سلسلة
إحياء التراث الإسلامي
(٣٧)
هذا العمل بدعم خيري

٥٠ د.ق

مجموع مؤلفات ورسائل
العلامة حمود التويجري رحمه الله

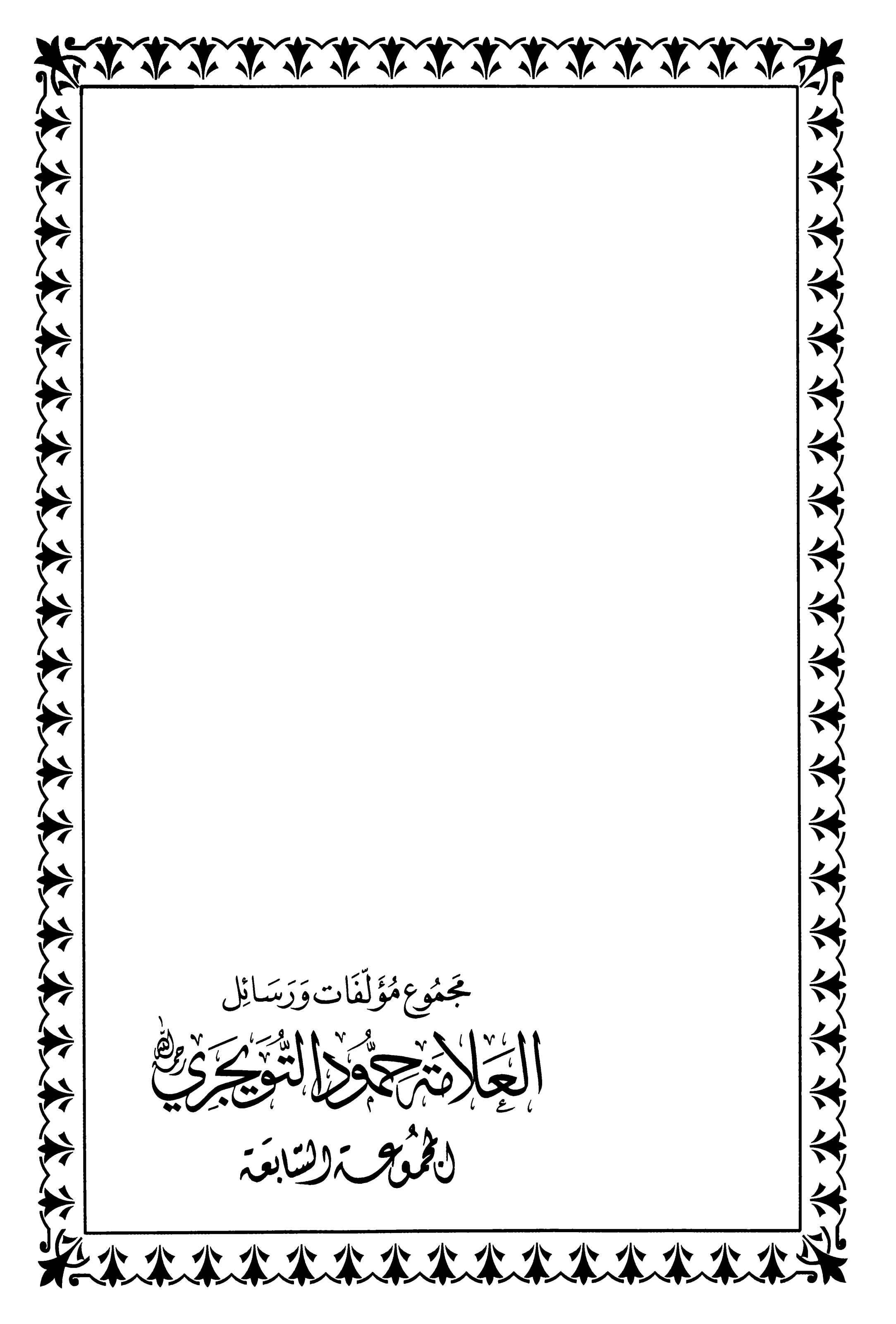
المجموعة السابعة

- غربة الإسلام -

العلامة المجاهد حمود بن عبد الله التويجري
ت: ١٤١٣هـ

اعتنى به
القسم العلمي بمؤسسة منار التوحيد والسنة

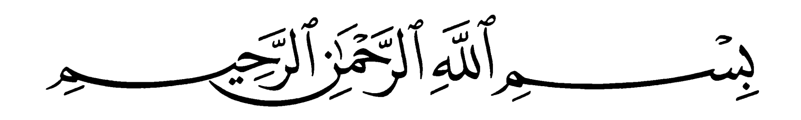




مجموع مؤلفات ورسائل

العلامة حمود التويجري رحمه الله

المجموعة السابعة



الطبعة الأولى

١٤٤٠هـ - ٢٠١٩م

رقم الإيداع:



الدوحة – قطر – طريق سلوى – بجوار إشارة الغانم الجديد

ص.ب ٢٩٩٩٩ – هاتف: ٠٠٩٧٤٤٤٦٨٤٨٤٨ – فاكس ٠٠٩٧٤٤٤٦٨٥٥٨٨

albukharibooks@gmail.com

سلسلة
إحياء التراث الإسلامي
(٢٧)
هذا العمل بدعم خيري

مجموع مؤلفات ورسائل
العلامة حمود التويجري رحمه الله

المجموعة السابعة

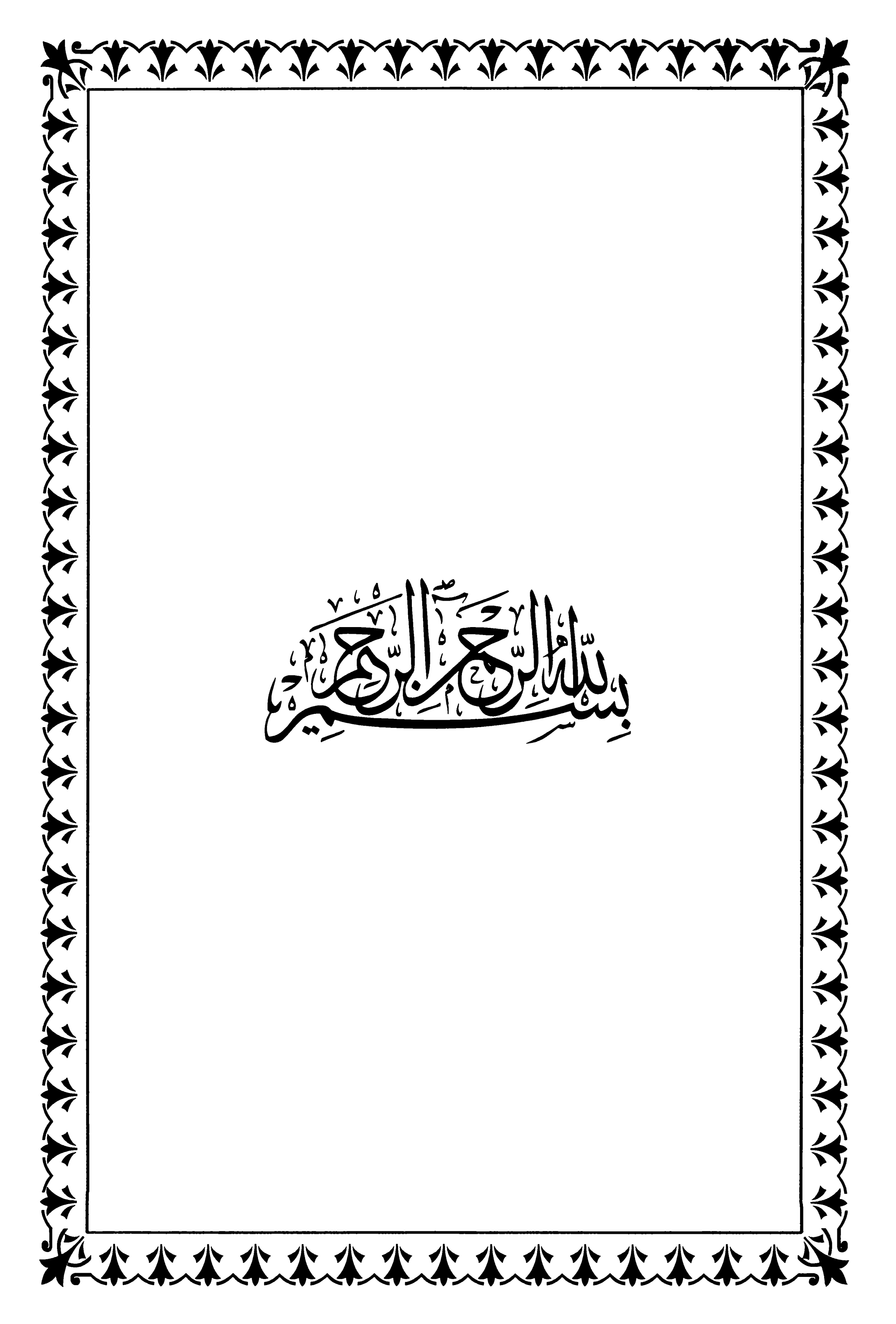
- غربة الإسلام -

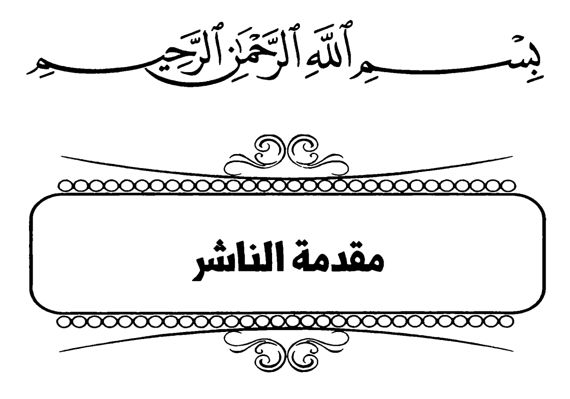
العلامة المجاهد حمود بن عبد الله التويجري
ت: ١٤١٣هـ

اعتنى به
القسم العلمي بمؤسسة منار التوحيد والسنة



الدوحة - قطر


بسم الله الرحمن الرحيم



مقدمة الناشر

الحَمدُ للهِ غَافِرِ الذَّنبِ وقابِلِ التَّوْبِ شَدِيدِ العِقَاب، وأَشهَدُ أنْ لَا إلهَ إلَّا اللهُ وَحدَه لَا شَريكَ لَه المَلِك الوَهَّاب، وأَشهَدُ أنَّ مُحمَّدًا عَبدُه ورَسُولُه الَّذي أُنزِلَ عَلَيهِ خَيرُ كِتَاب، صلَّىٰ اللهُ عَليه وعلىٰ آلِهِ وأَصْحابِه أُولِي البَصَائِر والأَلْبَاب، ومَن تَبِعَهُم بإحْسانٍ وسَارَ علىٰ نَهْجِهِم مُتَمَسِّكًا بالسُّنَّةِ والكِتَاب.

❑ **أمَّا بعدُ:**

فَهذا هو المُجلَّدُ السَّابِعُ مِن مَجمُوعِ مُؤلَّفاتِ فَضيلةِ الشَّيْخِ العلَّامَةِ/ **حِمُود بن عَبدِ الله التُّوَيْجِرِي** رَحِمَهُ ٱللَّهُ؛ ضِمْنَ هَذِه السِّلسِلَةِ الَّتي نَقومُ فيها بجَمْعِ مُؤلَّفاتِ الشَّيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، بعْدَ أنْ تَمَّ -بفَضْلِ اللهِ تَعالىٰ- إخْراجُ سِتَّةِ مُجلَّداتٍ مِن هَذِه السِّلْسِلة النَّافِعَة.

وَقد احْتَوىٰ هَذا المُجلَّدُ علىٰ مُؤلَّفٍ واحِدٍ لِفَضيلَةِ الشَّيْخ حِمُود التُّوَيْجري رَحِمَهُ ٱللَّهُ، **وهُو كِتابُه القَيِّم:**

ـربةُ الإسْلَامِ».

وَفِيه بَيانُ غُربَةِ الدِّين في هذا الزَّمان، الَّذي كَثُرَ فيه الجَهلُ والجُهلَاء، وقَلَّ فيه

العِلْمُ والعُلَمَاء، وعَمَّ فيه المُنكَرُ والبَلاء، واسْتَشْرَىٰ في الأُمَّة داءُ الوَهْن حتَّىٰ صارَتْ كالغُثَاء، فتكالَبَت عليها مِن كلِّ حَدَبٍ وصَوْبٍ جُموعُ الأعْدَاء، فشَتَّت شَملَ الأُمَّةِ ومَزَّقَتْها شِيعًا وأَجْزَاء، وصَيَّرَتْها أحزَابًا يَتخَبَّطُون في دِينِهم بجَهالَةٍ عَمْيَاء، وصار المُنْكَرُ مَعرُوفًا، والمَعروفُ مُنكَرًا، والبِدعَةُ سُنَّةً، والسُّنَّةُ بِدعَةً، وغَدَا المُتَمَسِّكُ بدِينِه في هذا الزَّمانِ كالقَابِضِ علىٰ الجمْر، والمُثَبَّتُ مَنْ ثَبَّتَهُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ، فاللَّهُمَّ يا مُقَلِّبَ القُلُوب ثَبِّتْ قُلوبَنا علىٰ دِينِكَ!.

هَذا؛ وقَدْ تَمَّ العَمَلُ في هَذا المُجلَّد علىٰ النَّحْو التَّالي:

أوَّلًا: اعتمادُ النُّسخَة المَطبوعَة لهَذا الكِتاب والَّتي أشْرَف علىٰ طِباعَتِها أبناءُ الشَّيْخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وقام بنَشرِها: دارُ الصُّمَيعي بالرِّياض، الطَّبعة الأُولىٰ، سنَة: (١٤٣١هـ - ٢٠١٠م)، وهي مَطْبُوعَة في جُزئَيْن.

ثانيًا: مُراجَعةُ الكِتَاب مُراجعةً لُغويَّة مَع ضَبْط ما يَلزَم، وتَصْويب ما وقَع فيه مِن تَصحِيفٍ لبَعْض الكَلِمَات.

ثالثًا: إثباتُ الآياتِ القُرآنيَّة بالرَّسْم العُثمانِيِّ، وعَزْوها إلىٰ مَواضِعها في المُصحف الشَّريف.

رابعًا: تَخريجُ الأَحاديث والآثَار المَذكورة في الكِتَاب، مع ذِكْر حُكمِ العلَّامة الألبانِي رَحِمَهُ ٱللَّهُ علىٰ الأحاديث التي في غير «الصَّحيحين».

خامسًا: عَزْو النُّقُولَات وأقْوالِ العُلماءِ إلىٰ مَصادِرِها قَدْرَ الإمْكَان.

سادسًا: بَيانُ مَعاني بعضِ المُفْردات وغَريب الكَلِمات.

سَابعًا: عَمَل تَرجَمة لبَعضِ الأعْلَام الَّتي تَحتاجُ إلىٰ تعريفٍ.

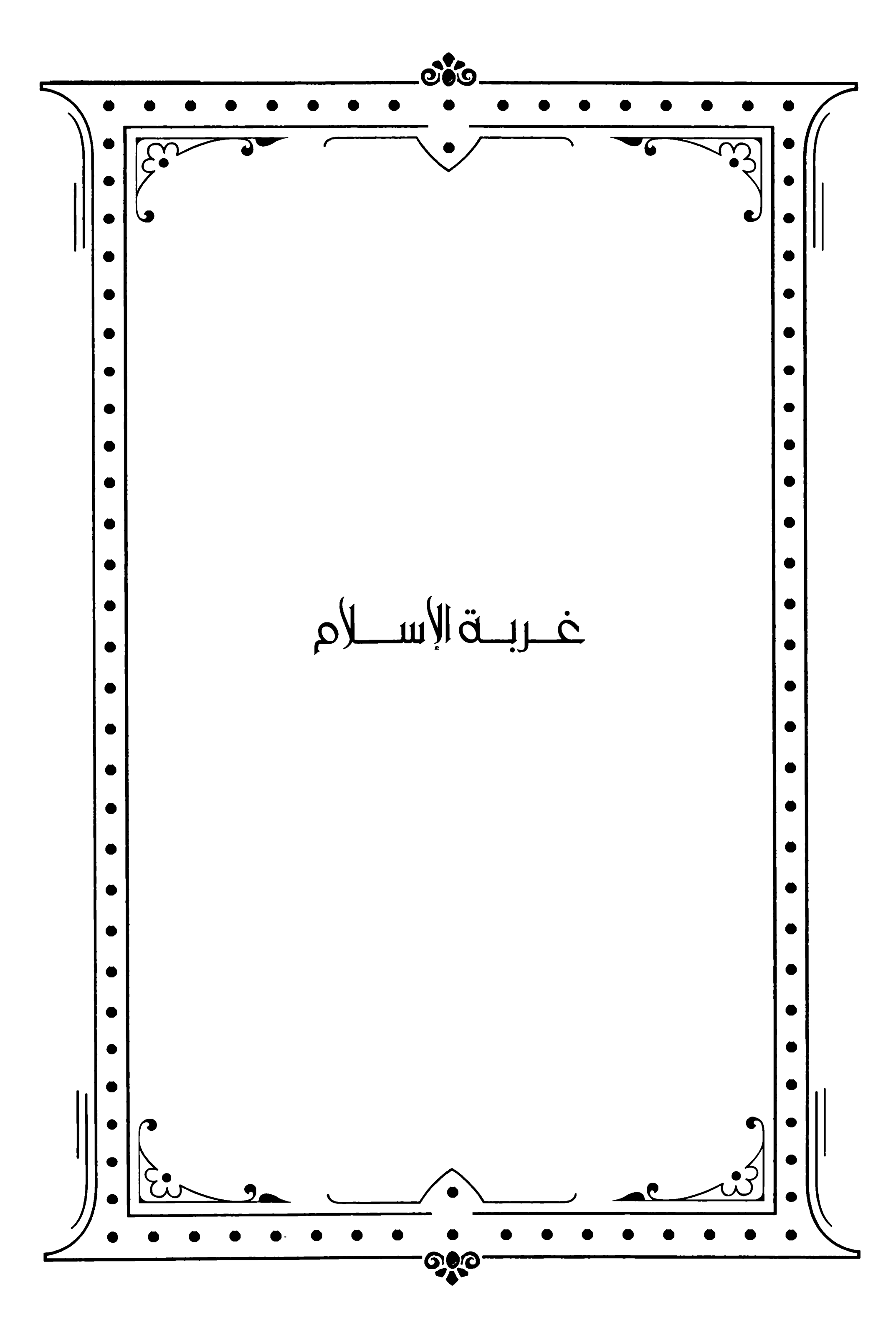
ثامنًا: عمل ثَبت في آخِر الكتاب لأهَمِّ المَصادِر والمَراجِع التي اعْتَمدناها في العَمَل.

تاسعًا: عَمَل فَهرس لِمَا تَضَمَّنَه الكِتَابُ مِن فُصُول.

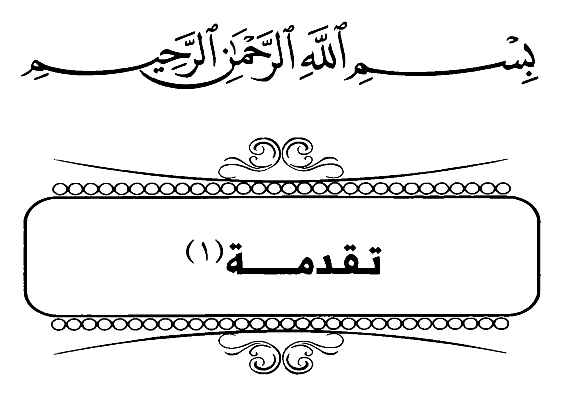
وأخِيرًا: نَسأَلُ اللهَ عَزَّوَجَلَّ أنَّ يَنفَعَ بهذا العَمَلِ كُلَّ مَن قَرَأه ودَلَّ عَليه وسَاهَمَ في نَشْرِه، وَأنْ يَغفِرَ لنا تَقصِيرَنا وتَفْرِيطَنا وزَلَلَنَا، إنَّه غفورٌ رَحِيم.

وصلَّىٰ اللهُ وسَلَّمَ وبَارَكَ عَلىٰ نبِيِّنا مُحمَّدٍ وعلىٰ آلِه وأصْحَابِه أَجمَعِين

قسم التحقيق والبحث العلمي



غربة الإسلام



تقدمـــة(١)

﴿رَبِّ أَوۡزِعۡنِيٓ أَنۡ أَشۡكُرَ نِعۡمَتَكَ ٱلَّتِيٓ أَنۡعَمۡتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَٰلِدَيَّ وَأَنۡ أَعۡمَلَ صَٰلِحٗا تَرۡضَىٰهُ وَأَصۡلِحۡ لِي فِي ذُرِّيَّتِيٓۖ إِنِّي تُبۡتُ إِلَيۡكَ وَإِنِّي مِنَ ٱلۡمُسۡلِمِينَ﴾ [الأحقاف: ١٥].

الحمد لله الذي عمَّ البرية بجُوده، وأسبغ عليهم نِعمَه وفضلَه، ووالىٰ عليهم إحسانَه، وَصَلَ عملَ مَن شاء منهم بعد مماته، وأجرىٰ له الأجرَ بعد فِراق دنياه، وأخبرنا علىٰ لسانِ رسُوله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ أنه «**إذا مات الإنسانُ انقطعَ عنه عملُه إلا من ثَلاثة؛ إلا مِن صَدقةٍ جاريَة، أو عِلم يُنتفع به، أو وَلد صَالِح يَدعو له**»(٢).

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريكَ له، اختار أهلَ العلم واصطفاهم، وعلىٰ عِلم ارتضاهم، رفَع شأنَهم، وبتحقيق الخشية اختصَّهم، فقال سُبۡحَانَهُۥوَتَعَالَىٰ: ﴿يَرۡفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡ وَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡعِلۡمَ دَرَجَٰتٖۚ﴾ [المجادلة: ١١]، وقال سبحانه:

---

(١) هذه مقدمة عبد الكَريم ابن الشيخ حِمود التُّويجري، مأخوذة من الطبعة التي أشرف علىٰ تحقيقها أبناء الشيخ، وقام بنشرها دار الصميعي.

(٢) أخرجه مسلم (٤٣١٠) من حديث أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ.

﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ ﴾ [فاطر: ٢٨].

وأشهد أن محمدًا عبدُه ورسوله وصفِيُّه وخليلُه، إمام المتقين وقُدوة السَّالكين، ورَّث العلم للعالمين، فكانوا ورثةَ النبيِّين ومصابيحَ السالكين، كشف اللهُ بهم الحقَّ ودلَّ الخلقَ، وأوضح المحجَّة وأقام الحُجَّة، أحيا بهم موتىٰ القُلوب، وأنار بعلمهم الدُّروب.

صلىٰ الله وسلم وبارك عليه وعلىٰ آله وصحبه؛ صلاةً وسلامًا دائِمَين إلىٰ يوم الدِّين.

أما بعد: فمِن فضل الله سبحانه علىٰ والدنا الشَّيخ حِمُود بن عبد الله التُّويجري -أسبغ الله عليه الرحمة والرضوان- أنه ما إنْ شبَّ عن الطَّوق إلا وحادي الرَّشاد ينادي بشَوق: أدرِك رَكبَ الخِيَرة، والْحَق بأهل النضرة، واحْظَ بنَصيبك من الميراث النبوي.

فأجاب الداعيَ بنفسٍ إلىٰ العُلىٰ توّاقة، وهِمَّة سامية وقَّادة، نَهَل مِن مَعين علماء عصره وعلَّ، ولازم فقهاءَ مصره فما كلَّ ولا ملَّ، حَفظ وقتَه من الضياع، وعُمرَه بالقراءة والاطلاع، فما زال الكتابُ جليسَه، والقلمُ أنيسَه، قرأ في شتىٰ الفنون، وخطَّ يرَاعُه عددًا من المتون، جمع الشرائدَ ورتَّب الفوائد ونظم القَلائد، ولمَّا بلغ أشدَّه واستوىٰ سُوقُ علمه، سمَت همته للبذل والعطاء مما نَهل منه وارتوىٰ؛ استجابةً لنداء ربه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴾ [آل عمران: ١٠٤]، ولِمَا وعىٰ من توجيه

حِبِّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأمته بقوله: «**الدِّينُ النَّصيحَةُ**»؛ متَّفق عليه(١).

اتَّجهَ رَحِمَهُ اللَّهُ لبذل العِلم ونَشْره، وتبصيرِ الناس بأمور دينهم، وما به نَفْعُهم وصلاحُهم في معاشهم ومعادهم، فجلس للطلاب وتولَّىٰ الخِطابة وقام بالحِسبة، وسطَّر النصائحَ والمواعظَ للعامة والخاصَّة، ثم اتَّجهت هِمَّتُه إلىٰ التأليف والتصنيف؛ إيضاحًا للحق وبيانًا للسُّنَّة وردًّا للباطل ودفاعًا عن الملة، وقد أمضىٰ في ذلك جُلَّ وقته وعامَّة عمره، فكان حصيلة ذلك نتاجًا علميًّا رَبَىٰ علىٰ السِّتين مُؤلَّفًا؛ طُبع عامَّتُها في حياته، ونسأل اللهَ أن ييسِّر ظهورَ الجميع في تمام.

ومما خطَّه يرَاعُه وسطَّره قلمُه رَحِمَهُ اللَّهُ هذا الكتابُ الذي بين أيدينا، وهو كتابٌ عَظيم النفع جليلُ القَدْر، لم يَتَسَنَّ له رَحِمَهُ اللَّهُ إكمالُه، ولعل انشغالَه بغيره مما رأىٰ أهميةَ تقديمه صرفَ النَّظر عن إكماله في وقته.

وحيث لم يُكمِلْه رَحِمَهُ اللَّهُ لم يُسمِّه، فسمَّيْناه بأول وصفٍ وصَفَ به الكتابَ في مقدمته(٢).

والكتاب مسوَّدةٌ كثير الحَواشي، واللَّحق، والإحالات، والتقديم والتأخير.

والمَوجود منه يقع في ثلاثمائة وثلاثين صفحة من الورق المسطَّر؛ قياس الصفحة ٢٩سم طولًا، و٢١سم عرضًا.

---

(١) أخرجه البخاري (٥٧)، ومسلم (٢٠٥) من حديث تميم الداري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) قال في مقدمة الكتاب: «أما بعد: فهذا كتاب في بيان غربة الإسلام الحقيقي وأهله في هذه الأزمان»؛ فسميناه «غربة الإسلام». [عبد الكريم].

والكتاب من أوائل مؤلَّفاته رَحِمَهُ ٱللَّهُ إن لم يكن هو أوَّلَها، ولعل تصْنيفَه كان بين عام (١٣٧٥ - ١٣٨٠هـ)، وذلك لأمور:

أولها: نَوع الخط ولون المِداد؛ فهو شبيه بما كتبه في ذلك الزمن وإن كان الخط أدَقَّ، ولعل ذلك عائد إلىٰ تغيُّر نوعية القلم المُستعمل في الكتابة.

ثانيها: نوع الوَرق؛ حيث كان استعماله للورق المسطَّر -المسمىٰ بالحجازي أو الفَرخ- علىٰ حاله دون طيٍّ من أواخر الستينات إلىٰ نهاية السبعينات الهجري، حسب تتبع ذلك وسَبْرِه.

ثالثها: وجودُ بعض الشواهد في ثنايَا الكتاب علىٰ ارتباطِه بتلك الفترة، ومن ذلك:

١ - ما ذكره في صفحة ١٤٣ من أن التعداد السكاني للمسلمين في ذلك الوقت أو قبله بقليل كان أربعمائة مليون، نقلًا عن المهتمِّين بذلك، وهذا العدد بالسَّبْر وتتبع المقالات والدوريات المهتمة بهذا الشأن يوافق تلك الحِقبَة.

٢ - ما ذكره في صفحة ٢٣٢، نقلًا عن بعض الصحفيين؛ أن الزوَّار لمولد البدوي في سنة ألف وثلاثمائة وأربع وسبعين بلغوا خمسين ألفًا تقريبًا.

وقد جرت العادة أن الكاتب يذكر آخر إحصاء جرىٰ قبل كتابته؛ ليتحقق به المقصود من إيراد الشاهد.

ولتقدم هذا الكتاب وكونه من أول مؤلفات الوالد رَحِمَهُ ٱللَّهُ كان مَصدرًا لِمَا كتبه بعد ذلك، فقد وجِدت نُقولٌ منه في بعض كتبه اللاحقة؛ كـ«إتحاف الجَماعة» وغيره.

وقد ضرَب رَحِمَهُ ٱللَّهُ علىٰ مواضع عديدة من الكتاب؛ منْها ما نقله إلىٰ كُتب أخرىٰ ألَّفها بعد هذا الكتاب وأشار إلىٰ ذلك في الحاشية -وتأتي الإشارة إليه في موضعه-(١)، ومنها ما ضرَب عليه ولم يُوجد في شيء من كُتبه، ولعله لم يَرتَضِه أو عدَل عن وضعه في ذلك المَوضع.

وقد وُجد في منثور أوراقه رَحِمَهُ ٱللَّهُ ثلاثَ عشرةَ صفحة اشتملت علىٰ عناصر لهذا الموضوع، وقد ضرَب علىٰ بعضها علامةً علىٰ استكمال بحثِها وجَمْع المادة العلمية المتعلقة بها، وأشار أمام بعضها إلىٰ بعض النُّصوص الواردةِ حول ذلك العُنصر أو بعض مَراجِعه.

ولعل ما أكملَه من تلك العناصر قد أودعه بعضَ كتبه الأخرىٰ التالية لهذا الكتاب؛ فمنها عناصرُ عن المعازف والغناء، ولعلَّه أودعها كتابَه «فَصْل الخِطاب في الرَّدِّ علىٰ أبي تُراب»، ومنها عناصر تتعلَّق بالتَّبَرُّج والسُّفور، ولعله أودعها كتابَه «الصَّارم المَشهور علىٰ أهل التَّبَرُّج والسُّفور»، ومنها عناصرُ عن الخَمْر والمُسكرات، ولعله أودعها كتابَه «الدَّلائل الوَاضِحات علىٰ تَحريم المُسْكِرات والمُفترات»، ومنها ما لم يَرِد في شيء من ذلك.

وقد اقتصر العملُ علىٰ إخراج نصِّ الكتاب -إذ هو المقصودِ- دون تزيُّد بإثقاله بالحواشي والتَّعليقات، إلا ما دَعَت إليه الحاجةُ في موضعه.

---

(١) وقد اقتصرنا في هذه الطبعة علىٰ الضروري من هذه الحواشي، ومن أراد الرجوع إلىٰ الباقي فليرجع إلىٰ طبعة دار الصميعي.

وأخيرًا تمَّت إضافةُ فِهرس للموضوعات لتسهيل الوصول إلىٰ الغاية وتقريب محتويات الكتاب.

واللهَ نسأل أن يَجزي الشيخَ الوالدَ -رحمه الله تعالىٰ- خيرَ الجزاء، ويَنفعَ بالكتاب كاتِبَه وقارئه وسامعَه، إنه ولي ذلك والقادرُ عليه.

وصلىٰ اللهُ وسلَّم وبارَك علىٰ نبيِّنا محمَّد وآلِه وصحبه[1].

* * *

(١) انتهت مقدمة عبد الكريم ابن الشيخ التويجري رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وفيها إثبات قاطع علىٰ أن هذا الكتاب من مؤلفات الشيخ التويجري رَحِمَهُ ٱللَّهُ، بل هو من أوائل مؤلفاته.

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحَمدُ لِلَّه القَويِّ المَتينِ، المُتَفَرِّد بالتَّدبيرِ والتَّكوينِ، الغنِيِّ عن العالَمِين أَجمَعِين، فلا تنفعُه طاعاتُ المُطِيعِين، ولا تَضُرُّه مَعاصي العاصِين، خَلَق الجِنَّ والإِنسَ ليَعبُدُوه ويُطِيعوا أَمْرَه ولا يَعصُوه، وحَذَّر العاصين من وَبيلِ عِقَابِه كما حلَّ بكَثيرٍ من الماضِينَ؛ فقَالَ تَعالَىٰ وهو أَصدَقُ القائِلين: ﴿أَلَمۡ يَرَوۡاْ كَمۡ أَهۡلَكۡنَا مِن قَبۡلِهِم مِّن قَرۡنٖ مَّكَّنَّٰهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ مَا لَمۡ نُمَكِّن لَّكُمۡ وَأَرۡسَلۡنَا ٱلسَّمَآءَ عَلَيۡهِم مِّدۡرَارٗا وَجَعَلۡنَا ٱلۡأَنۡهَٰرَ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهِمۡ فَأَهۡلَكۡنَٰهُم بِذُنُوبِهِمۡ وَأَنشَأۡنَا مِنۢ بَعۡدِهِمۡ قَرۡنًا ءَاخَرِينَ﴾ [الأنعام: ٦].

وقَالَ تَعالَىٰ مُخبِرًا عن قَومٍ آخَرِين: ﴿فَلَمَّا نَسُواْ مَا ذُكِّرُواْ بِهِۦٓ أَنجَيۡنَا ٱلَّذِينَ يَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلسُّوٓءِ وَأَخَذۡنَا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ بِعَذَابِۭ بَـِٔيسِۭ بِمَا كَانُواْ يَفۡسُقُونَ ١٦٥ فَلَمَّا عَتَوۡاْ عَن مَّا نُهُواْ عَنۡهُ قُلۡنَا لَهُمۡ كُونُواْ قِرَدَةً خَٰسِـِٔينَ﴾ [الأعراف: ١٦٥، ١٦٦].

أَحمَدُه سُبحانَه أنْ أتمَّ عَلَينا نِعمَتَه، وأَكمَل لنا الدِّين، ورَضِي لنا الإِسلامَ دِينًا واصطَفَاهُ لنا عَلَىٰ كلِّ دينٍ ﴿وَمَن يَبۡتَغِ غَيۡرَ ٱلۡإِسۡلَٰمِ دِينٗا فَلَن يُقۡبَلَ مِنۡهُ وَهُوَ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥].

وأَشكُرُه أن هَدَانا إِلَىٰ ملَّة أَبينا إِبراهِيم حَنيفًا وما كان من المُشرِكين، وأَسأَلُه تَعالَىٰ متوسِّلًا إِلَيهِ بأَسمائِه الحُسنَىٰ وصِفاتِه العُلَىٰ أن يُصلِح حالِي وأَحوالَ المُسلِمين، ويَجعلَنا بمَنِّه وكَرَمِه من عِبادِه المُتَّقِين، الَّذين كَرَّه إِلَيهِم الكُفرَ والفُسُوق والعِصيانَ فكَانُوا من الرَّاشِدين، ونَعُوذ بالله من فِتَن المُضِلِّين، ومن خُطُواتِ

الشَّياطينِ وإخوانِ الشَّياطينِ.

وأَشهَدُ أن لا إِلَهَ إلَّا الله وَحدَه لا شَريكَ له، المَلكُ الحَقُّ المُبين، وأَشهَدُ أن مُحَمَّدًا عَبدُه ورَسُولُه وخَليلُه الصَّادِقُ الأَمينُ، بَعَثه الله رَحمَةً للعالَمِين وحُجَّةً عَلَىٰ المُعانِدين، وأيَّده بالآياتِ والمُعجِزَات والبَراهِين؛ فعَلَّم به من الجَهالَة، وهَدَىٰ به من الضَّلالَة، وبَصَّر به من العَمَىٰ، وأَرشَدَ به من الغَيِّ، وفَتَح به أَعيُنًا عُميًا وآذانًا صُمًّا وقلوبًا غُلفًا، وجَعَله حِرزًا للأُمِّيِّين، ولم يَزَل مُنذ بَعَثه الله بِرسالَتِه قائِمًا بأمر ربِّه عَلَىٰ أَكمَلِ الوُجوهِ وأَفضَلِها؛ يدعُو إِلَىٰ سبيلِ ربِّه بالحِكمَة والمَوعِظَة الحَسَنة، ويُبيِّن للنَّاس ما نُزِّل إِلَيهِم من رَبِّهم غايَةَ التَّبيين، حتَّىٰ تَرَك أُمَّته عَلَىٰ المَحَجَّة البَيضاءِ لَيلُها كنَهارِها لا يَزِيغُ عنها إلَّا مَن كان من الهالِكِين، وما من شيءٍ يُقَرِّبُهم من الجَنَّة إلَّا وقد أَمَرهم به، وما من شيءٍ يُقَرِّبُهم من النَّار إلَّا وقد حَذَّرهم منه؛ ليَهلِكَ مَن هَلَك عن بيِّنَة، ويَحيَا من حَيَّ عن بيِّنَة، والله يَهدِي مَن يَشاءُ وهو أَعلَمُ بالمُهتَدين، فجَزَىٰ الله عنا نَبيَّنا أَفضَلَ ما جَزَىٰ أحدًا من الأَوَّلِين والآخِرين؛ فلَقَد بلَّغَ الرِّسالَةَ، وأَدَّىٰ الأَمانَة، ونَصَح أُمَّتَه غايَةَ النُّصحِ، وجاهَدَ فِي الله حقَّ جِهادِه، وعَبَد الله حتَّىٰ أتاهُ اليَقينُ، صَلَوات الله وسَلامُه ورَحمَتُه وبَرَكاتُه عَلَيهِ دائِمًا إِلَىٰ يومِ الدِّين، وعَلَىٰ سائِرِ إِخوَانِه من المُرسَلين والنَّبيِّين، وعَلَىٰ آلِهِ وأَصحابِه ومَن تَبِعَهم بإِحسانٍ إِلَىٰ أن يَرِثَ الله الأَرض ومَن عَلَيهَا وهو خَيرُ الوارِثين.

❑ **أمَّا بَعدُ:**

فهَذَا كِتابٌ فِي بَيانِ غُربَة الإسلامِ الحَقيقِيِّ وأَهلِه فِي هَذِه الأَزمانِ، وذِكْرِ

الأَسبابِ العامِلَة فِي هَدمِ الإِسلَامِ وطَمسِ أَعلامِه وإِطفاءِ نُورِه، دَعانِي إِلَىٰ جَمعِه ما رَأَيتُه من كَثرَة النَّقصِ والتَّغيير فِي أُمورِ الدِّين، وما عمَّ البَلاءُ به من المُنكَرات الَّتِي فَشَت فِي المُسلِمين، وابتُلِي ببَعضِها كَثيرٌ من المُنتَسِبين إِلَىٰ العِلمِ والدِّين؛ فَضلًا عن غَيرِهِم من جُهَّال المُسلِمين.

ولمَّا كان العَمَل بالمَعاصِي من أَعظَم الإِفسادِ فِي الأَرضِ؛ لِمَا يتَرَتَّب عَلَىٰ ذَلِكَ من نَزعِ البَرَكات، ووُقوعِ الفِتَن والهَلَكاتِ، كما قَالَ كَثيرٌ من المُفَسِّرين فِي قَولِه تَعالَىٰ: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾ [الأعراف: ٥٦]: إِنَّ إِفسادَها بالمَعاصِي والدُّعاءِ إِلَىٰ غَيرِ طاعَةِ الله، وكان -أيضًا- شُؤمُ المَعاصِي لا يختَصُّ بالمُسيئِين، بل يَعُمُّ مَن باشَرَ الذَّنبَ ومَن لم يُباشِرْه، إذا ظَهَر ذَلِكَ ولم يُغيَّر، كان من أَهَمِّ الأُمورِ عِندِي بَيانُ ما وَقَع فِيهِ الأَكثَرُون من المُخالَفَات، والتَّحذيرُ من شُؤمِها وسُوءِ عاقِبَتِها، وحثُّ المُؤمِنين عامَّةً ووُلاةِ الأُمورِ وأَهلِ العِلم خاصَّةً عَلَىٰ تَغيير ما ظَهَر مِنهَا قَبل أن يُصِيبَهمُ الله بعَذابٍ يعُمُّ الصَّالِحَ والطَّالِحَ؛ فقد قَالَ تعالَىٰ: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً﴾ [الأنفال: ٢٥].

قَالَ ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَمَر الله عَزَّ وَجَلَّ المُؤمِنين أَلَّا يُقِرُّوا المُنكَرَ بين أَظهُرِهم فيَعُمَّهُم الله بعَذابٍ يُصِيب الظَّالِمَ وغَيرَ الظَّالِمِ»(١).

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (١١/ ١١٥) من قول ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، دون قوله: «يصيب الظالم وغير الظالم»، وانظر: «تفسير البغوي» (٣/ ٣٤٦)، و«تفسير القرطبي» (٧/ ٣٩١)، و«تفسير ابن عطية» (٢/ ٥١٥).

وفِي «المُسنَد» و«صَحيحِ مُسلِم» والسُّنَن الأَربَعِ عن أبي سَعيدٍ الخُدرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقولُ: «**مَنْ رَأَىٰ مِنْكُم مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ**»[١].

وفِي «صَحِيح مُسلِم» عن ابنِ مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَا مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللهُ فِي أُمَّةٍ قَبْلِي إِلَّا كَانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِهِ حَوَارِيُّونَ وَأَصْحَابٌ يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِهِ وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ، ثُمَّ إِنَّهَا تَخْلُفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ، وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ؛ فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الإِيمَانِ حَبَّةُ خَرْدَلٍ**». ورَواهُ الإِمامُ أَحمَد فِي «مُسْنَدِه» مُختَصَرًا[٢].

وأَرجُو من كَرَم الله تَعالَىٰ وجُودِه إِتمامَ ما قَصَدتُ من البَيانِ والتَّحذيرِ، وأن يَجعلَ فِي ذَلِكَ براءَةً للذِّمَّة من واجِبِ الجِهادِ والتَّغييرِ، وأَسأَلُه تعالَىٰ أن يَمُنَّ عَلَيَّ وعَلَىٰ جَميعِ المُسلِمين بالإِنابَةِ إِلَيهِ والتَّوَكُّلِ فِي كلِّ الأُمورِ عَلَيهِ؛ فإِنَّه لَنِعمَ المَولَىٰ ونِعمَ النَّصيرُ.

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٤٩) (١١٤٧٨)، ومسلم (٤٩)، وأبو داود (١١٤٠)، والترمذي (٢١٧٢)، والنسائي (٥٠٠٨)، وابن ماجه (١٢٧٥)، وغيرهم من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه مسلم (٥٠)، وأحمد (١/ ٤٥٨) (٤٣٧٩) من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فَصلٌ

وقد وَرَد فِي غُربَة الإِسلامِ أَحاديثُ كَثِيرَة، نذكُرُ مِنهَا ما تَيَسَّر إن شَاءَ الله تَعالَىٰ، وبه الثِّقَة وعَلَيه التُّكلانُ.

الحَديثُ الأَوَّلُ: عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ: «**بَدَأَ الإِسْلَامُ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ غَرِيبًا، فَطُوبَىٰ لِلْغُرَبَاءِ**». رَواهُ مُسلِمٌ وابن ماجَهْ[١].

الحَديثُ الثَّانِي: عن ابنِ عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنهُمَا عن النَّبِيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ الإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ، وَهُوَ يَأْرِزُ بَيْنَ المَسْجِدَيْنِ كَمَا تَأْرِزُ الحَيَّةُ فِي جُحْرِهَا**». رَواهُ مُسلِم[٢].

ورَواهُ الحافِظُ مُحَمَّدُ بنُ وَضَّاحٍ[٣] فِي كتاب «البِدَع والحَوادِث»، ولَفظُه: «**بَدَأَ الإِسْلَامُ غَرِيبًا، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَكُونَ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ؛ فَطُوبَىٰ لِلْغُرَبَاءِ حِينَ يَفْسُدُ النَّاسُ، ثُمَّ طُوبَىٰ لِلْغُرَبَاءِ حِينَ يَفْسُدُ النَّاسُ**»[٤].

---

(١) أخرجه مسلم (١٤٥)، وابن ماجه (٣٩٨٦) من حديث أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنهُ.

(٢) أخرجه مسلم (١٤٦) من حديث ابن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنهُمَا.

(٣) هو: محمد بن وضاح بن بزيع أبو عبد الله الأموي المرواني القرطبي الحافظ، قال الحافظ ابن حجر: «هو صدوق في نفسه»؛ من أشهر مؤلفاته: «البدع والنهي عنها»، توفي سنة سبع وثمانين ومائتين. انظر: «تاريخ دمشق» (٥٦/ ١٧٩)، و«تاريخ الإسلام» (٦/ ٨٢٨)، و«لسان الميزان» (٧/ ٥٦٧).

(٤) أخرجه ابن وضاح في «البدع والنهي عنها» (٢/ ١٢٥) (١٧١) من حديث سالم بن عبد الله =

الحَديثُ الثَّالِثُ: عن أَنَسِ بنِ مالِكٍ عن رَسُولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ الإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا، فَطُوبَىٰ لِلْغُرَبَاءِ**». رَواهُ ابن ماجَهْ(١).

الحَديثُ الرَّابِعُ: عن عبد الله بن مَسعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ الإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا، فَطُوبَىٰ لِلْغُرَبَاءِ**» قَالَ: قِيلَ: ومن الغُرَباء؟ قَالَ: «**النُّزَّاعُ مِنَ القَبَائِلِ**». رَواهُ الإِمامُ أَحمَد وابنُه عَبدُ الله والتِّرمِذِيُّ وابن ماجَهْ والدَّارِمِيُّ، وقَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ غَريبٌ من حَديثِ ابن مَسعُودٍ»، قَالَ: «وفِي البابِ عن سَعدٍ وابنِ عُمَر وجابِرٍ وأَنَسٍ وعَبدِ الله بنِ عَمرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُم»(٢).

الحَديثُ الخامِسُ: عن سَعدِ بن أبي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقولُ: «**إِنَّ الإِيمَانَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ، فَطُوبَىٰ يَوْمَئِذٍ لِلغُرَبَاءِ إِذَا فَسَدَ النَّاسُ، وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي القَاسِمِ بِيَدِهِ لَيَأْرِزَنَّ الإِيمَانُ بَيْنَ هَذَيْنِ المَسْجِدَيْنِ كَمَا تَأْرِزُ الحَيَّةُ فِي جُحْرِهَا**». رَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ(٣).

=

مرسلًا بدون ذكر عبد الله بن عمر.

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٩٨٧) من حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وصححه الألباني في «الصحيحة» (١٢٧٣).

(٢) أخرجه أحمد (١/ ٣٩٨) (٣٧٨٤)، والترمذي (٢٦٢٩)، وابن ماجه (٣٩٨٨)، والدارمي في «سننه» (٣/ ١٨١٣) (٢٧٩٧) من حديث عبد الله بن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (١٥٨٠).

(٣) أخرجه أحمد (١/ ١٨٤) (١٦٠٤) من حديث سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

الحَديثُ السَّادِسُ: عن سَلمَانَ الفارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ الإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ غَرِيبًا، فَطُوبَىٰ لِلْغُرَبَاءِ**». رَواهُ الطَّبَرانِيُّ[١].

وله -أيضًا- عن جابِرٍ وابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مَرفُوعًا مِثْلَ ذَلِكَ، وزَادَ فِي حَديثِ جابِرٍ: قِيلَ: مَن هم يا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «**الَّذِينَ يَصْلُحُونَ عِنْدَ فَسَادِ النَّاسِ**»[٢].

الحَديثُ السَّابِعُ: عن سَهلِ بنِ سَعدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ الإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ غَرِيبًا، فَطُوبَىٰ لِلْغُرَبَاءِ**» قِيلَ: مَن الغُرَباء يا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «**الَّذِينَ يَصْلُحُونَ إِذَا فَسَدَ النَّاسُ**». رَواهُ الطَّبَرانِيُّ[٣].

الحَديثُ الثَّامِنُ: عن كَثيرِ بنِ عَبدِ الله بنِ عَمرِو بنِ عَوفٍ عن أبيه عن جَدِّه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ الدِّينَ لَيَأْرِزُ إِلَىٰ الحِجَازِ كَمَا تَأْرِزُ الحَيَّةُ إِلَىٰ جُحْرِهَا، وَلَيَعْقِلَنَّ الدِّينُ مِنَ الحِجَازِ مَعْقِلَ الأُرْوِيَّةِ مِنْ رَأْسِ الجَبَلِ، إِنَّ الدِّينَ بَدَأَ غَرِيبًا وَيَرْجِعُ غَرِيبًا، فَطُوبَىٰ لِلْغُرَبَاءِ الَّذِينَ يُصْلِحُونَ مَا أَفْسَدَ النَّاسُ مِنْ بَعْدِي مِنْ سُنَّتِي**». رَواهُ التِّرمِذِيُّ وقَالَ: «حَديثٌ حَسَن»، ورَواهُ أبو نُعَيم فِي

---

(١) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٦/ ٢٥٦) (٦١٤٧) من حديث سلمان الفارسي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (١٥٨٠).

(٢) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٩/ ١٢) (٨٩٧٧) من حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وفي «المعجم الكبير» (١١/ ٧٠) (١١٠٧٤) عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٣) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٦/ ١٦٤) (٥٨٦٧) من حديث سهل بن سعد الساعدي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

«الحِلْيَة» مُختَصَرًا[١].

ورَواهُ إِسماعِيلُ بنُ عَبدِ الرَّحمَن الصَّابونِيُّ[٢] بِإِسنَادِه عن كَثيرِ بن عَبدِ الله عن أبيه عن جَدِّه قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ هَذَا الدِّينَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ، فَطُوبَىٰ لِلْغُرَبَاءِ**» قِيلَ: يا رَسُولَ الله، مَن الغُرَباءُ؟ قَالَ: «**الَّذِينَ يُحْيُونَ سُنَّتِي مِنْ بَعْدِي وَيُعلِّمُونَهَا عِبَادَ اللهِ**»[٣].

الحَديث التَّاسِعُ: عن بَكرِ بنِ عَمرِو المَعافِرِيِّ[٤] قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**طُوبَىٰ لِلْغُرَبَاءِ الَّذِينَ يَتَمَسَّكُونَ بِالكِتَابِ حِينَ يُتْرَكُ، وَيَعْمَلُونَ بِالسُّنَّةِ حِينَ تُطْفَأُ**». رَواهُ الحافِظ مُحَمَّدُ بنُ وَضَّاحٍ[٥].

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٦٣٠)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢/ ١٠)، وضعفه الألباني في «المشكاة» (١٧٠)، ومعنىٰ «تَأْرِزُ الحَيَّةُ إِلَىٰ جُحْرِهَا»: أَيْ: يَنْضَمُّ إِلَيْهَا وَيَجْتَمِعُ بَعْضُهُ إِلَىٰ بَعْضٍ فِيهَا. «النهاية» (١/ ٣٧).

(٢) هو: إسماعيل بن عبد الرحمن بن أحمد، أبو عثمان الصابوني النيسابوري الواعظ المفسر، شيخ الإسلام، له كتاب «عقيدة السلف»، و«الفصول في الأصول»، توفي سنة (٤٤٩). انظر: «المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور» (ص ١٣٨) (٣٠٧)، و«تاريخ الإسلام» (٩/ ٧٣٤)، و«الأعلام» (١/ ٣١٦).

(٣) انظر: «عقيدة السلف وأصحاب الحديث» (ص ٢٥٠).

(٤) هو: بكر بن عمرو المعافري المصري، صدوق عابد، من السادسة، مات في خلافة أبي جعفر بعد الأربعين ومائة. انظر: «تهذيب الكمال» (٤/ ٢٢١)، و«سير أعلام النبلاء» (٦/ ٢٠٣)، و«التقريب» (٧٤٦).

(٥) أخرجه ابن وضاح في «البدع والنهي عنها» (٢/ ١٢٤) (١٦٩) عن بكر بن عمرو المعافري.

الحَديث العاشِرُ: عن عَبدِ الله بن عَمرِو بن العاصِ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا قالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ ذاتَ يومٍ ونَحنُ عِندَه: «**طُوبَىٰ لِلْغُرَبَاءِ**» فقِيلَ: مَن الغُرَباء يا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «**نَاسٌ صَالِحُونَ قَلِيلٌ فِي نَاسِ سُوءٍ كَثِيرٍ مَنْ يَعْصِيهِمْ أَكْثَرُ مِمَّنْ يُطِيعُهُمْ**». رَواهُ الإِمامُ أَحمَد والطَّبَرانِيُّ.

ورَواهُ الحافِظ مُحَمَّد بن وَضَّاحٍ بلَفظِ: «**مَنْ يُبْغِضُهُمْ أَكْثَرُ مِمَّنْ يُحِبُّهُمْ**»، وعِندَه فِي أَوَّلِه: «**طُوبَىٰ لِلْغُرَبَاءِ**» ثَلاث مَرَّاتٍ.

وكَذَلِكَ فِي رِوايَتِه للإِمامِ أَحمَد: «**طُوبَىٰ لِلْغُرَبَاءِ**» ثَلاثَ مَرَّاتٍ[١].

الحَديثُ الحَادِي عَشَرَ: عنه رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**أَحَبُّ شَيْءٍ إِلَىٰ اللهِ الغُرَبَاءُ**» قِيلَ: ومَن الغُرَباءُ؟ قَالَ: «**الفَرَّارُونَ بِدِينِهِمْ، يَبْعَثُهُمُ الله يَوْمَ القِيَامَةِ مَعَ عِيسَىٰ بْنِ مَرْيَمَ** عَلَيۡهِٱلصَّلَاةُوَٱلسَّلَامُ». رَواهُ عَبدُ الله ابنُ الإِمام أَحمَد فِي «زَوائِد الزُّهدِ» وأبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة» من طَرِيقِه، قَالَ عَبدُ الله: سَمِعتُ سُفيانَ بنَ وَكيعٍ يَقولُ: إِنِّي لَأَرجُو أَن يَكُون ابنُ حَنبَلٍ مِنهُم[٢].

قَالَ القاضِي عِياضٌ: «رَوَىٰ ابنُ أبي أُوَيسٍ[٣] عن مالِكٍ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٢٢٢) (٧٠٧٢)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٣/ ٣٦٣) (١٤١٧٨)، وابن وضاح في «البدع والنهي عنها» (٢/ ١٢٣) (١٦٨) من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا، وصححه الألباني في «الصحيحة» (١٦١٨).

(٢) أخرجه عبد الله بن الإمام أحمد في «زوائده على الزهد» (ص٦٦) (٤٠٤)، ومن طريقه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (١/ ٢٥)، وضعفه الألباني في «السلسلة الضعيفة» (١٨٥٩).

(٣) هو: إسماعيل بن عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي؛ أبو عبد الله بن أبي

مَعنَىٰ «**بَدَأَ غَرِيبًا**» أي: بَدَأ الإسلامُ غَريبًا فِي المَدِينَة، وسيَعُود إِلَيهَا»[(١)]. انتَهَىٰ.

قُلتُ: ويُستَدَلُّ لِهَذا القَولِ بما فِي «الصَّحِيحَين» وغَيرِهِما عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ الإِيمَانَ لَيَأْرِزُ إِلَىٰ المَدِينَةِ كَمَا تَأْرِزُ الحَيَّةُ إِلَىٰ جُحْرِهَا**»[(٢)].

قَالَ الجَوهَرِيُّ: «أي: ينضَمُّ إِلَيها ويَجتَمِع بَعضُه إِلَىٰ بَعضٍ فِيهَا». انتَهَىٰ[(٣)].

ورَوَىٰ أبو داوُد فِي «سُنَنِه» والطَّبَرانِيُّ فِي «الصَّغيرِ» والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» عن ابنِ عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يُوشِكُ المُسْلِمُونَ أَنْ يُحَاصَرُوا إِلَىٰ المَدِينَةِ حَتَّىٰ يَكُونَ أَبْعَدَ مَسَالِحِهُمْ سِلَاحُ**». قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ مُسلِم»، ووافَقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلْخِيصِه»، زاد أبو داوُد: «قَالَ الزُّهرِيُّ: وسِلاحُ قَريبٌ من خَيبَرَ»[(٤)].

ورَوَىٰ الطَّبَرانِيُّ فِي «الصَّغيرِ» -أيضًا- من طَرِيقِ الزُّهرِيِّ عن قَبِيصَةَ بنِ ذُؤَيبٍ

=

أويس المدني، صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه، من العاشرة، مات سنة ست وعشرين ومائتين. انظر: «تهذيب الكمال» (٣/ ١٢٤ - ١٢٩)، و«التقريب» (٤٦٠).

(١) انظر: «شرح النووي علىٰ مسلم» (٢ / ١٧٧).

(٢) أخرجه البخاري (١٨٧٦)، ومسلم (١٤٧)، وغيرهما من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) انظر: «الصحاح» للجوهري (٣/ ٨٦٤).

(٤) أخرجه أبو داود (٤/ ٩٧) (٤٢٥٠)، والطبراني في «الصغير» (٢/ ١١٣) (٨٧٣)، والحاكم (٤/ ٥٥٦) (٨٥٦٠) من حديث عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وصححه الألباني في «المشكاة» (٥٤٢٧).

الخُزاعِيِّ[١] وأبي سَلَمة بنِ عَبدِ الرَّحمنِ، عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يَقولُ: «**يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ أَقْصَىٰ مَسَالِكِ المُسْلِمِينَ بِسِلَاحٍ**»، وسِلاحُ من خَيبَرَ.

وقد رَواهُ الحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» من حَديثِ الزُّهرِيِّ عن سالِمٍ أَنَّه سَمِع أبا هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ يَقولُ: «**يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ أَقْصَىٰ مَسَالِحِ المُسلِمِينَ سِلَاحُ، وسِلاحُ قَريبٌ من خَيبَرَ**»[٢].

قَالَ القاضي عِياضٌ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «وظاهِرُ الحَديثِ العُمومِ، وأنَّ الإِسلامَ بَدَأ فِي آحادِ النَّاس وقِلَّةٍ، ثمَّ انتَشَر وظَهَر، ثم سيَلحَقُه النَّقصُ والإخلالُ حتَّىٰ لا يَبقَىٰ إلَّا فِي آحادٍ وقِلَّةٍ -أيضًا- كَمَا بَدَأ»[٣]. انتَهَىٰ.

---

(١) هو قَبيصة بن ذُؤَيب الخزاعي أبو سعيد، ويقال: أبو إسحاق المدني، ولد عام الفتح. قال ابن سعد: كان ثقة مأمونًا كثير الحديث، وقال العجلي: مدني تابعي ثقة، وذكره ابن حبان في «ثقات التابعين» وقال: كان من فقهاء أهل المدينة وصالحيهم. من أولاد الصحابة وله رؤية، مات سنة بضع وثمانين، أخرج له الجماعة. انظر: «الطبقات» لابن سعد (٥/ ١٧٦)، و«معرفة الثقات» (٢/ ٢١٥)، و«الثقات» (٥/ ٣١٧)، و«تهذيب التهذيب» (٨/ ٣١١)، و«التقريب» (ص٤٥٣).

(٢) أخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» (١/ ٣٨٥) (٦٤٤)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٥٥٦) (٨٥٥٩) من حديث أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ. و«مسالح»: جمع مَسْلَح، وهم الذين يحفظون الثغورَ من العدو.

(٣) انظر: «شرح النووي علىٰ مسلم» (٢/ ١٧٧).

قُلتُ: وقد سَبَقه إِلَىٰ تَقريرِ هَذَا المَعنَىٰ الإِمامُ أبو بَكرٍ الطُّرْطُوشِيُّ[١] -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي كِتَابِه «إِنكارِ الحَوادِث والبِدَع» لَمَّا ذَكَر قَولَه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**بَدَأَ الإِسْلَامُ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ**» قَالَ: «ومَعنَىٰ هَذَا: أَنَّ الله لَمَّا جاءَ بالإِسلامِ فكان الرَّجُل إِذَا أَسلَمَ فِي قَبيلَتِه غَريبًا مُستَخفِيًا بإِسلامِه قد جَفاهُ العَشِيرَة فهو بَينَهُم ذَليلٌ خائِفٌ، ثمَّ يعودُ غَريبًا لكَثرَةِ أَهلِ الأَهواءِ المُضِلَّة والمَذاهِبِ المُختَلِفَة حتَّىٰ يَبقَىٰ أَهلُ الحَقِّ غُرَباءَ فِي النَّاس لِقِلَّتِهِم وخَوفِهِم عَلَىٰ أَنفُسِهِم»[٢]. انتَهَىٰ.

وقد قرَّرَ هَذَا المَعنَىٰ -أيضًا- الحافِظُ ابنُ رَجَبٍ وأَطالَ الكَلامَ عَلَيهِ، وكَذَلِكَ شَيخُه العَلَّامَة ابنُ القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- وغَيرُ واحِدٍ من المُحَقِّقين.

قَالَ ابنُ رَجَبٍ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «قَولُه: «**بَدَأَ الإِسْلَامُ غَرِيبًا**» يُرِيدُ به أنَّ النَّاس كَانُوا قَبل مَبعَثِه عَلَىٰ ضَلالَةٍ عامَّةٍ، كما قَالَ النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَديثِ عِياضِ بنِ حِمَارٍ الَّذِي أَخرَجَه مُسلِم: «**إِنَّ اللهَ نَظَرَ إِلَىٰ أَهْلِ الأَرْضِ فَمَقَتَهُمْ عَرَبَهُمْ**

---

(١) هو: محمد بن الوليد بن محمد بن خلف بن سليمان القرشي الأندلسي، أبو بكر الطرطوشي، قال الذهبي: الإمام العلامة، القدوة، الزاهد، شيخ المالكية، أخذ عن أبي علي التُّستري، محمد بن علي الدَّامغاني، ومحمد بن أبي نصر الحميدي، ورزق الله التَّميمي، وجماعة، قال ابن بشكوال: كان إمامًا عالمًا، زاهدًا ورعًا، ديِّنًا متواضعًا، متقشفًا متقللًا من الدنيا، راضيًا باليسير، ومن تصانيفه: «بدع الأمور ومحدثاتها»، توفي في ثلث الليل الأخير من ليلة السبت، لأربع بقين من جمادىٰ الأولىٰ سنة عشرين وخمسمائة. انظر: «تاريخ الإسلام» (١١/ ٣٢٥)، و«سير أعلام النبلاء» (١٩/ ٤٩٠)، و«وفيات الأعيان» (٤/ ٢٦٢)، و«حسن المحاضرة» (١/ ٤٥٢)، و«هدية العارفين» (٢/ ٨٥).

(٢) انظر: «الحوادث والبدع» (ص: ٣٢).

وَعَجَمَهُمْ إِلَّا بَقَايَا مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ»(١)، فلمَّا بُعِث النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ودعا إِلَىٰ الإِسلامِ لم يَستَجِب له فِي أَوَّلِ الأَمرِ إِلَّا الواحِدُ بَعدَ الواحِدِ من كلِّ قبيلَةٍ، وكان المُستَجِيب له خائِفًا من عَشِيرَتِه وقَبِيلَتِه، يُؤذَىٰ غايَةَ الأَذَىٰ ويُنالُ مِنهُ، وهو صابِرٌ عَلَىٰ ذَلِكَ فِي الله عَزَّوَجَلَّ، وكان المُسلِمون إذ ذاك مُستَضعَفِين يُشَرَّدون كل مُشَرَّدٍ ويَهرُبُون بدِينِهِم إِلَىٰ البِلادِ النَّائِيَة؛ كما هاجَرُوا إِلَىٰ الحَبَشة مَرَّتين، ثم هاجَرُوا إِلَىٰ المَدِينَة، وكان مِنهُم مَن يُعَذَّب فِي الله ومِنهُم من يُقتل، فكان الدَّاخِلون فِي الإِسلامِ حِينَئِذٍ غُرَباءَ، ثمَّ ظَهَر الإِسلامُ بَعدَ الهِجرَةِ إِلَىٰ المَدِينَة وعَزَّ، وصارَ أَهلُه ظاهِرِين كلَّ الظُّهورِ، ودَخَل النَّاسُ بَعدَ ذَلِكَ فِي دين الله أَفواجًا، وأَكمَلَ الله لَهُم الدِّينَ، وأَتمَّ عَلَيهِم النِّعمَة، وتُوُفِّي رَسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والأَمرُ عَلَىٰ ذَلِكَ، وأَهلُ الإِسلامِ عَلَىٰ غايَةٍ من الاستِقامَة فِي دِينهِم، وهم مُتَعاضِدُون مُتناصِرون، وكَانُوا عَلَىٰ ذَلِكَ فِي زَمَن أبي بَكرٍ وعُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ثمَّ عَمِل الشَّيطانُ مَكائِدَه عَلَىٰ المُسلِمين، وأَلقَىٰ بَأسَهُم بَينَهُم وأَفشَىٰ فِيهِم فِتنَة فِيهِم الشُّبُهاتِ والشَّهواتِ، ولم تَزَل هاتَانِ الفِتنَتانِ تَتزايَدانِ شَيئًا فشَيئًا حتَّىٰ استَحكَمَت مَكِيدَة الشَّيطانِ وأَطاعَه أَكثَرُ الخَلقِ؛ فمِنهُم مَن دَخَل فِي طاعَتِه فِي فِتنَة الشُّبُهاتِ، ومِنهُم مَن دَخَل فِي فِتنَة الشَّهواتِ، ومِنهُم مَن جَمَع بَينَهُما، وكلُّ ذَلِكَ مِمَّا أَخبَرَ النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بوُقوعِه.

فأَمَّا فِتنَةُ الشُّبُهاتِ: فقد رُوِي عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من غَيرِ وَجهٍ أَنَّ أُمَّتَه ستَفتَرِقُ عَلَىٰ أَزيَدَ من سَبعِينَ فِرقَةً، عَلَىٰ اختِلافِ الرِّواياتِ فِي عَدَد الزِّيادَة عَلَىٰ

---

(١) أخرجه مسلم (٢٨٦٥) من حديث عياض بن حمار المجاشعي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

السَّبعِين، وأنَّ جَمِيعَ تِلكَ الفِرَقِ فِي النَّار إلَّا فِرقَةً واحِدَةً، وهي ما كَانَت عَلَىٰ ما هو عَلَيهِ وأَصحابُه صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ(١).

وأمَّا فِتنَةُ الشَّهَواتِ: فَفِي «صَحِيح مُسلِم» عن عَبدِ الله بنِ عَمرٍو رَضِيَ اللهُ عَنهُمَا عن النَّبيِّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**كَيفَ أَنْتُمْ إِذَا فُتِحَتْ عَلَيْكُمْ خزَائِنُ فَارِسِ وَالرُّومِ، أَيُّ قَوْمٍ أَنْتُم؟**» قَالَ عَبدُ الرَّحمنِ بنُ عَوفٍ: نكونُ كَمَا أَمَرَنا الله، قَالَ: «**أَوْ غَيرُ ذَلِكَ؛ تَتَنَافَسُونَ، ثُمَّ تَتَحَاسَدُونَ، ثُمَّ تَتَدَابَرُونَ**»(٢).

وفِي «صَحِيحِ البُخارِيِّ» عن عَمرِو بنِ عَوفٍ عن النَّبيِّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**وَاللهِ مَا الفَقْرَ أَخْشَىٰ عَلَيْكُمْ، وَلَكِنْ أَخْشَىٰ أَنْ تُبْسَطَ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا، كَمَا بُسِطَتْ عَلَىٰ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا، فَتُهْلِكَكُمْ كَمَا أَهْلَكَتْهُمْ**»(٣).

وفِي «الصَّحِيحَين» من حَديثِ عُقبَةَ بنِ عامِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُ عن النَّبيِّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ مَعناهُ أَيضًا(٤).

ولَمَّا فُتِحَت كُنوزُ كِسرَىٰ عَلَىٰ عُمَرَ بنِ الخَطَّاب رَضِيَ اللهُ عَنهُ بَكَىٰ، فقَالَ: «إنَّ هَذَا

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٥٩٧)، وأحمد (٤/ ١٠٢) (١٦٩٧٩)، وغيرهما من حديث معاوية بن أبي سفيان رَضِيَ اللهُ عَنهُمَا، وأخرجه الترمذي (٢٦٤١)، وغيره من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللهُ عَنهُمَا. وله شواهد من حديث أنس، وعوف بن مالك، وأبي هريرة، وغيرهم. انظر: «الصحيحة» (٢٠٣، ٢٠٤، ١٤٩٢).

(٢) أخرجه مسلم (٢٩٦٢) عن عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللهُ عَنهُمَا.

(٣) أخرجه البخاري (٤٠١٥) من حديث عمرو بن عوف رَضِيَ اللهُ عَنهُ.

(٤) أخرجه البخاري (٤٠٤٢)، ومسلم (٢٢٩٦).

لم يُفتَحْ عَلَىٰ قومٍ قطُّ إلَّا جعَل الله بأسَهُم بينَهُم». أو كمَا قال.

وكان النَّبيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يخشَىٰ عَلَىٰ أُمَّتِه هَاتَينِ الفِتنتَين كما فِي «مُسنَدِ الإمام أَحمَد» عن أبي برزَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ مِمَّا أَخْشَىٰ عَلَيْكُمِ شَهَوَاتِ الغَيِّ فِي بُطُونِكُمْ وَفُرُوجِكُمْ وَمُضِلَّاتِ الفِتَنِ**»، وفِي رِوايَةٍ: «**وَمُضِلَّاتِ الهَوَىٰ**»(١).

فلمَّا دَخَل أَكثَرُ النَّاس فِي هاتَينِ الفِتنَتَين أو إِحداهُما أَصبَحُوا مُتقاطِعِين مُتباغِضِين بَعدَ أن كَانُوا إِخوانًا مُتَحابِّين مُتَواصِلين.

فإنَّ فِتنَةَ الشَّهواتِ عَمَّت غالِبَ الخَلقِ؛ ففُتِنوا بالدُّنيا وزَهرَتِها وصارَت غايَةَ قَصدِهم، لَهَا يَطلُبون، وبِهَا يَرضَوْن ولَهَا يَغضَبُون، ولها يُوالُون وعَلَيهَا يُعادُون، فقَطَعوا لِذَلِكَ أَرحامَهُم، وسَفَكوا دِماءَهُم، وارتَكَبوا مَعاصِيَ الله بسَببِ ذَلِكَ.

وأمَّا فِتنَةُ الشُّبُهاتِ والأَهواءِ المُضِلَّة؛ فبسَبَبِها تفرَّق أَهلُ القِبلَة وصَارُوا شِيَعًا، وكَفَّر بَعضُهم بَعضًا، وأَصبَحُوا أَعداءً وفِرَقًا وأَحزابًا بعد أن كَانُوا إِخوانًا قُلوبُهُم عَلَىٰ قَلبِ رَجُلٍ واحِدٍ؛ فلم يَنجُ من هَذِه الفِرَقِ كُلِّها إلَّا الفِرقَةُ الواحِدَة النَّاجِيَةُ، وهم المَذكُورون فِي قَولِه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَىٰ الحَقِّ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ وَلا مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّىٰ يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ عَلَىٰ ذَلِكَ**»(٢)، وهم فِي آخِرِ الزَّمانِ الغُرَباءُ المَذكُورون فِي الأَحادِيثِ؛ الَّذين يَصلُحون إذا فَسَد النَّاس، وهم

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ٤٢٠) (١٩٧٨٧) و(١٩٧٨٨) من حديث أبي بَرزَة الأسلمي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه مسلم (١٩٢٠)، وغيره من حديث ثوبان رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

الَّذين يُصلِحُون ما أَفسَدَ النَّاس من السُّنَّة، وهم الَّذين يَفِرُّون بدِينهِم من الفِتَن، وهم النُّزَّاع من القَبائِل؛ لأَنَّهُم قلُّوا فلا يُوجَدُ فِي كلِّ قَبيلَةٍ مِنهُم إلَّا الواحِدُ والِاثنَانِ، وقد لا يُوجَدُ فِي بَعضِ القَبائِل مِنهُم أحَدٌ كما كَان الدَّاخلون فِي الإسلامِ فِي أَوَّلِ الأَمرِ كَذَلِكَ، وبِهَذا فَسَّر الأَئِمَّة هَذَا الحَديثَ.

قَالَ الأَوزاعِيُّ فِي قَولِه ﷺ: «**بَدَأَ الإِسْلَامُ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ**»: «أَمَا إِنَّه ما يَذهَبُ الإِسلامُ، ولَكِنْ يذهَبُ أَهلُ السُّنَّةِ حتَّىٰ ما يَبقَىٰ فِي البَلَد مِنهُم إلَّا رَجُلٌ واحِدٌ»(١).

ولِهَذا المَعنَىٰ يُوجَدُ فِي كَلامِ السَّلَف كَثيرًا مَدحُ السُّنَّة، ووَصفُها بالغُربَةِ ووَصفُ أَهلِها بالقِلَّة.

فكَانَ الحَسَن -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- يَقُول لأَصحابِه: «يا أَهلَ السُّنَّة، ترَفَّقوا رَحِمَكُم الله؛ فإِنَّكُم من أَقَلِّ النَّاسِ»(٢).

وقَالَ يُونُس بنُ عُبَيدٍ: «ليس شَيءٌ أَغرَبَ من السُّنَّة، وأَغرَبُ مِنهَا مَن يَعرِفُها»(٣).

ورُوِي عنه أَنَّه قَالَ: «أَصبَحَ مَن إذا عُرِّف بالسُّنَّة فعَرَفَها غريبًا، وأَغرَبُ مِنهُ من يَعرِفُها».

---

(١) ذكره الحافظ ابن رجب في «مجموع رسائله» (١/ ٣١٩)، والشيخ محمد بن عبد الوهاب في «أحاديث في الفتن» (ص:١٠١).

(٢) أخرجه اللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١/ ٦٣) (١٩) عن الحسن قوله.

(٣) أخرجه اللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١/ ٦٤) (٢٣) عن يونس بن عبيد قوله.

وعن سُفيانَ الثَّورِيِّ قَالَ: «استَوصُوا بأَهلِ السُّنَّة خَيرًا فإِنَّهم غُرباءُ»(١).

ومُرادُ هَؤُلاءِ الأَئِمَّة بالسُّنَّة: طَريقَةُ النَّبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّتِي كان عَلَيهَا هو وأَصحابُه، السَّالِمَةُ من الشُّبُهاتِ والشَّهَواتِ.

ولهذا كان الفُضَيلُ بنُ عِياضٍ(٢) يَقولُ: «أَهلُ السُّنَّة مَن عَرَف ما يَدخُل فِي بَطنِه من حَلالٍ»(٣)؛ وذَلِكَ لأنَّ أَكلَ الحَلالِ من أَعظَمِ خِصالِ السُّنَّة الَّتِي كان عَلَيهَا النَّبيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأَصحابُه رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، ثمَّ صار فِي عُرفِ كَثيرٍ من العُلَماء المُتَأَخِّرين من أَهلِ الحَديثِ وغَيرِهم السَّنَّةُ عِبارَةٌ عمَّا سَلِم من الشُّبُهات فِي الاعتِقَادَاتِ، خاصَّةً فِي مَسائِل الإِيمانِ بالله ومَلائِكَتِه وكُتُبه ورُسُله واليَومِ الآخِرِ، وكَذَلِكَ فِي مَسائلِ القَدَر وفَضائِل الصَّحابَة، وصَنَّفوا فِي هَذَا العِلم تَصانِيف وَسَمَّوها كُتُب السُّنَّة، وإِنَّما خَصُّوا هَذَا العِلمَ باسمِ السُّنَّة؛ لأَنَّ خَطَرَه عَظيمٌ، والمُخالِفَ فِيهِ عَلَىٰ شَفَا هَلَكَةٍ.

وأَمَّا السُنَّة الكامِلَة؛ فهي الطَّريقَةُ السَّالِمَة من الشُّبُهاتِ والشَّهواتِ، كما قَالَ الحَسَن ويُونُس بنُ عُبَيدٍ وسُفيانُ والفُضَيلُ وغَيرُهم؛ ولِهَذا وُصِف أَهلُها بالغُربَة فِي

---

(١) أخرجه اللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١/ ٧١) (٤٩) عن سفيان الثوري قوله.

(٢) هو: الفُضَيْل بن عياض بن مسعود بن بشر، أبو علي، الإمام القدوة الثبت شيخ الإسلام، قال ابن سعد: وكان ثقة ثبتًا فاضلًا عابدًا ورعًا كثير الحديث. توفي في أول سنة سبع وثمانين ومائة. انظر: «الطبقات الكبرىٰ» (٥/ ٥٠٠)، و«سير السلف الصالحين» (ص: ١٠٣٣).

(٣) ذكره الحافظ ابن رجب في «كشف الكربة» (ص: ٣٢٠)، وأخرجه اللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١/ ٧٢) (٥١) بلفظ مقارب.

آخِرِ الزَّمانِ لِقِلَّتِهم وغُربَتِهِم فيه.

ولِهَذا وَرَد فِي بَعضِ الرِّواياتِ فِي تَفسيرِ الغُرَباء: «**قَوْمٌ صَالِحُونَ قَلِيلٌ فِي قَوْمِ سُوءٍ كَثِيرٍ، مَنْ يَعْصِيهِمْ أَكْثَرُ مِمَّنْ يُطِيعُهُمْ**». وفِي هَذَا إشارة إِلَىٰ قِلَّة عَدَدِهم وقِلَّة المُستَجِيبين لَهُم والقابِلِين مِنهُم وكَثْرَةِ المُخالِفين لَهُم والعاصِين لَهُم؛ ولهذا جاء فِي أَحادِيثَ مُتَعَدِّدة مَدحُ المُتَمَسِّكِ بدِينِه فِي آخِرِ الزَّمان، وأنَّه كالقابِضِ عَلَىٰ الجَمرِ، وأنَّ للعامِلِ مِنهُم أَجْرَ خَمسين مِمَّن قبلَهُم[1]؛ لأنَّهُم لا يَجِدون أَعوانًا فِي الخَيرِ.

وهَؤُلاءِ الغُرَباء قِسمانِ:

أَحَدُهما: مَن يُصلِح نَفسَه عِندَ فَسادِ النَّاس.

والثَّانِي: مَن يُصلِح ما أَفسَدَ النَّاسُ من السُّنَّة، وهو أَعلَىٰ القِسمَين وهو أَفضلَهُما.

---

(١) كما ورد ذلك في الحديث الذي أخرجه أبو داود (٤٣٤١)، والترمذي (٣٠٥٨)، وغيرهما، عن أبي ثعلبة الخشني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، مرفوعًا، وفيه: «**فَإِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ أَيَّامَ الصَّبْرِ، الصَّبْرُ فِيهِ مِثْلُ قَبْضٍ عَلَىٰ الْجَمْرِ، لِلْعَامِلِ فِيهِمْ مِثْلُ أَجْرِ خَمْسِينَ رَجُلًا يَعْمَلُونَ مِثْلَ عَمَلِهِ**»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَجْرُ خَمْسِينَ مِنْهُمْ؟ قَالَ: «**أَجْرُ خَمْسِينَ مِنْكُمْ**»، وهذا الجزء من الحديث صححه لغيره الألباني، انظر: «صحيح الترغيب والترهيب» (٣١٧٢).

قال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: «حديث: «**للعامل منهم أجر خمسين منكم**» لا يدل علىٰ أفضلية غير الصحابة علىٰ الصحابة؛ لأن مجرد زيادة الأجر لا يستلزم ثبوت الأفضلية المطلقة، وأيضًا فالأجر إنما يقع تفاضله بالنسبة إلىٰ ما يماثله في ذلك العمل، فأما ما فاز به مَن شاهد النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من زيادة فضيلة المشاهدة فلا يعدله فيها أحد» اهـ. انظر: «فتح الباري» (٧/ ٧).

وفِي «مُسنَد الإمام أَحمَد» عن عُبادَةَ بنِ الصَّامِت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أنَّه قَالَ لرَجُلٍ من أَصحابِه: يُوشِك إِن طالَتْ بك الحَياةُ أن تَرَىٰ الرَّجُلَ قد قَرَأ القُرآنَ عَلَىٰ لسانِ مُحمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فأَعادَه وأَبدَاه، وأَحَلَّ حَلالَه وحَرَّم حَرامَه، ونَزَل عِندَ مَنازِلِه، لا يَجُوز فِيكُم إِلَّا كما يَجُوز الحِمارُ المَيِّت»(١).

ومِثلُه قَولُ ابن مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «يَأتِي عَلَىٰ النَّاس زَمانٌ يَكُون المُؤمِن فِيهِ أذلَّ من الأَمَة، وإنَّما ذُلُّ المُؤمِن آخِرَ الزَّمانِ لغُربَتِه بين أَهلِ الفَسادِ من أَهلِ الشُّبُهاتِ والشَّهَواتِ، فكُلُّهم يَكرَهُه ويُؤذِيه لمُخالَفَة طَرِيقَتِه لطَرِيقَتِهم ومَقصُودُه لمَقصُودِهم، ومُبايَنَتُه لِمَا هم عَلَيهِ». انتَهَىٰ المَقصودُ من كَلامِ ابنِ رَجَبٍ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-(٢).

وقَالَ ابنُ القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي الكَلامِ عَلَىٰ قَولِه تَعالَىٰ: ﴿فَلَوْلَا كَانَ مِنَ ٱلْقُرُونِ مِن قَبْلِكُمْ أُوْلُواْ بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْفَسَادِ فِي ٱلْأَرْضِ﴾ الآيَةَ [هود: ١١٦]: «الغُرَباءُ فِي هَذَا العالَمِ هم أَهلُ هَذِه الصِّفَة المَذكُورة فِي هَذِه الآيَةِ، وهم الَّذين أَشارَ إِلَيهِم النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قَولِه: «بَدَأَ الإِسْلَامُ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ؛ فَطُوبَىٰ لِلْغُرَبَاءِ». قِيلَ: ومَن الغُرَباء يا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «الَّذِينَ يَصْلُحُونَ إِذَا فَسَدَ النَّاسُ».

وفِي حَديث عَبدِ الله بنِ عَمرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذاتَ يَومٍ ونَحنُ عِندَه: «طُوبَىٰ لِلْغُرَبَاءِ» قِيلَ: مَن الغُرَباء يا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «نَاسٌ صَالِحُونَ قَلِيلٌ فِي نَاسِ سُوءٍ كَثِيرٍ مَنْ يَعْصِيهِمْ أَكْثَرُ مِمَّنْ يُطِيعُهُمْ»، فأَهلُ الإِسلامِ بين

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ١٢٥) (١٧١٨٠) من حديث عياض بن غنم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) انظر: «مجموع رسائل ابن رجب» (١/ ٣١٦).

أَكثَرِ النَّاسِ غُرَباءُ، وأَهلُ الإيمانِ بين أَهلِ الإِسلامِ غُرَباء، وأَهلُ العِلم فِي المُؤمِنين غُرَباءُ، وأَهلُ السُّنَّة الَّذين تَميَّزوا بِهَا عن أَهلِ الأَهواءِ والبِدَع فِيهِم غُرَباءُ، والدَّاعون إِلَيها الصَّابِرون عَلَىٰ أَذَىٰ المُخالِفِين لَهُم أَشَدُّ غُربَةً، ولَكِنَّ هَؤُلاءِ هم أَهلُ الله حقًّا فلا غُربَةَ عَلَيهِم وإِنَّما غُربَتُهم بين الأَكثَرِين، قَالَ الله تَعالَىٰ فِيهِم: ﴿وَإِن تُطِعۡ أَكۡثَرَ مَن فِي ٱلۡأَرۡضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۚ﴾ [الأنعام: ١١٦]، فأُولَئِك هم الغُرَباء عن الله ورَسُولِه ودِينِه، وغُربَتُهم هي الغُربَة المُوحِشَة وإن كَانُوا هم المَعرُوفِين المُشارَ إِلَيهِم.

فالغُربَةُ ثَلاثَةُ أَنواعٍ:

- غُربَة أَهلِ الله وأَهلِ سُنَّة رَسُولِه بين هَذَا الخَلقِ؛ وهي الغُربَة الَّتِي مَدَح رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ وأَخبَر عن الدِّين الَّذِي جاء به أنَّه بدَأَ غَرِيبًا وأَنَّه سيَعُود غَرِيبًا، وأَنَّ أَهلَها يَصِيرُون غُرَباءَ.

وقَالَ الحَسَن[١]: «المُؤمِن فِي الدُّنيا كالغَرِيبِ لا يَجزَع من ذُلِّها، ولا يُنافِسُ فِي عزِّها، للنَّاس حالٌ وله حالٌ»[٢].

ومن صِفاتِ هَؤُلاءِ الغُرَباءِ الَّذين غَبَطهم[٣] النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ التَّمسُّكُ

---

(١) يعني الحسن البصري رَحِمَهُ اللهُ.

(٢) أخرجه أبي شيبة في «مصنفه» (٧/ ١٨٩) (٣٥٢١٠)، وابن أبي الدنيا في «الزهد» (ص: ٥٦) (٨٤)، والآجري في «الغرباء» (ص: ٢٣) (٧)، وابن الأعرابي في «معجمه» (٢/ ٧٧٥) (١٥٧٩) عن الحسن قوله.

(٣) الغِبطة: لها معان منها: حسن الحال، وهي اسم من (غَبَطْتُهُ) (غَبْطًا) من باب (ضرب) إذا تمنيت مثل ما ناله من غير أن تريد زواله عنه؛ لما أعجبك منه وعظم عندك، ومنها: الفرح

بالسُّنَّة إذا رَغِب عنها النَّاسُ، وتَركُ ما أَحدَثُوه[1] وإن كان هو المَعرُوفَ عِندَهم، وتَجريدُ التَّوحيدِ وإن أنكَرَ ذَلِكَ أكثَرُ النَّاس، وتَركُ الانتِسَابِ إِلَىٰ أَحَدٍ غَيرِ الله ورَسُولِه، لا طَرِيقٍ ولا مَذهَبٍ ولا طائِفَةٍ، بل هَؤُلاءِ الغُرَباءُ يَنتَسِبون إِلَىٰ الله بالعُبُودِيَّة له وَحدَه وإِلَىٰ رَسُولِه بالاتِّباعِ لِمَا جاء به وَحدَه، وهَؤُلاءِ هم القابِضُون عَلَىٰ الجَمرِ حقًّا، فلِغُربتَهِم بين هَذَا الخَلقِ يَعُدُّونَهُم أَهلَ شُذوذٍ وبِدعَة، ومُفارَقَةٍ للسَّوادِ الأَعظَم.

وقَالَ النَّبيُّ صَلَّىٰاللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: إِنَّهُم النُّزَّاع من القَبائِل، ومَعناهُ: أَنَّ الله سُبۡحَانَهُۥوَتَعَالَىٰ بَعَث رَسُولَه صَلَّىٰاللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ وأَهلُ الأَرضِ عَلَىٰ أَديانٍ مُختَلِفَة؛ فهم بين عُبَّاد أَوثانٍ، وعُبَّاد نِيرانٍ، وعُبَّاد صُلبانٍ، ويَهُودٍ، وصابِئَةٍ، وفَلاسِفَة، فكَان الإِسلامُ فِي أَوَّل ظُهورِه غَريبًا، فكان مَن أَسلَمَ مِنهُم واستَجابَ لِلَّه ورَسُولِه غَريبًا فِي حَيِّه وقَبِيلَتِه، وقَريَتِه وأَهلِه وعَشِيرَتِه، وكان المُستَجِيبون لدَعوَةِ الإِسلامِ نُزَّاعًا من القَبائِل آحادًا مِنهُم، تغَرَّبوا عن قَبائِلِهم وعَشائِرِهم فكَانُوا هم الغُرَباءَ حقًّا حتَّىٰ ظَهَر الإِسلامُ وانتَشَرت دَعوَتُه ودَخَل النَّاس فِيهِ أفواجًا، ثمَّ أَخَذ فِي الاغتِرَابِ حتَّىٰ عاد غَريبًا كما بَدَأَ، بل الإِسلامُ الحَقُّ الَّذِي كان عَلَيهِ رسولُ الله صَلَّىٰاللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ وأَصحابُه اليَومَ أَشَدُّ مِنهُ غُربَةً

=

والسرور. انظر: «المصباح المنير» للرافعي (٢/ ٤٤٢)، و«لسان العرب» (٧/ ٣٥٨)، و«النهاية في غريب الحديث والأثر» (٣/ ٣٣٩) مادة (غَبطَ).

(١) الحَدَث: الأمر الحادِث المُنكَر الذي ليس بمُعْتاد ولا معروف في السُّنَّة، والمُحْدَث بفَتْح الدال: هو الأمر المُبْتَدَع، وأحدثه: ابتدأه وابتدعه، ولم يكن قبل، والإحداث: إيجاد شيء بعد أن لم يكن. انظر: «النهاية في غريب الحديث» (١/ ٣٥١)، و«التعاريف» للمناوي (ص:٤٠)، و«تاج العروس» (٥/ ٢١٠).

فِي أَوَّلِ ظُهورِه، وإِن كَانَت أَعلامُه ورُسومُه الظَّاهِرَة مَشهورَةً مَعروفَةً، فالإِسلامُ الحَقيقِيُّ غَريبٌ جدًّا وأَهلُه غُرَباءُ بين النَّاسِ.

وكَيفَ لا تَكُون فِرقَةٌ واحِدَةٌ قَليلَةً جدًّا غَرِيبَةً بين اثنَتَينِ وسَبعِينَ فِرقَةً ذاتِ أتباعٍ ورِيَاساتٍ ومَناصِبَ ووِلَاياتٍ لا يَقُوم لها سُوقٌ إِلَّا بمُخالَفَة ما جاء به الرَّسُول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فإِنَّ نَفسَ ما جاء به يُضادُّ أَهواءَهُم ولَذَّاتِهِم وما هم عَلَيهِ من الشُّبُهات الَّتِي هي مُنتَهَىٰ فَضيلَتِهم وعِلمِهِم، والشَّهواتُ الَّتِي هي غايَةُ مَقاصِدِهم وإِرادَتِهِم، فكَيف لا يَكُون المُؤمِن السَّائِرُ إِلَىٰ الله عَلَىٰ طَريقِ المُتابَعَة غَريبًا بين هَؤُلاءِ الَّذين اتَّبَعوا أَهواءَهُم وأَطاعُوا شَيخَهُم وأُعجِبوا مِنهُ برَأيِه؟!». انتَهَىٰ كَلامُه -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-[(١)].

ومُرادُه بشَيخِ أَهلِ الأَهواءِ إِبلِيسَ -لَعَنه اللهُ-، ورَأيُه الَّذِي أُعجِب به أَتباعُه هو المُعارَضَة بين العَقلِ والنَّقلِ وتَقديمُ العَقلِ عَلَىٰ النَّقلِ عِندَ التَّعارُض.

قَالَ ابنُ رَجَبٍ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «وقد كَان السَّلَف قَديمًا يَصِفون المُؤمِنَ بالغُربَة فِي زَمانِهِم، كما سَبَقَ مِثلُه عن الحَسَن والأَوزاعِيِّ وسُفيانَ وغَيرِهِم.

ومن كَلامِ أَحمَد بنِ عاصِمٍ الأَنطاكِيِّ[(٢)] -وكان مِن كِبارِ العارِفِين فِي زَمانِ أَبي

---

(١) انظر: «مدارج السالكين» (٣/ ١٨٤).

(٢) أحمد بن عاصم الأنطاكي، أبو عبد الله الزاهد الواعظ، من كبار المشايخ الصوفية، في الطبقة الأولىٰ من أقران البشر والسَّري والحارث، كان مريد الحارث المحاسبي وأستاذًا لأحمد بن أبي الحواري. انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء» (١٠/ ٤٨٧)، و«تاريخ الإسلام» =

سُلَيمانَ الدَّارانِيِّ- قَالَ: «إنِّي أَدرَكْتُ من الأَزمِنَة زَمانًا عاد فِيهِ الإِسلامُ غَريبًا كَمَا بَدَأ، وعاد وَصفُ الحَقِّ فِيهِ غَريبًا كما بَدَأ، إنْ ترغَبْ فِيهِ إِلَىٰ عالِمٍ وَجدَتْهُ مَفتونًا بحُبِّ الدُّنيا يُحِبُّ التَّعظِيمَ والرِّياسَةَ، وإنْ تَرغَبْ فِيهِ إِلَىٰ عابِدٍ وَجدْتَهُ جاهِلًا فِي عِبادَتِه مَخدُوعًا، صَرِيعُ عَدُوِّه إِبلِيسَ، قد صَعِدَ به إِلَىٰ أَعلَىٰ دَرَجة العِبادَةِ وهو جاهِلٌ بأَدناهَا فكَيفَ له بأَعلاهَا! وسائِرُ ذَلِكَ من الهَمَجِ، هَمَج عُوجٌ، وذِئابٌ مُختَلِسَة، وسِباعٌ ضَارِيَة، وثَعالِبُ ضَوارٍ؛ هَذَا وَصفُ عُيونِ أَهلِ زَمانِكَ من حَمَلة العِلمِ والقُرآنِ ودُعاةِ الحِكمَة». خرَّجه أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة»؛ فهَذَا وَصفُ أَهلِ زَمانِه؛ فكَيف بما حَدَث بَعدَه من العَظائِمِ والدَّواهِي الَّتِي لم تَخطِر ببَالِه ولم تَدُر فِي خَيالِه؟!»[(١)]. انتَهَىٰ.

قُلتُ: وقد رَوَىٰ البُخارِيُّ فِي «صَحِيحِه»، والإمامُ أَحمَد فِي «مُسْنَدِه» وفِي كتاب «الزُّهدِ» بأَسانِيدَ صَحِيحَة عن أمِّ الدَّرداءِ قَالَت: «دَخَل عَلَيَّ أبو الدَّرداءِ وهو مُغضَبٌ، فقُلتُ: ما أَغضَبَك؟ فقَالَ: والله ما أَعرِفُ من أُمَّة مُحَمَّد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيئًا إِلَّا أَنَّهُم يُصَلُّون جَمِيعًا».

ورَواهُ الحافِظ مُحَمَّدُ بنُ وَضَّاحٍ فِي كِتابِ «البِدَع والحَوادِث» بإِسنادِه إِلَىٰ أمِّ الدَّرداءِ... فذَكَره. قَالَ: وفِي لَفظٍ: «لو أَنَّ رَجُلًا تعلَّمَ الإِسلامَ وأَهَمَّه ثمَّ تَفَقَّده ما عَرَف مِنهُ شَيئًا»[(٢)].

=

(٥/ ٥٠٨).

(١) انظر: «مجموع رسائل ابن رجب» (١/ ٣٢٢).

(٢) أخرجه البخاري (٦٥٠)، وأحمد (٥/ ١٩٥) (٢١٧٤٧)، وفي «الزهد» (ص: ١١٤) (٧٤٤)،
=

ورَوَىٰ -أيضًا- بإِسنَادِه عن أبي الدَّرداءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لو خَرَج رَسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اليَومَ ما عَرَف شَيئًا مِمَّا كان عَلَيهِ هو وأَصحابُه إلَّا الصَّلاةَ. قَالَ الأَوزاعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: فكَيفَ لو كَانَ اليَومَ؟! قَالَ عِيسَىٰ -يَعنِي: الرَّاوِيَ عن الأَوزاعِيِّ-: فكَيفَ لو أَدرَكَ الأَوزاعِيُّ هَذا الزَّمانَ؟!»[١].

وقَالَ الحَسَن البَصرِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «سَأَل رَجلٌ أبا الدَّرداءِ فقَالَ: رَحِمكَ الله، لو أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بين أَظهُرنا هل كان يُنكِر شَيئًا مِمَّا نحن عَلَيهِ؟ فغَضِب واشتَدَّ غَضَبُه فقَالَ: وهل كان يَعرِفُ شَيئًا مِمَّا أَنتُم عَلَيهِ؟!».

ورَوَىٰ الإِمامُ أَحمَدُ والبُخارِيُّ والتِّرمِذِيُّ عن أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «ما أَعرِفُ شَيئًا مِمَّا كَانَ عَلَىٰ عَهدِ رَسُولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ! قِيلَ: الصَّلاةُ، قَالَ: أَلَيس صَنَعتُم ما صَنَعتُم فِيهَا؟!»[٢].

وفِي «صَحيحِ البُخارِيِّ» -أيضًا- عن الزُّهرِيِّ قَالَ: «دَخلتُ عَلَىٰ أَنَس بنِ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بدِمَشقَ وهو يَبكِي فقُلتُ له: ما يُبكِيكَ؟ فقَالَ: لا أَعرِفُ شَيئًا مِمَّا أَدركتُ إلَّا هَذِه الصَّلاةَ، وهَذِه الصَّلاةُ قد ضُيِّعَت»[٣].

=

وابن وضاح في «البدع والنهي عنها» (٢/ ١٣٠) (١٨٠)، و(١٨١).

(١) انظر: «البدع والنهي عنها» (٢/ ١١٩) (١٥٧).

(٢) أخرجه أحمد (٣/ ١٠٠) (١١٩٩٦)، والبخاري (٥٢٩)، والترمذي (٢٤٤٧) من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه البخاري (٥٣٠).

وروَىٰ الحافِظُ مُحمَّد بن وَضَّاحٍ بإِسنادِه عن أَنَس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «ما أَعرِفُ مِنكُم شَيئًا كُنتُ أَعهدُه علَىٰ عَهدِ رَسُولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ! لَيسَ قَولُكم: لا إِلَهَ إلَّا الله»[1].

وروَىٰ ابنُ سَعدٍ فِي «الطَّبَقاتِ» عن ثابِتٍ البُنانِيِّ قال: «كنَّا مع أَنَس بنِ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فأخَّر الحَجَّاجُ الصَّلاةَ، فقام أَنَسٌ يُرِيد أن يُكَلِّمه، فنَهاهُ إِخوانُه شَفَقَةً عَلَيهِ منه، فخَرَج فرَكِب دابَّتَه فقالَ فِي مَسيرِه ذَلِكَ: والله ما أَعرِفُ شَيئًا ممَّا كنَّا عَلَيهِ عَلَىٰ عَهدِ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا شَهادَةَ أن لا إِلَهَ إِلَّا الله، فقال رَجُلٌ: فالصَّلاةُ يا أبا حَمزَةَ؟ قالَ: قد جَعلتُمُ الظُّهرَ عِندَ المَغرِبِ، أَفَتِلكَ كانت صَلاةُ رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟!»[2].

وروَىٰ مُحمَّدُ بنُ وَضَّاحٍ بإِسنادِه عن عَبدِ الله بنِ عَمرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «لو أنَّ رَجُلَين من أَوائِلِ هَذِه الأُمَّة خَلَيَا بمُصحَفَيهِما فِي بَعضِ الأَودِيَة لأَتَيا النَّاسَ اليَومَ ولا يَعرِفانِ شَيئًا مِمَّا كانا عَلَيه»[3].

وقالَ مالِكٌ: «بَلَغني أنَّ أبا هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تلا: ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ

---

(١) أخرجه ابن وضاح في «البدع والنهي عنها» (٢/ ١٢٩) (١٧٧) عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) لم أقف عليه في «الطبقات»، وذكره الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٢/ ١٣)، وعزاه لابن سعد، وأخرجه أحمد (٣/ ٢٧٠) (١٣٨٨٨) عن ثابت عن أنس بنحوه، وقال شعيب الأرنؤوط: «إسناده صحيح علىٰ شرط مسلم رجاله ثقات رجال الشيخين غير سليمان بن المغيرة فمن رجال مسلم وروىٰ له البخاري تعليقًا ومقرونًا».

(٣) أخرجه ابن وضاح في «البدع والنهي عنها» (٢/ ١٣١) (١٨٤) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وَٱلْفَتْحُ ۝١ وَرَأَيْتَ ٱلنَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ ٱللَّهِ أَفْوَاجًا ﴾ [النصر: ١-٢] فقَالَ: والَّذي نَفسِي بيَدِه، إنَّ النَّاسَ لَيَخرُجُون اليَومَ من دِينِهِم أَفواجًا كما دَخَلوا فِيهِ أَفواجًا»(١).

وقد رَواهُ الحاكِم عنه مَرفوعًا كما سَيأتِي فِي آخِرِ الفَصلِ الَّذي بَعدَ هَذَا.

ورَوَىٰ مالِكٌ -أيضًا- عن عمِّه أبي سُهَيلِ بنِ مالِكٍ عن أَبِيه أنَّه قَالَ: «ما أَعرِفُ شَيئًا مِمَّا أَدرَكتُ عَلَيهِ النَّاسَ إلَّا النِّداءَ للصَّلاةِ»(٢). يعني بالنَّاس: أَصحابَ رَسُولِ الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ.

رَوَىٰ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة» عن مُعاوِيَة بنِ قُرَّة أنَّه قَالَ: «أَدرَكتُ سَبعِينَ رَجُلًا من أَصحابِ مُحَمَّدٍ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ لو خَرَجوا فِيكُم اليَومَ ما عَرَفوا شَيئًا مِمَّا أَنتُم عَلَيهِ اليَومَ إِلَّا الأَذانِ»(٣).

ورَوَىٰ مُحَمَّدُ بن وَضَّاحٍ بإِسنادِهِ عن الحَسَن قَالَ: «لو أنَّ رَجُلًا أَدرَكَ السَّلَفَ الأَوَّلَ ثمَّ بُعِثَ اليَومَ ما عَرَف من الإِسلامِ شَيئًا، قَالَ: ووَضَع يَدَه عَلَىٰ خَدِّه ثم قَالَ: إِلَّا هَذِه الصَّلاةَ»(٤).

وقَالَ المُبارَكُ بنُ فَضالَةَ: «صلَّىٰ الحَسَن الجُمُعَةَ وجَلَس يَبكِي فقِيلَ له: ما

---

(١) أخرجه ابن وضاح في «البدع والنهي عنها» (٢/ ١٣١) (١٨٣).

(٢) «موطأ مالك» (٢/ ٩٩) (٢٣٣).

(٣) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٢/ ٢٩٩) عن معاوية بن قرة به.

(٤) أخرجه ابن وضاح في «البدع والنهي عنها» (٢/ ١٢٩) (١٧٨).

يُبكِيكَ يا أبا سَعيدٍ؟ فقَالَ: تَلومُنَّنِي عَلَىٰ البُكاءِ، ولو أنَّ رَجُلًا من المُهاجِرين اطَّلَع من بابِ مَسجِدِكُم ما عَرَف شَيئًا مِمَّا كان عَلَيهِ عَلَىٰ عَهدِ رَسُولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنتُم عَلَيهِ إلَّا قِبلَتكُم هَذِه».

ورَوَىٰ الإمام أَحمَد فِي «الزُّهدِ»، وأبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة» عن الحَسَن أنه قَالَ: «ذَهَبت المَعارِفُ وبَقِيت المَناكِر، ومَن بَقِي من المُسلِمين فهو مَغمومٌ»[1].

ورَوَىٰ مُحمَّد بن وَضَّاحٍ بإِسنادِه عن مَيمُونَ بنِ مِهرانَ قَالَ: «لو أَنَّ رَجُلًا نُشِر فِيكُم من السَّلَف ما عَرَف فِيكُم غَيرَ هَذِه القِبلَة»[2].

قَالَ الحافِظ ابنُ حَجَرٍ فِي الكَلامِ عَلَىٰ حَديثِ أبي الدَّرداءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «وقَولُه: «والله ما أَعرِفُ من أُمَّة مُحمَّد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيئًا إلَّا أَنَّهُم يُصَلُّون جَميعًا»؛ مُرادُ أبي الدَّرداءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أنَّ أَعمالَ المَذكُورين يَحصُلُ فِي جَمِيعِها النَّقصُ والتَّغيير إلَّا التَّجميعَ فِي الصَّلاةِ، وهو أَمرٌ نِسبِيٌّ؛ لأنَّ حالَ النَّاس فِي زَمَن النُّبُوَّة كان أتمَّ مِمَّا صار إِلَيهِ بَعدَها، ثمَّ كان فِي زَمَن الشَّيخَين أتمَّ ممَّا صار إِلَيهِ بَعدَهُما، وكأَنَّ ذَلِكَ صَدَر من أبي الدَّرداءِ فِي أَواخِر عُمرِه، وكان ذَلِكَ فِي أَواخِر خِلافَةِ عُثمانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فيَا لَيتَ شِعرِي! إذا كان ذَلِكَ العَصرُ الفاضِلُ بالصِّفَة المَذكُورَة عِندَ أبي الدَّرداءِ؛ فكَيف بمَن جاء بَعدَهُم من الطَّبَقاتِ إِلَىٰ هَذَا الزَّمانِ؟!». انتهَىٰ[3].

---

(١) أخرجه أحمد في «الزهد» (ص٢٠٩) (١٤٤٦)، وأبو نعيم (٢/ ١٣٢).

(٢) أخرجه ابن وضاح في «البدع والنهي عنها» (٢/ ١٣٠) (١٧٩).

(٣) انظر: «فتح الباري» (٢/ ١٣٨).

قُلتُ: وما زَادَ الأَمرُ بَعدَ ذَلِكَ إلَّا شِدَّةً، وما زال النَّقصُ والتَّغييرُ فِي أُمورِ الدِّين فِي ازدِيادٍ وكَثرَةٍ، كما جاء فِي الحَديثِ الصَّحيحِ عن أَنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ أنَّه قَالَ: «**لا يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ إِلَّا الَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ حَتَّىٰ تَلْقَوْا رَبَّكُمْ**». سَمِعتُه من نَبِيِّكم صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ. رواهُ الإِمام أَحمَد والبُخارِيُّ والتِّرمِذِيُّ وقَالَ: «هَذا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ»[1].

وقَالَ الإِمام أَحمَد -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي كِتَابِ الصَّلاةِ: «اعلَمُوا -رَحِمَكُم الله- أنَّ الإِسلامَ فِي إِدبارٍ وانتِقاصٍ واضمِحلالٍ ودُروسٍ، جاء الحَديثُ: «**تَرْذُلُونَ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَقَدْ أَسْرَعَ بِخِيَارِكُمْ**»[2]. وعن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ أَنَّه قَالَ: «**خَيْرُ أُمَّتِي الَّذِينَ بُعِثْتُ فِيهِمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، وَالآخِرُ شَرٌّ إِلَىٰ يَوْمِ القِيَامَةِ**»[3].

وجاء عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ أَنَّه قَالَ لأَصحابِه: «**أَنْتُمْ خَيْرٌ مِنْ أَبْنَائِكُمْ، وَأَبْنَاؤُكُمْ خَيْرٌ مِنْ أَبْنَائِهِمْ، وَأَبْنَاءُ أَبْنَائِكُمْ خَيْرٌ مِنْ أَبْنَائِهِمْ، وَالآخِرُ شَرٌّ إِلَىٰ يَوْمِ القِيَامَةِ**»[4]. انتَهَىٰ[5].

فكُلَّما طَالَ الأَمَد وبَعُد العَهدُ بآثارِ النُّبُوَّة زاد الشَّرُّ وكَثُر النَّقصُ والتَّغيير فِي

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ١١٧) (١٢١٨٣)، والبخاري (٧٠٦٨)، والترمذي (٢٢٠٦) عن أنس به.

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (ص: ٦١) (١٣٩)، وغيره عن الحسن البصري قوله، وضعفه الألباني.

(٣) أخرجه البخاري (٣٦٥٠)، ومسلم (٢٥٣٥)، وغيرهما عن عمران بن حصين رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ.

(٤) أخرجه البزار في (١٣/ ٢٥٨) (٦٧٨٣) عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ، وفيه: الحسن بن أبي جعفر ضعيف.

(٥) انظر: «رسالة الصلاة» لأحمد بن حنبل (ص:٤٣)، ط: محمود شاكر.

أُمورِ الدِّين، كما دَلَّت عَلَىٰ ذَلِكَ الأَحادِيثُ وشَهِدَ به الواقِعُ.

فيا لَيتَ شِعرِي! مَاذَا يَقُول أبو الدَّرداءِ وأَنَسٌ وعَبدُ الله بنُ عَمرٍو وأبو هُرَيرَةَ ومالِكُ بنُ أبي عامِرٍ ومُعاوِيَة بنُ قُرَّة والحَسَن البَصرِيُّ ومَيمُونُ بنُ مِهرانَ وأَحمَدُ بنُ عاصِمٍ لو رَأَوا ما وَقَع بَعدَهُم من الحَوادِث الكَثِيرَة والفِتَن الَّتِي يُرقِّق بَعضَها بَعضًا؟!

ومَاذَا يَقُول ابنُ القَيِّم وابنُ رَجَبٍ لو رَأَيا غُربَةَ الإِسلامِ الحَقِيقِيِّ وأَهلِه فِي أَواخِر القَرنِ الرَّابعَ عَشَر كَيفَ اشتَدَّت واستَحكَمَت؟!

ومَاذَا يَقُولون كُلُّهم لو رَأَوا هَذِه الأَزمانَ الَّتِي لم يَبْقَ فِيهَا من الإِسلامِ إِلَّا اسمُه ولا من القُرآنِ إلا رَسمُه، قد رُفِعت فِيهَا رَاياتُ الكُفرِ والنِّفاقِ، وبَلَغت رُوحُ العِلم والإيمانِ إِلَىٰ التَّراقِي وقِيلَ مَن رَاقٍ وظَنَّ أَنَّه الفِراقُ، ونَزَل فِيهَا الجَهلُ وظَهَر وثَبَت، وبثَّ فِي مَشارِق الأَرضِ ومَغارِبِها كلَّ البثِّ، ونَثَّ بين النَّاس كُلِّهم غايَةَ النَّثِّ، وهُجِرَت فِيهَا السُّنَّة النَّبَوِيَّة والطَّرِيقَة السَّلَفِيَّة، وهان أَهلُها عَلَىٰ النَّاسِ، وتُرِك فِيهَا الجِهادُ فِي سَبيلِ الله عَزَّوَجَلَّ، وضَعُف فِيهَا جانِبُ الأَمرِ بالمَعروفِ حتَّىٰ أَشفَىٰ عَلَىٰ العَدَم، وفَشَت فِيهَا المُنكراتُ وظَهَرت ولم تُغَيَّرْ، ومَرَجت فِيهَا عُهودُ الأَكثَرِين وخَفَّت أَمانَاتُهُم، وكَثُر اختِلَافُهم وخَوضُهم فيما لا يَعنِيهم، وكَانُوا حُثالَةً وغُثاءً كغُثاءِ السَّيلِ، قد قَلَّ فِيهِم الفُقَهاء العامِلُون، وكَثُر فِيهِم الثَّرثَارُون والمُتَشَدِّقون والمُتَفَيهِقُون، وكَثُر فِيهِم الخُطَباء المُتَفَصِّحون المُتَنَطِّعون المُتَقَعِّرون، يَقُولُون ما لا يَفعَلُون، ويَفعَلُون ما لا يُؤمَرُون، ويَأمُرون النَّاسَ بالبرِّ ويَنسَوْن أَنفُسَهُم وهم يَتلُون كِتابَ الله أفلا يَعقِلُون، وكَثُر فِيهِم الَّذين يَختِلُون الدُّنيا بالدِّينِ، ويَلبَسُون للنَّاسِ جُلودَ

الضَّأنِ من اللِّين، أَلسِنَتُهم أَحلَىٰ من العَسَل، وقُلوبُهُم قُلوبُ الذِّئابِ، وكَثُر فِيهِم إِخوانُ العَلانِيَة أَعداءُ السَّرِيرَة، وكَثُر فِيهِم الَّذين يَأكُلون بأَلسِنَتِهم كما تَأكُلُ البَقَر بأَلسِنَتِها، بِضاعَتُهم التَّمَلُّق بالكَذِب والتَّمادُح بالباطِلِ، إن أُعطي أَحَدُهم قَليلًا من حُطامِ الدُّنيا رَضِي وغَلَا فِي المَدحِ وجَاوَز الحدَّ فِي الإِطراءِ، وإن لم يُعْطَ سَخِطَ وأَفرَطَ فِي الذَّمِّ وانتِهاكِ الأَعراضِ المُحَرَّمة بَغيًا وعُدوانًا؟!

ومَاذَا يَقُولُون لو رَأَوا أكثَرَ المُنتَسِبين إِلَىٰ الإِسلامِ يُعَظِّمون الكُفَّار والمُنافِقين، ويَتسابَقُون إِلَىٰ تَقليدِ أَعداءِ الله فِي أَقوالِهم وأَفعالِهم، ويَتَنافَسُون فِي مُشابَهَتِهم والحَذوِ عَلَىٰ مِثَالِهم؟ قد أُعجِبوا بزَخارِفِهم الباطِلَةِ وآرائِهم الفاسِدَةِ، وقَوانِينِهم وسِياسَاتِهم الجائِرَة الخاطِئَة الفاجِرَة، وافتُتِنُوا بمَدَنِيَّتِهم الزَّائِفة الزَّائِغة، وما تَدعُو إِلَيهِ من التَّرَف واتِّباع الشَّهَوات، والأَشَر والبَطَر واللَّهوِ واللَّعِب والغَفلَة عن الله والدَّارِ الآخِرَة، بل ما تدعو إِلَيهِ من الإِباحِيَّة والانحِلالِ من دِين الإِسلامِ بالكُلِّيَّة، والبُعدِ عن الفَضائِلِ ومَكارِمِ الأَخلاقِ، والتَّحَلِّي بالرَّذائِل وسَفسافِ الأَخلاقِ، وشُغِفُوا -أيضًا- بالصُّحُف والمِجَلَّات، وأَخبارِ الإِذاعاتِ، وما يُنشَر فِي الجَميعِ من الخُرافاتِ والهَذيَاناتِ والخُزَعْبلَات وأَنواعِ المُحَرَّمات، حتَّىٰ دَخَل عَلَىٰ كَثيرٍ مِنهُم من الشُّكوكِ والأَوهامِ والشُّبُهاتِ، ما أَضَلَّهُم عن الهُدَىٰ! وأَوقَعَهُم فِي مَهامِهِ الغَيِّ والرَّدَىٰ! فتَهاوَنُوا بكَثيرٍ من المَأمُوراتِ، وارتَكَبوا كَثيرًا من المَحظُوراتِ، وبسَبَب هَذِه الأَفعالِ الذَّميمَة انتَقَضَت عُرًىٰ كَثيرَةٍ من عُرَىٰ الإِسلامِ، واشتَدَّت غُربَةُ الإِيمانِ والسُّنَّة بين الأَنامِ، حتَّىٰ عاد عِندَ الأَكثَرِين المَعرُوفُ مُنكَرًا والمُنكَرُ مَعرُوفًا، والسُّنَّة بِدعَةً والبِدعَة سُنَّةً، نَشَأ عَلَىٰ ذَلِكَ صَغِيرُهم وهَرِمَ عَلَيهِ كَبيرُهم، فيَا لَها من مُصِيبَةٍ عَلَىٰ الإِسلامِ

وأَهلِه ما أَعظَمَها وأَنكَاهَا! ويَا لَها مِن فِتَنٍ مُظلِمَةٍ أَوهَت قَواعِدَ الشَّرِيعَةِ وهَدَمَت بِناهَا... فإِنَّا لِلَّه وإِنَّا إِلَيهِ رَاجِعُون!

ومَاذَا يَقُولُون لو رَأَوا الطَّامَّة الكُبْرَىٰ! وهي عِبادَةُ الأَوثانِ فِي أَكثَرِ المَمالِكِ الإِسلامِيَّة، حتَّىٰ أَعادَ أَهلُها بذَلِك أَمْرَ الجاهِلِيَّة الَّذين بُعِث إِلَيهِم النَّبيُّ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، بل كَانُوا شَرًّا مِنهُم كما لا يَخفَىٰ عَلَىٰ عاقِلٍ عَرَف حالَ أَهلِ الجاهِلِيَّة الأُولَىٰ وعَرَف ما عَلَيهِ المُشرِكون فِي هَذِه الأَزمانِ، وسنَذكُر الفَرْقَ بَينَهُم فِيمَا بَعدُ إِن شَاءَ الله تَعالَىٰ، ونذكُرُ -أيضًا- ما وَقَع فِيهِ أَكثَرُ المُسلِمين من المُخالَفاتِ الَّتِي أَوهَت الإِسلامَ وثَلَمَتْه وهَدَمَتْه، فإِلَىٰ الله المُشتكَىٰ، وبه المُستَغَاثُ، وهو المُستَعانُ وعَلَيهِ التُّكلانُ، ولا حَولَ ولا قُوَّةَ إِلَّا بالله، وهو حَسبُنا ونِعمَ الوَكيلُ.

وقد قَالَ الشَّيخُ سُلَيمانَ بنُ سَحمانَ(١)، وأَحسَنَ فِيمَا قَالَ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-:

عَلَىٰ الدِّينِ فَلْيَبْكِ ذَوُو العِلْمِ وَالهُدَىٰ ... فَقَدْ طُمِسَتْ أَعْلامُهُ فِي العَوَالِمِ

وَقَدْ صَارَ إِقْبَالُ الوَرَىٰ وَاحْتِيَالُهُمْ ... عَلَىٰ هَذِهِ الدُّنْيَا وَجَمْعِ الدَّرَاهِمِ

وَإِصْلاحِ دُنْيَاهُمُ بِإِفْسَادِ دِينِهِمْ ... وَتَحْصِيلِ مَلْذُوذَاتِهَا وَالمَطَاعِمِ

يُعَادُونَ فِيهَا بَلْ يُوَالُونَ أَهْلَهَا ... سَوَاءٌ لَدَيْهِمْ ذُو التُّقَىٰ وَالجَرَائِمِ

إِذَا انْتُقِصَ الإِنْسَانُ مِنْهَا بِمَا عَسَىٰ ... يَكُونُ لَهُ ذُخْرًا أَتَىٰ بِالعَظَائِمِ

وَأَبْدَىٰ أَعَاجِيبًا مِنَ الحُزْنِ وَالأَسَىٰ ... عَلَىٰ قِلَّةِ الأَنْصَارِ مِنْ كُلِّ حَازِمِ

---

(١) هو سليمان بن سحمان بن مصلح، كاتب فقيه، من علماء نجد، صنف كتبًا ورسائل، منها «الضياء الشارق»، و«تبرئة الشيخين»، و«منهاج أهل الحق والاتباع»، وغير ذلك. توفي سنة (١٣٤٩هـ). انظر: «الأعلام» (٣/ ١٢٦).

وَنَــاحَ عَلَيْهَــا آسِــفًا مُتَظَلِّمًــا وَبَـاحَ بِمَـا فِـي صَـدْرِهِ غَيْـرَ كَـاتِمِ
فَأَمَّـا عَلَـىٰ الـدِّينِ الحَنِيفِـيِّ وَالهُـدَىٰ وَمِلَّــةِ إِبْــرَاهِيمَ ذَاتِ الــدَّعَائِمِ
فَلَـيْسَ عَلَيْهَـا وَالَّـذِي فَلَـقَ النَّـوَىٰ مِـنَ النَّـاسِ مِـنْ بَـاكٍ وَآسٍ وَنَـادِمِ
وَقَـدْ دَرَسَـتْ مِنْهَـا المَعَـالِمُ بَـلْ عَفَـتْ وَلَـمْ يَبْـقَ إِلَّا الإِسْـمُ بَـيْنَ العَـوَالِمِ
فَـلا آمِـرٌ بِـالعُرْفِ يُعْـرَفُ بَيْنَنَـا وَلا زَاجِـرٌ عَـنْ مُعْضِـلاتِ الجَـرَائِمِ
وَمِلَّــةُ إِبْــرَاهِيمَ غُــودِرَ نَهْجُهَــا عَفَـاءً فَأَضْـحَتْ طَامِسَـاتِ المَعَـالِمِ
وَقَـدْ عُـدِمَتْ فِينَـا وَكَيْـفَ وَقَـدْ سَـفَتْ عَلَيْهَـا السَّـوَافِي فِـي جَمِيـعِ الأَقَـالِمِ
وَمَا الـدِّينُ إِلَّا الحُـبُّ وَالـبُغْضُ وَالـوَلا كَـذَاكَ البَـرَا مِـنْ كُـلِّ غَـاوٍ وَآثِـمِ
وَلَـيْسَ لَهَـا مِـنْ سَـالِكٍ مُتَمَسِّـكٍ بِـدِينِ النَّبِـيِّ الأَبْطَحِـيِّ ابْـنِ هَاشِـمِ
فَلَسْنَا نَرَىٰ مَا حَلَّ فِي الـدِّينِ وَامَّـحَتْ بِـهِ المِلَّـةُ السَّـمْحَاءُ إِحْـدَىٰ القَوَاصِـمِ
فَنَأْسَـىٰ عَلَـىٰ التَّقْصِـيرِ مِنَّـا وَنَلْتَجِـي إِلَـىٰ اللهِ فِـي مَحْـوِ الـذُّنُوبِ العَظَـائِمِ
فَنَشْـكُو إِلَـىٰ اللهِ القُلُـوبَ الَّتِـي قَسَـتْ وَرَانَ عَلَيْهَـا كَسْـبُ تِلْـكَ المَـآثِمِ
أَلَسْــنَا إِذَا مَــا جَاءَنَــا مُتَضَــمِّخٌ بِأَوْضَـارِ أَهْـلِ الشِّـرْكِ مِـنْ كُـلِّ ظَـالِمِ
نَهَــشُّ إِلَــيْهِمْ بِالتَّحِيَّــةِ وَالثَّنَــا وَنَهْـرَعُ فِـي إِكْـرَامِهِمْ بِـالوَلائِمِ
وَقَـدْ بَـرِئَ المَعْصُـومُ مِـنْ كُـلِّ مُسْـلِمِ يُقِـيمُ بِـدَارِ الكُفْـرِ غَيْـرَ مُصَـارِمِ
وَلا مُظْهِـرٍ لِلـدِّينِ بَـيْنَ ذَوِي الـرَّدَىٰ فَهَـلْ كَـانَ مِنَّـا هَجْـرُ أَهْـلِ الجَـرَائِمِ
وَلَكِنَّمَــا العَقْــلُ المَعِيشِــيُّ عِنْـدَنَا مُسَــالَمَةُ العَاصِـينَ مِـنْ كُـلِّ آثِـمِ
فَيَـا مِحْنَـةَ الإِسْـلامِ مِـنْ كُـلِّ جَاهِـلٍ وَيَـا قِلَّـةَ الأَنْصَـارِ مِـنْ كُـلِّ عَـالِمِ
وَهَـذَا أَوَانُ الصَّـبْرِ إِنْ كُنْـتَ حَازِمًـا عَلَـىٰ الـدِّينِ فَاصْـبِرْ صَبْرَ أَهْـلِ العَزَائِمِ
فَمَــنْ يَتَمَسَّــكْ بِالحَنِيفِيَّــةِ الَّتِــي أَتَتْنَــا عَــنِ المَعْصُـومِ صَـفْوَةِ آدَمِ
لَهُ أَجْرُ خَمْسِـينَ امْرَأً مِـنْ ذَوِي الهُـدَىٰ مِـنَ الصَّـحْبِ أَصْـحَابِ النَّبِـيِّ الأَكَـارِمِ

فَـنُحْ وَابْـكِ وَاسْتَنْصِـرْ بِرَبِّـكَ رَاغِبًـا إِلَيْــهِ فَــإِنَّ اللهَ أَرْحَــمُ رَاحِــمِ
لِيَنْصُرَ هَـذَا الـدِّينَ مِـنْ بَعْـدِ مَـا عَفَـتْ مَعَالِمُــهُ فِــي الأَرْضِ بَـيْنَ العَــوَالِمِ

أقول: رَحمَة الله عَلَينا وعَلَىٰ الشَّيخِ سُلَيمان، كَيفَ لو رَأىٰ ما حَدَث بَعدَه من العَظائِمِ الَّتِي كان يَخشَىٰ وُقوعَها فِي قَولِه:

وَإِنِّـي لأَخْشَـىٰ أَنْ تَجِـيءَ عَوَاضِـلٌ وَلَـيْسَ لَهَـا مِـنْ مُنْكِـرٍ حِـينَ تُفْتَعَـلُ

فقَد وَقَع الأَمرُ كما قَالَ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-، وجاءَت عَواضِلُ كَثِيرَةٌ فلَم تُنكَر، ثمَّ زاد الأَمرُ حتَّىٰ أُنكِر عَلَىٰ مَن يُنكِر المُنكَر، وقُمِعَ بَعضُهم وقُهِر واضُطهِدَ، وظَهَر مِصداقُ ما جاء فِي حَديثِ أبي أُمامَة رَضِيَ اللهُ عَنهُ الَّذِي رَواهُ الطَّبَرانِيُّ وغَيرُه مَرفوعًا إِلَىٰ النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ أنَّه قَالَ: **«إِنَّ مِنْ إِدْبَارِ هَذَا الدِّينِ أَنْ تَجْفُوَ القَبِيلَةُ بِأَسْرِهَا، حَتَّىٰ لا يُرَىٰ فِيهَا إِلَّا الفَقِيهُ وَالفَقِيهَانِ، فَهُمَا مَقْهُورَانِ ذَلِيلَانِ، إِنْ تَكَلَّمَا فَأَمَرَا بِالمَعْرُوفِ وَنَهَيَا عَنِ المُنْكَرِ قُمِعَا وَقُهِرَا وَاضْطُهِدَا، فَهُمَا مَقْهُورَانِ ذَلِيلَانِ لا يَجِدَانِ عَلَىٰ ذَلِكَ أَعْوَانًا وَأَنْصَارًا»**(١).

وللشَّيخِ يَحيَىٰ بنِ يُوسُف الصَّرصَرِيِّ الحَنبَلِيِّ نَظمٌ حَسَن يَصِف فِيهِ غُربَة الإِسلامِ فِي زَمانِه، وهو يَلِيقُ بأَواخِر القَرنِ الرَّابعَ عَشَر أَكثَرَ مِمَّا يَلِيقُ بالقَرنِ السَّابِعِ، قَالَ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-:

---

(١) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٨/ ١٩٨) (٧٨٠٧)، والحارث في «مسنده» (٢/ ٧٧٠)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (١/ ٥٩٧) (١٠٢٦)، والخطيب البغدادي في «الفقيه والمتفقه» (١/ ١٦٤)، وغيرهم عن أبي أمامة رَضِيَ اللهُ عَنهُ، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ٢٦٢)، وقال: «وفيه علي بن يزيد وهو متروك».

نُـحْ وَابْـكِ فَـالمَعْرُوفُ أَقْفَـرَ رَسْـمُهُ ... وَالمُنْكَـرُ اسْـتَعْلَىٰ وَأَثَّـرَ وَسْـمُهُ

لَـمْ يَبْـقَ إِلَّا بِدْعَـةٌ فَتَّانَـةٌ ... يَهْـوِي مُضِـلٌّ مُسْـتَطِيرٌ سُـمُّهُ

وَطَعَـامُ سُـوءٍ مِـنْ مَكَاسِـبَ مُـرَّةٍ ... يُعْمِـي الفُـؤَادَ بِدَائِـهِ وَيُصِـمُّهُ

فَفَشَـا الرِّيَـاءُ وَغِيبَـةٌ وَنَمِيمَـةٌ ... وَقَسَـاوَةٌ مِنْـهُ وَأَثْمَـرَ إِثْمُـهُ

لَـمْ يَبْـقَ زَرْعٌ أَوْ مَبِيـعٌ أَوْ شِـرًا ... إِلَّا أُزِيـلَ عَـنْ الشَّـرِيعَةِ حُكْمُـهُ

فَلَكَيْـفَ يُفْلِـحُ عَابِـدٌ وَعِظَامُـهُ ... نَشَـأَتْ عَلَـىٰ السُّـحْتِ الحَرَامِ وَلَحْمُـهُ

هَـذَا الَّـذِي وَعَـدَ النَّبِـيُّ المُصْـطَفَىٰ ... بِظُهُـورِهِ وَعْـدًا تَوَثَّـقَ حَتْمُـهُ

هَـذَا لَعَمْـرُ إِلَهِـك الـزَّمَنُ الَّـذِي ... تَبْـدُو جَهَالَتُـهُ وَيُرْفَـعُ عِلْمُـهُ

وَهَتْ الأَمَانَـةُ فِيـهِ وَانْفَصَمَتْ عُـرَىٰ التْـ ... ـتَقْوَىٰ بِـهِ وَالبِـرُّ أَدْبَـرَ نَجْمُـهُ

كَثُـرَ الرِّبَـا وَفَشَـا الزِّنَـا وَنَمَـا الخَنَـا ... وَرَمَـىٰ الهَـوَىٰ فِيـهِ فَأَقْصَـدَ سَـهْمُهُ

ذَهَـبَ النَّصِـيحُ لِرَبِّـهِ وَنَبِيِّـهِ ... وَإِمَامِـهِ نُصْـحًا تَحَقَّـقَ عَزْمُـهُ

لَـمْ يَبْـقَ إِلَّا عَـالِمٌ هُـوَ مُـرْتَشٍ ... أَوْ حَـاكِمٌ تَخْشَـىٰ الرَّعِيَّـةُ ظُلْمَـهُ

وَالصَّـالِحُونَ عَلَـىٰ الـذَّهَابِ تَتَـابَعُوا ... فَكَـأَنَّهُمْ عِقْـدٌ تَنَـاثَرَ نَظْمُـهُ

لَـمْ يَبْـقَ إِلَّا رَاغِـبٌ هُـوَ مُظْهِـرٌ ... لِلزُّهْـدِ وَالـدُّنْيَا الدَّنِيَّـةُ هَمُّـهُ

لَـوْلَا بَقَايَـا سُـنَّةٍ وَرِجَالُهَـا ... لَـمْ يَبْـقَ نَهْـجٌ وَاضِـحٌ نَأْتَمُّـهُ

يَـا مُقْـبِلًا فِـي جَمْـعِ دُنْيَـا أَدْبَـرَتْ ... كَبِنَـاءٍ اسْـتَوْلَىٰ عَلَيْـهِ هَدْمُـهُ

هَـذِي أَمَـارَاتُ القِيَامَـةِ قَـدْ بَـدَتْ ... لِمُبَصَّـرٍ سَـبَرَ العَوَاقِـبَ فَهْمُـهُ

ظَهَـرَتْ طُغَـاةُ التُّـرْكِ وَاجْتَـاحُوا الـوَرَىٰ ... وَأَبَـادَهُمْ هَـرْجٌ شَـدِيدٌ حَطْمُـهُ

وَالشَّمْسُ آنَ طُلُوعُهَا مِنْ غَرْبِهَا وَخُرُوجُ دَجَّالٍ فَظِيعٍ غَشْمُهُ
وَآنَ لِيَأْجُوجَ الخُرُوجُ عَقِيبَهُ مِنْ خَلْفِ سَدٍّ سَوْفَ يُفْتَحُ رَدْمُهُ
فَاعْمَلْ لِيَوْمٍ لا مَرَدَّ لِوَقْعِهِ يُقْصِي الوَلِيدَ بِهِ أَبُوهُ وَأُمُّهُ(١)

فَصْلٌ

وقد وَرَدت أَحاديثُ كَثيرَةٌ وآثارٌ بما سيَقَع فِي آخِرِ الزَّمانِ عِندَ اشتِدَادِ غُربَة الإسلامِ والسُّنَّة؛ من تَغَيُّر الأَحوالِ وظُهورِ النَّقصِ فِي أُمورِ الدِّين، وكَثرَة الشَّرِّ والفَسادِ، وقد ظَهَر مِصداقُ أَكثَرِها من أَزمانٍ مُتَطاوِلَة، وما زال الشَّرُّ يَزدادُ عَلَىٰ مَمَرِّ الأَوقاتِ أو كاد أن يَتكامَلُ ظُهورُ الجَميعِ فِي هَذِه الأَزمانِ كما لا يَخفَىٰ عَلَىٰ مَن له أدنىٰ عِلمٍ وفَهمٍ للأَحاديثِ ومَعرِفَةٍ بالواقِعِ.

ونذكُرُ من ذَلِكَ ما يَسَّرَه الله تَعالَىٰ من صَحيحٍ وحَسَن وضَعيفٍ مِمَّا هو مُطابِقٌ للواقِعِ، وكَفَىٰ بالواقِعِ بُرهانًا عَلَىٰ صِحَّة الضَّعيفِ مِنها، وشاهِدًا بخُروجِه من مِشكَاةِ النُّبُوَّة.

الحَديثُ الأَوَّلُ: عن مِرداسٍ الأَسلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ(٢) قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يَذْهَبُ الصَّالِحُونَ، الأَوَّلُ فَالأَوَّلُ، وَيَبْقَىٰ حُفَالَةٌ كَحُفَالَةِ الشَّعِيرِ أَوِ**

---

(١) انظر: «الآداب الشرعية» لابن مفلح (٣/ ٥٩٢).

(٢) هو: مرداس بن مالك الأسلمي، صحابي، كان من أصحاب الشجرة، وشهد بيعة الرضوان، انظر: «معرفة الصحابة» (٥/ ٢٥٦٦)، و«تهذيب الكمال» (٢٧/ ٣٧٠)، و«الإصابة» (٦/ ٦٠).

التَّمْرِ، لَا يُبَالِيهِمُ اللهُ بَالَةً». رَواهُ الإِمام أَحمَد والبُخارِيُّ. وفِي رِوايَةٍ له مَوقُوفَة: «لَا يَعبأُ الله بِهِم شَيئًا»، وقَالَ -رَحِمَه الله تعالَىٰ-: «يُقَالَ: حُفالَةً وحُثَالَة»؛ يعني: أَنَّهُما بمَعنًىٰ واحِدٍ[١].

قَالَ الخَطَّابيُّ -رَحِمَه الله تعالَىٰ-: «الحُثالَةُ -بالفَاءِ وبالمُثَلَّثَة-: الرَّدِيءُ من كلِّ شَيءٍ. وقِيلَ: آخِرُ ما يَبقَىٰ من الشَّعيرِ والتَّمرِ وأَردَؤُه».

وقَالَ ابنُ التِّين: «**الحُثالَة**: سَقَط النَّاسِ، وأَصلُها: ما يَتَساقَطُ من قُشورِ التَّمرِ والشَّعيرِ وغَيرِهما».

وقَالَ الدَّاوُدِيُّ[٢]: «ما يَسقُطُ من الشَّعيرِ عِندَ الغَربَلَة، ويَبقَىٰ من التَّمرِ بَعد الأَكلِ»[٣].

وقَالَ أبو السَّعادَاتِ بنُ الأَثيرِ: «**وَتَبْقَىٰ حُفَالَةٌ كَحُفَالَةِ التَّمْرِ**»؛ أي: رُذالَةٌ من النَّاسِ كرَديءِ التَّمرِ ونِفايَتِه»[٤].

قَالَ الحافِظُ ابنُ حَجَرٍ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «فَتحِ البارِي»: «وَجَدتُ لِهَذا

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ١٩٣) (١٧٧٦٣)، والبخاري (٦٤٣٤)، و(٤١٥٦).

(٢) هو: أحمد بن نصر، أبو جعفر الداودي الفقيه، من أئمة المالكية بالمغرب، له كتاب «الأموال»، و«الإيضاح»، وغير ذلك، توفي سنة (٤٠٢هـ). انظر: «ترتيب المدارك» (٧/ ١٠٢)، و«تاريخ الإسلام» (٩/ ٤١)، و«الديباج المذهب» (١/ ١٦٥).

(٣) انظر: «فتح الباري» لابن حجر (١١/ ٢٥٢).

(٤) انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» (١/ ٤٠٩).

الحَديثِ شاهدًا من رِوايَةِ الفَزارِيَّةِ امرَأَةِ عُمَر بلَفظِ: «**تَذْهَبُونَ الخَيِّرُ فَالخَيِّرُ حَتَّىٰ لَا يَبْقَىٰ مِنكُمْ إِلَّا حُثَالَةٌ كَحُثَالَةِ التَّمْرِ، يَنْزُو بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ نَزْوَ المَعْزِ**». أَخرَجَه أبو سَعيدِ بنُ يُونُسَ فِي «تارِيخِ مِصرَ»، وليس فِيهِ تَصريحٌ برَفعِه، لَكِنْ له حُكمُ المَرفُوعِ»(١). انتَهىٰ.

وقَولُه: «لَا يُبَالِيهِمُ اللهُ بَالَةً»: أي: لا يَرفَعُ لهم قَدرًا ولا يُقِيم لهم وَزنًا. قالَهُ الخَطَّابيُّ وأبو مُوسَىٰ المَدِينِيُّ.

قَالَ الخَطَّابي: «يُقَالَ: بالَيتُ بفُلانٍ وما بالَيتُ به مُبالاةً وبالِيَةً وبالَةً».

وقَالَ أبو مُوسَىٰ: «أَصلُ بالَةٍ: بالِيَةٌ، مِثلُ عَافَاه اللهُ عافِيَةً، فحَذَفوا الياءَ مِنهَا تَخفِيفًا، يُقَالَ: ما بالَيتُه وما بالَيتُ به؛ أي: لم أَكتَرِثْ به». انتَهىٰ(٢).

وهَذَا هو مَعنَىٰ قَولِه فِي الرِّوايَةِ الأُخرَىٰ: «**لَا يَعْبَأُ اللهُ بِهِمْ شَيْئًا**».

الحَديث الثَّاني: عن رُوَيفِعِ بنِ ثابِتٍ الأَنصارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ(٣) أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**تَذْهَبُونَ الخَيِّرُ فَالخَيِّرُ، حَتَّىٰ لا يَبْقَىٰ مِنكُمْ إِلَّا مِثْلُ هَذَا**» وَأَشارَ

---

(١) انظر: «فتح الباري» (١١/ ٢٥٢).

(٢) انظر: «فتح الباري» لابن حجر (١١/ ٢٥٢).

(٣) هو: رويفع بن ثابت بن السكن بن عدي بن حارثة، الأنصاري، المدني، صحابي سكن مصر، واختط بها، توفي: سنة ست وخمسين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. انظر: «معرفة الصحابة» لابن منده (ص: ٦٤٢)، و«معجم الصحابة» للبغوي (٢/ ٣٧٧) و«معرفة الصحابة» لأبي نعيم (٢/ ١٠٦٣)، و«تهذيب الكمال» (٩/ ٢٥٤).

إِلَىٰ حَشَف التَّمرِ[١]. رَواهُ البُخارِيُّ فِي «التَّاريخِ»، والطَّبَرانِيُّ فِي «الكَبير»، والحاكِمُ فِي «مُستَدرَكِه» وقَالَ: «صَحيحُ الإِسنادِ ولم يُخرِجاهُ»، ووافَقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلْخِيصِه»[٢].

الحَديث الثَّالِثُ: ذَكَره الإِمامُ أَحمَد -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي كِتَابِ «الصَّلاةِ» مُعلَّقًا فقَالَ: جَاءَ الحَديثُ: «**تَرْذُلُونَ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَقَدْ أُسْرِعَ بِخِيَارِكُمْ**». ورَواهُ البُخارِيُّ فِي كتاب «الأَدَب المُفرَدِ» مَوصُولًا عن الحَسَن من قَولِه[٣].

الحَديثُ الرَّابِعُ: عن ابنِ مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **أَنَّه قَالَ**: «الصَّالِحون أَسلافًا، ويَبقَىٰ أَهلُ الرَّيبِ مِمَّن لا يَعرِف مَعرُوفًا ولا يُنكِر مُنكَرًا». رَواهُ أبو نُعَيم وغَيرُه، وله حُكمُ المَرفُوعِ؛ لأَنَّ مِثلَه لا يُقَالُ مِن قِبل الرَّأيِ[٤].

الحَديثُ الخامِسُ: عن أَبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَتُنْتَقُنَّ كَمَا يُنْتَقَىٰ التَّمْرُ مِنَ الجَفْنَةِ فَلَيَذْهَبَنَّ خِيَارُكُمْ وَلَيَبْقَيَنَّ شِرَارُكُمْ، حَتَّىٰ لَا**

---

(١) الحَشف هو: اليابس الفاسد من التمر، وقيل: الضعيف الذي لا نوىٰ له كالشيص، وصار حَشَفًا، أي: رديئًا. انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» (١/ ٣٩١).

(٢) أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٣/ ٣٣٨)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٥/ ٢٩) (٤٤٩٢)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٤٨٠) (٨٣٣٦)، وحسنه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (١٧٨١)، و«صحيح الجامع» (٢٩٣٥).

(٣) ذكره أحمد في «رسالة الصلاة» (ص:٤٣)، وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (ص:٦١) (١٣٩) عن الحسن، وضعفه الألباني في «ضعيف الأدب المفرد» (ص: ٣٢).

(٤) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (١/ ١٣٥)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٩/ ١٠٥) (٨٥٥٢)، وغيرهما من حديث عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

يَبْقَىٰ إِلَّا مَنْ لَا يَعْبَأُ اللهُ بِهِمْ؛ فَمُوتُوا إِنِ اسْتَطَعْتُمْ». رَواهُ البُخارِيّ فِي «الكُنىٰ» وابن ماجَهْ والحاكِم وقَالَ: «صَحيحُ الإِسنادِ ولم يُخرِجاهُ»، ووافقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلْخِيصِه» وهَذَا لَفظُه(١).

الحَديثُ السَّادِسُ: عن عَبدِ الله بنِ عَمرِو بنِ العاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**كَيْفَ بِكُمْ وَبِزَمَانٍ** -أو: **يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ زَمَانٌ**- **يُغَرْبَلُ النَّاسُ فِيهِ غَرْبَلَةً، تَبْقَىٰ حُثَالَةٌ مِنَ النَّاسِ، قَدْ مَرِجَتْ عُهُودُهُمْ وَأَمَانَاتُهُمْ، وَاخْتَلَفُوا فَكَانُوا هَكَذَا**» وشَبَّكَ بين أَصابِعِه. فقَالُوا: كَيفَ بنا يا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «**تَأْخُذُونَ مَا تَعْرِفُونَ، وَتَذَرُونَ مَا تُنْكِرُونَ، وَتُقْبِلُونَ عَلَىٰ أَمْرِ خَاصَّتِكُمْ، وَتَذَرُونَ أَمْرَ عَامَّتِكُمْ**». رَواهُ الإِمام أَحمَدُ وأَهلُ السُّنَن إِلَّا التِّرمِذِيَّ، وصَحَّحه الحاكِمُ وقَالَ: «عَلَىٰ شَرطِ الشَّيخَينِ ولم يُخرِجاهُ»، ووافقَه الحافِظُ الذَّهَبِيّ فِي «تَلْخِيصِه»(٢).

وفِي رِوايَةٍ لأَحمَدَ وأَبي داوُدَ والنَّسائِيِّ والحاكِمِ عنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَينَما نَحنُ حَولَ رَسُولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذ ذَكَر الفِتنَة فقَالَ: «**إِذَا رَأَيْتُمُ النَّاسَ قَدْ مَرِجَتْ**

---

(١) أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٩/ ٢٥) (١٩٦)، وابن ماجه (٤٠٣٨)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٣٥١) (٧٨٨٦)، وحسن الألباني إسناده في «السلسلة الصحيحة» تحت حديث رقم (١٧٨١).

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٢٢٠) (٧٠٤٩)، و(٢/ ٢١٢) (٦٩٨٧)، وأبو داود (٤٣٤٢)، و(٤٣٤٣) والنسائي في «الكبرىٰ» (٩/ ٨٧) (٩٩٦٢)، وابن ماجه (٣٩٥٧)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٤٨١) (٨٣٤٠)، و(٤/ ٣١٥) (٧٧٥٨) وغيرهم عن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وانظر: «السلسلة الصحيحة» (٢٠٥).

عُهُودُهُمْ، وَخَفَّتْ أَمَانَاتُهُمْ، وَكَانُوا هَكَذَا» وشَبَّك أَصابِعَه قَالَ: فقُمتُ إِلَيهِ فقُلتُ: كَيفَ أَفعَلُ عِندَ ذَلِكَ جعَلني اللهُ فِداكَ؟ قَالَ: «**الزَمْ بَيْتَكَ، وَامْلِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ، وَخُذْ بِمَا تَعْرِفُ، وَدَعْ مَا تُنْكِرُ، وَعَلَيْكَ بِأَمْرِ خَاصَّةِ نَفْسِكَ، وَدَعْ عَنْكَ أَمْرَ العَامَّةِ**». قَالَ الحاكِم: «صَحيحُ الإِسنادِ ولم يُخرِجاهُ»، ووافقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلْخِيصِه».

قَولُه: «يُغَرْبَلُ النَّاسُ فِيهِ غَرْبَلَةً»: قَالَ أبو عُبَيدٍ الهَرَوِيُّ: «أي: يَذهَبُ خِيارُهم ويَبقَىٰ أَراذِلُهم، والمُغَربَلُ: المُنتَقَىٰ، كأَنَّه نُقِّي بالغُربالِ»(١).

وقَالَ سَعيدُ بنُ مَنصُورٍ: «حُثالَةُ النَّاس: رَداءَتُهم، قَالَ: ومَعنَىٰ قَولِه: «**قَدْ مَرَجَتْ عُهُودُهُمْ**»: إذا لم يَفُوا بِهَا»(٢).

وقَالَ الطِّيِّبِيُّ: «**«مَرَجَتْ عُهُودُهُمْ»**: اختَلَطَت وفَسَدت، وشَبَّك بين؛ أي: أَصابِعِه؛ أي: يَمرُجُ بَعضُهُم ببَعضٍ، ويتلَبَّسُ أَمرُ دِينِهِم؛ فلا يُعرَف الأَمينُ من الخائِنِ، ولا البَرُّ من الفاجِرِ».

وقَولُه: «وَتُقْبِلُونَ عَلَىٰ خَاصَّتِكُمْ»: رُخصَةٌ فِي ترك الأَمرِ بالمَعرُوفِ إِذَا كَثُر الأَشرارُ وضَعُف الأَخيارُ»(٣). انتَهَىٰ.

وفِي هَذَا الأَخيرِ نَظَرٌ سيَأتِي بَيانُه فِي ذِكْر الأَمرِ بالمَعرُوف إن شَاءَ الله تَعالَىٰ.

الحَدِيثُ السَّابِعُ: عن ثَوبانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

---

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (٣/ ٣٥٢).

(٢) كما في «المستدرك» (٤/ ٤٨١)، وهو سعيد بن المنصور المكي أحد رواة الحديث.

(٣) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (١١/ ٣٤١٤).

«يُوشِكُ الأُمَمُ أَنْ تَدَاعَىٰ عَلَيْكُمْ كَمَا تَدَاعَىٰ الأَكَلَةُ إِلَىٰ قَصْعَتِهَا» فقَالَ قائِلٌ: ومِن قِلَّةٍ نَحنُ يومَئِذٍ؟ قَالَ: **«بَلْ أَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ كَثِيرٌ، وَلَكِنَّكُمْ غُثَاءٌ كَغُثَاءِ السَّيْلِ، وَلَيَنْزِعَنَّ اللهُ مِنْ صُدُورِ عَدُوِّكُمُ المَهَابَةَ مِنْكُمْ، وَلَيَقْذِفَنَّ اللهُ فِي قُلُوبِكُمُ الوَهْنَ»** فقَالَ قائِلٌ: يا رَسُولَ الله، وما الوَهْنُ؟ قَالَ: **«حُبُّ الدُّنْيَا وَكَرَاهِيَةُ المَوْتِ»**. رَواهُ الإمام أَحمَدُ وأبو داوُد وهَذَا لَفظُه وأبو نُعَيمٍ فِي «الحِلْيَة»، والبَيهَقِيُّ فِي «دَلائِل النُّبُوَّة».

وفِي رِوايَةِ أَحمَد وأبي نُعَيمٍ: «يُوشِكُ أَنْ تَدَاعَىٰ عَلَيْكُمُ الأُمَمُ مِنْ كُلِّ أُفُقٍ» والباقِي نَحوُه[1].

والغُثاءُ: الزَّبَد وما ارتَفَع عَلَىٰ الماءِ مِمَّا لا يُنتَفَع به. قالَهُ أبو عُبيدَة مَعمَرُ بنُ المُثَّنىٰ، ونَقَله عنه البُخارِيُّ -رَحِمَه الله تعالَىٰ- فِي «صَحِيحِه».

وقَالَ الرَّاغِبُ الأَصفَهَانِيُّ: «يُضرَبُ به المَثَل فيما يَضِيعُ ويَذهَبُ غيرَ مُعتَدٍّ به»[2]. انتَهَىٰ.

الحَديثُ الثَّامِن: عن عليٍّ رَضِيَ اللهُ عَنهُ **قَالَ**: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ: **«يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ عَلَىٰ النَّاسِ زَمَانٌ لا يَبْقَىٰ مِنَ الإِسْلَامِ إِلَّا اسْمُهُ، وَلَا يَبْقَىٰ مِنَ القُرْآنِ إِلَّا رَسْمُهُ، مَسَاجِدُهُمْ عَامِرَةٌ وَهِيَ خَرَابٌ مِنَ الهُدَىٰ، عُلَمَاؤُهُمْ شَرٌّ مَنْ**

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٢٧٨) (٢٢٤٥٠)، وأبو داود (٤٢٩٧)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (١/ ١٨٢)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٦/ ٥٣٤)، وصححه الألباني في «مشكاة المصابيح» (٥٣٦٩).

(٢) انظر: «المفردات في غريب القرآن» (ص: ٦٠٢).

تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ مَنْ عِنْدَهُمْ تَخْرُجُ الفِتْنَةُ وَفِيهِمْ تَعُودُ». رَواهُ البَيهَقِيُّ فِي «شُعَب الإِيمانِ»، وذَكَره الإِمامُ أَحمَدُ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي كِتابِ «الصَّلاةِ» مُختَصَرًا بدُونِ إِسنادٍ فقَالَ: «وجاءَ عَنهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يَأْتِي زَمَانٌ لا يَبْقَىٰ مِنَ الإِسْلَامِ إِلَّا اسْمُهُ، وَلَا مِنَ القُرْآنِ إِلَّا رَسْمُهُ**»[1].

الحَديثُ التَّاسِعُ: عن أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ: «**يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ عُبَّادٌ جُهَّالٌ وَقُرَّاءُ فَسَقَةٌ**». رَواهُ أبو نُعَيمٍ فِي «الحِلْيَة»، والحاكِم فِي «المُستَدرَك»، والبَيهَقِيُّ فِي «شُعَب الإِيمانِ»[2].

الحَديثُ العاشِرُ: عن أَبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ رِجَالٌ يَخْتِلُونَ الدُّنْيَا بِالدِّينِ يَلْبَسُونَ لِلنَّاسِ جُلُودَ الضَّأْنِ مِنَ اللِّينِ، أَلْسِنَتُهُمْ أَحْلَىٰ مِنَ السُّكَّرِ، وَقُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الذِّئَابِ، يَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَبِي يَغْتَرُّونَ، أَمْ عَلَيَّ يَجْتَرِئُونَ؟ فَبِي حَلَفْتُ لَأَبْعَثَنَّ عَلَىٰ أُولَئِكَ مِنْهُمْ فِتْنَةً تَدَعُ الحَلِيمَ مِنْهُمْ حَيْرَانًا**». رَواهُ التِّرمِذِيُّ[3].

قَولُه: «يَخْتِلُونَ الدُّنْيَا بِالدِّينِ»: يَعنِي: أَنَّهُم يَطلُبون الدُّنيا بأَعمالِ الآخِرَةِ،

---

(١) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٣/ ٣١٧) (١٧٦٣)، وغيره من حديث علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٢/ ٣٣١)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٣٥١) (٧٨٨٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩/ ٢١٤) (٦٥٥٥) عن أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وقال الألباني في «السلسلة الضعيفة» (٤٤٧): «موضوع».

(٣) أخرجه الترمذي (٢٤٠٤) عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٦٤١٩).

والخَتْلُ: الخِداعُ، يقَالَ: خَتَله يَختِلُه إذا خَدَعه وراوَغَه، وهَذَا يُطابِقُ حالَ الَّذين اتَّخَذوا قِراءَةَ القُرآنِ وتَعَلُّمَ العِلمِ وتَعلِيمَه، والأَمرَ بالمَعروفِ والنَّهيَ عن المُنكَرِ، والأَذانَ والإمامَةَ وغَيرَ ذَلِكَ من الأُمورِ الدِّينِيَّة طُرُقًا للتَّكَسُّب وجَمعِ الأَموالِ، وهو بالقُرَّاءِ الفَسَقَة أَخصُّ لِمَا يأتِي فِي حَديثَيْ مُعاذٍ وحُذَيفَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا من التَّصريحِ بذَلِكَ، والله أعلَمُ.

وقد رَوَىٰ الإمامُ أَحمَد فِي «مُسْنَدِه»، وابنُ حِبَّان فِي «صَحِيحِه»، والحاكِمُ فِي «مُستَدرَكِه»، والبَيهَقِيُّ فِي «شُعَب الإيمانِ»، والبَغَوِيُّ فِي «تَفْسِيرِه» عن أُبَيِّ بنِ كَعبٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**بَشِّرْ هَذِهِ الأُمَّةَ بِالسَّنَاءِ وَالرِّفْعَةِ وَالنَّصْرِ وَالتَّمْكِينِ فِي الأَرْضِ؛ فَمَنْ عَمِلَ مِنْهُم عَمَلَ الآخِرَةِ لِلدُّنْيَا لَمْ يَكُنْ لَهُ فِي الآخِرَةِ نَصِيبٌ**»(١).

وقَولُه: «**يَلْبَسُونَ لِلنَّاسِ جُلُودَ الضَّأْنِ مِنَ اللِّينِ**»: كِنايَةٌ عن تَمَلُّقِهم للنَّاسِ وتَحسينِ الخُلُق فِي وُجوهِهِم وإِظهارِ البَشاشَة لهم واللِّين مَعَهُم، وكلُّ ذَلِكَ مُنافَقَةٌ باللِّسانِ وتكلُّفٌ وتصنَّعٌ فِي الظَّاهِر، وأمَّا فِي الباطِنِ فَهُم بخِلَافِ ذَلِكَ؛ ولِهَذا وَصَف أَلسِنَتَهم بغايَةِ الحَلاوَةِ فقَالَ فِي هَذَا الحَديثِ: «**أَلْسِنَتُهُمْ أَحْلَىٰ مِنَ السُّكَّرِ**»، وقَالَ فِي حَديثِ ابنِ عُمَر: «**أَلْسِنَتُهُمْ أَحْلَىٰ مِنَ العَسَلِ**»، وشَبَّه قُلوبَهُم بقُلوبِ الذِّئابِ لِمَا

(١) أخرجه أحمد (٥/ ١٣٤) (٢١٢٥٨)، وابن حبان (٤٠٥)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٣٤٦) (٧٨٦٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٢/ ٥٣٧) (٩٨٥٢)، والبغوي في «تفسيره» (٧/ ١٨٩) عن أبي بن كعب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٢٨٢٥).

انطَوَت عَلَيهِ من مَزيدِ الخُبثِ والغَدرِ والفُجورِ، ووَصَفَها بغايَةِ المَرارَةِ والنَّتَنِ؛ فقَالَ فِي حَديثِ ابن عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا: «**وَقُلُوبُهُمْ أَمَرُّ مِنَ الصَّبْرِ**»، وقَالَ فِي حَديثِ مُعاذِ بنِ جَبلٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: «**وَقُلُوبُهُمْ أَنْتَنُ مِنَ الجِيَفِ**»، ومِثْلُ ذَلِكَ ما فِي الحَديثِ الطَّويلِ عن حُذَيفَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، ووَصَفَهُم فِي الحَديثِ الآخَرِ عن مُعاذٍ بأَنَّهُم إِخوانُ العَلانِيَةِ أَعداءُ السَّرِيرَة، ونَحوُ ذَلِكَ فِي حَديثِ سَلمانَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، وما أكثَرَ هَذَا الضَّربَ الرَّدِيءَ فِي هَذِه الأَزمانِ! فالله المُستعانُ.

وقَولُه: «فَبِي حَلَفْتُ لأَبْعَثَنَّ عَلَىٰ أُولَئِكَ مِنْهُمْ فِتْنَةً تَدَعُ الحَلِيمَ مِنْهُمْ حَيْرَانًا» قَالَ النَّوَوِيّ: «قَالَ أَهلُ اللُّغَة: أَصلُ الفِتنَة فِي كَلامِ العَرَب: الابتِلَاءُ والامتِحَانُ والاختِبَارُ.

قَالَ القاضِي: ثمَّ صارَت فِي عُرفِ الكَلامِ لكُلِّ أَمرٍ كَشَفه الاختِبارُ عن سُوءٍ.

قَالَ أبو زَيدٍ: فُتِن الرَّجُل يُفتَنُ فُتونًا إذا وَقَع فِي الفِتنَة وتَحوَّل من حالٍ حَسَنة إِلَىٰ سَيِّئَة»[1]. انتهَىٰ.

قَالَ الحافِظ ابن حَجَرٍ: «وتُطلَقُ الفِتنَة عَلَىٰ الكُفرِ والغُلُوِّ فِي التَّأويلِ البَعيدِ، وعَلَىٰ الفَضِيحَة والبَلِيَّة والعَذابِ والقِتالِ والتَّحوُّل من الحَسَن إِلَىٰ القَبيحِ والمَيلِ إِلَىٰ الشَّيءِ والإِعجابِ، وتَكُون فِي الخَيرِ والشَّرِّ، كقَولِه تَعالَىٰ: ﴿وَنَبْلُوكُم بِٱلشَّرِّ وَٱلْخَيْرِ فِتْنَةً﴾ [الأنبياء: ٣٥]»[2]. انتهَىٰ.

---

(١) انظر: «شرح النووي علىٰ مسلم» (٢/ ١٧٠).

(٢) انظر: «فتح الباري» (٢/ ٨).

والمُرادُ بما فِي هَذَا الحَديثِ: الفِتنَةُ فِي الشَّرِّ؛ لقَولِه: «**تَدَعُ الحَلِيمَ مِنْهُمْ حَيْرَانًا**». والله أعلَمُ.

وقَولُه فِي هَذَا الحَديثِ: «**فِتْنَةٌ ظَلْمَاءُ**»: كِنايَةٌ عن عِظَمِها وتَحَيُّرِ مَن وَقَع فِيهَا وبُعدِه من السَّلامَةِ.

وقد رَوىٰ مُسلِم فِي «صَحِيحِه» عن حُذَيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كنَّا عِندَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقَالَ: أَيُّكُم سَمِع رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذكُرُ الفِتَنَ؟ فقَالَ قَومٌ: نَحنُ سَمِعنَاهُ، فقَالَ: لَعَلَّكُم تَعنُون فِتنَةَ الرَّجُلِ فِي أَهلِه وجَارِه؟ قَالُوا: أَجَلْ، قَالَ: تِلكَ تُكفِّرُها الصَّلاةُ والصِّيامُ والصَّدَقة، ولَكِنْ أَيُّكُم سَمِعَ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يذكُرُ الفِتَنَ الَّتِي تَمُوج مَوجَ البَحرِ؟ قَالَ حُذَيفَةُ: فأَسكَتَ القَومُ، فقُلتُ: أنا، قَالَ: أَنتَ لِلَّه أَبُوكَ؟![1]، قَالَ حُذَيفَةُ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقولُ: «**تُعْرَضُ الفِتَنُ عَلَىٰ القُلُوبِ كَالحَصِيرِ عُودًا عُودًا، فَأَيُّ قَلْبٍ أُشْرِبَهَا، نُكِتَ فِيهِ نُكْتَةٌ سَوْدَاءُ، وَأَيُّ قَلْبٍ أَنْكَرَهَا، نُكِتَ فِيهِ نُكْتَةٌ بَيْضَاءُ، حَتَّىٰ تَصِيرَ عَلَىٰ قَلْبَيْنِ: عَلَىٰ أَبْيَضَ مِثْلِ الصَّفَا فَلَا تَضُرُّهُ فِتْنَةٌ مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالأَرْضُ، وَالآخَرُ أَسْوَدُ مُرْبَادًّا كَالكُوزِ مُجَخِّيًا، لا يَعْرِفُ مَعْرُوفًا وَلَا يُنْكِرُ مُنْكَرًا إِلَّا مَا أُشْرِبَ مِنْ هَوَاهُ**»[2].

---

(١) «لله أبوك»: كلمة مدح تعتادُ العربُ الثناءَ بها، فإن الإضافة إلىٰ العظيم تشريف، ولهذا يقال: بيت الله، وناقة الله، قال صاحب «التحرير»: فإذا وُجد من الولد ما يُحمد قيل له: لله أبوك؛ حيث أَتىٰ بمثلك. انظر: «شرح النووي علىٰ مسلم» (٢/ ١٧١).

(٢) أخرجه مسلم (١٤٤) عن حذيفة بن اليمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

قَولُه: «تُعْرَضُ الفِتَنُ عَلَىٰ القُلوبِ»: قَالَ النَّوَوِيُّ: «قَالَ الأُستاذُ أبو عَبدِ الله بنُ سُلَيمانَ: مَعناُه: تَظهَرُ عَلَىٰ القُلوبِ؛ أي: تَظهَرُ لها فِتنَةٌ بَعد أُخرَىٰ.

قَولُه: «كَالحَصِيرِ»؛ أي: كما يُنسَجُ الحَصيرُ عُودًا عُودًا وشَظِيَّة بعد أُخرَىٰ، شَبَّه عَرْض الفِتَن عَلَىٰ القُلوبِ واحِدَةً بعد أُخرَىٰ بعَرضِ قُضبانِ الحَصيرِ عَلَىٰ صانِعِها واحِدًا بعد واحِدٍ، ومَعنَىٰ **«أُشْرِبَهَا»**: دَخَلت فِيهِ دُخولًا تامًّا وأُلزِمَها، وحلَّت مِنهُ مَحَلَّ الشَّرابِ، ومَعنَىٰ **«نُكِتَ نُكتَةٌ»**: نُقِطَ نُقطَةٌ. انتَهَىٰ مُلخَّصًا(١).

وقَولُه: «مِثْلِ الصَّفَا»: كِنايَةٌ عن صَلابَتِه فِي الدِّين، وأنَّ الفِتَن لا تُؤَثِّر فيه؛ ولِهَذا قَالَ: **«فَلَا تَضُرُّهُ فِتْنَةٌ مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالأَرْضُ»**.

و**«الأَسْوَدُ المُرْبَادُّ»**: هو ما خالَطَ سَوادَه غَيرُه.

قَالَ النَّوَوِيُّ: «قَالَ أبو عُبَيدٍ عن أبي عَمرٍو وغَيرِه: الرُّبدَةُ: لَونٌ بين السَّوادِ والغُبْرَةِ، وقَالَ ابنُ دُرَيدٍ: الرُّبدَةُ لَونٌ أكدَرُ، وقَالَ غَيرُه: هي أن يَختَلِطَ السَّوادُ بكُدرَةٍ، وقَالَ نِفطَوَيهِ: المُربَدُّ: المُلَمَّع بسَوادٍ وبَياضٍ، ومِنهُ تَرَبَّد لَونُه؛ أي: تَلَوَّن، والله أعلَمُ»(٢).

وقَولُه: «كَالكُوزِ مُجَخِّيًا»: قَالَ سَعدُ بنُ طارِقٍ -أَحَدُ رُواةِ هَذَا الحَدِيثِ-: «يَعنِي: مَنكُوسًا».

وقَالَ أبو عُبَيدٍ الهَرَوِيُّ: «المُجَخِّي: المائِلُ عن الاستِقامَة والاعتِدَالِ؛ فشَبَّه

---

(١) انظر: «شرح النووي علىٰ مسلم» (٢/ ١٧٢).

(٢) السابق (٢/ ١٧٣).

القَلبَ الَّذِي لا يَعِي خَيرًا بالكُوزِ المائِلِ الَّذِي لا يَثبُتُ فِيهِ شَيءٌ»[١].

قَالَ النَّوَوِيُّ: «قَالَ صاحِبُ «التَّحريرِ»: مَعنَىٰ الحَديثِ: أنَّ الرَّجُل إذا تَبعَ هَواهُ وارتكَب المَعاصِيَ دَخل قَلبُه بكُلِّ مَعصِيَةٍ يَتَعاطَاها ظُلمَةٌ، وإذا صار كَذَلِكَ افتُتِنَ وزَالَ عنه نُورُ الإِسلامِ، والقَلبُ مِثلُ الكُوز فإذا انكَبَّ انصَبَّ ما فِيهِ ولم يَدخُلْهُ شَيءٌ بعد ذَلِكَ»[٢]. انتَهَىٰ.

قَالَ ابنُ القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «الفِتَن الَّتِي تُعرَض عَلَىٰ القُلوبِ هي أَسبابُ مَرَضها وهي فِتَنَة الشَّهواتِ وفِتنَة الشُّبُهاتِ، فِتَنُ الغَيِّ والضَّلالِ، فِتضن المَعاصِي والبِدَع، فِتَن الظُّلمِ والجَهلِ، فالأُولَىٰ تُوجِب فَسادَ القَصدِ والإِرادَةِ، والثَّانِية تُوجِب فَسادَ العِلمِ والاعتِقَادِ»[٣]. انتَهَىٰ.

إذا عُلِم هَذَا؛ فكَثيرٌ من القُرَّاءِ والمُنتَسِبين إِلَىٰ العِلمِ من مُعَلِّمين ومُتَعَلِّمين وكُتَّاب فِي زَمانِنا قد تَهَوَّكوا فِي كَثيرٍ من فِتَن الشُّبُهاتِ وفِتَن الشَّهَواتِ، واتَّبَعوا فِي ذَلِكَ أَهواءَهُم بغَيرِ رَوِيَّة ولا مُبالَاةٍ، ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾ [القصص: ٥٠].

فكَثيرٌ مِنهُم قد تَهَوَّكوا فِي فِتنَة الكُفرِ الأَكبَرِ والشِّركِ الأَكبَرِ ووَسائِله وما يَدعُو إِلَيهِ ويُقَرِّب مِنهُ، وكَثيرٌ مِنهُم قد تَهَوَّكوا فِي فِتنَة النِّفاقِ الأَكبَرِ والزَّندَقَة والإِلحادِ،

---

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (١/ ٢٤٢).

(٢) انظر: «شرح النووي علىٰ مسلم» (٢/ ١٧٣).

(٣) انظر: «إغاثة اللهفان» (١/ ١٢).

وكَثيرٌ مِنهُم قد تَهوَّكوا فِي فِتَنِ الشِّركِ الأَصغَرِ والكُفرِ الأَصغَرِ والنِّفاقِ الأَصغَرِ، وكَثيرٌ مِنهُم قد تَهوَّكوا فِي فِتَنِ البِدَعِ والأَهواءِ المُضِلَّة، وكَثيرٌ مِنهُم قد تَهوَّكوا فِي فِتنَة الفُسوقِ والعِصيانِ من تَركِ المَأموراتِ وارتِكابِ المَحظوراتِ.

فمِن ذَلِكَ: تَهوُّكُهم فِي التَّشَبُّه بأَعداءِ الله تَعالَىٰ واتِّباعِ سُنَّتِهِم حَذوَ القُذَّة بالقُذَّة، وقد قَالَ النَّبيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ**»[1].

فكَثيرٌ مِنهُم يَتَشَبَّهون بالنَّصارَىٰ والمَجُوسِ والمُشرِكين فِي حَلقِ اللِّحىٰ والتَّمثيلِ بشَعرِ الوَجهِ.

وكَثيرٌ مِنهُم يَتَشَبَّهون بالنَّصارىٰ فِي حَلقِ جَوانِبِ الرَّأسِ وتَسريحِ الباقي إِلَىٰ جِهَة القَفَا ويُسَمُّونه «التواليت».

وكَثيرٌ مِنهُم يَأمُرون نِساءَهُم وبَناتِهِم أن يَتَشَبَّهن بنِسَاءِ النَّصارَىٰ فِي فَرقِ شُعورِهِنَّ من جانِبِ الرَّأسِ وفِي تَسريحِ شُعورِهِن إِلَىٰ جِهَة القَفَا وجَمعِها مَعقُوصَةً خَلفَ الرَّأسِ كَأَنَّها أَسنِمَة البُختِ المَائِلَةُ، كما أَخبَرَ بذَلِكَ عَنهُنَّ الصَّادِقُ المَصدُوقُ -صَلَوات الله وسَلامُه عَلَيهِ-.

ويَأمُرون نِساءَهُم وبَناتِهِم أن يَتشَبَّهن بنِسَاءِ النَّصارَىٰ فِي لُبسِ الثِّيابِ الَّتِي لا تَستُرُ إِلَّا بَعضَ أَجسادِهِنَّ، كما أخبَرَ بذَلِكَ عَنهُنَّ الصَّادِقُ المَصدُوق -صَلَوات الله

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٥٠)، وأبو داود (٤٠٣١)، وغيرهما عن ابن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا، وصححه الألباني في «إرواء الغليل» (١٢٦٩).

وسَلامُه عَلَيهِ- بقَولِه: «**كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ**»(١)، ويَكُون فِي أَوساطِ بَعضِ تِلكَ الثِّياب تِكَّةٌ تُشبِهُ الزُّنارَ، ويَأمُرونَهُنَّ -أيضًا- بجَعلِ جُيوبِهِنَّ من ناحِيَةِ القفا تَشَبُّها بأَعداءِ الله تَعالَىٰ وخِلافًا للمُسلِمين.

وكَثيرٌ مِنهُم يَأمُرون نِساءَهُم وبَناتِهِم بالسُّفورِ عِندَ الرِّجالِ الأَجانِبِ مُشابَهَةً للإِفرِنجِ وغَيرِهم من أُمَمِ الكُفرِ والضَّلالِ، ولا يَغارُون من خَلوَةِ الرِّجالِ الأَجانِبِ بِهِنَّ ولا بغَيرِهِنَّ من مَحارِمِهم.

وكَثيرٌ مِنهُم يَتَشَبَّهون باليَهُودِ والنَّصارَىٰ فِي الإِشارَةِ بالكَفِّ والأَصابِع ورَفعِ اليَدِ إِلَىٰ جانِبِ الوَجهِ عِندَ التَّسليمِ، وكَثيرٌ مِنهُم يَتشَبَّهُون بمُشركي قُرَيشٍ وبطَوائِفِ الإِفرنجِ وغَيرِهم من أُمَمِ الكُفرِ والضَّلالِ فِي التَّصفيقِ فِي الأَندِيَة والمَجامِعِ عِندَ التَّعَجُّبِ واستِحسَانِ المَقالاتِ.

وكَثيرٌ مِنهُم قد اعتَاضُوا عن أَحكامِ الشَّرعِ بقَوانِينِ أَعداءِ الله وأَنظِمَتِهِم وسِياسَاتِهِم الخاطِئَةِ وآرائِهِمُ الفاسِدَة.

ومِن ذَلِكَ: تَهَوُّكُهم فِي تَعظِيم أَعداءِ الله بالقِيَامِ لهم، وبُداءَتِهم بالسَّلامِ، وتَصدِيرُهم فِي المَجالِس، وتَقدِيمُهُم عَلَىٰ المُسلِمين فِي الدُّخولِ، ومُناوَلَة ما يُؤكَلُ ويُشرَب والتَّبَسُّطُ لهم، وتَصدِيقُهم فِي كَثيرٍ من مَزاعِمِهم الباطِلَة المُخالِفَة لِمَا فِي كتاب الله تَعالَىٰ وسُنَّة رَسُولِه مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ، وقد غَضِبَ النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ

---

(١) أخرجه مسلم (٢١٢٨)، وغيره عن حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنهُ.

لمَّا رَأَىٰ مع بَعضِ أَصحابِه صَحِيفةً أَخَذها من بَعضِ أَهلِ الكِتَابِ وقَالَ: «**أَمُتَهَوِّكُونَ فِيهَا؟!**»(١). فكَيفَ لو رَأَىٰ ما آلَ إِلَيهِ الأَمرُ فِي زَمانِنا من انتِشَارِ مَقالاتِ أَعداءِ الله وآرائِهِم وتَخَرُّصاتِهِم بين المُسلِمين، وقَبُولِ كَثيرٍ مِنهُم لها، وتَنافُسِهِم فِي تَعَلُّمِها وتَعلِيمِها أكثَرَ ممَّا يَعتَنِي بالعُلومِ الشَّرعِيَّة! فالله المُستَعانُ!

وِمن ذَلِكَ: تَهَوُّكُهم فِي شُربِ الدُّخَان الخَبيثِ المُسَمَّىٰ بالتُّتُن، ويُسمَّىٰ -أيضًا- التُّنباكُ والتَّبغُ.

وِمن ذَلِكَ: تَهَوُّكُهم فِي استِمَاعِ الغِنَاءِ والمَزامِيرِ وأَنواعِ المَعازِف والمَلاهِي وأَصواتِ النِّساءِ الأَجنَبِيَّات ونَغَماتِ البَغايَا...(٢)، وتَهَوُّكُهم فِي اتِّخاذِ آلاتِ ذَلِكَ كالرَّاديو والصُّندُوق المُسَمَّىٰ الفُونُوغراف وغَيرِ ذَلِكَ من آلاتِ اللَّهوِ والطَّرَب الَّتِي تَصُدُّ عن ذِكرِ الله وعن الصَّلاةِ، وتَمكينِ نِسَائِهم وبَناتِهم وغَيرِهِنَّ من مَحارِمِهم من الحُضورِ عِندَ الرَّاديو وغَيرِه من آلات اللَّهوِ، واستِمَاعِهِنَّ إِلَىٰ أنواعِ المُحَرَّماتِ الَّتِي تُشَوِّقُهُنَّ إِلَىٰ فِعلِ الفَواحِشِ وأَنواعِ المُحرَّمات.

وِمن ذَلِكَ: تَهَوُّكُهم فِي الحُضورِ عِنَد السِّينما الَّتِي هي من أَنواعِ السِّحرِ ومن أَخبَثِ المَلاهِي الَّتِي تَصُدُّ عن ذِكرِ الله وعن الصَّلاةِ.

وِمن ذَلِكَ: تَهَوُّكُهم فِي اتِّخاذِ السَّاعاتِ الَّتِي فِيهَا المُوسِيقَىٰ المُطرِبَة، ومِثلُ

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٣٨٧) (١٥١٩٥) من حديث جابر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وحسنه الألباني في «إرواء الغليل» (١٥٨٩).

(٢) كلمة غير واضحة في الأصل، ولعلها: المتهتكات. [عبد الكريم].

ذَلِكَ اتِّخاذِ السَّيَّاراتِ الَّتِي فِيهَا الرَّاديو والمُوسِيقَىٰ المُطرِبَة.

ومِن ذَلِكَ: تَهَوُّكُهم فِي اللَّعِب بالأَوراقِ المُسَمَّاة بالجَنجِفَة[١]، والمُقامَرَة عَلَىٰ اللَّعِب بِهَا، وذَلِكَ من المَيسِرِ المُحَرَّم، ومثلُ ذَلِكَ اللَّعب بالكيرم[٢] ونَحوِه، وأَخذُ العِوَض عَلَىٰ الغَلَبةِ فِيهِ.

ومن ذَلِكَ: تَهَوُّكُهم فِي اللَّعِب بالكُرَة وهو من الأَشَر المَذمُوم، وأَخذُ العِوَض عَلَىٰ الغَلَبة فِيهِ من المَيسِرِ المُحَرَّم.

ومن ذَلِكَ: تَهَوُّكُهم فِي تَصويرِ الحَيَواناتِ واقتِنَاءِ الصُّوَر واشتِرَاءِ الصُّحُف والكُتُب المَشحُونَة بالتَّصاوِيرِ، ووَضعِ صُوَر المُلوكِ والأَكابِر فِي المَجالِس.

ومِن ذَلِكَ: تَهَوُّكُهم فِي قِراءَة الجَرائِد والمِجَلَّات والكُتُب العَصرِيَّة، وصَرفُ هِمَمِهم إِلَىٰ مُطالَعَتِها، وإِعراضُهم عن تَدَبُّر كِتابِ الله تَعالَىٰ وسُنَّة رَسُولِه صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ والنَّظَرِ فِي عُلومِ الصَّحابَة والتَّابِعِين وتَابِعِيهِم بإِحسانٍ.

ومن ذَلِكَ: تَهَوُّكُهم فِي بَعضِ الأَمصارِ مع النِّساءِ الأَجنَبِيَّات فِي مُعاشَرَتِهِنَّ والخَلوَةِ بِهِنَّ وبالمُردانِ، وذَلِكَ من أَعظَمِ الوَسائِل إِلَىٰ ارتِكَابِ الفاحِشَة، كما فِي الحَديثِ: «**مَا خَلَا رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا كَانَ ثَالِثَهُمَا الشَّيْطَانُ**». وقَالَ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**مَا تَرَكْتُ**

---

(١) وهي اللعبة الورقية المعروفة في بعض البلدان بالكوتشينة.

(٢) الكيرم: هي لُعبة تُلعب علىٰ طاولة مربعة مصممة خصيصًا للعب الكيرم، تشبه في طريقتها لُعبة البلياردو، لها شعبية واسعة في الجزيرة العربية والحجاز خصوصًا، يمكن لشخصين أن يلعبا الكيرم أو لأربعة أشخاص في فريقين.

بَعْدِي فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَىٰ الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ». والأَمردُ مِثلُ المَرأةِ فِي ذَلِكَ أو أعظَمُ...

إِلَىٰ غير ذَلِكَ من الفِتَن الَّتِي قد تَهَوَّك فِيهَا كَثِيرٌ مِنهُم، وبَعضُهم مُتَهَوِّكون فِي جَميعِ هَذِه الأَفعالِ السَّيِّئَة، وبَعضُهُم فِي كَثيرٍ مِنهَا، فإِنَّا لِلَّه وإِنَّا إِلَيهِ رَاجِعُون.

وتَهَوُّكُهم هَذَا -والله أعلَمُ- مُقَدِّمة بين يَدَيِ الفِتنَة الظَّلماءِ الَّتِي أَشارَ إِلَيها فِي حَديثِ أبي هُرَيرَةَ وعَبدِ الله بنِ عَمرٍو ومُعاذٍ وأَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ؛ فالله المُستَعانُ وعَلَيه التُّكلانُ ولا حَولَ ولا قُوَّة إلَّا بالله العَلِيِّ العَظيمِ، وهو حَسبُنا ونِعمَ الوَكيلُ.

الحَديثُ الحادِي عَشَرَ: عن ابن عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ قَالَ: لَقَدْ خَلَقْتُ خَلْقًا أَلْسِنَتُهُمْ أَحْلَىٰ مِنَ العَسَلِ، وَقُلُوبُهُمْ أَمَرُّ مِنَ الصَّبْرِ، فَبِي حَلَفْتُ لَأُتِيحَنَّهُمْ فِتْنَةً تَدَعُ الحَلِيمَ مِنْهُمْ حَيْرَانًا، فَبِي يَغْتَرُّونَ أَمْ عَلَيَّ يَجْتَرِئُونَ**». رَواهُ التِّرمِذِيُّ وقَالَ: «هَذَا حَديثٌ حَسَن غَرِيبٌ من حَديثِ ابنِ عُمَر، لا نَعرِفُه إلَّا من هَذَا الوَجهِ»(١).

وقد جاء ذِكرُ هَذَا الضَّربِ الرَّديءِ فِي الكُتُبِ المُتَقَدِّمَة كما قَالَ ابنُ جَريرٍ: حدَّثَني يُونُسُ أَخبَرَنا ابنُ وَهبٍ أَخبَرَنِي اللَّيثُ بنُ سَعدٍ عن خالِدِ بنِ يَزِيدَ عن سَعيدِ بنِ أبي هِلالٍ عن القُرَظِيِّ عن نَوفٍ -وهو البَكالِيُّ- وكان مِمَّن يَقرَأُ الكُتُبَ قَالَ: «إِنِّي لَأَجِدُ صِفَةَ نَاسٍ من هَذِه الأُمَّة فِي كِتابِ الله المُنَزَّل: قَومٌ يَحتالُون عَلَىٰ الدُّنيا بالدِّين، أَلسِنَتُهم أَحلَىٰ من العَسَل، وقُلوبُهُم أَمَرُّ من الصَّبْر، يَلبَسُون للنَّاسِ

(١) أخرجه الترمذي (٢٤٠٥) من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (١٦٢٠).

مُسوكَ الضَّأنِ، وقُلوبُهُم قُلوبُ الذِّئابِ، يَقُول الله تَعالَىٰ: فعَلَيَّ يَجترِئُون وبي يَغتَرُّون! حَلفتُ بنفسِي لأَبعَثَنَّ عَلَيهِم فِتنَةً تَتْرُكُ الحَليمَ فِيهَا حيرانًا. قَالَ القُرَظِيُّ: تَدبَّرْتُها فِي القُرآنِ فإذا هم المُنافِقُون، فوَجَدتُها ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعۡجِبُكَ قَوۡلُهُۥ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَيُشۡهِدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا فِي قَلۡبِهِۦ﴾ الآيَةَ [البقرة: ٢٠٤]».

ورَواهُ أبو نُعَيمٍ فِي «الحِلْيَة» من طَريقِ أَحمَد بنِ سَعيدٍ عن عَبدِ الله بنِ وَهبٍ به مِثلِه(١).

قَالَ ابنُ جَريرٍ: وحدَّثَني مُحَمَّدُ بن أبي مَعشَرٍ أَخبَرَنِي أبو مَعشَرٍ نَجِيحٌ قَالَ: «سَمِعتُ سَعِيدًا المَقبُرِيَّ يُذاكِرُ مُحَمَّدَ بنَ كَعبٍ القُرَظِيَّ فقَالَ سَعيدٌ: إنَّ فِي بَعضِ الكُتُب: إنَّ عِبادًا أَلسِنَتُهم أَحلَىٰ من العَسَل، وقُلُوبُهُم أَمَرُّ من الصَّبْر، لَبِسوا للنَّاسِ مُسُكَ الضَّأنِ من اللِّين، يَجتَرِئُون الدُّنيا بالدِّين، قَالَ الله تَعالَىٰ: عَلَيَّ تَجتَرِئُون! وبي تَغتَرُّون! وعِزَّتِي، لأَبعَثَنَّ عَلَيهِم فِتنَةً تَتْرُك الحَليمَ مِنهُم حَيرانًا! فقال مُحَمَّد بنُ كَعبٍ: هَذَا فِي كِتَابِ الله، فقال سَعيدٌ: وأين هو مِن كِتَابِ الله؟ قَالَ: قَولُ الله: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعۡجِبُكَ قَوۡلُهُۥ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا﴾ الآيَةَ، فقَال سَعيدٌ: قد عَرَفتُ فِيمَن أُنزِلَت هَذِه الآيَةُ، فقَالَ مُحَمَّدُ بنُ كَعبٍ: إنَّ الآية تَنزِلُ فِي الرَّجُل ثمَّ تكونُ عامَّةً بَعدُ»(٢).

الحَديثُ الثَّانِي عَشَر: عن عَبدِ الله بنِ مَسعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُ أَنَّه قَالَ: «كَيفَ أَنتُم إِذَا

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٥٧٥)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٦/ ٤٩) من طريق أحمد بن سعيد عن عبد الله بن وهب.

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٥٧٤).

لَبِستكُم فِتنَةٌ يَربُو فِيهَا الصَّغيرُ، ويَهرَم فِيهَا الكَبِيرُ، ويَتَّخِذُها النَّاسُ سُنَّةً، فإِذَا غُيِّرت قَالُوا: غُيِّرَت السُّنَّة؟ قِيلَ: مَتَىٰ ذَلِكَ يا أبا عَبدِ الرَّحمنِ؟ قَالَ: إِذَا كَثُرت قُرَّاؤُكم، وقَلَّت فُقَهاؤُكم، وكَثُرت أُمَراؤُكم، وقَلَّت أُمَناؤُكم، والتُمِسَت الدُّنيا بعَمَل الآخِرَة، وتُفُقِّه لغَيرِ الدِّين». رَواهُ عَبدُ الرَّزَّاقِ والدَّارِمِيُّ والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه»، ورَمَز الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخيصِ المُستدرَك» إِلَىٰ أنَّه عَلَىٰ شَرطِ البُخارِيِّ ومُسلِم(١).

وهَذَا الأثَر له حُكمُ المَرفوعِ؛ لأنَّ مِثلَه لا يُقالُ مِن قِبَل الرَّأيِ.

وقد رَواهُ أبو نُعَيمٍ فِي «الحِلْيَة» مَرفُوعًا إِلَىٰ النَّبيِّ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «والمَشهورُ من قَولِ عَبدِ الله مَوقوفٌ»(٢).

الحَديث الثَّالِثَ عَشَرَ: عن عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أنَّه ذَكَر فِتَنًا تَكُون فِي آخِرِ الزَّمانِ؛ فقَالَ له عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَتَىٰ ذَلِكَ يا عَلِيُّ؟ قَالَ: إِذَا تُفُقِّه لغَيرِ الدِّينِ، وتُعُلِّمَ العِلمُ لغَيرِ العَمَلِ، والتُمِسَت الدُّنيا بعَمَلِ الآخِرَة». رَواهُ عَبدُ الرَّزَّاقِ(٣).

الحَديثُ الرَّابِعَ عَشَر: عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ أُمَرَاءُ ظَلَمَةٌ، وَوُزَرَاءُ فَسَقَةٌ، وَقُضَاةٌ خَوَنَةٌ،**

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٢/ ٣٨٢) (٣٧٨٧)، والدارمي في «السنن» (١/ ٢٧٨) (١٩١)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٥٦٠) (٨٥٧٠)، وانظر: «صحيح الترغيب والترهيب» (١١١).

(٢) «حلية الأولياء» (١/ ١٣٦).

(٣) أخرجه معمر بن راشد في «جامعه» (١١/ ٣٦٠) (٢٠٧٤٣) من طريق عبد الرزاق.

وَفُقَهاءُ كَذَبَةٌ، فَمَنْ أَدْرَكَ مِنكُمْ ذَلِكَ الزَّمَانَ فَلا يَكُونَنَّ لَهُمْ جابِيًا، وَلا عَرِيفًا، وَلا شُرْطِيًّا». رَواهُ الطَّبَرانِيُّ(١).

الحَديثُ الخامِسَ عَشَرَ: عن مَكحُولٍ عن مُعاذِ بنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُ قَالَ: «لا تَذهَبُ الدُّنيا حتَّىٰ يَأتِيَ أُمَراءُ كَذَبَةٌ، ووُزَراءُ فَجَرَةٌ، وعُرَفاءُ ظَلَمَةٌ، وقُرَّاءُ فَسَقَةٌ، أَهواؤُهم مُختَلِفَة، لَيسَت لهم زِعَة، يَلبَسُون ثِيابَ الرُّهبانِ وقُلوبُهُم أَنتَنُ من الجِيَفِ، فَيلْبِسهُم الله فِتنَةً ظَلماءَ يَتَهَوَّكون فِيهَا تَهَوُّكَ اليَهُودِ». ذَكَره أبو بَكرٍ أَحمَد بنُ مُحَمَّد بنِ عَبدِ الخالِقِ فِي كِتاب «الوَرَع»(٢).

ورَواهُ عَبدُ الله ابنُ الإمام أَحمَد فِي «زَوائِد الزُّهدِ» من حَديثِ عليٍّ المُرادِيِّ عن مُعاذٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُ مُختَصَرًا قَالَ: «يَكُون فِي آخِرِ الزَّمانِ قُرَّاء فَسَقَةٌ، ووُزَراءُ فَجَرَةٌ، وأُمَناءُ خَونَةٌ، وعُرَفاءُ ظَلَمَةٌ، وأُمَراءُ كَذَبَةٌ». وهَكَذا رَواهُ البُخارِيُّ فِي «التَّاريخِ الكَبِير» إلَّا أَنَّه قَالَ: عن عِيسَىٰ المُرادِيِّ، والله أعلَمُ(٣).

---

(١) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤/ ٢٧٧) (٤١٩٠)، وفي «الصغير» (١/ ٣٤٠) (٥٦٤)، وإسناده ضعيف، فيه داود بن سليمان الخراساني: ضعيف جدًّا.

(٢) ذكره الإمام أحمد بن حنبل في «الورع» (ص: ٩٤)، ومكحول هو الشامي، كثير الإرسال جدًّا، مشهور بالإرسال عن جماعة لم يلقهم، قال أبو حاتم: «سألت أبا مسهر: هل سمع مكحول من أحد من أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ؟ قال: ما صح عندي إلا أنس بن مالك». انظر: «جامع التحصيل» للعلائي (ص ٢٨٥).

(٣) أخرجه أحمد في «الزهد» (ص: ١٧٣) (١١٧٨) عن علي المرادي عن معاذ، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٤/ ٣٣٠) عن عيسىٰ المرادي عن معاذ، وهو الصواب، وعلي المرادي لعله تصحيف، ولم أقف علىٰ ترجمة عيسىٰ المرادي.

وهَذَا الأَثَر له حُكمُ المَرفُوعِ؛ لأنَّ مِثلَه لا يُقَالُ إلَّا عن توقيفٍ.

وقولُه فيه: «لَيسَت لَهم زِعَة»: أي: لَيس لَهُم وازِعٌ من خَوفِ الله تَعالَىٰ يَكُفُّهم ويَمنَعُهم عن الفُسوقِ والعِصيانِ ومُخالَفَة أَوامِر الله ورَسُولِه صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

الحَديثُ السَّادِسَ عَشَرَ: ما رَواهُ أبو نُعَيمٍ فِي «الحِلْيَة» من حَديثِ أبي الجَلْدِ جِيلانَ بنِ فَروَةَ عن مَعقِلِ بنِ يَسارٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقولُ: **«لا تَذْهَبُ الأَيَّامُ وَاللَّيَالِي حَتَّىٰ يَخلَقَ القُرْآنُ فِي صُدُورِ أَقْوَامٍ مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ كَمَا تَخْلَقُ الثِّيَابُ، وَيَكُونُ مَا سِوَاهُ أَعْجَبُ إِلَيْهِمْ، وَيَكُونُ أَمْرُهُمْ طَمَعًا كُلُّهُ لا يُخَالِطُهُ خَوْفٌ، إِنْ قَصَّرَ عَنْ حَقِّ اللهِ مَنَّتْهُ نَفْسُهُ الأَمَانِيَّ، وَإِنْ تَجَاوَزَ إِلَىٰ مَا نَهَىٰ اللهُ قَالَ: أَرْجُو أَنْ يَتَجَاوَزَ اللهُ عَنِّي، يَلْبَسُونَ جُلُودَ الضَّأْنِ عَلَىٰ قُلُوبِ الذِّئَابِ، أَفْضَلُهُمْ فِي أَنْفُسِهِمُ المُدَاهِنُ»** قِيلَ: ومَن المُداهِنُ؟ قَالَ: **«الَّذِي لا يَأْمُرُ بِالمَعْرُوفِ وَلا يَنْهَىٰ عَنِ المُنْكَرِ»**[1].

الحَديثُ السَّابِعَ عَشَرَ: عن أبي العالِيَةِ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- قَالَ: «يَأتِي عَلَىٰ النَّاسِ زَمانٌ تَخرَبُ صُدورُهم من القُرآنِ ولا يَجِدُون له حَلاوَةً ولا لَذاذَةً، إن قَصَّروا عمَّا أُمِروا به قَالُوا: إنَّ الله غَفورٌ رَحيمٌ، وإن عَمِلوا بما نُهُوا عنه قَالُوا: سيُغفَرُ لنا، إنَّا لم نُشرِكْ بالله شَيئًا، أَمْرُهُم كلُّه طَمَع ليس معه صِدقٌ، يَلبَسُون جُلودَ الضَّأنِ عَلَىٰ قُلوبِ الذِّئابِ، أَفضَلُهم فِي دِينِه المُداهِنُ». رَواهُ الإمامُ أَحمَد فِي كتاب «الزُّهدِ»[2].

---

(١) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٦/ ٥٩) عن معقل بن يسار رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، وفي إسناده أبان بن أبي عياش، أبو إسماعيل العبدي. قال في «التقريب»: «متروك».

(٢) أخرجه أحمد في «الزهد» (١٧٤١) عن أبي العالية به.

وهَذَا الأَثَر كالَّذِي قَبلَه يُحمَل عَلَىٰ أَنَّه بَلَغه عن النَّبيِّ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ؛ لأنَّ الإِخبارَ عن المُغَيَّبات لا دَخلَ للرَّأيِ فيها، وإنَّما يُتلَقَّىٰ عن المَعصُوم الَّذِي لا يَنطِق عن الهَوَىٰ.

الحَديثُ الثَّامِنَ عَشَر: عن سَعدِ بنِ أبي وَقَّاصٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَخْرُجَ قَوْمٌ يَأْكُلُونَ بِأَلْسِنَتِهِمْ كَمَا تَأْكُلُ البَقَرُ بِأَلْسِنَتِهَا**». رَواهُ الإِمام أَحمَد وأَشار إِلَيهِ التِّرمِذِيُّ فِي «جامِعِه»(١).

الحَديثُ التَّاسِعَ عَشَر: عن مُعاذِ بنِ جَبَل رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أَنَّ النَّبيَّ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ أَقْوَامٌ إِخْوَانُ العَلانِيَةِ أَعْدَاءُ السَّرِيرَةِ**» فَقِيلَ: يا رَسُولَ الله، وكيف يكون ذلك؟ قَالَ: «**ذَلِكَ بِرَغْبَةِ بَعْضِهِمْ إِلَىٰ بَعْضٍ، وَرَهْبَةِ بَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ**». رَواهُ الإِمام أَحمَد وأَبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة»(٢).

ورَوَىٰ أبو نُعَيمٍ أيضًا: «أَنَّ أبا عُبيدَةَ بنَ الجَرَّاح ومُعاذَ بنَ جَبل رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا كتبا إِلَىٰ عُمَرَ بنِ الخَطَّاب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ كِتابًا...» فذَكَره، وفيه: «وإِنَّا كنَّا نُحدَّث أَنَّ أَمْرَ هَذِه الأُمَّةِ سيَرجِعُ فِي آخِرِ زَمانِها إِلَىٰ أن يَكونُوا إِخوانَ العَلانِيَة أَعداءَ السَّرِيرَة، فكَتَب إِلَيهِما عُمَر بنُ الخَطَّاب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ جَوابَ كِتَابِهِما وفيه: كَتَبْتُما تُحَذِّرانِي أَنَّ أَمْرَ هَذِه الأُمَّة سيَرجِع فِي آخِرِ زَمانِها إِلَىٰ أن يَكونُوا إِخوانَ العَلانِيَة أَعداءَ السَّرِيرَةِ ولَستُم بأُولَئِك، ولَيسَ هَذَا بزَمانِ ذَاكَ، وذَلِكَ زَمانٌ تَظهَرُ فِيهِ الرَّغبَة والرَّهبَة، تكُون رَغبَةُ

(١) أخرجه أحمد (١/ ١٨٤) (١٥٩٧)، وحسنه الألباني في «مشكاة المصابيح» (٤٧٩٩).

(٢) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٦/ ١٠٢) عن معاذ بن جبل رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

النَّاس بَعضِهم إِلَىٰ بَعضٍ لصَلاحِ دُنياهُم»(١).

الحَديثُ العِشرُون: عن سَلمَانَ الفارِسِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا ظَهَر العِلمُ - وفي رِوايَة: القَولُ-، وخُزِن العَمَلُ(٢)، وائتَلَفت الأَلسُنُ، واختَلَفت القُلوبُ، وقَطَع كلُّ ذي رَحِمٍ رَحِمَه، فعِندَ ذَلِكَ لَعَنَهم الله فأَصمَّهم وأَعمَىٰ أبصارَهُم». رَواهُ الإِمام أَحمَد فِي كتاب «الزُّهدِ» مَوقوفًا، ورَواهُ الطَّبَرانِيُّ وأبو نُعَيم وغَيرُهُما مَرفوعًا إِلَىٰ النَّبيِّ ﷺ(٣).

وفِي مَراسيلِ الحَسَن: «إِذَا أَظْهَرَ النَّاسُ العِلْمَ، وضَيَّعُوا العَمَلَ، وَتَحَابُّوا بِالأَلْسُنِ، وَتَبَاغَضُوا بِالقُلُوبِ، وَتَقَاطَعُوا الأَرْحَامَ؛ لَعَنَهُمُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ عِنْدَ ذَلِكَ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَىٰ أَبْصَارَهُمْ»(٤).

الحَديثُ الحادِي والعِشرُون: عن عَمرِو بنِ قَيسٍ الكِندِيِّ قَالَ: كُنت مع أبي الفَوارِسِ وأنا غُلامٌ شابٌّ فَرأيتُ النَّاسَ مُجتَمِعين عَلَىٰ رَجُلٍ، قُلتُ: مَن هَذَا؟ قَالُوا: عَبدُ الله بنُ عَمرِو بنِ العاصِ رَضِيَ اللهُ عَنهُمَا؛ فَسَمِعتُه يُحدِّث عن رَسُولِ الله ﷺ

---

(١) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (١/ ٢٣٧).

(٢) أي: تُرك العمل.

(٣) أخرجه أحمد في «الزهد» (ص: ١٢٧) (٨٣٦) عن سلمان رَضِيَ اللهُ عَنهُ موقوفًا، وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٦/ ٢٦٣) (٦١٧٠)، و«الأوسط» (٢/ ١٦١) (١٥٧٨)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٣/ ١٠٩)، وغيرهما من حديث سلمان رَضِيَ اللهُ عَنهُ مرفوعًا، وضعفه الألباني في «السلسلة الضعيفة» (٥٥٥٩).

(٤) أخرجه ابن أبي الدنيا في «العقوبات» (ص ٢٤) (١٠) عن الحسن البصري به مرسلًا.

أنَّه قَالَ: «**مِنِ اقْتِرَابِ السَّاعَةِ أَنْ تُرْفَعَ الأَشْرَارُ وَتُوضَعَ الأَخْيَارُ، وَيُفْتَحَ القَوْلُ وَيُخْزَنَ العَمَلُ، وَيُقْرَأَ بِالقَوْمِ المُثْنَاةُ لَيْسَ فِيهِمْ أَحَدٌ يُنْكِرُهَا**» قِيلَ: وما المُثْنَاة؟ قَالَ: «**مَا اكْتُتِبَتْ سِوَىٰ كِتَابِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ**». رَواهُ الحاكِمُ فِي «مُستدرَكِه» وقَالَ: «صَحيحُ الإِسنادِ»، ووافقَه الذَّهبيُّ فِي «تَلْخِيصِه».

وعن عَمرِو بنِ قَيسٍ السَّكُونِيِّ قَالَ: «خَرجتُ مع أبي فِي الوَفدِ إِلَىٰ مُعاوِيَة فسَمِعتُ رَجُلًا يُحدِّث النَّاسَ يَقولُ: إنَّ مِن أَشراطِ السَّاعَةِ أن تُرفَعَ الأَشرارُ، وتُوضَعَ الأَخيارُ، وأن يُخزَنَ الفِعلُ والعَمَل، ويَظهَرَ القَولُ، وأن يُقرَأَ بالمُثْنَاة فِي القَومِ ليس فِيهِم من يُغَيِّرُها أو يُنكِرُها؛ فقِيلَ: وما المُثْنَاةُ؟ قَالَ: ما اكتُتِبَت سِوىٰ كِتَابِ الله عَزَّوَجَلَّ. قَالَ: فحدَّثتُ بِهذا الحَديثِ قَومًا وفِيهِم إِسماعِيلُ بنُ عُبيدِ الله فقَالَ: أنا مَعَك فِي ذَلِكَ المَجلِسِ، تَدرِي مَن الرَّجُل؟ قُلتُ: لا، قَالَ: عَبدُ الله بُن عَمرٍو. رَواهُ الحاكِمُ فِي «مُستدرَكِه» وقَالَ: «صَحيحُ الإِسنادِ ولم يُخرِجاهُ»، ووافقَه الذَّهبِيُّ فِي «تَلْخِيصِه»[1].

الحَديثُ الثَّانِي والعِشرُون: عن أَبِي أُمامَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ إِقْبَالًا وَإِدْبَارًا، وَإِنَّ مِنْ إِقْبَالِ هَذَا الدِّينِ مَا كُنْتُمْ عَلَيْهِ مِنَ العَمَىٰ وَالجَهَالَةِ وَمَا بَعَثَنِي اللهُ بِهِ، وَإِنَّ مِنْ إِقْبَالِ هَذَا الدِّينِ أَنْ تَفْقَهَ القَبِيلَةُ بِأَسْرِهَا حَتَّىٰ لَا يُوجَدَ فِيهَا إِلَّا الفَاسِقُ وَالفَاسِقَانِ، فَهُمَا مَقْهُورَانِ ذَلِيلَانِ إِنْ تَكَلَّمَا قُمِعَا وَقُهِرَا وَاضْطُهِدَا، وَإِنَّ مِنْ إِدْبَارِ هَذَا الدِّينِ أَنْ تَجْفُوَ القَبِيلَةِ بِأَسْرِهَا حَتَّىٰ لَا يَرَىٰ فِيهَا إِلَّا**

---

(١) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤/٥٩٧) (٨٦٦٠)، و(٨٦٦١)، وانظر: «السلسلة الصحيحة» (٢٨٢١).

الفَقِيهُ وَالفَقِيهَانِ فَهُمَا مَقْهُورَانِ ذَلِيلَانِ، وَإِنْ تَكَلَّمَا فَأَمَرَا بِالمَعْرُوفِ وَنَهَيَا عَنِ المُنْكَرِ قُمِعَا وَقُهِرَا وَاضْطُهِدَا فَهُمَا مَقْهُورَانِ ذَلِيلَانِ لا يَجِدَانِ عَلَىٰ ذَلِكَ أَعْوَانًا وَلا أَنْصَارًا». رَواهُ الطَّبَرانِيُّ.

ورَواهُ الحارِثُ بنُ أبي أُسامَةَ وفِيهِ: ثمَّ ذُكِر: «مِنْ إِدْبَارِ هَذَا الدِّينِ أَنْ تَجْفُوَ القَبِيلَةُ كُلُّهَا مِنْ عِنْدِ آخِرِهَا حَتَّىٰ لا يَبْقَىٰ فِيهَا إِلَّا الفَقِيهُ أَوِ الفَقِيهَانِ، فَهُمَا مَقْهُورَانِ مَقْمُوعَانِ ذَلِيلَانِ، إِنْ تَكَلَّمَا أَوْ نَطَقَا قُمِعَا وَقُهِرَا وَاضْطُهِدَا، وَقِيلَ لَهُمَا: أَتَطْعَنَانِ عَلَيْنَا؟! حَتَّىٰ يُشْرَبَ الخَمْرُ فِي نَادِيهِمْ وَمَجَالِسِهِمْ وَأَسْوَاقِهِمْ، وَتُنْحَلُ الخَمْرُ غَيْرَ اسْمِهَا حَتَّىٰ يَلْعَنَ آخِرُ هَذِهِ الأُمَّةِ أَوَّلَهَا، إِلَّا حَلَّت عَلَيهِمُ اللَّعْنَةُ...» الحَديثَ، وفِي آخِرِهِ: «فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ الزَّمَانَ وَأَمَرَ بِالمَعْرُوفِ وَنَهَىٰ عَنِ المُنْكَرِ فَلَهُ أَجْرُ خَمْسِينَ مِمَّنْ صَحِبَنِي وَآمَنَ بِي وَصَدَّقَنِي أَبَدًا»(١).

الحَديث الثَّالِث والعشرون: عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يرفعُه قَالَ: «سَيَأْتِي زَمَانٌ يَذُوبُ فِيهِ قَلْبُ المُؤمِنِ كَمَا يَذُوبُ المِلْحُ فِي المَاءِ» قِيلَ: مِمَّ ذَلِكَ يا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «مِمَّا يَرَىٰ مِنَ المُنْكَرِ لا يَسْتَطِيعُ تَغْيِيرَهُ»(٢).

الحَديثُ الرَّابعُ والعِشرُون: عن أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

---

(١) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٨/ ١٩٨) (٧٨٠٧)، والحارث ابن أبي أسامة في «مسنده» (٢/ ٧٧٠)، وغيرهما عن أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ به، قال الهيثمي في «المجمع» (٧/ ٣٢٦): «ورواه الطبراني، وفيه علي بن يزيد وهو متروك».

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في «العقوبات» (٤٦) عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وإسناده منقطع.

«**يَأْتِي عَلَىٰ النَّاسِ زَمَانٌ الصَّابِرُ فِيهِمْ عَلَىٰ دِينِهِ كَالقَابِضِ عَلَىٰ الجَمْرِ**». رَواهُ التِّرمِذِيُّ وقَالَ: «هَذَا حَديثٌ غَريبٌ»(١).

الحَديثُ الخامِسُ والعِشرُون: عن أَنَسٍ -أيضًا- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**يَأْتِي عَلَىٰ النَّاسِ زَمَانٌ يَكُونُ المُؤمِنُ فِيهِ أَذَلَّ مِنْ شَاتِهِ**». رَواهُ ابنُ عَساكِرٍ(٢).

الحَديثُ السَّادِسُ والعِشرُون: عن ابنِ مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مِنْ أَعْلَامِ السَّاعَةِ وَأَشْرَاطِهَا أَنْ يَكُونَ المُؤْمِنُ فِي القَبِيلَةِ أَذَلَّ مِنَ النَّقَدِ**». رَواهُ الطَّبَرانِيُّ. والنَّقَدُ: صِغارُ الغَنَم(٣).

الحَديثُ السَّابِعُ والعِشرُون: ذَكَر الأَوزاعِيّ عن حسَّانَ بنِ عَطِيَّةَ مُرسلًا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**سَيَظْهَرُ شِرَارُ أُمَّتِي عَلَىٰ خِيَارِهَا حَتَّىٰ يَسْتَخْفِيَ المُؤمِنُ فِيهِمْ كَمَا يَسْتَخْفِي المُنَافِقُ فِينَا اليَوْمَ**»(٤).

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٢٦٠)، وغيره عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٨٠٠٢).

(٢) أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٥٤/ ٤١٤)، وقال الألباني في «السلسلة الضعيفة» (١١٣٧): «ضعيف جدًّا».

(٣) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٠/ ٢٢٨) (١٠٥٥٦) عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ٣٢٣)، وقال: «فيه سيف بن مسكين وهو ضعيف».

(٤) أخرجه الداني في «السنن الواردة في الفتن» (٤/ ٧٩٨) (٤٠١) عن حسان بن عطية به مرسلًا، وضعفه الألباني في «السلسلة الضعيفة» (٦٧٥٩).

الحَديثُ الثَّامِنُ والعِشرُون: عن عُمَر بنِ الخَطَّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قَالَ:** «تُوشِكُ القُرَىٰ أن تَخْرَب وهي عامِرَةٌ. قِيلَ: وكَيفَ تَخرَبُ وهي عامِرَةٌ؟ قَالَ: إذا عَلَا فَجَّارُها أَبرارَها، وسادَ القَبِيلَةَ مُنافِقُها». ذَكَره الإمامُ أَحمَدُ[١].

الحَديثُ التَّاسِعُ والعِشرُون: عن ابنِ مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أنَّه كان يَقُولُ كل عَشِيَّةِ خَميسٍ لأَصحابِهِ: سَيَأتِي عَلَىٰ النَّاس زَمانٌ تُماتُ فِيهِ الصَّلاةُ، ويُشرِف فِيهِ البُنيانُ، ويَكثُر فِيهِ الحَلِف والتَّلاعُن، ويَفشُو فِيهِ الرِّشا والزِّنا، وتُباعُ الآخِرَةُ بالدُّنيا، فإِذَا رَأَيت ذَلِكَ فالنَّجا النَّجَا! قِيلَ: وكَيفَ النَّجا؟ قَالَ: كُنْ حِلْسًا مِن أَحلاسِ بَيتِكَ[٢]، وكُفَّ لِسانَكَ ويَدَيْكَ». رَواهُ ابنُ أبي الدُّنيا[٣]. وله حُكمُ المَرفُوعِ كنَظائِره.

الحَديثُ الثَّلاثُون: عن حُذَيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مِنِ اقْتِرَابِ السَّاعَةِ اثْنَتَانِ وَسَبْعُونَ خَصْلَةً: إِذَا رَأَيْتُمُ النَّاسَ أَمَاتُوا الصَّلَاةَ، وَأَضَاعُوا الأَمَانَةَ، وَأَكَلُوا الرِّبَا، وَاسْتَحَلُّوا الكَذِبَ، وَاسْتَخَفُّوا بِالدِّمَاءِ، وَاسْتَعْلَوُا البِنَاءَ، وَبَاعُوا الدِّينَ بِالدُّنْيَا، وَتَقَطَّعَتِ الأَرْحَامُ، وَيَكُونُ الحُكْمُ ضَعْفًا، وَالكَذِبُ صِدْقًا، وَالحَرِيرُ لِبَاسًا، وَظَهَرَ الجَوْرُ، وَكَثُرَ الطَّلَاقُ وَمَوْتُ الفَجْأَةِ، وَائْتُمِنَ الخَائِنُ، وَخُوِّنَ الأَمِينُ، وَصُدِّقَ الكَاذِبُ، وَكُذِّبَ الصَّادِقُ، وَكَثُرَ القَذْفُ، وَكَانَ المَطَرُ قَيْظًا[٤]، وَالوَلَدُ**

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في «العقوبات» (٤٤) عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قوله، وإسناده منقطع.

(٢) يقال: فلان حِلس بيته: إذا لزمه لا يفارقه، مأخوذ من الحِلْس، وهو الكساء الذي يكون علىٰ ظهر البعير. انظر: «النهاية» (١/ ٤٢٣).

(٣) أخرجه ابن أبي الدنيا في «العزلة والانفراد» (١٩٣)، وإسناده ضعيف.

(٤) أي: حارًّا، لأن المطر إنما يراد للنبات وبرد الهواء، والقيظ ضد ذلك. انظر: «النهاية» (٤/ ١٣٢).

غَيْظًا[١]، وَفَاضَ اللِّئَامُ فَيْضًا، وَغَاضَ الكِرَامُ غَيْضًا، وَكَانَ الأُمَرَاءُ فَجَرَةً، وَالوُزَرَاءُ كَذَبَةً، وَالأُمَنَاءُ خَوَنَةً، وَالعُرَفَاءُ ظَلَمَةً، وَالقُرَّاءُ فَسَقَةً، إِذَا لَبِسُوا مُسُوكَ الضَّأْنِ، قُلُوبُهُمْ أَنْتَنُ مِنَ الجِيفَةِ، وَأَمَرُّ مِنَ الصَّبْرِ، يُغَشِّيهِمُ اللهُ فِتْنَةً يَتَهَاوَكُونَ فِيهَا تَهَاوُكَ اليَهُودِ الظَّلَمَةِ، وَتَظْهَرُ الصَّفْرَاءُ -يَعنِي: الدَّنانيرَ-، وَتُطْلَبُ البَيْضَاءُ -يَعنِي: الدَّراهِمَ-، وَتَكْثُرُ الخُطَبَاءُ، وَيَقِلُّ الآمِرُ بِالمَعْرُوفِ، وَحُلِّيَتِ المَصَاحِفُ، وَصُوِّرَتِ المَسَاجِدُ، وَطُوِّلَتِ المَنَائِرُ، وَخُرِّبَتِ القُلُوبُ، وَشُرِبَتِ الخُمُورُ، وَعُطِّلَتِ الحُدُودُ، وَوَلَدَتِ الأَمَةُ رَبَّتَهَا، وَتَرَىٰ الحُفَاةَ العُرَاةَ وَقَدْ صَارُوا مُلُوكًا، وَشَارَكَتِ المَرْأَةُ زَوْجَهَا فِي التِّجَارَةِ، وَتَشَبَّهَ الرِّجَالُ بِالنِّسَاءِ وَالنِّسَاءُ بِالرِّجَالِ، وَحُلِفَ بِغَيْرِ اللهِ، وَشَهِدَ المَرْءُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُسْتَشْهَدَ، وَسُلِّمَ لِلْمَعْرِفَةِ، وَتُفُقِّهَ لِغَيْرِ الدِّينِ، وَطُلِبَتِ الدُّنْيَا بِعَمَلِ الآخِرَةِ، وَاتُّخِذَ المَغْنَمُ دُوَلًا، وَالأَمَانَةُ مَغْنَمًا، وَالزَّكَاةُ مَغْرَمًا، وَكَانَ زَعِيمُ القَوْمِ أَرْذَلَهُمْ، وَعَقَّ الرَّجُلُ أَبَاهُ، وَجَفَا أُمَّهُ، وَبَرَّ صَدِيقَهُ، وَأَطَاعَ امْرَأَتَهُ، وَعَلَتْ أَصْوَاتُ الفَسَقَةِ فِي المَسَاجِدِ، وَاتُّخِذَتِ القَيْنَاتُ وَالمَعَازِفُ، وَشُرِبَتِ الخُمُورُ فِي الطُّرُقِ، وَاتُّخِذَ الظُّلْمُ فَخْرًا، وَبِيعَ الحُكْمُ، وَكَثُرَتِ الشُّرَطُ، وَاتُّخِذَ القُرْآنُ مَزَامِيرَ، وَجُلُودُ السِّبَاعِ صِفَاقًا[٢]، وَلَعَنَ آخِرُ هَذِهِ الأُمَّةِ أَوَّلَهَا، فَلْيَرتَقِبُوا عِنْدَ ذَلِكَ رِيحًا حَمْرَاءَ وَخَسْفًا وَمَسْخًا وَآيَاتٍ». رَواهُ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة» بإِسنادٍ ضَعيفٍ، وله شواهِدُ من حَديث عليٍّ وأبي

---

(١) أي: حسرةً وندامة.

(٢) كذا في المصدر بالقاف، ولعلها تصحيف: «صفافًا»، كما في كتاب «إتحاف الجماعة» للشيخ التويجري (٢/ ١٦)، فقد قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «قوله: (وجلود السباع صفافًا): جمع صُفَّة: قال ابن الأثير وابن منظور: وهي للسُّرج بمنزلة المَيثَرة من الرَّحْل» اهـ. وانظر: «النهاية» لابن الأثير (٣/ ٣٧)، و«لسان العرب» لابن منظور (٩/ ١٩٥).

هُرَيرَةَ وغَيرِهِما ممَّا هو مَذكورٌ فِي هَذَا الفَصلِ[١].

الحَديثُ الحادِي والثَّلاثُون: عن عليٍّ أبي طالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِذَا فَعلَتْ أُمَّتِي خَمْسَ عَشْرَةَ خَصْلَةً حَلَّ بِهَا البَلَاءُ**» قِيلَ: وما هي يا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «**إِذَا كَانَ المَغْنَمُ دُوَلاً، وَالأَمَانَةُ مَغْنَمًا، وَالزَّكَاةُ مَغرَمًا، وَأَطَاعَ الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ، وَعَقَّ أُمَّهُ، وَبَرَّ صَدِيقَهُ، وَجَفَا أَبَاهُ، وَارْتَفَعَتِ الأَصْوَاتُ فِي المَسَاجِدِ، وَكَانَ زَعِيمُ القَوْمِ أَرْذَلَهُمْ، وَأُكْرِمَ الرَّجُلُ مَخَافَةَ شَرِّهِ، وَشُرِبَتِ الخُمُورُ، وَلُبِسَ الحَرِيرُ، وَاتُّخِذَتِ القِيَانُ وَالمَعَازِفُ، وَلَعَنَ آخِرُ هَذِهِ الأُمَّةِ أَوَّلَهَا، فَلْيَرْتَقِبُوا عِنْدَ ذَلِكَ رِيحًا حَمْرَاءَ أَوْ خَسْفًا أَوْ مَسْخًا**». رَواهُ التِّرمِذِيُّ وقَالَ: «هَذَا حَديثٌ غَريبٌ»[٢].

الحَديثُ الثَّانِي والثَّلاثُون: عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِذَا اتُّخِذَ الفَيْءُ دُوَلاً، وَالأَمَانَةُ مَغْنَمًا، وَالزَّكَاةُ مَغرَمًا، وَتُعُلِّمَ لِغَيْرِ الدِّينِ، وَأَطَاعَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ، وَعَقَّ أُمَّهُ، وَأَدْنَىٰ صَدِيقَهُ، وَأَقْصَىٰ أَبَاهُ، وَظَهَرَتِ الأَصْوَاتُ فِي المَسَاجِدِ، وَسَادَ القَبِيلَةَ فَاسِقُهُمْ، وَكَانَ زَعِيمُ القَوْمِ أَرْذَلَهُمْ، وَأُكْرِمَ الرَّجُلُ مَخَافَةَ شَرِّهِ، وَظَهَرَتِ القَيْنَاتُ وَالمَعَازِفُ، وَشُرِبَتِ الخُمُورُ، وَلَعَنَ آخِرُ هَذِهِ الأُمَّةِ أَوَّلَهَا، فَلْيَرْتَقِبُوا عِنْدَ ذَلِكَ رِيحًا حَمْرَاءَ، وَزَلْزَلَةً وَخَسْفًا وَمَسْخًا وَقَذْفًا وَآيَاتٍ تَتَابَعُ كَنِظَامٍ بَالٍ قُطِعَ سِلْكُهُ فَتَتَابَعَ**». رَواهُ التِّرمِذِيُّ وقَالَ: «هَذَا حَديثٌ غَريبٌ»[٣].

---

(١) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٣٥٨)، وضعفه الألباني في «الضعيفة» (١١٧١).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٢١٠) عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وضعفه الألباني في «مشكاة المصابيح» (٥٤٥١).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٢١١) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وضعفه الألباني في «مشكاة المصابيح» (٥٤٥٠).

قَولُه: «وَظَهَرَتِ الأَصْوَاتُ فِي المَسَاجِدِ»، وفِي الحَدِيثِ الَّذِي قَبلَه: **«وَارْتَفَعَتِ الأَصْوَاتُ فِي المَسَاجِدِ»**: يَعنِي -والله أعلَمُ-: أَصواتَ الفَسَقة، كما جاء مُصَرَّحًا به فِي حَديثِ حُذَيفَةَ الَّذي قبلَه.

ولَعَلَّ مِن مِصداقِ هَذِه الأَحادِيثِ ما وَقَع فِي زَمانِنا من كَثيرٍ من المُنتَسِبين إِلَىٰ العِلم؛ فقد رَأَينا كَثيرًا مِنهُم يَقُومون فِي المَسجِدِ الحَرامِ وفِي غَيرِه من المَساجِد فيتكَلَّمون بمِلءِ أفواهِهِم، ويُكثِرُون الهَذَيانَ والثَّرثَرَةَ ويَرفَعُون بذَلِكَ أَصواتَهُم لِيَراهُم النَّاسُ ويَسمَعُوهم، وكَثيرٌ مِنهُم يَقُصُّون عَلَىٰ النَّاس ويَخطُبون ابتِداءً من عِندِ أَنفُسِهِم من غَيرِ أن يُؤمَرُوا بذَلِكَ، وقد سَمِعنا كَثيرًا مِنهُم يتكَلَّمون فِي تَفسيرِ القُرآنِ بآرائِهِم ويُحاوِلُون تَطبِيقَه عَلَىٰ الآراءِ والأَذواقِ والأَفعالِ العَصرِيَّة، ويتكَلَّمون فِي بَعضِ الأَحادِيثِ بنَحوِ ذَلِكَ، وقد قَالَ الله: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ﴾ [آل عمران: ٧].

هَذَا مع ما عَلَيهِ كَثيرٌ مِنهُم من شَوائِب الشِّركِ والبِدَع والمَعاصِي؛ فقد سَمِعتُ بَعضَهُم فِي المَسجِد الحَرامِ يتوَسَّلُ فِي دُعائِه ببَعضِ المَخلُوقاتِ، وسَمِعتُ كَثيرًا مِنهُم فِي غَيرِه يتكَلَّمُون بالشِّركِ والبِدَع والضَّلالاتِ، وكَثيرٌ مِنهُم يَحلِقُون لِحاهُم أو يَنتِفُونَها ويَتَشَبَّهُون بأَعداءِ الله، ومُخالِفُون ما أَمَرَهم به رَسولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ من إِعفاءِ اللِّحَىٰ ومُخالَفةِ المُشرِكين، وكَثيرٌ مِنهُم يَشرَبون الدُّخَان الخَبيثَ المُسمَىٰ بالتُّتُن، وقد ذُكِر لنا عن بَعضِ هَؤُلاءِ المُتَمَعلِمِين أَنَّه يَزعُم حِلَّه، وكَثيرٌ مِنهُم يتَّخِذُون آلاتِ اللَّهوِ والمَعازِف ويَحضُرون عِندَها، ويَستَمِعُون إِلَىٰ أَنواعِ المُحَرَّمات، ورُبَّما أَضاعُوا بَعضَ الصَّلَواتِ من أَجلِها، وكَثيرٌ مِنهُم يَشتَرُون المُصَوَّرات ويَقتَنُونَها، وقد ذُكِر لنا عن بَعضِهم أَنَّه لا يرىٰ بَأسًا

بالتَّصويرِ، عِياذًا بالله من الجَهلِ! وكَثيرٌ مِنهُم يتشَبَّه بالنِّساءِ فِي لُبسِ الأَساوِر وفِي التَّصفيقِ وغَيرِه... إِلَىٰ غَيرِ ذَلِكَ من أَنواعِ الفُسوقِ والعِصيانِ الَّتِي قد ارتَكَبها كَثيرٌ من الخُطَباءِ والقُصَّاصِ والوُعَّاظِ والمُذَكِّرين فِي هَذِه الأَزمانِ.

فصَلَواتُ الله وسَلامُه عَلَىٰ الرَّسُول المُصطَفَىٰ الَّذِي لا يَنطِق عن الهَوَىٰ إنْ هو إلَّا وَحيٌ يُوحَىٰ، وقد قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿ أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ [البقرة: ٤٤].

ورَوَىٰ الطَّبَرانِيُّ والضِّياءُ المَقدِسِيُّ عن جُندُبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مَرفُوعًا: «**مَثَلُ العَالِمِ الَّذِي يُعَلِّمُ النَّاسَ الخَيْرَ ويَنْسَىٰ نَفْسَهُ كَمَثَلِ السِّرَاجِ يُضِيءُ لِلنَّاسِ ويَحْرِقُ نَفْسَهُ، وَمَنْ سَمَّعَ النَّاسَ بِعِلْمِهِ سَمَّعَ اللهُ بِهِ**(١)».

ورَوَىٰ الطَّبَرانِيُّ -أيضًا- والبَزَّارُ عن أبي بَرزَةَ الأَسلَمِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مَرفُوعًا: «**مَثَلُ الَّذِي يُعَلِّمُ النَّاسَ الخَيْرَ وَيَنْسَىٰ نَفْسَهُ مَثَلُ الفَتِيلَةِ تُضِيءُ لِلنَّاسِ وَتَحْرِقُ نَفْسَهَا**»(٢).

ورَوَىٰ الإمامُ أَحمَد فِي «الزُّهدِ»، وأبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة» عن مالِكِ بنِ دِينَارٍ قَالَ: «أَوحَىٰ الله إِلَىٰ عِيسَىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أن يَا عِيسَىٰ، عِظْ نَفسَكَ، فإنِ اتَّعَظَت فعِظِ

---

(١) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢/ ١٦٥) (١٦٨١) عن جندب بن عبد الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٥٨٣١)، ولم أقف عليه عند الضياء المقدسي.

(٢) أخرجه الخطيب البغدادي في «اقتضاء العلم العمل» (٧١) عن أبي برزة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. وانظر: «جامع المسانيد» (٩/ ١٢١)، و«مجمع الزوائد» (١/ ١٨٤)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٥٨٣٧).

النَّاسَ، وإلَّا فاستَحِ منِّي»[١].

ومِن حِكَم الشِّعرِ قَولُ بَعضِهِم:

وَغَيْـرُ تَقِـيٍّ يَـأْمُرُ النَّـاسَ بِـالتُّقَىٰ ... طَبِيـبٌ يُـدَاوِي النَّـاسَ وَهُـوَ سَـقِيمُ

يَـا أَيُّهَـا الرَّجُـلُ المُعَلِّـمُ غَيْـرَهُ ... هَـلَّا لِنَفْسِـك كَـانَ ذَا التَّعْلِـيمُ

تَصِفُ الدَّوَاءَ لِذِي السَّقَامِ مِنَ الضَّنَىٰ ... وَمِـنَ الضَّـنَىٰ تُمْسِـي وَأَنْـتَ سَـقِيمُ

لَا تَنْـهَ عَـنْ خُلُـقٍ وَتَـأْتِيَ مِثْلَـهُ ... عَـارٌ عَلَيْـك إِذَا فَعَلْـتَ عَظِـيمُ

ابْـدَأْ بِنَفْسِـك فَانْهَهَـا عَـنْ غَيِّهَـا ... فَـإِذَا انْتَهَـتْ عَنْـهُ فَأَنْـتَ حَكِـيمُ

فَهُنَـاكَ يُقْبَـلُ مَـا تَقُـولُ وَيُقْتَـدَىٰ ... بِـالقَوْلِ مِنْـك وَيَنْفَـعُ التَّعْلِـيمُ[٢]

الحَديثُ الثَّالِثُ والثَّلاثونُ: عن أبي هُريرةَ رَضِيَ اللهُ عَنهُ عن النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**وَالَّذِي بَعَثَنِي بِالحَقِّ، لا تَنْقَضِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَتَّىٰ يَقَعَ بِهِمُ الخَسْفُ وَالمَسْخُ وَالقَذْفُ**» قَالُوا: ومَتَىٰ ذَلِكَ يا نَبِيَّ الله، بأبي أَنتَ وأُمِّي؟ قَالَ: «**إِذَا رَأَيْتَ النِّسَاءَ قَدْ رَكِبْنَ السُّرُوجَ، وَكَثُرَتِ القَيْنَاتُ، وَشُهِدَ شَهَادَاتُ الزُّورِ، وَشَرِبَ المُسْلِمُونَ فِي آنِيَةِ أَهْلِ الشِّرْكِ الذَّهَبِ وَالفِضَّةِ، وَاسْتَغْنَىٰ الرِّجَالُ بِالرِّجَالِ، وَالنِّسَاءُ بِالنِّسَاءِ فَاسْتَغْفِرُوا**

---

(١) أخرجه أحمد في «الزهد» (٣٠٠)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٢/ ٣٨٢) عن مالك بن دينار به.

(٢) هذه الأبيات لأبي الأسود الدِّيلي -بكسر المهملة وسكون التحتانية- ويقال: الدُّؤلي -بالضم بعدها همزة مفتوحة-، البصري، اسمه ظالم بن عمرو بن سفيان، ويقال: عمرو بن ظالم، وقيل غير ذلك. ثقة فاضل مخضرم، من الثانية، مات سنة (٩٩). انظر: «تهذيب الكمال» (٣٣/ ٣٧)، و«سير أعلام النبلاء» (٤/ ٨١)، و«التقريب» (٧٩٤٠).

وَاسْتَعِدُّوا» وقَالَ هَكَذا بيَدِه وسَتَر وَجهَهُ. رَواهُ الحاكِم فِي «مُستدرَكِه»(١).

الحَديثُ الرَّابِعُ والثَّلاثُون: عن حُذيفَةَ بنِ اليَمانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اقْرَءُوا القُرْآنَ بِلُحُونِ العَرَبِ وأَصْوَاتِها، وَإِيَّاكُمْ ولُحُونَ أَهْلِ الكِتَابَيْنِ، وَأَهْلِ الفسقِ، وَسَيَجِيءُ قَوْمٌ مِنْ بَعْدِي يُرَجِّعُونَ بِالقُرْآنِ تَرْجِيعَ الغِنَاءِ وَالرَّهْبَانِيَّةِ وَالنَّوْحِ، لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، مفتونةٌ قُلُوبُهُمْ، وَقُلُوبُ مَنْ يُعْجِبُهُمْ شَأْنُهُمْ**». رَواهُ الإِمامُ أبو عُبَيدٍ القاسِمُ بنُ سَلَّام، والطَّبَرانِيُّ فِي «الأَوسَط»، والبَيهَقِيُّ فِي «شُعَب الإِيمانِ»(٢).

الحَديثُ الخامِسُ والثَّلاثُون: قَالَ الإِمامُ أبو عُبَيدٍ القاسِمُ بنُ سَلَّام -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: حدَّثَنا يَزيدُ عن شَريكٍ عن أبي اليَقظانِ عُثمانَ بنِ عُمَيرٍ عن زَاذَانَ أبي عُمَر عن عُلَيْمٍ قَالَ: «كُنَّا عَلَىٰ سَطحٍ ومَعَنا رَجُلٌ من أَصحابِ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَزيدُ: لا أَعلَمُه إلا قَالَ: عابِسٌ الغِفارِيُّ(٣)، فرَأَىٰ النَّاس يَخرُجون فِي الطَّاعُون، قَالَ: ما هَؤُلاءِ؟ قَالَ: يَفِرُّون من الطَّاعُون؟ قَالَ: يا طَاعُونُ خُذنِي! فقَالُوا: أَتَتَمَنَّىٰ المَوتَ

---

(١) أخرجه الحاكم في «مستدركه» (٤/ ٤٨٣) (٨٣٤٩) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وتعقبه الذهبي في «تلخيصه» بأن فيه سليمان، قال: «هو اليمامي ضعفوه، والخبر منكر».

(٢) أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص: ١٦٥)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٧/ ١٨٣) (٧٢٢٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤/ ٢٠٨) (٢٤٠٦) عن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (١٠٦٧).

(٣) هو: عابس، وقيل: عبس بن عابس الغفاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، صحابي، انظر ترجمته في: «التاريخ الكبير» (٧/ ٨٠)، و«معرفة الصحابة» (٤/ ٢٢٣١)، و«الاستيعاب» (٣/ ١٠٠٨).

وقد سَمِعتَ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقولُ: «**لا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ المَوْتَ**» فقَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يتخوَّفُهُن علَىٰ أُمَّتِه: بَيْعُ الحُكمِ، والاستِخفافُ بالدَّمِ، وقَطِيعَةُ الرَّحِم، وقومٌ يتَّخِذون القُرآنَ مَزامِيرَ؛ يُقَدِّمون أَحَدَهُم لَيسَ بأَفقَهِهِم ولا أَفضَلِهم إلَّا ليُغَنِّيَهُم به غِناءً. وذَكَر خَلَّتَينِ آخِرَتَينِ».

قَالَ: وحدَّثَنا يَعقُوبُ بنُ إبراهِيمَ، عن لَيثِ بنِ أبي سُلَيمٍ، عن عُثمانَ بنِ عُمَيرٍ، عن زَاذَان، عن عابِسٍ الغِفَارِيِّ، عن النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ... مثلَ ذَلِكَ أو نَحوَه.

وقد رَواهُ البُخارِيُّ فِي «التَّاريخِ الكَبِير» من حَديثِ لَيثٍ، عن عُثمانَ، عن زَاذَان، سَمِعَ عَابِسًا الغِفَارِيَّ قَالَ: سَمِعتُ النَّبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يتخَوَّفُهُنَّ علَىٰ أُمَّتِه مِن بعدُ: «**إِمَارَةُ السُّفَهَاءِ، وَبَيعُ الحُكْمِ، وَاستِخْفَافٌ بِالدَّمِ، وقَطِيعَةُ الرَّحِمِ، وَكَثرَةُ الشَّرَطِ، وَنَشْوٌ يَتَّخِذُونَ القُرْآنَ مَزَامِيرَ، يَتَغَنَّوْنَ غِنَاءً، يُقَدِّمُونَ الرَّجُلَ لَيسَ بِأَفقَهِهِم، وَلا بِأَعلَمِهِم، لا يُقَدِّمُونَه إِلَّا لِيَتَغَنَّىٰ بِهِمْ** ». ثمَّ رَواهُ من طَريقِ زَاذانَ، عن عَليمٍ سَمِعَ عابِسًا الغِفَارِيَّ.

ورَواهُ الطَّبَرانِيُّ فِي «مُعجَمِه الكَبِير» من حَديثِ زَاذَانَ، عن عَليمٍ قَالَ: كُنَّا جُلوسًا عَلَىٰ سَطحٍ ومَعَنا رَجلٌ من أَصحابِ النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -قال عَليمٌ: لا أَعلَمُه إلَّا عابِسٌ أو عَبسٌ الغِفارِيُّ- والنَّاس يَخرُجون فِي الطَّاعُون فقَالَ: يا طَاعُونُ خُذْنِي! ثَلاثًا، فقُلتُ: ألم يَقُلْ رَسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا يَتَمَنَّىٰ أَحَدُكُمُ المَوْتَ؛ فَإِنَّه عِنْدَ انْقِطَاعِ عَمَلِهِ وَلا يُرَدُّ فَيُسْتَعْتَبُ**» فقَالَ: سَمِعتُه يَقولُ: «**بَادِرُوا بِالأَعْمَالِ سِتًّا: إِمَارَةَ السُّفَهَاءِ، وَكَثْرَةَ الشُّرَطِ، وَبَيْعَ الحُكْمِ، واسْتِخْفَافًا بِالدَّمِ، وَقَطِيعَةَ الرَّحِمِ، وَنَشْئًا**

يَتَّخِذُونَ القُرْآنَ مَزَامِيرَ يُقَدِّمُونَ أَحَدُهُمْ لِيُغَنِّيَهُمْ وَإِنْ كَانَ أَقَلُّهُمْ فِقْهًا»(١).

الحَديث السَّادِسُ والثَّلاثُون: عن الحَسَن قَالَ: قَالَ الحَكضم بنُ عَمرٍو الغِفَارِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يا طَاعُونُ خُذْنِي إِلَيكَ! فقَالَ له رَجلٌ من القَومِ: لِم تَقولُ هَذَا وقد سَمِعتَ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقولُ: «**لا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ المَوْتَ لِضُرٍّ نَزَلَ بِهِ**» قَالَ: قد سَمِعتُ ما سَمِعتُم ولكنَّنِي أُبادِرُ سِتًّا: بَيعَ الحُكمِ، وكَثرَةَ الشُّرَطِ، وإِمارَةَ الصِّبيانِ، وسَفْكَ الدِّماءِ، وقَطِيعَةَ الرَّحِم، ونَشوًا يَكُونُون فِي آخِرِ الزَّمانِ يَتَّخِذُون القُرآنَ مَزَامِيرَ». رَواهُ الحاكِم فِي «مُستَدرَكِه»(٢).

الحَديثُ السَّابع والثَّلاثُون: عن عَطاءٍ قَالَ: قَالَ أبو هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إذا رَأَيتُم سِتًّا فإنْ كَانَت نَفسُ أَحدِكُم فِي يَدِه فليُرسِلْها فلِذَلِكَ أَتَمَنَّىٰ المَوتَ، أَخافُ أن تُدرِكَنِي؛ إذا أُمِّرَت السُّفهاءُ، وبِيعَ الحُكمُ، وتُهُوِّنَ بالدَّمِ، وقُطِعت الأَرحامُ، وقُطِعَت الجَلاوِزَة، ونَشَأ نَشءٌ يَتَّخِذون القُرآنَ مَزامِيرَ». رَواهُ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة»(٣).

قَولُه: «وقُطِعَت الجَلاوِزَة» هَكَذا وَجدتُه فِي «الحِلْيَة» ولَعَلَّه «وكَثُرت الجَلاوِزَة» كما فِي الأَحادِيث قَبلَه، والجَلاوِزَة: هم الشُّرَطُ وأَعوانُ السُّلطانِ.

---

(١) أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص: ١٦٦)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٧/ ٨٠) (٣٦٦) عن زاذان أنه سمع عابسًا الغفاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٨/ ٣٦) (٦١) عن زاذان، عن عليمٍ به، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٩٧٩).

(٢) أخرجه الحاكم في «مستدركه» (٣/ ٥٠٠) (٥٨٧١) عن الحسن به.

(٣) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (١/ ٣٨٤) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الحَديثُ الثَّامِنُ والثَّلاثُون: عن كَعبِ الأَحبارِ أَنَّه قَالَ: «لَيَقْرَأَنَّ القُرآنَ رِجالٌ وإِنَّهم أَحسَنُ أَصواتًا من العَزَّافاتِ وحُداةِ الإِبلِ، لا يَنظُرُ الله إِلَيهِم يومَ القِيَامَة». رَواهُ أبو نُعَيمٍ فِي «الحِلْيَة»[١].

الحَديثُ التَّاسِعُ والثَّلاثُون: عن جابِرِ بن عَبدِ الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: خَرَج عَلَينا رَسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ونَحنُ نَقرأُ القُرآنَ وفِينَا العَجَمِي والأَعرابِيُّ قَالَ: فاستَمَع، قَالَ: فقَالَ: «**اقْرَءُوا فَكُلٌّ حَسَنٌ، وَسَيَأْتِي قَوْمٌ يُقِيمُونَهُ كَمَا يُقَامُ القِدْحُ، يَتَعَجَّلُونَهُ وَلَا يَتَأَجَّلُونَهُ**». رَواهُ الإِمام أَحمَد وأبو داوُد.

وفِي رِوايَةٍ لأَحمَد: دَخَل رَسُول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المَسجِدَ فإذا فِيهِ قوم يَقرءُون القُرآنَ قَالَ: «**اقْرَءُوا القُرْآنَ وَابْتَغُوا بِهِ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ قَوْمٌ يُقِيمُونَهُ إِقَامَةَ القِدْحِ، يَتَعَجَلُونَهُ وَلا يَتَأَجَّلُونَهُ**»[٢].

الحَديثُ الأَربَعُون: عن سَهلِ بنِ سَعدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَج عَلَينا رَسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يومًا ونَحنُ نَقتَرِي فقَالَ: «**الحَمْدُ لِلَّهِ كِتَابُ اللهِ وَاحِدٌ، وَفِيكُمُ الأَحْمَرُ وَفِيكُمُ الأَبْيَضُ وَفِيكُمُ الأَسْوَدُ، اقْرَءُوهُ قَبْلَ أَنْ يَقْرَأَهُ أَقْوَامٌ يُقِيمُونَهُ كَمَا يُقَوَّمُ السَّهْمُ يُتَعَجَّلُ أَجْرُهُ وَلا يُتَأَجَّلُهُ**». رَواهُ أبو داوُد[٣].

---

(١) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٥/ ٣٧٧) من طريق يزيد بن عمير عن كعب الأحبار.

(٢) أخرجه أحمد (٣/ ٣٥٧) (١٤٨٩٨)، وأبو داود (٨٣٠) عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٢٥٩).

(٣) أخرجه أبو داود (١/ ٢٢٠) (٨٣١) عن سهل بن سعد الساعدي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وصححه الألباني

الحَديث الحادِي والأربَعُون: عن أَنَسِ بنِ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بينَما نحنُ نَقرَأُ فِينا العَرَبِيُّ والعَجَمِيُّ والأَسوَدُ والأَبيَضُ إذ خَرَج عَلَينا رَسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقَالَ: «**أَنْتُمْ فِي خَيْرٍ، تَقْرَءُونَ كِتَابَ اللهِ وَفِيكُمْ رَسُولُ اللهِ، وَسَيَأْتِي عَلَىٰ النَّاسِ زَمَانٌ يَثْقَفُونَهُ كَمَا يُثْقَفُ القِدْحُ**[1]، **يَتَعَجَّلُونَ أُجُورَهُمْ وَلَا يَتَأَجَّلُونَهَا**». رَواهُ الإمام أَحمَد[2].

وفِي هَذَا الحَديثِ والحَديثَينِ قَبلَه فَوائِدُ:

إِحدَاهَا: أنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يُحِبُّ القِراءَةَ السَّهلَةَ.

الثَّانِيَة: أنَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يَأمُرُ أَصحابَه أن يَقرَأَ كلٌّ مِنهُم بما تيسَّر عَلَيهِ، وسَهُلَ عَلَىٰ لِسَانِه.

الثَّالِثَة: ثَناؤُه عَلَيهِم بعَدَمِ التَّكَلُّف فِي القِراءَة.

الرَّابِعَة: أنَّه لم يَكُن يُعلِّمُهم التَّجوِيدَ ومَخارِجَ الحُروفِ، وكَذَلِكَ أَصحابُه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لم يُنقَل عن أَحدٍ مِنهُم أنَّه كان يُعَلِّم فِي التَّجويدِ ومَخارِجِ الحُروفِ، ولو كان خَيرًا لَسَبَقُوا إِلَيهِ، ومَعلُومٌ ما فُتِح عَلَيهِم من أَمصارِ العَجَم من فُرسٍ ورُومٍ وقِبطٍ وبَربَرٍ وغَيرِهم وكَانُوا يُعَلِّمُونَهُم القُرآنَ بما يَسهُل عَلَىٰ أَلسِنَتِهم، ولم يُنقَل أَنَّهُم كَانُوا

=

في «التعليقات الحسان» (٧٥٧).

(١) قوله: «يثقفونه» قال السندي: مِن التثقيف: بمثلثة وقاف وفاء، بمعنىٰ التسوية. «القِدْح» بكسر فسكون: السَّهم.

(٢) أخرجه أحمد (٣/ ١٤٦) (١٢٥٠٦)، قال الهيثمي (٤/ ٩٤): «فيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه كلام»، وضعفه شعيب الأرنؤوط.

يُعَلِّمُونَهُم مَخارِجَ الحُروفِ، ولو كان التَّجوِيدُ لازِمًا ما أَهمَلُوا تَعَلُّمَه وتَعلِيمَه[١].

الخَامِسَة: ذَمُّ المُتكَلِّفين فِي القِراءَة المُتعَمِّقين فِي إِخراجِ الحُروفِ.

السَّادِسَة: الرَّدُ عَلَىٰ مَن زَعَم أَنَّ قِراءَة القُرآنِ لا تَجُوز بغَيرِ التَّجويدِ، أو أَنَّ تَرْكَ

---

(١) الصواب أن قراءة القرآن بأحكام التجويد مستحبة وليست بواجبة، كما قال كثير من أهل العلم المعاصرين، منهم العلامة ابن باز، والعلامة ابن عثيمين، والعلامة الفوزان، وغيرهم.

وقد سئل العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ هذا السؤال:

هل يجوز للمسلم أن يقرأ القرآن دون الانضباط ببعض أحكام التجويد؟

فأجاب رحمه الله تعالىٰ: «نعم، يجوز ذلك إذا لم يَلحن فيه، فإن لَحَن فيه فالواجب عليه تعديل اللحن، وأما التجويد فليس بواجب، التجويد تحسين للفظ فقط، وتحسين اللفظ بالقرآن لا شك أنه خير وأنه أتم في حسن القراءة، لكن الوجوب بحيث نقول: مَن لم يقرأ القرآنَ بالتجويد فهو آثم؛ قولٌ لا دليل عليه، بل الدليل علىٰ خلافه، بل إن القرآن نزل علىٰ سبعة أحرف، حتىٰ كان كل من الناس يقرؤه بلُغته، إلا أنه بعد أن خِيف النزاع والشقاق بين المسلمين وُحِّد المسلمون في القراءة علىٰ لغة قريش في زمن أمير المؤمنين عثمان بن عفان رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، وهذا من فضائله ومناقبه وحسن رعايته في خلافته أن جمع الناس علىٰ حرف واحد لئلا يحصل النزاع.

والخلاصة: أن القراءة بالتجويد ليست بواجبة، وإنما الواجب إقامة الحركات والنطق بالحروف علىٰ ما هي عليه، فلا يبدل الراء لامًا مثلًا، ولا الذال زايًا، وما أشبه ذلك، هذا هو الممنوع» اهـ. من «فتاوىٰ نور علىٰ الدرب».

وقال -أيضًا- رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «القراءة بالتجويد ليست واجبة، وإنما هي سُنَّة لتحسين الصوت بالقرآن؛ لأنه ينبغي علىٰ الإنسان أن يُحسِّن صوته بتلاوة كتاب الله، ومن التحسين التجويد، وأما كونه واجبًا فلا، إذا كان الإنسان يقيم الحركات؛ يرفع المضمومَ ويفتح المنصوب ويكسر المجرور ويسكِّن الساكن فليس عليه إثم في ذلك» اهـ. من «فتاوىٰ نور علىٰ الدرب».

التَّجويدِ يُخِلُّ بالصَّلاةِ، وقد أَخبَرَنِي بَعضُ أَئِمَّة المَسجِد النَّبوِيِّ أنَّ جَماعَةً من المُتَكَلِّفين أَنكَرُوا عَلَيهِ إِذْ لم يَقرَأْ فِي الصَّلاةِ بالتَّجويدِ، وما عَلِم أُولَئِك المُتكَلِّفُون الجاهِلُون أنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ أقرَّ العَرَبِيَّ والعَجَمِيَّ والأَحمَرَ والأَبيَضَ والأَسوَدَ عَلَىٰ قِراءَتِهِم وقَالَ لَهُم: «**كُلٌّ حَسَنٌ**»، وذمَّ المُتكَلِّفين الَّذين يُقِيمُونه كَما يُقامُ القِدْحُ والسَّهمُ ويَتَقفُونَه ويَتَنَطَّعون فِي قِراءَتِه كما هو الغالِبُ عَلَىٰ كَثيرٍ من أَهلِ التَّجويدِ فِي هَذِه الأَزمانِ، فالله المُستعانُ.

السَّابِعَة: الأَمرُ بِقِراءَةِ القُرآنِ ابتِغَاءَ وَجهِ الله عَزَّ وَجَلَّ.

الثَّامِنَة: ذمُّ مَن يَأخُذُ عَلَىٰ القِراءَةِ أَجرًا، كَمَا عَلَيهِ كَثِيرٌ مِن قُرَّاءِ الإِذاعاتِ ونَحوِهم، وأَردأُ مِنهُم مَن يَجعَلُ القُرآنَ وَسِيلَةً لسُؤالِ النَّاسِ، وقد رَأَيتُهُم يَفعلُون ذَلِكَ فِي المَسجِدِ الحَرامِ؛ يَجلِس أَحَدُهُم فيَقرَأُ قِراءَةً مُتَكَلَّفَةً يَتَنَطَّع فِيهَا، ويُعالِج فِي إِخرَاجِها أَعظَمَ شِدَّةٍ ومَشَقَّةٍ، وتَنتَفِخُ أَوداجُه، ويَحمَرُّ وَجهُه ويَكادُ يُغشَىٰ عَلَيهِ مِمَّا يُصِيبُه من الكَربِ فِي تَكَلُّفِه وتَنَطُّعِه، ويَفرِش عِندَه مِندِيلًا أو نَحوَه لِيُلقِي فِيهِ المُستَمِعون لِقِراءَته ما يَسمَحُون به من أَوساخِهم، وهَذَا مِصداقُ حَديثِ عِمرانَ بنِ حُصَينٍ الآتِي؛ فصَلَواتُ الله وسَلامُه عَلَىٰ نَبِيِّنا المُصطَفَىٰ الَّذِي لا يَنطِقُ عن الهَوَىٰ، إِنْ هو إِلَّا وَحيٌ يُوحَىٰ.

الحَديثُ الثَّانِي والأَربَعُون: عن عِمرانَ بنِ حُصَينٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُمَا: أَنَّه مرَّ عَلَىٰ قارِئٍ يَقرَأُ ثمَّ سَأَل؛ فاستَرجَعَ ثمَّ قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ يَقولُ: «**مَنْ قَرَأَ القُرْآنَ فَلْيَسْأَلِ اللهَ بِهِ؛ فَإِنَّهُ سَيَجِيءُ أَقْوَامٌ يَقْرَءُونَ القُرْآنَ يَسْأَلُونَ بِهِ النَّاسَ**». رواهُ

التِّرمِذِيُّ وقَالَ: «هَذَا حَديثٌ حَسَن»[١].

الحَديثُ الثَّالِثُ والأَربَعُون: ما رَواهُ الدَّيلَمِيُّ عن عليٍّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: «مِن اقتِرَابِ السَّاعَة إذا تَعلَّم عُلماؤُكم ليَجلِبُوا به دَنانيرَكُم ودَراهِمَكُم واتَّخذتُم القُرآنَ تِجارَةً».

الحَديثُ الرَّابع والأَربَعُون: عن أمِّ الفَضلِ أمِّ عَبدِ الله بنِ عبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُم قَالَت: بَينَمَا نَحنُ بمَكَّةَ قام رَسولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ من اللَّيلِ فنادَىٰ: «**اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ! اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ!**» ثلاثًا، فقام عُمَرُ بنُ الخَطَّاب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: نَعَم، ثمَّ أَصبَحَ فقَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**لَيَظْهَرَنَّ الإِسْلامُ حَتَّىٰ يَرُدَّ الكُفْرَ إِلَىٰ مَوطِنِهِ، وَلَيَخُوضَنَّ البِحَارَ بِالإِسْلامِ، وَلَيَأْتِيَنَّ عَلَىٰ النَّاسِ زَمَانٌ يَتَعَلَّمُونَ القُرْآنَ وَيَقْرَءُونَهُ ثُمَّ يَقُولُونَ: قَرَأْنَا وَعَلِمْنَا فَمَنْ هَذَا الَّذِي هُوَ خَيْرٌ مِنَّا؟! فَهَلْ فِي أُولَئِكَ مِنْ خَيْرٍ؟**» قَالُوا: يا رَسُولَ الله، فمَن أُولَئِك؟ قَالَ: «**أُولَئِكَ مِنْكُمْ وَهُمْ وَقُودُ النَّارِ**». رَواهُ ابنُ أبي حاتِمٍ وابنُ مَردُوَيهِ[٢].

الحَديثُ الخامِسُ والأَربَعُون: عن أَنَسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ: أَنْ يُرْفَعَ العِلْمُ وَيَثْبُتَ الجَهْلُ، وَيُشْرَبَ الخَمْرُ، وَيَظْهَرَ الزِّنَا**». مُتَّفَقٌ عَلَيهِ. وفِي رِوايَةٍ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يَقولُ: «**مِنْ**

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٩١٧) عن عمران بن حصين رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع» (٦٤٦٧)، وانظر: «السلسلة الصحيحة» (٢٥٧).

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢/ ٦٠٣) (٣٢٢٩)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٢/ ٢٥٠) (١٣٠١٩)، وحسنه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٣٢٣٠).

أَشْرَاطِ السَّاعَةِ: أَنْ يَقِلَّ العِلْمُ، وَيَظْهَرَ الجَهْلُ، وَيَظْهَرَ الزِّنَا، وَتَكْثُرَ النِّسَاءُ، وَيَقِلَّ الرِّجَالُ، حَتَّىٰ يَكُونَ لِخَمْسِينَ امْرَأَةً القَيِّمُ الوَاحِدُ» هَذَا لفظ البُخارِيّ.

ولفظ مُسلِم: «إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ العِلْمُ، وَيَظْهَرَ الجَهْلُ، وَيَفْشُوَ الزِّنَا، وَيُشْرَبَ الخَمْرُ، وَيَذْهَبَ الرِّجَالُ، وَتَبْقَىٰ النِّسَاءُ حَتَّىٰ يَكُونَ لِخَمْسِينَ امْرَأَةً قَيِّمٌ وَاحِدٌ»(١).

قَولُه: «وَيَثْبُتَ الجَهْلُ»: قَالَ النَّوَوِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «شَرحِ مُسلِم»: «هَكَذا هو فِي كَثيرٍ من النُّسَخ: «يَثْبُتَ الجَهْلُ» من الثُّبوتِ، وفِي بَعضِها «يُبَثُّ» بِضَمِّ الياءِ وبَعدَها مُوَحَّدَةٌ مَفتُوحَةٌ ثمَّ مُثَلَّثَة مُشَدَّدة؛ أي: يُنشَرَ ويَشِيع». انتَهَىٰ(٢).

قَالَ الكَرمانِيُّ: «وفِي رِوايَةٍ: «وَيَنْبُتُ» بالنُّونِ بَدَل المُثَلَّثة من النَّباتِ» ذَكَر ذَلِكَ عنه الحافِظ ابنُ حَجَرٍ فِي «فَتحِ البارِي» قَالَ: «وحَكَىٰ ابنُ رَجَبٍ عن بَعضِهِم «وَيَنْثَا» بنُونٍ ومُثَلَّثَة من النَّثِّ وهو الإِشاعَةُ، قَالَ ابنُ حَجَرٍ: ولَيسَت هَذِه فِي شَيءٍ من «الصَّحِيحَين»». انتَهَىٰ(٣).

وقد ظَهَر مِصداقُ هَذَا الحَديثِ فِي زَمانِنا ما عَدَا خَصلَةً واحِدَةً وهي قِلَّةُ الرِّجالِ وكَثرَةُ النِّساءِ.

فأَمَّا العِلمُ المَورُوث عن النَّبِيِّ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأَصحابِه رِضوَانُ الله عَلَيهِم

---

(١) أخرجه البخاري (٨٠)، و(٦٨٠٨)، ومسلم (٢٦٧١) عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) انظر: «شرح النووي علىٰ مسلم» (١٦/ ٢٢١).

(٣) انظر: «فتح الباري» لابن حجر (١/ ١٧٨).

أَجمَعِين فقد هَجَره الأَكثَرُون، وقلَّ مَن يَرغَبُ فِيهِ ويَعتَنِي به، وقد انصَرَفَت الهِمَمُ إِلَىٰ الجَهلِ الصِّرفِ الَّذِي هو الصُّحُف والمِجَلَّاتُ والكُتُب العَصرِيَّة وأَخبارُ الإِذاعَاتِ وما شاكَلَ ذَلِكَ من الجَهلِ الَّذِي قد ظَهَر وثَبَت وبَثَّ ونَثَّ فِي مَشارِق الأَرضِ ومَغارِبِها، وشَاعَ بين الخَاصَّة والعَامَّة، وشُغِف به الكَبِيرُ والصَّغيرُ؛ فإِنَّا لِلَّه وإِنَّا إِلَيهِ رَاجِعُون!

وأَمَّا الزِّنا فقد جُعِل له أَسواقٌ مَعرُوفَةٌ فِي أَكثَرِ الأَقطارِ الإِسلَامِيَّة، وما يُفعَلُ فِي غَيرِ الأَسواقِ أكثَرُ وأَكثَرُ.

وكَذَلِكَ الخَمرُ قد فَشَا شُربُها وبَيعُها عَلانِيَةً فالله المُستَعانُ!

الحَديثُ السَّادِسُ والأَربعون: عن أَبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ، وَيَنْقُصُ العَمَلُ، وَتَظْهَرُ الفِتَنُ، وَيُلْقَىٰ الشُّحُّ، وَيَكْثُرُ الهَرْجُ**» قَالُوا: يا رَسُولَ الله، أَيُّمَا هُوَ؟ قَالَ: «**القَتْلُ القَتْلُ**». مُتَّفَق عَلَيهِ[1].

وقد اختَلَفَ العُلَماءُ -رَحِمَهُم الله تَعالَىٰ- فِي مَعنَىٰ قَولِه: «يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ» وفِي ذَلِكَ أَقوالٌ كَثيرَةٌ ذَكَر الحافِظُ ابنُ حَجَرٍ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «فَتحِ البارِي» جُملَةً مِنها[2]، والظَّاهِرُ -والله أعلَمُ بمُرادِ رَسُولِه صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ- أَنَّ ذَلِكَ إِشارَةٌ إِلَىٰ ما حَدَث فِي زَمانِنا من المَراكِب الأَرضِيَّة والجَوِيَّة والآلاتِ الكَهرُبَائِيَّة الَّتِي قَرَّبَت كلَّ بَعيدٍ، والمَعنَىٰ عَلَىٰ هَذَا: يَتقَارَبُ أَهلُ الزَّمانِ؛ كقَولِه تَعالَىٰ: ﴿ وَسْـَٔلِ

---

(١) أخرجه البخاري (٦٠٣٧)، ومسلم (١٥٧) عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ.

(٢) انظر: «فتح الباري» (٢/ ٥٢٢).

ٱلْقَرْيَةَ ﴾ [يوسف: ٨٢]؛ يَعنِي: أَهْلَ القَريَةِ، والعِيرُ: يَعنِي: أَصحابَ العِيرِ، وكقَولِه صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**أَيُّمَا قَرْيَةٍ عَصَتِ اللهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ خُمُسَهَا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ**». ونَظائِرُ ذَلِكَ كَثِيرَةٌ جِدًّا فِي كَلامِ الله تَعالَىٰ وكَلامِ رَسُولِه صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ولُغَة العَرَب، ولَولَا خَشيَةُ الإِطالَةِ لَذَكَرتُ أَمثِلَةً كَثيرَةً.

وفِي «جامِعِ التِّرمِذِيِّ عن أنس رَضِوَاللَّهُعَنْهُ قالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَتَقَارَبَ الزَّمَانُ، وَتَكُونُ السَّنَةُ كَالشَّهْرِ، وَالشَّهْرُ كَالجُمُعَةِ، وَتَكُونُ الجُمُعَةُ كَاليَوْمِ، وَيَكُونُ اليَوْمُ كَالسَّاعَةِ، وَتَكُونُ السَّاعَةُ كَالضَّرْمَةِ بِالنَّارِ**[١]». قَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ غَريبٌ من هَذَا الوَجهِ»[٢].

وهَذَا الحَديثُ يَنطَبِقُ عَلَىٰ سَيرِ المَراكِبِ الأَرضِيَّة فِي هَذِه الأَزمانِ؛ فإِنَّها تَقطَعُ مَسافَةَ السَّنَة فِي شَهرٍ فأَقَلَّ، ومَسافَةَ الشَّهرِ فِي جُمُعَةٍ فأَقَلَّ، ومَسافَةَ الجُمُعَةِ فِي يَومٍ فأَقَلَّ، ومَسافَةَ اليَومِ فِي سَاعَةٍ فأَقَلَّ، ومَسافَةَ السَّاعَةِ فِي مِثلِ احتِرَاقِ السَّعفَةِ، وبَعضُها أَسرَعُ من ذَلِكَ بكَثيرٍ، وأَعظَمُ من ذَلِكَ المَراكِبُ الجَوِيَّة فإِنَّه هي الَّتِي قَرَّبَت البَعِيدَ غايَةَ التَّقريبِ بحَيثُ صَارَت مَسافَةُ السَّنَة تُقطَعُ فِي يَومٍ ولَيلَةٍ أو نَحوِ ذَلِكَ، وأَعظَمُ من ذَلِكَ الآلاتُ الكَهرُبَائِيَّة فإِنَّها قد بَهَرتِ العُقولَ فِي تَقريبِ الأَبعادِ؛ بحَيثُ كان الَّذِي فِي أَقصَىٰ المَشرِق يُخاطِب مَن فِي أَقصَىٰ المَغربِ، وبحَيثُ كان الجالِسُ عِندَها

(١) كالضَّرمة بالنار: بفتح الضاد وسكون الراء ويفتح. أي: مثلها في سرعة ابتدائها وانقضائها، وقيل: كزمان إيقاد الضَّرْمة، وهي ما يوقد به النار أولًا كالقصب والكبريت. انظر: «مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح» للملا علي الهروي (٨/ ٣٤٣٤).

(٢) أخرجه الترمذي (٤/ ٥٦٧) (٢٣٣٢)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٧٤٢٢).

يَسمَعُ كَلامَ مَن فِي أَقصَىٰ المَشرِق ومَن فِي أَقصَىٰ المَغرِب، ومَن فِي أَقصَىٰ الشَّمالِ ومَن فِي أَقصَىٰ الجَنُوبِ وغَيرِ ذَلِكَ من أَرجاءِ الأَرض فِي دَقِيقَةٍ واحِدَةٍ كأنَّ الجَميعَ حاضِرُون عِندَه فِي المَجلِس؛ فالمَراكِبُ الأَرضِيَّةُ والجَوِيَّةُ قَرَّبَت الأَبعادَ من ناحِيَةِ السَّيرِ، والآلاتُ الكَهرُبائِيَّة قَرَّبَت الأَبعادَ من ناحِيَةِ التَّخاطُبِ وسَماعِ الأَصواتِ، فسُبحانَ مَن عَلَّم الإنسانَ ما لا يَعلَمُ!

وقد جاءَت الإِشارَة إِلَىٰ ما حَدَث فِي هَذِه الأَزمانِ من المُختَرَعاتِ العَجِيبَةِ فيما رَواهُ الإمام أَحمَدُ والطَّبَرانِيُّ والحاكِمُ من حَديثِ سَمُرَةَ بنِ جُندُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ تَرَوْا أُمُورًا عِظَامًا لَمْ تُحَدِّثُوا بِهَا أَنْفُسَكُمْ**». وفِي رِوايَةِ الحاكِم: «**يَتَفَاقَمُ شَأْنُهَا فِي أَنْفُسِكُمْ، وَتَسَاءَلُونَ بَيْنَكُمْ: هَلْ كَانَ نَبِيُّكُمْ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **ذَكَرَ لَكُمْ مِنْهَا ذِكْرًا؟!...**» الحَديثَ. قَالَ الحاكِم: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ الشَّيخَينِ ولم يُخرِجاهُ»، ووافَقَه الذَّهَبِيّ فِي «تَلْخِيصِه»[1].

ويشهَدُ له ما فِي «الصَّحِيحَين» من حَديث أَنَس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ عَلَىٰ المِنبَرِ فذَكَر السَّاعَة، وذَكَر أنَّ بينَ يَدَيها أُمورًا عِظامًا». ورَواهُ الإِمام أَحمَدُ فِي «مُسْنَدِه»، وابنُ حِبَّان فِي «صَحِيحِه» بإِسنادِ مُسلِمٍ[2].

(١) أخرجه أحمد (٥/ ١٦) (٢٠١٩٠)، والطبراني في «الكبير» (٧/ ١٨٩)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٤٧٨) (١٢٣٠)، وحسنه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٧/ ١٦٧، ١٦٨) تحت حديث رقم (٣٠٦١).

(٢) أخرجه أحمد (٣/ ١٦٢) (١٢٦٨١)، والبخاري (٥٤٠)، ومسلم (٢٣٥٩)، وابن حبان (١٠٦).

وقد وَقَع الأَمرُ طِبقَ ما فِي حَديثِ سَمُرَةَ فتفاقَمَ شَأنُ هَذِه المُختَرَعات العَجِيبَة فِي أَنفُسِ العامَّة وكَثُر تَساؤُلُهم: هل كان النَّبيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ ذكَرَها أو أَشارَ إِلَيهَا؟!

والجَوابُ: أن يُقَالَ: نَعَم، قد أَشارَ إِلَيهَا عَلَىٰ طَريقِ الإجمَالِ فِي هَذِه الأَحادِيثِ الَّتِي ذَكَرْنا، ونَحوُ ذَلِكَ ما فِي «صَحِيح مُسلِم» وغَيرِه من حَديثِ أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ أنَّ النَّبيَّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**لَتُتْرَكَنَّ القِلَاصُ فَلَا يُسْعَىٰ عَلَيهَا**»[1]، والقِلاصُ: جَمعُ قَلُوصٍ وهي النَّاقَة الشَّابَّة، وقِيلَ: هي الباقِيَة عَلَىٰ السِّيرِ، وعَلَىٰ هَذَا القَولِ فالقَلُوصُ من الإِبلِ ما أُعِدَّ للأَسفارِ وكان قَوِيًّا عَلَيهَا سَواءٌ كان شابًّا أو مُسِنًّا، وهَذَا أَقرَبُ إِلَىٰ مَدلُولِ الحَديثِ، وإن كَانَ القَولُ الأَوَّلُ أَشهَرَ فِي اللُّغَةِ.

وقد ظَهَر مِصداقُ هَذَا الحَديثِ فِي زَمانِنا فتُرِك السَّعيُ عَلَىٰ الإِبل بسَبَب المَراكِب الجَوِيَّة والأَرضِيَّة، حتَّىٰ الأَعرابُ الَّذين هم أَهلُ الظَّعنِ عَلَىٰ الإِبلِ وكَثرَةُ الأَسفارِ عَلَيهَا قد تَرَكُوا السَّعيَ عَلَىٰ الإِبلِ إلَّا قَليلًا مِنهُم، فصَلَواتُ الله وسَلامُه عَلَىٰ نَبِيِّنا مُحمَّدٍ المُصطَفَىٰ الَّذِي لا يَنطِقُ عن الهَوَىٰ، إنْ هو إلَّا وَحيٌ يُوحَىٰ.

ورَوَىٰ ابنُ مَردُوَيهِ من حَديثِ أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ: «**مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ تَقَارُبُ الأَسْوَاقِ**»[2].

وفِي حَديثِ النَّوَّاسِ بنِ سَمعانَ[3] رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ فِي ذِكْر الدَّجَّالِ: قَالُوا: يا رَسُولَ

---

(١) أخرجه مسلم (١٥٥)، وغيره عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ.

(٢) أخرجه ابن مردويه كما في «الدر المنثور» (٧/ ٤٦٨).

(٣) هو: النواس بن سمعان بن خالد بن عمرو الأنصاري الكلابي، يعد في الشاميين، وفد علىٰ

الله، وما إسراعُه فِي الأَرضِ؟ قَالَ: «**كَالغَيْثِ اسْتَدَبْرَتْهُ الرِّيحُ**». رَواهُ الإمامُ أَحمَد ومُسلِمٌ وأَهلُ السُّنَنِ[١].

وفِي «صَحيحِ ابنِ حِبَّانَ» عن عَبدِ الله بنِ عَمرٍو رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يَقولُ: «**سَيَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي رِجَالٌ يَرْكَبُونَ عَلَىٰ سُرُوجٍ**[٢] **كَأَشْبَاهِ الرِّجَالِ**[٣]، **يَنْزِلُونَ عَلَىٰ أَبْوَابِ المَسَاجِدِ...**» الحَديثَ. ورَواهُ الحاكِمُ بلَفظِ: «**سَيَكُونُ فِي آخِرِ هَذِهِ الأُمَّةِ رِجَالٌ يَرْكَبُونَ عَلَىٰ المَيَاثِرِ حَتَّىٰ يَأْتُوا أَبْوَابَ مَسَاجِدِهِم**»[٤]. وسَيأتِي الحَديثُ بتَمامِه قَريبًا إن شَاءَ الله تَعالَىٰ.

والرِّحالُ: جَمعُ رَحلٍ وهي الدُّورُ والمَنازِل، والمَياثِر: جَمعُ مِيثَرَة بكَسرِ المِيمِ،

=

النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فدعا له، وأهدىٰ إلىٰ النبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ نعلين، فقبلهما، له ولأبيه صحبة. انظر ترجمته في: «معرفة الصحابة» لأبي نعيم (٥/ ٢٧٠١)، و«الاستيعاب» (٤/ ١٥٣٤)، و«أسد الغابة» (٥/ ٣٤٥)، و«الإصابة» (٦/ ٣٧٧).

(١) أخرجه أحمد (٤/ ١٨١) (١٧٦٦٦)، ومسلم (٢٩٣٧)، وأبو داود (٤٣٢١)، والترمذي (٢٢٤٠)، والنسائي في «الكبرىٰ» (١٠٧١٧) مختصرًا، وابن ماجه (٤٠٧٥) عن النواس بن سمعان رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

(٢) سروج: جمع سَرْج، وهي رحل الدابة، انظر: «المحكم والمحيط الأعظم» (٧/ ٢٦٩)، و«لسان العرب» (٢/ ٢٩٧).

(٣) رجَّح العلامة الألباني أن لفظة «الرحال» أصح من «الرجال» كما في «السلسلة الصحيحة» (٦/ ٤١٤).

(٤) أخرجه ابن حبان (٥٧٥٣)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٤٨٣) (٨٣٤٦)، وحسنه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٢٦٨٣).

وهو ما كان وَطِيئًا لَيِّنًا ممَّا يُجلَسُ عَلَيهِ ويُرتَفَقُ به.

قَالَ الخَطَّابِيُّ والهَرَوِيُّ وغيرُهُما من أَهلِ اللُّغَة: هي من مَراكِب العَجَمِ(١).

قَالَ الهَرَوِيُّ: «وتُعمَلُ من حَريرٍ أو دِيبَاجٍ وتُتَّخَذُ كالفِرَاشِ الصَّغيرِ وتُحشَىٰ بقُطنٍ أو صُوفٍ يَجعَلُها الرَّاكِبُ تَحتَه»(٢). انتهَىٰ.

وهَذَا الحَديثُ يَنطَبِقُ عَلَىٰ السَّيَّاراتِ؛ فإِنَّها تُشبِهُ الدُّورَ الصِّغارَ، وفِيهَا مَياثِرُ وَطِيئَةٌ لَيِّنَةٌ، وكَثيرٌ من المُترَفِين يَركَبُونَها إِلَىٰ المَساجِدِ وخُصوصًا فِي الجُمُعَةِ والعِيدَينِ.

إذا عُرِف هَذَا؛ فالإِجمالُ فِي هَذِه الأَحادِيثِ قد صار كالتَّفصيلِ عِندَ مَن أَدرَكَ ذَلِكَ وشاهَدَه وكان له أَدنَىٰ عِلمٍ ومَعرِفَةٍ، ولَعَلَّ النَّبيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إنَّما تَرَكَ التَّفصِيلَ خَشيَةَ أن يَفتَتِن بسَبَبِه مَن لم يَرسُخ الإيمانُ فِي قَلبِه، كَمَا وَقَع مِثلُ ذَلِكَ فِي قِصَّة الإِسراءِ لَمَّا أَخبَرَهم النَّبيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّه أُسرِيَ به إِلَىٰ بَيتِ المَقدِس ورَجَع فِي لَيلَتِه؛ فأَنكَر ذَلِكَ المُشرِكون، وارتدَّ ناسٌ مِمَّن آمَنَ به وصَدَّقَه، وهو صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّما أَخبَرَهُم عن أَمرٍ خارِقٍ للعادَةِ، وإذا كان المُشرِكون قد أَنكَرُوا الإِسراءَ بالنَّبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَىٰ بَيتِ المَقدِس؛ فكَيفَ لو أَخبَرَهُم أَنَّ بَنِي آدَمَ يَصنَعُون فِي آخِرِ الزَّمانِ مَراكِبَ تَسيرُ فِي البَرِّ ومَراكِبَ تَسيرِ بِهِم فِي الهَواءِ، وتَذهَبُ من الحِجَازِ إِلَىٰ

(١) انظر: «الصحاح» (٢/ ٨٤٤)، و«مجمل اللغة» لابن فارس(ص: ٩١٥)، و«النهاية في غريب الحديث» (٥/ ١٥٠).

(٢) انظر: «النهاية في غريب الحديث» (٥/ ١٥٠)، و«مرقاة المفاتيح» (٣/ ١١٢١).

الشَّامِ وتَرجِعُ فِي سَاعَتَين فأَقَلَّ، وأنَّ أَهلَ الشَّامِ ومِصرَ والعِراقِ والهِندِ ونَحوِها من الأَقطارِ البَعِيدَة يُسافِرُون من بِلَادِهم للحَجِّ يومَ عَرَفَة فيُدرِكُون الوُقوفَ مع النَّاس بعَرَفَةَ، وكَذَلِكَ لو أَخبَرَهُم أنَّ أَهلَ الأَرضِ يَتَخاطَبُون بواسِطَةِ آلاتٍ يَتَّخِذُونَها كَما يَتَخاطَبُ أَهلُ البَيتِ الواحِدِ؛ فيُكَلِّم الَّذي فِي أَقصَىٰ المَشرِق مَن كان فِي أَقصَىٰ المَغرِب كما يُكَلِّم الجالِسَ عِندَه وبالعَكسِ، ويَستَمِعُ الإِنسانُ إِلَىٰ الأَلسُنِ المُختَلِفَة فِي مَشارِق الأَرضِ ومَغارِبِها وهو جالِسٌ فِي مَجلِسَه، ونَحوُ ذَلِكَ ممَّا لا تَحتَمِلُه أَكثَرُ العُقولِ البشرِيَّة دُون أن تَرَىٰ ذَلِكَ عِيانًا وتَقِف عَلَىٰ حَقيقَتِه، فلو وَقَع الإِخبارُ بذَلِكَ مُفَصَّلًا لم تُؤمَنِ الفِتنَة عَلَىٰ أَهلِ الإِيمانِ الضَّعيفِ، فكان من حِكمَة الشَّارِعِ الحكيمِ أن أخبَرَ بذَلِكَ مُجمَلًا بما أَغنَىٰ مَن شاهَدَه عن التَّفصيلِ... والله أَعلَمُ.

الحَديثُ السَّابِعُ والأَربَعُون: عن عَبدِ الله بنِ مَسعُودٍ، وأبي مُوسَىٰ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَا: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ لَأَيَّامًا، يَنْزِلُ فِيهَا الجَهْلُ، وَيُرْفَعُ فِيهَا العِلْمُ، وَيَكْثُرُ فِيهَا الهَرْجُ، وَالهَرْجُ: القَتْلُ**». مُتَّفَق عَلَيه، وفِي رواية للبُخارِيِّ: «**بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَّامُ الهَرْجِ، يَزُولُ فِيهَا العِلْمُ وَيَظْهَرُ فِيهَا الجَهْلُ**»[(١)] قَالَ أبو مُوسَىٰ: والهَرجُ: القَتلُ بلِسَانِ الحَبَشَةِ.

الحَديثُ الثَّامِنُ والأَربَعُون: عن عَمرِو بنِ تَغلِبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَفِيضَ المَالُ، وَيَكْثُرَ الجَهْلُ، وَتَظْهَرَ الفِتَنُ، وَتَفْشُوَ التِّجَارَةُ**». رَواهُ الإِمامُ أَحمَد، والحاكِم من طَريقِه، وقَالَ الحاكِم: «صَحيحُ

---

(١) أخرجه البخاري (٧٠٦٢) و(٧٠٦٦)، ومسلم (٢٦٧٢).

الإِسنادِ ولم يُخرِجاهُ، وإِسنادُه عَلَىٰ شَرطِهِمَا صَحيحٌ»، ووافَقَه الحافِظ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلْخِيصِه». وقد رَواهُ النَّسائِيُّ فِي «سُنَنِه» بزِيادَةٍ ونَقصٍ عمَّا هنا.

وقد رَواهُ أبو داوُد الطَّيالِسِيُّ فِي «مُسْنَدِه» ولَفظُه: «**إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ يَكْثُرُ التُّجَّارُ وَيَظْهَرُ القَلَمُ**»(١).

الحَديثُ التَّاسِعُ والأَربَعُون: عن عَبدِ الله بنِ عَمرِو بنِ العاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقولُ: «**إِنَّ اللهَ لَا يَقْبِضُ العِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ العِبَادِ، وَلَكِنْ يَقبِضُ العِلْمَ بِقَبْضِ العُلَمَاءِ، حَتَّىٰ إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤَسَاءَ جُهَّالًا؛ فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا**». رَواهُ الإمام أَحمَد والشَّيخانِ والتِّرمِذِيُّ وابن ماجَهْ.

وفِي رِوايَةٍ لأَحمَد والشَّيخَينِ عنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقولُ: «**إِنَّ اللهَ لَا يَنْزِعُ العِلْمَ بَعْدَ أَنْ أَعْطَاهُمُوهُ انْتِزَاعًا، وَلَكِنْ يَنْتَزِعُهُ مِنْهُمْ مَعَ قَبْضِ العُلَمَاءِ بِعِلْمِهِمْ، فَيَبْقَىٰ نَاسٌ جُهَّالٌ، يُسْتَفْتَوْنَ فَيُفْتُونَ بِرَأْيِهِمْ، فَيُضِلُّونَ وَيَضِلُّونَ**». هَذَا لَفظُ البُخارِيِّ(٢).

الحَديثُ الخَمسُون: ما أَخرَجَه يَعقوبُ بنُ شَيبَةَ من طَريقِ الحارِثِ بنِ

---

(١) أخرجه أحمد (٣٩/ ٥١٩)، والحاكم (٤/ ٥٩٧) (٨٦٦١)، والنسائي (٤٤٥٦)، والطيالسي (٢/ ٤٨٩) (١٢٦٧)، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٦/ ٦٣١).

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ١٦٢) (٦٥١١)، والبخاري (١٠٠)، و(٧٣٠٧)، ومسلم (٢٦٧٣)، والترمذي (٢٦٥٢)، وابن ماجه (٥٢) عن عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

حَصِيرَةَ، عن زَيدِ بنِ وَهبٍ قَالَ: سَمِعتُ عَبدَ الله بنَ مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقولُ: «لا يَأتِي عَلَيكُم يومٌ إلَّا وهو شرٌّ من اليومِ الَّذِي كان قَبلَه، حتَّىٰ تَقُومَ السَّاعَةُ، لَستُ أَعنِي رَخاءً من العَيشِ يُصِيبُه، ولا مالًا يُفِيدُه، ولَكِنْ لا يأتِي عَلَيكُم يومٌ إلَّا وهو أَقَلُّ عِلمًا من اليومِ الَّذِي مَضَىٰ قبلَه؛ فإذا ذَهَب العُلَماءُ استَوَىٰ النَّاسُ؛ فلا يَأمُرون بالمَعرُوف ولا يَنهَوْن عن المُنكَرِ؛ فعِندَ ذَلِكَ يَهلِكُون».

ومن طَرِيقِ أبي إِسحاقَ عن أبي الأَحوَصِ عن ابنِ مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَىٰ قَولِه: «شرٌّ مِنهُ» قالَ: «فَأَصابَتْنا سَنَةُ خِصبٍ فقَالَ: ليس ذَلِكَ أَعنِي، إِنَّما أَعنِي ذَهابَ العُلَماء».

ومن طَرِيقِ الشَّعبِيِّ عن مَسرُوقٍ عنه قَالَ: «لا يَأتِي عَلَيكُم زَمانٌ إلَّا وهو أَشَرُّ مِمَّا كان قَبلَه، أَمَا إِنِّي لا أَعنِي أَمِيرًا خَيرًا من أَمِيرٍ، ولا عامًا خَيرًا من عامٍ، ولَكِنْ عُلَماؤُكم وفُقَهاؤُكم يَذهَبُون ثمَّ لا تَجِدُون مِنهُم خَلَفًا، ويَجِيءُ قَومٌ يُفْتُون برَأيِهِم».

وفِي لَفظٍ عنه من هَذَا الوَجهِ: «وما ذَاكَ بكَثرَةِ الأَمطارِ وقِلَّتِها؛ ولَكِنْ بذَهابِ العُلَماءِ، ثم يَحدُثُ قَومٌ يُفتُون فِي الأُمورِ برَأيِهِم فيَثلِمُون الإِسلامَ ويَهدِمُونه». ذَكَرَ هَذِه الطُّرُقَ كُلَّها الحافِظُ ابن حَجَرٍ فِي «فَتحِ البارِي»[1]، وهذا لا يُقالُ من قِبَلِ الرَّأيِ؛ فلَعَلَّ ابنَ مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَمِعَه من النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

الحَديثُ الحادِي والخَمسُون: عن عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**كَيفَ بِكُمْ إِذَا فَسَقَ فِتيَانُكُمْ، وَطَغَىٰ نِسَاؤُكُمْ؟**» قَالُوا: يا رَسُولَ الله،

---

(١) انظر: «فتح الباري» (١٣/ ٢١).

وإنَّ ذَلِكَ لَكائِن؟! قَالَ: «**نعَمْ وَأَشَدُّ، كَيْفَ بِكُمْ إِذَا لَمْ تَأْمُرُوا بِالمَعْرُوفِ وَلَمْ تَنْهَوْا عَنِ المُنْكَرِ؟**» قَالُوا: يا رَسُولَ الله، وإنَّ ذَلِكَ لَكائِنٌ؟ قَالَ: «**نَعَمْ وَأَشَدُّ، كَيْفَ بِكُمْ إِذَا أَمَرْتُمْ بِالمُنْكَرِ وَنَهَيْتُمْ عَنِ المَعْرُوفِ؟**» قَالُوا: يا رَسُولَ الله، وإنَّ ذَلِكَ لَكائِنٌ؟ قَالَ: «**نَعَمْ وَأَشَدُّ، كَيْفَ بِكُمْ إِذَا رَأَيْتُمُ المَعْرُوفَ مُنْكَرًا وَالمُنْكَرَ مَعْرُوفًا؟**» قَالُوا: يا رَسُولَ الله، وإن ذَلِكَ لَكائِنٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ». رَواهُ رَزِينٌ[(١)].

الحَديثُ الثَّانِي والخَمسُون: عن أَنَسِ بنِ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قِيلَ: يا رَسُولَ الله، مَتَىٰ يُتْرَكُ الأَمرُ بالمَعروفِ والنَّهيُ عن المُنكَرِ؟ قَالَ: «**إِذَا ظَهَرَ فِيكُمْ مَا ظَهَرَ فِي الأُمَمِ قَبْلَكُمْ**» قُلنَا: يا رَسُولَ الله، وما ظَهَر فِي الأُمَمِ قَبلَنا؟ قَالَ: «**المُلْكُ فِي صِغَارِكُمْ، وَالفَاحِشَةُ فِي كِبَارِكُمْ، وَالعِلْمُ فِي رُذَالَتِكُمْ**». رَواهُ ابن ماجَهْ وقَالَ: «قَالَ زَيدٌ -يَعنِي: ابنَ يَحيَىٰ بنِ عُبَيدٍ الخُزاعِيَّ أَحَدَ رُواتِه-: تَفسيرُ مَعنَىٰ قَولِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَالعِلْمُ فِي رُذَالَتِكُمْ**»: إذا كان العِلم فِي الفُسَّاق».

قُلتُ: وسَيَأتِي عن ابن مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ما يُؤَيِّد ذَلِكَ.

قَالَ الحافِظُ ابن حَجَرٍ فِي «فَتحِ البارِي»: «وأَخرَجَ ابنُ أبي خَيثَمَة من طَرِيقِ مَكحُولٍ عن أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قِيلَ: يا رَسُولَ الله، متىٰ يُتْرَكُ الأَمرُ بالمَعرُوفِ والنَّهيُ عن المُنكَرِ؟ قَالَ: «**إِذَا ظَهَرَ فِيكُمْ مَا ظَهَرَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذَا ظَهَرَ الإِدْهَانُ فِي خِيَارِكُمْ وَالفُحْشُ فِي شِرَارِكُمْ وَالمُلْكُ فِي صِغَارِكُمْ وَالفِقْهُ فِي رُذَالِكُمْ**».

---

(١) كذا عزاه ابن الأثير في «جامع الأصول» (١٠/ ٤١)، والفاسي في «جمع الفوائد» (٣/ ٣٢٦). وانظر: «السلسلة الضعيفة» (٥٢٠٤).

قُلتُ: وروَاهُ أبو نُعَيمٍ فِي «الحِلْيَة» من طَرِيقِ مَكحولٍ، عن أنسِ بنِ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قِيلَ: يا رَسُولَ الله، متىٰ يُتْرَكُ الأَمرُ بالمَعروفِ والنَّهيُ عن المُنكرِ؟ قَالَ: «**إِذَا ظَهَرَ فِيكُمْ مَا ظَهَرَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ قَبْلَكُمْ**» قَالُوا: وما ذَاكَ يا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «**إِذَا ظَهَرَ الإِدِّهَانُ فِي خِيَارِكُمْ، وَالفَاحِشَةُ فِي شِرَارِكُمْ، وَتَحَوَّلَ الفِقْهُ فِي صِغَارِكُمْ وَرِذَالِكُمْ**».

قَالَ الحافِظ ابن حَجَرٍ: «وفِي «مُصَنَّف قاسِمِ بنِ أَصبَغَ» بسَنَدٍ صَحيحٍ عن عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «فسادُ الدِّين إذا جاء العِلمُ من قِبَل الصَّغيرِ استعصَىٰ عَلَيهِ الكَبِيرُ، وصَلاحُ النَّاس إذا جاء العِلمُ من قِبَل الكَبير تابَعَه عَلَيهِ الصَّغيرُ». وذَكَر أبو عُبَيدٍ أنَّ المُرادَ بالصِّغَر فِي هَذَا صِغَرُ القَدرِ لا السِّنِّ، والله أعلَمُ». انتهىٰ[(١)].

قُلتُ: بل كِلاهُما مُرادٌ؛ لِمَا رَوَىٰ الإمام أَحمَد والحاكِم من حَديث أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرفوعًا: «**إِذَا كَانَتِ الفَاحِشَةُ فِي كِبَارِكُمْ، وَالمُلْكُ فِي صِغَارِكُمْ، وَالعِلْمُ فِي مُرَّادِكُمْ، وَالمُدَاهَنَةُ فِي خِيَارِكُمْ**...»[(٢)] الحَديثَ، فقَولُه: «**فِي مُرَّادِكُمْ**» واضِحٌ فِي صِغَر السِّنِّ، وقَولُه: «**فِي رُذَالِكُمْ**» واضِحٌ فِي صِغَر القَدرِ.

وقد يُطلَق وَصفُ الأَمردِ عَلَىٰ مَن يَحلِقُ لِحيَتَه ويَتشَبَّه بالنِّساءِ والمُردانِ أَخذًا

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٤٠١٥)، وأبو نعيم في «الحلية» (٥/ ١٨٥) من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وانظر: «مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه» (٤/ ١٨٥)، و«فتح الباري» (١٣/ ٣٠١)، وقد ضعف الحديث الألباني في «السلسلة الضعيفة» (٥٧٠٣).

(٢) لم أقف عليه بهذا اللفظ، وقد أخرجه أحمد (٣/ ١٨٧) (١٢٩٦٦)، وغيره بنحوه عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وضعفه الألباني في «السلسلة الضعيفة» (٥٧٠٣).

مِمَّا ذَكَره أَئِمَّة اللُّغة.

قَالَ الجَوهَرِيُّ: تَمرِيدُ الغُصنِ تَجرِيدُه من الوَرَق»[(١)].

وقَالَ الرَّاغِبُ الأَصفَهانِيُّ: «مِن قَولِهِم شَجَرٌ أَمرَدُ؛ إذا تَعَرَّىٰ من الوَرَق، ومِنهُ الأَمرَدُ لتَجَرُّدِه عن الشَّعرِ»[(٢)]. انتهَىٰ.

وحَلقُ الشَّعرِ من اللِّحية قَريبٌ فِي المَعنَىٰ من تَمريدِ الغُصنِ وتَعَرِّي الشَّجَر من الوَرَق؛ فجاز إِطلاقُ وَصفِ الأَمرَدِ عَلَىٰ فاعِلِه بِهَذَا الاعتِبَارِ، وعَلَىٰ هَذَا فيَعُود المَعنَىٰ إِلَىٰ ما ذَكَره أبو عُبَيدٍ من صِغَر القَدرِ، والله أَعلَمُ.

ومَعنَىٰ الحَديثِ -والله أعلَمُ-: أنَّ العِلمَ يَتحَوَّل فِي آخِرِ الزَّمانِ عِندَ الفُسَّاق والمُردانِ السُّفهاءِ ونَحوِهم من السِّفلِ والأَراذِلِ الَّذين لا يُؤبَهُ لَهُم، ولَيسُوا من رُعاةِ العِلم الَّذين يَحترِمُونه ويَصُونُونه عمَّا يُدَنِّسُه ويَشِينُه؛ فيُستَهانُ بِهِم ويُستَهانُ بالعِلمِ لأَجلِهِم؛ فلا يُقبَلُ مِنهُم ولا يُستَمَع لقَولِهِم.

وأَيضًا: فإِنَّهُم من أَعظَمِ الأَسبابِ لتَركِ الأَمرِ بالمَعروفِ والنَّهيِ عن المُنكرِ؛ لإِتيَانِهم المُنكَراتِ، وإِنكارِهم عَلَىٰ مَن أنكَرَ عَلَيهِم شَيئًا مِنهَا بالشُّبَه والمُغالَطَاتِ، كما هو الواقِعُ من كَثيرٍ مِنهُم فِي هَذِه الأَزمانِ؛ فلا حَولَ ولا قُوَّة إِلَّا بالله العَلِيِّ العَظيمِ!

---

(١) انظر: «الصحاح» (٢/ ٥٣٨).

(٢) انظر: «المفردات في غريب القرآن» (ص: ٧٦٤).

أَلَا تَرَىٰ إِلَىٰ حالَةِ أَكثَرِهم فِي هَذِه الأَزمانِ وما هم عَلَيهِ من أَنواعِ الفُسوقِ والعِصيَانِ؟!

فبَعضُهُم يَحلِق لِحيَتَه ويَتشَبَّه بأَعداءِ الله من المُشرِكين والنَّصارَىٰ والمَجُوسِ، وبَعضُهم يَنتِفُها نَتفًا، وذَلِكَ أَقبَحُ من الحَلقِ؛ لأن فِيهِ زِيادَةَ تَشويهٍ للخِلقَة، وكلٌّ من الحَلقِ والنَّتفِ مُثلَةٌ قَبِيحَةٌ.

وكَثيرٌ مِنهُم يَشرَبُون الدُّخان الخَبيثَ المُسَمَّىٰ بالتُّتُن ويُدمِنُون شُربَه، وقد ثَبَت أَنَّه من المُسكِراتِ، كما سَيأتِي بَيانُ ذَلِكَ إن شَاءَ الله تَعالَىٰ، وأَمَّا خُبثُه فلا يَمتَرِي فِيهِ عاقِلٌ.

وكَثيرٌ مِنهُم يَتهاوَنُون بالصَّلاةِ ويُضَيِّعُونَها ولا يُبالُون بِها، وسَواءٌ عِندَ بَعضِهم صَلَّاها فِي جَماعَةٍ أو وَحدَه، أو فِي وَقتِها أو بَعدَه، حتَّىٰ إنَّ بَعضَهُم يَعكُف عَلَىٰ أمِّ المَلاهِي -الرَّاديُو- أَكثَرَ لَيلِه، ثم يَنامُ عن صَلاةِ الفَجرِ فلا يُصَلِّيها إلَّا بعد ارتِفَاعِ النَّهارِ، وبَعضُهُم يَترُك صَلاةَ العِشاءِ مع الجَماعَةِ إِيثارًا للعُكوفِ عَلَىٰ الرَّاديُو، ورُبَّما تَرَك حُضورَ الجُمُعَةِ لِذَلِكَ، فأَكثَرُهم لا يَزالُ عاكِفًا عَلَىٰ أمِّ المَلاهِي فِي أَكثَرِ أَوقاتِه، يَستَمِع إِلَىٰ المُحَرَّماتِ من غِناءِ المُغَنِّياتِ ونَغَمات البَغَايا المُتَهَتِّكات وأَنواعِ المَزامِير والمَعازِف، أو إِلَىٰ الاستِهزَاءِ بالقُرآنِ وقِراءَتِه بأَلحانِ الغِناءِ والنَّوحِ، أو إِلَىٰ قِيلَ وقَالَ وخُطَب أَعداءِ الله وهَذَيانِهِم؛ فما أَشبَه العاكِفِين عَلَيهِ بالَّذين اتَّخَذوا عِجلًا جَسَدًا له خُوارٌ!

وكَثيرٌ مِنهُم يَتَّخِذون السَّاعاتِ الَّتِي فِيهَا المُوسِيقَىٰ المُطرِبَة.

وكَثيرٌ مِنهُم يَشتَرُون المُصوَّرات ويَقتَنُونَها ولا يَلتَفِتون إِلَىٰ أَمرِ النَّبيِّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بطَمسِها ولَطخِها.

وكَثيرٌ مِنهُم يَلعَبُون بالأَوراقِ المُسَمَّاة بالجَنجِفَة ويُقامِرون عَلَيهَا، وذَلِكَ من المَيسِر المُحَرَّم، «وقد مَرَّ عليٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَلَىٰ قَومٍ يَلعَبُون بالشِّطْرَنْجِ فقَالَ: ما هَذِه التَّماثِيلُ الَّتِي أَنتُم لها عَاكِفون؟! لَأَنْ يَمَسَّ أَحَدُكُم جَمرًا حتَّىٰ يُطفَأَ خَيرٌ له من أن يَمَسَّها!»[1]. رَواهُ ابنُ أبي حاتِمٍ. واللَّاعبُ بالجَنجِفَة أَولَىٰ أن يُشَبَّه بالعاكِفِين عَلَىٰ التَّماثيلِ؛ لأنَّ أَكثَرَ أَوراقِها تَماثِيلُ؛ فاللَّاعِب بِها كالعاكِفِ عَلَىٰ التَّماثيلِ.

وكَثيرٌ مِنهُم يَلعَبُون بالكُرَة وهي من شرِّ الأَشَرِ، وقد رَوَىٰ البُخارِيُّ فِي «الأَدَب المُفرَد» من حَديثِ البَراءِ بنِ عازِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الأَشَرَةُ شَرٌّ**»[2]، قَالَ أبو مُعاوِيَة[3] أحدُ رُواتِه: الأَشَر: العَبَث، وفيها من اللَّهوِ والصَّدِّ عن ذِكرِ الله وعن الصَّلاةِ ما لا يَخفَىٰ عَلَىٰ عاقِلٍ، والمُقامَرَة عَلَيهَا من المَيسِر المُحَرَّم.

---

(١) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٨/ ٤٦٧) (٦٠٩٧)، و«السنن الكبرىٰ» (١٠/ ٣٥٨) (٢٠٩٣٠)، عن الأصبغ بن نباتة، عن علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وقال الألباني في «إرواء الغليل» (٢٦٧٢) بعد أن ساق عدة أسانيد له: «وجملة القول أن هذا الأثر لا يثبت عن علي، لأن خير أسانيده هذا والأول، وكلاهما منقطع، ومن المحتمل أن يعود إلىٰ تابعي كبير، وهو مجهول.

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٤٧٧) عن البراء بن عازب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع» (٢٧٨١).

(٣) هو: محمد بن خازم التميمي السعدي، أبو معاوية الضرير الكوفي، راوية الأعمش، ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يهم في حديث غيره، من كبار التاسعة، مات سنة (١٩٥هـ)، وقد رمي بالإرجاء. انظر: «تهذيب الكمال» (٢٥/ ١٢٣)، و«التقريب» (٥٨٤١).

وكَثيرٌ مِنهُم يُصَفِّقون فِي المُجتَمعات والأَندِية عِندَ التَّعَجُّب واستِحسَانِ المَقالاتِ؛ فيَتَشَبَّهون فِي ذَلِكَ بكُفَّار قُرَيشٍ وبطَوائِفِ الكُفرِ والضَّلالِ فِي زَمانِنا من الإفرِنجِ وغَيرِهم من أَعداءِ الله تَعالَىٰ، ويَتَشَبَّهون أَيضًا بالنِّساءِ لكَونِ التَّصفيقِ من أَفعالِهِنَّ فِي الصَّلاةِ إذا نَابَ الإمامَ شَيءٌ فِيهَا.

وغَالِبُهم يَتَحَلَّوْن بالسَّاعاتِ فِي أَيدِيهم كَأَنَّها أَسورَة النِّساء، وقد جَاءَ فِي أَحادِيثَ كَثيرَةٍ لَعنُ المُتَشَبِّهين من الرِّجالِ بالنِّساءِ كما سنَذكُرُ ذَلِكَ إن شَاءَ الله تَعالَىٰ، وفِيهِم من مُعاشَرَة الأَنذالِ والسِّفل السَّاقِطِين ما هو ظاهِرٌ مَعروفٌ عِندَ العامَّةِ والجُهَّالِ فَضلًا عن الخاصَّةِ وأهل العِلمِ، وقد قَالَ ابن مَسعُودٍ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ: «اعتَبِرُوا النَّاسَ بأَخدانِهِم».

وقَالَ الشَّاعِرُ:

عَنِ المَرْءِ لا تَسْأَلْ وَسَلْ عَنْ قَرِينِهِ ... فَكُـلُّ قَـرِينٍ بِالمُقَـارِنِ يَقْتَـدِي[1]

إِذَا كُنْـتَ فِـي قَـوْمٍ فَخَالِـلْ خِيَـارَهُمْ ... وَلا تَصْحَبِ الأَرْدَىٰ فَتَرْدَىٰ مَعَ الرَّدِي

وقَالَ آخَرُ:

لِكُـلِّ امْـرِئٍ شَـكْلٌ يَقَـرُّ بِعَيْنِـهِ ... وَقُـرَّةُ عَـيْنِ الفَسْـلِ أَنْ يَصْـحَبَ

وقَالَ آخَرُ:

يُقَـاسُ المَـرْءِ بِـالمَرْءِ ... إِذَا مَـا هُـوَ مَاشَـاهُ[3]

---

(١) البيت لطرفة بن العبد في «ديوانه» (ص٢٠)، والبيت الثاني لم أقف علىٰ قائله.

(٢) ينسب لابن الأعرابي، انظر: «مجمع الحكم والأمثال في الشعر العربي».

(٣) ينسب لعلي بن أبي طالب رَضِيَٱللَّهُعَنهُ، رواه ابن بطة في «الإبانة الكبرىٰ» (٢/ ٤٦٥) (٤٦١).

وقَالَ آخر:

لا يَصْحَبِ الإِنْسَانُ إِلَّا نَظِيرَهُ ... وَإِنْ لَمْ يَكُونُوا مِنْ قَبِيلٍ وَلَا بَلَدِ(١)

وأَبلَغُ من ذَلِكَ كُلِّه قَولُ النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ: «**الأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ، فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا ائْتَلَفَ وَمَا تَنَاكَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ**». رَواهُ البُخارِيُّ من حَديثِ عائِشَة رَضِيَ اللهُ عَنهَا(٢).

وكَثيرٌ مِنهُم لا يَعرِف مَعرُوفًا ولا يُنكِر مُنكَرًا إلَّا ما أُشرِب من هَواهُ، وإذا أَمَرهم أَحَدٌ بمَعروفٍ أو نَهاهُم عن مُنكَر سَخِروا منه، وهَمَزُوه ولَمَزُوه، وازدَرَوْا به، ورَمَوْه زُورًا وبُهتانًا بكُلِّ ما يَرون أنَّه يُدَنِّسُه ويَشِينُه.

وبالجُملَة: فلا تَرَىٰ أَكثَرَهم إلَّا عَلَىٰ أَخلاقِ الفُسَّاق والسُّفهاءِ، رَاغِبين عن أَخلاقِ أَهلِ العِلم والدِّين، مُجانِبين كلَّ فَضِيلَة، ومُقارِفِين كلَّ رَذِيلَة، فهُم الَّذين تَركوا الأَمرَ بالمَعروفِ والنَّهيَ عن المُنكرِ، وثَبَّطُوا غيرَهم عن القِيامِ فِي ذَلِكَ، وصَارَحُوا بالعَداوَةِ والأَذَىٰ كلَّ مَن أنكَرَ عَلَيهِم شَيئًا من أَفعالِهِم السَّيِّئَة، فصَلَوات الله وسَلامُه علىٰ الَّذِي لا يَنطِقُ عن الهَوىٰ، إنْ هو إلَّا وَحيٌ يُوحَىٰ.

والمُرادُ بِمَا ذُكِر فِي حَديثِ أَنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُ الأَكثَرُ والأَغلَبُ لا العُمومُ؛ لِمَا جاء فِي الحَديثِ الصَّحيحِ: «**لا تَزَالُ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللهِ لا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ وَلا**

---

(١) انظر: «فيض القدير» (١/ ٥٥٢) ط: المكتبة التجارية الكبرىٰ - مصر.

(٢) أخرجه البخاري (٣٣٣٦) عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنهَا. وأخرجه أحمد (٢/ ٢٩٥) (٧٩٢٢)، ومسلم (٢٦٣٨) عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنهُ.

مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّىٰ يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ عَلَىٰ ذَلِكَ»[(١)].

قَالَ البُخَارِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «صَحِيحِه»: «هم أَهلُ العِلمِ».

وقَالَ التِّرمِذِيُّ فِي «جامِعِه»: «قَالَ مُحَمَّد بنُ إِسماعِيلَ -يَعنِي: البُخارِيَّ-: قَالَ عليُّ بنُ المَدينِيِّ: هُم أَصحابُ الحَديثِ». انتَهَىٰ[(٢)]. وكَذَا قَالَ ابنُ المُبارَكِ وأَحمَدُ بن سِنانَ وابنُ حِبَّان وغَيرُهم[(٣)].

وقَالَ يَزِيدُ بنُ هَارُون[(٤)] وأَحمَدُ بنُ حَنبَلٍ: «إن لم يَكُونوا أَهلَ الحَديثِ فلا أَدرِي مَن هُمْ!»[(٥)].

والمُرادُ بقَولِهم أَهلُ العِلمِ وأَهلُ الحَديثِ: حَمَلة العِلمِ والحَديثِ ورُعاةُ الدِّين الَّذين جَمَعوا بين العِلم والعَمَل، لا الفُسَّاقُ والسُّفَهاءُ الَّذين حَمَلوا العِلم ثمَّ لم يَحمِلوه بل أَهانُوه ودَنَّسُوه بالأَطماعِ واتِّباعِ الشَّهواتِ والأَهواءِ؛ فكَانُوا كمَثَل الحِمَارِ يَحمِل أَسفارًا.

ومِمَّا يدلُّ عَلَىٰ أَنَّ العُمومَ غَيرُ مُرادٍ: ما جاء فِي «سُنَن ابن ماجَهْ» و«صَحيحِ ابن

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦٤١)، ومسلم (١٠٣٧) عن معاوية رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

(٢) انظر: «سنن الترمذي» (٤/ ٤٨٥).

(٣) انظر: «صحيح بن حبان» (١/ ٢٦١).

(٤) يزيد بن هارون السلمي، أبو خالد الواسطي، ثقة متقن عابد، من التاسعة، مات سنة ست ومائتين. انظر: «تهذيب الكمال» (٣٢/ ٢٦١)، و«التقريب» (٧٧٨٩).

(٥) انظر: «المحدث الفاصل» (٢٧)، و«شرف أصحاب الحديث» (ص ٢٦،٢٤)، وانظر أيضًا: «السلسلة الصحيحة» (١/ ٥٤٠).

حِبَّان» من حَديثِ أبي عِنبَة الخَولانِيِّ قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّاَللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ يقولُ: «**لا يَزَالُ اللهُ يَغرِسُ فِي هَذَا الدِّينِ غَرْسًا يَسْتَعْمِلُهُمْ فِي طَاعَتِهِ**»(١). قَالَ الإمام أَحمَدُ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «هم أَصحابُ الحَديثِ».

وقَالَ ابنُ القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «**«غَرْسُ اللهِ»** هم أَهلُ العِلمِ والعَمَل؛ فلو خَلَت الأَرضُ من عالِمٍ خَلَت من غَرسِ الله، وأَخبَرَ رَسولُ الله صَلَّاَللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ أَنَّه لا تَزالُ طائِفَةٌ من أُمَّتِه عَلَىٰ الحَقِّ لا يَضُرُّهم مَن خَذَلَهُم ولا مَن خَالَفَهم إِلَىٰ قِيَامِ السَّاعَة، فلا يَزالُ غَرسُ الله الَّذين غَرَسَهُم فِي دِينِه يَغرِسُون العِلمَ فِي قُلوبِ مَن أَهَّلَهُم الله لِذَلِكَ وارتَضَاهُم فيَكُونوا وَرَثَةً لَهُم كما كانوا هم وَرَثَةً لِمَن قَبلَهُم؛ فلا تَنقَطِع حُجَجُ الله والقائِمُ بِهَا من الأَرضِ»(٢). انتَهَىٰ.

الحَديثُ الثَّالِث والخَمسُون: عن ابنِ مَسعُودٍ رَضِيَاللَّهُعَنهُ **قَالَ**: «لا يَزالُ النَّاسُ مُشتَمِلين بخَيرٍ ما أَتاهُم العِلمُ من أَصحابِ مُحَمَّدٍ صَلَّاَللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ وأَكابِرِهم؛ فإذا أَتاهُم العِلمُ مِن قِبَل أَصاغِرِهم وتَفَرَّقَت أَهواؤُهم هَلَكُوا». رَواهُ أبو عُبَيدٍ ويَعقُوبُ بنُ شَيبَةَ والطَّبَرانِيُّ.

ورَواهُ أبو نُعَيمٍ فِي «الحِلْيَة» من حَديثِ إِبراهِيمَ بنِ أَدهَمَ عن شُعبَةَ بنِ الحَجَّاج قَالَ: أَنبَأَنا أبو إِسحاقَ الهَمْدَانِيُّ، عن سَعيدِ بنِ وَهبٍ، عن عَبدِ الله بن مَسعُودٍ قَالَ:

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٨)، وابن حبان في «صحيحه» (٢/ ٣٢) (٣٢٦) عن أبي عنبة الخولاني رَضِيَاللَّهُعَنهُ، وصححه الألباني «الصحيحة» (٢٤٤٢).

(٢) انظر: «مفتاح دار السعادة» (١/ ١٤٤).

«لا يَزالُ النَّاس بخَيرٍ ما أَتاهُم العِلمُ من عُلَمائِهم وكُبَرائِهم وذَوِي أَسنانِهِم؛ فإذا أَتاهُم العِلمُ عن صِغارِهم وسُفَهائِهم فَقَد هَلَكُوا»(١).

الحَديثُ الرَّابِع والخَمسُون: عن أبي أُمَيَّة الجُمَحِيِّ أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ مِنْ أَشْراطِ السَّاعَةِ أَنْ يُلْتَمَسَ العِلْمُ عِنْدَ الأَصَاغِرِ**». رَواهُ الطَّبَرانِيُّ(٢).

الحَديثُ الخَامِسُ وَالخَمْسُونَ: عن زِيَادِ بنِ لَبيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: ذَكَر النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيئًا فقَالَ: «**ذَاكَ عِنْدَ أَوَانِ ذَهابِ العِلْمِ**» قُلتُ: يا رَسُولَ الله، وكَيفُ يَذهَبُ العِلمُ ونَحنُ نَقرَأُ القُرآنَ، ونُقرِئُه أَبناءَنا، ويُقرِئُه أَبناؤُنا أَبناءَهُم إِلَىٰ يَومِ القِيامَة؟ فقَالَ: «**ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ يَا زِيادُ، إِنْ كُنْتُ لَأَرَاكَ مِنْ أَفْقَهِ رَجُلٍ بِالمَدِينَةِ؛ أَوَلَيْس هَذِهِ اليَهُودُ وَالنَّصَارَىٰ يَقْرَءُونَ التَّوْرَاةَ وَالإِنْجِيلَ لا يَعْمَلُونَ بِشَيْءٍ مِمَّا فِيهِمَا**». رَواهُ الإِمام أَحمَد وابنُ ماجَهْ، والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» وقَالَ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ الشَّيخينِ ولم يُخرِجاهُ»، وأَقَرَّه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلْخِيصِه»(٣).

---

(١) ذكر هذه الطرق الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (١٣/ ٢٩١)، أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٩/ ١١٤) (٨٥٨٩)، وفي «الأوسط» (٧/ ٣١١) (٧٥٩٠) وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٨/ ٤٩) من حديث عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/ ١٣٥): «رجاله موثقون».

(٢) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٢/ ٣٦١) (٩٠٨)، وابن المبارك في «الزهد» (١/ ٢٠) (٦١)، وغيره من حديث أبي أمية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ به، وصححه الألباني في «الصحيحة» (٦٩٥).

(٣) أخرجه أحمد (٤/ ١٦٠) (١٧٥٠٨)، وابن ماجه (٤٠٤٨)، والحاكم في «المستدرك» (٣/ ٦٨١) (٦٥٠٠) عن زياد بن لبيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصححه الألباني في «مشكاة المصابيح» (٢٧٧).

الحَديثُ السَّادِس والخَمسُون: عن جُبَيرِ بنِ نُفَيرٍ، عن أبي الدَّرداءِ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ قَالَ: كنَّا مع رَسُولِ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ فشَخَص ببَصَرِه إلَىٰ السَّماء ثم قَالَ: «**هَذَا أَوَانُ يُخْتَلَسُ العِلْمِ مِنَ النَّاسِ حَتَّىٰ لا يَقْدِرُوا مِنْهُ عَلَىٰ شَيْءٍ**» فقال زِيادُ بنُ لَبيدٍ الأنصارِيِّ: كَيفَ يُختَلَس مِنَّا وقد قَرَأنَا القُرآنَ؟ فَوَاللهِ لنَقرَأَنَّه ولَنُقرِئَنَّه نِساءَنا وأبناءَنا، قَالَ: «**ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ يَا زِيَادُ، إِنْ كُنْتُ لَأَعُدُّكَ مِنْ فُقَهَاءِ أَهْلِ المَدِينَةِ، هَذِهِ التَّوْرَاةُ وَالإِنْجِيلُ عِنْدَ اليَهُودِ وَالنَّصَارَىٰ فَمَاذَا تُغْنِي عَنْهُمْ؟!**». قَالَ جُبَيرٌ: فلَقِيتُ عُبادَة بنِ الصَّامِت فقُلتُ: أَلَا تَسمَعُ ما يَقُول أَخُوك أبو الدَّرداءِ؟ فأَخبَرَه بالَّذي قَالَ أبو الدَّرداءِ، قَالَ: صَدَق أبو الدَّرداءِ، إن شِئتَ لَأُحَدِّثَنَّكَ بأَوَّل عِلمٍ يُرفَعُ من النَّاسِ الخُشوعُ، يُوشِكُ أن تَدخُلَ مَسجِد الجامِعِ فلا تَرَىٰ فِيهِ رَجُلًا خاشِعًا. رَواهُ التِّرمِذِيُّ وقَالَ: «هَذَا حَديثٌ حَسَن غَريبٌ»، وصحَّحَه الحاكِم، ووافَقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلْخِيصِه»(١).

الحَديثُ السَّابِع والخَمسُون: عن جُبَيرِ بن نُفَيرٍ قَالَ: قَالَ عَوفُ بنُ مالِكٍ الأَشجَعِيُّ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ: أنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ نَظَر إلَىٰ السَّماء يومًا فقَالَ: «**هَذَا أَوَانُ يُرْفَعُ العِلمُ**» فقَال له رَجُلٌ من الأَنصارِ يُقَالُ له ابنُ لَبيدٍ: يا رَسُولَ الله، كَيف يُرفَعُ العِلمُ وقد أُثبِتَ فِي الكِتَابِ ووَعَتْه القُلوبُ؟ فقَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ: «**إِنْ كُنْتُ لَأَحْسَبُكَ مِنْ أَفْقَهِ أَهْلِ المَدِينَةِ**» ثمَّ ذَكَر ضَلالَةَ اليَهودِ والنَّصارَىٰ عَلَىٰ ما فِي أَيدِيهِم من كِتَابِ الله، قَالَ: فلَقِيتُ شَدَّادَ بنَ أَوسٍ فحَدَّثتُه بحَديثِ عَوفِ بنِ مالِكٍ فقَالَ:

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٦٥٣)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ١٧٩) (٣٣٨)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٦٩٩٠).

صَدَق عَوفٌ، أَلَا أُخبِرُك بأَوَّل ذَلِكَ يُرفَعُ؟ قُلتُ: بَلَىٰ، قَالَ: الخُشوعُ حتَّىٰ لا ترىٰ خاشِعًا. رَواهُ الحاكِم فِي «مُستدرَكِه»، وأبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة»، وهذا لَفظُ الحاكِمِ وقَالَ: «صَحيحٌ، وقد احتَجَّ الشَّيخانِ بجَميعِ رُواتِه»، ووافَقَه الحافِظ الذَّهَبِيُّ(١).

الحَديثُ الثَّامِنُ والخَمسُون: عن أبي ذرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّكُمْ فِي زَمَانٍ عُلَمَاؤُهُ كَثِيرٌ، خُطَبَاؤُهُ قَلِيلٌ، مَنْ تَرَكَ فِيهِ عُشْرَ مَا يَعْلَمُ هَوَىٰ، وَسَيَأْتِي عَلَىٰ النَّاسِ زَمَانٌ يَقِلُّ عُلَمَاؤُهُ وَيَكْثُرُ خُطَبَاؤُهُ، مَنْ تَمَسَّكَ فِيهِ بِعُشَيْرِ مَا يَعْلَمُ نَجَا**». رَواهُ الإِمام أَحمَد(٢).

الحَديثُ التَّاسِعُ والخَمسُون: عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّكُمْ فِي زَمَانٍ مَنْ تَرَكَ مِنْكُمْ عُشْرَ مَا أُمِرَ بِهِ هَلَكَ ثُمَّ يَأْتِي زَمَانٌ مَنْ عَمِلَ مِنْهُمْ بِعُشْرِ مَا أُمِرَ بِهِ نَجَا**». رَواهُ التِّرمِذِيُّ والطَّبَرانِيُّ فِي «الصَّغيرِ»، وقَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ غَريبٌ»، قَالَ: وفِي البابِ عن أبي ذرٍّ وأبي سَعيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا(٣).

---

(١) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (١/ ١٧٨) (٣٣٧)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٥/ ١٣٨)، وصححه الألباني في «التعليقات الحسان» (٦٦٨٥).

(٢) أخرجه أحمد (٥/ ١٥٥) (٢١٤٠٩) عن أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٢٥١٠).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٢٦٧)، والطبراني في «المعجم الصغير» (٢/ ٢٧٤) (١١٥٦) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» ضمن حديث (٢٥١٠)، وقال رَحِمَهُ اللَّهُ: «كنت خرجت حديث أبي هريرة بنحوه في «الضعيفة» برقم (٦٨٤)، ثم وجدت أنه لم يتفرد به فلم أر من الأمانة العلمية إلا تصحيحه».

الحَديثُ السِّتُّون: عن حِزَامِ بنِ حَكيمِ بنِ حِزَامٍ[١] عن أبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«إِنَّكُمْ قَدْ أَصْبَحْتُمْ فِي زَمَانٍ كَثِيرٍ فُقَهَاؤُهُ، قَلِيلٍ خُطَبَاؤُهُ، كَثِيرٍ مُعْطُوهُ، قَلِيلٍ سُؤَّالُهُ، العَمَلُ فِيهِ خَيْرٌ مِنَ العِلْمِ، وَسَيَأْتِي زَمَانٌ قَلِيلٌ فُقَهَاؤُهُ، كَثِيرٌ خُطَبَاؤُهُ، وَكَثِيرٌ سُؤَّالُهُ، وَقَلِيلٌ مُعْطُوهُ، العِلْمُ فِيهِ خَيْرٌ مِنَ العَمَلِ»**. رواهُ الطَّبَرانِيُّ[٢].

وله -أيضًا- من حَديثِ حِزَامِ بنِ حَكيمٍ عن عمِّه مَرفوعًا مِثلُه[٣]. **وهو الحَديثُ الحادِي والسِّتُّونَ.**

الحَديثُ الثَّانِي والسِّتُّونَ: عن زَيدِ بنِ وَهبٍ قَالَ: سَمِعتُ ابنَ مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **يَقولُ**: «إِنَّكُم فِي زَمانٍ كَثيرٌ فُقَهاؤُه، قَليلٌ خُطَباؤُه، قَليلٌ سُؤَّالُه، كَثيرٌ مُعطُوه، العَمَل فِيهِ قائِدٌ للهَوَىٰ، وسَيأتِي من بَعدِكم زَمانٌ قَليلٌ فُقَهاؤُه، كَثيرٌ خُطَباؤُه، كَثيرٌ سُؤَّالُه، قَليلٌ مُعطُوه، الهَوَىٰ فِيهِ قائِدٌ للعَمَل، اعلَمُوا أنَّ حُسنَ الهَدي فِي آخِرِ الزَّمانِ خَيرٌ من بَعضِ العَمَل». رَواهُ البُخارِيُّ فِي «الأَدَب المُفرَد»[٤].

---

(١) هو: حِزام بن حكيم بن حزام بن خويلد بن عبد العزىٰ القرشي الأسَدي، من الوسطىٰ من التابعين، لم يلحق النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ في «التقريب»: «مقبول». انظر: «تلخيص المتشابه» (١/ ٤٥٦)، و«تهذيب الكمال» (٥/ ٥٨٧)، و«التقريب» (ص: ١٥٧).

(٢) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣/ ١٩٧) (٣١١١)، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٣١٨٩).

(٣) ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/ ١٢٧) (٥٣١)، وعزاه للطبراني في «الكبير» عن حزام بن حكيم، عن عمه.

(٤) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (ص: ٢٧٥) (٧٨٩) من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، =

ورَواهُ الإمامُ مالِكٌ فِي «مُوَطَّئِه» عن يَحيَىٰ بنِ سَعيدٍ أنَّ عبدَ الله بنَ مَسعُودٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ لإنسَانٍ: «إنَّك فِي زَمانٍ كَثيرٌ فُقَهاؤُه، قَليلٌ قُرَّاؤُه، تُحفَظ فِيهِ حُدودُ القُرآنِ وتَضيعُ حُروفُه، قَليلٌ مَن يَسأَلُ كَثيرٌ من يُعطِي، يُطِيلون فِيهِ الصَّلاةَ ويَقصُرون الخُطبَةَ، يُبَدُّون أَعمالُهم قَبلَ أَهوائِهم، وسيَأتِي عَلَىٰ النَّاس زَمانٌ قَليلٌ فُقَهاؤُه كَثيرٌ قُرَّاؤه، يُحفَظ فِيهِ حُروفُ القُرآنِ وتُضَيَّعُ حُدودُه، كَثيرٌ مَن يَسأَلُ قَليلٌ مَن يُعطِي، يُطِيلون فِيهِ الخُطبَة ويَقصُرون الصَّلاةَ، يُبَدُّون فِيهِ أَهواءَهُم قَبلَ أَعمالِهم»[1]. وهَذَا الحَديثُ فِي حُكمِ المَرفُوعِ؛ لأنَّ مِثلَه لا يُقَالُ إلَّا عن تَوقيفٍ.

وقَولُه: «وتُضيَّعُ حُروفُه» ليس مَعناهُ عَلَىٰ ظاهِرِه، وإنَّما مَعناهُ أَنَّهُم لا يتكَلَّفون فِي قِراءَة القُرآنِ كما يَتكَلَّف كَثيرٌ من المُتَأَخِّرين، ولا يَتَقَعَّرون فِي أَداءِ حُروفِه كما يَتَقَعَّر كَثيرٌ من المُتَأَخِّرين، ولا يَتوَسَّعُون فِي مَعرِفَة أَنواعِ القِراءَاتِ كما فَعَلَ مَن بَعدَهُم، والله أعلَمُ[2].

=

وحسنه الألباني في «صحيح الأدب المفرد» (٦٠٩/ ٧٨٩) (ص: ٢٩٣).

(١) أخرجه مالك في «الموطأ» (١/ ١٧٣) (٨٨) عن يحيىٰ بن سعيد عن عبد الله بن مسعود رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قوله.

(٢) **قال الزرقاني في «شرحه على الموطأ» (١/ ٥٩٩)**: «(تحفظ فيه حدود القرآن) بإقامتها والوقوف عندها وإظهار الحق وأحكام القرآن علىٰ ما يقتضيه، وذلك عام بين راغب فيه ومحمول عليه، من منافق أو مسرف علىٰ نفسه ممن لم يدرك المصطفىٰ، وأن هذا الصنف لا يقرءونه وإن التزموا أحكامه خوفًا من الصحابة والفضلاء، وهذا مراده بقوله: (وتضيع حروفه) فلا يجوز حمله علىٰ ظاهره؛ لأن ترك الحروف لا يخلو أن يزيد من نحو أَلِف ولام أو يزيد لُغاته، وفي تضييع أحد الأمرين منع من حفظه، ولم يرد أن فضلاء الصحابة يضيعون =

وقَولُه: «يُبَدُّون» -بضَمِّ الياءِ وفَتحِ الباءِ وتَشديدِ الدَّالِ- مَعناهُ: يُقَدِّمون.

وقد ظَهَر مِصداقُ هَذَا الحَديثِ فِي زَمانِنا، فقَلَّ فِيهِ الفُقَهاءُ وكَثُر فِيهِ القُرَّاء الَّذين يَحفَظُون حُروفَ القُرآنِ ويَتَقَعَّرون فِي أَدائِها، ويُضَيِّعون حُدودَ القُرآنِ ولا يُبالُون بمُخالَفَة أَوامِرِه وارتِكَابِ نَواهِيه، يُطِيلُون الخُطَب ويَقصُرون الصَّلاةَ، ويُقَدِّمون أَهواءَهُم قَبل أَعمالِهم، وقد رَأَينا من هَذَا الضَّربِ كَثيرًا؛ فالله المُستعانُ!

الحَديثُ الثَّالِث والسِّتُّون: عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**سَيَأْتِي عَلَىٰ أُمَّتِي زَمَانٌ يَكْثُرُ فِيهِ القُرَّاءُ وَيَقِلُّ الفُقَهَاءُ وَيُقْبَضُ العِلْمُ وَيَكْثُرُ الهَرْجُ، ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ زَمَانٌ يَقْرَأُ القُرْآنَ رِجَالٌ مِنْ أُمَّتِي لَايُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ زَمَانٌ يُجَادِلُ المُشْرِكُ بِالله المُؤْمِنَ فِي مِثْلِ مَا يَقُولُ**». رَواهُ الطَّبَرانِيُّ فِي «الأَوسَط»، والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» قَالَ: «صَحيحُ الإِسنادِ ولم يُخرِجاهُ»، ووافَقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلْخِيصِه»[(١)].

الحَديثُ الرَّابِعُ والسِّتُّون: عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: أنَّ أَعرابِيًّا قَالَ: يا رَسُولَ الله، متىٰ السَّاعَة؟ قَالَ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**فَإِذَا ضُيِّعَتِ الأَمَانَةُ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ**» قَالَ: كَيف إِضاعَتُها؟ قَالَ: «**إِذَا وُسِّدَ الأَمْرُ إِلَىٰ غَيْرِ أَهْلِهِ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ**». رَواهُ الإِمامُ أَحمَد

=

حروفه؛ إذ لو ضيعوها لم يصل أحد إلىٰ معرفة حدوده، إذ لا يعرف ما تضمن من الأحكام إلا من قرأ الحروف وعرف معانيها» اهـ.

(١) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٣/ ٣١٩) (٣٢٧٧)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٥٠٤) (٨٤١٢) عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٣٢٩٥).

والبُخارِيُّ. وفِي رِوايَة له: «**إِذَا أُسْنِدَ الأَمْرُ إِلَىٰ غَيْرِ أَهْلِهِ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ**»(١).

قَالَ الحافِظُ ابن حَجَرٍ فِي «فَتحِ البارِي»: «إِسنادُه الأَمرَ إِلَىٰ غيرِ أَهلِه إِنَّما يَكُون عِندَ غَلَبَة الجَهلِ ورَفعِ العِلمِ، وذَلِكَ من جُملَة الأَشراطِ، ومُقتَضاهُ أَنَّ العِلمَ ما دَام قائِمًا ففي الأَمرِ فُسحَةٌ، وكأَنَّ المُصنِّف أَشارَ إِلَىٰ أَنَّ العِلمَ إِنَّما يُؤخَذُ عن الأَكابِر تَلمِيحًا لِمَا رُوِي عن أبي أُمَيَّةَ الجُمَحِيِّ أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُلْتَمَسَ العِلْمُ عِنْدَ الأَصَاغِرِ**»(٢).

وقَالَ أَيضًا: «المُرادُ من الأَمرِ جِنسُ الأُمورِ الَّتِي تَتعَلَّق بالدِّين كالخِلافَةِ والإِمارَةِ والقَضاءِ والإِفتاءِ... وغَيرِ ذَلِكَ.

قَالَ ابنُ بَطَّالٍ: مَعنَىٰ «**أُسْنِدَ الأَمْرُ إِلَىٰ غَيْرِ أَهْلِهِ**»: أَنَّ الأَئِمَّة قد ائتَمَنَهم الله عَلَىٰ عِبادِه وفَرَض عَلَيهِم النَّصِيحَةَ لَهُم؛ فَينبَغِي لَهُم تَولِيَة أَهلِ الدِّينِ؛ فإِذَا قَلَّدوا غيرَ أَهلِ الدِّينِ فقد ضَيَّعوا الأَمانَةَ الَّتِي قَلَّدَهم الله تَعالَىٰ إِيَّاها»(٣). انتَهَىٰ.

الحَديثُ الخامِسُ والسِّتُّون: عن حُذيفَة بنِ اليَمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قالَ: حدَّثَنا رَسُول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَديثَينِ رَأيتُ أَحدَهُما وأنا أَنتَظِر الآخَرَ، حدَّثَنا أَنَّ: «**الأَمَانَةَ نَزَلَتْ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ، ثُمَّ عَلِمُوا مِنَ القُرْآنِ، ثُمَّ عَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ**» وحدَّثَنا عن رَفعِها قَالَ: «**يَنَامُ الرَّجُلُ النَّوْمَةَ، فَتُقْبَضُ الأَمَانَةُ مِنْ قَلْبِهِ، فَيَظَلُّ أَثَرُهَا مِثْلَ أَثَرِ الوَكْتِ، ثُمَّ يَنَامُ**

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٣٦١) (٨٧١٤)، والبخاري (٥٩) و(٦٤٩٦) عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) انظر: «فتح الباري» (١/ ١٤٣).

(٣) انظر: «فتح الباري» (١١/ ٣٣٤).

النَّوْمَةَ فَتُقْبَضُ فَيَبْقَىٰ أَثَرُهَا مِثْلَ المَجْلِ، كَجَمْرٍ دَحْرَجْتَهُ عَلَىٰ رِجْلِكَ فَنَفِطَ، فَتَرَاهُ مُنْتَبِرًا[١] **وَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ، وَيُصْبِحُ النَّاسُ يَتَبَايَعُونَ، فَلَا يَكَادُ أَحَدُهُمْ يُؤَدِّي الأَمَانَةَ، فَيُقَالُ: إِنَّ فِي بَنِي فُلَانٍ رَجُلًا أَمِينًا، وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ مَا أَعْقَلَهُ وَمَا أَظْرَفَهُ! وَمَا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ»** ولقد أَتَىٰ عَلَيَّ زَمانٌ وما أُبالِي أَيَّكُم بَايعْتُ لَئِن كان مُسلِمًا ردَّه عَلَيَّ الإِسلامُ، وإنْ كان نَصرانِيًّا رَدَّه عَليَّ سَاعِيه؛ فأمَّا اليَومَ فما كُنتُ أُبايعُ إلَّا فُلانًا وفُلانًا. مُتَّفقٌ عَلَيه[٢].

قَالَ البُخارِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ: «سَمِعتُ أبا أَحمَدَ بنِ عاصِمٍ يَقولُ: سَمِعتُ أبا عُبَيدٍ يَقولُ: قَالَ الأَصمَعِيُّ وأبو عُمَر وغَيرُهُما: جَذرُ قُلوبِ الرِّجالِ: الجَذرُ: الأَصلُ مِن كُلِّ شَيءٍ، والوَكتُ: أَثَرُ الشَّيءِ اليَسِيرُ مِنهُ، والمَجلُ: أَثَر العَمَلِ فِي الكَفِّ إذا غَلُظَ»[٣]. انتَهَىٰ.

والجَذرُ: بفَتحِ الجِيمِ وكَسرِها، والوَكْت: بفَتحِ الواوِ وسُكونِ الكافش، والمَجلُ: بفَتحِ المِيمِ وسُكونِ الجِيمِ، والمُنتَبِرُ: هو المُرتَفِعُ المُتَنَفِّطُ.

الحَديثُ السَّادِس والسِّتُّون: عن حُذيفَةَ -أيضًا- رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ قَالَ: كان النَّاس يَسألُون رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ عن الخَيرِ، وكُنتُ أَسأَلُه عن الشَّرِّ مَخافَةَ أن يُدرِكَني، فقُلتُ: يا رَسُولَ الله، إنَّا كنَّا فِي جاهِلِيَّة وشرٍّ فجاءَنا الله بِهذا الخَيرِ، فهل بعد هَذا

---

(١) مُنتبرًا: مُرتفعًا.

(٢) أخرجه البخاري (٦٤٩٧)، ومسلم (١٤٣) عن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ.

(٣) انظر: «إرشاد الساري» للقسطلاني (٩/ ٢٨٤).

الخَيرِ شرٌّ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، فقُلتُ: هل بَعدَ ذَلِكَ الشَّرِّ من خَيرٍ؟ قَالَ: **«نَعَمْ، وَفِيهِ دَخَنٌ»**، قُلتُ: وما دَخَنُه؟ قَالَ: **«قَوْمٌ يَسْتَنُّونَ بِغَيْرِ سُنَّتِي وَيَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ»**، فقُلتُ: هل بعد ذَلِكَ الخيرِ من شرٍّ؟ قَالَ: **«نَعَمْ؛ دُعَاةٌ عَلَىٰ أَبْوَابِ جَهَنَّمَ مَن أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا»** فقُلتُ: يا رَسُولَ الله، صِفهُم لنا، قَالَ: **«نَعَمْ، قَوْمٌ مِنْ جِلْدَتِنَا وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا»** قُلتُ: يا رَسُولَ الله، فمَا تَرَىٰ إِنْ أَدرَكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: **«تَلْزَمُ جَمَاعَةَ المُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ»** فقُلتُ: فإنْ لم تَكُن لهم جَماعَةٌ ولا إِمامٌ؟ قَالَ: **«فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الفِرَقَ كُلَّهَا وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ عَلَىٰ أَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّىٰ يُدْرِكَكَ المَوْتُ وَأَنْتَ عَلَىٰ ذَلِكَ»**. مُتَّفق عَلَيهِ، واللَّفظُ لمُسلِم.

وفِي رِوايَة له عن حُذيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قُلتُ: يا رَسُولَ الله، إنَّا كنَّا بِشرٍّ فجاءَنا الله بخَيرٍ فنَحنُ فيه، فهل مِن وَراءِ هَذا الخَيرِ شرٌّ؟ قَالَ: **«نَعَمْ»**، قُلت: هل وَراءَ ذَلِكَ الشرِّ خيرٌ؟ قَالَ: **«نَعَمْ»**، قُلتُ: فهَل وَراءَ ذَلِكَ الخَيرِ شَرٌّ؟ قَالَ: **«نَعَمْ»**، قلت: كَيفَ؟ قَالَ: **«يَكُونُ بَعْدِي أَئِمَّةٌ لا يَهْتَدُونَ بِهُدَايَ وَلا يَسْتَنُّونَ بِسُنَّتِي، وَسَيَقُومُ فِيهِمْ رِجَالٌ قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الشَّيَاطِينِ فِي جُثْمَانِ إِنْسٍ»**، قَالَ: قُلتُ: كيف أَصنَعُ يا رَسُولَ الله إنْ أَدرَكْتُ ذَلِكَ؟ قَالَ: **«تَسْمَعُ وَتُطِيعُ لِلأَمِيرِ، وَإِنْ ضُرِبَ ظَهْرُكَ وَأُخِذَ مَالُكَ، فَاسْمَعْ وَأَطِعْ»**[1].

الحَديثُ السَّابع والسِّتُّون: عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن رَسُولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّه قَالَ: **«سَيَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي أُنَاسٌ يُحَدِّثُونَكُمْ مَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ وَلا آبَاؤُكُمْ؛ فَإِيَّاكُمْ وَإِيَّاهُمْ!»**. رَواهُ مُسلِم فِي «مُقدِّمة صَحيحِه»، والبُخارِيُّ فِي «تارِيخِه»، والحاكِمُ فِي

(١) أخرجه البخاري (٣٦٠٦)، ومسلم (١٨٤٧)، وغيرهما عن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

«مُستَدرَكِه» وقَالَ: «هَذَا حَديث ذَكَره مُسلِم فِي خُطبَة الكِتاب مع الحِكَايات، ولم يُخرِجاهُ فِي أَبوابِ الكِتَابِ، وهو صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِهِما جَميعًا، ومُحتاجٌ إِلَيهِ فِي الجَرحِ والتَّعديلِ، ولا أَعلَمُ له عِلَّةً»، وأقرَّه الحافِظ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلْخِيصِه».

وفِي رِوايَةٍ لمُسلِم: **«يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ دَجَّالُونَ كَذَّابُونَ، يَأْتُونَكُمْ مِنَ الأَحَادِيثِ بِمَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ وَلا آبَاؤُكُمْ، فَإِيَّاكُمْ وَإِيَّاهُمْ لا يُضِلُّونَكُمْ وَلا يَفْتِنُونَكُمْ!»**[١].

الحَديثُ الثَّامِنُ والسِّتُّون: عن الضَّحَّاك قَالَ: «يَأتِي عَلَىٰ النَّاس زَمانٌ تَكثُر فِيهِ الأَحادِيثُ حتَّىٰ يَبقَىٰ المُصحَفُ عَلَيهِ الغُبارُ لا يُنظَرُ فيه». رَواهُ عَبدُ الله ابنُ الإِمام أَحمَد فِي «زَوائِد الزُّهدِ»[٢]، وفِي إِسنادِه رجلٌ لم يُسَمَّ، وبَقِيَّة رِجالِه ثِقاتٌ، ومِثلُه لا يُقال من قِبَل الرَّأيِ.

وقد كَثُرَت أَحاديثُ الصُّحُف الَّتِي هي الجَرائِد والمِجَلَّات فِي هَذِه الأَزمانِ، وكَذَلِكَ أَحاديثُ الإِذاعَات وأكثَرُ الكُتبِ العَصرِيَّة، وافتُتِن بذَلِكَ الأَكثَرون من الخاصَّة والعامَّة، ونبَذُوا لأَجلِها كِتابَ الله تَعالَىٰ وأَحاديثَ رَسُولِه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وآثارَ سَلَفِ الأُمَّة وَراءَ ظُهورِهم، ولعلَّ زَمانَنا هو الزَّمان الَّذي أَشارَ إِلَيهِ النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي

---

(١) أخرجه مسلم في «المقدمة» (٦) و(٧)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٧/ ٢٧٥ - ٢٧٦)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ١٨٤) (٣٥١)، وغيرهم عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٣٦٦٧).

(٢) أخرجه عبد الله بن أحمد في «زوائد الزهد» (ص: ١٧٤) (١١٨٥).

حَديثِ أبي هُرَيرَةَ وغَيرِه، وذَكَر عنه عَطاءٌ ما ذَكَر؛ فلا حَولَ ولا قُوَّة إلا باللهِ العَلِيِّ العَظيمِ، وهو حَسبُنا ونِعمَ الوَكيلُ!

الحَديثُ التَّاسِعُ والسِّتُّون: عن حُذيفَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: **«أنَّه أَخذ حَصاةً بَيضاءَ فوَضَعها فِي كفِّه ثمَّ قَالَ: إنَّ هَذَا الدِّينَ قد استَضَاءَ استِضَاءَةَ هَذِه الحَصاةِ، ثمَّ أَخذ كفًّا من تُرابٍ فجَعَل يَذُرُّه عَلَىٰ الحَصاةِ حتَّىٰ وَارَاها ثمَّ قَالَ: والَّذِي نَفسِي بيَدِه، لَيَجِيئَنَّ أَقوامٌ يَدفِنُون الدِّينَ كما دَفنتُ هَذِه الحَصاةَ»**. رَواهُ الحافِظُ مُحَمَّدُ بن وَضَّاحٍ[1].

الحَديث السَّبعُون: عن عليٍّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ **أنَّه قَالَ: «تَعلَّموا العِلم تُعرَفُوا به، واعمَلُوا به تَكونُوا من أَهلِه؛ فإنَّه سيَأتِي بَعدَكُم زَمانٌ يُنكِرُ الحَقَّ فِيهِ تِسعَةُ أَعشارِهِم»**. رَواهُ مُحَمَّد بنُ وَضَّاحٍ فِي كِتابِ «البِدَع والحوادث»، ورَواهُ الإمامُ أَحمَد فِي كتاب «الزُّهدِ» وزاد: «لا يَنجُو فِيهِ إلَّا كُلُّ نُوَمَةٍ، أُولَئِك أَئِمَّة الهُدَىٰ ومَصابيحُ العِلمِ»[2].

قَالَ أبو عُبَيدٍ الهَرَوِيُّ[3]: «النُّوَمَة: -بوَزنِ الهُمَزة-: الخامِلُ الذِّكرِ الَّذِي لا يُؤبَه له، وقِيلَ: الغامِضُ فِي النَّاس الَّذِي لا يَعرِف الشَّرَّ وأَهلَه، وقِيلَ: النُّوَمَة -بالتَّحريكِ-: الكَثيرُ النَّومِ، وأمَّا الخامِلُ الَّذِي لا يُؤبَه به فهو بالتَّسكينِ، ومن الأَوَّل حَديثُ ابنِ

---

(١) أخرجه ابن وضاح في «البدع والنهي عنها» (٢/ ١١٤) (١٥٢) عن حذيفة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

(٢) أخرجه ابن وضاح في «البدع والنهي عنها» (٢/ ١٢٠) (١٦٠)، وأحمد في «الزهد» (ص: ١٠٧) (٦٩٢) عن علي رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

(٣) القاسم بن سلام البغدادي الهروي، أبو عبيد، الفقيه القاضي الأديب الإمام المشهور صاحب التصانيف المشهورة، والعلوم المذكورة، ثقة فاضل مصنف، من العاشرة، مات سنة أربع وعشرين ومائتين، انظر: «تهذيب الكمال» (٢٣/ ٣٥٤ - ٣٧٠)، و«التقريب» (٥٤٦٢).

عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أنَّه قَالَ لعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ما النُّوَمَة؟ قَالَ: الَّذِي يَسكُت فِي الفِتنَة فلا يَبدُو مِنهُ شَيءٌ»(١). انتهَىٰ.

الحَديثُ الحادي والسَّبعُون: عن عَبدِ الله بن عَمرِو بن العاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ أُمَّتَكُمْ هَذِهِ جُعِلَ عَافِيَتُهَا فِي أَوَّلِهَا، وَسَيُصِيبُ آخِرَهَا بَلَاءٌ وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا، وَتَجِيءُ فِتْنَةٌ فَيُرَقِّقُ بَعْضُهَا بَعْضًا، وَتَجِيءُ الفِتْنَةُ فَيَقُولُ المُؤْمِنُ: هَذِهِ مُهْلِكَتِي، ثُمَّ تَنْكَشِفُ، وَتَجِيءُ الفِتْنَةُ فَيَقُولُ المُؤْمِنُ: هَذِهِ هَذِهِ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزَحْزَحَ عَنِ النَّارِ وَيُدْخَلَ الجَنَّةَ فَلْتَأْتِهِ مَنِيَّتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ، وَلْيَأْتِ إِلَىٰ النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَىٰ إِلَيْهِ**...» الحَديثَ. رَواهُ الإِمامُ أَحمَد ومُسلِمٌ والنَّسائِيُّ وابن ماجَه(٢).

الحَديثُ الثَّانِي والسَّبعُون: عن عِصمَةَ بنِ قَيسٍ(٣) صاحِبِ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أنَّه كان يتعَوَّذُ فِي صَلاتِه من فِتنَة المَغرِب». رَواهُ البُخارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الكَبِير»، والطَّبَرانِيُّ وابنُ عَبدِ البَرِّ وغَيرُهم.

---

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٥/ ١٣١)، و«غريب الحديث» للقاسم بن سلام (٤/ ١١٨).

(٢) أخرجه مسلم (١٨٤٤)، وأحمد (٢/ ١٦١) (٦٥٠٣)، والنسائي (٤١٩١)، وابن ماجه (٣٩٥٦)، عن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٣) هو: عصمة بن قيس السلمي، وقيل: الهوزني، صاحب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كان اسمه عصية، فسماه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: عصمة، له أحاديث؛ انظر ترجمته في: «معرفة الصحابة» لأبي نعيم (٤/ ٢١٤٦)، و«الاستيعاب» لابن عبد البر (٣/ ١٠٦٩)، و«الإصابة» لابن حجر (٤/ ٤١٥).

وذَكَر ابنُ عَبدِ البَرِّ عنه: «أنَّه كان يتعَوَّذ بالله من فِتنَة المَشرِق» فقِيلَ له: فكَيفَ فِتنَة المَغرِبِ؟! قَالَ: تِلكَ أَعظَمُ وأَعظَمُ»(١).

وهَذَا الأَثَر له حُكمُ المَرفُوعِ كنَظائِره، وأَكثَرُ ما ظَهَرت الفِتَن فِي أَوائِل هَذِه الأُمَّة من قِبَل المَشرِق، ومن أَعظَمِها شرًّا فِتنَة الجَهمِيَّة، ولاسِيَّما فِي أَثناءِ دَولَة بني العَبَّاس لمَّا قام بتَأييدِها المَأمونُ والمُعتَصِم والواثِقُ، ومع ذَلِكَ فأَكثَرُ المُسلِمين عَلَىٰ إِنكَارِها والتَّحذيرِ مِنهَا ومن غَيرِها من مُضِلَّات الفِتَن.

وأَمَّا فِي زَمانِنا فظُهورُ الفِتَن من قِبَل المَغرِب أكثَرُ، وذَلِكَ لمَّا استَولَتِ الإِفرِنجُ عَلَىٰ بَعضِ المَمالِك الإِسلَامِيَّة فبَثُّوا فِيهَا رَذائِلَ مَدَنِيَّتِهم وسَفسَافِ أَخلاقِهم وخَواطِئِ نِظامَاتِهم وقَوانِينِهم وسِيَاساتِهِم الَّتِي ما أَنزَلَ الله بِها من سُلطانٍ، فافتُتِن بتَقليدِهم والتَّشَبُّه بِهِم ما لا يُحصِيه إِلَّا الله تَعالَىٰ، ووَقَع فِي ذَلِكَ كَثيرٌ من المُنتَسِبين إِلَىٰ العِلم فضلًا عن العامَّةِ، وما زَالَت هَذِه الفِتَنُ المَغرِبِيَّة تَربُو فِي المُسلِمين وتَنتَشِر فِيهِم حتَّىٰ آلَ الأَمرُ ببَعضِهم إِلَىٰ الانسِلَاخِ من دِين الإِسلامِ، والاستِخفَافِ بأَحكامِ الشَّرِيعَة المُحمَّدية، والاعتِياضِ عنها بالقَوانينِ والنِّظاماتِ الإِفرَنجِيَّة أو ما يُشبِهُها من أَحكامِ الطَّاغوتِ.

---

(١) أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٧/ ٦٣)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٧/ ١٨٧) (٥٠١)، وابن عبد البر في «الاستيعاب» (٣/ ١٠٦٩)، عن عصمة به، وقد اختلف عليه في وقفه ورفعه، وضعفه الألباني في «الضعيفة» (٦٠٢٩) وقال: «وبالجملة: فالحديث ضعيف للاضطراب والجهالة، مع كونه موقوفًا علىٰ الراجح».

ومَن تأمَّل ما دَخل عَلَىٰ المُسلِمين من الشرِّ بسَبَب الفِتَن المَشرِقيَّة، وما دَخل عَلَيهِم من الشرِّ بسَبَب الفِتَن المغربية ظَهَر له أنَّ فِتنَة المَغرِب أعظَمُ وأعظَمُ.

الحَديثُ الثَّالِثُ والسَّبعُون: عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا وَلَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا، يَظْهَرُ النِّفَاقُ، وَتُرْفَعُ الأَمَانَةُ، وَتُقْبَضُ الرَّحْمَةُ، وَيُتَّهَمُ الأَمِينُ، وَيُؤْتَمَنُ غَيْرُ الأَمِينِ، أَنَاخَ بِكُمُ الشُّرْفُ الجُونُ**» قالُوا: وما الشُّرْفُ الجُون يا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «**الفِتَنُ كَأَمْثَالِ اللَّيْلِ المُظْلِمِ**». رَواهُ الحاكِمُ فِي «مُستَدرَكِه» وقَالَ: «صَحيحُ الإِسنادِ ولم يُخرِجاهُ»، ووافَقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلْخِيصِه»[١].

الشُّرفُ -بضَمِّ الشِّين وسُكونِ الرَّاءِ وبالفاءِ-: جَمعُ شارِفٍ وهي النَّاقَة المُسِنَّة.

والجُونُ: السُّودُ.

قَالَ أبو عُبَيدٍ الهَرَوِيُّ: «شَبَّه الفِتَنَ فِي اتِّصالِها وامتِدَادِ أَوقاتِها بالنُّوقِ المُسِنَّة السُّودِ، ويُروَىٰ هَذَا الحَديثُ بالقَافِ؛ يَعنِي: الفِتَن الَّتِي تَجيءُ من جِهَة المَشرِق»[٢]. انتَهَىٰ.

الحَديثُ الرَّابع والسَّبعُون: عن عَبدِ الله بن عَمرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَظْهَرَ الفُحْشُ وَالتَّفَاحُشُ، وَقَطِيعَةُ الرَّحِمِ، وَسُوءُ المُجَاوَرَةِ، وَحَتَّىٰ يُؤْتَمَنَ الخَائِنُ وَيُخَوَّنَ**

---

(١) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤/ ٦٢٢) (٨٧٢٥) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٤٨١٥).

(٢) انظر: «الغريبين في القرآن والحديث» لأبي عبيد الهروي (٣/ ٩٩١)، و«النهاية في غريب الحديث والأثر» (٢/ ٤٦٣).

الأَمِينُ...» الحَديثَ. رَواهُ الإمام أَحمَدُ، والحاكِمُ فِي «مُستَدرَكِه»(١).

الحَديث الخامِسُ والسَّبعونَ: عن أنس رَضِيَ اللهُ عَنهُ أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ الفُحْشُ وَالتَّفَحُّشُ، وَقَطِيعَةُ الأَرْحَامِ، وَتَخْوِينُ الأَمِينِ، وَائْتِمَانُ الخَائِنِ**». رَواهُ الطَّبَرانِيُّ فِي «الأَوسَط»، وقَالَ الهَيثَمِيُّ: «رِجالُه ثِقاتٌ وفِي بَعضِهم خِلافٌ»(٢).

الحَديثُ السَّادِس والسَّبعُون: عن سَعيدِ بنِ جُبَيرٍ عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنهُ عن رَسُولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ أنَّه قَالَ: «**وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَظْهَرَ الفُحْشُ وَالبُخْلُ، وَيُخَوَّنُ الأَمِينُ وَيُؤْتَمَنُ الخَائِنُ، وَيَهْلِكُ الوُعُولُ وَيَظْهَرُ التُّحُوتُ**» قَالُوا: يا رَسُولَ الله، وما الوُعولُ وما التُّحوتُ؟ قَالَ: «**الوُعُولُ: وُجُوهُ النَّاسِ وَأَشْرَافُهُمْ، وَالتُّحُوتُ: الَّذِينَ كَانُوا تَحْتَ أَقْدَامِ النَّاسِ لا يُعْلَمُ بِهِمْ**». رَواهُ الطَّبَرانِيُّ فِي «الأَوسَطِ»، وأبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة»، والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» وقَالَ: «رُواتُه كُلُّهم مَدَنِيُّون ممَّن لم يُنسَبوا إِلَىٰ نوعٍ من الجَرحِ»، ووافَقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلْخِيصِه».

ورَوَىٰ الطَّبَرانِيُّ -أيضًا- من طَريقِ أبي عَلقَمَة سَمِعتُ أبا هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنهُ يَقولُ: «إنَّ من أَشراطِ السَّاعَة...» فذَكَر نَحوَه، وزاد: كَذَلِكَ أَنبَأَنا عَبدُ الله بن مَسعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُ:

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ١٦٢) (٦٥١٤)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ١٤٧) (٢٥٣)، عن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللهُ عَنهُما.

(٢) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٢/ ٩٣) (١٣٥٦) عن أنس رَضِيَ اللهُ عَنهُ، وانظر: «مجمع الزوائد» (٧/ ٢٨٤)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٥٨٩٤).

«سَمِعتُه من حِبِّي، قلنا: وما التُّحوتُ؟ قَالَ: فُسولُ[١] الرِّجالِ وأَهلُ البُيوتِ الغامِضَة، قُلنا: وما الوُعولُ؟ قَالَ: أَهلُ البُيوتِ الصَّالِحَة».

وقد رَواهُ البُخارِيُّ فِي «الكُنَىٰ» من طَريقِ أبي عَلقَمَة حَليفِ بني هاشِمٍ قَالَ: سَمِعتُ أبا هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقولُ: «إنَّ من أَشراطِها: أن يَظهَرَ الفُحشُ والشُّحُّ، ويُؤتَمَنَ الخائِنُ ويُخَوَّنَ الأَمينُ، وتَظهَرَ ثِيابٌ فِيهَا كافوا السحن[٢] يَلبَسُها نِساءٌ كاسِيَاتٌ عارِياتٌ، ويَعلُو التُّحوتُ الوُعولَ. أَكَذاكَ يا عَبدَ الله بنَ مَسعُودٍ سَمِعتَه من حِبِّي؟ قَالَ: نَعَم ورَبِّ الكَعبَةِ: التُّحوتُ، قُلنا: وما التُّحوتُ والوُعولُ؟ قَالَ: فَسَقُ الرِّجالِ وأَهلُ البُيوتِ القَانِصَة يُرفَعُون فَوقَ صَالِحِيهم وأَهلِ البُيوتِ الصَّالِحَة»[٣].

الحَديث السَّابِع والسَّبعُون: عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«إِنَّ أَمَامَ الدَّجَّالِ سَنَواتٍ خَدَّاعَاتٍ، يُكَذَّبُ فِيهَا الصَّادِقُ، وَيُصَدَّقُ فِيهَا الكَاذِبُ، وَيُخَوَّنُ فِيهَا الأَمِينُ، وَيُؤْتَمَنُ فِيهَا الخَائِنُ، وَيَتَكَلَّمُ فِيهَا الرُّوَيْبِضَةُ»**. رَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ[٤].

---

(١) فُسول: جمع (فَسْل)، وهو الرديء، وفسول الرجال: أراذل الرجال وضعفاء العقول.

(٢) كذا، ولم أقف علىٰ معنىٰ لهاتين الكلمتين، ولعل فيهما تصحيفًا، والله أعلم.

(٣) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٤/ ١٢١) (٣٧٦٧)، وأبو نعيم في «الحلية» (٤/ ٣٠٦)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٥٩٠) (٨٦٤٤)، عن سعيد بن جبير عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأخرجه الطبراني -أيضًا- في «المعجم الأوسط» (١/ ٢٢٨) (٧٤٨)، والبخاري في «الكنىٰ» (ص: ٥٩) من طريق علقمة عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٧/ ٦٤١) تحت حديث رقم (٣٢١١).

(٤) أخرجه أحمد (٣/ ٢٢٠) (١٣٣٢٢) عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وفيه ابن إسحاق وقد عنعن، والحديث له شاهد حسن عند أحمد عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سيأتي، وانظر: «السلسلة =

الحَديثُ الثَّامِن والسَّبعُون: عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**سَيأْتِي عَلَىٰ النَّاسِ سَنَوَاتٌ خَدَّاعَاتٌ، يُصَدَّقُ فِيهَا الكَاذِبُ، وَيُكَذَّبُ فِيهَا الصَّادِقُ، وَيُؤْتَمَنُ فِيهَا الخَائِنُ، وَيُخَوَّنُ فِيهَا الأَمِينُ، وَيَنْطِقُ فِيهَا الرُّوَيْبِضَةُ**» قِيلَ: يا رَسُولَ الله، وما الرُّوَيبِضَةُ؟ قَالَ: «**الرَّجُلُ التَّافِهُ يَتَكَلَّمُ فِي أَمْرِ العَامَّةِ**». رَواهُ الإِمامُ أَحمَد وابن ماجَهْ، والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» وقَالَ: «صَحيحُ الإِسنادِ ولم يُخرِجاهُ»، ووافَقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلْخِيصِه»[1].

قَالَ الجَوهَرِيُّ: «**الرُّوَيبِضَةُ**: التَّافِه الحَقيرُ»[2].

وقَالَ ابنُ الأَثيرِ: «التَّافِه الحَقيرُ الخَسيسُ»[3].

قُلتُ: **وفِي رِوايَةٍ للحاكِمِ**: قِيلَ: يا رَسُولَ الله، وما الرُّوَيبِضَة؟ قَالَ: «**السَّفِيهُ يَتَكَلَّمُ فِي أَمْرِ العَامَّةِ**»[4]. فتَحَصَّل من هَذَا أَنَّ الرُّويبِضَةَ هو: السَّفيهُ، التَّافِهُ، الحَقيرُ، الخَسيسُ.

الحَديثُ التَّاسِعُ والسَّبعُون: عن أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهَا أَنَّها سَمِعَتِ النَّبِيَّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ

=

الصحيحة» (١٨٨٧).

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٢٢٠) (٨٤٤٠)، وابن ماجه (٤٠٣٦)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٥١٢) (٨٤٣٩) عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ، وحسنه الألباني بمجموع طرقه كما في «السلسلة الصحيحة» (١٨٨٧).

(٢) انظر: «الصحاح» للجوهري (٣/ ٢١٤).

(٣) انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» (١/ ١٩٢).

(٤) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤/ ٥٥٧) (٨٥٦٤) عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ.

يَقولُ: «**لَيَأْتِيَنَّ عَلَىٰ النَّاسِ زَمَانٌ يُكَذَّبُ فِيهِ الصَّادِقُ، وَيُصَدَّقُ فِيهِ الكَاذِبُ، وَيُخَوَّنُ فِيهِ الأَمِينُ وَيُؤَمَّنُ فِيهِ الخَئُونُ، وَيَشْهَدُ فِيهِ المَرْءُ وَإِنْ لَمْ يُسْتَشْهَدْ، وَيَحْلِفُ المَرْءُ وَإِنْ لَمْ يُسْتَحْلَفْ، وَيَكُونُ أَسْعَدُ النَّاسِ بِالدُّنْيَا لُكَعَ بْنَ لُكَعٍ، لا يُؤْمِنُ بِاللهِ وَرَسُولِهِ**». رَواهُ البُخارِيُّ فِي «تاريخِه»، والطَّبَرانِيُّ(١).

ورَواهُ البُخارِيُّ -أيضًا- فِي «التَّاريخِ» مُختَصَرًا، ولَفظُه قَالَ: «**لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَكُونَ أَسْعَدُ النَّاسِ بِالدُّنْيَا لُكَعَ بْنَ لُكَعٍ ثُمَّ يصير إلىٰ النار**».

الحَديث الثمانون: عن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قَالَ**: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَكُونَ أَسْعَدُ النَّاسِ بِالدُّنْيَا لُكَعَ بْنَ لُكَعٍ**». رَواهُ الإمام أَحمَد، والتِّرمِذِيُّ وقَالَ: «هَذَا حَديثٌ حَسَن»(٢).

الحَديثُ الحادِي والثَّمانُون: عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّىٰ تَصِيرَ لِلُكَعَ بْنِ لُكَعَ**». رَواهُ الإمام أَحمَد(٣).

قَالَ أبو السَّعاداتِ بنُ الأثيرِ: «اللُّكَعُ عِندَ العَربِ: العَبدُ، ثمَّ استُعمِل فِي الحُمقِ

---

(١) أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٨/ ٢٧٨) (٢٩٩٣)، و(٧/ ٩٦) (٤٢٧) والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٣/ ٣١٤) (٧١١)، وفي «المعجم الأوسط» (٨/ ٢٨٢) (٨٦٤٣) عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وضعفه الألباني في «السلسلة الضعيفة» (٤٣٦٦).

(٢) أخرجه أحمد (٥/ ٣٨٩) (٢٣٣٥١)، والترمذي (٢٢٠٩)، وغيرهما عن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٧٤٣١).

(٣) أخرجه أحمد (٢/ ٣٢٦) (٨٣٠٣) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٧٢٧٢).

والذَّمِّ، يُقال للرَّجُل: لُكَعُ، وللمَرأَةِ لَكاعِ، وهو اللَّئِيمُ، وقِيلَ: الوَسِخُ، وقِيلَ: يُطلَق عَلَىٰ الصَّغيرِ، فإن أُطلِق عَلَىٰ الكَبير أُرِيد به الصَّغيرُ فِي العِلمِ والعَقلِ». انتهَىٰ[١].

والمَعنَىٰ فِي هَذَا الحَديثِ والَّذي قَبلَه: أنَّ المالَ يتحَوَّلُ فِي آخِرِ الزَّمانِ فِي أَيدِي الحَمقَىٰ اللِّئامِ بني الحَمقَىٰ اللِّئامِ، وأَنَّهُم يَكُونون أَسعَدَ بالمَناصِب الدُّنيَوِيَّة، ونَعيمِ الدُّنيا ومَلاذِّها والوَجاهَة فيها، وقد وَقَع ذَلِكَ؛ فالله المُستَعانُ.

الحَديث الثَّانِي والثمانون: عن زَهْدَمَ بنِ مُضَرِّبٍ[٢]: سَمِعتُ عِمرانَ بنِ حُصَينٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ**» قَالَ عِمرانُ: فلا أَدرِي أَذكَر بعد قَرنِه قَرنَينِ أو ثَلاثًا «**ثُمَّ إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ، وَيَنْذُرُونَ وَلَا يَفُونَ، وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السِّمَنُ**». مُتَّفَقٌ عَلَيه.

ورَواهُ مُسلِم -أيضًا- وأبو داوُد والتِّرمِذِيُّ من حَديثِ زُرارَةَ بنِ أَوفَىٰ[٣]، عن

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٤/ ٢٦٨).

(٢) هو: زَهْدَم بن مُضَرِّب، الأزدي الجرمي، أبو مسلم البصري، قال الحافظ في «التقريب»: «ثقة من الثالثة، روىٰ له البخاري، ومسلم، والترمذي، والنسائي». انظر: «الثقات» للعجلي (ص: ١٦٦)، و«توضيح المشتبه» (٨/ ١١٠)، و«تهذيب الكمال» (٩/ ٣٩٦)، و«التقريب» (ص:٢١٧).

(٣) هو: زرارة بن أوفىٰ العامري الحرشي، أبو حاجب البصري القاضي، وثقه النسائي، وغيره، وذكره ابن حبان في كتاب «الثقات»، وقال العجلي: «بصري ثقة، رجل صالح»؛ توفي في سنة ثلاث وتسعين. انظر: «التاريخ الكبير» (٣/ ٤٣٨)، و«إكمال تهذيب الكمال» (٥/ ٥٤)، و«تاريخ الإسلام» (٢/ ١٠٩٦)، و«سير أعلام النبلاء» (٤/ ٥١٥).

عِمرانَ بنِ حُصَينٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بنَحوِه، وفيه: «**وَيَفْشُو فِيهِمُ السِّمَنُ**». قَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ».

ورَواهُ الإمام أَحمَد والتِّرمِذِيُّ من حَديثِ هِلَالِ بنِ يَسافٍ[١]، عن عِمرانَ بنِ حُصَينٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقولُ: «**خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِهِمْ قَوْمٌ يَتَسَمَّنُونَ وَيُحِبُّونَ السِّمَنَ، يُعْطُونَ الشَّهَادَةَ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلُوهَا**»[٢].

الحَديثُ الثَّالِث والثَّمانُون: عن بِلَالِ بنِ سَعدِ بنِ تَميمٍ السَّكُونِيِّ[٣]، عن أبيه[٤] قَالَ: قُلتُ: يا رَسُولَ الله، أيُّ النَّاس خيرٌ؟ قَالَ: «**أَنَا وَأَقْرَانِي**» قُلنا: ثمَّ مَاذَا يا

---

(١) هو: هلال بن يِسَاف -بكسر التحتانية ثم مهملة ثم فاء- ويقال: ابن إساف الأشجعي، مولاهم الكوفي، وثقه ابن معين، وابن سعد وقال: كثير الحديث، وقال العجلي: كوفي، تابعي، ثقة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن حجر: «ثقة، من الثالثة، أخرج له البخاري تعليقًا، ومسلم، والأربعة». انظر: «الطبقات الكبرىٰ» (٦/ ٢٩٧)، و«الجرح والتعديل» (٩/ ٧٢)، و«معرفة الثقات» (٢/ ٣٣٤)، و«تهذيب الكمال» (٣٠/ ٣٥٣)، و«التقريب» (ص: ٥٧٦).

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٥٠)، ومسلم (٢٥٣٥)، عن عمران بن حصين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأخرجه مسلم أيضًا (٢٥٣٥)، وأبو داود (٤٦٥٧)، والترمذي (٢٢٢٢) عن زرارة بن أوفىٰ، وأخرجه أحمد (٣٣/ ٥٣) (١٩٨٢٠)، والترمذي (٢٢٢١) عن هلال بن يساف، كلاهما عن عمران بن حصين به.

(٣) هو: بلال بن سعد بن تميم الأشعري أو الكندي السكوني، أبو عمرو أو أبو زرعة الدمشقي، ثقة عابد فاضل، من الثالثة، مات في خلافة هشام. انظر: «تهذيب الكمال» (٤/ ٢٩١)، و«السير» (٥/ ٩٠)، و«التقريب» (٧٨٠)

(٤) هو: سعد بن تميم أبو بلال السكوني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال يحيىٰ بن معين، والبخاري، وأبو حاتم: له =

رَسُولَ الله؟ قَالَ: «**ثُمَّ القَرْنُ الثَّانِي**» قُلنا: يا رَسُولَ الله، ثمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «**القَرْنُ الثَّالِثُ**»، قُلنا: ثمَّ مَاذَا يا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «**ثُمَّ يَكُونُ قَوْمٌ يَحْلِفُونَ وَلا يُسْتَحْلَفُونَ، وَيَشْهَدُونَ وَلا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيُؤْتَمَنُونَ وَلا يُؤَدُّونَ**». رَواهُ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة»(١).

الحَديثُ الرَّابع والثَّمانُون: عن إبراهِيمَ، عن عَبِيدَة، عن عَبدِ الله بنِ مَسعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**خَيْرُ القُرُونِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ**». رَواهُ الإمام أَحمَد والشَّيخانِ والتِّرمِذِيُّ وابنُ ماجَهْ، وزاد أَحمَد والشَّيخانِ: «قَالَ إبراهِيمُ: وكَانُوا يَضرِبُونَنا عَلَىٰ الشَّهادَةِ والعَهدِ ونَحنُ صِغارٌ»(٢).

الحَديثُ الخامِسُ والثَّمانُون: عن النُّعمانِ بنِ بَشيرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عن النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَأْتِي قَوْمٌ يَسْبِقُ أَيْمَانُهُمْ شَهَادَتَهُمْ وَشَهَادَتُهُمْ أَيْمَانَهُمْ**». رَواهُ ابنُ حِبَّان فِي «صَحيحِه»(٣).

=

صحبة، كان قد سكن دمشق، روىٰ عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. انظر: «التاريخ الكبير» (٢/ ١٠٨)، و«معجم الصحابة» (٣/ ٣٢)، و«الإصابة في تمييز الصحابة» (٣/ ٤١).

(١) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٥/ ٢٣٣)، وحسنه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٤/ ٤٥٧) تحت حديث رقم (١٨٤١).

(٢) أخرجه أحمد (١/ ٤٣٤) (٤١٣٠)، والبخاري (٣٦٥١)، ومسلم (٢٥٣٣)، والترمذي (٣٨٥٩)، وابن ماجه (٢٣٦٢) عن عبيدة، عن عبد الله بنِ مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (١٥/ ١٢١) (٦٧٢٧) عن النعمان بن بشير رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وحسن الألباني إسناده كما في «السلسلة الصحيحة» (٢/ ٣١٣) تحت حديث رقم (٧٠٠).

الحَديثُ السَّادِس الثَّمانُون: عن أبي هُرَيرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «**خَيْرُ أُمَّتِي القَرْنُ الَّذِينَ بُعِثْتُ فِيهِمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ**» والله أعلَمُ أَذَكَر الثَّالِثَ أم لا، قَالَ: «**ثُمَّ يَخْلُفُ قَوْمٌ يُحِبُّونَ السَّمَانَةَ، يَشْهَدُونَ قَبْلَ أَنْ يُسْتَشْهَدُوا**». رَواهُ الإمام أَحمَد ومُسلِمٌ(١).

قَالَ النَّوَوِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «**«السَّمَانَةُ»** -بفَتحِ السِّينِ-: هي السِّمَن، قَالَ جُمهورُ العُلَماء فِي مَعنَىٰ هَذَا الحَديثِ: المُرادُ بالسِّمَن هنا كَثرَة اللَّحمِ، ومَعناهُ: أنَّه يَكثُر ذَلِكَ فِيهِم، وليس مَعناهُ أن يَتمَحَّضُوا سِمانًا، قَالُوا: والمَذمومُ مِنهُ مَن يَستكسِبُه، وأمَّا مَن هو فِيهِ خِلقَةً فلا يَدخُل فِي هذا، والمُتكَسِّب له هو المُتَوَسِّع فِي المَأكُول والمَشرُوب زَائِدًا عَلَىٰ المُعتادِ، وقِيلَ: المُرادُ بالسِّمَن هنا: أَنَّهُم يَتكَثَّرون بما ليس فِيهِم، ويدَّعون ما ليس لَهُم من الشَّرفِ وغَيرِه، وقِيلَ: المُرادُ جَمعُهُم الأَموالَ». انتَهَىٰ. والقَولُ الأَوَّل أَولَىٰ بظَواهِر الأَحادِيثِ، والله أَعلَمُ(٢).

الحَديث السَّابع والثَّمانُون: عن جابِرِ بنِ سَمُرة، قَالَ: خَطَبنا عُمَرُ بن الخَطَّاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بالجابِيَة فقَالَ: أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قام فِينَا مِثلَ مَقامِي فِيكُم فقَالَ: «**احْفَظُونِي فِي أَصْحَابِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَفْشُو الكَذِبُ حَتَّىٰ يَشْهَدَ الرَّجُلُ وَمَا يُسْتَشْهَدُ، وَيَحْلِفَ وَمَا يُسْتَحْلَفُ**». رَواهُ الإمام أَحمَد وابنُ ماجَهْ والطَّبَرانِيُّ، وهَذَا لَفظُ ابنِ ماجَهْ.

---

(١) أخرجه أحمد (١٢/ ٢٠) (٧١٢٣)، ومسلم (٢٥٣٤) عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) انظر: «شرح النووي على مسلم» (١٦/ ٨٦).

ورَواهُ الإمام أَحمَد -أيضًا- والتِّرمِذِيُّ والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» من حَديثِ ابن عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قَالَ: خطَبنا عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ بالجابِيَة فقَالَ: يا أَيُّها النَّاسُ إِنِّي قُمتُ فِيكُم كمَقامِ رَسُولِ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فينا فقَالَ: «**أُوصِيكُمْ بِأَصْحَابِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَفْشُو الكَذِبُ حَتَّىٰ يَحْلِفَ الرَّجُلُ وَلا يُسْتَحْلَفُ، وَيَشْهَدَ الشَّاهِدُ وَلَا يُسْتَشْهَدُ**...» وذَكَر تَمامَ الحَديثِ. قَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ غَريبٌ من هَذَا الوَجهِ»، وقد رُوِي هَذَا الحَديثُ من غَيرِ وَجهٍ عن عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ. وقَالَ الحاكِم: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ الشَّيخَينِ ولم يُخرِجاهُ»، ووافقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلْخِيصِه».

ورَواهُ الحاكِم -أيضًا- من حَديث سعدِ بن أبي وَقَّاصٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: وَقَف عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ بالجابِيَة فقَالَ... وذَكَره بنَحوِ حَديثِ جابرٍ وابنِ عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ، وصحَّحَه الحاكِم، ووافقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلْخِيصِه»[١].

ورَواهُ البُخارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الكَبِير» من حَديثِ عبد الله بن مالِكِ بنِ إِبراهِيم الأَشتَرِ النَّخَعِيِّ، عن أبيه، عن جَدِّه قَالَ: «قام عُمَر عِندَ بَابِ الجَابِيَة وذَكَرَ النَّبيَّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ثمَّ قَالَ: «**إِنَّ يَدَ اللهِ عَلَىٰ الجَمَاعَةِ، وَالفَذَّ مَعَ الشَّيْطَانِ، وَالحَقَّ أَصْلٌ فِي الجَنَّةِ، وَالبَاطِلَ أَصْلٌ فِي النَّارِ، وَإِنَّ أَصْحَابِي خِيَارُكُمْ فَأَكْرِمُوهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَظْهَرُ الكَذِبُ وَالهَرَجُ**»[٢].

---

(١) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (١/ ١٩٩) (٣٩٠).

(٢) أخرجه أحمد (١/ ٢٦) (١٧٧)، وابن ماجه (٢٣٦٣)، والطبراني في «المعجم الأوسط» =

الحَديثُ الثَّامِن والثَّمانُون: عن أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنَّه قالَ: «**إِنَّه لا يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ إِلَّا الَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ حَتَّىٰ تَلْقَوْا رَبَّكُمْ**» سَمِعتُه من نَبِيِّكُم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. رَواهُ الإِمامُ أَحمَد والبُخارِيُّ، والتِّرمِذِيُّ وقَالَ: «هَذَا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ».

الحَديثُ التَّاسِع والثَّمانُون: عن أَنَسٍ -أيضًا- رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لا يَزْدَادُ الأَمْرُ إِلَّا شِدَّةً، وَلا الدُّنْيَا إِلَّا إِدْبَارًا، وَلا النَّاسُ إِلَّا شُحًّا، وَلا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَىٰ شِرَارِ النَّاسِ...**» الحَديثَ. رَواهُ ابنُ ماجَهْ والطَّبَرانِيُّ، والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه»[(١)].

الحَديث التِّسعُون: عن أبي أُمامَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقولُ: «**لا يَزْدَادُ الأَمْرُ إِلَّا شِدَّةً، وَلا المَالُ إِلَّا إِفَاضَةً، وَلا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَىٰ شِرَارٍ مِنْ خَلْقِهِ**». رَواهُ الحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» وقَالَ: «صَحيحُ الإِسنادِ ولم يُخرِجاهُ، ووافقه

=

(٢/ ١٨٤) (١٦٥٩) عن جابر بن سمرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وأخرجه أحمد (١/ ١٨) (١١٤)، والترمذي (٢١٦٥)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ١٩٧) (٣٨٧) عن ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُما، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (١١١٦)، وأخرجه الحاكم في «المستدرك» أيضًا (١/ ١٩٩) (٣٩٠) عن سعدِ بن أبي وَقَّاصٍ رضي الله عنه، ورواه البخاري في «التاريخ الكبير» (٧/ ٣١٣) (١٣٣٥) عن عبد الله بن مالك عن أبيه، عن جده.

(١) أخرجه ابن ماجه (٤٠٣٩)، والطبراني في «المعجم الصغير» (١/ ٢٩٣) (٤٨٥)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٤٨٨) (٨٣٦٣) عن أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وضعفه الألباني في «السلسلة الضعيفة» (٧٧)، وقوله في هذا الحديث: «ولا تقوم الساعة إلا علىٰ شرار الناس» هذه الجملة منه صحيحة ثابتة عنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من حديث عبد الله بن مسعود، أخرجه مسلم (٢٩٤٩)، وغيره.

الذَّهَبِيُّ فِي «تَلْخِيصِه»(١).

الحَديثُ الحَادِي والتِّسعُون: عن عِمرانَ بنِ حُصَينٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ هَذَا الأَمْرَ لا يَزْدَادُ إِلَّا شِدَّةً، وَلا يَزْدَادُ النَّاسُ إِلَّا شُحًّا، وَلا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَىٰ شِرَارِ النَّاسِ**». رَواهُ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة» من حَديثِ مِسعَرٍ عن قَتادَةَ عن الحَسَن عن عُمَر بنِ حُصَين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا(٢).

الحَديثُ الثَّانِي والتِّسعُون: ذَكَره الإمامُ أَحمَد رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتابِ «الصَّلاةِ» تَعلِيقًا فقَالَ: وعنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّه قَالَ: «**خَيْرُ أُمَّتِي الَّذِينَ بُعِثْتُ فِيهِمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، وَالآخِرُ شَرٌّ إِلَىٰ يَوْمِ القِيَامَةِ**»(٣).

الحَديثُ الثَّالِثُ والتِّسعُون: ذَكَره الإمام أَحمَد فِي كتاب «الصَّلاةِ» فقَالَ: «وجَاءَ عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّه قَالَ لأَصحابِه: «**أَنْتُمْ خَيْرٌ مِنْ أَبْنَائِكُمْ، وَأَبْنَاؤُكُمْ خَيْرٌ مِنْ أَبْنَائِهِمْ، وَأَبْنَاءُ أَبْنَائِكُمْ خَيْرٌ مِنْ أَبْنَائِهِمْ، وَالآخِرُ شَرٌّ إِلَىٰ يَوْمِ القِيَامَةِ**»(٤).

---

(١) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤/ ٤٨٦) (٨٣٥٩) عن أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٧/ ٢٦٢).

(٣) أخرجه أحمد (٣٠/ ٢٩٣) (١٨٣٤٩) عن النعمان بن بشير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مرفوعًا، وقد أخرجه البخاري (٢٦٥١، ٣٦٥٠)، ومسلم (٢٥٣٥)، وأحمد (٤/ ٤٢٦) (١٩٨٣٣)، وغيرهم عن عمران بن الحصين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بلفظ: «**خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم...**» الحديث، وهذا لفظ أحمد، وعند البخاري ومسلم بلفظ: «**خيركم قرني**»، وفي مواضع عند البخاري بلفظ: «**خير أمتي قرني**». وقد أخرجه البخاري (٢٦٥٢)، ومسلم (٢٥٣٣)، وغيرهما من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بلفظ: «**خير الناس قرني...**» الحديث.

(٤) انظر: «رسالة الصلاة» لأحمد بن حنبل (ص:٤٣).

الحَدِيثُ الرَّابِعُ والتِّسعُون: عن سَهلِ بنِ سَعدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**اللهُمَّ لا يُدْرِكْنِي زَمَانٌ وَلا تُدْرِكُوا زَمَانًا لا يُتْبَعُ فِيهِ العَلِيمُ، وَلا يُسْتَحْيَا فِيهِ مِنَ الحَلِيمِ، قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الأَعَاجِمِ، وَأَلْسِنَتُهُمْ أَلْسِنَةُ العَرَبِ** ». رَواهُ الإِمام أَحمَد[١].

الحَدِيثُ الخامِسُ والتِّسعُون: عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**اللَّهُمَّ لا يُدْرِكُنِي زَمَانٌ** -أَوْ: **لا أُدْرِكُ زَمَانَ**- **قَوْمٍ لا يَتَّبِعُونَ العَلِيمَ وَلا يَسْتَحْيُونَ مِنَ الحَلِيمِ، قُلُوبُهُمُ الأَعَاجِمُ، وَأَلْسِنَتُهُمْ أَلْسِنَةُ العَرَبِ**». رَواهُ الحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» وقَالَ: «صَحيحُ الإِسنادِ ولم يُخرِجاهُ»، ووافقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلْخِيصِه»[٢].

قَالَ المُناوِيُّ فِي «شَرحِ الجامِعِ الصَّغيرِ»: «قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الأَعَاجِمِ»: أي: بَعيدةٌ من الخَلاقِ، مَملوءَةٌ من الرِّياءِ والنِّفاقِ، «**وَأَلْسِنَتُهُمْ أَلْسِنَةُ العَرَبِ**»: مُتَشَدِّقون، مُتَفَصِّحُون مُتَفَيهِقُون، يَتلَوَّنون فِي المَذاهِبِ، ويَرُوغُون كالثَّعالِبِ، قَالَ الأَحنَفُ: لأَنْ أُبتَلَىٰ بأَلفِ جَمُوحٍ لَجُوجٍ أَحَبُّ إِلَيَّ من أن أُبتَلَىٰ بمُتَلَوِّن، قَالَ: والمَعنَىٰ: اللَّهُمَّ لا تُحيِنِي ولا أَصحابِي إِلَىٰ زَمَن يَكُون فِيهِ ذَلِكَ»[٣]. انتهَىٰ.

قُلتُ: وهَذَا الحَدِيثُ يُطابِقُ حالَ الأَكثَرين فِي زَمانِنا؛ فإِنَّهُم لا يَتَّبِعون العَلِيمَ،

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٣٤٠) (٢٢٩٣٠) عن سهل بن سعد الساعدي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وضعفه الألباني في «السلسلة الضعيفة» (١٣٧١).

(٢) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤/ ٥٥٥) (٨٥٥٧) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (١٢١٨).

(٣) انظر: «التيسير بشرح الجامع الصغير» (١/ ٢٢٣).

ولا يَستَحْيون من الحِليمِ، إنْ يَتَّبِعون إلَّا الظَّنَّ وما تَهوَىٰ الأَنفُسُ، وليس مَعَهم من مَكارِمِ الأَخلاقِ ومَحاسِنِ الشِّيَم العَرَبِيَّة ما يَحمِلُهم عَلَىٰ الحَياءِ، ويَمنَعُهم من تَعاطِي ما يُدَنِّس ويَشِين عِندَ ذَوِي الأَحلامِ والنُّهىٰ.

وإنَّما شَبَّه قُلوبَهُم بقُلوبِ الأَعاجِم لِقِلَّة فِقهِهِم فِي الدِّين، وانحِرَافِهم عن المُروءَاتِ العَرَبِيَّة، وتَخَلُّقِهِم بأَخلاقِ الأَعاجِمِ من طَوائِفِ الإِفرنجِ وغَيرِهم، وشِدَّة مَيلِهم إِلَىٰ مُشابَهَتِهم فِي الزِّيِّ الظَّاهِر، بل وفِي جَمِيعِ الأَحوالِ، واتِّباعِ سُنَّتِهِم حَذْوَ القُذَّةِ بالقُذَّةِ، والمُشابَهَةُ فِي الظَّاهِر إِنَّما تَنشَأُ من تَقارُبِ القُلوبِ وتَشابُهِها، قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿كَذَٰلِكَ قَالَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِم مِّثۡلَ قَوۡلِهِمۡۘ تَشَٰبَهَتۡ قُلُوبُهُمۡۗ﴾ الآيَة [البقرة: ١١٨]، وقد عَظُمَت البَلوَىٰ بداءِ المُشابَهَة، وعَمَّت جَميعَ الأَقطارِ الإِسلامِيَّة، إِلَّا مَن شَاءَ الله من أَهلِ القُرَىٰ المُتَمَسِّكين بالسُّنَّة النَّبَوِيَّة والشِّيَم العَرَبِيَّة، وقَليلٌ ما هُم ولاسِيَّما فِي هَذَا الزِّمان الَّذِي اشتَدَّت فِيهِ غُربَة الإِسلامِ، وعاد المَعروفُ مُنكَرًا والمُنكَرُ مَعرُوفًا؛ فالله المُستعانُ!

الحَديثُ السَّادِس والتِّسعونُ: عن سَعيدِ بنِ سَمعانَ قَالَ: «سَمِعتُ أبا هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ يتَعَوَّذُ من إِمارَةِ الصِّبيانِ والسُّفهاءِ، فقال سَعيدُ بنُ سَمعانَ: فأَخبَرَنِي ابنُ حَسَنَةَ الجُهَنِيُّ أَنَّه قَالَ لأبي هُرَيرَةَ: ما آيَةُ ذَلِكَ؟ قَالَ: أن تُقَطَّعَ الأَرحامُ، ويُطاعَ المُغوِي، ويُعصَىٰ المُرشِدُ». رَواهُ البُخارِيُّ فِي «الأَدَب المُفرَدِ»[1].

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (ص: ٣٧) (٦٦)، وقال الألباني في «ضعيف الأدب المفرد» (ص: ٢٧) (٦٦): «ضعيف إلا جملة التعوذ».

الحَديث السَّابِع والتِّسعُون: عن أبي أُمامَة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**سَيَكُونُ رِجَالٌ مِنْ أُمَّتِي يَأْكُلُونَ أَلْوَانَ الطَّعَامِ، وَيَشْرَبُونَ أَلْوَانَ الشَّرَابِ، وَيَلْبَسُونَ أَلْوَانَ اللِّبَاسِ، وَيَتَشَدَّقُونَ فِي الكَلَامِ؛ فَأُولَئِكَ شِرَارُ أُمَّتِي**». رَواهُ الطَّبَرانِيُّ فِي «الكَبِير» و«الأَوسَط»، وأبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة»[١].

الحَديث الثَّامِن والتِّسعُون: عن عائِشَة رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا أنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**شِرَارُ أُمَّتِي الَّذِينَ غُذُوا فِي النَّعِيمِ، الَّذِينَ يَتَقَلَّبُونَ فِي أَلْوَانِ الطَّعَامِ وَالثِّيَابِ، الثَّرْثَارُونَ الشَّدَّاقُونَ بِالكَلَامِ**». رَواهُ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة» من حَديثِ سُفيانَ بنِ عُيَيْنَةَ، عن مَنصُورٍ، عن الزُّهرِيِّ، عن عُروَةَ عن عائِشَة رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا[٢].

الحَديثُ التَّاسِع والتِّسعُون: عن بَكرِ بنِ سَوادَةَ[٣] مُرسَلًا أنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**سَيَكُونُ نَشُوٌ[٤] مِنْ أُمَّتِي يُولَدُونَ فِي النَّعِيمِ وَيَغْذُونَ بِهِ، هِمَّتُهُمْ أَلْوَانُ الطَّعَامِ وَأَلْوَانُ الثِّيَابِ، يَتَشَدَّقُونَ بِالقَوْلِ، أُولَئِكَ شِرَارُ أُمَّتِي**». رَواهُ الإِمام أَحمَد

---

(١) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٦/ ٩٠) عن أبي أمامة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، وحسنه الألباني في «السلسلة الصحيحة» تحت حديث رقم (١٨٩١).

(٢) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٧/ ٣١٨) عن عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا.

(٣) هو: بكر بن سوادة بن ثمامة الجذامي المصري، كان فقيهًا مفتيًا، وثَّقه ابن معين، والنسائي، وابن سعد، وقال أبو حاتم: لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات» من التابعين، احتج به مسلم، واستشهد به البخاري، مات سنة ثمان وعشرين ومائة، بمصر. انظر: «الطبقات الكبرىٰ» (٧/ ٣٥٦)، و«تهذيب الكمال» (٤/ ٢١٤)، و«سير أعلام النبلاء» (٥/ ٢٥٠)، و«تهذيب التهذيب» (١/ ٤٨٣)، و«التقريب» (ص: ١٢٦).

(٤) النَّشْوُ: أَحْدَاثُ النَّاس، يعني صغار السِّن. انظر: «المحيط في اللغة» (٢/ ١٨١).

فِي كتاب «الزُّهدِ»[١].

الحَديثُ المِائَةُ: عن فاطِمَة بنتِ الحُسَين مُرسَلًا أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ مِنْ شِرَارِ أُمَّتِي الَّذِينَ غُذُّوا بِالنَّعِيمِ، الَّذِينَ يَطْلُبُونَ أَلْوَانَ الطَّعَامِ، وَأَلْوَانَ الثِّيَابِ، يَتَشَادَقُونَ بِالكَلَامِ**». رَواهُ الإِمام أَحمَد فِي كتاب «الزُّهدِ»[٢].

قَالَ أبو مُوسَىٰ المَدِينِيُّ: «المُتَشَدِّقون: هم المُتَوَسِّعون فِي الكَلامِ من غَيرِ احتِيَاطٍ واحتِرَازٍ، وقِيلَ: المُرادُ بالمُتَشَدِّق المُستهزِئُ بالنَّاسِ، يَلوِي شِدقَه بِهِم وعَلَيهِم»[٣]. انتَهَىٰ.

والأَوَّل أَصَحُّ، وبه جَزَم النَّوَوِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-؛ فإنَّه قَالَ: «المُتَشَدِّق: المُتَطاوِلُ عَلَىٰ النَّاس بكَلامِه، ويَتكَلَّم بمِلءِ فِيهِ تَفاصُحًا وتَعظِيمًا لكَلامِه»[٤]. انتَهَىٰ.

قُلتُ: وكِلَا الضَّربَينِ كَثيرٌ جِدًّا فِي زَمانِنا؛ فالله المُستعانُ!

الحَديثُ الواحِدُ بَعدَ المِائَةِ: **ما رَواهُ الدَّيلَمِيُّ عن عليٍّ** رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «**يَأتِي عَلَىٰ النَّاس زَمانٌ هِمَّتُهم بُطونُهم، وشَرَفُهم مَتاعُهم، وقِبلَتُهم نِساؤُهم، ودِينُهم دِرهَمُهم ودَنانِيرُهم، أُولَئِك شِرارُ الخَلقِ، لا خَلاقَ لَهُم عِندَ الله**»[٥].

---

(١) أخرجه أحمد في «الزهد» (ص: ٣١٩) (٢٣٣٠) عن بكر بن سوادة مرسلًا، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (١٨٩١).

(٢) أخرجه أحمد في «الزهد» (ص: ٦٦) (٤٠٢) عن فاطمة بنت الحسين مرسلًا.

(٣) انظر: «المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث» (٢/ ١٨٢).

(٤) انظر: «رياض الصالحين» (ص: ٢٠٦) (٦٣٠).

(٥) ذكره العجلوني في «كشف الخفاء» (٢/ ٣٩٩) (٣٢٦٨)، وعزاه للديلمي، وقال: عن أنس، =

الحَديثُ الثَّاني بَعدَ المِائَةِ: عن عَبَّاسٍ الحِميَرِيِّ عن أبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّه قَالَ: «**كَيْفَ بِكُمْ إِذَا فَسَقَ نِسَاؤُكُمْ**». رَواهُ البُخارِيُّ فِي «تاريخِه»[(١)].

الحَديثُ الثَّالِثُ بَعدَ المِائَةِ: عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا، قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ البَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مُمِيلَاتٌ مَائِلَاتٌ، رُءُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ البُخْتِ المَائِلَةِ، لا يَدْخُلْنَ الجَنَّةَ، وَلا يَجِدْنَ رِيحَهَا، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا**». رَواهُ الإِمامُ أَحمَد ومُسلِمٌ[(٢)].

الحَديثُ الرَّابع بَعدَ المِائَةِ: عن عَبدِ الله بنِ عَمرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقولُ: «**سَيَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي رِجَالٌ**[(٣)] **يَرْكَبُونَ عَلَىٰ سُرُوجٍ كَأَشْبَاهِ الرِّحَالِ، يَنْزِلُونَ عَلَىٰ أَبْوَابِ المَسْجِدِ، نِسَاؤُهُمْ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ، عَلَىٰ رُءُوسِهِمْ كَأَسْنِمَةِ البُخْتِ العِجَافِ، العَنُوهُنَّ فَإِنَّهُنَّ مَلْعُونَاتٌ، لَوْ كَانَتْ وَرَاءَكُمْ أُمَّةٌ مِنَ الأُمَمِ لَخَدَمْنَ نِسَاؤُكُمْ نِسَاءَهُمْ كَمَا يَخْدِمْنَكُمْ نِسَاءُ الأُمَمِ قَبْلَكُمْ**». رَواهُ الإِمامُ أَحمَد، وابن حِبَّانَ فِي «صَحِيحِه»، والحاكِمُ فِي «مُستَدرَكِه» ولفظه: «**سَيَكُونُ فِي آخِرِ هَذِهِ الأُمَّةِ رِجَالٌ يَرْكَبُونَ عَلَىٰ المَيَاثِرِ حَتَّىٰ يَأْتُوا أَبْوَابَ مَسَاجِدِهِمْ، نِسَاؤُهُمْ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ**

=

وليس عن علي، وذكره في حديث رقم (٣٢٧٠)، وقال: رواه السلمي عن علي رضي الله تعالىٰ عنه.

(١) أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٨/ ٤٤١) عن عباس الحميري عن أبيه.

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٣٥٥) (٨٦٥٠)، ومسلم (٢١٢٨) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) رجَّح الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ أن لفظة «الرحال» أصح من «الرجال» كما في «الصحيحة» (٦/ ٤١٤).

عَلَىٰ رُءُوسِهِنَّ كَأَسْنِمَةِ البُخْتِ العِجَافِ، العَنُوهُنَّ فَإِنَّهُنَّ مَلْعُونَاتٌ، لَوْ كَانَتْ وَرَاءَكُمْ أُمَّةٌ مِنَ الأُمَمِ لَخَدَمَهُمْ كَمَا خَدَمَكُمْ نِسَاءُ الأُمَمِ قَبْلَكُمْ» فقُلتُ لأبي: وما المَياثِرُ؟ قَالَ: سُروجًا عِظامًا. قَالَ الحاكِم: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ الشَّيخَين ولم يُخرِجاهُ»[١].

قُلتُ: والقائِلُ لأَبيهِ: ما المَياثِرُ؟ هو عَبدُ الله بنُ عَيَّاشٍ القِتبانِيُّ أَحَدُ رُواتِه، وقد تَقَدَّم الكَلامُ عَلَىٰ الجُملَة الأولىٰ مِنهُ قَريبًا[٢]، ويَأتِي بَقِيَّة الكَلامِ عَلَيهِ فِي ذمِّ التَّبرُّج والسُّفورِ إن شَاءَ الله تَعالَىٰ.

الحَديث الخامِسُ بَعدَ المِائَةِ: عن عَبدِ الرَّحمنِ بنِ غَنْمٍ الأَشعَرِيِّ قَالَ: حدَّثَني أبو عامِرٍ أو أبو مالِكٍ الأَشعَرِيُّ، والله ما كَذَبَنِي، سَمِعَ النَّبيَّ ﷺ يقولُ: «لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ، يَسْتَحِلُّونَ الحِرَ وَالحَرِيرَ وَالخَمْرَ وَالمَعَازِفَ، وَلَيَنْزِلَنَّ أَقْوَامٌ إِلَىٰ جَنْبِ عَلَمٍ[٣]، يَرُوحُ عَلَيْهِمْ بِسَارِحَةٍ لَهُمْ[٤]، يَأْتِيهِمْ لِحَاجَةٍ فَيَقُولُونَ: ارْجِعْ إِلَيْنَا غَدًا، فَيُبَيِّتُهُمُ اللهُ، وَيَضَعُ العَلَمَ[٥]، وَيَمْسَخُ آخَرِينَ قِرَدَةً وَخَنَازِيرَ إِلَىٰ يَوْمِ القِيَامَةِ». رَواهُ البُخارِيُّ[٦].

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٢٢٣) (٧٠٨٣)، وابن حبان (١٣/ ٦٤) (٥٧٥٣)، والحاكم (٤/ ٤٨٣) (٨٣٤٦)، وحسنه الألباني في «الصحيحة» (٢٦٨٣).

(٢) انظر: (ص٩٧-٩٨).

(٣) عَلَم: جَبَل، أو هو رأس الجبل.

(٤) يَروح عليهم: أي: راعيهم، بسارحة: بغَنَم.

(٥) يَضَع العَلَم: يَدُكُّ الجبلَ ويُوقعه علىٰ رءوسهم.

(٦) أخرجه البخاري (٥٥٩٠).

والحِرُ -بكسرِ المُهمَلَة وتَخفيفِ الرَّاءِ-: هو الفَرْجُ؛ يَعنِي: أنَّهم يَستَحِلُّون الزِّنا.

الحَديث السَّادِس بَعدَ المِائَةِ: عن أبي مالِكٍ الأشعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَيَشْرَبَنَّ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي الخَمْرَ، يُسَمُّونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا، يُعْزَفُ عَلَىٰ رُءُوسِهِمْ بِالمَعَازِفِ وَالمُغَنِّيَاتِ، يَخْسِفُ اللهُ بِهِمُ الأَرْضَ، وَيَجْعَلُ مِنْهُمُ القِرَدَةَ وَالخَنَازِيرَ**». رَواهُ الإمامُ أَحمَد، وأبو داوُد مُختَصَرًا، وابنُ ماجَهْ وهذا لَفظُه، وصحَّحَه ابنُ حِبَّان وغَيرُه[1].

الحَديث السَّابع بَعدَ المِائَةِ: عن أبي أُمامَةَ الباهِلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا تَذْهَبُ اللَّيَالِي وَالأَيَّامُ حَتَّىٰ تَشْرَبَ فِيهَا طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي الخَمْرَ يُسَمُّونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا**». رَواهُ ابنُ ماجَهْ[2].

الحَديث الثَّامِن بَعدَ المِائَةِ: عن عُبادَةِ بنِ الصَّامِت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَتَسْتَحِلَّنَّ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي الخَمْرَ بِاسْمٍ يُسَمُّونَهَا إِيَّاهُ**». رَواهُ الإمامُ أَحمَد وابن ماجَهْ، والحافِظُ الضِّياءُ المَقدِسِيُّ فِي «المُختارَة».

ورَواهُ النَّسائِيُّ فِي «سُنَنِه» عن ابنِ مُحَيرِيزٍ، عن رَجُلٍ من أَصحابِ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**يَشْرَبُ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي الخَمْرَ يُسَمُّونَهَا**

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٣٤٢) (٢٢٩٥١)، وأبو داود (٣٦٨٨)، وابن ماجه (٤٠٢٠)، وابن حبان (٦٧٥٨)، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (١/ ١٨٤) تحت حديث رقم (٩٠)، وفي «مشكاة المصابيح» (٤٢٩٢).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٣٨٤) من حديث أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (١/ ١٨٤) تحت حديث رقم (٩٠).

بِغَيْرِ اسْمِهَا»(١).

الحَديثُ التَّاسِع بَعدَ المِائَةِ: عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَيَأْتِيَنَّ عَلَىٰ النَّاسِ زَمَانٌ لا يُبَالِي المَرْءُ بِمَا أَخَذَ المَالَ أَمِنْ حَلَالٍ أَمْ مِنْ حَرَامٍ». رَواهُ الإمام أَحمَدُ والبُخارِيُّ والدَّارِمِيُّ(٢).

الحَديث العاشِرُ بَعدَ المِائَةِ: عن الحَسَن -وهو البَصرِيُّ- عن أبي هُرَيرَةَ -أيضًا- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَيَأْتِيَنَّ عَلَىٰ النَّاسِ زَمَانٌ لا يَبْقَىٰ أَحَدٌ إِلَّا أَكَلَ الرِّبَا، فَمَنْ لَمْ يَأْكُلْهُ أَصَابَهُ مِنْ غُبَارِهِ». رَواهُ الإمامُ أَحمَد وأبو داوُد والنَّسائِيُّ وابن ماجَهْ والحاكِم وقَالَ: «صَحيحٌ إن صحَّ سَماعُ الحَسَن من أبي هُرَيرَةَ، قَالَ الحافِظ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلْخِيصِه»: «سَماعُ الحَسَن من أبي هُرَيرَةَ بِهَذا صَحيحٌ»(٣).

الحَديث الحادِي عَشَرَ بَعدَ المِائَةِ: عن عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «يَأتِي عَلَىٰ النَّاس زَمانٌ عَضوضٌ(٤)، يَعَضُّ المُوسِر عَلَىٰ ما فِي يَدَيه ولم يُؤمَرْ بذَلِكَ، قَالَ الله عَزَّوَجَلَّ:

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٣١٨) (٢٢٧٦١)، وابن ماجه (٣٣٨٥)، والنسائي (٥٦٥٨)، والضياء المقدسي في «المختارة» (٨/ ٢٥٦) (٣١٢)، وقال: «إسناده حسن»، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٥٠٦٩).

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٤٣٥) (٩٦١٨)، والبخاري (٢٠٨٣)، والدارمي في «سننه» (٢/ ١٦٥١) (٢٥٧٨) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه أحمد، وأبو داود (٣٣٣١)، والنسائي (٤٤٥٥)، وابن ماجه (٢٢٧٨)، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ١٣) (٢١٦٢)، عن الحسن عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وضعفه الألباني في «مشكاة المصابيح» (٢٨١٨).

(٤) الزَّمان العَضُوض: هو الزمان الشديد الذي يكون فيه الناس في فاقة وحاجة.

﴿وَلَا تَنسَوُا۟ ٱلْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٣٧]، ويَنهَدُ الأَشرارُ(١)، ويُستَذَلُّ الأَخيارُ، ويُبايع المُضطَرُّون...» الحَديث رَواهُ الإمام أَحمَدُ وأبو داوُد(٢).

الحَديث الثَّانِي عَشَرَ بَعدَ المِائَةِ: عن ابن عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقولُ: **«إِذَا ضَنَّ النَّاسُ بِالدِّينارِ وَالدِّرْهَمِ وتَبايَعُوا بِالعِينَةِ، وَاتَّبَعُوا أَذْنَابَ البَقَرِ، وَتَرَكُوا الجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللهِ، أَنْزَلَ اللهُ بِهِمْ بَلَاءً فَلَمْ يَرْفَعْهُ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يُرَاجِعُوا دِينَهُمْ»**. رَواهُ الإِمامُ أَحمَد، والبزار، وأبو يَعلَىٰ، والطَّبَرانِيُّ، وأبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة»، والبَيهَقِيُّ فِي «شُعَب الإيمان».

وفِي رواية بعضهم: «أَدْخَلَ اللهُ عَلَيْهِمْ ذُلًّا لا يَرْفَعُهُ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يُرَاجِعُوا دِينَهُمْ».

وروَاهُ أبو داوُد بلفظ: «إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالعِينَةِ، وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ البَقَرِ، وَرَضِيتُمْ بِالزَّرْعِ، وَتَرَكْتُمُ الجِهَادَ؛ سَلَّطَ اللهُ عَلَيْكُمْ ذُلًّا لا يَرْفَعُهُ عَنْكُمْ تَرْجِعُوا إِلَىٰ دِينِكُمْ».

وفِي رِوايَة لأَحمَد: «لَئِنْ تَرَكْتُمُ الجِهَادَ، وَأَخَذْتُمْ بِأَذْنَابِ البَقَرِ، وَتَبَايَعْتُمْ بِالعِينَةِ، لَيُلْزِمَنَّكُمُ اللهُ مَذَلَّةً فِي رِقَابِكُمْ، لا تَنْفَكُّ عَنْكُمْ حَتَّىٰ تَتُوبُوا إِلَىٰ اللهِ وَتَرْجِعُوا عَلَىٰ مَا كُنْتُمْ عَلَيْهِ»(٣).

---

(١) يَنهد الأشرار: أي: يَرتفع ويَعلو قَدْرُهم.

(٢) أخرجه أحمد (١/ ١١٦) (٩٣٧)، وأبو داود (٣٣٨٢) من حديث علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وضعفه الألباني في «تحقيقه علىٰ سنن أبي داود» (٣/ ٢٦٣).

(٣) أخرجه أحمد (٢/ ٢٨) (٤٨٢٥)، وأبو داود (٣٤٦٢)، وأبو يعلىٰ في «مسنده» (١٠/ ٢٩) (٥٦٥٩)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٢/ ٤٣٣) (١٣٥٨٥)، وأبو نعيم في «حلية =

الحَديثُ الثَّالِثَ عَشَرَ بعدَ المِائَةِ: عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «لا تَقُوم السَّاعةُ حتَّىٰ يَكُونَ الزُّهدُ رِوايَةً والورَعُ تَصَنُّعًا». رَواهُ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة»[1].

الحَديث الرَّابِعَ عَشَرَ بعدَ المِائَةِ: عن ابن مَسعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «إنَّ من أَعلامِ السَّاعَة وأَشراطِها أن تَكثُر الشُّرَطُ والهَمَّازون والغَمَّازون واللَّمَّازون، وأن تَكثُرَ أولادُ الزِّنا». رَواهُ الطَّبَرانِيُّ[2].

قَالَ أبو عُبَيدٍ الهَرَوِيُّ: «الهَمْزُ: الغِيبَة والوَقِيعَة فِي النَّاس وذِكرُ عُيوبِهِم، وقد هَمَز يَهمِز فهو هَمَّاز وهُمَزَة للمُبالَغَة»[3]. انتَهىٰ.

وأمَّا الغَمزُ: فقَالَ الرَّاغِبُ الأَصفَهانِيُّ: «أَصلُه الإشارَةُ بالجَفنِ أو اليَدِ طَلَبًا إلَىٰ ما فِيهِ مَعابٌ، ومِنهُ قِيلَ: ما فِي فُلانٍ غَمِيزَةٌ؛ أي: نَقِيصَة مُشارٌ بِها إلَيه»[4]، قَالَ:

=

الأولياء» (١/ ٣١٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦/ ٩٢) (٣٩٢٠) من حديث عبد الله بن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وصححه الألباني بمجموع طرقه كما في «السلسلة الصحيحة» (١١)، وانظر: «صحيح الجامع» (٦٧٥).

(١) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٣/ ١١٩) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وضعفه الألباني في «السلسلة الضعيفة» (٤٧٩١).

(٢) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٠/ ٢٢٨) (١٠٥٥٦)، وفي «الأوسط» (٥/ ١٢٧) (٤٨٦١) من حديث عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد»، وقال: «وفيه سيف بن مسكين وهو ضعيف».

(٣) انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٥/ ٢٧٣).

(٤) انظر: «المفردات في غريب القرآن» (ص: ٦١٤).

واللَّمزُ: الاغتِيَابُ وتَتبُّع المَعابِ، ورَجُلٌ لمَّاز ولُمَزَةٌ كثيرُ اللَّمزِ»[١]. انتهَىٰ.

وقَالَ أبو السَّعاداتِ بن الأثيرِ: «اللَّمزُ: العَيبُ والوُقوع فِي النَّاس، وقِيلَ: هو العَيبُ فِي الوَجهِ، والهَمزُ: العَيبُ بالغَيبِ»[٢]. انتهَىٰ.

الحَديث الخامِسَ عَشَرَ بَعدَ المِائَةِ: عن مُعاذِ بنِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[٣] أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لا تَزَالُ الأُمَّةُ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ حَسَنَةٍ مَا لَمْ يَظْهَرْ فِيهِمْ ثَلَاثٌ: مَا لَمْ يُقْبَضْ مِنْهُمُ العِلْمُ، وَيَكْثُرْ فِيهِمْ وَلَدُ الحِنْثِ، وَيَظْهَرْ فِيهِمُ السَّقَّارُونَ** » قَالُوا: وما السَّقارُون؟ قَالَ: «**نَشْءٌ يَكُونُونَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ تَكُونُ تَحِيَّتُهُمْ بَيْنَهُمْ إِذَا تَلَاقَوْا التَّلَاعُنَ**». رَواهُ الإمام أَحمَد، والطَّبَرانِيُّ، والحاكِم وقَالَ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ الشَّيخَينِ ولم يُخرِجاهُ»[٤].

قَالَ أبو عُبَيدٍ الهَرَوِيُّ: «أَولادُ الحِنثِ: أَولادُ الزِّنا، من الحِنثِ المَعصِيَة، ويُروَىٰ

(١) انظر: «المفردات في غريب القرآن» (ص: ٧٤٧).

(٢) انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٤/ ٢٦٩).

(٣) هو: معاذ بن أنس الجهني الأنصاري، والد سهل بن معاذ بن أنس، وقد روىٰ عنه، ولم يرو عنه غيره، وسهل هذا لين الحديث، إلا أن أحاديثه حسَّان فِي الرغائب والفضائل، وكان معاذًا قد شهد بدرًا والمشاهد، توفي في خلافة عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. انظر: «معرفة الصحابة» (٥/ ٢٤٤٤)، و«الاستيعاب» (٣/ ١٤٠٢)، و«تاريخ الإسلام» (٢/ ١٨٦).

(٤) أخرجه أحمد (٣/ ٤٣٩) (١٥٦٦٦)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٠/ ١٩٥) (٤٣٩)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٤٩١) (٨٣٧١) من حديث معاذ بن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقال الألباني: «منكر»، انظر: «الضعيفة» (٣٤٧).

بالخَاءِ المُعجَمَة والباءِ المُوَحَّدَة»[1]. انتهَىٰ.

وقَالَ أبو مُوسَىٰ المَدينيُّ: «السَّقَّار والصَّقَّار: اللَّعَّان لِمَن لا يَستَحِقُّ اللَّعنَ، سُمِّي بذَلِكَ لأنَّه يَضرِبُ النَّاس بلِسانه، من الصَّقرِ؛ وهو ضَربُكَ الصَّخرَةَ بالصَّاقُور وهو المِعوَلُ»[2]. انتهَىٰ.

قُلتُ: وهَذَا النَّشءُ المَرذُولُ كَثيرٌ جِدًّا فِي زَمانِنا، إذا تَلاقَوْا كَانَت تَحِيَّتُهم بَينَهُم التَّلاعُنُ والرَّميُ بالكُفرِ أو الفُجورِ أو اليَهُودِيَّة أو النَّصرانِيَّة أو نَحوِ ذَلِكَ من الألفاظِ القَبِيحَة، وقد سَمِعنا ذَلِكَ مِنهُم كَثيرًا؛ فالله المُستعانُ! وسيَأتِي فِي ذِكْر المُنافِقِين حَديثُ أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ أنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إنَّ لِلْمُنافِقِينَ عَلامَاتٍ يُعْرَفُونَ بِهَا: تَحِيَّتُهُمْ لَعْنَةٌ...**» وذَكَر تَمَام الحَديثَ. رَواهُ الإمام أحمَد.

الحَديث السَّادِسَ عَشَرَ بَعدَ المِائَةِ: عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ: «من أَشراطِ السَّاعَة تَقارُبُ الأَسواقِ، ويَكثُرُ وَلَدُ البَغِيِّ، وتَفشُو الغِيبَة، ويَعظُمُ ربُّ المَالِ، وتَرتَفِعُ الأَصواتُ فِي المَساجِد، ويَظهَرُ أَهلُ المُنكَر، ويَظهَرُ البِناءُ». رَواهُ ابن مَردُوَيهِ[3].

الحَديثُ السَّابِعَ عَشَرَ بَعدَ المِائَةِ: عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ: «مِن أَشراطِ السَّاعَة سُوءُ الجِوَارِ، وقَطِيعَة الأَرحامِ، وأَن يُعَطَّل السَّيفُ من الجِهادِ، وأن تُجلَبَ الدُّنيا

---

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» (١/ ٤٤٩)، و«الغريبين في القرآن والحديث» لأبي عبيد الهروي (٢/ ٥٠١).

(٢) انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٢/ ٣٧٧).

(٣) انظر: «الدر المنثور» (٧/ ٤٦٨).

بالدِّينِ». رَواهُ ابن مَردُويهِ[(١)].

الحَديث الثَّامِنَ عَشَرَ بَعدَ المِائَةِ: عن طارِقِ بنِ شِهَابٍ[(٢)]، عن عَبدِ الله بن مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ عن النَّبيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ: تَسْلِيمَ الخَاصَّةِ، وَفُشُوَّ التِّجَارَةِ حَتَّىٰ تُعِينَ المَرْأَةُ زَوْجَهَا عَلَىٰ التِّجَارَةِ، وَقَطْعَ الأَرْحَامِ، وَفُشُوَّ القَلَمِ، وَظُهُورَ الشَّهَادَةِ بِالزُّورِ، وَكِتْمَانَ شَهَادَةِ الحَقِّ**». رَواهُ الإمام أَحمَد، والبُخارِيُّ فِي «الأَدَب المُفرَد»، والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» وقَالَ: «صَحيحُ الإسنادِ ولم يُخرِجاهُ»، ووافقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلْخِيصِه».

وفِي رِوايَةٍ للحاكِمِ قَالَ عَبدُ الله: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ يَقولُ: «**إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ تَسْلِيمَ الخَاصَّةِ، وَفُشُوَّ التِّجَارَةِ حَتَّىٰ تُعِينَ المَرْأَةُ زَوْجَهَا عَلَىٰ التِّجَارَةِ، وَحَتَّىٰ يَخْرُجَ الرَّجُلُ بِمَالِهِ إِلَىٰ أَطْرَافِ الأَرْضِ فَيَرْجِعُ فَيَقُولُ: لَمْ أَرْبَحْ شَيْئًا**».

وفِي رِوايَةٍ للحاكِمِ عن خارِجَةَ بنِ الصَّلْتِ البُرجُمِيِّ[(٣)] قَالَ: دَخَلتُ مع عَبدِ الله يومًا للمَسجِدِ فإذا القَومُ رُكوعٌ، فرَكَع، فمرَّ رجلٌ فسَلَّم عَلَيه، فقال عبد الله:

---

(١) انظر: «الدر المنثور» (٧/ ٤٦٨).

(٢) هو: طارق بن شهاب بن عبد شمس البجلي الأحمسي، أبو عبد الله الكوفي، قال أبو داود: رأىٰ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ ولم يسمع منه، مات سنة اثنتين أو ثلاث وثمانين. انظر: «تهذيب الكمال» (١٣/ ٣٤١)، و«التقريب» (٣٠٠٠).

(٣) هو: خارجة بن الصَّلْت، البُرْجُمي -بضم الموحدة وسكون الراء وضم الجيم- الكوفي، قال الحافظ في «التقريب»: «مقبول، من الثالثة». انظر: «الطبقات الكبرىٰ» (٦/ ٢٣٠)، و«تهذيب الكمال» (٨/ ١٣)، و«تهذيب التهذيب» (٣/ ٧٥)، و«التقريب» (ص: ١٨٦).

صَدَق الله ورَسُولُه، ثم وَصَلَ إِلَىٰ الصَّفِّ، فلمَّا فَرَغ سَأَلْتُه عن قَولِهِ: صَدَق الله ورَسُوله؛ فقَالَ: إنَّه كان يَقولُ: «**إِنَّهُ لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ تُتَّخَذَ المَسَاجِدُ طُرُقًا، وَحَتَّىٰ يُسَلِّمَ الرَّجُلُ عَلَىٰ الرَّجُلِ بِالمَعْرِفَةِ، وَحَتَّىٰ تَتْجَرَ المَرْأَةُ وَزَوْجُهَا، وَحَتَّىٰ تَغْلُو الخَيْلُ وَالنِّسَاءُ، ثُمَّ تَرْخُصَ فَلَا تَغْلُو إِلَىٰ يَوْمِ القِيَامَةِ**». قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحُ الإِسنادِ ولم يُخرِجاهُ»، ووافقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلْخِيصِه»(١).

وفِي رِوايَةٍ للإِمامِ أَحمَد، عن الأَسوَدِ بنِ هِلالٍ، عن ابنِ مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُسَلِّمَ الرَّجُلُ عَلَىٰ الرَّجُلِ لَا يُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِلَّا لِلْمَعْرِفَةِ**».

وفِي رِوايَةٍ له -أيضًا- عن الأَسوَدِ بن يَزِيدَ، عن عَبدِ الله بنِ مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إنِّي سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقولُ: «**إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ إِذَا كَانَتِ التَّحِيَّةُ عَلَىٰ المَعْرِفَةِ**»(٢).

قَولُه: «**تَسْلِيمُ الخَاصَّةِ**» قد بيَّنَه فِي الحَديثِ الَّذِي بَعدَه: «**وَأَلَّا يُسَلِّمَ الرَّجُلُ إِلَّا**

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٤٠٧) (٣٨٧٠)، والبخاري في «الأدب المفرد» (ص: ٣٦٠) (١٠٤٩)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ١١٠) (٧٠٤٣)، و(٤/ ٤٩٣) (٨٣٧٨) عن طارق بن شهاب به، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٦٤٧)، وأخرجه الحاكم أيضًا في «المستدرك» (٤/ ٥٦٩) (٨٥٩٨) عن خارجة بن الصلت، وضعفه الألباني في «السلسلة الضعيفة» (١٥٣١).

(٢) أخرجه أحمد (١/ ٤٠٥) (٣٨٤٨) عن الأسود بن هلال عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، و(١/ ٣٨٧) (٣٦٦٤) عن الأسود بن يزيد عن ابن مسعود أيضًا، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٦٤٨).

عَلَىٰ مَنْ يَعْرِفُ». وهذا ما ظَهَر مِصداقُه فِي زَمانِنا، وقد رَأينا ذَلِكَ كَثيرًا فِي بُلدانٍ شَتَّىٰ من كَثيرٍ من الجُهَّال والعَوامِّ، ورأيناهُ -أيضًا- من كَثيرٍ من المُنتَسِبين إِلَىٰ العِلم ولاسِيَّما القُرَّاءُ الفَسَقَة، وما ذَاكَ إِلَّا لاستِهَانَتِهم بالآدابِ الشَّرعِيَّة، ورَغبَتِهم عنهَا، ومَيلِهِم إِلَىٰ الآدابِ الإِفرنجِيَّة، ورَغبَتِهم فِيهَا؛ فالله المُستعانُ!

الحَديثُ التَّاسِعَ عَشَرَ بَعدَ المِائَةِ: عن سَلَمَةَ بنِ كُهَيلٍ[١] عن ابن مَسعُودٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ مَرفوعًا: «**مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَمُرَّ الرَّجُلُ فِي المَسْجِدِ لا يُصَلِّي فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، وَأَلَّا يُسَلِّمَ الرَّجُلُ إِلَّا عَلَىٰ مَنْ يَعْرِفُ، وَأَنْ يُبْرِدَ الصَّبِيُّ الشَّيْخَ**». رَواهُ الطَّبَرانِيُّ فِي «الكَبِير»، قَالَ الهَيثَمِيُّ: «رِجالُه رِجالُ الصَّحيحِ إِلَّا أَنَّ سَلَمَةَ وإن كان سَمِعَ من الصَّحابَة لم أَجِدْ له رِوايَةً عن ابن مَسعُودٍ». انتَهَىٰ[٢].

قَالَ المُناوِيُّ فِي «شَرحِ الجامِعِ الصَّغيرِ»: «مَعنَىٰ قَولِه: «**يُبْرِدُ الصَّبِيُّ الشَّيْخَ**»: أي: يَجعَلُه رَسُولًا فِي حَوائِجِه»[٣]. انتَهَىٰ.

---

(١) هو: سلمة بن كُهيل بن حُصين الحضرمي، أبو يحيىٰ الكوفي، وثقه ابن معين، وابن سعد، وأبو زرعة، وأبو حاتم، وقال العجلي: كوفي تابعي ثقة ثبت في الحديث، وكان فيه تشيع قليل، وهو من ثقات الكوفيين. انظر: «سير أعلام النبلاء» (٥/ ٢٩٨)، و«إكمال تهذيب الكمال» (٦/ ٢١)، و«التقريب» (ص:٢٤٨).

(٢) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٩/ ٢٩٦) (٩٤٨٩) عن سالم بن أبي الجعد، عن أبيه عن ابن مسعود رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، ولم أقف عليه من رواية سلمة بن كهيل عنه، وضعفه الألباني في «السلسلة الضعيفة» (١٥٣٠).

(٣) انظر: «فيض القدير» (٦/ ٩).

الحَديثُ العِشرُون بَعدَ المِائَةِ: عن الحَسَن قَالَ: «يَأتِي عَلَىٰ النَّاس زَمانٌ لا يَكُون لَهُم حَديثٌ فِي مَساجِدِهم إلَّا فِي أَمرِ دُنياهُم، فليس لِلَّه فِيهِم حاجَةٌ، فلا تُجالِسُوهم». ذَكَره أبو بَكرٍ المَرُّوذِيُّ فِي كِتَابِ «الوَرَع».

وقد رَواهُ الحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» من طَرِيقِ الثَّورِيِّ، عن عَونِ بنِ أبي جُحَيفَةَ، عن الحَسَن بنِ أبي الحَسَن، عن أَنَسِ بنِ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يَأْتِي عَلَىٰ النَّاسِ زَمَانٌ يَتَحَلَّقُونَ فِي مَسَاجِدِهِمْ وَلَيْسَ هِمَّتُهُمْ إِلَّا الدُّنْيَا، لَيْسَ لِلَّهِ فِيهِمْ حَاجَةٌ؛ فَلَا تُجَالِسُوهُمْ**» قَالَ الحاكِم: «صَحيحُ الإسنادِ ولم يُخرِجاهُ»، ووافَقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلْخِيصِه»[(١)].

الحَديثُ الحادِي والعِشرُون بَعدَ المِائَةِ: عن سَلامَةَ بِنتِ الحُرِّ[(٢)] -أُختِ خَرَشَةَ بنِ الحُرِّ الفَزارِيِّ[(٣)] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-، قَالَت: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

---

(١) ذكره أبو بكر المروزي في «الورع» (ص: ٦٧) (٢٠٢) عن سفيان عن رجل عن الحسن به، وأخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤/ ٣٥٩) (٧٩١٦) عن الحسن بن أبي الحسن، عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وضعفه الألباني في «مشكاة المصابيح» (٧٤٣).

(٢) هي: سلامة بنت الحُرِّ -بضم المهملة- الفزارية، أخت خَرَشة بن الحُرِّ، لها صحبة، روىٰ لها أبو داود، وابن ماجه. انظر: «معرفة الصحابة» لأبي نعيم (٦/ ٣٣٥٦)، و«الاستيعاب» (٤/ ١٨٦٠)، و«الإصابة» (٨/ ١٨١) و«تهذيب الكمال» (٣٥/ ٢٠٤)، و«تهذيب التهذيب» (١٢/ ٤٢٧).

(٣) هو: خَرَشَة بن الحُرِّ الفَزاري، ويقال: بن قيس بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري، قال الذهبي: «ثقة باتفاق»، وقال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: «قال أبو داود: له صحبة، وقال العجلي: ثقة من كبار التابعين. فيكون من الثانية، مات سنة أربع وسبعين». انظر: «السير» (٤/ ١٠٩)، =

يَقولُ: «**إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَتَدَافَعَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ لا يَجِدُونَ إِمَامًا يُصَلِّي بِهِمْ**». رَواهُ الإِمام أَحمَد، وأبو داوُد، وابن ماجَهْ(١).

الحَديثُ الثَّانِي والعِشرُون بَعدَ المِائَةِ: عن عُمَرَ بنِ الخَطَّاب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّهُ سَيأْتِي عَلَىٰ النَّاسِ زَمَانٌ يَتْرُكُونَ الأَذَانَ عَلَىٰ ضُعَفَائِهِمْ**». رَواهُ ابنُ أبي حاتِمٍ(٢).

الحَديثُ الثَّالِث والعِشرُون بَعدَ المِائَةِ: عن أَنَسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أن النَّبيَّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَتَباهَىٰ النَّاسُ فِي المَسَاجِدِ**». رَواهُ الإِمام أَحمَد، وأبو داوُد، والنَّسائِيُّ، وابنُ ماجَهْ، وابن حبان فِي «صَحِيحِه».

ورَواهُ أبو يَعلَىٰ المَوصِلِيُّ فِي «مُسْنَدِه»، وابنُ خُزَيمَةَ فِي «صَحِيحِه» بلَفظِ: «**يَأْتِي عَلَىٰ أُمَّتِي زَمَانٌ يَتَبَاهَوْنَ بِالمَسَاجِدِ، ثُمَّ لا يَعْمُرُونَها إِلَّا قَلِيلًا**»(٣).

=

و«الإصابة» (٢/ ٢٣٤)، و«تهذيب التهذيب» (٣/ ١٣٨)، و«التقريب» (ص: ١٩٣).

(١) أخرجه أحمد (٦/ ٣٨١) (٢٧١٨٢)، وأبو داود (٥٨١)، وابن ماجه (٩٨٢)، وضعفه الألباني في «مشكاة المصابيح» (١١٢٤).

(٢) أخرجه ابن شاهين في «الترغيب في فضائل الأعمال» (ص: ١٦١) (٥٦٦)، وابن كثير في «مسند الفاروق» (١/ ١٤٤)، وغيرهما عن الحسن البصري عن عمر بن الخطاب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، وذكره الحافظ ابن حجر في «الإصابة» (٧/ ٣٧٣)، وقال: «صالح بن سليمان هذا ضعيف».

(٣) أخرجه أحمد (٣/ ١٤٥) (١٢٤٩٥)، وأبو داود (٤٤٩)، والنسائي (٦٨٩) وابن ماجه (٧٣٩)، وابن حبان (١٦١٤)، وأبو يعلىٰ في «مسنده» (٥/ ١٩٩) (٢٨١٧)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٢/ ٢٨١) (١٣٢١) من حديث أنس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ مرفوعًا، وصححه الألباني في =

المُباهَاةُ فِي اللُّغَة: المُفاخَرَة، والمُرادُ هاهنا: المُفاخَرَة بتَشييد المَساجِدِ وزَخرَفَتِها وتَنقِيشِها، كما هو الواقِعُ فِي زَمانِنا، والله المُستعانُ! وذَلِكَ من أَشراطِ السَّاعَة كما تقَدَّم فِي حَديثِ حُذَيفَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لِلسَّاعَةِ أَشْرَاطٌ**» قِيلَ: وما أَشراطُها؟ قَالَ: «**غُلُوُّ أَهْلِ الفِسْقِ فِي المَسَاجِدِ...**» الحَديثَ. رَواهُ أبو نُعَيمٍ فِي «الحِلْيَة»[1]. والمُرادُ به: الغُلُوُّ فِي التَّشييد والزَّخرَفَة والنَّقشِ؛ فالله المُستعانُ!

الحَديثُ الرَّابِعُ والعِشرُون بَعدَ المِائَةِ: عن ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَرَاكُمْ سَتُشَرِّفُونَ مَسَاجِدَكُمْ بَعْدِي، كَمَا شَرَّفَتِ اليَهُودُ كَنَائِسَهَا، وَكَمَا شَرَّفَتِ النَّصَارَىٰ بِيَعَهَا**». رَواهُ ابن ماجَهْ[2].

الحَديثُ الخامِسُ والعِشرُون بَعدَ المِائَةِ: وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **أنَّه قَالَ:** «لَتُزَخْرِفُنَّها كما زَخرَفَت اليَهودُ والنَّصارَىٰ». رَواهُ أبو داوُد، وابنُ حِبَّان فِي «صَحِيحِه»، وذَكَره البُخارِيُّ فِي «صَحِيحِه» تَعليقًا بصِيغَة الجَزمِ[3].

=

«صحيح الجامع» (٧٤٢١).

(١) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٥/ ١٨٧) من حديث حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وفي إسناده حمزة النصيبي متروك، متهم بالوضع.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٧٤٠) عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وضعفه الألباني كما في «السلسلة الضعيفة» (٢٧٣٣)، و«ضعيف الجامع» (٧٤٣).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٤٨)، وابن حبان في «صحيحه» (٤/ ٤٩٣) (١٦١٥) عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، والبخاري في «الصحيح» (١/ ٩٦) تعليقًا، وصححه الألباني في «مشكاة المصابيح» (٧١٨).

قَالَ أبو عُبَيدٍ الهَرَوِيُّ: «الزُّخرُف فِي الأَصلِ: الذَّهبُ وكَمالُ حُسنِ الشَّيءِ»[١].

وقَالَ الرَّاغِبُ الأصفهانِيُّ: «الزُّخرُف: الزِّينَة المُزَوَّقَة، ومنه قِيلَ للذَّهب زُخرُفٌ»[٢]. انتَهىٰ.

وقد فُتِن أكثَرُ المُسلِمين فِي زَمانِنا بتَزويقِ المَساجِد، وتَحسينِ بِنائِها وتَضخِيمِه؛ فالله المُستعانُ!

الحَديث السَّادِسُ والعِشرُون بَعدَ المِائَةِ: عن ابنِ مَسعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُ: «**إنَّ من أَعلامِ السَّاعَة وأَشراطِها أن تُزخرَفَ المَحارِيب، وأن تُخرَبَ القُلوبُ**». رَواهُ الطَّبَرانِيُّ[٣].

الحَديثُ السَّابِع والعِشرُون بَعدَ المِائَةِ: عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنهُ عن رَسُولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَتطَاوَلَ النَّاسُ فِي البُنْيَانُ**». رَواهُ البُخارِيُّ فِي «الأدَبَ المُفرَد» هَكَذا مُختَصَرًا، وأَخرَجَه فِي كتاب الفِتَن من «صَحيحِه» مُطَوَّلًا، وفيه ذِكرُ جُملَةٍ من أَشراطِ السَّاعَة[٤].

---

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٢/ ٢٩٩).

(٢) انظر: «المفردات في غريب القرآن» (ص: ٣٧٩).

(٣) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٠/ ٢٢٨) (١٠٥٥٦)، وفي «الأوسط» (٥/ ١٢٧) (٤٨٦١)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ٣٢٣) وقال: «فيه سيف بن مسكين وهو ضعيف».

(٤) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (ص: ١٦٠) (٤٤٩)، وفي «الصحيح» (٧١٢١).

الحَديثُ الثَّامِنُ والعِشرُون بَعدَ المِائَةِ: عن عُمَر بن الخَطَّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أنَّ جِبْرِيلَ قَالَ للنَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَخبِرْنِي عن السَّاعَة، قَالَ: «**مَا المَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ**» قَالَ: فأَخبِرْنِي عن أَمارَاتِها، قَالَ: «**أَنْ تَلِدَ الأَمَةُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرَىٰ الحُفَاةَ العُرَاةَ العَالَةَ رِعَاءَ الشَّاةِ يَتَطَاوَلُونَ فِي البُنْيَانِ**». رَواهُ الإمام أَحمَد، وأَصحابُ السُّنَنِ وغَيرُهم، وقَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ»، قَالَ: وفِي الباب عن طَلحَةَ بنِ عُبَيدِ الله، وأَنسِ بنِ مالِكٍ وأبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ»[١]. انتَهَىٰ.

قَولُه: «**يَتَطَاوَلُونَ فِي البُنْيَانِ**»: يَعنِي: يَتبارَوْن ويَتَغالَبُون فِي تَطويلِه وزَخرَفَتِه وتَكثِيرِه.

قَالَ النَّوَوِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «مَعناهُ: أَنَّ أَهلَ البادِيَة وأَشباهَهُم من أَهلِ الحاجَةِ والفَاقَة تُبسَطُ لهم الدُّنيا حتَّىٰ يَتباهَوْن فِي البُنيانِ، والله أعلَم»[٢]. انتَهَىٰ.

والتَّطاوُلُ يَكُون بتكثيرِ طَبَقاتِ البُيوتِ ورَفعِها نَحوَ السَّماء، ويَكُون بتَحسينِ البِنَاءِ وتَقوِيَتِه وتَزوِيقِه، ويَكُون بتَوسِيعِ البُيوتِ وتَكثيرِ مَجالِسِها ومَرافِقِها.

وقد ظَهَر مِصداقُ هَذَا الحَديث فِي زَمانِنا، وكَثُرَ التَّفاخُر والتَّكاثُر بتَطويلِ البُنيانِ وتَقوِيَتِه وتَكثِيرِه وتَزوِيقِه؛ **فالله المُستعانُ!**

الحَديثُ التَّاسِعُ والعِشرُون بَعدَ المِائَةِ: عن أَبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَحوُ حديثِ

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٢٧) (١٨٤)، ومسلم (٨)، وأبو داود (٤٦٩٥)، والترمذي (٢٦١٠)، والنسائي (٤٩٩٠)، وابن ماجه (٦٣)، وغيرهم عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ به.

(٢) انظر: «شرح النووي علىٰ مسلم» (١/ ١٥٩).

عُمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وفيه: «وَلَكِنْ سَأُحَدِّثُك عَنْ أَشْرَاطِهَا: إِذَا وَلَدَتِ الأَمَةُ رَبَّهَا فَذَاكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا، وَإِذَا كَانَتِ العُرَاةُ الحُفَاةُ رُءُوسَ النَّاسِ فَذَاكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا، وَإِذَا تَطَاوَلَ رِعَاءُ البَهْمِ فِي البُنْيَانِ فَذَاكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا فِي خَمْسٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللهُ...» الحَديثَ. مُتَّفَقٌ عَلَيهِ(١).

الحَديثُ الثَّلاثُون بَعدَ المِائَةِ: عن أبي هُرَيرَةَ وأبي ذرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا نحوُ حَديثِ عُمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وفيه: «وَلَكِنْ لَهَا عَلَامَاتٌ تُعْرَفُ بِهَا، إِذَا رَأَيْتَ المَرْأَةَ تَلِدُ رَبَّهَا، فِي خَمْسٍ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللهُ...» الحَديثَ. رَواهُ النَّسائِيُّ(٢).

الحَديث الحادِي والثَّلاثُون بَعدَ المِائَةِ: عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا نحوُ حَديثِ عُمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وفيه: «وَلَكِنْ إِنْ شِئْتَ حَدَّثْتُكَ بِمَعَالِمَ لَهَا دُونَ ذَلِكَ» قالَ: أَجَل يا رَسُولَ الله، فحدِّثنِي، قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا رَأَيْتَ الأَمَةَ وَلَدَتْ رَبَّتَهَا أَوْ رَبَّهَا، وَرَأَيْتَ أَصْحَابَ الشَّاءِ تَطَاوَلُوا بِالبُنْيَانِ، وَرَأَيْتَ الحُفَاةَ الجِيَاعَ العَالَةَ كَانُوا رُءُوسَ النَّاسِ، فَذَلِكَ مِنْ مَعَالِمِ السَّاعَةِ وَأَشْرَاطِهَا» قالَ: يا رَسُولَ الله، ومَن أَصحابُ الشَّاءِ والحُفاةُ الجِياعُ العالَةُ؟ قالَ: «العَرَبُ». رَواهُ الإمام أَحمَد(٣).

الحَديثُ الثَّاني والثَّلاثُون بَعدَ المِائَةِ: عن أبي هُريرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَبْنِيَ النَّاسُ بُيُوتًا يُوَشُّونَهَا وَشْيَ المَرَاحِلِ».

---

(١) أخرجه البخاري (٥٠)، ومسلم (٩)، وغيرهم من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه النسائي (٤٩٩١)، وأبو داود (٤٦٩٨)، وغيرهما من حديث أبي هريرة، وأبي ذر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

(٣) أخرجه أحمد (١/ ٣١٩) (٢٩٢٦) من حديث ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

رَواهُ البُخارِيُّ فِي «الأَدَب المُفرَد» وقَالَ: «قَالَ إِبراهِيمُ: يَعنِي: الثِّيابَ المُخَطَّطَة؛ وإِبراهِيمُ هَذَا هو ابنُ المُنذِرِ الحِزَامِيُّ شيخُ البُخارِيِّ»[١].

قَولُه: «يُوَشُّونَهَا»: يَعنِي: يَنْقُشُونَها ويَصبِغُونَها بأَنواعِ الأَلوانِ المُختَلِفَة كما تُنقَشُ الثِّيابُ والفُرُش، يُقَالَ: وَشَىٰ الثَّوبَ ووَشَاهُ وَشْيًا وشِيَةً إذا نَقَشَه وحَسَّنه.

قَالَ الرَّاغِبُ الأَصفَهانِيُّ: «وَشَيتُ الشَّيءَ وَشيًا: جَعلتُ فِيهِ أَثَرًا يُخالِفُ مُعظَمَ لَونِه، واستُعمِلَ الوَشيُ فِي الكَلامِ تَشَبُّها بالمَنسُوجِ»[٢]. انتَهَىٰ.

و«**المَرَاحِلُ**»: جَمعُ مُرَحَّل بتَشديدِ الحاءِ، يُقَالَ: ثَوبٌ مُرَحَّل وثَوبٌ فِيهِ تَرحيلِ إذا كان مَنقُوشًا بنُقوشٍ تُشَبِّه رِحالَ الإِبلِ، وهَذَا من بابِ التَّنبيهِ والإِشارَةِ إِلَىٰ أَجناسِ النُّقوشِ والأَصباغِ الَّتِي يَعمَلُها المُتَطاوِلُون فِي البُنيانِ فِي هَذِه الأَزمانِ، وقد تَقَدَّم فِي حَديثَي ابنِ مَسعُودٍ وأَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنَّ من أَشراطِ السَّاعَة تَشرِيفَ البُنيانِ وتَعلِيَتَه؛ فالله المُستعانُ.

وقد أَخرَجَ البُخارِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- حَديثَ أبي هُرَيرَةَ فِي مَوضِعٍ آخَرَ من كتاب «الأَدَب المُفرَد» وتَرجَمَ له بقَولِه: بابُ نَقشِ البُنيانِ[٣]، وأَورَد فِيهِ -

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (ص:٢٧٢) (٧٧٧)، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٢٧٩).

(٢) انظر: «المفردات في غريب القرآن» (ص: ٨٧٢).

(٣) أخرجه البخاري أيضًا في «الأدب المفرد» (ص: ١٦٣) (٤٥٩)، من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصححه الألباني في «صحيح الأدب المفرد» (ص: ١٧٥)، وفي «السلسلة الصحيحة» (٢٧٩).

أيضًا- حَديثَ المُغِيرَة بنِ شُعبَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يَنهَىٰ عن قِيلَ وَقالَ، وكَثرَةَ السُّؤالِ، وإِشاعَةَ المالِ»[1]، وحَديثَ أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّه قَالَ: «**لَنْ يُنجِيَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلٌ...**» الحَديثَ، وفيه: «**سَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَالقَصْدَ تَبْلُغُوا**»[2]، وظاهِرُ صَنيعِ البُخارِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي إيرادِ هَذَينِ الحَدِيثَين فِي باب نَقشِ البُنيانِ: أنَّه أرادَ الاستِدلالَ بِهِما عَلَىٰ أنَّ نَقْشَ البُنيَانِ لا يَجُوز لأَمرَينِ:

أَحَدُهما: أنَّ فِيهِ إِضاعَةً للمالِ، وقد نَهَىٰ رَسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن إِضاعَةِ المالِ.

الثَّانِي: أنَّه إِسرافٌ وبَذَخٌ مُخالِفٌ لِمَا أَمَر به رَسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الاقتِصَادِ فِي جَميعِ الأُمورِ، ولُزومِ العَدلِ والاستِقامَة، والله أعلَمُ.

الحَديثُ الثَّالِثُ والثَّلاثُون بَعدَ المِائَةِ: عن عَبدِ الله الرّومِيِّ[3] **قَالَ**: «دَخَلْتُ عَلَىٰ أمِّ طَلقٍ فقُلتُ: ما أَقصَرَ سَقْفَ بَيتِك هَذَا! قَالَت: يا بُنَيَّ، إنَّ أَميرَ المُؤمِنين عُمَر بن الخَطَّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَب إِلَىٰ عُمَّالِه: أَلَّا تُطِيلُوا بِناءَكُم فإِنَّه من شرِّ أَيَّامِكُم».

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (ص: ١٦٣) (٤٦٠)، وصححه الألباني في «صحيح الأدب المفرد» (ص: ١٧٦).

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (ص: ١٦٣) (٤٦١) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصححه الألباني في «صحيح الأدب المفرد» (ص: ١٧٦).

(٣) عبد الله الرومي، قال الحافظ في «التقريب»: «مقبول». انظر: «تهذيب الكمال» (١٦/ ٣٤٣)، و«ميزان الاعتدال» (٢/ ٥٢٩)، و«لسان الميزان» (٩/ ٣٤٩)، و«التقريب» (ص: ٣٣٠).

رَواهُ البُخارِيُّ فِي «الأَدَب المُفرَد»[١].

الحَديثُ الرَّابِعُ والثَّلاثُون بَعدَ المِائَةِ: عن أبي سَعيدٍ الخُدرِيِّ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ عن النَّبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**لَتتبَعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شِبْرًا شِبْرًا وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّىٰ لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ تَبِعْتُمُوهُمْ**» قُلنَا: يا رَسُولَ الله، اليَهُودُ والنَّصارَىٰ؟ قَالَ: «**فَمَنْ؟!**» مُتَّفق عَلَيهِ[٢].

الحَديثُ الخامِسُ والثَّلاثُون بَعدَ المِائَةِ: عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ عن النَّبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ تَأْخُذَ أُمَّتِي بِأَخْذِ القُرُونِ قَبْلَهَا شِبْرًا بِشِبْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ**» فقِيلَ: يا رَسُولَ الله، كفارِسَ والرُّومِ؟ فقَالَ: «**وَمَنِ النَّاسِ إِلَّا أُولَئِكَ؟**». رَواهُ البُخارِيُّ.

ورَواهُ ابن ماجَهْ فِي «سُنَنِه» بإسنادٍ صَحيحٍ ولَفظُه: «**لَتَتَّبِعُنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بَاعًا بِبَاعٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، وَشِبْرًا بِشِبْرٍ، حَتَّىٰ لَوْ دَخَلُوا فِي جُحْرِ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمْ فِيهِ**» قَالُوا: يا رَسُولَ الله، اليَهودُ والنَّصارَىٰ؟ قَالَ: «**فَمَنْ إِذنْ**».

ورَواهُ الحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» بنَحوِ رِوايَةِ ابن ماجَهْ، ثم قَالَ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ مُسلِم ولم يُخرِجاهُ بِهَذا اللَّفظِ»، ووافَقَه الحافِظ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلْخِيصِه»[٣].

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (ص:١٦١) (٤٥٢)، وضعفه الألباني في «ضعيف الأدب المفرد» (ص:٥٠).

(٢) أخرجه البخاري (٧٣٢٠)، ومسلم (٢٦٦٩)، وغيرهما من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَٱللَّهُعَنهُ.

(٣) أخرجه البخاري (٧٣١٩)، وابن ماجه (٣٩٩٤)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٩٣) (١٠٦) من حديث أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنهُ.

قَالَ الحافِظ ابنُ حَجَرٍ فِي «فَتحِ البارِي»: «الأَخذُ -بفَتحِ الأَلِف وسُكونِ الخاء عَلَىٰ الأَشهَرِ-: هو السِّيرَة، يُقَالَ: أَخَذ فُلانٌ بأَخذِ فُلانٍ؛ أي: سَارَ بسِيرَتِه، وما أَخَذَ أَخْذه؛ أي: ما فَعَل فِعلَه ولا قَصَد قَصْدَه»(١). انتَهَىٰ.

الحَديث السَّادِسُ والثَّلاثُون بَعدَ المِائَةِ: عن ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النَّبيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قَالَ: «**لَتَرْكَبُنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شِبرًا بِشِبْرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ حَتَّىٰ لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ دَخَلَ جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمْ، وَحَتَّىٰ لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ جَامِعَ امْرَأَتَهُ بِالطَّرِيقِ لَفَعَلْتُمُوهُ**». رَواهُ البَزَّار بسَنَدٍ جَيِّد، والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» وصحَّحَه، ووافَقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلْخِيصِه»(٢).

قَالَ النَّوَوِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «السَّنَن بفَتحِ السِّين والنُّون، وهو الطَّرِيقُ»(٣).

وقَالَ الحافِظ ابنُ حَجَرٍ: «بفَتحِ السِّينِ للأَكثَرِ. وقَالَ ابنُ التِّين: قَرَأناهُ بضَمِّها. وقَالَ المُهَلَّب: بالفَتحِ أَولَىٰ؛ لأَنَّه الَّذِي يُستَعمَلُ فِيهِ الذِّراعُ والشِّبْر وهو الطَّرِيقُ، قَالَ الحافِظُ: ولَيسَ اللَّفظُ الأَخيرُ ببَعيدٍ من ذَلِكَ». انتَهَىٰ.

قَالَ عِيَاضٌ: «الشِّبْر، والذِّراعُ، والطَّرِيقُ، ودُخولُ الجُحرِ تَمثِيلٌ للاقتِدَاءِ بِهِم فِي كل شَيءٍ مِمَّا نَهَىٰ الشَّرعُ عنه وذَمَّه»(٤).

---

(١) انظر: «فتح الباري» (١٣/ ٣٠٠).

(٢) أخرجه البزار في «مسنده» (٤/ ٩٨) (٣٢٨٥)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٥٠٢) (٨٤٠٤) من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (١٣٤٨).

(٣) انظر: «شرح النووي علىٰ مسلم» (١٦/ ٢١٩).

(٤) انظر: «فتح الباري» (١٣/ ٣٠١).

وكذا قَالَ النَّوَوِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- قَالَ: «وفِي هَذَا مُعجِزَة ظَاهِرَة لرَسُولِ الله صَلَّٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ؛ فقَد وَقَع ما أَخبَرَ به صَلَّٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ»(١).

وقَالَ الحافِظُ ابنُ حَجَرٍ: «قد وَقَع مُعظَم ما أَنذَر به صَلَّٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، وسيَقَع بَقِيَّةُ ذَلِكَ»(٢).

وقَالَ المُناوِيُّ فِي «شَرحِ الجامِعِ الصَّغير»: «هَذَا من مُعجِزَاتِه صَلَّٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ فقد اتَّبَع كَثيرٌ من أُمَّته سَنَن فَارِسَ فِي شِيَمِهم، ومَراكِبِهم، ومَلابِسِهم، وإِقامَةِ شِعَارِهم فِي الحُروبِ وغَيرِها، وأَهلُ الكِتَابَينِ فِي زَخرَفَة المَساجِد، وتَعظِيمِ القُبورِ حتَّىٰ كاد أن يَعبُدَها العوامُّ، وقَبولُ الرِّشا، وإِقامَةُ الحُدودِ عَلَىٰ الضُّعفاءِ دُون الأَقوِياءِ، وتَركُ العَمَل يومَ الجُمُعة، والتَّسليمُ بالأَصابع، وعَدَمُ عِيادَةِ المَريضِ يَومَ السَّبتِ، والسُّرورُ بخَميسِ البَيضِ، وأنَّ الحائِضَ لا تَمَسُّ عَجِينًا... إِلَىٰ غير ذَلِكَ ممَّا هو أَشنَعُ وأَبشَعُ»(٣). انتهَىٰ.

قُلتُ: وفِي زَمانِنا لم يَبْقَ شَيءٌ مِمَّا يَفعَلُه اليَهُودُ والنَّصارَىٰ والمَجُوسُ وغَيرُهم من أُمَم الكُفرِ والضَّلالِ إلَّا ويُفعَل مِثلُه فِي أَكثَرِ الأَقطارِ الإِسلامِيَّة، ولا تَجِد الأَكثَرِين من المُنتَسِبين إِلَىٰ الإِسلام إِلَّا مُهطِعِين خَلْف أَعداءِ الله يَأخُذون بأَخْذِهم، ويَحْذُون حَذْوَهُم، ويَتَّبِعون سَنَنَهُم فِي الأَخلاقِ، والآدابِ، واللِّباس، والهَيئاتِ، والنِّظاماتِ،

(١) انظر: «شرح النووي علىٰ مسلم» (١٦/ ٢٢٠).

(٢) انظر: «فتح الباري» (١٣/ ٣٠١).

(٣) انظر: «فيض القدير» (٥/ ٢٦١).

والقَوانينِ وأَكثَرِ الأُمورِ أو جَمِيعِها؛ فلا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلَّا بالله العليِّ العَظيمِ.

الحَديث السَّابعُ والثَّلاثُون بَعدَ المِائَةِ: عن عَبدِ الله بنِ عَمرٍو رَضِيَ اللهُ عَنهُما قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ: «**لَيَأْتِيَنَّ عَلَىٰ أُمَّتِي مَا أَتَىٰ عَلَىٰ بني إسرائيل حَذْوَ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ، حَتَّىٰ إِنْ كَانَ مِنْهُمْ مَنْ أَتَىٰ أُمَّهُ عَلَانِيَةً لَكَانَ فِي أُمَّتِي مَنْ يَصْنَعُ ذَلِكَ، وَإِنَّ بني إسرائيل تَفَرَّقَتْ عَلَىٰ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَىٰ ثَلاثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، كُلُّهُمْ فِي النَّارِ إِلاَّ مِلَّةً وَاحِدَةً**» قَالُوا: مَن هي يا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «**مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي**». رَواهُ التِّرمِذِيُّ وقَالَ: «هَذَا حَديثٌ حَسَن غَريبٌ مُفَسَّر، لا نَعرِفُه مِثلَ هَذَا إلَّا من هَذَا الوَجهِ»(١).

الحَديث الثَّامِنُ والثَّلاثُون بَعدَ المِائَةِ: عن عَمرِو بنِ عَوفٍ المُزَنِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنهُ أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَتَسْلُكُنَّ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ حَذْوَ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ وَلَتَأْخُذُنَّ بِمِثْلِ أَخْذِهِمْ، إِنْ شِبْرًا بِشِبْرٍ، وَإِنْ ذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، وَإِنْ بَاعًا بِبَاعٍ، حَتَّىٰ لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمْ فِيهِ**». رَواهُ أبو بَكرٍ الآجُرِّيُّ فِي كتاب «الشَّرِيعَة»(٢).

الحَديثُ التَّاسِعُ والثَّلاثُون بَعدَ المِائَةِ: عن شَدَّاد بنِ أَوسٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُما عن رَسُولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَتحْمِلَنَّ شِرَارُ هَذِهِ الأُمَّةِ سَنَنَ الَّذِي خَلا مِنْ قَبْلِهِمْ حَذْوَ القُذَّةِ بِالقُذَّةِ**». رَواهُ أبو بَكرٍ الآجُرِّيُّ فِي كتاب «الشَّرِيعَة»(٣).

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٦٤١)، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع» (٥٣٤٣).

(٢) أخرجه الآجري في «الشريعة» (١/ ٣٢٠) (٣٣) من حديث عمرو بن عوف المزني رَضِيَ اللهُ عَنهُ، قال الألباني: «ضعيف جدًّا»، كما في «ظلال الجنة» (٤٥).

(٣) أخرجه الآجري في «الشريعة» (١/ ٣٢١) (٣٤) من حديث شداد بن أوس رَضِيَ اللهُ عَنهُ، وانظر: =

الحَديثُ الأَربَعُون بَعدَ المِائَةِ: عن أبي واقِدٍ اللَّيثِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِه، لتَرْكَبُنَّ سُنَّةَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ**». رَواهُ البُخارِيُّ فِي «التَّاريخِ الكَبِير»، والتِّرمِذِيُّ وهذا لَفظُه وقَالَ: «هَذَا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ»، قَالَ: «وفِي البابِ عن أبي سَعيدٍ وأبي هُرَيرَةَ»(١).

الحَديث الحادِي والأَربَعُون بَعدَ المِائَةِ: عن المُستَورِدِ بنِ شَدَّادٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ(٢) مَرفوعًا: «**لا تَتْرُكُ هَذِهِ الأُمَّةُ شَيْئًا مِنْ سَنَنِ الأَوَّلِينَ حَتَّىٰ تَأْتِيَهُ**». رَواهُ الطَّبَرانِيُّ(٣).

الحَديثُ الثَّانِي والأَربَعُون بَعدَ المِائَةِ: عن عَبدِ الله بنِ عَمرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «**لتَرْكَبُنَّ سُنَّةَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حُلْوَهَا وَمُرَّهَا**». رَواهُ الشَّافِعِيُّ(٤).

الحَديثُ الثَّالِث والأَربَعُون بَعدَ المِائَةِ: عن حُذيفَةَ بنِ اليَمانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَتَتَّبِعُنَّ أَمْرَ مَن كان قَبلَكُم حَذْوَ النَّعلِ بالنَّعلِ، لا تُخطِئُون طَرِيقَتَهم ولا تُخطِئُكم،

=

«الصحيحة» (٣٣١٢).

(١) أخرجه الترمذي (٢١٨٠) من حديث أبي واقد الليثي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصححه الألباني في «المشكاة» (٥٤٠٨).

(٢) هو: المستورد بن شداد بن عمرو القرشي الفهري الحجازي، له ولأبيه صحبه، استشهد به البخاري في «الصحيح»، وروىٰ له في «الأدب المفرد»، وروىٰ له الباقون؛ مات سنة خمس وأربعين. انظر: «معرفة الصحابة» (٥/ ٢٦٠٢)، و«الاستيعاب» (٤/ ١٤٧١)، و«تهذيب الكمال» (٢٧/ ٤٣٩).

(٣) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (١/ ١٠١) (٣١٣)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٧٢١٩).

(٤) أخرجه المزني في «السنن المأثورة للشافعي» (٣٩٨) عن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قوله.

ولَتَنْقُضَنَّ عُرىٰ الإِسلامِ عُروَةً فعُروَةً، ويَكُون أَوَّلُ نَقضِها الخُشوعَ، حتَّىٰ لا ترىٰ خاشِعًا، وحتَّىٰ يَقُولَ أَقوامٌ: ذَهَب النِّفاقُ من أُمَّة مُحَمَّد صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فما بالُ صَلواتِ الخَمسِ؟! لقد ضلَّ مَن كان قَبلَنا حتَّىٰ ما يُصَلُّون بصَلاةِ نَبيِّهم، أُولَئِك المُكَذِّبون بالقَدَر وهم أَسبابُ الدَّجالِ وحقٌّ عَلَىٰ الله أن يَمحَقَهُم». رَواهُ الآجُرِّيُّ فِي كتاب «الشَّرِيعَة».

ورَواهُ الحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» ولَفظُه قَالَ: «أَوَّلُ ما تَفقِدون من دِينِكم الخُشوعُ، وآخِرُ ما تَفقِدون من دِينِكِم الصَّلاةُ، ولَتَنْقُضَنَّ عُرىٰ الإِسلامِ عُروَةً عُروَةً، ولَيُصَلِّيَنَّ النِّساءُ وهنَّ حُيَّضٌ، ولَتَسْلُكُنَّ طَرِيقَ مَن كان قَبلَكُم حَذْوَ القُذَّة بالقُذَّةِ، وحَذْوَ النَّعلِ بالنَّعلِ، لا تُخطِئُون طَرِيقَهم ولا تُخطِئُكم، حتَّىٰ تبقَىٰ فِرقَتانِ من فِرَقٍ كَثيرٍ فتَقُول إِحدَاهُما: ما بَالُ الصَّلواتِ الخَمسِ؟! لقد ضلَّ مَن كان قَبلَنا؛ إِنَّما قَالَ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِ﴾ [هود: ١١٤] لا تُصَلُّوا إِلَّا ثَلاثًا، وتَقُولُ الأُخرَىٰ: إِيمانُ المُؤمِنين بالله كإِيمانِ المَلائِكَة، وما فِينَا كافِرٌ ولا مُنافِقٌ، حقٌّ عَلَىٰ الله أن يَحشُرَهُما مع الدَّجَّالِ». قَالَ الحاكِم: «صَحيحُ الإِسنادِ ولم يُخرِجاهُ»، ووافقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلْخِيصِه»[(١)].

الحَديثُ الرَّابع والأَربَعُون بَعدَ المِائَةِ: عن أبي أُمامَةَ الباهِلِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن رَسُولِ الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَتُنْتَقَضَنَّ عُرَىٰ الإِسْلَامِ عُرْوَةً عُرْوَةً، فَكُلَّما انْتُقِضَتْ**

---

(١) أخرجه الآجري في «الشريعة» (١/ ٣٢٢) (٣٥)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٥١٦) (٨٤٤٨)، عن حذيفة بن اليمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

عُرْوَةٌ تَشَبَّثَ النَّاسُ بِالَّتِي تَلِيهَا، وَأَوَّلُهُنَّ نَقْضًا: الحُكْمُ، وَآخِرُهُنَّ: الصلاة». رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ، وابنُه عَبدُ الله، وابنُ حِبَّان فِي «صَحِيحِه»، والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» وقَالَ: «صَحيحٌ ولم يُخرِجاهُ»(١).

الحَديثُ الخامِسُ والأَربَعُون بَعدَ المِائَةِ: عن فَيرُوزٍ الدَّيلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَيَنْتَقِضَنَّ الإِسْلَامُ عُرْوَةً عُرْوَةً كَمَا يُنْقَضُ الحَبْلُ قُوًى قُوًى**». رَواهُ الإِمام أَحمَد(٢).

الحَديثُ السَّادِس والأَربَعُون بَعدَ المِائَةِ: عن حُذَيفَةَ بنِ اليَمانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَتُنْقَضَنَّ عُرَى الإِسْلَامِ عُرْوَةً عُرْوَةً**»(٣).

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٢٥١) (٢٢٢١٤)، وابن حبان (١٥/ ١١١) (٦٧١٥)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٠٤) (٧٠٢٢) عن أبي أمامة الباهلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه أحمد (٤/ ٢٣٢) (١٨٠٦٨) عن فيروز الديلمي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقال شعيب الأرنؤوط: «حسن لغيره».

(٣) أخرجه ابن وضاح في «البدع والنهي عنها» (٢/ ١٣٧) (١٩٣)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٢/ ١٠٠) (٩٨٧)، والآجري في «الشريعة» (١/ ٣٢٢) (٣٥)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٥١٦) (٨٤٤٨) من حديث حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي في «تلخيصه»، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٤٦٥٨)، وفي «السلسلة الضعيفة» (٤٣٠٢)، والحديث له شاهد من حديث أبي أمامة الباهلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أخرجه أحمد (٥/ ٢٥١) (٢٢٢١٤)، وعبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٥٦) (٧٦٤)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٨/ ٩٨) (٧٤٨٦)، وابن حبان في «صحيحه» (١٥/ ١١١) (٦٧١٥)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٠٤) (٧٠٢٢)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٥٠٧٥).

الحَديثُ السَّابع والأَربَعُون بَعدَ المِائَةِ: عن عَبدِ الله بنِ الدَّيلَمِيِّ قَالَ: «بَلَغَنِي أَنَّ أَوَّلَ ذَهابِ الدِّين تَرْكُ السُّنَّة، يَذهَبُ الدِّينُ سُنَّة فسُنَّةً كما يَذهَبُ الحَبلُ قُوَّةً قُوَّةً». رَواهُ الدَّارِمِيُّ[1].

الحَديثُ الثَّامِنُ والأَربَعُون بَعدَ المِائَةِ: عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا قَالَ: «ما أَتَىٰ عَلَىٰ النَّاس عامٌ إلَّا أَحدَثُوا فِيهِ بِدعَة، وأَماتُوا فِيهِ سُنَّةً، حتَّىٰ تَحيَا البِدَعُ، وتَمُوتَ السُّنَنُ». رَواهُ الطَّبَرانِيّ فِي «الكَبِير»، وقَالَ الهَيثَمِيُّ: «رِجالُه مَوثُوقُون»[2].

الحَديثُ التَّاسِعُ والأَربَعُون بَعدَ المِائَةِ: عن رِبعِيِّ بنِ حِرَاشٍ[3] عن حُذيفَةَ بنِ اليَمانِ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا عن رَسُولِ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**سَيأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ لا يَكُونُ فِيهِ شَيْءٌ أَعَزَّ مِنْ ثَلَاثَةٍ: دِرْهَمٍ حَلَالٍ، أَوْ أَخٍ يُسْتَأْنَسُ بِهِ، أَوْ سُنَّةٍ يُعْمَلُ بِهَا**». رَواهُ الطَّبَرانِيُّ فِي الأَوسَط وأبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة». قَالَ الهَيثَمِيُّ: «فِيهِ روحُ بنُ صَلاحٍ ضَعَّفه ابنُ عَدِيٍّ، ووثَّقَه ابنُ حِبَّان والحاكِمُ، وبَقِيَّة رِجالِه ثِقاتٌ».

وقد رَواهُ عَبدُ الله ابنُ الإمامِ أَحمَد فِي «زَوائِد الزُّهد» بسَنَده عن الأَوزاعِيِّ قَالَ:

---

(١) أخرجه الدارمي في «سننه» (١/ ٢٣٠) (٩٨).

(٢) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٠/ ٢٦٢) (١٠٦١٠) من حديث ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا، وانظر: «مجمع الزوائد» (١/ ١٨٨).

(٣) ربعي بن حراش بن جحش بن عمرو بن عبد الله الغطفاني الكوفي، قال الحافظ في «التقريب»: «ثقة عابد، مخضرم، من الثانية، مات سنة مائة، وقيل غير ذلك، روىٰ له الجماعة». انظر: «الطبقات الكبرىٰ» (٦/ ١٢٧)، و«تهذيب الكمال» (٩/ ٥٤)، و«تهذيب التهذيب» (٣/ ٢٣٦)، و«التقريب» (ص: ٢٠٥).

«كان يُقَالَ: يَأتِي عَلَىٰ النَّاس زَمانٌ أَقَلُّ شَيءٍ فِي ذَلِكَ الزَّمانِ: أَخٌ مُؤنِسٌ، أو دِرهَمٌ من حَلالٍ، أو عَمَلٌ فِي سُنَّة»(١).

الحَديثُ الخَمسُون بَعدَ المِائَةِ: عن ثَوبانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ اللهَ زَوَىٰ لِي الأَرْضَ فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا...**» الحَديث، وفيه: «**وَإِنَّمَا أَخَافُ عَلَىٰ أُمَّتِي الأَئِمَّةَ المُضِلِّينَ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ تَلْحَقَ قَبَائِلُ مِنْ أُمَّتِي بِالمُشْرِكِينَ، وَحَتَّىٰ تَعْبُدَ قَبَائِلُ مِنْ أُمَّتِي الأَوْثَانَ**». رَواهُ أبو داوُد، وابن ماجَهْ، ورَواهُ الحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» مُطَوَّلًا وقَالَ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ الشَّيخَينِ ولم يُخرِجاهُ»، ووافَقَه الذَّهَبيُّ فِي «تَلْخِيصِه»، وأَصلُه فِي «صَحيحِ مُسلِم».

ورَواهُ البُرقانِيُّ فِي «صَحِيحِه» بلَفظِ: «**حَتَّىٰ يَلْحَقَ حَيٌّ مِنْ أُمَّتِي بِالمُشْرِكِينَ، وَحَتَّىٰ تَعْبُدَ فِئَامٌ مِنْ أُمَّتِي الأَوْثَانَ**»(٢).

ورَواهُ التِّرمِذِيُّ مُختَصَرًا ولَفظُه: «**لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ تَلْحَقَ قَبَائِلُ مِنْ أُمَّتِي**

---

(١) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (١/ ٣٥) (٨٨)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٤/ ٣٧٠) عن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وانظر: «مجمع الزوائد» (١/ ١٧٢) (٨٠٢)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٣٢٩٦)، وأخرجه عبد الله بن أحمد في «زوائد الزهد» (ص: ١٤٢) (٩٦٤) عن الأوزاعي، ورجاله ثقات غير أن علته بيان بن الحكم، قال الذهبي في «ميزان الاعتدال» (١/ ٣٥٦)، والحافظ في «لسان الميزان» (٢/ ٣٧٣): «لا يعرف».

(٢) أخرجه أبو بكر البرقاني من حديث أبي الربيع الزهراني وقتيبة، ومن حديث أبي موسىٰ وبندار عن هشام، كما أخرجه مسلم من حديثهم، وبالإسناد، وزاد بعد معنىٰ ما تقدم: «**وإنما أخاف علىٰ أمتي الأئمة المضلين...**» الحديث. انظر: «الجمع بين الصحيحين» (٣/ ٥٣٥).

بِالْمُشْرِكِينَ، وَحَتَّىٰ يَعْبُدُوا الأَوْثَانَ». وقَالَ: «هَذَا حَديثٌ صَحيحٌ»(١).

الحَديثُ الحادي والخَمسُون بَعدَ المِائَةِ: عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَرْجِعَ نَاسٌ مِنَ أُمَّتِي إِلَىٰ أَوْثَانٍ يَعْبُدُونَهَا مِنْ دُونِ اللهِ**». رَواهُ أبو داوُد الطَّيالِسِيُّ فِي «مُسْنَدِه»(٢).

وقد عَظُمَت الفِتنَة بالأَوثانِ فِي مَشارِق الأَرضِ ومَغارِبِها من أَزمانٍ طَويلَةٍ، كما سيَأتِي بيانُ ذَلِكَ قَريبًا إن شَاءَ الله تعالىٰ.

الحَديث الثَّانِي والخَمسُون بَعدَ المِائَةِ: عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: تَلا رَسُول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ ۝١ وَرَأَيۡتَ ٱلنَّاسَ يَدۡخُلُونَ فِي دِينِ ٱللَّهِ أَفۡوَاجٗا﴾ فقالَ: «**لَيَخْرُجُنَّ مِنْهُ أَفْوَاجًا كَمَا دَخَلُوا فِيهِ أَفْوَاجًا**». رَواهُ الحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» وقَالَ: «صَحيحُ الإسنادِ ولم يُخرِجاهُ»، ووافقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلْخِيصِه»(٣).

الحَديثُ الثَّالِثُ والخَمسُون بَعدَ المِائَةِ: قَالَ الإمام أَحمَد -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: حدَّثَنا مُعاوِيَةُ بنُ عَمرٍو، حدَّثَنا أبو إِسحاقَ، عن الأَوزاعِيِّ، حدَّثَني أبو عَمَّار، حدَّثَني جارٌ لجابِرِ بنِ عبد الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قالَ: قَدِمتُ من سَفَرٍ، فجاءَني جابِرُ بن عبد الله فسلَّمَ

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٢٥٢)، وابن ماجه (٣٩٥٢)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٤٩٦) (٨٣٩٠)، عن ثوبان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وأخرجه مسلم (٢٨٨٩)، والترمذي (٢٢١٩) مختصرًا.

(٢) أخرجه أبو داود الطيالسي في «مسنده» (٤/ ٢٣٩) (٢٦٢٣) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤/ ٥٤١) (٨٥١٨) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مرفوعًا.

عَليِّ، فجَعَلتُ أُحدِّثُه عن افتِرَاقِ النَّاس وما أَحدَثُوا؛ فجعَل جابرٌ يبكِي ثمَّ قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّاللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ يقولُ: «**إِنَّ النَّاسَ دَخَلُوا فِي دِينِ اللهِ أَفْوَاجًا وَسَيَخْرُجُونَ مِنْهُ أَفْوَاجًا**». قَالَ الهَيثَمِيُّ: «جارُ جابرٍ لم أَعرِفْه، وبَقِيَّة رِجالِه رِجالُ الصَّحيحِ»[1].

الحَديثُ الرَّابع والخَمسُون بَعدَ المِائَةِ: عن أبي هُريرَةَ رَضِۡاللَّهُعَنۡهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّاللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**مَنَعَتِ العِرَاقُ دِرْهَمَهَا وَقَفِيزَهَا، وَمَنَعَتِ الشَّأْمُ مُدْيَهَا وَدِينَارَهَا، وَمَنَعَتْ مِصْرُ إِرْدَبَّهَا وَدِينَارَهَا، وَعُدْتُم مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ، وَعُدْتُم مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ، وَعُدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ**». شَهِد عَلَىٰ ذَلِكَ لَحمُ أبي هُرَيرَةَ ودَمُه. رَواهُ الإِمام أَحمَد، ومُسلِمٌ، وأبو داوُد[2].

وقد اختُلِفَ فِي مَعنَىٰ هَذَا الحَديثِ:

فقِيلَ: مَعناهُ: أَنَّهُم يُسلِمُون فيَسقُطُ عَنهُم الخَراجُ. ورجَّحَه البَيهَقِيُّ.

وقِيلَ: مَعناهُ: أَنَّهُم يَرجِعون عن الطَّاعَة، ولا يُؤَدُّون الخَراجَ المَضروبَ عَلَيهِم؛ ولِهَذا قَالَ: «**وَعُدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ**»؛ أي: رَجَعتُم إِلَىٰ ما كُنتُم عَلَيهِ قَبل ذَلِكَ[3]. ورجَّح هَذَا القَولَ الحافِظُ ابنُ كَثيرٍ -رَحِمَه الله تعالَىٰ-، ولم يَحكِ الخَطَّابي فِي

---

(١) أخرجه أحمد (١٤٧٣٧) (٣/ ٣٤٣)، وغيره من حديث جابر رَضِۡاللَّهُعَنۡهُ، وانظر: «مجمع الزوائد» (٧/ ٢٨١) (١٢٢١٢)، وضعفه الألباني في «الضعيفة» (٣١٥٣).

(٢) أخرجه أحمد، ومسلم (٢٨٩٦)، وأبو داود (٣٠٣٥) من حديث أبي هريرة رَضِۡاللَّهُعَنۡهُ.

(٣) انظر: «نخب الأفكار» للبدر العيني (٩/ ٥٧).

«مَعالِم السُّنَن» سِواهُ، واستَشهَدَ له ابنُ كَثيرٍ بما رَواهُ الإمام أَحمَدُ ومُسلِمٌ من حَديثِ أبي نَضْرَةَ قَالَ: «كنَّا عِندَ جابِرِ بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فقَالَ: يُوشِكُ أَهلُ العِراقِ أَلَّا يُجبىٰ إِلَيهِم قفيزٌ ولا دِرهَمٌ. قِيلَ: من أين ذَلِكَ؟ قَالَ: مِن قِبل العَجَم، يَمنَعُون ذَلِكَ، ثمَّ قَالَ: يُوشِكُ أَهلُ الشَّامِ أَلَّا يُجبىٰ إِلَيهِم دِينارٌ ولا مُدْيٌ. قِيلَ: من أين ذَلِكَ؟ قَالَ: مِن قِبَل الرُّومِ».

قُلتُ: وأَصْرحُ من هَذَا: ما رَواهُ الإمامُ أَحمَد والبُخارِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «صَحِيحِه» عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَيف أَنتُم إذا لم تَجتَبُوا دِينارًا ولا دِرهَمًا؟ فقِيلَ له: وكَيفَ تَرىٰ ذَلِكَ كائِنًا يا أبا هُرَيرَةَ؟ قَالَ: إِي والَّذِي نَفسُ أبي هُرَيرَةَ بِيَدِه عن قَولِ الصَّادِق المَصدُوق، قَالُوا: عمَّ ذَاكَ؟ قَالَ: «**تُنْتَهَكُ ذِمَّةُ اللهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، **فَيَشُدُّ اللهُ عَزَّوَجَلَّ قُلُوبَ أَهْلِ الذِّمَّةِ فَيَمْنَعُونَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ**»(١).

والَّذي يَظهَرُ لي فِي مَعنَىٰ قَولِه: «**مَنَعَتِ العِرَاقُ دِرْهَمَهَا...**» الحَديثَ: أنَّ ذَلِكَ إِشارَةٌ إِلَىٰ ما صار إِلَيهِ الأَمرُ فِي زَمانِنا وقَبلَه بأَزمانٍ مِنِ استِيلَاءِ العَجَم والإِفرنجِ ونَحوِهم عَلَىٰ هَذِه الأَمصارِ، وانعِكَاسِ الأُمورِ بسَبَب ذَلِكَ حتَّىٰ صار أَهلُ الذِّمَّة أَقوَىٰ من المُسلِمين وأعظَمَ شَوكَةً؛ فامتَنعوا من أَحكامِ الإسلامِ الَّتِي كَانَت تَجرِي عَلَيهِم من قَبلُ، وانتَقَض حُكمُ الخَراجِ وغَيرِه، ثم زاد الأَمرُ شِدَّةً فوُضِعت قَوانينُ أَعداءِ الله وسِياسَاتُهم مكانَ الأَحكامِ الشَّرعِيَّة، وأَلزمُوا بها مَن تَحتَ أَيدِيهِم من المُسلِمين، والَّذين انفلَتُوا من أَيدِي المُتغَلِّبين عَلَيهِم ما زالوا عَلَىٰ ما عَهِدُوه، أو عَلَىٰ

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٣٣٢) (٨٣٦٨)، والبخاري (٣١٨٠) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

نَحوٍ مِمَّا عَهِدوه من أَحكامِ القَوانينِ والسِّياساتِ، وسَنَن أَعداءِ الله، وأَخلاقِهم الرَّذِيلَة؛ فإنَّا لِلَّه وإنا إِلَيهِ رَاجِعُون!

وفِي قَولِه: «**وَعُدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ**» إِشارَةٌ إِلَىٰ استِحكَامِ غُربَةِ الإِسلامِ، ورُجوعِه إِلَىٰ مَقَرِّه الأَوَّل، كما فِي الحَديثِ الصَّحيحِ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ الإِيمَانَ لَيَأْرِزُ إِلَىٰ المَدِينَةِ كَمَا تَأْرِزُ الحَيَّةُ إِلَىٰ جُحْرِهَا**». مُتَّفَق عَلَيهِ من حَديثِ أَبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ[1].

وعن ابنِ عُمَر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عن النَّبيِّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ الإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ، وَهُوَ يَأْرِزُ بَيْنَ المَسْجِدَيْنِ كَمَا تَأْرِزُ الحَيَّةُ فِي جُحْرِهَا**». رَواهُ مُسلِمٌ.

وعن سَعدِ بن أبي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحوُه. رَواهُ الإِمام أَحمَد.

وعن عَمرِو بنِ عَوفٍ المُزَنِيِّ عن النَّبيِّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحوُ ذَلِكَ. رَواهُ التِّرمِذِيُّ[2].

وقد تقَدَّمَت هَذِه الأَحادِيثُ فِي أَوَّل الكِتَابِ، وما ذُكِر فِيهَا من انضِمَامِ الإِيمانِ إِلَىٰ المَدِينَة وما حَولَهَا لم يَقَعْ بَعدُ، ويُوشِكُ أن يَقَع.

---

(١) أخرجه البخاري (١٨٧٦)، ومسلم (١٤٧) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه مسلم (١٤٦) من حديث ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وبنحوه عند أحمد (١/ ١٨٤) (١٦٠٤) عن سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، والترمذي (٢٦٣٠) عن عمرو بن عوف المزني رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

وفِيمَا ذَكَرْنا من الأَحادِيثِ هَاهُنا كِفايَةٌ ولِلَّه الحَمدُ والمِنَّة، وكُلُّها مُعجِزَاتُ النُّبُوَّة وأَعلامُها؛ لمُطابَقَتِها للواقِعِ من حالِ الأَكثَرِين؛ فالله المُستعانُ.

ومِمَّا يُطابِقُ زَمانَنَا هَذَا: قَولُ أبي الأَسوَدِ الدّؤَلِيِّ، وقِيلَ: إِنَّها لعَبدِ الله بن المُبارَكِ، وقِيلَ: للحَسَن بنِ عَبدِ الله الأَصبَهانِيِّ:

ذَهَبَ الرِّجَالُ المُقْتَدَىٰ بِفِعَالِهِمْ وَالمُنْكِرُونَ لِكُلِّ أَمْرٍ مُنْكَرِ

وَبَقِيتُ فِي خَلَفٍ يُزَيِّن بَعْضُهُمْ بَعْضًا لِيَدْفَعَ مُعْوِرٌ عَنْ مُعْوِرِ

فَطِنٌ لِكُلِّ مُصِيبَةٍ فِي مَالِهِ وَإِذَا أُصِيبَ بِدِينِهِ لَمْ يَشْعُرِ

وقَولُ الطَّغرَائِيِّ:

غَاضَ الوَفَاءُ وَفَاضَ الجُورُ وانفجرتْ مَسَافَةَ الخُلْفِ بَيْنَ القَوْلِ وَالعَمَلِ

وَشَانَ صِدْقَكَ عِنْدَ النَّاسِ كِذْبُهُمُ وَهَلْ يُطَابَقُ مُعْوَجٌّ بِمُعْتَدِلِ

وقَالَ الشَّاطِبِيُّ:

وَهَذَا زَمَانُ الصَّبْرِ مَنْ لَكَ بِالَّتِي كَقَبْضٍ عَلَىٰ جَمْرٍ فَتَنْجُو مِنَ البَلَا[1]

وذَكَر ابنُ القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «بَدائِع الفَوائِد» أَبياتًا لبَعضِهِم وهي:

قَدْ عُرِفَ المُنْكَرُ واسْتُنْكِرَ الْـ ـمَعْرُوفُ فِي أَيَّامِنَا الصَّعْبَهْ

وَصَارَ أَهْلُ العِلْمِ فِي وَهْدَةٍ وَصَارَ أَهْلُ الجَهْلِ فِي رُتْبَهْ

فَقُلْتُ لِلأَبْرَارِ أَهْلِ التُّقَىٰ وَالدِّينِ لَمَّا اشْتَدَّتِ الكُرْبَهْ

---

(١) وقيل: إنها للمرار بن حمويه بن منصور، وقيل غير ذلك، انظر: «التدوين في أخبار قزوين» (٤/ ٨٣)، و«الآداب الشرعية» لابن مفلح (٣/ ٥٦٣)، و«بغية الوعاة» للسيوطي (١/ ٥٠٩).

لا تُنْكِــرُوا أَحْــوَالَكُمْ قَــدْ أَتَــتْ نَــوْبَتُكُمْ فِــي زَمَــنِ الغُرْبَــهْ[1]

وقَالَ البُخارِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «تَاريخِه الصَّغيرِ»: حدَّثَنا عَبدُ الله بنُ يُوسُف، حدَّثَنا مُحَمَّدُ بنُ مُهاجِرٍ، حدَّثَنا الزُّبَيدِيُّ، عن الزُّهرِيِّ، عن عُروَة، عن عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا قالَت: «يا وَيحَ لَبيدٍ حَيثُ يَقولُ:

ذَهَــبَ الَّــذِينَ يُعَــاشُ فِــي أَكْنَــافِهِمْ وَبَقِيــتُ فِــي خَلَــفٍ كَجِلْــدِ الأَجْــرَبِ!

فكَيفَ لو أَدرَكَ زَمانَنَا؟! قَالَ عُروَة: رَحِمَ الله عائِشَة! كيف لو أَدرَكَت زَمانَنا؟! قَالَ الزُّهرِيُّ: رَحِمَ الله عُروَةَ! كَيفَ لو أَدرَكَ زَمانَنَا؟! قَالَ الزُّبَيدِيُّ: رَحِمَ الله الزُّهرِيَّ! كيف لو أَدرَكَ زَمانَنا؟!».

وقد رَواهُ ابنُ جَريرٍ فِي «تَهذيبِ الآثار» فقَالَ: حدَّثَني أبو حُمَيدٍ الحِمصِيُّ أَحمَدُ بنُ المُغِيرَة، حدَّثنا عُثمانُ بنُ سَعيدٍ عن مُحَمَّدِ بنِ مُهاجِرٍ، حدَّثَني الزُّبَيدِيُّ عن الزُّهرِيِّ، عن عُروَةَ، عن عائِشَة رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا أنَّها قالَت: «يا وَيحَ لَبيدٍ حَيثُ يَقولُ:

ذَهَــبَ الَّــذِينَ يُعَــاشُ فِــي أَكْنَــافِهِمْ وَبَقِيــتُ فِــي خَلَــفٍ كَجِلْــدِ الأَجْــرَبِ!

قَالَت عائِشَةُ: فكَيف لو أَدرَكَ زَمانَنَا هَذَا؟! قَالَ عروة: رَحِمَ الله عائِشَةَ! فكيف لو أَدرَكَت زَمانَنَا هَذَا؟! ثمَّ قَالَ الزُّهرِيُّ: رَحِمَ الله عُروَةَ! فكَيفَ لو أَدرَكَ زَمانَنا هَذَا؟! ثمَّ قَالَ الزُّبَيدِيُّ: رَحِمَ الله الزُّهرِيَّ! فكيف لو أَدرَكَ زَمانَنَا هَذَا؟! قَالَ مُحَمَّدٌ: وأنا أَقُولُ: رَحِمَ اللهُ الزُّبَيدِيَّ! فكَيف لو أَدرَكَ زَمانَنَا هَذَا؟! قَالَ أبو حُمَيدٍ: قَالَ عُثمانُ: ونَحوُه نَقُول: رَحِمَ الله مُحَمَّدًا فكَيفَ لو أَدرَكَ زَمانَنَا هَذَا؟ قَالَ ابنُ جَريرٍ: قَالَ لنا أبو

---

(١) انظر: «بدائع الفوائد» (٣/ ١٩٧).

حُمَيدٍ: رَحِمَ الله عُثمانُ، فكَيفَ لو أَدركَ زَمانَنَا هذا؟ قَالَ ابنُ جَريرٍ: رَحِمَ الله أَحمَد بن المُغِيرَة، فكيف لو أَدرَكَ زَمانَنَا هَذَا؟!». نَقَله صاحِبُ «كَنزِ العُمَّال» (صفحة ٢٥٨/ ج٧) فِي آخِرِ أَشراطِ السَّاعَةِ[١].

قُلتُ: رَحمَةُ الله عَلَينا وعَلَيهِم أَجمَعين إذا كان هَذَا قَولَهم فِي القَرنِ الأَوَّل الَّذِي هو خَيرُ قُرونِ هَذِه الأُمَّة بنصِّ رَسُول الله ﷺ، فكَيفَ يُقَالُ فِيمَا بَعدَهُ من القُرونِ إِلَىٰ زَمانِنا هَذَا فِي أَواخِر القَرنِ الرَّابعَ عَشَرَ؟! فالله المُستعانُ!

وذَكَر ابنُ الأَثيرِ: أَنَّ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنهَا تمثَّلَت ببَيتٍ آخَرَ للَبيدٍ وهو قَولُه:

يَتَحَــدَّثُونَ مَخانَـــةً وَمَـــلاذَةً ... وَيُعَــابُ قَــائِلُهُمْ وَإِنْ لَــمْ يَشْــغَبِ

وقَالَ ابنُ عَبدِ البَرِّ فِي «الاستِيعَابِ: قَالَت عائِشَة رَضِيَ اللهُ عَنهَا: «رَحِم الله لَبِيدًا حَيثُ يَقولُ:

ذَهَــبَ الَّــذِينَ يُعَــاشُ فِــي أَكْنَــافِهِمْ ... وَبَقِيــتُ فِــي خَلَــف كَجِلْـدِ الأَجْـرَبِ

لا يَنْفَعُــونَ وَلا يُرَجَّــىٰ خَيْــرُهُمْ ... وَيُعَــابُ قَــائِلُهُمْ وَإِنْ لَــمْ يَشْــغَبِ

قَالَت: فكَيفَ لو أَدرَكَ زَمانَنَا هَذَا؟!»[٢].

رَوَىٰ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة» فِي تَرجَمَة يُونُس بنِ مَيسَرَة بنِ حَلبَسٍ، عن أَبِي

---

(١) أخرجه البخاري في «التاريخ الصغير» (١/ ٨١)، وابن جرير الطبري في «تهذيب الآثار» (١/ ١٢٤) (٢٠٤) من حديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنهَا، وانظر: «كنز العمال» (١٤/ ٥٧٨) (٣٩٦٤٨).

(٢) انظر: «الاستيعاب في معرفة الأصحاب» (٣/ ١٣٣٧).

مُسهِرٍ، حدَّثَنا عَبدُ الرَّحمَنِ بنِ الوَليدِ قَالَ: «سَمِعتُ ابنَ حَلْبَسٍ يُنشِدُ هَذَا البيتَ عِندَ المَوتِ:

ذَهَــبَ الرِّجَــالُ الصَّــالِحُونَ وَأُخِّــرَتْ ... نَــتْنُ الرِّجَــالِ لِــذَا الزَّمــانِ المُنْــتِنِ»(١)

قُلتُ: وهَذَا البَيتُ أَليَقُ بزَمانِنا من الزَّمانِ الَّذِي قِيلَ فِيهِ؛ فالله المُستعانُ!

فَصلٌ

وفِي زَمانِنَا هَذَا قد استَولَت الكَآبَةُ والهَمُّ والغَمُّ عَلَىٰ كل مُسلِمٍ فِي قَلبِه حَياةٌ وغَيْرَة دِينِيَّة، وذَلِكَ لِمَا يَرَىٰ من تَضعضُعِ الإسلامِ وأَهلِه، وتَداعِي الأُمَم عَلَيهِم من كل جانِبٍ، ولِمَا يَرَىٰ من تَنافُس المُسلِمين فِي الأُمورِ الدُّنيَوِيَّة، وجَدِّهم واجتِهَادِهم فيما لا يُجدِي شَيئًا، وإِعراضِهم عمَّا فِيهِ عِزُّهم ومَجدُهم وسَعادُتُهم فِي الدُّنيا والآخِرَةِ، وما أَصابَهُم من الوَهَنِ والتَّخاذُل، وتَفَرُّق الكَلِمة، وذَهابِ الرِّيحِ، ونَزعِ المَهابَةِ من صُدورِ الأَعداءِ.

وكلُّ هَذِه المَصائِبِ المُؤلِمَةِ من ثَمرات الذُّنوبِ والمَعاصِي، ومُخالَفَة السُّنَّة النَّبوِيَّة والطَّريقَة السَّلَفِيَّة، قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوۡمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُواْ مَا بِأَنفُسِهِمۡۗ﴾ [الرعد: ١١]، وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ لَمۡ يَكُ مُغَيِّرٗا نِّعۡمَةً أَنۡعَمَهَا عَلَىٰ قَوۡمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُواْ مَا بِأَنفُسِهِمۡ﴾ [الأنفال: ٥٣].

ولا تَرَىٰ مُسلِمًا نَوَّر الله قَلبَهُ بنُورِ العِلمِ والإيمانِ إلَّا وهو فِي زَمانِنا كالقابِضِ

---

(١) انظر: «حلية الأولياء» (٥/ ٢٥١).

عَلَىٰ الجَمرِ، لا يَزالُ مُتَألِّمًا مُتَوَجِّعًا لِمَا يَرَىٰ من كَثرَة النَّقصِ والتَّغيير فِي جَميعِ أُمورِ الدِّين، وانتِقَاضِ الكَثيرِ من عُرَىٰ الإِسلامِ، والتُّهاوُنِ بمَبانِيه العِظَامِ، ولِقِلَّة أَعوانِه عَلَىٰ الخَيرِ، وكَثرَةِ من يُعارِضُه ويُناوِيه؛ فإنْ أَمَرَ بالمَعرُوف لم يُقبَلْ منه، وإنْ نَهَىٰ عن المُنكَرِ لم يَأمَنْ عَلَىٰ نَفسِه ومَالِه، وأَقَلُّ الأَحوالِ أن يُسخَرَ مِنهُ ويُستهزَأَ به، ويُنسَبَ إِلَىٰ الحُمقِ وضَعفِ الرَّأيِ؛ حيثُ لم يُمَشِّ حالَه مع النَّاس، وربَّما قُمِعَ مع ذَلِكَ وقُهِرَ واضطُهِدَ، كَمَا رَأَينا ذَلِكَ.

وهَذَا مِصداقُ ما تَقَدَّم فِي حَديث أبي أُمامَةَ الَّذِي رَواهُ الطَّبَرانِيُّ وغَيرُه أنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ مِنْ إِدْبَارِ هَذَا الدِّينِ أَنْ تَجْفُوَ القَبِيلَةُ بِأَسْرِهَا، حَتَّىٰ لا يُرَىٰ فِيهَا إِلَّا الفَقِيهُ وَالفَقِيهَانِ، فَهُمَا مَقْهُورَانِ ذَلِيلَانِ، إِنْ تَكَلَّمَا فَأَمَرَا بِالمَعْرُوفِ وَنَهَيَا عَنِ المُنْكَرِ قُمِعَا وَقُهِرَا وَاضْطُهِدَا، فَهُمَا مَقْهُورَانِ ذَلِيلَانِ لا يَجِدَانِ عَلَىٰ ذَلِكَ أَعْوَانًا وَأَنْصَارًا**»[١].

وحيثُ إنَّ الجَهلَ قد عمَّ وطمَّ فِي هَذِه الأزمان، وعاد المَعروفُ عِندَ الأَكثَرين مُنكَرًا والمُنكَرُ مَعروفًا، وأُطيعَ الشُّحُّ، واتُّبِعَتِ الأَهواءُ، وصار القُرَّاء الفَسَقَةُ والمُتَشَبِّهون بالعُلَماء يُنكِرون عَلَىٰ مَن رَامَ تَغيير المُنكَراتِ الظَّاهِرَةِ، ويَعُدُّون ذَلِكَ تَشديدًا عَلَىٰ النَّاس ومُشاغَبَةً لهم وتَنفِيرًا، وعِندَهُم أنَّ تَمامَ العَقلِ فِي السُّكوتِ ومُداهَنَةِ النَّاس بتَركِ الإِنكارِ عَلَيهِم، وأنَّ ذِروَةَ الكَمالِ والفَضلِ فِي الإِلقاءِ إِلَىٰ النَّاس كُلِّهِم بالمَوَدَّة، وتَمشِيَة الحالِ مَعَهُم عَلَىٰ أيِّ حالٍ كَانُوا.

---

(١) تقدم تخريجه (ص٤٨).

وهَذَا مِصداقُ ما رَواهُ الإمام أَحمَد فِي كتابِ «الزُّهدِ»: حدَّثنا عبد الصَّمَد، حدَّثنا هِشامٌ -يَعنِي: الدَّستَوائِيَّ- عن جَعفَرٍ -يَعنِي: صاحِبَ الأَنماطِ- عن أبي العالِيَة قَالَ: «يَأتِي عَلَىٰ النَّاس زَمانٌ تَخرُبُ صُدورُهم من القُرآنِ، ولا يَجِدون له حَلاوَةً ولا لَذاذَةً، إن قَصَّروا عمَّا أُمِروا به قَالُوا: إنَّ الله غَفورٌ رَحيمٌ، وإنْ عَمِلُوا بما نُهُوا عنه قَالُوا: سيُغفَرُ لنا، إنَّا لم نُشرِكْ بالله شَيئًا! أَمرُهُم كلُّه طَمَع ليس معه صِدقٌ، يَلبَسُون جُلودَ الضَّأنِ عَلَىٰ قُلوبِ الذِّئابِ، أَفضَلُهم فِي دِينِه المُداهِنُ»(١).

وهَذَا الأَثَر مُطابِقٌ لحالِ أكثَرِ المُنتَسِبين إِلَىٰ العِلم فِي زَمانِنا.

وقد جاء فِي حَديثٍ رَواهُ الطَّبَرانِيُّ: **«مَنْ تَحَبَّبَ إِلَىٰ النَّاسِ بِمَا يُحِبُّونَهُ وَبَارَزَ اللهَ تَعَالَىٰ لَقِيَ اللهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ»**(٢).

إذا عُرِفَ هَذَا؛ فينبَغِي لِمَن أَنقَذَه الله تَعالَىٰ من مَوتِ الجَهلِ، ونوَّر بَصيرَته بالعِلم النَّافِع المَورُوثِ عن النَّبيِّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ وأَصحابِه -رِضوانُ الله عَلَيهِم أَجمَعِين-، وأَلهَمَه رُشدَهُ، وكَرَّه إِلَيهِ الكُفرَ والفُسوقَ والعِصيانَ - أَلَّا يزالَ لِسانُه رَطبًا بذِكْر الله، وحَمدِه وشُكرِه عَلَىٰ ما أَنعَمَ به عَلَيهِ من هَذِه النِّعَم العَظيمَةِ، وأن يَدعُوَ إِلَىٰ سَبيلِ رَبِّه، ويَأمُرَ بالمَعرُوف، ويَنهَىٰ عن المُنكَر، ويُغيِّره ما استَطاعَ، ويَبذُلَ جُهدَهُ فِي

---

(١) أخرجه أحمد في «الزهد» (١٧٤١) عن أبي العالية به.

(٢) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٧/ ١٨٦) (٤٩٩) عن عصمة بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وفي «المعجم الأوسط» (٣/ ١٦٦) (٢٨١٧) عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وضعف الألباني كلا الطريقين كما في «السلسلة الضعيفة» (٦٦٥٤).

نَشرِ السُّنَّة، وإِصلاحِ ما أَفسَدَه النَّاسُ مِنهَا، ويَصبِرَ عَلَىٰ ما يُصيبُه فِي ذات الله، ومَن فَعَل ذَلِكَ ابتِغاءَ وَجهِ الله تَعالَىٰ رُجِيَ له أن يَكُون من أَئِمَّة الغُرباء، الَّذين غَبطَهُم رَسولُ الله صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بقَولِه فِي الحَديثِ الصَّحيحِ: «**طُوبَىٰ لِلْغُرَبَاءِ**»(١).

قَالَ أبو عُبَيدٍ الهَرَوِيِّ: «طُوبَىٰ اسمُ الجَنَّة، وقِيلَ: هي شَجَرة فِيهَا»(٢). انتَهَىٰ.

ويُؤَيِّد القَولَ الأَخيرَ: ما رَواهُ ابنُ وَهبٍ عن عَمرِو بنِ الحارِثِ أن دَرَّاجًا أبا السَّمحِ حَدَّثه عن أبي الهَيثَمِ عن أبي سَعيدٍ الخُدرِيِّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ مَرفوعًا: «**طُوبَىٰ شَجَرَةٌ فِي الجَنَّةِ مَسِيرَةُ مِائَةِ سَنَةٍ، ثِيَابُ أَهْلِ الجَنَّةِ تَخْرُجُ مِنْ أَكْمَامِهَا**».

وقد رَواهُ أبو بَكرٍ الآجُرِّيُّ فِي كتاب «الشَّريعَة» من طَريقِ ابنِ وَهبٍ بسَنَدِه عن أبي سَعيدٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: أنَّ رَجُلًا قَالَ للنَّبيِّ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: طُوبَىٰ لِمَن رَآكَ وآمَنَ بِكَ، فقَالَ: «**طُوبَىٰ لِمَنْ رَآنِي وَآمَنَ بِي، ثُمَّ طُوبَىٰ ثُمَّ طُوبَىٰ ثُمَّ طُوبَىٰ لِمَنْ آمَنَ بِي وَلَمْ يَرَنِي**» فقال رَجلٌ: يا رَسُولَ الله، وما طُوبَىٰ؟ قَالَ: «**شَجَرَةٌ فِي الجَنَّةِ مَسِيرَةُ مَائِةِ سَنَةٍ، ثِيَابُ أَهْلِ الجَنَّةِ تَخْرُجُ مِنْ أَكْمَامِهَا**». رَواهُ الإِمامُ أَحمَد فِي «مُسْنَدِه»، عن حَسَن بن مُوسَىٰ، عن عبد الله بن لَهِيعَة، عن دَرَّاجٍ أبي السَّمحِ... فذَكَره.

وكذا رَواهُ أبو الفَرَج المُعافَىٰ بنُ زَكرِيا الجُرَيرِيُّ من طَريقِ ابن لَهِيعَةَ عن درَّاجٍ... فذَكَره بمِثلِه.

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٣/ ١٤١).

ورَوَىٰ الآجُرِّيُّ -أيضًا- بسَنَدِه، عن ابن عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قالَ: ذُكِر عِندَ رَسُولِ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ طُوبَىٰ فقَالَ: «**يَا أَبَا بَكْرٍ، هَلْ بَلَغَكَ مَا طُوبَىٰ؟**» قَالَ: الله عَزَّوَجَلَّ ورَسُولُه أعلَمُ، قَالَ: «**طُوبَىٰ: شَجَرَةٌ فِي الجَنَّةِ لا يَعْلَمُ مَا طُولُهَا إلا اللهُ عَزَّوَجَلَّ، يَسِيرُ الرَّاكِبُ تَحتَ غُصْنٍ مِنْ أَغْصَانِهَا سَبْعِينَ خَرِيفًا، وَرَقُهَا الحُلَلُ يَقَعُ عَلَيْهَا طَيْرٌ كَأَمْثَالِ البُخْتِ**» قَالَ أبو بَكرٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: إنَّ هُناكَ طَيرًا ناعِمًا يا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «**أَنْعَمُ مِنْهُ مَنْ يَأْكُلُهُ، وَأَنْتَ مِنْهُمْ إِنْ شَاءَ اللهُ يَا أَبَا بَكْرٍ**».

ورَواهُ ابنُ مَردُوَيهِ بنَحوِه، وخرَّج -أيضًا- من حَديث ابن عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا نَحوَ ذَلِكَ.

وعن قُرَّةَ بنِ إِيَاسٍ المُزَنِيِّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ نَحوُ ذَلِكَ أيضًا. رَواهُ ابن جَريرٍ[1].

فهَذِه الأَحادِيثُ يَشُدُّ بَعضُها بَعضًا، ولها شَواهِدُ فِي «الصَّحِيحَين» وغَيرِهما من حَديث سَهلِ بنِ سَعدٍ، وأبي سَعيدٍ الخُدرِيِّ، وأبي هُرَيرَةَ، وأَنَسِ بنِ مالِكٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ.

وأَمَّا الغُرَباء فهم أَهلُ السُّنَّة والجَماعَة، وهم الطَّائِفَة المَنصُورَة، والفِرقَة النَّاجِيَة

---

(١) أخرجه الآجري في «الشريعة» (٢/ ١٠٣٦) (٦٢٤)، وأحمد (٣/ ٧١) (١١٦٩١) عن دراجٍ أبي السمحِ عن أبي الهَيثمِ عن أبي سَعيدٍ الخُدرِيِّ ﷺ، قال الألباني في «السلسلة الصحيحة» (١٩٨٥) ما ملخصه: «إسناده لا بأس به في الشواهد لسوء حفظ دراج، ويشهد له أحاديث أخر» اهـ؛ وأخرجه الآجري أيضًا في «الشريعة» (٢/ ١٠٣٨) (٦٢٥) عن ابن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، وكذا أخرجه ابن مردويه كما في «الدر المنثور» (٤/ ٦٤٩) عن ابن عمر، وابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ، وأخرجه ابن جرير الطبري في «تفسيره» (١٦/ ٤٤٣) (٢٠٣٩٤) عن معاوية بن قرة عن أبيه قرة بن إياس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ بنحوه.

من ثَلاثٍ وَسبعِين فِرقَةً كُلُّها تَنتَسِب إِلَىٰ الإسلامِ، ووَراءَ ذَلِكَ الأَدعِياءُ الَّذين يَنتَسِبون إِلَىٰ الإسلامِ ويَدَّعونَه وهم عنه بمَعزِلٍ؛ فمِنهُم فِئامٌ قد لَحِقُوا بالمُشرِكين، وفِئامٌ يَعبُدون الأَوثانَ، وفِئامٌ من الدَّهرِيَّة وعُبَّادِ الطَّبيعَة، وفِئامٌ من المُعَطِّلَة والجَهمِيَّة، وأَفراخُ القَرامِطَة والباطِنِيَّة، والحُلولِيَّة والاتِّحادِيَّة، وغُلاةِ الصُّوفِيَّة، والرَّوافِض؛ فهَؤُلاءِ أَدعِياءُ الإِسلامِ، وما أَكثَرَهُم لا كثَّرَهُم الله!

فالفِرقَة النَّاجِيَة بين جَميعِ المُنتَسِبين إِلَىٰ الإسلام كالشَّعرَة البَيضاءِ فِي الجِلدِ الأَسوَدِ؛ فهُم غُرَباء بين المُنتَسِبين إِلَىٰ الإسلامِ، فَضلًا عن أَعداءِ الإِسلامِ من سائِرِ الأُمَمِ، وهم فِي غُربَتِهم مُتفاوِتُون، فأَهلُ الإِسلامِ غُرَباءُ فِي النَّاسِ، وأَهلُ الإِيمانِ غُرَباء فِي المُسلِمين، وأَهلُ العِلم بالكِتَابِ والسُّنَّة غُرَباءُ فِي المُؤمِنين، والدَّاعُون مِنهُم إِلَىٰ الخَيرِ، الآمِرُون بالمَعرُوف والنَّاهُون عن المُنكَرِ، الصَّابِرون عَلَىٰ أَذَىٰ المُخالِفين لَهُمْ أَشَدُّ غُربَةً، وقَليلٌ ما هُم.

قَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ فِيهِم: «أُولَئِك الأَقَلُّون عَدَدًا، الأَعظَمُون عِندَ الله قَدرًا»(١).

وقَالَ ابنُ القَيِّم -رَحِمَه الله تعالَىٰ-: «إِيَّاكَ أن تَغتَرَّ بما يَغتَرُّ به الجاهِلُون؛ فإِنَّهُم يَقُولون: لو كَان هَؤُلاءِ عَلَىٰ حقٍّ لم يَكُونُوا أَقَلَّ النَّاس عددًا والنَّاسَ عَلَىٰ خِلافِهم، فاعلَمْ أَنَّ هَؤُلاءِ هم النَّاسُ، ومَن خَالَفَهم فمُشَبَّهُون بالنَّاسِ ولَيُسوا بناسٍ، فما النَّاس إِلَّا أَهلُ الحقِّ، وإِن كانوا أَقلَّهُم عددًا.

---

(١) أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٥٠/ ٢٥٢)، أبو بكر الأبهري في «فوائده» (ص:٣٢) (١٦)، والشجري في «أماليه» (١/ ٨٨)، وغيرهم عن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ.

قَالَ ابنُ مَسعُودٍ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ: «لا يَكُن أَحَدُكُم إمَّعَةً، يَقولُ: أنا مع النَّاس، لِيُوطِّن أَحَدُكم نَفسَه عَلَىٰ أن يُؤمِنَ ولو كَفَر النَّاسُ»». انتهىٰ[1].

وقَالَ -أيضًا- فِي «الكَافِيَة الشَّافِيَة»:

لا تُوحِشَـنَّكَ غُرْبَـةٌ بَـيْنَ الـوَرَىٰ ... فَالنَّـاسِ كَـالأَمْوَاتِ فِـي الجَبَّـانِ

أَوَمَـا عَلِمْـتَ بِـأَنَّ أَهْـلَ السُّـنَّةِ الــ ... ـغُرَبَاءُ حَقًّـا عِنْـدَ كُـلِّ زَمَـانِ

قُـلْ لِـي مَتَـىٰ سَـلِمَ الرَّسُـولُ وَصَحْبُهُ ... وَالتَّـابِعُونَ لَهُـمْ عَلَـىٰ الإِحْسَـانِ

مِـنْ جَاهِـلٍ وَمُعَانِـدٍ وَمُنَـافِقٍ ... وَمُحَـارِبٍ بِـالبَغْيِ وَالطُّغْيَـانِ

وَتَظُـنُّ أَنَّـكَ وَارِثٌ لَهُـمُ وَمَـا ... ذُقْـتَ الأَذَىٰ فِـي نُصْـرَةِ الـرَّحْمَنِ

كَـلَّا وَلَا جَاهَـدْتَ حَـقَّ جِهَـادِهِ ... فِـي اللهِ لَا بِيَـدٍ وَلَا بِلِسَـانِ

مَنَّتْـكَ وَاللهِ المُحَـالَ الـنَّفْسُ فَاسْـ ... ـتَحْدِثْ سِوَىٰ ذَا الـرَّأْيِ وَالحُسْبَانِ

لَـوْ كُنْـتَ وَارِثَـهُ لَآذَاكَ الأُلَـىٰ ... وَرِثُـوا عِـدَاهُ بِسَـائِرِ الأَلْـوَانِ[2]

وقد جاء وَصفُ الغُرَباء فِي الأَحادِيثِ الَّتِي تقدَّم ذِكرُها فِي أوَّلِ الكِتَابِ بأَنَّهُم النُّزَّاعَ من القَبائِل، وأَنَّهُم الَّذين يَصلُحون إذا فَسَد النَّاسُ، وأَنَّهُم الَّذين يُصلِحُون ما أَفسَدَ النَّاسُ من السُّنَّة، وأَنَّهُم الَّذين يَتَمسَّكُون بالكِتابِ حِينَ يُتْرَكُ، ويَعمَلون بالسُّنَّة حِينَ تُطفَأُ، وأَنَّهُم قَومٌ صالِحون قَليلٌ فِي ناسِ سُوءٍ كَثيرٍ، مَن يَعصِيهِم أكثَرُ مِمَّن يُطِيعُهم، ومَن يُبغِضُهم أكثَرُ مِمَّن يُحِبُّهم، وأَنَّهُم الفَرَّارُون بدِينِهم من الفِتَن.

---

(١) انظر: «مفتاح دار السعادة» (١/ ١٤٧).

(٢) انظر: «الكافية الشافية» (ص: ٢١٨).

قَالَ أبو عُبَيدٍ الهَرَوِيُّ: «النُّزَّاع: جَمعُ نازِعٍ ونَزيعٍ، وهو الَّذِي نَزَع عن أَهلِه وعَشِيرَتِه؛ أي: بَعُدَ وغاب»[١]. انتَهَىٰ.

وهَذَا التَّفسيرُ من حَيثُ المَعنَىٰ اللُّغَوِيُّ، والمُرادُ بما فِي الحَديثِ شَيءٌ آخَرُ، وذَلِكَ أنَّ الغُربَةَ نَوعانِ: حِسِّيَّة ومَعنَوِيَّة.

فالحِسِّيَّة: مُفارَقَة الأَهلِ والعَشِيرَة والأَوطانِ، والنُّزوعُ مِنهَا إِلَىٰ غَيرِه، كَمَا قَالَه الهَرَوِيُّ.

والمَعنَوِيَّة: مُفارَقَة الأَهلِ والعَشِيرَة وأَهلِ الوَطَن فِي الدِّينِ، ومُباعَدَةِ ما هم عَلَيهِ، حتَّىٰ يَكونَ بَينَهُم كأَنَّه غَريبٌ لا يَألَفُهُم ولا يَألَفُونَه.

والدَّليل عَلَىٰ ذَلِكَ: أنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأَصحابَه كَانُوا بمَكَّةَ غُرَباءَ وهم بين عَشائِرِهم وقَبائِلِهم، ولمَّا هَاجَرُوا إِلَىٰ المَدِينَة وسَكَنُوا مع إِخوانِهِم فِي الدِّين زَالَت تِلكَ الغُربَةُ عَنهُم مع مُفارَقَتِهم للعَشائِر والأَوطانِ، وعَادَت عَلَىٰ المُنافِقِين، فكَانُوا هم الغُرَباءَ بين المُسلِمين، وإن كانوا بين أَهلِيهم وعَشائِرِهم؛ فالغُربَة المَعنَوِيَّة حَقِيقَتُها: قِلَّة الشَّكلِ، كما قَالَ الإِمامُ أبو سُلَيمانَ الخَطَّابيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-:

وَمَا غُرْبَةُ الإِنْسَانِ فِي شُقَّةِ النَّوَىٰ ... وَلَكِنَّهَا وَاللهِ فِي عَدَمِ الشَّكْلِ
وَإِنِّي غَرِيبٌ بَيْنَ بُسْتٍ وَأَهْلِهَا ... وَإِنْ كَانَ فِيهَا أُسْرَتِي وَبِهَا أَهْلِي[٢]

---

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٥/ ٤١).

(٢) انظر: «معالم السنن» (٤/ ٣٨٠).

وقَالَ أيضًا:

وَلَـيْسَ اغْتِرَابِـي فِـي سِجِسْـتَانَ أَنَّنِـي عَـدِمْتُ بِهَـا الإِخْـوَانَ وَالـدَّارَ وَالأَهْـلَا
وَلَكِنَّنِـي مَـا لِـي بِهَـا مِـنْ مُشَـاكِلٍ وَإِنَّ الغَرِيـبَ الفَـرْدَ مَـنْ يَعْـدِمُ الشَّـكْلَا(١)

وقَالَ مُحَمَّد بن إسماعِيل الصَّنعانِيُّ -رَحِمَه الله تعالَىٰ-:

وَهَـذَا اغْتِـرَابُ الـدِّينِ فَاصْـبِرْ فَـإِنَّنِي غَرِيـبٌ وَأَصْـحَابِي كَثِيـرٌ بِـلَا عَـدِّ(٢)

وقد رَوَىٰ الإِمام أَحمَد -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي كتاب «الزُّهدِ» عن أبي حازِمٍ قَالَ: «كان سَهلُ بنُ سَعدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقولُ: إنِّي فِيكُم غريبٌ؛ فيُقال له: لِم؟ فيقولُ: ذَهَب أَصحابِي والَّذي كُنتُ أَعرِفُ، وبَقِيتُ فِيكُم غريبًا»(٣).

ورَوَىٰ الإِمام أَحمَد -أيضًا- فِي «الزُّهدِ» بسَنَده عن الحَسَن البَصرِيِّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- أنَّه قَالَ: «إنَّ المُؤمِنَ فِي الدُّنيا غريبٌ، لا يَجزَعُ من ذُلِّها، ولا يُنافِسُ أَهلَها فِي عِزِّها، النَّاس مِنهُ فِي راحَةٍ، ونَفسُه مِنهُ فِي شُغُلٍ»(٤).

وفِي حَديث أبي أُمامَةَ الَّذِي رَواهُ الطَّبَرانِيُّ وغَيرُه مَرفُوعًا إِلَىٰ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَإِنَّ مِنْ إِقْبَالِ هَذَا الدِّينِ مَا كُنْتُمْ عَلَيْهِ مِنَ العَمَىٰ وَالجَهَالَةِ وَمَا بَعَثَنِي**

---

(١) انظر: «يتيمة الدهر» للثعالبي (٤/ ٣٨٣).

(٢) انظر: «التوضيح عن توحيد الخلاق» لسليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب (ص: ٥٠).

(٣) أخرجه أحمد في «الزهد» (ص: ١٦٠) (١٠٨٧) عن أبي حازم، وهو سلمة بن دينار، وفي إسناده راوٍ مبهم، لم يُسمَّ.

(٤) أخرجه أحمد في «الزهد» (ص: ٢٢١) (١٥٥٥) عن الحسن البصري.

اللهُ بِهِ، وَإِنَّ مِنْ إِقْبَالِ هَذَا الدِّينِ أَنْ تَفْقَهَ القَبِيلَةُ بِأَسْرِهَا حَتَّىٰ لَا يُوجَدَ فِيهَا إِلَّا الفَاسِقُ وَالفَاسِقَانِ، فَهُمَا مَقْهُورَانِ ذَلِيلَانِ إِنْ تَكَلَّمَا قُمِعَا وَقُهِرَا وَاضْطُهِدَا، وَإِنَّ مِنْ إِدْبَارِ هَذَا الدِّينِ أَنْ تَجْفُوَ القَبِيلَةِ بِأَسْرِهَا حَتَّىٰ لَا يَرَىٰ فِيهَا إِلَّا الفَقِيهُ وَالفَقِيهَانِ فَهُمَا مَقْهُورَانِ ذَلِيلَانِ، وَإِنْ تَكَلَّمَا فَأَمَرَا بِالمَعْرُوفِ وَنَهَيَا عَنِ المُنْكَرِ قُمِعَا وَقُهِرَا وَاضْطُهِدَا فَهُمَا مَقْهُورَانِ ذَلِيلَانِ لَا يَجِدَانِ عَلَىٰ ذَلِكَ أَعْوَانًا وَلَا أَنْصَارًا»(١).

فِفي هَذَا الحَديثِ إشارَةٌ إِلَىٰ الغُربَةِ المَعنَوِيَّة فِي النَّوعَينِ؛ ففي أَوَّلِه غُربَةُ الفُسَّاقِ بين أَهلِ الفِقهِ والدِّين والصَّلاحِ، وذَلِكَ فِي أَوقاتِ عِزَّة الإِسلامِ وظُهورِه وكَثرَةِ أَهلِ العِلمِ والخَيرِ، وفِي آخِره غُربَةُ الفُقَهاءِ وأَهلِ الدِّين والصَّلاحِ بين الفُسَّاق وأَهلِ الجَهلِ والجَفاءِ وسُوءِ الأَخلاقِ، كما هو الواقِعُ فِي زَمانِنا وقَبلَه بقُرونٍ كَثيرَةٍ؛ فالله المُستعانُ!

وللكُفَّار والمُنافِقين غُربَةٌ مَعنَوِيَّة يَختَصُّون بِهاح فإِنَّهُم غُرَباءُ عن الله تَعالَىٰ ورَسُولِه ودِينِه، وغُربَتُهم هَذِه هي الغُربَةُ المُوحِشَة وإن كَانُوا هم الأَكثَرِين والمَعرُوفين المُشارَ إِلَيهِم.

ولأَهلِ الضَّلالاتِ والأَهواءِ من هَذِه الأُمَّة نَصيبٌ من هَذِه الغُربَة الذَّميمَةِ، كلٌّ له بقَدرِ إِعراضِهِ عن الكِتَابِ والسُّنَّة، ومُشابَهَتِه للكُفَّار والمُنافِقِين.

وقد تَقَدَّم فِي وَصفِ الغُرَباء المَمدُوحِين أَنَّهُم قَومٌ صالِحُون قَليلٌ فِي ناسٍ

---

(١) أخرجه الطبرني في «المعجم الكبير» (٨/ ١٩٨) (٧٨٠٧)، والحارث في «مسنده» (٢/ ٧٧٠)، والشجري في «ترتيب أماليه» (٢/ ٣٨٣) (٢٨٤٦)، وغيرهم من حديث أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

سُوءٍ كَثيرٍ، مَن يَعصِيهِم أكثَرُ مِمَّن يُطيعُهُم؛ فَفِيهِ إِشارَةٌ إِلَىٰ أَنَّهُم يَدعُون إِلَىٰ الخَيرِ، ويَأمُرون بالمَعرُوف، ويَنهَوْن عن المُنكَرِ، وهَذَا من أَعلَىٰ مَراتِب الكَمالِ، وهو أن يَكُونَ المَرءُ صالِحًا فِي نَفسِه، وساعِيًا مع ذَلِكَ فِي تَحصيلِ الصَّلاحِ لغَيرِه.

وفِي «الصَّحِيحَين» من حَديثِ سَهلِ بنِ سَعدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنهُ أنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ قَالَ لعليٍّ رَضِيَ اللهُ عَنهُ: «**فَوَاللهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ**»(١).

ورَوَىٰ الطَّبَرانِيُّ فِي «الكَبِير» عن أبي رافِعٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ بعث عَلِيًّا إِلَىٰ اليَمَن وقَالَ له: «**لَأَنْ يَهْدِيَ اللهُ عَلَىٰ يَدَيْكَ رَجُلًا خَيْرٌ لَكَ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَغَرُبَتِ**»(٢).

وعن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ دَعَا إِلَىٰ هُدًىٰ كَانَ لَهُ مِنَ الأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ لا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا...**» الحَديثَ. رَواهُ الإمام أَحمَد، ومُسلِم، وأهلُ السُّنَن، وقَالَ التِّرمِذِي: «هَذَا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ»(٣).

---

(١) أخرجه البخاري (٣٠٠٩)، ومسلم (٢٤٠٦) عن سهل بن سعد الساعدي رَضِيَ اللهُ عَنهُ.

(٢) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١/ ٣١٥) (٩٣٠) عن أبي رافع رَضِيَ اللهُ عَنهُ، وضعفه الألباني في «السلسلة الضعيفة» (٢٩٥٠)، وفي «ضعيف الجامع» (٤٦٤٦).

(٣) أخرجه أحمد (٢/ ٣٩٧) (٩١٤٩)، ومسلم (٢٦٧٤)، وأبو داود (٤٦٠٩)، والترمذي (٢٦٧٤)، وابن ماجه (٢٠٤)، وغيرهم من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنهُ.

وعن أبي مَسعُودٍ الأَنصارِيِّ البَدرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ دَلَّ عَلَىٰ خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ**». رَواهُ الإِمام أَحمَد، ومُسلِم، وأبو داوُد، والتِّرمِذِيُّ، والبُخارِيُّ فِي «الأَدَب المُفرَد»، وقَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ»(١).

وقد وَرَدت أَحادِيثُ كَثيرَةٌ فِي الوَعدِ بالحُسنَىٰ ومُضاعَفَةِ الأُجورِ للغُرَباء المُتَمَسِّكين بالكِتَابِ والسُّنَّة عِندَ فَسادِ النَّاس.

وأنا أَذكُر من ذَلِكَ ما تَيَسَّر إن شَاءَ الله تَعالَىٰ:

فمِن ذَلِكَ: قَولُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**طُوبَىٰ لِلْغُرَبَاءِ**». رَواهُ مُسلِم وابنُ ماجَهْ من حَديث أبي هُرَيرَةَ.

ورَواهُ ابنُ وَضَّاحٍ من حَديث ابنِ عُمَر.

ورَواهُ ابن ماجَهْ -أيضًا- من حَديث أَنَسِ بنِ مالِكٍ.

ورَواهُ الإِمام أَحمَد، والدَّارِمِيُّ، والتِّرمِذِيُّ، وابن ماجَهْ من حَديث عَبدِ الله بن مَسعُودٍ.

ورَواهُ الإمام أَحمَد -أيضًا- من حَديثِ سَعدِ بن أبي وَقَّاصٍ.

ورَواهُ الطَّبَرانِيُّ من حَديثِ سَلمانَ، وجابِرٍ، وسَهلِ بنِ سَعدٍ السَّاعدِيِّ، وابن عَبَّاسٍ.

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ١٢٠) (١٧١٢٥)، ومسلم (١٨٩٣)، وأبو داود (٥١٢٩)، والترمذي (٢٦٧١)، والبخاري في «الأدب المفرد» (ص: ٩٤) (٢٤٢) عن أبي مسعود الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ورَواهُ التِّرمِذِيُّ، والصَّابونِيُّ من حَديثِ عَمرِو بنِ عَوفٍ المُزَنِيِّ.

ورَواهُ ابن وَضَّاحٍ من حَديث المَعافِرِيِّ.

ورَواهُ الإِمام أَحمَد، والطَّبَرانِيُّ، وابن وَضَّاحٍ من حَديث عبد الله بنِ عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

فهَذا حَديث مُتواتِرٌ عن اثْنَيْ عَشَر من أَصحابِ رَسُولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَضِي الله عَنهُم أَجمَعِين، وقد تقَدَّم سِياقُ هَذِه الأَحادِيث فِي أوَّلِ الكِتَابِ، وتقَدَّم قَرِيبًا أنَّ طُوبَىٰ اسمُ الجَنَّة، أو اسمُ شَجَرَةٍ فِيهَا.

وقَالَ النَّوَوِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «اختَلَف المُفَسِّرون فِي مَعنَىٰ قَولِه تعالَىٰ: ﴿طُوبَىٰ لَهُمْ﴾ [الرعد: ٢٩]، فرُوِي عن ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنَّ معناهُ: فَرَحٌ وقُرَّةُ عينٍ، وقَالَ عِكرِمَة: نِعْمَ ما لَهُم، وقَالَ الضَّحَّاك: غِبطَةٌ لهم، وقَالَ قَتادَةُ: حُسنىٰ لَهُم، وعن قَتادَةَ -أيضًا- مَعناهُ: أَصابُوا خيرًا، وقَالَ إِبراهِيمُ: خَيرٌ لَهُم وكَرامَةٌ، وقَالَ ابن عَجلانَ: دَوامُ الخَيرِ، وقِيلَ: الجَنَّة، وقِيلَ: شَجرةٌ فِي الجَنَّة، وكلُّ هَذِه الأَقوالِ مُحتمَلة فِي الحَديثِ»[1]. انتهَىٰ.

قُلتُ: والمَعنَىٰ فِيهَا مُتقارِبٌ، وكُلُّها حاصِلَةٌ لِمَن أَدخلَه الجَنَّة، ويدلُّ للأَخيرِ ما تقدَّم قَرِيبًا من حَديثِ أبي سَعيدٍ، وابنِ عُمَر، وابنِ عَبَّاسٍ، وقُرَّةَ بنِ إِياسٍ المُزَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

ومِن ذَلِكَ: ما تقدَّم من حَديث عَبدِ الله بنِ عَمرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَحبّ شَيْءٍ إِلَىٰ اللهِ الغُرَبَاءُ**»، قِيلَ: ومَن الغُرَباء؟ قَالَ: «**الفَرَّارُونَ**

(١) انظر: «شرح النووي علىٰ مسلم» (٢/ ١٧٦).

بِدِينِهِمْ، يَبْعَثُهُمُ اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ مَعَ عِيسَىٰ بْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ». رَواهُ عَبدُ الله ابنُ الإِمام أَحمَد فِي «زَوائِدِ الزُّهدِ»(١).

وَمِنهَا: ما رَواهُ مُسلِمٌ، والتِّرمِذِيُّ، وابنُ ماجَهْ، عن مَعقِلِ بنِ يَسارٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**العِبَادَةُ فِي الهَرْجِ كَهِجْرَةٍ إِلَيَّ**» قَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ صَحيحٌ غَريبٌ»(٢).

ورَواهُ الإِمامُ أَحمَد بلَفظِ: «العِبَادَةُ فِي الفِتْنَةِ كَالهِجْرَةِ إِلَيَّ».

ورَواهُ الطَّبَرانِيُّ فِي «مُعجَمِه الصَّغيرِ» ولفظه: «**العَمَلُ فِي الهِجْرَةِ وَالفِتْنَةِ كَالهِجْرَةِ إِلَيَّ**»(٣).

قَالَ الحافِظ ابنُ رَجَبٍ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «وسَبَب ذَلِكَ: أنَّ النَّاس فِي زَمَن الفِتَن يتَّبِعون أَهواءَهُم، ولا يَرجِعُون إِلَىٰ دينٍ؛ فيَكُون حالُهم شَبيهًا بحالِ الجاهِلِيَّة، فإِذَا انفَرَد مِن بَينِهم مَن يتمَسَّكُ بدِينِه ويَعبُدُ ربَّه ويتَّبع مَراضِيَه ويَجتَنِب مَساخِطَه، كان بمَنزِلَة مَن هاجَرَ من بين أَهلِ الجاهِلِيَّة إِلَىٰ رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُؤمِنًا به مُتَّبعًا

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) أخرجه مسلم (٢٩٤٨)، والترمذي (٢٢٠١)، وابن ماجه (٣٩٨٥) وغيرهم من حديث معقل بن يسار رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه أحمد (٥/ ٢٧) (٢٠٣٢٦)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (١/ ٩٧) (٢٩٦)، وفي «المعجم الكبير» (٢٠/ ٢١٣) (٤٩٢)، و(٤٩٣) عن معقل بن يسار رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، وصححه الألباني في «التعليقات الحسان» (٥٩٢٦).

لأوامِرِه، مُجتَنِبًا لنَواهِيه». انتهَىٰ(١).

ومِنهَا: ما رَواهُ أبو داوُد، والتِّرمِذِيُّ، وابنُ ماجَهْ، وابنُ جَريرٍ، وابنُ أبي حاتِمٍ، والبَغوِيُّ، عن أبي أُمَيَّة الشَّعبانِيِّ قَالَ: أَتيتُ أبا ثَعلَبَةَ الخُشَنِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقُلتُ له: كيف تَصنعُ فِي هَذِه الآيَةِ؟ قَالَ: أيَّةُ آيةٍ؟ قُلتُ: قَولُ الله تعالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡۚ﴾ قَالَ: أَمَا والله لَقَد سألتَ عنها خَبيرًا، سَأَلتُ عَنهَا رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقَالَ: **«بَلْ ائْتَمِرُوا بِالمَعْرُوفِ وَتَنَاهَوْا عَنِ المُنْكَرِ، حَتَّىٰ إِذَا رَأَيْتَ شُحًّا مُطَاعًا، وَهَوًىٰ مُتَّبَعًا، وَدُنْيَا مُؤْثَرَةً، وَإِعْجَابَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ بِرَأْيِهِ، فَعَلَيْكَ بِخَاصَّةِ نَفْسِكَ وَدَعِ العَوَامَّ، فَإِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ أَيَّامًا الصَّبْرُ فِيهِنَّ مِثْلُ القَبْضِ عَلَىٰ الجَمْرِ، لِلْعَامِلِ فِيهِنَّ مِثْلُ أَجْرِ خَمْسِينَ رَجُلاً يَعْمَلُونَ مِثْلَ عَمَلِكُمْ»** قِيلَ: يا رَسُولَ الله، أَجرُ خَمسِينَ منَّا أو مِنهُم؟ قَالَ: **«لَا، بَلْ أَجْرُ خَمْسِينَ رَجُلاً مِنْكُمْ»** قالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ حَسَن غَريبٌ»(٢).

ومِنهَا: ما رَواهُ ابن وَضَّاحٍ عن ابن عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَرفوعًا: **«إِنَّ مِنْ بَعْدِكُمْ أَيَّامًا الصَّابِرُ فِيهَا المُتَمَسِّكُ بِدِينِهِ مِثْلَ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ اليَوْمَ لَهُ أَجْرُ خَمْسِينَ مِنْكُمْ»**(٣)

---

(١) انظر: «لطائف المعارف» (ص: ١٣٢).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٠٥٨)، وابن ماجه (٤٠١٤)، وابن جرير في «تفسيره» (٩/ ٤٨)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤/ ١٢٢٥)، والبغوي في «تفسيره» (٣/ ١١٠)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٣٥٨) (٧٩١٢) من حديث أبي ثعلبة الخشني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وضعفه الألباني في «الضعيفة» (١٠٢٥).

(٣) أخرجه ابن وضاح في «البدع والنهي عنها» (٢/ ١٣٥) (١٨٩) عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وفي إسناده عدي بن الفضل التيمي، وهو متروك الحديث.

ومِنهَا: ما رَواهُ -أيضًا- عن سَعيدٍ أخي الحَسَن يرفعُه قَالَ: «**إِنَّكُمُ اليَوْمَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ ، تَأْمُرُونَ بِالمَعْرُوفِ، وَتَنْهَوْنَ عَنِ المُنْكَرِ، وَتُجَاهِدُونَ فِي اللهِ، وَلَمْ تَظْهَرْ فِيكُمُ السَّكْرَتَانِ: سُكْرُ الجَهْلِ، وَسُكْرُ حُبِّ العَيْشِ، وَسَتُحَوَّلُونَ عَنْ ذَلِكَ، فَالمُتَمَسِّكُ يَوْمَئِذٍ بِالكِتَابِ وَالسُّنَّةِ لَهُ أَجْرُ خَمْسِينَ**» قِيلَ: منهم؟ قَالَ: «**بَلْ مِنْكُمْ**».

ورَواهُ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة» فِي تَرجَمَة إِبراهِيمَ بنِ أَدهَم، من حَديث سُفيانَ بن عُيَينَةَ، عن أَسلَمَ أنَّه سَمِع سَعِيدَ بنِ أبي الحَسَن يَذكُر عن أَنَس بنِ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَنْتُمُ اليَوْمَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ تَأْمُرُونَ بِالمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ المُنْكَرِ، وَتُجَاهِدُونَ، فِي سَبِيلِ اللهِ ثُمَّ تَظْهَرُ فِيكُمُ السَّكْرَتَانِ سَكْرَةُ الجَهْلِ وَسَكْرَةُ حُبِّ العَيْشِ وَسَتُحَوَّلُونَ عَنْ ذَلِكَ، فَلَا تَأْمُرُونَ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تَنْهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ، وَلَا تُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ ، القَائِمُونَ يَوْمَئِذٍ بِالكِتَابِ وَالسُّنَّةِ لَهُمْ أَجْرُ خَمْسِينَ صِدِّيقًا**» قَالُوا: يا رَسُولَ الله، منَّا أو مِنهُم؟ قَالَ: «**لَا، بَلْ مِنْكُمْ**» قَالَ أبو نُعَيم: ورَواهُ مُحَمَّدُ بنُ قَيسٍ، عن عُبادَةَ بنِ نُسَيٍّ، عن الأَسوَدِ بنِ ثَعلَبَة، عن مُعاذِ بنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ... مِثلَه(١).

ومِنهَا: ما رَواهُ أبو نُعَيم -أيضًا- من حَديث إِبراهِيمَ بنِ أَدهَمَ، عن هِشَامِ بنِ عُروَةَ، عن أبيه، عن عائِشَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَت: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**غَشِيَتْكُمُ السَّكْرَتَانِ سَكْرَةُ حُبِّ العَيْشِ وَحُبِّ الجَهْلِ فَعِنْدَ ذَلِكَ لا تَأْمُرُونَ بِالمَعْرُوفِ وَلَا تَنْهَوْنَ عَنِ المُنْكَرِ،**

(١) أخرجه ابن وضاح في «البدع والنهي عنها» (٢/ ١٣٥) (١٩٠)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٨/ ٤٩).

وَالقَائِمُونَ بِالكِتَابِ وَبِالسُّنَّةِ كَالسَّابِقِينَ الأَوَّلِينَ مِنَ المُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ»(١).

ومِنهَا: ما رَواهُ الإمام أَحمَدُ وغيرُه، عن أبي أُمامَةَ رَضِيَ اللهُ عَنهُ مَرفُوعًا وتقدَّم، وفيه: «**إِنَّ مِنْ إِدْبَارِ هَذَا الدِّينِ أَنْ تَجْفُوَ القَبِيلَةُ كُلُّهَا مِنْ عِنْدِ آخِرِهَا حَتَّىٰ لا يَبْقَىٰ فِيهَا إِلَّا الفَقِيهُ أَوِ الفَقِيهَانِ، فَهُمَا مَقْهُورَانِ مَقْمُوعَانِ ذَلِيلَانِ، إِنْ تَكَلَّمَا أَوْ نَطَقَا قُمِعَا وَقُهِرَا وَاضْطُهِدَا، وَقِيلَ لَهُمَا: أَتَطْعَنَانِ عَلَيْنَا؟!...**» الحَديثَ، وفِي آخره: «**فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ الزَّمَانَ وَأَمَرَ بِالمَعْرُوفِ وَنَهَىٰ عَنِ المُنْكَرِ فَلَهُ أَجْرُ خَمْسِينَ مِمَّنْ صَحِبَنِي وَآمَنَ بِي وَصَدَّقَنِي أَبَدًا**».

ومِنهَا: ما رَواهُ البَيهَقِيُّ فِي «دَلائِلِ النُّبُوَّة» من حَديث عَبدِ الرَّحمَن بنِ العَلاءِ الحَضرَمِيِّ قَالَ: حدَّثني مَن سَمِع النَّبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ يَقولُ: «**إِنَّهُ سَيَكُونُ فِي آخِرِ هَذِهِ الأُمَّةِ قَوْمٌ لَهُمْ مِثْلُ أَجْرِ أَوَّلِهِمْ، يَأْمُرُونَ بِالمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ المُنْكَرِ، وَيُقَاتِلُونَ أَهْلَ الفِتَنِ**»(٢).

ومِنهَا: ما رَواهُ الإمام أَحمَدُ والتِّرمِذِيُّ عن أنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ: «**مَثَلُ أُمَّتِي مَثَلُ المَطَرِ لا يُدْرَىٰ أَوَّلُهُ خَيْرٌ أَمْ آخِرُهُ**». قَالَ التِّرمِذِيّ: «هَذَا حَديثٌ حَسَن غَريبٌ».

---

(١) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٨/ ٤٨) من حديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنهَا، وضعفه الألباني في «الضعيفة» (٣٩٥٩).

(٢) أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٦/ ٥١٣) من طريق عبد الرحمن الحضرمي، قال: حدثني من سمع النبي صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ.

ورَوَىٰ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة» من حَديث ابنِ عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مِثلَه[١].

ومِنهَا: ما رَواهُ الطَّبَرانِيُّ فِي «الأَوسَط»، وأبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة»، عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**المُتَمَسِّكُ بِسُنَّتِي عِنْدَ فَسَادِ أُمَّتِي لَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ**»[٢].

ومِنهَا: ما رَواهُ التِّرمِذِيُّ فِي «جامِعِه»، والطَّبَرانِيُّ فِي «الصَّغير»، عن أَنَسِ بنِ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يَا بُنَيَّ، إِنْ قَدَرْتَ أَنْ تُصْبِحَ وَتُمْسِيَ لَيْسَ فِي قَلْبِكَ غِشٌّ لأَحَدٍ فَافْعَلْ**» ثم قَالَ لي: «**يَا بُنَيَّ، وَذَلِكَ مِنْ سُنَّتِي، وَمَنْ أَحْيَا سُنَّتِي فَقَدْ أَحَبَّنِي، وَمَنْ أَحَبَّنِي كَانَ مَعِي فِي الجَنَّةِ**». قَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ حَسَن غَريبٌ من هَذَا الوَجهِ»[٣].

ومِنهَا: ما رَواهُ الدَّارِمِيُّ، والتِّرمِذِيُّ، وابنُ ماجَهْ، عن كَثيرِ بنِ عَبدِ الله، عن أبيه، عن جَدِّه أَنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لبِلَالِ بنِ الحارِثِ: «**اعْلَمْ**» قَالَ: ما أعلم يا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «**إِنَّهُ مَنْ أَحْيَا سُنَّةً مِنْ سُنَّتِي قَدْ أُمِيتَتْ بَعْدِي، كَانَ مِنَ الأَجْرِ مِثْلُ مَنْ**

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ١٣٠) (١٢٣٤٩)، والترمذي (٢٨٦٩) من حديث أنس ضي الله عنه، وأخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٢/ ٢٣١) عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وصحح الألباني الحديث بمجموع طرقه كما في «السلسلة الصحيحة» (٢٢٨٦).

(٢) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٥/ ٣١٥) (٥٤١٤)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٨/ ٢٠٠) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وضعفه الألباني في «السلسلة الضعيفة» (٣٢٦).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٦٧٨)، والطبراني في «المعجم الصغير» (٢/ ١٠٠) (٨٥٦) من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٦٣٨٩).

عَمِلَ بِهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ ابْتَدَعَ بِدْعَةَ ضَلَالَةٍ لا يَرْضَاهَا اللهُ وَرَسُولُهُ كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ عَمِلَ بِهَا لا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أَوْزَارِ النَّاسِ شَيْئًا». قَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ حَسَن»(١).

ومن الآثارِ عن السَّلَف فِي هَذَا المَعنَىٰ: ما رَواهُ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة»، عن سَهلِ بنِ عَبدِ الله التُّستَرِيِّ أنَّه قَالَ: «أَيُّمَا عَبدٍ قام بشَيءٍ ممَّا أَمَرَه الله به من أمرِ دِينِه فعَمِل به وتَمَسَّك به، فاجتَنَب ما نَهَىٰ الله تَعالَىٰ عنه عِندَ فَسادِ الأُمورِ، وعِندَ تَشويشِ الزَّمانِ، واختِلَافِ النَّاس فِي الرَّأيِ والتَّفرِيقِ - إلَّا جَعَله الله إمامًا يُقتدَىٰ به، هادِيًا مَهدِيًّا، قد أَقامَ الدِّينَ فِي زَمانِه، وأَقامَ الأَمرَ بالمَعرُوف والنَّهيَ عن المُنكَرِ، وهو الغَريبُ فِي زَمانِه، الَّذِي قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**بَدَأَ الإِسْلَامُ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ**»(٢).

ورَوَىٰ أبو الشَّيخِ بإسنادِه عن الحَسَن -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- أَنَّه قَالَ: «لو أَنَّ رَجُلًا من الصَّدرِ الأَوَّل بُعِثَ اليَومَ ما عَرَف من الإِسلامِ شَيئًا إلَّا هَذِه الصَّلاة، ثمَّ قَالَ: أَمَا والله لَئِن عاش إِلَىٰ هَذِه المُنكَراتِ فرَأَىٰ صاحِبَ بِدعَة يَدعُو إِلَىٰ بِدعَتِه، أو صاحِبَ دُنيا يَدعُو إِلَىٰ دُنياه؛ فعَصَمَه الله عَزَّوَجَلَّ وقَلبُه يَحِنُّ إِلَىٰ ذَلِكَ السَّلَف الصَّالِح فيَتَّبِع آثارَهُم، ويَستَنُّ بسُنَّتِهم، ويَتَّبِع سَبِيلَهم كان له أَجرٌ عَظِيمٌ».

---

(١) أخرجه الدارمي، والترمذي (٢٦٧٧)، وابن ماجه (٢١٠) عن كثير بن عبد الله، عن أبيه، عن جده، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٩٦٥).

(٢) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (١٠/ ١).

وروَاهُ الحافِظ مُحَمَّد بن وَضَّاحٍ فِي كتاب «البِدَع والحوادث» بإسنادِه عن الحَسَن قَالَ: «لو أنَّ رَجُلًا أدرَكَ السَّلَفَ الأَوَّلَ ثمَّ بُعِث اليومَ ما عَرَف من الإسلام شَيئًا، قَالَ: ووَضَع يَدَه عَلَىٰ خَدِّه ثمَّ قَالَ: إلَّا هَذِه الصَّلاةَ، ثم قَالَ: أَمَا والله لَمَن عاشَ فِي هَذِه النَّكراءِ، ولم يُدرِكِ هَذَا السَّلَف الصَّالِحَ، فرَأىٰ مُبتَدِعًا يَدعُو إِلَىٰ بِدعَتِه، ورَأَىٰ صاحِبَ دنيا يَدعُو إِلَىٰ دُنياهُ، فعَصَمه الله عن ذَلِكَ، وجَعَل قَلبُه يَحِنُّ إِلَىٰ ذِكْرِ هَذَا السَّلَف الصَّالِح، ويَقتَصُّ آثارَهُم، ويَتَّبِعُ سَبِيلَهُم، لَيُعَوَّضُ أَجرًا عَظيمًا؛ فكَذَلِكَ كُونُوا إن شَاءَ الله تَعالَىٰ»(١).

ورَوَىٰ المُبارَكُ بنُ فَضَالةَ عَن الحَسَن: «أنَّه ذَكَر الغَنِيَّ المُتْرَف الَّذِي له سُلطانٌ يَأخُذ المَالَ ويدَّعي أَنَّه لا عِقابَ فيه، وذَكَر المُبتَدِعَ الضَّالَّ الَّذِي خَرَج بسَيفِه عَلَىٰ المُسلِمين وتأَوَّل ما أَنزَل الله فِي الكُفَّار عَلَىٰ المُسلِمين، ثم قَالَ: سُنَّتُكُم والَّذي لا إِلَه إلَّا هو بَينَهُما، بين الغالِي والجَافِي، والمُتْرَفِ والجاهِلِ؛ فاصبِرُوا عَلَيهَا؛ فإِنَّ أَهلَ السُّنَّة كَانُوا أَقَلَّ النَّاس، الَّذين لم يَأخُذوا مع أَهلِ الإِتراف فِي إِترَافِهم، ولا مع أَهلِ البِدَع فِي أَهوائِهم، وصَبَرُوا عَلَىٰ سُنَّتِهم حتَّىٰ أَتَوا رَبَّهُم، فكَذَلِكَ إن شَاءَ الله فكُونُوا، ثمَّ قَالَ: والله لو أنَّ رَجُلًا أدرَكَ هَذِه المُنكراتِ، يَقُولُ هَذَا: هَلُمَّ إِلَيَّ، ويَقُول هَذَا: هَلُمَّ إِلَيَّ، فيَقولُ: لا أُرِيد إلَّا سُنَّةَ مُحَمَّد صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ، يَطلُبُها، ويَسأَلُ عَنهَا، إنَّ هَذَا لَيُعْرَضُ له أَجرٌ عَظيمٌ؛ فكَذَلِكَ فكُونُوا إن شَاءَ الله»(٢).

---

(١) أخرجه ابن وضاح في «البدع والنهي عنها» (٢/ ١٢٩) (١٧٨).

(٢) انظر: «مجموع رسائل الحافظ ابن رجب الحنبلي» (١/ ٣٢٣)، وفي المطبوع: «وروىٰ ابن

ورَوَىٰ الدَّارِمِيُّ بعضَ هَذا عن الحَسَن، وفِيهِ: «فإنَّ أَهلَ السُّنَّة كَانُوا أَقَلَّ النَّاس فِيمَا مَضَىٰ، وهم أَقلُّ النَّاس فيما بَقِيَ»(١).

وقَالَ الحافِظ مُحمَّد بن وَضَّاحٍ: «أَخبَرَنِي غَيرُ واحِدٍ: أنَّ أَسَدَ بنَ مُوسَىٰ كَتَب إِلَىٰ أَسَدِ بنِ الفُراتِ: اعلَمْ يا أَخِي، إنْ ما حَمَلَنِي عَلَىٰ الكتاب إِلَيكَ إلَّا ذِكرُ أَهلِ بَلَدِك من صالِحِ ما أَعطاكَ الله من إِنصافِكَ النَّاسَ، وحُسنَ حَالِك ممَّا أَظهَرْتَ من السُّنَّة، وعَيبَكَ لأَهلِ البِدَعِ، وكَثْرَةَ ذِكرِكَ لهم، وطَعنَكَ عَلَيهِم، فقَمَعَهُم الله بِكَ، وشَدَّ بك ظَهْرَ أَهلِ السُّنَّة، وقَوَّاك عَلَيهِم بإِظهارِ عَيبِهِم والطَّعنِ عَلَيهِم؛ فأَذَلَّهُم الله بيَدِك، وصَارُوا ببِدعَتِهِم مُستَتِرين، فابشُرْ يا أخي بثَوابِ ذَلِكَ، واعتَدَّ به من أَفضَلِ حَسَناتِك من الصَّلاةِ والصِّيامِ والحَجِّ والجِهَادِ، وأين تَقَع هَذِه الأَعمالُ من إِقامَة كِتابِ الله تَعالَىٰ، وإِحياءِ سُنَّة رَسُول الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ؟! وقد قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ: **«مَنْ أَحْيَا شَيْئًا مِنْ سُنَّتِي كُنْتُ أَنَا وَهُوَ فِي الجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ»** وَضمَّ بين أَصبُعَيهِ، وقَالَ: **«أَيُّمَا دَاعٍ دَعَا إِلَىٰ هَذَا فَاتُّبِعَ عَلَيْهِ كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ اتَّبَعَهُ إِلَىٰ يَوْمِ القِيَامَةِ»**، فمَتَىٰ يُدرِكُ أَجرَ هَذِه شيءٌ مِن عَمَلِه؟(٢).

وذُكِر أَيضًا: أنَّ لِلَّه عِندَ كلِّ بِدعَة كِيدَ بِها الإِسلامُ ولِيًّا يَذُبُّ عنها، ويَنطِق

=

المبارك عن الفضيل عن الحسن»، والصواب: «المبارك بن فَضالة عن الحسن» كما أثبتناه.

(١) أخرجه الدارمي في «سننه» (١/ ٢٩٦) (٢٢٢)، والمروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٢/ ٦٧٨) (٧٤٣)، وغيرهما عن الحسن قوله.

(٢) هذه الجملة كذا في المطبوع، ووردت في «البدع» لابن وضاح (١/ ٢٨) (٧) بلفظ: «فَمَنْ يُدْرِكُ أَجْرَ هَذَا بِشَيْءٍ مِنْ عَمَلِهِ؟».

بعَلامَتِها، فاغتَنِمْ يا أَخِي هَذَا الفَضلَ، وكُن من أَهلِه؛ فإنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لمُعاذٍ حِينَ بَعَثه إِلَىٰ اليَمَن وأَوصاهُ: «**لأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ كَذَا وَكَذَا**» وأَعظَمَ القَولَ فيه. فاغتَنِمْ ذَلِكَ، وادعُ إِلَىٰ السُّنَّة حتَّىٰ يَكُون لَكَ فِي ذَلِكَ إِلفَةٌ وجَماعَةٌ يَقُومون مَقامَكَ إنْ حَدَثَ بك حَدَثٌ؛ فيَكُونون أَئِمَّةً بَعدَك، فيَكُون لك ثَوابُ ذَلِكَ إِلَىٰ يَومِ القِيَامَة كما جاءَ فِي الأَثَر.

فاعْمَلْ عَلَىٰ بَصيرَةٍ ونِيَّة وحِسبَة، فيَردَّ اللهُ بك المُبتَدِعَ المَفتُونَ والزَّائِغَ الحائِرَ فتكُونَ خَلَفًا من نَبِيِّك صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فإِنَّك لن تَلقَىٰ الله بعَمَلٍ يُشبِهُه.

وإِيَّاكَ أن يَكُون لك من أَهلِ البِدَع أَخٌ أو جَليسٌ أو صاحِبٌ فإِنَّه جاءَ الأَثَر: مَن جالَسَ صاحِبَ بِدعَة نُزِعَت مِنهُ العِصمَة، ووُكِل إِلَىٰ نَفسِه، ومَن مَشَىٰ إِلَىٰ صاحِبِ بِدعَةٍ مَشَىٰ فِي هَدمِ الإِسلامِ، وجاء: ما مِنْ إِلَهٍ يُعبَدُ من دُونِ الله أَبغَضَ إِلَىٰ الله من صاحِبِ هوًىٰ، وقد وَقَعت اللَّعنَة من رَسُولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَىٰ أَهلِ البِدَع، وأنَّ الله لا يَقبَلُ مِنهُم صَرفًا ولا عَدلًا ولا فَريضَةً ولا تَطَوُّعًا، وكلَّما زَادُوا اجتِهادًا أو صَومًا وصَلاةً ازدَادُوا من الله بُعدًا، فارْفُضْ مَجالِسَهُم، وأَذِلَّهم، وأَبْعِدْهم كما أَبعَدَهم الله وأَذَلَّهم رَسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأَئِمَّةُ الهُدىٰ بَعدَه». انتَهَىٰ كَلامُ أَسدٍ - رَحِمَه الله تَعالَىٰ -[1].

وقَولُه: إنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لمُعاذٍ: «**لأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلًا...**» الحَديثَ، لَعَلَّ هَذَا وَهمٌ من أَسَدٍ، أو مِمَّن رَوَىٰ عنه؛ لأَنَّ المَعروفَ أنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ

(١) أخرجه ابن وضاح في «البدع والنهي عنها» (١/ ٢٨) (٧).

ذَلِكَ لعليٍّ بن أبي طالِبٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ حين أَعطاهُ الرَّايَةَ، وأَمَره أن يَسِيرَ إِلَىٰ أَهلِ خَيبَرَ، وهو فِي «الصَّحِيحَين»[1] وغَيرِهما من حَديث سَهلِ بنِ سَعدٍ وغَيرِه، والله أعلَمُ.

وقَالَ الشَّيخُ إِسماعِيلُ بنُ عَبدِ الرَّحمنِ الصَّابونِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: أخبَرَنا أبو عَبدِ الله الحافِظُ: سَمِعتُ أبا الحَسَن المُكارِيَّ يَقولُ: سَمِعتُ عليَّ بنَ عبد العَزيزِ يَقولُ: سَمِعتُ أبا عُبَيدٍ القاسِمَ بنَ سَلَّامٍ يَقولُ: «المُتَّبع للسُّنَّة كالقابِضِ عَلَىٰ الجَمرِ، وهو اليَومَ عِندِي أَفضَلُ مِن ضَرْبِ السَّيفِ فِي سبيل الله»[2].

وفِي «الكَافِيَة الشَّافِيَة» للمُحقِّق العَلَّامَة ابنِ القَيِّم -رَحِمَه الله تعالَىٰ- فَصلٌ نَفيسٌ جِدًّا ذَكَر فِيهِ ثَوابَ الغُرَباء المَمدُوحِين، وأَوضَحَ من ذَلِكَ ما أَشكَلَ عَلَىٰ كَثيرٍ من العُلَماء وأَعيَا عَلَيهِم حَلُّه فأَجادَ وأَفادَ، تَغَمَّدَنا الله وإِيَّاه بِرَحمَتِه وفَضلِه، وجَزاهُ وأَمثالَه عن الإِسلامِ والمُسلِمين خيرًا، قَالَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ:

فَصلٌ: فِيمَا أعدَّ الله تَعالَىٰ من الإِحسانِ للمُتَمَسِّكين بكِتَابِه وسُنَّة رَسُولِه عِندَ فَسادِ الزَّمانِ:

هَـــذَا ولِلْمُتَمَسِّـــكِيْنَ بسُـــنَّةِ الْـــ ... ـــمُخْتَارِ عِنْـــدَ فَسَـــادِ ذِيْ الأَزْمَـــانِ

أَجْــرٌ عَظِــيْمٌ لَــيْسَ يَقْــدُرُ قَــدْرَهُ ... إِلَّا الَّـــذِي أَعْطَـــاهُ لِلإِنْسَـــانِ

فَــرَوَىٰ أَبُــو دَاوُدَ فِي سُــنَنٍ لَــهُ ... وَرَوَاهُ أَيْضًـــا أَحْمَـــدُ الشَّـــيْبَانِي

أَثَــرًا تَضَــمَّنَ أَجْــرَ خَمْسِــيْنَ امْــرَأً ... مِــنْ صَــحْبِ أَحْمَــدَ خِيْــرَةِ الــرَّحْمنِ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٠٠٩)، ومسلم (٢٤٠٦).

(٢) انظر: «عقيدة السف» (ص:٢٥١).

إسْـــنَادُهُ حَسَـــنٌ ومِصْـــدَاقٌ لَـــهُ فِـــي مُسْـــلِمٍ فافْهَمْـــهُ بالإحْسَـــانِ
أَنَّ العِبَـــادَةَ وَقْـــتَ هَـــرْجٍ هِجْـــرَةٌ حَقًّـــا إِلـــيَّ وَذَاكَ ذُو بُرْهَـــانِ
هَـــذَا فَكَـــمْ مِـــن هِجْـــرَةٍ لَـــكَ أَيُّهَـــا السُّـــــنِّيُّ بِـــالتَّحْقِيْقِ لا بأَمَـــانِ
هَـــذَا وَكَـــمْ مِـــن هِجْـــرَةٍ لَهُـــمُ بَمَـــا قَـــالَ الرَّسُـــولُ وَجَـــاءَ فِـــي القُـــرْآنِ
وَلَقَـــدْ أَتَـــىٰ مِصْـــدَاقُه فِـــي التِرْمِذِيْـــــــي لِمَـــنْ لَـــهُ أُذُنَـــانِ وَاعِيَتَـــانِ
فِـــي أَجْـــرِ مُحْيِـــيْ سُـــنَّةٍ مَاتَـــتْ فَـــذَا كَ مَـــعَ الرَّسُـــولِ رَفِيقُـــهُ بِجِنَـــانِ
هَـــذَا ومِصْـــدَاقٌ لَـــهُ أَيْضًـــا أَتَـــىٰ فِـــي التِّرْمِـــذِيِّ لِمَـــنْ لَـــهُ عَيْنَـــانِ
تَشْـــبِيهُ أُمَّتِـــهِ بِغَيْـــثٍ أَوَّلٍ مِنْـــهُ وآخِـــرُهُ فَمُشْـــتَبِهَانِ
فَلِـــذَاكَ لا يُـــدْرَي الـــذِي هُـــوْ مِنْهُمَـــا قَـــدْ خُـــصَّ بِالتَّفْضِـــيْلِ والرُّجْحَـــانِ
ولَقَـــدْ أَتَـــىٰ أَثَـــرٌ بِـــأَنَّ الفَضْـــلَ فِـــي الطْـــــطَرَفَيْنِ أَعْنِـــي أَوَّلًا وَالثَّـــانِي
والوَسْـــطُ ذُو ثَـــبَجٍ فَـــأَعْوَجَ هَكَـــذَا جَـــاءَ الحَـــدِيثُ ولَـــيْسَ ذَا نُكْـــرَانِ
ولَقَـــدْ أَتَـــىٰ فِي الـــوَحْيِ مِصْـــدَاقٌ لَـــهُ فِـــي الثُّلَّتَـــيْنِ وذَاكَ فِي القُـــرْآنِ
أَهْـــلُ اليَمِـــينِ فَثُلَّـــةٌ مَـــنْ مِثْلُهَـــا وَالسَّـــابِقُونَ أَقَـــلُّ فِـــي الحُسْـــبَانِ
مَـــا ذَاكَ إِلَّا أَنَّ تَـــابِعَهُمْ هُـــمُ الـــــغُرَبَاءُ لَيْسَـــتْ غُرْبَـــةَ الأَوْطَـــانِ
لَكِنَّهَـــا واللهِ غُرْبَـــةُ قَـــائِمٍ بِالـــدِّينِ بَـــيْنَ عَسَـــاكِرِ الشَّـــيْطَانِ
فَلِـــذَاكَ شَـــبَّهَهُمْ بِـــهِ مَتْبُـــوعُهُمْ فِي الغُـــرْبَتَيْنِ وَذَاكَ ذُو تِبْيَـــانِ
لَـــمْ يُشْـــبِهُوْهُمْ فِـــي جَمِيـــعِ أُمُـــورِهِمْ مِـــنْ كُـــلِّ وَجْـــهٍ لَـــيْسَ يَسْـــتَوِيَانِ
فَـــانْظُرْ إِلَـــىٰ تَفْسِـــيْرِهِ الغُرَبَـــاءَ بِالْـــــمُحْيِينَ سُـــنَّتَهُ بِكُـــلِّ زَمَـــانِ

طُــوبَىٰ لَهُــمْ والشَّــوْقُ يَحْـدُوهُمْ إِلَـىٰ ... أَخْــذِ الحَــدِيثِ وَمُحْكَــمِ القُــرْآنِ
طُــوبَىٰ لَهُــمْ لَــمْ يَعْبَئُــوا بِنُحَاتَــةِ الــ ... أفْكَـــارِ أَوْ بِزُبَالَـــةِ الأَذْهَـــانِ
طُــوبَىٰ لَهُــمْ رَكِبُــوا عَلَــىٰ مَــتْنِ العَــزَا ... ئِــمِ قَاصِــدِينَ لِمَطْلَــعِ الإِيمَــانِ
طُــوبَىٰ لَهُــمْ لَــمْ يَعْبَئُــوا شَــيْئًا بِــذِي الــ ... آرَاءِ إِذْ أَغْنَـــاهُمُ الوَحْيَـــانِ
طُوبَىٰ لَهُــمْ وإِمَامُهُمْ دُونَ الـوَرَىٰ الورىٰ ... مَـــنْ جَـــاءَ بالإِيمَـــانِ والفُرْقَـــانِ
واللهِ مَــا ائْتَمُّــوا بِشَــخْصٍ دُونَــهُ ... إِلَّا إِذَا مَـــا دَلَّهُـــمْ بِبَيَـــانِ
فِــي البَــابِ آثَــارٌ عَظِــيمٌ شَــأْنُهَا ... أَعْيَــتْ عَلَــىٰ العُلَمَــاءِ فِي الأَزْمَــانِ
إِذْ أَجْمَــعَ العُلَمَــاءُ أَنَّ صَــحَابَةَ الــ ... ــمُخْتَارِ خَيْــرُ طَوَائِــفِ الإِنْسَــانِ
ذَا بالضَّــرُورَةِ لَــيْسَ فِيْــهِ الخُلْــفُ بَيْـ ... ــنَ اثْنَــيْنِ مَــا حُكِيَــتْ بِــهِ قَــوْلَانِ
فَلِــذَاكَ ذِي الآثَــار أَعْضَــلَ أَمْرُهَــا ... وَبَغَــوْا لَهَــا التَّفْسِــيرَ بِالإِحْسَــانِ
فاسْــمَعْ إِذَنْ تَأْوِيلَهَــا وَافْهَمْــهُ لَا ... تَعْجَــلْ بِــرَدٍّ مِنْــكَ أَوْ نُكْــرَانِ
إِنَّ البِــدَارَ بِــرَدِّ شَــيْءٍ لَــمْ تُحِــطْ ... عِلْمًــا بِــهِ سَــبَبٌ إِلَــىٰ الحِرْمَــانِ
الفَضْــلُ مِنْــهُ مُطْلَــقٌ ومُقَيَّــدٌ ... وَهُمَــا لأَهْــلِ الفَضْــلِ مَرْتَبَتَــانِ
وَالفَضْــلُ ذُو التَّقْيِيــدِ لَــيْسَ بِمُوجِــبٍ ... فَضْــلًا عَلَــىٰ الإِطْــلَاقِ مِــنْ إِنْسَــانِ
لَا يُوجِــبُ التَّقْيِيــدُ أَنْ يُقْضَــىٰ لَــهُ ... بِالإِسْــتِوَاءِ فَكَيْــفَ بِالرُّجْحَــانِ
إِذْ كَــانَ ذُو الإِطْــلَاقِ حَــازَ مِــنَ الفَضَــا ... ئِــلِ فَــوْقَ ذِي التَّقْيِيــدِ بِالإِحْسَــانِ
فَــإِذَا فَرَضْــنَا وَاحِــدًا قَــدْ حَــازَ نَــوْ ... عًــا لَــمْ يَحُــزْهُ فَاضِــلُ الإِنْسَــانِ
لَــمْ يُوجِــبِ التَّخْصِيصُ مِــنْ فَضْــلٍ عَلَيْـ ... ــهِ وَلَا مُسَـــاوَاةٍ وَلَا نُقْصَـــانِ

مَـا خَلْـقُ آدَمَ بِاليَـدَيْنِ بِمُوجِـبٍ فَضْـلًا عَلَـىٰ المَبْعُـوثِ بِـالقُرْآنِ
وَكَـذَا خَصَـائِصُ مَـنْ أَتَـىٰ مِـنْ بَعْـدِهِ مِـنْ كُـلِّ رُسْـلِ اللهِ بِالبُرْهَـانِ
فَمُحَمَّــدٌ أَعْلَاهُــمُ فَوْقًــا وَمَـا حَكَمْـتَ لَهُـمْ بِمَزِيَّـةِ الرُّجْحَـانِ
فَالحَـائِزُ الخَمْسِـينَ أَجْـرًا لَـمْ يَحُـزْ هَـا فِـي جَمِيـعِ شَـرَائِعِ الإِيمَـانِ
هَـلْ حَازَهَـا فِـي بَـدرٍ اوْ أُحُـدٌ أَوِ الـ ـفَتْحِ المُبِـينِ وَبَيْعَـةِ الرِّضْـوَانِ
بَـلْ حَازَهَـا إِذْ كَـانَ قَـدْ عَـدِمَ المُعِيـ ـنَ وَهُـمُ فَقَـدْ كَـانُوا أُولِـي أَعْـوَانِ
وَالـرَّبُّ لَـيْسَ يُضِـيعُ مَـا يَتَحَمَّـلُ الـ ـمُتَحَمِّلُونَ لِأَجْلِـهِ مِـنْ شَـانِ
فَتَحَمُّـلُ العَبْـدِ الوَحِيـدِ رِضَـاهُ مَـعْ فَـيْضِ العَـدُوِّ وَقِلَّـةِ الأَعْـوَانِ
مِمَّـا يَـدُلُّ عَلَـىٰ يَقِـينٍ صَـادِقٍ وَمَحَبَّـةٍ وَحَقِيقَـةِ العِرْفَـانِ
يَكْفِيـهِ ذُلًّا وَاغْتِرَابًـا قِلَّـةُ الـ أَنْصَـارِ بَـيْنَ عَسَـاكِرِ الشَّـيْطَانِ
فِـي كُـلِّ يَـوْمٍ فِرْقَـةٌ تَغْـزُوهُ إِنْ تَرْجِـعْ يُوافِيـهِ الفَرِيـقُ الثَّـانِي
فَسَـلِ الغَرِيـبَ المُسْتَضَـامَ عَـنِ الَّـذِي يَلْقَـاهُ بَـيْنَ عِـدًىٰ بِـلَا حُسْـبَانِ
هَـذَا وَقَـدْ بَعُـدَ المَـدَىٰ وَتَطَـاوَلَ الـ ـعَهْدُ الَّـذِي هُـوَ مُوجِـبُ الإِحْسَـانِ
وَلِـذَاكَ كَـانَ كَقَـابِضٍ جَمْـرٍ فَسَـلْ أَحْشَـاءَهُ عَـنْ حَـرِّ ذِي النِّيـرَانِ
وَاللهُ أَعْلَـمُ بِالَّـذِي فِـي قَلْبِـهِ يَكْفِيـهِ عِلْـمُ الوَاحِـدِ المَنَّـانِ
فِـي القَلْـبِ أَمْـرٌ لَـيْسَ يَقْـدُرُ قَـدْرَهُ إِلَّا الَّـذِي آتَـاهُ لِلْإِنْسَـانِ
بِـرٌّ وَتَوْحِيـدٌ وَصَـبْرٌ مَـعْ رِضًـا وَالشُّـكْرُ وَالتَّحْكِيـمُ لِلْقُـرْآنِ
سُـبْحَانَ قَاسِـمِ فَضْـلِهِ بَـيْنَ العِبَـا دِ فَـذَاكَ مُـولِي الفَضْـلِ وَالإِحْسَـانِ

فَالفَضْـلُ عِنْـدَ اللهِ لَـيْسَ بِصُـورَةِ الــ أَعْمَـــالِ بَــلْ بِحَقَــائِقِ الإِيمَــانِ
وَتفَاضُـلُ الأَعْمَـالِ يَتْبَـعُ مَـا يَقُـو مُ بِقَلْـبِ صَـاحِبِهَا مِـنَ البُرْهَـانِ
حَتَّـىٰ يَكُـونَ العَـامِلَانِ كِلَاهُمَـا فِـي رُتْبَـةٍ تَبْـدُو لَنَـا بِعِيَـانِ
هَــذَا وَبَيْنَهُمَـا كَمَـا بَـيْنَ السَّـمَا ءِ وَالأَرْضِ فِـي فَضْـلٍ وفِـي رُجْحَـانِ
وَيَكُـونُ بَـيْنَ ثَـوَابِ ذَا وَثَـوَابِ ذَا رُتَـبٌ مُضَـاعَفَةٌ بِـلَا حُسْـبَانِ
هَــذَا عَطَــاءُ الــرَّبِّ جَــلَّ جَلَالُــهُ وَبِـذَاكَ تُعْـرَفُ حِكْمَـةُ الـرَّحْمَنِ[1]

فَصلٌ

فإن قَالَ قائِلٌ: لا نُسلِّم أن الإِسلامَ قد عاد غَريبًا كما بَدَأ؛ لأَنَّنا نرىٰ المُنتَسِبين إِلَىٰ الإسلام قد مَلَئوا مَشارِقَ الأَرض ومَغارِبَها، وقد ذَكَر المُعتَنُون بإِحصاءِ النُّفوسِ أن عِدَّتَهُم الآن تَبلُغ أَربعَمِائَةِ أَلفِ أَلفٍ تَقريبًا، ولا رَيبَ أن المُسلِمين فِي زَمَن النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يَبلُغون عُشرَ هَذَا العَدَد، ولا نِصفَ عُشرِه، فكَيف يُقَالُ والحالَةُ هَذِه: إنَّ الإِسلامَ قد عاد غريبًا كما بَدَأَ، وإنَّ أَهلَهُ الآن غُرَباءُ؟!

قِيلَ: أَمَّا كَثرَةُ مَن يَنتَسِب إِلَىٰ الإسلام ويدَّعيه، وانتِشارُهم فِي مَشارِق الأَرض ومَغارِبِها فهَذَا لا يُنكِرُه أَحَدٌ، وليس الشَّأنِ فِي الانتِسَابِ والدَّعوَىٰ، وإنَّما الشَّأنُ فِي صِحَّة ذَلِكَ وثُبوتِه، ومَاذا يُغنِي الانتِسابُ والدَّعوَىٰ إذا عُدِمَت الحَقِيقَة؟!

وقد جاء عن الحَسَن البَصرِي -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- أَنَّه قَالَ: «كان يُقَالَ: إنَّ

---

(١) انظر: «الكافية الشافية» (ص: ٣٠٣).

الإِيمانَ ليس بالتَّحَلِّي ولا بالتَّمَنِّي، وإِنَّما الإِيمانُ ما وَقَر فِي القَلْبِ وصَدَّقَه العَمَلُ». رَواهُ عبدُ الله ابنُ الإِمامِ أَحمَد فِي «زوائِدِ الزُّهدِ»(١).

وكَذَلِكَ يُقال فِي الإِسلامِ الحَقيقِيِّ: إِنَّه ليس بالانتِسَابِ والدَّعوَىٰ المُجَرَّدَةِ، فإِنَّ ذَلِكَ سهلٌ يسيرٌ عَلَىٰ كلِّ أحدٍ، وإِنَّما الإِسلامُ الحَقيقِيُّ لُزومُ المَحَجَّة البَيضاءِ الَّتِي تَرَك رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ أُمَّتَه عَلَيهَا، فمَن زَاغ عنها فهو هالِكٌ.

إذا عُلِمَ هَذَا؛ فالكَلامُ عَلَىٰ الإِيرادِ من وُجوهٍ:

أَحَدُها: أنَّ العَدَدَ المَذكُورَ ليس بشَيءٍ؛ إذ لا حَقِيقَةَ لأَكثَرِه؛ وإِنَّما يَقُولُه بَعضُ المُنتَسِبين إِلَىٰ الإِسلامِ ليُكاثِروا به غَيرَهُم من الأُمَم، وعِندَ التَّحقيقِ وعَرضِ المُنتَسِبين عَلَىٰ الإِسلامِ الحَقيقِيِّ لا يَثبُت من هَذَا العَدَد إِلَّا القَليلُ، كما لا يَخفَىٰ عَلَىٰ من نَوَّر الله قَلبَه بنُورِ العِلم والإِيمانِ.

الثَّانِي: أنَّه لا يَغتَرُّ بِهَذِه الكَثرَةِ ويَحسَبُها كُلَّها عَلَىٰ الحَقِّ وعَلَىٰ طَرِيقٍ مُستقيمٍ إِلَّا الأَغبِياءُ الجاهِلُون بدِينِ الإِسلامِ، الَّذين لا فَرْقَ عِندَهُم بين المُوَحِّدين والمُشرِكين، ولا بين المُتَّبعين والمُبتَدِعين؛ فأَمَّا مَن عَرَف دينَ الإِسلامِ الَّذِي بَعَثَ الله به رَسُولَهُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ فإِنَّه لا يَغتَرُّ بمِثلِ هَذَا ولا يَرُوجُ عَلَيهِ.

الثَّالِثُ: أنْ يُقالَ لِمَن اغتَرَّ بِهَذا العَدَد وتَكَثَّر به: لقد استَسْمَنْتَ ذا وَرَمٍ!(٢)،

---

(١) أخرجه عبد الله بن أحمد في «زوائد الزهد» (ص: ٢١٣) (١٤٨٣)، وضعفه الألباني في «السلسلة الضعيفة» (٣/ ٢١٨) تحت حديث رقم (١٠٩٨).

(٢) هذا مثَل يُضرب لمن يَغتر بالظاهر المخالف لحقيقة الواقع ووجده سَمينًا وطَلبه سمينًا. انظر: =

وأَعجبَك جَهامٌ[١] قَليلٌ مَاؤُه! ومَثَلُ هَذِه الكَثرَةِ الَّتِي أَعجَبَتْكَ وظَنَنْتَها حقًّا كمَثَل غُثاءِ السَّيلِ أَكثَرُه زَبَدٌ وزِبْلٌ[٢] وشَوكٌ وما لا خَيرَ فِيهِ، وهَكَذا أَكثَرُ المُنتَسِبين إِلَىٰ الإِسلامِ فِي هَذَا الزَّمانِ، قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿وَمَآ أَكۡثَرُ ٱلنَّاسِ وَلَوۡ حَرَصۡتَ بِمُؤۡمِنِينَ﴾ [يوسف: ١٠٦]، وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿أَمۡ تَحۡسَبُ أَنَّ أَكۡثَرَهُمۡ يَسۡمَعُونَ أَوۡ يَعۡقِلُونَۚ إِنۡ هُمۡ إِلَّا كَٱلۡأَنۡعَٰمِۖ بَلۡ هُمۡ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ [الفرقان: ٤٤]، وما أَكثَرَ مَن يَنتَسِب إِلَىٰ الإسلام فِي زَمانِنا وقَبلَه بقُرونٍ كَثيرَةٍ وهم من أَولياءِ الشَّيطانِ وحِزبِه! وما أَقلَّ أَهلَ الإِسلامِ الحَقيقِيِّ فِيهِم! يوضح ذَلِكَ:

الوَجهُ الرَّابِع: أَنَّ أَكثَرَ المُنتَسِبين إِلَىٰ الإسلامِ فِي هَذِه الأَزمانِ ليس مَعَهُم من الإِسلامِ ما يَعصِم الدَّمَ والمالَ، مِثْلُ إِسلامِ المُنافِقين الَّذين كَانُوا عَلَىٰ عَهدِ النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ، فَضلًا عمَّا هو أَعلَىٰ من ذَلِكَ كإِسلامِ الأَعرابِ الَّذين مَنُّوا عَلَىٰ رَسُولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ بإِسلامِهِم، فضلًا عن الإِسلامِ الحَقيقِيِّ الَّذي يُرادِفُ الإِيمانَ.

وقد عَلَّق النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ عِصمَةَ الدَّم والمال بأمورٍ أَكثَرُ المُنتَسِبين إِلَىٰ الإِسلامِ الآن فِي مَعزِلٍ عنها أو عن بَعضِها، كما لا يَخفَىٰ عَلَىٰ مَن عَرَف دينَ الإِسلامِ وعَرَف ما عَلَيهِ أَكثَرُ مَن يَدَّعيه؛ ففي «الصَّحِيحَين» عن ابن عُمَر رَضِيَ اللهُ عَنهُما أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقاتِلَ النَّاسَ حَتَّىٰ يَشْهَدُوا أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ**

=

«المعجم الوسيط» (١/ ٤٥١).

(١) الجَهام: السَّحاب الذي لا ماء فيه. انظر: «الصحاح» (٥/ ١٨٩٢).

(٢) الزِّبل: السِّرْجِين، وهو البعر والرَّوث. انظر: «لسان العرب» (١١/ ٣٠٠).

مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَىٰ اللهِ». هَذَا لَفظُ البُخارِيِّ، وعِندَ مُسلِم: «**إِلَّا بِحقِّهَا**»[1].

وفِي «المُسنَدِ»، و«تاريخ البُخارِيِّ»، و«سُنَن ابنِ ماجَهْ» و«الدَّارَقُطنِيِّ»، و«مُستَدرَك الحاكِم» عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّىٰ يَشْهَدُوا أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ**»، زاد أَحمَد والدَّارَقُطنِيُّ والحاكِم: «**ثُمَّ قَدْ حُرِّمَتْ عَلَيَّ دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ وَحِسَابُهُمْ عَلَىٰ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ**».

وفِي رِوايَةٍ للدَّارَقُطنِيِّ عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**أُمِرْتُ بِثَلَاثَةٍ: أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّىٰ يَقُولُوا: لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَىٰ اللهِ**»[2].

وفِي «المُسنَد»، و«سُنَن ابن ماجَهْ والدَّارَقُطنِيِّ»، عن مُعاذِ بنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّمَا أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّىٰ يَشْهَدُوا أَنْ لا إِلَهَ**

---

(١) أخرجه البخاري (٢٥)، ومسلم (٢٢)، وغيرهما من حديث عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٣٤٥) (٨٥٢٥)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٧/ ٣٥) (١٥٨) وابن ماجه (٧١)، والدارقطني في «سننه» (١/ ٤٣٢) (٨٩٢)، و(٢/ ٤٦٥) (١٨٨٤) والحاكم في «المستدرك» (١/ ٥٤٤) (١٤٢٨)، وكذلك أخرجه البخاري (٢٩٤٦)، ومسلم (٢١)، وأبو داود (٢٦٤٠)، والترمذي (٢٦٠٦)، والنسائي (٣٠٩٠)، وغيرهم من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ»، زاد أَحمَد: «فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَقَدِ اعْتَصَمُوا وَعَصَمُوا دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَىٰ اللهِ»(١).

وفِي «سُنَن النَّسائِيِّ»، و«مُستَدرَك الحاكِم» عن أنس بنِ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لمَّا تُوُفِّي رَسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ارتَدَّت العَرَب، فقَالَ عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يا أبا بَكرٍ، كيف تُقاتِلُ العَرَبَ؟ فقال أبو بَكرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إنَّما قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّىٰ يَشْهَدُوا أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ». قَالَ الحاكِم: «صَحيحُ الإِسنادِ، ووافَقه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلْخِيصِه».

وقد رَواهُ الدَّارَقُطنِيُّ فِي «سُنَنِه» ولَفظُه عن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ أبو بَكرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إنَّما قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا شَهِدُوا أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ مَنَعُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَىٰ اللهِ»، والله لو مَنَعُونِي عَناقًا ممَّا كانوا يُعطُون رَسولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأُقاتِلَنَّهُم عَلَيهِ(٢).

---

(١) أخرجه أحمد (٣٦/ ٤٣٣) (٢٢١٢٢)، وابن ماجه (٧٢)، والدارقطني في «سننه» (١/ ٤٣٤) (٩٠٠) عن معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه النسائي (٦/٦) (٣٠٩٤)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٥٤٤) (١٤٢٧)، والدارقطني في «سننه» (٢/ ٤٦٥) (١٨٨٣) عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وفِي «صَحِيحِ مُسلِمٍ، و«سُنَنِ الدَّارَقُطْنِيِّ» عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّىٰ يَشْهَدُوا أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَيُؤْمِنُوا بِي وَبِمَا جِئْتُ بِهِ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَىٰ اللهِ**»(١).

وفِي «صَحِيحِه» -أيضًا- عن أبي مالك الأشجعي، عن أبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقولُ: «**مَنْ قَالَ: لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مَنْ دُونِ اللهِ، حَرُمَ مَالُهُ، وَدَمُهُ، وَحِسَابُهُ عَلَىٰ اللهِ**»، وفِي رِوايَةٍ: «**مَنْ وَحَّدَ اللهَ**» والباقِي مِثْله.

ورَواهُ الإمام أَحمَد فِي «**مُسْنَدِه**» **عن يَزِيدَ بنِ هارُونَ قَالَ**: أَخبَرَنا أبو مالِكٍ الأَشجَعِيُّ عن أبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّه سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقولُ: «**مَنْ وَحَّدَ اللهَ تَعَالَىٰ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِهِ، حَرُمَ مَالُهُ وَدَمُهُ، وَحِسَابُهُ عَلَىٰ اللهِ** عَزَّ وَجَلَّ»(٢).

وفِي «**صَحِيحِ البُخارِيِّ**» **عن أنسٍ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قَالَ**: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ صَلَّىٰ صَلَاتَنَا وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا، وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا فَذَلِكَ المُسْلِمُ الَّذِي لَهُ ذِمَّةُ اللهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ، فَلَا تُخْفِرُوا اللهَ فِي ذِمَّتِهِ**».

وفِي رِوايَةٍ قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّىٰ يَقُولُوا لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَإِذَا قَالُوهَا، وَصَلَّوْا صَلَاتَنَا، وَاسْتَقْبَلُوا قِبْلَتَنَا، وَذَبَحُوا ذَبِيحَتَنَا، فَقَدْ حَرُمَتْ**

---

(١) أخرجه مسلم (٢١)، والدارقطني في «سننه» (٢/ ٤٦٧) (١٨٨٦) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه مسلم (٢٣)، وأحمد (٣/ ٤٧٢) (١٥٩١٥) عن أبي مالك الأشجعي عن أبيه، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٦٤٣٨).

عَلَيْنَا دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ، إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَىٰ اللهِ».

وفِي رِوايَةٍ أُخرَىٰ: «أنَّ مَيمُونَ بنَ سِيَاهٍ سَأَل أَنَسَ بنَ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: يا أبا حَمزَةَ، ما يُحرِّم دَمَ العَبدِ ومَالَه؟ فقَالَ: مَن شَهِد أن لا إِلَهَ إلَّا الله، واستَقبَلَ قِبلَتنا، وصلَّىٰ صَلاتَنا، وأكَل ذَبيحَتنا فهو المُسلِم، له ما للمُسلِم، وعَلَيه ما عَلَىٰ المُسلِم»[1].

وقد رَواهُ الإمام أَحمَد، وأَهلُ السُّننِ إلَّا ابنَ ماجَهْ، كلُّهم من حَديث عبد الله بن المُبارَكِ، عن حُمَيدٍ الطَّويلِ، عن أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولَفظُ أبي داوُد والتِّرمِذيِّ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّىٰ يَشْهَدُوا أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنْ يَسْتَقْبِلُوا قِبْلَتَنَا، وَأَنْ يَأْكُلُوا ذَبِيحَتَنَا، وَأَنْ يُصَلُّوا صَلاتَنَا، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ حَرُمَتْ عَلَيْنَا دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا لَهُمْ مَا لِلْمُسْلِمِينَ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَىٰ المُسْلِمِينَ»** قَالَ التِّرمِذيُّ: «هَذَا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ غَريبٌ من هَذَا الوَجهِ، وفِي الباب عن مُعاذِ بنِ جَبَل، وأبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا». انتَهَىٰ[2].

وقد رَواهُ أبو داوُد والدَّارَقُطنِيُّ من حَديثِ يَحيَىٰ بنِ أَيُّوبَ، عن حُمَيدٍ الطَّويلِ، عن أَنَسِ بنِ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ المُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يَشْهَدُوا أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، فَإِذَا شَهِدُوا أَنْ لا إِلَهَ**

---

(١) أخرجه البخاري (٣٩١)، و(٣٩٢)، و(٣٩٣) عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه أحمد (٣/ ١٩٩) (١٣٠٧٨)، والبخاري (٣٩٢)، والنسائي (٣٩٦٧) وأبو داود (٢٦٤١)، والترمذي (٢٦٠٨)، وابن حبان في «صحيحه» (١٣/ ٢١٥) (٥٨٩٥)، وغيرهم عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ وَصَلَّوا صَلَاتَنَا وَاسْتَقْبَلُوا قِبْلَتَنَا وَأَكَلُوا ذَبَائِحَنَا حُرِّمَتْ عَلَيْنَا أَمْوَالُهُمْ وَدِمَاؤُهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَلَهُمْ مَا لِلْمُسْلِمِ وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَىٰ الْمُسْلِمِ». هَذَا لَفظُ الدَّارَقُطنِيِّ.

ورَواهُ النَّسائِيُّ والدَّارَقُطنِيُّ -أيضًا- من حَديث مُحَمَّدِ بن عِيسَىٰ بنِ سُمَيعٍ، عن حُمَيدٍ الطَّويلِ، عن أَنَسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، عن النَّبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بنَحوِه.

قَالَ الشَّيخُ عَبدُ الرَّحمنِ بنُ حَسَن -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «أَجمَعَ العُلَماء عَلَىٰ أَنَّ مَن قَالَ لا إِلَهَ إِلَّا الله، ولم يَعتَقِد مَعنَاها، ولم يَعمَل بمُقتَضاها: أَنَّه يُقاتَلُ حتَّىٰ يَعمَل بما دَلَّت عَلَيهِ من النَّفيِ والإِثباتِ». انتَهَىٰ[1].

وقَالَ الخَطَّابي -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي قَولِه: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّىٰ يَقُولُوا لَا إِلَه إِلَّا اللهُ»: «مَعلومٌ أَنَّ المُرادَ بقَولِه: «**حَتَّىٰ يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ**» إِنَّما هم أَهلُ الأَوثانِ دُون أَهلِ الكِتَابِ؛ لأَنَّهُم يَقُولون لا إِلَهَ إِلَّا الله، ثَمَّ إِنَّهُم يُقاتَلُون ولا يُرفَعُ عنهم السَّيفُ، وقَولُه: «**حِسَابُهُمْ عَلَىٰ اللهِ**» مَعناهُ: فيما يَستَسِرُّون به دُونَ ما يُخِلُّون به من الأَحكامِ الواجِبَة عَلَيهِم فِي الظَّاهِر». انتَهَىٰ[2].

وقَالَ القاضي عِياضٌ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «اختِصاصُ عِصمَةِ المالِ والنَّفسِ

---

(١) أخرجه الدارقطني في «سننه» (١/ ٤٣٣) (٨٩٣) عن يحيىٰ بن أيوب عن حميد عن أنس به، وأخرجه في «السنن» أيضًا (١/ ٤٣٣) (٨٩٦) والنسائي (٧/ ٧٥) (٣٩٦٦) عن محمد بن عيسىٰ عن حميد عن أنس بنحوه.

(٢) انظر: «معالم السنن» (٢/ ١١).

بمَن قَالَ لا إِلَهَ إِلَّا الله تَعبيرٌ عن الإجابَةِ إِلَىٰ الإيمانِ، وأَنَّ المُرادَ بِهَذا مُشرِكو العَرَب وأَهلُ الأَوثانِ ومَن لا يُوَحِّد، وهم كَانُوا أَوَّلَ مَن دُعِي إِلَىٰ الإسلامِ وقُوتِل عَليه، فأمَّا غَيرُهُم مِمَّن يُقِرُّ بالتَّوحيدِ فلا يُكتَفىٰ فِي عِصمَتِه بقَولِه: لا إِلَهَ إِلَّا الله؛ إذ كان يَقولُها فِي كُفرِه، وهي من اعتِقَادِه؛ فلِذَلِكَ جاء فِي الحَديثِ الآخَرِ: «**وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ، وَيُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَيُؤْتِي الزَّكاةَ**»[١].

قَالَ النَّوَوِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «ولابُدَّ مع هَذَا من الإِيمانِ بجَميعِ ما جاء به رَسُولُ الله صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كما جاء فِي الرِّوايَة الأُخرَىٰ لأبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**حَتَّىٰ يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَيُؤْمِنُوا بِي وَبِمَا جِئْتُ بِهِ**». انتهَىٰ[٢].

وقَالَ البَغَوِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «الكافِرُ إذا كان وَثَنِيًّا أو ثَنَوِيًّا لا يُقِرُّ بالوَحدانِيَّة، فإذا قَالَ: لا إِلَهَ إِلَّا الله حُكِم بإِسلامِه، ثم يُجبَر عَلَىٰ قَبولِ جَميعِ أَحكامِ الإِسلامِ، ويَبْرَأُ من كلِّ دِينٍ خالَفَ دِينَ الإِسلامِ.

وأمَّا مَن كان مُقِرًّا بالوَحدانِيَّة مُنكِرًا للنُّبُوَّة؛ فإنَّه لا يُحكَمُ بإِسلامِه حتَّىٰ يَقُولَ: مُحَمَّدٌ رَسُول الله؛ فإنْ كان يَعتَقِد أنَّ الرِّسالَةَ المُحَمَّدِيَّة إِلَىٰ العَرَب خاصَّةً فلابُدَّ أن يَقُولَ: إِلَىٰ جَميعِ الخَلقِ، فإنْ كان كَفَر بجُحودِ واجِبٍ واستِباحَة مُحرَّم فيَحتاجُ أن يَرجِعَ عمَّا اعتقَده»[٣].

---

(١) انظر: «شرح النووي علىٰ مسلم» (١/ ٢٠٦).

(٢) انظر: «شرح النووي علىٰ مسلم» (١/ ٢٠٧).

(٣) انظر: «فتح الباري» لابن حجر (١٢/ ٢٧٩).

قَالَ الحافِظ ابنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «ومُقتَضَىٰ قَولِه: يُجبرُ: أنَّه إذا لم يَلتَزِمْ تُجرَىٰ عَلَيهِ أَحكامُ المُرتَدِّ. وبه صَرَّح القَفَّالُ[١]». انتَهَىٰ[٢].

وقَالَ شَيخُ الإِسلامِ أبو العبَّاس بنُ تَيمِيَّةَ -قدَّس اللهُ رُوحَه- لمَّا سُئِل عن قِتَالِ التَّتارِ مع دَعواهُم التَّمَسُّك بالشَّهادَتَين، قَالَ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «كلُّ طائِفَةٍ مُمتَنِعَةٍ عن التزامِ شَرائِعِ الإِسلامِ الظَّاهِرَة المُتَواتِرَة، من هَؤُلاءِ القَومِ وغَيرِهم؛ فإِنَّه يَجِب قِتالُهم حتَّىٰ يَلتَزِموا شَرائِعَه، وإنْ كَانُوا مع ذَلِكَ ناطِقِين بالشَّهادَتَين، ومُلتَزِمين بَعضَ شَرائِعِه، كما قاتَلَ أبو بَكرٍ والصَّحابَةُ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ مانعي الزَّكاةِ، وعَلَىٰ ذَلِكَ اتَّفق الفُقَهاءُ بَعدَهُم بعد سابِقَةِ مُناظَرَةِ عُمَرَ لأبي بَكرٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، فاتَّفَق الصَّحابَةُ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ عَلَىٰ القِتالِ عَلَىٰ حُقوقِ الإِسلامِ عملًا بالكِتابِ والسُّنَّة، وكَذَلِكَ ثَبَت عن النَّبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من عَشَرَةِ أَوجُهٍ الحَديثُ عن الخَوارِج، وأَمَر بقِتَالِهم، وأَخبَرَ أَنَّهُم شرُّ الخَلقِ، مع قَولِه: «**تَحْقِرُونَ صَلَاتَكُمْ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَكُمْ مَعَ صِيَامِهِمْ**»[٣].

فعُلِمَ أنَّ مُجَرَّدَ الاعتِصامِ بالإِسلام مع عَدَم التِزَام شَرائِعه ليس بمُسقِطٍ للقِتَالِ؛

---

(١) وهو القفال المروزي: عبد الله بن أحمد بن عبد الله، أبو بكر المروزي، الفقيه الشافعي، المعروف بالقفَّال الصغير، المتوفي بسجستان سنة (٤١٧هـ). انظر ترجمته في: «تاريخ الإسلام» (٩/ ٢٨٢).

(٢) انظر: «فتح الباري» (١٢/ ٢٧٩).

(٣) أخرجه البخاري (٣٦١٠)، ومسلم (١٠٦٤)، وغيرهما عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، وفي الباب عن أنس، وعلي، وأبي مسعود، وأبي ذر، وسهل بن حنيف، وابن عباس، وجابر بن عبد الله، وأبي برزة الأسلمي، وغيرهم، رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ.

فالقِتالُ واجِبٌ حتَّىٰ يَكُونَ الدِّين كُلُّه لِلَّهِ، وحتَّىٰ لا تَكُون فِتنَةٌ؛ فمَتَىٰ كان الدِّين لغَيرِ الله فالقِتالُ واجِبٌ، فأيُّما طائِفَةٍ مُمتَنِعَةٍ امتَنَعت عن بَعضِ الصَّلَوات المَفْرُوضاتِ، أو الصِّيام، أو الحجِّ، أو عن التِزَامِ تَحريمِ الدِّماءِ، أو الأَموالِ، أو الخَمرِ، أو الزِّنا، أو المَيسِر، أو نِكاحِ ذَواتِ المَحارِم، أو عن التِزَام جِهادِ الكُفَّار، أو ضَربِ الجِزيَة عَلَىٰ أَهلِ الكِتَابِ، أو غَيرِ ذَلِكَ من واجِبَات الدِّينِ أو مُحَرَّماته الَّتِي لا عُذرَ لأَحَدٍ فِي جُحودِها أو تَركِها، الَّتِي يَكفُرُ الجاحِدُ لوُجوبِه؛ فإنَّ الطَّائِفَةَ المُمتَنِعَةَ تُقاتَل عَلَيهَا، وإن كَانَت مُقِرَّةً بِها، وهذا مِمَّا لا أَعلَمُ فِيهِ خِلافًا بين العُلَماء، وإنَّما اختَلَف الفُقهاءُ فِي الطَّائِفَة المُمتَنِعَة إذا أصرَّت عَلَىٰ تركِ بَعضِ السُّنَن؛ كرَكعَتَي الفَجرِ، أو الأَذانِ أو الإقامَةِ عِندَ مَن لا يَقُول بوُجوبِهِما... ونَحوِ ذَلِكَ من الشَّعائِر، هل تُقاتَل الطَّائِفَة المُمتَنِعة عَلَىٰ تَركِها أم لا؟ فأمَّا الواجِبات أو المُحَرَّمات المَذكُورة ونَحوُها فلا خِلافَ فِي القتال عَلَيهَا.

وهَؤُلاءِ عِندَ المُحقِّقين من العُلَماء لَيسُوا بمَنزِلَة البُغاةِ الخارِجين عَلَىٰ الإِمامِ، أو الخارِجين عن طَاعَتِه، كأَهلِ الشَّام مع أَميرِ المُؤمِنين عليِّ بنِ أبي طالِبٍ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ؛ فإنَّ أُولَئِك خارِجُون عن طَاعَة إِمامٍ مُعيَّنٍ، أو خَارِجُون عَلَيهِ لإِزالَةِ وِلَايَتِه، وأمَّا المَذكُورون فهم خارِجُون عن الإِسلامِ، بمَنزِلَة مانِعِي الزَّكاةِ، وبمَنزِلَة الخَوارِجِ الَّذين قَاتَلَهم عليٌّ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ.

ولِهَذَا افتَرَقت سِيرَةُ عليٍّ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ فِي قِتالِه لأَهلِ البَصرَة وأَهلِ الشَّامِ، وفِي قِتالِه لأَهلِ النَّهرَوانِ؛ فكَانَت سِيرَتُه مع البَصرِيِّين والشَّامِيِّين سِيرَةَ الأَخِ مع أَخِيه، ومع

الخَوارِجِ بخِلَافِ ذَلِكَ.

وثَبَتت النُّصوصُ عن النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بما استَقَرَّ عَلَيهِ إِجماعُ الصَّحابَة من قِتَالِ الصِّدِّيق لمَانِعي الزَّكاةِ، وقِتالِ عليٍّ للخَوارِجِ». انتَهَىٰ المَقصُود من كَلامِه -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-(١).

فتأَمَّلْ قَولَهُ: «فعُلِمَ أنَّ مُجَرَّدَ الاعتِصامِ بالإسلام مع عَدَم التِزام شَرائِعه ليس بمُسقِطٍ للقِتَالِ؛ فالقِتالُ واجِبٌ حتَّىٰ يَكُونَ الدِّين كُلُّه لِلَّهِ، وحتَّىٰ لا تَكُون فِتنَةٌ؛ فمَتَىٰ كان الدِّين لغَيرِ الله فالقِتالُ واجِبٌ...» إِلَىٰ آخِرِ كَلامِه -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-!

ثم تأَمَّلْ ما عَلَيهِ أكثَرُ مَن يدَّعي الإِسلامَ؛ من صَرْفِ العِبادَة أو بَعضِ أَنواعِها لغَيرِ الله، ومن تَرْكِهِم ما أمر الله به ورَسُولُه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من واجِبَات الدِّين، وارتِكابِهِم لمُحَرَّماتِه.

فبِذَلِكَ تَعرِفُ أنَّ أكثَرَ المُنتَسِبين إِلَىٰ الإسلامِ فِي مَعزِلٍ عنه، وأنَّ أَهلَ الإِسلامِ الحَقيقِيِّ هم الأَقَلُّون عددًا؛ فالله المُستعانُ!

وقَالَ شَيخُ الإِسلامِ -أيضًا- -قدَّس الله رُوحَه- فِي جَوابٍ آخَرَ: «كلُّ طائِفَة خَرَجت عن شَرِيعَةٍ من شَرائِع الإِسلامِ الظَّاهِرَة المُتَواتِرَة؛ فإنَّه يَجِب قِتالُها باتِّفاقِ أَئِمَّة المُسلِمين، وإن تَكَلَّمَت بالشَّهادَتَين؛ فإذا أَقَرُّوا بالشَّهادَتَين، وامتَنَعوا عن الصَّلواتِ الخَمسِ وَجَب قِتالُهم حتَّىٰ يُصَلُّوا، وإن امتَنَعوا عن الزَّكاةِ وَجَب قِتالُهم

(١) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (٢٨/ ٥٠٢).

حتَّىٰ يُؤَدُّوا الزَّكاةَ، وكَذَلِكَ إن امتَنَعوا عن صِيامِ شَهرِ رَمَضان، أو حجِّ البَيتِ العَتيقِ، وكَذَلِكَ إن امتَنَعوا عن تَحريمِ الفَواحِش، أو الزِّنا، أو المَيسِر، أو الخَمرِ، أو غير ذَلِكَ من مُحَرَّماتِ الشَّريعَة، وكَذَلِكَ إن امتَنَعوا عن الحُكمِ فِي الدِّماء، والأَموالِ، والأَعراضِ، والأَبضاعِ ونَحوِها بحُكمِ الكِتَابِ والسُّنَّة، وكَذَلِكَ إن امتَنَعوا عن الأَمرِ بالمَعرُوف والنَّهيِ عن المُنكَر وجِهادِ الكُفَّار إِلَىٰ أن يُسْلِموا أو يُؤَدُّوا الجِزيَةَ عن يدٍ وهم صاغِرُون، وكَذَلِكَ إن أَظهَرُوا الإِلحادَ فِي أَسماءِ الله وآياتِه، أو التَّكذيبِ بأَسماءِ الله وصِفَاتِه، أو التَّكذيبِ بقَدَرِه وقَضائِه، أو التَّكذيبِ بما كان عَلَيهِ جَماعَةُ المُسلِمين عَلَىٰ عَهدِ الخُلَفاء الرَّاشِدين، أو الطَّعن فِي السَّابقين الأَوَّلين من المُهاجِرين والأَنصارِ والَّذين اتَّبَعُوهم بإِحسانٍ، أو مُقاتَلَة المُسلِمين حتَّىٰ يَدخُلوا فِي طاعَتِهم الَّتِي تُوجِب الخُروجَ عن شَرِيعَة الإِسلامِ وأَمثالِ هَذِه الأمور، قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٌ﴾، فإِذَا كان بَعضُ الدِّين لِلَّه وبَعضُه لغَيرِ الله وَجَب القِتالُ حتَّىٰ يَكُونَ الدِّين كُلُّه لِلَّهِ». انتَهَىٰ[1].

ومَن تَأَمَّل هَذَا الكلامَ حقَّ التَّأَمُّلِ، ونَزَّلَه عَلَىٰ أَحوالِ المُنتَسِبين إِلَىٰ الإِسلامِ فِي هَذِه الأَزمانِ رَأَىٰ أَنَّ كَثيرًا مِنهُم مُحتاجُون إِلَىٰ القِتالِ كما قَاتَلَ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مانِعِي الزَّكاة، وكما قاتَلَ عليٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَهلَ النَّهروانِ؛ فالله المُستعانُ!

وفِي «الاختِيَاراتِ»: «أَجمَع العُلَماءُ عَلَىٰ أَنَّ كلَّ طائِفَةٍ مُمتَنِعَة عن شَرِيعَةٍ مُتواتِرَة عن شَرائِعِ الإِسلامِ؛ فإِنَّه يَجِب قِتالُها حتَّىٰ يَكُون الدِّين كُلُّه لِلَّه

---

(١) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (٢٨/ ٥١٠).

كالمُحارِبين وأَولَىٰ». انتَهَىٰ(١).

وقَالَ الشَّيخُ عُثمان بنُ قائِدٍ الحَنبَلِيُّ فِي «عَقِيدَتِه»: «تَتِمَّة الإِسلامِ الإِتيانُ بالشَّهادَتَين، مع اعتِقَادِهِما، والتِزَامِ الأَركانِ الخَمسَة إذا تعيَّنَت، وتَصديقُ الرَّسُول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيما جاء به، ومَن جَحَد ما لا يتِمُّ الإِسلامُ بدُونِه، أو جَحَد حُكمًا ظاهِرًا، أو أُجمِع عَلَىٰ تَحريمِه أو حِلِّه إِجماعًا قَطعِيًّا، أو ثَبَت جَزمًا كتَحريمِ لَحمِ الخِنزيرِ، أو حِلِّ خَمرٍ ونحوهِما كَفَرَ، أو فَعَل كَبيرَةً، وهي ما فِيهَا حدٌّ فِي الدُّنيا أو وَعيدٌ فِي الآخِرَةِ، أو داوَمَ عَلَىٰ صَغيرَةٍ، وهي ما عَدَا ذَلِكَ فَسَق». انتَهَىٰ(٢).

وقَالَ الرَّاغِب الأَصفَهانِيُّ: «الإِسلامُ فِي الشَّرعِ عَلَىٰ ضَربَين:

أَحَدُهما: دُونَ الإِيمانِ؛ وهو الاعتِرَافُ باللِّسان، وبه يُحقَن الدَّم، حَصَل معه الاعتِقادُ أو لم يَحصُل، وإيَّاه قَصَد بقَولِه: ﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَـٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤].

والثَّانِي: فَوقَ الإِيمانِ؛ وهو أن يَكُون مع الاعتِرَافاتِ اعتِقادٌ بالقلبِ، ووَفاءٌ بالفِعلِ، واستِسلامٌ لِلَّه فِي جَميعِ ما قَضَىٰ وقَدَّر، كما ذَكَر عن إِبراهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَولِه: ﴿إِذْ قَالَ لَهُۥ رَبُّهُۥٓ أَسْلِمْ ۖ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾ [البقرة: ١٣١]، وقَولِه: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَـٰمُ﴾ [آل عمران: ١٩]، وقَولِه: ﴿تَوَفَّنِى مُسْلِمًا﴾ [يوسف: ١٠١]؛

---

(١) انظر: «الاختيارات الفقهية» (٢/ ٨٨٣)، و«الفتاوىٰ الكبرىٰ» (٥/ ٥٢٩).

(٢) انظر: «مصباح الظلام في الرد علىٰ من كذب الشيخ الإمام ونسبه إلىٰ تكفير أهل الإيمان والإسلام» (١/ ٦١).

أي: اجعلْني مِمَّن استَسلَم لرِضاكَ، وقولِه: ﴿إِلَّا مَن يُؤْمِنُ بِـَٔايَـٰتِنَا فَهُم مُّسْلِمُونَ﴾ [الروم: ٥٣] أي: مُنقادُون للحقِّ مُذعِنون له». انتَهىٰ(١).

وقَولُه: «وبه يُحقَن الدَّمُ»؛ يَعنِي: مع التِزامِ شَرائعِ الإِسلامِ الظَّاهِرَة المُتَواتِرَة.

وقَولُه: «والثَّانِي فَوقَ الإيمانِ»؛ لو قَالَ مُرادِفُ الإِيمانِ، كما عبَّر بذَلِكَ غَيرُه لَكَان أَولَىٰ، وقد سمَّىٰ النَّبيُّ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الإِسلامَ إِيمانًا فِي حَديث ابن عَبَّاسٍ فِي قصة وَفدِ عَبدِ القَيسِ، وسمَّىٰ الإِيمانَ إِسلامًا فِي حَديث عَمرِو بن عَنبَسَةَ(٢) الَّذِي رَواهُ الإِمام أَحمَد: أنَّ رُجلًا قَالَ: يا رَسُولَ الله، ما الإِسلامُ؟ قَالَ: «**أَنْ تُسْلِمَ قَلْبَكَ لِلَّهِ، وَأَنْ يَسَلَمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِكَ وَيَدِكَ**»، قَالَ: فأيُّ الإِسلامِ أَفضَلُ؟ قَالَ: «**الإِيمَانُ**»، قَالَ: وما الإِيمانُ؟ قَالَ: «**أَنْ تُؤْمِنَ باللهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالبَعْثِ بَعْدِ المَوْتِ**...» الحَديثَ. فَفِي هَذَا دَليلٌ لِمَن قَالَ بالتَّرادُف كما يَأتِي(٣).

وهَذَا الَّذِي قرَّره الرَّاغِب قد ذَكَره البُخارِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «صَحِيحِه»،

---

(١) انظر: «تفسير الأصفهاني» (١/ ٢٩٣).

(٢) هو: عمرو بن عبسة بن عامر بن خالد السلمي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أسلم قديمًا بمكة، ثم رجع إلىٰ بلاده، فأقام بها إلىٰ أن هاجر بعد خيبر، وقيل: الفتح، فشهدها، وكان قبل أن يسلم يعتزل عبادة الأصنام ويراها باطلة وضلالة، روىٰ عن رسول الله صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أحاديث، قال الحافظ ابن حجر: «وأظنه مات في أواخر خلافة عثمان، فإنني لم أر له ذكرًا في الفتنة، ولا في خلافة معاوية». انظر: «معرفة الصحابة» لأبي نعيم (٤/ ١٩٨٢)، و«الاستيعاب» لابن عبد البر (٣/ ١١٩٢)، و«الإصابة» لابن حجر (٤/ ٥٤٥).

(٣) أخرجه أحمد (٤/ ١١٤) (١٧٠٦٨) عن عمرو بن عنبسة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وقرَّره الحافِظُ ابن حَجَرٍ فِي «فَتحِ الباري» تَقريرًا حَسَنًا.

قَالَ البُخارِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي كِتاب الإيمانِ: «بابٌ: إذا لم يَكُن الإِسلامِ عَلَىٰ الحَقِيقَة وكان عَلَىٰ الاستِسلَامِ أو الخَوفِ من القَتلِ؛ لقَولِه تعالَىٰ: ﴿ ۞ قَالَتِ ٱلۡأَعۡرَابُ ءَامَنَّاۖ قُل لَّمۡ تُؤۡمِنُواْ وَلَٰكِن قُولُوٓاْ أَسۡلَمۡنَا ﴾، فإذا كان عَلَىٰ الحَقِيقَة فهو عَلَىٰ قَولِه جلَّ ذِكرُه: ﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلۡإِسۡلَٰمُۗ ﴾، ﴿ وَمَن يَبۡتَغِ غَيۡرَ ٱلۡإِسۡلَٰمِ دِينٗا فَلَن يُقۡبَلَ مِنۡهُ ﴾».

قَالَ الحافِظُ ابنُ حَجَرٍ: «ومُحَصَّلُ ما ذَكَره واستَدَلَّ به أنَّ الإِسلامَ يُطلَق ويُراد به الحَقِيقَة الشَّرعِيَّة، وهو الَّذِي يُرادِف الإيمانَ، ويَنفَعُ عِندَ الله، وعَلَيهِ قَولُه تَعالَىٰ: ﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلۡإِسۡلَٰمُۗ ﴾، وقوله تَعالَىٰ: ﴿ فَمَا وَجَدۡنَا فِيهَا غَيۡرَ بَيۡتٖ مِّنَ ٱلۡمُسۡلِمِينَ ﴾، ويُطلَق ويُراد به الحَقِيقَة اللُّغَوِيَّة، وهو مُجَرَّد الانقِيادِ والاستِسلامِ، فالحَقِيقَة فِي كَلامِ المُصَنِّف هنا هي الشَّرعِيَّة، والمُسلِم يُطلَق عَلَىٰ مَن أَظهَر الإِسلامَ وإن لم يُعلَم باطِنُه، فلا يَكُون مُؤمِنًا لأنَّه مِمَّن لم تَصدُق عَلَيهِ الحَقِيقَة الشَّرعِيَّة، وأمَّا اللُّغَوِيَّة فحاصِلَةٌ». انتهَىٰ[1].

وفِي «الصَّحِيحَين»، و«مُسنَد الإِمام أَحمَد»، و«جامِع التِّرمِذِيِّ»، و«سُنَن النَّسائِيِّ»، عن ابن عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنهُمَا قالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ: «**بُنِيَ الإِسْلَامُ عَلَىٰ خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَإِقَامِ الصَّلاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ البَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ**». قَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وقد رُوِي من غَيرِ وَجهٍ عن ابنِ عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنهُمَا عن النَّبِيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ نَحوُ هَذا، قَالَ:

---

(١) انظر: «صحيح البخاري» (١/ ١٤)، و«فتح الباري» (١/ ٧٩).

وفِي البابِ عن جَريرِ بنِ عَبدِ الله رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ». انتهىٰ.

وقد رَوَىٰ هَذَا الحَديثَ مُحَمَّدُ بن نَصرٍ المَروَزِيّ فِي كتاب الصَّلاةِ ولَفظُه: «**بُنِيَ الإِسْلَامُ عَلَىٰ خَمْسٍ دَعَائِمَ...**» فذَكَره.

وفِي رِوايَةٍ لأَحمَد: «الإِسْلَامُ خَمْسٌ».

وفِي رِوايَةٍ لمُسلِم: «بُنِيَ الإِسْلَامُ عَلَىٰ خَمْسَةٍ، عَلَىٰ أَنْ يُوَحَّدَ اللهُ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَصِيَامِ رَمَضَانَ، وَالحَجِّ».

وفِي رواية له: «بُنِيَ الإِسْلَامُ عَلَىٰ خَمْسٍ، عَلَىٰ أَنْ يُعْبَدَ اللهُ، وَيُكْفَرَ بِمَا دُونَهُ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ البَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ»[١].

وفِي رِوايَةٍ للبُخارِيِّ مَوقُوفَةٍ: «بُنِي الإسلامُ عَلَىٰ خَمسٍ: إيمانٍ بالله ورَسُولِه، والصَّلَوات الخَمسِ، وصِيامِ رَمضانَ، وأَداءِ الزَّكاةِ، وحجِّ البيت»[٢].

ورَوَىٰ الإِمام أَحمَد، والطَّبَرانِيُّ، والآجُرِّيّ، عن جَريرِ بنِ عَبدِ الله البَجَلِيِّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: سَمِعتُ النَّبيَّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يقولُ: «**إِنَّ الإِسْلَامَ بُنِيَ عَلَىٰ خَمْسٍ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَحَجُّ البَيْتِ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ**»[٣].

---

(١) أخرجه البخاري (٨)، وأحمد (٢/ ١٢٠) (٦٠١٥)، ومسلم (١٦)، والترمذي (٢٦٠٩)، والنسائي (٥٠٠١)، وابن نصر في «تعظيم قدر الصلاة» (١/ ٤١٩) (٤١٣)، وغيرهم من حديث ابن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا.

(٢) أخرجه البخاري (٤٥١٤) عن ابن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا موقوفًا.

(٣) أخرجه أحمد (٤/ ٣٦٣) (١٩٢٤٠)، والآجري في «الشريعة» (٢/ ٥٦٦) (٢٠٤)، وغيرهما =

وفي «المُسنَد»، و«صَحيحِ مُسلِم»، و«السُّنَن»، من حَديث ابن عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا عن عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: أنَّ جِبْريلَ قَالَ للنبي صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: أَخبِرنِي عن الإِسلامِ، قَالَ: **«الإِسْلامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَتُقِيمَ الصَّلاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ البَيْتَ إِنِ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا»**، قَالَ: صَدَقْتَ[1].

ورَواهُ البُخارِيُّ، ومُسلِم، وأهل السُّنَن إلا التِّرمِذِيَّ، من حَديث أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ ولَفظُه: قَالَ: ما الإِسلامُ؟ قَالَ: **«الإِسْلَامُ أَنْ تَعْبُدَ اللهَ، وَلَا تُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ المَكْتُوبَةَ، وَتُؤَدِّيَ الزَّكَاةَ المَفْرُوضَةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ»**[2].

ورَواهُ النَّسائِيُّ -أيضًا- من حَيثُ أبي هُرَيرَةَ وأبي ذرٍّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا بنَحوِه وفيه: **«وَتَحُجُّ البَيْتِ»**، قَالَ: وإِذا فَعلْتُ ذَلِكَ فقد أَسلَمْتُ؟ قَالَ: **«نَعَمْ»**، قَالَ: صَدَقْتَ[3].

ورَواهُ الإِمام أَحمَد، وأبو بَكرٍ الآجُرِّيّ، من حَديث ابن عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا بنَحوِ حَديثش أبي هُرَيرَةَ وأبي ذرٍّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا[4].

=

من حديث جرير بن عبد الله رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، وانظر: «إرواء الغليل» (٣/ ٢٤٩ - ٢٥٠).

(١) أخرجه مسلم (٨)، وأبو داود (٤٦٩٥)، والترمذي (٢٦١٠)، والنسائي (٤٩٩٠)، وابن ماجه (٦٣)، وأحمد (١/ ٥١) (٣٦٧)، وغيرهم من حديث عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

(٢) أخرجه البخاري (٥٠)، ومسلم (٩)، وأبو داود (٤٦٩٨)، والنسائي (٤٩٩١)، وابن ماجه (٦٤)، وغيرهم من حديث أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

(٣) أخرجه النسائي في «سننه» (٨/ ١٠١) (٤٩٩١) من حديث أبي هريرة وأبي ذر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا.

(٤) أخرجه أحمد (١/ ٥١) (٣٦٧)، والآجري في «الشريعة» (٢/ ٥٦٨) (٢٠٥) من حديث ابن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا.

ورَواهُ الآجُرِّيُّ -أيضًا- من طُرُقٍ أُخرَىٰ عن ابن عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا وزاد فِيهِ بعد الحجِّ: «**الغُسْلَ مِنَ الجَنَابَةِ**».

ورَواهُ الإِمامُ أَحمَد -أيضًا- وأبو داوُد، من حَديث ابن عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا وفيه: «**الغُسْلُ مِنَ الجَنَابَةِ**»[1].

ورَواهُ ابنُ حبَّانَ فِي «صَحِيحِه»، والدَّارَقُطنِيُّ فِي «سُنَنِه» من حَديث ابن عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا عن عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ وفيه: «**وَتَحُجُّ، وَتَعْتَمِرُ، وَتَغْتَسِلُ مِنَ الجَنَابَةِ، وَتُتِمُّ الوُضُوءَ**»، وقَالَ فيه: فإِن فَعَلتُ هَذَا فأنا مُسلِم؟ قَالَ: «**نَعَمْ**»، قَالَ: صَدَقْتَ. قَالَ الدَّارَقَطْنِيُّ: «إِسنادُه ثابِتٌ صَحيحٌ، أخرَجَه مُسلِم بِهَذا الإِسناد»[2].

قُلتُ: إِنَّما ساقَ مُسلِمٌ إِسنادَه فقَط، وأمَّا المَتنُ فأَحالَ به عَلَىٰ ما تقَدَّم قَبلَه.

ورَواهُ عبد الله ابنُ الإِمام أَحمَد فِي كتاب «السُّنَّة» بإِسنادٍ ساقَه مُسلِم ولم يَسُق لَفظَه من حَديث ابن عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا قَالَ: حدَّثَني عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ... فذَكَر الحَديثَ، وفيه فقَالَ: يا رَسُولَ الله، ما الإِسلامُ؟ قَالَ: «**الإِسْلَامُ أَنْ تُسْلِمَ وَجْهَكَ لِلَّهِ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةِ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةِ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ**»، قَالَ: فإذا فَعَلْتُ ذَلِكَ فأنا مُسلِم؟ قَالَ: «**نَعَمْ**»، قَالَ: صَدَقْتَ[3].

---

(١) أخرجه الآجري في «الشريعة» (٢/ ٥٧٤) (٢٠٨) عن محارب بن دثار، وأحمد (١/ ٥٢) (٣٧٤)، وأبو داود (٤٦٩٧) كلاهما عن يحيىٰ بن يعمر جميعهم عن ابن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا.

(٢) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (١/ ٣٩٧) (١٧٣)، والدارقطني في «سننه» (٣/ ٣٤١) (٢٧٠٨) عن ابن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا.

(٣) أخرجه مسلم (٨)، وعبد الله بن أحمد في «السنة» (٢/ ٤١٢) (٩٠١) بتمامه.

وفِي «المُسنَد»، و«سُنَن النَّسائِيِّ»، و«مُستَدرَك الحاكِم» من حَديث بَهزِ بنِ حَكيمٍ، عن أبيه، عن جدِّه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قَالَ: يا رَسُولَ الله، ما الإسلام؟ قَالَ: «**أَنْ تُسْلِمَ قَلْبَكَ لِلَّهِ، وَأَنْ تُوَجِّهَ وَجْهَكَ لِلَّهِ، وَأَنْ تُصَلِّيَ الصَّلَاةَ المَكْتُوبَةَ، وَتُؤَدِّيَ الزَّكَاةَ المَفْرُوضَةَ**...» الحَديثَ، قَالَ الحاكِم: «صَحيحُ الإسنادِ ولم يُخرِجاهُ»، ووافقه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلْخِيصِه»[1].

وفِي «المُسنَد» -أيضًا- عن عامرٍ أو أبي عامرٍ، أو أبي مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أنَّ جِبْرِيلَ قَالَ للنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ما الإسلامُ؟ قَالَ: «**أَنْ تُسْلِمَ وَجْهَكَ لِلَّهِ، وَأَنْ تَشْهَدَ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ**»، قَالَ: فإذا فَعَلتُ ذَلِكَ فقد أَسلَمتُ؟ قَالَ: «**نَعَمْ**»[2].

فهَذِه الأَحادِيثُ مُتطابِقَة فِي المَعنَىٰ وإن اختَلَفَت فِي بَعضِ الأَلفاظِ، وهي تُفَسِّر مَعنَىٰ الإِسلامِ الحَقيقِيِّ المَطلُوبِ من كلِّ أَحدٍ.

وتُفيد أنَّ مَن تَرَكَ شَيئًا مِمَّا ذُكِر فِيهَا فليس بمُسلِمٍ وإن زَعَم ذَلِكَ بلِسَانِه، وهَذَا مُستَفادٌ من جَوابِ السُّؤالِ، ومن قَولِه أَيضًا: فإذا فَعلتُ ذَلِكَ فأنا مُسلِم؟ قَالَ: «**نَعَمْ**»؛ فدلَّ بمَفهومِه أنَّ مَن تَرَكَ من ذَلِكَ شَيئًا فليس بمُسلِم، والمُرادُ إذا تَرَكه من غَيرِ عُذرٍ

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٤) (٢٠٠٤٩)، والنسائي (٢٤٣٦)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٦٤٣) (٨٧٧٤)، وحسنه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٣٦٩).

(٢) أخرجه أحمد (٤/ ١٢٩) (١٧٢٠٧)، وقال شعيب الأرنؤوط: «إسناده ضعيف علىٰ نكارة في بعض ألفاظه».

شَرعِيٍّ يُبيح له التَّرك، فأمَّا أَهلُ الأَعذارِ فلَهُم أَحكامٌ خاصَّةٌ معروفةٌ فِي مَواضِعِها.

وتُفيد -أيضًا- أنَّه لابد فِي الإسلامِ من تَجريدِ التَّوحيدِ لِلَّه تَعالَىٰ، والكُفرِ بما يُعبَد من دُونِه كائنًا ما كان، والدَّليل عَلَىٰ ذَلِكَ قَولُه فِي الرِّوايَة الثَّانِية لمُسلِم: «**أَنْ يُوَحَّدَ اللهَ**»، وقَولُه فِي الرِّوايَة الثَّالِثة له: «**أَنْ يُعْبَدَ اللهُ وَيُكْفَرَ بِمَا دُونَهُ**»، وقَولُه فِي حَديثِ أبي هُرَيرَةَ: «**أَنْ تَعْبُدَ اللهَ وَلا تُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا**»، وقَولُه فِي رِوايَة عَبدِ الله ابنِ الإمام أَحمَد عن عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: «**أَنْ تُسْلِمَ وَجْهَكَ لِلَّهِ**»، وقَولُه فِي حَديث مُعاوِيَة بن حَيدَةَ: «**أَنْ تُسْلِمَ قَلْبَكَ لِلَّهِ وَتُوَجِّهَ وَجْهَكَ لِلَّهِ**»، وكَذَلِكَ ما تقدَّمَ قَريبًا فِي حَديثِ أبي مالِكٍ الأَشجَعيِّ، عن أبيه: «**مَنْ وَحَّدَ اللهَ وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ حَرُمَ مَالُه وَدَمُهُ، وَحِسَابُهُ عَلَىٰ اللهِ**»، وكَذَلِكَ قَولُه فِي حَديثِ أَنَسٍ الَّذِي بَعدَه: «**وَذَبَحُوا ذَبِيحَتَنَا**»؛ يَعنِي: ذَبَحُوا لِلَّه وعَلَىٰ اسم الله، ولم يَذبَحُوا لغَيرِه ولا عَلَىٰ اسم[1]، وما فِي حَديثِ أبيه[2] وجَريرٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ من قَولِه صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**الإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ**».

وتُفيدُ أنَّه لا يُكتفَىٰ من قائِلِها بمُجرَّد التَّلَفُّظ بِها فقَط، بل لابُدَّ من اعتِقَادِ معناهَا والعَمَل بمُقتَضاها، وعَلَىٰ هَذَا فليس بمُسلِمٍ مَن صَرَف شَيئًا من خَصائصِ الرُّبوبيَّة أو الإِلَهِيَّة لغَيرِ الله تَعالَىٰ، بل هو مُشرِكٌ شَاءَ أم أَبَىٰ، وإن كان يقول: لا إِلَهَ إِلَّا الله، ويَدَّعي أنَّه مُسلِمٌ؛ لأنَّ فِعلَه يُنافِي قَولَه ويُكَذِّب دَعواهُ.

---

(١) كذا في الأصل، ولعل الصواب: ولا علىٰ اسم غيره. [عبد الكريم].

(٢) كذا في الأصل، ويعني: ما ورد عن ابن عمر في الحديث الذي رواه عن أبيه رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا. [عبد الكريم].

وكَذَلِكَ ليس بمُسلِمٍ من لم يَكفُر بما يُعبَدُ من دُون الله، وإن كان يقول: لا إِلَهَ إِلَّا الله ولا يُشرِكُ به شَيئًا؛ لأنَّ الكُفرَ بما يُعبَد من دون الله شَرطٌ فِي صِحَّة الإِسلام لِمَا تقدَّم، ومَعنَىٰ الكُفرِ بما يُعبد من دُونِ الله تَعالَىٰ: اعتِقادُ بُطلانِه، والبَراءَةُ مِنهُ ومن أَهلِه، وإظهارُ العَداوَةِ لهم والبُغضِ، قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ إِذْ قَالُوا۟ لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُا۟ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةُ وَٱلْبَغْضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَحْدَهُۥٓ﴾ [الممتحنة: ٤].

ولمَّا كان إِقامُ الصَّلاةِ أعظَمَ مَبانِي الإِسلامِ بعد الشَّهادَتين نصَّ فِي بَعضِ الرِّواياتِ هنا عَلَىٰ الغُسلِ وإِتمامِ الوُضوءِ؛ لأنَّ الصَّلاةَ لا تَصِحُّ بدُونِ ذَلِكَ مع القُدرَة، وليس ذِكرُهُما زِيادَةً فِي المَبانِي كما قد يَفهَم بعضُ النَّاس، وإنَّما هو مَزيدُ اهتِمامٍ بشَأنِ الصَّلاةِ وما يُشتَرَطُ لها، وتَنبيهٌ بما ذُكِر من شُروطِها عَلَىٰ ما لم يُذكَر، كما نصَّ عَلَىٰ استِقبالِ القِبلَة فِي حَديثِ أنسٍ الَّذي تقدَّم قَريبًا، وجَعَله من أُمورِ الإِسلامِ الَّتِي يُقاتَل عَلَىٰ تركِها، وذَكَر بقِيَّة الشُّروطِ مُجمَلَةً فِي قَولِه: «**وَصَلَّىٰ صَلاتَنا**».

وإنَّما عظَّم الشَّارع شأنَ الصَّلاةِ، واهتَمَّ ببَيانِ ما يَجِب لها لأنَّها عَمودُ الإِسلامِ، إذا تُركت سَقَط بِناءُ الإِسلامِ كما يَسقُط الفُسطاطُ إذا سَقَط عَمودُه؛ ولِهَذَا جاء فِي «صَحيح مُسلِم» وغيره عن جابرِ بن عبد الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقولُ: «**بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالكُفْرِ تَرْكُ الصَّلاةِ**»(١).

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٣٧٠) (١٥٠٢١)، ومسلم (٨٢)، وأبو داود (٤٦٧٨)، والترمذي (٢٦٢٠)، والنسائي (٤٦٤)، وابن ماجه (١٠٧٨)، وغيرهم من حديث جابر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

وفِي ذِكرِ الاعتِمَارِ، والغُسلِ، وإِتمامِ الوُضوءِ، واستِقبالِ القِبلَة، وأَكلِ ذَبائِح المُسلِمين، والذَّبحِ مِثلَهم لِلَّه وعَلَىٰ اسم الله تَنبيهٌ عَلَىٰ أَنَّ جَميعَ الواجِبَاتِ الظَّاهِرَة داخِلَةٌ فِي مُسَمَّىٰ الإِسلامِ، وكَذَلِكَ تَركُ المُحَرَّمات داخِلٌ فِي مُسَمَّىٰ الإِسلامِ - أيضًا- كما تدلُّ عَلَىٰ ذَلِكَ أَحادِيثُ أُخَرُ ليس هَذَا مَوضِعَ ذِكرِها، وكما أَنَّ التَّوحيدَ، وإِقامَ الصَّلاةِ، وإِيتاءَ الزَّكاة، وصَومَ رَمَضان، وحجَّ البَيتِ الحَرامِ أَركانٌ للإِسلامِ لا يقوم بِناؤُه إلا عَلَيهَا، فكَذَلِكَ هي -أيضًا- أَعلامٌ للإِنسانِ يُعرَف بِها، كما تُعرَف الطُّرُق بعَلامَاتِها من جِبالٍ، وأَحجارٍ، ونَحوِها.

وقد جاء فِي ذَلِكَ حَديثٌ رَواهُ مُحَمَّدُ بن نَصرٍ المَروَزِيُّ، من حَديث خالِدِ بن مَعدانَ، عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**إِنَّ لِلْإِسْلَامِ ضَوْءًا وَمَنَارًا كَمَنَارِ الطَّرِيقِ، مِنْ ذَلِكَ: أَنْ تَعْبُدَ اللهَ لَا تُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَالْأَمْرُ بِالمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ...**» الحَديثَ.

ورَواهُ الحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» مُختَصَرا وقَالَ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شرط البُخارِيِّ، قَالَ: وأَمَّا سَماعُ خالِدِ بنِ مَعدانَ عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ فغير مُستَبعَدٍ؛ فقد حَكَىٰ الوَلِيدُ بنُ مُسلِمٍ، عن ثَورِ بنِ يَزِيدَ، عنه أَنَّه قَالَ: لَقِيتُ سَبعَةَ عَشَرَ رَجُلًا من أَصحابِ رَسُولِ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ». وقَالَ الحافِظ الذَّهَبِيُّ: «قَالَ ابنُ أبي حاتِمٍ: خالِدٌ عن أبي هُرَيرَةَ مُتَّصِلٌ، وقَالَ: أَدرَك أبا هُريرَةَ، ولم يُذكَر له سَماعٌ». انتهَىٰ. وقَالَ الحاكِمُ فِي مَوضِعٍ آخَرَ من «المُستَدرَك»: «خالِدُ بنُ مَعدانَ من خِيَار التَّابِعين، صَحِبَ مُعاذَ بنَ جَبَل فمَن بَعدَه من الصَّحابَة؛ فإِذا أَسنَدَ حَديثًا إِلَىٰ الصَّحابَة فإِنَّه صَحيحُ الإِسنادِ وإِن

لم يُخرِجاهُ». انتهَىٰ. وأقرَّه الذَّهبِيُّ علَىٰ هَذَا القولِ فِي «تَلْخِيصِه».

وقد جاء فِي بَعضِ أَلفاظِ هَذَا الحَديثِ: «**إنَّ لِلإِسْلَامِ صُوًىٰ**» بالصَّاد المُهمَلَة.

ورَواهُ أبو نُعَيمٍ بِهَذا اللَّفظِ فِي كتاب «الحِليَة» من حَديث رَوحِ بنِ عُبادَةَ: حدَّثَنا ثَورُ بنُ يَزِيدَ، عن خالِدِ بنِ مَعدانَ، عن أبي هُريرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إنَّ لِلإِسْلَامِ صُوًىٰ بَيِّنًا كَمَنَارِ الطَّرِيقِ، فَمِنْ ذَلِكَ: أَنْ يُعْبَدَ اللهُ لا يُشْرَكَ بِهِ شَيْءٌ، وَتُقَامَ الصَّلَاةُ، وَتُؤْتَىٰ الزَّكَاةُ، وَيُحَجَّ البَيْتُ، وَيُصَام رَمَضَانَ، وَالأَمْرُ بِالمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ المُنْكَرِ، وَالتَّسْلِيمُ عَلَىٰ بَنِي آدَمَ، فَإِنْ رَدُّوا عَلَيْكَ رَدَّتْ عَلَيْكَ وَعَلَيْهِمُ المَلَائِكَةُ، وَإِنْ لَمْ يرُدُّوا عَلَيْكَ رَدَّتْ عَلَيْكَ المَلَائِكَةُ وَلَعَنَتْهُمْ أَوْ سَكَتَتْ عَنْهُمْ، وَتَسْلِيمُكَ عَلَىٰ أَهْلِ بَيْتِكَ إِذَا دَخَلْتَ، وَمَنِ انْتَقَصَ مِنْهُنَّ شَيْئًا فَهُوَ سَهْمٌ مِنْ سِهَامِ الإِسْلَامِ تَرَكَهُ، وَمَنْ تَرَكَهُنَّ كُلَّهُنَّ فَقَدْ تَرَكَ الإِسْلَامَ**». قَالَ أبو نُعَيمٍ: «غَريبٌ من حَديثِ خالِدٍ تفرَّد به ثَورٌ، حدَّث به أَحمَد بنُ حَنبَلٍ والكِبارُ عن رَوحٍ»[1]. انتهَىٰ.

قَالَ أبو عُبَيدٍ الهَرَوِيُّ: «الصُّوَىٰ: الأَعلامُ المَنصُوبة من الحِجارَة فِي المَفازَةِ المَجهُولة، يُستَدَلُّ بِها عَلَىٰ الطَّرِيقِ، واحِدَتُها صُوَّة كقُوَّة، أراد أنَّ للإِسلامِ طَرائِقَ وأَعلامًا يُهتَدَىٰ بِها». انتهَىٰ[2].

---

(١) أخرجه المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (١/ ٤٠١) (٤٠٥)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٧٠) (٥٢، ٥٣)، وأبو نعيم في «الحلية» (٥/ ٢١٧) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصححه الألباني في «الصحيحة» (٣٣٣).

(٢) انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٣/ ٦٢).

وقَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿قَدۡ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٞ وَكِتَٰبٞ مُّبِينٞ ١٥ يَهۡدِي بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضۡوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ وَيُخۡرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذۡنِهِۦ وَيَهۡدِيهِمۡ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ﴾ [المائدة: ١٥، ١٦].

قَالَ البَغَوِيُّ -رَحِمَه الله تعالَىٰ-: «الصِّراطُ المُستَقِيم هو الإِسلامُ»(١).

وقَالَ فِي قَولِه تَعالَىٰ: ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ قَصۡدُ ٱلسَّبِيلِ﴾ [النحل: ٩]: «القَصدُ من السَّبيلِ دِينُ الإِسلامِ».

وذَكَر ابنُ كَثيرٍ هَذَا القَولَ عن السُّدِّيِّ(٢).

وقَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا فَٱتَّبِعُوهُۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمۡ عَن سَبِيلِهِۦۚ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

قَالَ ابنُ جَرِيرٍ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «هو الإسلامُ الَّذِي وَصَّىٰ به الأَنبياءَ، وأَمَر به الأُمَمَ قَبلَكُم». ثم رَوَىٰ بسَنَدِه عن ابنِ زَيدٍ قَالَ: «سَبيلُه الإِسلامُ، وصِراطُه الإِسلامُ، نَهاهم أن يَتَّبِعوا السُّبُل سِواهُ ﴿فَتَفَرَّقَ بِكُمۡ عَن سَبِيلِهِۦۚ﴾ عن الإِسلامِ»(٣).

ورَوَىٰ الإمامُ أَحمَد، والتِّرمِذِيُّ، والنَّسائِيُّ، والآجُرِّيُّ عن النَّوَّاس بنِ سَمعانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «ضَرَبَ اللهُ مَثَلًا صِرَاطًا مُستَقِيمًا...» الحَديثَ

---

(١) انظر: «تفسير البغوي» (٣/ ٣٣).

(٢) انظر: «تفسير البغوي» (٥/ ١١)، و«تفسير ابن كثير» (٤/ ٥٦٠).

(٣) انظر: «تفسير الطبري» (٩/ ٦٦٩-٦٧١).

وفيه: «**فَالصِّرَاطُ الإِسْلَامُ**». قَالَ التِّرمِذِيُّ: «حَسَن غَرِيبٌ»(١).

وقَالَ عاصِمٌ الأَحوَلُ: «قَالَ أبو العالِيَةِ: تَعَلَّموا الإِسلامَ، فإذا تعلَّمتُموه فلا ترغَبُوا عنه، وعَلَيكُم بالصِّراطِ المُستَقيم فإنَّه الإِسلامُ، ولا تَحرِفوا عن الصِّراطِ يَمينًا ولا شِمالًا». رَواهُ أبو بكر الآجُرِّيُّ فِي كتاب «الشَّريعَة»(٢).

وقد قَالَ الله تعالَىٰ: ﴿ **وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ** ﴾ [آل عمران: ٨٥].

فالإِسلامُ هو دِينُ الله الَّذِي اصطَفاه لرُسُلِه وأَنبيائِه ورَضِيَه لعِبادِه المُؤمِنين دِينًا، كما قَالَ تَعالَىٰ: ﴿ **وَوَصَّىٰ بِهَآ إِبْرَٰهِۦمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَٰبَنِىَّ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰ لَكُمُ ٱلدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ** ﴾ [البقرة: ١٣٢].

وقَالَ تعالَىٰ: ﴿ **ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا** ﴾ [المائدة: ٣].

فمَن ابتَغَىٰ دِينًا غَيرَ الإِسلامِ لم يَقبَلِ الله مِنهُ ولو عَمِلَ أيَّ عَمَلٍ، كما قَالَ تَعالَىٰ: ﴿ **وَقَدِمْنَآ إِلَىٰ مَا عَمِلُوا۟ مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَٰهُ هَبَآءً مَّنثُورًا** ﴾ [الفرقان: ٢٣].

والإِسلامُ -أيضًا- سَبيلُ الله والصِّراطُ المُستَقيم المُوصِلُ إِلَىٰ الله تعالَىٰ؛ فمَن

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ١٨٢) (١٧٦٧١)، والترمذي (٢٨٥٩)، والنسائي في «الكبرىٰ» (١٠/ ١٢٣) (١١١٦٩)، والآجري في «الشريعة» (١/ ٢٩٤) (١٤)، وله شاهد من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصححهما الألباني في «مشكاة المصابيح» (١٩١)، (١٩٢).

(٢) أخرجه الآجري في «الشريعة» (١/ ٣٠٠) (١٩) عن أبي العالية قوله.

سَلَكه وجَعَل أَعلامَه نُصبَ عَينَيه، لا يَلتَفِت عنها يَمينًا ولا شمالًا، واستَضاءَ بِهُدىٰ الله ونُورِه الَّذي أَنزلَه عَلَىٰ رَسُولِه مُحَمَّد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَفضَىٰ به إِلَىٰ دار السَّلامِ فِي جِوَارِ ذِي الجَلالِ والإِكرامِ، كما قَالَ تَعالَىٰ: ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ قَصْدُ ٱلسَّبِيلِ﴾ [النحل: ٩]، وقَالَ تعالَىٰ: ﴿قَالَ هَٰذَا صِرَٰطٌ عَلَيَّ مُسْتَقِيمٌ﴾ [الحجر: ٤١]، وقَالَ تعالَىٰ: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا لَلْهُدَىٰ﴾ [الليل: ١٢]، وفِي هَذِه الآياتِ أَقوالٌ أَصحُّها قَولُ مُجاهِدٍ، والحَسَن، والفَرَّاء: أنَّ طَرِيقَ الحَقِّ مَرجِعُها إِلَىٰ الله تَعالَىٰ وإِلَيه تَنتَهي (١).

قَالَ الواحِدِيُّ فِي قَولِه تَعالَىٰ: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا لَلْهُدَىٰ﴾: «أي: إنَّ الهُدىٰ يُوصِل صاحِبَه إِلَىٰ الله، وإِلىٰ ثَوابِه وجَنَّتِه». انتَهىٰ (٢).

فأمَّا مَن خَرَج عن طَرِيقِ الهُدَىٰ، وضَيَّع أَعلامَ الإِسلامِ ومَنارِه، ولم يَقبَل هُدَىٰ الله الَّذي بَعَث به رَسُولَه مُحَمَّدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولم يَرفَع به رَأسًا فإِنَّ الشَّياطِينَ تَستَهوِيه، وتَسلُكُ به مَسالِكَ الغيِّ والضَّلالِ المُفضِيات بسَالِكِها إِلَىٰ الهَلاكِ والرَّدَىٰ، قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿قُلْ أَنَدْعُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا وَنُرَدُّ عَلَىٰٓ أَعْقَابِنَا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ كَٱلَّذِى ٱسْتَهْوَتْهُ ٱلشَّيَٰطِينُ فِى ٱلْأَرْضِ حَيْرَانَ لَهُۥٓ أَصْحَٰبٌ يَدْعُونَهُۥٓ إِلَى ٱلْهُدَى ٱئْتِنَا ۗ قُلْ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ هُوَ ٱلْهُدَىٰ ۖ وَأُمِرْنَا لِنُسْلِمَ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٧١﴾ وَأَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّقُوهُ ۚ وَهُوَ ٱلَّذِىٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ [الأنعام: ٧١-٧٢].

قَالَ السُّدِّيُّ: «قَالَ المُشرِكون للمُسلِمين: اتَّبِعوا سَبيلَنا واترُكُوا دِينَ مُحَمَّدٍ؛

---

(١) انظر: «تفسير ابن كثير» (٤/ ٥٣٥).

(٢) انظر: «التفسير البسيط» (٢٤/ ٨٤).

فأنزَلَ الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿قُلۡ أَنَدۡعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا وَنُرَدُّ عَلَىٰٓ أَعۡقَابِنَا﴾؛ أي: فِي الكُفرِ ﴿بَعۡدَ إِذۡ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ﴾؛ فيكُون مَثلنا مَثَلُ الَّذِي ﴿ٱسۡتَهۡوَتۡهُ ٱلشَّيَٰطِينُ فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ يَقولُ: مَثلُكم إن كَفرُتم بعد إيمانِكم كمَثَل رَجُلٍ خَرَج مع قَومٍ عَلَىٰ الطَّريقِ فضَلَّ الطَّريقَ، فحيَّرَته الشَّياطينُ، واستَهوَتْه فِي الأَرض، وأَصحابُه عَلَىٰ الطَّريقِ، فجَعَلوا يَدعُونه إِلَيهِم يَقولُون: ائتِنا فإِنَّا عَلَىٰ الطَّريقِ، فأَبَىٰ أن يَأتِيَهم، فذَلِكَ مَثل مَن يَتَّبِعُهم بعد المَعرِفَة بمُحَمَّد صَلَّاَللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، ومُحَمَّدٌ هو الَّذِي يَدعُو إِلَىٰ الطَّريقِ، والطَّريقُ هو الإِسلامُ». رَواهُ ابنُ جَريرٍ[١].

ورَوَىٰ أيضًا: «أنَّ رجلًا قَالَ لابن مَسعُودٍ رَضِيَاللَّهُعَنۡهُ: ما الصِّراطُ المُستَقيم؟ قَالَ: تَرَكَنا مُحَمَّدٌ صَلَّاَللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ فِي أَدناهُ، وطَرَفُه فِي الجَنَّة، وعن يَمينِه جَوادٌّ، وعن يَسارِه جَوادٌّ، وثَمَّ رِجالٌ يَدعُون مَن مرَّ بِهِم؛ فمَن أَخذ فِي تِلكَ الجَوادِّ انتَهت به إِلَىٰ النَّار، ومَن أَخذ عَلَىٰ الصِّراطِ انتَهىٰ به إِلَىٰ الجَنَّة، ثم قرأ ابنُ مَسعُودٍ رَضِيَاللَّهُعَنۡهُ: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا فَٱتَّبِعُوهُۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمۡ عَن سَبِيلِهِۦۚ﴾ الآيَةَ»[٢].

وقد ذَكَر الله الإسلامَ الحَقيقِيَّ فِي آياتٍ كَثيرةٍ من كِتابه، ومِن أَجمَعِها قَولُه تعالَىٰ: ﴿فَأَقِمۡ وَجۡهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفٗاۚ فِطۡرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِي فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيۡهَاۚ لَا تَبۡدِيلَ لِخَلۡقِ ٱللَّهِۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلۡقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعۡلَمُونَ ۝٣٠ ۞ مُنِيبِينَ إِلَيۡهِ وَٱتَّقُوهُ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَلَا تَكُونُواْ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ۝٣١ مِنَ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٩/ ٣٢٩).

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٩/ ٦٧١) عن ابن مسعود رَضِيَاللَّهُعَنۡهُ قوله.

دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴾ [الروم: ٣٠- ٣٢].

قَالَ البَغوِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «إِقامَةُ الوَجهِ إِقامَةُ الدِّين. قَالَ سَعيدُ بنُ جُبَيرٍ: أَخلِصْ دِينَكَ لِلَّهِ. وقَالَ غيرُه: سَدِّدْ عَمَلَك»(١).

وقَالَ البُخارِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «صَحِيحِه»: «باب: ﴿لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ﴾ لدِينِ الله، ﴿خُلُقُ ٱلْأَوَّلِينَ﴾ دِينُ الأَوَّلِين، والفِطرَةُ الإِسلامُ»، ثمَّ ساق حَديث أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَىٰ الفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ أَوْ يُمَجِّسَانِهِ، كَمَا تُنْتَجُ البَهِيمَةُ بَهِيمَةً جَمْعَاءَ هَلْ تُحِسُّونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ؟!**»، ثم يَقولُ: ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ﴾(٢).

قَالَ البَغوِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «وهذا قَولُ ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا وجَماعَةٍ من المُفَسِّرين أنَّ المُرادَ بالفِطرَة الدِّينُ، وهو الإِسلامُ»(٣).

وقَولُه: ﴿ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ﴾ قَالَ ابنُ كَثِيرٍ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «أي: التَّمَسُّك بالشَّرِيعَة والفِطرَة السَّلِيمَة هو الدِّينُ القَيِّم المُستَقيم ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾؛ فلِهَذا لا يَعرِفُه أكثرُ النَّاس؛ فهُم عنه ناكِبُون، كما قَالَ تَعالَىٰ: ﴿ وَمَآ أَكْثَرُ

---

(١) انظر: «تفسير البغوي» (٦/ ٢٦٩).

(٢) انظر: «صحيح البخاري» (٦/ ١١٤) (٤٧٧٥).

(٣) انظر: «تفسير البغوي» (٦/ ٢٦٩)، وانظر: «تفسير الطبري» (٧/ ٥٠٠)، و(١٨/ ٤٩٣)، و«تفسير ابن كثير» (٦/ ٣١٤).

﴿ٱلنَّاسِ وَلَوۡ حَرَصۡتَ بِمُؤۡمِنِينَ﴾ [يوسف: ١٠٣]». انتهىٰ(١).

وقولُه: ﴿۞ مُنِيبِينَ إِلَيۡهِ﴾ قَالَ البَغوِيُّ -رَحِمَه الله تعالَىٰ-: «أي: راجِعِين إِلَيهِ بالتَّوبَة، مُقبِلين إِلَيهِ بالطَّاعَة». انتهىٰ(٢).

وقولُه: ﴿وَٱتَّقُوهُ﴾ أي: خَافُوه وراقِبُوه.

وحَقِيقَة التَّقوَىٰ: أن يَجعَل العَبدُ بَينَه وبَينَ غَضَب الله تَعالَىٰ وسَخَطِه وعِقَابِه وِقايَةً تَقِيه مِنهُ؛ وذَلِكَ بفِعلِ ما أَوجَبَه، واجتِنابِ ما حرَّمه.

قَالَ عُمَرُ بنُ عَبدِ العَزيزِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «ليس تَقوَىٰ الله بصِيَامِ النَّهار، ولا بقِيَامِ اللَّيلِ والتَّخليطِ فيما بين ذَلِكَ، ولَكِنَّ تقوىٰ الله تَركُ ما حرَّم الله، وأَداءُ ما افترَض الله؛ فمَن رُزِقَ بعد ذَلِكَ خيرًا فهو خَيرٌ إِلَىٰ خَيرٍ»(٣).

وقَالَ طَلقُ بنُ حَبيبٍ: «التَّقوَىٰ أن تَعمَلَ بطَاعةِ الله عَلَىٰ نُورٍ مِنَ الله تَرجُو ثَوابَ الله، وأن تَترُكَ مَعصِيَةَ الله عَلَىٰ نُورٍ من الله تَخافُ عِقابَ الله»(٤).

وقولُه: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَلَا تَكُونُواْ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾ قَالَ الحافِظ ابن حَجَرٍ -رَحِمَه الله تعالَىٰ-: «هَذِه الآيَةُ مِمَّا استدَلَّ به مَن يَرَىٰ تَكفيرَ تارِكِ الصَّلاةِ؛ لِمَا

---

(١) انظر: «تفسير ابن كثير» (٦/ ٣١٦).

(٢) انظر: «تفسير البغوي» (٦/ ٢٧١).

(٣) أخرجه البيهقي في «الزهد الكبير» (ص: ٣٥١) (٩٦٤)، عن عمر بن عبد العزيز قوله، وانظر: «جامع العلوم والحكم» (١/ ٤٠٠).

(٤) انظر: «تفسير ابن كثير» (٦/ ٣٧٥)، وانظر: «جامع العلوم والحكم» (١/ ٤٠٠).

يقتَضِيه مَفهومُها، وهي من أعظَمِ ما وَرَد فِي القرآن فِي فَضلِ الصَّلاةِ». انتهَىٰ[١].

قُلتُ: وإِقامَةُ الصَّلاةِ وتَركُ الشِّركِ داخِلٌ فِي مَعنَىٰ قَولِه: ﴿ مُنِيبِينَ إِلَيۡهِ ﴾، وإنَّما خُصِّصَا بالذِّكرِ لمَزيدِ الاعتِناءِ بالتَّوحيدِ الَّذِي هو أَصلُ دين الإِسلامِ، وبالصَّلاة الَّتِي هي عَمودُه».

ومِن أَجْمَع الآياتِ فِي ذِكْرِ الإِسلامِ الحقيقِيِّ قوله تَعالَىٰ: ﴿فَمَن كَانَ يَرۡجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلۡيَعۡمَلۡ عَمَلٗا صَٰلِحٗا وَلَا يُشۡرِكۡ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدَۢا﴾ [الكهف: ١١٠].

وقَولُه تَعالَىٰ: ﴿ وَمَنۡ أَحۡسَنُ دِينٗا مِّمَّنۡ أَسۡلَمَ وَجۡهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحۡسِنٞ وَٱتَّبَعَ مِلَّةَ إِبۡرَٰهِيمَ حَنِيفٗاۗ ﴾ [النساء: ١٢٥].

وقَولُه تَعالَىٰ: ﴿ ۞ وَمَن يُسۡلِمۡ وَجۡهَهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ وَهُوَ مُحۡسِنٞ فَقَدِ ٱسۡتَمۡسَكَ بِٱلۡعُرۡوَةِ ٱلۡوُثۡقَىٰۗ ﴾ [لقمان: ٢٢].

وقَولُه تَعالَىٰ: ﴿وَقَالُواْ لَن يَدۡخُلَ ٱلۡجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوۡ نَصَٰرَىٰۗ تِلۡكَ أَمَانِيُّهُمۡۗ قُلۡ هَاتُواْ بُرۡهَٰنَكُمۡ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ ﴿١١١﴾ بَلَىٰۚ مَنۡ أَسۡلَمَ وَجۡهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحۡسِنٞ فَلَهُۥٓ أَجۡرُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ وَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ﴾ [البقرة: ١١١، ١١٢].

فهَذَا هو الإِسلامُ الحَقيقِيُّ الَّذِي يُثابُ فاعِلُه ويُعاقَب تارِكُه.

وإِسلامُ الوَجهِ لِلَّه تَعالَىٰ هو: إِفرادُه بالعِبادَة، وإِخلاصِ الأَعمالِ كُلِّها له، وهَذَا هو تَوحيدُ الإِلَهِيَّة، ويُسَمَّىٰ -أيضًا- تَوحيدَ العِبادَة، وتَوحيدَ القَصدِ والإِرادَة؛ فمَن

(١) انظر: «فتح الباري» (٢/ ٧).

عَبَدَ اللهَ ولم يُشرِكْ به شيئًا، وكَفَر بما يُعبَدُ من دُونِه فقد أَسلَم وَجهَهُ لِلَّهِ، واستَمسَك بالعُروَة الوُثقَىٰ لا إِلَهَ إِلَّا الله؛ فإنَّ مَدلُولها نفيُ الشِّركِ وإنكارُه والبَراءَةُ منه، وإخلاصُ العِبادة لِلَّه وَحدَه، كما قَالَ الخليل عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٧٩]؛ يَقولُ: أَخلَصْتُ دِينِي، وأَفرَدْتُ عِبادَتِي لِلَّه وَحدَه فِي حالِ كَونِي حَنيفًا؛ أي: مائِلًا عن الشِّرك قَصدًا إِلَىٰ التَّوحيدِ؛ ولِهَذا قَالَ: ﴿وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾.

وهَذا الَّذِي قَالَه الخَليلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ هو أَصلُ دِين الإِسلامِ الَّذِي بَعَث اللهُ به رُسُلَه وأَنزَل به كُتُبَه، وهو سِرُّ الخَلقِ والأَمرِ، قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦].

وقَالَ تَعالَىٰ لنَبيِّه مُحمَّد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿قُلْ إِنَّمَا أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ وَلَا أُشْرِكَ بِهِ إِلَيْهِ أَدْعُو وَإِلَيْهِ مَآبِ﴾ [الرعد: ٣٦].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَّهُ الدِّينَ ۝٢ أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ﴾ [الزمر: ٢، ٣].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ مُخْلِصًا لَّهُ الدِّينَ﴾ إِلَىٰ قوله تَعالَىٰ: ﴿قُلِ اللَّهَ أَعْبُدُ مُخْلِصًا لَّهُ دِينِي ۝١٤ فَاعْبُدُوا مَا شِئْتُم مِّن دُونِهِ﴾ [الزمر: ١١- ١٥].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَٰلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾ [البينة: ٥]. والآياتُ فِي هَذا المَعنَىٰ كَثيرَةٌ.

قَالَ ابنُ كَثيرٍ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي قَولِه تَعالَىٰ: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ

﴿أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ﴾: «أي: أَخلَصَ العَمَل لرَبِّه عَزَّوَجَلَّ، فعَمِل إيمانًا واحتِسابًا، ﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾؛ أي: اتَّبَع فِي عَمَلِه ما شَرَعه الله له، وما أَرسَل به رَسُولَه من الهُدَىٰ ودِين الحقِّ، وهَذَان الشَّرطانِ لا يصِحُّ عَمَلُ عامِلٍ بدُونِهما؛ أي: يَكُون خالِصًا صَوابًا، والخالِصُ: أن يَكُون لِلَّهِ، والصَّوابُ: أن يَكُون مُتابِعًا للشَّريعَة، فيَصِحُّ ظاهِرُه بالمُتابَعَة وباطِنُه بالإخلاصِ؛ فمَتَىٰ فقَدَ العَمَلُ أَحَدَ هَذَينِ الشَّرطَينِ فَسَد، فمَتَىٰ فَقَد الإخلاصَ كان مُنافِقًا، وهم الَّذين يُراءُون النَّاسَ، ومَتَىٰ فَقَدَ المُتابَعَة كان ضالًّا جاهِلًا، ومتىٰ جَمَعَهما كان عَمَلُ المُؤمِنين الَّذين يُتَقَبَّل عَنهم أَحسَنَ ما عَمِلوا ويُتجاوَزُ عن سَيِّئاتِهِم، قَالَ: والحَنيفُ هو المائِلُ عن الشِّركِ قَصدًا؛ أي: تارِكًا له عن بَصيرَة، ومُقبِلٌ عَلَىٰ الحَقِّ بكُلِّيَّته، لا يَصُدُّه عنه صادٌّ، ولا يَرُدُّه عنه رادٌّ». انتهَىٰ(١).

وقَالَ شَيخُ الإسلامِ أبو العبَّاس بنُ تَيمِيَّةَ -قدَّس الله رُوحَه-: «الَّذي أَسلَم وَجهَه لِلَّه هو الَّذي يُخلِص نِيَّتَه لِلَّه، ويَبتَغِي بعَمَلِه وَجهَ الله، والمُحسِن هو الَّذي يُحسِن عَمَلَه فيَعمَلُ الحَسَنات، والحَسَناتُ هي العَمَل الصَّالِح، والعَمَل الصَّالِح هو ما أَمَر الله به ورَسُولُه من واجِبٍ ومُستَحَبٍّ؛ فما ليس من هَذَا ولا هَذَا ليس من الحَسَنات والعَمَلِ الصَّالِحِ؛ فلا يَكُون فاعِلُه مُحسِنًا».

قَالَ: «والإسلامُ هو أن يَستَسلِمَ لِلَّه لا لغَيرِه؛ فيَعبُد اللهَ ولا يُشرِكُ به شَيئًا، ويتوكَّلُ عَلَيهِ وَحدَه، ويَرجُوه، ويَخافُه وَحدَه، ويُحِبُّ اللهَ المَحبَّةَ التَّامَّةَ، لا يُحِبُّ مَخلوقًا كحُبِّه لِلَّهِ، بل يُحِبُّ لِلَّه ويُبغِضُ لِلَّه، ويُوالِي لِلَّه ويُعادِي لِلَّه، فمَن استكبَرَ عن

---

(١) انظر: «تفسير ابن كثير» (٢/ ٤٢٢).

عِبادَة الله لم يكن مُسلِمًا، ومَن عَبَد مع الله غَيرَه لم يَكُن مُسلِمًا، وإنَّما تَكُون عِبادَتُه بطاعَتِه وطاعَةِ رَسُولِه، ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَۖ﴾.

فكلُّ رَسولٍ بُعِث بشَريعَةٍ فالعَمَل بِها فِي وقتها هو دِينُ الإِسلامِ، وأمَّا ما بُدِّل مِنهَا فليس مِن دِينِ الإِسلامِ، وإذا نُسِخ مِنهَا ما نُسِخ لم يَبقَ من دينِ الإِسلامِ، كاستِقبَالِ بَيتِ المَقدِس فِي أوَّلِ الهِجرَة بِضعَةَ عَشَرَ شَهرًا، ثمَّ الأَمرُ باستِقبالِ الكَعبَة، وكِلاهُما فِي وَقتِه دِينُ الإِسلامِ، فبَعدَ النَّسخِ لم يَبقَ دِينُ الإِسلامِ إلَّا أن يُوَلِّيَ المُصَلِّي وَجهَه شَطْر المَسجِدِ الحَرامِ؛ فمَن قَصَد أن يُصَلِّيَ إِلَىٰ غَيرِ تِلكَ الجِهَة لم يَكُن عَلَىٰ دِينِ الإِسلامِ؛ لأَنَّه يُريد أن يَعبُدَ الله بما لم يأمُرْهُ.

وهَكَذا كلُّ بِدعَة تُخالِف أَمْرَ الرَّسُول، إمَّا أن تَكُون من الدِّين المُبَدَّل الَّذِي ما شَرَعه الله قط، أو من المَنسُوخ الَّذِي نَسَخه الله بعد شَرعِه كالتَّوجُّه إِلَىٰ بَيتِ المَقدِس؛ فلِهَذَا كَانَت السُّنَّة فِي الإِسلامِ كالإِسلام فِي الدِّينِ هو الوَسَطُ». انتَهَىٰ[١].

وقَالَ -أيضًا- فِي مَوضِعٍ آخَرَ: «ودِينُ الإِسلامِ الَّذِي ارتَضَاه الله وبَعَث به رُسُلَه هو الاستِسلامُ لِلَّه وَحدَه، فأَصلُه فِي القَلبِ هو الخُضُوع لِلَّه وَحدَه بعِبادَته وَحدَه دُون ما سِواهُ؛ فمَن عَبَدَه وعَبَد معه إِلهًا آخَرَ لم يَكُن مُسلِمًا، ومَن لم يَعبُدْه بل استكبَرَ عن عِبادَته لم يكن مُسلِمًا.

والإِسلام هو الاستِسلامُ لِلَّه، وهو الخُضوعُ له والعُبودِيَّة له، هَكَذا قَالَ أَهلُ اللُّغَة:

---

(١) انظر: «النبوات» لابن تيمية (١/ ٤١٦-٤١٨).

أَسلَمَ الرَّجلُ إذا استَسلَمَ؛ فالإِسلامُ فِي الأَصلِ من بابِ عَمَلِ القَلبِ والجَوارحِ.

وأَمَّا الإِيمانُ فأَصلهُ تَصديقُ القَلبِ وإِقرارُه ومَعرِفَتُه؛ فهو من باب قَولِ القَلبِ المُتَضَمِّن عَمَلَ القَلبِ، والأَصلُ فِيهِ التَّصديقُ، والعَمَل تابعٌ له». انتهَىٰ[(١)].

وقَالَ -أيضًا- فِي مَوضِعٍ آخَرَ: «الإِسلامُ هو الاستِسلامُ لِلَّه وَحدَه، ولَفظُ الإِسلامِ يتضَمَّن الاستِسلامَ، ويتضَمَّن إِخلاصَه لِلَّه، وقد ذَكَر ذَٰلِكَ غَيرُ واحِدٍ حتَّىٰ أَهلُ العَرَبِيَّة كأَبِي بَكرِ بنِ الأَنبارِيِّ وغَيرِه، ومن المُفَسِّرين مَن يَجعَلُهما قَولَين، كما يَذكُر طائِفَةٌ -مِنهُم البَغوِيُّ- أن المُسلِم هو المُستَسلِمُ لِلَّه، وقِيلَ: هو المُخلِصُ.

والتَّحقيق: أنَّ المُسلِم يَجمَع هَذَا وهذا؛ فمَن لم يَستَسلِم له لم يَكُن له مُسلِمًا، ومَن استَسلَم لغَيره كما يَستَسلِم له لم يَكُن مُسلِمًا، ومَن استَسلَم له وَحدَه فهو المُسلِم، والاستِسلامُ له يتضَمَّن الاستِسلامَ لقَضائِه، وأَمرِه ونَهيِه، فيَتناوَلُ فِعلَ المَأمُور، وتَرْكَ المَحظُور، والصَّبرَ عَلَىٰ المَقدُور ﴿إِنَّهُۥ مَن يَتَّقِ وَيَصۡبِرۡ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجۡرَ ٱلۡمُحۡسِنِينَ﴾.

قَالَ ابنُ أبي حاتِمٍ: حدَّثَنا عِصامُ بنُ وَرَّادٍ، حدَّثَنا آدَمُ عن أبي جَعفَرٍ، عن الرَّبيع، عن أبي العالِيَة فِي قَولِه: ﴿ بَلَىٰ مَنۡ أَسۡلَمَ وَجۡهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحۡسِنٞ فَلَهُۥٓ أَجۡرُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ وَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ ﴾ «يَقولُ: مَن أخلَصَ لِلَّه»، قَالَ ابن أَبي حاتِمٍ: ورُوِي عن الرَّبيعِ نَحوُ ذَلِكَ، وقَالَ: ذُكِر عن يَحيَىٰ بنِ آدَمَ، حدَّثَنا ابنُ المُبارَك عن

(١) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (٧/ ٢٦٣).

حَيوَةَ بنِ شُرَيحٍ عن عَطاءِ بنِ دِينارٍ عن سَعيدِ بنِ جُبَيرٍ: «﴿مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ﴾ قَالَ: ﴿مَنْ أَسْلَمَ﴾ أخلَصَ ﴿وَجْهَهُۥ﴾ قَالَ: دِينَه»[(١)]، وقَالَ أبو الفرج: «أَسلَم بمَعنَىٰ أخلَصَ، وفِي الوجه قولان:

أَحَدُهُما: أَنَّه الدِّين. **والثَّانِي**: العَمَل»[(٢)].

وقَالَ البَغَوِيُّ: «﴿مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ﴾: أخلَصَ دِينَه لله، وقِيلَ: أَخلَص عِبادَته لِلَّه، وقِيلَ: خَضَع وتَواضَع لِلَّه، وأَصلُ الإِسلامِ الاستِسلَامُ والخُضوعُ، وخُصّ الوَجهُ لأَنَّه إذا جادَ بوَجهِهِ فِي السُّجودِ لم يَبخَل بسائِرِ جَوارِحه، ﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ فِي عَمَلِه قِيلَ: مُؤمِن، وقِيلَ: مُخلِص»[(٣)].

قُلتُ: قَولُ مَن قَالَ خَضَع لرَبِّه هو داخِلٌ فِي قَولِ مَن قَالَ: أَخلَص دِينَه أو عَمَله أو عِبادَته لِلَّهِ، فإنَّ هَذَا إنَّما يَكُون إذا خَضَع له وتواضَعَ له دُون غَيرِه؛ فإنَّ العِبادَةَ والدِّين والعَمَل له لا يَكُون إلا مع الخُضوعِ له والتَّواضُع، وهو مُستَلزِم لِذَلِكَ، ولَكِنَّ أُولَئِك ذَكَروا مع هَذَا أن يَكُون هَذَا الاستِسلامُ لِلَّه وَحدَه فذَكَروا المَعْنَيَيْن: الاستِسلامَ وأن يَكُون لِلَّه.

وقَولُ مَن قَالَ: خَضَع وتَواضَع لِلَّه يتضَمَّن -أيضًا- أنَّه أَخلَص عِبادَتَه ودِينَه لِلَّه، فإنَّ ذَلِكَ يتضَمَّن الخُضوعَ والتَّواضُع لِلَّه دُون غَيرِه.

---

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (١/ ٢٠٨) (١٠٩٩)، و(١١٠٠).

(٢) انظر: «زاد المسير» لأبي الفرج ابن الجوزي (١/ ١٠٢).

(٣) انظر: «تفسير البغوي» (١/ ١٣٧).

وأمَّا ذِكرُه التَّوَجُّه فقد بَسَط الكَلامَ عَلَيهِ فِي غير هَذَا المَوضِع، وبيَّن أنَّ الله ذَكر إسلامَ الوَجهِ له وذَكَر إقامَةَ الوَجهِ له فِي قَولِه: ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ﴾ [الروم: ٤٣]، وذكَر تَوجِيه الوَجهِ له فِي قَولِه: ﴿إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾؛ لأنَّ الوَجهَ إنَّما يتوَجَّه إِلَىٰ حيثُ توَجَّه القَلبُ، والقَلبُ هو المَلِك، فإذا تَوَجَّه الوَجهُ نَحوَ جِهَة كان القَلبُ مُتَوَجِّهًا إِلَيها، ولا يُمكِن للوَجهِ أن يتوَجَّه بدُون القَلبِ، فكان إِسلامُ الوَجهِ وإِقامَتُه وتَوجِيهُه مُستلزِمًا لإِسلامِ القلب وإِقامَتِه وتَوجِيهه، وذَلِكَ يَستلزِمُ إِسلامًا كلَّه لِلَّه، وتَوجيهًا كلُّه لِلَّه، وإِقامَةً كُلُّها لِلَّه، وهَذَا حَقيقَةُ دِين الإِسلامِ». انتَهَىٰ[(١)].

وقَالَ -أيضًا- فِي موضعٍ آخَرَ: «وقد بَعَث الله مُحَمَّدًا صَلَّاَللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ بتَحقيقِ التَّوحيدِ وتَجرِيدِه ونَفيِ الشِّرك بكلِّ وَجه حتَّىٰ فِي الأَلفاظِ، كقَولِه صَلَّاَللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ: «**لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ، بَلْ: مَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ شَاءَ مُحَمَّدٌ**»[(٢)].

وقَالَ له رجلٌ: ما شَاءَ الله وشِئتَ؛ فقَالَ: «**أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدًّا؟! قُلْ: مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ**»[(٣)].

والعِباداتُ الَّتِي شَرَعها الله كلُّها تتضَمَّن إِخلاصَ الدِّين كلِّه لِلَّه تَحقيقًا

---

(١) انظر: «النبوات» لابن تيمية (١/ ٣٤٦).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢١١٨)، وأحمد (٥/ ٣٩٣) (٢٣٣٨٧)، وصححه الألباني في «الصحيحة» (١٣٧).

(٣) أخرجه أحمد (١/ ٢٨٣)، والنسائي في «الكبرىٰ» (١٠٧٥٩)، وغيرهما عن ابن عباس رَضِيَاللَّهُعَنهُمَا، وانظر «السلسلة الصحيحة» (١٣٩)، و(١٠٩٣).

لقولِه تعالَىٰ: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ﴾ [البينة: ٥]؛ فالصَّلاة لِلَّه وَحدَه، والصَّدقة لِلَّه وَحدَه، والصِّيامُ لِلَّه وَحدَه، والحجُّ لِلَّه وَحدَه إِلَىٰ بيتِ الله وَحدَه؛ فالمَقصُود من الحجِّ عِبادَةُ الله وَحدَه فِي البِقاع الَّتِي أَمَر الله بعِبادَتِه فِيهَا؛ ولِهَذا كان الحجُّ شِعارَ الحَنيفِيَّة حتَّىٰ قَالَ طائِفَةٌ من السَّلَف ﴿حُنَفَآءَ لِلَّهِ﴾: أي: حُجَّاجًا؛ فإِنَّ اليَهودَ والنَّصارَىٰ لا يَحُجُّون البيتِ، قَالَ طائِفَةٌ من السَّلَف: «لمَّا أَنزلَ الله تعالَىٰ: ﴿وَمَن يَبۡتَغِ غَيۡرَ ٱلۡإِسۡلَٰمِ دِينٗا فَلَن يُقۡبَلَ مِنۡهُ﴾ قالتِ اليَهُود والنَّصارَىٰ: نحن مُسلِمون؛ فأَنزَلَ الله تعالَىٰ: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلۡبَيۡتِ مَنِ ٱسۡتَطَاعَ إِلَيۡهِ سَبِيلٗاۚ﴾ فقَالُوا: لا نَحُجُّ، فقَالَ تعالَىٰ: ﴿وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾.

وقَولُه تعالَىٰ: ﴿وَمَن يَبۡتَغِ غَيۡرَ ٱلۡإِسۡلَٰمِ دِينٗا﴾ الآيَةَ، عامٌّ فِي الأَوَّلين والآخِرين، فإِنَّ دين الإِسلامِ هو دين الله الَّذِي جاء به أَنبياؤُه، وعَلَيه عِبادُه المُؤمِنون، كَمَا ذَكَر الله ذَلِكَ فِي كِتابِه من أَوَّل رَسولٍ بَعَثه إِلَىٰ أَهلِ الأَرضِ نُوحٍ، وإِبراهِيمَ، وإِسرائِيلَ، ومُوسَىٰ، وسُلَيمان، وغَيرِهم من الأَنبياءِ والمُؤمِنين، قَالَ الله تَعالَىٰ فِي حقِّ نُوحٍ: ﴿وَٱتۡلُ عَلَيۡهِمۡ نَبَأَ نُوحٍ إِذۡ قَالَ لِقَوۡمِهِۦ يَٰقَوۡمِ إِن كَانَ كَبُرَ عَلَيۡكُم مَّقَامِي وَتَذۡكِيرِي بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ فَعَلَى ٱللَّهِ تَوَكَّلۡتُ فَأَجۡمِعُوٓاْ أَمۡرَكُمۡ وَشُرَكَآءَكُمۡ ثُمَّ لَا يَكُنۡ أَمۡرُكُمۡ عَلَيۡكُمۡ غُمَّةٗ ثُمَّ ٱقۡضُوٓاْ إِلَيَّ وَلَا تُنظِرُونِ ﴿٧١﴾ فَإِن تَوَلَّيۡتُمۡ فَمَا سَأَلۡتُكُم مِّنۡ أَجۡرٍۖ إِنۡ أَجۡرِيَ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِۖ وَأُمِرۡتُ أَنۡ أَكُونَ مِنَ ٱلۡمُسۡلِمِينَ﴾ [يونس: ٧١، ٧٢].

وقَالَ تعالَىٰ فِي إِبراهِيم وإِسرائِيلَ: ﴿وَمَن يَرۡغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبۡرَٰهِـۧمَ إِلَّا مَن سَفِهَ

نَفۡسَهُۥۚ وَلَقَدِ ٱصۡطَفَيۡنَٰهُ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَإِنَّهُۥ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ لَمِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿١٣٠﴾ إِذۡ قَالَ لَهُۥ رَبُّهُۥٓ أَسۡلِمۡۖ قَالَ أَسۡلَمۡتُ لِرَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴿١٣١﴾ وَوَصَّىٰ بِهَآ إِبۡرَٰهِـۧمُ بَنِيهِ وَيَعۡقُوبُ يَٰبَنِيَّ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصۡطَفَىٰ لَكُمُ ٱلدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٠-١٣٣].

وقَالَ تَعالَىٰ عن يُوسُف: ﴿۞ رَبِّ قَدۡ ءَاتَيۡتَنِي مِنَ ٱلۡمُلۡكِ وَعَلَّمۡتَنِي مِن تَأۡوِيلِ ٱلۡأَحَادِيثِۚ فَاطِرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ أَنتَ وَلِيِّۦ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِۖ تَوَفَّنِي مُسۡلِمٗا وَأَلۡحِقۡنِي بِٱلصَّٰلِحِينَ﴾ [يوسف: ١٠١].

وقَالَ تَعالَىٰ عن مُوسَىٰ وقومِه: ﴿وَقَالَ مُوسَىٰ يَٰقَوۡمِ إِن كُنتُمۡ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ فَعَلَيۡهِ تَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّسۡلِمِينَ﴾ [يونس: ٨٤].

وقَالَ فِي أَنبياءِ بني إِسرائِيلَ: ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَا ٱلتَّوۡرَىٰةَ فِيهَا هُدٗى وَنُورٞۚ يَحۡكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسۡلَمُواْ لِلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلۡأَحۡبَارُ﴾ الآيَة.

وقَالَ تَعالَىٰ عن بِلْقَيس: ﴿قَالَتۡ رَبِّ إِنِّي ظَلَمۡتُ نَفۡسِي وَأَسۡلَمۡتُ مَعَ سُلَيۡمَٰنَ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ [النمل: ٤٤].

وقَالَ تَعالَىٰ عن أُمَّة عِيسَىٰ: ﴿وَإِذۡ أَوۡحَيۡتُ إِلَى ٱلۡحَوَارِيِّـۧنَ أَنۡ ءَامِنُواْ بِي وَبِرَسُولِي قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَٱشۡهَدۡ بِأَنَّنَا مُسۡلِمُونَ﴾ [المائدة: ١١١].

وقَالَ تَعالَىٰ عَنهم أَيضًا: ﴿رَبَّنَآ ءَامَنَّا بِمَآ أَنزَلۡتَ وَٱتَّبَعۡنَا ٱلرَّسُولَ فَٱكۡتُبۡنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ﴾ [آل عمران: ٥٣].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿وَمَنۡ أَحۡسَنُ دِينٗا مِّمَّنۡ أَسۡلَمَ وَجۡهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحۡسِنٞ وَٱتَّبَعَ مِلَّةَ

إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًاۗ وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا ﴾ [النساء: ١٢٥].

وقَالَ تعالَىٰ: ﴿ وَقَالُواْ لَن يَدْخُلَ ٱلْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰۗ تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْۗ قُلْ هَاتُواْ بُرْهَٰنَكُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١١١﴾ بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُۥٓ أَجْرُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ [البقرة: ١١١، ١١٢].

وقد فُسِّر إِسلامُ الوَجهِ لِلَّه بما يتضَمَّن إِخلاصَ قَصْد العَبدِ لِلَّه بالعِبادَة له وَحدَه، وهو مُحسِن بالعَمَل الصَّالِح المَشرُوع المَأمُور به، وهَذَان الأَصلانِ جِماعُ الدِّين: أَلَّا نَعبُد إِلَّا اللهَ، وأن نَعبُدَه بما شَرَع، لا نَعبُدُه بالبِدَع، قَالَ تعالَىٰ: ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا﴾ [الكهف: ١١٠].

وكان عُمَر بن الخَطَّاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ يَقُول فِي دُعائِه: «اللَّهُمَّ اجعَلْ عَمَلي كلَّه صالِحًا، واجعَلْه لوَجهِكَ خالِصًا، ولا تَجعَلْ لأَحَدٍ فِيهِ شَيئًا»(١).

قَالَ الفُضَيلُ بنُ عِياضٍ فِي قَولِه تعالَىٰ: ﴿لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًاۗ﴾ [الملك: ٢] قَالَ: «أَخلَصُه وأَصوَبُه، قَالُوا: يا أبا عليٍّ ما أَصوَبُه وأخلَصُه؟ قَالَ: إنَّ العَمَل إذا كان خالِصًا ولم يَكُن صوابًا لم يُقبَلْ، وإذا كان صوابًا ولم يكن خالِصًا لم يُقبَلْ حتَّىٰ يكون خالِصًا صوابًا، والخالِصُ أن يَكُون لِلَّه، والصَّوابُ أن يَكُون عَلَىٰ السُّنَّة»(٢).

---

(١) أخرجه عبد الله بن أحمد كما في «الزهد» (ص: ٩٧) (٦١٧) عن الحسن به.

(٢) انظر: «تفسير البغوي» (٨/ ١٧٦).

وهَذَان الأَصلانِ هما تَحقيقُ الشَّهادَتَين اللَّتَين هما رَأسُ الإِسلامِ: شَهادَةُ أن لا إِلَهَ إِلَّا الله، وشَهادَةُ أنَّ مُحَمَّدًا رَسولُ الله؛ فإنَّ الشَّهادَة لِلَّه بأنه لا إِلَّه إِلَّا هو تتضَمَّن إخلاصَ الأُلوهِيَّة له؛ فلا يَجُوز أن يتأَلَّه القَلبُ غيرَه؛ لا بحُبٍّ، ولا خَوفٍ، ولا رَجاءٍ، ولا إِجلالٍ، ولا إِكبارٍ، ولا رَغبَةٍ، ولا رَهبَةٍ، بل لابُدَّ أن يَكُون الدِّين كلُّه لِلَّه، كما قَالَ تَعالَىٰ: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ﴾ [الأنفال: ٣٩]، فإِذَا كان بعضُ الدِّين لِلَّه وبَعضُه لغَيرِه كان فِي ذَلِكَ من الشِّركِ بحَسَب ذَلِكَ، وكَمالُ الدِّين كما جاء فِي الحَديث الَّذي رَواهُ التِّرمِذِيّ وغَيرُه: «**مَنْ أَحَبَّ لِلَّهِ وَأَبْغَضَ لِلَّهِ وَأَعْطَىٰ لِلَّهِ، وَمَنَعَ لِلَّه فَقَدِ اسْتَكْمَلَ الإِيمَانَ**»[1]. فالمُؤمِنون يُحِبُّون الله ولِلَّه، والمُشرِكون يُحِبُّون مع الله، كما قَالَ تَعالَىٰ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥].

والشَّهادَةُ بأن مُحَمَّدًا رَسولُ الله تتضَمَّنُ تَصدِيقَه فِي كلِّ ما أخبَرَ، وطاعَتَه فِي كل ما أَمَر؛ فما أَثبَتَه وَجَب إثباتُه، وما نَفاهُ وَجَب نَفيُه، كما يَجِب عَلَىٰ الخَلقِ أن يُثبِتوا لِلَّه ما أثبَتَه الرَّسُولُ لرَبِّه من الأَسماءِ والصِّفاتِ، ويَنفُوا عنه ما نفاه عنه من مُماثَلَة المَخلُوقاتِ؛ فيَخلُصُون من التَّعطيلِ والتَّمثيلِ، ويَكونُون عَلَىٰ خَيرِ عَقيدَةٍ فِي إثباتٍ بلا تَشبيهٍ، وتَنزيهٍ بلا تَعطيلٍ.

---

(١) أخرجه بهذا اللفظ أبو داود (٤٦٨١) عن أبي أمامة، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٣٨٠)، وأخرجه الترمذي (٢٥٢١) عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني، عن أبيه بنحوه، وقال: «هذا حديث منكر».

وعَلَيهِم أن يَفعَلوا ما أَمَرهم به، وأن يَنتَهوا عمَّا نَهاهُم عنه، ويُحَلِّلوا ما أحلَّه، ويُحَرِّموا ما حَرَّمه؛ فلا حَرامَ إلَّا ما حَرَّمه الله ورَسُولُه، ولا دينَ إلَّا ما شَرَعه الله ورَسُولُه.

ولَهَذا ذمَّ الله المُشرِكين فِي سُورَة الأنعامِ والأَعرافِ وغَيرِهما؛ لكَونِهم حَرَّموا ما لم يُحَرِّمْه الله، ولكَونِهم شَرَعوا دِينًا لم يأذَنْ به الله، كما فِي قَولِه تَعالَىٰ: ﴿**وَجَعَلُواْ لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ ٱلْحَرْثِ وَٱلْأَنْعَٰمِ نَصِيبًا**﴾ [الأنعام: ١٣٦] إِلَىٰ آخِرِ السُّورَة، وما ذَكَره الله فِي صَدر سُورَةِ الأَعرافِ، وكَذَلِكَ قَولُه تَعالَىٰ: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ﴾.

وقد قَالَ تَعالَىٰ لنَبِيِّه صَلَّاللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِنَّآ أَرْسَلْنَٰكَ شَٰهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴿٤٥﴾ وَدَاعِيًا إِلَى ٱللَّهِ بِإِذْنِهِۦ وَسِرَاجًا مُّنِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤٥، ٤٦]؛ فأخبَره أنَّه أَرسلَه داعِيًا إِلَيهِ بإِذنِه؛ فمَن دعا إِلَىٰ غَيرِ الله فقد أَشرَك، ومَن دعا إِلَيهِ بغَيرِ إِذنِه فقد ابتَدَع، والشِّركُ بِدعَة، والمُبتدِع يَئُول إِلَىٰ الشِّركِ، ولم يُوجَد مُبتَدِع إلَّا وفيه نَوعٌ من الشِّركِ، كما قَالَ تَعالَىٰ: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُوٓاْ إِلَٰهًا وَٰحِدًا ۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣١]، وكان من شِركِهم أَنَّهم أَحلُّوا لهم الحَرامَ فأَطاعُوهم، وحرَّموا عَلَيهِم الحلالَ فأَطاعُوهم.

وقد قَالَ تَعالَىٰ: ﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُواْ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ﴾ [التوبة: ٢٩]؛ فقَرَن بعَدَم إِيمانِهم بالله

واليَومِ الآخِرِ أنَّهم لا يُحَرِّمون ما حرَّم الله ورَسُوله ولا يَدِينون دينَ الحقِّ، والمُؤمِنون صدَّقُوا الرَّسُول فيما أَخبرَ به عن الله وعن اليَومِ الآخِرِ، فآمَنُوا بالله واليَومِ الآخِرِ، وأَطاعُوه فيما أَمَر ونَهَىٰ، وحلَّل وحَرَّم، فحَرَّموا ما حرَّم الله ورَسُوله، ودانوا دِينَ الحقِّ؛ فإنَّ اللهَ بَعَث الرَّسُولَ يَأمُرُهم بالمَعروفِ، ويَنهاهُم عن المُنكَر، ويُحِلُّ لهم الطَّيِّباتِ، ويُحَرِّم عَلَيهِم الخَبائِثَ؛ فأَمَرهم بكلِّ مَعروفٍ، ونَهاهُم عن كلِّ مُنكَرٍ، وأَحلَّ لهم كلَّ طَيِّبٍ، وحرَّم عَلَيهِم كلَّ خَبيثٍ.

ولَفظُ الإِسلامِ يتضَمَّن الاستِسلامَ والانقِيادَ، ويتضَمَّن الإِخلاصَ، مأخوذٌ من قَولِه تَعالَىٰ: ﴿ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا رَّجُلًا فِيهِ شُرَكَآءُ مُتَشَٰكِسُونَ وَرَجُلًا سَلَمًا لِّرَجُلٍ﴾ [الزمر: ٢٩]؛ فلابد فِي الإِسلام من الاستِسلامِ لِلَّه وَحدَه، وتَركِ الاستِسلامِ لِمَا سِواهُ، وهَذَا حَقيقةُ قَولِنا: لا إِلَهَ إلَّا الله؛ فمَن استَسلَمَ لِلَّه ولغَيرِ الله فهو مُشرِك، والله لا يَغفِر أن يُشرَكَ به، ومَن لم يستَسلِم له فهو مُستكبِر عن عِبادَته وقد قَالَ تَعالَىٰ: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدۡعُونِيٓ أَسۡتَجِبۡ لَكُمۡۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسۡتَكۡبِرُونَ عَنۡ عِبَادَتِي سَيَدۡخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠]، وثَبَت عنه صَلَّىٰاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فِي الصَّحيحِ أنه قَالَ: «**لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ كِبْرٍ، وَلا يَدْخُلُ النَّارَ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ**» فقِيلَ له: يا رَسُولَ الله، الرَّجلُ يحِبُّ أن يَكُون ثوبُه حسنًا ونَعلُه حسنًا أَفمِن الكِبْر ذَاكَ؟ قَالَ: «**لا، إِنَّ اللهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الجَمَالَ، الكِبْرُ بَطَرُ الحَقِّ وَغَمْطُ النَّاسِ**»[1]؛ بَطر الحق: جَحْدُه ودَفْعُه، وغَمطُ النَّاس: ازدِراؤُهم واحتِقارُهم.

---

(١) أخرجه مسلم (٩١)، وغيره عن عبد الله بن مسعود رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ.

فاليَهود مَوصُوفون بالكِبْر، والنَّصارىٰ مَوصُوفون بالشِّرك، قَالَ الله تَعالَىٰ فِي نَعتِ اليَهُود: ﴿أَفَكُلَّمَا جَآءَكُمْ رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُكُمُ ٱسْتَكْبَرْتُمْ﴾ [البقرة: ٨٧].

وقَالَ فِي نَعتِ النَّصارَىٰ: ﴿ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوٓا۟ إِلَٰهًا وَٰحِدًا ۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣١].

ولِهَذا قَالَ تَعالَىٰ فِي سِياقِ الكَلامِ مع النَّصارَىٰ: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٦٤].

وقَالَ تَعالَىٰ فِي سِيَاقِ تَقريرِه للإِسلامِ وخِطابِه لأَهلِ الكِتابِ: ﴿قُولُوٓا۟ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَمَآ أُوتِىَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَآ أُوتِىَ ٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٦﴾ فَإِنْ ءَامَنُوا۟ بِمِثْلِ مَآ ءَامَنتُم بِهِۦ فَقَدِ ٱهْتَدَوا۟ ۖ وَّإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّمَا هُمْ فِى شِقَاقٍ ۖ فَسَيَكْفِيكَهُمُ ٱللَّهُ ۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ إِلَىٰ قوله: ﴿وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [البقرة: ١٣٦-١٤٠].

ولَمَّا كان أصل الدِّين الَّذِي هو دين الإسلام واحدا وإن تنوعت شرائعه قَالَ النَّبِيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الحَديث الصحيح: «**إنا معاشر الأنبياء ديننا واحدا، والأنبياء إخوة لعلات، وإن أولىٰ النَّاس بابن مريم لأنا، فليس بيني وبينه نبي**» فدينهم واحد وهو عِبادة الله وحده لا شريك له، وهو يُعبد فِي كل وقت بما أمر به فِي ذَلِكَ الوقت، وذلك هو دين الإسلام فِي ذَلِكَ الوقت، وتَنوُّع الشرائع فِي النَّاسخ والمنسوخ من

المشروع كتنوع الشريعة الواحدة، فكما أن دين الإسلام الَّذِي بعث الله به محمدا صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ هو دين واحد مع أنه قد كان فِي وقت يجب استقبال بيت المقدس فِي الصلاة كما أمر النَّبيّ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ المُسلِمين بذلك بعد الهجرة بضعة عشر شهرا، وبعد ذَلِكَ يجب استقبال الكعبة ويحرم استقبال الصخرة، فالدِّين واحد وإن تنوعت القبلة فِي وقتين من أوقاته، ولهذا شرع الله تَعالَىٰ لبني إسرائيل السبت ثم نسخ ذَلِكَ وشرع لنا الجمعة، فكان الاجتماع يوم السبت واجبا إذ ذاك، ثم صار الواجب هو الاجتماع يوم الجمعة وحرم الاجتماع يوم السبت، فمن خرج عن شريعة مُوسَىٰ قبل النسخ لم يكن مُسلِما، ومن لم يدخل فِي شريعة مُحَمَّد صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بعد النسخ لم يكن مُسلِما.

ولم يَشرَع الله لنبيٍّ من الأَنبياءِ أن يَعبُد غيرَ اللهِ أَلبَتَّةَ، قَالَ تعالَىٰ: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓ أَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا۟ فِيهِ ۚ﴾ [الشورىٰ: ١٣].

وقَالَ تعالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُوا۟ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعْمَلُوا۟ صَٰلِحًا ۖ إِنِّى بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٥١﴾ وَإِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱتَّقُونِ﴾ [المُؤمِنون: ٥١].

وقَالَ تعالَىٰ: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الروم: ٣٠] ثمَّ قَالَ: ﴿مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَٱتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَلَا تَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٣١﴾ مِنَ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا ۖ كُلُّ حِزْبٍۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [الروم: ٣١].

فأَهلُ الإشراكِ مُتفرِّقون وأَهلُ الإخلاصِ مُتَّفِقون، وقد قَالَ تعالَىٰ: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً ۖ وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ ۚ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ ۗ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ [هود: ١١٨، ١١٩]، فأَهلُ الرَّحمَة مُجتَمِعون مُتَّفِقون، والمُشرِكون فرَّقوا دِينَهم وكانوا شِيَعًا.

ولِهَذا تَجِد ما أُحدِث من الشِّركِ والبِدَع يَفتَرِق أَهلُه؛ فكان لكلِّ قَومٍ من مُشرِكي العَرَب طَاغوتٌ يَتَّخِذونه نِدًّا من دُونِ الله، فيُقرِّبون له، ويَستَعينون به، ويُشرِكون به، وهَؤُلاءِ يَنفِرون عن طاغُوتِ هَؤُلاءِ، وهَؤُلاءِ يَنفِرون عن طاغُوتِ هَؤُلاءِ، بل قد يَكُون لأَهلِ هَذَا الطَّاغوتِ شَريعةٌ لَيسَت للآخَرين، وهَكَذا تَجِد مَن يتَّخِذ شَيئًا من نَحوِ هَذَا الشِّركِ؛ كالَّذين يتَّخِذون القُبورَ وآثارَ الأَنبياءِ والصَّالِحين مَساجِدَ تَجِدُ كلَّ قَومٍ يَقصِدون بالدُّعاءِ والاستِغاثَة والتَّوَجُّه مَن لا تُعظِّمه الطَّائِفة الأُخرَىٰ.

بخِلَافِ أَهلِ التَّوحيدِ فإِنَّهُم يَعبُدون الله وَحدَه، ولا يُشرِكون به شَيئًا فِي بُيوتِه الَّتِي قد أَذِن الله أن تُرفَع ويُذكَر فِيهَا اسمُه، مع أَنَّه قد جَعَل لهم الأَرضَ كلَّها مَسجِدًا وطَهورًا، وإنْ حَصَل بَينَهم تنازُعٌ فِي شَيءٍ مِمَّا يَسوغُ فِيهِ الاجتِهادُ لم يُوجِبْ ذَلِكَ لهم تفرُّقًا ولا اختِلافًا، بل هم يَعلَمون أَنَّ المُصِيبَ مِنهُم له أَجرانِ، وأَنَّ المُجتَهِدَ المُخطِئَ له أَجرٌ عَلَىٰ اجتِهَادِه، وخَطَؤُه مَغفورٌ له.

والله هو مَعبُودُهم وَحدَه، إيَّاه يَعبُدون، وعَلَيه يتوَكَّلون، وله يَخشَون ويَرجُون، وبه يَستَعِينون ويَستَغِيثون، وله يَدعُون ويَسأَلون؛ فإنْ خَرَجوا إِلَىٰ الصَّلاةِ فِي المَساجِدِ كانوا مُبتَغِين فَضلًا مِنهُ ورِضوانًا، كما قَالَ تَعالَىٰ فِي نَعْتِهم: ﴿تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ

﴿فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا﴾ [الفتح: ٤٨].

وكَذَلِكَ إذا سَافَروا إِلَىٰ أَحَد المَساجِدِ الثَّلاثَة لاسِيَّما المَسجِدِ الحَرامِ الَّذي أُمروا بالحجِّ إِلَيه قَالَ تعالَىٰ: ﴿لَا تُحِلُّوا۟ شَعَـٰٓئِرَ ٱللَّهِ وَلَا ٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ وَلَا ٱلْهَدْىَ وَلَا ٱلْقَلَـٰٓئِدَ وَلَآ ءَآمِّينَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَٰنًا﴾ [المائدة: ٢]؛ فهم يؤُمُّون بَيتَه يَبتغُون فَضلًا من رَبِّهم ورِضوانًا، لا يرغبون إِلَىٰ غيرِه، ولا يرجُون سِواهُ، ولا يَخافُون إلَّا إيَّاه.

وقد زَيَّن الشَّيطانُ لكَثيرٍ من النَّاس سُوءَ عَمَلِهم، واستَزَلَّهم عن إِخلاصِ الدِّين لرَبِّهم إِلَىٰ أَنواعٍ من الشِّرك؛ فيَقصِدون بالسَّفَر والزِّيارَة رضا غَيرِ الله والرَّغبَة إِلَىٰ غَيرِه، ويَشُدُّون الرِّحالَ إمَّا إِلَىٰ قَبْرِ نبيٍّ أو صاحِبٍ أو صالِحٍ، أو مَن يظُنُّون أنه نبيٌّ أو صاحِبٌ أو صالِحٌ، داعِينَ له راغِبين إِلَيه، ومِنهُم مَن يَظُنُّ أَنَّ المَقصُود من الحجِّ هو هَذَا، فلا يَستَشعِر إلَّا قَصْدَ المَخلوقِ المَقبُور، ومِنهُم مَن يَرَىٰ أَنَّ ذَلِكَ أَنفَعُ له من حجِّ البَيتِ، ومن شُيوخِهم مَن يَقصِد حجَّ البَيتِ فإذا وَصَل إِلَىٰ المَدِينَة رَجَع مُكتفيًا بزيارَة القَبْر وظَنَّ أَنَّ هَذَا أبلَغُ، ومن جُهَّالهم مَن يتوَهَّم أَنَّ زِيارَة القُبورِ واجِبَةٌ، وأكثَرُهم يَسأَلُ المَيِّتَ المَقبورَ كما يسأَلُ الحيَّ الَّذِي لا يَمُوت، فيَقولُ: يا سيِّدي فلانٌ، اغفِرْ لي وارحَمْني وتُب عليَّ، أو يَقولُ: اقضِ عنِّي الدَّينَ، وانصُرْنِي عَلَىٰ فُلانٍ، وأنا فِي حَسبِك وجِوارِك، وقد يَنذِرون أَولادَهُم للمَقبُور، ويُسَيِّبون له السَّوائِب من البَقَر والغَنَم وغَيرِها كما كان المُشرِكون يُسَيِّبون السَّوائِبَ لطَواغِيتِهم، قَالَ تَعالَىٰ: ﴿مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ وَلَا سَآئِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ﴾ [المائدة: ١٠٣]، وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿وَجَعَلُوا۟ لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ ٱلْحَرْثِ وَٱلْأَنْعَـٰمِ نَصِيبًا

فَقَالُواْ هَٰذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَٰذَا لِشُرَكَآئِنَا ۖ فَمَا كَانَ لِشُرَكَآئِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى ٱللَّهِ ۖ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَىٰ شُرَكَآئِهِمْ ۗ سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾ [الأنعام: ١٣٦].

ومِن السَّدَنَة مَن يُضلِّل الجُهَّال فيَقولُ: أنا أَذكُر حاجَتَك لصاحِبِ الضَّريحِ، وهو يَذكُرها للنبيِّ، والنَّبيُّ يَذكُرها لِلَّه.

ومِنهُم مَن يُعلِّق عَلَىٰ القَبرِ المَكذُوب أو غَيرِ المَكذُوب من السُّتورِ والثِّيابِ، ويَضَع عِندَه من مَصُوغ الذَّهَب والفِضَّة ممَّا قد أَجمَع المُسلِمون عَلَىٰ أنَّه من دين المُشرِكين وليس من دين الإِسلامِ، والمَسجِدُ الجامِعُ مُعَطَّلٌ خَرابٌ صورةً ومَعنًىٰ.

وما أكثَرَ مَن يَعتَقِد من هَؤُلاءِ أَنَّ صَلاتَه عِندَ القَبرِ المُضافِ إِلَىٰ بَعضِ المُعظَّمين -مع أنَّه كَذِبٌ فِي نَفسِ الأَمرِ- أعظَمُ من صَلاتِه فِي المَساجِد الخالِيَة من القُبورِ والخالِصَة لِلَّه! فيَزدَحِمون للصَّلاةِ فِي مَواضِع الإِشرَاكِ المُبتَدَعَة الَّتِي نَهَىٰ النَّبيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن اتِّخاذِها مَساجِدَ وإن كانَت عَلَىٰ قُبورِ الأَنبياءِ، ويَهجُرون الصَّلاةَ فِي البُيوتِ الَّتِي أَذِن الله أن تُرفَعَ ويُذكَر فِيهَا اسمُه، والَّتِي قَالَ فِيهَا: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ ۖ فَعَسَىٰٓ أُو۟لَٰٓئِكَ أَن يَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ﴾ [التوبة: ١٨].

ومن أكابِرِ شُيوخِهم مَن يَقولُ: الكَعبَةُ فِي الصَّلاة قِبلَة العامَّة، والصَّلاة إِلَىٰ قَبرِ الشَّيخ فُلانٍ مع استِدبارِ الكَعبة قِبلَة الخاصَّةِ! وهَذَا وأَمثالُه من الكُفرِ الصَّريح باتِّفاق عُلَماء المُسلِمين.

وهَذِه المَسائِلُ تَحتَمِل من البَسطِ أكثَرَ ممَّا كَتَبناه فِي هَذَا، وإنَّما نَبَّهنا فِيهِ عَلَىٰ رُءوس المَسائِل وجِنسِ الدَّلائِل، والتَّنبيهُ عَلَىٰ مَقاصِد الشَّريعَة وما فِيهَا من إخلاصِ الدِّين لِلَّه وعِبادَته وَحدَه لا شَريكَ له وما سَدَّته من الذَّريعَة إِلَىٰ الشِّركِ دِقِّه وجِلِّه؛ فإنَّ هَذَا هو أَصلُ الدِّين، وحَقيقَةُ دين المُرسَلِين، وتَوحيدُ ربِّ العالَمِين.

وقد غَلِطَ فِي مُسَمَّىٰ التَّوحيدِ طوائِفُ من أَهلِ النَّظَر والكَلامِ، ومن أَهلِ الإِرادَة والعِبادَة، حتَّىٰ قَلَبوا حَقيقَتَه فِي نُفوسِهم.

فطائِفَةٌ: ظنَّت أنَّ التَّوحيدَ هو نَفيُ الصِّفات، بل نَفيُ الأَسماءِ الحُسنَىٰ أَيضًا، وسَمَّوا أَنفُسَهم أَهلَ التَّوحيدِ، وأَثبَتوا ذاتًا مُجرَّدَةً عن الصِّفات، ووُجودًا مُطلَقًا بشَرطِ الإِطلاقِ، وقد عُلِمَ بصَريحِ المَعقُول المُطابِق لصَحيحِ المَنقُول أنَّ ذَلِكَ لا يَكُون إلَّا فِي الأَذهان لا فِي الأَعيان، وزَعَموا أنَّ إِثباتَ الصِّفاتِ يَستَلزِم ما سَمَّوه تَركيبًا، وظَنُّوا أنَّ العَقلَ يَنفِيه، كما قد كَشَفْنا أَسرارَهُم، وبَيَّنَّا فَرْطَ جَهلِهم وما أَضَلَّهم من الأَلفاظِ المُجمَلَة المُشتَرَكة فِي غَيرِ هَذَا المَوضعِ.

وطائِفَة ظَنُّوا أنَّ التَّوحيدَ ليس إلَّا الإِقرارَ بتَوحيدِ الرُّبوبِيَّة، وأنَّ اللهَ خَلَق كلَّ شيءٍ، وهو الَّذِي يُسَمُّونه تَوحيدَ الأَفعالِ، ومن أَهلِ الكَلامِ مَن أَطالَ نَظَرَه فِي تَقريرِ هَذَا المَوضِع إمَّا بدَليلِ أنَّ الاشتِرَاكَ يُوجِب نَقصَ القُدرَة وفَواتَ الكَمالِ، وبأَنَّ استِقلالَ كلٍّ من الفاعِلَين بالمَفعُول مُحالٌ، وإمَّا بغَيرِ ذَلِكَ من الدَّلائِل، ويَظُنُّ أنَّه بذَلِكَ قرَّر الوَحدانِيَّة وأَثبَت أنَّه لا إِلَه إلَّا هو، وأنَّ الإِلَهِيَّة هي القُدرَة عَلَىٰ الاختِرَاعِ ونَحوُ ذَلِكَ، فإذا ثَبَت أنَّه لا يَقدِر عَلَىٰ الاختِرَاعِ إلَّا الله، وأنَّه لا شَريكَ له فِي الخَلقِ،

كان هَذَا عِندَهم هو مَعنَىٰ قولِنَا لا إِلَهَ إلَّا الله، ولم يَعلَمْ أن مُشرِكي العَرَب كانوا مُقرِّين بِهذا التَّوحيدِ، كما قَالَ تَعالَىٰ: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ﴾ [الزمر: ٣٨].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿قُل لِّمَنِ ٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهَآ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨٤﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ۚ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ [المُؤمنون: ٨٤، ٨٥] الآياتِ.

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾ [يوسف: ١٠٦]، قَالَ ابنُ عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا وغيرُه: «تسأَلُهم مَن خَلَق السَّمواتِ والأَرضَ فيَقُولون الله، وهم مع هَذَا يَعبُدون غيرَه»(١).

وهذا التَّوحيدُ هو من التَّوحيدِ الواجِبِ، لَكِنْ لا يَحصُل به كلُّ الواجِبِ، ولا يَخلُص بمُجَرَّده عن الإشراكِ الَّذِي هو أكبَرُ الكبائِرِ الَّذِي لا يَغفِرُه الله، بل لابدَّ أن يُخلِص لِلَّه الدِّينَ والعِبادَةَ؛ فلا يَعبُدُ إلَّا إِيَّاه، ولا يَعبُدُه إلَّا بما شَرَع، فيَكُون دِينُه كلُّه لِلَّهِ.

والإِلَهُ هو المَألُوه الَّذِي تَألَهُه القُلوبُ، وكَونُه يَستَحِقُّ الإِلَهِيَّة مُستَلزِمٌ لصِفاتِ الكَمالِ، فلا يَستَحِقُّ أن يَكُون مَعبُودًا مَحبوبًا لذَاتِه إلَّا هو، وكلُّ عَمَل لا يُرادُ به وَجهُه فهو باطِلٌ، وعِبادَةُ غَيرِه وحبُّ غَيرِه يُوجِب الفَسادَ، كما قَالَ تَعالَىٰ: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء: ٢٢].

---

(١) انظر: «دقائق التفسير» (٣/ ١٩٩).

ثم إنَّ طائِفَةً ممَّن تكلَّم فِي تَحقيقِ التَّوحيدِ عَلَىٰ طَريقِ أَهلِ التَّصوُّف ظنَّ أن تَوحيدَ الرُّبوبيَّة هو الغايَةُ والفَناءَ فِيهِ هو النِّهايَةُ، وأنَّه إذا شَهِد ذَلِكَ سَقَط عنه استِحسَانُ الحَسَن، واستِقباحُ القَبيحِ؛ فآلَ بِهِم الأمرُ إِلَىٰ تَعطيلِ الأَمرِ والنَّهي، والوَعدِ والوَعيدِ، ولم يُفَرِّقوا بين مَشيئَتِه الشَّامِلَة لجَميعِ المَخلُوقاتِ، وبين مَحبَّتِه ورِضاهُ المُختَصِّ بالطَّاعاتِ، وبين كَلِماتِه الكَونِيَّات الَّتِي لا يُجاوِزُهُنَّ بَرٌّ ولا فاجِرٌ لشُمولِ القُدرَة لكلِّ مَخلُوقٍ وكَلِماتِه الدِّينياتِ الَّتِي اختَصَّ بمُوافَقَتها أَنبياؤُه وأَولِياؤُه.

فالعَبدُ مع شُهُودِه الرُّبوبِيَّةَ العامَّةَ الشامِلَةَ للمُؤمِنِ والكافِرِ والبَرِّ والفاجِرِ عَلَيهِ أن يَشهَد أُلوهِيَّتَه الَّتِي اختَصَّ بِها عِبادَه المُؤمِنين، الَّذين عَبَدوه وأَطاعُوا أَمْرَه واتَّبعوا رُسُله، قَالَ تَعالَىٰ: ﴿أَمْ نَجْعَلُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ كَٱلْمُفْسِدِينَ فِى ٱلْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ ٱلْمُتَّقِينَ كَٱلْفُجَّارِ﴾ [ص: ٢٨].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿أَمْ حَسِبَ ٱلَّذِينَ ٱجْتَرَحُوا۟ ٱلسَّيِّـَٔاتِ أَن نَّجْعَلَهُمْ كَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَوَآءً مَّحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ ۚ سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ .

وقَالَ تعالَىٰ: ﴿أَفَنَجْعَلُ ٱلْمُسْلِمِينَ كَٱلْمُجْرِمِينَ﴾ [القلم: ٣٥].

ومَن لم يُفَرِّق بين أَولياءِ الله وأَعدائِه، وبين ما أَمَر به وأَوجَبَه من الإِيمانِ والأَعمالِ الصَّالِحات، وبين ما كَرِهَه ونَهَىٰ عنه وأَبغَضَه من الكُفرِ والفُسوقِ والعِصيانِ، مع شُمولِ قُدرَته ومَشيئَته وخَلقِه لكلِّ شَيءٍ، وإلَّا وَقَع فِي دين المُشرِكين الَّذين قَالُوا: ﴿لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن شَىْءٍ ۚ﴾ [الأنعام: ١٤٨]، ثم إنَّ أُولَئِك المُبتَدِعين الَّذين أَدخَلُوا فِي التَّوحيدِ نَفْيَ الصِّفاتِ، وهَؤُلاءِ الَّذين

أَخرَجُوا عنه مُتابَعَة الأَمرِ إذا حَقَّقْنا القَولَين أَفضَىٰ بِهِم الأَمرُ إِلَىٰ أَلَّا يُفَرِّقوا بين الخالِقِ والمَخلُوق، بل يَقُولون بوَحدَةِ الوُجودِ، كما قَالَه أَهلُ الإلحادِ القائِلِين بالوَحدَةِ والحُلولِ والاتِّحادِ، الَّذين يُعَظِّمون الأَصنامَ وعابِدِيها، وفِرعونَ وهَامَان وقَومَهُما، ويَجعَلون وُجودَ خالِقِ الأَرضِ والسَّمواتِ هو وُجودُ كلِّ شَيءٍ من المَوجُوداتِ، ويدَّعون التَّوحيدَ والتَّحقيقَ والعِرفانَ، وهم من أعظَمِ أَهلِ الشِّركِ والتَّلبيسِ والبُهتانِ.

ومَن أحكَمَ الأَصلَينِ المُتَقَدِّمَين فِي الصِّفات والخَلقِ والأَمرِ فمَيَّز بين المَأمُور المَحبُوب المَرضِيِّ لِلَّه وبين غَيرِه مع شُمولِ القَدَر لَهُما، وأَثبَت للخالِق سُبحانَه الصِّفاتِ الَّتِي تُوجِب مُبايَنَتَه المَخلوقاتِ، وأَنَّه ليس فِي مَخلُوقاتِه شَيءٌ من ذاتِه، ولا فِي ذاتِهِ شَيءٌ من مَخلُوقاته، أَثبَت التَّوحيدَ الَّذِي يَبعَث اللهُ به رُسُلَه وأَنزَل به كُتُبه كما نبَّه عَلَىٰ ذَلِكَ فِي سُورَتَي الإخلاصِ: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾؛ فسُورَةُ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ فِيهَا التَّوحيدُ القَولِيُّ العَمَليُّ الَّذِي تدلُّ عَلَيهِ الأَسماءُ والصِّفاتُ، وسُورَة ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ فِيهَا التَّوحيدُ القَصدِيُّ العَمَليُّ، وبِهذا يتمَيَّز مَن يَعبُد الله مِمَّن يَعبُدُ غَيرَه، وإن كَانَ كلُّ واحِدٍ مِنهُما يُقِرُّ بأَنَّ اللهَ ربُّ كلِّ شَيءٍ ومَليكُه، ويتمَيَّز عِبادُ الله المُخلِصون الَّذين لم يَعبُدوا إلَّا إِيَّاه، ممَّن عَبَد غَيرَه وأَشرَكَ به، أو نَظَر إِلَىٰ القَدَر الشَّامِلِ لكُلِّ شَيءٍ فسوَّىٰ بين المُؤمِنين والكُفَّارِ، كما كان يَفعَل المُشرِكون من العَرَب.

وسُورَة ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ فِيهَا إِثباتُ الذَّات وما لها من الأَسماءِ والصِّفاتِ الَّتِي يتمَيَّز بِها مُثبتو الرَّبِّ الخالِقِ الأَحد الصَّمَد عن المُعطِّلين له بالحَقِيقَة نُفاةِ

الأَسماءِ والصِّفاتِ المُضاهِين لِفرعَون وأَمثالِه ممَّن أَظهَر التَّعطيلَ والجُحودَ للإِلَه المَعبُود». انتهَىٰ المَقصُود من كَلامِ الشَّيخِ -رَحِمَه الله تعالَىٰ- مُلَخَّصًا[1]، ولا مَزِيدَ عَلَيهِ فِي تَقريرِ التَّوحيدِ، ونَفي الشِّرك والبِدَع، وبَيانِ حَقِيقَة الإِسلامِ، وإِيضاحِ مَعانِي الأَحادِيث الَّتِي قدَّمْنا ذِكْرَها فِي أَوَّل الوَجهِ؛ فليَتَأَمَّلْه النَّاصِحُ لنَفسِه حقَّ التَّأَمُّل، فما أَعظَمَه وأَجَلَّه وأَنفعَه لِمَن أَرادَ الله هِدايَتَه!

وتأَمَّل ما حَكاهُ عن القُبورِيِّين من الأُمورِ الشِّركِيَّة، وحِكايَتِه اتِّفاقَ العُلَماء عَلَىٰ أَنَّ ذَلِكَ من الكُفرِ الصَّريحِ وأَنَّه من دِينِ المُشرِكين، وقد زاد الأَمرُ بَعدَه شِدَّةً، وعَظُمت الفِتنَة بالقُبورِ حتَّىٰ اتُّخِذَت أَوثانًا تُعبَد من دُونِ الله، ويُفعَل عِندَها وبِهَا أَعظَمُ ممَّا كان يَفعَلُه مُشرِكو العَرَب.

ومَن فَهِم ما ذَكَرناه فِي هَذَا الوَجهِ من أَوَّلِه إِلَىٰ آخِره لاسِيَّما الأَحادِيثُ الصَّحيحَةُ، ونَزَّل ذَلِكَ عَلَىٰ أَحوالِ المُنتَسِبين إِلَىٰ الإِسلامِ فِي زَمانِنا، تبيَّن له أَنَّ الإِسلامَ الحَقيقِيَّ قد عاد غَريبًا كما بَدَأَ أو أَشَدَّ غُربَةً، وتبيَّن له أَنَّ حاصِلَ إِسلامِ الأَكثَرين الانتِسابُ والدَّعوَىٰ المُجَرَّدة.

وحينَئِذٍ فنَقُولُ فِي الوَجهِ الخامِسِ: إِنَّ أَكثَرَ المُنتَسِبين إِلَىٰ الإِسلامِ فِي هَذِه الأَزمانِ مُحتاجُون إِلَىٰ الدُّعاءِ إِلَىٰ الإِسلامِ، والتِزامِ شَرائِعِه، كما دعا رَسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشباهَهُم وسَلَفَهُم من أَهلِ الجاهِلِيَّة؛ فمَن أَجابَ مِنهُم فهو المُسلِم له ما للمُسلِمين وعَلَيهِ ما عَلَىٰ المُسلِمين، ومَن لم يُجِب؛ فإِن كَانُوا جَماعَةً لهم مَنَعَةٌ

(١) انظر: «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/ ٣٦٩- ٣٩٥).

قُوتِلوا كما قاتَلَ رَسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُشرِكي العَربِ وأَهلَ الكِتابِ، وكما قاتَلَ الصَّحابَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ مانِعِي الزَّكاةِ وغَيرَهم من المُرتَدِّين عن الإِسلامِ حتَّىٰ أدخلوهم من البابِ الَّذِي خَرجوا مِنهُ، وأمَّا الأَفرادُ ومَن لا مَنعَةَ لهم فهَؤُلاءِ يُؤخَذون بالتِزامِ أَحكامِ الإِسلامِ الظَّاهِرة ويُجبَرون عَلَىٰ ذَلِكَ، ويُعامَل العُصاةُ مِنهُم بالتَّأديبِ الَّذِي يَلِيق بِهِم، فبَعضُهم بالتَّهديدِ، وبَعضُهم بالحَبسِ، وبَعضُهم بالضَّربِ، وبَعضُهم بأَخذِ بَعضِ مالِهِ، وبَعضُهم بالقَتلِ، كلٌّ عَلَىٰ حَسَب جُرمِهِ كما هو مُقَرَّر مَعروفٌ فِي أَحكامِ العُصاةِ والمُرتَدِّين.

واللهُ المَسئُول أن يَنصُرَ دِينَه، ويُعلِيَ كَلِمَتَه، وأن يُظهِر دِينَه عَلَىٰ الدِّين كُلِّه ولو كَرِه المُشرِكون، وأن يَبعَث لِهَذِه الأُمَّة مَن يُجَدِّد لها دِينَها دِينَ الحَقِّ الَّذِي طُمِسَت فِي زَمانِنا أَعلامُه، واشتَدَّت غُربَته ولم يَبقَ مِنهُ بين الأَكثَرين إِلَّا اسمُه.

فإن قِيلَ: كلُّ المُنتَسِبين إِلَىٰ الإِسلامِ يَقُولون: لا إِلَهَ إِلَّا الله، وقد قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّىٰ يَقُولُوا لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ؛ فَإِذَا قَالُوهَا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَىٰ اللهِ**»[1]. وقد أنكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَىٰ أُسامَةَ بنِ زَيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَتلَه للرَّجُل بَعدَما قَالَ: لا إِلَهَ إِلَّا الله، فدلَّ عَلَىٰ أنَّ من قَالَ: لا إِلَهَ إِلَّا الله فهو مُسلِمٌ، مَعصومُ الدَّمِ والمالِ، ولا يَضُرُّه مع الإِتيانِ بالشَّهادَتَين شَيءٌ!

قِيلَ: هَذِه الشُّبهَة قد ابتُلِي بِهَا أَكثَرُ النَّاس، فظَنُّوا أنَّ مُجَرَّدَ التَّكَلُّم بالشَّهادَتَين

(١) سبق تخريجه.

مانِعٌ من الكُفرِ، عاصِمٌ للدَّمِ والمالِ، ولو كان المُتكلِّم بِهِما مُرتكِبًا ما يُنافِيهِما ويُناقِضُهما، هَذَا ما يتوَهَّمُه كَثيرٌ من الجُهَّال والضُّلَّالِ، ولَيسَ الأَمرُ كما يَظُنُّون.

والجَوابُ عن الحَديثِ الأَوَّل من وُجوهٍ:

أَحَدُها: أنَّه إِنَّما وَرَد فِي حقِّ المُشرِكين الَّذين يَزعُمون تَعَدُّدَ الآلِهَة مع الله تَعالَىٰ، كما أخبرَ الله تَعالَىٰ بذَلِكَ عَنهُم فِي كَثيرٍ من الآياتِ، كقَولِه تَعالَىٰ: **﴿أَئِنَّكُمْ لَتَشْهَدُونَ أَنَّ مَعَ ٱللَّهِ ءَالِهَةً أُخْرَىٰ ۚ قُل لَّآ أَشْهَدُ ۚ قُلْ إِنَّمَا هُوَ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ وَإِنَّنِى بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ﴾** [الأنعام: ١٩].

ولِهَذا لمَّا دَعاهُم النَّبيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَىٰ التَّوحيدِ أنكَروا ذَلِكَ وأَعظَمُوه وتَعَجَّبوا مِنهُ، فقَالُوا: ﴿أَجَعَلَ ٱلْـَٔالِهَةَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا ۖ إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ عُجَابٌ﴾ [ص: ٥]، ثمَّ تواصَوْا بالصَّبْر والثَّباتِ عَلَىٰ عِبادَةِ الآلِهَة المُتعَدِّدة بزَعمِهِم، كما أخبرَ الله عَنهُم فِي قَولِه تَعالَىٰ: ﴿وَٱنطَلَقَ ٱلْمَلَأُ مِنْهُمْ أَنِ ٱمْشُوا۟ وَٱصْبِرُوا۟ عَلَىٰٓ ءَالِهَتِكُمْ ۖ إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ يُرَادُ ﴿٦﴾ مَا سَمِعْنَا بِهَٰذَا فِى ٱلْمِلَّةِ ٱلْـَٔاخِرَةِ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا ٱخْتِلَٰقٌ﴾ [ص: ٦، ٧].

والدَّليلُ عَلَىٰ أنَّ الحَديثَ وارِدٌ فِي حقِّ المُشرِكين: ما رَواهُ أبو داوُد، والنَّسائِيُّ، والدَّارَقُطنِيُّ عن أَنَسِ بنِ مالِكٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ: **«أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ المُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يَشْهَدُوا أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، فَإِذَا شَهِدُوا أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ وَصَلَّوا صَلَاتَنَا وَاسْتَقْبَلُوا قِبْلَتَنَا وَأَكَلُوا ذَبَائِحَنَا حُرِّمَتْ عَلَيْنَا أَمْوَالُهُمْ وَدِمَاؤُهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا»**(١). هَذا لَفظُ النَّسائِيِّ، ولِهَذا كأنَّ

---

(١) سبق تخريجه.

رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدعُوهم إِلَىٰ شَهادَة أن لا إِلَهَ إلَّا الله ويُقاتِلُهم عَلَىٰ ذَلِكَ، فمَن قَالَها مِنهُم دَخَل بِهَا فِي الإِسلام، وكَذَلِكَ يَدخُل فِي الإِسلامِ بقَولِه: أنا مُسلِمٌ، ونَحوِ ذَلِكَ ممَّا يدلُّ عَلَىٰ إِسلامِه، وبَعدَ الدُّخولِ فِي الإِسلامِ يَكُون مُطالَبًا بحُقوقِ الإِسلامِ، وتَبقَىٰ صِحَّةُ إِسلامِه مُعلَّقةً بالتِزامِ شَرائِعه، فإن قام بِها تَبيَّنَّا صِحَّة إِسلامِه، وإن تَركَها تبيَّنَّا كَذِبه فِي دَعواهُ الإِسلامَ، ولم يَنفَعهُ مُجَرَّدُ التَّلَفُّظِ بلا إِلَهَ إلَّا الله.

يُوَضِّح ذَلِكَ: الوَجهُ الثَّانِي: أنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علَّق عِصمَةَ الدَّمِ والمالِ فِي هَذَا الحَديث بشَرطَينِ:

أَحَدُهما: شَهادَةُ أن لا إِلَهَ إلَّا الله.

والثَّانِي: القِيامُ بحَقِّها.

فمَن أتىٰ بالشَّرطَين كِلَيهِما عُصِم دَمُه ومَالُه، ومَن امتَنَع مِنهُما أو من أَحَدِهما فلَيسَ بمَعصُوم الدَّم والمالِ؛ لأنَّ الحُكمَ المُعَلَّق بشَرطَين لا يَجِب بأَحَدِهما والآخَرُ مَعدومٌ.

قَالَ الحافِظ ابنُ حَجَرٍ فِي «فَتحِ البارِي» فِي الكَلامِ عَلَىٰ هَذَا الحَديث: «فِيهِ مَنْعُ قَتْلِ مَن قَالَ: لا إِلَهَ إلَّا الله ولو لم يَزِد عَلَيهَا، لكن هل يَصِير بمُجَرَّد ذَلِكَ مُسلِمًا؟ الرَّاجِحُ: لا، بل يَجِب الكَفُّ عن قَتلِه حتَّىٰ يُختبَرَ؛ فإنْ شَهِد بالرِّسالَة والتَزَم أَحكامَ الإِسلامِ حُكِم بإِسلامِه، وإِلىٰ ذَلِكَ الإِشارةُ بالاستِثناءِ بقَولِه: «**إِلَّا بِحَقِّ الإِسْلَامِ**». انتهَىٰ[١].

(١) انظر: «فتح الباري» (١٢/ ٢٧٩).

وقَالَ الشَّيخ حَمَد بنُ ناصِرِ بنِ مَعمَر -رَحِمَهم الله تَعالَىٰ-: «قَالَ عُلَماؤُنا رَحِمَهُمُٱللَّهُ: إذا قَالَ الكافِرُ لا إِلَهَ إلَّا الله فقد شَرَع فِي العاصِمِ لدَمِه؛ فيَجِب الكفُّ عنه؛ فإن تمَّمَ ذَلِكَ تحقَّقَت العِصمَة، وإلَّا بَطَلَت.

ويَكونُ النَّبيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ قد قَالَ كلَّ حَديثٍ فِي وَقتٍ؛ فقَالَ: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّىٰ يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ**» ليَعلَمَ المُسلِمون أنَّ الكافِرَ المحارِبَ إذا قَالَها كُفَّ عنه، وصار دَمُه ومالُه مَعصومًا، ثم بيَّن صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ فِي الحَديثِ الآخَرِ أنَّ القِتالَ مَمدودٌ إِلَىٰ الشَّهادَتَين والعِبادَتَين؛ فقَالَ: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّىٰ يَشْهَدُوا أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ**»؛ فبيَّن أنَّ تمامَ العِصمَةِ وكَمالَها إِنَّما يَحصُل بذَلِكَ، ولِئَلَّا تَقَع الشُّبهَة بأنَّ مُجَرَّدَ الإقرارِ يَعصِم عَلَىٰ الدَّوامِ، كما وَقَعت لبَعضِ الصَّحابَة حتَّىٰ جَلَّاها أبو بَكرٍ الصِّدِّيق، ثم وافَقُوه رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمۡ». انتَهَىٰ[(١)].

إذا عُرِف هَذَا؛ فأَعظَمُ حُقوقِ لا إِلَهَ إِلَّا الله: إِفرادُ الله بالعِبادَةِ والكُفرُ بما يُعبَد من دُون الله كائِنًا ما كان، كما فِي «المُسنَد»، و«صَحيحِ مُسلِمٍ»، عن أبي مالِكٍ الأَشجَعِيِّ عن أبيه رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ أنَّ رَسولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ وَحَّدَ اللهَ تَعالَىٰ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِهِ، حَرُمَ مَالُهُ وَدَمُهُ، وَحِسَابُهُ عَلَىٰ اللهِ** عَزَّوَجَلَّ»[(٢)]، وهَذَا هو مَعنَىٰ قَولِه تَعالَىٰ: ﴿فَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ

---

(١) انظر: «الفواكه العِذاب في الرد علىٰ من لم يحكِّم السنة والكتاب» (ص: ٦٧).

(٢) سبق تخريجه.

ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَا﴾ [البقرة: ٢٥٦]، والطَّاغوتُ اسمٌ لِكُلِّ معبودٍ سِوَىٰ الله تَعالَىٰ، كما فِي قَولِه تَعالَىٰ: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِى كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّـٰغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].

ومن أعظَمِ حُقوقِ لا إله إلا الله -أيضًا- إقامُ الصَّلاةِ وإيتاءُ الزَّكاةِ: قَالَ الله تعالَىٰ: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ﴾ [البينة: ٥].

وقَالَ تعالَىٰ: ﴿فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ﴾ [التوبة: ٥].

وفِي الآية الأخرىٰ: ﴿فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ﴾ [التوبة: ١١].

وفِي «الصَّحِيحَين» عن ابن عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّىٰ يَشْهَدُوا أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَىٰ اللهِ»**(١).

وقد همَّ النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بغَزوِ بني المُصطَلِق لمَّا قِيلَ له: إنَّهُم مَنَعوا الزَّكاةَ، وكان الَّذِي أخبَرَه بذَلِكَ كاذِبًا عَلَيهِم؛ فأنزل الله تَعالَىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن جَآءَكُمْ

(١) سبق تخريجه.

فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلۡتُمۡ نَٰدِمِينَ ﴾ [الحجرات: ٦].

واتَّفق الصَّحابةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَلَىٰ قِتالِ مانِعِي الزَّكاةِ، واحتجَّ أبو بَكرٍ الصِّدِّيقُ -رَضِي الله عنه وأَرضاهُ- عَلَىٰ قِتالِهم بقَولِ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«إِلَّا بِحَقِّهَا»**.

كما فِي «الصَّحِيحَين»، و«المُسنَد»، و«السنن» إلا ابنَ ماجَهْ عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أنَّ عُمَر بنَ الخَطَّاب قَالَ لأبي بَكرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: عَلامَ تُقاتِلُ النَّاسَ وقد قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّىٰ يَشْهَدُوا لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ؛ فَإِذَا قَالُوهَا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَىٰ اللهِ»**؟ فقال أبو بَكرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: والله لو مَنَعونِي عَناقًا -وفِي رواية: عِقالًا- كانوا يُؤَدُّونه إِلَىٰ رَسولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لقَاتلتُهم عَلَىٰ مَنعِه، إنَّ الزَّكاةَ حقُّ المالِ، والله لأُقاتِلَنَّ مَن فرَّق بين الصَّلاةِ والزَّكاةِ. قَالَ عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فما هو إلَّا أن رَأيتُ اللهَ قد شَرَحَ صَدْرَ أبي بَكرٍ للقِتالِ؛ فعَرَفتُ أنَّه الحقُّ!

وفِي رِوايَةٍ لأَحمَد قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّىٰ يَقُولُوا لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ؛ فَإِذَا قَالُوهَا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَىٰ اللهِ»**، قَالَ: فلمَّا قام أبو بَكرٍ وارتدَّ مَن ارتدَّ، أراد أبو بَكرٍ قِتالَهُم، قَالَ عمر: كيف تُقاتِل هَؤُلاءِ القَومَ وهم يُصَلُّون؟ قَالَ: فقال أبو بَكرٍ: والله لأُقاتِلَنَّ قَومًا ارتَدُّوا عن الزَّكاةِ، والله لو مَنَعونِي عَناقًا ممَّا فَرَض الله ورَسُولُه لقَاتَلْتُهم. قَالَ عمر: فلمَّا رَأَيتُ اللهَ شَرَح صَدْرَ أبي بَكرٍ لقِتالِهم عَرفتُ أنَّه الحقُّ.

ورَواهُ الشَّافِعِي فِي «مُسْنَدِه» ولَفظُه: أنَّ عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لأبي بَكرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

فِيمَن مَنَع الصَّدَقَة: أَليسَ قد قَالَ رَسُولُ الله صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**لا أَزَالُ أُقَاتِلُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَقُولُوا: لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَإِذَا قَالُوهَا فَقَدْ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَىٰ اللهِ**»؟ فقَالَ أبو بَكرٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: هَذَا من حَقِّها. يَعنِي: مَنعَهُم الصَّدَقَةَ[1].

قَالَ شَيخُ الإِسلامِ ابنُ تَيمِيَّة -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي آخِرِ كَلامِه عَلَىٰ كُفرِ مانِعِي الزَّكاةِ: «والصَّحابَة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ لم يَقُولوا: هل أنت مُقِرٌّ بوُجوبِها أو جاحِدٌ لها؟ هَذَا لم يُعهَدْ عن الصَّحابة بحالٍ، بل قَالَ الصِّدِّيق لعُمَرَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا: «والله، لو مَنَعوني عَناقًا كَانُوا يُؤَدُّونَها إِلَىٰ رَسولِ الله صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ لقَاتَلْتُهم عَلَىٰ مَنعِها»؛ فجَعَل المُبيحَ للقِتالِ مُجَرَّدَ المَنعِ لا جَحْدَ الوُجوبِ.

وقد رُوِيَ: أنَّ طَوائِفَ مِنهُم كانوا يُقِرُّون بالوُجوبِ لَكِنْ بَخِلوا بِهَا، ومع هَذَا فسِيرَة الخُلَفاءِ فِيهِم سِيرَةٌ واحِدَةٌ؛ وهي قَتْلُ مُقاتِلَتِهم وسَبيُ ذَرارِيِّهم وغَنيمةُ أَموالِهِم، والشَّهادَةُ عَلَىٰ قَتلاهُم بالنَّار، وسَمَّوهم جَمِيعَهم أَهلَ الرِّدَّة، وكان من أَعظَمِ فَضائِلِ الصِّدِّيق عِندَهم أنْ ثَبَّتَه الله عَلَىٰ قِتالِهم، ولم يتَوَقَّفْ كما تَوَقَّفَ غَيرُه، حتَّىٰ ناظَرَهم فرَجَعوا إِلَىٰ قَولِه.

وأَمَّا قِتالُ المُقِرِّين بنُبُوَّة مُسيلِمَة: فهَؤُلاءِ لم يَقَع بَينَهم نِزاعٌ فِي قِتالِهم، وهَذِه حُجَّة مَن قَالَ: إنْ قاتَلَوا الإِمامَ عَلَيهَا كَفَروا، وإِلَّا فلا؛ فإِنَّ كُفْرَ هَؤُلاءِ وإِدخالَهُم فِي

---

(١) أخرجه البخاري (١٣٩٩)، و(١٤٠٠)، ومسلم (٢٠)، وأحمد (١/ ١٩) (١١٧)، و(٢/ ٥٢٨) (١٠٨٥٢) وأبو داود (١٥٥٦)، والترمذي (٢٦٠٧)، والنسائي (٢٤٤٣)، والشافعي في «مسنده» (ص: ١٦٩) من حديث أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

أهلِ الرِّدَّة قد ثَبَت باتِّفاقِ الصَّحابَة المُستَنِد إِلَىٰ نُصوصِ الكِتابِ والسُّنَّة، بخِلافِ مَن لم يُقاتِلِ الإمامَ عَلَيهَا؛ فإنَّ الصَّحيحَ عن النَّبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ أنَّه قِيلَ له: مَنَع ابنُ جَميلٍ؛ فقَالَ: «**مَا يَنْقِمُ ابنُ جَمِيلٍ إِلَّا أَنَّه كَانَ فَقِيرًا فَأَغْنَاهُ اللهُ**»(١) فلم يَأمُر بقَتلِه، ولا حَكَم بكُفرِه.

وفِي «السُّنَن» من حَديثِ بَهزِ بنِ حَكيمٍ، عن أبيه، عن جدِّه، عن النَّبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**وَمَنْ مَنَعَهَا فَإِنَّا آخِذُوهَا وَشَطْرَ إِبِلِهِ...**» الحَديثَ»(٢). انتهَىٰ كَلامُه -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-(٣).

فتأَمَّلْ كَلامَ هَذَا الإمامِ وتَصرِيحَه بأنَّ الطَّائِفَة المُمتَنِعَةَ عن أَداءِ الزَّكاة إِلَىٰ الإمامِ يُقاتَلون، ويُحكَمُ عَلَيهِم بالرِّدَّة عن الإِسلامِ، وتُسبَىٰ ذَرارِيُّهم وتُغنَمُ أَموالُهم، وإن أَقَرُّوا بوُجوبِ الزَّكاةِ وصَلَّوا الصَّلواتِ الخَمسَ وفَعَلوا جَميعَ شَرائعِ الإِسلامِ غَيرَ أَداءِ الزَّكاةِ، وأنَّ ذَلِكَ ليس بمُسقِطٍ لِقِتالِهِم والحُكمِ عَلَيهِم بالرِّدَّة، وأنَّ كُفرَهُم وقِتالَهم ثابِتٌ بالاتِّفاقِ المُستَنِد إِلَىٰ نُصوصِ الكِتابِ والسُّنَّة!

وتأَمَّلِ الفَرقَ بين الطَّائِفَة المُمتَنِعَةِ المُقاتِلَةِ عَلَىٰ مَنعِ الزَّكاة، وبين مَن لم يُقاتِل عَلَيهَا، ومِثلُهم مَن لا مَنَعَةَ له كالأَفرادِ؛ فإنَّ هَؤُلاءِ تُؤخَذ مِنهُم الزَّكاةُ، ويُعاقَبون عَلَىٰ

(١) أخرجه البخاري (١٤٦٨)، ومسلم (٩٨٣) عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ.

(٢) أخرجه أحمد (٣٣/ ٢٣٨) (٢٠٠٣٨)، وأبو داود (١٥٧٥)، والنسائي (٢٤٤٩)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٩/ ٤١١) (٩٨٦)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٥٥٤) (١٤٤٨)، وحسنه الألباني.

(٣) كما في «الدرر السنية في الأجوبة النجدية» (٩/ ٤١٨).

مَنعِها بأَخذِ شَطْرِ أَموالِهم، ولا يُقتَلُون ولا يُحكَمُ علَيهِم بالكُفرِ، كما تدلُّ علَىٰ ذَلِكَ الأَحادِيثُ، بخِلافِ مَن قاتَلَ علَيها وله مَنَعة؛ فقد اتَّفَق الصَّحابَةُ علَىٰ كُفرِهم وقِتالِهم، والله أعلَمُ.

ومن أَعظَمِ حُقوقِ لا إِلَهَ إِلَّا الله أيضًا: صِيامُ رَمَضان وحَجُّ بيتِ الله الحَرامِ، قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٣].

وقَالَ تعالَىٰ: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلۡبَيۡتِ مَنِ ٱسۡتَطَاعَ إِلَيۡهِ سَبِيلٗاۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ [آل عمران: ٩٧].

ورَوَىٰ التِّرمِذِيُّ، وابنُ مَردُوَيهِ، وابنُ جَريرٍ، وابنُ أبي حاتِمٍ، عن عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ مَلَكَ زَادًا وَرَاحِلَةً وَلَمْ يَحُجَّ بَيْتَ اللهِ فَلَا يَضُرُّهُ مَاتَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا، وَذَلِكَ بِأَنَّ اللهَ قَالَ: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلۡبَيۡتِ مَنِ ٱسۡتَطَاعَ إِلَيۡهِ سَبِيلٗاۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾**». قَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذا حَديثٌ غَريبٌ لا نَعرِفُه إلَّا من هَذا الوَجهِ، وفِي إِسنادِه مَقالٌ»[(١)].

ورَوَىٰ سَعيدُ بنُ مَنصورٍ بإِسنادِه عن عَبدِ الرَّحمنِ بنِ سابِطٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَحُجَّ حَجَّةَ الإِسْلَامِ، لَمْ يَمْنَعْهُ مَرَضٌ حَابِسٌ أَوْ**

---

(١) أخرجه الترمذي (٨١٢)، وابن مردويه كما في «تفسير ابن كثير» (٢/ ٨٤)، وابن جرير في «التفسير» (٥/ ٦١٣)، وابن أبي حاتم في «التفسير» أيضًا (٣/ ٧١٣) (٣٨٥٩)، عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وضعفه الألباني في «مشكاة المصابيح» (٢٥٢١).

سُلْطَانٌ جَائِرٌ أَوْ حَاجَةٌ ظَاهِرَةٌ؛ فَلْيَمُتْ عَلَىٰ أَيِّ حَالٍ شَاءَ؛ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا».

ورَواهُ البَغوِيُّ فِي «تَفسيره» بإِسنادِه عن عَبدِ الرَّحمنِ بن سابِطٍ، عن أبي أُمامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بنَحوِه(١).

ورَوَىٰ الإِسماعِيلِيُّ من حَديثِ الأَوزاعيِّ: حدَّثَني إِسماعِيلُ بنُ أبي المُهاجِرِ حدَّثَني عَبدُ الرَّحمنِ بنُ غَنمٍ أنَّه سَمِع عُمَرَ بنَ الخَطَّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقولُ: «مَن أطاقَ الحجَّ فلم يَحُجَّ فسواءٌ عَلَيهِ مات يَهودِيًّا أو نَصرانِيًّا». قَالَ الحافِظ ابنُ كَثيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «هَذَا إِسنادٌ صَحيحٌ إِلَىٰ عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»(٢)، قَالَ: ورَوَىٰ سَعيدُ بن مَنصورٍ فِي «سُنَنِه» عن الحَسَن البَصرِيِّ قَالَ: قَالَ عُمَرُ بن الخَطَّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَقد هَممتُ أن أَبعَثَ رِجالًا إِلَىٰ هَذِه الأَمصارِ فيَنظُروا إِلَىٰ كلِّ مَن كان عِندَه جِدَةٌ فلم يَحُجَّ فيَضرِبوا عَلَيهِم الجِزيَةَ، ما هم بمُسلِمين! ما هم بمُسلِمين!»(٣).

وفِي «الصَّحِيحَين» عن ابن عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«بُنِيَ الإِسْلَامُ عَلَىٰ خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَإِقَامِ**

---

(١) أخرجه البغوي في «التفسير» (٢/ ٧٤)، وذكره ابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ٢١٠)، وقال: لا يصح، وكذا قال العقيلي، والدارقطني: لا يصح فيه شيء، وقد روي من ثلاث طرق كلها واهية، وقد ذكرها الحافظ ابن حجر، وبين ضعفها كما في «التلخيص الحبير» (٢/ ٤٢٥).

(٢) رواه الإسماعيلي كما عزاه له ابن كثير في «تفسيره» (٢/ ٨٥).

(٣) رواه سعيد بن منصور كما عزاه له ابن كثير في «تفسيره» (٢/ ٨٥)، وفي «مسند الفاروق» (١/ ٢٩٣)، وقال: وهذا منقطع بين قتادة وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالحَجِّ، وَصِيَامِ رَمَضَانَ»[١].

ورَوَىٰ أبو يَعلَىٰ بإسنادٍ حَسَن عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ حمَّاد بنُ زَيدٍ: ولا أَعلَمُه إلا وقد رَفَعه إِلَىٰ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**عُرَىٰ الإِسْلَامِ وَقَوَاعِدُ الدِّينِ ثَلَاثَةٌ عَلَيْهِنَّ ابْتُنِيَ الإِسْلَامُ مَنْ تَرَكَ مِنْهُنَّ وَاحِدَةً فَهُوَ بِهَا كَافِرٌ حَلَالُ الدَّمِ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَالصَّلَاةُ المَكْتُوبَةُ وَصَوْمُ رَمَضَانَ**»[٢].

وفِي رِوايَة: «مَنْ تَرَكَ مِنْهُنَّ فَهُوَ بِاللهِ كَافِرٌ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ، وَقَدْ حَلَّ دَمُهُ وَمَالُهُ».

ورَواهُ سَعيدُ بنُ زَيدٍ -أخو حمَّاد بنِ زَيدٍ- عن عَمرِو بن مالكٍ البَكرِيِّ، عن أبي الجَوزاءِ، عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مرفوعًا[٣].

ورَوَىٰ ابنُ شِهابٍ عن حَنظَلَة، عن عليِّ بن الأشجَع: «أنَّ أبا بَكرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعَث خالِدَ بنَ الوليدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وأَمَره أن يُقاتِل النَّاسَ عَلَىٰ خمسٍ، فمَن تَرَكَ واحِدَةً فقاتِله عَلَيها كما تُقاتِلُه عَلَىٰ الخمسِ: شَهادَةُ أن لا إِلَهَ إِلَّا الله وأنَّ مُحَمَّدًا رَسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وإقامُ الصَّلاةِ، وإيتاءُ الزَّكاةِ، وصَومُ رَمَضان، وحجُّ بَيتِ الله الحَرامِ»[٤].

---

(١) أخرجه البخاري (٨)، ومسلم (١٦) من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) أخرجه أبو يعلىٰ في «مسنده» (٤/ ٢٣٦) (٢٣٤٩)، وضعفه الألباني في «السلسلة الضعيفة» (٩٤).

(٣) انظر: «جامع العلوم والحكم» (١/ ١٤٨) لابن رجب، وذكرها أيضًا في «فتح الباري» له (١/ ٢٤)، وقال: «والأظهر: وقفه علىٰ ابن عباس».

(٤) أخرجه المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٢/ ٩٢٣) (٩٧٥)، وأبو بكر الخلال في «السنة» =

وعن سَعيدِ بنِ جُبيرٍ قَالَ: قَالَ عُمَر بن الخَطَّاب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: «لو أَنَّ النَّاسَ تَركوا الحجَّ لقَاتَلناهُم عَلَىٰ تَركِه، كما نُقاتِل عَلَىٰ الصَّلاةِ والزَّكاةِ»[1].

قَالَ ابنُ القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «وهل يُلحَق تارِكُ الصَّومِ والحجِّ والزَّكاةِ بتارِكِ الصَّلاةِ فِي وُجوبِ قَتلِه؟ فِيهِ ثَلاثُ رِواياتٍ عن الإِمام أَحمَد:

- إِحداها: يُقتل بتَركِ ذَلِكَ كلِّه كما يُقتَل بتَركِ الصَّلاة.

وحُجَّة هَذِه الرِّوايَة: أَنَّ الزَّكاةَ والصِّيامَ والحجَّ من مَبانِي الإِسلامِ؛ فيُقتل بتَركِها جَميعًا كالصَّلاةِ؛ ولِهَذا قاتَلَ الصِّدِّيق رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ مانِعِي الزَّكاةِ وقَالَ: «والله لَأُقَاتِلَنَّ مَن فرَّق بين الصَّلاةِ والزَّكاةِ! إِنَّها لَقرينَتُها فِي كتاب الله».

وأَيضًا: فإِنَّ هَذِه المَبانِيَ من حُقوقِ الإِسلامِ، والنَّبِيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ لم يُؤمَر برَفعِ القِتال إِلَّا عمَّن التَزَم كَلِمَةَ الشَّهادَةِ وحَقَّها، وأَخبرَ أَنَّ عِصمةَ الدَّمِ لا تَثبُت إِلَّا بحقِّ الإِسلامِ، فهَذَا قِتالٌ للفِئَة المُمتَنِعة، والقَتلُ للواحِدِ المَقدُور عَلَيهِ إِنَّما هو لتَركِه حُقوقَ الكَلِمة وشَرائِعِ الإِسلامِ. وهَذَا أَصَحُّ الأَقوالِ.

- والرِّوايَة الثَّانِية: لا يُقتل بتَركِ غَيرِ الصَّلاةِ؛ لأَنَّ الصَّلاةَ عِبادةٌ بَدَنِيَّة لا تَدخُلها النِّيابةُ بحالٍ، والصَّومُ والحجُّ والزَّكاة تَدخُلُها النِّيابَة.

- والرِّوايَة الثَّالِثَة: يُقتَل بتَركِ الزَّكاةِ والصِّيام، ولا يُقتَل بتَركِ الحجِّ؛ لأنه

=

(٤/ ٦١) (١١٦٩) عن ابن شهاب عن حنظلة بن علي بن الأسقع به.

(١) انظر: «جامع العلوم والحكم» (١/ ٢٣٤).

مُختَلَف فِيهِ هل هو عَلَىٰ الفورِ أو عَلَىٰ التَّراخي؟

فمَن قَالَ: هو عَلَىٰ التَّراخي قَالَ: كيف يُقتَل بتَأخيرِ شَيءٍ مُوَسَّع له فِي تَأخِيرِه، وهَذَا المَأخَذُ ضَعيفٌ جِدًّا؛ لأنَّ مَن يَقتلُه بترَكِه لا يَقتُله بمُجَرَّد التَّأخير، وإنَّما صُورَة المَسأَلَة: أن يَعزِم عَلَىٰ تَركِ الحجِّ، ويَقولُ: هو واجِبٌ عليَّ ولا أَحُجُّ أبدًا؛ فهَذَا مَوضِعُ النِّزاعِ.

والصَّوابُ: القَولُ بقَتلِه؛ لأنَّ الحجَّ من حُقوقِ الإِسلامِ، والعِصمَة لم تَثبُت لِمَن تكلَّم بالإِسلامِ إلَّا بحَقِّه، والحجُّ من أعظَمِ حُقوقِه». انتهَىٰ[1].

ومن أعظَمِ حُقوقِ لا إله إلا الله أيضًا: طَاعَةُ الرَّسُول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وتَجريدُ المُتابَعة له، والإِيمانُ بكلِّ ما جاء به، قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَۖ﴾ [النساء: ٨٠].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿وَإِن تُطِيعُوهُ تَهۡتَدُواْۚ﴾ [النور: ٥٤].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْۚ﴾ [الحشر: ٧].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿قُلۡ إِن كُنتُمۡ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحۡبِبۡكُمُ ٱللَّهُ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ٣١ قُلۡ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَۖ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾

[آل عمران: ٣١، ٣٢].

فجَعَل سُبۡحَانَهُ وَتَعَالَىٰ اتِّباعَ الرَّسُول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سببًا لمَحبَّته سُبحانَه لمَن

(١) انظر: «الصلاة وأحكام تاركها» (ص: ٤٠).

اتَّصف بذَلِكَ ومَغفِرَتِه لذُنوبه، وأخبرَ أنَّ التَّوَلِّيَ عن طاعَتِه وطاعَةِ رَسُوله كُفرٌ، والله لا يُحِبُّ الكافِرين، والآياتُ فِي طاعَةِ الرَّسُول صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كثيرةٌ جدًّا تَزيدُ عَلَىٰ تِسعينَ آيةً، وفِي أَكثَرِها يَقرِن الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ بين طاعَتِه وطاعَةِ رَسُولِه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وقد تقدَّم حَديث أبي هُريرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّىٰ يَشْهَدُوا أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَيُؤْمِنُوا بِي وَبِمَا جِئْتُ بِهِ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَىٰ اللهِ**». رَواهُ مُسلِم والدَّارَقُطنِيُّ.

وهَذَا الحَديث من جوامِعِ الكَلِم؛ فيَدخُل تَحتَه جَميعُ ما تقدَّم ذِكرُه وغَيرُ ذَلِكَ من واجِباتِ الدِّين ومُحَرَّماته الَّتِي لا عُذْرَ لأَحَدٍ فِي جُحودِها أو تَركِها، وتقدَّم كَلامُ الشَّيخ تقيِّ الدِّين -رَحِمَه الله تعالَىٰ- فِي ذَلِكَ فِي أَوَّل الوَجهِ الرَّابع، وكَذَلِكَ قَولُ غَيرِه من كِبارِ الأَئِمَّة قد تقَّدم هُناكَ؛ فليُراجَعْ!

الوَجهُ الثَّالِثُ: أنَّ النَّبيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قاتَلَ اليَهُود وهم يَقولُون لا إِلَهَ إِلَّا الله، واتَّفَق الصَّحابَةُ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ عَلَىٰ قِتالِ مانِعي الزَّكاةِ ومَن أقرَّ بنُبُوَّة مُسيلِمَةَ وغَيرِه من الكَذَّابين، وسَمَّوْهم كُلَّهم أَهْلَ الرِّدَّة وهم يَقولُون: لا إِلَهَ إِلَّا الله، وقاتَلَ عليٌّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ الخوارِجَ مُستَنِدًا إِلَىٰ أَمرِ رَسولِ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بقِتالِهم وهم يَقولُون: لا إِلَهَ إِلَّا الله؛ فدلَّ عَلَىٰ أنَّ مُجرَّد التَّلَفُّظ بـ: لا إِلَهَ إِلَّا الله مع تَركِ حقِّها لا يَنفَعُ صاحِبَه ولا يُغنِي عنه شَيئًا، وقد عَقَدَ كلُّ طائِفَةٍ من أَتباعِ الأَئِمَّة فِي كُتُب الفِقهِ بابًا فِي حُكمِ المُرتَدِّ، وذَكَروا أَشياءَ كَثيرةً يَكفُر بِها الإِنسانُ ولو كان يَشهَد أن لا إِلَهَ إِلَّا الله، وبَعضُهم أَفرَدَ ذَلِكَ بكِتابٍ مُستَقِلٍّ.

وأمَّا إنكارُ النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ عَلَىٰ أُسامَةَ بنِ زَيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُمَا قَتْلَه للرَّجُل بعدما قَالَ: لا إِلَه إِلَّا الله: فلأنَّ أُسامَةَ رَضِيَ اللهُ عَنهُ عاجَلَ الرَّجُلَ بعدما أظهَر الإِسلامَ، ظنًّا مِنهُ أنه إنَّما قَالَ ذَلِكَ مُتَعوِّذًا من القَتلِ، وكان الواجِبُ عَلَىٰ أُسامَةَ أن يَكُفَّ عنه ويتثبَّتَ فِي أَمرِه حتَّىٰ يَظهَر صِدقُه أو كَذِبُه فيما قال؛ لِقَولِ الله تعالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبۡتُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنۡ أَلۡقَىٰٓ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسۡتَ مُؤۡمِنٗا تَبۡتَغُونَ عَرَضَ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٞۚ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبۡلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيۡكُمۡ فَتَبَيَّنُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٗا﴾ [النساء: ٩٤]، ففِي هَذِه الآيَةِ دَليلٌ عَلَىٰ وُجوبِ الكفِّ عمَّن أظهَرَ الإِسلامَ والتَّثبُّتِ في أَمرِه، فإنْ قام بحَقِّ الإِسلام فهو مُسلِمٌ، له ما للمُسلِمين وعَلَيهِ ما عَلَىٰ المُسلِمين، كما تقدَّم فِي الأَحاديثِ الصَّحيحَة، وإنْ لم يَقُم بحُقوقِ الإِسلام، أو تبيَّن مِنهُ بعد التِزامِها ما يُخالِف الإِسلامَ قُتِلَ؛ لقَولِ النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ: «**إِلَّا بِحَقِّهَا**». فقد جعَله شرطًا فِي عِصمَة الدَّم والمال.

ولقَولِه -أيضًا- فِي الخَوارِج: «أَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ؛ فَإِنَّ فِي قَتْلِهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا عِنْدَ اللهِ لِمَنْ قَتَلَهُمْ»(١).

وقَالَ: «لَئِنْ أَنَا أَدْرَكْتُهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ»(٢).

وأخبَرَ أَنَّهُم يَمرُقون من الإِسلامِ مُروقَ السَّهمِ من الرَّمِيَّة، هَذَا مع قَولِهِم: لا إِلَهَ

(١) أخرجه البخاري (٣٦١١)، ومسلم (١٠٦٦) من حديث علي رَضِيَ اللهُ عَنهُ.

(٢) أخرجه البخاري (٣٣٤٤)، ومسلم (١٠٦٤) من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللهُ عَنهُ.

إلَّا الله، ومع عِبادَتِهم العَظيمَةِ، حتَّىٰ قَالَ النَّبيُّ صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فِيهِم: «يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ، وَقِرَاءَتَهُ مَعَ قِرَاءَتِهِمْ»(١).

فإذا كان هَذَا حالَ مَن تَرَك بَعضَ حُقوقِ الإسلامِ لم تَنفَعْه عِبادَتُه ولا قَولُه: لا إِلَهَ إلَّا الله، فكَيف بمَن يَترُك حُقوقَ الإسلامِ كُلِّها ويَزعُم أنَّه مُسلِم مَعصومُ الدَّم والمال بمُجَرَّد قَولِه بلِسانِه: لا إِلَهَ إلَّا الله من غَيرِ اعتِقَادٍ لمَعناهَا ولا عَمَل بمُقتَضاهَا؟!

فمَا أَشبَهَ مَن كَانَت هَذِه حالُه بمَن قَالَ الله تعالَىٰ فِيهِم: ﴿إِنَّهُمُ ٱتَّخَذُواْ ٱلشَّيَٰطِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ﴾ [الأعراف: ٣٠]!

قَالَ ابنُ جَريرٍ -رَحِمَه الله تعالَىٰ- فِي هَذِه الآية: «وهَذَا من أَبيَنِ الدَّلالَة عَلَىٰ خَطَأِ مَن زَعَم أنَّ اللهَ لا يُعَذِّب أحدًا عَلَىٰ مَعصِيَة رَكِبها، أو ضَلالَةٍ اعتَقَدها، إلَّا أن يَأتِيَها بعد عِلمٍ مِنهُ بصَوابِ وَجهِها، فيَركَبُها عِنادًا مِنهُ لربِّه فيها؛ لأنَّه لو كان كَذَلِكَ لم يَكُن بين فَريقِ الضَّلالَة -الَّذي ضلَّ وهو يَحسَب أنَّه مُهتَدٍ- وفَريقِ الهُدَىٰ فَرقٌ، وقد فَرَّق الله تَعالَىٰ بين أَسمائِهِما وأَحكامِهِما فِي هَذِه الآيَةِ». انتَهَىٰ(٢).

وقَالَ شَيخُ الإسلامِ أبو العبَّاسِ بنُ تَيمِيَّةَ -قدَّس الله رُوحَه-: «مَن سَأَل الأَمواتَ ما لا يُطلَب إلَّا من الله؛ كمَغفِرَة الذُّنوبِ وهِدايَة القُلوبِ وإِنزالِ المَطَر؛ فإنَّه يُستَتاب فإنْ تاب وإلَّا قُتِل؛ لأنَّ هَذَا عَينُ الشِّرك الَّذِي نَهت عنه الرُّسُل، ونَزلت

(١) أخرجه البخاري (٣٦١٠)، ومسلم (١٠٦٤) من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

(٢) انظر: «تفسير الطبري» (١٠/ ١٤٩).

الكُتُب بتَحريمِه وتَكفيرِ فاعِلِه»[١].

وقَالَ أَيضًا: «مَن اعتقد فِي نَفِيسَةَ أنَّها بابُ الحَوائِجِ إِلَىٰ الله، وأنَّها تكشفُ الضُّرَّ، وتَفتَحُ الرِّزقَ، وتَحفَظُ مِصرَ؛ فهَذَا كافِرٌ مُشرِك يَجِب قَتلُه، وكَذَلِكَ مَن اعتَقَد ذَلِكَ فِي غَيرِها كائنًا مَن كان، والقُرآنُ من أَوَّلِه إِلَىٰ آخِرِه، وجَميعُ الكُتُب والرُّسُل إنَّما بُعِثوا بأنْ يُعبَد الله وَحدَه لا شَريكَ له، وألَّا يَجعَلوا مع الله إلهًا آخَرَ، والإِلهُ مَن يَألَهُه القَلبُ عِبادَةً واستِعانَةً، وإِجلالًا وإِكرامًا، وخَوفًا ورجاءً، كما هو حالُ المُشرِكين فِي آلِهَتِهم، وإنِ اعتَقَد المُشرِك أنَّ ما يَألَهُه مَخلوقٌ مَصنوعٌ، كما كان المُشرِكون يَقولُون فِي تَلبِيَتِهم: لبَّيكَ لا شَرِيكَ لَكَ إلَّا شَريكًا هو لك تَملِكُه وما مَلَك». انتَهَىٰ[٢].

فتأَمَّلْ كَلامَ هَذَا الإمام، ثمَّ انظُرْ إِلَىٰ ما يَعتَقِده القُبورِيُّون فِي هَذِه الأَزمانِ فِي نَفِيسَةَ وزَينبَ والبَدَوِيِّ والدُّسوقِيِّ والجِيلَانِيِّ وغَيرِهم من الأَمواتِ، وما يَفعَلُونه عِندَ القُبورِ من الشِّركِ الأَكبَرِ؛ يتبَيَّنْ لك غُربَةُ الدِّين، ويتَّضِحْ لك وُجوبَ قِتالِ الأَكثَرين بعد إِقامَة الحُجَّة عَلَيهِم.

وقَالَ الشَّيخُ -أيضًا- فِي «الوَصِيَّة الكُبْرَىٰ» لمَّا ذَكَر الخَوارِجَ ومُروقَهُم من الدِّين وأَمْرَه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **بقِتالِهِم، قَالَ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-:** «فإذا كان عَلَىٰ عَهدِ رَسولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وخُلَفائِه الرَّاشِدين قد انتَسَب إِلَىٰ الإِسلامِ مَن مَرَق مِنهُ مع عِبادَتِه العَظِيمَة حتَّىٰ أَمَر النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بقِتالِهِم، فلْيُعْلَمْ أنَّ المُنتَسِبَ إِلَىٰ

---

(١) لم أقف علىٰ هذا النص في كتب شيخ الإسلام ابن تيمية التي بين يدي.

(٢) انظر: «مجموعة الرسائل والمسائل» (١/ ٥٥).

الإسلام أو السُّنَّة فِي هَذِه الأَزمانِ قد يَمرُقُ -أيضًا- من الإسلامِ والسُّنَّة، حتَّىٰ يدَّعي السُّنَّةَ مَن ليس من أَهلِها بل قد مَرَق منها، وذلك بأَسبابٍ مِنهَا الغلوُّ الَّذِي ذمَّه الله تَعالَىٰ فِي كِتَابه؛ حَيثُ قَالَ: ﴿لَا تَغْلُواْ فِي دِينِكُمْ﴾ الآيَةَ».

ثمَّ ذَكَر -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- أنَّ عليَّ بنَ أبي طالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حرَّق الغالِيَةَ بالنَّار، وأَمَر بأَخادِيدَ خُدَّت لهم عِندَ باب كِندَةَ، وقَذَفهم فِيهَا بعد أن أجَّلهم ثَلاثًا لِيَتُوبوا، فلمَّا لم يَتوبُوا أَحرَقَهم بالنَّار، واتَّفَق الصَّحابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَلَىٰ قَتلِهم، لكنَّ ابنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كان مَذهَبُه أن يُقتَلُوا بالسَّيفِ بلا تَحريقٍ، وهو قَولُ أَكثَرِ العُلَماء، وقِصَّتُهم مَعروفَة عِندَ العُلَماء.

وكَذَلِكَ الغُلُوُّ فِي بَعضِ المَشايخ؛ إمَّا فِي الشَّيخ عَدِيٍّ، ويُونُسَ القُنَيِّيِّ، أو الحَلَّاجِ وغَيرِهم، بل الغُلُوُّ فِي عليِّ بنِ أبي طالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ونَحوِه، بل الغُلُوُّ فِي المَسيحِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ونَحوِه، فكلُّ مَن غَلَا فِي نبيٍّ أو فِي رجلٍ صالِحٍ كمِثلِ عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أو عَدِيٍّ أو نَحوِه أو فِيمَن يُعتَقِد فِيهِ الصَّلاحُ كالحلَّاج، أو الحاكِمِ الَّذِي كان بمِصرَ، أو يُونُسَ القُنَيِّيِّ ونَحوِهم، وجَعَل فِيهِ نوعًا من الإلَهِيَّة؛ مِثلَ أن يَقولَ: كلُّ رِزقٍ لا يرزُقُنِيه الشَّيخُ فُلانٌ ما أُرِيده، أو يَقُولَ إذا ذَبَح شاةً: باسم سيِّدي، أو يَعبُدُه بالسُّجودِ له أو لغَيرِه، أو يَدعُوه من دون الله تَعالَىٰ؛ مِثلَ أن يَقولَ: يا سيِّدي فلانًا اغفِرْ لي، أو ارحَمْني، أو انصُرْنِي، أو ارزُقْني، أو أَغِثْني، أو أَجِرْنِي، أو توكَّلتُ عَلَيهِ، أو أنت حَسبِي، أو أنا فِي حَسبِك، أو نَحو هَذِه الأقوالِ والأفعالِ الَّتِي هي من خَصائصِ الرُّبوبيَّة الَّتِي لا تَصلُح إلَّا لِلَّه تعالَىٰ، فكُلُّ هَذَا شِركٌ وضَلالٌ يُستتابُ صاحِبُه؛ فإنْ

تاب وإلَّا قُتِل؛ فإنَّ اللهَ تَعالَىٰ إنَّما أَرسَلَ الرُّسُلَ وأَنزَل الكُتُب لنعبُدَ الله وَحدَه لا شَريكَ له، ولا نَجعَلَ مع الله إلهًا آخرَ.

والَّذين كانوا يَدعُون مع الله آلِهَةً أُخرَىٰ مِثلَ الشَّمسِ، والقَمَر، والكَواكِب، والعُزَير، والمَسيحِ، والمَلائِكَة، واللَّات، والعُزَّىٰ، ومَناةَ الثَّالِثة الأُخرَىٰ، ويَغُوثَ، ويَعُوقَ، ونَسرٍ... وغَيرِ ذَلِكَ؛ لم يَكُونوا يَعتَقِدون أنَّها تَخلُق الخَلائِقَ، أو أنَّها تُنزِل المَطَر، أو أنَّها تُنبِت النَّباتَ، وإنَّما كانوا يَعبُدون الأَنبياءَ، والمَلائِكَةَ، والكَواكِبَ، والجِنَّ، والتَّماثيلَ المُصَوَّرة لهَؤُلاءِ، أو يَعبُدون قُبورَهم ويَقولُون: إنَّما نَعبُدهم ليُقَرِّبونا إلَىٰ الله زُلفَىٰ، ويَقولُون: هَؤُلاءِ شُفَعاؤُنا عِندَ الله؛ فأَرسَلَ اللهُ رُسُله تَنهَىٰ أن يُدعَىٰ أحدٌ من دُونِه، لا دُعاءَ عِبادَة ولا دُعاءَ استِغاثَة.

وقَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿ قُلِ ٱدْعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴿٥٦﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ ۚ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا ﴾ [الإسراء: ٥٦، ٥٧].

قَالَ طائِفَةٌ من السَّلَف: كان أَقوامٌ يَدعُون المَسيحَ وعُزَيرًا والمَلائِكَة فقَالَ الله لهم: هَؤُلاءِ الَّذين تَدعُونَهم يتقرَّبون إلَيَّ كما تَتقَرَّبون، ويَرجُون رَحمَتِي كما تَرجُون رَحمَتي، ويَخافُون عَذابِي كما تَخافُون عَذابِي.

وعِبادَة الله وَحدَه هي أَصلُ الدِّين، وهو التَّوحيدُ الَّذي بَعَث الله به الرُّسُل وأَنزلَ به الكُتُب.

وكان النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحقِّق التَّوحيدَ ويُعلِّمُه أُمَّتَه، حتَّىٰ قَالَ له رَجلٌ: ما

شَاءَ اللهُ وشِئتَ، فقَالَ: «**أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدًّا؟ بَلْ مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ**»(١).

وقَالَ: «**لا تَقُولُوا مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ، وَلَكِنْ مَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ شَاءَ مُحَمَّدٌ**»(٢).

ونَهَىٰ عن الحَلِف بغيرِ الله فقَالَ: «**مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللهِ أَوْ لِيَصْمُتْ**»(٣).

وقَالَ: «**مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللهِ فَقَدْ أَشْرَكَ**»(٤).

وقَالَ: «**لا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصارَىٰ عِيسَىٰ بْنَ مَرْيَمَ، إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ فَقُولُوا: عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ**»(٥).

ولِهَذا اتَّفَق العُلَماء عَلَىٰ أنَّه ليس لأَحَدٍ أن يَحلِفَ بمَخلُوقٍ كالكَعبَةِ ونَحوِها، ونَهَىٰ النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن السُّجودِ له وقَالَ: «**لا يَصْلُحُ السُّجُودُ إِلَّا لِلَّهِ**».

ونَهَىٰ النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن اتِّخاذ القُبورِ مَساجِدَ فقال فِي مَرَض مَوتِه: «**لَعَنَ اللهُ اليَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ**» يُحَذِّر ما فَعَلوا(٦).

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٢٨٣)، والنسائي في «السنن الكبرىٰ» (١٠٧٥٩)، وغيرهما عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: «أن رجلًا أتىٰ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فكلَّمه في بعض الأمر، فقال: ما شاء اللهُ وشئتَ، فقال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أجعلتني لله عدلًا؟ قل: ما شاء الله وحده**»، وفي الباب عن حذيفة، والطفيل بن سخبرة، وغيرهما، وانظر: «الصحيحة» (١٣٩، ١٠٩٣).

(٢) أخرجه الدارمي (٣/ ١٧٦٩) (٢٧٤١) من حديث الطفيل أخي عائشة.

(٣) أخرجه البخاري (٦١٠٨)، ومسلم (١٦٤٦)، وغيرهما من حديث ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

(٤) أخرجه أبو داود (٣٢٥١)، وابن حبان (٤٣٥٨)، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٢٠٤٢)، وأصل الحديث في «الصحيحين»؛ انظر التخريج السابق.

(٥) أخرجه أحمد (١/ ٢٣) (١٥٤)، والبخاري (٣٤٤٥)، وغيرهما من حديث عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٦) أخرجه البخاري (٤٣٥)، ومسلم (٥٣١)، وغيرهما من حديث عائشة، وعبد الله بن عباس، رَضِيَ اللهُ عَنْهُم.

وقَالَ: «**اللَّهُمَّ لا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ**»(١).

وقَالَ: «**لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا وَلَا بُيُوتَكُم قُبُورًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ حَيْثُمَا كُنْتُمْ؛ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي**»(٢).

ولِهَذا اتَّفَق أَئِمَّة الإِسلامِ عَلَىٰ أَنَّه لا يُشرَع بِناءُ المَساجِد عَلَىٰ القُبورِ، ولا تُشرَع الصَّلاةُ عِندَ القُبورِ، بل كَثيرٌ من العُلَماء يَقولُ: الصَّلاةُ عِندَها باطِلَة، وذَلِكَ أَنَّ من أَكبَرِ أَسبابِ عِبادَة الأَوثانِ كان التَّعظيمُ للقُبورِ بالعِبادَة ونَحوِها؛ ولِهَذا اتَّفَق العُلَماء عَلَىٰ أنَّ مَن سَلَّم عَلَىٰ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِندَ قَبرِه أَنَّه لا يتمَسَّح بحُجرَتِه ولا يُقَبِّلُها؛ لأَنَّ التَّقبيلَ والاستِلامَ إِنَّما يَكُون لأَركانِ بيتِ الله الحَرامِ، فلا يُشَبَّه بيتُ المَخلُوقِ ببَيتِ الخالِقِ، وكَذَلِكَ الطَّوافُ، والصَّلاةُ، والاجتِماعُ للعِبادات إِنَّما تُقصَد فِي بُيوتِ الله وهي المَساجِد الَّتِي أَذِن الله أن تُرفَعَ ويُذكَرَ فِيهَا اسمُه؛ فلا تُقصَد بُيوتُ المَخلوقِين فتُتَّخذُ عِيدًا كما قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا تَتَّخِذُوا بَيْتِي عِيدًا**». كلُّ هَذَا لتَحقيقِ التَّوحيدِ الَّذِي هو أَصلُ الدِّين ورَأسُه، الَّذِي لا يَقبَلُ الله عَمَلًا إِلَّا به، ويَغفِر لصاحِبِه ولا يَغفِر لمَن تَرَكه، كما قَالَ تَعالَىٰ: ﴿**إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفْتَرَىٰٓ إِثْمًا عَظِيمًا**﴾ [النساء: ٤٨].

---

(١) أخرجه مالك في «الموطأ» (٨٥) عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مرسلًا. وانظر: «أحكام الجنائز» (ص ٢١٦)، و«الثمر المستطاب» (ص ٣٦١).

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٣٦٧) (٨٧٩٠)، وأبو داود (٢٠٤٢)، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة به، وأخرجه مسلم (٧٨٠) مختصرًا، والترمذي (٢٨٧٧)، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ولهذا كَانَت كَلِمة التَّوحيدِ أَفضَلَ الكَلامِ وأَعظَمَه، فأَعظمُ آيةٍ فِي القُرآنِ آيَةُ الكُرسِيِّ: ﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُۚ لَا تَأۡخُذُهُۥ سِنَةٞ وَلَا نَوۡمٞۚ ﴾ .

وقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ دَخَلَ الجَنَّةَ**»[١].

والإِلهُ الَّذِي يَأْلَهُه القَلبُ عِبادَةً له، واستِعانَةً، ورَجاءً له، وخَشيةً، وإِجلالًا، وإِكرامًا». انتَهىٰ كَلامُه -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- مُلخَّصًا[٢].

فتأَمَّلْ كلامَ هَذَا الإِمامِ من أَوَّلِه إِلَىٰ آخِرِه، وتأَمَّلْ قَولَه فِيمَن غَلَا فِي نبيٍّ، أو رجلٍ صالِحٍ، أو مَن يُعتقَد فِيهِ الصَّلاحُ، وجَعَل فِيهِ نوعًا من الإِلَهِيَّة، أو صَرَف له شيئًا من خَصائِص الرُّبوبِيَّة أنه يُستتابُ فإِنْ تاب وإِلَّا قُتِلَ؛ فإِنَّ هَذَا مُطابِقٌ لِمَا دلَّت عَلَيهِ الأَحادِيثُ الصَّحيحَة الَّتِي تقَدَّم ذِكرُها فِي أَوَّلِ الوَجهِ الرَّابعِ، وإِنَّما أُبيحَ قَتلُه لمُخالَفَتِه لمَعنَىٰ شَهادَةِ التَّوحيدِ لا إِلَهَ إِلَّا الله، وتَركِه لأَعظَمِ حُقوقِها وهو إِفرادُ الله بالعِبادَة.

وقَالَ الشَّيخُ عَبدُ الله بنُ عَبدِ الرَّحمَنِ أبابطين -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «مَن جَعَل نَوعًا من أَنواعِ العِبادَة لغَيرِ الله كالدُّعاءِ، والسُّجودِ، والذَّبحِ، والنَّذرِ... وغَيرِ ذَلِكَ؛ فهُوَ مُشرِكٌ.

و«لا إِلَهَ إِلَّا الله» مُتَضَمِّنة للكُفرِ بما يُعبَد من دُونِه؛ لأَنَّ مَعنَىٰ لا إِلَهَ إِلَّا الله: إِثباتُ

---

(١) أخرجه أحمد (١٠/ ٣٦) (٢٢٤٥٨)، وأبو داود (٣١١٦)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٠/ ١١٢) (٢٢١)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٥٠٣) (١٢٩٩)، وغيرهم عن معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٦٤٧٩).

(٢) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (٣/ ٣٩٤-٤٠٠).

العِبادَة لِلَّه وَحدَه، والبَراءَةُ من كلِّ مَعبودٍ سِواهُ، وهذا مَعنَىٰ الكُفرِ بما يُعبَد من دُونِه»[(١)].

قَالَ: «وقولُ النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ فِي الحَديثِ الصَّحيحِ: «**مَنْ قَالَ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ حَرُمَ مَالُهُ وَدَمُهُ، وَحِسَابُهُ عَلَىٰ اللهِ**». فقولُه: «**وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ**» الظَّاهِرُ أنَّ هَذَا زِيادَةَ إِيضاحٍ؛ لأن لا إِلَهَ إِلَّا الله متضمِّنةٌ الكفرَ بما يُعبَد من دُونِ الله، ومَن قَالَ: لا إِلَهَ إِلَّا الله ومع ذَلِكَ يفعَلُ الشِّركَ الأَكبَرَ كدُعاءِ المَوتَىٰ والغائِبين، وسُؤالِهم قَضاءَ الحاجاتِ وتَفريجَ الكُرُباتِ، والتَّقرُّبِ إِلَيهِم بالنُّذور والذَّبائح؛ فهَذَا مُشرِكٌ شَاءَ أم أَبَىٰ، والله لا يَغفِر أن يُشرَكَ به، ومَن يُشرِكْ بالله فقد حرَّم الله عَلَيهِ الجَنَّةَ ومَأواهُ النَّار، ومع هَذَا فهو شِركٌ، ومَن فَعَله كافِرٌ، ولَكِنْ كما قَالَ الشَّيخُ: لا يُقَالُ فُلانٌ كافِرٌ حتَّىٰ يُبيَّنَ له ما جاء به الرَّسُولُ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ؛ فإن أصرَّ بعد البَيانِ حُكِم بكُفرِه، وحلَّ دَمُه ومالُه، وقالَ تَعالَىٰ: ﴿وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ﴾ أي: شِركٌ ﴿وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِۚ﴾. فإذا كان فِي بلدٍ وَثَنٌ يُعبَد من دُونِ الله قُوتِلوا لأَجلِ هَذَا الوَثَنِ؛ أي: لإِزالَتِه وهَدمِه، وتَركِ الشِّركِ؛ حتَّىٰ يَكُونَ الدِّينُ كلُّه لِلَّهِ، والدُّعاءُ دينٌ، سمَّاه الله دينًا، كما فِي قَولِه تعالَىٰ: ﴿فَإِذَا رَكِبُواْ فِي ٱلۡفُلۡكِ دَعَوُاْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ [العنكبوت: ٦٥]؛ أي: الدُّعاءَ، وقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ: «**بُعِثْتُ بِالسَّيْفِ بَيْنَ يَدَي السَّاعَةِ حَتَّىٰ يُعْبَدَ اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ**». فمَتَىٰ كان شيءٌ من العِبادَة مَصروفًا لغَيرِ الله فالسَّيفُ مَسلولٌ عَلَيهِ، والله أعلَمُ»[(٢)]. انتهَىٰ كَلامُه -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-.

---

(١) انظر: «الدرر السنية في الأجوبة النجدية» (٢/ ٣١٢).

(٢) انظر: «الدرر السنية في الأجوبة النجدية» (٢/ ٣١٣- ٣١٤).

وقولُه: «إنَّه لا يُقال للمُشرِك بالله الشِّركَ الأكبَرَ: إنه كافِرٌ إلَّا بعد البَيانِ، وإصرارِه علَىٰ المُخالَفَة» فِيهِ نظر؛ فإنَّ الله تعالَىٰ يقولُ: ﴿ **وَمَن يَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَـٰهًا ءَاخَرَ لَا بُرْهَـٰنَ لَهُۥ بِهِۦ فَإِنَّمَا حِسَابُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦٓ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلْكَـٰفِرُونَ** ﴾ [المُؤمِنون: ١١٧]، فقد كفَّر تبَارَكَوَتَعَالَىٰ كلَّ مَن دعا مَعَه إلهًا آخرَ، وأطلَقَ ولم يُقَيِّدْ ذَلِكَ بالإِصرارِ بعد إِقامَةِ الحُجَّة».

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿لَهُۥ دَعْوَةُ ٱلْحَقِّ ۖ وَٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُم بِشَىْءٍ إِلَّا كَبَـٰسِطِ كَفَّيْهِ إِلَى ٱلْمَآءِ لِيَبْلُغَ فَاهُ وَمَا هُوَ بِبَـٰلِغِهِۦ ۚ وَمَا دُعَآءُ ٱلْكَـٰفِرِينَ إِلَّا فِى ضَلَـٰلٍ﴾ [الرعد: ١٤]؛ فسمَّاهُم الكافِرين بدُعائِهم غيرَه، ولم يُقَيِّد ذَلِكَ بالإِصرارِ بعد البَيانِ.

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِى مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى مَنْ هُوَ كَـٰذِبٌ كَفَّارٌ﴾ [الزمر: ٣].

قَالَ البَغَوِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «تَفْسِيره»: «لا يُرشِدُ لدِينِه مَن كَذَب فقَالَ: إنَّ الآلهة لَتشفَعُ، وكَفَىٰ باتِّخاذِ الآلِهَة دُونَه كَذِبًا وكُفرًا». انتهَىٰ[(١)].

ولم يَذكُرْ سُبحانَه فِي هَذِه الآيةِ تَقيِيدًا بالإِصرارِ بعد البَيانِ، بل أَطلَق ذَلِكَ؛ فعُلِمَ أنَّ التَّقيِيدَ غيرُ مُعتبَرٍ، وأنَّه لا مانِعَ من إِطلاقِ الكُفرِ علَىٰ مَن اتَّصَف بالشِّركِ الأَكبَر، نَعَم، حِلُّ الدَّمِ والمالِ هو الَّذِي يُعتبَرُ فِيهِ الإِصرارُ بعد البَيانِ؛ فمَن قَامَت عَلَيهِ

(١) انظر: «تفسير البغوي» (٧/ ١٠٨).

الحُجَّة وأصرَّ عَلَىٰ المُخالَفَة حلَّ دَمُه ومالُه، والله أعلَمُ.

الوَجهُ السَّادِسُ: فِي تَمييز الخَبيثِ من الطَّيِّب؛ ليَستَبِينَ حاصِلُ العَدَد المَزعومِ الَّذِي يُكَثِّرُ به مَن قلَّ نَصيبُه من العِلمِ والإيمانِ:

فنَقولُ والله المُستعانُ: المُنتَسِبُون إِلَىٰ الإِسلامِ فِي زَمانِنا عَلَىٰ ثَلاثَةِ أَقسامٍ:

القِسمُ الأَوَّلُ: أَدعِياءُ الإِسلامِ الَّذين هم فِي مَعزِلٍ عنه.

الثَّانِي: أَهلُ البِدَع والأَهواءِ الَّذين هم عَلَىٰ شَفَا جُرُفٍ هارٍ.

الثَّالِث: أَهلُ السُّنَّة والجَماعَة.

*** فأَمَّا القِسمُ الأَوَّلُ: فهُم أَصنافٌ:**

الصِّنفُ الأَوَّلُ: المُشرِكون الَّذين اتَّخَذوا من دُونِ الله آلِهَةً لا يَخلُقون شيئًا وهم يُخلَقون، ولا يَملِكون لأَنفُسِهم ضَرًّا ولا نفعًا، ولا يَملِكون موتًا ولا حياةً ولا نُشورًا، وهم عُبَّادُ الأَوثانِ والطَّواغيتِ، والأَشجارِ والأَحجارِ، والعُيونِ والغِيرانِ، وغَيرِها ممَّا يُعبَد من دُونِ الله، وهم أَشبَهُ النَّاس بمُشرِكي العَرَب؛ الَّذين كانوا يَعبُدون اللَّاتَ، والعُزَّىٰ ومَناةَ الثَّالِثةَ الأُخرَىٰ، ووَدًّا وسُواعًا ويَغُوثَ ويَعُوق ونَسرًا، ونَحوَها من مَعبُودات أَهلِ الجاهِلِيَّة، بل مُشرِكو هَذِه الأَزمانِ وقَبلَها بدَهرٍ طَويلٍ أَجهَلُ بالله تعالَىٰ وتَوحيدِه وأَعظَمُ شِركًا من مُشرِكي العَرَب ومَن قَبلَهُم، وبَيانُ ذَلِكَ من وَجهَينِ:

أَحَدُهُما: أنَّ مُشرِكي هَذِه الأَزمانِ وقَبلَها بقُرونٍ كَثيرَةٍ إذا وَقَعوا فِي الشَّدائِد أَخلَصُوا الدِّينَ لغَيرِ الله؛ فتَراهُم يَهتِفُون باسم عليٍّ وغَيرِه من أَهلِ البَيتِ، أو باسم

عَبدِ القادِرِ الجيلانِيِّ، أو أَحمَدَ البدوِيِّ، أو الدُّسوقِيِّ، أو زَينَب، أو أَمثالِ هَؤُلاءِ المُعبودِين من دُونِ الله، ويُنادُونَهُم من قَريبٍ وبَعيدٍ، ويَنذِرُون لَهُم النُّذورَ، ويُقَرِّبون لهم القَرابين، ويَتَضرَّعُون إِلَيهِم، ويَدعونَهُم رَغَبًا ورَهَبًا، مُنيبين إِلَيهِم، مُخلِصِين لَهُم الدِّينَ، مُعتَقِدين أَنَّهُم أسرَعُ إِجابَةً لهم وفرجًا من الله تَعالَىٰ، وقَلَّ مَن يَستَغِيث مِنهُم بالله فِي تِلكَ الحالِ؛ فشِركُهم دائِمٌ فِي الرَّخاءِ والشِّدَّة؛ وهو فِي الشِّدَّة أَعظَمُ.

وهَذَا بخِلَافِ ما كان عَلَيهِ المُشرِكون الأَوَّلُون فإِنَّهم يُشرِكون فِي حال الرَّخاءِ؛ فإِذَا وَقَعوا فِي الشَّدائِد دَعَوا رَبَّهم مُنيبين إِلَيه، مُخلِصِين له الدِّينَ، قَالَ الله تعالَىٰ مُخبِرًا عنهم: ﴿ فَإِذَا رَكِبُوا۟ فِى ٱلْفُلْكِ دَعَوُا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ فَلَمَّا نَجَّىٰهُمْ إِلَى ٱلْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ ﴾ [العنكبوت: ٦٥].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿ وَإِذَا غَشِيَهُم مَّوْجٌ كَٱلظُّلَلِ دَعَوُا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ فَلَمَّا نَجَّىٰهُمْ إِلَى ٱلْبَرِّ فَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ ﴾ الآيَةَ [لقمان: ٣٢].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ ٱلضُّرُّ فِى ٱلْبَحْرِ ضَلَّ مَن تَدْعُونَ إِلَّآ إِيَّاهُ فَلَمَّا نَجَّىٰكُمْ إِلَى ٱلْبَرِّ أَعْرَضْتُمْ وَكَانَ ٱلْإِنسَـٰنُ كَفُورًا ﴾ [الإسراء: ٦٧].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿وَإِذَا مَسَّ ٱلنَّاسَ ضُرٌّ دَعَوْا۟ رَبَّهُم مُّنِيبِينَ إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَآ أَذَاقَهُم مِّنْهُ رَحْمَةً إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُم بِرَبِّهِمْ يُشْرِكُونَ ﴾ [الروم: ٣٣].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿ وَإِذَا مَسَّ ٱلْإِنسَـٰنَ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُۥ مُنِيبًا إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا خَوَّلَهُۥ نِعْمَةً مِّنْهُ نَسِىَ مَا كَانَ يَدْعُوٓا۟ إِلَيْهِ مِن قَبْلُ وَجَعَلَ لِلَّهِ أَندَادًا لِّيُضِلَّ عَن سَبِيلِهِۦ ﴾ الآية [الزمر: ٨].

وقَالَ تعالَىٰ: ﴿قُلْ أَرَءَيْتَكُمْ إِنْ أَتَىٰكُمْ عَذَابُ ٱللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمُ ٱلسَّاعَةُ أَغَيْرَ ٱللَّهِ تَدْعُونَ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٤٠﴾ بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِن شَآءَ وَتَنسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ﴾

[الأنعام: ٤٠، ٤١].

وقَالَ تعالَىٰ: ﴿قُلْ مَن يُنَجِّيكُم مِّن ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ تَدْعُونَهُۥ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً لَّئِنْ أَنجَىٰنَا مِنْ هَٰذِهِۦ لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿٦٣﴾ قُلِ ٱللَّهُ يُنَجِّيكُم مِّنْهَا وَمِن كُلِّ كَرْبٍ ثُمَّ أَنتُمْ تُشْرِكُونَ﴾ [الأنعام: ٦٣، ٦٤]، إِلَىٰ غير ذَلِكَ من الآياتِ الدَّالَّة عَلَىٰ أنَّ المُشرِكين الأوَّلِين أعلَمُ بالله من مُشرِكي هَذِه الأَزمانِ.

وقد رَوَىٰ النَّسائِيُّ فِي «سُنَنِه» عن سَعدِ بنِ أبي وَقَّاصٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لمَّا كان يومُ فَتحِ مكَّةَ أمَّن رَسولُ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّاسَ إلَّا أَربعَةَ نَفرٍ وامرأتَين، وقَالَ: «**اقْتُلُوهُمْ وَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمْ مُتَعَلِّقِينَ بِأَسْتَارِ الكَعْبَةِ: عِكْرِمَةُ بْنَ أَبِي جَهْلٍ**...» وذَكَر بَقِيَّةَ الأَربَعَة، ثمَّ قَالَ: وأمَّا عِكرِمَةُ فرَكِبَ البَحرَ فأَصابَهُم عاصِفٌ، فقَالَ أَصحابُ السَّفِينَة: أَخلِصُوا فإنَّ آلِهَتَكُم لا تُغنِي عَنكُم شَيئًا هاهُنَا، فقَالَ عِكرِمَةُ: والله لَئِن لم يُنجِنِي من البَحرِ إلَّا الإخلاصُ لا يُنجِينِي فِي البَرِّ غَيرُه، اللَّهُمَّ إنَّ لَكَ عليَّ عَهدًا إنْ أنت عَافَيتَنِي ممَّا أنا فِيهِ أن آتِيَ مُحَمَّدًا حتَّىٰ أَضعَ يَدِيَ فِي يَدِه ولأَجِدَنَّهُ عفُوًّا كريمًا، فجاء فأَسلَمَ(١).

---

(١) أخرجه النسائي في «سننه» (٧/ ١٠٥) (٤٠٦٧)، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٦٢) (٢٣٢٩) عن مصعب بن سعد، عن أبيه سعد بن أبي وقاص رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، وقال الحاكم: «صحيح»، ووافقه الذهبي في «تلخيصه».

الوَجهُ الثَّانِي: أنَّ مُشرِكي هَذِه الأَزمانِ وقَبلَها بدَهرٍ طَويلٍ قد وَصَلوا إِلَىٰ دَعوَىٰ الرُّبوبيَّة فِي مَعبُودِيهِم من دُونِ الله؛ فزَعَموا أنَّهُم يَعلَمُون الغَيبَ، ويُدَبِّرون الأُمورَ، ويتصرَّفُون فِي الكَونِ بالمَشِيئَة والقُدرَة العامَّةِ؛ فيُعطُون ويَمنَعُون، ويَنفَعُون ويَضُرُّون، ويُنزِلُون المَطَرَ ويَشفُون المَرضَىٰ، ويُنقِذون مَن أَشفَىٰ عَلَىٰ الهَلاكِ فِي البرِّ والبَحرِ، ويَنصُرون عَابِدِيهم، ويَهزِمُون أَعداءَهُم ويَقهرونَهُم... إِلَىٰ غير ذَلِكَ من أَفعالِ الرُّبوبِيَّة، وأنَّ ذَلِكَ لآلِهَتِهِم عَلَىٰ سَبيلِ الكَرامَة؛ فأَلَّهوهُم وعَبَدوهم عِبادَةً ما صَدَرت من مُشرِكي العَرَب، ولا ادَّعاها أَحَدٌ مِنهُم لوَثَنِه ومَعبودِه.

وقد صرَّحَ بَعضُ غُلاتِهِم المُتَأَخِّرين بأنَّ آلِهَتَه تَقدِر عَلَىٰ الخَلقِ وإِحياءِ المَوتَىٰ، كَمَا ذَكَر ذَلِكَ ابنُ النُّعمِيِّ وغَيرِه فيما سنَنقُلُه قَريبًا إن شَاءَ الله تعالىٰ.

وهَذَا شَيءٌ ما وَصَل إِلَيهِ أحدٌ من المُشرِكين الأَوَّلِين ولا حامَ حول حِماه، ومَن وَقَف عَلَىٰ كِتابِ «الأَغلال»[1] للصَّعيدِيِّ المُلحِدِ الخَبيثِ[2] فقَد وَقَف عَلَىٰ

(١) هو الكتاب المسمىٰ بـ«هذه هي الأغلال» للقصيمي، الذي شذ فيه عن الحق شذوذًا بعيدًا، وأورد فيه كثيرًا من الأباطيل، وأبان فيه عن حقيقة مراده وهدفه إلىٰ دعوىٰ الإلحاد، والبعد عن الدين، حيث نقل واستدل بما استطاع من استدلالاته الباطلة علىٰ أن الخير والفلاح هو في ترك التديُّن، وأنه لمَّا تركت الأمم الأخرىٰ التدين جانبًا، وآمنت بالطبيعة وصلت لما وصلت إليه، وأن ذلك واقع في كثير من دول الغرب.

(٢) يُعرِّض الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ بصاحب «الأغلال»، وهو عبد الله بن علي القصيمي، كان من سكان مدينة بريدة، وكان في أول شبابه نَشِط في طلب العلم فرحل إلىٰ الشيخ الشنقيطي في جنوب العراق فلازمه أيامًا، ثم سافر إلىٰ الهند وانتقل بالمدرسة الرحمانية،ثم ارتحل إلىٰ بغداد، ثم إلىٰ الشام، ثم إلىٰ مصر والتحق بالأزهر ثم فُصل منه، وكان نشيطًا في الدعوة، داعيًا إلىٰ

ساحِلِ بَحرِ الكُفرِ بالله العَظيمِ، والاستِهزاءِ به، وسَلبِه من كلِّ كَمالٍ، وإعطاءِ ذَلِكَ للإنسانِ العاجِزِ الضَّعيفِ، وقد حاوَلَ المُرتدُّ المُنسَلِخُ من آياتِ الله ودِينِه أن يَجعَلَ آلِهَتَه من أُمَمِ الكُفرِ والضَّلالِ أربابًا مع الله تَعالَىٰ، تُنازِع الله تَعالَىٰ فِي عَظَمتِه، وعِلمِه، وقُوَّتِه، وقُدرَتِه، فتَعلَمُ ما لا يَعلَمُه إلَّا اللهُ، وتَقدِر عَلَىٰ ما لا يَقدِر عَلَيهِ إلَّا الله من جَميعِ أَفعالِ الرُّبوبيَّة، كالخَلقِ والرِّزقِ، والإعطاءِ والمَنعِ، والنَّفعِ والضُّرِّ، وجَميعِ التَّصرُّفات الكَونِيَّة، وأنَّها تَقدِر عَلَىٰ جَعْل الحَمَل ذَكَرًا وجَعْلِه أُنثَىٰ؛ يَعنِي: فتَهَبُ لِمَن تَشاءُ إناثًا وتَهَب لِمَن تَشاءُ الذُّكورَ!... إِلَىٰ غَيرِ ذَلِكَ من دَعاوَاه الباطِلَةِ العَرِيضةِ فِي كِتابِه الَّذي جَمَع كلَّ شرٍّ وبَعُدَ عن كلِّ خَيرٍ، وخَليقٌ بكلِّ عاقِلٍ أن يُنزِّه نَفسَه عن نَقلِ هَذَيان ذَلِكَ المَغرورِ الجاهِلِ بالله تَعالَىٰ وعَظَمَتِه وجَلالِه؛ فما أَشبَهَه بمَن قَالَ الله تَعالَىٰ فيه: ﴿وَٱتۡلُ عَلَيۡهِمۡ نَبَأَ ٱلَّذِيٓ ءَاتَيۡنَٰهُ ءَايَٰتِنَا فَٱنسَلَخَ مِنۡهَا فَأَتۡبَعَهُ ٱلشَّيۡطَٰنُ فَكَانَ مِنَ ٱلۡغَاوِينَ ﴿١٧٥﴾ وَلَوۡ شِئۡنَا لَرَفَعۡنَٰهُ بِهَا وَلَٰكِنَّهُۥٓ أَخۡلَدَ إِلَى ٱلۡأَرۡضِ وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُۚ فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ ٱلۡكَلۡبِ إِن تَحۡمِلۡ عَلَيۡهِ يَلۡهَثۡ أَوۡ تَتۡرُكۡهُ يَلۡهَث﴾ الآيات [الأعراف: ١٧٥، ١٧٦].

وممَّن قَالَ تَعالَىٰ فيهم: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلۡنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوّٗا شَيَٰطِينَ ٱلۡإِنسِ وَٱلۡجِنِّ

=

السلفية ويرد شبه الملحدين، والمعاندين، وأصحاب الأهواء، قبل أن يصير إلىٰ الإلحاد، وذلك لما تأثر بالعناصر الشيوعية، وبمؤلفات فلاسفة الغرب وأدبائه آنذاك، فتمسك بها، وصار يخطو نحوها حتىٰ انقلب، وانقلبت حدته نحو الإسلام؛ إلىٰ أن توفي في التاسع من شهر يناير ١٩٩٦م.

يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ ٱلْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴿١١٢﴾ وَلِتَصْغَىٰٓ إِلَيْهِ أَفْـِٔدَةُ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْـَٔاخِرَةِ وَلِيَرْضَوْهُ وَلِيَقْتَرِفُوا۟ مَا هُم مُّقْتَرِفُونَ ﴾ [الأنعام: ١١٢، ١١٣]!

والحمدُ لِلَّه الَّذِي عَافَانا وإِخوانَنَا المُسلِمين ممَّا ابتَلاهُ به وابتَلَىٰ به أَمثالَه من الزَّنادِقَة والمَلاحِدَة، ونَسأَلُ اللهَ تَعالَىٰ أَلَّا يُزِيغَ قُلوبَنَا بعد إِذ هَدَانا، وأن يَهَب لنا من لَدُنْه رَحمَةً إنه هو الوَهَّابُ.

وقد قَالَ الله مُخبِرًا عن المُشركين الأَوَّلِين: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَسَخَّرَ ٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ ﴾ [الزخرف: ٨٧].

وقَالَ تعالَىٰ: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّن نَّزَّلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ مِنۢ بَعْدِ مَوْتِهَا لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ ﴾ [العنكبوت: ٦٣].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿ قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَمَن يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ وَمَن يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ ٱللَّهُ ﴾ [يونس: ٣١].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿ قُل لِّمَنِ ٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهَآ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨٤﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٨٥﴾ قُلْ مَن رَّبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ ٱلسَّبْعِ وَرَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٨٦﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٨٧﴾ قُلْ مَنۢ بِيَدِهِۦ مَلَكُوتُ كُلِّ شَىْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨٨﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَأَنَّىٰ تُسْحَرُونَ ﴾ [المؤمنون: ٨٤- ٨٩]، إِلَىٰ غيرِ ذَلِكَ من الآياتِ الدَّالَّة عَلَىٰ إِقرارِهم لِلَّه

تَعالَىٰ بأَفعالِ الرُّبوبِيَّة كُلِّها، وأنَّه لا شَريكَ له فِي ذَلِكَ.

وقد رَوَىٰ الإمام أَحمَدُ، والتِّرمِذِيُّ، والنَّسائِيُّ، وابنُ ماجَهْ، وابنُ جَريرٍ من حَديثِ أبي وائِلٍ، عن الحارِثِ البَكرِيِّ قَالَ: خَرَجتُ أَشكُو العَلاءَ بنَ الحَضرَمِيِّ إِلَىٰ رَسُولِ الله صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -فذَكَر الحَديثَ وفِيهِ-: «إنَّ عادًا قُحِطوا؛ فبَعَثوا وافِدًا لَهُم يُقالُ له: قَيلُ بنُ عَمرٍو، فمَرَّ بمُعاوِيَة بنِ بَكرٍ فأَقامَ عِندَه شَهرًا يَسقِيه الخَمرَ وتُغَنِّيه جَارِيَتَان يُقَالُ لَهُمَا: الجَرادَتَان، فلَمَّا مَضَىٰ الشَّهرُ خَرَج إِلَىٰ جَبَل مَهرَةَ فقَالَ: اللَّهُمَّ إنَّكَ تَعلَمُ أَنِّي لم أَجِئْ إِلَىٰ مَريضٍ فَأُدَاوِيَه، ولا إِلَىٰ أَسيرٍ فَأُفَادِيَه، اللَّهُمَّ اسقِ عادًا ما كُنتَ تَسقِيه...» الحَديثَ[1].

وذَكَر أبو القاسِمِ السُّهَيلِيِّ فِي كتاب «الرَّوضِ» ما رَواهُ أبو سُلَيمانَ الخَطَّابيُّ بإسنادِه إِلَىٰ رَقِيقَةَ بنتِ أبي صَيفِيِّ بنِ هاشِمٍ قَالَت: «تَتابَعَت عَلَىٰ قُرَيشٍ سِنُوُّ جَدبٍ، فذَكَرت رُؤيَا رَأَتْها؛ فِيهَا أَمرُ قُرَيشٍ بالاغتِسَالِ والتَّطَيُّبِ والطَّوافِ بالبَيتِ والاستِسقَاءِ عَقِبَ ذَلِكَ، وأنَّ قُرَيشًا فَعَلوا ذَلِكَ، ثمَّ ارتَقَوْا أَبَا قُبَيسٍ حتَّىٰ قَرُّوا بذِروَةِ الجَبَلِ، فقَام عَبدُ المُطَّلِب فاعتَضَدَ ابنَ ابنِه مُحَمَّدًا صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فرَفَعه عَلَىٰ عاتِقِه -وهو يَومَئِذٍ غُلامٌ- ثمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ سادَّ الخَلَّةِ، وكاشِفَ الكُربَةِ، أنت عالِمٌ غَيرُ مُعَلَّم، ومَسئُولٌ غَيرُ مُبَخَّلٍ، وهَذِه عَبداؤُك وإماؤُك بعَذِراتِ حَرَمِك، يَشكُون إِلَيكَ

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٤٨٢) (١٥٩٩٦)، والترمذي (٣٢٧٣)، والطبري في «تفسيره» (١٠/ ٢٧٦) مطولًا، والنسائي في «الكبرىٰ» (٨٥٥٣)، وابن ماجه (٢٨١٦) مختصرًا، من حديث أبي وائل عن عن الحارث بن حسان، ويقال له: الحارث بن يزيد البكري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وحسنه الألباني في «السلسلة الضعيفة» تحت حديث رقم (١٢٢٨).

سَنَتَهُم، فاسمَعَنَّ اللَّهُمَ وأَمطِرَنَّ عَلَينا غَيثًا مَرِيعًا مُغدِقًا! فمَا رَامُوا حتَّىٰ انفَجَرَت السَّماءُ بمَائِها، وكَظَّ الوادِي بثَجِيجِه»[1].

وذَكَر ابنُ إسحاقَ فِي قِصَّةِ أَبرَهَة صاحِبِ الفِيلِ لمَّا أَرادَ هَدْم الكَعبَةِ: أنَّ عَبدَ المُطَّلِب قام فَأَخَذ بحَلقَةِ باب الكَعبَةِ، وقام مَعَه نَفَرٌ من قُرَيشٍ يَدعُون الله ويَستَنصِرُون عَلَىٰ أَبرَهَةَ وجُندِه، فقَالَ عَبدُ المُطَّلِب وهو آخِذٌ بحَلقَةِ بابِ الكَعبَةِ:

يَـــا رَبِّ لَا أَرْجُـــو لَهُـــمْ سِـــوَاكَا ... يَـــا رَبِّ فَـــامْنَعْ مِـــنْهُمْ حِمَاكَـــا

إِنَّ عَـــدُوَّ البَيْـــتِ مَـــنْ عَادَاكَـــا ... امْـــنَعْهُمُ أَنْ يُخْرِبُـــوا قُرَاكَـــا

وقَالَ أيضا:

لَاهُـــمَّ إِنَّ المَـــرْءَ يَمْـــ ... ـــنَعُ رَحْلَـــهُ فَـــامْنَعْ رِحَالَـــكْ

وَانْصُـــرْ عَلَـــىٰ آلِ الصَّلِيـــ ... ـــبِ وَعَابِدِيـــهِ اليَـــوْمَ آلَـــكْ»[2].

ورَوَىٰ الإمامَ أَحمَدُ، والنَّسائِيُّ، والحَاكِمُ من حَديث الزُّهرِيِّ، عن عَبدِ الله بنِ ثَعلَبَة بنِ أبي صُعَيرٍ: أنَّ أبا جَهلٍ قَالَ حِينَ التَقَىٰ القَومُ: اللَّهُمَّ أَقطَعَنا للرَّحِم وآتَانَا بِمَا لا يُعرَفُ فأَحِنه الغَداةَ! فكَانَ هو المُستَفتِح». قَالَ الحاكِم: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ الشَّيخَينِ ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الحافِظ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلْخِيصِه»[3].

(١) انظر: «الروض الأنف» (٣/ ٤٠).

(٢) انظر: «سيرة ابن إسحاق» (ص: ٦٤).

(٣) أخرجه أحمد (١٠/ ٥٠١) (٢٤١٥٠)، والنسائي في «الكبرىٰ» (١٠/ ١٠٦) (١١١٣٧)، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٣٥٧) (٣٢٦٤)، عن الزهري عن عبد الله بن ثعلبة به، وقال =

وقَالَ السُّدِّيُّ: «كَانَ المُشرِكون حين خَرَجوا من مَكَّة إِلَىٰ بَدرٍ أَخَذوا بأَستارِ الكَعبَةِ فاستَنصَرُوا اللهَ وقَالُوا: اللَّهُمَّ انْصُرْ أَعلَىٰ الجُندَينِ وأكرَمَ الفِئَتَينِ وخَيرَ القَبيلَتَين؛ فقَالَ الله: ﴿ إِن تَسْتَفْتِحُواْ فَقَدْ جَآءَكُمُ ٱلْفَتْحُ ﴾ [الأنفال: ١٩]، يَقولُ: قد نَصَرْتُ ما قُلتُم؛ وهو مُحَمَّدٌ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ»(١).

فتَأَمَّلْ أيُّها المُوَحِّد -وَفَّقَني الله وإِيَّاكَ- حالَ المُشرِكين الأَوَّلين كيف كانوا يُفرِدون الله تَعالَىٰ بالخَلقِ والرَّزقِ، والإحياءِ والإماتَة، وإِنزالِ الغَيثِ وإِنباتِ النَّباتِ، وتَسخيرِ الشَّمسِ والقَمَر وغَيرِهما، وتَدبيرِ الأُمورِ كُلِّها، مُعتَقِدين أنَّه ربُّ كلِّ شَيءٍ ومَليكُه، بيَدِه مَلَكوتُ كلِّ شَيءٍ، وهو يُجِير ولا يُجارُ عَلَيه، وكيف كانوا يَفزَعون إِلَىٰ الله تَعالَىٰ إذا دَهَمَتْهم الشَّدائِد، ويَستَغِيثُون به وَحدَه، ويَطلُبون النَّصرَ مِنهُ، وتَفريجَ الشَّدائدِ لا من غَيرِه، ويَنسَون فِي تِلكَ الأَحوالِ ما كانوا يُشرِكون به من قَبلُ!

ثمَّ تَأَمَّلْ حالَ مُشرِكي زَمانِنا وما قَبلَه بأَزمانٍ كيف صَرَفوا خَصائِصَ الرُّبوبِيَّة والأُلوهِيَّة لغَيرِ الله، وكيف كانوا يَفزَعون إِلَىٰ مَعبودِيهم من دون الله؛ فيَستَجِيرون بِهِم ممَّا يَخافُونه، ويَستَغِيثون بِهِم فِي جَميعِ المُلِمَّات، ويَطلُبون مِنهُم النَّصرَ والظَّفَرَ، وقَضاءَ الحاجاتِ، وتَفريجَ الكُرُباتِ، وإِغاثَةَ اللَّهفاتِ، قد نَسُوا فاطِرَ الأَرضِ والسَّمواتِ، واتَّخذوه وَراءَهُم ظِهرِيًّا، ومع ذَلِكَ كُلِّه يَدَّعون أَنَّهُم من أَهلِ الإِسلامِ، ﴿أَلَآ إِنَّهُمْ هُمُ ٱلْكَٰذِبُونَ ﴿١٨﴾ ٱسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ ٱلشَّيْطَٰنُ فَأَنسَىٰهُمْ ذِكْرَ ٱللَّهِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ حِزْبُ ٱلشَّيْطَٰنِ ۚ

=

الحاكم: علىٰ شرط البخاري ومسلم، ووافقه الذهبي في «تلخيصه».

(١) انظر: «تفسير ابن كثير» (٤/ ٣٣).

﴿أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱلشَّيْطَٰنِ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾ [المجادلة: ١٨، ١٩]؛ فقبَّح الله من كانت عادُ الأُولَىٰ وفِرعونُ هَذِه الأُمَّةِ وأَشياعُه أعلَمَ بالله مِنهُم وأشدَّ له إجلالًا وتَعظيمًا!

وهَذَا الشِّركُ الأَكبَرُ الَّذِي هو أظلَمُ الظُّلمِ وأنكَرُ المُنكَراتِ وأَقبَحُ القَبائِح، وأعظَمُ ذَنبٍ عُصِيَ الله به، وغايَةُ أُمنِيَّة إبلِيس لَعَنه الله، ما زَالَ يدُبُّ فِي هَذِه الأُمَّةِ دَبيبَ السُّمِّ فِي جَسَد اللَّديغِ، حتَّىٰ طَبَّق مَشارِقَ الأَرضِ ومَغارِبَها إلَّا ما شَاءَ الله مِنهَا وهو النَّزرُ اليَسيرُ، وطَغَىٰ بَحْرُه الأُجاجُ عَلَىٰ أكثَرِ المَمالِك الإِسلامِيَّة، حتَّىٰ فرَ الإِسلامُ هارِبًا مِنهُ إِلَىٰ مَعاقِلِه الأُولَىٰ، كما هو معلومٌ بالمُشاهَدَة عِندَ كلِّ مَن فَهِم ودَرَىٰ، وقد سَرَىٰ هَذَا الدَّاءُ العُضالُ فِي هَذِه الأُمَّة قديمًا بعد القُرون الثَّلاثَة المُفضَّلة، وما زَالَ شَرُّه يَستَطيرُ ويَزدادُ عَلَىٰ مَمَرِّ الأَوقاتِ، حتَّىٰ عادَت الجاهِلِيَّة الجَهلاءُ فِي أكثَرِ الأَقطارِ الإِسلامِيَّة أعظَمَ مِمَّا كانت عَلَيهِ قبل بَعثَةِ مُحَمَّد ﷺ، ولم يَسلَم من غائِلَة هَذَا الدَّاءِ القاتِلِ إلَّا مَن جرَّد التَّوحيدَ لِلَّه ربِّ العالَمِين، ولَزِم المُتابَعَة للرَّسولِ ﷺ، وما أَقَلَّهُم فِي هَذِه الأَزمانِ المُظلِمَة! فالله المُستَعانُ!

وسبب هَذَا الشِّركِ الَّذِي عَظُمت فِتنَتُه، وتطايَرَ شَرَرُها فِي جَمِيعِ الآفاقِ هو الغُلُوُّ فِي الصَّالِحين ومَن يُظَنُّ صَلاحُه، وبِناءُ المَشاهِد عَلَىٰ قُبورِهم، وتَعظيمُ القُبورِ، والأَشجارِ والأَحجارِ والعُيونِ والغِيرانِ وغَيرِها بما نَهَىٰ عنه الشَّرعُ، حتَّىٰ اتُّخذ الكَثيرُ مِنهَا بعد طُولِ الأَمَد أَوثانًا وطَواغِيتَ تُعبَد من دون الله، ويُفعَل عِندَها وبِهَا من أَنواعِ الشِّركِ مِثلَ ما كان المُشرِكون الأَوَّلون يَفعَلُونه عِندَ أَوثانِهم وطواغِيتِهم أو أعظَمَ، وهَذَا مِصداقُ ما تقَدَّم ذِكرُه من حَديثِ ثَوبانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسولَ الله ﷺ

قَالَ: «**لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَلْحَقَ حَيٌّ مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِينَ، وَحَتَّىٰ تَعْبُدَ فِئَامٌ مِنْ أُمَّتِي الْأَوْثَانَ**». رَواهُ البُرقانِيُّ فِي «صَحِيحِه» بِهَذا اللَّفظِ، وأَصلُه فِي مُسلِم(١).

ورَواهُ أبو داوُد وابنُ ماجَهْ بلفظ: «حَتَّىٰ تَلْحَقَ قَبَائِلُ مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِينَ، وَحَتَّىٰ تَعْبُدَ قَبَائِلُ مِنْ أُمَّتِي الْأَوْثَانَ».

ورَواهُ التِّرمِذِيُّ بلَفظِ: «حَتَّىٰ تَلْحَقَ قَبَائِلُ مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِينَ، وَحَتَّىٰ يَعْبُدُوا الْأَوْثَانَ». وقَالَ: «هَذَا حَديثٌ صَحيحٌ»(٢).

ومِثْلُ ذَلِكَ حَديثُ أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَرْجِعَ نَاسٌ مِنَ أُمَّتِي إِلَىٰ أَوْثَانٍ يَعْبُدُونَهَا مِنْ دُونِ اللهِ**». رَواهُ أبو داوُد الطَّيالِسِيُّ(٣).

ففي هَذَينِ الحَديثَينِ مُعجِزَة ظاهِرَةٌ للنَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لكَونِه أخبَرَ عمَّا سيقَع بَعدَه، فوَقَع الأَمرُ طِبقَ ما أخبَرَ به صَلَوات الله وسَلامُه عَلَيهِ دائِمًا إِلَىٰ يومِ الدِّين.

ومن المُحزِنِ جِدًّا ما نَسمَعُه كَثيرًا من دُعاءِ غَيرِ الله تَعالَىٰ فِي أَشرَف البِقَاعِ وأَحبِّها إِلَىٰ الله تَعالَىٰ وفِي أعظَمِ الأَيَّام عِندَه، فضلًا عما نَسمَعُه كَثيرًا فِيمَا سِوَىٰ ذَلِكَ من البِقَاعِ والأَزمانِ، وكَذَلِكَ ما نَراهُ فِي كَلامِ كَثيرٍ من المُنتَسِبين إِلَىٰ العِلم فَضلًا عن غَيرِهم من أَنواعِ الشِّركِ بالله تَعالَىٰ، وصَرفِ خالِصِ حقِّه لبَعضِ المَخلُوقين الَّذين لا

---

(١) سبق.

(٢) سبق.

(٣) سبق.

يَملِكون لأَنفُسِهِم نَفعًا ولا ضَرًّا فَضلًا عن غَيرِهِم.

وكَثيرٌ من الضُّلَّالِ قد اتَّخَذوا البُردَةَ والهَمزِيَّة وما شَابَهَهُما -ممَّا هو مُشتَمِل عَلَىٰ الشِّركِ باللهِ تَعالَىٰ وزِيَادَة الغُلُوِّ فِي المَخلُوقِين- أَورادًا يُحافِظون عَلَيهَا، ويَعتَنُون بِها أكثَرَ ممَّا يَعتَنون بالأَورادِ والأَدعِيَّة المَأثُورَة، بل الأَورادُ والأَدعِيَة المَأثورَة مَهجُورَة عِندَهم، لا يَعرِفونَها، ولا يَرفَعون بِهَا رَأسًا؛ ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشۡتَرَوُاْ ٱلضَّلَٰلَةَ بِٱلۡهُدَىٰ فَمَا رَبِحَت تِّجَٰرَتُهُمۡ وَمَا كَانُواْ مُهۡتَدِينَ﴾ [البقرة: ١٦]، وقلَّ أن تَرَىٰ مَن يَشمَئِزُّ من هَذِه الأُمورِ الشِّركِيَّة ويُغَيِّرها، ويتبَرَّأُ من أَهلِها ويُبغِضُهم ويُعادِيهم، ويتَقَرَّب إِلَىٰ اللهِ بمَقتِهم والبُعدِ عَنهُم، بل لعلَّ الإِنكارَ لها بأَضعَفِ الإِيمانِ قَليلٌ فِي هَذِه الأَزمانِ؛ فاللهُ المُستَعانُ!

فأَمَّا الطَّامَّات الَّتِي تُفعَلُ الآنَ فِي أكثَرِ الأَقطارِ الإسلامِيَّة ولاسِيَّما فِي العِراقِ ومِصرَ؛ فأَمرٌ لا يَضبِطُه الوَصفُ ولا تُحيطُ به العِبارَة، وحَسبُكَ شرًّا من مِصرَين هما كالبَحرِ المُحيطِ لأَنواعِ الشِّركِ باللهِ تَعالَىٰ فِي رُبوبِيَّته وإِلَهيَّتِه، مع ما ضُمَّ إِلَىٰ ذَلِكَ من اطِّراحِ الحُكمِ بالشَّريعَةِ المُحَمَّدِيَّة، والاستِبدَالِ عنها بأَحكامِ الطَّاغوتِ، من قَوانينَ ونِظاماتٍ وسِياسَاتٍ إِفرنجِيَّة، وما ضُمَّ إِلَىٰ ذَلِكَ -أيضًا- من أَنواعِ البِدَعِ والضَّلالاتِ، والتَّصديقِ بالأَكاذيبِ والخُرافاتِ، والإِصغاءِ إِلَىٰ الجَهالاتِ والخُزَعبِلَاتِ، وما ضُمَّ إِلَيهِ -أيضًا- من مَزيدِ المُشابَهَة لأَعداءِ اللهِ تَعالَىٰ من اليَهُودِ والنَّصارَىٰ والمَجوسِ، وغَيرِهم من أَصنافِ أَعداءِ اللهِ تَعالَىٰ فِي أَخلاقِهِم وآدابِهِم ولِبَاسِهِم وهَيئاتِهِم وأَنظِمَتِهِم وقَوانِينِهم وسِياسَاتِهم وأَكثَرِ أَحوالِهِم أو جَميعِها، وما

ضُمَّ إِلَيهِ -أيضًا- من التَّلَبُّس بأَنواعِ الفُسوقِ والمَعاصي واتِّباعِ الشَّهَواتِ، وأَعنِي بِهَذا حالَ الأَكثَرين مِنهُم.

فأمَّا أَهلُ الإِسلامِ الحَقيقِيِّ فِيهِم فإِنَّهم نَزرٌ قَليلٌ مُستَضعَفون فِي الأَرضِ، غُرَباءُ بين أَهلِ الشَّرِّ والفَسادِ الَّذين أَشَرنا إِلَيهِم، وحالُ أكثَرِ الأَقطارِ الإِسلامِيَّة فِي طُغيانِ الشِّركِ وأَنواعِ البِدَع وكَثرَة الشَّرِّ والفَسادِ وقِلَّة أَهلِ الخَيرِ قَريبٌ ممَّا ذَكَرْنا عن مِصرَ والعِرَاقِ؛ فلا حَولَ ولا قُوَّة إِلَىٰ باللهِ العَلِيِّ العَظيمِ!

ونَذكُر هَاهُنا إِشارَةً مُختصَرَةً عن مُحيطَيِ الشِّركِ باللهِ تَعالَىٰ، ثمَّ نُتبِعُها بذِكْر ما شابَهَهُما فِي كَثرَة الأَوثانِ وأُمورِ الجاهِلِيَّة؛ ليَعرِفَ المُوَحِّدون قَدْر نِعمَةِ اللهِ عَلَيهِم، وما اختَصَّهُم به من مَعرِفَتِه وتَوحِيدِه، وفَضَّلَهم بذَلِكَ عَلَىٰ غَيرِهم، رَحمَةً مِنهُ لهم، وفَضلًا عَلَيهِم، فيَشكُرُوه عَلَىٰ إِنعامِه، ويَذكرُوه فِي أَنفُسِهِم تَضرُّعًا وخِيفَةً، ويتَّقُوه حقَّ تُقاتِه، ويَزدَادُوا له حبًّا وإِجلالًا وتَعظيمًا؛ فإِنَّ فَضْلَه كان عَلَيهِم عظيمًا.

* **فأمَّا العِراقُ**: فِفيهِ مَشاهِدُ كَثيرةٌ قد اتُّخِذَت أَوثانًا تُعبَد من دُونِ اللهِ، ويُفعَل عِندَها وبِهَا أَعظَمَ ممَّا كان أَهلُ الجاهِلِيَّة يَفعَلُونه عِندَ اللَّاتِ والعُزَّىٰ ومَناةَ الثَّالِثَةِ الأُخرَىٰ.

فمِنهَا: مَشهَد عليٍّ، ومَشهَد الحُسَين، ومَشهَد العَبَّاس، ومَشهَد مُوسَىٰ الكاظِمِ، ومَشهَد أبي حَنيفَة، ومَشهَد مَعروفٍ الكَرخِيِّ، ومَشهَد عَبدِ القادِرِ الجِيلَانِيِّ... وغَيرِ ذَلِكَ من المَشاهِد والقُبورِ الَّتِي عَظُمَت الفِتنَةُ بِها، وأَدرَكَ بِهَا عدوُّ اللهِ إِبلِيسُ غَرَضَه من هَذِه الأُمَّة بَعدَما كان قد أَيِسَ من ذَلِكَ فِي أَوَّلِ الإِسلامِ، وقد افتُتِنَ سُنِّيَّة أَهلِ

العِرَاقِ ورافِضَتُهم بتِلكَ المَشاهِد إلَّا مَن شَاءَ الله مِنهُم، وأَعادُوا بِها المَجُوسِيَّة، وأَحيَوا بِها مَعاهِدَ اللَّاتِ والعُزَّىٰ ومَناةَ ونَحوِها من مَعبُوداتِ أَهلِ الجاهِلِيَّة، وافتُتِن بِها -أيضًا- غَيرُهم فِي كَثيرٍ من الأَقطارِ الإسلامِيَّة، كالشَّامِ ومِصرَ والمَغرِب وبلادِ العَجَم والهِندِ والبَحرَين والقَطيفِ والأَحساءِ... وغَيرِ ذَلِكَ من الأَمصارِ المُتَباعِدَة.

والرَّافِضَة يُصَلُّون إِلَىٰ تِلكَ المَشاهِد، ويَركَعون ويَسجُدون لِمَن فِي تِلكَ الأَجداثِ من الأَمواتِ، ويُنادونَهُم من قَريبٍ وبَعيدٍ، يَطلُبون مِنهُم قَضاءَ الحَاجاتِ، وتَفريجَ الكُرُبات، وإِغاثَةَ اللَّهَفات، ويَحُجُّون -أيضًا- إِلَىٰ تِلكَ القُبورِ، ويَطوفُون بِها، ويَستَلِمون أَركانَها، ويُقبِّلون حِيطانَها، ويَحلِقون الرُّءوسَ عِندَها، ويُقَرِّبون لها القَرابِينَ، ويَصرِفون لها من النُّذورِ والأَموالِ شَيئًا كَثيرًا، ويَزعُمون أَنَّ زِيارَتَهم لعليٍّ وأَمثالِه أَفضَلَ من الحجِّ إِلَىٰ بَيتِ الله الحَرامِ، وبَعضُهم يقول أَفضَلَ من سَبعِ حِجَج، وبَعضُهم يقول أَفضَلَ من سَبعِينَ حَجَّةً، قَالَ الله تَعالَىٰ فِي سَلَفِهم: ﴿وَلَٰكِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿١٠٣﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ قَالُواْ حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ [المائدة: ١٠٣، ١٠٤].

وقد صَنَّف بَعضُ مُتَقَدِّميهم من شُيوخِ الإمامِيَّة كَتابًا سمَّاهُ «مَناسِك حجِّ المَشاهِد».

وكَثيرٌ مِنهُم يَرَون أَنَّ كَربلَاءَ خَيرٌ وأفضَلُ من مَكَّة، وقد ذُكِر لنا أَنَّ كَثيرًا مِنهُم إذا سَافَرُوا لِزيارَة تِلكَ المَشاهِد يَذهَب مَعَهم جُملَةٌ من النِّساءِ الأَجانِب

ممَّن لَهُنَّ أَزواجٌ ومِمَّن لا أَزواجَ لَهُنَّ؛ فلا يَزالُ أَحَدُهم يَزنِي بمَن مَعَه مِنهُنَّ باسمِ المُتعَةِ من حِينِ يَخرُجْنَ من بُيُوتِهِنَّ إِلَىٰ أن يَرجِعْنَ إِلَيها، ولا يَرَون بذَلِك بَأسًا، وهَذَا لا يُستَبعَد من حَميرِ اليَهُود، الَّذين لا غَيرَةَ لهم ولا أَنَفَةَ ﴿إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ [الفرقان: ٤٤].

ويَشهَدُ لِهَذا من فِعلِهِم ما ذَكَره بَعضُ أَهلِ العِلمِ بالإِخبارِ أَنَّهم فِي بَعضِ المَواضِعِ يَجتَمِع رِجالُهم ونِساؤُهم فِي لَيلَةٍ من السَّنَة؛ قِيلَ: إِنَّها أَوَّلُ لَيلَةٍ من بُرجِ الحَمَل، ويُسَمُّون يومَها يَومَ النَّيرُوزِ، وقِيلَ غَيرُ ذَلِكَ، فيَقرَأُ عَلَيهِم بَعضُ طَواغِيتِهم مِمَّا لَفَّقوه من السَّخافاتِ والأَكاذيبِ، ثمَّ يَقُومون فيَرقُصون؛ فإِذَا فَرَغوا أَطفَئوا سِراجَهُم، واختَلَط الرِّجالُ بالنِّساءِ، فمَن وَقَع فِي يَدِه امرَأَةٌ جَامَعَها ولو كَانَت أُمَّه، أو بِنتَه، أو أُختَه، أو غَيرَهُنَّ من مَحارِمه! ويَقُولون: هَذَا اصطِيَادٌ مُباحٌ! ويَخُصُّون طَاغُوتَهم بأَحسَنِ امرَأَةٍ تَكُونُ فِي ذَلِكَ المَجمَع فتَجلِسُ إِلَىٰ جانِبه ليَزنِيَ بِها إذا أُطفِئَ السِّراجُ، وكلُّ امرَأَةٍ تَحمِلُ من الزِّنا فِي تِلكَ اللَّيلَةِ فوَلَدُها سيِّدٌ عِندَهم، فما أَشبَهَهم بمَن قَالَ الله تعالَىٰ فِيهِم: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَٰئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَٰئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٩]!

وهَذِه البِدعَة الشَّنعاءُ والفاحِشَة الصَّلعاءُ تُسَمَّىٰ عِندَ القَرامِطَة وأَتباعِهِم بالمَاشُوشِ! وهي مَورُوثَة عنهُم، وهم أَخَذوها عن البابَكِيَّة أَتباعِ بابَكَ الخَرمِيِّ، ذَكَر ذَلِكَ الحافِظُ أبو الفَرَج بنُ الجَوزِيِّ فِي «تَلبيسِ إِبلِيس»، ونَقَله عنه الحافِظ ابنُ كَثيرٍ

فِي «تاريخِهِ»، وذَكَره غَيرُهما من أَهلِ العِلم بالأَخبارِ، والله أعلَمُ(١).

وكَثيرٌ من الرَّافِضَة يُعَبِّد أَولادَه لأَهلِ البَيتِ؛ فيُسَمِّيهم عَبدَ عليٍّ، وعَبدَ الحُسَين، وعَبدَ العَبَّاس ونَحوَ ذَلِكَ؛ مُضاهاةً مِنهُم للنَّصارَىٰ فِي تَسمِيَتِهم بعَبدِ المَسيحِ، وللمُشرِكين فِي تَسمِيَتِهم بعَبدِ العُزَّىٰ، وعَبدِ مَناةَ، وعَبدِ وَدٍّ، وعَبدِ يَغُوثَ، ونَحوِ ذَلِكَ، وقد قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَاۚ فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشۡرِكُونَ ١٩٠ أَيُشۡرِكُونَ مَا لَا يَخۡلُقُ شَيۡـٔٗا وَهُمۡ يُخۡلَقُونَ ١٩١ وَلَا يَسۡتَطِيعُونَ لَهُمۡ نَصۡرٗا وَلَآ أَنفُسَهُمۡ يَنصُرُونَ﴾ [الأعراف: ١٩٠- ١٩٢].

وقَالَ أبو صالِحٍ عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَولِه تَعالَىٰ: ﴿وَشَارِكۡهُمۡ فِي ٱلۡأَمۡوَٰلِ وَٱلۡأَوۡلَٰدِ﴾ [الإسراء: ٤] قَالَ: «هو تَسمِيَتُهم أَولادَهُم عَبدَ الحارِثِ، وعَبدَ شَمسٍ، وعَبدَ العُزَّىٰ، وعَبدَ الدَّار ونَحوَها»(٢).

قُلتُ: وكَذَلِكَ الرَّافِضَة قد جَعَلوا للشَّيطانِ نَصيبًا فِي أَولادِهم بتَسمِيَتِهم إِيَّاهُم عَبيدًا لغَيرِ الله؛ فصَنيعُ الرَّافِضَة فِي أَولادِهم كصَنيعِ النَّصارَىٰ والمُشرِكين سواءً بسَواءٍ.

ولآلِهَتِهم من الحُبِّ والتَّعظيمِ والتَّوقيرِ والخَشيَةِ والاحتِرَامِ ما ليس مَعَه شَيءٌ لِلَّه تَعالَىٰ، ولو طُلِب من أَحَدِهم أن يَحلِفَ بالله تَعالَىٰ عَلَىٰ الكَذِب لَبادَرَ إِلَىٰ ذَلِكَ بلا مُبالَاةٍ، ولو طُلِب مِنهُ أن يَحلِف ببَعضِ أَهلِ البَيتِ لَنكَص واستَعظَم الحَلِفَ بِهِم عَلَىٰ

---

(١) انظر: «تلبيس إبليس» (ص: ٩٣)، و«البداية والنهاية» (١٤/ ٦٣٦).

(٢) انظر: «تفسير ابن كثير» (٥/ ٩٤).

الكَذِب، وإذا حَزَب أَحَدًا مِنهُم أمرٌ أو نَزَلت به نازِلَةٌ فإِلَىٰ أَهلِ البَيتِ مُشتكَاه، وهم مَلجَؤُه فِي الشَّدائِد كُلِّها، ومُستعاذَه ومُستَغاثَه، ولا يَعرِف له مَلجَأً ومَلاذًا سِوَىٰ أَهلِ البَيتِ، تَعالَىٰ الله وتقدَّس وتنَزَّه عن إِفكِهم وشِركِهم، لا إِلَّه إِلَّا هو ولا رَبَّ سِواهُ، قَالَ تَعالَىٰ: ﴿قُل لَّوۡ كَانَ مَعَهُۥٓ ءَالِهَةٞ كَمَا يَقُولُونَ إِذٗا لَّٱبۡتَغَوۡاْ إِلَىٰ ذِي ٱلۡعَرۡشِ سَبِيلٗا ﴿٤٢﴾ سُبۡحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يَقُولُونَ عُلُوّٗا كَبِيرٗا﴾ [الإسراء: ٤٢، ٤٣].

وقد حدَّثَني بَعضُ أَصحابِنا: أنَّه كان مع الإِخوانِ فِي بَعضِ غَزَواتِهم الَّتِي قَاتَلُوا فِيهَا عَبَدَة تِلكَ المَشاهِد قَالَ: فلَحِقتُ رَجُلًا مِنهُم فضَرَبته بالبُندُقِ فصَاحَ مُستَغِيثًا بعليٍّ، وما زال يَستَغِيثُ به حتَّىٰ خَرَجت رُوحُه، نَعُوذ بالله من سُوءِ الخاتِمَة!

وقد قَالَ تعالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ عِبَادٌ أَمۡثَالُكُمۡۖ فَٱدۡعُوهُمۡ فَلۡيَسۡتَجِيبُواْ لَكُمۡ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٤].وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿وَمَنۡ أَضَلُّ مِمَّن يَدۡعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسۡتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَهُمۡ عَن دُعَآئِهِمۡ غَٰفِلُونَ ﴿٥﴾ وَإِذَا حُشِرَ ٱلنَّاسُ كَانُواْ لَهُمۡ أَعۡدَآءٗ وَكَانُواْ بِعِبَادَتِهِمۡ كَٰفِرِينَ﴾ [الأحقاف: ٥-٦]، وقَالَ تعالَىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ تَدۡعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمۡلِكُونَ مِن قِطۡمِيرٍ ﴿١٣﴾ إِن تَدۡعُوهُمۡ لَا يَسۡمَعُواْ دُعَآءَكُمۡ وَلَوۡ سَمِعُواْ مَا ٱسۡتَجَابُواْ لَكُمۡۖ وَيَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ يَكۡفُرُونَ بِشِرۡكِكُمۡۚ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثۡلُ خَبِيرٖ﴾ [فاطر: ١٣-١٤]، وقَالَ تعالَىٰ: ﴿وَٱتَّخَذُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ ءَالِهَةٗ لِّيَكُونُواْ لَهُمۡ عِزّٗا ﴿٨١﴾ كَلَّاۚ سَيَكۡفُرُونَ بِعِبَادَتِهِمۡ وَيَكُونُونَ عَلَيۡهِمۡ ضِدًّا﴾ [مريم: ٨١-٨٢]، وقَالَ تعالَىٰ: ﴿وَٱتَّخَذُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ ءَالِهَةٗ لَّعَلَّهُمۡ يُنصَرُونَ ﴿٧٤﴾ لَا يَسۡتَطِيعُونَ نَصۡرَهُمۡ وَهُمۡ لَهُمۡ جُندٞ مُّحۡضَرُونَ﴾ [يس: ٧٤، ٧٥].

وقَبائِحُ الرَّافِضة ودَعاوَاهم فِي أَهلِ البَيتِ طَويلَةٌ عَريضَةٌ؛ فلا نُطِيلُ بذِكْرِها، واللهُ المَسئُول أن يُطَهِّر الأَرضَ من أَدرانِهم وأَدرانِ إِخوانِهم من المُشرِكين الَّذين هم برَبِّهم يَعدِلُون.

وأعظَمُ أَوثانِ العِراقِ فِتنَةً مَشهَدُ عليٍّ ومَشهَدُ الحُسَين وهما للرَّافِضة، ومَشهَد عبد القادِرِ الجِيلَانِيِّ وهو للإسماعِيلِيَّة وكَثيرٍ ممَّن يَنتَسِب إِلَىٰ السُّنَّة، وهم بُرَآءُ من السُّنَّة بل ومن الإِسلامِ بالكُلِّيَّة، والفِتنَةُ به قَدِيمَة.

قَالَ شَيخُ الإِسلامِ أبو العَبَّاس بنُ تَيمِيَّة -قَدَّسَ الله رُوحَه-: «كان بَعضُ الشُّيوخِ الَّذين أَعرِفُهم -وله فَضلٌ وعِلمٌ وزُهدٌ- إذا نَزَل به أمرٌ خَطَا إِلَىٰ جِهَةِ عَبدِ القادِرِ خُطُواتٍ مَعدُوداتٍ واستَغاثَ به، قَالَ: وهذا يَفعَلُه كَثيرٌ من النَّاس وأكبَرُ مِنهُ». انتَهَىٰ[1].

وقَالَ مُحَمَّد رَشيد رِضَا: «قد ذَكَروا فِي بَعضِ الكُتُب، وما زَالُوا يَتَناقَلُون أَنَّ مَن أَصابَتْه شِدَّةٌ فَلْيُصَلِّ رَكعَتَين، ثمَّ لْيَتَوَجَّه إِلَىٰ الشَّرقِ؛ أي: إِلَىٰ بَغدادَ، ويُنادِي الشَّيخَ ويُنشِد هَذَين البَيتَينِ فِي الاستِغاثَة والاستِجارَة به:

أَيُــدْرِكُنِي ضَــيْمٌ وَأَنْــتَ ذَخِيرَتِــي   وَأُظْلَــمُ فِــي الــدُّنْيَا وَأَنْــتَ مُجِيــرِي

وَعَارٌ عَلَىٰ رَاعِي الحِمَىٰ وَهْوَ فِي الحِمَىٰ   إِذَا ضَــاعَ فِــي الهَيْجَــا عِقَــالُ بَعِيــرِي

ويَقولُ: سيِّدي عَبدَ القادِرِ! اقضِ حاجَتِي... ويَذكُرُها، قَالُوا: فإِنَّها تُقضَىٰ وإن ذَلِكَ مُجَرَّب، وقد يَروُون ذَلِكَ عنه، برَّأَه الله من شِركِهم بالله وكُفرِهم بدِينِه». انتَهَىٰ.

---

(١) انظر: «الرد علىٰ البكري» (٢/ ٤٧٩).

وقَالَ الشَّيخُ عَبدُ الرَّحمنِ بنُ حَسَنٍ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «اشتُهِر عن ابنِ كَمالٍ بأَخبارِ الثِّقاتِ أنَّه يَقولُ: عَبدُ القادِرِ فِي قَبْرِه يَسمَع، ومع سَمعِه يَنفَعُ!» قَالَ الشَّيخُ -رَحِمَه الله تعالَىٰ-: «وهَذَا قَولٌ شَنيعٌ، وشِركٌ فَظيعٌ»(١).

وقَالَ أيضًا: «وكَذَلِكَ ما يَفعَلُه أَهلُ العِراقِ والمَغرِبِ والسَّواحِلِ والهِندِ من البناءِ عَلَىٰ قَبْرِ عَبدِ القادِرِ الجِيلَانِيِّ، وبِناءِ المَشاهِد لعِبادَة عَبدِ القادِرِ، كالمَشهَدِ الَّذِي فِي أَقصَىٰ المَغرِب والَّذي فِي الهِندِ، ويُنادُونَه من مَسافَةِ أَشهُرٍ بل سَنَةٍ لتَفريجِ كُرُباتِهِم، وإِغاثَةِ لَهَفاتِهِم، ويَعتَقِدون أنَّه من تِلكَ المَسافَة يَسمَع داعِيَه، ويُجيب مُنادِيَه، وهو لمَّا كان حيًّا يَسمَع ويُبصِر لم يَعتَقِد أحدٌ فِيهِ أنَّه يَسمَع مَن نَادَاه من وَراءِ جِدارٍ، ثمَّ بَعدَ مَوتِه صارَ مِنهُم بما صارَ، وهل هَذَا إلَّا لاعتِقَادِهم أنَّه يعلَمُ الغَيبَ، ويَقدِر عَلَىٰ ما لا يَقدِر عَلَيهِ إلَّا اللهُ؛ فهَذَا الَّذِي يَفعَلُه هَؤُلاءِ مع ما ذَكَرْنا إنَّما هو من تَأَلُّهِ القُلوبِ بِهِم، وشِدَّةِ اعتِقَادِهم فِيهِم؛ فما أعظَمَ ما وَقَع من الشِّركِ فِي كَثيرٍ من هَذِه الأُمَّةِ؛ فقد رَبَا عَلَىٰ شِركِ أَهلِ الجاهِلِيَّة؛ فإِنَّ أُولَئِك أَقَرُّوا بتَوحيدِ الرُّبوبِيَّة، وجَحَدوا تَوحِيدَ الأُلوهِيَّة، وهَؤُلاءِ صَرَفوا خَصائِصَ الرُّبوبِيَّة والإِلَهِيَّة لغَيرِ اللهِ؛ فاللهُ المُستعانُ!». انتَهَىٰ مُلَخَّصًا(٢).

وقَالَ المَنفَلُوطِيُّ فِي كِتَابِه «النَّظَرات»: «كَتَبَ إلَيَّ أَحَدُ عُلَماءِ الهِندِ كِتابًا يَقولُ

(١) انظر: «رسائل وفتاوىٰ عبد الرحمن بن حسن بن محمد عبد الوهاب» (ص: ٢٢)، و«مجموعة الرسائل والمسائل النجدية» (٢/ ٢٢).

(٢) انظر: «كشف ما ألقاهُ إبليس من البهرج والتلبيس» للشيخ عبد الرحمن بن حسن (ص٢٦١-٢٦٤).

فِيهِ: إنَّه اطَّلَع عَلَىٰ مؤلَّف ظَهَر حَديثًا بلُغَة الهُنودِ، مَوضُوعُه تَارِيخُ حَياةِ عَبدِ القادِرِ الجِيلانِيِّ، وذِكْرِ مَناقِبه وكَرامَاتِه؛ فرَأىٰ فِيهِ من بَينِ الصِّفاتِ والألقابِ الَّتِي وَصَف بِها الكاتِبُ عَبدَ القادِرِ ولَقَّبه بِها بصِفاتٍ وألقابٍ هي بمَقامِ الألُوهِيَّة ألْيَقُ مِنهَا بمَقامِ النُّبُوَّة، فَضلًا عن مَقامِ الوِلايَةِ، كقَولِه: سيِّدُ السَّموات والأَرضِ، والنَّفَّاع الضَّرَّار، والمُتَصَرِّف فِي الأَكوانِ، والمُطَّلِع عَلَىٰ أسرارِ الخَلِيقَة، ومُحيِي المَوتَىٰ، ومُبْرِئُ الأَعمَىٰ والأَبرَصِ والأَكمَهِ، وأَمْرُه من أَمرِ الله، وماحِي الذُّنوبِ، ودافِعِ البَلاءِ، والرَّافِعِ الواضِعِ، وصاحِبِ الشَّريعَةِ، وصاحِبِ الوُجودِ التَّامِّ... إلَىٰ كَثيرٍ من أَمثالِ هَذِه النُّعوتِ والأَلقابِ.

ويَقُولُ الكاتِبُ: إنَّه رَأىٰ فِي ذَلِكَ الكِتابِ فَصلًا يَشرَح فِيهِ المُؤلِّف الكَيفِيَّة الَّتِي يَجِب أن يَتكَيَّف بِها الزَّائِرُ لقَبْرِ عَبدِ القادِرِ الجِيلَانِيِّ، يَقُولُ فيه: أوَّلُ ما يَجِب عَلَىٰ الزَّائِر أن يتوَضَّأ وُضوءًا سابِغًا، ثم يُصَلِّي رَكعَتَين بخُشوعٍ واستِحضَارٍ، ثمَّ يتَوَجَّه إلَىٰ قُبَّة القَبْرِ، وبَعدَ السَّلامِ عَلَىٰ صاحِبِ الضَّرِيحِ يَقولُ: يا صاحِبَ الثَّقَلَين أَغثْنِي، وأَمِدَّنِي بقَضاءِ حاجَتِي، وتَفرِيجِ كُربَتِي، أَغثْنِي يا مُحيِي الدِّين عَبدَ القادِرِ، أَغثْنِي يا ولِيَّ عَبدِ القادِرِ، أَغثْنِي يا سُلطانُ عَبدَ القادِرِ، أَغثنِي يا بَادشَاهُ عَبدَ القادِرِ، أَغثنِي يا خُوجَه عَبدِ القادِرِ، يا حَضرَةَ الغَوثِ الصَّمَدانِيِّ، يا سَيِّدي عَبدَ القادِرِ! عَبدُك ومُرِيدُك مَظلومٌ عاجِزٌ، مُحتاجٌ إلَيكَ فِي جَميعِ الأُمورِ؛ فِي الدِّين والدُّنيا والآخِرَةِ.

ويَقُول الكاتِبُ أَيضًا: إنَّ فِي بَلدَةِ نَاقُورَ فِي الهِندِ قَبرًا يُسَمَّىٰ شاه عَبدِ الحَميدِ، وهو أَحَد أَولادِ عَبدِ القادِرِ كما يَزعُمون، وإنَّ الهُنودَ يَسجُدون بين يَدَي ذَلِكَ القَبْرِ

سُجودَهُم بين يَدَي الله، وإنَّ فِي كلِّ بَلدَةٍ من بُلدانِ الهِندِ وقُراهَا مَزارًا يَمثُل مَزارَ عَبدِ القادِرِ؛ فيَكُون القِبلَة الَّتِي يتَوَجَّه إِلَيها المُسلِمون فِي تِلكَ البِلَادِ، والمَلجَأ الَّذِي يَلجَئُون فِي حَاجَاتِهم وشَدائِدِهم إِلَيه، ويُنفِقُون من الأَموالِ عَلَىٰ خَدَمته وسَدَنته وفِي مَوالِده وحَضَراتِه ما لو أُنفِق عَلَىٰ فُقراءِ الأَرضِ جَميعًا لصَارُوا أَغنياءَ.

قَالَ المَنفَلُوطِيُّ: هَذَا ما كَتَبه إليَّ ذَلِكَ الكاتِبُ، ويَعلَمُ الله أَنِّي ما أَتمَمْتُ قِراءَةَ رِسالَتِه حتَّىٰ دارَت بي الأَرضُ الفَضاءُ، وأَظلَمَت الدُّنيا فِي عَينِي، فمَا أُبصِر ممَّا حَولِي شَيئًا حُزنًا وأَسَفًا عَلَىٰ ما آلَتْ إِلَيهِ حالَةُ الإِسلامِ بين أَقوامٍ أَنكَروه بَعدَما عَرَفوه، ووَضَعوه بَعدَما رَفَعوه، وذَهَبوا به مَذاهِبَ لا يَعرِفها ولا شَأْنَ له بِهَا!

أيُّ عَينٍ يَجمُل بِها أن تَستَبقِيَ فِي مَحاجِرِها قَطرَةٌ واحِدَةٌ من الدَّمعِ فلا تُرِيقُها أَمامَ هَذَا المَنظَرِ المُؤَثِّر المُحزِن؟! مَنظَرُ أُولَئِك المُسلِمين وهم رُكَّعٌ سُجَّدٌ عَلَىٰ أَعتابِ قَبرٍ رُبَّما كان بَينَهُم مَن هو خَيرٌ من ساكِنِه فِي حَياتِه، فأَحرَىٰ أن يَكُون كَذَلِكَ بعد مَماتِه!

أيُّ قَلبٍ يَستَطِيع أن يستَقِرَّ بين جَنْبَيْ صاحِبه سَاعَةً واحِدَةً، فلا يَطيرُ جَزَعًا حِينَمَا يَرَىٰ المُسلِمين أَصحابَ دين التَّوحيدِ أكثَرَ من المُشرِكين إِشراكًا بالله، وأَوسَعَهم دائِرَةً فِي تَعَدُّد الآلِهَةِ وكَثرَةِ المَعبوداتِ؟!

والله لن يَستَرجِعَ المُسلِمون سالِفَ مَجدِهم إِلَّا إذا استَرجَعُوا ما أَضاعُوه من عَقِيدَة التَّوحِيدِ، وإنَّ طُلوعَ الشَّمسِ من مَغرِبِها، وانصِبابَ ماءِ النَّهرِ فِي مَنبَعِه أَقرَبُ من رُجوعِ الإِسلام إِلَىٰ سالِفِ مَجدِه ما دَامَ المُسلِمون يَقِفون بين يَدَي

الجِيلَانِيِّ كما يَقِفون بين يَدَي الله، ويَقُولون له: أنت المُتَصَرِّف فِي الكائِناتِ، وأنت سَيِّد الأَرَضِين والسَّمواتِ!

بمَن أَستَغِيث؟! وبمَن أَستَنجِدُ؟! ومَن الَّذِي أَدعوهُ لِهَذِه المُلِمَّة الفادِحَةِ؟!

أأَدعُو عُلَماءَ مِصرَ وهم الَّذين يَتَهافَتون عَلَىٰ يومِ الكَنسَة تَهافُت الذُّبابِ عَلَىٰ الشَّرابِ؟! -قَالَ فِي الهامِشِ يومُ الكَنسَة: يَومٌ يَذهَب فِيهِ عُلَماءُ الدِّين إِلَىٰ ضَريحِ الإِمامِ الشَّافِعِيِّ للتَّبَرُّك بكَنسِ تُرابِه-.

قَالَ المَنفَلُوطِيُّ: أم عُلَماءَ الأَستانَة وهم الَّذين قَتَلوا جَمالَ الدِّينِ الأَفغانِيَّ لِيُحيُوا أَبَا الهُدَىٰ الصَّيَّادِيَّ شَيخَ الطَّرِيقَةِ الرِّفاعِيَّة؟!

أم عُلَماءَ العَجَم وهم الَّذين يَحُجُّون إِلَىٰ قَبْر الإِمامِ كما يَحُجُّون إِلَىٰ بَيتِ الله الحَرامِ؟!

أو عُلَماءَ الهِندِ وبَينَهُم أَمثالُ مُؤَلِّفِ هَذَا الكِتَابِ -يَعنِي: الكِتابَ المُصَنَّفَ فِي مَناقِب الجِيلانِيِّ-؟!

يا قادَةَ الأُمَّة ورُؤَساءَها، عَذَرْنا العامَّة فِي إِشراكِها وفَسادِ عَقائِدها، وقُلنَا: إِنَّ العامِّيَّ أقصَرُ نَظَرًا وأَضعَفُ بصيرَةً؛ فما عُذرُكم أَنتُم وأَنتُم تَتلُون كِتابَ الله، وتَقرَءُون صِفاتِه ونُعوتَه، وتَفهَمُون مَعنَىٰ قَولِه تَعالَىٰ: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥].

وقَولِه مُخاطِبًا نَبِيَّه: ﴿قُل لَّآ أَمْلِكُ لِنَفْسِى نَفْعًا وَلَا ضَرًّا﴾ [الأعراف: ١٨٨].

وقولِه: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ﴾ [الأنفال: ١٧]؟!

إنَّكُم تَقولُون فِي صَباحِكُم ومَسائِكُم وغُدُوِّكُم ورَواحِكُم: كلُّ خَيرٍ فِي اتِّباعِ مَن سَلَف، وكلُّ شرٍّ فِي ابتِدَاعِ مَن خَلَفَ، فهل تعلَمون أنَّ السَّلَفَ الصَّالِحَ كانوا يُخَصِّصون قَبْرًا أو يتوسَّلُون بضَريحٍ؟!

وهل تَعلَمون أنَّ واحِدًا مِنهُم وَقَف عِندَ قَبْرِ النَّبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو قَبْرِ أحَدٍ من أَصحابِه وآلِ بَيتِه يَسأَلُه قَضاءَ حاجَةٍ أو تَفريجَ همٍّ؟!

وهل تَعلَمون أنَّ الرِّفاعِيَّ والدُّسوقِيَّ والجِيلانِيَّ والبَدَوِيَّ أكرَمُ عِندَ الله وأعظَمُ وَسيلَةً إِلَيهِ من الأَنبياءِ والمُرسَلِين والصَّحابَة والتَّابِعين؟!

وهل تَعلَمون أنَّ النَّبيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَمَا نَهَىٰ عن إِقامَة الصُّوَر والتَّماثيلِ نَهَىٰ عنها عَبَثًا ولَعِبًا؟ أم مَخافَةَ أن تُعِيدَ للمُسلِمين جاهِلِيَّتَهم الأُولَىٰ؟!

وأيُّ فَرقٍ بين الصُّوَر والتَّماثيلِ وبَينَ الأَضرِحَة والقُبورِ ما دام كلٌّ مِنهُما يَجُرُّ إِلَىٰ الشِّركِ ويُفسِد عَقِيدَة التَّوحِيدِ؟!

والله ما جَهِلتُم شَيئًا من هَذَا، ولَكِنَّكُم آثَرتُم الحَياةَ الدُّنيا عَلَىٰ الآخِرَة؛ فعاقَبَكُم اللهُ عَلَىٰ ذَلِكَ بسَلبِ نِعمَتِكُم وانتِقاضِ أَمرِكُم، وسَلَّط عَلَيكُم أَعداءَكُم يَسلُبون أَوطانَكُم ويَستَعبِدون رِقابَكُم ويُخرِبُون دِيارَكُم، والله شَديدُ العِقابِ». انتَهَىٰ كَلامُه باختِصارٍ(١). ولقد أَجادَ فِي هَذَا المَوضِع وأَفادَ.

---

(١) انظر: «النظرات» (٢/ ١٥-٢١).

وفِيمَا ذَكَرتُ هَاهُنا عن المُحيطِ الشَّرقِيِّ كِفايَةٌ.

* **وأمَّا المُحِيطُ الغَربِيُّ**: ففي بِلَادِ مِصرَ وأعمالِها، وهي شَقِيقَة العِراقِ فِي كَثرَة الأَوثانِ والطَّواغيتِ الَّتِي تُعبَد من دُونِ الله، وقد جَمعتُ من الأُمورِ الشِّركِيَّة والعِباداتِ الوَثَنِيَّة والدَّعاوِي الفِرعَونِيَّة ما لا يتَّسِع له كِتابٌ، كيف لا؟! وقد باض فِيهَا إبليسُ وفَرَّخ، وبَسَط عَلَيهَا عبقَرِيَّه، وفِيهَا مَشهَد أَحمَدَ البَدَوِيِّ، وهو أعظَمُ الأَوثانِ المِصرِيَّة فِتنةً، ويُضاهِي مَشهَدَ الحُسَين، وعَبدَ القادِرِ الجِيلَانِيِّ فِي كَثرَةِ الإِشراكِ به، وفِي كَثرَةِ من يَنتابُه من قَريبٍ وبَعيدٍ، يَطوفُون حَولَه ويتمَسَّحون بأَحجارِه، ويَسجُدون عَلَىٰ عَتبَتِه، ويَدعُونَه رَغبًا ورَهبًا، يَرجُون مِنهُ قَضاءَ الحاجاتِ، وتَفريجَ الكُرُباتِ، وإِغاثَةَ اللَّهفاتِ، ويُنفِقُون فِي زِيارَته ومَولِدِه وعَلَىٰ سَدَنَتِه من الأَموالِ ما لا يُحصَىٰ كَثرَةً، فما أَشبَهَهُم بمَن قَالَ الله تَعالَىٰ فِيهِم: ﴿فَسَيُنفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيۡهِمۡ حَسۡرَةً﴾ [الأنفال: ٣٦]! ويَجعَلُون له نَصيبًا مِمَّا رَزَقَهُم الله تَعالَىٰ من الأَموالِ والأَولادِ، ويُقَرِّبون له القَرابِينَ، ويَذبَحُونَها عَلَىٰ اسمِه، وما يَجعَلُون له من أَولادِهم إمَّا تَمليكًا له، أو شِراءً مِنهُ بزَعمِهِم؛ فإن كان ذَكَرا دَفَعوا ثَمَنه لصُندوقِ السُّحتِ، أو جَعَلوه رَسمًا جارِيًا للصُّندوقِ كلَّ عامٍ، وإن كان بِنتًا فله مَهرُها أو نِصفُه أو جُزءٌ مَعلومٌ منه، قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿وَيَجۡعَلُونَ لِمَا لَا يَعۡلَمُونَ نَصِيبًا مِّمَّا رَزَقۡنَٰهُمۡۗ تَٱللَّهِ لَتُسۡـَٔلُنَّ عَمَّا كُنتُمۡ تَفۡتَرُونَ﴾ [النحل: ٥٦].

وقد استَباحُوا عِندَ مَشهَدِه من المُنكَرَات والفَواحِشِ ما لا يُمكِن حَصرُه ولا يُستَطاعُ وَصفُه، واعتَمَدوا فِي ذَلِكَ عَلَىٰ الحِكَاياتِ والخُرافاتِ والجَهالاتِ الَّتِي لا تَصدُر

عمَّن له أَدنَىٰ مُسكَةٍ من عَقلٍ؛ فأُولَئِك كالأَنعامِ بل هم أَضَلُّ، أُولَئِك هم الغافِلُون.

ومن الأَوثانِ المِصريَّة الَّتي عَظُم افتِتانُهم بِها وافتُتِن بِها غَيرُهم أيضًا: مَشهَدُ الحُسَين، والرِّفاعِيِّ، والدُّسوقِيِّ، والحَنَفِيِّ، ونَفِيسَة، وزَينَبَ، وأَمثالِهم من المُعتَقَدِين المَعبُودِين من دُونِ الله، وقد جَاوَزُوا بِهِم ما ادَّعاهُ المُشرِكون الأَوَّلُون لآلِهَتِهم، وجُمهورِهم يَرَون لهم أو لبَعضِهم من تَدبيرِ الرُّبوبِيَّة، والتَّصَرُّف فِي الكَونِ بالمَشِيئَة، والقُدرَةِ العامَّةِ ما لم يُنقَل مِثلُه عن أَحَدٌ من أَهلِ الجاهِلِيَّة الَّذين بُعِث إِلَيهِم رَسولُ الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ، ولا عمَّن قَبلَهُم من أَئِمَّة الكُفرِ والضَّلالِ كالفَراعِنَة والنَّمارِدَة.

وبَعضُهم يَقولُ: يتصَرَّف فِي الكَونِ سَبعَةٌ، وبَعضُهم يَقولُ أَربَعَةٌ، وبَعضُهم يَقولُ: قُطبٌ يَرجِعون إِلَيهِ، وكَثيرٌ مِنهُم يَرَىٰ أَنَّ الأَمرَ شُورَىٰ بين عَدَدٍ يَنتَسِبون إِلَيهِ، تَعالَىٰ الله وتقَدَّس عمَّا يَقولُ الظَّالِمون الجاحِدُون عُلُوًّا كَبيرًا، قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿أَمِ ٱتَّخَذُوٓاْ ءَالِهَةً مِّنَ ٱلۡأَرۡضِ هُمۡ يُنشِرُونَ ۝٢١ لَوۡ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَاۚ فَسُبۡحَٰنَ ٱللَّهِ رَبِّ ٱلۡعَرۡشِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ [الأنبياء: ٢١، ٢٢].

وقد ذَكَر مُحَمَّد رَشِيد رِضَا أَنَّ فِي بَعضُ كُتُبِ الرِّفاعِيَّة: «أَنَّ أَحمَدَ الرِّفاعِيَّ كان يُفقِر ويُغنِي، ويُسعِد ويُشقِي، ويُمِيت ويُحيِي، وفِيهَا أَنَّ السَّمواتِ السَّبعَ فِي رِجلِه كالخَلخَالِ». انتَهَىٰ(١).

قُلتُ: ومن هَذَا الهَوَس والجُنونِ ما ذُكِر عن بَعضِ شَياطِينِهم المُتَقَدِّمين أَنَّه

---

(١) انظر: «تفسير المنار» (١١/ ٣٤٦- ٣٤٧).

قَالَ: رَأيتُ لَهاتِي الفَوقانِيَّة فَوقَ السَّمواتِ، وحَنكي تَحتَ الأَرَضِين، ونَطَق لِسَانِي بلَفظَةٍ لو سُمِعَت منِّي ما وَصَل إِلَىٰ الأَرضِ من دمي قَطرَةٌ! وهَذِه اللَّفظَة هي الَّتِي تكلَّمَ بِها إِمامُهم فِرعَون، كما ذَكَرها الله عنه فِي سُورَة النَّازِعات، وكان فِرعَونُ مع قِلَّة عَقلِه أعقَلَ مِنهُم، فلم يَقُل إنَّه التَقَم السَّمواتِ والأَرضَ، ولا أنَّ السَّمواتِ فِي رِجلِه كالخَلخَال، ونَحوُ هَذَا الهَذَيان والسَّخَف الَّذِي يَضحُك مِنهُ السُّفَهاء والصِّبيانُ فَضلًا عن العُقَلاءِ.

قَالَ الشَّيخُ سُلَيمان بنُ سَحمانَ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «قَالَ شَيخُنا الشَّيخُ عَبدُ اللَّطيفِ -قدَّسَ الله رُوحَه-: مَن وَقَف عَلَىٰ كتاب مَناقِب الأَربَعة المَعبودِين بمِصرَ وهم البَدَوِيُّ والرِّفاعِيُّ والدُّسوقِيُّ ورابِعُهُم فيما أظُنُّ أبو العَلاءِ؛ فقد وَقَف عَلَىٰ ساحِلِ كُفرِهم، وعَرَف صِفَة إِفكِهم.

قَالَ: وقد اجتَمَع جَماعَةٌ من المُوَحِّدين من أَهلِ الإِسلامِ فِي بيت رَجُلٍ من أَهلِ مِصرَ، وبقُربِه رَجلٌ يدَّعي العِلمَ، فأَرسَل إِلَيهِ صاحِبُ البَيتِ فسَأَله بجَمعٍ من الحاضِرِين، فقَالَ له: كم يتصَرَّف فِي الكَونِ؟ قَالَ: يا سَيِّدي سَبعَةٌ، قَالَ: مَن هُم؟ قَالَ: فُلانٌ، وفُلانٌ، وعدَّ أَربَعَةً من المَعبُودِين بمِصرَ، فقَالَ صاحِبُ الدَّارِ لِمَن بحَضرَتِه من المُوَحِّدين: إنَّما بَعثتُ لِهَذا الرَّجُلِ وسَأَلتُه لأُعَرِّفَكُم قَدْرَ ما أَنتُم فِيهِ من نِعمَة الإِسلامِ، أو كَلامًا نَحوَ هَذَا.

قَالَ: وقد ذَكَر هَذَا شُيخُ الإِسلامِ فِي «مِنهَاجِه» عن غُلاةِ الرَّافِضَة فِي عليٍّ.

فعاد الأَمرُ إِلَىٰ الشِّركِ فِي تَوحيدِ الرُّبوبِيَّة والتَّدبيرِ والتَّأثيرِ، ولم يَبلُغ شِركُ

الجاهِلِيَّة الأُولَىٰ إِلَىٰ هَذِه الغايَةِ، بل ذَكَر الله -جلَّ ذِكرُه- أنَّهم يَعتَرِفون له بتَوحيدِ الرُّبوبِيَّة ويُقِرُّون به؛ ولِذَلِكَ احتَجَّ عَلَيهِم فِي غَيرِ مَوضِعٍ من كِتَابه بما أَقَرُّوا به من الرُّبوبِيَّة والتَّدبيرِ عَلَىٰ ما أَنكَرُوه من الإِلَهِيَّة.

قَالَ الشَّيخُ: وحَدَّثَني سَعدُ بنُ عَبدِ الله بنِ سُرورٍ الهاشِمِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنَّ بَعضَ المَغارِبَة قَدِموا مِصر يُريدون الحجَّ؛ فذَهَبوا إِلَىٰ الضَّريحِ المَنسُوب إِلَىٰ الحُسَين بالقاهِرَة؛ فاستَقبَلوا القَبْرَ وأَحرَموا ووَقَفوا ورَكَعوا وسَجَدوا لصاحِبِ القَبْرِ، حتَّىٰ أَنكَرَ عَلَيهِم سَدَنة المَشهَدِ وبَعضُ الحاضِرين، فقَالُوا: هَذَا مَحَبَّةٌ فِي سيِّدِنا الحُسَينِ، وذَكَر بَعضُ المُؤَلِّفين من أَهلِ اليَمَن أنَّ مِثلَ هَذَا وَقَع عِندَهُم.

قَالَ: وحدَّثَني الشَّيخُ خليلٌ الرَّشيدِيُّ بالجامِعِ الأَزهَرِ: أنَّ بَعضَ أَعيانِ المُدَرِّسين هُناكَ قَالَ: لا يُدَقُّ وَتَدٌ فِي القاهِرَة إلَّا بإِذنِ أَحمَدَ البَدَوِيِّ، قَالَ: فقُلتُ له: هَذَا لا يَكُون إلَّا لِلَّهِ! أو كَلامًا نَحوَ هَذَا، فقَالَ: حبِّي فِي سيِّدِي أَحمَد البَدَوِيِّ اقتَضَىٰ هَذَا». انتَهَىٰ المَقصودُ ممَّا نَقَله الشَّيخُ سُلَيمان عن شَيخِه الشَّيخِ عَبدِ اللَّطيفِ -رَحِمَهُما الله تَعالَىٰ-[1].

وقَالَ مُحَمَّد رَشيد رِضَا: «ومن كَلِماتِ خَواصِّهِم الَّتِي سَمِعتُ من بَعضِ قُضاةِ الشَّرعِ وغَيرِهم من أَهلِ العِلمِ: قَولُهم عِندَ القَبرِ المَنسوبِ إِلَىٰ الحُسَين: يا سيِّدي، العارِفُ لا يُعرَّفُ». انتَهَىٰ[2].

(١) انظر: «الضياء الشارق في رد شبهات الماذق المارق» (ص: ٦١٥).

(٢) انظر: «مجلة المنار» (٢٤/ ٤٨٩).

ومَعنَىٰ قَولِ أُولَئِك المُشرِكين «العارِفُ لا يُعَرَّف»: أنَّ صاحِبَ القَبْرِ يعلَمُ الغَيبَ، ويَعرِف ما تُكِنُّه صُدورُ سائِليه من الحاجاتِ الَّتِي يَرجُون مِنهُ قَضاءَها، وما يَخافُونَه من المَكارِه الَّتِي يَرجُون مِنهُ أن يَدفَعَها عَنهُم، ومُجَرَّد وُقوفِهم عِندَه راغِبين أو راهِبين يَكفِيهم عن البَيانِ له؛ لعِلمِه بأَحوالِهم وما فِي أَنفُسِهم عَلَىٰ زَعمِهم الكاذِبِ، سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عمَّا يُشرِكون، قَالَ تَعالَىٰ: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿وَرَبُّكَ يَعْلَمُ مَا تُكِنُّ صُدُورُهُمْ وَمَا يُعْلِنُونَ﴾ [القصص:٦٩].

وقد تقَدَّم ما ذَكَره المَنفَلُوطِيُّ من تَهافُت عُلَماءِ مِصرَ عَلَىٰ يوم الكَنسَة(١) تَهافُتَ الذُّبابِ عَلَىٰ الشَّرابِ؛ فإذا كان حالُ خاصَّتِهم من العُلَماءِ والقُضاةِ وغَيرِهم ما ذَكَرْنا، فكَيفَ تَكُون حالُ العوامِّ؟! فلا حَولَ ولا قُوَّة إلا بالله العليِّ العَظيمِ.

ولِهَذَا لَمَّا ادَّعىٰ بَعضُ دَجاجِلَتِهم مُنذُ بِضعِ سِنينَ أنه ربُّ العالَمِين تَبِعه واستَجابَ له فِئامٌ مِنهُم، قِيلَ: إِنَّهُم ثَمانُون أَلفًا، ﴿فَٱسْتَخَفَّ قَوْمَهُۥ فَأَطَاعُوهُ إِنَّهُمْ كَانُوا۟ قَوْمًا فَٰسِقِينَ﴾!

ويُستَثنَىٰ من عُلَمائِهِم أَفرادٌ قَليلُون، لهم مَقاماتٌ فِي الإِرشادِ، والدَّعوَة إِلَىٰ التَّوحيدِ، والتَّحذيرِ من ضِدِّه، وجِهادِ الوَثَنِيِّين بالقَلَم واللِّسانِ، ولَهُم فِي ذَلِكَ كُتُب وتَعليقاتٌ كَثيرَةٌ مَعروفَة، جَزاهُم الله خَيرًا، ونَصَرهم عَلَىٰ أَعداءِ الدِّين، وثَبَّت

---

(١) وتقدم أنه يَومٌ يَذهَب فِيهِ عُلَماءُ الدِّين إِلَىٰ ضَريحِ الإِمامِ الشَّافِعِيِّ للتَّبَرُّك بكَنسِ تُرابِه.

أَقدامَهم وكَثَّرهم! فأمَّا الأكثَرون من الخاصَّة والعامَّة فكَمَا ذُكِر عَنهُم المَنفَلُوطِيُّ وغَيرُه ممَّن تَقدَّم ذِكرُهُم.

وقَالَ العلَّامَةُ حُسَين بنُ مَهدِيٍّ النُّعمِيُّ اليَمَنِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-[١]: «ومن طَرائِف ما يُحكَىٰ: أنَّ رَجلًا سَأَل مَن فِيهِ مُسكَةٌ من عَقلٍ فقَالَ: كيف رَأَيتَ الجَمعَ لزِيارَةِ الشَّيخِ؟ فأَجابَه: لم أَرَ أكثَرَ مِنهُ إلَّا فِي جِبالِ عَرفاتٍ، إلَّا أنِّي لم أَرَهم سَجَدوا لِلَّه سَجدَةً قطُّ، ولا صَلَّوا مُدَّة الثَّلاثَةِ الأَيَّام فَريضَةً! فقَالَ السَّائِلُ: قد تحَمَّلها عنهم الشَّيخُ.

قَالَ ابنُ النُّعمِيِّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وبابُ «قد تحَمَّل عَنهُم الشَّيخُ» مِصراعاهُ ما بين بُصرَىٰ وعَدَن، قد اتَّسَع خَرقُه، وتَتابَع فَتقُه، ونال رَشاشُ زَقُّومِه الزَّائِرَ والمُعتَقِدَ، وساكِنَ البَلَد والمَشهَد، وهو أمر شَهيرٌ فِي العامَّةِ! فقُلْ: أيُّ مِلَّة -صان الله مِلَّة الإِسلامِ- لا يُمانِعها كلُّ ذلِكَ، ولا يُدافِعُها؟!». انتَهَىٰ[٢].

قَالَ الشَّيخُ سُلَيمانُ بنُ سَحمانَ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «حدَّثَني الشَّيخُ إِسحاقُ -يعني: ابنَ عَبدِ الرَّحمنِ بنِ حَسنٍ ابنُ الشَّيخِ مُحَمَّد بنِ عَبدِ الوَهَّاب -رَحِمَهم الله تَعالَىٰ-: أنَّه رَأَىٰ أيَّامَ رِحلَتِه إِلَىٰ مِصرَ للطَّلَب هَذَا المَجمَعَ العَظِيمَ الَّذِي يُسَمُّونه

---

(١) حسين بن مهدي النُّعمي التهامي ثم الصنعاني: فاضل، من أهل (صَبيا) في تهامة اليمن. تعلم وأقام في صنعاء يقرئ كتب السنة في مسجد القبة إلىٰ أن توفي سنة (١١٨٧هـ). له «معارج الألباب في مناهج الحق والصواب - ط» وآل النعمي في صبيا حسنيون، نسبتهم إلىٰ جد لهم اسمه (نُعمة). انظر: «الأعلام» للزركلي (٢/ ٢٦٠).

(٢) انظر: «معارج الألباب في مناهج الحق والصواب» (ص١٧٧) ط: مطابع الرياض.

مَولِدَ أَحمَدَ البَدَوِيِّ؛ فذَكَر أنَّه أعظَمُ ممَّا رَآهُ فِي جِبالِ عَرَفاتٍ، قَالَ: ورَأيتُ فِيهِ سُوقًا طَويلًا للبَغايَا اللَّاواتِيِّ أَوقَفْن أَنفُسَهُنَّ للزِّنا فِي هَذَا المَجمَع صَدَقَةً لسَيِّدِهم أَحمَدَ البَدَوِيِّ، وليس هَذَا بعَجيبٍ ولا غَريبٍ من فِعلِهم؛ فإنَّه يَجرِي مِنهُم فِي ذَلِكَ الجَمعِ من الكُفرِ باللهِ والإِشراكِ به ما لم يَصِل إِلَىٰ ساحِلِه كُفرُ أبي جَهلٍ وأَشياعِه؛ فالله المُستعانُ!». انتَهَىٰ[1].

قُلتُ: وقد ذَكَر بَعضُ الصَّحَفِيِّين من أَهلِ مِصرَ أنَّ الزُّوَّارَ لمَولِدِ البَدَوِيِّ فِي سَنَةِ ألفٍ وثَلاثِمِائَةٍ وأَربَعٍ وسَبعِين بَلَغوا خَمسَمِائَةِ أَلفٍ تَقريبًا، وأنه تزَوَّج فِي ذَلِكَ المَجمَع عَشَرَةُ آلافٍ تَقريبًا، وخُتِن فِيهِ من الأَطفالِ أكثَرُ من ذَلِكَ، يَرجُون بذَلِكَ البَرَكَةَ من البَدَوِيِّ! فالله المُستَعانُ!

قَالَ الشَّيخُ عَبدُ الرَّحمنِ بنُ حَسَنٍ -قدَّسَ الله رُوحَه-: «صحَّ عن البَدَوِيِّ أنَّه ما كان يُصَلِّي، بل يَبولُ فِي المَسجِد ولا يتطَهَّر. ذَكَر ذَلِكَ السَّخاوِيُّ عن أبي حَيَّانَ مُشاهَدَةً مِنهُ لِذَلِكَ.

قَالَ الشَّيخُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وقد افتُتِن أَهلُ مِصرَ به وبأَمثالِه من الأَمواتِ؛ فاعتَقَدوا فِيهِ أنَّه يفُكُّ الأَسيرَ إذا دَعاهُ وهو فِي أَيدِي الكُفَّار، ويُنجِي مَن أَشفَىٰ عَلَىٰ الغَرَق فِي البِحارِ، ويُطفِئُ الحَريقَ إذا اضطَرَمَت فِيهِ النَّارُ، ويُنادُونَه من مَكانٍ بَعيدٍ، وهم لا يَعتَقِدون أنَّ حيًّا مِن الفُضَلاءِ فِيهِم يَسمَع ويُبصِر لا يَسمَع مَن يُنادُونَه من فَرسَخٍ فأَقَلَّ؛ فصَارَ هَذَا الميِّت المَدفونُ فِي مَقَرِّ الأَرضِ، الَّذِي تقَطَّعَت أَوصالُه فِي اعتِقَادِهم أنَّه

(١) انظر: «الضياء الشارق في رد شبهات الماذق المارق» (ص: ٦١٦- ٦١٧).

يَسمَع مُنادِيَه من البُحورِ، ومَن هو عنه بمَسافَةِ شُهورٍ، كما كان أَهلُ العِراقِ يَعتَقِدون ذَلِكَ فِي عَبدِ القادِرِ وغَيرِه، وهل هَذَا إِلَّا لاعتِقَادِهم أنَّه حيٌّ كحَياةِ الله، وأنَّه يَسمَعُ ويُبصِر ويَقدِر ويَرحَم ويَنتَقِم كشَأنِ ربِّ العالَمين، وأنَّه لِذَلِكَ يَعلَمُ الغَيبَ، ويضرُّ وينفَعُ ويَقدِرُ عَلَىٰ ما لا يَقدِرُ عَلَيهِ إِلَّا الله.

وأنَّهُم بعَقِيدَتِهم الوَثنِيَّةِ يَفعَلون فِي مَولِدِ البَدَوِيِّ من عظائِمِ الشِّرك والفَسادِ ما يَطولُ تَعدادُه؛ إذ يَعتَقِدون عَقيدَةً جازِمَةً أنَّه يتحَمَّل عن الزُّناة واللُّوطِيَّة فِي مَولِده ذُنوبَهُم؛ بمَعنَىٰ أنه يُكَفِّرها عنهم، وبَعضُهم يَسجُد عَلَىٰ باب حَضرَتِه، وبَعض المُؤَذِّنين بالقاهِرَةِ إذا فَرَغ من الأَذانِ يُنادِي بأَعلَىٰ صَوتِه قائِلًا: يا أَبَّا فَرَّاجٍ؛ يَعنُون بِهَذِه الكُنيَةِ أنَّه يُفَرِّج الكُرُبات، ولا يَخفَىٰ ما بين القاهِرَة وقَبْرِه من البُعدِ؛ فإنَّه فِي قَريَةٍ فِي غربِيِّ مِصرَ اسمُها طَنْطَا». انتَهَىٰ كَلامُه -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-(١).

وحدَّثَنا صاحِبٌ لنا: أنَّه رَأَىٰ فِي جَبَل المُقَطَّم مَغارَةً عَظيمَةً، قد عشَّش عَلَيهَا بَعضُ الشَّياطِين، وجَعَلها مَزارًا للفُسَّاق والغَوغاءِ، وبَنَىٰ فِي أَقصاهَا بيتًا، وجَعَل عَلَيهِ بابًا وسَادِنًا، وزيَّن للجُهَّال الطَّغامِ الَّذين هم أضَلُّ سَبيلًا من الأنعامِ أنَّ التَّمَرُّغَ فِيهِ يَشفِي من الأَمراضِ مهما كَانَت، ويُحَبِّل العَواقِرَ ولابُدَّ، فافتُتِن به المِصرِيُّون فِتنَةً عَظيمَةً، وجَعَلوا يَذهَبون إِلَيهِ لِهَذِه المَقاصِدِ؛ فكلُّ مَريضٍ أَعياهُم دَواؤُه يَذهَبون به إِلَىٰ تِلكَ المَغارَةِ؛ ليتمَرَّغَ فِي ذَلِكَ البَيتِ مِنهَا كما يتمَرَّغُ الحِمارُ، وكلُّ مَن لم تَحمِل

---

(١) انظر: «كشف ما ألقاه إبليس من البهرج والتلبيس علىٰ قلب داود بن جرجيس» (ص: ٢٥٩-٢٦٠) ط: دار العاصمة.

من النِّساءِ تَذهَبُ إِلَيهِ فتتمَرَّغُ فيه، وكَذَلِكَ يَصنَع الرَّجُل إذا لم يُحمَل له.

قَالَ صاحبنا: دَخلتُ تِلكَ المَغارَةَ فِي سِياحَتِي، وشَاهَدتُ هَذَا البَيتَ فِي أَقصاهَا، وما يُصنَع فيه، وذَكَر أنه لم يَبقَ فِيهِ تُرابٌ أَبدًا من كَثرَةِ ما يُتَمَرَّغُ فيه، وقد عاد الصَّخرُ فِي أَرضِه بسَبَب التَّمرُّغ أملَس جِدًّا شَبيهًا بالرُّخامِ الأَملَسِ، وقد قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ ٱلسُّوٓءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَآءَ ٱلْأَرْضِ ۗ أَءِلَـٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِ ۚ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴿٦٢﴾ أَمَّن يَهْدِيكُمْ فِى ظُلُمَـٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَمَن يُرْسِلُ ٱلرِّيَـٰحَ بُشْرًۢا بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِۦٓ ۗ أَءِلَـٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِ ۚ تَعَـٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٦٣﴾ أَمَّن يَبْدَؤُا۟ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ وَمَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ ۗ أَءِلَـٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِ ۚ قُلْ هَاتُوا۟ بُرْهَـٰنَكُمْ إِن كُنتُمْ صَـٰدِقِينَ﴾ [النمل: ٦٢-٦٤].

وقَالَ تَعالَىٰ عن خَليلِه إبراهِيم: ﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ﴾ [الشعراء: ٨٠]، وهَؤُلاءِ المُشرِكون يَطلُبون الشِّفاءَ والنَّفعَ وقَضاءَ الحاجاتِ وتَفريجَ الكُرُبات من الأَمواتِ والمَغاراتِ والصُّخورِ والأَتربَة؛ فما أَشبَهَهُم بمَن قَالَ الله تَعالَىٰ فِيهِم: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ ۖ لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ ءَاذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَآ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ كَٱلْأَنْعَـٰمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْغَـٰفِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٩]!

والعَجَب كلُّ العَجَب من طَوائِفَ يَنتَسِبون إِلَىٰ السُّنَّة والجَماعَة، ويَزعُمون التَّمسُّك بما كان عَلَيهِ رَسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ وأَصحابُه والتَّابِعون لهم بإِحسانٍ، ثمَّ هم مع هَذَا يُخالِفون حُكمَ الكِتابِ والسُّنَّة؛ فيتوَلَّون مَن وَصَفْنا حالَهُم وذَكَرْنا يَسيرًا

من أَفعالِهم، ويُوادُّونَهم ويُبالِغون فِي إِكرامِهم وتَوقيرِهم واحتِرامِهم، وهَذَا يُناقِض ما زَعموه ويَهدِمُه من أَصلِه، قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿لَّا تَجِدُ قَوۡمٗا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ يُوَآدُّونَ مَنۡ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوۡ كَانُوٓاْ ءَابَآءَهُمۡ أَوۡ أَبۡنَآءَهُمۡ أَوۡ إِخۡوَٰنَهُمۡ أَوۡ عَشِيرَتَهُمۡۚ﴾ الآيَةَ [المجادلة: ٢٢].

وما أَحسَنَ ما قِيلَ:

وَمَا الدِّينُ إِلَّا الحُبُّ وَالبُغْضُ والولا ... كَذَاكَ البَرا مِنْ كُلِّ غَاوٍ وَمُعْتَدِ

فَصلٌ

وفِي بلاد اليَمَن من الأُمورِ الشِّركِيَّة والعِباداتِ الوَثَنِيَّة نَظيرُ الجاهِلِيَّة الأُولَىٰ، ونَظيرُ ما يُفعَل فِي العِراقِ والبِلَادِ المِصرِيَّة، كما ذَكَر ذَلِكَ أَهلُ الخِبْرَة بِهِم من أَعيانِ عُلَمائِهم المُتَأَخِّرين وغَيرِهم.

قَالَ العَلَّامة مُحَمَّد بنُ إِسماعِيلَ الصَّنعانِيّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي كِتابِه «تَطهير الاعتِقَادِ»: «أَهلُ العِراقِ والهِندِ يَدعُون عَبدَ القادِرِ الجِيلانِيَّ، وأَهلُ التَّهائِم لَهُم فِي كلِّ بَلَدٍ ميِّتٌ يَهتِفون باسمِه، يَقولُون: يا زَيلَعِيُّ، يا بنَ العُجَيلِ، وأَهلُ مَكَّة وأَهلُ الطَّائِف: يا بن العَبَّاس، وأَهلُ مِصرَ: يا رِفاعِيُّ، يا بَدَوِيُّ، والسَّادةُ البَكرِيَة وأَهلُ الجِبالِ: يا أَبا طَيرٍ، وأَهلُ اليَمَن: يا بن عُلوانَ، وفِي كلِّ قَريَةٍ أَمواتٌ يَهتِفون بِهِم ويُنادونَهُم ويَرجونَهُم لجَلبِ الخَيرِ ودَفعِ الضُّرِّ، وهو بعَينِه فِعلُ المُشرِكين فِي الأَصنامِ كما قُلنَا فِي الأَبياتِ النَّجدِيَّة:

أَعَـادُوا بِهَـا مَعْنَـىٰ سُـوَاعٍ وَمِثْلُـهُ ... يَغُـوثُ وَوَدٌّ بِـئْسَ ذَلِـكَ مِـنْ وَدِّ

وَقَـدْ هَتَفُـوا عِنْـدَ الشَّـدَائِدِ بِاسْـمِهَا ... كَمَـا يَهْتِـفُ المُضْـطَرُّ بِالصَّـمَدِ الفَـرْدِ

وَكَـمْ نَحَـرُوا فِـي سُـوحِهَا مِـنْ بَحِيـرَةٍ ... أُهِلَّـتْ لِغَيْـرِ اللهِ جَهْـرًا عَلَـىٰ عَمْـدِ

وَكَـمْ طَـائِفٍ حَـوْلَ القُبُـورِ مُقَبِّـلٍ ... وَمُسْـتَلِمِ الأَرْكَـانِ مِـنْهُنَّ بِاليَـدِ

وأَعجَبُ مِن هَذَا: أنَّ القُبورِيِّين وغَيرَهم من الأَحياءِ ومن أَتباعِ مَن يَعتَقِدون فِيهِ يَجعَلُون له حِصَّةً من الوَلَد إن عاش، ويَشتَرُون مِنهُ الحَمْلَ فِي بَطنِ أُمِّه ليَعِيشَ، ويَأْتُون بمُنكراتٍ ما بَلَغ إِلَيها المُشرِكون.

ولقد أخبَرَنِي بَعضُ مَن يتوَلَّىٰ قَبْض ما يَنذِر القُبورِيُّون لبَعضِ أَهلِ القُبورِ: أَنَّه جاء إِنسانٌ بدراهِمَ وحِليَةٍ نِسائِيَّة، وقَالَ: هَذِه لسَيِّدِه فُلانٍ -يُرِيد صاحِبَ القَبْرِ- نِصفُ مَهرِ ابنَتِي لأَنِّي زَوَّجْتُها، وكُنتُ ملَّكْتُ نِصفَها فُلانًا -يُرِيد صاحِبَ القَبْرِ-!

وهَذِه النُّذورُ بالأَموالِ وجَعْلُ قِسطٍ مِنهَا للقَبْرِ، كما يَجعَلُون شَيئًا من الزَّرعِ يُسَمُّونَه تِلمًا فِي بَعضِ الجِهاتِ اليَمَنِيَّة، وهَذَا شَيءٌ ما بَلَغ إِلَيهِ عُبَّاد الأَصنامِ، وهو داخِلٌ تَحتَ قَولِه تَعالَىٰ: ﴿وَيَجْعَلُونَ لِمَا لَا يَعْلَمُونَ نَصِيبًا مِّمَّا رَزَقْنَٰهُمْ﴾ [النحل: ٥٦] بلا شكٍّ ولا رَيبٍ.

وأخبَرَنِي مَن أَثِق به: أَنَّه رَأَىٰ مَن يَسجُد عَلَىٰ عَتَبة مَشهَد الولِيِّ الَّذي يَقصِده، تَعظيمًا له وعِبادَةً، ويُقسِمُون بأَسمائِهِم، بل إذا حَلَف مَن عَلَيهِ حقٌّ باسمِ اللهِ تعالَىٰ لم يُقبَل منه؛ فإِذَا حَلَف باسمِ ولِيٍّ من أَولِيائِهم قَبِلُوه وصَدَّقُوه، وهَكَذا كان عُبَّادُ

الأَصنامِ»[(١)]. انتَهَىٰ مُلَخَّصًا.

وقَالَ العَلَّامَةُ حُسَين بنُ مَهدِيٍّ النُّعمِيُّ التِّهامِيُّ ثم الصَّنعانِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي كِتابِه «مَعارِجِ الألبابِ»: «طَالَمَا شَاهَدْنا عُبَّادَ أَربابِ هَذِه القِبابِ إذا التَطَمت عَلَيهِم أَمواجُ البَحرِ سَمِعتُ ذِكْر الزَّيلعِيِّ، والحَدَّادِ، وكلٌّ يَدعُو شَيخَه عِنَد ذَلِكَ الاضطِرَابِ، ولكلٍّ من الجِيلانِيِّ، وابنِ عُلوانَ، والعَيْدَرُوس، والحَدَّادِ وغَيرِهم من آلِهَةِ هَذِه الطَّوائِف طائِفَة من العُبَّاد...»، وأَطالَ الكَلامَ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- ثمَّ ذَكَر ما فَشَا فِي العامَّة من أَنواعِ الشِّركِ، وما صار هِجِّيراهُم عِندَ الأَمواتِ؛ من دُعائِهم، والاستِغاثَة بِهِم، والعُكوفِ حَولَ أَجداثِهم، ورَفعِ الأَصواتِ بالخُوارِ، وإِظهارِ الفاقَةِ والاضطِرَارِ، واللَّجَأِ فِي ظُلُماتِ البَحرِ، والتِطَامِ أَمواجِه الكِبارِ، والسَّفَرِ نَحوَها بالأَزواجِ والأَطفالِ، والالتِجاءِ المُحَقَّق إِلَىٰ سُكَّان المَقابِر فِي فَتحِ أَرحامِ العِقامِ، وتَزويجِ الأَراملِ والأَيامَىٰ، واستِنزالِ السَّحائِبِ والأَمطارِ، ودَفعِ المَحاذيرِ من المَكارِهِ والشَّدائِدِ، والإِناخَةِ بِأَبوابِها لنَيلِ ما يُرام من الحَوائِج والمَقاصِد؛ وبالجُملَةِ؛ فأَيُّ مَطلَبٍ وأَيُّ مَهرَب تَرَىٰ هُنالِك رَبْعَ المَشهَدِ مَأهولًا، وقد قُطِعت إِلَيهِ المَهامِهُ وُعورًا وسُهولًا، والنِّداءُ لساكِنِه أن يَمنَح أو يُريحَ، والتَّأَدُّبُ والخُضوعُ والتَّوقيرُ والرَّغبَة ومَشاعِرُ الرَّهبَة، ويَنضافُ إِلَىٰ ذَلِكَ -خُصوصًا فِي الزِّياراتِ فِي الأَعيادِ والمَوالِد- نَحرُ الأَنعامِ وتَركُ الصَّلاةِ، وصُنوفُ المَلاهِي، وأَنواعُ المَعاصي للمَليكِ العَلَّامِ.

وكَثيرُون لا طَمَع فِي حَصرِهم، ولعَلَّهم العُمومُ إلَّا مَن شَاءَ الله إن لم تَلِد زَوجَةُ

---

(١) انظر: «تطهير الاعتقاد من أدران الإلحاد» (ص: ٥٥).

أَحَدهم، أو طال مَرَضُ مَريضٍ مِنهُم، أو أَصاب امرأَةً التَّوقُ إِلَىٰ النِّكاحِ، أو قُحِطت الأَرضُ، أو دَهَمهم نازِلٌ من عدوٍّ أو جَرادٍ أو غَيرِهما، أو راموا أمرًا عَناهُم تَحصِيلُه، فالوليُّ فِي كلِّ ذَلِكَ نُصْبَ العَينِ.

وحاصِلُ مُعتَقَدِهم: أنَّ للوليِّ اليَدَ الطُّولَىٰ فِي المُلكِ والمَلكوتِ؛ فإنَّ العامَّةَ فِي كَثيرٍ من حالاتِهِم وتَقَلُّبِهم قد بدَّلوا معالِمَ الشَّرعِ بسِواها؛ فجَعَلوا الذَّهابَ إِلَىٰ قُبَّة الشَّيخِ والتَّضَرُّعَ له والإِلحاحَ عَلَيهِ عِوَضًا عن الخُروجِ إِلَىٰ ظاهِرِ البَلَد للاستِسقَاءِ، وجُمهورُهم لا يَعرِف لِهَذا المَقامِ وَظيفَةً سِوَىٰ عَتَباتِ المَشايخِ، ولقد سَلَكوا هَذَا المَسلَكَ فِي مَريضٍ أَعيا دَاؤُه، وذَليلٍ قَهَرَه أَعداؤُه، وذي سَفِينَة عَصَفت عَلَيهَا الرِّياحُ، وتِجارَةٍ امتَدَّت آمالُ قاصِدِها إِلَىٰ نَيلِ الأَرباحِ، فيَقُولُ أَحَدُهم: أَلْتَمِسُ بَرَكة الشَّيخِ وكَرامَتَه فأَنزِلُ بِهَذا البَلَد، وبعد ذَلِكَ حَصَلت لنا من الشَّيخِ كَرامَةٌ أو ما قُبلنا أو شِبهَ ذَلِكَ!

وحَيثُ إنَّ جَماهيرَ من العامَّة لا يُحصَون فِي أَقاليمَ واسِعَةٍ وأَقطارٍ مُتباعِدَةٍ ونَواحٍ مُتبايِنَةٍ، لمَّا كانوا قد نَشَئوا لا يَعرِفون إِلَّا ما وَجَدوا عَلَيهِ مَن قَبلَهم من الآباءِ والشُّيوخِ من هَذِه العقائِدِ الوَثَنِيَّة والمَفاسِد؛ فتَجِدُهم إذا شَكا أَحَدُهم عَلَىٰ الآخَرِ نازِلَةً نَزَلت فلعَلَّه لا يَخطِر له فِي بالِهِ إِلَّا: هل قد ذَهَبْتَ إِلَىٰ الوليِّ؟ وقد يَضرِب له الأَمثالَ بأَنَّ فُلانًا كان من أَمرِه كَذَا، وفُلانًا كان من أَمرِه كَذَا، حتَّىٰ أَنِسوا بِهَذا البابِ أكثَرَ ممَّا يَصِفه الواصِفُ، حتَّىٰ أَنَّا شاهَدْنا ما لا يُحصَىٰ قَدْرُه الآن إذا سَقَطت دابَّةُ أَحَدِهم أو عَثَر هُو، أو بَغَتَتْه حادِثَةٌ من هَذَا القَبيلِ نادَىٰ ببَدِيهَةِ الحسِّ: يا هادِيَاهُ، يا بنَ عُلوانَ، يا جِيلانِيُّ!

ومن عَجيبِ ما أَتَته العامَّة من طَرائِفِ هَذَا البابِ وغَرائِبه الفاحِشَةِ: ما شاهَدْناه بالمُعايَنة مَكتوبًا عَلَىٰ رايَةِ مَشهَد من المَشاهِد: هَذِه رايَةُ البَحرِ التَّيارِ فُلانِ بنِ فُلانٍ، به أَستَغِيث وأَستَجِير، وبه أَعوذُ من النَّار!

ومِن ذَلِكَ: أنَّ حيًّا من أَهلِ البَوادِي إذا أَرسَلوا أَنعامَهم للمَرعَىٰ قَالُوا: فِي حِفظِك يا فُلانَ؛ يَعنُون ساكِنَ مَشهَدِهم، وأَنَّهُم إذا أرادوا السَّفَر إِلَىٰ جِهَةٍ استَأْذَنوه، والعَمَلُ فِي الجوابِ عَلَىٰ سادِنِ المَشهَد، حتَّىٰ إِنَّه اشتَدَّ المَرَض برَجُلٍ من العامَّة فشَدَّ رِحالَه إِلَىٰ قَبْرِ الوليِّ يَستَجِير به أو عِندَه من المَوتِ؛ فهَلَك هُنالِكَ، ومِنهُم مَن يُخاطِبُ الوليَّ بزَعمِه فيَقولُ: يا خالِقَ الوَلَد الَّذِي تَخلُقُه مَطهورٌ! ومِنهُم أَقوامٌ يُخاطِبُون المَقبورَ من مَسافَةِ أَربَعَة بُرُدٍ وأَكثَرَ من ذَلِكَ، ويُنادونَه يَسأَلونَه المَطَرَ!

وكَثيرون لا يَدخُلون تَحتَ حدِّ الإِحصاءِ إذا كان الحَلِف باسم الله أَقدَم عَلَيهِ الحالِفُ بلا مُبالَاةٍ، حتَّىٰ إذا طُلِب مِنهُ الحَلِفُ بصاحِبِ القَبْرِ -وبالأَخصِّ إذا أَلزَمَه مُحَلِّفُه بإِمساكِ حَلقَة بابِ النُّصُبِ- فلا يتجاسَرُ قطُّ إن كانت يمينًا فاجِرَةً، وقد لا يَرضَىٰ المَحلوفُ له إلَّا بذَلِكَ دُونَ الرَّسمِ الشَّرعِيِّ، ويَعتَقِدُ أنَّه إن أَقدَمَ الحالِفُ فإنْ كان بارًّا وإلَّا بادَرَه الوليُّ بالعُقوبَة العاجِلَة والبَطشَةِ الكُبْرَىٰ!

وهَذَا بابٌ عَمَّت به البَلوَىٰ، وأَصابَ شَواظُّه كَثيرًا من العامَّة، لا يَرضَىٰ من خَصمِه مَثَلًا إلَّا باليَمينِ عَلَىٰ الشَّيخِ أو به، وساعَدَهم فِي ذَلِكَ بَعضُ الَّذين انتَصَبوا للحُكومَة بين العِبادِ لجَهلٍ بما يَلزَمُ الذِّمَّةَ، وكَانَت مِنهُم تِلكَ المُساعَدة، أو وَقَع فِي الخَطَر من جَهالَة العامَّة، لِمَا أنَّه صُورَةُ تَقريرٍ ممَّن يَظُنُّونه أخا عِلمٍ، فيَقُول ذَلِكَ

الحاكِمُ: لا بَأسَ أَجِبْه إِلَىٰ الحَلِف عَلَىٰ قَبْر الشَّيخِ؛ فإنْ رَجَع عن الإصرارِ عَلَىٰ اليَمينِ ظَنَّ الحاكِم أنَّه قد أتىٰ عَلَىٰ الوَجهِ الأَحمَدِ، الَّذِي يُخرَج به الحَقُّ ممَّن هو عَلَيهِ، وما عَلِم الغافِلُ ما تَضَمَّنه مَقامُه هَذَا من تَبديلِ حُكمِ الله تَعالَىٰ وتَشريعٍ فِي الدِّين لم يَأذَن به الله، وتَقريرٍ لِهَذِه الشَّناعَة فِي قُلوبِ العامَّة.

ولقد بَلَغَنا أنَّ رجلًا من أَهلِ ذِمارٍ وَلِيَ القَضاءَ بمَدينَة بَيتِ الفَقيهِ ابنِ عُجَيل فِي زَمَنٍ قَريبٍ من عَصرِنا هَذَا، فتَداعَىٰ عِندَه رَجلانِ من أَهلِ الجِهَة وَجَبت اليَمينُ عَلَىٰ أَحَدِهما، فأَرادَ تَحليفَ خَصمِه عَلَىٰ مَشهَد الفَقيهِ أَحمَد بن مُوسَىٰ عُجَيل عَمَلًا بما فِي بالِه وعادَةِ مَن هُناك، فقال الحاكِم: والله ما يَحلِفُ لَكَ إلَّا فِي مَقامِي هَذَا، فأَلْهَم الله الرَّجُلَ حِينَئِذ الفِطرَةَ الإسلامِيَّة والطَّرِيقَةَ الإبراهِيمِيَّة.

ونَمَىٰ إِلَينا بطَريقٍ قويٍّ أنَّ رَجلًا حَلَف لغَريمِه أن لا حقَّ له، فبَعدَ ذَلِكَ سَأَله اليَمينَ بمُعتَقَد يُسَمَّىٰ شويع، فنكَلَ وسَلَّم الدِّين.

وما سُقنَا هَذِه الكَلماتِ عن العامَّة إلَّا عَلَىٰ سَبيلِ المِثالِ، وهذا شَيءٌ لا يختَصُّ به الواحِدُ والاثِنانِ، ولا البَلدَةُ والبَلدتانِ، ولا القُطرُ ولا القُطرانِ، بل عمَّ أَمرُ المَشاهِد وعِبادَة الأَمواتِ البِلادَ من أَقصاهَا إِلَىٰ أَقصاهَا، حتَّىٰ آل الأَمرُ إِلَىٰ أنْ عاد غُصنُ الشِّركِ غضًّا طَرِيًّا، ويبلُغُنا من ذَلِكَ الكَثيرُ الَّذِي لا يَحويهِ السُّطورُ سِوَىٰ ما سَمِعناه وشاهَدْناه، ونحن ببَلَدٍ أقلُّ شَيءٍ فِيهَا هَذَا القَبيلُ، وإلَّا فمَن سَكَن بفرس، والمخا، وصَعدَة، وغَيرِها من قُطرِنا هَذَا خاصَّةً -كيف سِواهُ- رأَىٰ العَجَبَ إن كان قلبُه حيًّا.

ومِن ذَلِكَ: أنَّ امرأَةً كُفَّ بَصَرُها ومات وَلَدُها، فنادَت ولِيُّها: أَمَّا الله فقد صَنَع

ما تَرَىٰ، ولم يَبقَ إلَّا حَسبُك فِيَّ.

ومن ذَلِكَ -وهو من أَشهَر عَجائِبِهم المَعلومَة فِي نواحِي البُلدانِ-: شِراؤُهم الأَولادَ بزَعمِهم من الميِّت بشَيءٍ مُعَيَّن، فيبقىٰ ثَمَنُه رَسمًا جارِيًا يُؤَدَّىٰ كلَّ عامٍ لصُندوقِ الولِيِّ، وإن كانت امرَأَةً فمَهرُها له، أو نِصفُ مَهرِها؛ إذ هي مُشتَرَاةٌ منه.

ومِن ذَلِكَ -وهو من طَرائِفِهم الشَّهيرَةِ أيضًا-: تَركُ أَشجارٍ ومَراعٍ حَولَ المَشهَد -لمَكانِ قُربِها منه- مع الحاجَةِ الشَّديدَة إِلَيها؛ فتَبقَىٰ عَلَىٰ مَمَرِّ الأَزمانِ سائِبَةً.

ومن عَجائِبِهم: ما حدَّث به جَمعٌ من أَهلِ الدِّين أنَّه وَقَع فِي زِيارَة بَعضِ المَشاهِد اجتِماعُ خَلقٍ كَثيرٍ من الرِّجالِ والنِّساءِ والأَطفالِ، فكان هُناكَ من القَبائِح ما مِنهُ السُّجودُ للمُعتَقَد، شاهَدَ ذَلِكَ الجَمعَ ما ذُكِر عِيانًا.

ومِن ذَلِكَ -وهو من غَرائبِ الانحِلالِ من الدِّين-: أنَّ جماعَةً من العامَّة خَرَجوا من مَسجِدٍ بجِوارِ مَشهَدٍ بعد أن صَلَّوا فَريضَةً من المَكتوباتِ، فدَخلوا المَشهَدَ، فرَفَعوا وضَمُّوا ورَكَعوا إِلَىٰ جدارِ القَفَص.

وأمَّا ما يَقَع من العامَةِ عِندَ التِطامِ مَوجِ البَحرِ، ونازِلَةٍ باغِتَةٍ، وجزئِيَّات لا تَنحَصِر -من تَبادُر بوادِرِهم إِلَىٰ دُعاءِ الولِيِّ والاستِغاثَةِ به، ونِسيانِ الله أو تَشريكِه فَقَط- فأَمرٌ أوسَعُ من فجِّ البَرِّ، ولقد سَمِعْنا وصَحَّ لنا، بل ما هو إلَّا التَّواتُرُ الَّذي هو أجلَىٰ الضَّروريَّاتِ.

ولقد سَمِعتُ من بَعضِ الإِخوانِ أنَّه كان نازِلًا بمَدينَة زَبيدٍ فِي سابِقِ الأَيَّام، وأنَّ

بِها قَومًا يَقرَءون «صحيحَ البُخارِيِّ» فإذا فَرَغوا -إمَّا أحيانًا أو مُطلقًا- ذَهَبوا إِلَىٰ مَشهَد الجَبَرتِي -فيما يَغلِب عَلَىٰ ظَنِّي الآنَ ويُحتَمل غَيرُه- فيَظَلُّون عاكِفِين هُنالِكَ ما شَاءَ الله، وعَلَيهِم السَّكينَةُ والوَقارُ، وضُروبٌ من الخُضوعِ والتَّأَدُّب لنازِلِ الحُفرَة! هل هَذَا عَمَل بشَيءٍ وَجَدوه فِي كتاب البُخارِيِّ أو غَيرِه؟! أم ما هو؟!

ومن عَجيبِ أَمرِ العامَّةِ: نِداؤهُم المَقبورَ أنْ ذُبَّ عن قُبَّتك، وافعَلْ ما يُشِيع به ذِكْرَك فِي الآفاقِ.

وصار كَثيرٌ مِنهُم وَسيلَتُه عِندَ حَبسِ القَطرِ الذَّهابَ إِلَىٰ المَشهَدِ والعَقْرَ فِيهِ وسُؤالَه، وربَّما يَقولُ السَّادِن حِرصًا عَلَىٰ الحُطامِ: حُبِسَ القَطرُ بسَبَب الإِساءَة أو مَنْعِكُم نَذْرَه مثلًا؛ فإنْ فَعَلوا ولم يَحصُل المَطلوبُ تحدَّثوا بأنَّه غائِبٌ فِي مكَّة مَثلًا!

ولقد تجاسَرَ بَعضُ العامَّة زَعمًا مِنهُ أنَّه صادِقُ الاعتِقادِ فِي الولِيِّ أو ذُو دِرايَةٍ بما يَنبَغي له، فقَالَ: والله أمَّا الولِيُّ فُلانٌ فإنَّه يُحيي المَوتَىٰ، أمَّا الولِيُّ فلانٌ فإنَّه حيٌّ لا يَموتُ، قد والله أَقامَني هَذَا الجاثِمُ وَسَطَ القُبَّةِ الَّذِي زَعَمتُم أنَّه لا يضرُّ ولا يَنفَعُ، إنَّه يَفعَل ويَفعَل! ولَستُ أَقولُ لَك: إنَّ قائِلَ هَذِه الحوالِقِ واحِدٌ.

ومِن عَجيبِ أمر العامَّةِ: تَصرِيحُهم فِي كَثيرٍ ممَّا يُحدِثُه الله؛ من أَمرِه، وشَأنِه فِي عِبادِه وبِلادِه ومُلكِه، وتَقليبِه الدَّهرَ كَيفَ يَشاءُ؛ فيَقولُ أَحدُهم: فَعَل الولِيُّ! هَذَا أَمرٌ شَهيرٌ بَينَهُم.

ومن قَولِهم فِي أَوليائِهم: ردَّ الجَرادَ، وعلَّق الهِرَّة فِي رأس الشَّجَرة، يَشفِي المَجانِين، يَقطَعُ الحُمَّىٰ، يُزِيل الأَمراضَ المُؤلِمَةَ، حتَّىٰ إنَّهُم يَقولُون إذا قَصَدَ البَلَد

الَّذِي مُعتَقَدُهم فِيهَا فِئَامٌ من النَّاس للإفسادِ فيها، ثمَّ رَجَعوا عنها، أو توَقَّفوا عن دُخولِها: ردَّهُم الشَّيخُ! وإنْ فَعَلوا بُغيَتَهم قَالُوا مثلًا: كان غائِبًا، أو ساخِطًا عَلَيهِم، أو أيَّة عِلَّة اعتَلُّوا بِها ممَّا يُوحِي بِها شَياطينُ الإِنسِ والجِنِّ.

ومن طَرِيفِ أَخبارِهم: أنَّ مِنهُم مَن يَمرَض، فيُلازِمُ المَشهَدَ يَستَجِير به من ذَلِكَ المَرَض، ويتوَصَّل إِلَىٰ زَوالِ ما به من الدَّاءِ الَّذِي أَضناهُ وخُصوصًا إذا كان من نَوعِ المَالِيخُوليا أو أَمراضِ العَقلِ، قائِلًا بلِسانِ الحالِ والمقَالَ: ﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ﴾ [الشعراء: ٨٠]!

ومِنهُم مَن يَمكُث فِي المَشهَد أيَّامًا مَحبوسًا بلا صَلاةٍ قطُّ، زاعِمًا أنه فِي حَبسِ الولِيِّ وقَيدِه، لا يُطلِقه إِلَىٰ لحاجَتِه!

ومن طَرِيفِ أَقوالِهم فِي أَولِيائِهم: إنَّه يَضرِب مَن تظَلَّم منه، أو شَكَا به إِلَيه، ويَعزِل الوالِي إذا لم يَزُرْه، ويَهَب الوَلَدُ إذا جُومِعَت المَرأَةُ عِندَ مَشهَدِه، ويَسلُب السِّلاحَ، ويُقَيِّد ويفُكُّ الأَسرَىٰ والمحبسين، ويَهدِي الضَّالِّين، ويُجِير القَومَ، ويَتْرُك بَنادِقَهُم قَصَبًا، وعاقِلَهم خُنثَىٰ لا أُنثَىٰ ولا ذَكَر، ويُعاقِب مَن أَخَذ من ضَرِيحِه ورَقَةً للتَّبَرُّك بِها فِي الحالِ، حتَّىٰ صار فِي بَعضِ الجِهاتِ أنَّ المَرأَةَ لا تَدخُل عِندَ زَوجِها حتَّىٰ تَزورَ الولِيَّ، وأنَّ رجلًا زَعَم أنَّ ولِيًّا نبَّه عَلَيهِ فِي النَّومِ أن يَبنِيَ عَلَيهِ قُبَّةً قَالَ: فبَنيتُ خَوفًا منه.

قُلتُ: وبابُ تَنبِيهِ الأَمواتِ كبابِ تَحَمُّلِ الشَّيخِ الصَّلاةَ وغَيرَها فِي السَّعَة والشُّيوعِ، والله يُغلِقُها كلَّها بنَصرِ دِينِه.

ومن عَجيبِ أَمرِهِم: أنَّ امرَأَةً جاءَت قَبْرًا فجَعَلت تَقولُ: يا سَيِّدي، بِعتُ مالِي، ورَحلتُ إِلَيكَ من مَسافَةِ كَذَا، سَأَلتُكَ باللهِ أن تَشفِيَ وَلَدي، فإِنِّي جارَةُ الله وجارَتُك.

ومِن عجائِبِهم: أنَّه أُخرِب بِناءً عَلَىٰ مُعتَقَد من الأَمواتِ، فصَاحَت امرَأَةٌ: مَن يَشفِي لنا مَرضانَا؟! مَن يَحمِي لنا حِمانَا؟! آهًا عَلَيك يا شَريفُ، ولَمَّا غُيِّرت بَعضُ المُعتَقَدات صاحَت العامَّةُ: هاهنا سادَةٌ، غَيِّروا أَربابَكُم، ثم أَقبَلُوا يَزِفُّون يَقُولُون: أَهَكَذَا فَعلتُم بأَربابِنا؟! فنَحنُ الآن نتقَرَّب إِلَيهِم بقَتلِهم، وإِنَّهُم أَربابُنا، ولا نَعرِف لنا غَيرُهم، ولا مَقعَد لنا فِي هَذَا المَكانِ إِلَّا بِهِم.

فهَذِه قَطرَةٌ سَرَدْناها ليَعلَمَ الأَغبياءِ ما صار عَلَيهِ الحالُ ممَّا لا يُحصَىٰ كَثرَةً، وكَثيرٌ من العامَّة يتَّخِذ قِسطًا من مَزرَعَتِه أو من غَنَمِه لابنِ عُلوانَ، ويَقبِضُه قَومٌ يُقَالُ لهم المَناصِيب، هم من الدُّعاةِ إِلَىٰ الشِّركِ بالله أو رُءُوسِهم فيَحمِلون العامَّةَ بعِباراتِهم، وتَهوِيلِهم، ومَسالِكِهم الشَّيطانِيَّة، ومَن تأَخَّر فلْيَحْذَرْ هُجومَ رَسولِ الشَّيخِ فِي اللَّيلِ حتَّىٰ يَذَروا القَومَ بلا قُلوبٍ ولا عُقولٍ ولا أَديانٍ ولا نَظَرٍ أَصلًا؛ بل أَشباهِ الأنعامِ والمَجانين يُصَدِّقون الكَذِب، ويَعتَقِدون المَعدُوم، ويُعطُون مَن حَرَم الله، ويَمنَعُون مَن أَمَر الله بإِعطائِه من الآباءِ وذَوِي القُربَىٰ؛ فهم بكلِّ هَذَا يَسلُخونَهُم من شِعارِ التَّوحيدِ إِلَىٰ لباسِ الشِّركِ والتَّنديدِ والإِعراضِ عن الله الحَميدِ المَجيدِ، حتَّىٰ إِنَّكَ لَتَجِدُهم يُحاذِرون، ويَرجُون من جِهَة الشَّيخِ ما لا شَيءَ مِنهُ مع بارِيهِم وفاطِرِهم؛ لجَهلِهم بحَقِّه دُونَ ما اتَّخَذوه من رُسومِ الشَّيخِ، ويَحرِصُون عَلَىٰ بَراءَةِ نُفوسِهِم من نَذرِه وإِتاوَتِه، والقِيامِ فِي طاعَةٍ وبرٍّ، وإِرضاءِ مَن يأتِي مِن قِبَلِه من مَنصوبٍ أو

مَجذوبٍ وغَيرِهما، ويَطوفُون نَحوَ الرَّايَة، ويتمَسَّحون بِها، ويَرجُون من كلِّ ذَلِكَ نَفعًا ودَفعًا، وإذا أَتاهُم لجِهَة الله مَن يَأمُرُهم بالمَعروفِ ويَنهاهُم عن المُنكَرِ، ويَدعوهُم أن يُنفِقوا فِي سَبيلِ الله، ويَصِلوا أَرحامِهِم ويُقِيموا الصَّلاةَ، ويَجمَعوا ما قَدِروا عَلَيهِ -أقلَّ ممَّا يَدفعُونه إِلَىٰ المَنصوبِ بكَثيرٍ- لفَقيرٍ أو أَرمَلَةٍ، أَجفَلُوا وفَرُّوا، أو قابَلُوه بمُقابَلَة مَريضَةٍ أو كالمَيتَةِ؛ بلا نَشاطٍ ولا رَغبَةٍ ولا رِعايَةٍ ولا إِقبالِ قَلبٍ، ولا يَقومُون لِلَّه فِي بَراءَةِ ذِمَمِهم وما علَّقه تَعالَىٰ بِها من مالٍ وغَيرِه بَعضًا ممَّا يَقومُون به للشَّيخِ؛ حتَّىٰ إنَّ كَثيرًا مِنهُم يُنفِق فِي الزِّيارَة واسِعُ النَّفَقة، ويُثابِرُ عَلَىٰ أَلَّا تَفُوتَه فِي مَواسِمِها، ويتهَيَّأُ لها برَغبَةٍ ونَشاطٍ، أكثَرَ ممَّا يَكونُ إِلَىٰ بَيتِ الله الحَرامِ، بل رُبَّما لا يَعرِف الحجَّ قطُّ مع الاستِطاعَة، بل ربَّما كَثيرًا ما يُضيِّع الصَّلاةَ المَكتوبَةَ وعِدَّةَ فَرائِضَ؛ إمَّا لاشتِغالِه بفَرضِ الزِّيارَة الشِّركِيَّة وإمَّا مُطلقًا، وأمَّا رُسومُ الشُّيخِ وعَادَاتُه فالوَفاءُ حَتمٌ لا فَكاكَ مِنهُ، فبَيعَة العَقَبة للشَّيخِ فِي أَعناقِهِم خَوفًا وطَمَعًا؛ بحَيثُ يُهدِرون ما لا يُحصَىٰ من أَوامِرِ الله وحُقوقِ الخالِقِ، وما أَلزَمَ به ذِمَمَهُم لحُلولِ ما يُضادُّها فِي ساحَتِهِم، ونُزولِه بمَنازِل اعتِبَارِهم.

وشَرحُ هَذَا الباب يَطولُ؛ حتَّىٰ كاد يَستأصِلُ مِنهُم جَميعَ شَرائِعِ الأَديانِ والعُقولِ، بل لقد استَأصَلَها كما قد صَنَع ذَلِكَ فِي عَدَدٍ لا يُسعِف الحاصِرَ ولا يُلِمُّ به الخامِلُ». انتَهَىٰ كَلامُه رَحِمَهُ ٱللَّهُ مُلَخَّصًا[١].

---

(١) انظر: «معارج الألباب في مناهج الحق والصواب» (ص١٦٩ وما بعدها).

وقَالَ العَلَّامَة مُحمَّد بنُ عليٍّ الشَّوكانِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي كتابِه «الدُّرِّ النَّضيدِ»: «مَن أَنكر حُصولَ النِّداءِ للأَمواتِ والاستِغاثَةِ بِهِم استِقلالًا؛ فلْيُخْبِرْنا ما مَعنَىٰ ما نَسمَعُه فِي الأَقطارِ اليَمَنِيَّة من قَولِهم: يا بن العُجَيل، يا زَيلَعِيُّ، يا بن عُلوانَ، يا فُلانُ يا فُلانُ، وهل يُنكِر هَذَا مُنكِرٌ أو يَشُكُّ فِيهِ شاكٌّ؟! وما عدا دِيارَ اليَمَن فالأَمرُ فِيهَا أَطَمُّ وأَعَمُّ، ففي كلِّ قَريةٍ ميِّت يَعتَقِدُه أَهلُها ويُنادُونَه، وفِي كلِّ مَدينَةٍ جماعَةٌ مِنهُم؛ حتَّىٰ إِنَّهُم فِي حَرَم الله يُنادُون يا بن عَبَّاسٍ، يا مَحجوبُ، فما ظَنُّك بغَيرِ ذَلِكَ؟!

فلَقَد تَلَطَّف إِبليسُ وجُنودُه لغالِبِ أَهلِ المِلَّة الإِسلامِيَّة بلَطِيفَةٍ تُزَلزِلُ الأَقدامَ عن الإِسلامِ؛ فإِنَّا لِلَّه وإِنَّا إِلَيهِ راجِعُون!

قَالَ: ولَقَد أَخبرَنِي بَعضُ مَن رَكِب البَحرَ للحَجِّ أَنَّه اضطَرَبَ اضطِرابًا شَديدًا، فسَمِع من أَهلِ السَّفينَةِ من المَلَّاحين وغالِبِ الرَّاكِبين مَعَهم يُنادُون الأَمواتَ، ويَستَغِيثون بِهِم، ولم يَسمَعْهم يَذكُرون الله قطُّ، قَالَ: ولقد خَشيتُ فِي تِلكَ الحالِ الغَرَقَ لِمَا شَاهَدتُه من الشِّركِ بالله.

وقد سَمِعْنا عن جَماعَةٍ من أَهلِ البادِيَةِ المُتَّصِلَة بصَنعاءَ أَنَّ كَثيرًا مِنهُم إذا حَدَث له ولدٌ جَعَل قِسطًا من مالِه لبَعضِ الأَمواتِ المُعتَقَدين، ويَقولُ: إِنَّه قد اشتَرَىٰ وَلَدَه من ذَلِكَ الميِّت الفُلانِيِّ بكَذا، فإذا عاش حتَّىٰ يبلُغَ سِنَّ الاستِقلالِ دَفَع ذَلِكَ الجُعلَ لمَن يَعتكِف عَلَىٰ قَبر ذَلِكَ الميِّت من المُحتالِين لكَسبِ الأَموال». انتَهَىٰ[1].

---

(١) انظر: «الدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد» (ص١١٢- ١١٣) ط: دار ابن خزيمة.

وقَالَ الشَّيخُ حُسَين بنُ غنَّامٍ الأَحسائِيُّ[(١)] -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي كتابِه «رَوضَة الأفكارِ والأَفهامِ»[(٢)]: «وأمَّا ما يُفعَل فِي بُلدانِ اليَمَن من الشِّركِ فأَكثَرُ من أن يُحصَىٰ.

فمِن ذَلِكَ: ما يَفعَلُه أَهلُ شَرقِيِّ صَنعاءَ بقَبْرٍ عِندَهم يُسَمَّىٰ الهادي، يَدعُونه ويَستَغيثون به، وتَأتِيه المَرأَةُ إذا تَعسَّر عَلَيهَا الحَملُ أو كانت عَقيمًا، فتَقولُ عِندَه كَلِمَةً قَبيحَة عَظيمَة.

وأمَّا أَهلُ بُرَعَ فعِندَهُم البُرَعِيُّ يَدعُونه، ويَأتُون إِلَيهِ من مَسيرَةِ أيَّامٍ لشِكايَةِ الحالِ وطَلَب الإِغاثَة، ويُقِيمون عِندَ قَبرِه، ويتَقَرَّبون بالذَّبائحِ عِندَه.

وأمَّا أَهلُ الهجرية ومَن حَذَا حَذوَهُم فعِندَهُم قَبْرٌ يُسَمَّىٰ ابنَ عُلوانَ تَستَغيث به العامَّةُ، ويُسَمِّيه غَوغاؤُهم مُنجِي الغارِقِين، وأغلَبُ أَهلِ البَرِّ مِنهُم والبَحرِ يَطرَبون عِندَ سَماعِ ذِكرِه، ويَستَغِيثون به وإن لم يَصِلوا إِلَىٰ قَبْرِه، ويَنذِرون له فِي البَرِّ والبَحرِ، ويُبالِغون فِي تَعظِيمِه، ويَفعَلُون عِندَ قَبرِه السَّماعاتِ والمَوالِدَ، ويَجتَمِع عِندَه أَنواعٌ من المَعاصِي والمَفاسِد.

(١) حسين بن غنَّام (أو ابن أبي بكر بن غنام) النجدي الأحسائي: مؤرخ، مالكي المذهب، شاعر فحل، كان عالم الأحساء في عصره، ولد ونشأ في المبرز (بالأحساء) وأقام بالدرعية عاصمة (آل سعود) الأولىٰ وتوفي بها سنة (١٢٢٥ هـ). له مصنفات، منها «العقد الثمين في شرح أصول الدين - خ»، و«روضة الأفكار والأفهام، لمرتاد حال الإمام، وتعداد غزوات ذوي الإسلام - ط» جزآن في مجلد، يقف في حوادث سنة ١٢١٣، ويسمىٰ أيضًا «تاريخ نجد - ط». انظر: «الأعلام» (٢/ ٢٥١).

(٢) المعروف بـ«تاريخ ابن غنام».

وأمَّا حَضرَمَوت، والشجر، ويافِعَ، وعَدَن فعِندَهم العَيدَروس يُفعَل عِندَ قِبْره السَّفَهُ والضَّلالُ، ويَقولُ قائِلُهم: شَيءٌ لِلَّه يا عَيدَرُوس، شيءٌ لِلَّه يا مُحيِي النُّفوس.

وأمَّا بُلدانُ السَّواحِلِ فعِندَ أَهلِ المخا عليُّ بنُ عُمَر الشَّاذِلِيُّ، أَكثَرُهم يَدعُونَه ويَستَغيثُ به، ولا تَفتُرُ أَلسِنَتُهم عن ذِكْرِه قِيامًا وقُعودًا.

وأمَّا أَهلُ الحُدَيدَةِ فعِندَهم الشَّيخُ صِدِّيق، يُعَظِّمونه ويَغلُون فيه، وقد أدَّىٰ بِهِم الضَّلالُ إِلَىٰ أنَّه لا يُمكِن أحَدٌ يُريد رُكوبَ البَحرِ، أو يُرِيد النُّزولَ مِنهُ إِلَىٰ البَرِّ حتَّىٰ يَجيءَ إِلَيهِ، ويُسَلِّمَ عَلَيه، ويَطلُبَ مِنهُ الإِعانَةَ والمَدَدَ فيما أَرادَه وقَصَده.

وأمَّا أَهلُ اللحيَّة فعِندَهم الزَّيلَعِيُّ، يُعَظِّمُونه ويَدعُونَه، ويَصرِفون إِلَيهِ جَميعَ النُّذورِ، وقَبْرُ رابِعَةَ عِندَهُم مَشهورٌ، لا يَحلِفون صِدقَ اليَمينِ إِلَّا بِهَا». انتَهَىٰ المَقصودُ من كَلامِه باختِصارٍ وتَصرُّفٍ فِي بَعضِ العِبارَة[1].

وقد حدَّثَني بَعضُ أَصحابِنا من طَلَبة العِلم: أنَّه رَأَىٰ فِي سِياحَتِه فِي أَدنَىٰ اليَمَن أَشجارًا وأَحجارًا كَثيرَةً، يَعتَقِد فِيهَا أَهلُ تِلكَ النَّواحِي، ويَفعَلون بِها نَظيرَ ما كان المُشرِكون الأَوَّلون يَفعَلُونه بذاتِ أَنواطٍ وإِسافٍ ونائِلَةَ، وذَكَر أَنَّه رأىٰ كَثيرًا ممَّن هناكَ لا يَدرُون ما صِيامٌ ولا صَلاةٌ ولا وُضوءٌ... إِلَىٰ غير ذَلِكَ ممَّا ذَكَره عنهم من كَثافَةِ الجَهلِ بالإِسلامِ، ومَزيدِ الضَّلالِ عَلَىٰ الأَنعامِ.

وهذا من مِصداقِ ما رَواهُ ابن ماجَهْ والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» عن حُذيفَةَ بنِ

---

(١) انظر: «تاريخ نجد» لابن غنام (ص١٩ - ٢٠).

اليمانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يَدْرُسُ الإِسْلَامُ كَمَا يَدْرُسُ وَشْيُ الثَّوْبِ؛ حَتَّىٰ لا يُدْرَىٰ مَا صِيَامٌ وَلا صَلَاةٌ وَلا صَدَقَةٌ...**» الحديثَ. قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شرط مُسلِم ولم يُخرِجاهُ» وأقَرَّه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلْخِيصِه»[(١)].

وإذا كان الأَمرُ هَكَذا فِي أدنىٰ اليَمَن فما الظَّنُّ بأقصاهُ؛ فلا حَولَ ولا قُوَّة إلَّا بالله العليِّ العَظيمِ.

وقد رَوَىٰ الشَّيخانِ فِي «صَحيحَيهِما» والإمام أَحمَد فِي «مُسْنَدِه» عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ تَضْطَرِبَ أَلَيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ، حَوْلَ ذِي الخَلَصَةِ**» وكَانَت صَنمًا تَعبُدُها دَوسٌ فِي الجاهِلِيَّة بتَبالَةَ[(٢)].

وهَذَا الحَديث الصَّحيحُ من مُعجزاتِ النُّبُوَّة؛ لكَونِه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أخبَرَ عمَّا سيَقَع بَعدَه من الافتِتَانِ بذِي الخَلَصَةِ وعِبادَتِها من دون الله، فوَقَع الأَمرُ طِبقَ ما أخبَرَ به -صَلواتُ الله وسَلامُه عَلَيه-؛ فكانت دَوسٌ ومَن حَولَها من القَبائِلِ يَنتابونَها ويَفعَلُون عِندَها وبِها نَظيرَ ما كان يُفعَل عِندَها وبِها فِي الجاهِلِيَّة، حتَّىٰ مَنَّ الله تَعالَىٰ عَلَىٰ آخِرِ هَذِه الأُمَّة بظُهورِ شَيخِ الإسلامِ مُحَمَّدِ بنِ عَبدِ الوَهَّاب، ودَعوتِه إِلَىٰ

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٤٠٤٩)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٥٨٧) (٨٦٣٦)، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٨٧).

(٢) أخرجه البخاري (٧١١٦)، ومسلم (٢٩٠٦)، وأحمد (٢/ ٢٧١) (٧٦٦٣) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

التَّوحيدِ، وتَحديدِ وتَجديدِ ما اندَرَس من مَعالِمِ الدِّين، وسَعيِه فِي مَحوِ الشِّركِ ووَسائِلِه، وما يَدعُو إِلَيهِ ويُرغِّبُ فيه؛ فبَعَث إِمامُ المُوَحِّدين فِي ذَلِكَ الزَّمانِ عَبدُ العَزيزِ بنُ مُحَمَّدِ بنِ سُعودٍ -رَحمَةُ الله عَلَيهِ- وعَلَىٰ مَن كان السَّبَبَ فِي إِمامَتِه- جَماعَةً من المُوَحِّدين إِلَىٰ ذي الخَلَصة؛ فهَدَموا بَعضَ بِنائِها، وبَقِي بَعضُه قائِمًا إِلَىٰ أنْ وَلَّىٰ المَلِكُ عَبدُ العَزيزِ بنُ عَبدِ الرَّحمَنِ الفَيصَلَ آل سُعودٍ عَلَىٰ الحجازِ وما حَولَها، فبَعَث عامِلَه عَلَىٰ تِلكَ النَّواحي سَرِيَّةً فِي سَنَةَ أَلفٍ وثَلاثِمِائَةٍ وأَربَعٍ وأَربَعِين أو خَمسٍ وأَربَعِين؛ فهَدَمت ما بَقِي من بِناءِ ذِي الخَلَصَةِ، ورَمَت بأَنقاضِها فِي الوادي، فعَفَا بَعدَ ذَلِكَ رَسمُها وانقَطَع أَثَرُها، ولِلَّهِ الحَمدُ والمِنَّةُ!

وقد ذَكَر بَعضُ الأَخبارِيِّين عن بَعضِ الَّذين شَاهَدوا هَدْمَها أَنَّ بِناءَها كان قويًّا مُحكَمًا، وأَحجارُه كانت ضَخمَةً جِدًّا؛ بحَيثُ لا يَقوَىٰ عَلَىٰ زَحزَحَة الحَجَر الواحِدِ أقَلُّ من أَربَعِين رَجلًا، فالحَمدُ لِلَّه الَّذِي يسَّر هَدْمَها ومَحْوَ أَثَرِها، وأَثَرَ غَيرِها من الأَوثانِ والأَشجارِ والأَحجارِ الَّتِي قد اتُّخِذَت آلِهَةً تُعبَد من دُونِ الله.

والله المَسئُول أن يَنصُرَ دِينَه، ويُعلِيَ كَلِمَتَه، ويُيَسِّر مَحْوَ ما سِوَىٰ ذَلِكَ من المَعابِدِ الوَثَنِيَّة، والمُعتَقَداتِ الجاهِلِيَّة الَّتِي قد عَظُمَ شَرُّها والافتِتانُ بِها فِي أَكثَرِ الأَقطارِ الإِسلامِيَّة، إِنَّ الله عَلَىٰ كلِّ شَيءٍ قَديرٌ وبالإِجابَةِ جَديرٌ.

***

فَصلٌ

وفِي البلادِ الشَّامِيَّة من النُّصُب والقُبورِ المُفتَتَن بِها شَيءٌ كَثيرٌ، ومن أَعظَمِ ما هُناكَ فتنةً واعتقادًا فِيهِ قَبْرُ ابنُ عَربِيٍّ الطَّائِيِّ المُلحِدِ، إمامِ الاتِّحادِيَّة وخَلِيفَةِ فِرعَونَ الدَّاعي إِلَىٰ مَذهَبِه.

قَالَ الشَّيخُ عَبدُ الرَّحمنِ بنُ حَسَنِ ابنِ شَيخِ الإسلامِ مُحَمَّدِ بن عَبدِ الوَهَّاب رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ: «إنَّ بَعضَ أَهلِ الشَّامِ يَعتَقِد فِيهِ مِثلَ ما يَعتَقِدُه أَهلُ مِصرَ فِي أَحمَدَ البَدوِيِّ». انتهَىٰ(١).

وأمَّا ما وَراءَ الشَّامِ من بِلادِ التُّركِ فالنُّصُب والأَوثانِ فِيهَا أكثَرُ، وقد حُكِيَ أنَّ جُمهورَهُم مُنذُ سِنينَ أَجمَعوا عَلَىٰ رَفضِ الإسلامِ بالكُلِّيَّة؛ فتَركوا الصَّلاةَ والأَذانَ وغَيرَهُما من شَعائِرِ الإسلامِ الظَّاهِرَةِ، وأنَّ رَئيسَهُم داس المُصحَفَ بِرِجلَيهِ وقَالَ: هَذَا هو الَّذِي أخَّرَنا عن اللَّحاقِ بالأُمَمِ الغَربِيَّة، ولا نَدرِي عن صِحَّة هَذِه الحِكايَة، وعَلَىٰ تَقديرِ صِحَّتِها فشُؤمُ ذَلِكَ ووَبالُه عَلَيهِم وعَلَىٰ مَن وَالاهُم ورَضِي بأَفعالِهم.

وأمَّا المُسلِمون فلَهُم أُسوَة حَسَنة فِي نَبِيِّهِم مُحمَّد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقد قَالَ الله تَعالَىٰ له: ﴿ وَمَن كَفَرَ فَلَا يَحْزُنكَ كُفْرُهُۥٓ ۚ إِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ فَنُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿٢٣﴾ نُمَتِّعُهُمْ قَلِيلًا ثُمَّ نَضْطَرُّهُمْ إِلَىٰ عَذَابٍ غَلِيظٍ ﴾ [لقمان: ٢٣، ٢٤].

---

(١) انظر: «كشف ما ألقاه إبليس من البهرج والتلبيس علىٰ قلب داود بن جرجيس» (ص٢٦٠-٢٦١).

﴿وَلَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ ۚ إِنَّهُمْ لَن يَضُرُّوا۟ ٱللَّهَ شَيْـًٔا ۗ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حَظًّا فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٧٦﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُا۟ ٱلْكُفْرَ بِٱلْإِيمَٰنِ لَن يَضُرُّوا۟ ٱللَّهَ شَيْـًٔا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٧﴾ وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَنَّمَا نُمْلِى لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْ ۚ إِنَّمَا نُمْلِى لَهُمْ لِيَزْدَادُوٓا۟ إِثْمًا ۚ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ [آل عمران: ١٧٦ - ١٧٨].

ولَهُم -أيضًا- أُسوة حَسَنة ﴿فِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ إِذْ قَالُوا۟ لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُا۟ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةُ وَٱلْبَغْضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَحْدَهُۥٓ﴾ [الممتحنة: ٤].

ونَظيرُ هَذِه الحِكايَة ما ذَكَره بَعضُ الأفاضِل: أنَّه وَرَد الأَمرُ من سُلطانِهم فِي أَواخِرِ القَرنِ الثَّالِثَ عَشَر بتَعطيلِ الأَذانِ فِي الحَرَمين الشَّريفَينِ، وإلزامِ النِّساءِ بالسُّفورِ، وألَّا يَستُرْن وُجوهَهُنَّ عن الرِّجالِ الأَجانِب، وقد ردَّ أَهلُ الحَرَمَينِ أَمرَه، وأَجمَعوا عَلَىٰ خِلافِه، ولِلَّهِ الحَمدُ والمِنَّةُ.

فهَذَا شاهِدٌ لصِحَّة هَذِه الحِكاية، وأنهم يحاولون هدم دين الإسلام من زمن طويل ﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِـُٔوا۟ نُورَ ٱللَّهِ بِأَفْوَٰهِهِمْ وَيَأْبَى ٱللَّهُ إِلَّآ أَن يُتِمَّ نُورَهُۥ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٣٢﴾ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣٢، ٣٣].

والمَقصودُ: أنَّ التُّركَ من أعظَمِ النَّاس فِتنَةً بالقُبورِ خاصَّتَهُم وعامَّتَهُم، ومن أكثَرِ النَّاس بناءً عَلَيها، وقد بَنَوا فِي العِراقِ قِبابًا كَثيرَةً باقِيَةً إِلَىٰ الآن، وبَنَوا فِي الحِجازِ كَثيرًا أَزالَه الله عَلَىٰ أَيدِي أَهلِ السُّنَّة والجَماعَة، ولِلَّه الحَمدُ والمِنَّة، وكَثيرٌ ممَّا كان

لهم عَلَيهِ وِلايَةٌ فِي الأَزمانِ الماضِيَةِ لا يَخلُو من قِبابٍ عَلَىٰ القُبورِ من بِنائِهِم ممَّا هو باقٍ إِلَىٰ الآن، ولم يَبقَ فِي الحِجازِ من القِبابِ الَّتِي وَضَعوها عَلَىٰ القُبورِ سِوَىٰ القُبَّةِ الخَضراءِ عَلَىٰ قَبرِ النَّبيِّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ وقَبْرَي صاحِبَيه رَضِيَ اللهُ عَنهُمَا، وقد ذَكَر بَعضُ المُؤرِّخين أنَّ هَذِه القُبَّةَ من أَبنِيَة بَعضِ مُلوكِ مِصرَ وهو قَلاوُونُ الصَّالِحِيُّ المَعروفُ بالمَلِك المَنصورِ فِي سَنَة ثَمانٍ وسَبعِين وستِّمِائَةٍ.

قُلتُ: وقَلاوُونُ هَذَا هو ابنُ عَبدِ الله التُّركِيُّ، والصَّالِحِيُّ نَسَبه إِلَىٰ مَولاهُ المَلِك الصَّالِحُ نَجمُ الدِّين أَيوبُّ الأَيُّوبِيُّ.

ومن ضَلالِ خَواصِّهِم وافتِتانِهِم بالقُبورِ: ما ذَكَره الإِمامُ سُعود ابنُ الإِمامِ عَبدِ العَزيزِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ سُعود -قدَّس الله أَرواحَهُم ونوَّر ضَرائِحَهم- فِي رِسالَتِه إِلَىٰ سُلَيمان باشا قَالَ فِيهَا: «وقَد رَأَينا لَمَّا فَتَحْنا الحُجرَةَ الشَّريفَةَ -علىٰ ساكِنِها أَفضَلُ الصَّلاةِ والسَّلامِ- عامَ اثنَينِ وعِشرِين -يعني بعد المِائَتَينِ والأَلفِ- رِسالَةً لسُلطانِكُم سَليمٍ، أَرسلَهَا إِلَىٰ رَسولِ الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ يَستَغيثُ به ويَدعُوه، ويَسأَلُه النَّصرَ عَلَىٰ الأَعداءِ من النَّصارَىٰ وغَيرِهم، وفِيهَا من الذُّلِّ والخُضوعِ والعِبادَة والخُشوعِ ما يَشهَدُ بكَذِبِكُم، وأَوَّلُها: مِن عُبَيدِك السُّلطانِ سَليمٍ، وبَعدُ: يا رَسُولَ الله، قد نَالَنَا الضُّرُّ، ونَزَل بنا من المَكروهِ ما لا نَقدِر عَلَىٰ دَفعِه، واستَولَىٰ عُبَّاد الصُّلبانِ عَلَىٰ عِباد الرَّحمنِ، نَسأَلُك النَّصرَ عَلَيهِم والعَونَ عَلَيهِم، وأن تكسِرَهم عنَّا. وذَكَر كَلامًا كَثيرًا هَذَا مَعناهُ وحاصِلُه، فانظُرْ إِلَىٰ هَذَا الشِّركِ العَظيمِ! والكُفرِ بالله الواحِدِ العَليمِ! فما سَأَله المُشرِكون من آلِهَتِهم العُزَّىٰ واللَّاتِ؛ فإِنَّهُم إذا نَزَلت بِهِمُ الشَّدائِدُ أَخلَصُوا لخالِقِ البَرِيَّات؛ فإذا كان هَذَا حالُ خاصَّتِكم، فما الظَّنُّ بفعلِ عامَّتِكُم؟!

وقد رَأَينا من جِنسِ كَلامِ سُلطانِكُم كُتُبًا كَثيرَةً فِي الحُجرَة للعامَّة والخاصَّة، فِيهَا من سُؤالِ الحاجاتِ، وتَفريجِ الكُرُباتِ ما لا نَقدِر عَلَىٰ ضَبطِه»(١). انتَهَىٰ.

وقد مُحِيَ مُنذُ زَمَنٍ قَريبٍ كَثيرٌ من الكِتاباتِ التُّركِيَّة المَرقُومَة فِي حوائِطِ المَسجِد النَّبَوِيِّ حِينَ عُثِر عَلَىٰ ما فِيهَا من الشِّركِ بالله العَظِيمِ.

والله المَسئُول أن يُيَسِّر هَدْمَ القُبَّة الخَضراءِ وتَسوِيَتِها بالأَرضِ، امتِثالًا لأَمرِ النَّبِيِّ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بذَلِكَ فِي قَولِه لعَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: **«لا تَدَعْ تِمْثَالًا إِلَّا طَمَسْتَهُ، وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ»**(٢)، وأن يُيَسِّر إِعادَةَ المَسجِد من ناحِيَةِ القَبرِ عَلَىٰ ما كان عَلَيهِ فِي زَمَن الصَّحابَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قبل وِلايَة الوَليدِ بنِ عَبدِ المَلِكِ؛ حتَّىٰ لا يتمكَّن أحدٌ مِن استِقبَالِه فِي الصَّلاةِ ولا من الطَّوافِ به.

فَصلٌ

وقد كان فِي الحِجازِ ونَجدٍ فِي الأَزمانِ الماضِيَةِ مُعتَقَداتٌ كَثيرَةٌ؛ من قُبورٍ وأَشجارٍ وأَحجارٍ وغَيرِها، فأَزالَ الله ذَلِكَ كُلَّه عَلَىٰ أَيدِي أَهلِ السُّنَّة والجَماعَة، الَّذين يُجاهِدون فِي سَبيلِ الله ولا يَخافُون لَومَةَ لائِمٍ، وذَلِكَ ببَرَكَةِ دَعوَةِ شَيخِ الإِسلامِ وعَلَم الهُداةِ الأَعلامِ، مُجَدِّد الدِّين مُحَمَّدِ بنِ عَبدِ الوَّهابِ، قدَّسَ الله رُوحَه ونَوَّر ضَريحَهُ وأَجزَلَ له الأَجرَ والثَّوابَ.

---

(١) انظر: «الدرر السنية في الأجوبة النجدية» (١/ ٣٠٤).

(٢) أخرجه مسلم (٩٦٩) وغيره من حديث علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فأمَّا ما كان فِي نَجدٍ فإنَّه لم يَبْقَ لشَيءٍ مِنهُ عَينٌ ولا أثرٌ من زَمَنِ الشَّيخ مُحمَّد بنِ عَبدِ الوَهَّاب إِلَىٰ يومِنا هَذَا، ولِلَّهِ الحَمدُ والمِنَّة.

وأمَّا ما كان فِي الحِجازِ فإِنَّه عَلَىٰ السَّدادِ والاستِقامَة نحوًا من عَشرِ سِنينَ، ولمَّا زَالَت وِلايَتُهم عن الحِجازِ واستَولَىٰ عَلَيهَا التُّركُ وأَشباهُهم من المُحادِّين لِلَّه ورَسُولِه، أُعِيدَت تِلكَ المَشاهِدُ والقِبابُ والأُمورُ الشِّركِيَّة كما كانت قَبل ذَلِكَ.

قَالَ صِدِّيق حَسَن خان فِي كِتابِ «الدِّين الخالِص»[1]: «بَلَغَنا أنَّ أَهلَ نَجدٍ لمَّا تغلَّبوا عَلَىٰ الحَرَمين الشَّريفَينِ وحَكَموا فِيهَا مدةً مُعتَدًّا بِها، هَدَموا المَشاهِدَ الَّتِي كانت فِي مَقبَرَة مَكَّة، وكَذَلِكَ القِبابُ الَّتِي كانت ببَقيعِ الغَرقَدِ فِي المَدينَة، وسَوَّوْها بالأَرضِ، ولم يُغادِروا أثرًا من آثارِها إلَّا قُبَّةَ الرَّسُول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خوفًا من بَلوَىٰ الجُهَّال، وصَونًا من إثارَةِ الضَّلالِ، ثمَّ لمَّا ذَهَب سُلطانِهم عن هاتَينِ البُقعَتَين أَحدَثَ النَّاس المُبتَدِعة قِبابًا ومَشاهِدَ فِي الحَرَمين وأَعادُوها فيها، لكن فِي مواضِعَ مَظنونَةٍ لهم لا عَلَىٰ الحَقيقَةِ، والنَّاسُ العامَّةُ بل الخاصَّةُ الَّذين هم كالأَنعامِ إنَّما يَزورُون هَذِه المَزاراتِ المُستَحدَثَة عَلَىٰ خَيالِ أنَّها لأَصحابِها، وفيها أَجسادُهم وأَبدانُهم أو تُرابُها، مع أنَّ ذَلِكَ ليس بصَحيحٍ». انتَهَىٰ.

وقد ذَكَر الشَّيخُ حُسَين بنُ غَنَّامٍ فِي كتابه «رَوضَة الأفكار والأفهام» ما كان يَفعَلُه أَهلُ الحِجازِ فِي زَمانِه من الأُمورِ الشِّركِيَّة والعِباداتِ الوَثَنِيَّة، قَالَ: «فمِن ذَلِكَ: ما يُفعَل عِندَ قَبر المَحجوبِ، وقُبَّة أبي طالِبٍ، وهم يَعلَمون أنَّه شَريفٌ حاكِمٌ، متعَدٍّ غاصِبٌ، كان

(١) (٣/ ٣٩٠).

يَخرُج إِلَىٰ بُلدانِ نَجدٍ، ويَضَع عَلَيهِم من المال خَرْجًا ومَطالِبَ، فإنْ أُعطِي ما أراد انصَرَف، وإلَّا أَصبَح لهم مُعادِيًا مُحارِبًا، فيَأتُون قَبْرَه بالسَّماعاتِ والعَلاماتِ؛ للاستِغاثَة عِندَ حُلولِ المَصائِب ونُزولِ الكَوارِث، وكَذَلِكَ عِندَ قَبْر المَحجُوب، يَطلُبون مِنهُ الشَّفاعَةَ لغُفرانِ الذُّنوبِ، وإنْ دَخَل متعدٍّ أو سارِقٌ أو غاصِبٌ قَبْرَ أَحَدِهِما لم يتعَرَّض له أَحَدٌ، وإنْ تعلَّقَ جانٍّ -ولو أقلَّ جِنايَةٍ- بالكَعبَة سُحِبَ منها»[1].

قُلتُ: ومن تَعظِيمِهم للقُبورِ واحتِرامِهِم لها أعظَمَ من احتِرامِهم للكَعبَةِ؛ ما ذَكَره حُسَينُ بنُ مَهدِيٍّ النُّعمِيُّ: «أنَّ بعضَ مَن جاوَرَ بالبَلَد الحَرامِ حَكَىٰ له: أنَّ رَجلًا كان ببَعضِ المَشاهِد بمَكَّة، فقَالَ لِمَن عِندَه: أُرِيد الذَّهابَ إِلَىٰ الطَّوافِ، فقَالَ له بَعضُ كُبَرائِها: مَقامُك هاهُنا أَكرَمُ». انتَهَىٰ.

قَالَ ابنُ غَنَّامٍ: «ومن ذَلِكَ: ما يُفعَل عِندَ قَبْرِ مَيمُونَةَ بِنتِ الحارِثِ أُمِّ المُؤمِنين رَضِيَٰاللَّهُعَنهَا فِي سَرِفَ، وعِندَ قَبْرِ خَديجَةَ رَضِيَٰاللَّهُعَنهَا فِي المَعلَاةِ، ويَقَع فِيهِ اختِلاطُ النِّساءِ بالرِّجالِ، وفِعلِ الفَواحِشِ والمُنكَراتِ، وارتِفاعِ الأَصواتِ بالدَّعَوات والاستِغاثاتِ، وفِي الطَّائِف قَبْر ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَٰاللَّهُعَنهُمَا يَقِف عِندَه كلُّ مَكروبٍ وخائِفٍ مُتَضَرِّعًا مُستَغيثًا، ويُنادِي أكثَرَ الباعَةِ فِي الأَسواقِ: اليَومُ عَلَىٰ الله وعَلَيك ابنَ عَبَّاسٍ! ويَسأَلونَه الحاجاتِ ويَستَرزِقونَه»[2].

قُلتُ: وقد ذَكَر حُسَينُ بنُ مَهدِيٍّ النُّعمِيُّ: «أنَّه سَمِع بَعضِ الأَفاضِلِ يُحَدِّث أنَّ

---

(١) انظر: «تاريخ نجد» لابن غنام (ص١٦).

(٢) انظر: «تاريخ نجد» لابن غنام (ص١٧).

رَجُلَين قَصَدَا الطَّائِفَ من مكَّةَ المُشَرَّفَة، وأَحَدُهما يزعُم أنَّه من أَهلِ العِلمِ، فقَالَ له رَفيقُه ببَدِيهَة الفِطرَة: أَهلُ الطَّائِف لا يَعرِفون الله، إنَّما يَعرِفون ابنَ عَبَّاسٍ! فأَجابَه بأنَّ مَعرِفتَهُم لابنِ عَبَّاسٍ كافِيَة؛ لأنَّه يَعرِف اللهَ!». انتَهَىٰ.

قُلتُ: وهَذَا مِصداقُ ما جاء فِي الحَديثِ الَّذِي رَواهُ مُسلِم فِي «صَحِيحِه» عن عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالَت: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقولُ: «**لا يَذْهَبُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ حَتَّىٰ تُعْبَدَ اللَّاتُ وَالعُزَّىٰ...**»[(١)] الحَديثَ.

وقَبْرُ ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وإن لم يَكُن فِي مَوضِع اللَّاتِ بنَفسِه فإنَّه قَريبٌ مِنهُ فِي المَوضِع، وشَبيهٌ به فِي المَعنَىٰ؛ إذ كلٌّ مِنهُما فِي ناحِيَةٍ من نَواحِي المَسجِد المُسَمَّىٰ بمَسجِد ابنِ عَبَّاسٍ فِي الطَّائِف، وقد قِيلَ: إنَّ مَوضِعَ اللَّاتِ فِي مَوضِعُ المَنارَة من ذَلِكَ المَسجِد، وأمَّا قَبرُ ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فمَعروفٌ مَشهورٌ، وقد اتَّخَذه الضُّلَّال من آخِرِ هَذِه الأُمَّة وثنًا يُعَظِّمونَه كما تُعظَّم اللَّاتُ من قَبلُ، ويَدعُونه ويَلجَئُون إِلَيهِ فِي قَضاءِ الحاجاتِ وتَفريجِ الكُرُبات كما كانت ثَقيفُ ومَن حَولَها من أَحياءِ العَرَب يَدعُون اللَّاتَ ويَلجَئُون إِلَيها؛ فغُلُو ضُلَّال هَذِه الأُمَّة فِي ابنِ عَبَّاسٍ شَبيهٌ بغُلُوِّ المُشرِكين الأَوَّلين فِي اللَّاتِ، قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿كَذَٰلِكَ قَالَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِم مِّثۡلَ قَوۡلِهِمۡۘ تَشَٰبَهَتۡ قُلُوبُهُمۡۗ﴾ [البقرة: ١١٨].

وقد أُزِيلَت آثارُ الوَثَنِيَّة من قَبر ابنِ عَبَّاسٍ مَرَّتَين:

إِحداهُما: فِي حُدودِ العِشرِين بعد المِائَتين والأَلفِ.

---

(١) أخرجه مسلم (٢٩٠٧)، وغيره من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

والثَّانِيَة: فِي آخِرِ سَنَةِ اثنَين وأَربَعِين وثَلاثِمِائَة وأَلفٍ.

وكِلتَا المَرَّتَين عَلَىٰ أَيدِي أَهلِ نَجدٍ، كَمَا أُزيلَت آثارُ الوَثَنِيَّة من اللَّات عَلَىٰ أَيدِي أَصحابِ رَسولِ الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ بأَمرِه صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ؛ فلِلَّه الحَمدُ لا نُحصِي ثناءً عَلَيهِ، بل هو كما أَثنَىٰ عَلَىٰ نَفسِه، وفَوقَ ما يُثنِي عَلَيهِ أحدٌ من خَلقِه.

قَالَ ابنُ غَنَّامٍ: «وأمَّا ما يُفعَل عِندَ قَبْرِه عَلَيۡهِٱلصَّلَاةُوَٱلسَّلَامُ من الأُمورِ المُحَرَّمة؛ من تَعفيرِ الخُدودِ، والانحِنَاءِ بالخُضوعِ والسُّجودِ، واتِّخاذِ ذَلِكَ القَبْرِ عِيدًا فهو ممَّا لا يَخفَىٰ»(١).

قُلتُ: قَالَ صِدِّيق بنُ حَسَن: «رَأيتُ النَّاسَ فِي المَسجِد الشَّريفِ إذا سَلَّم الإِمامُ من الصَّلاةِ قَامُوا من مُصَلَّاهم مُستَقبِلين القَبْر الشَّريفِ كالرَّاكِعين، ومِنهُم مَن يَلتَصِق بالسُّرادِق ويَطوفُ حَولَه، وكلُّ ذَلِكَ حَرامٌ باتِّفاقِ أَهلِ العِلم»(٢). انتَهَىٰ.

قُلتُ: وما زال الشِّركُ ووَسائِله فِي ازدِيادٍ وكَثرَةٍ حَولَ القَبْرِ الشَّريفِ، وعِندَ غَيرِه من قُبورِ الصَّحابَة -رِضوانُ الله عَلَيهِم أَجمَعِين-، ولكنْ لمَّا قَوِي الوازِعُ عن ذَلِكَ فِي زَمانِنا -ولِلَّه الحَمدُ والمِنَّة- صار الغَوغاءُ يَفعَلون بَعضَ ذَلِكَ خُفيةً، وقد حدَّثَني بَعضُ أَصحابِنا من قُضاةِ المَدِينة النَّبَوِيَّة أَنَّ خُدَّام المَسجِدِ النَّبَوِيِّ إذا كان ليلَةُ الجُمُعة أَخرَجوا ما يُلقِيه الغَوغاءُ داخِلَ الشُّبَّاك الَّذِي حَولَ الحُجرَة؛ من أَوانِي الطِّيب والكُتُب الكَثِيرَة.

---

(١) انظر: «تاريخ نجد» لابن غنام (ص١٧).

(٢) انظر: «الدين الخالص» (٣/ ٤٠٧).

قَالَ: «وقد عُرِض عليَّ بَعض الكُتُب الَّتِي تُلقَىٰ هُناك فإذا هي مُشتَمِلَة عَلَىٰ الشِّركِ الأَكبَرِ؛ فبَعضُهم يَسأَل المَغفِرة والرَّحمَةَ من النَّبيِّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وبَعضُهم يَسأَلُ مِنهُ أن يَهَب له الأَولادَ، وبَعضُهم يَطلُب مِنهُ تَيسِير النِّكاحِ إذا تَعَسَّر عَلَيهِ... إِلَىٰ غير ذَلِكَ من الأُمورِ الَّتِي يَفزَعون فِيهَا إِلَىٰ النَّبيِّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ويَنسَون الخالِقَ المالِكَ المُتَصَرِّفَ، فاطِرَ السَّمواتِ والأَرضِ، الَّذِي بيَدِه مَلكوتُ كلِّ شيءٍ وهو يُجِير ولا يُجارُ عَلَيه، وهو المُعطِي المانِعُ، النَّافِعُ الضَّارُّ، لا مانِعَ لِمَا أَعطَىٰ ولا مُعطِيَ لِمَا مَنَع، قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ تَدۡعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمۡلِكُونَ مِن قِطۡمِيرٍ ﴿١٣﴾ إِن تَدۡعُوهُمۡ لَا يَسۡمَعُواْ دُعَآءَكُمۡ وَلَوۡ سَمِعُواْ مَا ٱسۡتَجَابُواْ لَكُمۡۖ وَيَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ يَكۡفُرُونَ بِشِرۡكِكُمۡۚ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثۡلُ خَبِيرٖ﴾ [فاطر: ١٣، ١٤].

وقَالَ تَعالَىٰ لنَبِيِّه مُحَمَّد صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **﴿لَيۡسَ لَكَ مِنَ ٱلۡأَمۡرِ شَيۡءٌ﴾**

[آل عمران: ١٢٨].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿قُلۡ إِنِّي لَآ أَمۡلِكُ لَكُمۡ ضَرّٗا وَلَا رَشَدٗا﴾ [الجن: ٢١].

وقد عَكَس المُشرِكون هَذَا الأَمرَ، فزَعَموا أَنَّ الرَّسُول صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَملِك لهم الضَّرَّ والرَّشَد، والإِعطاءَ والمَنْعَ، وهذا عَينُ المُحادَّة لِلَّه ولرَسُوله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

قَالَ ابنُ غنَّام -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «ويَكَلُّ اللِّسانُ عمَّا يُفعَل عِندَ قَبْرِ حَمزَة والبَقيعِ وقُباءَ من ذَلِكَ القَبيلِ»(١).

---

(١) انظر: «تاريخ نجد» لابن غنام (ص١٧).

قُلتُ: وقد ذُكِر لنا أنَّ لهم فِي كلِّ سنةٍ مَجمَعًا عَظيمًا عِندَ قَبْرِ حَمزَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ يُضاهِي فِي كَثرَتِه مَجمَعَ عَرَفاتٍ، وذَلِكَ فِي اليَومِ الثَّانِي عَشَرَ من شَهرِ رَجَبٍ؛ يَخرُج إِلَيهِ أَهلُ المَدينَةِ كلُّهُم رِجالُهم ونِساؤُهم، والخَوالِفُ من النِّساءِ اللَّاتِي لم يَخرُجْن إذا رَأَيْن رجلًا متخلِّفًا عن الخَوارِجِ أنَّبْنَه وحَصَبْنه بالحِجارَة حتَّىٰ يَخرُجَ، وتَأتِي وُفودُ الشَّيطانِ إِلَىٰ هَذَا المُجتَمَع أَفواجًا من كلِّ فجٍّ عَميقٍ؛ من مكَّةَ وغَيرِها من الأَماكِن البَعيدَة؛ ليَشهَدوا ما يَضرُّهم ولا ينفعُهم، ويَذكُروا اسمَ الشَّيطانِ عَلَىٰ ما زيَّن لهم من هَذِه المَجامِعِ المُؤَسَّسة عَلَىٰ الشِّرك والبِدَع، ويَقْضُوا وَطَرَهم من المُنكراتِ والقَبائِحِ، ويُوفُوا نُذورَهم لغَيرِ الله، ويَطوفُوا بالأَوثانِ، ثم يَنقَلِبوا إِلَىٰ أَوطانِهِم بالخَيبَةِ والخُسرانِ، قد حازُوا رِضا الشَّيطانِ، وباءُوا بسَخَط الرَّحمنِ.

قَالَ ابنُ غَنَّامٍ: «وأمَّا ما يُفعَل فِي جدَّةَ فقد بَلَغ من الضَّلالَة والفُحشِ الغايَةَ القُصوَىٰ، وعِندَهم قَبْرٌ طُولُه سِتُّون ذِراعًا عَلَيهِ قبَّةٌ، يَزعمُون أنَّه قَبْرُ حَوَّاءَ، وَضَعه بَعضُ الشَّياطينِ من قَديمٍ، والسَّدَنة عِندَه يَجْبُون من الأَموالِ ما لا يَخطِر عَلَىٰ البالِ.

وعِندَهم مَشهَدٌ يُسَمَّىٰ العَلَوِيَّ قد بَالَغُوا فِي تَعظِيمِه والغُلُوِّ فيه، وفِي سَنَةِ عَشرٍ بعد المِائَتين والأَلْفِ اشتَرَىٰ تاجِرٌ من أَهلِ جدَّةَ من أَهلِ الهِندِ -التُّجارِ القادِمين- وأَهلِ الأَحساءِ مالًا كَثيرًا؛ فوَقَع عَلَيهِ بعد أَيَّامِ انكِسارٌ وإِفلاسٌ، فهَرَب إِلَيهِ مُستَجيرًا، فلم يتقدَّم إِلَيهِ مِنهُم شَريفٌ ولا وَضيعٌ، ولا كَبيرٌ ولا صَغيرٌ، وتَرَك بَيتَه وما فيه، حتَّىٰ اجتَمَع التُّجَّار وجَعَلوا ذَلِكَ عَلَيهِ نُجومًا فِي سِنينَ، وذَلِكَ بإِشارَةِ بَعضِ مَن يَنتَسِب إِلَىٰ الدِّين». انتَهَىٰ باختِصارٍ وتَصرُّف فِي بَعضِ العِبارَة[1].

(١) انظر: «تاريخ نجد» لابن غنام (ص١٧ - ١٨).

وقد ذكَر الشَّيخُ حَمَد بنُ ناصِرِ بنِ مُعمَّرٍ[(١)] -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: أنَّه لمَّا قَدِم مكَّةَ فِي سَنَةِ إحدَىٰ عَشرَةَ بَعد المِائَتين والألفِ رَأَىٰ فِي مَقبَرَة المُعلَّاة أكثَرَ من عِشرِين قُبَّةً، ورَأَىٰ فِيهَا أكثَرَ من مِائَةِ قِنديلٍ.

قُلتُ: وقد افتُتِن عامَّتُهم وخاصَّتُهم بتِلكَ المَشاهِد والقِبابِ، حتَّىٰ إنَّ أكابِرَ عُلمائِهم فِي أواخِر القَرنِ الثَّانِي عَشَرَ أَنكَروا هَدْم القِبابِ والأَبنِيَة الَّتِي عَلَىٰ القُبورِ، وشَنَّعوا عَلَىٰ مَن يَسعَىٰ فِي إزالَتِها وتَسوِيَتِها بالأَرضِ، وهَذَا فِي الحَقيقَةِ إنكارٌ عَلَىٰ النَّبيِّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ ومُعارَضَةٌ له؛ لأنَّه صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ هو الَّذِي نَهَىٰ عن البِناءِ عَلَىٰ القُبورِ، وأَمَر بتَسوِيَة ما بُنِيَ عَلَيهَا، كما فِي «المُسنَد» و«صَحيحِ مُسلِم» والسُّنَن إلَّا ابنَ ماجَهْ، عن أبي الهَيَّاج الأَسَدي قَالَ: قَالَ لي عليُّ بنُ أبي طالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: ألَا أَبعَثُك عَلَىٰ ما بَعَثني عَلَيهِ رَسولُ الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ: «**أَلَّا تَدَعَ تِمثَالًا إِلَّا طَمَسْتَهُ، وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ**»[(٢)].

وعن ثُمامَةَ بنِ شُفَيٍّ قَالَ: «كنَّا مع فَضالَةَ بنِ عُبَيدٍ بأَرضِ الرُّومِ برُودَس، فتُوُفِّيَ

---

(١) ابن مُعَمَّر: حمد بن ناصر بن عثمان بن معمر التميمي: فقيه حنبلي نجدي، من دعاة التوحيد في بدء النهضة. ولد ونشأ في العيينة وانتقل إلىٰ درعة فقرأ علىٰ علمائها وتصدر للتدريس وبعثه الإمام عبد العزيز ابن محمد بن سعود الىٰ مكة لمناظرة علمائها (١٢١١) فظهر عليهم، وبعثه سعود بن عبد العزيز لما استولىٰ علىٰ الحجاز (١٢٢١) إلىٰ مكة، مشرفًا علىٰ أحكام قضاتها. فتوفي بها ودفن بالبياضية. له كتب مختصرة طبعت متفرقة ولو جمعت لبلغت مجلدًا ضخمًا. منها «الفواكه العذاب في الرد علىٰ من لم يحكم السنة والكتاب - ط»، توفي سنة (١٢٥٥هـ). انظر: «الأعلام» (٢/ ٢٧٣- ٢٧٤).

(٢) أخرجه أحمد (١/ ٩٦) (٧٤١)، ومسلم (٩٦٩)، وأبو داود (٣٢١٨)، والترمذي (١٠٤٩)، والنسائي (٢٠٣١) عن أبي الهياج الأسدي عن علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

صاحِبٌ لنا؛ فأَمَر فَضالَةُ بنُ عُبيدٍ بقَبْرِه فسُوِّي ثمَّ قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأمُرُ بتَسوِيَتِها». رَواهُ مُسلِم وأبو داوُد والنَّسائِيُّ[1].

وعن جابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ **قَالَ:** «نَهَىٰ رَسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يُجَصَّصَ القَبْرُ، وأن يُقعَدَ عَلَيهِ، وأن يُبنَىٰ عَلَيهِ». رَواهُ الإمام أَحمَد ومُسلِم وأَهلُ السُّنَن، وروايةُ ابن ماجَهْ مُختَصَرة، وقَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ»، وعِندَه زِيادَة: «وأن يُكتَبَ عَلَيهَا».

وفِي رِوايَةٍ لأبي داوُدَ والنَّسائِيِّ: «أو يُزادَ عَلَيهِ أو يُكتَبَ عَلَيهِ».

ورَواهُ ابن ماجَهْ مُختَصَرًا قَالَ: «نَهَىٰ رَسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يُكتَبَ عَلَىٰ القَبْرِ شَيءٌ».

ورَواهُ الحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» ولَفظُه قَالَ: «نَهَىٰ رَسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يُبنَىٰ عَلَىٰ القَبْر، أو يُجَصَّصَ، أو يُقعَدَ عَلَيه، ونَهَىٰ أن يُكتَبَ عَلَيهِ». قَالَ الحاكِمُ: «عَلَىٰ شَرطِ مُسلِم، وقد خرَّجَ بإِسنادِه غيرَ الكِتابَةِ؛ فإِنَّها لَفظَة صَحيحَة غَريبَة»، وقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلْخِيصِه»: «عَلَىٰ شرط مُسلِم، وخرَّج مِنهُ».

وفِي رِوايَة للحاكِم: «نَهَىٰ رَسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن تَجصيصِ القُبورِ، والكِتابَة فِيهَا، والبِناءِ عَلَيهَا، والجُلوسِ عَلَيهَا». صحَّحَه الحاكِمُ، ووافَقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلْخِيصِه»[2].

---

(١) أخرجه مسلم (٩٦٨)، وأبو داود (٣٢١٩)، والنسائي (٢٠٣٠) عن ثمامة بن شفي به.

(٢) أخرجه أحمد (٣/ ٢٩٥) (١٤١٨١)، ومسلم (٩٧٠)، وأبو داود (٣٢٢٥)، و(٣٢٢٦)، والترمذي (١٠٥٢)، والنسائي (٢٠٢٧)، وابن ماجه (١٥٦٢) و(١٥٦٣)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٥٢٥) (١٣٦٩)، و(١٣٧٠) من حديث جابر بن عبد الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

وفِي «المُسنَد» من حَديث أمِّ سَلَمة رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا قالت: «نَهَىٰ رَسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ أن يُبنَىٰ عَلَىٰ القَبْرِ أو يُجَصَّصَ»(١).

وفِي «سُنن ابن ماجَهْ» عن أبي سَعيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ: «أنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ أن يُبنَىٰ عَلَىٰ القَبْرِ»(٢).

وقد خالَفَ القُبورِيُّون هَذِه الأَحادِيثَ جُملَةً، وارتَكَبوا ما نَهاهُم النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ عنه من البِناءِ عَلَىٰ القُبورِ، والزِّيادَة عَلَيهَا، وتَجصِيصِها، والكِتابَة عَلَيهَا، وساعَدَهم عَلَىٰ ذَلِكَ أدعياءُ العِلم؛ فأَباحُوا لهم هَذِه المُحَرَّماتِ، ثمَّ زاد بِهِم الشَّرُّ فأَنكَروا عَلَىٰ مَن اتَّبَع رِضوانَ الله وامتَثَل أَمْرَ رَسُولِه صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ؛ فسَعَىٰ فِي إزالَتِها وتَسوِيَتِها بالأَرضِ، وليس مع أُولَئِك الأَدعياءِ حُجَّة فِيمَا ذَهَبوا إِلَيهِ إلَّا كَونُه مُخالِفًا لعَوائِدِهم وما نَشَئوا عَلَيهِ وأَلِفُوه من التَّقليدِ الأَعمَىٰ، وقد انتَدَب أربعَةٌ من رُؤَسائِهم الجُهَّالِ الَّذين أصمَّهُم التَّقليدُ وأَعماهُم، واستَزَلَّهم الشَّيطانُ وأَغواهُم؛ فأَصدَر كلُّ واحِدٍ مِنهُم جوابًا فِي المَنعِ من هَدمِ القِبابِ والإنكارِ عَلَىٰ مَن فَعَل ذَلِكَ، وعَلَىٰ مَن يَتْرُك التَّقليدَ ويتَّبِع الكِتابَ والسُّنَّة، ذَلِكَ مَبلَغُهُم من العِلمِ، نَعُوذ بالله من عَمَىٰ البَصيرَةِ!

وقد تَصَدَّىٰ للرَّدِّ عَلَيهِم شَيخُ اليَمَن العَلَّامةُ المُحقِّق الشَّيخُ حُسَين بنُ مَهدِيٍّ النُّعمِيُّ الصَّنعانِيُّ فِي كِتابِه «مَعارِج الأَلبابِ»؛ فأَجادَ وأَفادَ، جَزاهُ الله خَيرَ الجَزاءِ.

---

(١) أخرجه أحمد (٦/ ٢٩٩) (٢٦٥٩٧) عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا.

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٥٦٤) عن أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ، وقال الألباني في «أحكام الجنائز» (١/ ٢٠٧): «رجاله جميعًا رجال الصحيح، إلا أنه منقطع فالقاسم بن مخيمرة لم يسمع من أبي سعيد».

وقد ناظَرهم العَلَّامة المُحقِّق الشَّيخُ حَمَد بنُ ناصِرِ بنِ معمَرٍ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- بحَضرَةِ والِي مَكَّة، فِي سَنَة إِحدَىٰ عَشرَةَ بعد المِائَتين والألفِ؛ فأَدحَضَ حُجَجَهُم المُتَهافِتَة، وقَذَف بالحَقِّ عَلَىٰ باطِلِهم فدَمَغه فإذا هو زاهِقٌ، وكَتَب فِي ذَلِكَ رِسالَةً مُفيدَةً جِدًّا، جَزاهُ الله خَيرَ الجَزاءِ.

وقد ذَكَر الشَّيخُ حُسَين بنُ غَنَّامٍ فِي «تاريخِهِ»: «أَنَّ عُلَماء مكَّةَ لَمَّا حَضَروا لمُناظَرَة الشَّيخِ حَمَد بنِ مَعمَرٍ قَالَ له كَبيرُهم: اعلَمْ أَنِّي أَقولُ: لا أُخاصِمُك ولا أُناظِرُك إنْ أَتيتَني بالدَّليلِ من الكِتابِ أو السُّنَّة، ولا أُجاريك ولا أُطالِب بما قَالَ عُلَماءُ المَذاهبِ، سِوَىٰ ما قَالَ به إمامي أبو حَنيفَةَ؛ لأَنِّي مُقَلِّد له فيما قَالَ؛ فلا أُسَلِّم لسِوَىٰ قَولِه ولو قُلتَ: قَالَ الله أو قَالَ رَسولُ الله؛ لأنه أعلَمُ منِّي ومِنكَ بأُولَئِك، والأَخذُ بغيرِ قَولِ الأَئِمَّة هو عَينُ اقتِحامِ المَهالِك». انتهَىٰ.

فانظُرْ يا مَن وَفَّقه الله لاتِّباع الكِتابِ والسُّنَّة إِلَىٰ جَريرَةِ التَّقليدِ عَلَىٰ أَهلِه كيف أَوقَعَهُم فِي هَذِه الجَرأَةِ العَظيمَة، وسُوءِ الأَدَب مع الله تَعالَىٰ وكتابِه ورَسُولِه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ! وقد قَالَ تَعالَىٰ: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ حَرَجٗا مِّمَّا قَضَيۡتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسۡلِيمٗا﴾ [النساء: ٦٥].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿أَفَرَءَيۡتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلۡمٖ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمۡعِهِۦ وَقَلۡبِهِۦ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِۦ غِشَٰوَةٗ فَمَن يَهۡدِيهِ مِنۢ بَعۡدِ ٱللَّهِۚ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ [الجاثية: ٢٣].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿فَأَعۡرِضۡ عَن مَّن تَوَلَّىٰ عَن ذِكۡرِنَا وَلَمۡ يُرِدۡ إِلَّا ٱلۡحَيَوٰةَ ٱلدُّنۡيَا ٢٩ ذَٰلِكَ مَبۡلَغُهُم

﴿مِّنَ ٱلْعِلْمِ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ ٱهْتَدَىٰ﴾ [النجم: ٢٩، ٣٠].

ولمَّا أَبَوا عن الانقِيَادِ للحُجَّة والبَيانِ؛ عَدَل المُوَحِّدون إِلَىٰ جِهادِهِم بالسَّيفِ والسِّنانِ؛ فدَخلوا مَكَّةَ فِي أوَّلِ سَنَةِ أَلفٍ ومِائَتَين وثَمانِيَة عَشَرَ، واستولَوا عَلَىٰ الحِجازِ بكَامِلِه، وأَزالُوا جَميعَ ما كان يُعبَد من دُونِ الله -بالتَّعظيمِ والاعتِقادِ فِيهِ ورَجاءِ النَّفعِ ودَفعِ الضُّرِّ بسَبَبه- من الأَبنِيَة عَلَىٰ القُبورِ وغَيرِها، حتَّىٰ لم يَبْقَ فِي الحِجازِ طَاغوتٌ يُعبَد، وهَذِه هي المَرَّة الأُولَىٰ كما أَشرْنا إِلَيهِ قَريبًا.

وبعد بِضْعِ سِنِينَ نكَث والِي مَكَّةَ(١) وخان المُوَحِّدين، ومالأَ عَلَيهِم التُّركَ والمِصرِيِّين حتَّىٰ استولَوا عَلَىٰ الحِجازِ، وأعاد القُبورِيُّون الأَبنِيَةَ عَلَىٰ القُبورِ، وفَعَلوا عِندَها وبِهَا من الأُمورِ الشِّركِيَّة ما كانوا يَفعَلونه من قَبلُ، وزَادَ غُلُوُّهم فِي التَّقليدِ ونُفورُهم عن الكِتابِ والسُّنَّة؛ حتَّىٰ آل بِهِم ذَلِكَ إِلَىٰ ظُلمِ المُتَّبِعين للكِتابِ والسُّنَّة، والبَغيِ فِي الأَرضِ بغَيرِ الحقِّ.

---

(١) وهو: الشريف غالب بن مساعد بن سعيد الحسني: من أمراء مكة، وليها بعد وفاة أخيه سرور (سنة ١٢٠٢هـ) ونازعه ابن أخيه (عبد الله بن سرور) فقبض عليه غالب واستتب له الأمر زمنًا، في أيامه قوِيَ الإمام سعود بن عبد العزيز بنَجْد، وهاجمت جيوشه الحجاز، فقاتلها الشريف غالب، وتقهقر إلىٰ جدة، ثم أظهر الطاعة لسعود، حتىٰ كان كأحد عماله، وعاد إلىٰ مكة، واستمر في الإمارة إلىٰ أن زحف محمد علي باشا (والي مصر) بجيش كبير من الترك وغيرهم لقتال السعوديين، فتحول الشريف عن ولائه لآل سعود، فاستخدمه محمد مدة قصيرة ثم قبض عليه وأرسله إلىٰ مصر (سنة ١٢٢٨هـ) فأقام أشهرًا وأُرسل إلىٰ الآستانة، فنفته حكومتها إلىٰ سلانيك، فتوفي فيها سنة (١٢٣١هـ)، وكان فيه دهاء، وأخباره مع آل سعود كثيرة أشار إليها مؤرخو عصره. انظر: «الأعلام» للزركلي (٥/ ١١٥).

قَالَ صِدِّيق بنُ حَسَن فِي كتاب «**الدِّين الخالِص**»[(١)]: «من غرائِب الزَّمانِ: أنَّ أَهلَ مكَّة يُخرِجون كلَّ مَن يَسمَعون أنَّه يَعمَل بالحَديثِ ويُنكِر التَّقليدَ، ويَضطَرُّونه إِلَىٰ الخُروجِ والجَلاءِ، مع أنَّه مُهاجِرٌ غَريبُ الدَّارِ والأَهلِ والوَطَن والسَّكَن، هاجَرَ من مالِهِ وأَهلِه حبًّا لِلَّه ولرَسُولِه، وسَكَن أَشرَفَ البِلادِ، وهو ليس بمَشغولٍ فِي ردِّ أحدٍ من أَهلِ المَذاهبِ ولا فِي الجِهادِ، يُصَلِّي الصَّلاةَ فِي الحَرَم الشَّريفِ المَكِّي ويَطوفُ، ويُدَرِّس فِي بَيتِه مُختَفِيًا إن كان من أَهلِ العِلم، وإِلَّا يَسكُتُ عن الجَميعِ إن كان عامِّيًّا، ومع ذَلِكَ إذا سَمِعوا فِي حقِّ أحدٍ من هَؤُلاءِ المُهاجِرين من بلادِ الهِندِ وغَيرِه أنَّه لا يُقَلِّد إمامًا من الأَئِمَّة الأَربَعَة ويتَّبِع السُّنَن ويَقتَدِي بكِتابِ الله؛ سخطوا عَلَيهِ ورَمَوه بكلِّ حَجَر ومَدَر، وسَعَوا به إِلَىٰ الحُكَّام، وأَلزَمُوه ما لا يَلزَمُه من الآثامِ، وتَعاقَبُوه إِلَىٰ أَنْ أَخرَجُوه من مَكَّة إِلَىٰ جُدَّة ومن جُدَّة إِلَىٰ الغُربَة! وهَذَا من فِتَن آخِرِ الزَّمنِ، ولا تَخرُج هَذِه الفِتنَة إِلَّا من عِندِ عُلَمائِها وكُبَرائِها، كما قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ: «**تَخرُجُ الفِتْنَةُ مِنْ عِنْدِهِمْ وَفِيهِمْ تَعُودُ**»[(٢)]. حتَّىٰ سَمِعنا أنَّ بَعضَهم أَفتَىٰ بقَتلِ المُتَّبِعين، وقَالَ: يُقتَل سِياسَةً وإن لم يَستَحِقَّ القَتْلَ! وهذا حالُ مَكَّةَ المُكَرَّمة، فما مَقامُ الشَّكوَىٰ من بلادٍ أُخرَىٰ لَيسَت هي فِي الشَّرفِ والفَضيلَة مِعشارَ عُشرِها». انتَهَىٰ.

ثمَّ إنَّ الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَىٰ ردَّ الكَرَّةَ للمُوَحِّدين، ومَكَّن لهم فِي الأَرضِ؛ فدَخلوا الحِجازَ سَنَةَ أَلفٍ وثَلاثِمائَةٍ وثَلاثٍ وأَربَعِين، وأَزالُوا جَميعَ الأَبنِيَةِ عَلَىٰ القُبورِ وغَيرِها ممَّا يُعتَقَد فيه، حتَّىٰ لم يَبْقَ فِي الحِجازِ طَاغوتٌ يُعبَد ولا قَبْرٌ يُتَّخذ عِيدًا،

---

(١) (٣/ ٢٨١).

(٢) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٣/ ٣١٧) (١٧٦٣)، وغيره من حديث علي رَضِيَ اللهُ عَنهُ.

ومَنَعوهم من الاجتِمَاعَات المُحدَثَة للمَوالِد والتَّعازِي وغَيرِها من الأَعيادِ البِدعِيَّة، وهَذِه هي المَرَّة الثَّانِية كما أَشَرْنا إِلَيه قَرِيبًا، ولم يَزَل الأَمرُ عَلَىٰ ذَلِكَ إِلَىٰ الآن؛ فلِلَّه الحَمدُ ربِّ السَّمواتِ ورَبِّ الأَرضِ ربِّ العالَمِين؛ حمدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبارَكًا فِيهِ كما يُحِبُّ رَبُّنا ويَرضَىٰ، وكما يَنبَغي لكَرَم وَجهِه وعِزِّ جَلالِه.

واللهُ المَسئُول أن يَنصُر دِينَه ويُعلِيَ كَلِمَتَه، ويُؤَيِّدَ التَّوحيدَ وأَهلَه، ويُتِمَّ نِعمَته عَلَيهِم، ويَجعَلَهم قائِمِين بأَمرِ الله، ظاهِرِين مَنصورين عَلَىٰ مَن ناوَاهُم، لا يَضُرُّهم من خَذَلهم ولا مَن خَالَفَهم، وأن يُطَهِّر الحَرَمين الشَّريفَينِ وسائِرَ البِلادِ الإِسلامِيَّة من أَدرانِ الفُسوقِ والعِصيانِ، ويَمحَقَ ما فَشَا وظَهَر فِيهَا من المُنكراتِ؛ إِنَّه عَلَىٰ كلِّ شَيءٍ قَديرٌ وبالإِجابَةِ جَديرٌ.

فَصلٌ

وأَمَّا العَجَم: فقد فَشَت فِيهِم الوَثَنِيَّة، وآل بِهِم الغُلُو فِي أَهلِ البَيتِ إِلَىٰ أن اتَّخَذوهم أَربابًا من دُونِ الله.

وقد تقَدَّم قَولُ المَنفَلوطِيِّ: «إِنَّ عُلَماءَهم يَحُجُّون إِلَىٰ قَبرِ الإِمامِ كما يَحُجُّون إِلَىٰ بَيتِ الله الحَرامِ».

وقَالَ الشَّوكانِيُّ: «إِنَّهم غَلَوا فِي الكُفرِ حتَّىٰ أَثبَتوا الإِلَهِيَّة لمَن يَزعُمون أنَّه المَهدِيُّ المُنتَظَر، وأنَّه دَخَل السِّردابَ وسَيخرُج مِنهُ فِي آخِرِ الزَّمانِ، وبَلَغ مِن تَلاعُبِهم بالدِّين: أَنَّهُم يَجعَلون فِي كلِّ مَكانٍ نائِبًا عن الإِمامِ المَذكورِ المَوصوفِ بأنَّه إِلَهُهم، ويُسَمُّون أُولَئِك النَّوَّابَ حُجَّابًا للإِمام المُنتَظَر، ويُثبِتون لهم الإِلَهِيَّة، وهَذَا

مُصَرَّح به فِي كُتُبِهم، وقد وَقَفْنا مِنهَا عَلَىٰ غَيرِ كِتابٍ»(١). انتَهَىٰ.

وأَمَّا بلادُ الهِندِ: فأكثَرُ أَهلِها قد اتَّخَذوا عَبدَ القادِرِ الجِيلانِيَّ إِلهًا مَعبودًا، وربًّا مُدَبِّرًا مُيَسِّرًا، والَّذين يَحُجُّون مِنهُم إِلَىٰ قَبْرِه أكثَرُ ممَّن يَحُجُّ إِلَىٰ البَيتِ الحَرامِ، وقد تقَدَّم ما ذَكَره المَنفلوطِيُّ عنهم فليُراجَعْ.

وقَالَ صِدِّيق بنُ حَسَنٍ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «فِي الهِندِ رِجالٌ كَثيرون من هَذَا الوادي؛ مِنهُم السَّيِّد مُعِينُ الدِّينِ الجِشتِيُّ، والشَّيخُ قُطبُ الدِّينِ الكاكِي، والسَّيِّد بَديعُ الدِّين المدار، والمَسعُود الغازِي السَّالار، والشَّيخُ نِظامُ الدِّين أوليا، والسَّيِّد قطب عالم... إِلَىٰ غَيرِهم مِمَّن يَطولُ ذِكرُهم، بل لا بَلَد من بلادِه، ولا قَصبَة من قَصباتِه، ولا قَريَةَ من قُراهُ، إلَّا وفيه قَبْرُ وليٍّ أو صالِحٍ يَعبدُونه جِهارًا، ويُلقُون أَردِيَةً ورياحِينَ، ويُوقِدون عَلَيهِ السُّرُج، ويُسافِرون إِلَيهِ فِي شَهرٍ مُعيَّن من كلِّ سَنَة زُرافاتٍ ووُحدانًا، ويَنذِرون له بأَنواعٍ من النُّذورِ، ويَبذلُونه لسَدَنة القُبورِ ومُجاوِري المَقبُورِ؛ فإذا وَصَلوا إِلَيهِ بعد مَشَقَّةٍ من شُقَّة بَعيدَة فَعَلوا به من الطَّوافِ والتَّقبيلِ والاِستلامِ، والقِيام بالأَدَب التَّمامِ فِي مُحاذاةِ قُبورِهم ونَحوِها ممَّا هو شِركٌ بَحتٌ فِي الإِسلامِ، وذَلِكَ كُلُّه بعَينِه صَنائِعُ المُشرِكين الماضِين وبِدَعُهم الَّتِي جاءَت الرُّسُل لمَحوِها»(٢). انتَهَىٰ.

وأَمَّا أَهلُ المَغرِبِ: فعِندَهم أَحمَدُ التِّيجانِيُّ، يُبالِغون فِي تَعظيمِه، ويَعتَقِدون فِيهِ نَحوًا ممَّا يَعتَقِده أَهلُ مِصرَ فِي البَدَوِيِّ وأَمثالِه، ومِنهُم مَن يَغلُو فِي الحُسَين، وقد تقَدَّم ما ذَكَره سَعدُ بنُ عَبدِ الله بنِ سُرورٍ الهاشِمِيُّ عن بَعضِهم من الفِعلِ الشَّنيعِ عِندَ

---

(١) انظر: «الفتح الرباني من فتاوىٰ الإمام الشوكاني» (١١/ ٥٤٤٣).

(٢) انظر: «الدين الخالص» (٣/ ٣٨١).

المَشهَد المَنسوبِ إِلَىٰ الحُسَين بالقاهِرَة.

وذَكَر شَيخُ الإسلامِ ابنُ تَيمِيَّة -قدَّس الله رُوحَه-: أنَّ فِي المَغرِب مَشهدًا مَنسوبًا إِلَىٰ الحُسَين.

ومِنهُم مَن يَغلُو فِي عَبدِ القادِرِ الجِيلانِيِّ.

وقد ذَكَر الشَّيخُ عَبدُ الرَّحمَن بنُ حَسَنٍ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «أنَّ فِي أَقصَىٰ المَغرِب مَشهدًا لعِبادَة عَبدِ القادِرِ، وأَنَّهُم يُنادُونَه من مَسافَةِ أَشهُرٍ بل سَنَة لتَفريجِ كُرُباتِهِم، وإِغاثَة لَهَفاتِهِم، ويَعتَقِدون أنَّه من تِلكَ المَسافَة يَسمَع داعِيَه، ويُجيب مُنادِيَه، يَقُول قائِلُهم: إنَّه يَسمَع، ومع سَماعِهِ يَنفَع، وهو لمَّا كان حيًّا يَسمَع ويُبصِر لم يَعتَقِد أحدٌ فِيهِ أنَّه يَسمَع مَن نَادَاه من وَراءِ جِدارٍ، ثمَّ بعد مَوتِه صار مِنهُم بما صار، وهل هَذَا إلَّا لاعتِقادِهم أنَّه يَعلَم الغَيبَ، ويَقدِر عَلَىٰ ما لا يَقدِر عَلَيهِ إلَّا الله!». انتهَىٰ[1].

وبالجُملَة: فالأُمورُ الشِّركِيَّة والعِبادَاتُ الوَثَنِيَّة قد غَلَبت عَلَىٰ الأَكثَرين، وعَظُمت فِتنَتُها فِي أَكثَر الأَقطارِ الإسلامِيَّة، حتَّىٰ عاد غُصنُ الشِّركِ فِيهَا غضًّا طَرِيًّا كما كان فِي زَمَن الجاهِلِيَّة الَّذِي بُعِث فِيهِم النَّبيِّ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وما أعزَّ مَن تخَلَّص من شَرَك الشِّركِ فِي هَذِه الأَزمانِ المُظلِمَة! فالله المُستعانُ!

وقد رَوَىٰ الإمام أَحمَد فِي «مُسْنَدِه» والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» من حَديثِ عائِشَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«الدَّوَاوِينُ عِنْدَ اللهِ عَزَّوَجَلَّ ثَلَاثَةٌ: دِيوَانٌ لَا يَعْبَأُ اللهُ بِهِ شَيْئًا، وَدِيوَانٌ لَا يَتْرُكُ اللهُ مِنْهُ شَيْئًا، وَدِيوَانٌ لَا يَغْفِرُهُ اللهُ، فَأَمَّا الدِّيوَانُ الَّذِي لَا**

---

(١) انظر: «كشف ما ألقاه إبليس من البهرج والتلبيس علىٰ قلب داود بن جرجيس» (ص٢٦١).

يَغْفِرُهُ اللهُ: فَالشِّرْكُ بِاللهِ، قَالَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ﴾، **وَأَمَّا الدِّيوَانُ الَّذِي لَا يَعْبَأُ اللهُ بِهِ شَيْئًا: فَظُلْمُ العَبْدِ نَفْسَهُ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَبِّهِ مِنْ صَوْمِ يَوْمٍ تَرَكَهُ، أَوْ صَلَاةٍ تَرَكَهَا، فَإِنَّ اللهَ** عَزَّوَجَلَّ **يَغْفِرُ ذَلِكَ وَيَتَجَاوَزُ إِنْ شَاءَ، وَأَمَّا الدِّيوَانُ الَّذِي لَا يَتْرُكُ اللهُ مِنْهُ شَيْئًا: فَظُلْمُ العِبَادِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا، القِصَاصُ لَا مَحَالَةَ»**(١).

وفِي «مُسنَد البَزَّار» عن أَنَسِ بنِ مالِكٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: **«الظُّلْمُ ثَلاثَةٌ فَظُلْمٌ لا يَغْفِرُهُ اللهُ وظلم يغفره الله وَظُلْمٌ لا يَتْرُكُ اللهُ مِنهُ شَيْئًا، فَأَمَّا الظُّلْمُ الَّذِي لا يَغْفِرُهُ اللهُ فَالشِّرْكُ، وَقَالَ:** ﴿إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾، **وَأَمَّا الظُّلْمُ الَّذِي يَغْفِرُهُ اللهُ فَظُلْمُ العِبَادِ لأَنْفُسِهِمْ فِيمَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَبِّهِمْ وَأَمَّا الظُّلْمُ الَّذِي لا يَتْرُكُهُ فَظُلْمُ العِبَادِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا حَتَّىٰ يَدِينَ لِبَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ»**(٢).

ورَوَىٰ الطَّبَرانِيُّ فِي «مُعجَمِه الصَّغيرِ» عن سَلمَان الفارِسِيِّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: **«ذَنْبٌ لا يُغْفَرُ، وَذَنْبٌ لا يُتْرَكُ، وَذَنْبٌ يُغْفَرُ، فَأَمَّا الذَّنْبُ الَّذِي لا يُغْفَرُ فَالإِشْرَاكُ بِاللهِ، وَأَمَّا الذَّنْبُ الَّذِي لا يُتْرَكُ فَظُلْمُ العِبَادِ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَأَمَّا الذَّنْبُ الَّذِي يُغْفَرُ فَذَنْبُ العَبْدِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللهِ تَعَالَىٰ»**(٣).

---

(١) أخرجه أحمد (٦/ ٢٤٠) (٢٦٠٧٣)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٦١٩) (٨٧١٧) عن عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، لكن قال الذهبي في «تلخيصه»: «صدقة ضعفوه وابن بابنوس فيه جهالة»، وضعفه الألباني في «المشكاة» (٥١٣٣).

(٢) أخرجه البزار في «مسنده» (١٣/ ١١٥) (٦٤٩٣) عن أنس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، وحسنه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (١٩٢٧).

(٣) أخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» (١/ ٧٩) (١٠٢) عن سلمان الفارسي رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٣٠٥٢).

وفِي «مُسنَد الإمام أَحمَد» عن عبد الله بن مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لمَّا نَزلت هَذِه الآيَةُ: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمۡ يَلۡبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلۡمٍ﴾ شقَّ ذَلِكَ عَلَىٰ النَّاس وقَالُوا: يا رَسُولَ الله، فأيُّنا لا يَظلِمُ نَفسَه؟ قَالَ: «**إِنَّهُ لَيسَ الَّذِي تَعْنُونَ، أَلَمْ تَسْمَعُوا مَا قَالَ العَبْدُ الصَّالِحُ:** ﴿يَٰبُنَيَّ لَا تُشۡرِكۡ بِٱللَّهِۖ إِنَّ ٱلشِّرۡكَ لَظُلۡمٌ عَظِيمٌ﴾ **إِنَّمَا هُوَ الشِّرْكُ**»[1].

والله المَسئُول أن يُطَهِّر جَميَع البِلادِ الإسلامِيَّة من نَجاسَة الشِّركِ، وأَدناسِ البِدَع والفُسوقِ والعِصيانِ، وأن يُعِيدَها إِلَىٰ مِثلِ الحالَةِ الأُولَىٰ فِي زَمَن الصَّحابَة -رِضوانُ الله عَلَيهِم أَجمَعِين-، إنَّه وليُّ ذَلِكَ والقادِرُ عَلَيهِ.

فَصْلٌ

الصِّنفُ الثَّانِي من أَدعِياءِ الإسلامِ: أَهلُ التَّعطيلِ: الَّذين يَعبُدون العَدَم، وهم الجَهمِيَّة ومَن شابَهَهُم ونحا نَحوَهم، وهم أَتباعُ فِرعَون؛ ولِهَذا كان غُلاتُهم من الاتِّحادِيَّة يُنافِحون عنه ويُفَضِّلُونه عَلَىٰ مُوسَىٰ، وبَعضُهم يُصَرِّح أَنَّهم من أتباعِه؛ كما جاء فِي حكايةٍ ذَكَرها شَيخُ الإسلامِ ابنُ تَيمِيَّة -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- عن بَعضِ شُيوخِهم، قَالَ فِي كتابه «الحُجَج النَّقلِيَّة والعَقلِيَّة»: «هَؤُلاءِ المَلاحِدَةُ يُعظِّمون فِرعَونَ وأَمثالَه، ويدَّعون أَنَّهُم خَيرٌ من مُوسَىٰ وأَمثالِه، حتَّىٰ إِنَّه حدَّثَني بَهاءُ الدِّين عَبدُ السَّيِّد الَّذِي كان قاضي اليَهودِ وأَسلَمَ وحَسُن إِسلامُه رَحِمَهُ اللَّهُ، وكان قد اجتَمَع بالشِّيرازِيِّ -أَحَدِ شُيوخِ هَؤُلاءِ- ودعاه إِلَىٰ هَذَا القَولِ وزَيَّنه له، فحدَّثَني بذَلِكَ، فبيَّنتُ له ضَلالَ

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٣٧٨) (٣٥٨٩)، والبخاري (٣٣٦٠)، ومسلم (١٢٤)، وغيرهم عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

هَؤُلاءِ وكُفرَهُم، وأنَّ قَولَهم من جِنسِ قَولِ فِرعَون، فقَالَ لي: إنَّه لمَّا دَعاهُ حَسَنٌ الشِّيرازِيُّ إِلَىٰ هَذَا القَولِ قَالَ له: قَولُكُم هَذَا يُشبه قَولَ فِرعَون! فقَالَ: نَعَمْ، ونَحنُ عَلَىٰ قَولِ فِرعَون -وكان عَبدُ السَّيِّد إذ ذاك لم يُسلِمْ بَعدُ- فقَالَ: أنا لا أَدَع مُوسَىٰ وأَذهَبُ إِلَىٰ فِرعَون، قَالَ له: ولِمَ؟ قَالَ: لأنَّ مُوسَىٰ أَغرَقَ فِرعَون... فانقَطَع، فاحتَجَّ عَلَيهِ بالنَّصرِ القَدَرِيِّ الَّذِي نَصَر الله به مُوسَىٰ، لا بكَونِه كانَ رَسُولًا صادِقًا، قُلتُ لعَبدِ السَّيِّد: وأقرَّ لك أنَّه عَلَىٰ قَولِ فِرعَون؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلتُ: فمَعَ إِقرارِ الخَصمِ لا يُحتاجُ إِلَىٰ بيِّنَة، أنا كُنتُ أُريد أن أُبيِّن لك أنَّ قَولَهم هو قَولُ فِرعَون؛ فإذا كان قد أقرَّ بِهَذا فقد حَصَل المَقصودُ»(١). انتَهَىٰ.

وقَالَ -أيضًا- -قدَّس الله رُوحَه: «المَشهورُ من مَذهَب أَحمَدَ وعامَّةِ أَئِمَّة السُّنَّة تَكفيرُ الجَهمِيَّة؛ وهم المُعَطِّلة لصِفاتِ الرَّحمنِ؛ فإنَّ قَولَهُم صَريحٌ فِي مُناقَضَة ما جاءت به الرُّسُل من الكِتابِ، وحَقيقَةُ قَولِهم جُحودُ الصَّانِعِ، وجُحودُ ما أخبَرَ به عن نَفسِه عَلَىٰ لسان رَسُولِه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بل وجَميعِ الرُّسُل.

وقَالَ غيرُ واحِدٍ من الأَئِمَّة: إنَّهُم أكفَرُ من اليَهودِ والنَّصارَىٰ، وبِهَذا كَفَّروا من يَقولُ: إنَّ القُرآنَ مَخلوقٌ، وإنَّ الله لا يُرىٰ فِي الآخِرَة، وإنَّ الله ليس عَلَىٰ العَرشِ، وإنَّه ليس له عِلمٌ ولا قُدرَة ولا رَحمَة ولا غَضَب، ونحو ذَلِكَ من صِفاتِه».

وقَالَ أيضًا: «نَفْيُ الصِّفات كُفرٌ، والتَّكذيبُ بأنَّ الله لا يُرىٰ فِي الآخِرَة كفَرَ، وإنكارُ أن يَكُون الله عَلَىٰ العَرشِ كُفرٌ، وكَذَلِكَ ما كان فِي مَعنَىٰ ذلك؛ كإِنكارِ تكليمِ

---

(١) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (٢/ ٣٥٩).

الله لمُوسَىٰ، واتِّخاذِ الله إبراهِيم خَليلًا»[١]. انتَهَىٰ.

وقَالَ العَلَّامة ابنُ القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «الكافِيَة الشَّافِيَة»:

وَلَقَـدْ تَقَلَّـدَ كُفْـرَهُمْ خَمْسُـونَ فِـي عَشْـرٍ مِـنَ العُلَمَـاءِ فِـي البُلْـدَانِ

وَاللَّالَكَـائِيُّ الإِمَـامُ حَكَـاهُ عَنْـهُمْ بَـلْ حَكَـاهُ قَبْلَـهُ الطَّبَرَانِـي[٢]

فذَكَر -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- أنَّ خَمسَمِائَة عالِمٍ كفَّروا الجَهمِيَّةَ.

وقد ذَكَر عَبدُ الله ابنُ الإمام أَحمَدَ فِي كتاب «السُّنَّة» جُملَةً مِنهُم، وكان بَعضُ الأَئِمَّة يُسَمِّيهم الزَّنادِقَة.

ورُوِي عن عَبدِ الله بنِ المُبارَك ويُوسُف بنِ أَسباطٍ وغَيرِهما من أَهلِ العِلم والحَديثِ أنَّهُم قَالُوا: «أُصولُ اثنتَين وسَبعِين فِرقَةً هي أَربَعٌ: الخَوارِجُ، والرَّوافِضُ، والمُرجِئَةُ، والقَدَرِيَّة، قِيلَ لابنِ المُبارَك: فالجَهمِيَّة؟ قَالَ: لَيسَت الجَهمِيَّة من أُمَّة مُحَمَّد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»[٣].

وقَالَ أبو داوُد فِي كِتابِ «المَسائِل»: حدَّثَنا الحَسَنُ بنُ الصَّبَّاحِ قَالَ: حدَّثَنا عليُّ بنُ الحَسَن بنِ شَقيقٍ، عن ابنِ المُبارَك قَالَ: «إنَّا لَنحكي كَلامَ اليَهودِ والنَّصارَىٰ، ولا نَستَطِيعُ أن نَحكِيَ كَلامَ الجَهمِيَّةِ»[٤].

---

(١) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (١٢/ ٤٨٥).

(٢) انظر: «الكافية الشافية» (ص: ٤٢).

(٣) انظر: «درء تعارض العقل والنقل» (٥/ ٣٠٢).

(٤) انظر: «مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني» (ص: ٣٦١) (١٧٣٧).

ورَواهُ عَبدُ الله ابنُ الإمام أَحمَد فِي كتاب «السُّنَّة» عن أَحمَدَ بنِ إبراهِيم الدَّورَقِيِّ، عن عليِّ بنِ الحَسَن بنِ شَقيقٍ: سَمِعتُ عبدَ الله بنَ المُبارَك يَقولُ: «إنَّا نَستَجِيزُ أن نَحكِيَ كَلامَ اليَهودِ والنَّصارَىٰ، ولا نَستَجِيز أن نَحكِيَ كَلامَ الجَهمِيَّةِ»[1].

ورَوَىٰ عَبدُ الرَّحمَنِ بنُ أبي حاتِمٍ فِي كتاب «السُّنَّة» عن سَعيدِ بنِ عامِرٍ الضَّبعِيِّ[2] إمامِ أَهلِ البَصرَة عِلمًا ودِينًا -وهو من شُيوخِ الإمامِ أَحمَد-: «أنَّه ذُكِر عِندَه الجَهمِيَّة فقَالَ: هم شرٌّ قَولًا من اليَهودِ والنَّصارَىٰ، قد أَجمَع اليَهودُ والنَّصارَىٰ وأَهلُ الأَديانِ مع المُسلِمين عَلَىٰ أنَّ الله عَلَىٰ العَرشِ، وهم قَالُوا: ليس عَلَىٰ العَرشِ شَيءٌ»[3].

وقَالَ أَحمَد بنُ سَعيدٍ الجَوهَرِيُّ: سَمِعتُ أَحمَد بن حنبل يَقولُ: «ما أَحَدٌ أَضَرَّ عَلَىٰ أَهلِ الإسلامِ من الجَهمِيَّة، ما يُرِيدون إلَّا إبطالَ القُرآنِ وأَحاديثَ الرَّسُول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»[4].

---

(١) أخرجه عبد الله بن الإمام أحمد في «السنة» (١/ ١١١) (٢٣) عن ابن المبارك قوله.

(٢) هو سعيد بن عامر الضبعي، أبو محمد البصري، ثقة صالح، وقال أبو حاتم: ربما وهم، من التاسعة، مات سنة ثمان ومائتين وله ست وثمانون. انظر: «تهذيب الكمال» (١٠/ ٥١٠)، و«التقريب» (٢٣٣٨).

(٣) ذكره شيخ الإسلام بن تيمية في «درء تعارض العقل والنقل» (٦/ ٢٦١)، وعزاه لعبد الله بن أحمد في «السنة»، ولعبد الرحمن بن أبي حاتم في «الرد علىٰ الجهمية»، وكذا عزاه ابن القيم لابن أبي حاتم كما في «اجتماع الجيوش الإسلامية» (١/ ٣٢٧)، عن سعيد بن عامر الضبعي به، وأخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (ص: ٣١) معلقًا، وانظر: «العلو» (ص ١٥٨)، و«اجتماع الجيوش الإسلامية» (٢/ ٢١٥)، وانظر أيضًا: «مجموع الفتاوىٰ» لشيخ الإسلام ابن تيمية (٥/ ١٣٨).

(٤) أخرجه الخلال في «السنة» (٥/ ١٢٣) (١٧٧٥).

وقَالَ الإمامُ أبو عُبَيدٍ القاسِمُ بنُ سَلَّامٍ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «نَظَرتُ فِي كَلامِ اليَهودِ والمَجوسِ فما رَأيتُ قَومًا أَضَلَّ فِي كُفرِهم مِنهُم -يَعنِي: الجَهمِيَّةَ-، وإنِّي لأَستَجهِلُ مَن لا يُكفِّرهم إلَّا مَن لا يَعرِف كُفرَهم». ذَكَره عنه البُخارِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي كتاب «خَلقِ أَفعالِ العِبادِ»[1].

قَالَ شَيخُ الإسلامِ ابنُ تَيمِيَّة -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «وعن أَحمَد فِي تَكفيرِ مَن لم يُكفِّر الجَهمِيَّةَ رِوايَتان، أَصَحُّهُما: لا يَكفُر»[2]. انتَهَىٰ.

قُلتُ: وبالتَّكفيرِ يَقولُ أبو بَكرِ بنُ عَيَّاشٍ وسُفيانُ بنُ عُيَينَةَ وأبو زُرعَةَ وأبو حاتِمٍ الرَّازِيَّان، وحَكَىٰ أبو زُرعَةَ وأبو حاتِمٍ ذَلِكَ عمَّن أَدرَكَاه من العُلَماءِ فِي جَميعِ الأَمصارِ.

قَالَ أبو بَكرٍ أَحمَدُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ عَبدِ الخالِقِ فِي كتاب «الوَرَع»: سَمِعتُ عَبدَ الوَهَّاب الوَرَّاقَ يَقولُ: قَالَ أبو بَكرِ بنُ عَيَّاشٍ: «مَن قَالَ: القُرآنُ مَخلوقٌ؛ فهو كافِرٌ، ومَن شكَّ فِي كُفرِه فهو كافِرٌ»[3].

وقَالَ عَبدُ الله ابنُ الإمامِ أَحمَد فِي كتاب «السُّنَّة»: حدَّثني غِياثُ بنُ جعفَرٍ، سَمِعتُ سفيانَ بنَ عُيَينَةَ يَقولُ: «القُرآنُ كَلامُ الله، مَن قَالَ: مَخلوقٌ؛ فهو كافِرٌ، ومَن شكَّ فِي كُفرِه فهو كافِرٌ»[4].

---

(١) انظر: «خلق أفعال العباد» (ص: ٣٣) وفيه: «قال أبو عبد الله» دون ذكر القاسم بن سلام.

(٢) انظر: «مجموعة الرسائل والمسائل» (٣/ ١٣).

(٣) انظر: «الورع» لأحمد بن حنبل (ص: ٨٨).

(٤) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ١١٢) (٢٥).

وقَالَ الإمام أَحمَد فِي «رِسالَتِه إِلَىٰ مُسَدَّدٍ»: «كَلامُ الله غَيرُ مَخلوقٍ، فمَن قَالَ: مَخلوقٌ؛ فهو كافِرٌ بالله العَظيمِ، ومَن لم يُكفِّره فهو كافِرٌ»[١].

وذَكَر القاضي أبو الحُسَين فِي «الطَّبَقات» فِي تَرجَمَة شاهِينَ بنِ السَّميدَعِ أبي سُلَيمٍ العَبدِي قَالَ: سَمِعتُ أبا عَبدِ الله يَقولُ: «مَن قَالَ: القرآن مَخلوقٌ؛ فهو كافِرٌ، ومَن شكَّ فِي كُفرِه فهو كافِرٌ»[٢].

وقَالَ عَبدُ الرَّحمَن بنُ أبي حاتم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «سَأَلتُ أبي وأبا زُرعَة عن مَذهَب أَهلِ السُّنَّة فِي أُصولِ الدِّين، وما أَدرَكَا عَلَيهِ أَئِمَّةَ العِلم فِي ذَلِكَ؟ فقَالَا: أَدرَكْنا العُلَماءَ فِي جَميعِ الأَمصارِ؛ حِجازًا وعِراقًا، وشامًا ويَمَنًا؛ فكان من مَذهَبِهم: الإِيمانُ قَولٌ وعَمَلٌ يَزيدُ ويَنقُص، والقُرآنُ كلامُ الله غَيرُ مَخلوقٍ بجَميعِ جِهاتِه، ومَن زَعَم أنَّ القُرآنَ مَخلوقٌ فهو كافِرٌ بالله العَظيمِ كُفرًا يَنقُل عن المِلَّة، ومَن شكَّ فِي كُفرِه -ممَّن يَفهَم ولا يَجهَلُه- فهو كافِرٌ، ومَن وَقَف فِي القُرآنِ فهو جَهمِيٌّ، ومَن قَالَ: لَفظِي بالقُرآنِ مَخلوقٌ؛ فهو جَهمِيٌّ، قَالَ أبو حاتِمٍ: والقُرآن كَلامُ الله وعِلمُه، وأَسماؤُه وصِفاتُه، وأَمرُه ونَهيُه، لَيسَ بمَخلوقٍ من جَميعِ الجِهاتِ»[٣].

وقَالَ أبو بَكرٍ أَحمَدُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ عَبدِ الخالِقِ فِي كتاب «الوَرَع»: سَأَلتُ

---

(١) انظر: «طبقات الحنابلة» (١/ ٣٤٢).

(٢) انظر: «طبقات الحنابلة» (١/ ١٧٣).

(٣) أخرجه اللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١/ ١٩٧) (٣٢١)، وابن قدامة في «إثبات صفة العلو» (ص: ١٨٢) (٩٤) عن عبد الرحمن بن أبي حاتم به.

عَبدَ الوَهَّابِ -يَعنِي: الوَرَّاقَ- عمَّن لا يُكفِّر الجَهمِيَّةَ؛ قُلتُ: يُصلَّىٰ خَلفُه؟ قَالَ: لا يُصلَّىٰ خَلفَه، هَذَا ضالٌّ مُضِلٌّ، مُتَّهمٌ عَلَىٰ الإِسلامِ»(١).

قَالَ شَيخُ الإِسلامِ ابنُ تَيمِيَّة -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «ومن الجَهمِيَّة المُتَفَلسِفَة والمُعتَزِلَة يَقولُون: إنَّ كَلامَ الله مَخلوقٌ، وإنَّ اللهَ كلَّم مُوسَىٰ بكَلامٍ مَخلوقٍ خَلَقه فِي الهَواءِ، وإنَّه لا يُرىٰ فِي الآخِرَة، وإنَّه ليس مُبايِنًا لخَلقِه، وأَمثالَ هَذِه المَقالاتِ الَّتِي تَستَلزِم تَعطِيلَ الخالِقِ، وتَكذيبَ رَسُولِه، وإِبطالَ دِينِه»(٢).

وقَالَ أيضًا: «أَصلُ هَذِه المَقالَة -أي: التَّعطِيلِ للصِّفات- إنَّما هو مَأخوذٌ من تَلامِذَة اليَهودِ والمُشرِكين وضُلَّال الصَّابِئين؛ فإنَّ أوَّلَ مَن حُفِظ عنه أنَّه قَالَ هَذِه المَقالَةَ فِي الإِسلامِ جَعدُ بنُ دِرهَمٍ، وأَخَذها عنه الجَهمُ بنُ صَفوانَ وأَظهَرَها، فنُسِبت مَقالَة الجَهمِيَّة إِلَيه، وقد قِيلَ: إنَّ الجَعدَ أَخذ مَقالَتَه عن أبانَ بنِ سَمعان، وأَخَذها أبانُ من طَالُوتَ ابنِ أُختِ لَبيدِ بنِ الأَعصَم، وأَخَذها طالُوتُ من لَبيدِ بنِ الأَعصَمِ اليَهودِيِّ السَّاحِر الَّذِي سَحَر النَّبيَّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ.

وكان الجَعدُ بنُ دِرهَمٍ هَذَا قِيلَ: من أَرضِ حَرَّانَ، وكان فِيهِم خَلقٌ كَثيرٌ من الصَّابِئَة والفَلاسِفَة؛ بَقايَا أَهلِ دِينِ نَمرودَ والكَنعانِيِّين الَّذين صَنَّف بَعضُ المُتَأَخِّرين فِي سِحرِهم؛ فيَكونُ الجَعدُ قد أَخَذها عن الصَّابِئَة والفَلاسِفَة، وأَخَذها الجَهمُ -أيضًا- فِيمَا ذَكَره الإمامُ أَحمَدُ وغَيرُه لَمَّا ناظَرَ السُّمَنِيَّة بَعضَ فَلاسِفَة الهِندِ، وهم

(١) انظر: «الورع» لأحمد بن حنبل (ص: ٨٩).

(٢) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (١٢/ ٥٢٤).

الَّذين يَجحَدون من العُلومِ ما سِوَىٰ الحِسِّيَّاتِ؛ فهَذِه أَسانيدُ جهمٍ ترجع إِلَىٰ اليَهودِ والصَّابِئِين والمُشرِكين»[١]. انتهَىٰ.

وقد رَوَىٰ البُخارِيُّ فِي «التَّاريخِ الكَبير» وفِي كتاب «خَلقِ أَفعالِ العِباد»، وابنُ أبي حاتِمٍ فِي كتاب «السُّنَّة»، وأبو بَكرٍ الآجُرِّيُّ فِي كتاب «الشَّريعَة» وغَيرُهم: «أنَّ خالِدَ بنَ عَبدِ الله القَسرِيَّ خَطَب النَّاسَ فِي يَوم عِيدِ أَضحَىٰ فقَالَ: أَيُّها النَّاسُ، ضحُّوا تقبَّل الله ضَحاياكُم! فإِنِّي مُضَحٍّ بالجَعدِ بنِ دِرهَمٍ؛ إنَّه زَعَم أنَّ الله لم يتَّخِذ إِبراهِيم خَليلًا، ولم يُكَلِّم مُوسَىٰ تَكليمًا، تَعالَىٰ الله عمَّا يَقولُ الجَعدُ عُلُوًّا كَبيرًا، ثمَّ نَزَل فذَبَحه فِي أَصلِ المِنبَرِ، كان ذَلِكَ فِي زَمَن التَّابِعين فشَكَروا ذَلِكَ، وشَكَره مَن بَعدَهم مِن أَهلِ السُّنَّة إِلَىٰ يومِنا هَذَا[٢].

وقد قَالَ العَلَّامة ابنُ القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «الكافِيَة الشَّافِيَة»:

وَلِأَجْلِ ذَا ضَحَّىٰ بِجَعْدٍ خَالِدُ الـ ... ـقَسْرِيُّ يَوْمَ ذَبَائِحِ القُرْبَانِ

إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لَيْسِ خَلِيلَهُ ... كَلَّا وَلَا مُوسَىٰ الكَلِيمُ الدَّانِي

شَكَرَ الضَّحِيَّةَ كُلُّ صَاحِبِ سُنَّةٍ ... لِلَّهِ دَرُّكَ مِنْ أَخِي قُرْبَانِ[٣]

وأَمَّا جَهمُ بنُ صَفوانَ تِلميذُ الجَعدِ فإِنَّه قُتِل بخُراسَان، قَتَله سالِمُ بنُ أَحوَزَ.

---

(١) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (٥/ ٢٠).

(٢) أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (١/ ٦٤)، و«خلق أفعال العباد» (ص: ٢٩)، والآجري في «الشريعة» (٣/ ١١٢٢) (٦٩٤)، عن عبد الرحمن بن محمد بن حبيب بن أبي حبيب، عن أبيه، عن جده.

(٣) انظر: «الكافية الشافية» (ص: ٧).

وقد ذَكَر الإمام أَحمَد -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي ردِّه عَلَىٰ الزَّنادِقة والجَهمِيَّة: «أنَّ الجَهمَ لمَّا ناظَرَ السُّمَنِيَّةَ الكُفَّارَ وشَبَّهوا عَلَيه؛ تحيَّرَ فلم يَدرِ مَن يَعبُدُ أَربعين يومًا»[١].

وقَالَ عَبدُ الله ابن الإمامِ أَحمَد فِي كتاب «السُّنَّة»: حدَّثَني إِسماعِيلُ بنُ عُبيدِ بنِ أبي كَرِيمَةَ، سَمِعتُ يَزيدَ بنَ هَارونَ يَقولُ: «لَعَن الله الجَهمَ ومَن قَالَ بقَولِه! كان كافِرًا جاحِدًا؛ تَرَكَ الصَّلاةَ أَربَعِين يومًا يَزعُم أنَّه يَرتادُ دِينًا، وذَلِكَ أنَّه شكَّ فِي الإِسلامِ، قَالَ يَزيدُ: قَتَله سالِمُ بنُ أَحوزَ عَلَىٰ هَذَا القَولِ»[٢].

وقَالَ عَبدُ الله أيضًا: حدَّثَني مُحَمَّدُ بنُ إِسحاقَ الصَّاغَانِيُّ، حدَّثَني يَحيَىٰ بن أيُّوبَ، سَمِعتُ أبا نُعَيمٍ البَلخِيَّ شُجاعَ بنَ أبي نَصرٍ: «سَمِعتُ رَجلًا من أَصحابِ جَهمٍ كان يَقولُ بقَولِه، وكان خاصًّا به ثمَّ تَركه، وجَعَل يَهتِف بكُفرِه قَالَ: رَأيتُ جهمًا يومًا افتَتَح طه، فلمَّا أتَىٰ عَلَىٰ هَذِه الآيَةِ: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾ قَالَ: لو وَجدتُ السَّبيلَ إِلَىٰ حَكِّها لحَكَكتُها، ثمَّ قَرأ حتَّىٰ أتىٰ عَلَىٰ آيةٍ أُخرَىٰ فقَالَ: ما كان أَظرَفَ مُحَمَّدًا حِينَ قَالَها! ثمَّ افتَتَح سُورَةَ القَصَص، فلمَّا أتىٰ عَلَىٰ ذِكرِ مُوسَىٰ جَمَع يَدَيه ورِجلَيه، ثمَّ دَفَع المُصحَفَ، ثمَّ قَالَ: أيُّ شَيءٍ ذَكَره هَاهُنا فلم يُتِمَّ ذِكرَه، وذَكَره فلم يُتِمَّ ذِكْرَه»[٣].

وقد رَواهُ ابنُ أبي حاتِمٍ، عن عَبدِ الله بن مُحَمَّدِ بنِ الفَضلِ الأَسَدِيِّ، عن

---

(١) انظر: «الرد علىٰ الجهمية والزنادقة» (ص: ٩٣).

(٢) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ١٦٧) (١٨٩).

(٣) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ١٦٧) (١٩٠).

يَحيىٰ بنِ أَيُّوبَ... فذَكَره بنَحوه(١).

وذَكَر شَيخُ الإسلامِ أبو العبَّاس أَحمَدُ بنُ تَيمِيَّة -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: أنَّ عبدَ الله بنَ المُبارَك -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- كان يُنشِد فِي الجَهمِ:

عَجِبْتُ لِشَيْطَانٍ دَعَا النَّاسَ جَهْرَةً إِلَىٰ النَّار وَاشْتُقَّ اسْمُهُ مِنْ جَهَنَّمِ(٢)

وأمَّا تِلميذُ الجَهمِ بِشرُ بن غِياثٍ المَريسِيُّ فقد أَرادَ الرَّشيدُ قَتْله، ولكِنَّه لم يَظفَرْ به.

قَالَ عَبدُ الله ابنُ الإمام أَحمَد فِي كتاب «السُّنَّة»: حدَّثَني أَحمَد بنُ إِبراهِيم الدَّورقِيُّ، حدَّثَني مُحمَّد بنُ نُوحٍ المَضروبُ، عن المَسعودِيِّ القاضي، سَمِعتُ هَارُون أَميرَ المُؤمِنين يَقولُ: «بَلَغني أنَّ بِشرًا المَريسِيَّ يَزعُم أنَّ القُرآنَ مَخلوقٌ، لِلَّه عليَّ إنْ أَظفَرَنِي الله به إلَّا قَتلْتُه قِتْلَةً ما قَتَلْتُها أَحدًا قطُّ»(٣).

وقَالَ عَبدُ الله أيضًا: أُخبِرتُ عن يَحيَىٰ بنِ أَيُّوبَ قَالَ: «كُنتُ أَسمَعُ النَّاس يتكَلَّمون فِي المَريسِيِّ، فكَرِهتُ أن أَقدَمَ عَلَيهِ حتَّىٰ أَسمَعَ كَلامَه لأَقولَ فِيهِ بعِلمٍ، فأَتيتُه فإِذَا هو يُكثِر الصَّلاةَ عَلَىٰ عِيسَىٰ بنَ مَريمَ عَلَيۡهِ‌ٱلسَّلَامُ، فقُلتُ له: إنَّك تُكثِر الصَّلاةَ عَلَىٰ عِيسَىٰ فأَهلُ ذَاكَ هُوَ، ولا أَراكَ تُصَلِّي عَلَىٰ نَبِيِّنا ونَبِيُّنا أَفضلُ مِنهُ! فقَالَ: ذَاكَ كان مَشغولًا بالمِرآةِ والمُشطِ والنِّساءِ»(٤).

---

(١) لم أقف عليه عند ابن أبي حاتم، وأخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» كما تقدم، وابن بطة في «الإبانة» (٦/ ٩٢) (٣٢٢) عن يحيىٰ بن أيوب عن أبي نعيم البلخي به.

(٢) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (١٣/ ١٨٤).

(٣) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ١٢٧) (٦٦).

(٤) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ١٧٠) (٢٠١).

فهَؤُلاءِ الثَّلاثَةُ هم أَئِمَّة الجَهمِيَّة وقَادَتُهُم.

وقد انفرَد الجَهمُ عن صاحِبَيه بخَمسِ قَبائِحَ:

إِحداهَا: الشَّكُّ فِي الإِسلامِ.

الثَّانِيَة: الحَيرَة فِي المَعبودِ أربَعِين يومًا.

الثَّالِثة: تَركُ الصَّلاةِ فِي تِلكَ الأَيَّام حتَّىٰ يَجِدَ له دِينًا وإِلَهًا يَعبُده.

الرَّابِعَة: استِهانَتُه بالقُرآنِ.

الخامِسَة: زَعمُه أَنَّه قَولُ البَشَر.

وأَمَّا بِشرٌ فقد امتازَ بأَمرَينِ قَبيحَين:

أَحَدُهما: تَفضيلُ عِيسَىٰ عَلَىٰ نَبِيِّنا مُحَمَّد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُوافَقَةً مِنهُ للنَّصارَىٰ.

الثَّانِي: الاعتِراضُ عَلَىٰ نَبِيِّنا مُحَمَّد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيما أَحَلَّ الله.

ومع هَذَا فما زال مَذهَبُهُم الخَبيثُ مُنتَشِرًا فِي أَقطارِ الأَرضِ من زَمَنهم إِلَىٰ يَومِنا هَذَا، وما أكثَرَ المُستَجِيبين لهم من هَذِه الأُمَّة قَديمًا وحَديثًا، وما أَشبَهَهُم بمَن قَالَ الله تَعالَىٰ فِيهِم: ﴿قَدۡ ضَلُّواْ مِن قَبۡلُ وَأَضَلُّواْ كَثِيرٗا وَضَلُّواْ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ﴾ [المائدة: ٧٧]، وبمَن قَالَ فِيهِم النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الحَديثِ الصَّحيحِ عن حُذَيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّه قَالَ: يا رَسُولَ الله، هل بعد ذَلِكَ الخَيرُ من شرٍّ؟ قَالَ: «**نَعَمْ، دُعَاةٌ عَلَىٰ أَبْوَابِ جهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا...**» الحَديثَ. وقد تقَدَّم بطُولِه.

وفِي رِوايَة: «وَسَيَقُومُ فِيهِمْ رِجَالٌ قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الشَّيَاطِينِ فِي جُثْمَانِ إِنْسٍ».

وقد رَأَيتُ طائِفَةً من الجَهمِيَّة يَطوفُون بالكَعبَة ويتكَلَّمون بالتَّعطيلِ وعَقائِدِهم الفاسِدَة جَهرًا، وقد جَعَلوا ذَلِكَ بَدَلًا عن الدُّعاءِ فِي الطَّوافِ، وما رَأَيتُ أَحَدًا أَنكَرَ ذَلِكَ عَلَيهِم؛ فالله المُستعانُ!

وحدَّثَنا الثِّقَة من أَصحابِنا: أنَّه صلَّىٰ مع جَهمِيٍّ فِي بَعضِ مَساجِدِ عُمَان - ولم يَعلَم أنَّه جَهمِي- قَالَ: فافتَتَح سُورَةَ طَهَ، فلمَّا أتىٰ عَلَىٰ قَولِه: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾ حرَّفَها وقَرَأَها هَكَذَا: الرَّحمَن عَلَىٰ العَرشِ استولَىٰ، قَالَ: ورَفَع بذَلِكَ صَوتَه.

قُلتُ: وهذا ما كان يَوَدُّه إِمامُهم الجَهمُ من حَكِّها، وهو ما كان تلقَّاه عن أَشياخِه اليَهودِ من تَحريفِ الكَلِم عن مَواضِعِه، قَالَ الله تَعالَىٰ مُخبِرًا عنهم: ﴿۞ أَفَتَطۡمَعُونَ أَن يُؤۡمِنُواْ لَكُمۡ وَقَدۡ كَانَ فَرِيقٞ مِّنۡهُمۡ يَسۡمَعُونَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُۥ مِنۢ بَعۡدِ مَا عَقَلُوهُ﴾ [البقرة: ٧٥].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿يُحَرِّفُونَ ٱلۡكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ﴾ [المائدة: ١٣].

ولمَّا كان الله سُبۡحَانَهُۥوَتَعَالَىٰ قد تكَفَّل بحِفظِ كِتابه العَزيزِ، كما فِي قَولِه تعالَىٰ: ﴿إِنَّا نَحۡنُ نَزَّلۡنَا ٱلذِّكۡرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩] لم يُمكِن جهمًا ولا أَتباعَه ولا أحدًا من البَشَر أن يُغَيِّروا حَرفًا واحِدًا منه، اللَّهُمَّ إِلَّا أن يَكونَ حالُ التِّلاوَة كما صَنَع ذَلِكَ الجَهمِيُّ الَّذي حدَّثَنا عنه صاحِبُنا؛ فهَذَا مُمكِنٌ، وكَذَلِكَ تَغيِيرُ بَعضِ الآياتِ حالَ الكِتابَةِ مُمكِنٌ أَيضًا.

وقد ذَكَر القاضِي أبو الحُسَين فِي «الطَّبَقات» فِي تَرجَمَة حَنبَلِ بنِ إسحاق، قَالَ حَنبلٌ: «حَجَجتُ فِي سَنَة إِحدَىٰ وعِشرِين -يَعنِي: بَعد المِائَتَين- فرَأيتُ فِي المَسجِدِ الحَرامِ كِسوَةَ البَيتِ الدِّيباجِ وهي تُخاطُ فِي صَحنِ المَسجِد، وقد كُتِب فِي الدَّاراتِ ليس كَمثلِه شَيءٌ وهو اللَّطيفُ الخَبيرُ، فلما قَدِمتُ سَألني أبو عَبدِ الله عن بَعضِ الأَخبارِ، فأَخبَرتُه بذَلِكَ، فقَالَ أبو عَبدِ الله: قاتَلَه اللهُ! الخَبيثَ! عَمَد إِلَىٰ كتاب الله فغَيَّره! يَعنِي ابنَ أَبي دُؤادٍ؛ يعني: أَزالَ السَّميعَ البَصيرَ»[1]. اهـ.

قُلتُ: مِثلُ هَذَا التَّحريفِ العارِضِ من بَعضِ الزَّائِغين المُلحِدين لا يَستَقِرُّ بحَيثُ يَروجُ عَلَىٰ النَّاس، بل كلُّ مُسلِم قارِئٍ يَعرِف أنَّه تَحريفٌ من أوَّل وَهلَةٍ؛ فيَرُدُّه ويَمقُت فاعِلَه.

وقد صنَّف بَعضُ الأَزهَرِيِّين[2] منذ سِنينَ كِتابًا حافِلًا فِي تَرجَمَة الإِمام أَحمَد، وذِكْر فَضائِله، وصَبْره عَلَىٰ المِحنَةِ، وما أَصابَه فِي الله تَعالَىٰ؛ فأَجادَ وأَفادَ، إِلَّا أنَّه مال إِلَىٰ رَأيِ الجَهمِيَّة والمُعتَزِلَة فِي دَعواهُم أنَّ القُرآنَ مَخلوقٌ، واغتَرَّ بما احتَجُّوا به لباطِلِهم من مُتشابِه القُرآنِ، وأضاف عَلَىٰ ذَلِكَ عَقلَه الفاسِدَ وبَداهَتَه المُنحَرِفَةَ، ولم يَكفِه ذَلِكَ، بل تَجاوَزَه إِلَىٰ مَدحِ هَذَا الرَّأيِ الفاسِدِ والنَّظَر الشَّيطانِيِّ، فقال فيه: «إنَّه نَظرٌ عَميقٌ سَليمٌ، يَحتاطُ للوَحدانِيَّة، ويَحتاطُ للإِسلامِ؛ فهو مَوقِفٌ لا يَخلُو من النُّبلِ، وهو إِيمانٌ سَليمٌ...» إِلَىٰ آخِرِ كَلامِه الفاسِدِ، ودَسيسَتِه السُّمِّيَّة، ثمَّ أيَّد ذَلِكَ فِي مَوضِعٍ

---

(١) انظر: «طبقات الحنابلة» (١/ ١٤٤).

(٢) وهو: محمد أبو زهرة، وكتابه «ابن حنبل حياته وعصره».

آخَرَ بكَلامٍ فاسِدٍ لبَعضٍ مَن مَضَىٰ قَريبًا من المُتَحَذلِقِين المُتَمَسِّكين بأَذيالِ المُتكَلِّمين من المُعتَزِلة والمُتَفَلسِفة؛ ظُلُماتٌ بَعضُها فَوقَ بَعضٍ، نَعوذُ بالله من عَمَىٰ القُلوبِ وانتِكاسِها، قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى ٱلْأَبْصَٰرُ وَلَٰكِن تَعْمَى ٱلْقُلُوبُ ٱلَّتِي فِي ٱلصُّدُورِ﴾ [الحج: ٤٦].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورًا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٍ﴾ [النور: ٤٠].

ولولا خَشيَةُ الإِطالَةِ لَذكَرتُ كَلامَ أَئِمَّة السَّلَف فِي ردِّ الشُّبُهاتِ الَّتِي اغترَ بِهَّا الجَهمِيُّ وأَمثالُه، وقد ذَكَرها الإِمامُ أَحمَد -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي ردِّه عَلَىٰ الزَّنادِقَة والجَهمِيَّة، وذَكَرها غَيرُه ممَّن صنَّف فِي هَذَا الشَّأنِ، فمَن وَقَف عَلَىٰ دَسيسَة هَذَا الكِتابِ الَّذِي أَشَرنا إِلَيه، وما اغترَّ به من شُبُهاتِ أَهلِ الزَّيغِ والضَّلالِ، ولم يَعرِف وَجْهَ بُطلانِها فليُراجِعْ كَلامُ الإِمام أَحمَد -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي ردِّه عَلَيهِم يَجِدِ الحَقَّ واضِحًا بالأَدِلَّة والبَراهِينِ، ويَرَىٰ حُجَجَ الجَهمِيَّة والزَّنادِقة داحِضَة مُتَهافِتَة، والمَقصودُ هاهُنا التَّنبيهُ عَلَىٰ دَسيسَةِ هَذَا الكاتِبِ لئَلَّا يَغترَ بِهَا أَحَدٌ؛ والله المُستعانُ!

فَصْلٌ

الصنف الثَّالِث من أَدعياءِ الإِسلامِ: أَشباهُ النَّصارَىٰ الَّذين قَالُوا: إِنَّ الله هو المَسيحُ بنُ مَريمَ؛ وهم غُلاةُ الرَّافِضَة والجَهمِيَّة ونَحوِهم، ممَّن ذَهَب إِلَىٰ القَولِ بالحُلولِ والاتِّحادِ أو وَحدَةِ الوُجودِ، وبَعضُهُم أكفَرُ من النَّصارَىٰ وأَخبَثُ مِنهُم قولًا.

قَالَ شَيخُ الإِسلامِ ابنُ تَيمِيَّة -قدَّسَ الله رُوحَه-: «مَن جَعَل الرَّبَّ هو العَبدَ

حَقيقَةً؛ فإمَّا أن يَقُولَ بحُلولِه فِيهِ أو اتِّحادِه به، وعَلَىٰ التَّقديرَين فإمَّا أن يَجعَل ذَلِكَ مُختَصًّا ببَعضِ الخَلقِ؛ كالمَسيحِ، أو يَجعَلَه عامًّا لجَميعِ الخَلقِ؛ فهَذِه أَربَعَة أَقسامٍ:

الأَوَّل: هو الحُلولُ الخاصُّ؛ وهو قَولُ النَّسطورِيَّة من النَّصارَىٰ ونَحوِهم، ممَّن يَقولُ: إنَّ اللَّاهوتَ حلَّ فِي النَّاسوتِ وتدَرَّع به كحُلولِ الماء فِي الإِناءِ. وهَذَا قَولُ مَن وافَقَ هَؤُلاءِ النَّصارَىٰ من غالِيَة هَذِه الأُمَّة؛ كغالِيَة الرَّافِضَة الَّذين يَقُولون: إنَّه حلَّ بعليِّ بنِ أبي طالِبٍ وأَئِمَّة أَهلِ بَيتِه، وغالِيَة النُّسَّاك الَّذين يَقُولون بالحُلولِ فِي الأَولياءِ ومَن يَعتَقِدون فِيهِ الوِلايَةَ، أو فِي بَعضِهم كالحَلَّاجِ ويُونُسَ والحاكِمِ ونَحوِ هَؤُلاءِ.

والثَّانِي: هو الاتِّحادُ الخاصُّ؛ وهو قَولُ يَعقُوبِيَّة النَّصارَىٰ، وهم أخبَثُ قَولًا، وهم السُّودانُ والقِبطُ؛ يَقُولون: إنَّ اللَّاهوتَ والنَّاسوتَ اختَلَطَا وامتَزَجَا كاختِلَاطِ اللَّبن بالماء، وهو قَولُ مَن وافَقَ هَؤُلاءِ من غالِيَة المُنتَسِبين إِلَىٰ الإِسلامِ.

والثَّالِث: هو الحُلولُ العامُّ؛ وهو القَولُ الَّذِي ذَكَره أَئِمَّة أَهلِ السُّنَّة والحَديثِ عن طائِفَةٍ من الجَهمِيَّة المُتَقَدِّمين، وهو قَولُ مُتَعَبِّدة الجَهمِيَّة الَّذين يَقُولون: إنَّ الله بذَاتِه فِي كلِّ مَكانٍ.

الرَّابع: الاتِّحادُ العامُّ؛ وهو قَولُ هَؤُلاءِ المَلاحِدَةِ الَّذين يَزعُمون أنَّه عَينُ وُجودِ الكائناتِ، وهَؤُلاءِ أكفَرُ من اليَهودِ والنَّصارَىٰ من وَجهَينِ:

من جِهَة أنَّ أُولَئِك قَالُوا: إنَّ الرب يتَّحِد بعَبدِه الَّذِي قرَّبه واصطَفَاه بَعدَ أنْ لم يَكونَا مُتَّحِدَين، وهَؤُلاءِ يَقُولون: ما زال الرَّبُّ هو العَبدَ وغَيرُه من المَخلوقاتِ ليس هو غَيرَه.

والثَّانِي من جِهَة أنَّ أُولَئِك خصُّوا ذَلِكَ بمَن عَظَّموه كالمَسيحِ، وهَؤُلاءِ جَعَلوا ذَلِكَ سارِيًا فِي الكِلابِ والخَنازيرِ، والقَذَر والأَوساخِ.

وإِذَا كان الله تَعالَىٰ قَالَ: ﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ﴾ [المائدة: ١٧] فكيف بمَن قَالَ: إنَّ الله هو الكُفَّارُ والمُنافِقُون، والصِّبيانُ والمَجانِينُ، والأَنجاسُ والأَنتانُ، وكلُّ شَيءٍ؟!

وإذا كان الله قد ردَّ قَولَ اليَهودِ والنَّصارَىٰ لمَّا قَالُوا نَحنُ أَبناءُ الله وأَحِبَّاؤُه؛ وقَالَ لهم: ﴿قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُم بَلْ أَنتُم بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَ﴾ الآيَةَ [المائدة: ١٨] فكيف بمَن يَزعُم أنَّ اليَهودَ والنَّصارَىٰ هم أَعيانُ وُجودِ الرَّبِّ الخالِقِ، لَيسُوا غيرَه ولا سِواهُ، ولا يُتَصَوَّر أن يُعَذِّب إلَّا نَفسَه، وأنَّ كلَّ ناطِقٍ فِي الكَونِ فهو عَينُ السَّامِعِ، وأنَّ النَّاكِحَ عَينُ المَنكوحِ؟!».

قَالَ: «واعلَمْ أنَّ هَؤُلاءِ لمَّا كان كُفرُهم فِي قَولِهم: إنَّ اللهَ هو مَخلوقاتُه كلُّها، أعظَمُ من كُفرِ النَّصارَىٰ بقَولِهم: إنَّ الله هو المَسيحُ بنُ مَريمَ؛ فكان النَّصارَىٰ ضُلَّالٌ أَكثَرُهم لا يَعقِلون مَذهَبَهم فِي التَّوحيدِ؛ إذ هو شَيءٌ مُتَخَيَّل لا يُعلَم ولا يُعقَل؛ حيث يَجعَلون الرَّبَّ جَوهَرًا واحِدًا، ثمَّ يَجعَلونه ثَلاثَةَ جَواهِرَ، ويتأَوَّلون ذَلِكَ بتَعَدُّد الخَواصِّ والأَشخاصِ الَّتِي هي الأَقانيمِ، والخَواصُّ عِندَهم لَيسَت جَواهِرَ، فيَتناقَضُون مع كُفرِهم، كَذَلِكَ هَؤُلاءِ المَلاحِدَةُ الاتِّحادِيَّة ضُلَّالٌ، أَكثَرُهم لا يَعقِلون قَولَ رُءوسِهِم ولا يَفقَهُونه، وهم فِي ذَلِكَ كالنَّصارَىٰ، كُلَّما كان الشَّيخُ أحمَقَ وأجهَلَ كان بالله أعرَفَ وعِندَهم أعظَمَ!».

قَالَ: «ومَذهَب هَؤُلاءِ الاتِّحادِيَّة -كابنِ عَرَبِيٍّ وابنِ سَبعينَ والقُونَوِيِّ والتِّلِمْسَانِيِّ- مُرَكَّبٌ من ثَلاثِ مَوادَّ:

- سَلْبُ الجَهمِيَّة وتَعطيلُهم.

- ومُجمَلَاتُ الصُّوفِيَّة؛ وهو ما يُوجَد فِي كَلامِ بَعضِهم من الكَلِمات المُجمَلَة المُتَشابِهَة، كما ضلَّت النَّصارىٰ بمِثلِ ذَلِكَ فِيمَا يَروُونَه عن المَسيحِ؛ فيَتَّبِعون المُتَشابِهَ ويَتركُون المُحكَمَ، وأَيضًا كَلِمات المَغلُوبين عَلَىٰ عَقلِهم الَّذين تكَلَّموا فِي حالِ السُّكْر.

- ومِن زَندَقَة الفَلسَفَة الَّتِي هي أَصلُ التَّجهُّم.

فهَذِه المادَّة أغلَبُ عَلَىٰ ابنِ سَبعِين والقُونَوِيِّ، والثَّانية أغلَبُ عَلَىٰ ابنِ عَرِبيٍّ؛ والكلُّ مُشتَرِكون فِي التَّجهُّم، والتِّلِمسَانِيُّ أعظَمُهم تَحقيقًا لِهَذِه الزَّندَقَة والاتِّحادِ الَّتِي انفَردوا بِها وأكفَرُهم بالله وكُتُبِه ورُسُلِه وشَرائِعه واليَومِ الآخِرِ»(١).

وقَالَ الشَّيخُ أَيضًا: «مُعَطِّلة الجَهمِيَّة ونُفاتُهم يَقُولون: إنَّ الله تَعالَىٰ لا هو داخِلُ العالَم ولا خارِجُه، ولا مُباينٌ له، ولا مُحايِثٌ له؛ فيَنفُون الوَصفَين المُتقابِلَين اللَّذَين لا يَخلُو مَوجودٌ عن أَحَدِهما، كما يَقولُ ذَلِكَ أكثَرُ المُعتَزِلَة ومَن وافَقَهم من غَيرِهم، وحُلولِيَّة الجَهمِية الَّذين يَقولُون إنَّه بذَاتِه فِي كلِّ مَكانٍ، يقولُ ذَلِكَ النَّجَّارِيَّة أَتباعُ حُسَينٍ النَّجَّارِ وغَيرِهم من الجَهمِيَّة.

---

(١) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (٢/ ١٧١-١٧٥).

وهَؤُلاءِ القائِلُون بالحُلولِ والاتِّحادِ من جِنس هَؤُلاءِ؛ فإنَّ الحُلولَ أغلَبُ عَلَىٰ عُبَّاد الجَهمِيَّة وصُوفِيَّتِهم وعامَّتِهِم، والنَّفيُ والتَّعطيلُ أغلَبُ عَلَىٰ نُظَّارِهم ومُتكَلِّمِيهم، كما قِيلَ: مُتكَلِّمة الجَهمِيَّة لا يَعبُدون شَيئًا، ومُتَصَوِّفة الجَهمِيَّة يَعبُدون كلَّ شَيءٍ!»[١].

وقَالَ الشَّيخُ أَيضًا: «وقد كان سَلَف الأُمَّة وساداتُ الأَئِمَّة يَرون كُفرَ الجَهمِيَّة أَعظَمَ من كُفرِ اليَهودِ، كما قَالَ عَبدُ الله بنُ المُبارَك والبُخارِيُّ وغَيرُهما، وإِنَّما كانوا يُلَوِّحون تَلويحًا، وقَلَّ أنْ كانوا يُصَرِّحون بأنَّ ذاتَه فِي مكان.

وأَمَّا هَؤُلاءِ الاتِّحادِيَّة فهم أخبَثُ وأكفَرُ من أُولَئِك الجَهمِيَّة؛ فإنَّ قَولَ الاتِّحادِيَّة يَجمَعُ كلَّ شِركٍ فِي العالَم، وهم لا يُوَحِّدون الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وإِنَّما يُوَحِّدون القَدْر المُشتَرَك بَينَه وبَين المَخلوقاتِ؛ فهم برَبِّهم يَعدِلون.

ولِهَذا حدَّث الثِّقَةُ: أنَّ ابنَ سَبعينَ كان يُرِيد الذَّهابَ إِلَىٰ الهِندِ وقَالَ: إنَّ أَرضَ الإِسلامِ لا تَسَعُهُ؛ لأنَّ الهِندَ مُشرِكون يَعبُدون كلَّ شَيءٍ حتَّىٰ النَّباتَ والحَيوانَ، وهَذَا حَقيقةُ قَولِ الاتِّحادِيَّة»[٢]. انتَهَىٰ.

قُلتُ: ومَذاهِبُ القائِلين بالحُلولِ والاتِّحادِ مُنتَشِرَة فِي كَثيرٍ من الأَقطارِ الإِسلامِيَّة فِي هَذِه الأَزمانِ، وخُصوصًا فِي غُلاةِ الرَّافِضَة، والصُّوفِيَّة الجَهَلة الطَّغامِ، الَّذين هم أَضَلُّ سَبيلًا من الأَنعامِ.

---

(١) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (٢/ ٢٩٨).

(٢) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (٢/ ٤٧٧).

وقد جَمَع العلَّامَة إبراهِيمُ بنُ البَقاعِيُّ الشَّافِعِيُّ أَقوالَ العُلَماء فِي تَكفيرِ إِمامَيْ الاتِّحادِيَّة ابنِ عَربِيٍّ وابنِ الفارِضِ ومَن قَالَ بقَولِهِما فِي كِتابَين سمَّىٰ أَحَدَهُما «تَنبيهَ الغَبِيِّ إِلَىٰ تَكفيرِ ابنِ عَرَبِيٍّ»، والآخَرُ سمَّاه «تَحذيرَ العِبادِ من أَهلِ العِنادِ»، وما زال عُلَماءُ أَهلِ السُّنَّة والجَماعَة مُنذُ القَرنِ السَّابع إِلَىٰ يومِنا هَذَا يُكفِّرون ابنَ عَرَبِيٍّ وابنِ الفارِضِ وابنَ سَبعينَ والقُونَوِيَّ والتِّلِمسَانِيَّ وأَضرابَهُم، ومَن يقول بقَولِهم من أَهلِ الحُلولِ والاتِّحادِ والزَّندَقَة والإِلحادِ.

والله المَسئُول أن يُطَهِّر الأَرضَ مِنهُم ومن إِخوانِهم الوَثَنِيِّين أَعداءِ الله ورَسُولِه والمُؤمِنين.

فَصلٌ

الصِّنفُ الرَّابِع: غُلاة القَدَرِيَّة؛ وهم الَّذين يَجحَدون العِلمَ والكِتابَ.

قَالَ عَبدُ الله ابنُ الإمام أَحمَد: «سَمِعتُ أبي وسَأَله عليُّ بنُ الجَهمِ عمَّن قَالَ بالقَدَر، يكون كافِرًا؟ قَالَ: إذا جَحَد العِلمَ؛ إذا قَالَ: إنَّ الله لم يَكُن عالِمًا حتَّىٰ خَلَق عِلمًا فعَلِمَ فجَحَد عِلمَ الله فهو كافِرٌ»[١].

وقَالَ بَعضُ السَّلَف: خاصِمُوهم بالعِلم؛ فإنْ أَقَرُّوا به خُصِموا، وإنْ جَحَدوه كَفَروا[٢].

---

(١) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (٢/ ٣٨٥) (٨٣٥).

(٢) انظر: «جامع العلوم والحكم» (١/ ١٠٣).

وقَالَ إِبراهِيمُ بنُ طَهمانَ: «الجَهمِيَّة كُفَّارٌ، والقَدَرِيَّة كُفَّارٌ». رَواهُ عَبدُ الله ابنُ الإِمام أَحمَد فِي كتاب «السُّنَّة»[1].

ورَوَىٰ -أيضًا- فِي كِتابِ «الزُّهدِ» عن الحَسَن أَنَّه قَالَ: «مَن كذَّب بالقَدَر فقد كَفَرَ»[2].

وسَيَأتِي ذِكرُ الأَحادِيث فِي تَسمِيَتِهم مَجوسَ هَذِه الأُمَّة قَرِيبًا إن شَاءَ الله تَعالَىٰ.

فَصلٌ

الصِّنفُ الخامِسُ: أَفراخُ الفَلاسِفَة، الَّذِي يُحَكِّمون عُقولَهم الفاسِدَةَ، ويَجعلونَها مَوازينَ للشَّرعِ؛ فما وافقَها قَبِلوه، وما خالَفَها نَبَذوه وَراءَ ظُهورِهم.

ويَقولُون: إنَّ النُّبُوَّةَ مُكتَسَبة، وإِنَّها فَيضٌ يَفيضُ عَلَىٰ رُوحِ النَّبيِّ إذا استَعَدَّت نَفسُه لِذَلِكَ؛ فمَن راضَ نَفسَه حتَّىٰ استَعَدَّت فاضَ ذَلِكَ عَلَيهِ.

والنَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ عِندَهم من جِنسِ غَيرِه من الأَذكِياءِ الزُّهَّادِ؛ لكِنَّه قد يَكُون أفضَلَ.

والمَلائِكَة عِندَهم هي ما يُتَخَيَّل فِي نَفسِه من الخَيالاتِ النُّورانِيَّة.

وكَلامُ الله هو ما يَسمَع فِي نَفسِه من الأَصواتِ؛ بمَنزِلَة ما يَراهُ النَّائِم فِي مَنامِه.

---

(١) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (٢/ ٣٨٦) (٨٤٠).

(٢) أخرجه عبد الله بن أحمد في «الزهد» (ص: ٢٣١) (١٦٤٥).

ويُجَوِّزون عَلَىٰ الأَنبياءِ الكَذِبَ فِي خِطابِ الجُمهورِ للمَصلَحَة.

والفَيلَسُوف عِندَ بَعضِهم أعظَمُ من النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وعِندَ بَعضِهم أنَّ الرِّسالَةَ إنَّما هي للعامَّةِ دُون الخاصَّة.

والعِباداتُ كلُّها عِندَهم مَقصودُها تَهذيبُ الأَخلاقِ.

والشَّريعَةُ عِندَهم سِياسَةٌ مَدَنِيَّة... إِلَىٰ غير ذَلِكَ من أَقاويلِ الفَلاسِفَة وكُفرِيَّاتِهم.

وقد تعلَّق بأَذيالِهم كَثيرٌ من مُنافِقِي هَذِه الأُمَّة من المُتَقَدِّمين والمُتَأَخِّرين إِلَىٰ زَمانِنا هَذَا، ووَرَدوا مَوارِدَهم الآجِنَة المُنتِنَة؛ فمُستَقِلٌّ مِنهَا ومُستكثِرٌ، وهم مع انتِسابِهِم إِلَىٰ الإِسلامِ أَضَرُّ عَلَىٰ الإِسلامِ وأَهلِه من اليَهودِ والنَّصارَىٰ والمُشرِكين، وقد قِيلَ فِيهِم:

الـدِّينُ يَشْـكُو بَلِيَّـهْ — مِـنْ فِرْقَـةٍ فَلْسَـفِيَّهْ
لَا يَشْـهَدُونَ صَـلَاةً — إِلَّا لِأَجْـلِ التَّقِيَّـهْ
وَلَا تَـرَىٰ الشَّـرْعَ إِلَّا — سِيَاسَـةً مَدَنِيَّـهْ
وَيُـؤْثِرُونَ عَلَيْـهِ — مَنَاهِجًـا فَلْسَـفِيَّهْ[١]

وقد ذُكِر لنا عن بَعضِ أَتباعِهم فِي هَذِه الأَزمانِ أَنَّهم لا يُصَلُّون إِلَّا للرِّياضَة أو للتَّقِيَّة، وأَنَّهُم يُنكِرون وُجودَ المَلائِكَة؛ وتَنَزُّلَهم بأَمرِ اللهِ، وتَدبيرَهُم للأُمورِ بإِذنِه، وبَعضُهم يُنكِر كَونَهم يَعقِلون؛ وإِنَّما هم عِندَه بمَنزِلة الجَماداتِ والنَّباتاتِ، ويُنكِرون -أيضًا- وُجودَ الجنِّ وَصَرْعَهُم لبَنِي آدَمَ، إِلَىٰ غيرِ ذَلِكَ ممَّا دَخَل عَلَيهِم من سُمومِ

(١) انظر: «منهاج السنة» (٣/ ٤٤٩).

الفَلاسِفَة وجَراثِيم أَمراضِهم المُهلِكة، وكَثيرٌ من أَتباعِهم من المُتقَدِّمين والمُتَأَخِّرين قد اتَّخَذوا الشَّمسَ والقَمرَ والنُّجومَ آلِهَةً يَدعُونَها دُونَ الله، ويَطلُبون مِنهَا ما لا يُطلَب إلَّا من الله، وقد صنَّف بَعضُهم فِي ذَلِكَ كِتابًا سمَّاه «السِّرَّ المَكتومَ فِي السِّحر ومُخاطَبَة الشَّمسِ والقَمَر والنُّجومِ».

قَالَ شَيخُ الإِسلامِ ابنُ تَيمِيَّة -قَدَّس الله رُوحَه-: «وهَذِه رِدَّة صَريحَةٌ». انتَهىٰ.

وانظُرْ إِلَىٰ كَثيرٍ من كُتُبِهِم المُصَنَّفَة فِي الطِّبِّ وغَيرِه تَجِدْ فِيهَا من تَعليمِ السِّحرِ ودُعاءِ الكَواكبِ والشَّياطينِ وأَنواعِ الطِّلَّسماتِ شَيئًا كَثيرًا، وهم مع هَذَا يَنتَسِبون إِلَىٰ الإِسلامِ، ويَحسَبُون أَنَّهُم عَلَىٰ شَيءٍ أَلَا إِنَّهُم هم الكاذِبون، ﴿وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ أَلَآ إِنَّهُمْ هُمُ ٱلْكَٰذِبُونَ ﴿١٨﴾ ٱسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ ٱلشَّيْطَٰنُ فَأَنسَىٰهُمْ ذِكْرَ ٱللَّهِ أُوْلَٰٓئِكَ حِزْبُ ٱلشَّيْطَٰنِ أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱلشَّيْطَٰنِ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾ [المجادلة: ١٨، ١٩].

ومن ضَرَر الفَلاسِفَة عَلَىٰ الإِسلامِ وأَهلِه ما ذَكَره المُؤَرِّخون فِي وَقعَةِ بَغدادَ المَشهورَة فِي سَنَة ستٍّ وخَمسين وسِتِّمِائَة، فقد قِيلَ: إنَّ القَتلَىٰ بَلَغوا أَلْفَ أَلْفٍ وثَمانِمِائَة أَلفٍ، وقِيلَ: أَلفُ أَلفٍ، وقِيلَ غَيرُ ذَلِكَ.

وهَذِه المَلحَمَة العَظيمَة لم يَجرِ عَلَىٰ أَهلِ الإِسلامِ مِثلُها، لا قَبلُ ولا بَعدُ، إِلَىٰ زَمانِنا هَذَا فِي أَواخِرِ القَرنِ الرَّابعَ عَشَرَ، وكان ذَلِكَ بإِشارَةِ عَدُوَّي الإِسلامِ نَصيرِ الشِّركِ الطُّوسِيِّ، الفَيلَسُوف المُلحِدِ الباطِنِيِّ الإِسماعِيلِيِّ، والوَزيرِ ابنُ العَلقَمِيِّ الرَّافِضِيِّ وكَيدِهما للإِسلامِ وأَهلِه، عامَلَهما الله تَعالَىٰ بعَدلِه، ﴿وَسَيَعْلَمُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ أَىَّ مُنقَلَبٍ يَنقَلِبُونَ ﴾.

قَالَ ابنُ القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «الكافِيَة الشَّافِيَة»:

وَكَـذَا أَتَـىٰ الطُّوسِـيُّ بِـالحَرْبِ الصَّرِيـ ـحِ بِصَـارِمٍ مِنْـهُ وَسَـلِّ سِـنَانِ
وَأَتَـىٰ إِلَـىٰ الإِسْـلَامِ يَهْـدِمُ أَصْـلَهُ مِـنْ أُسِّـهِ وَقَوَاعِـدِ البُنْيَـانِ
عَمَـرَ المَـدَارِسَ لِلْفَلَاسِـفَةِ الأُلَـىٰ كَفَـرُوا بِـدِينِ اللهِ وَالقُـرْآنِ
وَأَتَـىٰ إِلَـىٰ أَوْقَـافِ أَهْـلِ الـدِّينِ يَنْـ ـقُلُهَا إِلَـيْهِمْ فِعْـلَ ذِي أَضْـغَانِ
وَأَرَادَ تَحْوِيـلَ الإِشَـارَاتِ الَّتِـي هِـيَ لِابْـنِ سِـينَا مَوْضِـعُ الفُرْقَـانِ
وَأَرَادَ تَحْوِيـلَ الشَّـرِيعَةِ بِـالنَّوَا مِـيسِ الَّتِـي كَانَـتْ لَـدَىٰ اليُونَـانِ
لَكِنَّـهُ عَلِـمَ اللَّعِـينُ بِـأَنَّ هَـ ـذَا لَـيْسَ فِـي المَقْـدُورِ وَالإِمْكَـانِ
إِلَّا إِذَا قُتِـلَ الخَلِيفَـةُ وَالقُضَـا ةُ وَسَـائِرُ الفُقَهَـاءِ فِـي البُلْـدَانِ
فَسَـعَىٰ لِـذَاكَ وَسَـاعَدَ المَقْـدُورُ بِالـ أَمْـرِ الَّـذِي هُـوَ حِكْمَـةُ الـرَّحْمَنِ
فَأَشَـارَ أَنْ يَضَـعَ التَّتَـارُ سُـيُوفَهُمْ فِـي عَسْـكَرِ الإِيمَـانِ وَالقُـرْآنِ
لَكِـنَّهُمْ يُبْقُـونَ أَهْـلَ صَـنَائِعِ الـدُّ ـنْيَا لِأَجْـلِ مَصَـالِحِ الأَبْـدَانِ
فَغَـدَا عَلَـىٰ سَـيْفِ التَّتَـارِ الأَلْـفُ فِـي مِثْـلٍ لَهَـا مَضْـرُوبَةٌ بِـوِزَانِ
وَكَـذَا ثَمَـانِ مِئِينِهَـا فِـي أَلْفِهَـا مَضْـرُوبَةٌ بِالعَـدِّ وَالحُسْـبَانِ
حَتَّـىٰ بَكَـىٰ الإِسْـلَامَ أَعْـدَاهُ اليَهُـو دُ كَـذَا المَجُـوسُ وَعَابِـدُو الصُّـلْبَانِ
فَشَفَىٰ اللَّعِينُ النَّفْسَ مِنْ حِزْبِ الرَّسُو لِ وَعَسْـكَرِ الإِيمَـانِ وَالقُـرْآنِ(١)

فانظُرُوا أيُّها المُسلِمون إِلَىٰ شِدَّة عَداوَةِ الفَلاسِفَة والرَّافِضَة للإِسلامِ وأَهلِه،

---

(١) انظر: «الكافية الشافية» (ص: ٦١).

وخُبثِ طَوِيَّتِهم، وكَيدِهِم للمُسلِمين، وطَلَبِهم الغَوائِلَ لهم والشُّرورَ، حتَّىٰ أَوقَعوا بِهِم هَذَا الأَمرَ الفَظيعَ الَّذِي لم يُؤَرَّخ فِي الإِسلامِ أشنَعُ ولا أبشَعُ منه؛ فهَذَا دَليل عَلَىٰ أنَّ انتِسابَهُم إِلَىٰ الإِسلام كَذِبٌ مَحضٌ، ومَكرٌ وخَديعَةٌ؛ ليَفعَلوا بالإِسلامِ مِثلَ ما فَعَله بُولُصُ بالنَّصرانِيَّة؛ ولِهَذا قَالَ شَيخُ الإِسلامِ أبو العَبَّاسِ بنُ تَيمِيَّة -رَحِمَه الله تعالَىٰ-: «ليس الفَلاسِفَة من المُسلِمين»[1].

ونَقَل عن بَعضِ أَعيانِ القُضاةِ فِي زَمانِهِ أنَّه قِيلَ له: «ابنُ سِينَا من فَلاسِفَة الإِسلامِ؟ فقَالَ: ليس للإِسلامِ فَلاسِفَة»[2].

قَالَ ابنُ القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «الفَلاسِفَة اسمُ جِنسٍ لمَن يُحِبُّ الحِكمَة ويُؤْثِرُها، وقد صار هَذَا الاسمُ فِي عُرفِ كَثيرٍ من النَّاس مختَصًّا بمَن خَرَج عن دِياناتِ الأَنبِياءِ، ولم يَذهَب إلا إِلَىٰ ما يَقتَضِيه العَقلُ فِي زَعمِه، وأَخَصُّ من ذَلِكَ أنَّه فِي عُرفِ المُتَأَخِّرين اسمٌ لأَتباعِ أَرِسطُو، وهم المَشَّاءُون خاصَّةً، وهُم الَّذين هذَّب ابنُ سِينَا طَرِيقَتَهم، وبَسَطها وقَرَّرَها، وهي الَّتِي يَعرِفُها بل لا يَعرِف سِواهَا المُتَأَخِّرون من المُتكَلِّمين»[3]. انتهَىٰ.

قُلتُ: وبين الفَلاسِفَة والمَلاحِدة الباطِنِيَّة تَناسُب وتَقارُب واتِّفاقٌ فِي بَعضِ الأُمورِ.

---

(١) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (٩/ ١٨٦).

(٢) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (٩/ ١٨٦).

(٣) انظر: «إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان» (٢/ ٢٥٧).

وقد ذَكَر بَعضُ العُلَماء عن ابنِ سِينَا أنه قَالَ: «كان أبي وأخي من أَهلِ دَعوَة الحاكِم»؛ يعني: العُبَيدِيَّ.

وذَكَروا عن عُبَيد الله بنِ الحُسَين القَيروانِيِّ -جدِّ العُبَيدِيِّين- أَنَّه قَالَ فِي رِسالَتِه إِلَىٰ سُلَيمان بنِ الحَسَن القُرمُطِيِّ: «إذا ظَفِرتَ بالفَلسَفِيِّ فاحتَفِظ به؛ فعَلَىٰ الفَلاسِفَة مُعَوَّلُنا، وإنَّا وإيَّاهُم مُجمِعون عَلَىٰ ردِّ نَوامِيس الأَنبياءِ، وعَلَىٰ القَولِ بقِدَم العالَم، لولا ما يُخالِفُنا فِيهِ بَعضُهم من أنَّ للعالَم مُدَبِّرًا لا نَعرِفُه»[1].

ورِسالَة عُبَيدِ الله هَذِه تُسَمَّىٰ عِندَهم بـ«البَلاغِ الأَكبَرِ» و«النَّاموسِ الأَعظَمِ»، أَوصَىٰ فِيهَا القُرمُطِيَّ بالدُّعاءِ إِلَىٰ مَذهَبِهم الخَبيثِ، وأَمَره بالاحتِفاظِ بإِخوانِهم الفَلاسِفَة، وهَذَا ممَّا يَدعُو كلَّ مُسلِم إِلَىٰ زِيادَةِ البُغضِ للفَلاسِفَة ومَقتِهم والبُعدِ عنهم، ولَكِنَّ الأَمرَ قد انعَكَس فِي زَمانِنا حتَّىٰ صار الانتِسابُ إِلَىٰ الفَلسَفَة مَألوفًا عِندَ المُسلِمين، حتَّىٰ عِندَ كَثيرٍ من المُنتَسِبين إِلَىٰ العِلمِ؛ فإذا بَالَغوا فِي مَدحِ العالِمِ والثَّناءِ عَلَيهِ قَالُوا: هو فَيلَسُوف، وكَذَلِكَ الكَلامُ الجَيِّد المُشتَمِل عَلَىٰ الحِكَم يُسَمُّونه فَلسَفَةً، ويَجعَلون الوَصفَ بذَلِكَ تَعظيمًا له وثَناءً عَلَيه، وهو فِي الحَقيقَة تَهجينٌ له وعَيبٌ وذمٌّ؛ لأنَّه ليس للإِسلامِ فَلاسِفَة، وليس الفَلاسِفَة من المُسلِمين.

وأقلُّ ما يُقَالُ فِي ذَلِكَ: إنَّه خِلافُ عُرفِ المُسلِمين ولُغَتِهم، وعُدولٌ عن ذَلِكَ إِلَىٰ عُرفِ اليُونانِ ولُغَتِهم؛ ففي ذَلِكَ نَوعٌ من التَّشَبُّه بِهِم، وفِي الحَديثِ: «مَنْ تَشَبَّهَ

---

(١) انظر: «الفرق بين الفرق» (ص: ٢٧٨).

بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ». رَواهُ الإمام أَحمَدُ وأبو داوُد من حَديث ابن عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا(١).

وقد قَالَ الله تعالَىٰ: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَن يَشَاءُ ۚ وَمَن يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا ۗ﴾ [البقرة: ٢٦٩].

وقَالَ تعالَىٰ: ﴿وَأَنزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ [النساء: ١١٣].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ [النساء: ٥٤].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿وَشَدَدْنَا مُلْكَهُ وَآتَيْنَاهُ الْحِكْمَةَ وَفَصْلَ الْخِطَابِ﴾ [ص: ٢٠].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ﴾ [لقمان: ١٢]؛ فسَمَّاها الله تَعالَىٰ حِكمَةً ولم يسمِّها فلسَفَةً، وكَذٰلِكَ سمَّىٰ أَهلَها عُلماءَ وأَئِمَّةً وربانِيِّين وأَحبارًا ولم يُسَمِّهم فَلاسِفَةً، قَالَ تعالَىٰ: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ۗ﴾ [فاطر:٢٨].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا ۖ وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾ [السجدة: ٢٤].

وقَالَ تعالَىٰ: ﴿لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ﴾ [المائدة: ٦٣].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِّي مِن دُونِ اللَّهِ وَلَٰكِن كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ﴾ [آل عمران: ٧٩].

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٥٠) (٥١١٤)، وأبو داود (٤٠٣١)، من حديث عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وصححه الألباني في «إرواء الغليل» (١٢٦٩).

وفِي «الصَّحِيحَين» وغَيرِهِما عن عَبدِ الله بن مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللهُ مَالًا فَسُلِّطَ عَلَىٰ** [ص:٢٦] **هَلَكَتِهِ فِي الحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللهُ الحِكْمَةَ فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا**»[١]. فسَمَّاها حِكمَة ولم يُسَمِّها فَلسَفةً.

ورَوَىٰ أبو نُعَيم وغَيرُه عن سُوَيدِيِّ بنِ الحارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أثنىٰ عَلَىٰ وَفدِ الأَزدِ ووَصَفهم بأَنَّهُم حُكَماءُ عُلَماءُ»[٢]. ولم يَقُل فَلاسِفَة.

وفِي حَديث أبي الدَّرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ العُلَمَاءَ وَرَثَةُ الأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّ الأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، وإِنَّمَا وَرَّثُوا العِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ**». رَواهُ الإِمامُ أَحمَد والدَّارِمِيُّ وأبو داوُد والتِّرمِذِيُّ وابن ماجَهْ وابن حبان فِي «صَحِيحِه» والبَيهَقِيُّ[٣].

---

(١) أخرجه البخاري (٧٣)، ومسلم (٨١٥) من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٩/ ٢٧٩)، والبيهقي في «الزهد الكبير» (٩٧٠) من حديث سويد بن الحارث به، وفي إسناده علقمة بن يزيد بن سويد، قال الذهبي: «لا يعرف، وأتىٰ بخبر منكر فلا يحتج به». انظر: «ميزان الاعتدال» (٣/ ١٠٨)، و«لسان الميزان» (٥/ ٤٧٢). وانظر أيضًا: «الضعيفة» (٢٦١٤).

(٣) أخرجه أحمد (٥/ ١٩٦) (٢١٧٦٣)، والدارمي في «سننه» (١/ ٣٦١) (٣٥٤)، وأبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٢٦٨٢)، وابن ماجه (٢٢٣)، وابن حبان في «صحيحه» (١/ ٢٨٩) (٨٨)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٦٢٩٧).

فإذا كان العُلَماءُ وَرَثَةَ الأَنبياءِ فالفَلاسِفَة وَرَثَة اليُونانِ، وكان مُعَلِّمُهم الأَوَّلُ أَرِسطُو وَزيرًا للإِسكَندَرِ بنِ فِيلِبس المَقدونِيِّ مَلِكِ اليُونانِ، وكان هو والمَلِكُ وأَصحابُهُما مُشرِكِين يَعبُدون الكَواكِبَ والأَصنامَ، ويُعانُون السِّحرَ؛ فهذا مِيراثُهم الَّذِي خَلَّفوه لأَتباعِهم، مع ما تقَدَّم ذِكرُه فِي أَوَّلِ الفَصلِ وما لم يُذكَر وهو أكثَرُ.

وأَمَّا مُعَلِّمُهم الثَّانِي أبو نَصرٍ الفارابِيُّ التُّركِيُّ فخَلَّف لهم من المِيرَاثِ أَنواعَ الأَلحانِ والمَعازِف.

إذا عُرِف هَذَا؛ فما أسفَهَ رَأْيَ مَن رَغِب عن الأَسماءِ الَّتِي اختَارَها الله لِهَذِه الأُمَّة، واختَارَها رَسولُ الله صَلَّاَللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، وكانت هي المَعرُوفَةَ عِندَه وعِندَ أَصحابِه، والتَّابِعين لهم بإِحسانٍ، وعَدَل إِلَىٰ أَسماءَ أَجنَبِيَّةٍ عن الإِسلامِ وأَهلِ الإِسلامِ ولُغَتِهم وعُرفِهِم.

وقد قَالَ العَلَّامَة الشَّيخُ سُلَيمانُ بنُ سَحمانَ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي ردِّه عَلَىٰ زَنادِقَة البَحرَين؛ لَمَّا خاطَبوا مُحَمَّد رَشيد رضا باسمِ الفَيلَسوف: «ثمَّ لو سَلَّمْنا أنَّ الفَيلَسوف عَلَىٰ عُرفِ الفَلاسِفَة وأَتباعِهم من أَهلِ الكَلامِ هو مُحِبُّ الحِكمَة، وأنَّه يُمدَح ويُثنَىٰ به عَلَىٰ العالِمِ المُصلِح المُرشِد للعِبادِ، لم يَكُن هَذَا من عُرفِ أَهلِ الإِسلامِ ولا من لُغَتِهم، ولا يُمدَح به أحدٌ من عُلَماءِ الإِسلامِ؛ لأنَّه قد كان من المَعلومِ أنَّه لم يَكُن يُسَمَّىٰ به أَحَدٌ من عُلَماء الصَّحابَة ولا عُلَماء التَّابِعين، ولا مَن بَعدَهُم من الأَئِمَّة المُهتَدِين والعُلَماءِ المُصلِحين المُرشِدين، ولا أكابِرِ عُلَماء أَهلِ الحَديثِ المُجتَهِدين، بل كان هَذَا الاسمُ فِي عُرفِ أَهلِ الإِسلامِ لا يُسَمَّىٰ به إِلَّا مَن كان من عُلَماء الفَلاسِفَة ومَن نَحَا نَحوَهُم من زَنادِقة هَذِه الأُمَّة؛ فكان فِي الحَقيقَةِ أنَّ هَذَا ممَّا

يُعابُ ويُذَمُّ به مَن يُسَمَّىٰ بذَلِكَ، لا ممَّا يُمدَح ويُثنَىٰ به عَلَيه.

ولو أَرادَ هَؤُلاءِ المُتَنَطِّعون المُتَعَمِّقون أن يَنقُلوا هَذَا عن أحدٍ من أَهلِ العِلم، أو يَذكُروه فِي شَيءٍ من دَواوين أَهلِ الإِسلامِ لم يَجِدوا إِلَىٰ ذَلِكَ سَبيلًا أَلبَتَّةَ؛ اللَّهُمَّ إِلَّا ما يُذكَر عن أَشباهِ هَؤُلاءِ الهَمَج الرَّعاعِ أَتباعِ كلِّ ناعِقٍ؛ الَّذين لم يَستَضِيئوا بنُورِ العِلمِ، ولم يَلجَئُوا إِلَىٰ رُكنٍ وَثيقٍ من الفَهمِ، إنْ هم إِلَّا كالأَنعامِ بل هم أَضَلُّ، أُولَئِك هم الغافِلُون»(١). انتَهَىٰ كَلامُه -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-.

إذا عُلِم هَذَا؛ فيَنبَغِي التَّمَسُّك بما كان عَلَيهِ سَلَف الأُمَّة وأَئِمَّتُها، وتَرْكُ ما أَحدَثه الخُلوفُ، والبُعدُ عن ذَلِكَ كلَّ البُعدِ، والله المُوَفِّق.

فَصلٌ

الصِّنفُ السَّادِس: القَاديانِيَّة، ويُقَالُ لهم أَيضًا الطَّائِفَة الأَحمَدِيَّة.

وهم أَتباعُ المُتَنبِئِ الكَذَّابِ مِرزَا غُلام أَحمَد القادِيانِيِّ، الَّذِي خَرَج سَنَة أَلفٍ وثَلاثِمِائَةٍ وأَربَع عَشرَةَ فِي بِلادِ الهِندِ فادَّعىٰ أَنَّه المَهدِيُّ المُنتَظَر، ثم ترَقَّىٰ إِلَىٰ دَعوَىٰ أَنَّه المَسيحُ المَوعُود بنُزولِه فِي آخِرِ الزَّمانِ حَكَمًا عَدلًا، وله سَجعٌ رَكيكٌ جِدًّا شَبيهٌ بسَجعِ مُسَيلِمَةَ، وله الآن أَتباعٌ كَثيرون فِي كَثيرٍ من الأَقطارِ الإسلامية وغَيرِها، ويُعرَفون بالأَحمَدِيَّة، ولهم اعتِناءٌ بنَشرِ أَساجيعِ إِمامِهِم الكَذَّاب، والدُّعاءِ إِلَىٰ مَذهَبِه الخَبيثِ، وهم مع هَذَا يَنتَمون إِلَىٰ دين الإِسلام ﴿وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ أَلَآ إِنَّهُمْ هُمُ

---

(١) انظر: «إقامة الحجة والدليل وإيضاح المحجة والسبيل» (ص ٥٥).

ٱلۡكَٰذِبُونَ ﴿١٨﴾ ٱسۡتَحۡوَذَ عَلَيۡهِمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ فَأَنسَىٰهُمۡ ذِكۡرَ ٱللَّهِۚ أُوْلَٰٓئِكَ حِزۡبُ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ أَلَآ إِنَّ حِزۡبَ ٱلشَّيۡطَٰنِ هُمُ ٱلۡخَٰسِرُونَ﴾ [المجادلة: ١٨، ١٩].

وحُكمُ القادِيانِيِّ وأَتباعِه كحُكمِ مُسَيلِمَة وأَتباعِه سواءً بسَواءٍ، والله أعلَمُ.

فصلٌ

الصِّنفُ السَّابع: تارِكُو الصَّلاةِ عَمدًا من غَيرِ عُذرٍ، عَلَىٰ القَولِ الرَّاجِح؛ وما أكثَرَهُم فِي هَذِه الأَزمانِ فِي جَميعِ الأَقطارِ الإسلامِيَّة! ولاسِيَّما فِي الأَمصارِ الَّتِي غَلَبت فِيهَا الحُرِّيَّة الإفرنجِيَّة، وانطَمَست فِيهَا أَنوارُ المِلَّة الحَنِيفِيَّة، فبَعضُهم يَتْرُك الصَّلاةَ بالكُلِّيَّة، وبَعضُهم يُصَلِّي بَعَضها ويَتْرُك بَعضَها، وبَعضُهم يَجمَع صَلاةَ الأُسبوعِ ونَحوِه ثمَّ يَنقُرها جَميعًا، وبَعضُهم يُصَلِّي الجُمُعة ويَتْرُكُ غَيرَها... إِلَىٰ غَيرِ ذَلِكَ من تَلاعُبِهم بِهَذا الرُّكنِ العَظيمِ، واستِهانَتِهم بجَميعِ أُمورِ الدِّين؛ فالله المُستعانُ!

ولقد ذُكِر لنا أَنَّ بَعضَ المُنتَسِبين إِلَىٰ العِلم، بل المُنتَصِبين للتَّدريسِ والتَّعليمِ فِي مِصرَ وغَيرِها يَفعَل بالصَّلاةِ هَذِه الأَفعالَ الَّتِي ذَكَرْنا؛ فلا حَولَ ولا قُوَّةَ إلَّا بالله العليِّ العَظيمِ!

قَالَ الخَطَّابي -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «التُّروكُ عَلَىٰ ضُروبٍ:

مِنهَا: تَركُ جَحدِ الصَّلاةِ، وهو كُفرٌ بِإِجماعِ الأُمَّة.

ومِنهَا: تَركُ نِسيانٍ، وصاحِبُه لا يَكفُر بِإِجماعِ الأُمَّة.

ومِنهَا: تَركُ عَمدٍ من غَيرِ جَحدٍ؛ فهَذَا قد اختَلَف النَّاسُ فيه:

فذَهَب إِبراهِيم النَّخَعِيُّ، وابنُ المُبارَك، وأَحمَدُ بنُ حَنبلٍ، وإِسحاقُ بنُ راهَوَيهِ إِلَىٰ أنَّ تارِكَ الصَّلاةِ عَمدًا من غَيرِ عُذرٍ حتَّىٰ يَخرُجَ وَقتُها كافِرٌ.

وقَالَ أَحمَد -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: لا نُكفِّر أحدًا من المُسلِمين بذَنبٍ إلَّا تارِكَ الصَّلاةِ.

وقَالَ مَكحولٌ الشَّامِيُّ والشَّافِعِيُّ: تارِكُ الصَّلاةِ مَقتولٌ كما يُقتَل الكافِرُ، ولا يَخرُج بذَلِكَ من المِلَّة، ويُدفَن فِي مَقابِر المُسلِمين، ويَرِثه أَهلُه. إلَّا أنَّ بَعضَ أَصحابِ الشَّافِعِيِّ قَالَ: لا يُصلَّىٰ عَلَيهِ إذا مات.

وقَالَ أبو حَنيفَة وأَصحابُه: تارِكُ الصَّلاةِ لا يُكَفَّر ولا يُقتَل، ولَكِنْ يُحبَسُ ويُضرَب حتَّىٰ يُصَلِّيَ، وتأَوَّلوا الخَبَرَ عَلَىٰ مَعنَىٰ الإِغلاظِ له والتَّوَعُّد عَلَيه»[1]. انتَهَىٰ.

والقَولُ الأَوَّل أسعَدُ بالدَّليل من الكِتابِ والسُّنَّة وإِجماعِ الصَّحابَة -رَضِيَ الله عَنهُم أَجمَعِين-.

* أَمَّا الكِتابُ: ففي مَواضِعَ كَثيرَةٍ منه:

الأَوَّل: قَولُه تَعالَىٰ: ﴿ ۞ مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَٱتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَلَا تَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ [الروم: ٣١].

قَالَ الحافِظ ابنُ حَجَرٍ فِي «فَتحِ الباري»: «هَذِه الآيَةُ ممَّا استَدَلَّ به مَن يَرَىٰ

(١) انظر: «معالم السنن» (٤/ ٣١٣).

تَكفيرَ تارِكِ الصلاة؛ لِمَا يَقتَضِيه مَفهُومُها، وهي من أعظَمِ ما وَرَد فِي القُرآنِ فِي فَضلِ الصَّلاةِ»(١). انتَهىٰ.

الدَّليل الثَّانِي: قَولُه تَعالَىٰ: ﴿فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخْوَٰنُكُمْ﴾ [التوبة: ١١].

قَالَ ابنُ القَيِّم -رَحِمَه الله تعالَىٰ-: «علَّق أُخُوَّتَهُم للمُؤمِنين بفِعل الصَّلاةِ؛ فإذا لم يَفعَلوا لم يكونُوا إِخوَةً للمُؤمِنين، فلا يَكُونون مُؤمِنين؛ لقَولِه تعالَىٰ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠]، ولقَولِ النَّبيِّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**المُسْلِمُ أَخُو المُسلِمِ**»(٢).

الدَّليل الثَّالِث: قَولُه تَعالَىٰ: ﴿أَفَنَجْعَلُ ٱلْمُسْلِمِينَ كَٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٣٥﴾ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾ إِلَىٰ قوله: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى ٱلسُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ خَٰشِعَةً أَبْصَٰرُهُمْ تَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ وَقَدْ كَانُواْ يُدْعَوْنَ إِلَى ٱلسُّجُودِ وَهُمْ سَٰلِمُونَ﴾ [القلم: ٣٥-٤٣].

قَالَ ابنُ القَيِّم -رَحِمَه الله تعالَىٰ-: «وَجهُ الدَّلالَة من الآيَةِ: أنَّ الله سُبحانَه أخبرَ أنَّه لا يَجعَل المُسلِمين كالمُجرِمين، وأنَّ هَذا الأمر لا يليقُ بحِكمَتِه ولا بحُكمِه، ثمَّ ذَكَر أَحوالَ المُجرِمين الَّذين هم ضِدُّ المُسلِمين فقَالَ: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ﴾، وأنَّهُم يُدعَون إِلَىٰ السُّجودِ لربِّهم تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ فيُحال بينهم وبينه، فلا يَستَطيعون السُّجودَ مع المُسلِمين عُقوبَةً لهم عَلَىٰ تَركِ السُّجودِ له مع المُصَلِّين فِي دار الدُّنيا، وهَذا يدلُّ عَلَىٰ أنَّهُم مع الكُفَّار والمُنافِقِين الَّذين تَبقَىٰ ظُهورُهم إذا سَجَد المُسلِمون كصَياصِيِّ البَقَر،

(١) انظر: «فتح الباري» (٢/ ٧).

(٢) انظر: «الصلاة وأحكام تاركها» (ص: ٤٨).

ولو كَانُوا من المُسلِمين لَأَذِن لهم بالسُّجودِ كما أَذِن للمُسلِمين»(١).

الدَّليل الرَّابِع: **قولُه تَعالَىٰ:** ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ۝٣٨ إِلَّآ أَصْحَٰبَ ٱلْيَمِينِ ۝٣٩ فِى جَنَّٰتٍ يَتَسَآءَلُونَ ۝٤٠ عَنِ ٱلْمُجْرِمِينَ ۝٤١ مَا سَلَكَكُمْ فِى سَقَرَ ۝٤٢ قَالُوا۟ لَمْ نَكُ مِنَ ٱلْمُصَلِّينَ ۝٤٣ وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ ٱلْمِسْكِينَ ۝٤٤ وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ ٱلْخَآئِضِينَ ۝٤٥ وَكُنَّا نُكَذِّبُ بِيَوْمِ ٱلدِّينِ ۝٤٦ حَتَّىٰٓ أَتَىٰنَا ٱلْيَقِينُ ۝٤٧ فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ﴾ [المدثر: ٣٨-٤٨].

قَالَ ابنُ القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «لا يَخلُو إمَّا أن يَكُون كلُّ واحِدٍ من هَذِه الخِصالِ هو الَّذِي سَلَكهم فِي سَقَرَ وجَعَلهم من المُجرِمين، أو مَجمُوعُها؛ فإنْ كان كلُّ واحِدٍ مِنهَا مُستَقِلًّا بذَلِكَ فالدَّلالَة ظاهِرَة، وإنْ كان مَجموعَ الأُمورِ الأَربَعَة فهَذَا إنَّما هو لتَغليظِ كُفرِهم وعُقوبَتِهم، وإلَّا فكلُّ واحِدٍ مِنهَا مُقتَضٍ للعُقوبَة؛ إذ لا يَجوزُ أن يُضَمَّ ما لا تَأثيرَ له فِي العُقوبَة إِلَىٰ ما هو مُستَقِلٌّ بِها، ومن المَعلُوم أنَّ تَرْكَ الصَّلاةِ وما ذُكِر معه ليس شَرطًا فِي العُقوبَة عَلَىٰ التَّكذيبِ بيَومِ الدِّين، بل هو وَحدَه كافٍ فِي العُقوبَة؛ فدلَّ عَلَىٰ أنَّ كلَّ وَصفٍ ذُكِر معه كَذَلِكَ؛ إذ لا يُمكِن قَائِلًا أن يَقولَ لا يُعَذَّب إلَّا مَن جَمَع هَذِه الأَوصافَ الأَربَعَةح فإذا كان كلُّ واحِدٍ مِنهَا مُوجِبًا للإِجرامِ، وقد جَعَل الله سُبحانَه المُجرِمين ضِدَّ المُسلِمين - كان تارِكُ الصَّلاةِ من المُجرِمين السَّالِكِين فِي سَقَرَ، وقد قَالَ: ﴿إِنَّ ٱلْمُجْرِمِينَ فِى ضَلَٰلٍ وَسُعُرٍ ۝٤٧ يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِى ٱلنَّارِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ ذُوقُوا۟ مَسَّ سَقَرَ﴾ [القمر: ٤٧-٤٨].

وقَالَ تعالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ أَجْرَمُوا۟ كَانُوا۟ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يَضْحَكُونَ﴾ [المطففين: ٢٩]؛

---

(١) انظر: «الصلاة وأحكام تاركها» (ص: ٤٥).

فجَعَل المُجرِمين ضِدَّ المُؤمِنين المُسلِمين»[١]. انتهَىٰ.

قُلتُ: وفِي الآياتِ دَليلٌ آخَرُ علَىٰ كُفرِ تارِكِ الصَّلاةِ، وهو أنَّ شَفاعَة الشَّافِعين ما تنفعُهم، ولو كانوا كسائرِ العُصاةِ من المُسلِمين لَنفَعَتْهُم الشَّفاعَةُ، ولم يُسلَكوا مع الكُفَّار فِي سَقَر.

قَالَ البَغَوِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «تَفْسِيره»: «قَالَ ابنُ مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «يَشفَع المَلائِكَة والنَّبيُّون والشُّهداءُ والصَّالِحون وجَميعُ المُؤمِنين؛ فلا يَبقَىٰ فِي النَّار إلَّا أَربعَة ثمَّ تَلا: ﴿قَالُواْ لَمْ نَكُ مِنَ ٱلْمُصَلِّينَ﴾ إِلَىٰ قوله: ﴿بِيَوْمِ ٱلدِّينِ﴾».

وقَالَ عِمرانُ بنُ الحُصَينِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «الشَّفاعَة نافِعَةٌ لكُلِّ واحِدٍ دُون هَؤُلاءِ الَّذي تَسمَعونَ»[٢].

قُلتُ: وفِي «الصَّحِيحَين» وغَيرِهما عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّه قَالَ: «**يَجْمَعُ اللهُ النَّاسَ يَوْمَ القِيَامَةِ...**» فذَكَر الحَديثَ وفيه: «**حَتَّىٰ إِذَا فَرَغَ اللهُ مِنَ القَضَاءِ بَيْنَ العِبَادِ، وَأَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ بِرَحْمَتِهِ مَنْ أَرَادَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، أَمَرَ المَلَائِكَةَ أَنْ يُخْرِجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا مِمَّنْ أَرَادَ اللهُ أَنْ يَرْحَمَهُ مِمَّنْ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَيَعْرِفُونَهُمْ فِي النَّارِ بِأَثَرِ السُّجُودِ، تَأْكُلُ النَّارُ ابْنَ آدَمَ إِلَّا أَثَرَ السُّجُودِ، حَرَّمَ اللهُ عَلَىٰ النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ أَثَرَ السُّجُودِ، فَيَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ، قَدْ امْتُحِشُوا، فَيُصَبُّ عَلَيْهِم**

---

(١) انظر: «الصلاة وأحكام تاركها» (ص: ٤٥).

(٢) انظر: «تفسير البغوي» (٨/ ٢٧٣).

مَاءُ الحَيَاةِ، فَيَنْبُتُونَ تَحْتَهُ كَمَا تَنْبُتُ الحِبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ...»[١] الحَديثَ.

وفِي «الصَّحِيحَين» -أيضًا- من حَديثِ أبي سَعيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحوُه، وفيه: «**فَمَا أَنْتُمْ بِأَشَدَّ لِي مُنَاشَدَةً فِي الحَقِّ، قَدْ تَبَيَّنَ لَكُمْ مِنَ المُؤْمِنِ يَوْمَئِذٍ لِلْجَبَّارِ، وَإِذَا رَأَوْا أَنَّهُمْ قَدْ نَجَوْا فِي إِخْوَانِهِمْ، يَقُولُونَ: رَبَّنَا إِخْوَانُنَا؛ كَانُوا يُصَلُّونَ مَعَنَا، وَيَصُومُونَ مَعَنَا، وَيَعْمَلُونَ مَعَنَا، فَيَقُولُ اللهُ تَعَالَىٰ: اذْهَبُوا، فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ دِينَارٍ مِنْ إِيمَانٍ فَأَخْرِجُوهُ، وَيُحَرِّمُ اللهُ صُوَرَهُمْ عَلَىٰ النَّارِ...»**[٢] الحَديثَ.

فِفِي هَذَين الحَديثَين دَليلٌ عَلَىٰ أنَّ الشَّافِعين إنَّما يَشفَعون لعُصاةِ المُسلِمين الَّذين كانوا يُصَلُّون ويَصُومون ويَحُجُّون ويَعمَلون مع المُسلِمين، ولَكِنْ كانت لهم ذُنوبٌ حُبِسوا بسَبَبها فِي الطَّبَقة العُليَا من طَبَقات النَّار؛ لتُمحِّصَهُم النَّار وتُطَهِّرَهم من ذُنوبِهِم، وحرَّم الله عَلَىٰ النَّار أن تَأكُلَ أثَرَ السُّجودِ مِنهُم، وبِهَذا الأَثَر يَعرِفُهم الشَّافِعون فيُخرِجونَهم من النَّار، وليس لِمَن تَرَكَ الصَّلاةَ أثرٌ يُعرَف به، وليس مِنهُ شيءٌ يَحرُم عَلَىٰ النَّار أن تأكُلَه، وليسوا -أيضًا- إخوةً للمُؤمِنين حتَّىٰ يَشفَعوا لهم، وإنَّما هم إخوَةٌ للمُجرِمين الَّذين سَلَكوا مَعَهم فِي سَقَرَ كما قَالَ تَعالَىٰ: ﴿ٱحْشُرُوا۟ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ وَأَزْوَٰجَهُمْ﴾ [الصافات: ٢٢].

قَالَ عُمَر بن الخَطَّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِخوانَهم». وفِي رِوايَة: «أَشباهَهُم»[٣].

---

(١) أخرجه البخاري (٧٤٣٧)، ومسلم (١٨٢) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه البخاري (٧٤٣٩)، ومسلم (١٨٣) عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) انظر: «تفسير ابن كثير» (٧/ ٩).

وعن النُّعمانِ بنِ بَشيرٍ وابنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: «يَعنِي بأزواجِهِم أَشباهَهُم وأَمثالَهُم»، وكذا قَالَ جَماعَةٌ من المُفَسِّرين، والله أعلَمُ(١).

الدَّليل الخامِسُ: قَولُه تَعالَىٰ: ﴿وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [النور: ٥٦].

قَالَ ابنُ القيم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «وَجهُ الدَّلالة أنَّه سُبحانَه علَّق حُصولَ الرَّحمَة لهم بفِعل هَذِه الأُمورِ؛ فلو كان تَركُ الصَّلاةِ لا يُوجِب تكفِيرَهم وخُلودَهم فِي النَّار لكَانُوا مَرحومِين بدُونِ فِعل الصَّلاةِ، والرَّبُّ تعالَىٰ إنَّما جعَلهم عَلَىٰ رَجاءِ الرَّحمَة إذا فعَلوها»(٢).

الدَّليل السَّادِس: قَولُه تَعالَىٰ: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ۝٤ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ [الماعون: ٤، ٥].

قَالَ ابنُ القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «اختَلَف السَّلَف فِي مَعنَىٰ السَّهوِ عنها:

فقَالَ سَعدُ بنُ أبي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ومَسروقُ بنُ الأَجدَعِ وغَيرُهُما: «هو تَركُها حتَّىٰ يَخرُجَ وَقتُها»(٣).

ورُوِي فِي ذَلِكَ حَديثٍ مَرفوعٍ؛ قَالَ مُحَمَّد بنُ نَصرٍ المَروَزِيُّ: حدَّثَنا سُفيانُ بنُ

---

(١) ذكره ابن كثير في «تفسيره» (٨/٧)، وقال: «كذا هو قول سعيد بن جبير، وعكرمة ومجاهد، والسدي، وأبو صالح، وأبو العالية، وزيد بن أسلم، وغيرهم».

(٢) انظر: «الصلاة وأحكام تاركها» (ص: ٤٦).

(٣) انظر: «الصلاة وأحكام تاركها» (ص: ٤٦).

أبي شَيبَةَ، حدّثَنا عِكرِمَة بنُ إبراهِيم، حدَّثَنا عَبدُ المَلِك بنُ عُمَير، عن مُصعَب بنِ سَعدٍ، عن أَبيه أنَّه سَأَل النَّبيَّ صَلَّاللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ عن الَّذين هم عن صَلاتِهم سَاهُون قَالَ: «**هُمُ الَّذِينَ يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا**»(١).

وقَالَ حمَّادُ بنُ زَيدٍ: حدَّثَنا عاصِمٌ، عن مُصعَب بنِ سَعدٍ قَالَ: «قُلتُ لأَبي: يا أَبتاهُ، أَرَأَيت قَولَ الله: ﴿ٱلَّذِينَ هُمۡ عَن صَلَاتِهِمۡ سَاهُونَ﴾ أيُّنا لا يَسهُو، أيُّنا لا يُحدِّث نَفسَه؟ قَالَ: إنَّه ليس ذَلِكَ، ولَكِنَّه إِضاعَةُ الوَقتِ»(٢).

وقَالَ حَيوَةُ بنُ شُرَيحٍ: أخبَرَني أبو صَخرٍ: «أنَّه سَأَل مُحَمَّد بنَ كَعبٍ القُرَظِيَّ عن قَولِه: ﴿ٱلَّذِينَ هُمۡ عَن صَلَاتِهِمۡ سَاهُونَ﴾ قَالَ: هو تارِكُها، ثمَّ سَأَله عن المَاعُون قَالَ: مَنعُ المالِ عن حقِّه»(٣).

إذا عُرِف هَذَا؛ فالوَعيدُ بالوَيلِ اطَّرد فِي القُرآنِ للكُفَّار كقَولِه: ﴿وَوَيۡلٌ لِّلۡمُشۡرِكِينَ ۝٦ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُم بِٱلۡأٓخِرَةِ هُمۡ كَٰفِرُونَ﴾ [فصلت: ٦، ٧]

وقَولِه: ﴿وَيۡلٌ لِّكُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ ۝٧ يَسۡمَعُ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ تُتۡلَىٰ عَلَيۡهِ ثُمَّ يُصِرُّ مُسۡتَكۡبِرًا كَأَن لَّمۡ يَسۡمَعۡهَا﴾ إِلَىٰ قَولِه: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمۡ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ [الجاثية: ٧-٩].

وقَولِه: ﴿وَوَيۡلٌ لِّلۡكَٰفِرِينَ مِنۡ عَذَابٍ شَدِيدٍ﴾ [إبراهِيم: ٢].

---

(١) أخرجه المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (١/ ١٢٤) (٤٢).

(٢) أخرجه المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (١/ ١٢٥) (٤٣).

(٣) أخرجه المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (١/ ١٢٦) (٤٥).

إِلَّا فِي مَوضِعَين وهما: ﴿وَيۡلٞ لِّلۡمُطَفِّفِينَ﴾ [المطففين: ١]، و﴿وَيۡلٞ لِّكُلِّ هُمَزَةٖ لُّمَزَةٍ﴾ [الهمزة: ١]؛ فعلَّق الوَيلَ بالتَّطفيفِ، وبالهَمزِ واللَّمزِ، وهَذَا لا يَكفُر به بمُجَرَّده.

فوَيلُ تارِكِ الصَّلاةِ إمَّا أن يَكُون مُلحقًا بوَيلِ الكُفَّارِ أو بوَيلِ الفُسَّاق، فإلْحاقُه بوَيلِ الكُفَّار أَولَىٰ لوَجهَين:

أَحَدُهما: أنَّه قد صحَّ عن سَعدِ بن أبي وَقَّاصٍ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ فِي هَذِه الآية أنَّه قَالَ: «لو تَرَكوها لَكانُوا كُفَّارًا، ولَكِنْ ضَيَّعوا وَقتَها»(١).

الثَّانِي: ما سنَذكُره من الأَدِلَّة عَلَىٰ كُفرِه(٢).

الدَّليل السَّابع: قَولُه تَعالَىٰ: ﴿۞فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِۖ فَسَوۡفَ يَلۡقَوۡنَ غَيًّا﴾ [مريم: ٥٩].

قَالَ ابنُ كَثيرٍ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «تَفْسِيره»: «قَالَ سُفيانُ الثَّورِيُّ وشُعبَةُ ومُحَمَّدُ بنُ إِسحاقَ، عن أبي إِسحاقَ السَّبيعِيِّ، عن أبي عُبَيدَة، عن عَبدِ الله بن مَسعُودٍ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ ﴿فَسَوۡفَ يَلۡقَوۡنَ غَيًّا﴾ قَالَ: «وادٍ فِي جهَنَّم بَعيدُ القَعرِ خَبيثُ الطَّعمِ».

وقَالَ الأعمَشُ، عن زِيادٍ، عن أبي عِياضٍ فِي قَولِه: ﴿فَسَوۡفَ يَلۡقَوۡنَ غَيًّا﴾ قَالَ: «وادٍ فِي جهَنَّمَ من قَيحٍ ودَمٍ».

ثم ذَكَر ما رَواهُ ابنُ جَريرٍ ومُحَمَّدُ بن نَصرٍ، عن لُقمانَ بنِ عامِرٍ الخُزاعِيِّ قَالَ:

---

(١) انظر: «تفسير الطبري» (٢٤/ ٦٥٩) ط: هجر.

(٢) انظر: «الصلاة وأحكام تاركها» (ص: ٤٦).

جِئتُ أبا أُمامَةَ الباهِلِيَّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ فقُلتُ: حدِّثْنا حَديثًا سَمِعتَه من رَسولِ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ؛ فدعا بطَعامٍ ثمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**لَوْ أَنَّ صَخْرَةً زِنَةَ عَشَرَةِ أَوَاقٍ قُذِفَ بِهَا مِنْ شَفِيرِ جَهَنَّمَ مَا بَلَغَتْ قَعْرَهَا خَمْسِينَ خَرِيفًا، ثُمَّ تَنْتَهِي إِلَىٰ غَيٍّ وَأَثَامٍ**»، قَالَ: قُلتُ: ما غَيٌّ وأَثامٌ؟ قَالَ: «**بِئْرَانِ فِي أَسْفَلِ جَهَنَّمَ يَسِيلُ فِيهِمَا صَدِيدُ أَهْلِ النَّارِ، وَهُمَا اللَّتَانِ ذَكَرَ اللهُ فِي كِتَابِهِ:** ﴿أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِۖ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا﴾ [مريم: ٥٩]، **وَقَوْلُهُ فِي الفُرْقَانِ:** ﴿وَلَا يَزْنُونَۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾ [الفرقان: ٦٨]» قَالَ ابنُ كَثيرٍ: هَذَا حَديثٌ غَريبٌ، ورَفْعُه مُنكَر»(١). انتهَىٰ.

ورَوَىٰ مُحَمَّدُ بنُ نَصرٍ والبَغَوِيُّ فِي «تَفْسِيره» كِلاهُما من طَريقِ عَبدِ الله بن المُبارَك، عن هُشَيمِ بنِ بَشيرٍ، أخبَرنا زَكَرِيَّا بن أبي مَريَمَ الخُزاعِيُّ قَالَ: سَمِعتُ أبا أُمامَةَ الباهِلِيَّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ يَقولُ: «إنَّ ما بين شَفيرِ جهنَّم إِلَىٰ قَعرِها مَسيرَةُ سَبعِين خَريفًا من حَجَرٍ يَهوِي -أو قَالَ: صَخرَةٍ تَهوِي- عِظَمُها كعَشرِ عَشْرَواتٍ سِمانٍ. فقَالَ له مَولًىٰ لعَبدِ الرَّحمنِ بنِ خالدِ بنِ الوَليدِ: هل تَحتَ ذَلِكَ شَيءٌ يا أبا أُمامَةَ؟ قَالَ: نَعم، غَيٌّ وأَثامٌ»(٢).

وقَالَ أَيُّوبُ بنُ بَشيرٍ، عن شقي بن ماتع قَالَ: «إنَّ فِي جهنَّم وادِيًا يُسَمَّىٰ غيًّا، يَسِيلُ دَمًا وقَيحًا، فهو لِمَن خُلِقَ له، قَالَ تعالَىٰ: ﴿فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا﴾»(٣).

---

(١) انظر: «تفسير ابن كثير» (٥/ ٢٤٥).

(٢) أخرجه البغوي في «تفسيره» (٥/ ٢٤١) عن أبي أمامة الباهلي رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

(٣) أخرجه المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (١/ ١٢٢) (٣٨) عن شفي بن ماتع الأصبحي قوله.

قَالَ ابنُ القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «وَجهُ الدَّلالَة: أنَّ الله سُبحانَه جعَل هَذَا المَكانَ من النَّار لمَن أَضاعَ الصَّلاةَ واتَّبَع الشَّهواتِ، ولو كان مع عُصاةِ المُسلِمين لكَانُوا فِي الطَّبَقة العُليَا من طبَقات النَّار، ولم يَكُونوا فِي هَذَا المَكانِ الَّذِي هو فِي أَسفَلِها؛ فإنَّ هَذَا ليس من أَمكِنَة أَهلِ الإسلامِ بل من أَمكِنَة الكُفَّار، ومن الآيَةِ دَليل آخرُ: وهو قَولُه: ﴿فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا ﴿٥٩﴾ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا﴾؛ فلو كان مُضَيِّعُ الصَّلاةِ مُؤمِنًا لم يُشتَرَط فِي تَوبته الإيمانِ؛ لأنَّه يكون تَحصيلًا للحاصِلِ»(١). انتَهَىٰ.

الدَّليل الثَّامِن: قَولُه تَعالَىٰ: ﴿فَلَا صَدَّقَ وَلَا صَلَّىٰ ﴿٣١﴾ وَلَٰكِن كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ﴾ [القيامة: ٣١، ٣٢].

قَالَ ابنُ القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «لمَّا كان الإسلامُ تَصديقَ الخبَر، والانقِيادَ للأَمرِ جَعَل سُبحانَه له ضِدَّين: عَدَمَ التَّصديقِ، وعَدَم الصَّلاةِ، وقابَلَ التَّصديق بالتَّكذيبِ، والصَّلاةَ بالتَّوَلِّي عن الصَّلاةِ».

قَالَ سَعيدٌ عن قَتادَةَ: ﴿فَلَا صَدَّقَ وَلَا صَلَّىٰ﴾: «لا صَدَّق بكِتابِ الله ولا صلَّىٰ لِلَّه، ولَكِنْ كَذَّب بآيات الله ووَلَّىٰ عن طاعَتِه، ﴿أَوْلَىٰ لَكَ فَأَوْلَىٰ ﴿٣٤﴾ ثُمَّ أَوْلَىٰ لَكَ فَأَوْلَىٰ﴾ وَعيدٌ عَلَىٰ أَثَر وَعيدٍ»(٢).

الدَّليل التاسع: قَولُه تَعالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَٰلُكُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾ [المنافقون: ٩].

---

(١) انظر: «الصلاة وأحكام تاركها» (ص: ٤٧).

(٢) انظر: «الصلاة وأحكام تاركها» (ص: ٤٨).

قَالَ ابنُ جُريجٍ: «سَمِعتُ عَطاءَ بنَ أبي رَباحٍ يَقولُ: «هي الصَّلاةُ المَكتوبَة»[١].

قَالَ ابنُ القيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «ووَجهُ الاستِدلالِ بالآيَةِ: أنَّ الله حَكَم بالخُسرانِ المُطلَق لمَن أَلهاهُ مالُه وولدُه عن الصَّلاةِ، والخُسرانُ المُطلَق لا يَحصُل إلَّا للكُفَّار؛ فإنَّ المُسلِم ولو خَسِر بذُنوبِه ومَعاصِيه فآخِرُ أَمرِه إِلَىٰ الرِّبحِ.

يُوَضِّحُه: أنَّ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أكَّد خُسرانَ تارِكِ الصَّلاةِ فِي هَذِه الآيَةِ بأَنواعٍ من التَّأكيدِ:

أَحَدُها: إِتيانُه به بلَفظِ الاسمِ الدَّالِّ عَلَىٰ ثُبوتِ الخُسرانِ ولُزومِه، دُون الفِعل الدَّالِّ عَلَىٰ التَّجدُّد والحُدوثِ.

الثَّانِي: تَصديرُ الاسمِ بالأَلِف واللَّامِ المُؤدِّية لحُصولِ كَمال المُسَمَّىٰ لهم، فإنَّك إنْ قُلتَ: زَيدٌ العالِمُ الصَّالِحُ، أفاد ذَلِكَ إثباتَ كَمالِ ذَلِكَ له، بخِلافِ قَولِكَ: عالِمٌ صالِحٌ.

الثَّالِثُ: إِتيانُه سُبحانَه بالمُبتَدَأ والخَبَر مَعرِفتَين، وذَلِكَ من عَلاماتِ انحِصارِ الخَبَر فِي المُبتَدَأ، كما فِي قَولِه تعالَىٰ: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [البقرة: ٥]، وقَولِه تَعالَىٰ: ﴿وَٱلْكَٰفِرُونَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٥٤]، وقَولِه تَعالَىٰ: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ [الأنفال: ٤]، ونَظائِره.

الرَّابِعُ: إِدخالُ ضَميرِ الفَصلِ بين المُبتَدَأ والخَبَر، وهو يُفِيد مع الفَصلِ فائِدَتَين

(١) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٤/ ٣٦٨) (٢٦٥٩).

أُخرَيَين: قُوَّةَ الإِسنادِ، واختِصاصَ المُسنَدِ إِلَيهِ بالمُسنَدِ، كقَولِه: ﴿وَإِنَّ ٱللَّهَ لَهُوَ ٱلْغَنِىُّ ٱلْحَمِيدُ﴾ [الحج: ٦٤].

وقَولِه: ﴿وَٱللَّهُ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [المائدة: ٧٦].

وقَولِه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [الشورى: ٥]، ونظائِرِ ذَلِكَ»[1]. انتَهَىٰ.

الدَّليل العاشِرُ: قَولُه تَعالَىٰ: ﴿إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِـَٔايَـٰتِنَا ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا۟ بِهَا خَرُّوا۟ سُجَّدًا وَسَبَّحُوا۟ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ [السجدة: ١٥].

قَالَ ابنُ القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «وَجهُ الاستِدلالِ بالآيَةِ: أَنَّه سُبحانَه نَفَىٰ الإيمانَ عمَّن إذا ذُكِّروا بآياتِ الله لم يَخِرُّوا سُجَّدًا مُسَبِّحين بحَمدِ رَبِّهم، ومن أَعظَمِ التَّذكيرِ بآيات الله التَّذكيرُ بآياتِ الصَّلاةِ؛ فمَن ذُكِّر بِها ولم يتذَكَّرْ ولم يُصَلِّ لم يُؤمِن بِها؛ لأنه سُبحانَه خَصَّ المُؤمِنين بِها بأَنَّهُم أَهلُ السُّجودِ، وهَذَا من أَحسَنِ الاستِدلالِ وأَقرَبِه، فلم يُؤمِن بقَولِه تَعالَىٰ: ﴿وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ إلَّا مَن التَزَم إقامَتَها»[2]. انتَهَىٰ.

الدَّليلُ الحادِي عَشَرَ: قَولُه تَعالَىٰ: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱرْكَعُوا۟ لَا يَرْكَعُونَ ﴿٤٨﴾ وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِّلْمُكَذِّبِينَ﴾ [المرسلات: ٤٨، ٤٩].

قَالَ البَغَوِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱرْكَعُوا۟﴾ يعني: صلُّوا، لا يُصَلُّون».

---

(١) انظر: «الصلاة وأحكام تاركها» (ص: ٤٨).

(٢) انظر: «الصلاة وأحكام تاركها» (ص: ٤٩).

وقَالَ ابنُ عبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا: «إنَّما يُقَال لهم هَذَا يومَ القِيامَةِ، حِين يُدعَون إِلَىٰ السُّجودِ فلا يَستَطِيعون»(١).

قَالَ ابنُ القيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «تَوعَّدَهُم عَلَىٰ تَركِ الرُّكوعِ، وهو الصَّلاةُ إذا دُعُوا إِلَيهَا، ولا يُقَالُ: إنَّما تَوعَّدَهُم عَلَىٰ التَّكذيبِ؛ فإنَّه سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ إنَّما أخبرَ عن تَركِهِم لها، وعليه وَقَع الوَعيدُ.

عَلَىٰ أَنَّا نقول: لا يُصِرُّ عَلَىٰ تَرك الصَّلاةِ إِصرارًا مُستَمِرًّا مَن يُصَدِّق بأن الله أَمَر بِها أَصلًا؛ فإنَّه يَستَحيل فِي العادَةِ والطَّبيعَةِ أن يَكونَ الرَّجُل مُصَدِّقًا تَصديقًا جازِمًا أَنَّ الله فَرَض عَلَيهِ كلَّ يَومٍ ولَيلَةٍ خَمسَ صَلَواتٍ، وأنَّه يُعاقِبُه عَلَىٰ تَركِها أَشَدَّ العِقابِ، وهو مع ذَلِكَ مُصِرٌّ عَلَىٰ تَركِها، هَذَا من المُستَحيل قَطعًا؛ فلا يحافِظُ عَلَىٰ تَركِها مُصَدِّقٌ بفَرضِها أبدًا؛ فإنَّ الإِيمانَ يأمُرُ صاحِبَه بِها، فحَيثُ لم يَكُن فِي قَلبِه ما يأمُرُ بِها فليس فِي قَلبِه شَيءٍ من الإيمانِ.

ولا تُصغِ إِلَىٰ كَلامِ مَن ليس له خِبْرة ولا عِلمٌ بأَحكامِ القُلوبِ وأَعمالِها، وتأَمَّلْ فِي الطَّبيعَة بأنْ يَقومَ بقَلبِ العَبدِ إِيمانٌ بالوَعدِ والوَعيدِ، والجَنَّة والنَّار، وأنَّ الله فَرَض عَلَيهِ الصَّلاةَ، وأنَّ الله يُعاقِبُه مُعاقَبَةً عَلَىٰ تَركِها، وهو مُحافِظ عَلَىٰ التَّركِ فِي صِحَّتِه وعافِيَتِه وعَدَم المَوانِع المانِعَة له من الفِعلِ، وهَذَا القَدرُ هو الَّذِي خَفِيَ عَلَىٰ مَن جَعَل الإِيمانَ مُجَرَّدَ التَّصديقِ وإن لم يُقارِنْه فِعلُ واجِبٍ ولا تَركُ مُحَرَّمٍ، وهَذَا من أَمحَلِ المُحالِ أن يَقُومَ بقَلبِ العَبدِ إِيمانٌ جازِمٌ لا يَتقاضَاه فِعلُ طاعَةٍ ولا تَركُ مَعصِيَة،

---

(١) انظر: «تفسير البغوي» (٨/ ٣٠٨).

ونحن نَقولُ الإِيمانُ هو التَّصديقُ، ولَكِن ليس التَّصديقُ مُجَرَّدَ اعتِقادِ صِدقِ المُخبِرِ دون الانقِيادِ له، ولو كان مُجَرَّدُ اعتِقادِ التَّصديقِ إِيمانًا لَكانَ إِبليسُ، وفِرعَونُ وقَومُه، وقَومُ صالِحٍ، واليَهودُ الَّذين عَرَفوا أَنَّ مُحَمَّدًا رَسولُ الله كما يَعرِفون أَبناءَهم مُؤمِنين مصدِّقين، وقد قَالَ تعالَىٰ: ﴿فَإِنَّهُمۡ لَا يُكَذِّبُونَكَ﴾؛ أي: يَعتَقِدون أَنَّك صادِقٌ ﴿وَلَٰكِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ يَجۡحَدُونَ﴾ [الأنعام: ٣٣]، والجُحودُ لا يَكُون إِلَّا بعد معرفةِ الحقِّ، قَالَ تَعالَىٰ: ﴿وَجَحَدُواْ بِهَا وَٱسۡتَيۡقَنَتۡهَآ أَنفُسُهُمۡ ظُلۡمٗا وَعُلُوّٗاۚ﴾ [النمل: ١٤].

وقَالَ مُوسَىٰ لفرعون: ﴿قَالَ لَقَدۡ عَلِمۡتَ مَآ أَنزَلَ هَٰٓؤُلَآءِ إِلَّا رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ بَصَآئِرَ﴾ [الإسراء: ١٠٢].

وقَالَ تَعالَىٰ عن اليَهودِ: ﴿يَعۡرِفُونَهُۥ كَمَا يَعۡرِفُونَ أَبۡنَآءَهُمۡۖ وَإِنَّ فَرِيقٗا مِّنۡهُمۡ لَيَكۡتُمُونَ ٱلۡحَقَّ وَهُمۡ يَعۡلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٤٦].

وأبلَغُ من هَذَا قَولُ النَّفَرين اليهودِيَّين لمَّا جاءَا إِلَىٰ النَّبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وسأَلَاه عمَّا دلَّهُما عَلَىٰ نُبُوَّتِه فقالَا: نَشهَدُ إِنَّك لَنبيٌّ، فقَالَ: «**مَا يَمْنَعُكُمَا مِنِ اتِّبَاعِي؟**» قالَا: إِنَّ داوُد دعا أَلَّا يزالَ فِي ذُرِّيَّتِه نبيٌّ، وإِنَّا نَخافُ إِنِ اتَّبعناكَ أن تَقتُلَنا اليَهودُ. فهَؤُلاءِ قد أَقَرُّوا بأَلسِنَتِهم إِقرارًا مُطابِقًا لمُعتَقَدِهم أَنَّه نبيٌّ، ولم يَدخُلوا بِهَذا التَّصديقِ والإِقرارِ فِي الإِيمانِ؛ لأَنَّهم لم يَلتَزِموا طاعَتَه والانقِيادَ لأَمرِه.

ومن هَذَا كُفرُ أبي طالِبٍ؛ فإِنَّه عَرَف حَقيقَةَ المَعرِفَة أنه صادِقٌ، وأَقرَّ بذَلِك بلِسانِه، وصرَّح به فِي شِعرِه، ولم يَدخُل بذَلِكَ فِي الإِسلامِ، فالتَّصديقُ إِنَّما يَتِمُّ بأَمرَينِ:

أَحَدُهُما: اعتِقادُ الصِّدقِ.

والثَّانِي: محبَّةُ القَلبِ وانقِيادُه.

ولِهَذا قَالَ تَعالَىٰ لإبراهِيم: ﴿قَدْ صَدَّقْتَ ٱلرُّءْيَآ﴾ [الصافات: ١٠٥]، وإبراهِيمُ كان مُعتَقِدًا لصِدقِ رُؤياهُ من حِينِ رَآهَا؛ فإنَّ رُؤيَا الأَنبياءِ وَحيٌ، وإنَّما جعَله مُصَدِّقًا لها بعد أنْ فَعَل ما أُمِر به.

وكَذَلِكَ قَولُه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَالفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ أَوْ يُكَذِّبُهُ»[١]؛ فجَعَل التَّصديقَ عَمَلَ الفَرجِ ما يتمنَّىٰ القَلبُ، والتَّكذيبُ تَركُه لِذَلِكَ، وهَذَا صَريحٌ فِي أنَّ التَّصديقَ لا يَصِحُّ إلَّا بالعَمَل.

وقَالَ الحَسَن: «ليس الإيمانُ بالتَّمَنِّي ولا بالتَّحلِّي، ولكنْ ما وَقَر فِي القَلبِ، وصَدَّقه العَمَل». وقد رُوِي هَذَا مَرفوعًا[٢].

والمَقصودُ: أنَّه يَمتَنِع مع التَّصديقِ الجازِمِ بوُجوبِ الصَّلاةِ، والوَعدِ عَلَىٰ فِعلِها، والوَعيدِ عَلَىٰ تَركِها، وبالله التَّوفيقِ»[٣]. انتَهَىٰ كَلامُه رَحِمَهُ اللَّهُ. وكأنَّ فِي آخِرِه سَقطًا، والمَعنَىٰ:أنَّه يَمتَنِع مع التَّصديقِ الجازِمِ بما ذُكِر أن يُصِرُّ عَلَىٰ تَركِ الصَّلاةِ

---

(١) أخرجه البخاري (٦٢٤٣)، ومسلم (٢٦٥٧) عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٦/ ١٦٣) (٣٠٣٥١)، من طريق جعفر بن سليمان عن زكريا عن الحسن، وقال الألباني في «السلسلة الضعيفة» (١٠٩٨): «وهذا سند ضعيف من أجل زكريا هذا وهو ابن حكيم الحبطي»، وأخرجه: أبو نعيم في «الأربعين» (ص: ٨٥) (٤٣)، وابن بشران في «أماليه» (ص: ١٤٠) (١٢٢٤)، وغيرهما عن الحسن عن أنس به مرفوعًا، وقال الألباني في «السلسلة الضعيفة» (١٠٩٨): «موضوع».

(٣) انظر: «الصلاة وأحكام تاركها» (ص: ٤٩).

مُسلِمٌ، كما تقدَّمَ فِي أوَّلِ كَلامِه، والله أعلَمُ.

الدَّليل الثَّانِي عشر: قَولُه تَعالَىٰ: ﴿وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ مُبَارَكٌ مُّصَدِّقُ ٱلَّذِي بَيۡنَ يَدَيۡهِ وَلِتُنذِرَ أُمَّ ٱلۡقُرَىٰ وَمَنۡ حَوۡلَهَاۚ وَٱلَّذِينَ يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡأٓخِرَةِ يُؤۡمِنُونَ بِهِۦۖ وَهُمۡ عَلَىٰ صَلَاتِهِمۡ يُحَافِظُونَ﴾ [الأنعام: ٩٢].

ووَجهُ الاستِدلالِ بِهَذِه الآيَةِ: أنَّ الإيمانَ بالآخِرَةِ يُحمَل عَلَىٰ الإيمانِ بكِتابِ الله الَّذِي أنزَلَه عَلَىٰ نَبِيِّه مُحَمَّد صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وعَلَىٰ المحافَظَة عَلَىٰ الصَّلَوات الخَمسِ، فالتَّارِكُ للصَّلاةِ عَمدًا إنَّما يَترُكُها لعَدَم إيمانِه بالآخِرَة وذَلِكَ كُفرٌ؛ فيَكونُ تارِكُ الصَّلاةِ كافِرًا، والله أعلَمُ.

الدَّليلُ الثَّالِثَ عَشَرَ: قَولُه تَعالَىٰ: ﴿وَإِذۡ قُلۡنَا لِلۡمَلَٰٓئِكَةِ ٱسۡجُدُواْ لِأٓدَمَ فَسَجَدُوٓاْ إِلَّآ إِبۡلِيسَ أَبَىٰ وَٱسۡتَكۡبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ [البقرة: ٣٤].

قَالَ ابنُ رَجَبٍ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «استدَلَّ أَحمَد وإسحاقُ عَلَىٰ كُفرِ تارِكِ الصَّلاةِ بكُفرِ إبلِيس بتَركِ السُّجودِ لآدَمَ، وتَركِ السُّجودِ لِلَّه أعظَمُ»(١). انتَهَىٰ.

وقد رَوَىٰ مُسلِم فِي «صَحِيحِه» حَديثَين فِي كُفرِ تارِكِ الصَّلاةِ: أحدُهُما حَديثُ أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِذَا قَرَأَ ابْنُ آدَمَ السَّجْدَةَ فَسَجَدَ اعْتَزَلَ الشَّيْطَانُ يَبْكِي، يَقُولُ: يَا وَيْلَهُ**» وفِي رِوايةٍ: «**يَا وَيْلِي! أُمِرَ ابْنُ آدَمَ بِالسُّجُودِ فَسَجَدَ فَلَهُ الجَنَّةُ، وَأُمِرْتُ بِالسُّجودِ فَأَبَيْتُ فَلِيَ النَّارُ**»، وفِي

---

(١) انظر: «جامع العلوم والحكم» (١/ ١٤٩).

رِوايَةٍ: «فَعَصَيْتُ فَلِيَ النَّارُ»(١).

وظاهِرُ صَنيعِ مُسلِم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي ضمِّ هَذَا الحَديث إِلَىٰ حَديثِ جابِرٍ الصَّريحِ فِي كُفرِ تارِكِ الصَّلاةِ مُشعِرٌ بمُوافَقَتِه لأَحمَد وإِسحاقَ فيما استدَلَّا به.

فَصلٌ

وأَمَّا الاستِدلالُ بالسُّنَّة عَلَىٰ كُفرِ تارِكِ الصَّلاةِ فمِن وُجوهٍ:

الأوَّلُ: ما رَواهُ الإمام أَحمَد ومُسلِم وأهل السنن وعبدُ الله ابن الإمام أَحمَد والدَّارَقُطنِيُّ وأبو بَكرٍ الآجُرِّيُّ وغيرهم عن جابِرِ بنِ عَبدِ الله رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يقولُ: «بَيْنَ العَبْدِ وَبَيْنَ الكُفرِ أَوِ الشِّرْكِ تَرْكُ الصَّلَاةِ». هَذَا لفظ أكثَرِهم، وقَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ».

ولفظ مُسلِم: «بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالكُفرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ».

وفِي رِوايَةٍ للتِّرمِذِيِّ: «بَيْنَ الكُفْرِ وَالإِيمَانِ تَرْكُ الصَّلَاةِ».

وفِي أُخرَىٰ له: «بَيْنَ العَبْدِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالكُفرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ» وقَالَ: «هَذَا حديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ».

وفِي رِوايَة لعَبدِ الله ابنِ الإمام أَحمَد: «بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ أَنْ يَتْرُكَ الصَّلَاةَ، وَبَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الكُفرِ أَنْ يَتْرُكَ الصَّلَاةَ».

---

(١) أخرجه مسلم (٨١) عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، و(٨٢) عن جابر بن عبد الله رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، بلفظ: «إن بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة».

وفِي رِوايَةٍ للطَّبَرانِيِّ: «**لَيسَ بَيْنَ العَبْدِ وَبَيْنَ الكُفْرِ إِلَّا تَرْكُ الصَّلَاةِ**».

وفِي رِوايَةٍ للآجُرِّيِّ: «**لَيسَ بَيْنَ العَبْدِ المُسْلِمِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ إِلَّا تَرْكُ الصَّلَاةِ**»[1].

الدَّليل الثَّانِي: ما رَواهُ الإمام أَحمَد وابنُه عبد الله والتِّرمِذِيُّ والنَّسائِيُّ وابنُ ماجَهْ والدَّارَقُطنِيُّ وأبو بَكرٍ الآجُرِّيُّ عن بُرَيدَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**العَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ؛ فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ**». قَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ غَريبٌ»، وصحَّحَه -أيضًا- ابنُ حِبَّانَ، والحاكِمُ وقَالَ: «لا تُعرَفُ له عِلَّة بوَجهٍ من الوُجوهِ». ووافَقَه الحافِظ الذَّهَبِيُّ -رَحِمَه الله تعالَىٰ- فِي «تَلْخِيصِه»[2].

الدَّليلُ الثَّالِثُ: ما رَواهُ الطَّبَرانِيُّ فِي «الكَبِير» عن ثَوبانَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يَقولُ: «**بَيْنَ العَبْدِ وَبَيْنَ الكُفْرِ وَالإِيمَانِ الصَّلَاةُ؛ فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ أَشْرَكَ**». ورَواهُ الحافِظ هِبَة الله الطَّبَرانِيُّ بإسنادِه، قَالَ المُنذِرِيُّ: «صَحيحٌ»، وكذا قَالَ ابنُ القَيِّم فِي كتاب «الصَّلاةِ»: «رَواهُ هِبَة الله الطَّبَرانِيُّ وقَالَ:

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٣٧٠) (١٥٠٢١)، ومسلم (٨٢)، وأبو داود (٤٦٧٨)، والترمذي (٢٦٢٠)، و(٢٦١٨)، و(٢٦١٩) والنسائي (٤٦٤)، وابن ماجه (١٠٧٨)، وعبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٥٨) (٧٦٨)، و(١/ ٣٥٨) (٧٧٠)، والدارقطني في «سننه» (٢/ ٣٩٦) (١٧٥٣)، والآجري في «الشريعة» (٢/ ٦٤٥) (٢٦٧)، و(٢/ ٦٤٥) (٢٦٦) والطبراني في المعجم «الصغير» (١/ ٢٣١) (٣٧٤)، وغيرهم من حديث جابر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

(٢) أخرجه أحمد (٥/ ٣٤٦) (٢٢٩٨٧)، والترمذي (٢٦٢١)، والنسائي (٤٦٣)، وابن ماجه (١٠٧٩)، والدارقطني في «سننه» (٢/ ٣٩٥) (١٧٥١)، وابن حبان في «صحيحه» (٤/ ٣٠٥) (١٤٥٤)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٤٨) (١١)، وغيرهم من حديث بريدة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، وصححه الألباني «المشكاة» (٥٧٤).

إِسنادُه صَحيحٌ عَلَىٰ شرط مُسلِمٍ»[١].

الدَّليل الرَّابعُ: ما رَواهُ ابن ماجَهْ فِي «سُنَنِه» وعَبدُ الله ابنُ الإمام أَحمَد فِي كتاب «السُّنَّة» عن أَنَسِ بنِ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَيْسَ بَيْنَ العَبْدِ وَالشِّرْكِ إِلَّا تَرْكُ الصَّلَاةِ؛ فَإِذَا تَرَكَهَا فَقَدْ أَشْرَكَ**».

ورَواهُ الحافِظ مُحَمَّدُ بنُ نَصرٍ المَروَزِيُّ فِي كتاب الصَّلاةِ ولَفظُه: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقولُ: «**بَيْنَ العَبْدِ وَالكُفْرِ وَالشِّرْكِ تَرْكُ الصَّلَاةِ؛ فَإِذَا تَرَكَ الصَّلَاةَ فَقَدْ كَفَرَ**».

ورَواهُ الطَّبَرانِيُّ فِي «الأَوسَط» بإِسنادٍ لا بأسَ به ولَفظُه: «**مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ مُتَعَمِّدًا فَقَدْ كَفَر جِهَارًا**»[٢].

الدَّليلُ الخامِسُ: وما رَواهُ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة» عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الشِّرْكُ أَخْفَىٰ فِي أُمَّتِي مِنْ دَبِيبِ الذَّرِّ عَلَىٰ الصَّفَا، وَلَيْسَ بَيْنَ العَبْدِ وَالكُفْرِ إِلَّا تَرْكُ الصَّلَاةُ**»[٣].

---

(١) لم أقف عليه عند الطبراني، وأخرجه مسلم (٨٢)، وغيره من حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كما تقدم.

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٠٨٠)، وعبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٤٥) (٧٣٢)، والمروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٢/ ٨٨٠) (٨٩٩) عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٥٣٨٨)، وأخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٣/ ٣٤٣) (٣٣٤٨) بنحوه، وضعف الألباني إسناد الطبراني كما في «السلسلة الضعيفة» (٢٥٠٨).

(٣) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٣٦)، وإسناده ضعيف: تفرد به عباد بن صهيب البصري قال البخاري والنسائي، وغيرهما عنه: متروك، وانظر: «السلسلة الضعيفة» (٣٧٥٥).

الدَّليل السَّادِسُ: ما رَواهُ الإمام أَحمَد بإِسنادٍ جيِّد، وابنُه عَبدُ الله فِي كتاب «السُّنَّة»، والآجُرِّيُّ فِي كتاب «الشَّريعَة»؛ كِلاهُما من طَريقِه، والطَّبَرانِيُّ فِي «الكَبير» و«الأَوسَط»، وابنُ حِبَّان فِي «صَحِيحِه»، عن عَبدِ الله بن عَمرِو بنِ العاص رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عن النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّه ذَكَر الصَّلاةَ يومًا فقَالَ: «**مَنْ حَافَظَ عَلَيْهَا كَانَتْ لَهُ نُورًا وَبُرْهَانًا وَنَجَاةً يَوْمَ القِيَامَةِ، وَمَنْ لَمْ يُحَافِظْ عَلَيْهَا لَمْ يَكُنْ لَهُ نُورٌ وَلا بُرْهَانٌ وَلا نَجَاةٌ، وَكَانَ يَوْمَ القِيَامَةِ مَعَ قَارُونَ وَفِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَأُبَيِّ بْنِ خَلَفٍ**»[(١)].

قَالَ ابنُ القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «إنَّما خصَّ هَؤُلاءِ الأَربَعَةَ بالذِّكرِ لأنَّهُم من رُءُوس الكَفَرة، وفيه نُكتَة بَديعَة؛ وهو أنَّ تارِكَ المُحافَظَة عَلَىٰ الصَّلاة إمَّا أن يَشغَلَه مالُه، أو مُلكُه، أو رِياسَتُه، أو تِجارَتُه؛ فمَن شَغَله عنها مالُه فهو مع قَارُون، ومَن شَغَله عنها مُلكُه فهو مع فِرعَون، ومَن شَغَله عنها رِياسَة من وَزارَة أو غَيرِها فهو مع هَامَان، ومَن شَغَله عَنهَا تِجارَته فهو مع أُبَيِّ بنِ خَلَفٍ». انتهَىٰ[(٢)].

الدَّليل السَّابِع: ما رَواهُ الطَّبَرانِيُّ ومُحَمَّدُ بنُ نَصرٍ المَروَزِيُّ وابنُ أبي حاتِمٍ عن عُبادَةَ بنِ الصَّامِت رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: أَوصانَا رَسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقَالَ: «**لا تُشْرِكُوا بِاللهِ، وَلا تَتْرُكُوا الصَّلاةَ عَمْدًا؛ فَمَنْ تَرَكَهَا عَمْدًا مُتَعَمِّدًا فَقَدْ خَرَجَ مِنَ المِلَّةِ**»[(٣)].

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ١٦٩) (٦٥٧٦)، وعبد الله في «السنة» (١/ ٣٦٣) (٧٨٢)، والآجري في «الشريعة» (٢/ ٦٥١) (٢٧٥)، والطبراني في «الكبير» (١٣/ ٦٧) (١٦٣)، وفي «الأوسط» (٢/ ٢١٣) (١٧٦٧)، وابن حبان (٤/ ٣٢٩) (١٤٦٧) عن عبد الله بن عَمرو بن العاص رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وصححه الألباني في «مشكاة المصابيح» (٥٧٨).

(٢) انظر: «الصلاة وأحكام تاركها» (ص: ٥١).

(٣) أخرجه المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٢/ ٨٨٩) (٩٢٠)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» =

الدَّلِيلُ الثَّامِنُ: ما رَواهُ الطَّبَرانِيُّ وأبو يَعلَىٰ وابنُ خُزيمَةَ فِي «صَحِيحِه» عن أبي عَبدِ الله الأَشعَرِيِّ: أنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَىٰ رَجُلًا لا يُتِمُّ رُكوعَه، ويَنقُر فِي سُجودِه وهو يُصَلِّي فقال صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَوْ مَاتَ هَذَا عَلَىٰ حَالِهِ مَاتَ عَلَىٰ غَيْرِ مِلَّةِ مُحَمَّدٍ** صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ». قَالَ أبو صالِحٍ: قُلتُ لأبي عَبدِ الله: مَن حدَّث بِهَذا عن رَسولِ الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: أُمراءُ الأَجنادِ: عَمرُو بنُ العاصِ وخالِدُ بنُ الوَليدِ وشُرَحبِيلُ بنُ حَسَنَةٍ ويَزيدُ بنُ أبي سُفيانَ؛ سَمِعوه من رَسُولِ الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ(١).

قُلتُ: إذا كان مَن يُصَلِّي ولا يُتِمُّ الرُّكوعَ، ويَنقُر فِي السُّجودِ عَلَىٰ غَيرِ المِلَّة المُحَمَّدِيَّة؛ فتارِكُ الصَّلاةِ بالكُلِّيَّة أَولَىٰ أن يَكُون خارِجًا من المِلَّة.

الدَّلِيلُ التَّاسِعُ: ما رَواهُ الإِمام أَحمَدُ والبُخارِيُّ والنَّسائِيُّ عن حُذَيفَة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أنَّه رَأَىٰ رَجُلًا لا يُتِمُّ الرُّكوعَ والسُّجودَ قَالَ: ما صَلَّيتَ، ولو مُتَّ مُتَّ عَلَىٰ غَيرِ الفِطرَة الَّتِي فَطرَ الله مُحَمَّد صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيهَا»(٢).

قَالَ الحافِظ ابنُ حَجَرٍ فِي «فَتحِ البارِي»: «استُدِلَّ به عَلَىٰ تَكفيرِ تارِكِ الصَّلاةِ؛ لأنَّ ظاهِرَه أنَّ حُذيفَةَ نَفَىٰ الإِسلامَ عمَّن أخلَّ ببَعضِ أَركانِها؛ فيَكُون نَفيُه عمَّن أخلَّ

=

(٣/ ٩٤٧) (٥٢٩٠)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٤/ ٢١٦)، وعزاه للطبراني، وقال الألباني في «السلسلة الضعيفة» (٥٩٩١): «منكر».

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٤/ ١١٥) (٣٨٤٠)، وأبو يعلىٰ في «مسنده» (١٣/ ١٣٩) (٧١٨٤)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١/ ٣٣٢) (٦٦٥)، وحسنه الألباني في «صفة الصلاة» (ص: ١٣١).

(٢) أخرجه أحمد (٥/ ٣٨٤) (٢٣٣٠٦) والبخاري (٧٩١)، والنسائي (١٣١٢) عن حذيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

بِها كُلِّها أَولَىٰ، قَالَ: وهو مَصيرٌ من البُخارِيِّ إِلَىٰ أَنَّ الصَّحابِيَّ إذا قَالَ سُنَّة مُحَمَّد أو فِطرَته كان حَديثًا مَرفوعًا، وقد خالَفَ فِيهِ قَومٌ، والرَّاجِحُ الأَوَّلُ»(١). انتهَىٰ.

الدَّليلُ العاشِرُ: ما رَواهُ الإمام أَحمَد والطَّبَرانِيُّ فِي «الكَبِير» و«الأَوسَط» عن مُعاذِ بنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«مَنْ تَرَكَ صَلَاةً مَكْتُوبَةً عَمْدًا فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ ذِمَّةُ اللهِ عَزَّوَجَلَّ»**(٢).

قَالَ ابنُ القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «ولو كان باقِيًا عَلَىٰ إِسلامِه لَكانَت له ذِمَّة الإِسلامِ»(٣). انتهَىٰ.

الدَّليلُ الحادِي عَشَرَ: ما رَواهُ البُخارِيُّ فِي «الأَدَب المُفرَد» وابنُ ماجَهْ فِي «سُنَنه» عن أبي الدَّرداءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَوصانِي رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتِسعٍ... فذَكَر مِنهَا: **«وَلَا تَتْرُكَنَّ الصَّلَاةَ المَكْتُوبَةَ مُتَعَمِّدًا، وَمَنْ تَرَكَهَا مُتَعَمِّدًا بَرِئَتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ»**(٤).

الدَّليلُ الثَّانِي عَشَرَ: ما رَواهُ البُخارِيُّ فِي «صَحِيحِه» عن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«مَنْ صَلَّىٰ صَلَاتَنَا، وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا، وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا فَذَلِكَ**

---

(١) انظر: «فتح الباري» (٢/ ٢٧٥).

(٢) أخرجه أحمد (٥/ ٢٣٨) (٢٢١٢٨)، والطبراني في «الكبير» (٢٠/ ٨٢) (١٥٦)، وفي «الأوسط» (٨/ ٥٨) (٧٩٥٦) عن معاذ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصححه الألباني في «إرواء الغليل» (٢٠٢٦).

(٣) انظر: «الصلاة وأحكام تاركها» (ص: ٥٢).

(٤) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (ص: ٢٠) (١٨)، وابن ماجه في «صحيحه» (٤٠٣٤) عن أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وحسنه الألباني في «صحيح الأدب المفرد» (ص: ٣٨).

المُسْلِمُ الَّذِي لَهُ ذِمَّةُ اللهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ؛ فَلَا تُخْفِرُوا اللهَ فِي ذِمَّتِهِ». ورَواهُ الإمام أَحمَدُ وأَهلُ السُّنَن إلَّا ابنَ ماجَهْ بنَحوِه[1].

قَالَ ابنُ القيم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «وَجهُ الدَّلالَة فِيهِ من وَجهَينِ:

أَحَدُهُما: أنَّه إنَّما جَعَله مُسلِمًا بِهَذِه الثَّلاثَة؛ فلا يَكُون مُسلِمًا بدُونِها.

الثَّانِي: أنَّه إذا صلَّىٰ إِلَىٰ الشَّرقِ لم يَكُن مُسلِمًا حتَّىٰ يُصَلِّيَ إِلَىٰ قِبلَة المُسلِمين؛ فكَيف إذا تَرَكَ الصَّلاةَ بالكُلِّيَّة»[2]. انتَهىٰ.

الدَّليلُ الثَّالِثَ عَشَرَ: ما رَواهُ مالِكٌ والشَّافِعِيُّ وأَحمَدُ والنَّسائِيُّ والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» والبُخارِيُّ فِي «تاريخِه» وابنُ حِبَّان والدَّارَقُطنِيُّ من حَديثِ بُسرِ بنِ مِحجَن، عن أبيه مِحجَنِ بن الأَدرَعِ الأَسلَمِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أنَّه كان فِي مَجلسٍ مع النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فأُذِّن بالصَّلاةِ؛ فقام رَسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فصَلَّىٰ، ورَجَع ومِحجَنٌ فِي مَجلِسِه، فقَالَ له رَسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَ النَّاسِ، أَلَسْتَ بِرَجُلٍ مُسْلِمٍ؟**» قَالَ: بلىٰ يا رَسُولَ الله، كُنتُ قد صلَّيتُ فِي أَهلِي، فقَالَ له رَسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِذَا جِئْتَ المَسْجِدَ وَكُنْتَ قَدْ صَلَّيْتَ، فَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلِّ مَعَ النَّاسِ وَإِنْ كُنْتَ قَدْ صَلَّيْتَ**» قَالَ الحاكِم: «صَحيحٌ» وأقرَّه الذَّهبِيُّ[3].

---

(١) أخرجه البخاري (٣٩١)، وأحمد (٣/ ١٩٩) (١٣٠٧٨)، وأبو داود (٢٦٤١)، والترمذي (٢٦٠٨)، والنسائي (٤٩٩٧).

(٢) انظر: «الصلاة وأحكام تاركها» (ص: ٥٢).

(٣) أخرجه مالك في «الموطأ» (١/ ١٣٢) (٨)، والشافعي في «مسنده» (ص: ٢١٤)، وأحمد (٤/ ٣٤) =

قَالَ ابن القيم -رَحِمَه الله تعالَىٰ-: «فجَعَل الفارِقَ بين المُسلِم والكافِرِ الصَّلاةَ، وأنت تَجِدُ تحت أَلفاظِ الحَديثِ أنَّك لو كُنتَ مُسلِمًا لَصَلَّيتَ، وهَذَا كما تَقولُ: ما لَكَ لا تتكَلَّمُ، أَلَستَ بناطِقٍ؟ وما لَكَ لا تتحَرَّكُ أَلَستَ بحيٍّ؟ ولو كان الإِسلامُ يَثبُت مع عَدَم الصَّلاةِ لَمَا قَالَ لمَن رآه لا يُصَلِّي: «**أَلَسْتَ بِرَجُلٍ مُسْلِمٍ؟**»[(١)]. اهـ.

الدَّليلُ الرَّابعَ عَشَر: ما رَواهُ أبو داوُد فِي «سُنَنِه» والبُخارِيُّ فِي «تاريخِهِ» عن يَزيدَ بنِ عامِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُ قَالَ: جِئتُ والنَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ فِي الصَّلاةِ، فجَلَستُ ولم أَدخُل مَعَهُم فِي الصَّلاةِ، قَالَ: فانصَرَفَ عَلَينا رَسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ فرَأَىٰ يَزيدَ جالِسًا فقَالَ: «**أَلَمْ تُسْلِمْ يا يَزِيدُ؟**» قَالَ: بلىٰ يا رَسُولَ الله قد أَسلَمتُ، قَالَ: «**فَمَا مَنَعَكَ أَنْ تَدْخُلَ مَعَ النَّاسِ فِي صَلاتِهِمْ؟**» قَالَ: إنِّي كُنتُ قد صَلَّيتُ فِي مَنزِلِي، وأنا أَحسِبُ أنْ قد صَلَّيتُم، فقَالَ: «**إِذَا جِئْتَ إِلَىٰ الصَّلاةِ فَوَجَدْتَ النَّاسَ فَصَلِّ مَعَهُمْ وَإِنْ كُنْتَ قَدْ صَلَّيْتَ تَكُنْ لَكَ نَافِلَةً وَهَذِهِ مَكْتُوبَةً**»[(٢)].

ففي هَذَا الحَديثِ أنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ جعَل الصَّلاةَ عَلَمًا عَلَىٰ الإسلام، وفَرقًا بين المُسلِمِ والكافِرِ، ولو كان تارِكُ الصَّلاةِ مُسلِمًا لَمَا قَالَ النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ لمَن رَآهُ لم

=

(١٦٤٤٢)، والنسائي (٨٥٧)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٣٧١) (٨٩٠)، والبخاري في «تاريخه» (٨/ ٤)، وابن حبان في «صحيحه» (٦/ ١٦٤) (٢٤٠٥)، والدارقطني في «سننه» (٢/ ٢٨٣) (١٥٤١)، عن بسر بن محجن، عن أبيه، وصححه الألباني في «المشكاة» (١١٥٣).

(١) انظر: «الصلاة وأحكام تاركها» (ص: ٥٣).

(٢) أخرجه أبو داود (٥٧٧)، والبخاري في «تاريخه» (٨/ ١٠٩) عن يزيد بن عامر، وضعفه الألباني.

يَدخُلْ مع النَّاس فِي الصَّلاةِ: «أَلَمْ تُسْلِمْ؟» فدلَّ عَلَىٰ أنَّ تارِكَ الصَّلاةِ ليس بمُسلِمٍ.

الدَّليلُ الخامِسَ عَشَرَ: ما رَواهُ الإمام أَحمَد والتِّرمِذِيُّ والنَّسائِيُّ وابن ماجَهْ والبُخارِيُّ فِي «تاريخِهِ» من حَديثِ مُعاذِ بنِ جَبلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**رَأْسُ الأَمْرِ الإِسْلَامُ، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ...**» الحَديثَ. قَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذا حَديثٌ صَحيحٌ»(١).

قَالَ ابنُ القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «وَجهُ الاستِدلالِ به: أنَّه أخبرَ أنَّ الصَّلاةَ من الإِسلامِ بمَنزِلة العَمودِ الَّذِي تَقومُ عَلَيهِ الخَيمَةُ؛ فكما تَسقُط الخَيمَة بسُقوطِ عَمُودِها فهَكَذا يَذهَب الإِسلامُ بذَهابِ الصَّلاةِ، وقد احتَجَّ أَحمَد بِهَذا بعَينِه»(٢). انتَهَىٰ.

الدَّليل السَّادِسَ عشَر: ما فِي «الصَّحِيحَين» عن عَبدِ الله بن عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**بُنِيَ الإِسْلَامُ عَلَىٰ خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ البَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ**». ورَواهُ الإِمامُ أَحمَد وغَيرُه(٣).

قَالَ ابنُ القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «وَجهُ الاستِدلالِ به من وُجوهٍ:

---

(١) أخرجه أحمد (٣٦/ ٣٨٧) (٢٢٠٦٨)، والترمذي (٢٦١٦)، والنسائي، وابن ماجه (٣٩٧٣)، والبخاري في «تاريخه» (٧/ ٤٢٦) عن معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٥١٣٦).

(٢) انظر: «الصلاة وأحكام تاركها» (ص: ٥٢).

(٣) أخرجه البخاري (٨)، ومسلم (١٦)، والترمذي (٢٦٠٩)، والنسائي (٥٠٠١)، وأحمد (٢/ ٩٢) (٥٦٧٢)، وغيرهم من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

أَحَدُها: أنَّه جَعَل الإسلامَ كالقُبَّة المَبنِيَّة عَلَىٰ خمسَةِ أَركانٍ، فإذا وَقَع رُكنُها الأَعظَمُ وَقَعت قُبَّة الإسلامِ.

الثَّانِي: أنَّه جَعَل هَذِه الأَركانَ فِي كَونِها أَركانًا لقُبَّة الإِسلامِ قَرينَةَ الشَّهادَتَين، فهُما رُكنٌ، والصَّلاةُ رُكنٌ، والزَّكاةُ رُكنٌ، فما بالُ قُبَّة الإِسلامِ تَبقَىٰ بعد سُقوطِ أَحَدِ أَركانِها دُون بَقِيَّة أَركانِها.

الثَّالِثُ: أنَّه جَعَل هَذِه الأركانَ نَفْسَ الإِسلامِ، وداخِلَةً فِي مُسَمَّىٰ اسمِهِ، وما كان اسمًا لمَجموعِ أُمورٍ إذا ذَهَب بَعضُها ذَهَب ذَلِكَ المُسَمَّىٰ، ولاسِيَّما إذا كان من أَركانِه لا من أَجزائِه الَّتِي لَيسَت برُكنٍ؛ كالحائِطِ للبَيتِ؛ فإنَّه إذا سَقَط سَقَط البَيتُ، بخِلافِ العَودِ والخَشَبة واللَّبنة ونَحوِها»[1]. انتهَىٰ.

الدَّليلُ السَّابعَ عَشَرَ: ما رَواهُ الإمام أَحمَدُ والدَّارِمِيُّ والطَّبَرانِيُّ فِي «الصَّغيرِ» والبيهَقِيُّ فِي «شُعَب الإيمان» عن جابِرِ بنِ عَبدِ الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عن النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مِفْتَاحُ الجَنَّةِ الصَّلَاةُ، وَمِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ**»[2].

قَالَ الطِّيِّبِيُّ: «جُعِلت الصَّلاةُ مُقَدِّمَة لدُخولِ الجَنَّة، كما جَعَل الوُضوءَ مُقَدِّمَة

---

(١) انظر: «الصلاة وأحكام تاركها» (ص: ٥٢).

(٢) أخرجه أحمد (٣/ ٣٤٠) (١٤٧٠٣)، والطبراني في «المعجَم الصغير» (١/ ٣٥٦) (٥٩٦)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤/ ٢٣٩) (٢٤٥٥)، وغيرهم عن جابر ضي الله عنه، وضعفه الألباني في «مشكاة المصابيح» (٢٩٤) وأخرجه الدارمي في «سننه» (١/ ٥٣٩) (٧١٤) عن علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وصححه الألباني في «المشكاة» (٣١٢).

للصَّلاةِ، فكَمَا لا تُمكِن الصَّلاةُ بدُونِ وُضوءٍ، لا يتهَيَّأُ دُخولُ الجَنَّة بدُونِ صَلاةٍ، قَالَ بَعضُهم: فِيهِ دَليل لِمَن كفَّر تارِكَ الصَّلاةِ»[1]. انتَهىٰ.

وقَالَ ابنُ القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «هَذَا يدلُّ عَلَىٰ أنَّ مَن لم يَكُن من أَهلِ الصَّلاةِ لم تُفتَحْ له الجَنَّة، وهي تُفتَحُ لكُلِّ مُسلِمٍ فليس تارِكُها مُسلِمًا.

ولا تَناقُضَ بين هَذَا وبين الحَديثِ الآخَرِ وهو قَولُه: «**مِفْتَاحُ الجَنَّةِ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ**»، فإنَّ الشَّهادَةَ أَصلُ المِفتاحِ، والصَّلاةُ وبَقِيَّة الأَركانِ أَسنانُه الَّتِي لا يَحصُل الفَتحُ إلَّا بِها؛ إذ دُخولُ الجَنَّة مَوقوفٌ عَلَىٰ المِفتاحِ وأَسنانِه، وقَالَ البُخارِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «وقِيلَ لوَهبِ بنِ مُنَبِّهٍ: أَلَيس مِفتاحُ الجَنَّة «لا إِلَه إِلَّا الله»؟ قَالَ: بلىٰ، ولكِنْ ليس مِفتاحٌ إلَّا وله أَسنانٌ؛ فإنْ جِئتَ بمِفتاحٍ له أَسنانٌ فُتِح لك، وإلَّا لم يُفتَحْ لَكَ»[2]. انتَهىٰ[3].

قُلتُ: وهَذَا المَسلَكُ الَّذِي سَلَكه ابنُ القيم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي الجَمعِ بين الحَديثَينِ ضَعيفٌ؛ لتَسوِيَتِه بين الصَّلاةِ وبَقِيَّة الأَركانِ فِي كَونِ الجَميعِ أَسنانًا لمِفتاحِ الجَنَّة لا غَيرُ، وعَلَىٰ هَذَا فلا يكون فِي حَديثِ جابِرٍ فائِدَةٌ، ولا يكون للصَّلاةِ مَزِيَّة تَخُصُّها.

والَّذِي يَظهَرُ لي: أَنَّه إنَّما أَطلَق الصَّلاةَ عَلَىٰ أَنَّها مِفتاحُ الجَنَّة لكَونِها مُشتَمِلة عَلَىٰ أَصلِ المِفتاحِ وأَعظَمِ أَسنانِه، فأَصلُ المِفتاحِ شَهادَة أن لا إِلَهَ إِلَّا الله؛ وهي مع التَّشهُّد

---

١ انظر: «شرح مشكاة المصابيح» للطيبي (٣/ ٧٥٢).

(٢) انظر: «صحيح البخاري» (٢/ ٧١).

(٣) انظر: «الصلاة وأحكام تاركها» (ص: ٥٣).

الأَخيرِ رُكنٌ من أَركانِ الصَّلاةِ، لا تَصِحُّ الصَّلاةُ بدُونِها، ومع التَّشَهُّد الأَوَّل واجِبٌ تبطُلُ الصَّلاةُ بتعَمُّد تَركِها فيه، ويَتلُوها شَهادَةُ أنَّ مُحَمَّدًا رَسولُ الله؛ وهي قَرينَةُ الشَّهادَةِ بالوَحدانِيَّة وأَعظَمُ من سائِرِ الأَسنانِ، ثمَّ الصَّلاةُ مع قَطعِ النَّظرِ عمَّا اشتَمَلَت عَلَيهِ هي السِّنُّ الأَعظَمُ للمِفتاحِ؛ لأَنَّها عَمودُ الإِسلامِ، إذا سَقَطت سَقَط بِناءُ الإِسلامِ وذَهَب؛ كما فِي الحَديثِ الصَّحيحِ: «**بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالكُفْرِ تَرْكُ الصَّلاةِ**»(١).

وأَيضًا: فقد جاء فِي حَديثٍ سَيأتِي ذِكرُه إن شَاءَ الله أنَّ أَوَّلَ ما يُحاسَب به العَبدُ يَومَ القِيامَة الصَّلاةُ؛ فإن صَلَحت فقد أَفلَح وأَنجَح، وإن فَسَدَت فقد خاب وخَسِر، وفِي حَديثٍ آخَرَ أَنَّها: «**إِنْ تُقُبِّلَتْ تُقُبِّلَ مِنْهُ سَائِرُ عَمَلِهِ، وَإِنْ رُدَّتْ رُدَّ سَائِرُ عَمَلِهِ**».

ولَمَّا كانت الصَّلاةُ مُختَصَّةً بِهَذه المَزايَا دُونَ بَقِيَّة الأَركانِ كانت مِفتاحًا للجَنَّة.

وإذا عَرَفْتَ أنَّ مَن أتىٰ بِها فقد أتىٰ بأَصلِ المِفتاحِ وزِيادَةٍ؛ عَرَفْتَ أنَّه لا تَعارُضَ بين حَديثِ جابرٍ وبين قَولِهِ فِي الحَديثِ الآخَرِ: «**مِفْتَاحُ الجَنَّةِ شَهَادَةُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ**»(٢)، والله أعلَمُ.

الدَّليلُ الثَّامِنَ عَشَرَ: ما رَواهُ الإمام أَحمَد والبُخارِيُّ والنَّسائِيُّ وابن ماجَهْ عن بُرَيدَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ: «**مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ العَصْرِ حَبِطَ عَمَلُهُ**»(٣).

---

(١) تقدم.

(٢) تقدم.

(٣) أخرجه أحمد (٥/ ٣٤٩) (٢٣٠٠٧)، والبخاري (٥٥٣)، والنسائي (٤٧٤)، وابن ماجه (٦٩٤) =

ورَوَىٰ الإمام أَحمَد -أيضًا- عن أبي الدَّرداءِ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ العَصْرِ مُتَعَمِّدًا حَتَّىٰ تَفُوتَهُ فَقَدْ أَحْبَطَ عَمَلَهُ**»(١).

ووَجهُ الاستِدلالِ به: أنَّه لا يُحبَط إلَّا عَملُ الكافِرِ، كما أخبَرَ الله بذَلِكَ فِي آياتٍ من القُرآنِ؛ فدلَّ عَلَىٰ أنَّ تارِكَ الصَّلاةِ كافِرٌ، والله أعلَمُ.

قَالَ العَلَّامَةُ ابنُ القَيِّمِ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «فإن قِيلَ: فأيُّ فائِدَةٍ فِي تَخصيصِ صَلاةِ العَصرِ بكَونِها مُحبِطَةً دُون غَيرِها من الصَّلَوات؟

قِيلَ: الحَديثُ لم يَنفِ الحُبوطَ بغَيرِ العَصرِ إلَّا بمَفهومِ لَقَبٍ؛ وهو مَفهومٌ ضَعيفٌ جدًّا، وتَخصيصُ العَصرِ بالذِّكرِ لشَرَفِها من بين الصَّلواتِ؛ ولِهَذا كانت هي الصَّلاةَ الوُسطَىٰ بنَصِّ رَسولِ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ الصَّحيحِ الصَّريحِ؛ ولِهَذا خصَّها بالذِّكرِ فِي الحَديثِ الآخَرِ وهو قَولُه: «**الَّذِي تَفُوتُهُ صَلَاةُ العَصْرِ فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ**»(٢)؛ أي: فكَأَنَّما سُلِب أَهلَه ومالَه فأَصبَح بلا أَهلٍ ولا مالٍ، وهذا تَمثيلٌ لحُبوطِ عَمَلِه بتَركِها، كأنَّه شبَّه أعمالَه الصَّالِحَةَ بانتِفاعِه بِها وتَمَتُّعِه بِها بمَنزلة أَهلِه؛ فإذا تَرَك صَلاةَ العَصرِ فهو كَمَن له أَهلٌ ومالٌ فخَرَج من بَيتِه لحاجَةٍ وفيه أهلُهُ ومالُهُ؛ فرَجَع

=

عن بريدة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

(١) أخرجه أحمد (٦/ ٤٤٢) (٢٧٥٣٢) عن أبي الدرداء رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، وقال شعيب الأرنؤوط: صحيح لغيره وهذا إسناد ضعيف لضعف عباد بن راشد ولانقطاعه.

(٢) أخرجه مسلم (٦٢٦)، وغيره عن ابن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا.

وقد اجتيحَ الأَهلُ والمالُ؛ فبَقِيَ وِترًا دُونَهم، ومَوتُورًا بفَقْدِهم؛ فلو بَقِيَت عَلَيهِ أَعمالُه الصَّالِحَةُ لم يَكنْ التَّمثيلُ مُطابِقًا»(١). انتهَىٰ.

الدَّليل التَّاسِعَ عَشَرَ: ما رَواهُ الإِمام أَحمَد ومُسلِم وابن ماجَهْ بإسناد مُسلِمٍ عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِذَا قَرَأَ ابْنُ آدَمَ السَّجْدَةَ فَسَجَدَ اعْتَزَلَ الشَّيْطَانُ يَبْكِي، يَقُولُ: يَا وَيْلَهُ**» وفِي رِوايةٍ: «**يَا وَيْلِي! أُمِرَ ابْنُ آدَمَ بِالسُّجُودِ فَسَجَدَ فَلَهُ الجَنَّةُ، وَأُمِرْتُ بِالسُّجُودِ فَأَبَيْتُ فَلِيَ النَّارُ**»(٢).

وقد ذَكَرْنا قريبًا أن مُسلِمًا -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- ضمَّ هَذَا الحَديثَ إِلَىٰ حَديثِ جابِرٍ الصَّريحِ فِي تكفيرِ تارِكِ الصَّلاةِ؛ فأفاد صَنيعُه أنَّه أورَدَه ليستَدِلَّ به عَلَىٰ كُفرِ تارِكِ الصَّلاةِ، كما استَدَلَّ أَحمَدُ وإسحاقُ عَلَىٰ ذَلِكَ بقولِه تَعالَىٰ: ﴿فَسَجَدُوٓاْ إِلَّآ إِبۡلِيسَ أَبَىٰ وَٱسۡتَكۡبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ [البقرة: ٣٤]؛ فإنَّ إبليسَ كَفَر بتَركِ السُّجودِ لآدَمَ، وتَركُ السُّجودِ لِلَّه تَعالَىٰ أعظَمُ من تَركِ السُّجودِ لغَيرِه؛ فيَكونُ تارِكُ الصَّلاةِ كافِرًا بطَريقِ الأَولَىٰ، والله أعلَمُ.

الدَّليلُ العِشرُون: ما رَواهُ الحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» من حَديث عليِّ بنِ أبي طالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**وَاللهِ يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، لَتُقِيمُنَّ الصَّلَاةَ وَلَتُؤْتُنَّ الزَّكَاةَ أَوْ لَأَبْعَثَنَّ عَلَيْكُمْ رَجُلًا فَيَضْرِبُ أَعْنَاقَكُمْ عَلَىٰ الدِّينِ**». قَالَ

---

(١) انظر: «الصلاة وأحكام تاركها» (ص: ٦٥).

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٤٤٣) (٩٧١١)، ومسلم (٨١)، وابن ماجه (١٠٥٢)، وغيرهم عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الحاكِم: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ مُسلِم ولم يُخرِجاهُ». ووافقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلْخِيصِه»[١]، وفيه دَليلٌ عَلَىٰ أن لا دِينَ لِمَن لم يُصَلِّ.

فَصلٌ

فِي ذِكْرِ إجماعِ الصَّحابَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَلَىٰ كُفرِ تارِكِ الصَّلاة وسِياقِ أَقوالِهِم فِي ذَلِكَ وأَقوالِ عُلَماء التَّابِعِين ومَن بَعدَهم ومَن حَكَىٰ مِنهُم الإِجماعَ عَلَىٰ ذَلِكَ

قَالَ التِّرمِذِيُّ فِي «جَامِعِه»: حدَّثَنا قُتَيبَة، أخبَرنا بِشرُ بنُ المُفَضَّلِ، عن الجُرَيرِيِّ، عن عَبدِ الله بن شَقيقٍ العُقَيلِيِّ قَالَ: «كان أَصحابُ مُحَمَّد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يَرَون شَيئًا من الأَعمالِ تَركُهُ كُفرٌ غيرَ الصَّلاةِ». إِسنادُه صَحيحٌ.

وقد رَواهُ الحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» عن أَحمَد بنِ سَهلٍ الفَقيهِ، حدَّثَنا قَيسُ بنُ أُنَيفٍ، حدَّثَنا قُتَيبةُ بنُ سَعيدٍ، حدَّثنا بِشرُ بنُ المُفَضَّل، عن الجُرَيرِيِّ، عن عَبدِ الله بن شَقيقٍ، عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كان أَصحابُ رَسولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يَرَون شَيئًا من الأَعمالِ تَركُه كُفرٌ غيرَ الصَّلاةِ». قَالَ الذَّهَبِيُّ: «إِسنادُه صالِحٌ»[٢].

قُلتُ: وهَذَا حِكايَةٌ إِجماعٍ من الصَّحابَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَلَىٰ تَكفيرِ تارِكِ الصَّلاةِ.

---

(١) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤/ ٣٣٢) (٧٨١٩).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٦٢٢) عن عبد الله بن شقيق قوله، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٤٨) (١٢) عنه عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصححه الألباني في «مشكاة المصابيح» (٥٧٩).

وقَالَ ابنُ زَنجُويهِ: حدَّثَنا عُمَر بنُ الرَّبيعِ، حدّثَنا يَحيَىٰ بنُ أيُّوب، عن يُونُس بن شِهابٍ قَالَ: حدَّثَني عُبيدُ الله بنُ عَبدِ الله بنِ عُتبَةَ: أنَّ عَبدَ الله بنَ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أخبَرَه: «أنَّه جاءَ عُمَرَ بنَ الخطَّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حين طُعِن فِي المَسجِد، قَالَ: فاحتَمَلْتُه أنا ورَهطٌ كانوا معي فِي المَسجِد، حتَّىٰ أَدخَلْناه بيتَه، قَالَ: فأَمَر عَبدَ الرَّحمنِ بنَ عَوفٍ أن يُصَلِّيَ بالنَّاس، قَالَ: فلمَّا دَخَلْنا عَلَىٰ عُمَر بَيتَه غُشِي عَلَيهِ من المَوتِ، فلم يَزَل فِي غَشيَتِه حتَّىٰ أَسفَرَ، ثم أفاقَ فقَالَ: هل صلَّىٰ النَّاسُ؟ قَالَ: فقُلنا: نعم، فقَالَ: لا إِسلامَ لمَن تَرَك الصَّلاةَ»(١).

ورَوَىٰ مالِكٌ فِي «المُوطَّأ»، عن هِشامِ بنِ عُروَةَ، عن أَبيه: أنَّ المِسوَرَ بنَ مَخرَمَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أخبَرَه: «أنَّه دَخل عَلَىٰ عُمَر بن الخَطَّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي اللَّيلَة الَّتِي طُعِن فيها، فأَيقَظَ عُمَرَ لصَلاةِ الصُّبحِ، فقَالَ عُمَرُ: نَعَم، لا حظَّ فِي الإِسلامِ لمَن تَرَك الصَّلاةَ؛ فصَلَّىٰ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وجُرحُه يَثعُبُ دمًا»(٢).

ورَواهُ الدَّارَقُطنِيُّ فِي «سُنَنِه» من حَديثِ هِشامِ بنِ عُروَة، عن أَبيه، عن سُلَيمانَ بنِ يَسارٍ، عن المِسوَرِ بنِ مَخرَمَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «جاء ابنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِلَىٰ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حين طُعِن، فقَالَ: الصَّلاةَ يا أَميرَ المُؤمِنين، فقال عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إنَّه لا حظَّ فِي الإِسلامِ لأَحَدٍ أَضاعَ الصَّلاةَ؛ فصلَّىٰ عُمَر وجُرحُه يثعُب دمًا»(٣).

---

(١) أخرجه ابن شبة في «تاريخ المدينة» (٣/ ٩٠٢)، والمروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٢/ ٨٩٣) (٩٢٤) مختصرًا، وغيرهما عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) أخرجه مالك في «الموطأ» (١/ ٣٩) (٥١).

(٣) أخرجه الدارقطني في «سننه» (٢/ ٣٩٥) (١٧٥٠).

وقَالَ عَبدُ الله ابنُ الإمام أحمَد فِي «زَوائِد الزُّهدِ»: حدَّثَنا داوُدُ بنُ عُمَر، حدَّثَنا عَبدُ الرَّحمنِ بنُ أبي الزِّنادِ، عن أبيه، عن عُروَة وسُلَيمان بنِ يَسارٍ، عن المِسوَر بنِ مَخرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا: أنَّه دَخل هو وابنُ عبَّاسٍ عَلَىٰ عُمَر بن الخطَّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ فقَالَا: الصَّلاةَ يا أميرَ المُؤمِنين -بعدما أسفَرَ- فقَالَ: نَعَم، ولا حظَّ فِي الإسلامِ لمَن ترَك الصَّلاةَ؛ فصَلَّىٰ والجُرحُ يَثعُبُ دمًا»[1].

ورَواهُ أبو بَكرٍ الآجُرِّيُّ فِي كتاب «الشَّريعَة» من حَديثِ الزُّهرِيِّ قَالَ: أخبرَنِي سُليمانُ بنُ يَسارٍ أنَّ المِسوَرَ بنَ مَخرَمَة رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا أخبرَه خبرَ طَعنِ عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ: «أنَّه دَخل عَلَيهِ هو وابنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا، فلمَّا أَصبحَ أَفزعوه فقَالُوا: الصَّلاةَ الصَّلاةَ، فقَالَ: نَعَم، ولا حظَّ فِي الإسلامِ لمَن تَرَك الصَّلاةَ؛ فخَرَج والجُرحُ يَثعُبُ دمًا».

ورَواهُ -أيضًا- من حَديثِ جابِرِ بنِ سَمُرة، عن المِسوَر بنِ مَخرَمَة رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا قَالَ: «دَخلتُ عَلَىٰ عُمَر بن الخطَّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ حين طُعِن فقَالُوا: الصَّلاةَ يا أمير المُؤمِنين، فقَالَ: الصَّلاةُ هَا اللهِ إِذَنْ، ولا حظَّ فِي الإسلام لمَن تَرَك الصَّلاةَ»[2].

فهَذَا قَولُ الخَليفَة الرَّاشِد الَّذِي وَضَع الله الحَقَّ عَلَىٰ لِسانِه يَقُول به، وقد قَالَ هَذَا بمَحضَرٍ من الصَّحابَة رَضِيَ اللَّهُ عَنهُم فلم يُنكِروه، ولا يُعرَف عن صَحابِيٍّ خِلافُه فيَكُون إجماعًا.

---

(١) أخرجه عبد الله بن أحمد في «زوائد الزهد» (ص: ١٠٢) (٦٥٦).

(٢) أخرجه الآجري في «الشريعة» (٢/ ٦٤٧) (٢٧١) من حديث الزهري، وأخرجه (٢/ ٦٤٩) (٢٧٢) من حديث جابر بن سمرة به.

وروَىٰ ابنُ أبي شَيبَة والبُخارِيُّ فِي «التَّاريخِ» عن عليٍّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أنَّه قَالَ: «مَن لم يُصَلِّ فهو كافِرٌ»(١).

وقَالَ أبو بَكرٍ الآجُرِّيّ: حدَّثَنا أبو نَصرٍ مُحَمَّدُ بن كُردِيٍّ، قَالَ: حدَّثَنا أبو بَكرٍ المَروزِيُّ، قَالَ: حدَّثَنا أَحمَدُ بنُ حَنبَلٍ، قَالَ: حدَّثَنا عَبدُ الله بنُ نُمَيرٍ، عن مُحَمَّد بن إِسماعِيل، عن مَعقِلِ بنِ مَعقِلٍ الخَثعَمِيِّ قَالَ: «أتىٰ رَجلٌ عَلِيًّا رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ وهو فِي الرَّحبَة قَالَ: يا أَميرَ المُؤمِنين، ما تَرَىٰ فِي المَرأةِ لا تُصَلِّي؟ فقَالَ: مَن لم يُصَلِّ فهو كافِرٌ»(٢).

وقد تقَدَّم قَولُ ابنِ القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: أنَّه قد صحَّ عن سَعدِ بنِ أبي وَقَّاصٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أنَّه قَالَ: «لو تَركوها لَكانُوا كُفَّارًا.

وقَالَ ابنُ رَجَبٍ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «قَالَ سَعدٌ وعليُّ بنُ أبي طالِبٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا: مَن تَركها فقد كَفرَ»(٣).

وقَالَ عَبدُ الله ابنُ الإِمام أَحمَد فِي كتاب «السُّنَّة»: حدَّثَني أبي، حدَّثَنا وَكيعٌ وعَبدُ الرَّحمنِ، عن سُفيانَ، عن عاصِمٍ، عن ذَرٍّ، عن عَبدِ الله رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: «مَن لم يُصَلِّ فلا دِينَ له»(٤).

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٦/ ١٧١) (٣٠٤٣٦)، وغيره عن علي رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قوله.

(٢) أخرجه الآجري في «الشريعة» (٢/ ٦٥٣) (٢٧٧)

(٣) انظر: «جامع العلوم والحكم» (١/ ١٤٦).

(٤) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٥٩) (٧٧٢)، وضعفه الألباني في «السلسلة =

وقَالَ عَبدُ الله أَيضًا: حدَّثني أبي، حدَّثَنا وَكيعٌ، حدَّثَنا المَسعودِيُّ، عن القاسِمِ والحَسنِ بنِ سَعيدٍ قالَا: قَالَ عَبدُ الله -وهو ابن مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: «تَرْكُها الكُفرُ»(١).

وقَالَ أبو بكر الآجُرِّيُّ: حدَّثَنا أبو نَصرٍ مُحَمَّدِ بنِ كُردِيٍّ، قَالَ: حدَّثَنا أبو بَكرٍ المَروَزِيُّ، قَالَ: حدَّثَنا أَحمَدُ بنُ حَنبَلٍ، قَالَ: حدَّثَنا يَحيىٰ بنُ سَعيدٍ، عن المَسعُودِيِّ، عن القاسِمِ قَالَ عَبدُ الله -يَعني: ابن مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: «الكُفرُ تَركُ الصَّلاةِ»(٢).

وتقَدَّم قَريبًا ما رَواهُ الإمام أَحمَد والبُخارِيُّ والنَّسائِيُّ عن حُذَيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أنَّه رَأىٰ رَجُلًا لا يُتِمُّ الرُّكوعَ والسُّجودَ، قَالَ: ما صَلَّيتَ، ولو مُتَّ مُتَّ علَىٰ غَيرِ الفِطرَةِ الَّتِي فطَرَ الله مُحَمَّد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

ورَوَىٰ الحاكِم عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّه قَالَ: «مَن لم يُصلِّ فهو كافِرٌ»(٣).

ورَوَىٰ مُحَمَّدُ بنُ نَصرٍ المَروَزِيُّ وابنُ عَبدِ البَرِّ عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنَّه قَالَ: «مَن تَرَكَ الصَّلاةَ فقد كَفَرَ»(٤).

=

الضعيفة» (٢١٤).

(١) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٥٩) (٧٧٣).

(٢) أخرجه الآجري في «الشريعة» (٢/ ٦٤٦) (٢٦٩).

(٣) لم أقف عليه عند الحاكم بهذا اللفظ، وإنما أخرجه في «المستدرك» (١/ ٤٨) (١٢) عن أبي هريرة، بلفظ: «كان أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يرون شيئًا من الأعمال تركه كُفرًا غيرَ الصلاة»، وقد سبق تخريجه.

(٤) أخرجه المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٢/ ٩٠٠) (٩٣٩)، وابن عبد البر بنحوه في «التمهيد» (١٦/ ٢٤٢) عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

ورَوَىٰ ابن عَبدِ البَرِّ عن جابرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّه قَالَ: «مَن لم يُصَلِّ فهو كافِرٌ»(١).

ورَوَىٰ -أيضًا- عن أبي الدَّرداءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّه قَالَ: «لا إِيمانَ لِمَن لا صَلاةَ له، ولا صَلاةَ لمَن لا وُضُوءَ له»(٢).

ورَوَىٰ البُخارِيُّ فِي «تارِيخِه» عن عَبدِ الله بنِ عَمرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «مَن تَرَك الصَّلاةَ لا دِينَ له»(٣).

ورَوَىٰ -أيضًا- عن عَبدِ الله بنِ عَمرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنَّه قَالَ: «مَن شَرِب الخَمرَ مُمسِيًا أَصبَح مُشرِكًا، ومَن شَرِبه مُصبِحًا أَمسَىٰ مُشرِكًا. فقِيلَ لإِبراهِيم النَّخَعِيِّ: كَيفَ ذَلِكَ؟ قَالَ: لأنَّه يَترُكُ الصَّلاةَ». ذَكَر ذَلِكَ شيخ الإسلام أبو العبَّاس بنُ تَيمِيَّة فِي كتاب «الإِيمانِ» قَالَ: «وقَالَ أبو عَبدِ الله الأخنَسُ فِي كِتابِه: مَن شَرِب المُسكِرَ فقد تَعرَّض لتَركِ الصَّلاةِ، ومَن تَرَك الصَّلاةَ فقد خَرَج من الإِيمانِ»(٤).

---

(١) قال ابن عبد البر في «الاستذكار» (٢/ ١٤٩): «فرُوي عن علي وابن عباس وجابر وأبي الدرداء تكفير تارك الصلاة، قالوا: من لم يصل فهو كافر». اهـ، ولم أقف عليه إلا من حديث علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه سئل: ما ترىٰ في امرأة لا تصلي؟ قال: «من لم يصل فهو كافر» أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (١/ ١٤٧) (٤١)، والآجري في «الشريعة» (٢/ ٦٥٣) (٢٧٧)، وغيرهما عن معقل الخثعمي به، قال عنه الذهبي في «ميزان الاعتدال» (٤/ ١٤٧): «لا يعرف».

(٢) أخرجه أبو بكر الخلال في «السنة» (٤/ ١٤٦) (١٣٨٤)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٤/ ٩٠٩) (١٥٣٦)، وغيرهما عن أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٧/ ٩٥) عن عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٤) انظر: «الإيمان» (ص: ٢٣٧).

وذَكَر ابن القيم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- عن أبي مُحَمَّدِ بنِ حَزمٍ أنَّه قَالَ: «قد جاء عن عُمَر وعَبدِ الرَّحمنِ بنِ عَوفٍ ومُعاذِ بنِ جَبَلٍ وأبي هُرَيرَةَ وغَيرِهِم من الصَّحابَة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ: «أنَّ مَن تَرَك صَلاةَ فَرْض واحِدَةٍ مُتعَمِّدًا حتَّىٰ يَخرُجَ وَقتُها فهو كافِرٌ مُرتَدٌّ».

قَالَ ابنُ القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «ولا يُعلَم عن صحابِيٍّ خِلافُهم».

وقَالَ الحافِظُ عَبدُ الحَقِّ الإِشبيلِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي كِتابِه فِي الصَّلاةِ: «ذَهَب جُملَة من الصَّحابَة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ ومَن بَعدَهم إِلَىٰ تَكفيرِ تارِكِ الصَّلاةِ مُتَعَمِّدًا لتَركِها حتَّىٰ يَخرُجَ جَميعُ وَقتِها، مِنهُم: عُمَرُ بنُ الخَطَّاب ومُعاذُ بنُ جَبَلٍ وعَبدُ الله بنُ مَسعُودٍ وابنُ عَبَّاسٍ وجابِرٌ وأبو الدَّرداءِ، وكَذَلِكَ رُوِي عن عليٍّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، هَؤُلاءِ من الصَّحابَة، ومن غَيرِهِم: أَحمَدُ بنُ حَنبَلٍ وإِسحاقُ بنُ راهَوَيهِ وعَبدُ الله بنُ المُبارَك وإِبراهِيمُ النَّخَعِيُّ والحَكَم بنُ عُتَيبَة وأَيُّوبُ السَّختِيانِيُّ وأبو داوُد الطَّيالِسِيُّ وأبو بَكرِ بنُ أبي شَيبَةَ وأبو خَيثَمَة زُهَيرُ بنُ حَربٍ»(١). انتَهَىٰ.

قلت: وهو قَولُ مَسروقٍ والقاسِمُ بنُ مُخَيمِرَةَ.

وذَكَر الشَّيخُ أبو مُحَمَّدٍ المَقدِسِيُّ فِي «المُغني»: أنَّه مَذهَب الحَسَنِ والشَّعبِيِّ والأَوزاعِيِّ وحمَّادِ بنِ زَيدٍ ومُحَمَّد بنِ الحَسَن. قَالَ: واختَارَهُ أبو إِسحاقَ بنُ شَاقْلَا وابنُ حامِدٍ(٢).

---

(١) انظر: «الصلاة وأحكام تاركها» (ص: ٤٤).

(٢) انظر: «المغني» لابن قدامة (٢/ ٣٣٠).

وذَكَر شَيخُ الإِسلامِ أبو العَبَّاسِ بنُ تَيمِيَّة: أنَّه اختِيارُ أبي بَكرٍ وطائِفَةٍ من أَصحابِ مالِكٍ(١).

وذَكَر ابنُ القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: أنَّه قَولُ سَعيدِ بنِ جُبَيرٍ وعَبدِ المَلِك بنِ حَبيبٍ من المالِكِيَّة، وأَحَدُ الوَجهَينِ فِي مَذهَب الشَّافِعِيِّ، وحَكاهُ الطَّحاوِيُّ عن الشَّافِعِيِّ نَفسِه(٢).

قُلتُ: وكَذَا حَكاهُ عنه الحافِظُ ابنُ كَثيرٍ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «تَفْسِيره»(٣).

ورَوَىٰ النَّسائِيُّ فِي «سُنَنِه» عن أبي وائِلٍ، عن مَسروقٍ قَالَ: «مَن شَرِب الخَمرَ فقَد كَفَر، وكُفرُه أنْ ليس له صَلاةٌ»(٤).

ورَوَىٰ سَعيدُ بنُ مَنصورٍ: حدَّثَنا أبو مُعاوِيَة، حدَّثَنا الأَعمَشُ، عن مُسلِم، عن مَسروقٍ فِي قَولِ الله تَعالَىٰ: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ﴾ قَالَ: «عَلَىٰ مَواقِيتِها، فقَالُوا: ما كنَّا نَرَىٰ ذَلِكَ إلَّا التَّرْكَ، قَالَ: تَركُها كُفرٌ»(٥).

وقَالَ عَبدُ الله ابنُ الإمام أَحمَد فِي كتاب «السُّنَّة»: حدَّثني أبي، حدَّثَنا الوَلِيدُ بنُ

---

(١) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (٧/ ٣٠٢).

(٢) انظر: «الصلاة وأحكام تاركها» (ص: ٤٢).

(٣) انظر: «تفسير ابن كثير» (٥/ ٢٤٣).

(٤) أخرجه النسائي (٥٦٦٥) عن مسروق به، وضعفه الألباني.

(٥) ذكر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في «مجموع الفتاوىٰ» (٢٢/ ٥٧٢)، وأخرجه اللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٤/ ٩٠٨) (١٥٣٤) عن الحسن بن سعيد، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه.

مُسلِمٍ: سَمِعتُ الأَوزاعِيَّ، عن القاسِمِ بنِ مُخَيمِرَةَ قَالَ: «أَضاعُوا المَواقِيتَ ولم يَتْرُكُوها، ولو تَرَكوها صاروا بتَركِها كُفارًا».

وهَكَذا رَواهُ أبو بَكرٍ الآجُرِّيُّ، عن جَعفَرِ بنِ مُحَمَّد الصَّندَلِيِّ، عن الفَضلِ بن زِيادٍ، عن الإمام أَحمَد بنِ حَنبَلٍ، عن الوَليدِ بن مُسلِم... فذَكَره، وزاد فِي أوَّلِه ذِكرَ الآية؛ وهي قَولُه تَعالَىٰ: ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِۖ فَسَوۡفَ يَلۡقَوۡنَ غَيًّا﴾[1].

ورَوَىٰ أبو نُعَيمٍ فِي «الحِليَة» من طَريقٍ أُخرَىٰ عن الأَوزاعِيِّ، حدَّثَنا مُوسَىٰ بن سُلَيمان قَالَ: سَمِعتُ القاسِمَ يَقولُ فِي هَذِه الآيَةِ ﴿أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِۖ﴾ قَالَ: «أَضاعُوا المَواقِيتَ؛ فإِنَّهم لو تَركوها كانوا بتَركِها كُفَّارًا»[2].

ورَوَىٰ أَسَد بنُ مُوسَىٰ، عن الحَكَم بنِ عُتيبَةَ أنَّه قَالَ: «مَن تَرَكَ الصَّلاةَ مُتَعَمِّدًا فقد كَفَرَ».

ورُوِي -أيضًا- عن سَعيدِ بنِ جُبَيرٍ مِثْلُ ذَلِكَ. ذَكَر ذَلِكَ شَيخُ الإِسلامِ أبو العبَّاسِ بنُ تَيمِيَّة -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي كتاب «الإيمان»[3].

---

(١) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٥٩) (٧٧١)، والآجري في «الشريعة» (٢/ ٦٤٧) (٢٧٠) عن القاسم بن مخيمرة قوله، وإسناده صحيح.

(٢) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٦/ ٨٠)، وفيه يحيىٰ بن عبد الله بن الضحاك قال الحافظ في «التقريب» (ص: ٥٩٣): «ضعيف».

(٣) انظر: «الإيمان» (ص: ٢٣٧).

وقَالَ مُحَمَّد بنُ نَصرٍ: حدَّثَنا مُحَمَّد بنُ يَحيَىٰ، حدَّثَنا أبو النُّعمانِ، حدَّثَنا حمَّادُ بن زَيدٍ، عن أيُّوبَ قَالَ: «تركُ الصَّلاةِ كُفرٌ لا يُختلَف فيه». ذكر ذَلِكَ الحافِظُ ابنُ القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «كتاب الصَّلاة»[١]، قَالَ: وحكَىٰ مُحَمَّدٌ عن ابنِ المُبارَك قَالَ: «مَن أخَّر صَلاةً حتَّىٰ يَفُوت وَقتُها مُتَعمِّدًا من غَيرِ عُذرٍ فقد كَفَرَ»[٢].

وقَالَ عليُّ بنُ الحَسَنِ بن شَقيقٍ: سَمِعتُ عبدَ الله يَقولُ: «مَن قَالَ: إنِّي لا أُصَلِّي المَكتُوبَةَ اليَومَ فهو أكفَرُ من حِمارٍ»[٣].

وقَالَ يَحيَىٰ بن مَعينٍ: «قِيلَ لعَبدِ الله بنِ المُبارَك: إنَّ هَؤُلاءِ يَقولُون: مَن لم يَصُم ولم يُصَلِّ بَعدَ أن يُقِرَّ به فهو مُؤمِنٌ مُستكمِلُ الإيمانِ، فقَالَ عَبدُ الله: لا نَقولُ نَحنُ ما يَقولُ هَؤُلاءِ، مَن تَرَك الصَّلاةَ مُتَعَمِّدًا من غَيرِ عِلَّةٍ حتَّىٰ أَدخَلَ وَقتًا فِي وَقتٍ فهو كافِرٌ»[٤].

وقَالَ ابنُ أبي شَيبَةَ: «قَالَ النَّبيُّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ فَقَدْ كَفَرَ**» فيُقَالُ له: ارجِعْ عن الكُفرِ؛ فإنْ فَعَل وإلَّا قُتِل بَعدَ أن يُؤَجِّلَه الوالي ثَلاثَةَ أيَّامٍ»[٥].

وقَالَ أَحمَدُ بن يَسارٍ: «سَمِعتُ صَدَقَةَ بنَ الفَضلِ وسُئِلَ عن تارِكِ الصَّلاةِ فقَالَ:

---

(١) أخرجه المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٢/ ٩٢٥) (٩٧٨) ورجاله ثقات.

(٢) أخرجه المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٢/ ٩٢٥) (٩٧٩) عن عبد الله بن المبارك قوله.

(٣) أخرجه المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٢/ ٩٢٦) (٩٨٠)، ورجاله ثقات.

(٤) أخرجه المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٢/ ٩٢٦) (٩٨٢)، وفيه أحمد بن حكيم قال الحافظ في «لسان الميزان» (١/ ٤٤٧) عن مسلمة بن قاسم: «مجهول».

(٥) أخرجه المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٢/ ٩٢٨) (٩٨٨) عن ابن أبي شيبة مرسلًا.

كافِرٌ، فقَالَ له السَّائِلُ: أَتَطلُقُ مِنهُ امرَأَتُه؟ فقَالَ صَدَقَةُ: وأين الكُفرُ من الطَّلاقِ؟! لو أَنَّ رَجُلًا كَفَر لم تَطلُق مِنهُ امرَأَتُه»(١).

وقَالَ مُحَمَّدُ بنُ نَصرٍ المَروَزِيُّ: سَمِعتُ إِسحاقَ يَقولُ: «صحَّ عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ أنَّ تارِكَ الصَّلاةِ كافِرٌ، وكَذَلِكَ كان رَأيُ أَهلِ العِلم من لَدُن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ إِلَىٰ يومِنا هَذَا أن تارِكَ الصَّلاةِ عَمدًا من غَيرِ عُذرٍ حتَّىٰ يَذهَبَ وَقتُها كافِرٌ»(٢).

قَالَ ابنُ القَيِّم رَحِمَهُ اللَّهُ: «ومن العَجَب أن يَقَع الشَّكُّ فِي كُفرِ من أصرَّ عَلَىٰ تَركِها، ودُعي إِلَىٰ فِعلِها عَلَىٰ رُءوسِ المَلأ، وهو يَرَىٰ بارِقَةَ السَّيفِ عَلَىٰ رَأسِه، وشُدَّ للقَتلِ، وعُصِبَت عَيناهُ، وقِيلَ له: تُصَلِّي وإلَّا قَتَلناكَ، فيَقولُ: اقتُلونِي ولا أُصَلِّي أبدًا!

ومَن لا يُكفِّر تارِكَ الصَّلاةِ يَقولُ: هَذَا مُؤمِنٌ مُسلِمٌ، يُغسَّل ويُصلَّىٰ عَلَيه، ويُدفَن فِي مَقابِرِ المُسلِمين! وبَعضُهم يَقولُ: إنَّه مُؤمِن كامِلُ الإِيمانِ كإِيمانِ جِبرِيل ومِيكائِيل! أفلا يَستَحِي مَن هَذَا قَولُه مِن إنكارِه تَكفيرَ مَن شَهِد بكُفرِه الكِتابُ والسُّنَّة واتِّفاقُ الصَّحابَة رَضِيَ اللَّهُ عَنهُم، والله المُوَفِّق»(٣). انتَهىٰ.

***

(١) أخرجه المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٢/ ٩٢٩) (٩٨٩).

(٢) أخرجه المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٢/ ٩٢٩) (٩٩٠).

(٣) انظر: «الصلاة وأحكام تاركها» (ص: ٦٣).

فَصْلٌ

وهل يَلحَق تارِكُ الزَّكاةِ والصَّومِ والحجِّ بتارِكِ الصَّلاةِ فِي الحُكمِ بكُفرِه إذا تعمَّدَ التَّركَ أم لا؟

قَالَ مُحَمَّدُ بن نَصرٍ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «ذَهَب طائِفَةٌ من أَهلِ الحَديث إِلَىٰ أن مَن تَرَكَ شَيئًا من أَركانِ الإِسلامِ الخَمسِ عَمدًا أنَّه كافِرٌ». ذَكَر ذَلِكَ عنه الحافِظُ ابن رَجَب رَحِمَه الله تعالَىٰ، قَالَ: «ورُوِي ذَلِكَ عن سَعيدِ بنِ جُبيرٍ ونافِعٍ والحَكَمِ، وهو رِوايَةٌ عن الإِمامِ اختَارَها طائِفَةٌ من أَصحابِه، وهو قَولُ ابنِ حَبيبٍ من المالِكِيَّة»(١). انتَهَىٰ.

وقَالَ شَيخُ الإِسلامِ أبو العبَّاسِ بنُ تَيمِيَّةَ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «هو اختِيارُ أَبي بَكرٍ، وطائِفَةٍ من أَصحابِ مالِكٍ كابنِ حَبيبٍ...» ثم ذَكَر -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- ما رَواهُ أَسَد بنُ مُوسَىٰ عن الحَكَم بنِ عُتَيبَةَ قَالَ: «مَن تَرَكَ الصَّلاة مُتَعَمِّدًا فقد كَفَر، ومَن تَرَكَ الزَّكاةَ مُتَعَمِّدًا فقد كَفَر، ومَن تَرَكَ الحجَّ مُتَعَمِّدًا فقد كَفَر، ومَن ترك صَومَ رَمَضان مُتَعَمِّدًا فقد كَفَر». ورَوَىٰ أَسَد -أيضًا- عن سَعيدِ بنِ جُبَيرٍ قَالَ: «مَن تَرَكَ الصَّلاة مُتَعَمِّدًا فقد كَفَر بالله، ومَن تَرَكَ الزَّكاةَ مُتَعَمِّدًا فقد كَفَر بالله، ومَن ترك صَومَ رَمَضان مُتَعَمِّدًا فقد كَفَر بالله»(٢).

قُلتُ: وهَذَا هو المَروِيُّ عن سُفيانَ بنِ عُيَينَةَ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-.

---

(١) انظر: «جامع العلوم والحكم» (١/ ١٤٧).

(٢) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (٧/ ٣٠٢).

قَالَ عبدُ الله ابنُ الإمام أَحمَد فِي كتاب «السُّنَّة»: حدَّثَنا سُوَيد بنُ سَعيدٍ الهَرَوِيُّ، قَالَ: «سَأَلْنا سُفيانَ بنِ عُيَينَةَ عن الإرجاءِ؟ فقَالَ: يَقولُون: الإيمانُ قَولٌ، ونَحنُ نَقولُ: الإِيمانُ قَولٌ وعَمَل. والمُرجِئُون أَوجَبُوا الجَنَّة لمَن شَهِد أن لا إِلَهَ إِلَّا الله مُصِرًّا بقَلبِه عَلَىٰ تَركِ الفَرائِض، وسَمَّوا تَرْكَ الفرائِضِ ذَنبًا بمَنزِلَة رُكوبِ المَحارِم، وليس سواءً؛ لأنَّ رُكوبَ المَحارِم من غَيرِ استِحلالٍ مَعصِيَةٌ، وتَركُ الفرائِضِ مُتعَمِّدًا من غَيرِ جَهلٍ ولا عُذرٍ هو كُفرٌ.

وبَيان ذَٰلِكَ: فِي أَمرِ آدَمَ، وإِبليسَ، وعُلَماءِ اليَهودِ.

أَمَّا آدمُ: فنَهاهُ عن أَكلِ الشَّجَرة وحَرَّمها عَلَيهِ؛ فأَكَل مِنهَا مُتعَمِّدًا ليَكُونَ مَلِكًا أو يَكونَ من الخالِدين، فسُمِّيَ عاصِيًا من غَيرِ كُفرٍ.

وأَمَّا إِبليسُ: فإِنَّه فُرِض عَلَيهِ سَجدَةٌ واحِدَةٌ؛ فجَحَدها مُتعَمِّدًا فسُمِّي كافِرًا.

وأَمَّا عُلَماء اليَهودِ: فعَرَفوا نَعْتَ النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ، وأنَّه نبيٌّ رَسولٌ كما يَعرِفون أَبناءَهُم، وأَقَرُّوا به باللِّسانِ، ولم يتَّبِعوا شَرائِعَه؛ فسَمَّاهم الله كُفَّارًا.

فرُكوبُ المَحارِمِ مِثلُ ذَنبِ آدمَ وغَيرِه من الأَنبياءِ، أَمَّا تَركُ الفَرائِض جُحودًا فهو كُفرٌ مِثلُ كُفرِ إِبليسَ، وتَركُهم عَلَىٰ مَعرِفَةٍ من غَيرِ جُحودٍ فهو مِثلُ كُفرِ عُلَماء اليَهودِ، والله أعلَمُ»(١).

قَالَ شَيخُ الإِسلامِ أبو العبَّاسِ بنُ تَيمِيَّةَ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «وعن أَحمَد -

---

(١) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٤٧) (٧٤٥) عن سويد بن سعيد الهروي به.

رَحِمَه الله تعالَىٰ- رِوايَة ثانِيَة: لا يَكفُر إلَّا بتَركِ الصَّلاةِ والزَّكاةِ فقَط»[(١)].

وذَكَر هَذِه الرِّوايَة -أيضًا- الحافِظُ ابنُ رَجَب -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-[(٢)].

ويَستَدِلُّ لِهَذه الرِّوايَة بآيَتَين من كتاب الله عَزَّوَجَلَّ، وحَديثٍ عن رسول الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ.

فأمَّا الآيتانِ: فالأولىٰ منهما: قَولُه تَعالَىٰ: ﴿فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِي ٱلدِّينِۗ﴾ [التوبة: ١١]؛ فعلَّق أُخُوَّتَهم للمُؤمِنين بإِيتاءِ الزَّكاةِ؛ فإذا لم يَفعَلوا لم يَكُونوا إِخوَةً للمُؤمِنين فلا يَكونُون مُؤمِنين؛ لقَولِه تعالَىٰ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠]، ولقَولِه صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**المُسْلِمُ أَخُو المُسْلِمِ**»[(٣)]، وتقَدَّم مِثلُ ذَلِكَ فِي الصَّلاةِ.

الآيَةُ الثَّانِية: قَولُه تَعالَىٰ: ﴿وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ ۝٦ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [فصلت: ٦، ٧]؛ وفِي مَعنَىٰ هَذِه الآية أَقوالٌ أَقربُها قَولُ قَتادَة: «يَمنَعون زَكاةَ أموالِهم».

قَالَ ابن كثير -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «وهَذَا هو الظَّاهِر عِندَ كَثيرٍ من المُفَسِّرين، واختَارَه ابنُ جَريرٍ»[(٤)]. انتَهَىٰ.

---

(١) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (٧/ ٣٠٢).

(٢) انظر: «فتح الباري» لابن رجب (١/ ٢٢).

(٣) أخرجه البخاري (٦٩٥١)، ومسلم (٢٥٨٠)، وغيرهما من حديث ابن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، وأخرجه مسلم (٢٥٦٤)، وغيره من حديث أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

(٤) انظر: «تفسير ابن كثير» (٧/ ١٦٤).

ولَفظَة «الإِيتاءِ» وهو إِعطاءُ الغَيرِ تدلُّ عَلَىٰ ذَلِكَ، كما هو مُطَّرِدٌ فِي القُرآنِ فِي مواضِعَ كَثيرَةٍ.

قَالَ الرَّاغِبُ الأَصفَهانِيُّ: «الإِيتاءُ: الإِعطاءُ، وخُصَّ دَفْعُ الصَّدقة فِي القُرآنِ بالإِيتاء نَحوُ: ﴿أَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [الحج: ٤١]، ﴿وَإِقَامَ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءَ ٱلزَّكَوٰةِ﴾ [النور: ٣٧]»[(١)]. انتَهَىٰ.

فإِنْ قِيلَ: إِنَّ الآيَةَ مَكِّيَّة، والزَّكاةُ إِنَّما فُرِضت بعد الهِجرَة إِلَىٰ المَدينةِ.

فالجَوابُ: ما قاله البغوي -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «تَفْسِيره»: «إِنَّه يَجوزُ أن يَكُونَ النُّزولُ سابِقًا عَلَىٰ الحُكمِ؛ كما قَالَ تَعالَىٰ: ﴿وَأَنتَ حِلُّۢ بِهَٰذَا ٱلۡبَلَدِ﴾؛ فالسُّورَةُ مَكِّيَّة، وظَهَر أَثَر الحِلِّ يومَ الفَتحِ، حتَّىٰ قَالَ عَلَيۡهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ: «**أُحِلَّتِ لِي سَاعَةً مِنْ نَهارٍ**»، وكَذَلِكَ نَزَلَ بمَكَّة: ﴿سَيُهۡزَمُ ٱلۡجَمۡعُ وَيُوَلُّونَ ٱلدُّبُرَ﴾ [القمر: ٤٥]، قَالَ عُمَرُ بن الخَطَّاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُ: كُنتُ لا أَدرِي أيَّ جمعٍ يُهزَمُ، فلمَّا كان يَومُ بَدرٍ رَأَيتُ النَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ يَثِب فِي الدِّرعِ ويَقولُ: ﴿سَيُهۡزَمُ ٱلۡجَمۡعُ وَيُوَلُّونَ ٱلدُّبُرَ﴾». انتَهَىٰ[(٢)].

قُلتُ: فكَذَلِكَ هَذِه الآيَةُ؛ هي -والله أعلَمُ- ممَّا نَزَل سابِقًا وتأَخَّر حُكمُه.،

ومِثلُها: قَولُه تَعالَىٰ: ﴿وَءَاتُواْ حَقَّهُۥ يَوۡمَ حَصَادِهِۦ﴾ [الأنعام: ١٤١]، وهي الزَّكاةُ المَفروضَة، كما قالَه أكابِرُ المُفَسِّرين؛ فهَذِه الآيةُ مَكِّيَّة، وتأَخَّر حُكمُها بعد الهِجرَة؛ إذ

---

(١) انظر: «المفردات في غريب القرآن» (ص: ٦١).

(٢) انظر: «تفسير البغوي» (٨/ ٤٠٢).

من المَعلومِ بالضَّرورَة أنَّه لم يَكُن بمَكَّة يومَئذٍ نَخلٌ ولا زَرعٌ، ولم تَكُن الزكاة فُرِضَت إلَّا بعد الهِجرَة.

ومن ذَلِكَ: قَولُه تَعالَىٰ: ﴿**قَدۡ أَفۡلَحَ مَن تَزَكَّىٰ**﴾ [الأعلىٰ: ١٤]؛ أي: أعطَىٰ صَدقَةَ الفِطرِ، ﴿وَذَكَرَ ٱسۡمَ رَبِّهِۦ فَصَلَّىٰ﴾ [الأعلىٰ: ١٥]؛ أي: خَرَج إلَىٰ العيدِ فصَلَّىٰ صَلاتَه. رُوِي ذَلِكَ عن أبي سَعيدٍ الخُدرِيِّ وعَبدِ الله بنِ عُمَر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ، وهو قَولُ أبي العالِيَةِ وابنِ سِيرِين، فهَذِه الآيَةُ مَكِّيَّة، وحُكمُها عَلَىٰ قَولِ هَؤُلاءِ مُتَأَخِّر بعد الهِجرَة، والله أعلَمُ.

والمَقصودُ هاهُنا: أنَّ قولَ قَتادَةَ أولىٰ وأقرَبُ إلَىٰ ظاهِرِ هَذِه الآيَةِ، وفيها دَليلٌ عَلَىٰ كُفرِ تارِكِ الزَّكاةِ، والله أعلَمُ.

وأما الحَديث: فهو ما رَواهُ الحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» عن عليِّ بنِ أبي طالب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**وَاللهِ يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، لَتُقِيمُنَّ الصَّلَاةَ وَلَتُؤْتُنَّ الزَّكَاةَ أَوْ لَأَبْعَثَنَّ عَلَيْكُمْ رَجُلًا فَيَضْرِبُ أَعْنَاقَكُمْ عَلَىٰ الدِّينِ**». قَالَ الحاكِم: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ مُسلِم ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلْخِيصِه»[1].

وفيه دَليلٌ عَلَىٰ أنَّه لا دِينَ لمَن تَرَكَ الزَّكاةَ، ومَن لا دين له فليس بمُسلِمٍ.

وقد اتَّفَق الصَّحابَة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ عَلَىٰ قِتالِ مانِعِي الزَّكاةِ، وسَمَّوهُم أَهلَ الرِّدَّة.

وقَالَ ابنُ القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي كتاب «الهَدي»: «رُوِّينا من حَديثِ أبي عليٍّ الحَسَنِ بنِ الحُسَين بنِ دُومَا، عن البَراءِ بنِ عازِبٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمَا يرفَعُه: «**كَفَرَ بالله**

(١) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤/ ٣٣٢) (٧٨١٩).

العَظِيمِ مِنْ هَذِه الأُمَّة...» وذَكَر مِنهُم: «**مَانِع الزَّكَاةِ**»[١].

وقَالَ عَبدُ الله ابنُ الإمام أَحمَد فِي كتاب «السُّنَّة»: حدَّثني أبي، حدَّثنا وَكيعٌ، حدَّثنا حسنُ بنُ صالِحٍ، عن مُطَرِّفٍ، عن أبي إِسحاقَ، عن أبي الأَحوَصِ قَالَ: قَالَ عَبدُ الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «ما تارِكُ الزَّكاةِ بمُسلِمٍ»[٢].

وقد جاء فِي حَديث مَرفوعٍ أنَّ تارِكَ الصِّيامِ كافِرٌ؛ فرَوَىٰ الحافِظُ أبو يَعلَىٰ بإِسنادٍ حَسَن عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ حمَّادُ بنُ زَيدٍ: ولا أعلَمُه إلَّا وقد رَفعه إِلَىٰ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**عُرَىٰ الإِسْلَامِ وَقَوَاعِدُ الدِّينِ ثَلَاثَةٌ عَلَيْهِنَّ ابْتُنِيَ الإِسْلَامُ مَنْ تَرَكَ مِنْهُنَّ وَاحِدَةً فَهُوَ بِهَا كَافِرٌ حَلَالُ الدَّمِ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَالصَّلَاةُ المَكْتُوبَةُ وَصَوْمُ رَمَضَانَ**».

وفِي رواية: «**مَنْ تَرَكَ مِنْهُنَّ وَاحِدَةً فَهُوَ كَافِرٌ، وَلَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ، وَقَدْ حَلَّ دَمُهُ وَمَالُهُ**»[٣].

ورَوَىٰ اللَّالَكائِيُّ من طَريقِ مُؤَمَّل قَالَ: حدَّثَنا حمَّادُ بنُ زَيدٍ، عن عَمرِو بنِ مالِكٍ البَكرِيِّ، عن أبي الجَوزاءِ، عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ولا أحسَبُه إلَّا رَفعه، قَالَ:

---

(١) انظر: «زاد المعاد في هدي خير العباد» (٤/ ٢٣٨).

(٢) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٧٣) (٨١٢)، ورجاله ثقات.

(٣) أخرجه أبو يعلىٰ في «مسنده» (٤/ ٢٣٦) (٢٣٤٩)، ورواية سعيد بن زيد: ذكرها الحافظ المنذري في «الترغيب والترهيب» (١/ ٢١٥) (٨١٧)، وضعف الألباني الحديث كما في «السلسلة الضعيفة» (٩٤).

«عُرَىٰ الإِسْلَامِ وَقَوَاعِدُ الدِّينِ ثَلَاثٌ عَلَيْهِنَّ أُسِّسَ الإِسْلَامُ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَالصَّلَاةُ وَصَوْمُ رَمَضَانَ، مَنْ تَرَكَ مِنْهُنَّ وَاحِدَةً فَهُوَ بِهَا كَافِرٌ وَلَا يَحِلُّ دَمُهُ، وَتَجِدُهُ كَثِيرَ المَالِ لَمْ يَحُجَّ فَلَا يَزَالُ بِذَلِكَ كَافِرًا وَلَا يَحِلُّ بِذَلِكَ دَمُهُ، وَتَجِدُهُ كَثِيرَ المَالِ وَلَا يُزَكِّي فَلَا يَزَالُ بِذَلِكَ كَافِرًا وَلَا يَحِلُّ دَمُهُ». ورَواهُ قُتَيبة بنُ سَعيدٍ، عن حمَّادِ بن زَيدٍ مَرفوعًا مُختَصَرًا(١).

ورَواهُ سَعيدُ بن زَيدٍ -أخو حمَّادِ بنِ زَيدٍ- عن عَمرِو بنِ مالِكٍ بِهَذا الإِسنادِ مَرفوعًا، وقَالَ: «مَنْ تَرَكَ مِنْهُنَّ وَاحِدَةً فَهُوَ كَافِرٌ، وَلَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ، وَقَدْ حَلَّ دَمُهُ وَمَالُهُ» ولم يَذكُر ما بَعدَه.

وأمَّا الحجُّ: فقد قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًاۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [آل عمران: ٩٧].

ورَوَىٰ ابنُ جَريرٍ عن أبي هُريرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللهَ كَتَبَ عَلَيْكُمُ الحَجَّ» فقَالَ رَجلٌ: أَفِي كلِّ عامٍ يا رَسُولَ الله؟ فقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ قُلْتُ: نَعَمْ؛ لَوَجَبَتْ، وَلَوْ وَجَبَ عَلَيْكُمْ مَا أَطَقْتُمُوهُ، وَلَوْ تَرَكْتُمُوهُ لَكَفَرْتُمْ».

ورَوَىٰ ابنُ جَريرٍ -أيضًا- من حَديثِ أبي أُمامَةَ الباهِلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَحوَه.

وكَذَا من طَريقِ العَوفِيِّ، عن ابن عَبَّاسٍ، ومن طَريقِ عليِّ بن أبي طَلحَة، عن

---

(١) أخرجه اللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٤/ ٩٢٧) (١٥٧٦)، وضعفه الألباني في «السلسلة الضعيفة» (٩٤).

ابن عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا نحوه[١].

ورَوَىٰ التِّرمِذِيُّ وابن مَردُوَيهِ وابنُ جَريرٍ وابنُ أبي حاتِمٍ عن عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ مَلَكَ زَادًا وَرَاحِلَةً تُبَلِّغُهُ إِلَىٰ بَيْتِ اللهِ وَلَمْ يَحُجَّ فَلَا عَلَيْهِ أَنْ يَمُوتَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا؛ وَذَلِكَ أَنَّ اللهَ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾**» قَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ غَريبٌ، لا نَعرِفُه إلَّا من هَذَا الوَجهِ، وفِي إسنادِه مَقالٌ»[٢].

ورَوَىٰ سعيد بن منصور بإسناده، عن عبد الرحمن بن سابط قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَحُجَّ حَجَّةَ الإِسْلَامِ، لَمْ يَمْنَعْهُ مَرَضٌ حَابِسٌ أَوْ سُلْطَانٌ جَائِرٌ أَوْ حَاجَةٌ ظَاهِرَةٌ؛ فَلْيَمُتْ عَلَىٰ أَيِّ حَالٍ شَاءَ؛ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا**»[٣].

ورَواهُ أبو نُعَيمٍ فِي «الحِلْيَة» من طَريقِ مُحَمَّد بن أَسلَمَ الطُّوسِيِّ، والبَغَوِيُّ فِي

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٩/ ١٨)، ومسلم (١٣٣٧)عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ورواه الطبري أيضًا (٩/ ١٩)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٨/ ١٥٩) (٧٦٧١) عن أبي أمامة الباهلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣/ ٢٠٤)، وقال: «وإسناده حسن جيد»، وكذا رواه الطبري (٩/ ٢٠) من طريق العوفي عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وفي (٩/ ٢١) عن علي بن طلحة، وإسناده حسن.

(٢) أخرجه الترمذي في «سننه» (٣/ ١٦٧) (٨١٢)، وابن مردويه كما في «تفسير ابن كثير» (٢/ ٨٤)، وابن جرير في «تفسيره» (٦/ ٤١) (٧٤٨٧)، وابن أبي حاتم (٣/ ٧١٣) (٣٨٥٩) عن هلال بن عبد الله، عن أبي إسحاق الهمداني، عن الحارث، عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقال الزيلعي في «نصب الراية» (٤/ ٤١٠): وفي إسناده مقال، وهلال بن عبد الله مجهول، والحارث يضعف في الحديث.

(٣) أخرجه سعيد بن منصور كما في «الدر المنثور» (٢/ ٢٧٥).

«تفسِيره» من طَرِيقِ سَهلِ بنِ عُمارَةَ، كِلاهُما عن يَزِيدَ بنِ هارُون، قَالَ: أخبَرَنا شَرِيكٌ، عن لَيثٍ، عن عَبدِ الرَّحمنِ بنِ سابِطٍ، عن أبي أُمامَة رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ: **«مَنْ لَمْ يَمْنَعْهُ مِنَ الحَجِّ حاجَةٌ ظَاهِرَةٌ أَوْ مَرَضٌ حَابِسٌ أَوْ سُلْطَانٌ جَائِرٌ فَمَاتَ وَلَمْ يَحُجَّ فَلْيَمُتْ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا»**[1].

وقَالَ ابنُ القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي كتاب «الهَديِ»: «رُوِّينا من حَديث أبي عليٍّ الحَسَن بنِ الحُسَين بن دُومَا، عن البَراءِ بنِ عازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا يرفعُه: **«كَفَرَ باللهِ العَظِيمِ عَشَرَةٌ مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ»** وذَكَر مِنهُم: **«مَنْ وَجَدَ سَعَةً فَمَاتَ وَلَمْ يَحُجَّ»**[2].

ورَوَىٰ الإسماعِيليُّ من حَديث الأوزاعِيِّ: حدَّثَني إِسماعِيلُ بن أبي المُهاجِر، حدَّثَني عَبدُ الرَّحمنِ بنُ غَنمٍ أَنَّه سَمِع عُمَرَ بن الخَطَّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ يَقولُ: «مَن أَطاقَ الحجَّ فلم يَحُجَّ فَسَواءٌ عَلَيهِ مات يَهودِيًّا أو نَصرانِيًّا» قَالَ ابنُ كثيرٍ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «هَذَا إِسنادٌ صَحيحٌ إِلَىٰ عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ»[3].

---

(١) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٩/ ٢٥١) من طريق محمد بن أسلم الطوسي، والبغوي في «تفسيره» (٢/ ٧٤) من طريقِ سهل بن عمارة كلاهما عن يزيد بن هارون به، وإسناده ضعيف فيه شريك بن عبد الله قال الحافظ في «التقريب» (ص: ٢٦٦): «صدوق يخطئ كثيرًا»، ورواه عن ليث، وهو ابن أبي سُليم، قال الحافظ في «التقريب» (ص: ٤٦٤): «صدوق اختلط جدًّا ولم يتميز حديثه فترك».

(٢) انظر: «زاد المعاد» (٤/ ٢٣٨).

(٣) رواه الإسماعيلي كما في «تفسير ابن كثير» (٢/ ٨٥)، وقال الحافظ ابن كثير: «وهذا إسناد صحيح إلىٰ عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ».

قُلتُ: ورَواهُ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة» من طَريقِ مُحَمَّدِ بنِ أَسلَمَ الطُّوسِيِّ: حدَّثَنا قَبيصَةُ، حدَّثَنا سُفيانُ، عن الأَوزاعيِّ... فذَكَره بنَحوِه(١).

ورَوَىٰ سَعيدُ بن مَنصورٍ فِي «سُنَنِه» عن الحَسَن البَصرِيِّ قَالَ: قَالَ عُمَر بن الخَطَّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لقد هَممتُ أن أَبعَثَ رِجالًا إِلَىٰ هَذِه الأَمصارِ فيَنظُروا إِلَىٰ كلِّ مَن كان عِندَه جِدَةٌ فلم يَحُجَّ فيَضرِبوا عَلَيهِم الجِزيَةَ، ما هم بمُسلِمين، ما هم بمُسلِمين!»(٢).

وفِي «الصَّحِيحَين» وغَيرِهما عن ابن عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**بُنِيَ الإِسْلَامُ عَلَىٰ خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالحَجِّ، وَصِيَامِ رَمَضَانَ**». وفِي رِوايَةٍ لأَحمَد: «**الإِسْلَامُ خَمْسٌ**».

ورِوايَةُ مُحَمَّد بن نَصرٍ المَروَزِيِّ بلَفظِ: «**بُنِيَ الإِسْلَامُ عَلَىٰ خَمْسِ دَعَائِمَ...**» فذَكَره(٣).

وهَذِه الدَّعائِمُ مُرتَبِطٌ بَعضُها ببَعضٍ، وقد رُوِيَ أَنَّه لا يُقبَل بَعضُها بدُونِ بَعضٍ، كما فِي «مُسنَد الإِمام أَحمَد» عن زِيادِ بنِ نُعَيمٍ الحَضرَمِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

---

(١) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٩/ ٢٥٢).

(٢) رواه سعيد بن منصور كما في «تفسير ابن كثير» (٢/ ٨٥)، وذكره ابن كثير في «مسند الفاروق» (١/ ٢٩٣)، وقال: «وهذا منقطع بين قتادة وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ».

(٣) تقدم.

«أَرْبَعٌ فَرَضَهُنَّ اللهُ فِي الإِسْلَامِ، فَمَنْ جَاءَ بِثَلَاثٍ لَمْ يُغْنِينَ عَنْهُ شَيْئًا حَتَّىٰ يَأْتِيَ بِهِنَّ جَمِيعًا: الصَّلَاةُ، وَالزَّكَاةُ، وَصِيَامُ رَمَضَانَ، وَحَجُّ البَيْتِ»(١). وهَذَا مُرسَلٌ.

قَالَ الحافِظُ ابنُ رَجَب -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «وقد رُوِي عن زِيَادٍ، عن عُمارَةَ بنِ حَزمٍ، عن النَّبيِّ صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ».

قَالَ: «ورُوِي عن عُثمانَ بنِ عَطاءٍ الخُراسانِيِّ، عن أَبيهِ، عن ابن عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «الدِّينُ خَمْسٌ لا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُنَّ شَيْئًا دُونَ شَيْءٍ: شَهَادَةُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَإِيمَانٌ بِاللهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ، وَبِالجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَالحَيَاةِ بَعْدَ المَوْتِ، هَذِهِ وَاحِدَةٌ، وَالصَّلَوَاتُ الخَمْسُ عَمُودُ الدِّينِ لا يَقْبَلُ اللهُ الإِيمَانَ إِلَّا بِالصَّلَاةِ، وَالزَّكَاةُ طَهُورٌ مِنَ الذُّنُوبِ، وَلَا يَقْبَلُ اللهُ الإِيمَانَ وَلَا الصَّلَاةَ إِلَّا بِالزَّكَاةِ، فَمَنْ فَعَلَ هَؤُلَاءِ، ثُمَّ جَاءَ رَمَضَانُ فَتَرَكَ صِيَامَهُ مُتَعَمِّدًا لَمْ يَقْبَلِ اللهُ مِنْهُ الإِيمَانَ وَلَا الصَّلَاةَ وَلَا الزَّكَاةَ، فَمَنْ فَعَلَ هَؤُلَاءِ الأَرْبَعَ ثُمَّ تَيَسَّرَ لَهُ الحَجُّ فَلَمْ يَحُجَّ، وَلَمْ يُوصِ بِحَجَّةٍ وَلَمْ يَحُجَّ عَنْهُ بَعْضُ أَهْلِهِ لَمْ يَقْبَلِ اللهُ مِنْهُ الأَرْبَعَ الَّتِي قَبْلَهَا». ذَكَره ابنُ أبي حاتِمٍ فقَالَ: سَأَلتُ أبي عنه فقَالَ: هَذَا حَديثٌ مُنكَر؛ يُحتَمَلُ أنَّ هَذَا من كَلامِ عَطاءٍ الخُراسانِيِّ. قَالَ ابنُ رَجَب -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: الظَّاهِرُ أنَّه من تَفسيرِه لحَديثِ ابنِ عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا وعَطاءٌ من أَجِلَّاء عُلَماءِ الشَّامِ»(٢). انتَهَىٰ.

وقد رَواهُ أبو نُعَيمٍ فِي «الحِليَة»، وزاد بعد قَولِه: «وَلَمْ يَحُجَّ عَنْهُ بَعْضُ أَهْلِهِ»:

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ٢٠٠) (١٧٨٢٤)، وضعفه الألباني في «السلسلة الضعيفة» (٦٧٣٥).

(٢) انظر: «جامع العلوم والحكم» (١/ ١٤٩).

«لا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ الإِيمَانَ، وَلا الصَّلاةَ، وَلا الزَّكَاةَ، وَلا صِيَامَ رَمَضَانَ، لِأَنَّ الحَجَّ فَرِيضَةٌ مِنْ فَرَائِضِ اللهِ، وَلَنْ يَقْبَلَ اللهُ تَعَالَىٰ شَيْئًا مِنْ فَرَائِضِهِ، بَعْضَهَا دُونَ بَعْضٍ». قَالَ أبو نُعَيمٍ: غريبٌ من حَديثِ ابنِ عُمَر بِهَذا اللَّفظِ، لم يَروِه عنه إلَّا عَطاءٌ، ولا عنه إلَّا ابنُه عُثمانُ، تفرَّد به عَبدُ الحَميدِ بنُ أبي جعفرٍ»[1]. انتهَىٰ.

ورَوَىٰ أبو بَكرٍ الآجُرِّيُّ فِي كتاب «الشَّريعَة» عن أبي الدَّرداءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«خَمْسٌ مَنْ جَاءَ بِهِنَّ يَوْمَ القِيَامَةِ مَعَ إِيمَانٍ دَخَلَ الجَنَّةَ، مَنْ حَافَظَ عَلَىٰ الصَّلَوَاتِ الخَمْسِ عَلَىٰ وجُوهِهِنَّ وَرُكُوعِهِنَّ وَسُجُودِهِنَّ وَمَوَاقِيتِهِنَّ، وَأَعْطَىٰ الزَّكَاةَ مِنْ مَالِهِ طَيِّبَ النَّفْسِ بِهَا»** قَالَ وكأنه يَقولُ: **«وَايْمُ اللهِ لا يَفْعَلُ ذَلِكَ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَصَامَ رَمَضَانَ وَحَجَّ البَيْتَ إِنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا»** قَالَ أبو الدرداء: وما أداء الأمانة؟ قَالَ: **«الغُسْلُ مِنَ الجَنَابَةِ؛ فَإِنَّ اللهَ تَعَالَىٰ لَمْ يَأْمَنِ ابْنَ آدَمَ عَلَىٰ شَيْءٍ مِنْ دِينِهِ غَيْرَهَا»**. ورَواهُ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة» بنَحوِه، وهَذَا الحَديثُ فِي «سُنَن أبي داوُد» من رِوايَة أبي سَعيدِ بنِ الأَعرابِيِّ عنه، وفيه اختِصارٌ يَسيرٌ عمَّا هنا[2].

وإِذَا عُرِف هَذَا؛ فلا يَخفَىٰ عَلَىٰ عاقِلٍ له أَدنَىٰ خِبرَةٍ بأَحوالِ المُنتَسِبين إِلَىٰ الإِسلامِ فِي هَذِه الأَزمانِ: أَنَّ الأَكثَرين مِنهُم قد أَضاعُوا هَذِه الأركانَ العِظامَ، وقَلَّت مُبالَاتُهم بها، وأَنَّ المُحافِظين عَلَىٰ القِيامِ بِهَا كُلِّها هم الأَقَلُّون عَدَدًا؛ فالله المُستعانُ!

---

(١) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٥/ ٢٠١).

(٢) أخرجه الآجري في «الشريعة» (٢/ ٦٥٠) (٢٧٤)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٢/ ٢٣٤)، وأبو داود (٤٢٩) عن خُليدٍ العَصَري، عن أبي الدرداء به مختصرًا، وحسنه الألباني، وكذا أخرجه أبو سعيد ابن الأعرابي في «معجمه» (١/ ٨٦) (١٣٠).

فَصلٌ

الصِّنفُ الثَّامِن: المُنافِقون الَّذين يُظهِرون الإيمانَ ويُبطِنون الكُفرَ، ويُسَمَّون الزَّنادِقَة.

«**وسُئِل حُذَيفَةُ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ما المُنافِق؟ قَالَ: الَّذي يَصِف الإيمانَ ولا يَعمَلُ به، وفي لفظٍ: يَصِف الإسلامَ ولا يَعمَلُ به». رَواهُ عبدُ الله ابنُ الإمام أَحمَد في كتاب «السُّنَّة» من طَريقِ أبيه رَحِمَهُ اللَّهُ(١).

وقَالَ أبو عُثمانَ: «كان حُذَيفَةُ يُؤَيِسُ(٢) المُنافِقَ». رَواهُ عَبدُ الله -أيضًا- من طَريقِ أبيه(٣).

وقد قَالَ الله تعالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُواْ كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٤٢﴾ مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَٰلِكَ لَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ وَلَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِۚ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلًا ﴿١٤٣﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَۚ أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُواْ لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا ﴿١٤٤﴾ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴿١٤٥﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ وَأَصْلَحُواْ وَٱعْتَصَمُواْ بِٱللَّهِ وَأَخْلَصُواْ دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ

---

(١) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٧١) (٨٠٦).

(٢) يؤيس: أي: يَحتقر.

(٣) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٧٢) (٨٠٧).

ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَسَوْفَ يُؤْتِ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ [النساء: ١٤٢- ١٤٦].

وقَالَ تعالَىٰ: ﴿ ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتُ بَعْضُهُم مِّنۢ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمُنكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ ۚ نَسُوا۟ ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمْ ۗ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٦٧﴾ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتِ وَٱلْكُفَّارَ نَارَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ هِىَ حَسْبُهُمْ ۚ وَلَعَنَهُمُ ٱللَّهُ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴾ [التوبة: ٦٧-٦٨]، والآياتُ فِيهِم كَثيرَةٌ جدًّا.

ورَوَىٰ الإمام مالكٌ ومُسلِمٌ وأبو داوُد والتِّرمِذِيُّ والنَّسائِيُّ من حَديثِ العَلاءِ بن عَبدِ الرَّحمنِ، عن أنسِ بنِ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ يَقولُ: «**تِلْكَ صَلَاةُ المُنَافِقِ؛ يَجْلِسُ يَرْقُبُ الشَّمْسَ حَتَّىٰ إِذَا كَانَتْ بَيْنَ قَرْنَي الشَّيْطَانِ قَامَ فَنَقَرَهَا أَرْبَعًا لَا يَذْكُرُ اللهَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا**». هَذَا لفظ مُسلِمٍ والتِّرمِذِيِّ والنَّسائِيِّ.

ولفظُ مالِكٍ وأبي داوُد: «**تِلْكَ صَلَاةُ المُنَافِقِينَ، تِلْكَ صَلَاةُ المُنَافِقِينَ، تِلْكَ صَلَاةُ المُنَافِقِينَ يَجْلِسُ أَحَدُهُمْ حَتَّىٰ إِذَا اصْفَرَّتِ الشَّمْسُ وَكَانَتْ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، أَوْ عَلَىٰ قَرْنَيِ الشَّيْطَانِ قَامَ فَنَقَرَ أَرْبَعًا لَا يَذْكُرُ اللهَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا**»(١).

وفِي «الصَّحِيحَين» وغَيرِهما عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ أَثْقَلَ صَلَاةٍ عَلَىٰ المُنَافِقِينَ صَلَاةُ العِشَاءِ، وَصَلَاةُ الفَجْرِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا، وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِالصَّلَاةِ، فَتُقَامَ، ثُمَّ آمُرَ رَجُلًا**

---

(١) أخرجه مالك في «الموطأ» (١/ ٢٢٠) (٤٦)، ومسلم (٦٢٢)، وأبو داود (٤١٣)، والترمذي (١٦٠)، والنسائي (٥١١)، وغيرهم عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ.

فَيُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَنْطَلِقَ مَعِي بِرِجَالٍ مَعَهُمْ حُزَمٌ مِنْ حَطَبٍ إِلَىٰ قَوْمٍ لَا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ، فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ بِالنَّارِ».

وفِي رواية: «**وَلَوْ عَلِمَ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عَظْمًا سَمِينًا لَشَهِدَهَا**». يَعنِي: صَلاةَ العِشاءِ. هَذَا لفظ مُسلِمٍ.

ولفظُ البُخارِيِّ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عَرْقًا سَمِينًا أَوْ مِرْمَاتَيْنِ حَسَنَتَيْنِ لَشَهِدَ العِشَاءَ**»(١).

قَالَ أبو عبد الله البُخارِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «مِرماةٌ: ما بين ظِلفِ الشَّاةِ من اللَّحمِ»(٢).

وفِي «صَحيحِ مُسلِمٍ» عن أبي الأَحوَصِ قَالَ: قَالَ عَبدُ الله -يَعنِي: ابن مَسعُودٍ- رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: «لَقَد رَأَيتُنا وما يتخَلَّف عن الصَّلاةِ إلَّا مُنافِقٌ قد عُلِم نِفاقُه، أو مَرِيضٌ، إنْ كان المَرِيضُ لَيمشِي بين رَجُلَين حتَّىٰ يَأتِيَ الصَّلاةَ، وقَالَ: إنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ علَّمنا سُنَنَ الهُدَىٰ، وإنَّ من سُنَن الهُدَىٰ الصَّلاةَ فِي المَسجِد الَّذِي يُؤَذَّن فيه».

وفِي رِوايَة: قَالَ عَبدُ الله رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: «مَن سرَّه أن يَلقَىٰ الله غدًا مُسلِمًا فليحافِظْ عَلَىٰ هَؤُلاءِ الصَّلَواتِ حَيثُ يُنادَىٰ بِهِنَّ؛ فإنَّ الله شَرَع لنَبِيِّكم صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ سُنَنَ الهُدَىٰ وإِنَّهُنَّ من سُنَنِ الهُدَىٰ، ولو أَنَّكُم صَلَّيتُم فِي بُيوتِكُم كما يُصَلِّي هَذَا المُتَخَلِّف

---

(١) أخرجه البخاري (٦٥٧) و(٧٢٢٤)، ومسلم (٦٥١)، وغيرهما عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.
(٢) انظر: «الجمع بين الصحيحين» (١/ ٤٢٧).

فِي بَيتِه لَتَركتُم سُنَّة نَبِيِّكم، ولو تَركتُم سُنَّة نَبيِّكم لَضلَلتُم، وما من رَجُلٍ يتطَهَّر فيُحسِن الطُّهور ثمَّ يَعمِد إِلَىٰ مَسجدٍ من هَذِه المَساجِد إِلَّا كَتَب الله له بكلِّ خُطوَةٍ يَخطُوها حَسنةً، ويَرفَعُه بِها دَرَجة، ويَحُطُّ عنه بِها سَيِّئَةً، ولَقَد رَأيتُنا وما يتَخلَّف عنها إلَّا مُنافِقٌ مَعلومُ النِّفاق، ولقد كان الرَّجلُ يُؤتَىٰ به يُهادَىٰ بين الرَّجُلَين حتَّىٰ يُقامَ فِي الصَّفِّ».

ورَواهُ الإِمام أَحمَدُ والنَّسائِيُّ وأبو داوُد وابن ماجَهْ.

وفِي رِوايَةِ أبي داوُد: «وما مِنكُم من أحدٍ إلَّا وله مَسجِدٌ فِي بَيتِه، ولو صلَّيتُم فِي بُيوتِكم وتَرَكتُم مَساجِدَكم تَركتُم سُنَّة نَبيِّكم صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ، ولو تَركتُم سُنَّة نَبِيِّكم صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ لَكفَرتُم»(١).

ورَوَىٰ أبو نُعَيمٍ فِي «الحلية» من طَرِيقِ مُحَمَّد بنِ أسلَمَ الطُّوسِيِّ، حدَّثَنا قَبيصَةُ بنُ عُقبَةَ، حدَّثَنا سُفيانُ، عن الأَعمَشِ، عن أبي وائِلٍ قَالَ: قَالَ عَبدُ الله بن مَسعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُ: «صَلُّوا الصَّلواتِ فِي المَسجِد؛ فإِنَّها من الهُدَىٰ وسُنَّةُ مُحَمَّد صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ»(٢).

ورَوَىٰ الإِمام أَحمَد عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنهُ أنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ لِلْمُنَافِقِينَ عَلَامَاتٍ يُعْرَفُونَ بِهَا: تَحِيَّتُهُمْ لَعْنَةٌ، وَطَعَامُهُمْ نُهْبَةٌ، وَغَنِيمَتُهُمْ غُلُولٌ، وَلَا يَقْرَبُونَ المَسَاجِدَ إِلَّا هَجْرًا، وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا دبْرًا، مُسْتكبِرِينَ، لا يَأْلَفُونَ وَلَا**

---

(١) أخرجه مسلم (٦٥٤) وأحمد (١/ ٣٨٢) (٣٦٢٣)، والنسائي (٨٤٩)، وأبو داود (٥٥٠)، وابن ماجه (٧٧٧)، وغيرهم من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنهُ.

(٢) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٩/ ٢٥٠)، وإسناده حسن.

يُؤْلَفُونَ، خُشُبٌ بِاللَّيْلِ، صُخُبٌ بِالنَّهَارِ»[١].

وذَكَر الحافِظُ ابنُ كَثيرٍ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «تَفْسِيره» عن كَعبِ الأَحبارِ أَنَّه قَالَ: «والله إنِّي لأَجِد صِفَةَ المُنافِقين فِي كتاب الله عَزَّوَجَلَّ؛ شرَّابين للقَهَواتِ -يَعنِي: الخُمورَ- تَرَّاكِين للصَّلَوات، لَعَّابين بالكَعَباتِ، رَقَّادين عن العَتَمات، مُفرِّطين فِي الغَدَواتِ، تَرَّاكين للجَماعاتِ، قَالَ: ثمَّ تَلَا هَذِه الآيَةَ: ﴿ ۞ فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِۖ فَسَوۡفَ يَلۡقَوۡنَ غَيًّا﴾ [مريم: ٥٩]»[٢].

ورَوَىٰ أبو نُعَيم فِي «الحِليَة» عن الحَسَن البَصرِيِّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- أنَّه قَالَ: «المُنافِق يَقولُ: سوادُ النَّاس كَثيرٌ، وسَيُغفَر لي، ولا بأس عَلَيَّ؛ فيُنسِئُ العَمَل، ويتمَنَّىٰ عَلَىٰ الله تَعالَىٰ»[٣].

ورَوَىٰ الإمام أَحمَد ومُسلِمٌ والنَّسائِيُّ وابن جَريرٍ عن ابن عُمَر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عن النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَثَلُ المُنَافِقِ كَمَثَلِ الشَّاةِ العَائِرَةِ بَيْنَ الغَنَمَيْنِ تَعِيرُ إِلَىٰ هَذِهِ مَرَّةً وَ إِلَىٰ هَذِهِ مَرَّةً**». زاد أَحمَدُ والنَّسائِيُّ: «**لا تَدْرِي أَيَّهُمَا تَتْبَعُ**»[٤].

قَالَ شَيخُ الإِسلامِ أبو العبَّاس بن تَيمِيَّة -قَدَّسَ الله رُوحَه-: «من النِّفاقِ ما هو

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٢٩٣) (٧٩١٣)، وفي إسناده عبد الملك بن قدامة الجمحي: ضعفه الدارقطني وغيره.

(٢) انظر: «تفسير ابن كثير» (٥/ ٢٤٥).

(٣) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٢/ ١٥٣) عن الحسن البصري قوله.

(٤) أخرجه أحمد (٢/ ٤٧) (٥٠٧٩)، ومسلم (٢٧٨٤)، والنسائي (٥٠٣٧)، والطبري «تفسيره» (٧/ ٦١٥) عن ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

أكبَرُ؛ يَكونُ صاحِبُه فِي الدَّركِ الأَسفَلِ من النَّار؛ كنِفاقِ عَبدِ الله بنِ أُبَيٍّ وغَيرِه؛ بأنْ يُظهِر تَكذيبَ الرَّسُولِ، أو جُحودَ بَعضِ ما جاء به، أو بُغضَه، أو عَدَم اعتِقادِ وُجوبِ اتِّباعِه، أو المَسَرَّة بانخِفاضِ دِينِه، أو المَساءَة بظُهورِ دِينِه، ونَحوِ ذَلِكَ ممَّا لا يَكُون صاحِبُه إلَّا عَدُوًّا لِلَّه ورَسُولِه.

وهذا القَدرُ كان مَوجودًا فِي زَمَن رَسولِ الله صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وما زال بَعدَه، بل هو بَعدَه أكثَرُ مِنهُ عَلَىٰ عَهدِه؛ لكَونِ مُوجِباتِ الإِيمانِ عَلَىٰ عَهدِه أَقوَىٰ؛ فإذا كَانَت مع قُوَّتِها وكان النِّفاقُ مَوجودًا؛ فوُجودُه فيما دُونَ ذَلِكَ أَولَىٰ.

وفِي المُنتَسِبين إِلَىٰ الإسلامِ من عامَّةِ الطَّوائِف مُنافِقون كَثيرُون فِي الخاصَّة والعامَّة، ويُسَمَّون الزَّنادِقَة، وهَؤُلاءِ يَكثُرون فِي المُتَفَلسِفَة من المُنَجِّمين ونَحوِهم؛ ثم فِي الأَطِبَّاء، ثمَّ فِي الكُتَّاب أقلُّ من ذَلِكَ، ويُوجَدُون فِي المُتَصوِّفة والمُتَفَقِّهَة، وفِي المُقاتِلَة، والأُمراءِ، وفِي العامَّة أَيضًا، ولكنْ يُوجَدون كَثيرًا فِي نِحَلِ أهلِ البِدَع لاسِيَّما الرَّافِضَة؛ ففِيهِم من الزَّنادِقة والمُنافِقين ما ليس فِي أَحَدٍ من أَهلِ النِّحلِ؛ ولِهَذا كانت الخُرَّمِيَّة، والباطِنِيَّة، والقَرامِطة، والإِسماعِيلِيَّة، والنُّصَيريَّة، ونَحوِهم من المُنافِقين الزَّنادِقة مُنتَسِبة إِلَىٰ الرَّافِضَة.

وهَؤُلاءِ المُنافِقون فِي هَذِه الأَوقاتِ لكَثيرٍ مِنهُم مَيلٌ إِلَىٰ دَولَة هَؤُلاءِ التَّتارِ؛ بلِ لكَونِهم لا يُلزِمونَهم شَريعَةَ الإِسلامِ، بل يَترُكونَهُم وما هم عَلَيهِ، وبَعضُهم إِنَّما يَنفِرون عن التَّتارِ لفَسادِ سِيرَتِهم فِي الدُّنيا، واستِيلائِهم عَلَىٰ الأَموالِ، واجتِرائِهم عَلَىٰ الدِّماءِ والسَّبيِ، لا لأَجلِ الدِّين. **فهَذا ضَربُ النِّفاقِ الأكبَرِ.**

وأمَّا النِّفاقُ الأَصغَرُ: فهو النِّفاقُ فِي الأَعمالِ ونَحوِها؛ مِثْل أن يَكذِب إذا حدَّث، ويُخلِفَ إذا وَعَد، ويَخونَ إذا اؤتُمِن، أو يفجُرَ إذا خاصَمَ»(١). انتهَىٰ.

قُلتُ: ومن النِّفاقِ الأكبرِ أيضًا: بُغضُ ما جاء به الرَّسُول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أو بُغضُ شَيءٍ مِنهُ.

ومِنهُ أيضًا: التَّحاكُمُ إِلَىٰ الطَّواغيتِ والقَوانينِ الدَّوليَّة، وعَدَمِ الرِّضا بالأَحكامِ الشَّرعِيَّة، قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓا۟ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوٓا۟ أَن يَكْفُرُوا۟ بِهِۦ وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿٦٠﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ رَأَيْتَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا﴾ [النساء: ٦٠، ٦١]، ثم نَفَىٰ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ الإيمانَ عمَّن لم يُحكِّم الرَّسُول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِندَ الخصوماتِ والتَّنازُع، ويَرضَ بحُكمِه، ويَطمَئِنَّ إِلَيهِ قَلبُه، ولا يَبقَ لَدَيه شكٌّ ولا شُبهَةٌ فِي أنَّ ما حَكَم به فهو الحَقُّ الَّذِي يَجِب المَصيرُ إِلَيه؛ فيُذعِنَ لِذَلِكَ، ويَنقادَ له ظاهِرًا وباطِنًا، وأقسَمَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَلَىٰ هَذَا النَّفيِ بنَفسِه الكَريمَةِ المُقَدَّسَة فقَالَ تَعالَىٰ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

وقد وَقَع فِي هَذَا النَّوعِ كَثيرٌ من أَهلِ زَمانِنا، ولاسِيَّما أَهلُ الأَمصارِ الَّذين غَلَبت عَلَيهِم الحُرِّيَّة الإِفرِنجِيَّة، وهَانَت لَديهِم الشَّريعَة المُحَمَّديَّة؛ فاعتَاضُوا عن التَّحاكُمِ

---

(١) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (٢٨/ ٤٣٤).

إِلَيهَا بالتَّحاكُم إِلَىٰ القَوانينِ والسِّياساتِ والنِّظاماتِ الَّتِي ما أنزَلَ الله بِها من سُلطانٍ، وإنَّما شَرَعَتْها لهم الدُّوَل الكافِرَة بالله ورَسُولِه، أو مَن يتشَبَّه بِهِم ويَحذُو حَذْوَهُم من الطَّواغيتِ الَّذين يَنتَسِبون إِلَىٰ الإِسلامِ وهم عنه بمَعزِلٍ.

وكَثيرٌ من المُتَحاكِمين إِلَيهَا يَعتَذِرون بما كان يَعتَذِر به سَلَفُهم عَلَىٰ عَهدِ النَّبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ؛ كما أخبَرَ الله تَعالَىٰ عنهم بذَلِكَ فِي قَولِه: ﴿فَكَيۡفَ إِذَآ أَصَٰبَتۡهُم مُّصِيبَةُۢ بِمَا قَدَّمَتۡ أَيۡدِيهِمۡ ثُمَّ جَآءُوكَ يَحۡلِفُونَ بِٱللَّهِ إِنۡ أَرَدۡنَآ إِلَّآ إِحۡسَٰنٗا وَتَوۡفِيقًا﴾؛ أي: يَقولُون: ما أَرَدْنا بالتَّحاكُم إِلَىٰ أعداءِ الرَّسُول إلَّا المُداراةَ والمُصانَعَة، لا اعتِقادَ صِحَّةِ حُكمِهم. وهَكَذَا يَقولُ كَثيرٌ من المُتَحاكِمين إِلَىٰ المَحاكِم المُؤَسَّسة عَلَىٰ العَمَل بالنِّظاماتِ والقَوانينِ الخاطِئَة، تَشابَهَت قُلوبُهُم؛ فالله المُستعانُ!

وأقبَحُ من فِعل المُنافِقين ما يُذكَر عن بَعضِ أَهلِ زَمانِنا أَنَّهُم قَالُوا: إِنَّ العَمَلَ بالشَّريعَةِ المُحَمَّدية يُؤَخِّرُهم عن اللَّحاق بأُمَمِ الإِفرنجِ وأَضرابِهِم من أَعداءِ الله تَعالَىٰ، وهَذِه رِدَّةٌ صَريحَةٌ قَيَّضَ الله لأَهلِها مَن يُعامِلهم مُعامَلَة أبي بَكرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُ لإِخوانِهم من قَبلُ.

ومن النِّفاقِ الأكبَرِ أيضًا: الاستِهزاءُ بالله وآياتِه ورَسُولِه، ولو كان عَلَىٰ وَجهِ المَزحِ واللَّعِب، قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿وَلَئِن سَأَلۡتَهُمۡ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلۡعَبُۚ قُلۡ أَبِٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمۡ تَسۡتَهۡزِءُونَ ٦٥ لَا تَعۡتَذِرُواْ قَدۡ كَفَرۡتُم بَعۡدَ إِيمَٰنِكُمۡ﴾ [التوبة: ٦٥، ٦٦]، وقد وَقَع فِي هَذَا كَثيرٌ من المَلاحِدَة فِي زَمانِنا؛ كصاحِبِ «الأَغلالِ» وأَمثالِه من المُرتَدِّين المُنافِقين، ومِثلُ ذَلِكَ: الاستِهزاءُ ببَعضِ أُمورِ الدِّين،

كما يَقَع ذَلِكَ من كَثيرٍ من الجُهَّال، ويلتَحِق بذَلِكَ -أيضًا- الاستِهزاءُ بأَهلِ الدِّين والسُّخرِيَة بِهِم كما يفعلُه كَثيرٌ من السُّفَهاء.

وقد أنزَلَ الله تَعالَىٰ سُورَةَ بَراءَةٍ؛ فكَشَف فِيهَا أَسرارَ المُنافِقين، وهَتَك أَستارَهم وفَضَحهم، وأَخزاهُم فِي الحَياةِ الدُّنيا، ولَعذابُ الآخِرَة أخزَىٰ وهم لا يُنصَرون، قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوٓا۟ أَنَّهُۥ مَن يُحَادِدِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَأَنَّ لَهُۥ نَارَ جَهَنَّمَ خَٰلِدًا فِيهَا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْخِزْىُ ٱلْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ٦٣].

وفِي «الصَّحِيحَين» عن سَعيدِ بنِ جُبَيرٍ قَالَ: «قُلتُ لابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: سُورَة التَّوبَة؟ قَالَ: آلتَّوبَةُ؟! هي الفاضِحَة، ما زالَتْ تَنزِل: ومِنهُم، ومِنهُم، حتَّىٰ ظَنُّوا أَنَّها لم تُبقِ أحدًا مِنهُم إلَّا ذُكِر فِيهَا»(١).

وقَالَ البَغوِيُّ فِي «تَفسِيره»: «قَالَ قتادَةُ: هَذِه السُّورَة تُسمَّىٰ الفاضِحَة، والمُعَيِّرَة، والمُثِيرَة؛ أَثارَت مَخازِيَهم ومَثالِبَهم»(٢). انتهَىٰ.

وكلُّ مَن فَعَل شيئًا من أَفعالِهم الَّتِي ذَكَرها الله عنهم فِي سُورَة بَراءَة وغَيرِها من السُّوَر فهو شَريكُهم فِي النِّفاقِ بقَدرِ ما فَعَل، فمُستَقِلٌّ ومُستكثِرٌ، وأُولُو البَصائِر والفِراسَة الإِيمانِيَّة يَعرِفون كَثيرًا مِنهُم بما يُبدِيه الله عَلَىٰ صَفَحات وُجوهِهِم وفَلَتاتِ أَلسِنَتِهم من آثار المَرَض الكامِنِ فِي قُلوبِهِم، وبما يَظهَر من أَفعالِهم المُطابِقَةِ لأَفعالِ المُنافِقين، قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿أَمْ حَسِبَ ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَن لَّن يُخْرِجَ ٱللَّهُ

---

(١) أخرجه البخاري (٤٨٨٢)، ومسلم (٣٠٣١)، وغيرهما عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) انظر: «تفسير البغوي» (٤/ ٦٨).

أَضۡغَٰنَهُمۡ ﴿٢٩﴾ وَلَوۡ نَشَآءُ لَأَرَيۡنَٰكَهُمۡ فَلَعَرَفۡتَهُم بِسِيمَٰهُمۡۚ وَلَتَعۡرِفَنَّهُمۡ فِي لَحۡنِ ٱلۡقَوۡلِۚ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ أَعۡمَٰلَكُمۡ﴾ [محمد: ٢٩، ٣٠]؛ ولَحنُ القَولِ: هو فَحوَىٰ الكَلامِ الدَّالِّ عَلَىٰ مَقصِد المُتكَلِّم به.

قَالَ البَغَوِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «والمَعنَىٰ: تَعرِفُهم فيما يُعَرِّضون به من تَهجِين أَمرِك وأَمرِ المُسلِمين، والاستِهزَاءِ بِهِم»(١). انتَهَىٰ.

وما أكثَرَ الواقِعِين فِي أَمراضِ النِّفاقِ فِي زَمانِنا هَذَا، حتَّىٰ فِي كَثيرٍ ممَّن يَنتَسِب إِلَىٰ العِلمِ؛ فالله المُستعانُ!

ومن أوضَحِ العَلاماتِ الَّتِي يُعرف بِها المُنافِقون: إِقدامُهم عَلَىٰ ردِّ الأَحادِيث الصَّحيحَةِ الثَّابتَة عن النَّبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وجَراءَتِهم عَلَىٰ تكذيبِها ومُعارَضَتِها بغَيرِ مُستَنَدٍ صَحيحٍ، بل بمُجَرَّد الرَّأيِ الفاسِدِ والظَّنِّ الكاذِبِ، وكَذَلِكَ الطَّعنُ فِي أَئِمَّة الحَديثِ الَّذين أَجمَعَ العُلَماء عَلَىٰ إِمامَتِهم وجَلالَتِهم، ووَصفُهم بالعُجمَة، ورَميُهم باختِلاقِ الأَحادِيثِ، وأعظَمُ من ذَلِكَ الطَّعنُ فِي الصَّحابة -رِضوانُ الله عَلَيهِم أَجمَعين-.

وكُلُّ هَذَا قد رَأيناه فِي كُتُب لضُلَّال العَصريِّين، وتَعلِيقاتٍ لهم كَثيرَةٍ، وإِنَّما يَفعَلون ذَلِكَ إذا أَعيَتْهم الأَحادِيثُ أن يَفهَموا مَعانِيَها، أو لم يَظهَر لهم وَجهُ الحِكمَة مِنهَا، ورُبَّما يَفعَلون ذَلِكَ إذا عارَضَت الأَحادِيث ما فُتِنوا به ممَّا تَلَقَّوْه من آراءِ أَعداءِ الله وقَوانِينِهم وسِياساتِهم ونِظاماتِهم؛ فالله المُستعانُ!

---

(١) انظر: «تفسير البغوي» (٧/ ٢٨٩).

وقد رَأَيتُ لبَعضِهم كَلامًا سَيِّئًا عَلَىٰ حَديثِ: «**إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي شَرَابِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ...**» الحَديثَ. فطَعَن فِي الحَديثِ أوَّلًا بغَيرِ حُجَّة، ثمَّ قَدَح فِي الصَّحابِيِّ الَّذِي رَواهُ، ثم تَجاوَز ذَلِكَ إِلَىٰ الكَلامِ فِي النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وتَخطِئَتِه، ومُعارَضَة قَولِه بكَلامِ الأَطِبَّاء الكَفَرة وآرائِهم الفاسِدَة، وهَذَا عَينُ النِّفاقِ عِياذًا بالله من ذَلِكَ.

ومِن ذَلِكَ: تَوَلِّي أَعداءِ الله من اليَهودِ والنَّصارَىٰ وغَيرِهم من أَصنافِ الكُفَّار والمُشرِكين، وتَفضيلِ وِلاياتِهم وسِياساتِهم وقَوانِينِهم عَلَىٰ وِلايَة المُسلِمين وسِياسَةِ الشَّرعِ الشَّريفِ وأَحكامِه، قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿**وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥١﴾ فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَٰرِعُونَ فِيهِمْ**﴾ [المائدة: ٥١،٥٠]، وما أكثَرَ الواقِعين فِي هَذَا أو بَعضِه من المُنتَسِبين إِلَىٰ الإسلامِ فِي هَذِه الأَزمانِ، وما أكثَرَ مَن يَمِيلُ مِنهُم إِلَىٰ الحُرِّيَّة الإفرِنجِيَّة ويُؤثِرُها؛ لتَحصيلِ أَغراضِه الفاسِدَةِ، ونَيلِ شَهَواتِه العاجِلَة من أَنواعِ الفُسوقِ والعِصيانِ، ويَكرَه الوِلايَةَ الإِسلامِيَّةَ الَّتِي تَمنَعُه من تَعاطِي المُحَرَّماتِ، وتُؤَدِّبه عَلَىٰ المُخالَفات.

ومن عَلاماتِ المُنافِقِين أيضًا: بُغضُ الأَنصارِ؛ لِمَا فِي «الصَّحِيحَين» عن أنسِ بنِ مالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**آيَةُ الإِيمَانِ حُبُّ الأَنْصارِ، وَآيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ الأَنْصَارِ**».

وفِي رِوايَةٍ لمُسلِم: «**آيَةُ المُنَافِقِ بُغْضُ الأَنْصَارِ، وَآيَةُ المُؤمِنِ حُبُّ الأَنْصَارِ**»(١).

(١) أخرجه البخاري (١٧)، ومسلم (٧٤) عن أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

رَوَىٰ الإمام أَحمَدُ والبُخارِيُّ فِي «تاريخِهِ» والطَّبرانِيُّ عن سَعدِ بنِ عُبادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**الأَنْصارُ مِحْنَةٌ؛ حُبُّهُمْ إِيمَانٌ، وَبُغْضُهُمْ نِفَاقٌ**»(١).

ورَوَىٰ البُخارِيُّ فِي «تاريخِهِ» -أيضًا- عن أبي سَعيدٍ الخُدرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا يُبْغِضُ الأَنْصارَ إِلَّا مُنافِقٌ**»(٢).

وفِي «الصَّحِيحَين» عن البَراءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أو قَالَ: قَالَ النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الأَنْصارُ لا يُحِبُّهُمْ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلا يُبْغِضُهُمْ إِلَّا مُنافِقٌ، فَمَنْ أَحَبَّهُمْ أَحَبَّهُ اللهُ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ أَبْغَضَهُ اللهُ**»(٣).

وفِي «المُسنَد» و«التاريخ الكَبير» للبُخارِيِّ عن مُعاوِيَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ أَحَبَّ الأَنْصارَ أَحَبَّهُ اللهُ، وَمَنْ أَبْغَضَ الأَنْصارَ أَبْغَضَهُ اللهُ**»(٤).

وفِي «المُسنَد» -أيضًا- عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ أَحَبَّ الأَنْصارَ أَحَبَّهُ اللهُ، وَمَنْ أَبْغَضَ الأَنْصارَ أَبْغَضَهُ اللهُ**»(٥).

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٢٨٥) (٢٢٥١٥)، والبخاري في «تاريخه» (٣/ ٤٨٤)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٦/ ٢٠) (٥٣٧٧)، وغيرهم عن سعد بن عبادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقال شعيب الأرنؤط: صحيح لغيره وهذا إسناد ضعيف.

(٢) أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٣/ ٥٠١) عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه البخاري (٣٧٨٣)، ومسلم (٧٥) عن البراء بن عازب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ به.

(٤) أخرجه أحمد في (٤/ ٩٦) (١٦٩١٧)، والبخاري في «تاريخه» (٢/ ٣٤٣)، وغيرهما عن معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٥٩٥٣).

(٥) أخرجه أحمد في (٢/ ٥٠١) (١٠٥١٥) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وحسن الألباني إسناده كما =

وفِي «صَحِيح مُسلِم» عنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لا يُبْغِضُ الأَنصَارَ رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ**».

وفيه -أيضًا- عن أبي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا يُبْغِضُ الأَنصَارَ رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ**»(١).

وفِي «مُسنَدِ الإمام أَحمَد» عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا يُبْغِضُ الأَنْصَارَ رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَرَسُولِهِ -أَوْ: إِلَّا أَبْغَضَهُ اللهُ وَرَسُولُهُ**».

ورَواهُ التِّرمِذِيُّ ولَفظُه: أن النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لي: «**لا يُبْغِضُ الأَنْصَارَ رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ**». قَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ»(٢).

وعن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَا آمَنَ بِي مَنْ لَمْ يُحِبَّنِي، وَمَا أَحَبَّنِي مَنْ لَمْ يُحِبَّ الأَنْصَارَ**». رَواهُ الدَّارَقُطنِيُّ(٣) والبَيهَقِيُّ.

=

في «السلسلة الصحيحة» (٢/ ٦٨٨) تحت حديث رقم (٩٩١).

(١) أخرجه مسلم (٧٦) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، و(٧٧) عن أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه أحمد (١/ ٣٠٩) (٢٨١٩)، والترمذي (٣٩٠٦) عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه الدارقطني في «سننه» (١/ ١١٩) (٢٢٢)، والبيهقي في «الكبرىٰ» (١/ ٧٢) (١٩٦) مختصرًا، كلاهما من طريق أيوب بن النجار، عن يحيىٰ بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقال البيهقي: «وهذا الحديث لا يعرف من حديث يحيىٰ بن أبي كثير، عن أبي سلمة إلا من هذا الوجه، وكان أيوب بن النجار، يقول: لم أسمع من يحيىٰ بن أبي كثير، إلا حديثًا واحدًا، وهو حديث: التقىٰ آدم وموسىٰ، ذكره يحيىٰ بن معين، فيما رواه عنه ابن أبي مريم، فكان حديثه هذا منقطعًا، والله أعلم».

وعن رَباحِ بنِ عَبدِ الرَّحمنِ بنِ أبي سُفيانَ بن حُوَيطِبٍ قَالَ: أخبَرَتْني جدَّتِي، عن أبيها رَضِيَٱللَّهُعَنهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**لا يُؤْمِنُ بِاللهِ مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِي، وَلا يُؤْمِنُ بِي مَنْ لَمْ يُحِبَّ الأَنْصَارَ**». رَواهُ الدَّارَقُطنِيُّ فِي «سُنَنِه»[١].

ومن أَوضَحِ الأَدِلَّة عَلَىٰ بُغضِ الأنصارِ: هِجاؤُهُم، والرِّضا بذَلِكَ، وتَقريرُه ونَشرُه.

وقد أخبَرَنا مَن يُوثَق به من التَّلاميذِ أنَّ بَعضَ المُدَرِّسين من أَدعِياءِ العِلم أملَىٰ عَلَيهِم قَصيدَةَ الأَخطَلِ النَّصرانِيِّ فِي ذمِّ الأَنصارِ وهِجائِهم، قَالَ: فامتَنَع بَعضُ التَّلاميذِ من كِتابَتِها وقَالُوا: هَذَا هِجاءٌ لأَصحابِ رَسولِ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ ولا يَجوزُ ذَلِكَ، فأَلزَمَهم أن يَكتبُوا ذَلِكَ، وأَلَّا يُعارِضُوه فِي شَيءٍ ممَّا يُملِيه عَلَيهِم، قَالَ: وأَملَىٰ عَلَيهِم -أيضًا- لبَعضِ الشُّعراءِ فِي هَجوِ بَعضِ الصَّحابَة رَضِيَٱللَّهُعَنهُم، ومَدحِ الحَجَّاجِ وأَمثالِه من الظَّالِمين.

قُلتُ: وهَذَا دَليل عَلَىٰ النِّفاقِ، والبُغضِ لأَصحابِ رَسولِ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ.

وليس العَجَب من هَذَا وأَمثالِه من المَغمُوصِين بالنِّفاقِ، وإِنَّما العَجَب من الَّذين يَستَجلِبونَهُم من الأَماكِنِ البَعيدَةِ، ويُمَكِّنونَهم من إظهارِ ذَلِكَ ونَشرِه بين المُسلِمين، ومن بثِّ البِدَعِ والتَّكَلُّم بِها عَلانِيَةً فِي المَجامِعِ؛ فالله المُستعانُ وعَلَيه التُّكلانُ!

---

(١) أخرجه الدارقطني في «سننه» (١/ ١٢١) (٢٢٥)، وغيره عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنهُ، وقال العقيلي في «الضعفاء» (١/ ١٧٧): «الأسانيد في هذا الباب فيها لين».

ومن علاماتِ المُنافِقين أيضًا: بُغضُ عليٍّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ؛ لِمَا فِي «صَحِيح مُسلِم» عنه رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أنه قَالَ: «والَّذي فَلق الحَبَّةَ وبَرَأَ النَّسَمَةَ، إنَّه لَعهدُ النَّبيِّ الأُمِّيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ إليَّ ألَّا يُحِبَّني إلَّا مُؤمِنٌ، ولا يُبغِضُني إلَّا مُنافِقٌ». ورَواهُ الإمام أَحمَد والتِّرمِذيُّ والنَّسائِيُّ وابن ماجَهْ، وقَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ»(١).

وفِي «المُسنَد» عن أمِّ سَلَمة رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا قالَت: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يَقولُ لعلِيٍّ: «**لا يُبْغِضُكَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يُحِبُّكَ مُنَافِقٌ**»(٢).

وفِي «المُسنَد» -أيضًا- و«مُستَدرَك الحاكِم» عن أمِّ سَلَمة رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا أنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ سَبَّ عَلِيًّا فَقَدْ سَبَّنِي، وَمَنْ سَبَّنِي فَقَدْ سَبَّ الله**»(٣).

وفِي «المُستَدرَك» للحاكِم -أيضًا- عن سَلمَان الفارِسِيِّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ أَحَبَّ عَلِيًّا فَقَدْ أَحَبَّنِي، وَمَنْ أَبْغَضَ عَلِيًّا فَقَدْ أَبْغَضَنِي**». قَالَ الحاكِم: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ الشَّيخَين ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الحافِظ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلْخِيصِه»(٤).

---

(١) أخرجه مسلم (٧٨)، وأحمد (١/ ٨٤) (٦٤٢)، والترمذي (٣٧٣٦)، والنسائي (٥٠١٨)، وابن ماجه (١١٤)، وغيرهم عن علي رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

(٢) أخرجه أحمد (٦/ ٢٩٢) (٢٦٥٥٠) عن مساور الحميري عن أمه عن أم سلمة رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا به، وقال شعيب الأرنؤوط: حديث صحيح لغيره وهذا إسناد ضعيف لجهالة مساور الحميري وأمه.

(٣) أخرجه أحمد (٦/ ٣٢٣) (٢٦٧٩١)، والحاكم في «المستدرك» (٣/ ١٣٠) (٤٦١٥)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٦١٠١).

(٤) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٣/ ١٤١) (٤٦٤٨)، وصححه الألباني في «السلسلة =

إذا عُلِمَ هَذَا؛ فليس المُرادُ بحُبِّ عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ما يفعلُه الرَّوافِضُ من الإطراءِ والغُلُوِّ فيه، والإفراطِ فِي حُبِّه، حتَّىٰ آلَ بِهِم ذَلِكَ إِلَىٰ أن اتَّخذوه إلهًا من دُونِ الله، وإِنَّما المُرادُ ما عَلَيهِ أَهلُ السُّنَّة والجَماعَةِ من الاقتِصادِ فِي حُبِّه؛ لِمَا رَوَىٰ عبدُ الله ابنُ الإمام أَحمَد فِي «زوائد المُسنَد» وفِي كتاب «السُّنَّة» والحاكِمُ فِي «مُستدرَكِه» عن عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لي النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فِيكَ مَثَلٌ مِنْ عِيسَىٰ، أَبْغَضَتْهُ اليَهُودُ حَتَّىٰ بَهَتُوا أُمَّهُ، وَأَحَبَّتْهُ النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ أَنْزَلُوهُ بِالمَنْزِلِ الَّذِي لَيْسَ بِهِ**». ثم قَالَ: يَهلِك فِيَّ رَجلان: مُحِبٌّ مُفرِطٌ يَقرِظُنِي بما لَيسَ فِيَّ، ومُبغِضٌ يَحمِلُه شَنَآنِي عَلَىٰ أن يَبهَتَني[(١)].

وفِي كتاب «السُّنَّة» -أيضًا- عن عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قَالَ:** «مَثَلي فِي هَذِه الأُمَّة كمَثَل عِيسَىٰ بن مَريَم؛ أحبَّتْه طائِفَةٌ فأَفرطَت فِي حبِّه فهلَكت، وأَبغَضَته طائِفَةٌ فأَفرطَت فِي بُغضِه فهلَكت، وأَحبَّتْه طائِفَةٌ فاقتَصدت فِي حُبِّه فنَجَت»[(٢)].

وإذا كان حبُّ عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ آيةٌ عَلَىٰ الإيمانِ، وبُغضُه آيةً عَلَىٰ النِّفاقِ؛ فحبُّ مَن هو خَيرٌ مِنهُ كأبي بَكرٍ وعُمَرَ وعُثمانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَولَىٰ أن يَكونَ آيةً عَلَىٰ الإيمانِ، وبُغضُهم آيةً عَلَىٰ النِّفاقِ؛ لِمَا رَوَىٰ البُخارِيُّ وأبو داوُد والتِّرمِذِيُّ وعَبدُ الله ابنُ الإمام أَحمَد عن نافِعٍ، عن ابن عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كُنَّا نُخَيِّر بين النَّاس

=

الصحيحة» (١٢٩٩).

(١) أخرجه أحمد (١/ ١٦٠) (١٣٧٦)، وعبد الله بن أحمد في «السنة» (٢/ ٥٤٣) (١٢٦٢)، والحاكم في «المستدرك» (٣/ ١٣٢) (٤٦٢٢)، وضعفه الألباني في «مشكاة المصابيح» (٦١٠٢).

(٢) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (٢/ ٥٧٢) (١٣٤٤) عن علي قوله.

فِي زَمَن النَّبيِّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ؛ فنُخَيِّر أبا بَكرٍ، ثمَّ عُمَرَ بنَ الخَطَّاب، ثمَّ عُثمانَ بنَ عفَّانَ رَضِىَٱللَّهُعَنْهُمْ». هَذا لَفظُ البُخارِيِّ.

زاد أبو داوُد: «ثم نَتْرُك أَصحابَ النَّبيِّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ لا نُفاضِلُ بينَهم».

وعِندَ عَبدِ الله بنِ أَحمَد: «ثمَّ لا نُفَضِّل أحدًا علَىٰ أَحدٍ».

وفِي رِوايَة له: «ويَبلُغُ ذَلِكَ النَّبيَّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فلا يُنكِرُه علَينا.

وفِي رِوايَةٍ له ولأبي داوُد عن سالِمِ بنِ عَبدِ الله، عن أبيه قَالَ: «كنَّا نَقولُ ورَسولُ الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ حيٌّ: أَفضلُ أُمَّة النَّبيِّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بَعدَه أبو بَكرٍ، ثمَّ عُمَرُ، ثمَّ عُثمانُ -رَضِيَ الله عَنهُم أَجمَعِين-»(١).

ورَوَىٰ الإِمام أَحمَدُ فِي «مُسْنَدِه» من حَديث سُهَيلِ بنِ أبي صالِحٍ، عن أبيه، عن ابنِ عُمَر رَضِىَٱللَّهُعَنْهُمَا قَالَ: «كنَّا نَعُدُّ ورَسولُ الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ حيٌّ وأَصحابُه مُتوافِرون أبو بَكرٍ وعُمَرُ وعُثمانُ ثمَّ نَسكُتُ»(٢).

وفِي «المُسنَد» -أيضًا- من حَديث عُمَر بنِ أُسَيدٍ، عن ابن عُمَر رَضِىَٱللَّهُعَنْهُمَا قَالَ: «كنَّا نَقولُ فِي زَمَن النَّبيِّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: رَسولُ الله خَيرُ النَّاسِ، ثمَّ أبو بَكرٍ، ثمَّ عُمَرُ»(٣).

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦٥٥)، وأبو داود (٤٦٢٧)، والترمذي (٣٧٠٧)، وعبد الله بن أحمد في «السنة» (٢/ ٥٧٧) (١٣٥٩)، و(٢/ ٥٧٦) (١٣٥٧)، وغيرهم عن نافع عن ابن عمر رَضِىَٱللَّهُعَنْهُمَا، وأخرجه أبو داود (٤٦٢٨)، وعبد الله بن أحمد في «السنة» (٢/ ٥٧٥) (١٣٥٣) عن سالم عن ابن عمر به.

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ١٤) (٤٦٢٦)، وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح علىٰ شرط مسلم.

(٣) أخرجه أحمد (٢/ ٢٦) (٤٧٩٧)، وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده ضعيف.

وفِي «صَحيحِ البُخارِيِّ» و«سُنَن أبي داوُد» وكتاب «السّنَّة» لعَبدِ الله ابنِ الإمامِ أَحمَد عن مُحمَّد بنِ الحَنَفِيَّة قَالَ: «قُلتُ لأَبي: أيُّ النَّاس خَيرٌ بعد رَسولِ الله صَلَّاللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ؟ قَالَ: أبو بَكرٍ، قُلتُ: ثمَّ مَن؟ قَالَ: ثمَّ عُمَرُ، وخَشيتُ أن يَقولَ عُثمانُ، قُلتُ: ثمَّ أَنتَ، قَالَ: ما أنا إلَّا رَجلٌ من المُسلِمين!»(١).

ورَوَىٰ الإمام أَحمَدُ وابنُه عَبدُ الله من طُرُقٍ كَثيرَةٍ وابنُ ماجَهْ عن عليٍّ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ أنَّه قَالَ: «خَيرُ هَذِه الأُمَّة بعد نَبِيِّها أبو بَكرٍ ثمَّ عُمَرُ»(٢).

وفِي بَعضِ الرِّواياتِ عِندَ الإمام أَحمَد وابنِه عَبدِ الله عن أبي جُحَيفَةَ وعَبدِ خَيرٍ، عن عليٍّ أنَّه قَالَ: «خَيرُ هَذِه الأُمَّة بعد نَبيِّها أبو بَكرٍ، وخَيرُها بعد أبي بَكرٍ عُمَرُ، ولو شِئتُ سَمَّيتُ الثَّالِثَ»(٣).

ورَوَىٰ أبو نُعَيم فِي «الحِليَة» من طَريقِ مُحمَّد بنِ المُثَنَّىٰ قَالَ: سَمِعتُ بِشرَ بنِ الحارثِ يَقولُ: سَمِعتُ الحجَّاجَ بنَ المِنهالِ يَقولُ: سَمِعتُ حمَّادَ بنَ سَلَمة يَقولُ: سَمِعتُ عاصِمًا يَقولُ: سَمِعتُ زِرًّا يَقولُ: سَمِعتُ أبا جُحَيفَة رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ يَقولُ: «خطَبنا عليُّ بنُ أبي طالِبٍ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ عَلَىٰ مِنبَرِ الكُوفَة فقَالَ: أَلَا إنَّ خَيرَ النَّاس بَعدَ رَسولِ الله صَلَّاللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦٧١)، وأبو داود (٤٦٢٩)، وعبد الله بن أحمد في «السنة» (٢/ ٥٧٨) (١٣٦٣)، وغيرهم عن محمد بن الحنفية به.

(٢) أخرجه أحمد (١/ ١٢٧) (١٠٥٢) و(١/ ١٢٧) (١٠٥٢)، وعبد الله بن أحمد في «السنة» (٢/ ٥٨٢) (١٣٧٤)، و(٢/ ٥٨٦) (١٣٨٧)، وابن ماجه (١٠٦) من طرق عن علي رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ.

(٣) أخرجه أحمد (١/ ١١٠) (٨٧٩) عن أبي جحيفة، وأخرجه أيضًا (١/ ١١٥) (٩٣٤)، وعبد الله في «السنة» (٢/ ٥٨٤) (١٣٨٣) عن عبد خير عن علي رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ به.

أبو بَكرٍ، ثمَّ عُمَرُ، ولو شِئتُ أن أُخبِرَكُم بالثَّالِث لَأَخبَرْتُكُم، ثمَّ نَزَل من عَلَىٰ المنبر وهو يَقولُ: عُثمانُ، عُثمانُ». ثم رَواهُ أبو نُعَيمٍ بإِسنادٍ آخَرَ عن حمَّادِ بنِ زَيدٍ، عن عاصِمِ بن بَهدَلَةَ نَحوُه[1].

ورَوَىٰ أبو نُعَيم -أيضًا- من طَريقِ بِشرِ بنِ الحارِثِ، عن عَبدِ الله بن داوُد الخُرَيبِيِّ، عن سُوَيدٍ مَولَىٰ آلِ عُمَر بنِ حُرَيثٍ قَالَ: سَمِعتُ عليَّ بنَ أبي طالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقولُ عَلَىٰ المِنبَرِ: «إنَّ أَفضَلَ النَّاسِ بَعدَ رَسولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أبو بَكرٍ وعُمَرُ وعُثمانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ»[2].

وقَالَ عَبدُ الله ابنُ الإمام أَحمَد فِي كتاب «السّنَّة»: حدَّثَني أبي، حدَّثَنا هُشَيمٌ، حدَّثَنا حُصَينٌ، عن عَبدِ الرَّحمنِ بنِ أبي لَيلَىٰ قَالَ: «خَطَب عُمَرُ بن الخَطَّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فحَمِدَ اللهَ وأَثنَىٰ عَلَيهِ ثمَّ قَالَ: أَلَا إنَّ خَيرَ هَذِه الأُمَّة بَعدَ رَسولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أبو بَكرٍ، فمَن قَالَ سِوَىٰ هَذَا بعد مَقامِي هَذَا فهو مُفتَرٍ، عَلَيهِ ما عَلَىٰ المُفتَرِي». إسنادُه صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ الشَّيخَينِ، وقد اختُلِفَ فِي سَماع عَبدِ الرَّحمنِ بنِ أبي لَيلَىٰ من عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ فقال يَحيَىٰ بنُ مَعينٍ، وأبو حاتِمٍ، والنَّسائِيُّ: إنَّه لم يَسمَعْ منه، وقَالَ مُسلِم فِي «مُقَدِّمة صَحيحِه»: «إنَّه قد حَفِظ عن عُمَرَ». قَالَ الحافِظ ابنُ كَثيرٍ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «وهو الصَّوابُ إن شَاءَ الله»[3].

---

(١) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٨/ ٣٥٩) عن الحجاج بن المنهال، وعاصم بن بهدلة كلاهما عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ به.

(٢) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٨/ ٣٥٨).

(٣) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (٢/ ٥٧٩) (١٣٦٤)، وانظر: «صحيح مسلم» (١/ ٣٤)، =

قُلتُ: وفِي «مُسنَد الإمام أَحمَد» ما يدُلُّ عَلَىٰ ذَلِكَ؛ ففيه بإسنادٍ حَسَن عن عَبدِ الرَّحمنِ بنِ أبي لَيلَىٰ قَالَ: «كُنتُ مع عُمَر فأَتاهُ رَجلٌ فقَالَ: إنِّي رَأَيتُ الهِلالَ...» الحَديثَ[1].

وفيه -أيضًا- عن عَبدِ الرَّحمنِ بنِ أبي لَيلَىٰ، عن عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنهُ قَالَ: «صَلاةُ السَّفَر رَكعَتانِ...» الحَديثَ، وفِي آخره: «وقَالَ يَزيدُ -يَعنِي: ابنَ هَارُونَ-: ابنُ أبي لَيلَىٰ قَالَ: سَمِعتُ عُمَرَ»[2].

وقد رَوَىٰ البُخارِيُّ فِي «تاريخِهِ الصَّغيرِ» بسَنَدِه عن ابنِ أبي لَيلَىٰ قَالَ: «وُلِدتُ لسِتٍّ سِنينَ بَقِينَ من خِلافَةِ عُمَر». وكَذَا ذَكَر الخَطيبُ البَغدادِيُّ فِي «تاريخِهِ» أنَّه وُلِد لستٍّ بَقِينَ من خِلافَة عُمَر»[3]. ومِثلُ هَذَا السِّنِّ يَعقِل فِيهِ الذَّكِيُّ كَثيرًا ممَّا يَراهُ ويَسمَعُه، بل بَعضُ الأَذكِياءِ يَحفَظُ كَثيرًا من الأَشياءِ لأَقَلَّ من هَذَا السِّنِّ؛ وعَلَىٰ هَذَا فظاهِرُ حَديثِ ابنِ أبي لَيلَىٰ عن عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنهُ الاتِّصالُ، ولم يَصنَع شَيئًا مَن نَفَىٰ سَماعَه مِنهُ من أَجلِ صِغَرِه، والله أعلَمُ.

وفِي «جامِعِ التِّرمِذِيِّ» و«مُستَدرَك الحاكِم» عن عائِشَة رَضِيَٱللَّهُعَنهَا، عن عُمَر بنِ

=

وقال ابن كثير في «تفسيره» (٢/ ٣٥٠): «وقد حكم مسلم في مقدمة كتابه بسماع ابن أبي ليلىٰ عن عمر، وقد جاء مصرحًا به في هذا الحديث وفي غيره، وهو الصواب إن شاء الله».

(١) أخرجه أحمد (١/ ٢٨) (١٩٣)، وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده ضعيف.

(٢) أخرجه أحمد (١/ ٣٧) (٢٥٧)، وقال شعيب الأرنؤوط: صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين.

(٣) انظر: «التاريخ الصغير» (١/ ٢١٩)، و«تاريخ بغداد وذيوله» (١٠/ ١٩٨).

الخطَّاب رَضِيَٱللَّهُعَنهُ أنَّه قالَ: «أبو بَكرٍ سَيِّدُنا وخَيرُنا وأَحبُّنا إِلَىٰ رَسولِ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ». قَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ صَحيحٌ غَريبٌ». وقَالَ الحاكِمُ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِهِما ولم يُخرِجاهُ» ووافقه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلْخِيصِه»(١).

إذا عُرِفَ هَذَا؛ فالواقِعُ من حال المُنتَسِبين إِلَىٰ الإِسلامِ شاهِدٌ بصِحَّة ما قلنا من الأَولَوِيَّة؛ فهَذِه طائِفَةُ الرَّوافِضِ، الَّذين يُبغِضون أبا بَكرٍ وعُمَرَ وعُثمانَ وغَيرَهم من الصَّحابَة رَضِيَٱللَّهُعَنهُم، ويَسُبُّونَهُم ويَتبَرَّءُون مِنهُم، فِيهِم من الزَّنادِقَة والمُنافِقين ما ليس فِي أحَدٍ من أَهلِ النِّحلَ.

فأَبعَدَ اللهُ الرَّوافِضَ وخَذَلَهُم!

وأَبعَدَ اللهُ الخَوارِجَ الَّذين يُبغِضُون عُثمانَ وعَلِيًّا رَضِيَٱللَّهُعَنهُمَا ويَسبُّونَهُما ويَتبَرَّءُون مِنهُما!

وأبعَدَ الله كلَّ مَن أبغَضَ أحدًا من أَصحابِ رَسولِ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ أو تنقَّصه أو سَبَّه أو تَبرَّأَ مِنهُ!

ورَحمَةُ الله عَلَىٰ أَهلِ السُّنَّة والجَماعَة الَّذين يَتوَلَّون أَصحابَ رَسولِ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ كلَّهُم، ويُحِبُّونَهم ويَنشُرون فَضائِلَهم، و﴿يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠]!

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٦٥٦)، والحاكم في «المستدرك» (٣/ ٦٩) (٤٤٢١)، وقال الألباني في «مشكاة المصابيح» (٦٠٢٧): «إسناده جيد».

وفِي «صَحِيح مُسلِم» عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، لا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلا نَصِيفَهُ**»(١). وفِي رِوايَةٍ: «**لا تَسُبُّوا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِي**» والباقِي مِثْلُه(٢).

وعن أبي سَعيدٍ الخُدرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ الرِّوايَة الأُولَىٰ عن أبي هُرَيرَةَ. رَواهُ التِّرمِذِيُّ والطَّبَرانِيُّ، وقَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ»(٣).

وعن عَبدِ الله بنِ مُغَفَّل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قَالَ**: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**اللهَ اللهَ فِي أَصْحَابِي، لَا تَتَّخِذُوهُمْ غَرَضًا بَعْدِي، فَمَنْ أَحَبَّهُمْ فَبِحُبِّي أَحَبَّهُمْ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ فَبِبُغْضِي أَبْغَضَهُمْ، وَمَنْ آذَاهُمْ فَقَدْ آذَانِي، وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَىٰ اللهَ، وَمَنْ آذَىٰ اللهَ يُوشِكُ أَنْ يَأْخُذَهُ**». رَواهُ الإِمام أَحمَد والتِّرمِذِيُّ وقَالَ: «هَذَا حَديثٌ غَريبٌ لا نَعرِفه إلَّا من هَذَا الوَجهِ»(٤).

---

(١) أخرجه مسلم (٢٥٤٠) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه مسلم (٢٥٤١) عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه الترمذي (٣٨٦١)، والطبراني في «المعجم الصغير» (٢/ ١٧٦) (٩٨٢) عن أبي سعيد الخدي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) أخرجه أحمد (٥/ ٥٤) (٢٠٥٦٨)، والترمذي (٣٨٦٢)، وضعفه الألباني في «السلسلة الضعيفة» (٢٩٠١)، وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» (٢/ ٢٧٢)، وقال: «وفي هذا الباب أحاديث جيدة الإسناد من غير هذا الوجه بخلاف هذا اللفظ».

وعن هِشامِ بنِ عُروَةَ، عن أَبيهِ، عن عائِشَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَت: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**شِرَارُ أُمَّتِي أَجْرَؤُهُمْ عَلَىٰ صَحَابَتِي**». رَواهُ أبو نُعَيمٍ فِي «الحِلْيَة»(١).

وله -أيضًا- من حَديثِ جابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قَالَ**: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنِّي أَرَىٰ النَّاسَ يَكْثُرُونَ وَأَصْحَابِي يَقِلُّونَ، فَلَا تَسُبُّوهُمْ، مَنْ سَبَّهُمْ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ**»(٢).

وعن عُبَيدِ الله بنِ عُمَر، عن نافِعٍ، عن ابن عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَسُبُّونَ أَصْحَابِي فَقُولُوا: لَعْنَةُ اللهِ عَلَىٰ شَرِّكُمْ**». رَواهُ التِّرمِذِيُّ وقَالَ: «هَذَا حَديثٌ مُنكَرٌ، لا نَعرِفه من حَديثِ عُبَيدِ الله بنِ عُمَر إلَّا من هَذَا الوَجهِ»(٣).

وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **أَنَّ رَسُولَ الله** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **قَالَ**: «**لَعَنَ اللهُ مَنْ سَبَّ أَصْحَابِي**». رَواهُ الطَّبَرانِيُّ.

وله -أيضًا- عن ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَعَنَ اللهُ مَنْ سَبَّ أَصْحَابِي**». رَواهُ الطَّبَرانِيُّ(٤).

---

(١) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٢/ ١٨٣)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (١٨٦٤).

(٢) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٣/ ٣٥٠)، وضعفه الألباني في «السلسلة الضعيفة» (٣١٥٧).

(٣) أخرجه الترمذي (٣٨٦٦)، وقال الألباني في «ضعيف الجامع» (٥١٣): «ضعيف جدًّا».

(٤) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٢/ ٤٣٤) (١٣٥٨٨) عن ابن عمر، وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ٢١) (١٦٤٢٦)، وعزاه للطبراني في «الكبير» عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، =

وله -أيضًا- عن ابن عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ: «**مَنْ سَبَّ أَصْحَابِي فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ**»(١).

وفي «مُستَدرَك الحاكِم» عن عُويمِ بنِ ساعِدَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ اخْتَارَنِي وَاخْتَارَ لِي أَصْحَابًا؛ فَجَعَلَ لِي مِنْهُمْ وُزَرَاءَ وَأَنْصَارًا وَأَصْهَارًا، فَمَنْ سَبَّهُمْ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ القِيَامَةِ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ**». قَالَ الحاكِم: «صَحيحُ الإسنادِ ولم يُخرِجاهُ» ووافقَه الحافِظُ الذَّهبِيُّ فِي «تَلْخِيصِه»(٢).

وقد ذَهَب طائِفَةٌ من العُلَماء إِلَىٰ تكفيرِ مَن سبَّ الصَّحابَةَ. وهو رِوايَةٌ عن الإمام مالِكٍ.

وقَالَ مُحَمَّد بن سِيرِينَ: «ما أظُنُّ رَجُلًا يُبغِض أبا بَكرٍ وعُمَرَ يُحِبُّ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ». رَواهُ التِّرمِذيُّ(٣).

وعن مُغِيرَةَ قَالَ: «**كان يُقَالَ:** شَتْمُ أبي بَكرٍ وعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا من الكَبائِر».

=

وقال الهيثمي: «فيه عبد الله بن خراش وهو ضعيف».

(١) أخرجه الطبراني (١٢/ ١٤٢) (١٢٧٠٩) عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع» (٥١١١).

(٢) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٣/ ٧٣٢) (٦٦٥٦)، وضعفه الألباني في «السلسلة الضعيفة» (٣٠٣٦).

(٣) أخرجه الترمذي (٣٦٨٥)، وقال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب».

رَواهُ ابنُ أبي حاتِمٍ[(١)].

وقَالَ الإمام أَحمَد: حدَّثَنا عبدُ الرَّزَّاقِ عن مَعمَرٍ، عن الزُّهرِيِّ، عن نافِعٍ، عن ابنِ عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**إِنَّ اللهَ فَرَضَ عَلَيْكُمْ حُبَّ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيٍّ كَمَا فَرَضَ عَلَيْكُمُ الصَّلاةَ وَالصِّيَامَ وَالحَجَّ وَالزَّكَاةَ؛ فَمَنْ أَبْغَضَ وَاحِدًا مِنْهُمْ فَلَا صَلَاةَ وَلَا حَجَّ وَلَا زَكَاةَ، وَيُحْشَرُ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنْ قَبْرِهِ إِلَىٰ النَّارِ**». هَكَذَا ساق هَذَا الحَديثَ القاضي أبو الحُسَين فِي تَرجَمَة صَدَقَةَ بنِ مُوسَىٰ من «طَبقاتِ الحَنابِلَة»[(٢)]، والله أعلَمُ.

ورَوَىٰ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة» من حَديثِ شُعبَةَ، عن سَلَمة بنِ كُهَيلٍ، عن أبي الزَّعراءِ أو عن زَيدِ بنِ وَهبٍ: «أنَّ سُوَيدَ بنَ غَفَلَةَ دَخل عَلَىٰ عليِّ بنِ أبي طالِبٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ فِي إِمارَتِه فقَالَ: يا أَميرَ المُؤمِنين، إنِّي مَررتُ بنَفَرٍ يَذكُرون أبا بَكرٍ وعُمَرَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا بغَيرِ الَّذِي هما أهلٌ له من الإِسلامِ؛ فنَهَض إِلَىٰ المِنبَر وهو قابِضٌ عَلَىٰ يَدِي فقَالَ: والَّذِي فَلَق الحَبَّة وبَرَأَ النَّسَمَةَ، لا يُحِبُّهُما إِلَّا مُؤمِنٌ فاضِلٌ، ولا يُبغِضُهما ويُخالِفُهما إِلَّا شَقِيٌّ مارِقٌ، فحُبُّهما قُربَة، وبُغضُهُما مُروقٌ، ما بالُ أَقوامٍ يَذكُرون أَخَوَيْ رَسولِ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ووَزيرَيهِ وصاحِبَيه وسَيِّدَيْ قُرَيشٍ وأَبَوَي المُسلِمين! فأنا بَريءٌ ممَّن يَذكُرُهما وعَلَيهِ مُعاقِبٌ»[(٣)].

---

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٩٣٢) (٥٢٠٦) عن المغيرة قوله.

(٢) انظر: «طبقات الحنابلة» (١/ ١٧٨).

(٣) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٧/ ٢٠١) عن زيد بن وهب به.

وبالجُملَة: فالنِّفاقُ من أشدِّ الأُمورِ خَطرًا؛ فيَنبَغِي للمُؤمِنِ أن يَحذَر مِنهُ أشدَّ الحَذَرِ، ويَخافَه عَلَىٰ نَفسِه ولا يَأمَنَه، وقد كان الصَّحابَة رَضِيَ اللَّهُ عَنهُم مع كَثرَة تَقواهُم لِلَّه تَعالَىٰ، وشِدَّةِ اجتِهادِهم فِي العِبادة يَخافُونه عَلَىٰ أَنفُسِهم.

ورُوِيَ: «أنَّ عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ قَالَ لحُذَيفَةَ: أَنشُدُكَ اللهَ، أَمِنهُم أَنَا؟ قَالَ: لا، ولا أُؤَمِّن مِنهَا أحدًا بَعدَكَ»(١).

قَالَ ابنُ القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «سَمِعتُ شَيخَنَا -يَعنِي: أبا العبَّاسِ بنَ تَيمِيَّةَ رَحِمَه الله تَعالَىٰ- يَقولُ: ليس مُرادُه أنِّي لا أُبَرِّئ غَيرَك من النِّفاقِ، بل المُرادُ: لا أَفتَحُ عليَّ هَذَا البابَ؛ فكُلُّ مَن سَألَني: هل سَمَّانِي لَكَ رَسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ؟ أُزَكِّيه»(٢). انتَهَىٰ.

وقَالَ البُخارِيُّ فِي «صَحِيحِه»: «قَالَ ابنُ أبي مُلَيكَةَ: أَدرَكتُ ثَلاثِينَ من أَصحابِ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ كُلُّهم يَخافُ النِّفاقَ عَلَىٰ نَفسِه. ويُذكَر عن الحَسَن أنَّه قَالَ: ما خَافَه إلَّا مُؤمِن، ولا أَمِنَه إلَّا مُنافِقٌ»(٣).

ورَوَىٰ جَعفَرٌ الفِريابِيُّ عن المُعَلَّىٰ بنِ زِيادٍ قَالَ: «سَمِعتُ الحَسَن يَحلِفُ فِي هَذَا المَسجِد بالله الَّذِي لا إِلَه إِلَّا هو، ما مَضَىٰ مُؤمِنٌ قطُّ ولا بَقِيَ إِلَّا وهو من النِّفاقِ

---

(١) أخرجه الخرائطي في «مساوئ الأخلاق» (ص: ١٤٤) (٢٩٧) عن الحسن موقوفًا، بسند صحيح، وأخرجه البزار في «مسنده» (٧/ ٢٩٢) (٢٨٨٥) عن الأعمش، عن أبي وائل، عن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ به، وإسناده حسن.

(٢) انظر: «الجواب الكافي» (١/ ٩٧).

(٣) انظر: «صحيح البخاري» (١/ ١٨).

مُشفِقٌ، ولا مَضَىٰ مُنافِقٌ قطُّ ولا بَقِيَ إلَّا وهو من النِّفاقِ آمِنٌ، وكان يَقولُ: مَن لم يَخَف النِّفاقَ فهو مُنافِقٌ»(١).

«وسَمِع رجلٌ أبا الدَّرداءِ يتعوَّذ من النِّفاقِ فِي صَلاتِه، فلمَّا سلَّم قَالَ له: ما شأنُكَ وشأنَ النِّفاقِ؟! فقَالَ: اللَّهُمَّ اغفر لي -ثلاثًا- لا تأمَنِ البَلاءَ، والله إنَّ الرَّجُلَ ليُفتَن فِي سَاعَةٍ واحِدَةٍ فينقَلِب عن دِينِه»(٢).

وعَنهُ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ أنَّه قَالَ: «ما الإيمانُ إلا كقَميصِ أَحَدِكم، يَخلَعُه ويَلبَسُه أُخرَىٰ، والله ما أَمِن عبدٌ عَلَىٰ إيمانِه إلَّا سُلِبَه فوَجَد فَقْدَه». رَواهُ عبدُ الله ابنُ الإمام أَحمَد فِي كتاب «السُّنَّة»(٣).

وفِي «صَحيحِ البُخارِيِّ عن حُذيفَةَ بنِ اليَمانِ رَضِيَٱللَّهُعَنهُمَا: «إنَّ المُنافِقين اليَومَ شرٌّ مِنهُم عَلَىٰ عَهدِ النَّبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ؛ كانوا يومَئِذٍ يُسِرُّون واليَومَ يَجهَرون»(٤).

وفيه -أيضًا- عنه رَضِيَٱللَّهُعَنهُ قَالَ: «إنَّما كان النِّفاقُ عَلَىٰ عَهدِ النَّبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، فأمَّا اليَومَ فإنَّما هو الكُفرُ بعد الإيمانِ»(٥).

قُلتُ: إذا كَان هَذَا قَولَ حُذَيفَة رَضِيَٱللَّهُعَنهُ فِي زَمَن الخُلَفاءِ الرَّاشِدِين، ووَقتِ

(١) أخرجه الفريابي في «صفة النفاق وذم المنافقين» (ص: ١٢١) (٨١) عن المعلىٰ بن زياد به.

(٢) أخرجه الفريابي في «صفة النفاق وذم المنافقين» (ص: ١١٣) (٦٩) عن جبير بن نفير به.

(٣) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٤٣) (٧٢٩) عن أبي الدرداء رَضِيَٱللَّهُعَنهُ قوله.

(٤) أخرجه البخاري (٧١١٣) عن حذيفة بن اليمان رَضِيَٱللَّهُعَنهُمَا قوله.

(٥) أخرجه البخاري (٧١١٤) عن حذيفة بن اليمان رَضِيَٱللَّهُعَنهُمَا.

عزَّة الإِسلامِ وظُهورِه، وانقِماعِ المُنافِقين وذُلِّهم بين المُؤمِنين؛ فكيف لو رَأَىٰ حالَ الأَكثَرين فِي أواخِرِ القَرنِ الرَّابعَ عَشَرَ، فقد تغَيَّرت فِيهِ الأَحوالُ وانعَكَسَت الأُمورُ، وظَهَر الكُفرُ والنِّفاقُ، حتَّىٰ كان بَعضُ ذَلِكَ يُدَرَّس فِي المَدارِس ويُعتَنَىٰ به؟! فالله المُستعانُ!

فمِن ذَلِكَ: ما فَشَا فِي زَمانِنا من مُوافَقَة طَواغيتِ الإفرنجِ، وزَنادِقَة المُنَجِّمين ونَحوِهم، وتَقليدِهم فِيمَا ذَهَبوا إِلَيهِ من التَّخَرُّصاتِ والظُّنونِ الكاذِبَة المُخالِفَة للقُرآنِ والأَحادِيثِ الصَّحيحَة؛ كقَولِهم: إنَّ الشَّمسَ قارَّة ساكِنَة لا تَزولُ عن مَكانِها، وإنَّ الأَرضَ هي الَّتِي تَجرِي وتَدورُ حَولَ الشَّمسِ، وشَبَّهوا ذَلِكَ براكِبِ القِطارِ ونَحوِه من المَراكِب السَّريعَة يَرَىٰ فِي حالِ سَيرِها كأنَّ الَّذِي حَولَه من المَبانِي والشَّجَر يَسيرُ، وكأنَّ ما تَحتَه من المَركوبِ واقِفٌ، والحالُ بالعَكسِ، قَالُوا: فهَكَذَا الأَرضُ مع الشَّمسِ؛ فالشَّمسُ قارَّة لا تَزولُ والأَرضُ هي الَّتِي تَجرِي، ولها دَورَتانِ: دورَةٌ فِي كلِّ يومٍ ولَيلَة، ودَورَةٌ فِي كلِّ سَنَة!

هَكَذا افتَرَوا وزَعَموا، وهي دَسيسَةٌ خَبيثَةٌ من دَسائِس أَعداءِ الله ورَسُولِه والمُؤمِنين، قد جَعَلوها حِبالَةً يَصِيدون بِها خَفافيشَ الأَبصارِ من غَوغاءِ المُسلِمين وجُهَّالهم، ويَحمِلُونَهم بذَلِكَ عَلَىٰ تكذيبِ القُرآنِ والأَحاديثِ الصَّحيحَة، حتَّىٰ يَنسَلِخوا من دينِ الإِسلامِ بالكُلِّيَّة ويَصِيروا كُفَّارًا مِثلَهم، وقد قَالَ تعالَىٰ: ﴿وَدُّواْ لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُواْ فَتَكُونُونَ سَوَآءً﴾ الآيَةَ [النساء: ٨٩].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ

كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ ﴾ [البقرة: ١٠٩].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تُطِيعُوا فَرِيقًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ ﴿١٠٠﴾ وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ آيَاتُ اللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُ ۗ وَمَن يَعْتَصِم بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾ [آل عمران: ١٠٠، ١٠١].

وقَالَ تعالَىٰ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تُطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ فَتَنقَلِبُوا خَاسِرِينَ ﴾ [آل عمران: ١٤٩].

ففي هَؤُلاءِ الآياتِ الكَريماتِ أبلَغُ تَحذيرٍ للمُؤمِنين من طاعَةِ الكُفَّار والمُنافِقين، وقَبولِ آرائِهم وظُنونِهم وتَخرُّصاتِهم؛ فإنَّهُم لا يَألُون المُسلِمين خَبالًا، ووَدُّوا ما عَنَّتَهم، وأَزَلَّهم عن الحقِّ، وأَضلَّهم عن الصِّراطِ السَّوِيِّ والهُدَىٰ، وقد جعَل الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ للمُسلِمين فِي كِتابِه وسُنَّةِ رَسُولِه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كِفايَةٌ وغُنيَةٌ عمَّا سِواهُما من أَقوالِ النَّاس وآرائِهم وتَخرُّصاتِهم، قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿ أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَىٰ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ [العنكبوت: ٥١].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ آيَاتُ اللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُ ۗ﴾

[آل عمران: ١٠١].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿ اتَّبِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ ۗ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴾ [الأعراف: ٣].

وعن أبي الدَّرداءِ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**وَايْمُ اللهِ، لَقَدْ تَرَكْتُكُمْ عَلَىٰ مِثْلِ البَيْضَاءِ، لَيْلُهَا وَنَهارُهَا سَوَاءٌ**». قَالَ أبو الدَّرداءِ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: صَدَق واللهِ رَسولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، تَرَكَنا واللهِ عَلَىٰ مِثْلِ البَيضاءِ لَيلُها ونَهارُها سَواءٌ. رَواهُ ابن ماجَهْ[١].

وعن العِرباضِ بنِ سارِيَة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**قَدْ تَرَكْتُكُمْ عَلَىٰ البَيْضَاءِ لَيْلُهَا كَنَهَارِهَا، لا يَزِيغُ عَنْهَا بَعْدِي إِلَّا هَالِكٌ**». رَواهُ الإمام أَحمَدُ وابن ماجَهْ والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه»[٢].

ومَن لم يَكتَفِ بكِتابِ الله تَعالَىٰ، وسُنَّة رَسُولِه صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وما عِندَ المُسلِمين من العُلومِ الشَّرعِيَّة النَّافِعَة المُستفادَة من الكِتابِ والسُّنَّة، بل ذَهَب يَطلُب غَيرَ ذَلِكَ من أَقوالِ الكُفَّار والمُنافِقين وآرائِهِم وتَخرُّصاتِهِم الَّتِي ما أنزل الله بِها من سُلطانٍ؛ فأَبعَدَه الله ولا كَفاهُ.

والمَقصودُ هاهُنا: التَّحذيرُ من دَسِيسَة أَعداءِ الله الَّتِي قد سَرَت فِي جَميعِ الأَقطارِ الإِسلامِيَّة عَلَىٰ أَيدِي الكُفَّار والمُنافِقين، وقَبلَها الجَماهيرُ تِلوَ الجَماهيرِ من الأَغبياءِ الغافِلِين الَّذين لا يَسمَعون ولا يَعقِلون، ﴿إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾.

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٥)، وغيره من حديث أبي الدرداء رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، وصححه الألباني في «الصحيحة» (٦٨٨).

(٢) أخرجه أحمد (٤/ ١٢٦)، وابن ماجه (٤٣)، والحاكم في «المستدرك» (٣٣١)، وغيرهم من حديث العرباض رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ. وانظر: «الترغيب والترهيب» (١/ ٤٧)، وصححه الألباني في «الصحيحة» (٩٣٧).

وليس للكُفَّار والمُنافِقين ومُقَلِّديهم حُجَّةٌ عَلَىٰ هَذَا القَولِ الَّذِي شُغِفوا به؛ لا من كتاب الله تَعالَىٰ ولا من أَخبارِ المَعصومِ الَّذِي لا يَنطِق عن الهَوَىٰ، وإنَّما يَعتَمِدون عَلَىٰ ما زَخرَفَتْه لهم شَياطينُ الإنسِ والجِنِّ من الآراءِ الفاسِدَةِ، والظُّنونِ الكاذِبَة، والقِياسُ الَّذِي يُكَذِّبُه الحِسُّ، ويَعلَمُ كلُّ عاقِلٍ فَسادَه بالبَدِيهَة، وقد قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَٰطِينَ ٱلْإِنسِ وَٱلْجِنِّ يُوحِى بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ ٱلْقَوْلِ غُرُورًا ۚ وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ ۖ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴿١١٢﴾ وَلِتَصْغَىٰٓ إِلَيْهِ أَفْـِٔدَةُ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ وَلِيَرْضَوْهُ وَلِيَقْتَرِفُوا۟ مَا هُم مُّقْتَرِفُونَ﴾ [الأنعام: ١١٢-١١٣].

وهَأَنا أَذكُرُ الأَدِلَّة عَلَىٰ ردِّ هَذَا القَولِ الباطِلِ من كِتابِ الله تَعالَىٰ، وسُنَّة رَسُولِه صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **ليَعرِفَ الجاهِلُون به مَغزاهُ، وما أراد به مُختَرِعوه ومُوافِقُوهم من تَكذيبِ القُرآنِ**(١).

وفِي «صَحِيحِ البُخارِيِّ» عن عَبدِ الله بنِ عَمرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ الشَّمسَ تَدْنُو يَوْمَ القِيامَةِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ العَرَقُ نِصْفَ الأُذُنِ**»(٢).

---

(١) سقط بعد هذا الكلام من الأصل ست صفحات من صفحة (١٣١ - ١٣٦)، وهي المشتملة علىٰ الأدلة التي أشار رَحِمَهُ اللهُ إلىٰ أنه سيذكرها من الكتاب والسنة علىٰ قرار الأرض ودوران الشمس، ولعله رَحِمَهُ اللهُ أزالها بعد أن نقل ما فيها إلىٰ كتابه الذي صنفه لهذا الموضوع خاصة، وهو كتاب «الصواعق الشديدة علىٰ أتباع الهيئة الجديدة»، أو إلىٰ ذيله «ذيل الصواعق لمحو الأباطيل والمخارق»، فاكتفىٰ بذكرها هناك، والله أعلم. يؤكد ذلك أن الصفحات التالية وهي صفحة (١٣٧) من الأصل قد ضُرب علىٰ الأسطر الخمسة الأولىٰ منها وما يتبعها من اللحق والحواشي. [عبد الكريم].

(٢) أخرجه البخاري (١٤٧٥).

وفِي «المُسنَدِ» و«صَحيحِ مُسلِم» و«جامِعِ التِّرمِذِيِّ» من حَديثِ المِقدادِ بنِ الأَسوَدِ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ يقولُ: «**تُدْنَىٰ الشَّمْسُ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنَ الخَلْقِ حَتَّىٰ تَكُونَ مِنْهُمْ كَمِقْدَارِ مِيلٍ...**» الحَديثَ. قَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ»(١).

وفِي «المُسنَدِ» -أيضًا- من حَديث أبي أُمامَة رَضِيَٱللَّهُعَنهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**تَدْنُو الشَّمْسُ يَوْمَ القِيَامَةِ عَلَىٰ قَدْرِ مِيلٍ، وَيُزَادُ فِي حَرِّهَا...**»(٢) الحَديثَ.

وفِي «المُسنَدِ» -أيضًا- و«صَحيحِ الحاكِم» عن عُقبَةَ بنِ عامِرٍ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ يَقولُ: «**تَدْنُو الشَّمْسُ مِنَ الأَرْضِ فَيَعْرَقُ النَّاسُ...**» الحَديثَ. قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحُ الإِسنادِ»(٣).

وهَذِه الأَحادِيثُ الأَربَعَةُ وإن كَانَت فِي أَخبارِ يَومِ القِيامَة؛ ففِيهَا دَلالَةٌ عَلَىٰ أنَّ الأَرضَ قارَّة ثابِتَة، لا تُفارِق مَوضِعَها، ولو كَانَت الشَّمسُ هي القارَّة الثَّابِتَة لَكانَت

---

(١) أخرجه أحمد (٦/ ٣) (٢٣٨٦٤)، ومسلم (٢٨٦٤)، والترمذي (٢٤٢١) عن المقداد بن الأسود رَضِيَٱللَّهُعَنهُ.

(٢) أخرجه أحمد (٥/ ٢٥٤) (٢٢٢٤٠) عن أبي أمامة رَضِيَٱللَّهُعَنهُ، وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده قوي من أجل الحسن بن سوار.

(٣) أخرجه أحمد (٤/ ١٥٧) (١٧٤٧٥)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٦١٥) (٨٧٠٤) عن عقبة بن عامر الجهني رَضِيَٱللَّهُعَنهُ، وإسناد أحمد ضعيف: فيه ابن لَهيعة فيه مقال مشهور وهو للضعف أقرب، وأما الحديث فصحيح، وصححه الألباني في «التعليقات الحسان» (١٠/ ٣٤٧) (٧٢٨٥).

الأَرضُ هي الَّتِي تُدنَىٰ مِنهَا، وهَذَا خِلافُ نُصوصِ هَذِه الأَحادِيثِ، واللهُ أعلَمُ.

فهَذَا ما يسَّره الله تَعالَىٰ من الآياتِ والأَحادِيثِ[1] الدَّالَّة عَلَىٰ أنَّ الشَّمسَ تَسيرُ وتَدورُ عَلَىٰ الأَرضِ، وأنَّ الأَرضَ قارَّة ثابِتَةٌ، خِلافَ ما يَزعُمه الجُغرافِيُّون من أنَّ الشَّمسَ قارَّةً وأنَّ الأَرضَ تَدورُ عَلَيهَا، وحَقيقَةُ قَولِهم تَكذيبُ الآياتِ والأَحادِيثِ الَّتِي ذَكَرْنا، واطِّراحُها بالكُلِّيَّة، وذَلِكَ هو الكُفرُ الصَّريحُ والضَّلالُ البَعيدُ، قَالَ الله تعالَىٰ: ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِٱلْحَقِّ لَمَّا جَآءَهُۥٓ ۚ أَلَيْسَ فِى جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْكَـٰفِرِينَ ﴾ [العنكبوت: ٦٨]، وقَولُ الجُغرافِيِّين فِي الشَّمسِ والأَرضِ دائِرٌ بين افتِراءِ الكَذِبِ والتَّكذيبِ بالحَقِّ.

ومن أعجَبِ العَجَب أنَّهَا قد جُعِلتْ فِي زَمانِنا من الفُنونِ المُهِمَّة الَّتِي تُدَرَّس فِي كَثيرٍ من المَدارسِ، ويُعتَنَىٰ بِها فِي كَثيرٍ من الأَقطارِ الإِسلامِيَّة أكثَرَ مِمَّا يُعتنَىٰ بالعُلومِ الشَّرعِيَّة؛ فإنَّا لِلَّه وإنَّا إِلَيهِ راجِعُون، وهَذَا مِصداقُ ما جاء فِي الحَديثِ الصَّحيحِ عن أنسِ بنِ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ العِلْمُ وَيَثْبُتَ الجَهْلُ...**» الحَديثَ. متَّفَق عَلَيه.

---

(١) الإشارة هنا بناء علىٰ ما كان في الأصل من ذكر الأدلة من الكتاب والسنة علىٰ قرار الأرض ودوران الشمس، وقد سبقت الإشارة إلىٰ أنه نقل ذلك إلىٰ ما كتبه في هذا الموضوع بخصوصه، وهما كتابا «الصواعق الشديدة»، و«ذيل الصواعق»، فليتنبه. [عبد الكريم].

انظر هذين الكتابين في: «المجموعة الثالثة من مؤلفات الشيخ التويجري» طبعة: دار الإمام البخاري - قطر، (ص٢٤٧ إلىٰ نهاية المجلد).

وفِي رِوايَةٍ: «**مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَقِلَّ العِلْمُ وَيَظْهَرَ الجَهْلُ**»(١).

ولَهُما عن عبد الله بن مَسعُودٍ وأبي مُوسَىٰ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَا: قَالَ النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ لَأَيَّامًا يَنْزِلُ فِيهَا الجَهْلُ وَيُرْفَعُ فِيهَا العِلْمُ**...» الحَديثَ(٢).

ومن أقبَحِ الجَهلِ وأظلَمِ الظُّلمِ تكذيبُ الله تَعالَىٰ، وتكذيبُ رَسولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ومُعارَضَةُ القُرآنِ والسُّنَّة بأقوالِ المَلاحِدَة والزَّنادِقَة وآرائِهم الفاسِدَة، وتَعلُّم ذَلِكَ وتعلِيمُه؛ فالله المُستعانُ.

وقد ثَبَت -أيضًا- بالدَّليلِ العَقلِيِّ أنَّ الأَرضَ قارَّةٌ ساكِنَة لا تَدورُ ولا تُفارِقُ مَوضِعَها أبدًا: وذَلِكَ بما يسَّرَه الله تعالَىٰ فِي زَمانِنا من وُجودِ المَراكِبِ الجَوِيَّة الَّتِي تَختَرِق الهَواءَ فِي جَميعِ أَرجاءِ الأَرضِ؛ فإنَّ سَيْرَها من المَشرِق إلىٰ المَغرِب مِثلُ سَيرِها من المَغرِب إِلَىٰ المَشرِق، وكَذَلِكَ سَيرُها من الجَنوبِ إِلَىٰ الشَّمالِ مِثلُ سَيرِها من الشَّمالِ إِلَىٰ الجَنوبِ، كلُّ ذَلِكَ لا يَختَلِف، ولو كان الأَمرُ عَلَىٰ ما يَزعُمُه الجُغرافِيُّون لَكانَ مَن فِي المَشرِق إذا أَرادَ المَغرِبَ رَفَع طائِرَته فِي الهَواءِ، ثمَّ أمسَكَها وَقتًا يَسيرًا حتَّىٰ تَصِلَ إِلَيهِ أَقطارُ المَغرِب فيَنزِلَ فِيهَا، وأمَّا مَن فِي المَغرِبِ فلا يُمكِنه أن يَسيرَ إِلَىٰ المَشرِق فِي مَركَبٍ جَوِيٍّ أبدًا؛ لأَنَّه إذا رَفَع طائِرَته عن الأَرضِ فاتَتْه الأَرضُ بسُرعَةِ سَيرِها، هَذَا عَلَىٰ حدِّ زَعمِهم، وكَذَلِكَ الَّذين فِي الجَنوبِ والشَّمالِ لابدَّ أن تَفوتَهُم الأَرضُ بسُرعَة سَيرِها؛ فلا يَهتَدون إِلَىٰ مَوضِعٍ قَصَدُوه، ولَمَّا كَانَت

---

(١) أخرجه البخاري (٨٠)، و(٨١) ومسلم (٢٦٧١) عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه البخاري (٧٠٦٢)، ومسلم (٧٠٦٢) عن عبد الله وأبي موسىٰ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

هَذِه التَّقديراتُ مُنتَفِيَة، وكان السَّيرُ فِي الجوِّ من الأَقطارِ المُتبايِنَة مُقارِبًا بَعضُه بَعضًا؛ دلَّ ذَلِكَ عَلَىٰ أنَّ الأَرضَ قارَّة ساكِنَة؛ فقاتَلَ الله زَنادِقَة الجُغرافِيِّين الَّذين خَالَفوا النَّقلَ والعَقلَ جَميعًا!

ومن كُفرِيَّات الجُغرافِيِّين الَّتِي تُدَرَّس فِي كَثيرٍ من المَدارِس أيضًا، ويَعتَنِي بِها كَثيرٌ من الجُهَّالِ: إضافَتُهم الإيجادَ والتَّكوينَ فِي بَعضِ الأَشياءِ إِلَىٰ الطَّبيعَةِ لا إِلَىٰ الفاعِلِ المُختارِ جَلَّجَلَالُهُ.

ومن الجَهلِ الفاضِحِ وتَكذيبِ الآياتِ والأَحادِيثِ الصَّحيحَةِ: ما زَعَمه بَعضُ العَصرِيِّين من كَونِ المَلائِكَة غَيرَ عُقَلاءَ، وإنَّما هم عِندَه بمَنزِلة الجَماداتِ والنَّباتاتِ!

وفِي هَذَا القَولِ الوَخيمِ أعظَمُ تَنَقُّصٍ بالرَّبِّ جَلَّجَلَالُهُ؛ حيثُ ائتَمَن عَلَىٰ وَحيِه ووَكَل بكَثيرٍ من أُمورِ مَخلُوقاتِه مَن لا يَعقِلُ!

وفيه -أيضًا- تنقُّصٌ بجَميعِ الأَنبياءِ والمُرسَلِين؛ حيث أَخَذوا عمَّن لا يَعقِل.

وفيه -أيضًا- تنقُّصٌ بالقُرآنِ وجَميعِ الكُتُب السَّماوِيَّة وما فِيهَا من الشَّرائِعِ المُنَزَّلَة من عِندِ الله تَعالَىٰ بسِفارَةِ المَلائِكَة الكِرامِ.

وفيه -أيضًا- تنقُّصٌ بجَميعِ المُؤمِنين بالرُّسُل؛ حيث التَزَموا بشَرائِعَ وصَدَّقوا بأُمورٍ جاء بها مَن لا يَعقِل.

هَذَا ما يَقتَضِيه زَعمُ هَذَا المُبطِلِ، وهو زَعمٌ كاذِبٌ خاطِئٌ، ﴿كَبُرَتۡ كَلِمَةٗ تَخۡرُجُ مِنۡ أَفۡوَٰهِهِمۡۚ إِن يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبٗا﴾.

والمَقصُود هَاهُنا: التَّحذيرُ من مَكائِد أَعداءِ الله ودَسائِسِهم وزَخارِفِهم الَّتِي اغترَّ بِها كَثيرٌ من النَّاسِ؛ حتَّىٰ آلَ الأَمرُ ببَعضِهم إِلَىٰ تكذيبِ ما جاء فِي القُرآنِ والأَحادِيثِ الصَّحيحَةِ، ومُعارَضَة ذَلِكَ بآراءِ أَعداءِ الله وتَخرُّصاتِهِم، وذَلِكَ هو الكُفرُ بعد الإِيمانِ كما تقَدَّم فِي حَديثِ حُذَيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ.

وقد قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلۡنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوّٗا شَيَٰطِينَ ٱلۡإِنسِ وَٱلۡجِنِّ يُوحِي بَعۡضُهُمۡ إِلَىٰ بَعۡضٖ زُخۡرُفَ ٱلۡقَوۡلِ غُرُورٗاۚ وَلَوۡ شَآءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُۖ فَذَرۡهُمۡ وَمَا يَفۡتَرُونَ ١١٢ وَلِتَصۡغَىٰٓ إِلَيۡهِ أَفۡـِٔدَةُ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡأٓخِرَةِ وَلِيَرۡضَوۡهُ وَلِيَقۡتَرِفُواْ مَا هُم مُّقۡتَرِفُونَ ١١٣ أَفَغَيۡرَ ٱللَّهِ أَبۡتَغِي حَكَمٗا وَهُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ إِلَيۡكُمُ ٱلۡكِتَٰبَ مُفَصَّلٗاۚ وَٱلَّذِينَ ءَاتَيۡنَٰهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ يَعۡلَمُونَ أَنَّهُۥ مُنَزَّلٞ مِّن رَّبِّكَ بِٱلۡحَقِّۖ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡمُمۡتَرِينَ ١١٤ وَتَمَّتۡ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدۡقٗا وَعَدۡلٗاۚ لَّا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِهِۦۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ ١١٥ وَإِن تُطِعۡ أَكۡثَرَ مَن فِي ٱلۡأَرۡضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۚ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنۡ هُمۡ إِلَّا يَخۡرُصُونَ ١١٦ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعۡلَمُ مَن يَضِلُّ عَن سَبِيلِهِۦۖ وَهُوَ أَعۡلَمُ بِٱلۡمُهۡتَدِينَ﴾ [الأنعام: ١١٢-١١٧].

وقد نَصَب أَعداءُ الله الحَبائِلَ للمُسلِمين، وكادُوهُم بأَنواعِ الكَيدِ والمَكرِ والخِداعِ، وزَخرَفُوا لهم الشُّبُهاتِ والشُّكوكَ، ونَشَروا ذَلِكَ فِي الكُتُب والصُّحُف؛ ليَفتِنُوهم ويَرُدُّوهم عن دِينِهم إنِ استَطاعُوا، فمَن أَصغَىٰ إِلَىٰ أَقوالِهم، وأَكبَّ عَلَىٰ مُطالَعَة كُتُبِهم وصُحُفِهم فقد عَرَّض نَفسَه للبَلاءِ، وأَلقَىٰ بيَدِه إِلَىٰ التَّهلُكَة، ولا يُؤمَن عَلَيهِ أن يَقَعَ فِي كُفرٍ أو نِفاقٍ أو بِدعَةٍ، كما وَقَع ذَلِكَ لكَثيرٍ من المَشغُوفِين بأَقوالِ

أَعداءِ الله وآرائِهِم وتَخَرُّصاتِهِم، والمَعصومُ مَن عَصَمه الله تَعالَىٰ، قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿مَن يَهْدِ ٱللَّهُ فَهُوَ ٱلْمُهْتَدِ ۖ وَمَن يُضْلِلْ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ وَلِيًّا مُّرْشِدًا﴾ [الكهف: ١٧].

فَصلٌ

وأَمَّا النِّفاقُ الأَصغَرُ: فهو نِفاقُ العَمَل.

قَالَ الحَسَن -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «كان يُقَالَ: النِّفاقُ اختِلافُ السِّرِّ والعَلانِيَة، والقَولِ والعَمَلِ، والمَدخَلِ والمَخرَجِ، وكان يُقَالَ: أُسُّ النِّفاقِ الَّذِي بُنِيَ عَلَيهِ الكَذِبُ»(١).

ورَوَىٰ الإِمام أَحمَد فِي «الزُّهدِ» عن الحَسَن أَنَّه قَالَ: «الكَذِب جِماعُ النِّفاقِ»(٢).

ورُوِي عن أَميرِ المُؤمِنين عُمَر بن الخَطَّاب -رضي الله عنه وأرضاه-: أَنَّه قَالَ عَلَىٰ المِنبَر: «إِنَّ أَخوَفَ ما أَخافُ عَلَيكُم المُنافِق العَليمُ، قَالُوا: كيف يَكونُ المُنافِقُ عَليمًا؟! قَالَ: يتكلَّم بالحِكمَة ويَعمَل بالجَورِ -أو قَالَ: المُنكَرِ-»(٣).

ورَوَىٰ الإِمام أَحمَدُ فِي «مُسْنَدِه» عن أبي عُثمانَ النَّهدِيِّ قَالَ: إِنِّي لَجالِسٌ تَحتَ

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٧/ ٢٣٦) (٣٥٦٤٢)، وأبو بكر الخلال في «السنة» (٥/ ٧٢) (١٦٤٤)، والخرائطي في «مساوئ الأخلاق» (ص: ٦٢) (١٠٨)، وغيرهم عن الحسن قوله.

(٢) أخرجه أحمد في «الزهد» (ص: ٢٢٥) (١٥٨٩) عن الحسن قوله.

(٣) أخرجه المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٢/ ٦٣٣) (٦٨٥)، والضياء المقدسي في «المختارة» (١/ ٣٤٤) (٢٣٦)، وغيرهما عن أبي عثمان النهدي به.

مِنبَرِ عُمَر وهو يَخطُبُ النَّاسَ، فقَالَ فِي خُطبَتِه: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يَقولُ: «**إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَىٰ أُمَّتِي كُلُّ مُنَافِقٍ عَلِيمِ اللِّسَانِ**». إِسنادُه جيِّد(١).

ورُوِي نَحوُه من حَديث عِمرانَ بنِ حُصَين رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا عن النَّبيِّ صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ. أخرَجَه الطَّبَرانِيُّ فِي «الكَبير» والبَزَّار وابن حِبَّان فِي «صَحِيحِه»(٢).

وفِي «الصَّحِيحَين» عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**آيَةُ المُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ**».

وفِي رواية لمُسلِم: «**آيَةُ المُنَافِقِ ثَلَاثٌ وَإِنْ صَامَ وَصَلَّىٰ وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ**».

ورَواهُ الإِمام أَحمَد ولَفظُه قَالَ: «**ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَهُوَ مُنَافِقٌ وَإِنْ صَامَ وَصَلَّىٰ وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ: مَنْ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ**». إِسنادُه صَحيحٌ عَلَىٰ شرط مُسلِمٍ(٣).

وفِي «الصَّحِيحَين» -أيضًا- عن عَبدِ الله بنِ عَمرٍو رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا أن النَّبيَّ صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ**

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٢٢) (١٤٣)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (١١)، وغيرهما من حديث عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (١٠١٣).

(٢) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٨/ ٢٣٧) (٥٩٣)، والبزار في «مسنده» (٩/ ١٣) (٣٥١٤)، وابن حبان في «صحيحه» (١/ ٢٨١) (٨٠) وغيرهما من حديث عمران بن حصين رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، وصححه الألباني في «صحيح الترغيب» (١/ ١٦٤).

(٣) أخرجه البخاري (٣٣)، ومسلم (٥٩)، وأحمد (٢/ ٥٣٦) (١٠٩٣٨)، وغيرهم من حديث أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّىٰ يَدَعَهَا: إِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ»[١].

ورَوَىٰ الحافِظ أبو يَعلَىٰ المَوصِلِيُّ وأبو الشَّيخِ الأَصبهَانِيُّ عن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَهُوَ مُنَافِقٌ وَإِنْ صَامَ وَصَلَّىٰ وَقَالَ: إِنِّي مُسْلِمٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ**».

وفِي رواية أبي الشيخ: «وَإِنْ صَامَ وَصَلَّىٰ وَحَجَّ وَاعْتَمَرَ وَقَالَ: إِنِّي مُسْلِمٌ»[٢].

قَالَ ابنُ القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «نِفاقُ العَمَل قد يَجتَمِع مع أَصلِ الإِيمانِ، ولَكِنْ إذا استَحكَم وكَمَل فقد يَنسَلِخُ صاحِبُه عن الإِسلامِ بالكُلِّيَّة، وإن صَلَّىٰ وصَامَ، وزَعَم أنَّه مُسلِم؛ فإنَّ الإِيمانَ يَنهَىٰ المُؤمِنَ عن هَذِه الخِلالِ؛ فإذا كَمَلت فِي العَبدِ ولم يَكنُ له ما يَنهاهُ عن شَيءٍ مِنهَا فهَذَا لا يَكونُ إِلَّا مُنافِقًا خالِصًا»[٣]. انتَهَىٰ.

ومن خِصالِ النِّفاقِ أيضًا: الإِعراضُ عن الجِهادِ فِي سَبيلِ الله؛ لما رَوَىٰ مُسلِم وأبو داوُد والنَّسائِيُّ عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ، وَلَمْ يُحَدِّثْ بِهِ نَفْسَهُ، مَاتَ عَلَىٰ شُعْبَةٍ مِنْ نِفَاقٍ**»[٤].

ومن خِصالِه أيضًا: تَبَرُّج النِّساءِ، وكَذَلِكَ اختِلاعُهُن من أَزواجِهن من غَيرِ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٤)، ومسلم (٥٨) من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) أخرجه أبو يعلىٰ في «مسنده» (٧/ ١٣٦) (٤٠٩٨)، وغيره من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) انظر: «الصلاة وأحكام تاركها» (ص: ٦٠).

(٤) أخرجه مسلم (١٩١٠)، وأبو داود (٢٥٠٢)، والنسائي (٣٠٩٧) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ضَرَرٍ؛ لما رَواهُ الحافِظ أبو يَعلَىٰ المَوصِلِيُّ من حَديث أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**المُخْتَلِعَاتُ وَالمُتبَرِّجَاتُ هُنَّ المُنَافِقَاتُ**». ورَواهُ أبو نُعَيمٍ فِي «الحِلْيَة» من حَديث ابن مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ(١).

ورَوَىٰ التِّرمِذِيُّ وابنُ جَريرٍ عن ثَوبانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قَالَ: «**المُخْتَلِعَاتُ هُنَّ المُنَافِقَاتُ**». قَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ غَريبٌ من هَذَا الوَجهِ، ولَيسَ إِسنادُه بالقَوِيِّ»(٢).

ورَوَىٰ ابنُ جَريرٍ -أيضًا- عن عُقبَةَ بنِ عامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ المُخْتَلِعَاتِ المُنْتَزِعَاتِ هُنَّ المُنَافِقَاتُ**». ورَوَىٰ الإمام أَحمَد من حَديث أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحوَه(٣).

وفِي «المُسنَد» -أيضًا- والسنن إلَّا النَّسائِيَّ عن ثَوبانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**أَيُّمَا امْرَأَةٍ سَأَلَتْ زَوْجَهَا طَلَاقَهَا مِنْ غَيْرِ بَأْسٍ فَحَرَامٌ عَلَيْهَا رَائِحَةُ الجَنَّةِ**»(٤).

---

(١) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٨/ ٣٧٥) عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٥٩١٧).

(٢) أخرجه الترمذي (١١٨٦)، وابن جرير في «تفسيره» (٤/ ١٥١)، وصححه الألباني بمجموع طرقه في «السلسلة الصحيحة» (٢/ ٢١٣) تحت حديث رقم (٦٣٢)، وانظر: «صحيح الجامع» (٦٦٨١).

(٣) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٤/ ١٥١) عن عقبة بن عامر الجهني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأخرجه أحمد (٢/ ٤١٤) (٩٣٤٧) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وضعف الألباني حديث عقبة بن عامر، وصحح حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كما في «السلسلة الصحيحة» (٦٣٢).

(٤) أخرجه أحمد (٥/ ٢٨٣) (٢٢٤٩٣)، وأبو داود (٢٢٢٦)، والترمذي (١١٨٧)، وابن ماجه =

وفِي «سُنَن ابنِ ماجَهْ» عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَا تَسْأَلُ المَرْأَةُ زَوْجَهَا الطَّلَاقَ فِي غَيْرِ كُنْهِهِ**[١] **فَتَجِدَ رِيحَ الجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا**»[٢].

ومن خِصالِ النِّفاقِ أيضًا: الثَّناءُ عَلَىٰ المُلوكِ والأُمَراءِ ونَحوِهم فِي وُجوهِهِم، وإذا خَرَج قَالَ غيرَ ذَلِكَ؛ لما رَوَىٰ البُخارِيُّ فِي «صَحِيحِه»: «أنَّ أُناسًا قَالُوا لابن عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: إنَّا نَدخُلُ عَلَىٰ سُلطانِنا فنَقولُ لهم خِلافَ ما نتكَلَّم إذا خَرَجْنا من عِندِهم. قَالَ: كنَّا نَعُدُّها نِفاقًا»[٣].

ورَواهُ الإمام أَحمَدُ وابنُ ماجَهْ من حَديثِ الأَعمَشِ: عن إِبراهِيمَ عن أبي الشَّعثاءِ قَالَ: «قِيلَ لابن عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: إنَّا نَدخُلُ عَلَىٰ أُمرائِنا فنَقولُ القَولَ، فإذا خَرَجْنا قُلنَا غيرَه، قَالَ: كنَّا نَعُدُّ ذَلِكَ عَلَىٰ عَهدِ رَسولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النِّفاقِ»[٤].

ورَواهُ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة» من حَديثِ داوُدَ بنِ أبي هِندٍ عن الشَّعبيِّ قَالَ: «قُلنَا لابنِ عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: إذا دَخَلْنا عَلَىٰ هَؤُلاءِ نَقولُ ما يَشتَهُون، فإذا خَرَجْنا من عِندِهم

=

(٢٠٥٥) عن ثوبان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصححه الألباني في «التعليقات الحسان» (٤١٧٢).

(١) كنه الشيء: حقيقته وغايته. انظر: «غريب الحديث» للحربي (٢/ ٥٩٣)، و«النهاية في غريب الحديث والأثر» (٤/ ٢٠٦).

(٢) أخرجه ابن ماجه في «سننه» (١/ ٦٦٢) (٢٠٥٤) عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وضعفه الألباني في «السلسلة الضعيفة» (٤٧٧٧).

(٣) أخرجه البخاري (٧١٧٨) عن عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر، عن أبيه.

(٤) أخرجه أحمد (٢/ ١٠٥) (٥٨٢٩)، وابن ماجه (٣٩٧٥)، وغيرهما، وصححه الألباني.

قُلنا خِلافَ ذاكَ، قَالَ: كُنَّا نَعُدُّ ذَلِكَ نِفاقًا عَلَىٰ عَهدِ رَسولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»[١].

ورَواهُ الإمام أَحمَد -أيضًا- من حَديث يَزيدَ بنِ الهادِ، عن مُحَمَّد بنِ عَبدِ الله أنَّه حدَّثَه: «أنَّ عَبدَ الله بنَ عُمَر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا لَقِيَ ناسًا خَرَجوا من عِندِ مَرْوانَ فقَالَ: من أين جاء هَؤُلاءِ؟ قَالُوا: خَرَجْنا من عِندِ الأَمير مَرْوانَ، قَالَ: وكلُّ حقٍّ رَأَيتُمُوه تكَلَّمتُم به وأَعَنتُم عَلَيهِ، وكلُّ مُنكَر رَأَيتمُوه أَنكَرتُمُوه ورَدَدتُمُوه عَلَيهِ؟ قَالُوا: لا والله، بل يَقولُ ما يُنكَر فنَقولُ: قد أَصَبتَ أَصلَحَك الله؛ فإذا خَرَجْنا من عِندِه قُلنَا: قَاتَلَه الله! ما أَظلَمَه وأَفجَرَه! قَالَ عَبدُ الله: كنَّا بعَهدِ رَسولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعُدُّ هَذَا نِفاقًا لِمَن كان هَكَذَا»[٢].

وفِي «المُسنَد» -أيضًا- عن حُذيفَة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «إنَّكُم لَتكَلَّمون كَلامًا إنْ كنَّا لَنَعُدُّهُ عَلَىٰ عَهدِ رَسولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النِّفاقَ»[٣].

وفِي رِوايَةٍ قَالَ: «إنْ كان الرَّجُلُ لَيتَكَلَّم بالكَلِمة عَلَىٰ عَهدِ رَسولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصيرُ بِها مُنافِقًا، وإِنِّي لأَسمَعُها من أَحَدِكُم فِي اليَومِ -أو: فِي المَجلِسِ- عَشْرَ مَرَّاتٍ»[٤].

---

(١) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٤/ ٣٣٢) عن داود بن أبي هند عن الشعبي قوله.

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٦٩) (٥٣٧٣)، وقال شعيب الأرنؤط: صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمر بن عبد الله.

(٣) أخرجه أحمد (٥/ ٣٨٤) (٢٣٣١٠)، وقال شعيب الأرنؤوط: أثر حسن وهذا إسناد ضعيف.

(٤) أخرجه أحمد (٥/ ٣٩٠) (٢٣٣٦٠)، وقال شعيب الأرنؤوط: أثر حسن وهذا إسناد ضعيف.

قُلتُ: إذا كان الأَمرُ هَكَذَا فِي غُرَّةِ الإسلامِ وأَفضَلِ قُرونِ هَذِه الأُمَّة، فكيف بمَن بَعدَهم إِلَىٰ زَمانِنا هَذَا الَّذِي نَجَم فِيهِ النِّفاقُ الأكبَرُ فَضلًا عن الأَصغَرِ، وساد فِيهِ الجَهلُ وأَهلُه، واشتَدَّت غُربَة السُّنَّة فيه، وعاد المَعروفُ بين الأَكثَرين مُنكَرًا، والمُنكَرُ مَعروفًا، والسُّنَّةُ بِدعَةً، والبِدعَة سُنَّةً، وصار الأَمرُ طِبقَ ما جاء عن ابنِ مَسعُودٍ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ أنَّه قَالَ: «كيف أَنتُم إذا لَبِسَتكُم فِتنَةٌ يَهرَم فِيهَا الكَبِير، ويربو فِيهَا الصَّغيرُ، ويتَّخِذُها النَّاسُ سُنَّةً، فإذا غُيِّرَت قَالُوا: غُيِّرَت السُّنَّة. قِيلَ: متىٰ ذَلِكَ يا أبا عَبدِ الرَّحمَنِ؟ قَالَ: إذا كَثُرَت قُرَّاؤُكم، وقَلَّت فُقَهاؤُكُم، وكَثُرت أَموالُكم، وقلَّت أُمَناؤُكُم، والتُمِسَت الدُّنيا بعَمَل الآخِرَة، وتُفُقِّهَ لغَيرِ الدِّين». رَواهُ عَبدُ الرَّزَّاقِ والدَّارِمِيُّ والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه»، وقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخيصِ المُستَدرَك»: «هو عَلَىٰ شَرطِ البُخارِيِّ ومُسلِمٍ»، وقد تقَدَّم هَذَا الحَديثُ فِي أَوَّل الكِتابِ(١).

وتقدم -أيضًا- عن حُذَيفَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ: «أنَّه أَخذ حَصاةً بَيضاءَ فوَضَعها فِي كَفِّهِ ثمَّ قَالَ: إنَّ هَذَا الدِّين قد استَضاءَ استِضاءَة هَذِه الحَصاةِ، ثمَّ أخذ كفًّا من تُرابٍ فجعَل يَذُرُّه عَلَىٰ الحَصاةِ حتَّىٰ وَارَاها، ثمَّ قَالَ: والَّذي نَفسِي بيَدِه لَيَجِيئَنَّ أَقوامٌ يَدفِنُون الدِّين كما دُفِنَت هَذِه الحَصاةُ». رَواهُ الحافِظ مُحَمَّد بنُ وَضَّاحٍ فِي كتاب «البِدَع والحوادث»(٢).

والآثارُ فِي هَذَا المَعنَىٰ كَثيرَةٌ جِدًّا، وقد ذَكَرتُ مِنهَا طَرَفًا فِي أَوَّلِ الكِتابِ فلْيُراجَع، والله المُستَعانُ وعَلَيهِ التُّكلانُ، ولا حَولَ ولا قُوَّةَ إلَّا بالله العَلِيِّ العَظِيمِ، وهو حَسبُنا ونِعمَ الوَكيلُ!

---

(١) (ص٧٠).

(٢) أخرجه ابن وضاح في «البدع والنهي عنها» (٢/ ١١٤) (١٥٢).

فصلٌ

وأمَّا القِسمُ الثَّانِي من المُنتَسِبين إِلَىٰ الإسلامِ: فهم أَهلُ البِدَع والأَهواءِ الَّذين هم عَلَىٰ شَفَا جُرُفٍ هارٍ، وقد افترَقوا عَلَىٰ ثِنتَينِ وسَبعِين فِرقَةً، كما سَيأتِي بيانُ ذَلِكَ إن شَاءَ الله تعالَىٰ.

قَالَ شَيخُ الإِسلامِ أبو العَبَّاسِ بنُ تَيمِيَّة -قدَّس الله رُوحَه-: «المُبتَدِع يئُول إِلَىٰ الشِّركِ، ولم يُوجَد مُبتَدِعٌ إلا وفيه نَوعٌ من الشِّركِ، كما قَالَ تَعالَىٰ: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلۡمَسِيحَ ٱبۡنَ مَرۡيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُوٓاْ إِلَٰهٗا وَٰحِدٗاۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۚ سُبۡحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشۡرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣١]، وكان من شِركِهم أنَّهم أَحَلُّوا لهم الحَرامَ فأَطاعُوهم، وحَرَّموا عَلَيهِم الحَلالَ فأَطاعُوهم»(١). انتَهَىٰ.

وقَالَ السُّدِّيُّ فِي تفسيرِ هَذِه الآية: «استَنصَحُوا الرِّجال، ونبَذوا كِتابَ الله وَراءَ ظُهورِهِم»(٢).

قُلتُ: وهَذَا هو المُطابِق لحالِ المُشرِكين وأَهلِ البِدَع والأَهواءِ، قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿أَمۡ لَهُمۡ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمۡ يَأۡذَنۢ بِهِ ٱللَّهُۚ﴾ [الشورى: ٢١].

وقد أَمَر الله تَعالَىٰ عِبادَه المُؤمِنين بالجَماعَة، والاعتِصامِ بحَبلِه المَتينِ، واتِّباعِ

---

(١) انظر: «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/ ٣٧٥).

(٢) انظر: «تفسير ابن كثير» (٤/ ١٣٥).

صِراطِه المُستَقيمِ، ونَهاهُم عن التَّفَرُّق والاختِلافِ، واتِّباعِ سُبُلِ الشَّياطِينِ، فبدَّل الَّذين ظَلَموا قَولًا غَيرَ الَّذِي قِيلَ لهم، وخالَفُوا ما أَمَرهم الله به، وارتكَبوا ما نَهاهُم عنه، فتَفَرَّقَت بِهِم السُّبُل عن سَبيلِ الله، ومالت بِهِم الأَهواءُ والبِدَع عن صِراطِه المُستَقيمِ، حتَّىٰ آل الأَمرُ بكَثيرٍ مِنهُم إِلَىٰ الشِّركِ الأَكبَرِ فما دُونَه، كما يَشهَد بذَلِكَ الواقِعُ، وهم مع هَذَا يَنتَسبون إِلَىٰ الإِسلامِ، وبِهِم يتكَثَّر المُغَرَّرون المَخدُوعُون الجاهِلُون بدِينِ الإِسلامِ، وقد قَالَ الله تَعالَىٰ لرَسُولِه مُحَمَّد صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: **﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ ۚ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾** الآيَةَ [الأنعام: ١٥٩].

ورَوَىٰ ابنُ جَريرٍ والطَّبَرانِيُّ وابنُ مَردُويهِ عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فِي هَذه الآيَةِ **﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ ۚ﴾**: «**وَلَيْسُوا مِنْكَ؛ هُمْ أَهْلُ البِدَعِ، وَأَهْلُ الشُّبُهَاتِ، وَأَهْلُ الضَّلَالِ مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ**». فِي إِسنادِه عَبَّادُ بنُ كَثيرٍ، قَالَ البُخارِيُّ والنَّسائِيُّ وغَيرُهُما: «مَترُوك الحَديثِ».

قَالَ الحافِظ ابنُ كَثيرٍ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «ولم يَختَلِق هَذَا الحَديثَ، ولَكِنَّه وهِم فِي رَفعِه؛ فإِنَّه رَواهُ سُفيانُ الثَّورِيُّ، عن لَيثٍ -وهو ابنُ أبي سُلَيمٍ- عن طاوُسٌ، عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ فِي الآيَةِ أنَّه قَالَ: «نَزَلت فِي هَذه الأُمَّة»[(١)].

وقَالَ أبو غالِبٍ عن أبي أُمامَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ فِي قَولِه: **﴿وَكَانُوا شِيَعًا﴾** قَالَ: «هم

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (١٠/ ٣٣) عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، وانظر: «تفسير ابن كثير» (٣/ ٣٧٧).

الخَوارِجُ». ورُوِي عنه مَرفوعًا. قَالَ ابن كثير -رَحِمَه الله تعالَىٰ-: «ولا يَصِحُّ»(١).

ورَوَىٰ الطَّبَرانِيُّ وابنُ مَردُوَيهِ والبيهَقِيُّ وأبو نُعَيمٍ عن عُمَر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لعائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: «**يَا عَائِشُ، إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا هُمْ أَصْحَابُ البِدَعِ وَأَصْحَابُ الأَهْوَاءِ**».

قَالَ ابنُ كَثيرٍ -رَحِمَه الله تعالَىٰ-: «وهو غَريبٌ ولا يَصِحُّ رَفعُه»(٢).

قَالَ: «والظَّاهِرُ أنَّ الآيَةَ عامَّةٌ فِي كلِّ مَن فارَقَ دِينَ الله وكان مُخالِفًا له؛ فإنَّ الله بَعَث رَسُولَه بالهُدَىٰ ودِينِ الحَقِّ ليُظهِرَه عَلَىٰ الدِّين كُلِّه، وشَرعُه واحِدٌ لا اختِلافَ فِيهِ ولا افتِراقَ، فمَن اختَلَف فِيهِ وكانوا شِيَعًا -أي: فِرَقًا- كان أهلًا لِذَلِكَ؛ كأَهلِ المِلَل والنِّحَل والأَهواءِ والضَّلالاتِ؛ فإنَّ الله تَعالَىٰ قد بَرَّأ رَسُولَه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ممَّا هم فيه، وهَذِهِ الآيَةُ كقَولِه تَعالَىٰ: ﴿۞ شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِيٓ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ﴾ الآية [الشورىٰ: ١٣].

وفِي الحَديثِ: «**نَحْنُ مَعَاشِرَ الأَنْبِيَاءِ أَوْلَادُ عَلَّاتٍ؛ دِينُنَا وَاحِدٌ**»(٣).

---

(١) انظر: «تفسير ابن كثير» (٣/ ٣٧٧).

(٢) أخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» (١/ ٣٣٨) (٥٦٠)، والبيهقي في «الشعب» (٩/ ٣٩١) (٦٨٤٧)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٤/ ١٣٧)، وابن مردويه كما في «تفسير ابن كثير» (٣/ ٣٧٧)، عن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه البخاري (٣٤٤٢)، ومسلم (٢٣٦٥)، وغيرهما عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، بلفظ: «**والأنبياء أولاد علات، ليس بيني وبينه نبي**».

فهَذَا هو الصِّراطُ المُستَقِيمُ، وهو ما جاءَت به الرُّسُلُ من عِبادَةِ الله وَحدَه لا شَريكَ له، والتَّمَسُّكِ بشَريعَةِ الرَّسُولِ المُتَأَخِّر، وما خالَفَ ذَلِكَ فضَلالاتٌ وجَهالاتٌ، وآراءٌ وأَهواءٌ، والرُّسُلُ بَراءٌ مِنهَا، كما قَالَ تَعالَىٰ: ﴿لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ﴾»[١]. انتهَىٰ كَلامُه -رَحِمَه الله تعالَىٰ-.

وقَالَ ابنُ عَطِيَّة فِي تَفسيرِ قوله تعالَىٰ: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ﴾ الآية [الأنعام: ١٥٣] قَالَ: «هَذِه السُّبُلُ تَعُمُّ اليَهودِيَّةَ والنَّصرانِيَّةَ والمَجوسِيَّة، وسائِرَ أَهلِ المِلَلِ وأَهلِ البِدَعِ والضَّلالاتِ، من أَهلِ الأَهواءِ والشُّذوذِ فِي الفُروعِ، وغَيرِ ذَلِكَ من أَهلِ التَّعَمُّقِ فِي الجَدَلِ والخَوضِ فِي الكَلامِ، وهَذِه كُلُّها عُرضَةٌ للزَّلَلِ، ومَظِنَّةٌ لسُوءِ المُعتَقَد»[٢]. انتهَىٰ. وهو كَلامٌ جَيِّدٌ.

قَالَ قتادَةُ: «اعلَمُوا أنَّ السَّبيلَ واحِدٌ، جَماعَةُ الهُدَىٰ ومَصيرُه الجَنَّة، وأنَّ إبلِيسَ استَبدَعَ سُبُلًا مُتَفَرِّقَةً، جَماعَةُ الضَّلالَةِ ومَصيرُها إِلَىٰ النَّارِ»[٣].

ورَوَىٰ الإمامُ أَحمَد والنَّسائِيُّ وابنُ حِبَّان فِي «صَحِيحِه» والحاكِم فِي «المُستَدرَك» وأبو بَكرٍ الآجُرِّيُّ وغَيرُهم عن عَبدِ الله بن مَسعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُ قَالَ: خطَّ رَسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ خطًّا بيَدِه ثمَّ قَالَ: «**هَذَا سَبِيلُ اللهِ مُسْتَقِيمًا**»، وخطَّ عن يَمِينِه وشِمالِه ثمَّ قَالَ: «**هَذِهِ السُّبُلُ، لَيْسَ مِنهَا سَبِيلٌ إِلَّا عَلَيْهِ شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ**» ثم قرأ: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى

---

(١) انظر: «تفسير ابن كثير» (٣/ ٣٧٧).

(٢) انظر: «تفسير ابن عطية» (٢/ ٣٦٤).

(٣) انظر: «تفسير القاسمي» (٤/ ٥٤٠).

مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ﴾[1].

ورَوَىٰ الإمام أَحمَدُ وعَبدُ بنُ حُمَيدٍ وابنُ ماجَهْ والآجُرِّيُّ عن جابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَحوَه[2].

ورَوَىٰ ابنُ جَريرٍ وابنُ مَردُويهِ: «أنَّ رَجُلًا قَالَ لابن مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ما الصِّراطُ المُستَقِيمُ؟ قَالَ: تَرَكَنا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أدناه، وطَرَفُه فِي الجَنَّة، وعن يَمِينِه جَوادٌّ، وعن يَسارِه جوادٌّ، وثَمَّ رِجالٌ يَدعُون مَنْ مرَّ بِهِم؛ فمَن أَخَذ فِي تِلكَ الجَوادِّ انتهَت به إِلَىٰ النَّار، ومَن أَخذ عَلَىٰ الصِّراطِ انتهَىٰ به إِلَىٰ الجَنَّة، ثمَّ قَرَأَ ابنُ مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ﴾ الآيَةَ»[3].

ويَشهَدُ لِهَذا ما فِي «الصَّحِيحَين» وغَيرِهما من حَديثِ حُذَيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كان النَّاسُ يَسأَلُون رَسولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن الخَيرِ، وكُنتُ أَسأَلُه عن الشَّرِّ مَخافَةَ

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٤٦٥) (٤٤٣٧)، والنسائي في «الكبرىٰ» (١٠/ ٩٥) (١١١٠٩)، وابن حبان في «صحيحه» (١/ ١٨٠) (٦) والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٣٤٨) (٣٢٤١)، والآجري في «الشريعة» (١/ ٢٩٢) (١٢)، وغيرهم عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وحسنه الألباني في «المشكاة» (١٦٦).

(٢) أخرجه أحمد (٣/ ٣٩٧) (١٥٣١٢)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (ص: ٣٤٥) (١١٤١)، وابن ماجه (١١)، والآجري في «الشريعة» (١/ ٢٩٣) (١٣)، وغيرهم عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقال الألباني: «صحيح لغيره»، انظر: «ظلال الجنة» (١٦).

(٣) أخرجه ابن جرير في «تفسيره» (٩/ ٦٧١).

أن يُدرِكَني، قَالَ: قُلتُ: يا رَسُولَ الله، إنَّا كنَّا فِي جاهِلِيَّة وشرٍّ، فجاءَنا الله بِهَذا الخَيرِ، فهَل بَعدَ هَذَا الخَيرِ من شَرٍّ؟ قَالَ: «**نَعَمْ**»، قُلتُ: وهل بعد ذَلِكَ الشَّرِّ من خَيرٍ؟ قَالَ: «**نَعَمْ وَفِيهِ دَخَنٌ**»، قُلتُ: وما دَخَنُه؟ قَالَ: «**قَوْمٌ يَسْتَنُّونَ بِغَيْرِ سُنَّتِي، وَيَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ**»، قُلتُ: فهل بعد ذَلِكَ الخَيرِ من شَرٍّ؟ قَالَ: «**نَعَمْ، دُعَاةٌ عَلَىٰ أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا**»، قُلتُ: يا رَسُولَ الله، صِفهُم لنا، قَالَ: «**هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا**»، قُلتُ: فمَا تَأمُرُنِي إنْ أَدرَكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: «**تَلْزَمُ جَمَاعَةَ المُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ**»، قُلتُ: فإِنْ لم يَكُن لهم جَماعَةٌ ولا إِمامٌ؟ قَالَ: «**فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الفِرَقَ كُلَّهَا وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّىٰ يُدْرِكَكَ المَوْتُ وَأَنْتَ عَلَىٰ ذَلِكَ**»(١).

وعن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «السُّبُلُ الضَّلالاتُ»(٢).

ورَوَىٰ عليُّ بنُ أبي طَلحَةَ عنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قَولِه عَزَّوَجَلَّ: ﴿**إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا**﴾ الآيَةَ [الأنعام: ١٥٩]، وقَولِه تعالَىٰ: ﴿**وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخْتَلَفُواْ**﴾ الآيَةَ [آل عمران: ١٠٥]، وقَولِه تعالَىٰ: ﴿**فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ**﴾ الآيَةَ [آل عمران: ٧]، وقَولِه تَعالَىٰ: ﴿**فَتَقَطَّعُوٓاْ أَمْرَهُم بَيْنَهُمْ زُبُرًا**﴾ الآيَةَ [المؤمنون: ٥٣]، وقَولِه تَعالَىٰ: ﴿**وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُواْ مَعَهُمْ**﴾ الآيَةَ [النساء: ١٤٠]، وقَولِه تَعالَىٰ: ﴿**أَنْ أَقِيمُواْ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُواْ فِيهِ**﴾ الآية [الشورى: ١٣].

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦٠٦)، ومسلم (١٨٤٧)، وغيرهما من حديث حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه ابن جرير في «تفسيره» (٩/ ٦٧١)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥/ ١٤٢٢) (٨١٠٣).

قَالَ ابنُ عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا: «أَمَر اللهُ عَزَّوَجَلَّ المُؤمِنين بالجَماعَةِ، ونَهاهُم عن الاختِلافِ والفُرقَة، وأَخبَرَهُم أنَّه إِنَّما هَلَك مَن كان قَبلَهُم بالمِراءِ والخُصوماتِ فِي دين الله عَزَّوَجَلَّ». رَواهُ الآجُرِّيُّ فِي كتاب «الشَّريعَة»(١).

قَالَ ابنُ كَثيرٍ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «وإنَّما وحَّد سَبيلَه لأنَّ الحَقَّ واحِدٌ؛ ولِهَذا جَمَع السُّبُلَ لتفَرُّقِها وتَشَعُّبِها؛ كما قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَـٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ ۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَوْلِيَآؤُهُمُ ٱلطَّـٰغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ ٱلنُّورِ إِلَى ٱلظُّلُمَـٰتِ ۗ﴾ [البقرة: ٢٥٧]»(٢). انتَهَىٰ.

ورَوَىٰ أبو بَكرٍ الآجُرِّيُّ بإسنادِه عن عاصِمٍ الأَحوَلِ قَالَ: قَالَ أبو العالِيَةِ: «تَعَلَّمُوا الإِسلامَ، فإذا تَعَلَّمتُمُوه فلا تَرغَبوا عنه، وعَلَيكُم بالصِّراطِ المُستَقيم فإِنَّه الإِسلامُ، ولا تَحرِفوا عن الصِّراطِ يَمينًا ولا شِمالًا، وعَلَيكُم بسُنَّة نَبِيِّكُم صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ والَّذي عَلَيهِ أَصحابُه، وإِيَّاكُم وهَذِه الأَهواءَ الَّتِي تُلقِي بين النَّاسِ العَداوَةَ والبَغضاءَ. فحَدَّثتُ به الحَسَن فقَالَ: صَدَقَ ونَصَحَ، وحدَّثتُ به حَفصَةَ بِنت سِيرينَ فقَالَت: أَحَدَّثْتَ بِهَذا مُحَمَّدًا؟ قُلتُ: لا، قَالَت فحَدِّثْه إذَنْ».

قَالَ أبو بَكرٍ مُحَمَّدُ بنُ الحُسَينِ الآجُرِّيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «عَلامَةُ مَن أَرادَ الله عَزَّوَجَلَّ به خَيرًا سُلوكُ هَذِه الطَّرِيقِ؛ كِتابِ الله عَزَّوَجَلَّ، وسُنَنِ رَسولِ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ،

---

(١) أخرجه الآجري في «الشريعة» (١/ ٢٧١) عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قوله.

(٢) انظر: «تفسير ابن كثير» (٣/ ٣٦٧).

وسُنَنِ أَصحابه رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ ومَن تَبِعَهم بإِحسانٍ رَحمَة الله تَعالَىٰ عَلَيهِم-، وما كان عَلَيهِ أَئِمَّةُ المُسلِمين فِي كلِّ بَلَدٍ إِلَىٰ آخِرِ ما كان من العُلَماءِ مِثلِ الأَوزاعِيِّ وسُفيانَ الثَّورِيِّ ومالِكِ بنِ أَنَسٍ والشَّافِعِيِّ وأَحمَدَ بنِ حَنبَل والقاسِمِ بنِ سَلَّامٍ، ومَن كان عَلَىٰ مِثلِ طَرِيقِهم، ومُجانبَة كلِّ مَذهَبٍ لا يَذهَبُ إِلَيهِ هَؤُلاءِ العُلَماءُ -رَحِمَهُمُ الله تعالىٰ-»[1]. انتهَىٰ.

ورَوَىٰ أبو داوُد والتِّرمِذِيُّ وابنُ ماجَهْ والحاكِم فِي «مُستدرَكِه» وأبو بَكرٍ الآجُرِّيُّ فِي كتاب «الشَّريعَة» عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**تَفرَّقَتِ اليَهُودُ عَلَىٰ إِحْدَىٰ وَسَبْعِينَ** -أَوْ: **ثِنْتَيْنِ وَسَبعِينَ فِرْقَةً**-، **وَالنَّصارَىٰ مِثْلَ ذٰلِك، وَتَفترِقُ أُمَّتِي عَلَىٰ ثَلاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً**». قَالَ التِّرمِذِيُّ: «حَسَن صَحيحٌ»، وقَالَ الحاكِمُ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شرط مُسلِم ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلْخِيصِه»، قَالَ التِّرمِذِيُّ: «وفِي الباب عن سَعدٍ وعَبدِ الله بنِ عَمرٍو وعَوفِ بنِ مالِكٍ»[2].

قُلتُ: أَمَّا حَديثُ سَعدِ بنِ أبي وَقَّاصٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: فرَواهُ مُحَمَّدُ بنُ نَصرٍ المَروَزِيُّ وأبو بَكرٍ الآجُرِّيُّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**افْتَرَقَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ إِحْدَىٰ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، وَلَنْ تَذْهَبَ الأَيَّامُ وَاللَّيَالِي حَتَّىٰ تَفْتَرِقَ أُمَّتِي عَلَىٰ مِثْلِهَا** -أَوْ قَالَ:

---

(١) أخرجه الآجري في «الشريعة» (١/ ٣٠٠) (١٩) عن أبي العالية قوله.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٥٩٦)، والترمذي (٢٦٤٠)، وابن ماجه (٣٩٩١)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٤٧) (١٠)، والآجري في «الشريعة» (١/ ٣٠٤) (٢١) عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، وقال الألباني في «التعليقات الحسان» (٩/ ٧٥): حسن صحيح، وانظر: «السلسلة الصحيحة» (٢٠٣).

عَنْ مِثْلِ ذَلِكَ-، وَكُلُّ فِرْقَةٍ مِنْهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً وَهِيَ الجَمَاعَةُ»(١).

وأمَّا حَديثُ عَبدِ الله بنِ عَمرِو بن العاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: فرواهُ التِّرمِذِيُّ والحاكِم فِي «المُستَدرَكِ» وضعَّفَه، وأبو بَكرٍ الآجُرِّيُّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«لَيَأْتِيَنَّ عَلَىٰ أُمَّتِي مَا أَتَىٰ عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ حَذْوَ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ، حَتَّىٰ إِنْ كَانَ مِنْهُمْ مَنْ أَتَىٰ أُمَّهُ عَلَانِيَةً لَكَانَ فِي أُمَّتِي مَنْ يَصْنَعُ ذَلِكَ، وَإِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ تَفَرَّقَتْ عَلَىٰ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَىٰ ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، كُلُّهُمْ فِي النَّارِ إِلَّا مِلَّةً وَاحِدَةً»**، قَالُوا: مَن هي يا رَسُولَ الله؟ قَالَ: **«مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي»**. قَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ حَسَن غَريبٌ مُفَسَّر، لا نَعرِفُه مِثلَ هَذَا إلَّا من هَذَا الوَجهِ»(٢).

وأما حَديثُ عَوفِ بنِ مالِكٍ: فرواهُ ابنُ ماجَهْ فِي «سُنَنِه» قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«افْتَرَقَتِ اليَهُودُ عَلَىٰ إِحْدَىٰ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً؛ فَوَاحِدَةٌ فِي الجَنَّةِ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ، وَافْتَرَقَتِ النَّصَارَىٰ عَلَىٰ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً؛ فَإِحْدَىٰ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ وَوَاحِدَةٌ فِي الجَنَّةِ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَتَفْتَرِقَنَّ أُمَّتِي عَلَىٰ ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَاحِدَةٌ فِي الجَنَّةِ وَثِنْتَانِ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ»** قِيلَ: يا رَسُولَ الله، مَن هُم؟ قَالَ: **«الجَمَاعَةُ»**(٣).

---

(١) أخرجه المروزي في «السنة» (ص: ٢٢) (٥٧)، والآجري في «الشريعة» (١/ ٣١٣) (٢٨)، وغيرهما عن سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه الترمذي (٢٦٤١)، والحاكم (١/ ٢١٨) (٤٤٤)، والآجري في «الشريعة» (١/ ٣٠٧) (٢٣) من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع» (٥٣٤٣).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٣٩٩٢)، وغيره عن عوف بن مالك، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (١٠٨٢).

وفِي البابِ -أيضًا- عن أنسِ بنِ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ تَفَرَّقَتْ إِحْدَىٰ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، فَهَلَكَتْ سَبْعُونَ فِرْقَةً وَخَلَصَتْ فِرْقَةٌ وَاحِدَةٌ، وَإِنَّ أُمَّتِي سَتَفْتَرِقُ عَلَىٰ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، تَهْلِكُ إِحْدَىٰ وَسَبْعُونَ فِرْقَةً وَتَخْلُصُ فِرْقَةٌ**» قَالُوا: يا رَسُولَ الله، ما تِلْكَ الفِرقَة؟ قَالَ: «**الجَمَاعَةُ**». رَواهُ الإِمامُ أَحمَد.

ورَواهُ ابن ماجَهْ فِي سُنَنِه بنَحوِه ولَفظُه: «**إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ افْتَرَقَتْ عَلَىٰ إِحْدَىٰ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَإِنَّ أُمَّتِي سَتَفْتَرِقُ عَلَىٰ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً وَهِيَ الجَمَاعَةُ**»(١).

ورَواهُ أبو بَكرٍ الآجُرِّيُّ من طُرُقٍ عن أَنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وفِي بَعضِ طُرُقِهِ: «**كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا السَّوَادَ الأَعْظَمَ**».

ورَواهُ الطَّبَرانِيُّ فِي «مُعجَمِه الصَّغيرِ» مُختَصَرًا ولَفظُه: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**تَفْتَرِقُ هَذِهِ الأُمَّةُ عَلَىٰ ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً كُلُّهُمْ فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً**» قَالُوا: وما هي تِلكَ الفِرقَةُ؟ قَالَ: «**مَا أَنَا عَلَيْهِ اليَوْمَ وَأَصْحَابِي**»(٢).

وفِي البابِ -أيضًا- عن أبي الدَّرداءِ وأبي أُمامَةَ وواثِلَةَ بنِ الأَسقَعِ وأنسِ بنِ

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ١٤٥) (١٢٥٠١) عن صدقة بن يسار عن العميري عن أنس به، وقال شعيب الأرنؤوط: صحيح بشواهده، وهذا إسناد ضعيف، وأخرجه ابن ماجه (٣٩٩٣) عن الوليد بن مسلم عن أبي عمرو عن قتادة، عن أنس به، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٢٠٤٢).

(٢) أخرجه الآجري في «الشريعة» (١/ ٣١٢) (٢٧) عن عبد العزيز بن صهيب، والطبراني في «المعجم الصغير» (٢/ ٢٩) (٧٢٤) عن يحيىٰ بن سعيد الأنصاري كلاهما عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ به.

مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالُوا: خَرَج إِلَينا رَسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ونحن نَتَمارَىٰ فِي شَيءٍ من الدِّينِ؛ فغَضِب غَضَبًا شَديدًا لم يَغضَبْ مِثلَه... فذَكَروا الحَديثَ وفِي آخِرِه: «**ذَرُوا المِرَاءَ، فَإِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ افْتَرَقُوا عَلَىٰ إِحْدَىٰ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَالنَّصَارَىٰ عَلَىٰ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَإِنَّ أُمَّتِي سَتَفْتَرِقُ عَلَىٰ ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، كُلُّهَا عَلَىٰ الضَّلَالَةِ، إِلَّا السَّوَادَ الأَعْظَمَ**» قَالُوا: يا رَسُولَ الله، ما السواد الأعظم؟ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ كَانَ عَلَىٰ مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي**». رَواهُ أبو بَكرٍ الآجُرِّيُّ فِي كتاب «الشَّريعَة»[١].

وتَفسيرُ «**السَّوَاد الأعظَم**» فِي هَذَا الحَديث يَدفَع ما قد يتوَهَّمُه مَن كَثُفَ جهلُه، من أنَّ السَّوادَ الأَعظَمَ المَذكورَ فِي حَديثِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُرادُ به مُعظَمُ المُنتَسِبين إِلَىٰ الإِسلامِ وجُمهُورهُم نَظَرًا مِنهُم إِلَىٰ ظاهِرِ اللَّفظِ.

فإنْ قِيلَ: إن هَذَا الحَديثَ ضَعيفٌ.

قِيلَ: تقَدَّم ما يَشهَدُ له من حَديثِ عَبدِ الله بنِ عَمرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا الَّذِي رَواهُ التِّرمِذِيُّ وحَسَّنه، وقد رُوِي عن عليٍّ وابن مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وغَيرُهُما ما يُؤَيِّد ذَلِكَ.

فرَوَىٰ العَسكَرِيُّ[٢] **عن سُلَيمِ بنِ قَيسٍ العامِرِيِّ قَالَ**: «سَأَلَ ابنُ الكَوَّاء عليًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن السُّنَّة والبِدعَة، وعن الجَماعَة والفُرقَة، فقَالَ: يا بنَ الكَوَّاءِ، حَفِظتَ المَسأَلَةَ

---

(١) أخرجه الآجري في «الشريعة» (١/ ٤٣١) (١١١).

(٢) هو: الحسن بن عبد الله أبو هلال العسكري اللغوي، الأديب، كنيته أشهر من اسمه، وهو ابن أخت أبي أحمد العسكري، وقد صحبه، وأخذ عنه فأكثر، وأخذ عن غيره. من تآليفه: «الأمثال»، و«الأوائل»، وغير ذلك. توفي بعد الأربعمائة. انظر: «إنباه الرواة» (٤/ ١٨٩)، و«تاريخ الإسلام» (٩/ ٣٣٨)، و«الأعلام» (٢/ ١٩٦).

فافهَمِ الجَوابَ: السُّنَّةُ والله سُنَّةُ مُحَمَّد صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، والبِدعَة ما فارَقَها، والجَماعَة والله مُجامَعَة أَهلِ الحَقِّ وإنْ قلُّوا، والفُرقَة مُجامَعَة أَهلِ الباطِلِ وإنْ كَثُروا»(١).

وقَالَ عَمرُو بن مَيمَونٍ الأَودِيُّ: «صَحِبتُ مُعاذًا باليَمَن فمَا فَارَقتُه حتَّىٰ وارَيتُه فِي التُّرابِ بالشَّامِ، ثمَّ صَحِبتُ بَعدَه أَفقَهَ النَّاس عَبدَ الله بنَ مَسعُودٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ فسَمِعتُه يقولُ: عَلَيكُم بالجَماعَةِ؛ فإنَّ يَدَ الله عَلَىٰ الجَماعَة، ثم سَمِعتُه يومًا من الأَيَّام وهو يَقولُ: سَيَلي عَلَيكُم وُلاةٌ يُؤَخِّرون الصَّلاةَ عن مَواقِيتِها؛ فصَلُّوا الصَّلاةَ لمِيقَاتِها فهي الفَريضَةُ، وصَلُّوا مَعَهم فإنَّها لَكُم نافِلَةٌ، قَالَ: قُلتُ: يا أَصحابَ مُحَمَّد، ما أَدرِي ما تُحَدِّثونا! قَالَ: وما ذَاكَ؟ قُلتُ: تَأمُرُنِي بالجَماعَةِ وتَحُضُّني عَلَيهَا ثم تَقولُ: صَلِّ الصَّلاة وَحدَكَ وهي الفَريضَةُ وصَلِّ مع الجَماعَة وهي نافِلَة! قَالَ: يا عَمرُو بنَ مَيمُونٍ، قد كُنتُ أَظُنُّكَ من أَفقَهِ أَهلِ هَذِه القَريَةِ! تَدرِي ما الجَماعَةُ؟ قُلتُ: لا، قَالَ: إنَّ جُمهورَ الجَماعَةِ الَّذين فارَقُوا الجَماعَةَ؛ الجَماعَةُ ما وافَقَ الحَقَّ وإنْ كُنتَ وَحدَكَ»(٢).

وفِي طَرِيقٍ أُخرَىٰ: «فضَرَب عَلَىٰ فَخِذي وقَالَ: وَيحَكَ! إنَّ جُمهورَ النَّاس فارَقُوا الجَماعَةَ، وإنَّ الجَماعَة ما وافَقَ طاعَةَ الله عَزَّوَجَلَّ».

قَالَ نُعَيمُ بنُ حمَّادٍ: «يَعنِي: إذا فَسَدت الجَماعَةُ فعَلَيكَ بما كَانَت عَلَيهِ الجَماعَة قَبلَ أن تَفسُدَ وإنْ كُنتَ وَحدَكَ؛ فإنَّكَ أَنتَ الجَماعَةُ حِينَئِذٍ». ذَكَره البَيهَقِيُّ وغَيرُه(٣).

---

(١) كذا عزاه صاحب «كنز العمال» (١/ ٣٧٨) (١٦٤٤).

(٢) أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤٦/ ٤٠٩)، وغيره عن ابن مسعود رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

(٣) أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤٦/ ٤٠٩)، وانظر أيضًا: «الباعث علىٰ إنكار البدع =

ونَقَله الإمامُ ابنُ القيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي كتابِ «الإغاثَة» قَالَ: «وكان مُحَمَّدُ بنُ أَسلَمَ الطُّوسِيُّ -الإمامُ المُتَّفَقُ عَلَىٰ إمامَتِه- مع رُتبَتِه أَتبعَ النَّاسِ للسُّنَّة فِي زَمانِه، حتَّىٰ قَالَ: ما بَلَغني سُنَّةٌ عن رَسولِ الله صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ إلا عَمِلتُ بِهَا، ولقد حَرَصتُ عَلَىٰ أن أَطوفَ بالبَيتِ راكِبًا فما مُكِّنتُ من ذَلِكَ. فسُئِلَ بَعضُ أَهلِ العِلمِ فِي زَمانِه عن السَّوادِ الأعظم الَّذين جاء فِيهِم الحَديثُ: «**إِذَا اخْتَلَفَ النَّاسُ فَعَلَيْكُمْ بِالسَّوَادِ الأَعْظَمِ**» فقَالَ: مُحَمَّدُ بنُ أَسلَمَ الطُّوسِيُّ هو السَّوادُ الأَعظَمُ».

قَالَ ابنُ القيِّم رَحِمَهُاللَّهُ: «وصَدَقَ والله، فإنَّ العَصْرَ إذا كان فِيهِ عارِفٌ بالسُّنَّة داعٍ إِلَيها؛ فهو الحُجَّة، وهو الإِجماعُ وهو السَّوادُ الأَعظَمُ، وهو سَبيلُ المُؤمِنين الَّتِي مَن فارَقَها واتَّبَع سِواهَا ولَّاه الله ما تَوَلَّىٰ وأَصلاهُ جَهَنَّمَ وسَاءَت مَصيرًا»[١]. انتهَىٰ.

وقد قَالَ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة»: حدَّثَنا أبي، حدَّثَنا خالي أَحمَدُ بنُ مُحَمَّدِ بن يُوسُفَ، حدَّثَنا أبي قَالَ: «قَرأتُ عَلَىٰ أبي عَبدِ الله مُحَمَّد بنِ القاسِمِ الطُّوسِيِّ خادِمِ ابنِ أَسلَمَ قَالَ: سَمِعتُ إِسحاقَ بنَ رَاهَوَيهِ يَقُولُ، وذَكَر فِي حَديثٍ رَفَعه إِلَىٰ النَّبيِّ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ اللهَ لَمْ يَكُنْ لِيَجْمَعَ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ** صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ **عَلَىٰ ضَلالَةٍ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ الِاخْتِلَافَ فَعَلَيْكُمْ بِالسَّوَادِ الأَعْظَمِ**». فقَالَ رَجُلٌ: يا أَبا يَعقُوبَ، مَن السَّوادُ الأَعظَمُ؟ فقَالَ: مُحَمَّدُ بن أَسلَمَ وأَصحابِه ومَن تَبِعَه، ثم قَالَ: سَأَلَ رَجلٌ ابنَ المُبارَك فقَالَ: يا أَبا عَبدِ الرَّحمنِ، مَن السَّوادُ الأَعظَمُ؟ قَالَ: أبو حَمزَة السَّكُونيُّ، ثم قَالَ

=

والحوادث» (ص ٢٢).

(١) انظر: «الإغاثة» (١/ ١١٦).

إِسحاقُ: فِي ذَلِكَ الزَّمانِ -يَعنِي: أبا حَمزَةَ- وفِي زَمانِنا مُحَمَّدُ بنُ أَسلَمَ ومَن تَبِعه، ثمَّ قَالَ إِسحاقُ: لو سَأَلتَ الجُهَّالَ مَن السَّوادُ الأَعظَمُ؟ قَالُوا: جَماعَةُ النَّاسِ، ولا يَعلَمُون أَنَّ الجَماعَةَ عالِمٌ مُتَمَسِّكٌ بأَثَر النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ وطَرِيقِه، فمَن كان مَعَه وتَبِعه فهو الجَماعَةُ، ومَن خالَفَه فِيهِ تَرَكَ الجَماعَة، ثمَّ قَالَ إِسحاقُ: لم أَسمَعْ عالِمًا منذُ خَمسِينَ سنَةً أَعلَمَ من مُحَمَّدِ بنِ أَسلَمَ»(١). انتَهَىٰ ما ذَكَره أبو نُعَيمٍ.

وقَالَ ابنُ القَيِّم أيضًا: «وما أحسَنَ ما قَالَ أبو مُحَمَّدٍ عَبدُ الرَّحمنِ بنِ إِسماعِيلَ المَعروفُ بأبي شامَةَ فِي كتاب «الحَوادِث والبِدَع»: حَيثُ جاءَ الأَمرُ بلُزومِ الجَماعَةِ فالمُرادُ به لُزومُ الحَقِّ واتِّباعُه، وإنْ كان المُتَمَسِّكُ به قَليلًا والمُخالِفُ له كَثيرًا».

قَالَ ابنُ القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «لأنَّ الحَقَّ هو الَّذِي كانت عَلَيهِ الجَماعَةُ الأُولَىٰ من عَهدِ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ وأَصحابِه، ولا نَظَرَ إِلَىٰ كَثرَةِ أَهلِ البِدَعِ بَعدَهُم»(٢). انتَهَىٰ.

وقد وُصِفَت الفِرقَةُ النَّاجِيَة فِي الأَحادِيثِ الَّتِي تقَدَّمَت بثَلاثِ صِفاتٍ.

إِحداها: أَنَّهُم الجَماعَةُ.

الثَّانِيَة: أَنَّهُم السَّوادُ الأَعظَمُ.

الثَّالِثَة: أَنَّهُم مَن كان عَلَىٰ مِثلِ ما عَلَيهِ النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ وأَصحابُه -رِضوانُ

---

(١) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٩/ ٢٣٨).

(٢) انظر: «إغاثة اللهفان» (١/ ٦٩).

الله عَلَيهِم أَجمَعِين-.

وهَذِه الصِّفَة تُبَيِّن المُرادَ من الصِّفَتَين قَبلَها، وتدلُّ عَلَىٰ أنَّ أَهلَ الحَقِّ هم الجَماعَةُ والسَّوادُ الأَعظَمُ، مَن كانوا وأين كانوا، ولو كانوا من أَقَلِّ النَّاسِ، والله أعلَمُ.

وفِي الباب -أيضًا- عن مُعاوِيَة بنِ أبي سُفيانَ رَضِيَ اللهُ عَنهُما أنَّه لمَّا قَدِمَ مكَّةَ حاجًّا قام حِينَ صلَّىٰ صَلاةَ الظُّهرِ فقَالَ: أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ أَهْلَ الكِتَابَيْنِ افْتَرَقُوا فِي دِينِهِمْ عَلَىٰ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، وَإِنَّ هَذِهِ الأُمَّةَ سَتَفْتَرِقُ عَلَىٰ ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّةً** -يَعنِي: الأَهواءَ-، **كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً، وَهِيَ الجَمَاعَةُ، وَإِنَّهُ سَيَخْرُجُ فِي أُمَّتِي أَقْوَامٌ تَجَارَىٰ بِهِمْ تِلْكَ الأَهْوَاءُ كَمَا يَتَجَارَىٰ الكَلَبُ بِصَاحِبِهِ، لَا يَبْقَىٰ مِنْهُ عِرْقٌ وَلَا مَفْصِلٌ إِلَّا دَخَلَهُ**». رَواهُ الإمامُ أَحمَد وأبو داوُد والحاكِمُ فِي «مُستَدرَكِه» وأبو بكر الآجُرِّيُّ فِي كتاب «الشَّريعَة»، وصحَّحَه الحاكِمُ وأقرَّه الذَّهَبِيُّ، وزاد الحاكِم فِي رِوايَتِه: «**وَاللهِ يَا مَعْشَرَ العَرَبِ، لَئِنْ لَمْ تَقُومُوا بِمَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ** صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ **لَغَيْرُ ذَلِكَ أَحْرَىٰ أَلَّا تَقُومُوا بِهِ**»(١).

قَالَ الخَطَّابي -رَحِمَه الله تعالَىٰ-: «الكَلَب: داءٌ يَعرِض للإِنسانِ من عضَّةِ الكَلْب الكَلِب، وهو داءٌ يُصِيب الكَلبَ كالجُنون، وعَلامَةُ ذَلِكَ فِيهِ: أن تحمَرَّ عَيناهُ، وألَّا يَزالَ يُدخِل ذَنَبه بين رِجلَيه، وإذا رَأَىٰ إنسانًا ساوَرَه، فإذا عقَر هَذَا الكَلبُ إِنسانًا

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ١٠٢) (١٦٩٧٩)، وأبو داود (٤٥٩٧)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٢١٨) (٤٤٣)، والآجري في «الشريعة» (١/ ٣١٤) (٢٩)، وغيرهم من حديث معاوية بن أبي سفيان رَضِيَ اللهُ عَنهُما، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٢٠٤).

عَرَض له من ذَلِكَ أَعراضٌ رَديئةٌ، مِنهَا: أن يَمتَنِعَ من شُربِ الماءِ حتَّىٰ يَهلِكَ عَطَشًا، ولا يَزالُ يَستَسقِي حتَّىٰ إذا سُقِيَ الماءَ لم يَشرَبْه، ويقَالَ: إنَّ هَذِه العِلَّةَ إذا استَحكَمَت بصَاحبِهِا فقَعَد للبَولِ خرج مِنهُ هَناتٌ مِثْلُ صُوَر الكِلابِ، فالكَلَب داءٌ عَظيمٌ إذا تَجارَىٰ بالإنسانِ تَمادَىٰ وهَلَكَ»[١]. انتهَىٰ.

وفِي «سُنَن ابنِ ماجَهْ» عن حُذَيفَة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: **«لا يَقْبَلُ اللهُ لِصَاحِبِ بِدْعَةٍ صَوْمًا وَلا صَلاةً وَلا صَدَقَةً وَلا حَجًّا وَلا عُمْرَةً وَلا جِهَادًا وَلا صَرْفًا وَلا عَدْلًا؛ يَخْرُجُ مِنَ الإِسْلَامِ كَمَا تَخْرُجُ الشَّعَرَةُ مِنَ العَجِينِ»**[٢].

وله -أيضًا- عن عَبدِ الله بن عبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: **«أَبَىٰ اللهُ أَنْ يَقْبَلَ عَمَلَ صَاحِبِ بِدْعَةٍ حَتَّىٰ يَدَعَ بِدْعَتَهُ»**[٣].

ورَوَىٰ أبو الفَرَجِ بنُ الجَوزِيِّ بإسناده إِلَىٰ سُفيانَ الثَّورِيِّ أَنَّه قَالَ: «البِدعَة أحَبُّ إِلَىٰ إبليسَ من المَعصِيَةِ؛ المَعصِيَة يُتابُ مِنهَا، والبِدعَة لا يُتابُ مِنهَا»[٤].

ورَوَىٰ -أيضًا- بإِسنادِه إِلَىٰ أَيُّوبَ السَّختِيَانِيِّ أَنَّه قَالَ: «ما ازدَادَ صاحِبُ بِدعَةٍ اجتِهادًا إِلَّا زاد من الله عَزَّوَجَلَّ بُعدًا»[٥].

---

(١) انظر: «معالم السنن» (٤/ ٢٩٥).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٤٩) عن عبد الله بن الديلمي عن حذيفة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، وقال الألباني في «السلسلة الضعيفة» (١٤٩٣): «موضوع».

(٣) أخرجه ابن ماجه (٥٠) عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٢٩).

(٤) أخرجه ابن الجوزي في «تلبيس إبليس» (ص ١٥)، وغيره عن سفيان الثوري.

(٥) أخرجه ابن الجوزي في «تلبيس إبليس» (ص: ١٤) عن أيوب السختياني قوله.

وقَالَ أبو بَكرٍ الآجُرِّيُّ فِي كتاب «الشَّريعَة»: أخبَرَنا الفِريابِيُّ قَالَ: حدَّثَنا أبو بَكرِ بنُ أبي شَيبَةَ قَالَ: حدَّثَنا مُعاذُ بنُ مُعاذٍ قَالَ: حدَّثَنا ابنُ عَونٍ، عن مُحَمَّدِ بنِ سِيرِينَ: «أَنَّه كَانَ يَرَىٰ أنَّ أَسرَعَ النَّاسِ رِدَّةً أَهلُ الأَهواءِ»(١).

وقَالَ أيضًا: حدَّثَنا أبو بَكرِ بنُ أبي داوُد قَالَ: حدَّثَنا المُسَيَّب بنُ واضِحٍ قَالَ: سَمِعتُ يُوسُفَ بنَ أَسباطٍ يَقولُ: «أُصولُ البِدَع أَربَعٌ: الرَّوافِضُ، والخَوارِجُ، والقَدَرِيَّة، والمُرجِئَة، ثم تتشَعَّب كلُّ فِرقَةٍ ثَمانِيَ عَشْرَةَ طائِفَةً، فتِلكَ اثنَتانِ وسَبعُون فِرقَةً، والثَّالِثَة والسَّبعونَ الجَماعَةُ الَّتِي قَالَ النَّبِيُّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ إنَّها ناجِيَة»(٢).

وقد رُوِي عن عَبدِ الله بنِ المُبارَكِ وغَيرِه من أَهلِ العِلمِ والحَديثِ نَحوُ قَولِ يُوسُفَ بنِ أَسباطٍ.

«قِيلَ لابن المبارك -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: فالجَهمِيَّة؟ قَالَ: لَيسَت الجَهمِيَّة من أُمَّة مُحَمَّد صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ»(٣).

قَالَ شَيخُ الإِسلامِ أبو العبَّاسِ بنُ تَيمِيَّة -قدَّسَ الله رُوحَه-: «أَوَّلُ بِدعَةٍ حدَثَت فِي الإِسلامِ بِدعَة الخوارِجِ والشِّيعَة؛ حدَثَتا فِي أَثناءِ خِلافَة أَميرِ المُؤمِنين عليِّ بنِ أبي طالِبٍ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ فعاقَبَ الطَّائِفَتَين؛ أَمَّا الخَوارِجُ فقَاتَلُوه فقَتَلَهم، وأَمَّا الشِّيعَة فحَرَّق غَالِيَتَهُم بالنَّار، وطَلَب قَتْلَ عَبدِ الله بنِ سَبأٍ فهَرَب منه، وأَمَر بجَلدِ مَن يُفَضِّلُه عَلَىٰ أبي

---

(١) أخرجه الآجري في «الشريعة» (٢/ ٨٨٩) (٤٧٤).

(٢) أخرجه الآجري في «الشريعة» (١/ ٣٠٣) (٢٠).

(٣) انظر: «مجموعة الرسائل والمسائل» (٤/ ١٩٣ - ١٩٤).

بَكرٍ وعُمَرَ، ورُوِيَ عنه من وُجوهٍ كَثيرَةٍ أنَّه قَالَ: «خَيرُ هَٰذِه الأُمَّة بعد نبيِّها أبو بَكرٍ ثمَّ عُمَرُ». ورَواهُ عنه البُخارِيُّ فِي «صَحِيحِه»(١).

وقَالَ -أيضًا- فِي مَوضِعٍ آخَرَ: «وابنُ سَبأٍ هَذَا أَوَّلُ مَن ابتَدَع الرَّفضَ، وكان مُنافِقًا زِنديقًا، أَرادَ فَسادَ دين الإِسلامِ كما فَعَل بُولُص صاحِبُ الرَّسائِل الَّتِي بأَيدِي النَّصارَىٰ؛ حَيثُ ابتَدَع لهم بِدَعًا أفسَدَ بِها دِينَهم، وكان يَهُودِيًّا فأَظهَر النَّصرانِيّة نِفاقًا لقَصدِ إِفسادِ مِلَّتِهِم، وكَذَٰلِكَ كان ابنُ سَبأٍ يَهُودِيًّا فقَصَد ذَلِكَ، وسَعَىٰ فِي الفِتنَة فلم يتمَكَّنْ، لَكِنْ حَصَل بين المُؤمِنين تَحريشٌ وفِتنَة؛ فقُتِل فِيهَا عُثمانُ بنُ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وتَبع ابنَ سَبأٍ جَماعاتٌ عَلَىٰ بِدعَتِه وضَلالَتِه، وقَالَ هَؤُلاءِ: إنَّ علِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لم يَمُت، وإنَّما الَّذِي قَتَله عَبدُ الرَّحمَنِ بنُ مِلجَمٍ شَيطانٌ، وأما عليٌّ ففي السَّحابِ، والرَّعدُ صَوتُه، والبَرقُ سَوطُه، وإنَّه يَنزِل إِلَىٰ الأَرض ويَملَؤُها عَدلًا، ويَقولُون عِندَ الرَّعدِ: عَلَيك السَّلامُ يا أَميرَ المُؤمِنين»(٢).

وقَالَ -أيضًا- فِي مَوضِعٍ آخَرَ: «لَمَّا حدَثَت بِدَع الشِّيعَة فِي خِلافَة عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ردَّها، وكانت ثَلاثَ طَوائِفَ: غالِيَة، وسَبَّابة، ومُفَضِّلة.

فأَمَّا الغالِيَة: فإِنَّه حرَّقَهم بالنَّار، فإِنَّه خَرَج ذاتَ يَومٍ من بابِ كِندَةَ فَسجَد له أَقوامٌ فقَالَ: ما هَذَا؟ فقَالُوا: أنت هو الله، فاستَتابَهُم ثَلاثًا فلم يَرجِعوا، فأَمَر فِي اليَومِ الثَّالِث بأَخادِيدَ فخُدَّت وأَضرَم فِيهَا النَّار ثمَّ قَذَفهم فيها.

(١) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (٣/ ٢٧٩).

(٢) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (٣٥/ ١٨٤).

وأَمَّا السَّبَابَة: فإنَّه لمَّا بَلَغه أنَّ ابنَ سَبَأٍ يَسُبُّ أبا بَكرٍ وعُمَرَ طَلَب قَتْلَه، فَهَرَب إِلَىٰ قَرْقِيسْيَا(١).

وأَمَّا المُفَضِّلَة: فقَالَ: لا أُوتَىٰ بأَحَدٍ يُفَضِّلُني عَلَىٰ أبي بَكرٍ وعُمَرَ إلَّا جَلَدتُه حدَّ المُفتَرِي»(٢). انتَهَىٰ.

قُلتُ: وما زالت سُمومُ ابنِ سَبَأٍ وأمثالِهِ من الزَّنادِقَة المُلحِدين تَنتَشِر فِي الأَرضِ، وتَفتِكُ فِي هَذِه الأُمَّة فتكًا ذَريعًا، حتَّىٰ تَركت الأكثَرين صَرعَىٰ بأمراضِ الشِّركِ والشُّكوكِ والشُّبُهاتِ، بل كَثيرٌ من المُستَجيبين لهم فِي زَمانِنا وقَبلَه قد انسَلَخوا من الدِّين بالكُلِّيَّة، وقاموا فِي صفِّ إِبلِيس وجُنودِه يُحارِبون الإِسلامَ وأَهلَه بأَيدِيهم وأَلسِنَتِهم، ويَنشُرون الكُتُب والمَقالاتِ فِي ذمِّ الإِسلامِ وأَهلِه، ومَدحِ أَعداءِ الدِّين وتَبجِيلِهم، ﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِـُٔوا۟ نُورَ ٱللَّهِ بِأَفْوَٰهِهِمْ وَيَأْبَى ٱللَّهُ إِلَّآ أَن يُتِمَّ نُورَهُۥ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [التوبة: ٣٢].

وقد قَالَ عبدُ الله ابنُ الإمام أَحمَد فِي «زَوائِد المُسنَد»: حدَّثَني عُثمانُ بن أبي شَيبَةَ، حدَّثَنا شَريكٌ، عن أبي إِسحاقَ، عن عاصِمِ بن ضَمرَةَ قَالَ: «قُلتُ للحَسَن بن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: إنَّ الشِّيعَةَ يَزعُمون أنَّ عليًّا يَرجِع، قَالَ: كَذَب أُولَئِك الكَذَّابون، لو

(١) قَرْقِيسيا: مُعرَّب (كركيسيا)، وهو مأخوذ من (كركيس) وهو اسم لأرسال الخيل المسمَّىٰ بالعربية الحَلبة، وهي بلد علىٰ نهر الخابور قُرب رحبة مالك بن طوق علىٰ ستة فراسخ، وعندها مصبُّ الخابور في الفرات، فهي في مثلث بين الخابور والفرات. انظر: «معجم البلدان» (٤/ ٣٢٨).

(٢) انظر: «مختصر الفتاوىٰ المصرية» (ص: ١٥٧).

عَلِمنا ذَلِكَ ما تزَوَّجَ نِساؤُه، ولا قَسَمْنا مِيرَاثَه»(١).

وقد رَواهُ الحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» من طَرِيقِ زُهَيرِ بنِ مُعاوِيَة قَالَ: سَمِعتُ أبا إِسحاقَ يُحَدِّث عن عَمرٍو الأَصَمِّ قَالَ: «قُلتُ للحَسَن بنِ عليٍّ: إنَّ هَذِه الشِّيعَةَ يَزعمُون أنَّ عليًّا مَبعوثٌ قَبلَ يومِ القِيامَة، قَالَ: كَذَبوا والله، ما هَؤُلاءِ بشِيعَتِه، لو عَلِمنا أنَّه مَبعوثٌ ما زَوَّجْنا نِساءَه، ولا اقتَسَمْنا مالَه»(٢).

وقَالَ ابنُ جَريرٍ: حدَّثَنا ابنُ حُمَيدٍ، حدَّثَنا جَرِيرٌ، عن حُصَينِ بنِ عبد الرَّحمنِ، عن عِمرانَ بنِ الحارِثِ قَالَ: «بينَما نَحنُ عِندَ ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا إذ جاء رَجلٌ فقَالَ له: من أين جِئتَ؟ قَالَ: من العِراقِ، قَالَ: من أيِّهِ؟ قَالَ: من الكُوفَة، قَالَ: فما الخَبَر؟ قَالَ: تَركتُهُم يتَحدَّثون أنَّ عليًّا خارِجٌ إلَيهم، ففَزِعَ ثمَّ قَالَ: ما تَقولُ لا أبا لك؟! لو شَعَرنا ما أَنكَحْنا نِساءَه، ولا قَسَمْنا مِيراثَه». ورَواهُ الحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» من حَديثِ جَريرٍ به، وقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلْخِيصِه»: «صحيح»(٣).

وقَالَ عَبدُ الله ابنُ الإمام أَحمَد فِي كتاب «السُّنَّة»: «سَأَلتُ أبي: مَن الرَّافِضَة؟ فقَالَ: الَّذين يَسُبُّون -أو: يَشتُمون- أبا بَكرٍ وعُمَر»(٤).

---

(١) أخرجه عبد الله في زوائد «المسند» (١/ ١٤٨) (١٢٦٥)، وقال شعيب الأرنؤوط: حسن لغيره.

(٢) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٣/ ١٥٧) (٤٧٠٠) عن زهير بن معاوية به، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ٢٢) (١٦٤٣٨) عن عاصم بن ضمرة، وقال: «إسناده جيد».

(٣) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢/ ٣٢٥)، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٢٩١) (٣٠٥٠).

(٤) «السنة» لعبد الله بن أحمد (٢/ ٥٤٨) (١٢٧٣).

وروى -أيضًا- بإسنادٍ فيه مجهولٌ عن عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال لي النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ قَوْمًا لَهُمْ نَبْزٌ يُقَالُ لَهُمُ الرَّافِضَةُ إِنْ أَدْرَكْتَهُمْ فَاقْتُلْهُمْ فَإِنَّهُمْ مُشْرِكُونَ**» قال عليٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ينتحِلون حُبَّنا أهلَ البيتِ وليسوا كذلك، وآيةُ ذلك أنَّهم يشتُمون أبا بكرٍ وعُمرَ»(١).

وروى -أيضًا- في «زَوائِد المُسنَد» وفي كتاب «السُّنَّة» عن عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يَظْهَرُ فِي أُمَّتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ يُسَمَّوْنَ الرَّافِضَةَ يَرْفُضُونَ الإِسْلَامَ**»(٢).

ورواهُ البُخارِيّ في «التَّاريخ الكَبير» بلَفظِ: «**يَكُونُ قَوْمٌ نَبْزُهُمُ الرَّافِضَةُ يَرْفُضُونَ الدِّينَ**»(٣).

وفي رِوايَةٍ لعَبدِ الله ابنِ الإمام أَحمَد: «**يَجِيءُ قَوْمٌ قَبْلَ قِيَامِ السَّاعَةِ يُسَمَّوْنَ الرَّافِضَةَ بُرَآءُ مِنَ الإِسْلَامِ**»(٤).

وروى الحافِظ أبو يَعلَى والطَّبرانِيُّ عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «**يَكُونُ قَوْمٌ فِي آخِرِ الزَّمَانِ يُسَمَّوْنَ الرَّافِضَةَ يَرْفُضُونَ الإِسْلَامَ؛ فَإِذَا**

---

(١) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (٢/ ٥٤٧) (١٢٧٢).

(٢) أخرجه عبد الله بن أحمد في «زوائد المسند» (١/ ١٠٣) (٨٠٨)، وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده ضعيف جدًّا لضعف يحيى بن المتوكل وكثير النوَّاء.

(٣) «التاريخ الكبير» (١/ ٢٧٩).

(٤) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (٢/ ٥٤٧) (١٢٧١).

رَأَيْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ فَإِنَّهُمْ مُشْرِكُونَ»(١).

وفِي رواية الطَّبَرانِيِّ قَالَ ابن عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا: كُنتُ عِندَ النَّبِيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وعنده عليٌّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، فقال النَّبِيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي قَوْمٌ يَنْتَحِلُونَ حُبَّ أَهْلِ البَيْتِ لَهُمْ نَبْزٌ يُسَمَّوْنَ الرَّافِضَةَ؛ فَاقْتُلُوهُمْ فَإِنَّهُمْ مُشْرِكُونَ»(٢).

ورَوَىٰ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة» من حَديث مُحَمَّد بن سُوقَةَ، عن أبي الطُّفَيلِ، عن عليٍّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: «تفتَرِق هَٰذِه الأُمَّة عَلَىٰ ثَلاثٍ وسَبعِينَ فِرقَةً، شَرُّها فِرقَةٌ تَنتَحِل حُبَّنا وتُفارِق أَمْرَنا»(٣).

ورَوَىٰ البُخارِيُّ فِي «التاريخ الكَبير» عن علي رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: دَعانِي النَّبِيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فقَالَ: «يَا عَلِيُّ، إِنَّ لَكَ مِنْ عِيسَىٰ مَثَلًا؛ أَبْغَضَتْهُ اليَهُودُ حَتَّىٰ بَهَتُوا أُمَّهُ، وَأَحَبَّتْهُ النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ أَنْزَلُوهُ بِالمَنْزِلِ الَّذِي لَيْسَ بِهِ»(٤).

---

(١) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٢/ ٢٤٢) (١٢٩٩٧)، وأبو يعلىٰ في «مسنده» (٤/ ٤٥٩) (٢٥٨٦) عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، وضعفه الألباني في «السلسلة الضعيفة» (٦٢٦٧).

(٢) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٢/ ٢٤٢) (١٢٩٩٨) عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، وحسنه الألباني في «ظلال الجنة» (٩٨١).

(٣) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٥/ ٨)، وفيه عبد الله بن بكير الغَنَوي ضعيف: قال الذهبي في «ميزان الاعتدال» (٢/ ٣٩٩) عن الساجي: من أهل الصدق وليس بقوي، وذكر له ابن عدي مناكير، وقال في «ديوان الضعفاء» (ص: ٢١٣): حديثه منكر.

(٤) أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير»، وضعفه الألباني في «السلسلة الضعيفة» (٥٦٢٦).

ورَواهُ عَبدُ الله ابنُ الإمام أَحمَد فِي «زَوائِد المُسنَد» وفِي كتاب «السُّنَّة» وزاد: «أَلَا وإِنَّه يَهلِك فِيَّ اثنانِ؛ مُحِبٌّ يَقرِظُني بما ليس فِيَّ، ومُبغِضٌ يَحمِله شَنَآنِي عَلَىٰ أن يَبهَتَني، أَلَا إنِّي لست بنَبِيٍّ، ولا يُوحَىٰ إليَّ، ولَكِنِّي أَعمَلُ بكِتابِ الله وسُنَّة نَبِيِّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما استَطَعتُ، فمَا أَمَرْتُكم من طاعَةِ الله فحقٌّ عَلَيكُم طَاعَتِي فيما أَحبَبتُم وكَرِهتُم».

ورَواهُ الحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» وزاد: «وما أَمَرتُكُم بمَعصِيَةٍ أنا وغَيرِي فلا طاعَةَ لأَحَدٍ فِي مَعصِيَة الله عَزَّوَجَلَّ، إنَّما الطَّاعَة فِي المَعرُوفِ». قَالَ الحاكِم: «صَحيحُ الإِسنادِ ولم يُخرِجاهُ»(١).

وقَالَ عَبدُ الله ابنُ الإمام أَحمَد فِي كتاب «السُّنَّة»: وَجَدتُ فِي كِتابِ أبي بخَطِّ يَدِه -وأَظُنُّنِي سَمِعتُه منه-: حدَّثَنا وَكيعٌ، عن شَريكٍ، عن عُثمانَ بنِ أبي يَقظانَ، عن زَاذَانَ، عن عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مَثَلي فِي هَذِه الأُمَّة كمَثَل عِيسَىٰ بن مَريَمَ، أَحَبَّتْه طائِفَةٌ فأَفرَطَت فِي حبِّه فَهلَكَت، وأَبغَضَتْه طائِفَةٌ فأَفرَطَت فِي بُغضِه فَهلَكَت، وأحبَّتْه طائِفَةٌ فاقتَصَدَت فِي حبِّه فنَجَت»(٢).

وقَالَ عَبدُ الله أيضًا: حدَّثَني أبي، حدَّثَنا أبو مُعاوِيَة، حدَّثَنا إِسماعِيلُ بنُ أبي خالِدٍ، عن الشَّعبِيِّ، عن عَلقَمَة قَالَ: «غَلَت هَذِه الشِّيعَةُ فِي عليٍّ كما غَلَت النَّصارَىٰ

(١) أخرجه عبد الله في «زوائد المسند» (١/ ١٦٠) (١٣٧٧)، وفي «السنة» (٢/ ٥٤٣) (١٢٦٢)، والحاكم في «المستدرك» (٣/ ١٣٢) (٤٦٢٢)، وضعفه الألباني في «مشكاة المصابيح» (٦١٠٢).

(٢) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (٢/ ٥٧٢) (١٣٤٤) من حديث علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وفي إسناده عثمان بن عمير أبي اليقظان: ضعيف.

فِي عِيسَىٰ بن مَريَمَ، قَالَ: وكان الشَّعبِيُّ يَقولُ: لقد بَغَّضوا إِلَينا حَديثَ عليٍّ»[١].

وقَالَ عَبدُ الله أيضًا: حدَّثَنا أبو صالِحٍ هُدبَةُ بنُ عَبدِ الوَهَّاب بمَكَّة، حدَّثَنا أَحمَد بنُ يُونُسَ، حدَّثَنا مُحمَّد بنُ طَلحَةَ، عن أبي عُبَيدَةَ بنِ الحَكَم، عن الحَكَم بن حِجْلٍ سَمِعتُ عليًّا رَضِيَٱللَّهُعَنهُ يقولُ: «لا يُفَضِّلُني أحَدٌ عَلَىٰ أبي بَكرٍ وعُمَرَ إلَّا جَلَدتُه حَدَّ المُفتَرِي»[٢].

وقَالَ أيضًا: حدَّثَني عُثمانُ بنُ أبي شَيبَةَ، حدَّثَنا مُحَمَّدُ بنُ الحَسَن -يَعنِي: الأسدي-، حدَّثَنا أبو كُدَينَةَ، عن أبي خالِدٍ، عن الشَّعبِيِّ قَالَ: «لو كَانَت الشِّيعَةُ من الطَّيرِ لَكَانُوا رَخَمًا. قَالَ الشَّعبِيُّ: ونَظَرتُ فِي هَذِه الأَهواءِ وكَلَّمت أَهلَهَا؛ فلَم أَرَ قَومًا أقَلَّ عُقولًا من الخَشَبِيَّة».

وفِي رِوايَةٍ أُخرَىٰ عن الشَّعبيِّ: «لو كَانَت الشِّيعَة من الطَّيرِ لَكانَت رَخَمًا، ولو كَانَت من البَهائِم لَكانَت حُمُرًا».

وفِي رِوايَةٍ أُخرَىٰ عنه: «لو شِئتُ أن يَملَئُوا لي بَيتِي هَذَا ورقًا عَلَىٰ أن أَكذِب لهم عَلَىٰ عليٍّ لَفَعلتُ، والله لا كَذَبتُ عَلَيهِ أبدًا»[٣].

ورَوَىٰ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة» عن الشَّافِعِيِّ -رَحِمَه الله تعالَىٰ- أنَّه قَالَ: «لم أَرَ

---

(١) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (٢/ ٥٥٠) (١٢٨٢)، ورجال إسناده ثقات.

(٢) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (٢/ ٥٦٢) (١٣١٢).

(٣) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (٢/ ٥٤٨) (١٢٧٤) و(٢/ ٥٤٨) (١٢٧٦) و(٢/ ٥٤٩) (١٢٧٧).

أحدًا من أَصحابِ الأَهواءِ أَشهَدَ بالزُّورِ من الرَّافِضَة»(١).

فهَذَا ما يتعَلَّق بالرَّوافِضِ الأَنجاسِ، وكان بَعضُ السَّلَف يُسَمِّيهم الخَشَبِيَّة؛ لقَولِهم: إنَّا لا نُقاتِل بالسَّيفِ إلَّا مع إِمامٍ مَعصومٍ، فقَاتَلوا بالخَشَب.

وسُمُّوا رافِضَةً لرَفضِهم زَيدَ بنَ عليِّ بنِ الحُسَين رَضِيَ اللهُ عَنْهُم لما ترَحَّم عَلَىٰ أبي بَكرٍ وعُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وقِيلَ: لرَفضِهم إمامَةَ أبي بَكرٍ وعُمَر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا. ذَكَره أبو الحَسَن الأَشعَرِيُّ فِي كتاب «المَقالاتِ»(٢).

وبسَبَب الرَّافِضَة حَدَث الشِّرك وعِبادَةُ الأوثانِ فِي هَذِه الأُمَّة، وهم أَوَّلُ مَن عَطَّل المَساجِدَ، وبَنَىٰ المَشاهِدَ عَلَىٰ القُبورِ، وجَعَلها أَوثانًا، واتَّخَذ أَهلَها أَربابًا من دُونِ الله، ومن هَذَا الوَجهِ شَابَهُوا المُشرِكين الأَوَّلين الَّذين كانوا يَعبُدون اللَّاتَ والعُزَّىٰ ومَناةَ ووَدًّا وسُواعًا ويَغُوثَ ويَعُوقَ ونَسرًا... ونَحوَها من مَعبوداتِ أَهلِ الجاهِلِيَّة، وكَذَلِكَ شَابَهُوا اليَهودَ فِي الكَذِب، وتَحريفِ الكَلِم عن مَواضِعِه، واتِّباعِ الهَوَىٰ... وغَيرِ ذَلِكَ من مَساوِئ أَخلاقِ اليَهودِ، وكَذَلِكَ شابَهُوا النَّصارَىٰ فِي الغُلُوِّ والجَهلِ واتِّباعِ الهَوَىٰ... وغير ذَلِكَ من مَساوِئِ أَخلاقِ النَّصارَىٰ، وما زال العُلَماءُ يَصِفُونَهم بذَلِكَ، كما ذَكَره شَيخُ الإِسلامِ أبو العَبَّاسِ بنُ تَيمِيَّة -قدَّسَ الله رُوحَه- فِي ردِّه عَلَىٰ الرَّافِضِيِّ(٣).

---

(١) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٩/ ١١٤) بإسناد حسن.

(٢) انظر: «مقالات الإسلاميين» (١/ ٣٣).

(٣) انظر: «منهاج السنة» (١/ ٢٢).

وذَكَر -أيضًا- أن مُتأَخِّرِي الرَّافِضَة ذَهَبوا إِلَىٰ التَّجهُّم وإبطالِ صِفاتِ الله[١].

وقد قَالَ عَبدُ الله ابنُ الإمام أَحمَد فِي كتاب «السُّنَّة»: حدَّثَني أبي، حدَّثَنا حجَّاجٌ: «سَمِعتُ شَريكًا -وذَكَر المُرجِئَة- فقَالَ: هم أَخبَثُ قَومٍ، وحَسبُك بالرَّافِضَة خُبثًا».

ورَواهُ أبو بَكرٍ الآجُرِّيُّ فِي كتاب «الشَّريعَةِ» فقَالَ: حدَّثَنا أبو نَصرٍ قَالَ: حدَّثَنا أبو بَكرٍ قَالَ: حدَّثَنا أبو عَبدِ الله -يَعنِي: أَحمَدَ بنَ حَنبَلٍ- قَالَ: حدَّثَنا حجَّاجٌ قَالَ: سَمِعتُ شَريكًا... فذَكَره[٢].

وإذا كان هَذَا قَولَ السَّلَف فِي مُتَقَدِّمي الرَّوافِض؛ فكيف لو رَأَوا حَالَتَهم اليَومَ، وما جَمَعوا من الشَّرِّ بحَذافِيرِه؛ مع بُعدِهم عن الهُدَىٰ ودين الحقِّ؟! ومع هَذَا فهم يَنتَسِبون إِلَىٰ الإسلامِ، وبِهِم وبأَشباهِهِم يتكَثَّر الَّذين لا يَعرِفون الإِسلامَ، ولا يَبعُدُ أن تَكونَ الرَّا فِضَة نِصفَ العَدَد الَّذِي ذَكَرْنا فِي السُّؤالِ المُتَقَدِّم أو أكثَرَ من نِصفِه، وإذا ضَمَمْنا إِلَيهِم أَشباهَهُم من عُبَّادِ الأَوثانِ والطَّواغِيتِ والأَشجارِ والأَحجارِ والكَواكِبِ... وغَيرِها ممَّا يُعبَد من دُونِ الله، مع سائِرِ أَدعياءِ الإِسلامِ الَّذين ذَكَرناهُم فيما تقَدَّم لم يَبْقَ من العَدَد المُتَقَدِّم ذِكرُه إِلَّا القَليلُ، وبِهَذا يُعرَف غُربَة الإِسلامِ الحَقيقِيِّ وأَهلِه فِي الأَزمانِ وقَبلَهَا بدَهرٍ طَويلٍ؛ فالله المُستعانُ!

***

(١) انظر: «منهاج السنة» (٢/ ٦٠٢).

(٢) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣١٢) (٦١٤)، والآجري في «الشريعة» (٢/ ٦٨٣).

فَصلٌ

وأمَّا الخَوارِجُ فهم أوَّلُ مَن كَفَّر المُسلِمين بالذُنوبِ، ويُكَفِّرون من خالَفَهم فِي بِدعَتِهم، ويَستَحِلُّون دَمَه ومَالَه.

قَالَ البُخارِيّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «صَحِيحِه»: «وكان ابنُ عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يراهم شرَّ خَلقِ الله، وقَالَ: إنَّهُم انطَلَقوا إِلَىٰ آياتٍ نَزَلت فِي الكُفَّار فجَعَلوها عَلَىٰ المُؤمِنين»[1]. انتَهَىٰ.

وحُكِي عنهم أنَّهُم لا يتَّبِعون النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلَّا فيما بلَّغَه عن الله من القُرآنِ والسُّنَّة المُفَسِّرة له، وأما ظاهِرُ القرآن إذا خالَفَه الرَّسُول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فلا يَعمَلون إلَّا بظاهِرِه، ذَكَر ذَلِكَ شَيخُ الإسلامِ أبو العبَّاسِ بنُ تَيمِيَّة -قدَّس الله رُوحَه-[2]؛ ولِهَذَا كانوا مارِقِين، مَرَقوا من الإسلامِ مُروقَ السَّهمِ من الرَّمِيَّة، كما أَخبَرَ بذَلِكَ رَسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عنهُم.

قَالَ الإمام أَحمَد -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «صحَّ الحَديثُ فِي الخَوارِجِ من عَشَرَةِ أَوجُهٍ». وقد خرَّج مُسلِم أكثرَها فِي «صَحِيحِه»، وخرَّج البُخارِيُّ طائِفَةً منها[3].

وبِدعَتُهم هي أوَّلُ بِدعَة حَدَثت فِي الإِسلامِ، وأوَّلُ قَرنٍ طَلَع مِنهُم عَلَىٰ عَهدِ

---

(١) «صحيح البخاري» (٩/ ١٦).

(٢) انظر: «مجموعة الرسائل» (٥/ ٢٠).

(٣) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (٣/ ٢٧٩).

رَسولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هو ذو الخُوَيْصِرَة التَّميمِيّ، الَّذي اعتَرَض عَلَىٰ النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وطَعَن عَليهِ فِي قِسمَتِه العادِلَة بالاتِّفاقِ؛ وقَالَ له فِي وَجهِه: اتَّقِ الله واعدِلْ، فإنَّك لم تَعدِلْ، فقَالَ النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَيْلَكَ! وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ؟! لَقَدْ خِبْتَ وَخَسِرْتَ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ**»(١)، وفِي رواية: «**فَمَنْ يُطِيعُ اللهَ إِذَا عَصَيْتُهُ، أَيَأْمَنُنِي عَلَىٰ أَهْلِ الأَرْضِ وَلَا تَأْمَنُونِي؟!**»(٢)، وفِي رواية: «**أَلَا تَأْمَنُونِي وَأَنَا أَمِينُ مَنْ فِي السَّمَاءِ يَأْتِينِي خَبَرُ السَّمَاءِ صَبَاحًا وَمَسَاءً؟!**»(٣).

وقد اختُلِف فِي مَعنَىٰ قَولِه: «**لَقَدْ خِبْت وَخَسِرْت**» بِناءً عَلَىٰ اختِلافِ الرِّوايَة فِي ضَبطِ هَذَين الحَرفَين، فرُوِيَ بضَمِّ المُثنَّاةِ.

قَالَ الحافِظ ابنُ حَجرٍ فِي «فَتحِ البارِي»: «بضمِّ المُثنَّاة للأَكثَر؛ ومَعناهُ ظاهِرٌ ولا مَحذورَ فيه، والشَّرطُ لا يَستَلزِم الوُقوعَ؛ لأنَّه ليس ممَّن لا يَعدِل حتَّىٰ يَحصُل له الشَّقاءُ، بل هو عادِلٌ فلا يَشقَىٰ.

وحَكَىٰ عِياضٌ فَتْحَها، ورجَّحه النَّوَوِيُّ، وحَكاهُ الإِسماعِيلِيُّ عن رِوايَةِ شَيخِه المَنيعِيِّ من طَريقِ عُثمانَ بنِ عُمَر عن قُرَّةَ، والمَعنَىٰ: لقد شَقِيتَ؛ أي: ضَلَلْتَ أَنتَ أَيُّها التَّابِعُ؛ حيث تَقتَدِي بمَن لا يَعدِلُ، أو حَيثُ تَعتَقِدُ فِي نَبِيِّك هَذَا القَولَ الَّذي لا يَصدُرُ عن مُؤمِنٍ»(٤). انتَهَىٰ.

---

(١) أخرجه البخاري (٣١٣٨) مختصرًا، ومسلم (١٠٦٣)، وغيرهما عن جابر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه البخاري (٧٤٣٢)، ومسلم (١٠٦٤) عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه البخاري (٤٣٥١)، ومسلم (١٠٦٤) عن أبي سعيد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٤) انظر: «فتح الباري» (٦/ ٢٤٣).

واختَارَ هَذَا القَولَ الأَخيرَ الإمامان شَيخُ الإسلامِ أبو العبَّاسِ بنُ تَيمِيَّة والحافِظُ ابنُ القَيِّم رَحمَةَ الله عَلَيهِما.

قَالَ شَيخُ الإسلامِ -قدَّسَ الله رُوحَه-: «إذا جَوَّز أنَّ الرَّسُول يَجوزُ أن يَخُونَ ويَظلِمَ فِيمَا ائتَمَنه الله عَلَيهِ من الأَموالِ، وهو مُعتَقِدٌ أنَّه أَمينُ الله عَلَىٰ وَحيِه فقد اتَّبَع ظالِمًا كاذِبًا، وجوَّز أن يَخُونَ ويَظلِمَ فيما ائتَمَنَه من المالِ مَن هو صادِقٌ أَمينٌ فِيمَا ائتَمَنه الله عَلَيهِ من خَبَر السَّماءِ؛ ولِهَذا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ: «**أَيَأْمَنُنِي مَنْ فِي السَّمَاءِ وَلَا تَأْمَنُونِي؟!**» أو كما قال، يَقولُ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ: إنَّ أَداءَ الأَمانَةِ فِي الوَحيِ أعظَمُ، والوَحيُ الَّذِي أوجَبَ الله طاعَتَه هو الوَحيُ بحُكمِه وقِسمَتِه»[1]. انتَهَىٰ.

وقَالَ ابنُ القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «تَهذِيبِ السُّنَن»: «الصَّوابُ فَتحُ التَّاءِ مِن «خِبتَ وخَسِرتَ»؛ والمَعنَىٰ: إنَّكَ إذَن خائِبٌ خاسِرٌ إن كُنتَ تَقتَدِي فِي دِينِك بمَن لا يَعدِلُ، وتَجعَلُه بَينَك وبين الله، ثم تَزعُم أنَّه ظالِمٌ غَيرُ عادِلٍ، ومَن رَواهُ بضَمِّ التَّاءِ لم يَفهَم مَعناهُ هَذَا»[2]. انتَهَىٰ.

قُلتُ: وضَمُّ التَّاءِ أَوجَهُ من نَصبِها لوُجوهٍ:

أَحَدُها: أنَّه رِوايَةُ الأَكثَرِ.

الثَّانِي: ما جاء فِي «صَحيحِ ابنِ حِبَّان» فِي هَذَا الحَديث: أنَّ الرَّجُلَ لمَّا قَالَ

---

(١) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (١١/ ٣٤٠).

(٢) انظر: «عون المعبود وحاشية ابن القيم» (١٣/ ٧٣).

للنَّبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اعدِلْ فإِنَّكَ لم تَعدِلْ! قَالَ النَّبيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يا وَيْلِي! لَقَدْ شَقِيتُ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ!**»(١)، فظاهِرُ هَذَا السياق أَنَّ النَّبيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عنىٰ بذَلِكَ نَفسَه.

الثَّالِث: أَنَّ فِي توجِيه المَعنَىٰ عَلَىٰ النَّصبِ تكلُّفًا ظاهِرًا، وأَمَّا الرَّفعُ فلَيسَ فِيهِ تكَلُّفٌ.

الرَّابِعُ: أَنَّ الرفع يتأَيَّدُ بأَدِلَّةٍ كَثيرَةٍ من القُرآنِ؛ كقَولِه تعالَىٰ: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ [الزمر: ٦٥].

وقَولِه تعالَىٰ: ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا۟ لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ٨٨].

وقَولِه تعالَىٰ: ﴿قُل لَّآ أَتَّبِعُ أَهْوَآءَكُمْ ۙ قَدْ ضَلَلْتُ إِذًا وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ﴾ [الأنعام: ٥٦].

وقَولِه تَعالَىٰ: ﴿وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ ٱلْيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ ۗ قُلْ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ هُوَ ٱلْهُدَىٰ ۗ وَلَئِنِ ٱتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم بَعْدَ ٱلَّذِى جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ ۙ مَا لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ [البقرة: ١٢٠].

وقَولِه تَعالَىٰ: ﴿وَلَئِنِ ٱتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ ۙ إِنَّكَ إِذًا لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [البقرة: ١٤٥].

وقَولِه تَعالَىٰ: ﴿وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ ۖ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [يونس: ١٠٦].

---

(١) أخرجه البخاري (٣١٣٨)، وابن حبان (١/ ٣٠٣) (١٠١)، عن جابر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

وقَولِه تَعالَىٰ: ﴿قُلْ إِن كَانَ لِلرَّحْمَٰنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ﴾ [الزخرف: ٨١].

وقَولِه تَعالَىٰ: ﴿لَوْ أَرَدْنَا أَن نَّتَّخِذَ لَهْوًا لَّاتَّخَذْنَاهُ مِن لَّدُنَّا إِن كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ [الأنبياء:١٧].

وقَولِه تَعالَىٰ: ﴿لَّوْ أَرَادَ اللَّهُ أَن يَتَّخِذَ وَلَدًا لَّاصْطَفَىٰ مِمَّا يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ ۚ سُبْحَانَهُ ۖ هُوَ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ﴾ [الزمر: ٤].

والمَعنَىٰ فِي هَؤُلاءِ الآياتِ وفِي الحَديثِ أيضًا: أنَّه لو فُرِض وُجودُ الشَّرطِ لَكانَ المَشروطُ، ولَكِنْ هَذَا كُلُّه مُحالٌ ومُمتَنِعٌ فِي حقِّ الله تعالَىٰ وحقِّ رَسُولِه صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والشَّرطُ لا يَلزَمُ مِنهُ الوُقوعُ ولا الجَوازُ أَيضًا؛ فإنَّ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أَحدٌ صَمَد، لم يتَّخِذ صاحِبَةً ولا وَلَدًا، ولم يَكُن له كُفُوًا أَحَد، تَعالَىٰ وتقَدَّس وتَنزَّه عمَّا يَقولُ الظَّالِمون عُلُوًّا كَبيرًا، وقد عَصَم الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ رَسُولَه مُحَمَّدًا صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الشِّركِ والظُّلمِ والجَورِ والغيِّ والضَّلالِ، ومُتابَعَة أَهواءِ اليَهودِ والنَّصارَىٰ والمُشرِكين، وبَرَّأه من كلِّ نَقصٍ وعَيبٍ، وكَذَلِكَ سائِرُ الأَنبياءِ والمُرسَلين، فكُلُّهم مَعصُومون مُبرَّءون، -صَلَواتُ الله وسَلامُه عَلَيهِم أَجمَعِين-.

والمَقصودُ هُنا: أنَّ تَوجِيهَ المَعنَىٰ عَلَىٰ الرَّفعِ صَحيحٌ ولا مَحذُورَ فيه، والله أعلَمُ.

وقد رَوَىٰ الإِمامُ أَحمَدُ والبُخارِيُّ ومُسلِمٌ وأبو داوُد والنَّسائِيُّ عن أبي سَعيدٍ الخُدرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنَّ النَّبيَّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي ذي الخُويصِرَة: «**إِنَّ مِنْ ضِئْضِئِ هَذَا، قَوْمًا يَقْرَءُونَ القُرْآنَ، لا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلَامِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ،**

يَقْتُلُونَ أَهْلَ الإِسْلَامِ، وَيَدَعُونَ أَهْلَ الأَوْثَانِ، لَئِنْ أَدْرَكْتُهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ»(١).

ورَوَىٰ الإِمامُ أَحمَد وأبو داوُد والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» عن أبي سَعيدٍ وأَنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**سَيكُونُ فِي أُمَّتِي اخْتِلَافٌ وَفُرْقَةٌ، قَوْمٌ يُحْسِنُونَ القِيلَ، وَيُسِيئُونَ الفِعْلَ، يَقْرَءُونَ القُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ، ثُمَّ لَا يَرْجِعُونَ حَتَّىٰ يَرْتَدَّ عَلَىٰ فُوقِهِ، هُمْ شَرُّ الخَلْقِ وَالخَلِيقَةِ، طُوبَىٰ لِمَنْ قَتَلَهُمْ وَقَتَلُوهُ، يَدْعُونَ إِلَىٰ كِتَابِ اللهِ، وَلَيْسُوا مِنْهُ فِي شَيْءٍ، مَنْ قَاتَلَهُمْ كَانَ أَوْلَىٰ بِاللهِ مِنْهُمْ**» قَالُوا: يا رَسُولَ الله، ما سِيماهُم؟ قَالَ: «**التَّحْلِيقُ**». وقد رَواهُ الحاكِم -أيضًا- من حَديث أنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وقَالَ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ الشَّيخَينِ ولم يُخرِجاهُ» وأقَرَّه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلْخِيصِه»(٢).

ورَوَىٰ الإِمام أَحمَد -أيضًا- والبُخارِيُّ وعَبدُ الله ابنُ الإمام أَحمَد فِي كتاب «السّنَّة» عن أبي سَعيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**«يَخْرُجُ نَاسٌ مِنْ قِبَلِ المَشْرِقِ، وَيَقْرَءُونَ القُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، ثُمَّ لَا يَعُودُونَ فِيهِ حَتَّىٰ يَعُودَ السَّهْمُ إِلَىٰ فُوقِهِ**» » قِيلَ: ما سِيماهُم؟ قَالَ:

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٦٨) (١١٦٦٦)، والبخاري (٣٣٤٤)، ومسلم (١٠٦٤)، وأبو داود (٤٧٦٤)، والنسائي (٢٥٧٨)، وغيرهم من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه أحمد (٣/ ٢٢٤) (١٣٣٦٢)، وأبو داود (٤٧٦٥)، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ١٦١) (٢٦٥٠) عن أبي سعيد، وأنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ورواه الحاكم أيضًا (٢/ ١٦٠) (٢٦٤٨) عن أنس، وصححه.

«**سِيمَاهُمُ التَّحْلِيقُ**»، أو قَالَ: «**التَّسْبِيدُ**»[(١)].

وفِي «صَحيحِ مُسلِمٍ» و«سُنَنِ ابنِ ماجَهْ» عن عَبدِ الله بن الصَّامِتِ، عن أبي ذرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ بَعْدِي مِنْ أُمَّتِي -أَوْ: سَيَكُونُ بَعْدِي مِنْ أُمَّتِي- قَوْمٌ يَقْرَءُونَ القُرْآنَ، لا يُجَاوِزُ حَلاقِيمَهُمْ، يَخْرُجُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَخْرُجُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ ثُمَّ لا يَعُودُونَ فِيهِ، هُمْ شَرُّ الخَلْقِ وَالخَلِيقَةِ**»[(٢)] فقَالَ ابنُ الصَّامِت: فلَقِيتُ رافِعَ بنَ عَمرٍو الغِفارِيَّ -أخا الحَكَم الغِفارِيِّ- قُلتُ: ما حَديثٌ سَمِعتُه من أبي ذرٍّ كَذَا وكَذَا؟ فذَكَرتُ له هَذَا الحَديثَ فقَالَ: وأنا سَمِعتُه من رَسولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ورَوَىٰ الإمام أَحمَدُ والتِّرمِذِيُّ وابن ماجَهْ والآجُرِّيُّ عن عَبدِ الله بن مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يَخْرُجُ قَوْمٌ فِي آخِرِ الزَّمَانِ سُفَهَاءُ الأَحْلَامِ، أَحْدَاثٌ -أَوْ قَالَ: حُدَثَاءُ- الأَسْنَانِ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ النَّاسِ، يَقْرَءُونَ القُرْآنَ بِأَلْسِنَتِهِمْ لا يَعْدُو تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، فَمَنْ أَدْرَكَهُمْ فَلْيَقْتُلْهُمْ؛ فَإِنَّ فِي قَتْلِهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا عِنْدَ اللهِ لِمَنْ قَتَلَهُمْ**». قَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ»[(٣)].

---

(١) أخرجه أحمد (١٨/ ١٥٨) (١١٦١٤)، والبخاري (٧٥٦٢)، وعبد الله بن أحمد في «السنة» (٢/ ٦٤٦) (١٥٥١) عن أبي سعيد ضي الله عنه، وقوله: «فُوقِه»: موضع الوَتَر من السَّهم، و«التسبيد»: استئصال الشَّعر.

(٢) أخرجه مسلم (١٠٦٧)، وابن ماجه (١٧٠) عن أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه أحمد (١/ ٤٠٤) (٣٨٣١)، والترمذي (٢١٨٨)، وابن ماجه (١٦٨)، والآجري في «الشريعة» (١/ ٣٦٣) (٥٧) وغيرهم من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصححه الألباني في

ورَوَىٰ الإمام أَحمَدُ -أيضًا- والبُخارِيُّ ومُسلِمٌ وأبو داوُد والنَّسائِيُّ وعَبدُ الله ابنُ الإمام أَحمَدَ عن عليٍّ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ يقولُ: **«يَأْتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ، حُدَثَاءُ الأَسْنَانِ، سُفَهَاءُ الأَحْلَامِ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ البَرِيَّةِ، يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، لا يُجَاوِزُ إِيمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ، فَأَيْنَمَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ؛ فَإِنَّ قَتْلَهُمْ أَجْرٌ لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ»**(١).

ورَوَىٰ الإمامُ أَحمَدُ -أيضًا- عن عَبدِ الله بن عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنهُمَا قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ يَقولُ: **«يَخْرُجُ مِنْ أُمَّتِي قَوْمٌ يُسِيئُونَ الأَعْمَالَ، يَقْرَءُونَ القُرْآنَ لا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ عَمَلَهُ مِنْ عَمَلِهِمْ، يَقْتُلُونَ أَهْلَ الإِسْلَامِ، فَإِذَا خَرَجُوا فَاقْتُلُوهُمْ، ثُمَّ إِذَا خَرَجُوا فَاقْتُلُوهُمْ، ثُمَّ إِذَا خَرَجُوا فَاقْتُلُوهُمْ، فَطُوبَىٰ لِمَنْ قَتَلَهُمْ، وَطُوبَىٰ لِمَنْ قَتَلُوهُ، كُلَّمَا طَلَعَ مِنْهُمْ قَرْنٌ قَطَعَهُ اللهُ، كُلَّمَا طَلَعَ مِنْهُمْ قَرْنٌ قَطَعَهُ اللهُ، كُلَّمَا طَلَعَ مِنْهُمْ قَرْنٌ قَطَعَهُ اللهُ»** فردَّد ذَلِكَ رَسولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ عِشرِينَ مرَّةً أو أكثَرَ وأنا أَسمَعُ.

ورَواهُ ابنُ ماجَهْ فِي «سُنَنِه» بلَفظِ: **«يَنْشَأُ نَشْءٌ يَقْرَءُونَ القُرْآنَ لا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، كُلَّمَا خَرَجَ قَرْنٌ قُطِعَ»** قَالَ ابن عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنهُمَا: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ يَقولُ: **«كُلَّمَا خَرَجَ قَرْنٌ قُطِعَ»** أكثَرَ من عِشرِينَ مرَّةً **«حَتَّىٰ يَخْرُجَ فِي عِرَاضِهِمُ الدَّجَّالُ»**(٢).

=

«صحيح الجامع» (٨٠٥٢).

(١) أخرجه أحمد (١/ ٨١) (٦١٦)، والبخاري (٣٦١١)، ومسلم (١٠٦٦)، وأبو داود (٤٧٦٧)، وغيرهم من حديث علي رَضِيَٱللَّهُعَنهُ.

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٨٤) (٥٥٦٢)، وابن ماجه (١٧٤) عن ابن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنهُمَا، وحسنه الألباني =

وفِي «المُسنَد» -أيضًا- عن عَبدِ الله بن عَمرِو بن العاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقولُ: «**سَيَخْرُجُ أُنَاسٌ مِنْ أُمَّتِي مِنْ قِبَلِ المَشْرِقِ، يَقْرَءُونَ القُرْآنَ لا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، كُلَّمَا خَرَجَ مِنْهُمْ قَرْنٌ قُطِعَ، كُلَّمَا خَرَجَ مِنْهُمْ قَرْنٌ قُطِعَ**» حتَّىٰ عدَّهَا زِيادَةً عَلَىٰ عَشرِ مَرَّاتٍ «**كُلَّمَا خَرَجَ مِنْهُمْ قَرْنٌ قُطِعَ، حَتَّىٰ يَخْرُجَ الدَّجَّالُ فِي بَقِيَّتِهِمْ**».

ورَواهُ الحاكِم فِي «مُستدرَكِه»، وأبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة» بنَحوِه، وقَالَ الحاكِمُ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ الشَّيخَين ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلْخِيصِه»[1].

وفِي «سُنَن النَّسائِيِّ» و«مُستَدرَكَ الحاكِم» عن أبي بَرزَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ، يَقْرَءُونَ القُرْآنَ لا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، سِيمَاهُمْ التَّحْلِيقُ، لا يَزَالُونَ يَخْرُجُونَ حَتَّىٰ يَخْرُجَ آخِرُهُمْ مَعَ المَسِيحِ الدَّجَّالِ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ، هُمْ شَرُّ الخَلْقِ وَالخَلِيقَةِ**». قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ مُسلِم ولم يُخرِجاهُ» وأقرَّه الحافِظ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلْخِيصِه»[2].

وفِي «المُسنَد» عن عليٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يَكُونُ**

=

في «السلسلة الصحيحة» (٢٤٥٥).

(١) أخرجه أحمد (٢/ ١٩٨) (٦٨٧١)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٥٥٦)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٦/ ٥٤) عن عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

(٢) أخرجه النسائي (٤١٠٣)، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ١٦٠) (٢٦٤٧) عن أبي برزة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

فِي آخِرِ الزَّمَنِ قَوْمٌ يَقْرَءُونَ القُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، قِتَالُهُمْ حَقٌّ عَلَىٰ كُلِّ مُسْلِمٍ»(١).

وقَالَ عَبدُ الله ابنُ الإمام أَحمَد فِي كتاب «السُّنَّة»: حدَّثني أبي، حدَّثنا وَكيعٌ، حدَّثنا بسَّامٌ، عن أبي الطُّفَيلِ قَالَ: «سَأَل ابنُ الكَوَّاءِ عَلِيًّا رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ عن الأَخسَرِين أَعمالًا، قَالَ: مِنهُم أَهلُ حَرُوراءَ».

ورَواهُ الحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» من حَديثِ بسَّامٍ الصَّيرَفِيِّ به نَحوِه، وقَالَ: «صَحيحٌ ولم يُخرِجاهُ» وأقرَّه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلْخِيصِه»(٢).

وقَالَ عَبدُ الله أيضًا: حدَّثني أبي، حدَّثنا وَكيعٌ، حدَّثنا ابنُ أبي خالِدٍ، عن مُصعَبِ بنِ سَعدٍ، عن أبيه رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: «ذُكِر عِندَه الخَوارِجُ، قَالَ: هم قَومٌ زَاغُوا فأَزاغَ الله قُلوبَهُم».

ورَواهُ من طَريقٍ أُخرَىٰ فقَالَ: حدَّثني أبي، حدَّثنا هُشَيْم، أَخبَرَنا حُصَين، عن مُصعَبِ بنِ سَعدٍ، عن سَعدٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ... فذَكَر مِثلَه.

ورَواهُ الحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» من طَريقِ جَريرٍ، عن مَنصورٍ، عن مُصعَبِ بنِ سَعدٍ، عن أبيه رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، وقَالَ الحاكِم: «صَحيحٌ عَلَىٰ شرط الشَّيخَينِ ولم يُخرِجاهُ»

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ١٥٦) (١٣٤٥) عن علي رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، وقال شعيب الأرنؤوط: صحيح لغيره، رجاله ثقات.

(٢) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (٢/ ٦٣٦) (١٥١٦) بإسناد صحيح، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٣٨٣) (٣٣٤٢)، وصححه.

ووافقه الذَّهبِيُّ فِي «تَلْخِيصه»(١).

ورَوَىٰ البُخارِيُّ فِي «صَحِيحِه» من حَديث مُصعَب عن أبيه رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: «الحَرُورِيَّةُ الَّذين يَنقُضُون عَهدَ الله من بَعدِ مِيثَاقِه، وكان سَعدٌ يُسَمِّيهم الفاسِقِين»(٢).

وقَالَ عَبدُ الله ابنُ الإمام أَحمَد: حدَّثني أبي، حدَّثنا هُشَيم، أَخبَرَنا العَوَّام، حدَّثنا أبو غالِبٍ، عن أبي أُمامَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: «زَاغُوا فأَزاغَ الله قُلوبَهُم، قَالَ: هم الخَوارِجُ»(٣).

وقَالَ الإمام أَحمَد -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: حدَّثنا أبو كامِلٍ، حدَّثنا حمَّادٌ، عن أبي غالِبٍ قَالَ: سَمِعتُ أبا أُمامَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ يُحدِّث عن النَّبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فِي قَولِه تعالَىٰ: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ﴾ قَالَ: «**هُمُ الخَوارِجُ**»، وفِي قَولِه تعالَىٰ: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ قَالَ: «**هُمُ الخَوارِجُ**»(٤).

ورَوَىٰ أبو بَكرٍ الآجُرِّيُّ بإسنادِه عن طاوُسٍ قَالَ: «ذُكِر لابن عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا الخوارِجَ وما يُصِيبُهم عِندَ قِراءَةِ القُرآنِ، فقال رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: يُؤمِنُون بمُحكَمِه، ويَضِلُّون عن مُتَشابِهِه، وما يَعلَمُ تَأويلَه إلَّا الله، والرَّاسِخُون فِي العِلمِ يَقُولون آمَنَّا به»(٥).

(١) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (٢/ ٦٣٨) (١٥٢٥) من طريق إسماعيل بن أبي خالد، وفي (٢/ ٦٤١) (١٥٣٤) من طريق حصين، وهو ابن عبد الرحمن السلمي، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٤٠١) (٣٤٠٠)، من طريق منصور جميعهم عن مصعب به.

(٢) أخرجه البخاري (٤٧٢٨) عن مصعب بن سعد عن أبيه رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

(٣) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (٢/ ٦٤١) (١٥٣٥) وإسناده حسن.

(٤) أخرجه أحمد (٥/ ٢٦٢) (٢٢٣١٣)، وغيره عن أبي أمامة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده ضعيف.

(٥) أخرجه الآجري في «الشريعة» (١/ ٣٤٣) (٤٥)، وأخرج الحاكم في «المستدرك» (٢/ ٣١٧) =

ورَوَىٰ -أيضًا- بإسنادِه عن عَبدِ الله بنِ يَزِيدَ قَالَ: «سَمِعتُ ابن عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا وذُكِر له الخَوارِجُ واجتِهَادُهم وصَلاحُهم فقال رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: لَيسُوا هم بأَشَدَّ اجتِهادًا من اليَهودِ والنَّصارَىٰ وهم عَلَىٰ ضَلالَةٍ»(١).

ورَوَىٰ -أيضًا- بإسنادِه عن الحَسَن -وذَكَر الخَوارِجَ- قَالَ: «حَيارَىٰ، سُكارَىٰ، لَيسُوا يَهودًا ولا نَصارَىٰ ولا مَجوسًا فيُعذَرون»(٢).

روىٰ الإِمام أَحمَدُ والتِّرمِذِيُّ من حَديثِ أبي غالِبٍ قَالَ: «رَأَىٰ أبو أُمامَةَ رُءوسًا مَنصوبَةً عَلَىٰ دَرَج مَسجِد دِمَشقَ فقَالَ: كِلابُ النَّار، شرُّ قَتلَىٰ تَحتَ أَديمِ السَّماءِ، خَيرُ قَتلَىٰ مَن قَتلوه، ثمَّ قَرَأ ﴿ **يَوۡمَ تَبۡيَضُّ وُجُوهٞ وَتَسۡوَدُّ وُجُوهٞۚ** ﴾ إِلَىٰ آخِرِ الآيَةِ، قُلتُ لأبي أُمامَة: أَنتَ سَمِعتَه من رَسولِ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ؟ قَالَ: لو لم أَسمَعْه إلَّا مرَّةً أو مَرَّتَين أو ثَلاثًا أو أَربَعًا حتَّىٰ عدَّ سَبعًا ما حَدَّثتُكُموه». قَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ حَسَن».

ورَواهُ ابن ماجَهْ ولَفظُه: «شرُّ قَتلَىٰ قُتِلوا تَحتَ أَديمِ السَّماء، وخَيرُ قَتلَىٰ مَن قَتَلوا، كِلابُ النَّار، قد كَانَ هَؤُلاءِ مُسلِمين فصَارُوا كُفَّارًا، قُلتُ: يا أَبا أُمامَةَ، هَذَا شَيءٌ تَقولُه؟ قَالَ: بل سَمِعتُه من رَسولِ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ».

ورَواهُ عَبدُ الله ابنُ الإمام أَحمَد فِي كتاب «السُّنَّة» من طُرُقٍ، عن أبي غالِبٍ، عن

=

(٣١٤٣) طرفًا منه، وقال: صحيح علىٰ شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي في «تلخيصه».

(١) أخرجه الآجري في «الشريعة» (١/ ٣٤٣) (٤٦).

(٢) أخرجه الآجري في «الشريعة» (١/ ٣٤٤) (٤٧).

أبي أُمامَةَ، وفِي بَعضِها: «أنَّه لمَّا أُتِي برُءوسِ الأَزارِقَة فنُصِبَت عَلَىٰ دَرَج دِمَشقَ، جاء أبو أُمامَة فلمَّا رَآهُم دَمَعت عَينُه قَالَ: كِلابُ النَّار، كِلابُ النَّار، كِلابُ النَّار -ثَلاثَ مرَّاتٍ- هَؤُلاءِ شرُّ قَتلَىٰ قُتِلوا تَحتَ أَديمِ السَّماءِ، وخَيرُ قَتلَىٰ تَحتَ أَديمِ السَّماء الَّذين قَتلَهُم هؤُلاءِ. قُلتُ: فمَا شَأنُك دَمَعَت عَينُك؟ قَالَ: رَحمَةً لهم؛ لأَنَّهُم كانوا من أَهلِ الإِسلامِ، قُلتُ: أَبِرَأيِكَ قُلتَ هم كِلابُ النَّار، أو شَيئًا سَمِعتَه من رَسولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: إِنِّي إِذَن لَجَرِيءٌ، بل سَمِعتُه من رَسولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ غَيرَ مرَّةٍ ولا مَرَّتَين ولا ثَلاثَةٍ، قَالَ: فعدَّ مِرارًا، قَالَ: ثمَّ تَلَا هَذِه الآيَةَ ﴿**يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ**﴾ حتَّىٰ بَلَغ ﴿**هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ**﴾».

وقد رَواهُ الطَّبَرانِيُّ فِي «مُعجَمِه الصَّغيرِ» من طَريقِ الوَليدِ بنِ مُسلِم، حدَّثَنا خُلَيد بن دَعْلَجٍ، حدَّثَنا أبو غالِبٍ قَالَ: «جِيءَ برُءُوسِ الخَوارِج فنُصِبَت عَلَىٰ دَرَج مَسجِد دِمَشقَ، فجَعَل النَّاس يَنظُرون إِلَيها، وخَرَجتُ أنا أَنظُرُ إِلَيها، فجَاءَ أبو أُمامَةَ عَلَىٰ حِمارٍ وعَلَيه قَمِيصٌ سُنبُلانِيٌّ، فنَظَر إِلَيهِم فقَالَ: ما صَنَع الشَّيطانُ بِهَذِه الأُمَّةِ؟! -يَقُولُها ثَلاثًا-؛ شرُّ قَتلَىٰ تَحتَ ظِلِّ السَّماءِ هَؤُلاءِ، خَيرُ قَتلَىٰ تَحتَ ظِلِّ السَّماءِ مَن قَتَله هَؤُلاءِ، كِلابُ النَّار -يَقُولُها ثَلاثًا- ثمَّ بَكَىٰ، ثمَّ انصَرَف، قَالَ أبو غالِبٍ: فاتَّبَعتُه، فقُلتُ: سَمِعتُك تَقولُ قَولًا قَبلُ، أَفَأَنت قُلتَه؟ فقَالَ: سُبحانَ الله! إِنِّي إِذَن لَجَرِيءٌ، بل سَمِعتُ ذَلِكَ من رَسولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ مِرارًا، فقُلتُ له: رَأَيتُك بَكَيتَ؟ فقَالَ: رَحمَةً لهم؛ كَانُوا من أَهلِ الإِسلامِ مرَّةً، ثم قَالَ لي: أَمَا تَقرَأُ؟ قُلتُ: بلىٰ، قَالَ: فَاقْرَأْ من آل عِمرانَ، فقَرَأتُ فقَالَ: أَمَا تَسمَعُ قَولَ الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿**فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ**﴾ [آل عمران: ٧]؛ كان فِي قُلوبِ هَؤُلاءِ زَيغٌ فزِيغَ بِهِم، اقرَأْ عِندَ

رَأسِ المِائَةِ، فقَرَأتُ حتَّىٰ إذا بَلَغتُ: ﴿يَوۡمَ تَبۡيَضُّ وُجُوهٞ وَتَسۡوَدُّ وُجُوهٞۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسۡوَدَّتۡ وُجُوهُهُمۡ أَكَفَرۡتُم بَعۡدَ إِيمَٰنِكُمۡ﴾ [آل عمران: ١٠٦] فقُلتُ: يا أَبَا أُمامَةَ، أَهُم هَؤُلاءِ؟ قَالَ: نَعَم هَؤُلاءِ»(١).

وقد رَواهُ عَبدُ الله ابنُ الإمامِ أَحمَد من وَجهٍ آخَرَ فقَالَ: حدَّثَني أبو خَيثَمَة زُهَيرُ بنُ حَربٍ، حدَّثَنا عَمرُو بنُ يُونُسَ الحَنَفِيُّ، حدَّثَنا عِكرِمَةُ بنُ عَمَّارٍ، حدَّثَنا شدَّادُ بنُ عَبدِ الله قَالَ: «وَقَف أبو أُمامَةَ وأنا مَعَه عَلَىٰ رُءُوسِ الحَرُورِيَّةِ بالشَّامِ... فذَكَر نَحوَ ما تقَدَّمَ فِي حَديثِ أبي غالِبٍ وفيه: «فقَالَ له رَجلٌ: رَأَيتُك دَمَعت عَيناكَ! فقَالَ: رحمَةً، رَحِمتُهم؛ كانوا مُؤمِنين فكَفَروا بعد إِيمانِهِم، ثم قرأ هَذِه الآية: ﴿وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخۡتَلَفُواْ مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلۡبَيِّنَٰتُۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ لَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ ١٠٥ يَوۡمَ تَبۡيَضُّ وُجُوهٞ وَتَسۡوَدُّ وُجُوهٞ﴾ الآيَةَ».

وقد رَواهُ الحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» من حَديثِ عِكرِمَةَ بنِ عمَّارٍ به نَحوِه، ثمَّ قَالَ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ مُسلِم ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلْخِيصِه»(٢).

ورَواهُ عَبدُ الله ابنُ الإِمامِ أَحمَد -أيضًا- من وَجهٍ آخَرَ فقَالَ: حدَّثَنا أبي، حدَّثَنا أنَسُ بنُ عِياضٍ -وهو أبو حَمزَةَ المَدينِيُّ- قَالَ: سَمِعتُ صَفوانَ بن سُلَيمٍ يَقولُ: «دَخل

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٢٥٠) (٢٢٢٠٥)، والترمذي (٣٠٠٠)، وابن ماجه (١٧٦)، وعبد الله بن أحمد في «السنة (٢/ ٦٤٣) (١٥٤٣)، والطبراني في «الصغير» (١/ ٤٢) (٣٣)، وغيرهم من حديث أبي أمامة رَضِيَٱللَّهُعَنهُ، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٣٣٤٧).

(٢) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (٢/ ٦٤٤) (١٥٤٥)، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ١٦٣) (٢٦٥٥).

أبو أُمامَةَ الباهِلِيُّ دِمَشقَ فَرَأىٰ رُءُوسَ الحَرورِيَّة...» وذَكَر نحو ما تقَدَّم وفيه قَالَ: «أَبكِي لخُروجِهم من الإِسلامِ، هَؤُلاءِ الَّذين تفَرَّقوا واتَّخَذوا دِينَهم شِيَعًا»(١).

ورَوَىٰ الطَّبَرانِيُّ فِي «الصَّغير» من طَرِيقِ أبي غالِبٍ، عن أبي أُمامَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**الخَوَارِجُ كِلَابُ النَّارِ**»(٢).

وقَالَ عَبدُ الله ابنُ الإمام أَحمَد فِي كتاب «السُّنَّة»: حدَّثَني أبي، حدَّثَنا إِسحاقُ بنُ يُوسُفَ -يَعنِي: الأَزرَقَ- عن الأَعمَشِ، عن ابنِ أبي أَوفَىٰ قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يَقولُ: «**الخَوَارِجُ هُمْ كِلَابُ النَّارِ**».

وهَكَذَا رَواهُ ابن ماجَهْ عن أبي بَكرِ بنِ أبي شَيبَةَ، وأبو بَكرٍ الآجُرِّيُّ عن حامِدِ بنِ شُعَيبٍ البَلخِيِّ، عن أبي خَيثَمَة زُهَيرِ بنِ حَربٍ، كِلاهُما عن إِسحاقَ بنِ يُوسُفَ الأَزرَقِ به مِثلِه.

ورَواهُ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة» من طَرِيقِ الإِمام أَحمَد، وأبي بَكرِ بنِ أبي شَيبَةَ، وهَارُون بنِ مُحَمَّدٍ المُستَملِي، كُلُّهم عن إِسحاقَ بنِ يُوسُفَ الأَزرَقِ، عن الأَعمَشِ به(٣).

---

(١) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (٢/ ٦٤٤) (١٥٤٦).

(٢) أخرجه الطبراني في «الصغير» (٢/ ٢٤٠) (١٠٩٦)، وغيره، وحسنه الألباني في «مشكاة المصابيح» (٣٥٥٤).

(٣) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (٢/ ٦٣٥) (١٥١٣)، وابن ماجه (١٧٣)، والآجري في «الشريعة» (١/ ٣٧٠) (٦١)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٥/ ٥٦) جميعهم عن إسحاق بن يوسف الأزرق، عن الأعمش، عن ابن أبي أوفىٰ عن النبي صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ مرفوعًا.

ورَواهُ -أيضًا- من طَريقِ سُفيانَ الثَّورِيِّ، عن الأَعمَشِ، عن ابنِ أبي أَوفَىٰ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الخَوارِجُ هُمْ كِلَابُ النَّارِ**»(١).

وقَالَ عَبدُ الله أيضًا: حدَّثَني أبي، حدَّثَنا هِشامُ بنُ القاسِمِ، حدَّثَنا حَشرَجُ بنُ نُباتَةَ العَبسِيُّ، حدَّثَني سَعيدُ بنُ جُهمَانَ قَالَ: لَقيتُ عَبدَ الله بنَ أبي أَوفَىٰ -وهو مَحجُوبُ البَصَر- فسَلَّمتُ عَلَيهِ فقال لي: مَن أَنتَ؟ قَالَ: قُلتُ: أنا سَعيدُ بن جُهمانَ، قَالَ: فما فَعَل والِدُك؟ قَالَ: قُلتُ قَتَلَتْه الأَزارِقَه، قَالَ: لَعَن الله الأَزارِقَةَ! حدَّثَنا رَسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إنَّهم كِلَابُ النَّارِ**» قَالَ: قُلتُ: الأَزارِقَة وَحدَهُم أم الخَوارِجُ كُلُّها؟ قَالَ: لا بل الخَوارِجُ كُلُّها. ورَواهُ الحاكِم فِي «مُستَدرَكِه»(٢) مُختَصَرًا.

فهَذَا ما يتَعلَّق بالخَوارِجِ المارِقين من دِينِ الإسلامِ؛ فلْيَتَدبَّر المُتَكَثِّرون بأَهلِ الضَّلالاتِ والأَهواءِ هَذِه الأَحادِيثَ الوارِدَة فِي الخَوارِجِ مع انتِسَابِهم إِلَىٰ الإِسلامِ، وكَثرَةِ صَلاتِهِم وصِيامِهم وقِراءَتِهم واجتِهَادِهم فِي العِبادَة، وما تَرَكتُ ذِكْرَه من الأَحادِيثِ الوارِدَة فِيهِم أكثَرُ ممَّا ذَكَرتُه، وهُم فِي هَذِه الأَزمانِ كَثيرُون فِي أَرضِ عُمَان وما حَولَها من السَّواحِلِ، وأَكثَرُ ما يُوجَد مِنهُم طائِفَة الإِباضِيَّة أَتباعُ عَبدِ الله بنِ إِباضٍ.

وقد حدَّثَنا مَن اجتَمَع بِهم أَنَّهُم لا يَزالُون يتذَكَّرون أَهلَ النَّهروانِ الَّذين قَتَلهم عليٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وأَصحابُه، ويتَحَزَّنون عَلَىٰ قَتلِهم، ويُنشِدون فِيهِم المَراثِي الكَثيرَةَ،

(١) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٥/ ٥٦) عن الثوري عن الأعمش عن ابن أبي أوفىٰ به.

(٢) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (٢/ ٦٤٧) (١٥٥٣)، والحاكم في «المستدرك» (٣/ ٦٦٠) (٦٤٣٥) عن سعيد بن جمهان به.

وذَكَر أَنَّهُم لا يَجِدون هُناكَ أَحَدًا من أَهلِ السُّنَّة يَقدِرون عَلَىٰ قَتلِه إلَّا قَتَلوه ما لم يَدخُل عَلَيهِم بأَمانٍ من بَعضِهم.

قُلتُ: وللخَوارِجِ المارِقِين أَشباهٌ كَثيرُون ممَّن يدَّعي العِلمَ والتَّحقيقَ فِي هَذِه الأَزمانِ وقَبلَها.

وعَلامَتُهم: التَّهَجُّم عَلَىٰ كِتابِ الله تَعالَىٰ وتَفسيرُه بآرائِهِمُ الفاسِدَةِ، واتِّباعُ ما تَشابَه مِنهُ ابتغاءَ الفِتنَة وابتِغاءَ تَأويلِه.

وكَثيرٌ مِنهُم يَزعُمون أَنَّهُم هم الَّذين غَاصُوا عَلَىٰ مَعانِي القُرآنِ واستَخرَجوا عُلومَه، فأَمَّا الصَّحابَة والتَّابِعون لهم بإِحسانٍ من أَئِمَّة العِلمِ والهُدَىٰ فعِندَ هَؤُلاءِ المُتَعَمِّقين المُعجَبِين بأَنفُسِهم أَنَّهُم لم يُفَسِّروا إلَّا أَلفاظَه فقَط.

ومِنهُم مَن يُحاوِل تَطبيقَ القُرآنِ والسُّنَّة المُطَهَّرة عَلَىٰ قَوانينِ النَّصارَىٰ وسِياسَاتِهِم الخاطِئَة الفاجِرَة، وهَذَا هو غايَةُ الزَّيغِ والإِلحادِ والزَّندَقَة.

وكَثيرٌ مِنهُم يردُّ الأَحادِيثَ الثَّابِتَة عن النَّبيِّ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ إذا خالَفَت رَأيَهُ وهَواهُ ويُعارِضُها، كما فَعَل شَيخُهُم ذو الخُوَيصِرَةِ؛ بَقَر الله خاصِرَتَه وخَواصِرَ أَتباعِه إِلَىٰ يومِ القِيامَة!

ولِهَذا تَجِد كَثيرًا مِنهُم يَطعُن فِي أَئِمَّة الحَديثِ الَّذين أَجمَعَ العُلَماء عَلَىٰ إِمامَتِهم وجَلالَتِهم، ويَصِفُهم بالعُجمَة، ورُبَّما رَماهُم باختِلَاقِ الأَحادِيثِ.

وبَعضُهُم يَتَجاوَزُ ذَلِكَ إِلَىٰ الطَّعنِ فِي الصَّحابَة من أَجلِ حَديثٍ لم يَفهَمْ مَعناهُ،

أو لم يَظهَرْ له وَجهُ الحِكمَة منه، كما رَأَينا ذَلِكَ فِي كُتُبٍ لهم وتَعليقَاتٍ كَثيرَةٍ.

وقد آلَ الأَمرُ بكَثيرٍ مِنهُم إِلَىٰ الانسِلَاخِ من دِينِ الإِسلامِ بالكُلِّيَّة.

وبَعضُهم تَجاوَزَ ذَلِكَ إِلَىٰ مُحارَبَة الشَّريعَةِ المُحَمَّدِيَّة والقَدحِ فِيهَا وفِي سائِرِ الأَديانِ السَّماوِيَّة، وزَعَم الخَبيثُ أَنَّها نكبَةٌ عَلَىٰ البَشَر، وأَنَّ الإِيمانَ والتِزامَ أَحكامِ الشَّريعَةِ أَغلالٌ، ومُشكِلَةٌ لم تُحَلَّ، وأَنَّ السِّيادَةَ والسَّعادَةَ الدُّنيوِيَّةَ فِي رَفضِ الأَديانِ كُلِّها، والتَّوَجُّهِ إِلَىٰ الطَّبيعَةِ بالكُلِّيَّة، وصَرفِ الهِمَم كُلِّها إِلَىٰ الأَعمالِ الدُّنيَوِيَّةِ، والتَّعَلُّقِ بالأَسبابِ لا بمُسَبِّبِها، وبذَلِكَ تَنحَلُّ المُشكِلَة عَلَىٰ زَعمِه الكاذِبِ الخاطِئِ الفاجِرِ، ﴿ذَٰلِكَ قَوْلُهُم بِأَفْوَٰهِهِمْ ۖ يُضَٰهِـُٔونَ قَوْلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَبْلُ ۚ قَٰتَلَهُمُ ٱللَّهُ ۚ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ﴾ [التوبة: ٣٠]، ﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ ۚ إِن يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا﴾ [الكهف: ٥]!

وقد قَالَ الله تعالَىٰ فِي أَسلافِ هَؤُلاءِ المُتهَوِّكِين: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُجَٰدِلُونَ فِىٓ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ أَنَّىٰ يُصْرَفُونَ ﴿٦٩﴾ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِٱلْكِتَٰبِ وَبِمَآ أَرْسَلْنَا بِهِۦ رُسُلَنَا ۖ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ﴿٧٠﴾ إِذِ ٱلْأَغْلَٰلُ فِىٓ أَعْنَٰقِهِمْ وَٱلسَّلَٰسِلُ يُسْحَبُونَ ﴿٧١﴾ فِى ٱلْحَمِيمِ ثُمَّ فِى ٱلنَّارِ يُسْجَرُونَ ﴿٧٢﴾ ثُمَّ قِيلَ لَهُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ تُشْرِكُونَ ﴿٧٣﴾ مِن دُونِ ٱللَّهِ ۖ قَالُوا۟ ضَلُّوا۟ عَنَّا بَل لَّمْ نَكُن نَّدْعُوا۟ مِن قَبْلُ شَيْـًٔا ۚ كَذَٰلِكَ يُضِلُّ ٱللَّهُ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٧٤﴾ ذَٰلِكُم بِمَا كُنتُمْ تَفْرَحُونَ فِى ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَبِمَا كُنتُمْ تَمْرَحُونَ ﴿٧٥﴾ ٱدْخُلُوٓا۟ أَبْوَٰبَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۖ فَبِئْسَ مَثْوَى ٱلْمُتَكَبِّرِينَ﴾ [غافر: ٦٩-٧٦].

وهَذِه الآياتُ نَزَلت فِي كُفَّار قُرَيشٍ ونَحوِهِم ممَّن كان يُقِرُّ بأَنَّ الله تَبارَكَ وتَعالَىٰ

ربُّ كلِّ شَيءٍ ومَليكُه، وأنَّه الخالِقُ الرَّازِق المُدَبِّر لجَميعِ الأُمورِ، المُتَصَرِّفُ فِي خَلقِه بما يَشاءُ، وإنَّما كَانُوا يُشرِكون به فِي الأُلوهِيَّة والعِبادَة، كما أَخبَرَ الله عنهم أَنَّهُم قَالُوا: ﴿ أَجَعَلَ ٱلْءَالِهَةَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا ﴾ الآية [ص: ٥].

فأمَّا صاحِبُ «الأَغلالِ» وأَضرابُه من المُرتَدِّين عن الإسلامِ فإِنَّهُم -مع مُجادلَتهم فِي آياتِ الله وتكذيبِهِم بالكتابِ وبما أَرسَلَ اللهُ به رُسُلَه- قد جَعَلوا الطَّبيعَةَ ربَّ كلِّ شيءٍ وخالِقَه، وعَدَلوا الكَفَرة من الإفرنجِ وغَيرَهم بالله فِي رُبوبِيَّتِه، وزَعَموا أَنَّهُم يَقدِرون عَلَىٰ ما لا يَقدِر عَلَيهِ إِلَّا الله تَعالَىٰ من الخَلقِ والرِّزقِ والإحياءِ والتَّصَرُّف فِي الكَونِ... وغير ذَلِكَ ممَّا هو مَحشُوٌّ فِي كتاب «الأَغلالِ» الجامِعِ للكَثيرِ من أَشتاتِ الكُفرِ والضَّلالِ.

واللهُ المَسئُول أن يُعافِيَني وإِخوانِي المُسلِمين ممَّا ابتَلاهُ به، ويُثَبِّتَنا جَميعًا بالقَولِ الثَّابِت فِي الحَياةِ الدُّنيا وفِي الآخِرَةِ، وألَّا يُزيغَ قُلوبَنا بعد إذ هَدانَا، ويَهَبَ لنا من لَدُنه رَحمَةً إنَّه هو الوَهَّابُ!

فَصلٌ

وأمَّا بِدعَة القَدَرِيَّة فإِنَّها حَدَثَت فِي آخِرِ عَصرِ الصَّحابَة، فأَنكَرَها مَن كان مِنهُم حيًّا؛ كعَبدِ الله بنِ عُمَر، وعَبدِ الله بنِ عبَّاسٍ وغَيرِهِما رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وكَذَلِكَ أَئِمَّةُ التَّابِعين ومَن بَعدَهُم من الأَئِمَّةِ.

وقد رَوَىٰ الإِمامُ أَحمَد ومُسلِمٌ وأَهلُ السُّنَنِ وغَيرُهُم عن يَحيَىٰ بنِ يَعمَرَ أَنَّه قَالَ

لعَبدِ الله بن عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَبَا عَبدِ الرَّحمَنِ، إنَّه قد ظَهَر قِبلَنا ناسٌ يَقرَءُون القُرآنَ، ويَتَقفَّرون العِلمَ، يَزعمُون أن لا قَدَرَ، وأنَّ الأَمْرَ أُنُفٌ، فقَالَ: إِذَا لَقِيتَ أُولَئِك فأَخبِرْهُم أَنِّي بَرِيءٌ مِنهُم، وأَنَّهُم بُرآءُ مِنِّي، والَّذِي يَحلِف به عَبدُ الله بنُ عُمَر، لو أن لأَحَدِهم مِثلَ أُحُدٍ ذَهَبًا فأَنفقَه ما قَبِلَ الله مِنهُ حتَّىٰ يُؤمِنَ بالقَدَرِ...»(١) الحَديثَ.

وقَالَ عَبدُ الله ابنُ الإمامِ أَحمَد فِي كتاب «السُّنَّة»: حدَّثَني أبي، حدَّثَنا عَبدُ الرَّزَّاقِ، أخبَرَنا مَعمَرٌ، عن سَعيدِ بنِ حيَّانَ، عن يَحيَىٰ بنِ يَعمَرَ قَالَ: «قُلتُ لابن عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: إنَّ ناسًا عِندَنا يَقُولُون: الخَيرُ والشَّرُّ بقَدَرٍ، وناسٌ عِندَنا يَقولُون الخَيرُ بقَدَرٍ والشَّرُّ ليس بقَدَرٍ، فقال ابن عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: إذا رَجَعْتَ إِلَيهِم فقُلْ لَهُم: إنَّ ابنَ عُمَر يَقولُ: إنَّه مِنكُم بَرِيءٌ، وأَنتُم مِنهُ بُرَآءُ»(٢).

وقَالَ أيضًا: حدَّثَنا أبي، حدَّثَنا هُشَيم، أخبَرَنِي أبو هاشِمٍ، عن مُجاهِدٍ، عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «ذُكِرَ عِندَه القَدَرِيَّةُ قَالَ: فقَالَ: لو رَأَيتُ أحدًا مِنهُم لَعَضَضتُ أَنفَهُ، قَالَ مُجاهِدٌ: قَالَ ابنُ عُمَرَ: مَن رَأَىٰ مِنكُم أَحَدًا مِنهُم فلْيَقُلْ له: إنَّ ابنَ عُمَرَ مِنكُم بَريءٌ»(٣).

وقَالَ أيضًا: حدَّثَني أبي، حدَّثَنا يَزيدُ بنُ هارون، أخبَرَنا يَحيَىٰ بنُ سَعيدٍ أَنَّ أبا

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٥٢) (٣٧٤)، ومسلم (٨)، وأبو داود (٤٦٩٥)، والترمذي (٢٦١٠)، وغيرهم عن يحيىٰ بن يعمر عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (٢/ ٤٢٢) (٩٢٦).

(٣) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (٢/ ٤٢١).

الزُّبيرِ أَخبرَه: «أنه كان يَطوفُ مع طاوُسٍ بالبَيتِ فمَرَّ بمَعبَدٍ الجُهَنِيِّ، فقَالَ قائِلٌ لطاوُسَ: هَذَا مَعبَدٌ الجُهَنِيُّ الَّذِي يَقُولُ فِي القَدَر، فعَدَل إِلَيهِ طاوُسٌ حتَّىٰ وَقَف عَلَيهِ فقَالَ: أَنتَ المُفتَرِي عَلَىٰ الله، القائِلُ ما لا تَعلَمُ؟ قَالَ مَعبَدٌ: يُكذَبُ عَلَيَّ، قَالَ أبو الزُّبيرِ: فعَدَلتُ مع طاوُسٍ حتَّىٰ دَخلْنا عَلَىٰ ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا فقَالَ له طاوُسٌ: يا أبا عبَّاسٍ، الَّذين يَقُولُون فِي القَدَر؟ فقَالَ ابنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا أَرُونِي بَعضَهُم، قَالَ: قُلنَا: صانِعٌ مَاذَا؟ قَالَ: إِذَن أَجعَلُ يَدِي فِي رَأسِه ثمَّ أَدُقُّ عُنُقَه». وهَكَذا رَواهُ الآجُرِّيُّ، عن الفِريابِيِّ، عن أبي بَكرِ بنِ أبي شَيبَةَ، عن يَزيدَ بنِ هَارُون... فذَكَره[١].

ورَوَىٰ الإِمامُ أَحمَد فِي «مُسْنَدِه» والآجُرِّيُّ فِي كتاب «الشَّريعَة» عن مُحَمَّدِ بن عُبَيدٍ المَكِّيِّ، عن عَبدِ الله بنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا قَالَ: قِيلَ لابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا: إنَّ رَجلًا قَدِم عَلَينا يُكذِّب بالقَدَر، فقَالَ: دُلُّونِي عَلَيهِ -وهو يومَئِذٍ قد عَمِيَ- قَالُوا: وما تَصنَعُ به يا أبا عبَّاسٍ؟ قَالَ: والَّذِي نَفسِي بيَدِه، لَئِنِ استَمكَنتُ مِنهُ لأَعَضنَّ أَنفَهُ حتَّىٰ أَقطَعَهُ، ولَئِن وَقَعَت رَقَبتُه فِي يَدِي لَأَدُقَّنَّها؛ فإِنِّي سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ يَقولُ: «**كَأَنِّي بِنِسَاءِ بَنِي فِهْرٍ يَطُفْنَ بِالخَزْرَجِ تَصْطَفِقُ أَلْيَاتُهُنَّ مُشْرِكَاتٍ، هَذَا أَوَّلُ شِرْكِ هَذِهِ الأُمَّةِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَيَنْتَهِيَنَّ بِهِمْ سُوءُ رَأْيِهِمْ حَتَّىٰ يُخْرِجُوا اللهَ مِنْ أَنْ يَكُونَ قَدَّرَ خَيْرًا، كَمَا أَخْرَجُوهُ مِنْ أَنْ يَكُونَ قَدَّرَ شَرًّا**»[٢]. هَذَا لَفظُ أَحمَدَ، ورِوايَةُ الآجُرِّيِّ مُختَصَرَةٌ.

---

(١) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (٢/ ٤١٦) (٩١١)، والآجري في «الشريعة» (٢/ ٩٥٤) (٥٥٠) عن يحيىٰ بن سعيد به.

(٢) أخرجه أحمد (١/ ٣٣٠) (٣٠٥٥)، والآجري في «الشريعة» (٢/ ٩٤٦) (٥٤٠)، وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده ضعيف.

وروى ابنُ أبي حاتِمٍ عن عَطاءِ بن أبي رَباحٍ قَالَ: «أَتيتُ ابنَ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وهو يَنزِع من زَمزَمَ وقد ابتلَّت أَسافِلُ ثِيَابِه، فقُلتُ له: قد تُكُلم فِي القَدَرِ، فقَالَ: أَوَقد فَعَلُوهَا؟ قُلتُ: نَعَم، قَالَ: فوَالله ما نَزَلت هَذِه الآيَةُ إِلَّا فِيهِم: ﴿مَسَّ سَقَرَ ﴿٤٨﴾ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ٤٨، ٤٩]، أُولَئِكَ شِرارُ هَذِه الأُمَّةِ، فلا تَعُودُوا مَرضاهُم، ولا تُصَلُّوا عَلَىٰ مَوتاهُم، إنْ رَأَيتُ أَحَدًا مِنهُم فَقَأْتُ عَينَيهِ بأَصبُعَيَّ هَاتَينِ»(١).

وروى ابنُ أبي حاتِمٍ -أيضًا- عن ابن زُرارَةَ، عن أبيه، عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أنَّه تَلَا هَذِه الآيَةَ: ﴿ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ ﴿٤٨﴾ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ قَالَ: **«نَزَلَتْ فِي أُنَاسٍ مِنْ أُمَّتِي يَكُونُونَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ يُكَذِّبُونَ بِقَدَرِ اللهِ»**(٢).

وقَالَ عَبدُ الله ابنُ الإمامِ أَحمَد: سَمِعتُ أبي -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- يَقولُ: «لا يُصَلَّىٰ خَلفَ القَدَرِيَّة والمُعتزِلَة والجَهمِيَّة»(٣).

وقَالَ أيضًا: «سَأَلتُ أبي مرَّةً أُخرَىٰ عن الصَّلاةِ خَلفَ القَدَرِيِّ؟ فقَالَ: إنْ كان يُخاصِم فِيهِ ويَدعُو إِلَيهِ فلا يُصَلَّىٰ خَلفَه»(٤).

وقَالَ أيضًا: «سَمِعتُ أبي وسَأَله عليُّ بنُ الجَهمِ عمَّن قَالَ بالقَدَر يَكُون كافِرًا؟

---

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٠/ ٣٣٢١) (١٨٧١٥) عن عطاء بن أبي رباح به، وانظر: «السلسلة الصحيحة» (٤/ ٥٣) تحت حديث رقم (١٥٣٩).

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم (١٠/٣٣٢١) (١٨٧١٤) عن ابن زرارة، عن أبيه، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وحسنه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (١٥٣٩).

(٣) انظر: «السنة» لعبد الله بن أحمد (١/ ٣٨٤) (٨٣٣).

(٤) انظر: «السنة» لعبد الله بن أحمد (١/ ٣٨٤) (٨٣٤).

قَالَ: إذا جَحَدَ العِلمَ؛ إذا قَالَ: إنَّ الله لم يَكُن عالِمًا حتَّىٰ خَلَق عِلمًا فعَلِم؛ فجَحَد عِلمَ الله فهو كافِرٌ»[١].

وقَالَ أيضًا: حدَّثَني الحَسَنُ بن عِيسَىٰ مَولَىٰ عَبدِ الله بنِ المُبارَكِ، حدَّثَني حمَّادُ بنُ قِيراطٍ، سَمِعتُ إبراهِيم بنَ طَهمَانَ يَقولُ: «الجَهمِيَّة كُفَّارٌ، والقَدَرِيَّة كُفَّارٌ»[٢].

ورَوَىٰ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة» عن عمَّارِ بنِ عَبدِ الجَبَّار قَالَ: سَمِعتُ عَبدَ الله بنَ المُبارَك يَقولُ: سَمِعتُ سُفيانَ الثَّورِيَّ يَقولُ: «الجَهمِيَّة كُفَّار، والقَدَرِيَّة كُفَّار، فقُلتُ لعَبدِ الله بنِ المُبارَك: فما رَأيُكَ؟ قَالَ: رَأيِي رَأيُ سُفيانَ»[٣].

وقَالَ عَبدُ الله ابنُ الإمام أَحمَد: حدَّثَني أبي، حدَّثَنا عَبدُ الرَّزَّاقِ، أَخبَرَنا مَعمَرٌ، عن قَتادَةَ، عن الحَسَن قَالَ: «مَن كَذَّب بالقَدَر فقد كَذَّب بالقُرآنِ»[٤].

ورَوَىٰ -أيضًا- فِي كتاب «الزُّهدِ» عن الحَسَن أنَّه قَالَ: «مَن كذَّب بالقَدَر فقَد كَفَر»[٥].

ورَوَىٰ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة» من طَرِيقِ سَلَمَةَ بنِ شَبيبٍ، حدَّثَنا مَرْوانُ بنُ

---

(١) انظر: «السنة» لعبد الله بن أحمد (٢/ ٣٨٥) (٨٣٥).

(٢) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ١٠٣) (٧).

(٣) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٧/ ٢٨)، وإسناده ضعيف، فيه: عبد الله بن عبد الوهاب الخوارزمي في حديثه نكارة، ورواه عن أحمد بن الأحجم المروزي قال ابن الجوزي عنه: كان كذابًا، انظر: «ديوان الضعفاء» (ص: ٢).

(٤) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (٢/ ٤٢٥) (٩٣٤)، ورجاله ثقات.

(٥) أخرجه عبد الله بن أحمد كما في «الزهد» (ص: ٢٣١) (١٦٤٥).

مُحَمَّد قَالَ: «سُئِل مالِكُ بنُ أَنَسٍ عن تزويجِ القَدَرِيِّ؛ فقَرَأَ: ﴿وَلَعَبۡدٞ مُّؤۡمِنٌ خَيۡرٞ مِّن مُّشۡرِكٖ وَلَوۡ أَعۡجَبَكُمۡۗ﴾ [البقرة: ٢٢١]»(١).

وقَالَ عَبدُ الله ابنُ الإمام أَحمَد: حدَّثني أبي، حدَّثنا مُؤَمَّلٌ، حدَّثنا عُمَر بن مُحَمَّدٍ، حدَّثنا نافِعٌ قَالَ: «قِيلَ لابنِ عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: إنَّ قومًا يقولُون: لا قَدَرَ! فقَالَ: أُولَئِك القَدَرِيُّون، أُولَئِك مَجوسُ هَذِه الأُمَّةِ»(٢).

وقَالَ أيضًا: حدَّثني أبي، حدَّثنا يَحيَىٰ بنُ بُكيرٍ، حدَّثنا جعفَرٌ -يَعني ابنَ زِيادٍ- عن عُبادَةَ بنِ مُسلِمٍ قَالَ مُجاهِدٌ: «لا يَكُون مَجوسِيَّة حتَّىٰ يَكُون قَدَرِيَّة، ثم يَتَزَندَقُوا ثمَّ يتَمَجَّسُوا»(٣).

وقَالَ أبو داوُد فِي «سُنَنِه»: حدَّثنا مُوسَىٰ بن إِسماعِيل، أخبَرَنا عَبدُ العَزيزِ بنُ أبي حازِمٍ، عن أبيه، عن ابن عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**القَدَرِيَّةُ مَجُوسُ هَذِهِ الأُمَّةِ؛ إِنْ مَرِضُوا فَلَا تَعُودُوهُمْ، وَإِنْ مَاتُوا فَلَا تَشْهَدُوهُمْ**».

ورَواهُ الحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» عن أبي بَكرٍ أَحمَدَ بنِ سَلمانَ بنِ الحَسَن الفَقيهِ، حدَّثَنا أبو داوُد سُليمانُ بنُ الأَشعَثِ... فذَكَره ثم قَالَ: «هَذَا حَديثٌ صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ الشَّيخَينِ إنْ صحَّ سَماعُ أبي حازِمٍ من ابنِ عُمَرَ ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلْخِيصِه».

---

(١) أخرجها أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٦/ ٣٢٦)، وصححه الألباني في «ظلال الجنة» (١٩٨).

(٢) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (٢/ ٤٣٣) (٩٥٨)، وإسناده صحيح.

(٣) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (٢/ ٤٣٣) (٩٦٠).

وقَالَ المُنذِرِيُّ: «هَذَا مُنقَطِعٌ؛ أبو حازِمٍ سَلَمةُ بنُ دِينارٍ لم يَسمَعْ مِنِ ابنِ عُمَر، وقد رُوِي هَذَا الحَديثُ من طُرُقٍ عن ابنِ عُمَر ليس فِيهَا شَيءٌ يَثبُتُ». انتهَىٰ.

وقد رَوَىٰ هَذَا الحَديثَ أبو بَكرٍ الآجُرِّيُّ من طَرِيقَينِ عن أبي حازِمٍ، عن نافِعٍ، عن ابنِ عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ولكن قَالَ أبو داوُد: إنَّ الإمام أَحمَد -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- أنكَرَه من حَديثِ أبي حازِمٍ عن نافِعٍ[1].

ورَواهُ الآجُرِّيُّ -أيضًا- من طَرِيقٍ آخَرَ عن الجُعَيدِ بنِ عَبدِ الرَّحمَنِ، عن نافِعٍ، عن ابنِ عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّهُ يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ يُكَذِّبُونَ بِالقَدَرِ، أَلَا أُولَئِكَ مَجوسُ هَذِهِ الأُمَّةِ، فَإِنْ مَرِضُوا فَلَا تَعُودُوهُمْ، وَإِنْ مَاتُوا فَلَا تَشْهَدُوهُمْ**». ورَواهُ الطَّبَرانِيُّ فِي «الصَّغيرِ» من حَديث الجُعَيد به[2].

ورَوَىٰ أبو داوُد عن عُمَر مَولَىٰ غُفْرَةَ، عن رَجُلٍ من الأَنصارِ، عن حُذَيفَة بن اليَمانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لِكُلِّ أُمَّةٍ مَجُوسٌ، وَمَجُوسُ هَذِهِ الأُمَّةِ الَّذِينَ يَقُولُونَ: لَا قَدَرَ، مَنْ مَاتَ مِنْهُمْ فَلَا تَشْهَدُوا جَنَازَتَهُ، وَمَنْ مَرِضَ مِنْهُمْ فَلَا تَعُودُوهُمْ، وَهُمْ شِيعَةُ الدَّجَّالِ، وَحَقٌّ عَلَىٰ اللهِ أَنْ يُلْحِقَهُمْ بِالدَّجَّالِ**»[3].

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٦٩١)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ١٥٩) (٢٨٦)، والآجري في «الشريعة» (٢/ ٨٠١) (٣٨١) و(٢/ ٨٠٣) (٣٨٢)، وحسنه الألباني في «مشكاة المصابيح» (١٠٧)، وانظر: «مختصر سنن أبي داود» للمنذري (٣/ ٢٧٢).

(٢) أخرجه الآجري في «الشريعة» (٢/ ٨٠٤) (٣٨٣)، والطبراني في «الصغير» (٢/ ٧١) (٨٠٠) من طريق الجُعَيْد بن عبد الرحمن به.

(٣) أخرجه أبو داود (٤٦٩٢)، وعبد الله بن أحمد في «السنة» (٢/ ٤٣٣) (٩٥٩) عن حذيفة بن

ورَواهُ عَبدُ الله ابنُ الإمام أَحمَد فِي كتاب «السُّنَّة»، عن أبيه، عن مُؤَمَّلٍ، عن عُمَر مَولَىٰ غُفْرَةَ بنَحوِه.

قَالَ المُنذِرِيُّ: «عُمَر مَولَىٰ غُفرَةَ لا يُحتَجُّ بحَديثِه، ورَجلٌ من الأَنصارِ مَجهولٌ، وقد رُوِيَ من طَريقٍ آخَرَ عن حُذَيفَة ولا يَثبُتُ». انتَهَىٰ.

ورَوَىٰ الآجُرِّيُّ بإِسنادِه عن حُذَيفَةَ بنِ اليَمانِ رَضِيَ اللهُ عَنهُمَا قَالَ: «لَتَتَّبِعُنَّ أَمْرَ مَن كان قَبلَكم حَذوَ النَّعلِ بالنَّعلِ، لا تُخطِئون طَريقَتَهم ولا تُخطِئُكم، ولَتُنقَضَنَّ عُرَىٰ الإِسلامِ عُروَةً فعُروَةً، ويَكُون أَوَّلُ نَقضِها الخُشوعَ حتَّىٰ لا تَرَىٰ خاشِعًا، وحتَّىٰ يَقولُ أَقوامٌ: ذَهَب النِّفاقُ من أُمَّة مُحَمَّد صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ فما بالُ صَلواتِ الخَمسِ؟! لَقَد ضَلَّ مَن كان قَبلَنا حتَّىٰ ما يُصلُّون بصَلاةِ نَبيِّهم، أُولَئِك المُكَذِّبون بالقَدَر، وهم أَسبابُ الدَّجَّال، وحقٌّ عَلَىٰ الله أن يَمحَقَهُم». ورَواهُ الحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» وقَالَ: «صَحيحُ الإِسنادِ ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلْخِيصِه»[1].

ورَوَىٰ ابنُ ماجَهْ فِي «سُنَنِه» عن مُحَمَّدِ بنِ المُصَفَّىٰ، عن بَقِيَّةَ بنِ الوَليدِ، عن الأَوزاعِيِّ، عن ابنِ جُرَيجٍ، عن أَبي الزُّبَيرِ، عن جابرِ بنِ عَبدِ الله رَضِيَ اللهُ عَنهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ مَجُوسَ هَذِهِ الأُمَّةِ المُكَذِّبُونَ بِأَقْدَارِ اللهِ، إِنْ مَرِضُوا فَلَا**

=

اليمان، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٤٧١٢)، وانظر: «مختصر سنن أبي داود» للمنذري (٣/ ٢٧٣).

(١) أخرجه الآجري في «الشريعة» (١/ ٣٢٢) (٣٥)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٥١٦) (٨٤٤٨) عن حذيفة رَضِيَ اللهُ عَنهُ قوله.

تَعُودُوهُمْ، وَإِنْ مَاتُوا فَلَا تَشْهَدُوهُمْ، وَإِنْ لَقِيتُمُوهُمْ فَلَا تُسَلِّمُوا عَلَيْهِمْ».

ورَواهُ الطَّبَرانِيُّ فِي «الصَّغير» عن عَبدِ الله بنِ الصَّقرِ السُّكَّرِيِّ، عن مُحَمَّد بنِ المُصَفَّىٰ.

ورَواهُ الآجُرِّيُّ، عن الفِريابِيِّ، عن مُحَمَّدِ بنِ المُصَفَّىٰ... فذَكَره إِلَىٰ قَولِه: «**فَلَا تَشْهَدُوهُمْ**» ولَيسَ عِندَه ما بَعدَه[1].

وقد أُعِلَّ هَذَا الحَديثُ بأَنَّ بَقِيَّةَ بنَ الوَليدِ عَنعَنَه مع كَثرَةِ تَدليسِه.

ورَوَىٰ الآجُرِّيُّ من طَرِيقَين عن مَكحولٍ، عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ نَحوَ حَديثِ جابِرٍ وابنِ عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ، وأُعِلَّ بالانقِطَاعِ، قَالَ ابنُ القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «لم يَسمَعْ مَكحولٌ من أبي هُرَيرَةَ»[2].

وقَالَ عَبدُ الله ابنُ الإمام أَحمَد: حدَّثَني أبي، حدَّثَنا وَكيعٌ، حدَّثَني القاسِمُ بن حَبيبٍ، عن رَجُلٍ يُقالُ له نِزارٌ، عن عِكرِمَةَ، عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قَالَ: «صِنفانِ من هَذِه الأُمَّة ليس لهم فِي الإِسلامِ نَصيبٌ: المُرجِئَة والقَدَرِيَّة».

ورَواهُ التِّرمِذِيُّ من حَديثِ القاسِمِ بنِ حَبيبٍ، وعليِّ بنِ نِزارٍ، عن نِزارٍ.

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٩٢)، والطبراني في «الصغير» (١/ ٣٦٨) (٦١٥)، والآجري في «الشريعة» (٢/ ٨٠٥) (٣٨٤) عن جابر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (١٩٧٥).

(٢) أخرجه الآجري في «الشريعة» (٢/ ٨٠٦) (٣٨٥) و(٣٨٦) عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ بلفظ: «لكل أمة مجوس، وإن مجوس هذه الأمة القدرية، فلا تعودوهم إذا مرضوا، ولا تصلوا عليهم إذا ماتوا».

وابنُ ماجَهْ من حَديثِ عليِّ بنِ نِزارٍ، عن أبيه، عن عِكرِمَةَ، عن ابن عبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا مرفوعًا، وقَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ حَسَن غَريبٌ».

ورَواهُ ابنُ ماجَهْ -أيضًا- من حَديثِ عبد الله بنِ مُحَمَّدٍ اللَّيثِيِّ، حدَّثَنا نِزارُ بن حَيَّانَ، عن عِكرِمَةَ، عن ابن عَبَّاسٍ وعن جابِرِ بنِ عَبدِ الله رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمۡ قالا: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي لَيْسَ لَهُمَا فِي الإِسْلَامِ نَصِيبٌ: أَهْلُ الإِرْجَاءِ، وَأَهْلُ القَدَرِ**»[1].

ورَوَىٰ الآجُرِّيُّ من حَديثِ عِكرِمَةَ، عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ مَرفوعًا بنَحوِه[2].

ورَوَىٰ البُخارِيُّ فِي «التَّاريخِ الكَبير» وأبو بَكرٍ الآجُرِّيُّ من طَريقَينِ؛ عن عَمرِو بنِ مُهاجِرٍ، عن عُمَر بنِ عَبدِ العَزيزِ، عن يَحيَىٰ بن القاسِمِ، عن أبيه، عن جَدِّه عَبدِ الله بنِ عَمرِو بن العاصِ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**مَا هَلَكَتْ أُمَّةٌ قَطُّ إِلَّا بِالإِشْرَاكِ بِاللهِ، وَمَا أَشْرَكَتْ أُمَّةٌ قَطُّ إِلَّا وَكَانَ بُدُوُّ إِشْرَاكِهَا التَّكْذِيبَ بِالقَدَرِ**»[3].

قَالَ ابنُ القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «هَذَا الإِسنادُ لا يُحتَجُّ به، قَالَ: وأجوَدُ ما فِي

---

(١) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٢٥) (٦٦٦)، والترمذي (٢١٤٩)، وابن ماجه (٦٢) عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا، وأخرجه ابن ماجه أيضًا (٧٣) عن ابن عباس وعن جابر بنِ عَبدِ الله رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمۡ، وضعف الألباني جميع تلك الطرق في «ضعيف الجامع» (٣٤٩٨).

(٢) أخرجه الآجري في «الشريعة» (٢/ ٨١٣) (٣٩٢) عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ بلفظ: «**صنفان من أمتي ليس لهما في الإسلام نصيب...**» الحديث.

(٣) أخرجه الآجري في «الشريعة» (٢/ ٨٠٨) (٣٨٧) و(٢/ ٨٠٩) (٣٨٨)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٧/ ١٦٣) عن عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا.

الباب حَديثُ حَيوَةَ بنِ شُريحٍ: أخبَرَنِي أبو صَخرٍ، حدَّثَني نافِعٌ: أنَّ ابن عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا جاءَهُ رَجلٌ فقَالَ: إنَّ فُلانًا يَقرَأُ عَلَيك السَّلامَ، فقَالَ: إنَّه قد بَلَغني أنَّه قد أَحدَثَ، فإنْ كان قد أَحدَثَ فلا تُقرِئه منِّي السَّلامَ، فإنِّي سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقولُ: «**يَكُونُ فِي هَذِهِ الأُمَّةِ** -أو: **فِي أُمَّتِي**- **خَسْفٌ أَوْ مَسْخٌ أَوْ قَذْفٌ فِي أَهْلِ القَدَرِ**». قَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ غَريبٌ». انتهَىٰ.

وقد رَواهُ ابن ماجَهْ فِي «سُنَنِه» من حَديثِ حَيوَةَ بنِ شُريحٍ، عن أبي صَخرٍ، وعِندَه بالواو فِي قَولِه: «**مَسْخٌ وَخَسْفٌ وَقَذْفٌ**» فأَفادَ أنَّ «أو» فِي رِوايَةِ التِّرمِذِيِّ بمَعنَىٰ الواو، ولَيسَت للتَّنويعِ ولا للشَّكِّ.

ورَواهُ الإِمام أَحمَد فِي «مُسْنَدِه» **فقَالَ**: حدَّثَنا هَارُون بنُ مَعروفٍ، أخبَرَنا عَبدُ الله بنُ وَهبٍ، أخبَرَنِي أبو صَخرٍ، عن نافِعٍ قَالَ: بينما نَحنُ عِندَ عَبدِ الله بن عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قُعودًا إذ جاء رجلٌ فقَالَ: إنَّ فُلانًا يَقرَأُ عَلَيك السَّلامَ -لرَجلٍ من أَهلِ الشَّامِ- فقال عَبدُ الله: بَلَغني أنَّه أَحدَثَ حَدَثًا، فإنْ كان كَذَلِكَ فلا تَقرَأَنَّ عَلَيهِ منِّي السَّلامَ، سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقولُ: «**إِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي مَسْخٌ وَقَذْفٌ، وَهُوَ فِي الزِّنْدِيقِيَّةِ وَالقَدَرِيَّةِ**».

وقَالَ الإِمام أَحمَد أيضًا: حدَّثَنا أبو عَبدِ الرَّحمنِ عَبدُ الله بنُ يَزيدَ، حدَّثَنا سَعيدُ -يَعنِي: ابنَ أبي أَيُّوبَ- حدَّثَني أبو صَخرٍ، عن نافِعٍ قَالَ: كان لابن عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا صَديقٌ من أَهلِ الشَّامِ يُكاتِبُه، فكَتَب إِلَيهِ مرَّةً عَبدُ الله بنُ عُمَر: إنَّه بَلَغني أنَّكَ تكَلَّمْتَ فِي شَيءٍ من القَدَر، فإيَّاكَ أن تَكتُبَ إليَّ فإنِّي سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقولُ:

«سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي أَقْوَامٌ يُكَذِّبُونَ بِالقَدَرِ».

ورَواهُ أبو داوُد فِي «سُنَنِه» وعَبدُ الله ابنُ الإمام أَحمَد فِي كتاب «السُّنَّة» كِلاهُما عن أبي عَبدِ الله أَحمَد بنِ حَنبَلٍ -رَحِمَه الله تعالَىٰ-.

ورَواهُ الحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» من طَرِيقِ عَبدِ الله ابنِ الإمام أَحمَد عن أبيه، ومن طَرِيقِ السَّرِيِّ بنِ خُزَيمَةَ، كِلاهُما عن عَبدِ الله بنِ يَزِيدَ المُقرِي، ثمَّ قَالَ الحاكِم: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ مُسلِم ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «تَلْخِيصِه»[1].

ورَوَىٰ الإمام أَحمَدُ والبُخارِيُّ فِي «التاريخ الكَبِير» وأبو داوُد وعَبدُ الله ابنُ الإمام أَحمَد وابنُ حِبَّان فِي «صَحِيحِه» والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنهُ، عن عُمَر بن الخَطَّاب رَضِيَ اللهُ عَنهُ قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ يَقولُ: «**لا تُجَالِسُوا أَهْلَ القَدَرِ وَلا تُفَاتِحُوهُمْ**»[2].

ورَوَىٰ البُخارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الكَبِير» عن إِبراهِيمَ بنِ مُحَمَّد بن عليٍّ بنِ عَبدِ الله بنِ جَعفَرٍ، عن أبيه: سَمِعَ ابنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُمَا قَالَ: «كلُّ شَيءٍ بِقَدَرٍ حتَّىٰ

(١) أخرجه الترمذي (٢١٥٢)، وابن ماجه (٤٠٦١)، وأحمد (٢/ ١٣٦) (٦٢٠٨) و(٢/ ٩٠) (٥٦٣٩)، وأبو داود (٤٦١٣)، وعبد الله بن أحمد في «السنة» (٢/ ٤١٨) (٩١٧) والحاكم في «المستدرك» (١/ ١٥٨) (٢٨٥)، وغيرهم، وحسنه الألباني في «مشكاة المصابيح» (١١٦).

(٢) أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٣/ ١٥)، وأبو داود (٤٧١٠)، وابن حبان في «صحيحه» (١/ ٢٨٠) (٧٩)، وعبد الله بن أحمد في «السنة» (٢/ ٣٨٧) (٨٤١)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ١٥٩) (٢٨٧)، وضعفه الألباني في «مشكاة المصابيح» (١٠٨).

وَضعُكَ يَدَكَ عَلَىٰ خَدِّك»[١].

وقَالَ عَبدُ الله ابنُ الإمام أَحمَد: حدَّثني أبي، حدَّثنا عَبدُ الصَّمَد، حدَّثنا عِكرِمَةُ، «سَأَلتُ يَحيَىٰ بنَ أبي كَثيرٍ عن القَدَرِيَّة، فقَالَ: هم الَّذين يَقُولُون: إنَّ اللهَ لم يُقَدِّرِ الشَّرَّ»[٢].

ورَوَىٰ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة» عن المُزَنِيِّ قَالَ: قَالَ الشَّافِعِيُّ: «تدرِي مَن القَدَرِيُّ؟ القَدَرِيُّ الَّذِي يَقولُ: إنَّ اللهَ لم يَخلُقِ الشَّرَّ حتَّىٰ عَمِلَ به»[٣].

ورَأيتُ فِي عَقِيدَةٍ مَنسُوبَةٍ للإمامِ أَحمَد -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- ما نصُّه: «القَدَرِيَّة هم الَّذين يَزعُمون أنَّ الاستِطاعَةَ والمَشِيئَةَ والقُدرَةَ إِلَيهم، وأَنَّهُم يَملِكون لأَنفُسِهِم الخَيرَ والشَّرَّ، والضَّرَّ والنَّفعَ، والطَّاعَةَ والمَعصِيَةَ، والهُدَىٰ والضَّلالَةَ، بَدءًا من أَنفُسِهم، من غَيرِ أن يَكُونَ سَبَق لَهُم ذَلِكَ من الله، أو فِي عِلمِ الله، وقَولُهم يُضارِع قَولَ المَجوسِيَّة والنَّصرانِيَّة»[٤]. انتَهَىٰ.

قَالَ الخَطَّابي -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «إنَّما جَعَلهم مَجوسًا لمُضاهَاةِ مَذهَبِهم مَذهبَ المَجُوسِ فِي قَولِهم بالأَصلَينِ وهما: النُّورُ والظُّلمَة، يَزعُمون أنَّ الخَيرَ من فِعلِ النُّورِ، والشَّرَّ من فِعلِ الظُّلمَة، فصَارُوا ثَانَوِيَّة، وكَذَلِكَ القَدَرِيَّة يُضِيفون الخَيرَ

---

(١) أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (١/ ٣١٨) عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

(٢) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (٢/ ٣٩٢) (٨٥٠).

(٣) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٩/ ١١٣) عن الشافعي قوله.

(٤) انظر: «طبقات الحنابلة» (١/ ٣٢).

إِلَىٰ الله عَزَّوَجَلَّ والشَّرَّ إِلَىٰ غَيرِه، والله سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ خالِقُ الخَيرِ والشَّرِّ، لا يَكونُ شيءٌ مِنهُما إلَّا بمَشِيئَتِه، وخَلْقُه الشَّرَّ شَرًّا فِي الحِكمَة كخَلقِه الخَيرَ خيرًا؛ فالأمرانِ مُضافانِ إِلَيهِ خَلقًا وإِيجادًا، وإلىٰ الفاعِلِين لهما من عِبادِه فِعلًا واكتِسابًا»(١). انتَهىٰ.

وقَالَ شَيخُ الإِسلامِ أبو العبَّاسِ بنُ تَيمِيَّة -قدَّس الله رُوحَه-: «أَهلُ الضَّلالِ الخائِضُون فِي القَدَر انقَسَموا إِلَىٰ ثَلاثِ فِرَق: مَجُوسِيَّة، ومُشرِكِيَّة، وإِبلِيسِيَّة.

فالمَجُوسِيَّة: الَّذين كَذَّبوا بقَدَرِ الله، وإنْ آمَنوا بأَمرِه ونَهيِه، **فغُلاتُهم** أَنكَروا العِلمَ والكتابَ، ومُقتَصِدوهم أنكَروا عُمومَ مَشِيئَتِه وخَلقِه وقُدرَتِه، وهَؤُلاءِ هم المُعتزِلَة ومَن وافقَهُم.

والفِرقَة الثَّانِية: المُشرِكِيَّة: الَّذين أقَرُّوا بالقَضاءِ والقَدَر، وأَنكَروا الأَمرَ والنَّهيَ، قَالَ تعالَىٰ: ﴿سَيَقُولُ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن شَىْءٍ﴾ [الأنعام: ١٤٨]؛ فمَن احتَجَّ عَلَىٰ تَعطيلِ الأَمرِ والنَّهيِ بالقَدرِ فهو من هَؤُلاءِ، وهذا قد كَثُر فِيمَن يدَّعي الحَقيقَةَ من المُتَصَوِّفة.

والفِرقَة الثَّالِثة: وهم الإِبلِيسِيَّة: الَّذين أَقَرُّوا بالأَمرَينِ، لَكِنْ جعَلوا هَذَا مُتناقِضًا من الرَّبِّ سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ، وطَعَنوا فِي حِكمَتِه وعَدلِه، كما يُذكَر ذَلِكَ عن إِبلِيسَ مُقَدَّمِهِم، كما نَقَله أَهلُ المَقالاتِ، ونُقِل عن أَهلِ الكِتابِ»(٢). انتَهىٰ.

---

(١) انظر: «معالم السنن» (٤/ ٣١٧).

(٢) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (٣/ ١١١).

وأوَّلُ مَن تكَلَّم فِي القَدَرِ مَعبَدٌ الجُهَنِيُّ؛ أَخَذ ذَلِكَ عن نَصرانِيٍّ مُرتَدٍ عن الإِسلامِ.

وقد رَوَىٰ الطَّبَرانِيُّ وغَيرُه بإِسنادٍ فِيهِ مَقالٌ عن ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مرفوعًا: «**اتَّقُوا القَدَرَ فَإِنَّهُ شُعْبَةٌ مِنَ النَّصْرَانِيَّةِ**»(١).

قَالَ أبو بَكرٍ الآجُرِّيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: أخبَرَنا الفِريابِيُّ قَالَ: حدَّثَنا صَفوانُ بنُ صالِحٍ قَالَ: حدَّثَنا مُحَمَّد بن شُعَيبٍ قَالَ: سَمِعتُ الأَوزاعِيَّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- يَقولُ: «أَوَّلُ مَن نَطَق فِي القَدَر رَجلٌ من أَهلِ العِراقِ يُقَالُ له: سُوسَن، وكان نَصرَانِيًّا فأَسلَمَ ثمَّ تَنَصَّرَ؛ فأَخَذ عنه مَعبَدٌ الجُهَنِيُّ، وأَخذ غَيلانُ عن مَعبَدٍ»(٢).

وقَالَ أيضًا: أخبَرَنا الفِريابِيُّ قَالَ: حدَّثَنا أَحمَدُ بنُ خالِدٍ قَالَ: حدَّثَنا مُعاذُ بن مُعاذٍ قَالَ: سَمِعتُ ابنَ عَونٍ يَقولُ: «أَوَّلُ مَن تَكَلَّم من النَّاس فِي القَدَرِ بالبَصرَة مَعبَدٌ الجُهَنِيُّ، وأبو يُونُسَ الأُسوارِيُّ»(٣).

وقَالَ عَبدُ الله ابنُ الإمام أَحمَد: حدَّثَني أبي، حدَّثَنا مَرحومُ بنُ عَبدِ العزيز العطَّارُ، سَمِعتُ أبي وعمِّي يَقُولانِ: «سَمِعنا الحَسَن وهو يَنهَىٰ عن مُجالَسَة مَعبَدٍ الجُهَنِيِّ يَقولُ: لا تُجالِسُوه فإنَّه ضالٌّ مُضِلٌّ، قَالَ مَرحومٌ: قَالَ أبي: ولا أَعلَمُ أحدًا يَومَئِذٍ يتكَلَّم فِي القَدرِ غَيرَ مَعبَدٍ، ورَجلٌ من الأَساوِرَة يُقَالُ له: سَسَوَيْهِ».

---

(١) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١١/ ٢٦٢) (١١٦٨٠)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ٢٠٢) (١١٨٥٢)، وقال: «فيه نزار بن حبان وهو ضعيف».

(٢) أخرجه الآجري في «الشريعة» (٢/ ٩٥٩) (٥٥٥) عن الأوزاعي قوله.

(٣) أخرجه الآجري في «الشريعة» (٢/ ٩٦٠) (٥٥٧).

وهَكَذا رَواهُ الآجُرِّيُّ عن أَحمَد بنِ مُحَمَّد بنِ شاهِينَ، عن عمَّارِ بنِ خالِدٍ الواسِطِيِّ، عن مَرحومٍ... فذَكَره إلَّا أنَّه قَالَ: يقال له: شِيشَنْوَيْهِ»[١].

قلت: لعل هَذَا لقب لأبي يونس الأُسوارِي.

قَالَ الحافِظُ ابنُ كَثيرٍ -رَحِمَه الله تعالَىٰ-: «وكان مَعبَدٌ ممَّن خَرَج مع ابنِ الأَشعَث؛ فعَاقَبه الحجَّاجُ عُقوبَةً عَظيمَةً بأَنواعِ العَذابِ ثمَّ قَتَله.

وقَالَ سَعيدُ بنُ عُفيرٍ: بل صَلَبه عَبدُ المَلِك بنُ مَرْوانَ فِي سَنَة ثَمانِين بدِمَشقَ ثمَّ قَتَله»[٢]. انتَهىٰ.

وأمَّا غَيلانُ: فقَتَله هِشامُ بنُ عَبدِ المَلِك، وصَلَبه عَلَىٰ باب دِمَشقَ. ذَكَر ذَلِكَ عَبدُ الله ابن الإِمام أَحمَد فِي كتاب «السُّنَّة»، وأبو بَكرٍ الآجُرِّيُّ فِي كتاب «الشَّريعَة»[٣].

ورَوَىٰ مالِكٌ فِي «المُوَطَّأ» عن عمِّه أَبي سُهَيلِ بنِ مالِكٍ أنَّه قَالَ: «كُنتُ أَسيرُ مع عُمَر بن عَبدِ العزيز فقَالَ: مَا رَأيُكَ فِي هَؤُلاءِ القَدَرِيَّة؟ فقُلتُ: رَأيِي أن تَستَتِيبَهُم، فإن قَبِلوا وإلَّا عَرَضْتَهُم عَلَىٰ السَّيفِ، فقال عُمَرُ بنُ عَبدِ العَزيزِ: وذَلِكَ رَأيِي، قَالَ مالِكٌ: وذَلِكَ رَأيِي»[٤].

---

(١) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (٢/ ٣٩١) (٨٤٩)، والآجري في «الشريعة» (٢/ ٩٥٤) (٥٥١).

(٢) انظر: «البداية والنهاية» (١٢/ ٣٠٣).

(٣) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (٢/ ٤٢٩) (٩٤٨)، وذكره الآجري في «الشريعة» (٥/ ٢٥٥٥).

(٤) أخرجه مالك في «الموطأ» (٢/ ٩٠٠) (٦) عن عمه أبي سهيل بن مالك به.

ورَوَىٰ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة» عن سَعيدِ بنِ عَبدِ الجبَّار قَالَ: سَمِعتُ مالِكَ بنَ أنسٍ يَقولُ: «رَأيِي فِيهِم أن يُستَتابوا، فإنْ تابُوا وإلَّا قُتِلوا؛ يَعنِي القَدَرِيَّةَ»(١).

قُلتُ: ولم يَزَل مَذهَبُ القَدرِيَّة الَّذين سمَّاهم النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَجوسَ هَذِه الأُمَّة سارِيًا فِي كَثيرٍ من المُنتَسِبين إِلَىٰ الإسلامِ مُنذُ آخِرِ عَصرِ الصَّحابَة -رِضوانُ الله عَلَيهِم أَجمَعِينَ- إِلَىٰ زَمانِنا هَذَا.

وقد انتُدِب فِي هَذِه الأَزمانِ لتَقرِير قَولِ القَدَرِيَّة النُّفاةِ ونَشرِه عدوُّ الله صاحِبُ «الأَغلالِ» الجامِعِ للكَثيرِ من أَشتاتِ الكُفرِ والضَّلالِ(٢).

ولولا خَشيَةُ الإِطالَةِ لَذَكَرتُ جُملَةً من كَلامِه، وبيَّنتُ فَسادَه وتَناقُضَه، ومُخالَفَته لِمَا أخبَرَ الله تَعالَىٰ فِي آياتٍ كَثيرَةٍ من كِتَابِه، ولِمَا أَخبَرَ به رَسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الأَحادِيثِ الثَّابِتَة عنه، ولِمَا كان عَلَيهِ أَهلُ السُّنَّة والجَماعَة من الإِيمانِ بالقَضاءِ والقَدَر، وأنَّ الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ قدَّر مَقادِيرَ الخَلائِقِ قَبلَ أن يَخلُقَ السَّمواتِ والأَرضِ بخَمسِينَ أَلْفِ سَنَة، وكَتَب جَميعَ ما قَدَّره وقَضاهُ فِي اللَّوحِ

(١) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٦/ ٣٢٦) عن مالك بن أنس قوله.

(٢) كتاب «هذه هي الأغلال» لعبد الله بن علي القصيمي، من المصنفات التي ردت عليه: كتاب «تنزيه الدين وحملته ورجاله مما افتراه القصيمي في أغلاله» لعلامة القصيم الشيخ عبد الرحمن السعدي رَحِمَهُ اللَّهُ، وكتاب «بيان الهدىٰ من الضلال في الرد علىٰ صاحب الأغلال» للشيخ إبراهيم السويح رَحِمَهُ اللَّهُ، وكتاب «الرد القويم علىٰ ملحد القصيم» للشيخ عبد الله بن يابس رَحِمَهُ اللَّهُ، وكتاب «الشواهد والنصوص من كتاب الأغلال، علىٰ ما فيه من زيغ وكفر وضلال» للشيخ محمد عبد الرزاق حمزة رَحِمَهُ اللَّهُ، وغير ذلك.

المَحفوظِ عِندَه، فلا يُزادُ أحدٌ عَلَىٰ وَقتِه المُقَدَّر له ولا يَنقُصُ عنه، ولا يتقَدَّمُ شَيءٌ عَلَىٰ وَقتِه المُقَدَّر له ولا يتأَخَّر عنه، والعِبادُ مع ذَلِكَ مَأمُورون بالسَّعيِ والاكتِسابِ، والأَخذِ بالأَسبابِ المَأمورِ بِها فِي تَحصِيلِ ما ينفَعُهُم ودَفعِ ما يَضُرُّهم، مع التَّوَكُّلِ عَلَىٰ الله تعالَىٰ، والتَّسليمِ لقَضائِه وقَدَره؛ فإنَّه ما شَاءَ كان وما لَم يَشَأْ لم يَكُن، لا رادَّ لِمَا قَضَىٰ، ولا مانِعَ لِمَا أَعطَىٰ، ولا مُعطِيَ لِمَا مَنَع، قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ ۗ إِنَّ ذَٰلِكَ فِى كِتَٰبٍ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [الحج: ٧٠].

وقَالَ تعالَىٰ: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٢٢﴾ لِّكَيْلَا تَأْسَوْا۟ عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا۟ بِمَآ ءَاتَىٰكُمْ﴾ الآيَةَ [الحديد: ٢٢، ٢٣].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿وَكُلَّ شَىْءٍ أَحْصَيْنَٰهُ فِىٓ إِمَامٍ مُّبِينٍ﴾ [يس: ١٢]، والآياتُ فِي هَذَا المَعنَىٰ كَثيرَةٌ جدًّا.

والأَخذُ بالأَسبابِ مِنهُ ما هو واجِبٌ، ومنه ما هو مُستَحَبٌّ، ومنه ما هو مُباحٌ، ومع هَذَا فالاعتِمادُ عَلَىٰ الأَسبابِ والثِّقةُ بِها -كما يَدعُو إِلَيهِ صاحِبُ «الأَغلالِ» وأَضرابُه- شِركٌ بالله تَعالَىٰ، ومَحوُ الأَسبابِ أن تَكُون أَسبابًا نَقصٌ فِي العَقلِ، وقَدحٌ فِي الشَّرعِ، وتَركُ الأَخذِ بالأَسبابِ مع القُدرَة عَلَىٰ الأَخذِ بِها عَجزٌ مَحضٌ وكَسَلٌ، وقد كان النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ يتعَوَّذ من العَجزِ والكَسَل». رَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ والشَّيخانِ وأَهلُ السُّنَنِ إِلَّا ابنَ ماجَهْ، من حَديثِ أنسِ بنِ مالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُ(١).

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ١١٣) (١٢١٣٤)، والبخاري (٢٨٢٣)، ومسلم (٢٧٠٦)، وأبو داود (١٥٤٠)، والترمذي (٣٤٨٤)، والنسائي (٥٤٤٨)، وغيرهم عن أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنهُ.

وثبت عنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قَالَ: «**احْرِصْ عَلَىٰ مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللهِ وَلَا تَعْجَزْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ، فَلَا تَقُلْ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَانَ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَرُ اللهِ وَمَا شَاءَ فَعَلَ، فَإِنَّ (لَوْ) تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ**». رَواهُ مُسلِمٌ من حَديث أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ[(١)].

ورَوَىٰ الطَّبَرانِيُّ وغَيرُه من حَديث أبي أُمامَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ نَفَثَ فِي رُوعِي: أَنَّ نَفْسًا لَنْ تَمُوتَ حَتَّىٰ تَسْتَكْمِلَ أَجَلَهَا، وَتَسْتَوْعِبَ رِزْقَهَا، فَاتَّقُوا اللهَ وَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ**»[(٢)].

ورَوَىٰ التِّرمِذِيُّ من حَديثِ أنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يا رَسُولَ الله، أَعقِلُ نَاقَتِي وأتوَكَّلُ، أو أُطلِقُها وأتوَكَّلُ؟ فقَالَ: «**اعْقِلْهَا وَتَوَكَّلْ**»[(٣)].

ورَوَىٰ الطَّبَرانِيُّ والحاكِمُ وابنُ حِبَّان فِي «صَحِيحَيهِما» من حَديث عَمرِو بن أُمَيَّة الضَّمرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ نحوَه[(٤)].

---

(١) أخرجه مسلم (٢٦٦٤)، وغيره من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٨/ ١٦٦) (٧٦٩٤)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٤/ ٧٢) (٦٢٩٣)، وقال: «فيه بقية، وهو لين الحديث».

(٣) أخرجه الترمذي (٤/ ٦٦٨) (٢٥١٧) عن أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع» (١٠٦٨)، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٢/ ٥١٠) (٧٣١)، والحاكم في «المستدرك» (٣/ ٧٢٢) (٦٦١٦) عن جعفر بن عمرو بن أمية، عن أبيه، وقال الألباني في «التعليقات الحسان» (٢/ ١٥٠): «حسن لغيره».

(٤) أخرجه الطبراني كما في «جامع المسانيد» (٦/ ٤٨٦) (٨١٧٧)، وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ٢٩١) (١٨٠٩٧)، وعزاه للطبراني في «الكبير» أيضًا، وأخرجه الحاكم في «المستدرك» (٣/ ٧٢٢) (٦٦١٦)، وابن حبان في «صحيحه» (٢/ ٥١٠) (٧٣١)، وحسنه =

إلىٰ غيرِ ذَلِكَ من الأَحادِيثِ الدَّالَّة عَلَىٰ أنَّ الأَخْذَ بالأَسبابِ مَشروعٌ، وذَلِكَ لا يُنافِي التَّوَكُّلَ، ولَكِنْ لا يُعتَمَدُ عَلَىٰ الأَسبابِ ويُوثَقُ بِها، كما يَدعُو إِلَيهِ صاحِبُ «الأَغلالِ» وأَضرابُه، وإنَّما يُعتَمَد ويُوثَق بالله تَعالَىٰ المُسَبِّب المُيَسِّر، القابِضِ الباسِطِ، الخافِضِ الرَّافِعِ، المُعِزِّ المُذِلِّ، الَّذِي إن شَاءَ جَعَل فِي الأَسبابِ مَنفَعَةً لصاحِبِها، وإنْ شَاءَ جَعَل فِيهَا مَضَرَّةً له، وإنْ شَاءَ أَعطاهُ، وإنْ شَاءَ حَرَمه، فلم يَنتَفِعْ بعَمَلِه وأَسبابِه، وكلُّ ذَلِكَ جارٍ عَلَىٰ وَفْقَ الحِكمَة البالِغَة، وما قدَّرَه الرَّبُّ وقَضاهُ قَبلَ أن يَخلُقَ هَذَا العالَمَ بخَمسِينَ أَلفِ سَنَةٍ، وهذا ممَّا يُنكِره صاحِبُ «الأَغلالِ» وأَضرابُه من الزَّنادِقَة والمَلاحِدَة والقَدَرِيَّة الَّذين هم مَجوسُ هَذِه الأُمَّة.

وما أَشبَهَ صاحِبَ الأَغلالِ وأَضرابَه بالَّذين قَالَ الله تَعالَىٰ فيهم: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَٰطِينَ ٱلْإِنسِ وَٱلْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ ٱلْقَوْلِ غُرُورًا ۚ وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ ۖ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴿١١٢﴾ وَلِتَصْغَىٰٓ إِلَيْهِ أَفْـِٔدَةُ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْـَٔاخِرَةِ وَلِيَرْضَوْهُ وَلِيَقْتَرِفُوا۟ مَا هُم مُّقْتَرِفُونَ﴾ [الأنعام: ١١٢، ١١٣].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿أَفَمَن زُيِّنَ لَهُۥ سُوٓءُ عَمَلِهِۦ فَرَءَاهُ حَسَنًا ۖ فَإِنَّ ٱللَّهَ يُضِلُّ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِي مَن يَشَآءُ ۖ فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسَرَٰتٍ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ [فاطر: ٨].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿لِيَحْمِلُوٓا۟ أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۙ وَمِنْ أَوْزَارِ ٱلَّذِينَ يُضِلُّونَهُم بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ أَلَا سَآءَ مَا يَزِرُونَ﴾ [النحل: ٢٥].

=

الألباني في «صحيح الجامع» (١٠٦٨).

وقد تقدَّم فِي حَديثِ حُذَيفَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أنَّ القَدَرِيَّة شِيعَةُ الدَّجَّال، وأَسبابُ خُروجِه، وحقٌّ عَلَىٰ الله أن يُلحِقَهُم بالدَّجَّال ويَمحَقَهم، وقد تَقارَب الزَّمانُ، وكَثُرت الفِتَن، كما أخبَرَ بذَلِكَ الصَّادِق المَصدوقُ -صَلَواتُ الله وسَلامُه عَلَيه-، وآنَ خُروجُ المَسيحِ الدَّجَّالِ قائِدِ اليَهودِ والخَوارِجِ والقَدَرِيَّةِ، فنَسأَلُ اللهَ تَعالَىٰ أن يُعِيذَنا وإِخوانَنا المُسلِمين من فِتنَتِه، وفِتنَةِ شِيعَتِه، ومن سائِرِ الفِتَن ما ظَهَر مِنهَا وما بَطَن، والله المُستعانُ، وعَلَيه التُّكلانُ، ولا حَولَ ولا قُوَّةَ إلا بالله العليِّ العَظيمِ، وهو حَسبُنا ونِعمَ الوَكيلُ.

فَصلٌ

وأمَّا بِدعَةُ الإرجاءِ: فإِنَّها حَدَثت فِي آخِرِ عَصرِ الصَّحابة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ بعد بِدعَة القَدَرِيَّة، وتكَلَّم فِيهَا أكابِرُ التَّابِعين ومَن بَعدَهم من الأَئِمَّة، وأَنكَروا عَلَىٰ أَهلِها، وصَاحُوا بِهِم من كلِّ جانِبٍ، وبدَّعُوهم، وضَلَّلوهم، وحَذَّروا مِنهُم، واستقَرَّ الأَمرُ عِندَ أَهلِ السُّنَّة والجَماعَة عَلَىٰ أنَّ الإِيمانَ قَولٌ وعَملٌ، يَزيدُ ويَنقُصُ، وأنَّ المُؤمِنين يَتَفاضَلُون فِي الإِيمانِ، وأَنَّه يُستَثنَىٰ فِيهِ ويُعابُ عَلَىٰ مَن لا يَستَثنِي.

قَالَ عَبدُ الله ابنُ الإمام أَحمَد فِي كتاب «السُّنَّة»: حدَّثني أبي، حدَّثنا أبو عامِرٍ العَقَدِيُّ، حدَّثَنا أبو هِلالٍ، عن قتادَةَ قَالَ: «إِنَّما حَدَث الإرجاءُ بعد هَزِيمَةِ ابن الأَشعَثِ»(١).

(١) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣١٩) (٦٤٤).

قُلتُ: وكَانَت هَزيمَةُ ابنِ الأَشعَثِ فِي سَنَةَ ثَلاثٍ وثَمانِينَ.

وقَالَ عَبدُ الله أيضًا: حدَّثَني أبي، حدَّثَنا هاشِمُ بنُ القاسِمِ، حدَّثَنا مُحَمَّد -يَعنِي: ابنَ طَلحَةَ- عن سَلَمَة بنِ كُهَيلٍ قَالَ: «وَصَف ذرٌّ الإرجاءَ، وهو أوَّلُ مَن تكَلَّم فيه، ثمَّ قَالَ: إنِّي أَخافُ أن يُتَّخَذَ هَذَا دِينًا، فلمَّا أَتَتْهُ الكُتُب من الآفاقِ قَالَ: فسَمِعتُه يَقولُ: وهل أَمرٌ غَيرُ هَذَا؟!»[١].

ورَوَىٰ -أيضًا- بإِسنادِه عن الأعمَشِ قَالَ: سَمِعتُ ذَرًّا الهَمدانِيَّ[٢] يقولُ: «لَقَد أَشرَعتُ رأيًا خِفتُ أنْ يُتَّخَذَ دِينًا»[٣].

وبإِسنادِه عن الحَسَن بنِ عُبَيدِ الله قَالَ: «سَمِعتُ إبراهِيمَ يَقُولُ لذَرٍّ: وَيحَكَ يا ذَرُّ! ما هَذَا الدِّين الَّذِي جِئتَ به؟ قَالَ ذرٌّ: ما هو إلَّا رَأيٌ رَأَيتُه. قَالَ: ثمَّ سَمِعتُ ذرًّا يَقولُ: إنَّه لَدينُ الله الَّذِي بُعِث به نُوحٌ»[٤].

ورَوَىٰ -أيضًا- عن أبيه بإِسنادِه، عن العَلاءِ بن عَبدِ الله بن رافِعٍ: «أنَّ ذرًّا أبا عُمَر أتىٰ سَعِيدَ بنَ جُبَيرٍ يومًا فِي حاجَةٍ، قَالَ: فقَالَ: لا، حتَّىٰ تُخبِرَنِي عَلَىٰ أيِّ دِينٍ أَنتَ اليَومَ -أو: رَأيٍ أَنتَ اليَومَ- فإِنَّك لا تَزالُ تَلتَمِس دِينًا قد أَضلَلْتَه، أَلَا تَستَحِي مِن

---

(١) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٢٩) (٦٧٧).

(٢) ذر بن عبد الله بن زُرارة المُرْهِبي -بضم الميم وسكون الراء-، ثقة، عابد، رُمي بالإرجاء، من السادسة، مات قبل المائة. انظر: «التقريب» (ص٢٠٣) (١٨٤٠).

(٣) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٣٣) (٦٩٠).

(٤) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٣٥) (٦٩٦).

رَأيٍ أَنتَ اليَومَ أَكبَرُ مِنهُ؟!». وفِي روايَةٍ له عن غَيرِ أبيه: «أَلَا تَستَحِي من دِينٍ أَنتَ أَكبَرُ منه؟!»[١].

ورَوَىٰ -أيضًا- بإِسنادِه عن الأَعمَشِ، عن حَبيبٍ قَالَ: «كُنتُ عِندَ سَعيدِ بنِ جُبَيرٍ فِي مَسجِدٍ فتَذاكَرْنا ذرًّا فِي حَديثِنا فنَالَ منه، فقُلتُ: يا أبا عَبدِ الله، إنَّه لَوَادٌّ لك؛ يُحسِن الثَّناءَ عَلَيكَ إذا ذُكِرْتَ، فقَالَ: أَلَا تَراهُ ضالًّا؟! كلَّ يومٍ يَطلُب دِينَه»[٢].

ورَوَىٰ -أيضًا- عن أبيه بإِسنادِه عن أبي المُختارِ قَالَ: «شَكَا ذرٌّ سَعِيدَ بنَ جُبَيرٍ إِلَىٰ أبي البَخْتَرِيِّ الطَّائِيِّ فقَالَ: مَرَرتُ فسَلَّمتُ عَلَيهِ فلم يَرُدَّ عَلَيَّ، فقَالَ أبو البَختَرِيِّ لسَعيدِ بنِ جُبَيرٍ، فقال سَعيدٌ: إنَّ هَذَا يُجَدِّد كلَّ يومٍ دِينًا، لا والله لا أُكَلِّمُه أَبَدًا»[٣].

ورَوَىٰ -أيضًا- عن أبيه بإِسنادِه عن أَيُّوبَ قَالَ: «قَالَ لي سَعيدُ بنُ جُبَيرٍ: أَلَم أَرَكَ مع طَلقٍ؟ قَالَ: قُلتُ: بَلَىٰ، قَالَ: لا تُجالِسْه؛ فإنَّه مُرجِئٌ، قَالَ أَيُّوبُ: وما شَاوَرْتُه فِي ذَلِكَ، ولَكِنْ يَحِقُّ للمُسلِمِ إذا رَأَىٰ من أَخِيه ما يَكرَه أن يَأمُرَه ويَنهاهُ»[٤].

ورَوَىٰ -أيضًا- عن أبيه بإِسنادِه عن المُغِيرَةِ قَالَ: «مرَّ إِبراهِيمُ التَّيمِيُّ بإِبراهِيمَ النَّخَعِيِّ فسَلَّم؛ فلم يَرُدَّ عَلَيه»[٥].

---

(١) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٢٥) (٦٦٧)، و(١/ ٣٣٤) (٦٩١).

(٢) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٣٣) (٦٨٩).

(٣) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٢٨) (٦٧٤).

(٤) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٢٣) (٦٥٩).

(٥) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٢٧) (٦٧٢).

وروَىٰ -أيضًا- بإسنادِه عن مَيمُونِ بنِ أبي حَمزَةَ قَالَ: «قَالَ لي إبراهِيمُ النَّخَعِيُّ: لا تَدعُوا هَذَا المَلعُونَ يَدخُلُ عليَّ بَعدَما تكَلَّم فِي الإرجاءِ؛ يَعنِي: حمَّادًا»[١].

قُلتُ: الظَّاهِرُ أنَّه يَعنِي حمَّادَ بنَ أبي سُلَيمانَ شَيخَ أبي حَنيفَةَ؛ فإنَّه كان من المُرجِئَة.

وروَىٰ -أيضًا- عن أبيه بإسنادِه عن ابن عَونٍ قَالَ: «كان إبراهِيمُ يَعِيب عَلَىٰ ذرٍّ قَولَه فِي الإِرجاءِ»[٢].

وروَىٰ -أيضًا- عن أبيه بإسنادِه عن حَكيمِ بنِ جُبَير قَالَ: «قَالَ إبراهِيم: المُرجِئَة أَخوَفُ عِندِي عَلَىٰ أَهلِ الإِسلامِ من عِدَّتِهم من الأَزارِقَة»[٣].

وروَىٰ -أيضًا- عن أبيه بإسنادِه عن سَعيدِ بنِ صالِحٍ قَالَ: قَالَ إبراهِيمُ: «لأنا لِفتنَةِ المُرجِئَة أَخوَفُ عَلَىٰ هَذِه الأُمَّة من فِتنَة الأَزارِقَة»[٤].

وروَىٰ -أيضًا- عن أبيه، عن المُؤَمَّل، عن سُفيانَ قَالَ: قَالَ إبراهِيمُ: «تَرَكَتِ المُرجِئَة الدِّينَ أَرَقَّ من ثَوبٍ سَابِرِيٍّ[٥]»[٦].

---

(١) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٦٥) (٧٨٩).

(٢) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣١٣) (٦١٩).

(٣) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣١٣) (٦٢٠).

(٤) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣١٣) (٦١٧).

(٥) قال ابن دريد: كل رقيق عندهم سابري، والأصل الدروع السابرية نسبة إلىٰ سابور. انظر: «الفائق في غريب الحديث» للزمخشري (٢/ ١٥١)، و«النهاية» لابن الأثير (٢/ ٣٣٤).

(٦) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣١٣) (٦١٨).

ورَوَىٰ أبو بَكرٍ الآجُرِّيُّ فِي كتاب «الشَّريعَة» بإسنادِه عن أبي حَمزَة الثُّماليِّ الأعوَرِ قَالَ: «قُلتُ لإبراهِيم: ما تَرَىٰ فِي رَأيِ المُرجِئَة؟ فقَالَ: أَوَّهْ! لفَّقوا قَولًا، فأنا أَخافُهم عَلَىٰ الأُمَّةِ، والشَّرُّ من أَمرِهِم كَثيرٌ؛ فإيَّاكَ وإيَّاهُم!»[١].

ورَوَىٰ -أيضًا- بإسنادِه عن الزُّهريِّ قَالَ: «ما ابتُدِعَت فِي الإسلام بِدعَةٌ أَضَرَّ عَلَىٰ المِلَّة من هَذِه؛ يَعنِي: أَهلَ الإرجاءِ»[٢].

ورَوَىٰ عَبدُ الله ابنُ الإمامِ أَحمَد عن أبيه بإسنادِه عن الأوزاعيِّ قَالَ: «كان يَحيَىٰ بنُ أبي كَثيرٍ وقتادَةُ يَقُولانِ: ليس من الأَهواءِ شيءٌ أَخوَفُ عِندَهم عَلَىٰ الأُمَّة من الإرجاءِ»[٣].

ورَوَىٰ -أيضًا- عن أبيه عن عَبدِ الله بنِ نُمَيرٍ، عن سُفيانَ -وذَكَر المُرجِئَة- فقَالَ: «رَأيٌ مُحدَثٌ، أَدرَكْنا النَّاس عَلَىٰ غَيرِه»[٤].

ورَوَىٰ -أيضًا- عن أبيه عن عَبدِ الله بنِ نُمَيرٍ، عن جَعفَرٍ الأَحمَرِ قَالَ: «قالَ مَنصورُ بنُ المُعتَمِر فِي شَيءٍ: لا أَقولُ كما قَالت المُرجِئَة الضَّالَّة المُبتَدِعَة»[٥].

ورَوَىٰ -أيضًا- عن أبيه، عن حجَّاجٍ، سَمِعتُ شَريكًا -وذَكَر المُرجِئَة- فقَالَ:

---

(١) أخرجه الآجري في «الشريعة» (٢/ ٦٧٨) (٢٩٦)، وإسناده حسن.

(٢) أخرجه الآجري في «الشريعة» (٢٩٥)، من طريق محمد بن كثير عن الأوزاعي به.

(٣) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣١٨) (٦٤١).

(٤) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣١١) (٦١٠).

(٥) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٣٨) (٧٠٧).

«هم أَخبَثُ قَومٍ، وحَسبُكَ بالرَّافِضَة خُبثًا، ولَكِنَّ المُرجِئَة يَكذِبون عَلَىٰ الله»(١).

ورَوَىٰ -أيضًا- عن أبيه بإِسنادِه عن سَعيدِ بنِ جُبَيرٍ -وذَكَر المُرجِئَة- فقَالَ: «اليَهودُ»(٢).

وبإِسنادِه عن سَعيدٍ -أيضًا- أنَّه قَالَ: «المُرجِئَة يَهودُ القِبلَة»(٣).

ورَوَىٰ -أيضًا- عن أبيه بإِسنادِه عن سَعيدٍ -أيضًا- أنَّه قَالَ: «مَثَل المُرجِئَة مَثَل الصَّابِئين»(٤).

ورَوَىٰ -أيضًا- عن أبيه بإِسنادِه عن حُذَيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «إِنِّي لأَعلَمُ أَهلَ دِينَينِ، أَهلُ ذَينِكَ الدِّينَينِ فِي النَّار: قَومٌ يَقولُون: إِنَّما الإِيمانُ كَلامٌ، وقَومٌ يَقولُون: ما بَالُ الصَّلَواتِ الخَمسِ وإِنَّما هُمَا صَلاتانِ».

ورَواهُ الحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» ولَفظُه: «إِنِّي لأَعلَمُ أَهلَ دِينَين من أُمَّة مُحَمَّد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّار: قَومٌ يَقولُون: إنْ كان أَوَّلُنا ضُلَّالًا، ما بالُ خَمسِ صَلَواتٍ فِي اليَومِ واللَّيلَةِ، إِنَّما هُمَا صَلاتانِ العَصرُ والفَجرُ، وقَومٌ يَقولُون: إِنَّما الإِيمانُ كَلامٌ؛ وإِن زَنَىٰ وإِن قَتَل». قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ الشَّيخَينِ ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلْخِيصِه»(٥).

---

(١) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣١٢) (٦١٤).

(٢) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٢٣) (٦٦١).

(٣) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٤١) (٧٢٣).

(٤) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣١٢) (٦١٦).

(٥) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٢٣) (٦٦٣)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٤٦٥) (٨٢٩٤).

وقد تقدَّم قريبًا حديثُ ابنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي لَيْسَ لَهُمَا فِي الإِسْلَامِ نَصِيبٌ: القَدَرِيَّةُ وَالمُرْجِئَةُ**».

وحَديثُ ابنِ عبَّاسٍ وجابرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قالَا: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي لَيْسَ لَهُمَا فِي الإِسْلَامِ نَصِيبٌ: أَهْلُ الإِرْجَاءِ وَأَهْلُ القَدَرِ**».

وحَديثُ أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرفوعًا مِثلُه.

وقَالَ أبو بَكرٍ الآجُرِّيُّ: حدَّثَنا جَعفَرُ بن مُحمَّد الصَّندَلِيُّ قَالَ: حدَّثَنا الفَضلُ بن زِيادٍ قَالَ: «سَمِعتُ أبا عَبدِ الله وسُئِل عن المُرجِئَة فقَالَ: مَن قَالَ: إنَّ الإيمانَ قَولٌ»(١).

وقَالَ القاضي أبو الحُسَين فِي «الطَّبَقات» فِي تَرجَمَة إِسحاقَ بِن مَنصورٍ الكَوسَجِ: «قَالَ إِسحاقُ: قُلتُ لأَحمَد: فَسِّر لي المُرجِئَةَ، قَالَ: المُرجِئَة تَقولُ: الإِيمانُ قَولٌ»(٢)، ورَأَيتُ فِي عَقِيدَة مَنسُوبَةٍ للإِمام أَحمَد ما نَصُّه: المُرجِئَة هم الَّذين يَزعُمُون أَنَّ الإِيمانَ مُجَرَّدُ التَّصديقِ، وأَنَّ النَّاس لا يَتفاضَلون فِي الإِيمانِ، وأَنَّ إِيمانَهُم وإِيمانَ المَلائِكَةِ والأَنبياءِ واحِدٌ، وأَنَّ الإِيمانَ لا يَزيدُ ولا يَنقُصُ، وأَنَّ الإِيمانَ ليس فِيهِ استِثناءٌ، وأَنَّ مَن آمَنَ بِلِسانِه ولم يَعمَلْ فهو مُؤمِنٌ حقًّا، هَذَا كلُّه قَولُ المُرجِئَةِ، وهو أَخبَثُ الأَقاوِيلِ»(٣). انتَهَىٰ.

---

(١) أخرجه الآجري في «الشريعة» (٢/ ٦٨٣) (٣٠٢) عن الفضل بن زياد به.

(٢) انظر: «طبقات الحنابلة» (١/ ١١٤).

(٣) انظر: «طبقات الحنابلة» (١/ ٣١).

وقَالَ حَربُ بنُ إِسماعِيلَ الكَرمانِيُّ -صاحِبُ الإمامِ أَحمَد وإِسحاقَ بن رَاهَوَيْهِ- فِي «مَسائِلِه» المَشهُورَةِ: «مَن زَعَم أَنَّ الإيمانَ قَولٌ بلا عَمَلٍ فهو مُرجِئٌ، ومَن زَعَم أنَّ الإيمانَ هو القَولُ والأَعمالَ شَرائِعُ فهو مُرجِئٌ، ومَن زَعَم أَنَّ الإِيمانَ يَزِيدُ ولا يَنقُصُ فقد قَالَ بقَولِ المُرجِئَة، ومَن لم يَرَ الاستِثناءَ فِي الإِيمانِ فهو مُرجِئٌ، ومَن زَعَم أنَّ إِيمانَه كإِيمانِ جِبْرِيلَ والمَلائِكَةِ فهو مُرجِئٌ، ومَن زَعَم أنَّه المَعرِفَة فِي القَلبِ وإنْ لم يتكَلَّمْ بِها فهو مُرجِئٌ[1]»[2]. وهذا الَّذِي قَالَه حَربٌ كلُّه من كَلامِ الإمام أَحمَد رَحِمَه الله تَعالَىٰ، وقد سَاقَه بِهَذا اللَّفظِ بعَينِه القاضي أبو الحُسَين فِي تَرجَمَة أَحمَد بن جعفر بنِ يَعقُوب أبي العبَّاسِ الفارِسِيِّ الإِصطَخْرِيِّ، وسَيَأتِي بأَبسَطَ من هَذَا قَريبًا إن شَاءَ الله تَعالَىٰ.

وقَالَ عَبدُ الله ابنُ الإمام أَحمَد: «سَمِعتُ أبي سُئِل عن الإِرجاءِ فقَالَ: نَحنُ: نَقولُ الإِيمانُ قَولٌ وعَمَل، يَزيدُ ويَنقُصُ، إذا زَنَىٰ وشَرِب الخَمْرَ نَقَص إِيمانُه»[3].

وقَالَ أبو داوُد: سَمِعتُ أَحمَد يَقولُ: «الإِيمانُ قَولٌ وعَمَل، ويَزيدُ ويَنقُصُ، الصَّلاةُ والزَّكاةُ والحجُّ والبِرُّ كلُّه من الإِيمانِ، والمَعاصِي تُنقِص من الإِيمانِ»[4].

وقَالَ عَبدُ الله ابنُ الإمام أَحمَد: حدَّثَنا سُوَيدُ بنُ سَعيدٍ الهَرَوِيُّ قَالَ: «سَأَلْنا

---

(١) في المصدر: «جهمي».

(٢) انظر: «مسائل حرب الكرماني» (٣/ ٩٦٨).

(٣) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٠٧) (٥٩٩).

(٤) انظر: «مسائل الإمام أحمد» (ص: ٣٦٤) (١٧٥).

سُفيانَ بنَ عُيَينَةَ عن الإرجاءِ فقَالَ: يَقولُون: الإيمانُ قَولٌ، ونَحنُ نَقولُ: الإيمانُ قَولٌ وعَمَل.

والمُرجِئُون أَوجَبُوا الجَنَّة لِمَن شَهِد أن لا إِلَهَ إلَّا الله مُصِرًّا بقَلبِه عَلَىٰ تركِ الفَرائِضِ، وسَمَّوا تَرْكَ الفَرائِض ذَنبًا بمَنزِلَة رُكوبِ المَحارِم، ولَيسَ سَواءً؛ لأنَّ رُكوبَ المَحارِم من غَيرِ استِحلالٍ مَعصِيَةٌ، وتَركُ الفَرائِض مُتَعَمِّدًا من غَيرِ جَهلٍ ولا عُذرٍ هو كُفرٌ.

وبَيانُ ذَلِكَ: فِي أَمرِ آدَمَ وإِبلِيسَ وعُلَماءِ اليَهودِ.

أَمَّا آدَمُ: فنَهاهُ عن أَكلِ الشَّجَرة وحَرَّمها عَلَيهِ؛ فأَكَل مِنهَا مُتَعَمِّدًا ليَكُون مَلِكًا أو يَكُونَ من الخَالِدين فسُمِّي عاصِيًا من غَيرِ كُفرٍ.

وأَمَّا إِبليسُ: فإِنَّه فُرِض عَلَيهِ سَجدَةٌ واحِدَةٌ فجَحَدها مُتَعَمِّدًا فسُمِّي كافِرًا.

وأَمَّا عُلَماءُ اليَهودِ: فعَرَفوا نَعْتَ النَّبيِّ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأَنَّه نبيٌّ رَسولٌ كما يَعرِفون أَبناءَهُم، وأَقَرُّوا به باللِّسانِ، ولم يَتَّبِعوا شَرائِعَه فسَمَّاهُم الله كُفَّارًا.

فرُكوبُ المَحارِمِ مِثلُ ذَنبِ آدَمَ وغَيرِه من الأَنبياءِ، أَمَّا تَركُ الفَرائِضِ جُحودًا فهو كُفرٌ مِثلُ كُفرِ إِبلِيسَ، وتَرْكُهُم عَلَىٰ مَعرِفَةٍ من غَيرِ جُحودٍ فهو مِثلُ كُفرِ عُلَماء اليَهودِ، والله أعلَمُ»(١).

وقَالَ أيضًا: حدَّثَني مُحَمَّدُ بنُ عليِّ بن الحَسَن، حدَّثَنا إِبراهِيمُ بنُ الأَشعَثِ،

---

(١) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٤٧) (٧٤٥).

سَمِعتُ الفُضَيلَ -يَعنِي: ابنَ عِياضٍ- يَقولُ: «الإِيمانُ: المَعرِفَة بالقَلبِ، والإِقرارُ باللِّسانِ، والتَّفضيلُ بالعَمَل.

قَالَ: **وسَمِعتُ الفضيل يَقولُ**: أَهلُ الإِرجاءِ يَقولُون: الإِيمانُ قَولٌ بلا عَمَلٍ، ويَقولُ الجَهمِيَّة: الإِيمانُ المَعرِفَة بلا قَولٍ ولا عَمَلٍ، ويَقولُ أَهلُ السُّنَّة: الإِيمانُ: المَعرِفَة والقَولُ والعَمَلُ»(١).

وقَالَ أبو بَكرٍ الآجُرِّيُّ: أخبَرَنا خَلَفُ بنُ عَمرٍو العُكْبَرِيُّ قَالَ: حدَّثَنا الحُمَيْدِيُّ قَالَ: سَمِعتُ وَكيعًا يَقولُ: «أَهلُ السُّنَّة يَقولُون: الإِيمانُ قَولٌ وعَمَل، والمُرجِئَة يَقولُون: الإِيمانُ قَولٌ، والجَهمِيَّة يَقولُون: الإِيمانُ المَعرِفَة»(٢).

ورَوَىٰ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة» عن مُحَمَّد بنِ أَسلَمَ الطُّوسِيِّ أنَّه قَالَ: «الجَهمِيَّة زَعَمت أنَّ الإِيمانَ المَعرِفَةُ فحَسبُ بلا إِقرارٍ ولا عَمَلٍ، والمُرجِئَة زَعَمت أنَّه قَولٌ بلا تَصديقِ قَلبٍ ولا عَمَل، فكِلاهُما شِيعَةُ إِبلِيسَ»(٣).

قَالَ أبو السَّعاداتِ بنُ الأثير -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «المُرجِئَة فِرقَةٌ من فِرَقِ الإِسلامِ، يَعتَقدون أنَّه لا يَضُرُّ مع الإِيمانِ مَعصِيَةٌ، كما أنَّه لا يَنفَعُ مع الكُفرِ طاعَةٌ، سُمُّوا مُرجِئَةً لاعتِقَادِهم أنَّ الله أَرجَأَ تَعذِيبَهم عَلَىٰ المَعاصِي؛ أي: أَخَّرَه عنهم، والمُرجِئَة تُهمَز ولا تُهمَز، وكِلاهُما بمَعنَىٰ التَّأخيرِ»(٤). انتَهَىٰ.

---

(١) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٤٧) (٧٤١) و(٧٤٢).

(٢) أخرجه الآجري في «الشريعة» (٢/ ٦٨٤) (٣٠٤) عن وكيع قوله.

(٣) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٩/ ٢٤٨).

(٤) انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٢/ ٢٠٦).

وقَالَ الحافِظ ابن حَجَرٍ فِي «فَتحِ البارِي»: «المُرجِئَة بضَمِّ المِيمِ وكَسرِ الجِيمِ بَعدَها ياءٌ مَهمُوزَةٌ، ويَجوزُ تَشدِيدُها بِلا هَمزٍ، نُسِبوا إِلَىٰ الإرجاءِ -وهو التَّأخيرُ- لأَنَّهم أَخَّروا الأَعمالَ عن الإِيمانِ فقَالُوا: الإِيمانُ هو التَّصديقُ بالقَلبِ فَقَط، ولم يَشتَرِط جُمهورُهُم النُّطقَ، وجَعَلوا للعُصاةِ اسمَ الإيمانِ عَلَىٰ الكَمالِ، وقَالُوا: لا يَضُرُّ مع الإِيمانِ ذَنبٌ أَصلًا، وإنَّ إِيمانَ الصِّدِّيقِين وغَيرِهم بمَنزِلَةٍ واحِدَةٍ»[١]. انتَهَىٰ.

وقَالَ ابنُ القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «الكَافِيَة الشَّافِيَة»[٢]:

وَكَـذَلِكَ الإِرْجَـاءُ حِـينَ تُقِـرُّ بِالـ ... ـمَعْبُودِ تُصْـبِحُ كَامِـلَ الإِيمَـانِ

فَارْمِ المَصَاحِفَ فِي الحُشُوشِ وَخَرِّبْ ... ـبَيْتَ العَتِيـقَ وَجِـدَّ فِـي العِصْـيَان

وَاقْتُـلْ إِذَا مَـا اسْـتَطَعْتَ كُـلَّ مُوَحِّـدٍ ... وَتَمَسَّـحَنْ بِـالقُسِّ وَالصُّـلْبَانِ

وَاشْـتُمْ جَمِيـعَ المُرْسَـلِينَ وَمَـنْ أَتَـوْا ... مِـنْ عِنْـدِهِ جَهْـرًا بِـلَا كِتْمَـانِ

وَإِذَا رَأَيْـتَ حِجَـارَةً فَاسْـجُدْ لَهَـا ... بَـلْ خِـرَّ لِلْأَصْـنَامِ وَالأَوْثَـانِ

وَأَقِـرَّ أَنَّ اللهَ جَـلَّ جَلَالُـهُ ... هُـوَ وَحْـدَهُ البَـارِي لِـذِي الأَكْـوَانِ

وَأَقِـرَّ أَنَّ رَسُـولَهُ حَقًّـا أَتَـىٰ ... مِـنْ عِنْـدِهِ بِـالوَحْيِ وَالقُـرْآنِ

فَتكُـونُ حَقًّـا مُؤْمِنًـا وَجَمِيـعُ ذَا ... وِزْرٌ عَلَيْـكَ وَلَـيْسَ بِـالكُفْرَانِ

هَـذَا هُـوَ الإِرْجَـاءُ عِنْـدَ غُلَاتِهِـمْ ... مِـنْ كُـلِّ جَهْمِـيٍّ أَخِـي الشَّـيْطَانِ

وقد رَوَىٰ ابنُ أبي حاتِمٍ فِي «مَناقِبِ الشَّافِعِيِّ»: حدَّثَنا أبي، حدَّثَنا المَيمُونِيُّ،

---

(١) انظر: «فتح الباري» (١/ ١١٠).

(٢) انظر: «الكافية الشافية» (ص: ١٦٦).

حدَّثَنا أبو عُثمانَ بنُ الشَّافِعِيِّ: «سَمِعتُ أبي يَقولُ لَيلَةً للحُمَيدِيِّ: ما يُحتَجُّ عَلَيهِم - يَعنِي: أَهلَ الإِرجاءِ- بآيَةٍ أَحجَّ من قَولِه تَعالَىٰ: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ﴾ [البينة: ٥]»(١).

وقَالَ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة»: حدَّثَنا عَبدُ الله بنُ مُحَمَّد بنِ يَعقُوبَ، حدَّثَنا أبو حاتِمٍ قَالَ: «سَمِعتُ الرَّبيعَ يَحكِي عن الشَّافِعِيِّ قَالَ: ما أَعلَمُ فِي الرَّدِّ عَلَىٰ المُرجِئَة شَيئًا أَقوَىٰ من قَولِ الله تعالَىٰ: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ﴾»(٢).

قُلتُ: ومن أَقوَىٰ ما يُرَدُّ به عَلَىٰ المُرجِئَة أيضًا: قَولُ الله تعالَىٰ: ﴿إِنَّ هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانَ يَهۡدِي لِلَّتِي هِيَ أَقۡوَمُ وَيُبَشِّرُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱلَّذِينَ يَعۡمَلُونَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمۡ أَجۡرٗا كَبِيرٗا﴾ [الإسراء: ٩].

وقَولُه تَعالَىٰ: ﴿ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ عَلَىٰ عَبۡدِهِ ٱلۡكِتَٰبَ وَلَمۡ يَجۡعَل لَّهُۥ عِوَجَاۜ ۝١ قَيِّمٗا لِّيُنذِرَ بَأۡسٗا شَدِيدٗا مِّن لَّدُنۡهُ وَيُبَشِّرَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱلَّذِينَ يَعۡمَلُونَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمۡ أَجۡرًا حَسَنٗا ۝٢ مَّٰكِثِينَ فِيهِ أَبَدٗا﴾ [الكهف: ١-٣]؛ فوَصَفَ المُؤمِنين بأَنَّهُم الَّذين يَعمَلُون الصَّالِحَات فدلَّ عَلَىٰ أنَّ الإيمانَ قَولٌ وعَمَلٌ.

ومن أَقوَىٰ ما يُحتَجُّ به عَلَيهِم أيضًا: قَولُ الله تَعالَىٰ: ﴿إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتۡ قُلُوبُهُمۡ وَإِذَا تُلِيَتۡ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتۡهُمۡ إِيمَٰنٗا وَعَلَىٰ رَبِّهِمۡ يَتَوَكَّلُونَ ۝٢

---

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في «آداب الشافعي ومناقبه» (ص: ١٤٦).

(٢) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٩/ ١١٥).

ﵟٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقۡنَٰهُمۡ يُنفِقُونَ ٣ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ حَقّٗاۚ لَّهُمۡ دَرَجَٰتٌ عِندَ رَبِّهِمۡ وَمَغۡفِرَةٞ وَرِزۡقٞ كَرِيمٞﵞ [الأنفال: ٢-٤].

وقَالَ حَنبَلٌ: حدَّثَنا الحُمَيدِيُّ قَالَ: «أُخبِرْتُ أنَّ ناسًا يقولُون: مَن أقرَّ بالصَّلاةِ والزَّكاةِ والصَّومِ والحجِّ ولم يَفعَلْ من ذَلِكَ شَيئًا حتَّىٰ يموتَ، أو يُصَلِّي مُستَدبِرَ القِبلَةِ حتَّىٰ يَمُوتَ فهو مُؤمِنٌ، ما لم يَكُنْ جاحِدًا، إذا عَلِم أنَّ تَرْكَه ذَلِكَ فِيهِ إِيمانُه، إذا كان مُقِرًّا بالفَرائِضِ واستِقبَالِ القِبلَة، فقُلتُ: هَذَا الكُفرُ الصُّراحُ، وخِلافُ كتابِ الله وسُنَّة رَسُولِه وعُلَماء المُسلِمين، قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ الآيَةَ».

وقَالَ حَنبَلٌ: سَمِعتُ أبا عَبدِ الله أَحمَد بنَ حَنبَلٍ يَقولُ: «مَن قَالَ هَذَا فقد كَفَر بالله، وردَّ عَلَىٰ الله أَمْرَه، وعَلَىٰ الرَّسُول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما جاء به»[(١)].

وقَالَ عَبدُ الله ابنُ الإمام أَحمَد: حدَّثَني أبي، حدَّثَنا خالِدُ بنُ حيَّانَ أبو يَزِيدَ الرَّقِّيُّ، حدَّثَنا مَعقِلُ بنُ عُبيدِ الله العَبسِيُّ قَالَ: «قَدِم عَلَينا سالِمٌ الأَفطَسُ[(٢)] بالإرجاءِ فعَرَضَه، فنَفَر مِنهُ أصحابُنا نَفارًا شَديدًا، وكان أَشَدُّهم مَيمُونَ بنَ مِهرانَ، وعَبدَ الكَريمِ بنَ مالِكٍ؛ فأمَّا عَبدُ الكَريمِ فإنَّه عاهَدَ الله لا يُؤوِيه وإيَّاه سَقفُ بَيتٍ إلَّا فِي المَسجِد.

---

(١) أخرجه أبو بكرالخلال في «السنة» (٣/ ٥٨٦) (١٠٢٧)، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٥/ ٩٥٧) (١٥٩٤) عن حنبل بن إسحاق بن حنبل عن الحميدي قوله.

(٢) سالم بن عَجلان الأفطس الأموي مولاهم، أبو محمد الحراني، ثقة رمي بالإرجاء، من السادسة، قُتل صَبْرًا سنة اثنتين وثلاثين ومائة. «التقريب» (ص٢٢٧) (٢١٨٣).

قَالَ مَعقِلٌ: فحَجَجتُ فدَخلتُ عَلَىٰ عَطاءِ بنِ أبي رَباحٍ فِي نَفَرٍ من أَصحابِي قَالَ: فإِذَا هو يَقرَأُ سُورَةَ يُوسُفَ قَالَ: فسَمِعتُه قَرَأ هَذَا الحرف: ﴿**حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسْتَيْـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓا۟ أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُوا۟**﴾ [يوسف: ١١٠] -مُخَفَّفَةً- قَالَ: قُلتُ: إنَّ لنا إِلَيكَ حاجَةً فاخلُ لنا، ففَعَل، فأَخبرتُه أنَّ قَومًا قِبَلَنا قد أَحدَثوا وتكَلَّموا وقَالُوا: إنَّ الصَّلاةَ والزَّكاةَ لَيسَتا من الدِّينِ، قَالَ: فقَالَ: أَوَلَيس يَقولُ الله: ﴿**وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ**﴾ [البينة: ٥]؟ فالصَّلاةُ والزَّكاةُ من الدِّين، قَالَ: فقُلتُ له: إنَّهُم يَقولُون ليس فِي الإِيمانِ زِيادَةٌ، قَالَ: أَوَلَيسَ قد قَالَ الله فيما أَنزَلَه: ﴿**فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا**﴾ [آل عمران: ١٧٣]؟! فما هَذَا الإِيمانُ الَّذِي زَادَهُم؟! قَالَ: قُلتُ: فإِنَّهُم قد انتَحلُوك، وبَلَغني أنَّ ذرًّا دَخل عَليك وأَصحابُه فعَرَضوا عَليك قَولَهُم فقَبِلْتَه وقُلتَ: هَذَا الأَمرُ، فقَالَ: لا والله الَّذِي لا إِلَهَ إِلَّا هو، ما كان هَذَا -مرَّتين أو ثَلاثًا-.

قَالَ: ثمَّ قَدِمتُ المَدينَةَ فجَلَستُ إِلَىٰ نافِعٍ، فقُلتُ له: يا أَبا عَبدِ الله، إنَّ لي إِلَيكَ حاجَةً، قَالَ: سرًّا أم عَلانِيَةً؟ فقلت: لا بل سرٌّ، قَالَ: رُبَّ سِرٍّ لا خَيرَ فيه، فقُلتُ له: لَيسَ من ذَلِكَ، فلمَّا صَلَّينا العَصرَ قام وأَخَذ بيَدِي وخَرَج من الخُوخَةِ ولم يَنتَظِرِ القاصَّ، فقَالَ: ما حاجَتُكَ؟ قَالَ: قُلتُ: أَخْلِنِي من هَذَا، قَالَ: تَنَحَّ يا عَمرُو، قَالَ: فذَكَرتُ له بَدْءَ قَولِهِم فقَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**أُمِرْتُ أَنْ أَضْرِبَهُمْ بِالسَّيْفِ حَتَّىٰ يَقُولُوا لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَإِذَا قَالُوا: لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَىٰ اللهِ**» قَالَ: قلتُ: إِنَّهُم يقولُون نَحنُ نُقِرُّ بأَنَّ الصَّلاةَ فَرِيضَةٌ ولا نُصَلِي، وأَنَّ الخَمرَ حَرامٌ ونَشرَبُها، وأَنَّ نِكاحَ الأُمَّهاتِ حَرامٌ ونحن نَفعَلُ، قَالَ: فنَتَرَ يَدَه من يَدِي وقَالَ: مَن فَعَل هَذَا هو كافِرٌ.

قَالَ معقل: ثمَّ لَقِيتُ الزُّهرِيَّ فأَخبرَتُه بقولِهم فقَالَ: سُبحَانَ اللهِ! أَوَقَد أَخَذ النَّاس فِي هَذِه الخُصوماتِ؟! قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الشَّارِبُ الخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ**».

قَالَ: ثمَّ لَقِيتُ الحَكَم بنَ عُتَيبَةَ، قَالَ: فقُلتُ: إنَّ مَيمُونًا وعَبدَ الكَرِيمِ بلَغَهُما أنَّه دَخل عَلَيك ناسٌ من المُرجِئَة فعَرَضوا عَلَيك قولَهم فقبلت قولَهُم، قَالَ: فقبِلَ ذَلِكَ عليَّ مَيمونٌ وعَبدُ الكَرِيمِ؟! قُلتُ: لا، قَالَ: دَخَل عليَّ مِنهُم اثنا عَشَرَ رَجُلًا وأنا مَرِيضٌ فقَالُوا: يا أبا مُحَمَّدٍ، بلَغك أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أتاه رَجلٌ بأَمَة سَوداءَ أو حَبَشِيَّةٍ فقَالَ يا رَسُولَ الله، إنَّ عَلَيَّ رَقَبةً مُؤمِنَةً أفترىٰ هَذِه مُؤمِنَةً؟ قَالَ لها رَسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَتَشْهَدِينَ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ؟**» قَالَت: نَعم، قَالَ: «**وَتَشْهَدِينَ أَنِّي رَسُولُ اللهِ؟**» قَالَت: نَعَم، قَالَ: «**وَتَشْهَدِينَ أَنَّ الجَنَّةَ حَقٌّ وَأَنَّ النَّارَ حَقٌّ؟**» قالت: نعم، قَالَ: «**أَتَشْهَدِينَ أَنَّ اللهَ يَبْعثُكِ مِنْ بَعْدِ المَوْتِ؟**» قَالَت: نَعم، قَالَ: «**فَأَعْتِقْهَا، فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ**» قَالَ: فخَرَجوا وهم يَنتَحِلُونِي، قَالَ: جَلستُ إِلَىٰ مَيمُونِ بنِ مِهرانَ فقُلتُ له: يا أبا أَيُّوب، لو قَرَأْتَ لنا سُورَةً ففَسَّرْتَهَا، قَالَ: فقَرَأ أو قُرِئَت: ﴿إِذَا ٱلشَّمۡسُ كُوِّرَتۡ﴾ [التكوير: ١] حتَّىٰ إذا بَلَغ ﴿مُّطَاعٖ ثَمَّ أَمِينٖ﴾ [التكوير: ٢١] قَالَ: ذَاكُم جِبْرِيلُ، والخَيبَةُ لِمَن يَقولُ: إيمانُه كإِيمانِ جِبْرِيلَ»(١).

وقَالَ عَبدُ الله أيضًا: حدَّثني سُوَيدُ بنُ سَعيدٍ، حدَّثنا عَبدُ الله بنُ مَيمُونٍ، قَالَ:

---

(١) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٨٢) (٨٣١).

سَمِعتُ ابنَ مُجاهِدٍ قَالَ: كُنتُ عِندَ عَطاءِ بنِ أبي رَباحٍ، فجَاءَ ابنُه يَعقُوبَ فقَالَ: يا أَبَتَاهُ، إنَّ أَصحابًا لنا يَزعُمون أنَّ إيمانَهُم كإيمانِ جِبْرِيلَ، فقَالَ: يا بُنَيَّ، كَذَبوا، ليس إيمانُ مَن أَطاعَ اللهَ كإيمان مَن عَصَىٰ اللهَ»(١).

وقَالَ أيضًا: حدَّثني أبي وقَرَأتُه عَلَيه، حدَّثَنا مَهدِيُّ بنُ جعفرٍ، حدَّثَنا الوَليدُ بنُ مُسلِمٍ، سَمِعتُ أبا عَمرٍو -يَعنِي: الأَوزاعِيَّ- ومالِكًا وسَعيدَ بنَ عَبدِ العَزيزِ يَقولُون: ليس للإيمانِ مُنتَهًىٰ، هو فِي زِيادَةٍ أَبَدًا، ويُنكِرون عَلَىٰ مَن يَقولُ: إنَّه مُستكمِلُ الإيمانِ، وأنَّ إيمانَه كإيمانِ جِبْرِيلَ»(٢).

وقَالَ البُخارِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «صَحِيحِه»: قَالَ ابنُ أبي مُلَيكَةَ: «أدركْتُ ثَلاثِينَ من أَصحابِ النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كلُّهم يَخافُ النِّفاقَ عَلَىٰ نَفسِه، ما مِنهُم أحدٌ يَقولُ: إنَّه عَلَىٰ إيمانِ جِبْرِيلَ ومِيكَائِيلَ»(٣).

وقَالَ البُخارِيُّ أيضًا: «وكَتَب عُمَر بنُ عَبدِ العَزيزِ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- إِلَىٰ عَدِيِّ بنِ عَدِيٍّ: إنَّ للإيمانِ فَرائِضَ وشَرائِعَ وحُدودًا وسُنَنًا؛ فمَن استكمَلَها استكمَلَ الإيمانَ، ومَن لم يَستكمِلْها لم يَستكمِلِ الإيمانَ، فإنْ أَعِشْ فسَأُبَيِّنُها لَكُم حتَّىٰ تعمَلوا بِهَا، وإنْ أَمُت فما أنا عَلَىٰ صُحبتِكُم بحَرِيصٍ»(٤).

---

(١) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٤٥) (٧٣١).

(٢) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٣٢) (٦٨٧).

(٣) انظر: «صحيح البخاري» (١/ ١٨).

(٤) انظر: «صحيح البخاري» (١/ ١١).

وفِي «سُنَن أبي داوُد» عن أبي أُمامَةَ الباهِلِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن رَسولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّه قَالَ: «**مَنْ أَحَبَّ لِلَّهِ، وَأَبْغَضَ لِلَّهِ، وَأَعْطَىٰ لِلَّهِ، وَمَنَعَ لِلَّهِ؛ فَقَدِ اسْتَكْمَلَ الإِيمَانَ**»(١).

ورَوَىٰ الإمامُ أَحمَد والتِّرمِذِيُّ والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» عن مُعاذِ بنِ أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ أَعْطَىٰ لِلَّهِ، وَمَنَعَ لِلَّهِ، وَأَحَبَّ لِلَّهِ، وَأَبْغَضَ لِلَّهِ، وَأَنْكَحَ لِلَّهِ، فَقَدْ اسْتَكْمَلَ الإِيمَانَ**». قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ الشَّيخَين ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الحافِظ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلْخِيصِه»(٢).

وقَالَ البُخارِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «صَحِيحِه»: وقَالَ عمَّارٌ: «ثَلاثٌ مَن جَمَعَهُنَّ فقد جَمَع الإِيمانَ: الإِنصافُ من نَفسِك، وبَذلُ السَّلامِ للعَالَم، والإِنفاقُ من الإِقتارِ»(٣).

وقَالَ أيضًا: «بَابُ الصَّلاةِ من الإيمانِ، وقَولِ الله تَعالَىٰ: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَـٰنَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣]؛ يَعنِي: صَلاتَكُم عِندَ البَيتِ...» ثم ذَكَر حَديثَ البَراءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي تَحويلِ القِبلَة، وفِي آخِرِه قَالَ زُهَيرٌ: حدَّثَنا أبو إسحاق، عن البَراءِ فِي حَدِيثِهِ هَذَا: «إنَّه مات عَلَىٰ القِبلَة قَبلَ أن تُحَوَّل رِجالٌ وقُتِلوا؛ فلم نَدرِ ما نَقولُ فِيهِم، فأَنزَلَ الله تَعالَىٰ: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَـٰنَكُمْ﴾»(٤).

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٦٨١) عن أبي أمامة، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٣٨٠).

(٢) أخرجه أحمد (٣/ ٤٣٨) (١٥٦٥٥)، والترمذي (٢٥٢١)، وقال: «هذا حديث منكر»، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ١٧٨) (٢٦٩٤)، وصححه.

(٣) انظر: «صحيح البخاري» (١/ ١٥).

(٤) أخرجه البخاري (٤٠) باب الصلاة من الإيمان (١/ ١٦-١٧).

ورَوَىٰ الإمام أَحمَدُ وأبو داوُد والتِّرمِذِيُّ والحاكِم نَحوَه عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا، وقَالَ التِّرمِذِيُّ: «حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ»، وقَالَ الحاكِمُ: «صَحيحُ الإِسنادِ ولم يُخرِجاهُ» ووافقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلْخِيصِه».

زاد الحاكِمُ: «قَالَ عُبيدُ الله بنُ مُوسَىٰ: «هَذَا الحَديثُ يُخبِرُك أنَّ الصَّلاةَ من الإِيمانِ»(١).

وقَالَ عَبدُ الله ابنُ الإمام أَحمَد: حدَّثني يَعقوبُ بن إِبراهِيم الدَّورَقِيُّ، حدَّثنا عبد الرَّحمنِ بنُ مَهدِيٍّ قَالَ: «بَلَغني أنَّ شُعبَةَ قَالَ لشَريكٍ: كَيفَ لا تُجِيز شَهادَةَ المُرجِئَة؟ قَالَ: كيف أُجِيزُ شَهادَةَ قَومٍ يَزعُمون أنَّ الصَّلاةَ لَيسَت من الإِيمانِ؟!»(٢).

وقَالَ أيضا: حدَّثني أبي، حدَّثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن الأعمش، عن أبي ظبيان، عن علقمة، عن عبد الله رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ قَالَ: الصبر نصف الإيمان، واليقين الإيمان كله»(٣).

وذكر البُخارِيّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «صَحِيحِه» الجملة الأخيرة مِنهُ تعليقا بصيغة الجزم(٤).

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٣٤٧) (٣٢٤٩)، وأبو داود (٤٦٨٠)، والترمذي (٢٩٦٤)، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٢٩٥) (٣٠٦٣).

(٢) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٣٤) (٦٩٢).

(٣) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٧٤) (٨١٧).

(٤) انظر: «صحيح البخاري» (١/ ١١).

وفي الحَديث الصَّحيحِ عن أبي مالِكٍ الأَشعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الطُّهُورُ شَطْرُ الإِيمَانِ**». رَواهُ الإِمام أَحمَدُ ومُسلِمٌ وأَهلُ السُّنَن إلَّا أبا داوُد، وقَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ»(١).

وله عن رَجُلٍ من بني سُلَيم، عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّه قَالَ: «**الطُّهُورُ نِصْفُ الإِيمَانِ**». وقَالَ: «هَذَا حَديثٌ حَسَن»(٢).

وقَالَ عَبدُ الله ابنُ الإمام أَحمَد: حدَّثَنا مُحَمَّد بنُ عليِّ بن الحَسَن بنِ شَقيقٍ أبو عَبدِ الله، حدَّثَنا أبو إِسحاقَ، قَالَ إِبراهِيمُ بنُ الأَشعَثِ: «سَمِعتُ فُضَيلًا -يَعنِي: ابنَ عِياضٍ- يَقولُ: يا سَفِيهُ، ما أَجهلَكَ! لا ترضىٰ أن تَقُولَ: أنا مُؤمِنٌ حتَّىٰ تَقُولَ: أنا مُستكمِلُ الإِيمانِ! لا واللهِ، لا يَستكمِلُ العَبدُ حتَّىٰ يُؤَدِّيَ ما فَرَض الله عَلَيه، ويَجتَنِبَ ما حَرَّم الله عَلَيه، ويَرضَىٰ بما قَسَم الله له، ثم يَخافُ مع ذَلِكَ أَلَّا يُقبَلَ منه!»(٣).

وقَالَ عبد الله أيضًا: وَجَدتُ فِي كتاب أبي: «أُخبِرْتُ أَنَّ الفُضَيلَ بنَ عِياضٍ قَرَأَ أوَّلَ الأَنفالِ حتَّىٰ بَلَغ: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ حَقّٗاۚ لَّهُمۡ دَرَجَٰتٌ عِندَ رَبِّهِمۡ وَمَغۡفِرَةٞ وَرِزۡقٞ كَرِيمٞ﴾ [الأنفال: ٤]، قَالَ حِينَ فَرَغ: إِنَّ هَذِه الآية تُخبِرُك أَنَّ الإِيمانَ قَولٌ وعَمَل، وأَنَّ المُؤمِنَ إذا كان مُؤمِنًا حقًّا فهو من أَهلِ الجَنَّة؛ فمَن لم يَشهَدْ أَنَّ المُؤمِنَ

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٣٤٢) (٢٢٩٥٣)، ومسلم (٢٢٣)، والترمذي (٣٥١٧)، والنسائي (٢٤٣٧)، وابن ماجه (٢٨٠)، وغيره من حديث أبي مالك الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه الترمذي (٣٥١٩).

(٣) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٤٣) (٧٢٧).

حقًّا من أَهلِ الجَنَّة فهو شاكٌّ فِي كتابِ الله، مُكَذِّبٌ أو جاهِلٌ لا يعلَمُ، فمَن كان علَىٰ هَذِه الصِّفَة فهو مُؤمِن حقًّا مُستكمِلُ الإيمانِ، ولا يَستكمِلُ الإيمانَ إلَّا بالعَمَل، ولا يَستكمِلُ عَبدٌ الإيمانَ ولا يَكُونُ مُؤمِنًا حقًّا حتَّىٰ يُؤثِرَ دِينَه علَىٰ شَهوَتِه، ولن يَهلِكَ عَبدٌ حتَّىٰ يُؤثِرَ شَهوَتَه علَىٰ دِينِه!

يا سَفيهُ، ما أَجهلَكَ! لا تَرضَىٰ أن تقولَ أنا مُؤمِن حتَّىٰ تَقولَ أنا مُؤمِنٌ حقًّا مُستكمِلُ الإيمانِ! والله لا تَكونُ مُؤمِنًا حقًّا مُستكمِلَ الإيمانِ حتَّىٰ تُؤَدِّيَ ما افترَض الله عَلَيكَ، وتَجتَنِبَ ما حَرَّم الله عَلَيكَ، وتَرضَىٰ بما قَسَم الله لك، ثم تَخافُ مع هَذَا أَلَّا يَقبلَ الله مِنكَ.

ووَصَف فُضَيلُ الإيمانَ بأنَّه قَولٌ وعَمَل، وقَرَأ: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ﴾ [البينة: ٥]؛ فقد سمَّىٰ الله دِينَ القَيِّمَةِ بالقَولِ والعَمَل؛ فالقَولُ: الإقرارُ بالتَّوحيدِ والشَّهادَةُ للنَّبيِّ بالبَلاغِ، والعَمَلُ: أَداءُ الفَرائِض واجتِنابُ المَحارِم.

وقرأ: ﴿وَٱذۡكُرۡ فِي ٱلۡكِتَٰبِ إِسۡمَٰعِيلَۚ إِنَّهُۥ كَانَ صَادِقَ ٱلۡوَعۡدِ وَكَانَ رَسُولٗا نَّبِيّٗا ٥٤ وَكَانَ يَأۡمُرُ أَهۡلَهُۥ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱلزَّكَوٰةِ وَكَانَ عِندَ رَبِّهِۦ مَرۡضِيّٗا﴾ [مريم: ٥٤، ٥٥].

وقَالَ الله: ﴿۞شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحٗا وَٱلَّذِيٓ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ وَمَا وَصَّيۡنَا بِهِۦٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓۖ أَنۡ أَقِيمُواْ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُواْ فِيهِۚ﴾ [الشورىٰ: ١٣]، فالدِّينُ: التَّصديقُ بالعَمَل كما وَصَفه الله وكما أَمَر أَنبياءَه ورُسُلَه بإقامَتِه، والتَّفريقُ فيه: تَرْكُ العَمَل والتَّفريقُ بين القَولِ والعَمَل.

قَالَ الله: ﴿فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِي ٱلدِّينِۗ﴾ [التوبة: ١١]، فالتَّوبَة من الشِّرك جَعَلها الله قولًا وعَملًا بإقامَةِ الصَّلاةِ وإيتاءِ الزَّكاةِ، وقَالَ أَصحابُ الرَّأيِ: ليس الصَّلاةُ ولا الزَّكاةُ ولا شيءٌ من الفَرائِضِ من الإيمانِ؛ افتِراءً عَلَىٰ الله، وخِلافًا لكِتابِه وسُنَّة نَبِيِّه، ولو كان القَولُ كما يَقولُون لم يُقاتِلْ أبو بَكرٍ أَهلَ الرِّدَّة.

وقَالَ فُضَيل: **يَقولُ أَهلُ البِدَع**: الإيمانُ الإقرارُ بلا عَمَلٍ، والإيمانُ واحِدٌ، وإنَّما يتفاضَلُ النَّاس بالأَعمالِ، ولا يَتفاضَلُون بالإيمانِ؛ فمَن قَالَ ذَلِكَ فقد خالَفَ الأَثَرَ، وردَّ عَلَىٰ رَسولِ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَولَهُ؛ لأَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«الإيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً، أَفْضَلُهَا لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الأَذَىٰ عَنِ الطَّرِيقِ، وَالحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ»**، وتَفسيرُ مَن يَقولُ الإيمانُ لا يَتَفاضَلُ يَقولُ: إنَّ فَرائِضَ الله لَيسَت من الإيمانِ، فمَيَّزَ أَهلُ البِدَع العَمَلَ من الإيمانِ، وقَالُوا: إنَّ فَرائِضَ الله لَيسَت من الإيمانِ، ومَن قَالَ ذَاكَ فقد أَعظَمَ الفِريَةَ، أَخافُ أن يَكُون جاحِدًا للفَرائِضِ رادًّا عَلَىٰ الله أَمْرَه.

ويَقولُ أَهلُ السُّنَّة: إنَّ الله قَرَن العَمَلَ بالإيمانِ، وإنَّ فَرائِضَ الله من الإيمانِ، قَالُوا: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ فهَذَا مَوصول العَمَل بالإيمانِ، ويَقولُ أَهلُ الإرجاءِ: لا، ولَكِنَّه مَقطوعٌ غيرُ مَوصولٍ.

وقَالَ أَهلُ السُّنَّة: ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ [النساء: ١٢٤]؛ فهَذَا مَوصولٌ، وأَهلُ الإرجاءِ يَقولُون: بل هو مَقطوعٌ.

وقَالَ أَهلُ السُّنَّة: ﴿ وَمَنْ أَرَادَ ٱلْآخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ ﴾ [الإسراء: ١٩]؛ فهَذَا مَوصولٌ، وكلُّ شَيءٍ من أَشباهِ هَذَا فأَهلُ السُّنَّة يَقولُون: هو مَوصولٌ مُجتَمِعٌ، وأَهلُ الإِرجاءِ يَقولُون: بل هو مَقطوعٌ مُتَفَرِّقٌ.

ولو كان الأَمرُ كما يَقولُون لَكَان مَن عَصَىٰ وارتَكَب المَعاصِيَ والمَحارِمَ لم يَكُن عَلَيهِ سَبيلٌ؛ فكان إِقرارُه يَكفِيه من العَمَل، فما أَسوَأَ هَذَا من قَولٍ وأَقبَحَهُ! فإِنَّا لِلَّه وإِنَّا إِلَيهِ راجِعُون!

وقَالَ فضيل: أَصلُ الإِيمانِ عِندَنا وفَرعُه بَعدَ الشَّهادَة والتَّوحيدِ، والشَّهادَةِ للنَّبيِّ بالبَلاغِ، وبعد أَداءِ الفَرائِضِ: صِدقُ الحَديثِ، وحِفظُ الأَمانَة، وتَركُ الخِيانَة، والوَفاءُ بالعَهدِ، وصِلَةُ الرَّحِم، والنَّصِيحَة لجَميعِ المُسلِمين، والرَّحمَة للنَّاس عامَّةً.

قِيلَ له -يَعني: فُضَيلًا-: هَذَا من رَأيِكَ تَقولُه أو سَمِعتَه؟ قَالَ: بل سَمِعناه وتَعَلَّمناهُ، ولو لم آخُذه من أَهلِ الفِقهِ والفَضلِ لم أتكَلَّمْ به.

وقَالَ فُضَيلٌ: يَقولُ أَهلُ الإِرجاءِ: الإِيمانُ قَولٌ بلا عَمَلٍ، ويَقولُ الجَهمِيَّة: الإِيمانُ المَعرِفَة بلا قَولٍ ولا عَمَلٍ، ويَقولُ أَهلُ السُّنَّة: الإِيمانُ المَعرِفَة والقَولُ والعَمَل؛ فمَن قَالَ: الإِيمانُ قَولٌ وعَمَل، فقد أَخَذ بالوَثِيقَة، ومَن قَالَ: الإِيمانُ قَولٌ بلا عَمَل فقد خاطَرَ؛ لأنه لا يَدرِي أَيُقبَلُ إِقرارُه أو يُرَدُّ عَلَيهِ بذُنوبِه.

وقَالَ -يَعني: فُضَيلًا-: قد بَيَّنتُ لَكَ إِلَّا أن تَكُونَ أَعمَىٰ.

وقَالَ فُضَيلٌ: لو قَالَ رَجلٌ: مُؤمِن أَنتَ؟ ما كلَّمْتُه ما عِشتُ، وقَالَ: إذا قُلتَ:

آمَنتُ بالله فهو يَجزِيك أن تَقولَ أنا مُؤمِن، وإذا قُلتَ: أنا مُؤمِن لا يَجزِيك من أن تَقُولَ آمَنتُ بالله؛ لأنَّ: آمَنْتُ بالله؛ أَمرٌ، قَالَ الله: ﴿قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ﴾ الآيَةَ [البقرة: ١٣٦]، وقَولُكَ: أنا مُؤمِن تَكَلُّف لا يَضُرُّك أَلَّا تَقُولَه، ولا بَأسَ إنْ قُلتَه عَلَىٰ وَجهِ الإِقرارِ، وأَكرَهُه عَلَىٰ وَجهِ التَّزكِيَة.

وقَالَ فُضَيلٌ: سَمِعتُ سُفيانَ الثَّورِيَّ يَقولُ: مَن صَلَّىٰ إِلَىٰ هَذِه القِبلَةِ فهو عِندَنا مُؤمِنٌ، والنَّاس عِندَنا مُؤمِنون بالإِقرارِ والمَوارِيثِ والمُناكَحَة والحُدودِ والذَّبائِحِ والنُّسُك، ولهم ذُنوبٌ وخَطايَا الله حَسْبُهم إن شَاءَ الله عذَّبَهم وإن شَاءَ غَفَر لهم، لا تَدرِي ما لهم عِندَ الله.

قَالَ فُضَيلٌ: سَمِعتُ المُغِيرَةَ الضَّبِّيَّ يَقولُ: مَن شكَّ فِي دِينِه فهو كافِرٌ، وأنا مُؤمِن إن شَاءَ الله، قَالَ فُضَيلٌ: الاستِثناءُ ليس بشَكٍّ.

وقَالَ فُضَيلٌ: المُرجِئَة كُلَّما سَمِعوا حَديثًا فِيهِ تَخويفٌ قَالُوا: هَذَا تَهديدٌ، وإنَّ المُؤمِنَ يَخافُ تَهديدَ الله وتَحذِيرَه وتَخوِيفَه ووَعِيدَه، ويَرجُو وَعْدَه، وإنَّ المُنافِقَ لا يَخافُ تَهدِيدَ الله ولا تَحذِيرَه ولا تَخوِيفَه ولا وَعِيدَه، ولا يَرجُو وَعدَه.

وقَالَ فُضَيلٌ: الأَعمالُ تُحبِط الأَعمالَ، والأَعمالُ تَحولُ دون الأَعمالِ»[1].

وقَالَ عبد الله أيضًا: حدَّثَنا مُحَمَّد بنُ سُلَيمان بنِ حَبيبٍ -لُوَينٌ- سَمِعتُ ابن عُيَينَةَ غَيرَ مرَّةٍ يَقولُ: الإِيمانُ قَولٌ وعَمَل، قَالَ ابنُ عُيَينَةَ: أَخَذْناه ممَّن قَبلَنا:

---

(١) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٧٤) (٨١٨).

قَولٌ وعَمَل، وأنَّه لا يَكُون قَولٌ بغَيرِ عَمَل، قِيلَ لابنِ عُيَينَةَ: يَزيدُ ويَنقُص؟! قَالَ: فأيُّ شَيءٍ إِذن»(١).

وقَالَ أيضًا: حدَّثَني أبي، سَمِعتُ يَحيَىٰ بنَ سَعيدٍ يَقولُ: ما أَدْرَكْنا من أَصحابِنا ولا بَلَغني إلَّا عَلَىٰ الاستِثناءِ، والإِيمانُ قَولٌ وعَمَل، قَالَ يَحيَىٰ: وكان سُفيانُ الثَّورِيُّ يُنكِر أن يَقولُ: أنا مُؤمِن، وحسَّن يَحيَىٰ الزِّيادَةَ والنُّقصانَ ورَآهُ»(٢).

وقَالَ أيضًا: حدَّثَني أبي، حدَّثَنا عبد الله بنُ يَزِيدَ، حدَّثَنا ابنُ لَهِيعَة، عن عبد الله بن هُبَيرَةَ، عن عُبَيدِ بنِ عُمَيرٍ اللَّيثِيِّ قَالَ: «ليس الإِيمانُ بالتَّمَنِّي، ولَكِنَّ الإِيمانَ قَولٌ يُعقَلُ، وعَمَل يُعمَلُ»(٣).

ورَوَىٰ -أيضًا- فِي كتاب «الزُّهدِ» بإِسنادِه، عن الحَسَن قَالَ: «كان يُقَالَ: إنَّ الإِيمانَ ليس بالتَّحَلِّي ولا بالتَّمَنِّي، وإنَّما الإيمانُ ما وَقَر فِي القَلبِ وصَدَّقه العَمَلُ»(٤).

ورَوَىٰ أبو بَكرٍ الآجُرِّيُّ بإِسنادِه عن سُفيانَ الثَّورِيِّ قَالَ: «إنَّ الإِيمانَ يَزيدُ ويَنقُصُ، قَالَ سُفيانُ: وأَقولُ: إنَّ الإِيمانَ ما وَقَر فِي الصُّدورِ وصَدَّقه العَمَلُ»(٥).

---

(١) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٤٦) (٧٣٨).

(٢) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣١٠) (٦٠٥).

(٣) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣١٧) (٦٣٩).

(٤) أخرجه عبد الله كما في «الزهد» (ص: ٢١٣) (١٤٨٣).

(٥) أخرجه الآجري في «الشريعة» (٢/ ٦٠٥) (٢٤١)عن سفيان الثوري قوله.

وقَالَ عبد الله ابنُ الإمام أَحمَد: حدَّثني أبي، حدَّثنا أبو سَلَمة الخُزاعِيُّ قَالَ: قَالَ مالِكٌ وشَريكٌ وأبو بَكرِ بنُ عيَّاشٍ وعَبدُ العَزيزِ بنِ أبي سَلَمة، وحمَّاد بنُ سَلَمة، وحمَّاد بنُ زَيدٍ: الإيمانُ: المَعرِفَةُ والإقرارُ والعَمَلُ، إلَّا أنَّ حمَّادَ بنَ زَيدٍ كان يُفَرِّق بين الإيمانَ والإسلامَ، ويَجعَلُ الإسلامَ عامًّا والإيمانَ خاصًّا»[1].

ورَوَىٰ -أيضًا- عن أبيه بإِسنادِه عن مُجاهِدٍ قَالَ: الإيمانُ يَزيدُ ويَنقُصُ، والإيمانُ قَولٌ وعَمَلٌ»[2].

ورَوَىٰ -أيضًا- عن أبيه بإِسنادِه عن الحَسَن قَالَ: «الإيمانُ قَولٌ وعَمَلٌ»[3].

وبإِسنادِه عن يَحيَىٰ بنِ سُلَيمٍ قَالَ: قَالَ مُحَمَّد بنُ عبد الله بنِ عَمرِو بنِ عُثمانَ بن عفَّانَ: «لا يَصلُح قَولٌ إلَّا بعَمَلٍ»[4].

وقَالَ عبد الله أيضًا: حدَّثني سُليمانُ بنُ شَبيبٍ قَبلَ سَنَةِ ثَلاثِينَ ومِائَتين، حدَّثنا عبد الرَّزَّاقِ قَالَ: كان مَعمَرٌ وابنُ جُريجٍ والثَّورِيُّ ومالِكٌ وابنُ عُيينَةَ يَقولُون: الإيمانُ قَولٌ وعَمَل، يَزيدُ ويَنقُص، قَالَ عبد الرَّزَّاقِ: وأنا أَقولُ ذَلِكَ: الإيمانُ قَولٌ وعَمَلٌ، يَزيدُ ويَنقُصُ، وإنْ خَالَفْتُهُم فقد ضَلَلتُ إِذَن وما أنا من المُهتَدين»[5].

---

(١) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣١١) (٦١٢).

(٢) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣١١) (٦١١).

(٣) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣١٧) (٦٣٧).

(٤) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٤٠).

(٥) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٤٢) (٧٢٦).

وقَالَ أيضًا: حدَّثَني أبي قَالَ: بَلَغني أنَّ مالِكَ بنَ أَنَسٍ وابنَ جُرَيجٍ وشَريكًا وفُضيلَ بنَ عِياضٍ قَالُوا: الإيمانُ قَولٌ وعَمَلٌ»(١).

وقَالَ أيضًا: حدَّثَني أبي، حدَّثَنا إِبراهِيمُ بنُ شمَّاسٍ، سَمِعتُ جَريرَ بنَ عبد الحَميدِ يَقولُ: «الإِيمانُ قَولٌ وعَمَلٌ، يَزيدُ ويَنقُصُ، قِيلَ له: كيف تَقولُ أَنتَ؟ قَالَ: أَقولُ: مُؤمِن إن شَاءَ الله، قَالَ إِبراهِيمُ بنُ شَمَّاسٍ: وسُئِلَ فُضَيلُ بنُ عِياضٍ وأنا أَسمَعُ عن الإِيمانِ فقَالَ: الإِيمانُ عِندَنا داخِلُه وخارِجُه الإِقرارُ باللِّسانِ والقَبولُ بالقَلبِ والعَمَلُ به، قَالَ: وسَمِعتُ يَحيَىٰ بنَ سُلَيمٍ يَقولُ: الإِيمانُ قَولٌ وعَمَلٌ.

ورُوِي: أَنَّ ابنَ جُرَيجٍ قَالَ: الإِيمانُ قَولٌ وعَمَلٌ.

قَالَ: وسَأَلتُ أبا إِسحاقَ الفَزارِيَّ عن الإِيمانِ فقُلتُ: الإِيمانُ قَولٌ وعَمَلٌ؟ قَالَ: نَعَم.

قَالَ: وسَمِعتُ ابنَ المُبارَك يَقولُ: الإِيمانُ قَولٌ وعَمَل، والإِيمانُ يَتَفاضَلُ.

قَالَ: وسَمِعتُ النَّضرَ بنَ شُمَيلٍ يَقولُ: الإِيمانُ قَولٌ وعَمَلٌ.

وقَالَ الخَليلُ النَّحوِيُّ: إذا أنا قُلتَ مُؤمِن، فأيُّ شَيءٍ بَقِيَ؟

قَالَ: وسَأَلتُ بَقِيَّةَ وابنَ عيَّاشٍ -يَعنِي: إِسماعِيلَ- فقَالَا: الإِيمانُ قَولٌ وعَمَلٌ»(٢).

وقَالَ عبد الله أيضًا: حدَّثَني مُحَمَّد بنُ عليِّ بنِ الحَسَن بنِ شَقيقٍ، سَمِعتُ أبي

---

(١) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣١٧) (٦٣٨).

(٢) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣١٥- ٣١٦) (٦٢٦-٦٣٤).

يَقولُ: «الإِيمانُ قَولٌ وعَمَلٌ»(١).

وقَالَ أيضًا: حدَّثَنا إِبراهِيمُ بن دِينارٍ الكَرخِيُّ، سَمِعتُ خالِدَ بنَ الحارِثِ يَقولُ: «الإِيمانُ قَولٌ وعَمَلٌ، يَزيدُ ويَنقُصُ»(٢).

ورَوَىٰ أبو بَكرٍ الآجُرِّيُّ بإِسنادِه عن الحَسَن قَالَ: الإِيمانُ قَولٌ، ولا قَوْلَ إِلَّا بعَمَلٍ، ولا قَولَ وعَمَلَ إِلَّا بنِيَّةٍ، ولا قَوْلَ وعَمَلَ ونِيَّةَ إِلَّا بسُنَّةٍ»(٣).

وبإِسنادِه عن يَحيَىٰ بنِ سُلَيمٍ قَالَ: «سَأَلتُ سُفيانَ الثَّورِيَّ عن الإِيمانِ قَالَ: قَولٌ وعَمَلٌ، وسَأَلتُ ابنَ جُرَيجٍ فقَالَ: قَولٌ وعَمَلٌ، وسَأَلتُ مُحَمَّدَ بنَ عَبدِ الله بنِ عَمرِو بنِ عُثمانَ فقَالَ: قَولٌ وعَمَلٌ، وسَأَلتُ نافِعَ بنَ عُمَر الجُمَحِيَّ فقَالَ: قَولٌ وعَمَلٌ، وسَأَلتُ مالِكَ بنَ أَنَسٍ فقَالَ: قَولٌ وعَمَل، وسَأَلتُ فُضَيلَ بنَ عِياضٍ فقَالَ: قَولُ وعَمَلٌ، وسَأَلتُ سُفيانَ بنَ عُيَينَةَ فقَالَ: قَولٌ وعَمَلٌ»(٤).

وبإِسنادِه عن يَحيَىٰ بنِ سُلَيمٍ الطَّائِفِيِّ، عن هِشامٍ، عن الحَسَن قَالَ: «الإِيمانُ قَولٌ وعَمَلٌ، قَالَ يَحيَىٰ بنُ سُلَيمٍ: فقُلتُ لِهشامٍ: فما تَقولُ أَنتَ؟ فقَالَ: الإِيمانُ قَولٌ وعَمَلٌ، وكان مُحَمَّد الطَّائِفِيُّ يَقولُ: الإِيمانُ قَولٌ وعَمَلٌ، قَالَ يَحيَىٰ بنُ سُلَيمٍ: وكان مالِكُ بنُ أَنَسٍ يَقولُ: الإِيمانُ قَولٌ وعَمَلٌ، قَالَ يَحيَىٰ: وكان سُفيانُ بنُ عُيَينَةَ يَقولُ

---

(١) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٤٧) (٧٤٠).

(٢) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٣٦) (٦٩٩).

(٣) أخرجه الآجري في «الشريعة» (٢/ ٦٣٩) (٢٥٨).

(٤) أخرجه الآجري في «الشريعة» (٢/ ٦٣٩) (٢٥٩).

كَذَلِكَ، قَالَ: وكان فُضَيلُ بنُ عِياضٍ يَقولُ: الإِيمانُ قَولٌ وعَمَلٌ»[١].

وبإِسنادِهِ عن المُؤَمَّل بنِ إِسماعِيل قَالَ: «الإِيمانُ قَولٌ وعَمَل، يَزيدُ ويَنقُصُ»[٢].

ورَوَىٰ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة» من طَرِيقِ أبي حاتِمٍ قَالَ: سَمِعتُ حَرمَلَةَ بنَ يَحيَىٰ يَقولُ: «اجتَمَع حَفصٌ الفَردُ، ومَصْلانُ الإِباضِيُّ عِندَ الشَّافِعِيِّ فِي دار الجَرَوِيِّ وأنا حاضِرٌ، واختَصَم حَفصٌ الفَردُ ومَصْلَانُ فِي الإِيمانِ، فاحتَجَّ عَلَىٰ مَصلانَ وقَوِيَ عَلَيه، وضَعُفَ مَصلانُ؛ فحَمِيَ الشَّافِعِيُّ وتقَلَّد المَسأَلَةَ عَلَىٰ أنَّ الإِيمانَ قَولٌ وعَمَلٌ، يَزيدُ ويَنقُص؛ فطَحَن حَفصًا الفَردَ وقَطَعَه»[٣]. وكَذَا ذَكَر هَذِه القِصَّةَ ابنُ أبي حاتِمٍ فِي «مَناقِب الشَّافِعِيِّ» بنَحوِ رِوايَةِ أبي نُعَيمٍ.

وقَالَ الحاكِم فِي «مَناقِب الشَّافِعِيِّ»: حدَّثَنا أبو العَبَّاسِ الأَصَمُّ، أَخبَرَنا الرَّبيعُ قَالَ: سَمِعتُ الشَّافِعِيَّ يقولُ: «الإِيمانُ قَولٌ وعَمَلٌ، يَزيدُ ويَنقُصُ»[٤].

ورَوَىٰ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة» عن الرَّبيعِ بنِ سُلَيمانَ قَالَ: سَمِعتُ الشَّافِعِيَّ يَقولُ: «الإِيمانُ قَولٌ وعَمَلٌ، يَزيدُ بالطَّاعَةِ، ويَنقُصُ بالمَعصِيَة، ثمَّ تَلَا هَذِه الآيَةَ ﴿وَيَزْدَادَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِيمَـٰنًا﴾ الآيَةَ [المدثر: ٣١]»[٥].

---

(١) أخرجه الآجري في «الشريعة» (٢/ ٦٤٠) (٢٦٠).

(٢) أخرجه الآجري في «الشريعة» (٢/ ٦٤٣) (٢٦٤).

(٣) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٩/ ١١٥)، وانظر: «مناقب الشافعي» (١/ ٣٨٧).

(٤) أخرجه البيهقي في «مناقب الشافعي» (١/ ٣٨٥).

(٥) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٩/ ١١٤).

وتقدَّم قَولُ الإمام أَحمَد فيما نَقَله عنه ابنُه عَبدِ الله وأبو داوُد السِّجستانِيُّ -رَحِمَهُم الله تعالَىٰ-.

وقَالَ البُخارِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «صَحِيحِه»: «كِتابُ الإيمانِ، وهو قَولٌ وفِعلٌ، ويَزيدُ ويَنقُص، قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿لِيَزْدَادُوٓا۟ إِيمَـٰنًا مَّعَ إِيمَـٰنِهِمْ﴾ [الفتح: ٤]، ﴿وَزِدْنَـٰهُمْ هُدًى﴾ [الكهف: ١٣]، ﴿وَيَزِيدُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ٱهْتَدَوْا۟ هُدًى﴾ [مريم: ٧٦]، وقَالَ: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱهْتَدَوْا۟ زَادَهُمْ هُدًى وَءَاتَىٰهُمْ تَقْوَىٰهُمْ﴾ [محمد: ١٧]، ﴿وَيَزْدَادَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِيمَـٰنًا﴾ [المدثر: ٣١]، وقَولُه: ﴿أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَـٰذِهِۦٓ إِيمَـٰنًا ۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَزَادَتْهُمْ إِيمَـٰنًا﴾ [التوبة: ١٢٤]، وقَولُه تَعالَىٰ ذِكرُه: ﴿فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَـٰنًا﴾ [آل عمران: ١٧٣]، وقَولُه تَعالَىٰ: ﴿وَمَا زَادَهُمْ إِلَّآ إِيمَـٰنًا وَتَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٢٢]، والحُبُّ فِي الله والبُغضُ فِي الله من الإيمانِ»(١). انتَهَىٰ.

ورَوَىٰ أبو القاسِمِ اللَّالَكائِيُّ بسَنَدِه عن البُخارِيِّ قَالَ: «لَقِيتُ أكثَرَ من أَلفِ رَجُلٍ من العُلَماء بالأَمصارِ فما رَأَيتُ أحدًا مِنهُم يَختَلِف فِي أنَّ الإيمانَ قَولٌ وعَمَلٌ، ويَزيدُ ويَنقُصُ»(٢).

قَالَ شَيخُ الإسلامِ أبو العبَّاسِ بن تَيمِيَّة -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «القَولُ أنَّ الإيمانَ قَولٌ وعَمَل عِندَ أَهلِ السُّنَّة من شَعائِر السُّنَّة، وحَكَىٰ غَيرُ واحِدٍ الإجماعَ عَلَىٰ ذَلِكَ...» ثمَّ ذَكَر قَولَ الشَّافِعِيِّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «الأم»: «وكان الإجماعُ من

---

(١) انظر: «صحيح البخاري» (١/ ١٠).

(٢) أخرجه اللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١/ ١٩٣) (٣٢٠).

الصَّحابَة والتَّابِعين من بَعدِهم، ومَن أَدرَكناهُم يَقولُون: إنَّ الإِيمانَ قَولٌ وعَمَلٌ ونِيَّةٌ، لا يُجزِئُ واحِدٌ من الثَّلاثَة إلَّا بالآخَرِ»(١).

وذَكَر القاضي أبو الحُسَين فِي «الطَّبَقات» فِي تَرجَمَة أَحمَد بنِ جَعفَرِ بن يَعقُوب بنِ عَبدِ الله أبي العبَّاسِ الفارِسِيِّ الإصطَخرِيِّ قَالَ: «قَالَ أبو عبد الله أَحمَدُ بن حَنبَلٍ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: هَذِه مَذاهِبُ أَهلِ العِلمِ، وأَصحابِ الأَثَرِ، وأَهلِ السُّنَّة المُتَمَسِّكين بعُروقِها، المَعرُوفين بِها، المُقتَدىٰ بِهِم فِيهَا، من لَدُن أَصحابِ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَىٰ يومِنا هَذَا، وأَدرَكْتُ مَن أدرَكْتُ من عُلَماء أَهلِ الحِجازِ والشَّامِ وغَيرِهم عَلَيهَا؛ فمَن خَالَفَ شَيئًا من هَذِه المَذاهِب، أو طَعَن فيها، أو عاب قائِلَها فهو مُبتَدِعٌ خارِجٌ عن الجَماعَة، زائِلٌ عن مَنهَجِ السُّنَّة وسَبيلِ الحقِّ؛ فكان قَولُهم: إنَّ الإِيمانَ قَولٌ وعَمَلٌ ونِيَّة وتَمَسُّكٌ بالسُّنَّة، والإِيمانَ يَزيدُ ويَنقُص، ويُستَثنَىٰ فِي الإِيمانِ، غَيرَ أَلَّا يَكُونَ الاستِثناءُ شَكًّا، إنَّما هي سُنَّة ماضِيَة عِندَ العُلَماء، قَالَ: وإذا سُئِل الرَّجُلُ: أمُؤمِن أَنتَ؟ فإنَّه يَقولُ: أنا مُؤمِن إن شَاءَ الله، أو مُؤمِن أَرجُو، أو يَقولُ: آمَنتُ بالله ومَلائِكَتِه وكُتُبه ورُسُلِه، ومَن زَعَم أنَّ الإِيمانَ قَولٌ بلا عَمَلٍ فهو مُرجِئٌ، ومَن زَعَم أنَّ الإيمانَ هو القَولُ والأَعمالُ شَرائِعُ فهو مُرجِئٌ، ومَن زَعَم أنَّ الإِيمانَ يَزيدُ ولا يَنقُصُ فقَد قَالَ بقَولِ المُرجِئَة، ومَن لم يَرَ الاستِثناءَ فِي الإِيمانِ فهو مُرجِئٌ، ومَن زَعَم أنَّ إيمانَه كإِيمانِ جِبْرِيلَ والمَلائِكَةِ فهو مُرجِئٌ، ومَن زَعَم أنَّ المَعرِفَة تَنفَعُ فِي القَلبِ لا يُتَكَلَّمُ بِها فهو مُرجِئٌ...»(٢) إِلَىٰ آخِر الرِّسالَة.

---

(١) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (٧/ ٣٠٨).

(٢) انظر: «طبقات الحنابلة» (١/ ٢٤).

وذَكَر شَيخُ الإسلامِ أبو العبَّاسِ بنُ تَيمِيَّة رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي كتاب «الإيمانِ» ما رَواهُ أبو عُمَر الطَّلَمنكِيُّ بإسنادِه المَعروفِ، عن مُوسَىٰ بنِ هارُون الحَمَّالِ قَالَ: «أملَىٰ عَلَينا إسحاقُ بنُ رَاهَوَيهِ: إنَّ الإيمانَ قَولٌ وعَمَلٌ، يَزيدُ ويَنقُصُ، لا شكَّ أنَّ ذَلِكَ كما وَصَفْنا، وإنَّما عَقَلْنا هَذَا بالرِّوايَات الصَّحيحَة والآثارِ العامَّة المُحكَمَة، وآحادِ أَصحابِ رَسولِ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والتَّابِعين هَلُمَّ جرًّا عَلَىٰ ذَلِكَ، وكَذَلِكَ بعد التَّابِعين من أَهلِ العِلم عَلَىٰ شَيءٍ واحِدٍ لا يَختَلِفون فيه، وكَذَلِكَ فِي عَهدِ الأَوزاعِيِّ بالشَّامِ، وسُفيانَ الثَّورِيِّ بالعِراقِ، ومالِكِ بنِ أَنَسٍ بالحِجازِ، ومَعمَرٍ باليَمَن عَلَىٰ ما فَسَّرْنا وبَيَّنَّا أنَّ الإيمانَ قَولٌ وعَمَلٌ يَزيدُ ويَنقُصُ، قَالَ: واتَّبَعهم عَلَىٰ ما وَصَفْنا مَن بَعدَهُم من عَصرِنا هَذَا أَهلُ العِلم إلَّا مَن بايَنَ الجَماعَةَ، واتَّبَع الأَهواءَ المُختَلِفَة؛ فأُولَئِك قَومٌ لا يَعبأُ الله بِهِم لمَّا بَايَنُوا الجَماعَةَ»[١].

وقَالَ الشَّيخُ أيضًا: «قَالَ الإمام أبو عُبَيدٍ القاسِمُ بنُ سَلَّامٍ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: هَذِه تَسمِيَة مَن كان يَقولُ: الإيمانُ قَولٌ وعَمَلٌ يَزيدُ ويَنقُص:

من أَهلِ مَكَّةَ: عُبَيدُ بنُ عُمَيرٍ اللَّيثِيِّ، عَطاءُ بنُ أبي رَباحٍ، مُجاهِدُ بنُ جَبْرٍ، ابنُ أبي مُلَيكَةَ، عَمرُو بنُ دِينارٍ، ابنُ أبي نَجيحٍ، عُبَيدُ الله بنُ عُمَر، عبد الله بنُ عَمرِو بن عُثمانَ، عَبدُ المَلِك بنُ جُرَيجٍ، نافِعُ بنُ جُبَيرٍ، داوُد بنُ عبد الرَّحمنِ العَطَّارُ، عبد الله بن رَجاءٍ.

ومن أَهلِ المَدِينَة: مُحمَّدُ بنُ شِهاب الزُّهرِيُّ، رَبِيعَةُ بنُ أبي عَبدِ الرَّحمنِ، أبو

(١) انظر: «الإيمان» لابن تيمية (ص: ٢٤١).

حازِمٍ الأَعرَجُ، سَعدُ بنُ إِبراهِيم بنِ عَبدِ الرَّحمنِ، يَحيَىٰ بنُ سَعيدٍ الأنصارِيُّ، هِشامُ بنُ عُروَة بنِ الزُّبَيرِ، عبد الله بنُ عُمَر العُمَرِيُّ، مالِكُ بنُ أَنَسٍ، مُحَمَّد بنُ أبي ذِئبٍ، سُلَيمانُ بنُ بِلالٍ، عَبدُ العَزيزِ بنُ عبد الله؛ يَعنِي: المَاجِشُونَ، عَبدُ العَزيزِ بنُ أبي حازِمٍ.

ومن أَهلِ اليَمَن: طَاوُسٌ اليَمانِيُّ، وَهبُ بنُ مُنَبِّهٍ، مَعمَرُ بنُ راشِدٍ، عَبدُ الرَّزَّاقِ بنُ هَمَّامٍ.

ومن أَهلِ مِصرَ والشَّامِ: مَكحولٌ، الأَوزاعِيُّ، سَعيدُ بنُ عَبدِ العَزيزِ، الوَلِيدُ بنُ مُسلِمٍ، يُونُسُ بنُ يَزيدَ الأَيلِيُّ، يَزيدُ بنُ أبي حَبيبٍ، يَزيدُ بنُ شُرَيحٍ، سَعيدُ بنُ أبي أَيُّوبَ، اللَّيثُ بنُ سَعدٍ، عُبَيدُ الله بنُ أبي جَعفَرٍ، مُعاوِيَة بنُ صالِحٍ، حَيوَةُ بنُ شُرَيحٍ، عَبدُ الله بنُ وَهبٍ.

ومِمَّن سَكَن العَواصِمَ وغَيرَها من الجَزِيرَة: مَيمونُ بنُ مِهرانَ، يَحيَىٰ بنُ عبد الكَريمِ، مَعقِلُ بن عُبَيدِ الله، عُبَيدُ الله بنُ عَمرٍو الرَّقِّيُّ، عَبدُ المَلِك بنُ مالِكٍ، المُعافَىٰ بنُ عِمرانَ، مُحَمَّد بنُ سَلَمَةَ الحَرَّانِيُّ، أبو إِسحاقَ الفَزارِيُّ، مَخلَدُ بنُ الحُسَين، عليُّ بنُ بَكَّارٍ، يُوسُفُ بنُ أَسباطٍ، عَطاءُ بنُ مُسلِم، مُحَمَّدُ بنُ كَثيرٍ، الهَيثَمُ بنُ جَميلٍ.

ومن أَهلِ الكُوفَةِ: عَلقَمَةُ، الأَسوَدُ بنُ يَزيدَ، أبو وائِلٍ، سَعيدُ بنُ جُبَيرٍ، الرَّبيعُ بنُ خَيثَمٍ، عامِرٌ الشَّعبِيُّ، إِبراهِيمُ النَّخَعِيُّ، الحَكَم بنُ عُتَيبَةَ، طَلحَةُ بنُ مُصَرِّفٍ، مَنصورُ بنُ المُعتَمِر، سَلَمَةُ بنُ كُهَيلٍ، مُغِيرَةٌ الضَّبِّيُّ، عَطاءُ بنُ السَّائِب، إِسماعِيلُ بنُ

أبي خالدٍ، أبو حيَّانَ، يَحيَىٰ بنُ سَعيدٍ، سُلَيمانُ بنُ مِهرانَ الأَعمَشُ، يَزيدُ بنُ أبي زِيادٍ، سُفيانُ بنُ سَعيدٍ الثَّورِيُّ، سُفيانُ بنُ عُيَينَةَ، الفُضَيلُ بنُ عِياضٍ، أبو المِقدامِ، ثابِتُ بنُ العَجلانِ، ابنُ شُبْرُمَةَ، ابنُ أبي لَيلَىٰ، زُهَيرٌ، شَريكُ بنُ عَبدِ الله، الحَسَن بنُ صالِحٍ، حَفصُ بنُ غِيَاثٍ، أبو بَكرِ بنُ عيَّاشٍ، أبو الأَحوَصِ، وَكيعُ بنُ الجرَّاحِ، عَبدُ الله بنُ نُمَيرٍ، أبو أُسامَةَ، عَبدُ الله بنُ إِدرِيسَ، زَيدُ بنُ الحُبابِ، الحُسَين بنُ عليٍّ، عليٌّ الجُعفِيُّ، مُحَمَّدُ بن بِشرٍ العَبدِيُّ، يَحيَىٰ بن آدَمَ، ومُحَمَّدٌ ويَعلَىٰ وعَمرٌو بَنُو عُبَيدٍ.

ومن أَهلِ البَصرَةِ: الحَسَن بنُ أبي الحَسَن، مُحَمَّدُ بنُ سِيرِينَ، قَتادَةُ بنُ دِعامَةَ، بَكرُ بنُ عَبدِ الله المُزَنِيُّ، أَيّوبُ السَّختِيَانِيُّ، يُونُس بنُ عُبَيدٍ، عَبدُ الله بنُ عَونٍ، سُليمانُ التَّيمِيُّ، هِشامُ بنُ حسَّانَ الدَّستَوَائِيُّ، شَعبَةُ بنُ الحجَّاجِ، حمَّادُ بنُ سَلَمة، حمَّادُ بنُ زَيدٍ، أبو الأَشهَبِ، يَزيدُ بنُ إِبراهِيمَ، أبو عُوانَةَ، وُهَيبُ بنُ خالِدٍ، عَبدُ الوارِثِ بنُ سَعيدٍ، مُعتَمِرُ بنُ سُلَيمانَ التَّيمِيُّ، يَحيَىٰ بنُ سَعيدٍ القَطَّانُ، عَبدُ الرَّحمنِ بنُ مَهدِيٍّ، بِشرُ بنُ المُفَضَّلِ، يَزيدُ بنُ زُرَيعٍ، المُؤَمَّلُ بنُ إِسماعِيلَ، خالِدُ بنُ الحارِثِ، مُعاذُ بنُ مُعاذٍ، أبو عَبدِ الرَّحمنِ المُقرِي.

ومن أَهلِ واسِطَ: هُشَيمُ بن بَشيرٍ، خالِدُ بنُ عَبدِ الله، عليُّ بنُ عاصِمٍ، يَزيدُ بنُ هَارُونَ، صالِحُ بنُ عُمَرَ، عاصِمُ بنُ عليٍّ.

ومن أَهلِ المَشرِقِ: الضَّحَّاكُ بنُ مُزاحِمٍ، أبو جَمرَةَ نَصرُ بنُ عِمرانَ، عَبدُ الله بنُ المُبارَك، النَّضرُ بنُ شُمَيلٍ، جَريرُ بن عَبدِ الحَميدِ الضَّبِّيُّ.

قَالَ أبو عُبَيدٍ: هَؤُلاءِ جَميعًا يَقولُون: الإِيمانُ قَولٌ وعَمَلٌ، يَزيدُ ويَنقُصُ، وهو قَولُ

أَهلِ السُّنَّة، المَعمولُ به عِندَنا»[١]. انتَهَىٰ ما ذَكَره شَيخُ الإسلام -قدَّسَ الله رُوحَه-.

وتقَدَّم قَولُ الفُضَيلِ بنِ عِياضٍ، وسُفيانَ بنِ عُيَينَةَ، ويَحيَىٰ بنِ سَعيدٍ: أنَّهُم أَخَذوا عن أَهلِ الفِقهِ والفَضلِ قَبلَهم أنَّ الإِيمانَ قَولٌ وعَمَلٌ.

وقَالَ عَبدُ الرَّحمنِ بنُ أبي حاتِمٍ: «سَأَلتُ أبي وأبا زُرعَةَ عن مَذهَبِ أَهلِ السُّنَّة فِي أُصولِ الدِّين، وما أَدرَكَا عَلَيهِ أَئِمَّةَ العِلمِ فِي ذَلِكَ، فقَالَا: أَدرَكْنا العُلَماءَ فِي جَميعِ الأَمصارِ؛ حِجازًا وعِراقًا، وشَامًا ويَمَنًا؛ فكان من مَذهَبِهم: الإِيمانُ قَولٌ وعَمَلٌ، يَزيدُ ويَنقُصُ»[٢].

وقَالَ حَربُ بنُ إسماعِيل الكَرمانِيُّ -صاحِبُ الإمام أَحمَد وإِسحاقَ بنِ رَاهَوَيهِ- فِي «مَسائِلِه» المَشهُورَة: «هَذِه مَذاهِبُ أَهلِ العِلمِ، وأَصحابِ الأَثَرِ، وأَهلِ السُّنَّة، المُتَمَسِّكينَ بِها المُقتَدىٰ بِهِم فيها، من لَدُن أَصحابِ النَّبيِّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ إِلَىٰ يَومِنا هَذَا، وأَدرَكْتُ مَن أَدرَكْتُ من عُلَماءِ أَهلِ الحِجازِ والشَّامِ وغَيرِهم عَلَيهَا؛ فمَن خَالَف شَيئًا من هَذِه المَذاهِبِ، أو طَعَن فِيهَا، أو عَابَ قِائِلَها فهو مُخالِفٌ مُبتَدِعٌ، خارِجٌ عن الجَماعَة، زائِلٌ عن مَنهَجِ السُّنَّة وسَبيلِ الحَقِّ[٣].

(١) انظر: «الإيمان» لابن تيمية (ص: ٢٤٢-٢٤٣).

(٢) أخرجه اللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١/ ١٩٧) (٣٢١) عن عبد الرحمن بن أبي حاتم قوله.

(٣) انظر: «التفسير من سنن سعيد بن منصور» (المقدمة/ ١١٦)، و«حادي الأرواح إلىٰ بلاد الأفراح» (ص: ٤٠٩).

قَالَ: وهو مَذهَبُ أَحمَد، وإِسحاقَ بنِ إِبراهِيمَ، وعَبدِ الله بنِ مَخلَدٍ، وعَبدِ الله بنِ الزُّبَيرِ الحُمَيدِيِّ، وسَعيدِ بنِ مَنصورٍ وغَيرِهم ممَّن جَالَسْنا وأَخَذْنا عنهم العِلمَ.

وكان من قَولِهم: إنَّ الإِيمانَ قَولٌ وعَمَلٌ ونِيَّةٌ وتَمَسُّكٌ بالسُّنَّة، والإِيمانُ يَزيدُ ويَنقُصُ، ويُستَثنَىٰ فِي الإِيمانِ غَيرَ أَلَّا يَكُونَ الاستِثناءُ شَكًّا؛ إنَّما هي سُنَّة ماضِيَة عِندَ العُلَماءِ؛ فإذا سُئِل الرَّجُلُ: أَمُؤمِنٌ أَنتَ؟ فإنَّه يَقولُ: أنا مُؤمِن إن شَاءَ الله، أو مُؤمِن أَرجُو، أو يَقولُ: آمَنتُ بالله ومَلائِكَتِه وكُتُبه ورُسُلِه، ومَن زَعَم أنَّ الإِيمانَ قَولٌ بلا عَمَلٍ فهو مُرجِئٌ، ومَن زَعَم أنَّ الإِيمانَ هو القَولُ والأَعمالُ شَرائِعُ فهو مُرجِئٌ، ومَن زَعَم أنَّ الإِيمانَ يَزيدُ ولا يَنقُصُ فقَد قَالَ بقَولِ المُرجِئَة، ومَن لم يَرَ الاستِثناءَ فِي الإِيمانِ فهو مُرجِئٌ، ومَن زَعَم أنَّ إِيمانَه كإِيمانِ جِبْرِيلَ والمَلائِكَةِ فهو مُرجِئٌ، ومَن زَعَم أنَّ المَعرِفَة تَنفَعُ فِي القَلبِ لا يُتكَلَّمُ بِها فهو مُرجِئٌ». انتَهَىٰ المَقصودُ من كَلامِه رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

وقَالَ أبو بَكرٍ مُحَمَّد بنُ الحُسَين الآجُرِّيُّ فِي كتاب «الشَّريعَة»: «الَّذِي عَلَيهِ عُلَماءُ المُسلِمين أنَّ الإِيمانَ واجِبٌ عَلَىٰ جَميعِ الخَلقِ، وهو تَصديقٌ بالقَلبِ، وإِقرارٌ باللِّسانِ، وعَمَلٌ بالجَوارِحِ، قَالَ: ولا تُجزِئُ مَعرِفَةُ القَلبِ ونُطقُ اللِّسانِ حتَّىٰ يَكُونَ عَمَلٌ بالجَوارحِ؛ فإِذَا كَمُلت فِيهِ هَذِه الثَّلاثُ الخِصالُ كان مُؤمِنًا؛ دلَّ عَلَىٰ ذَلِكَ الكِتابُ والسّنَّة وقَولُ عُلَماء المُسلِمين»(١). انتَهَىٰ.

---

(١) انظر: «الشريعة» للآجري (٢/ ٦١١).

وقَالَ أبو الحَسَن عليُّ بن إسماعِيلَ الأشعرِيُّ فِي كتاب «مَقالاتِ الإسلامِيِّين واختِلافُ المُصَلِّين»: «جُملَةُ ما عَلَيهِ أَصحابُ الحَديثِ وأَهلُ السُّنَّة: الإِقرارُ باللهِ ومَلائِكَتِهِ وكُتُبه ورُسُله، وما جاء من عِندِ الله، وما رَواهُ الثِّقاتُ عن رَسولِ اللهِ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، لا يَرُدُّون من ذَلِكَ شَيئًا...» إلىٰ أن قال: «ويُقِرُّون بأنَّ الإيمانَ قَولٌ وعَمَلٌ، يَزيدُ ويَنقُصُ» وقَالَ فِي آخِرِه: «وبكُلِّ ما ذَكَرْنا من قَولِهم نَقولُ، وإِلَيه نَذهَبُ»(١). انتَهَىٰ.

وقَالَ أبو الحَسَن عليُّ بنُ خَلَف بنِ بَطَّالٍ المالِكِيُّ فِي «شَرحُ البُخارِيِّ»: «مَذهَبُ جَماعَةِ أَهلِ السُّنَّة من سَلَف الأُمَّة وخَلَفِها، أنَّ الإيمانَ قَولٌ وعَمَلٌ، يَزيدُ ويَنقُصُ، والحُجَّة عَلَىٰ زِيادَتِه ونُقصانِه ما أَورَدَه البُخارِيُّ من الآياتِ»(٢). انتَهَىٰ.

فهَذَا ما حَكاهُ الأَئِمَّة الأَعلامُ من إِجماعِ أَهلِ السُّنَّة والجَماعَة عَلَىٰ أنَّ الإيمانَ قَولٌ وعَمَلٌ، قَولُ القَلبِ واللِّسانِ، وعَمَلُ القَلبِ واللِّسانِ والجَوارِحِ، وأنَّه يَزيدُ ويَنقُصُ؛ مع دَلالَةِ الكِتابِ والسُّنَّة عَلَىٰ ذَلِكَ فِي آياتٍ وأَحادِيثَ كَثيرَةً ليس هَذَا مَوضِعَ بَسطِها، وقد تقَدَّم ذِكرُ شَيءٍ مِنهَا فِي كَلامِ بَعضِ الأَئِمَّة.

وقَالَ البُخارِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «صَحِيحِه»: «بابُ زِيادَةِ الإيمانِ ونُقصانِه، وقَولِ الله تَعالَىٰ: ﴿وَزِدْنَٰهُمْ هُدًى﴾ [الكهف: ١٣]، ﴿وَيَزْدَادَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ [المدثر: ٣١]، وقَالَ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣]، فَإِذَا تَرَك شَيئًا من الكَمالِ فهو ناقِصٌ...»

---

(١) انظر: «مقالات الإسلاميين» (١/ ٢٢٦-٢٢٩).

(٢) انظر: «شرح صحيح البخاري» لابن بطال (١/ ٥٦).

ثمَّ ساق حَديثَ أنسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ عن النَّبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَفِي قَلْبِهِ وَزْنُ شَعِيرَةٍ مِنْ خَيْرٍ، وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَفِي قَلْبِهِ وَزْنُ بُرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ، وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَفِي قَلْبِهِ وَزْنُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ**». وفِي رِوايَةٍ أُخرَىٰ عن أنسٍ: «**مِنْ إِيمَانٍ**» مَكَانَ «**خَيْرٍ**»(١).

وساق -أيضًا- حَديثَ عُمَر بن الخَطَّابِ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ: «أنَّ رَجُلًا من اليَهودِ قَالَ له: يَا أَمِيرَ المُؤمِنين، آيةٌ فِي كِتَابِكم تَقرَءُونَها، لو عَلَينا مَعشَرَ اليَهودِ نَزَلت لاتَّخَذْنا ذَلِكَ اليَومَ عِيدًا، قَالَ: أيّ آيَةٍ؟ قَالَ: ﴿**ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًاۚ**﴾ [المائدة: ٣] قَالَ عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنهُ: قد عَرَفْنا ذَلِكَ اليَومَ، والمَكانَ الَّذِي نَزَلت فِيهِ عَلَىٰ النَّبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ وهو قائِمٌ بعَرَفَة يوم جُمُعَةٍ»(٢).

وقَالَ أبو داوُد فِي «سُنَنِه»: «بابُ الدَّليلِ عَلَىٰ زِيادَةِ الإيمانِ ونُقصانِه» ثمَّ ساقَ حَديثَ ابنِ عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنهُمَا الَّذِي رَواهُ الإمامُ أَحمَد فِي «مُسْنَدِه» ومُسلِمٌ فِي «صَحِيحِه» وابن ماجَهْ فِي «سُنَنِه» أنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَغْلَبَ لِذِي لُبٍّ مِنْكُنَّ**» قَالَت: يا رَسُولَ الله، وما نُقصانُ العَقلِ والدِّينِ؟ قَالَ: «**أَمَّا نُقْصَانُ العَقْلِ: فَشَهَادَةُ امْرَأَتَيْنِ تَعْدِلُ شَهَادَةَ رَجُلٍ فَهَذَا نُقْصَانُ العَقْلِ، وَتَمْكُثُ اللَّيَالِيَ مَا تُصَلِّي، وَتُفْطِرُ فِي رَمَضَانَ؛ فَهَذَا نُقْصَانُ الدِّينِ**»(٣).

---

(١) أخرجه البخاري (٤٤) باب زيادة الإيمان ونقصانه (١/ ١٧).

(٢) أخرجه البخاري (٤٥).

(٣) أخرجه أحمد (٢/ ٦٦) (٥٣٤٣)، ومسلم (٧٩)، وأبو داود (٤٦٧٩) باب الدليل علىٰ زيادة =

وفِي «الصَّحِيحَين» عن أبي سَعيدٍ الخُدرِيِّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلُبِّ الرَّجُلِ الحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ**» قلن: وما نُقصانُ دِينِنَا وعَقلِنا يا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «**أَلَيْسَ شَهَادَةُ المَرْأَةِ مِثْلَ نِصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ؟**» قُلْنَ: بَلَىٰ، قَالَ: «**فَذَلِكِ مِنْ نُقْصَانِ عَقْلِهَا، أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ؟**» قُلْنَ: بَلَىٰ، قَالَ: «**فَذَلِكِ مِنْ نُقْصَانِ دِينِهَا**»(١).

وفِي «المُسنَد» و«صحيحِ مُسلِم» و«جامعِ التِّرمِذِيِّ» من حَديث أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**وَمَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَغْلَبَ لِذَوِي الأَلْبَابِ، وَذَوِي الرَّأْيِ مِنْكُنَّ**» قَالَت امرَأَةٌ مِنهُنَّ: وما نُقصانُ عَقلِها ودِينِها؟ قَالَ: «**شَهَادَةُ امْرَأَتَيْنِ مِنْكُنَّ بِشَهَادَةِ رَجُلٍ، وَنُقْصَانُ دِينِكُنَّ الحَيْضَةُ، تَمْكُثُ إِحْدَاكُنَّ الثَّلَاثَ وَالأَرْبَعَ لَا تُصَلِّي**» هَذَا لفظُ التِّرمِذِيِّ وقَالَ: «هَذَا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ» قَالَ: «وفِي البابِ عن أبي سَعيدٍ وابنِ عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ»(٢). وتَرجَمَ لِهَذا الحَديثَ وما فِي مَعناهُ بقَولِه: «بابُ ما جاء فِي استِكمالِ الإيمانِ وزِيادَتِه ونُقصانِه».

وفِي «مُستَدرَك الحاكِم» من حَديث عبد الله بن مَسعُودٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**وَمَا وُجِدَ مِنْ نَاقِصِ الدِّينِ وَالرَّأْيِ أَغْلَبَ لِلرِّجَالِ ذَوِي الأَمْرِ عَلَىٰ**

=

الإيمان ونقصانه (٤/ ٢١٩)، وابن ماجه (٤٠٠٣) عن عبد الله بن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا.

(١) أخرجه البخاري (٣٠٤)، ومسلم (٨٠) عن أبي سعيد رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٣٧٣) (٨٨٤٩)، ومسلم (٨٠)، والترمذي (٢٦١٣) (٥/ ٩) باب ما جاء في استكمال الإيمان وزيادته ونقصانه.

أُمُورِهِمْ مِنَ النِّسَاءِ» قَالُوا: وما نَقصُ دِينِهِنَّ ورَأيِهِنَّ؟ قَالَ: «**أَمَّا نَقْصُ رَأْيِهِنَّ: فَجُعِلَتْ شَهَادَةُ امْرَأَتَيْنِ بِشَهَادَةِ رَجُلٍ، وَأَمَّا نَقْصُ دِينِهِنَّ: فَإِنَّ إِحْدَاهُنَّ تَقْعُدُ مَا شَاءَ اللهُ مِنْ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ لَا تَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً**». قَالَ الحاكِم: «صَحيحُ الإسنادِ ولم يُخرِجاهُ» ووافقه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلْخِيصِه»(١).

ورَوَىٰ الإمام أَحمَدُ وابنُه عَبدُ الله وأبو بَكرٍ الآجُرِّيُّ عن عُمَيرِ بنِ حَبيبِ بن خُماشَةَ الخَطْمِيِّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أنَّه قَالَ: «إنَّ الإيمانَ يَزيدُ ويَنقُصُ، قِيلَ له: وما زِيادَتُه وما نُقصَانُه؟ قَالَ: إذا ذَكَرْنا اللهَ وحَمِدْناهُ وسَبَّحناهُ -وفِي رِوايَةٍ: وخَشِيناهُ- فذَلِكَ زِيادَتُه، وإذا غَفَلْنا وضَيَّعْنا ونَسِينا فذَلِكَ نُقصانُه»(٢).

ورَوَىٰ ابن ماجَهْ وعَبدُ الله ابنُ الإمام أَحمَد عن أبي الدَّرداءِ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أنَّه كان يَقولُ: «الإِيمانُ يَزدادُ ويَنقُصُ»(٣).

ورَوَىٰ عبد الله -أيضًا- وأبو بَكرٍ الآجُرِّيُّ عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ مِثلَ ذَلِكَ(٤).

---

(١) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٢/ ٢٠٧) (٢٧٧٢).

(٢) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣١٥) (٦٢٤) عن أبيه، ومن طريقه الآجري في «الشريعة» (٢/ ٥٨٤) (٢١٦).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٧٥)، وعبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣١٤) (٦٢٣) عن أبي الدرداء قوله.

(٤) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣١٤) (٦٢٢)، والآجري في «الشريعة» (٢/ ٥٨١) (٢١٣) عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

ورَواهُ ابن ماجَهْ والآجُرِّيُّ -أيضًا- عن أبي هُرَيرَةَ وابن عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنهُم[١].

وقَالَ الإمام أَحمَد -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: حدَّثَنا يَزيدُ بنُ هَارُون، أخبَرَنا مُحَمَّد بنُ طَلحَةَ، عن زُبَيدٍ اليامِيِّ، عن زرِّ بنِ حُبَيشٍ قَالَ: «كان عُمَرُ بن الخَطَّاب رَضِيَٱللَّهُعَنهُ يَقولُ لأَصحابِه: هَلُمُّوا نَزدَدْ إيمانًا؛ فيَذكُرون اللهَ تَعالَىٰ»[٢].

وقَالَ عبد الله ابنُ الإمام أَحمَد: حدَّثَني أبي، حدَّثَنا وَكيعٌ، حدَّثَنا الأَعمَشُ ومِسعَرٌ، عن جامِعِ بنِ شَدَّادٍ، عن الأسود بن هلال قَالَ: قَالَ معاذ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ: اجلس بنا نؤمن سَاعَة»[٣].

وذكره البُخارِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «صَحِيحِه» مُعَلَّقًا بِصِيغَة الجَزمِ[٤].

وفِي رِوايَةٍ لأَحمَد وابنِ أبي شَيبَةَ: «كان مُعاذٌ يَقولُ للرَّجُلِ من إِخوَانِه: اجلِسْ بنا نُؤْمِنْ سَاعَةً؛ فيَجلِسانِ فيَذكُرانِ اللهَ تَعالَىٰ ويَحمَدانِه»[٥].

وقَالَ عبد الله أيضًا: حدَّثَني أبي، حدَّثَنا وَكيعٌ، عن شَريكٍ، عن هِلالِ بنِ حُمَيدٍ،

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٧٤)، والآجري في «الشريعة» (٢/ ٥٨٢) (٢١٤) عن أبي هريرة، وابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنهُمَا.

(٢) أخرجه اللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٥/ ١٠١٢) (١٧٠٠).

(٣) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٦٨) (٧٩٦).

(٤) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٦٨) (٧٩٦)، وانظر: «صحيح البخاري» (١/ ١١).

(٥) انظر: «السنة» لعبد الله بن أحمد (١/ ٣٦٨) (٧٩٦) وابن أبي شيبة في «المصنف» (٦/ ١٦٤) (٣٠٣٦٣).

عن عبد الله بنِ عُكَيمٍ، سَمِعتُ ابنَ مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقولُ فِي دُعائِه: «اللَّهُمَّ زِدْنا إِيمانًا ويَقِينًا وفِقهًا»(١).

وقَالَ أيضًا: حدَّثَني أبي، حدَّثَنا وَكيعٌ، عن حمَّادِ بن نَجيحٍ، حدَّثَنا أبو عِمرانَ الجَونِيُّ، عن جُندُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كنَّا مع رَسولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فكُنَّا فِتيانًا حَزاوِرَةً، فتعَلَّمْنا الإيمانَ، ثمَّ تعَلَّمْنا القُرآنَ فازْدَدْنا إِيمانًا».

ورَواهُ ابن ماجَهْ فِي «سُنَنِه» عن عليِّ بنِ مُحَمَّدٍ، عن وَكيعٍ به مِثلِه(٢).

وقَالَ عبد الله أيضًا: حدَّثَني أبي، حدَّثَنا وَكيعٌ، عن إِسرائِيلَ، عن أبي الهَيثَمِ، عن سَعِيدِ بنِ جُبَيرٍ قَالَ: ﴿وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ [البقرة: ٢٦٠] قَالَ: «لأَزدادَ إِيمانًا»(٣).

وقَالَ أيضًا: حدَّثَني أبي، حدَّثَنا وَكيعٌ، حدَّثَنا سُفيانُ، عن هِشامِ بنِ عُروَةَ قَالَ: «ما نَقَصَت أَمانَةُ عَبدٍ قطُّ إِلَّا نَقَص إِيمانُه»(٤).

وقَالَ أيضًا: حدَّثَني أبي، حدَّثَنا عبد الصَّمَد، حدَّثَنا أبو هِلالٍ، حدَّثَنا قَتادَةُ، عن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: ما خَطَبَنا النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلا قَالَ: «**لا إِيمانَ لِمَنْ لا أَمانَةَ لَهُ، وَلا دِينَ لِمَنْ لا عَهْدَ لَهُ**»(٥).

---

(١) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٦٨) (٧٩٧).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٦١)، وعبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٦٩) (٧٩٩).

(٣) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٦٩) (٧٩٨).

(٤) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٦٨) (٧٩٥).

(٥) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٧١) (٨٠٥).

ورَوَىٰ أبو بَكرٍ الآجُرِّيُّ بإسنادِه عن سُفيانَ بنِ عُيَينَّة: «أنَّه قِيلَ له: الإيمانُ يَزيدُ ويَنقُصُ؟ قَالَ: أَلَيس تَقرَءُون القُرآنَ ﴿فَزَادَهُمْ إِيمَـٰنًا﴾ [آل عمران: ١٧٣] فِي غَيرِ مَوضِعٍ؟ قِيلَ: يَنقصُ؟ قَالَ: ليس شَيءٌ يَزيدُ إلَّا وهو يَنقُصُ»(١).

وبِإسنادِه عن الحُمَيدِيِّ قَالَ: سَمِعتُ ابنَ عُيَينَةَ يَقولُ: «الإيمانُ قَولٌ وعَمَلٌ، يَزيدُ ويَنقُصُ، فقَالَ له أَخُوه إبراهِيمُ بنُ عُيَينَةَ: يا أبا مُحَمَّدٍ، لا تَقُولَنَّ يَزيدُ ويَنقُصُ، فغَضِبَ وقَالَ: اسكُتْ يا صَبِيُّ، بَلَىٰ حتَّىٰ لا يَبقَىٰ مِنهُ شَيءٌ»(٢).

وبِإسنادِه عن الأَوزاعِيِّ قَالَ: «الإيمانُ قَولٌ وعَمَلٌ، يَزيدُ ويَنقُصُ؛ فمَن زَعَم أنَّ الإيمانَ يَزيدُ ولا يَنقُصُ فاحذَرُوه فإِنَّه مُبتَدِعٌ»(٣).

وقَالَ عَبدُ الله ابن الإمام أَحمَد، حدَّثَني عُثمانُ بن مُحَمَّدِ بنِ أبي شَيبَة قَالَ: «سَأَلتُ ابنَ إدرِيسَ وجَرِيرًا ووَكيعًا فقَالُوا: «الإيمانُ يَزيدُ ويَنقُصُ»(٤).

وقَالَ أيضًا: حدَّثَني عَبدَةُ بنُ عَبدِ الكَريمِ(٥) بنِ حَسَّانَ بنِ طَرِيفٍ -من أَهلِ مَرْوَ- حدَّثَنا بَقِيَّةُ، حدَّثَني مُوسَىٰ بن أَعيَنَ الجَزَرِيُّ، سَمِعتُ عَبدَ الكَريمِ بنَ مَالِكٍ

---

(١) أخرجه الآجري في «الشريعة» (٢/ ٦٠٥) (٢٤٠).

(٢) أخرجه الآجري في «الشريعة» (٢/ ٦٠٧) (٢٤٤).

(٣) أخرجه الآجري في «الشريعة» (٢/ ٦٠٧) (٢٤٥).

(٤) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٣٦) (٧٠٠).

(٥) كذا في المطبوع، وفي «السنة»: «عبد الرحيم»، وهو الصواب، قال الحافظ في «التقريب»: «عبدة بن عبد الرحيم بن حسان المروزي، أبو سعيد، نزيل دمشق، صدوق، من صغار العاشرة، مات سنة أربع وأربعين» يعني: ومائتين، انظر: «التقريب» رقم (٤٢٧٣).

الجَزَرِيَّ وخُصَيفَ بنَ عَبدِ الرَّحمَنِ يَقُولانِ: «يَزدادُ ويَنقُصُ»(١).

وقَالَ أيضًا: حدَّثني أبي، حدَّثنا أبو نُعَيم، سَمِعتُ سُفيانَ -يَعنِي الثَّورِيَّ- يَقولُ: «الإِيمانُ يَزيدُ ويَنقُصُ»(٢).

وقَالَ أيضًا: حدَّثني أبي قَالَ: «سَمِعتُ وَكيعًا يَقولُ: الإِيمانُ يَزيدُ ويَنقُصُ، وكَذَا كان يَقولُ سُفيانُ»(٣).

فهَذَا ما يتَعَلَّقُ بزِيادَةِ الإِيمانِ ونُقصانِه.

وأمَّا تَفاضُلُ المُؤمِنين فِي الإِيمانِ: فقال البُخارِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «صَحِيحِه»: «بابُ تَفاضُلِ أَهلِ الإِيمانِ فِي الأَعمالِ» ثمَّ ساق حَديثي أبي سَعيدٍ الخُدرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ فِي الدَّلالَةِ عَلَىٰ ذَلِكَ(٤).

وقَالَ عَبدُ الله ابنُ الإمام أَحمَد: حدَّثني يَعقوبُ الدَّورَقِيُّ قَالَ: قَالَ عَبدُ الرَّحمَنِ بنُ مَهدِيٍّ: «أنا أَقولُ: الإِيمانُ يَتفاضَلُ»(٥).

---

(١) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٣٧) (٧٠٥).

(٢) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣١٠) (٦٠٤).

(٣) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣١٠) (٦٠٦).

(٤) انظر: صحيح البخاري (١/ ١٣)، وأخرج من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ (٢٢): **«يدخل أهل الجنة الجنة، وأهل النار النار، ثم يقول الله تعالىٰ: أخرجوا من النار من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان...»** الحديث.

(٥) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٣٣) (٦٨٨).

وتقدَّم قَولُ عَطاءِ بنِ أبي رَباحٍ، وفُضَيلِ بنِ عِيَاضٍ، وعَبدِ الله بنِ المُبارَكِ فِي ذَلِكَ.

وقَالَ عبد الله أيضًا: حدَّثَني أبي قَالَ: كان وَكيعٌ يَقولُ: «تَرَىٰ إِيمانَ الحجَّاجِ بنِ يُوسُفَ مِثلَ إيمانِ أبي بَكرٍ وعُمَر؟!»(١).

وقَالَ أيضًا: حدَّثَنا هَارُونُ بنُ مَعروفٍ غَيرَ مرَّةٍ، حدَّثَنا ضَمْرَةُ، عن ابنِ شَوذَبٍ، عن مُحَمَّدِ بن جُحادَةَ، عن سَلَمَةَ بنِ كُهَيلٍ، عن الهُذَيلِ بنِ شُرَحبِيلَ قَالَ: قَالَ عُمَر بن الخَطَّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لو وُزِن إيمانُ أبي بَكرٍ بإيمانِ أَهلِ الأَرضِ لَرَجَحَ به». سَمِعتُ أبي يُحَدِّث عن هَارُون فذَكَر مِثلَه(٢).

وأمَّا الاستِثناءُ فِي الإيمانِ: فقَالَ أبو بَكرٍ الآجُرِّيُّ: حدَّثَني أبو بَكرٍ عَبدُ الله بنُ مُحَمَّد بنِ عَبدِ الحَميدِ الواسِطِيِّ قَالَ: حدَّثَنا أبو بَكرٍ الأَثرَمُ قَالَ: «سَمِعتُ أبا عبد الله أَحمَدَ بنَ حَنبَلٍ سُئِل عن الاستِثناءِ فِي الإيمانِ، ما تَقولُ فيه؟ قَالَ: أَمَّا أنا فلا أَعِيبُه.

قَالَ أبو عبد الله: إذا كَانَ يَقولُ: إنَّ الإيمانَ قَولٌ وعَملٌ، وَاسْتَثْنَىٰ مَخافَةً واحتِياطًا، ليس كما يَقولُون عَلَىٰ الشَّكِّ، إنَّما تَستَثنِي للعَمَل، قَالَ الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿**لَتَدۡخُلُنَّ ٱلۡمَسۡجِدَ ٱلۡحَرَامَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ**﴾ [الفتح: ٢٧] فهَذَا استِثناءٌ بغَيرِ شكٍّ، وقَالَ النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَخْشَاكُمْ لِلَّه عَزَّوَجَلَّ**»(٣) قَالَ: هَذَا

---

(١) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣١٠) (٦٠٧).

(٢) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٧٨) (٨٢١)، و(٨٢٢).

(٣) أخرجه مسلم (١١١٠) من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

كُلُّه تَقوِيَةٌ للاستِثناءِ فِي الإيمانِ»[(١)].

وقَالَ الآجُرِّيُّ أيضًا: حدَّثَنا جَعفَرٌ الصَّندَلِيُّ قَالَ: حدَّثَنا الفَضلُ بنُ زِيادٍ قَالَ: «سَمِعتُ أبا عَبدِ الله يُعجِبُه الاستِثناءُ فِي الإيمانِ، فقَالَ له رَجلٌ: إنَّما النَّاسُ رَجُلانِ مُؤمِنٌ وكافِرٌ، فقَالَ أبو عَبدِ الله: فأَينَ قَولُه تَعالَىٰ: ﴿ وَءَاخَرُونَ مُرْجَوْنَ لِأَمْرِ ٱللَّهِ إِمَّا يُعَذِّبُهُمْ وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ ﴾ [التوبة: ١٠٦]؟!.

قَالَ: وسَمِعتُ أبا عبد الله يَقولُ: سَمِعتُ يَحيَىٰ بن سعيد يَقولُ: ما أَدركْتُ أحدًا إلَّا عَلَىٰ الاستِثناءِ.

قَالَ: وسَمِعتُ أبا عَبدِ الله مرَّةً أُخرَىٰ يَقولُ: سَمِعتُ يَحيَىٰ يَقولُ: ما أَدركْتُ أحدًا من أَهلِ العِلمِ ولا بَلَغني إلَّا عَلَىٰ الاستِثناءِ.

قَالَ: وسَمِعتُ أبا عبد الله يَقولُ: سَمِعتُ سُفيانَ بنَ عُيينَةَ يَقولُ إذا سُئِلَ: أمُؤمِن أنت؟ إن شَاءَ لم يُجِبْه، وإن شَاءَ قَالَ: سُؤَالُكَ إيَّايَ بِدعَةٌ، ولا أَشُكُّ فِي إِيمانِي، ولا يُعَنِّفُ مَن قَالَ: إنَّ الإِيمانَ يَنقُصُ، أو قَالَ: إنْ شَاءَ الله، ليس يُكرَهُ، وليس بداخِلٍ فِي الشَّكِّ.

قَالَ: وسَمِعتُ أبا عبد الله يَقولُ: إذا قَالَ: أنا مُؤمِنٌ إن شَاءَ الله، فليس هو بشاكٍّ، قِيلَ له: إن شَاءَ الله أليس هو شكٌّ؟! فقَالَ: مَعاذَ اللهِ، أَليس قد قَالَ الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿لَتَدْخُلُنَّ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ﴾؟! وفِي عِلمِه أَنَّهُم يَدخُلُونه، وصاحِبُ القَبْرِ

---

(١) أخرجه الآجري في «الشريعة» (٢/ ٦٥٨) (٢٧٨).

إذا قِيلَ له: وعلَيهِ تُبعَث إن شَاءَ الله، فأيُّ شكٍّ هاهُنا؟ وقَالَ النَّبيُّ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ بِكُمْ لاحِقُونَ**»(١).

وقَالَ أبو داوُد: «سَمِعتُ أَحمَد قَالَ له رَجلٌ: قِيلَ لي: أمُؤمِن أنت؟ فقُلتُ: نَعم، هل عليَّ فِي ذَلِكَ شيءٌ؟ هل النَّاس إلَّا مُؤمِن وكافِرٌ؟ فغَضِب أَحمَد وقَالَ: هَذَا كَلامُ الإرجاءِ، قَالَ الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَءَاخَرُونَ مُرْجَوْنَ لِأَمْرِ ٱللَّهِ﴾ مَن هَؤُلاءِ؟ ثمَّ قَالَ أَحمَدُ: أليس الإيمان قَولًا وعَمَلًا؟ فقَالَ الرَّجلُ: بَلَىٰ، قَالَ: فجِئنَا بالقَولِ؟ قَالَ: نَعم، قَالَ: فجِئْنا بالعَمَل؟ قَالَ: لا، قَالَ: فكَيفَ تَعيبُ أن تَقولَ: إن شَاءَ الله وتَستَثنِي.

قَالَ أبو داوُد: فأخبرَنِي أَحمَدُ بنُ شُرَيحٍ أنَّ أَحمَد بنَ حَنبَلٍ كَتَب إِلَيهِ فِي هَذِه المَسأَلَة: أنَّ الإيمانَ قَولٌ وعَمَلٌ، فجِئنَا بالقَولِ ولم نَجِئْ بالعَمَل؛ فنَحنُ مُستَثنُون فِي العَمَل(٢).

قَالَ أبو داوُد: وسَمِعتُ أَحمَد قَالَ له هَذَا الرَّجُلُ: أَعَلَيَّ فِي هَذَا شَيءٌ إن قُلتُ: أنا مُؤمِن؟ فقال أَحمَد: لا تقل أنا مُؤمِنٌ حقًّا ولا أَلْبَتَّةَ ولا عِندَ الله(٣).

قَالَ أبو داوُد: قَالَ أَحمَد: قَالَ يَحيَىٰ: وكان سُفيانُ يُنكِر أن يَقُولَ: أنا مُؤمِن»(٤).

ورَوَىٰ الآجُرِّيُّ بإسنادِه عن الأَوزاعِيِّ قَالَ: «ثَلاثٌ هن بِدعَةٌ: أنا مُؤمِن

---

(١) أخرجه الآجري في «الشريعة» (٢/ ٦٥٩) (٢٧٩).

(٢) انظر: «السنة» لأبي بكر الخلال (٣/ ٥٩٧) (١٠٥٦).

(٣) انظر: «السنة» لأبي بكر بن الخلال (٣/ ٥٦٦) (٩٦٦).

(٤) أخرجه أبو بكر الخلال في «السنة» (٣/ ٥٦٧) (٩٦٩).

مُستكمِلُ الإيمانِ، وأنا مُؤمِن حقًّا، وأنا مُؤمِن عِندَ الله تعالَىٰ»(١).

وقَالَ عبد الله ابنُ الإمام أَحمَد: قَالَ أبي: «نُصيِّر الاستِثناءَ عَلَىٰ العَمَل؛ لأنَّ القَولَ قد جِئنَا به»(٢).

وقَالَ أيضًا: سَمِعتُ أبي يَقولُ: «الحُجَّة عَلَىٰ مَن لا يَستَثنِي قَولُ رَسولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأَهلِ القُبورِ: «وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ بِكُمْ لاحِقُونَ»(٣).

وقَالَ أيضًا: حدَّثَني أبي، حدَّثَني وَكيعٌ قَالَ: قَالَ سُفيانُ الثَّورِيُّ: «النَّاس عِندَنا مُؤمِنون فِي الأَحكامِ والمَواريثِ، ونَرجُو أن يَكُونَ كَذَلِكَ، ولا نَدرِي ما حَالُنا عِندَ الله»(٤).

وقَالَ أيضًا: حدَّثَني أبي، حدَّثَنا عليُّ بن بَحرٍ، سَمِعتُ جَريرَ بنَ عَبدِ الحَميدِ يَقولُ: «الإيمانُ قَولٌ وعَمَل، وكان الأَعمَشُ، ومَنصورٌ، ومُغِيرَةُ، ولَيثٌ، وعَطاءُ بن السَّائِب، وإِسماعِيلُ بن أبي خالِدٍ، وعُمارَةُ بنُ القَعقاعِ، والعَلاءُ بنُ المُسَيَّب، وابنُ شُبْرُمَةَ، وسُفيانُ الثَّورِيُّ، وأبو يَحيَىٰ صاحِبُ الحَسَن، وحَمزَةُ الزَّيَّاتُ يَقولُون: نَحنُ مُؤمِنون إن شَاءَ الله، ويَعِيبون عَلَىٰ مَن لا يَستَثنِي»(٥).

---

(١) أخرجه الآجري في «الشريعة» (٢/ ٦٨٧) (٣٠٦).

(٢) «السنة» لعبد الله بن أحمد (١/ ٣٠٨).

(٣) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٠٨) (٦٠١).

(٤) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣١١) (٦٠٩).

(٥) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٣٥) (٦٩٧).

وقَالَ عبد الله أيضًا: قَرَأتُ عَلَىٰ أبي: حدَّثَنا مَهدِيُّ بنُ جَعفَرٍ الرَّملِيُّ، حدَّثَنا الوَلِيدُ -يَعنِي: ابنَ مُسلِم- سَمِعتُ أبا عَمرٍو -يَعنِي: الأَوزاعِيَّ- ومالِكَ بنَ أَنَسٍ، وسَعيدَ بنَ عبد العَزيزِ يُنكِرون أن يَقولُ: أنا مُؤمِن، ويَأذَنون فِي الاستِثناءِ أن أَقُولَ: أنا مُؤمِن إن شَاءَ الله»[١].

وقَالَ أبو بَكرٍ الآجُرِّيُّ: قَالَ أبو بَكرٍ المَرُّوذِيُّ: سَمِعتُ بعضَ مَشيخَتِنا يقولُ: سَمِعتُ عبدَ الرَّحمَنِ بنَ مَهدِيٍّ يَقولُ: «إذا تُرِكَ الاستِثناءُ فهو أَصلُ الإِرجاءِ»[٢].

ورَوَىٰ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة» عن يُوسُفَ بنِ أَسباطٍ قَالَ: سَمِعتُ سُفيانَ -يَعنِي: الثَّورِيَّ- يَقولُ: «مَن كَرِه أن يَقولَ: أنا مُؤمِن إن شَاءَ الله فهو عِندَنا مُرجِئٌ، يَمُدُّ بِها صَوتَه»[٣].

وقَالَ عبد الله ابنُ الإمام أَحمَد: حدَّثَني أبي، حدَّثَنا مُؤَمَّلٌ، حدَّثَنا حمَّادُ بن زَيدٍ، سَمِعتُ هِشامًا يَقولُ: «كان الحَسَن ومُحَمَّدٌ يقولان: مُسلِمٌ، ويَهابَانِ مُؤمِنٌ»[٤].

وقَالَ أبو بَكرٍ الآجُرِّيُّ: حدَّثَنا أبو نَصرٍ مُحَمَّد بنُ كُردِيٍّ، حدَّثَنا أبو بَكرٍ المَرُّوذِيُّ قَالَ: «قِيلَ لأبي عبد الله: نَقولُ نَحنُ المُؤمِنون؟ قَالَ: نَقولُ نَحنُ المُسلِمون، ثم قَالَ أبو عبد الله: الصَّومُ والصَّلاةُ والزَّكاةُ من الإيمانِ، قِيلَ له: فإنِ استَثنَيتُ فِي

(١) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٤٧) (٧٤٤).

(٢) أخرجه الآجري في «الشريعة» (٢/ ٦٦٣) (٢٨٣).

(٣) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٧/ ٣٢).

(٤) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٢٢) (٦٥٨).

إيمانِي أَكونُ شاكًّا؟ قَالَ: لا»[١].

ورَوَىٰ الآجرىٰ -أيضًا- بإسناده، عن الحسن قَالَ: قَالَ رجل عند ابن مَسعُودٍ: إني مُؤمِن، قَالَ: فقيل له: يا أبا عبد الرحمن، يزعم أنه مُؤمِن! قَالَ: فاسألوه: أهو فِي الجَنَّة، أو فِي النَّار؟! قَالَ: فسألوه، فقَالَ: الله أعلم، فقَالَ: ألا وَكَلْتَ الأولىٰ كما وكلت الأخرىٰ[٢].

وقَالَ عبد الله ابنُ الإمام أَحمَد: حدَّثني أبي، حدَّثنا يحيىٰ، حدَّثنا شُعبَة، حدَّثني سَلَمَةُ بنُ كُهيلٍ، عن إبراهِيمَ، عن عَلقَمَة: «قَالَ رَجلٌ عِندَ عبد الله: إنِّي مُؤمِن، قَالَ: قُلْ: إنِّي فِي الجَنَّة! ولَكِنَّا نُؤمِنُ بالله ومَلائِكَتِه وكُتُبِه ورُسُلِه». إِسنادُه صَحيحٌ[٣].

وقَالَ عبد الله أيضًا: حدَّثَني أبي، حدَّثنا وَكيعٌ، عن الأَعمَشِ، عن أبي وائِلٍ قَالَ: «جاء رَجلٌ إِلَىٰ عبد الله فقَالَ: يا أبا عَبدِ الرَّحمَنِ، لَقِيتُ رَكْبًا فقُلتُ: مَن أَنتُم؟ فقَالُوا: نَحنُ المُؤمِنون، قَالَ عبد الله: أفلا قَالُوا: نَحنُ أَهلُ الجَنَّة؟!»[٤]. إِسنادُه صَحيحٌ.

وقَالَ عبد الله أيضًا: حدَّثَني يَعقوبُ بنُ إبراهِيمَ الدَّورَقِيُّ، حدَّثَنا عبد الرَّحمنِ بنُ مَهدِيٍّ، حدَّثَنا سُفيانُ، عن مُغِيرَةَ قَالَ: «قَالَ رَجلٌ لأَبي وائِلٍ: أَسَمِعتَ ابنَ مَسعُودٍ يَقولُ: مَن شَهِد أَنَّه مُؤمِن فلْيَشْهَدْ أَنَّه من أَهلِ الجَنَّة؟! قَالَ: نَعَم». إِسنادُه صَحيحٌ.

---

(١) أخرجه الآجري في «الشريعة» (٢/ ٦٦٣) (٢٨٢).

(٢) انظر: «الشريعة» للآجري (٢/ ٦٥٨).

(٣) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٢٢) (٦٥٥).

(٤) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٢٢) (٦٥٦).

وقد رَواهُ الحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» من طَريقِ جَريرٍ عن مُغيرَة قَالَ: «سَمِعتُ الفُضَيلَ بنَ عَمرٍو يَقولُ لأبي وائِلٍ -شَقيقِ بنِ سَلَمَةَ-: أَسَمِعتَ عبدَ الله بنَ مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقولُ: مَن قَالَ إنِّي مُؤمِن فلْيَقُلْ: إنِّي فِي الجَنَّة؟! فقَالَ: نَعَم، فقَالَ المُغيرَةُ: وقَرَأ أبو وائِلٍ -شَقيقُ بنُ سَلَمَة-: ﴿لَمْ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ وَٱلْمُشْرِكِينَ﴾ حتَّىٰ بَلَغ ﴿وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ إِلَىٰ قَولِه: ﴿وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ﴾ [البينة: ١-٥]، قَرَأها وهو يُعَرِّض بالمُرجِئَة». قَالَ الحاكِم: «صَحيحُ الإِسنادِ ولم يُخرِجاهُ» وأقرَّه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلْخِيصِه»(١).

فهَذَا ما يسَّرَه الله تَعالَىٰ من أَقوالِ أَئِمَّة السَّلَف فِي باب الإيمانِ والرَّدِّ عَلَىٰ المُرجِئَة، وقد تَركتُ كَثيرًا من أَقوالِهِم إيثارًا للاختِصارِ، وفِيمَا ذَكَرتُه كِفايَةٌ لمُبتَغِي الحَقِّ إن شَاءَ الله تَعالَىٰ.

* والغَرَض من البَسطِ فِي هَذَا الفَصلِ خَمسَةُ أُمورٍ:

أَحَدُها: بَيانُ مَذهَبِ أَهلِ السُّنَّة والجَماعَة فِي باب الإِيمانِ، وتَقريرُ ذَلِكَ بأَدِلَّتِه من الكِتابِ والسُّنَّة والإِجماعِ.

الثَّانِي: الحثُّ عَلَىٰ اتِّباعِهِم فِي ذَلِكَ، والسَّيرِ عَلَىٰ مِنهاجِهِم؛ فإنَّه يُرجىٰ لِمَن اتَّبَعهم بِإِحسانٍ أن يَفُوزَ بالجَنَّة والرِّضوانِ، قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿وَٱلسَّـٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَـٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَـٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ

---

(١) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٣٨) (٧١١)، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٥٧٩) (٣٩٦٣).

جَنَّٰتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴾ [التوبة: ١٠٠].

الثَّالِث: التَّحذيرُ من مُخالَفَتِهم واتِّباعِ غَيرِ سَبيلِهِم، فإنَّ ذَلِكَ هو الضَّلالُ البَعيدُ والخُسرانُ المُبينُ، قَالَ الله تعالَىٰ: ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴾ [النساء: ١١٥].

الرَّابِعُ: تَنبيهُ المُنحَرِفين عن أَقوالِ سَلَف الأُمَّة وأَئِمَّتِها فِي باب الإِيمانِ، وإِرشادُهم إِلَىٰ الحَقِّ والصَّوابِ، لعلَّ اللهَ تَعالَىٰ أن يَشرَحَ صُدورَهُم للسُّنَّة واتِّباعِ السَّلَف الصَّالِحِ، والله يَهدِي مَن يَشاءُ إِلَىٰ صِراطٍ مُستَقيمٍ.

الخامِسُ: الرَّدُّ عَلَىٰ مَن زَعَم أَنَّ الإِيمانَ هو التَّصديقُ الجازِمُ فحَسبُ، والإِنكارُ عَلَىٰ مَن يَعتَنِي بتَعَلُّمِه وتَعليمِه؛ فإِنَّ هَذَا القَولَ دائِرٌ بين رَأيِ المُرجِئَة الضَّالَّة والجَهمِيَّة الكافِرَة؛ فمَن قَالَ: إِنَّ الإيمانَ هو التَّصديقُ بالقَلبِ فحَسبُ؛ فقَولُه قَولُ الجَهمِيَّةِ، ومَن قَالَ: إِنَّه الإِقرارُ باللِّسانِ فحَسبُ بلا تَصديقٍ بالقَلبِ ولا عَمَلٍ بالجَوارِحِ؛ فقَولُه قَولُ المُرجِئَة، وكَذَلِكَ القَولُ بأَنَّه التَّصديقُ بالقَلبِ والإِقرارُ باللِّسانِ فحَسبُ هو -أيضًا- من أَقوالِ المُرجِئَة.

وكلُّ هَذِه الأَقوالِ من مُحدثاتِ الأُمورِ الَّتِي حذَّرَ مِنهَا رَسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمَّتَه، كما فِي حَديث العِرباضِ بنِ سارِيَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الخُلَفَاءِ المَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ؛ فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ». رَواهُ الإِمام أَحمَدُ وأبو داوُدَ والتِّرمِذِيُّ وابنُ ماجَه، وقَالَ التِّرمِذِيّ: «هَذَا حَديثٌ حَسَنٌ

صَحيحٌ»، وصحَّحَه -أيضًا- ابنُ حِبَّان والحاكِمُ(١).

وعن جابِرِ بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يَقولُ فِي خُطبَتِه: **«أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّ خَيْرَ الحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَخَيْرُ الهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ، وَشَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»**. رَواهُ الإمام أَحمَدُ ومُسلِمٌ والنَّسائِيُّ وابنُ ماجَهْ وابن حِبَّان فِي «صَحِيحِه»(٢).

وعن عَبدِ الله بن مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«إِيَّاكُمْ وَمُحْدثَاتِ الأُمُورِ، فَإِنَّ شَرَّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»**. رَواهُ ابنُ ماجَهْ(٣).

قَالَ أبو السَّعاداتِ بنُ الأثيرِ: «مُحدَثاتُ الأُمورِ: جَمعُ مُحدَثَة -بالفَتحِ- وهي ما لم يَكُن مَعروفًا فِي كتابٍ ولا سُنَّة ولا إِجماعٍ»(٤). انتَهىٰ.

وقد ذَكَرْنا أنَّ حُدوثَ الإرجاءِ كان فِي آخِرِ عَصرِ الصَّحابَةِ -رِضوانُ الله عَلَيهِم-، وما زال يَنتَشِرُ فِي المُسلِمين، ويَكثُرُ القائِلُون به إِلَىٰ زَمانِنا هَذَا الَّذِي اشتَدَّت

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ١٢٦) (١٧١٨٤)، وأبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٢)، وغيرهم عن العرباض بن سارية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٩٣٧).

(٢) أخرجه أحمد (٣/ ٣٧١) (١٥٠٢٦)، ومسلم (٨٦٧)، والنسائي (١٥٧٨)، وابن ماجه (٤٥)، وابن حبان (١٠)، غيرهم عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه ابن ماجه (٤٦) عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصححه الألباني في «ظلال الجنة» (٢٥).

(٤) انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» (١/ ٣٥١).

فِيهِ غُربَة الدِّين، وصار أَهلُ السُّنَّة فِي غايَةِ الغُربَةِ بين أَهلِ البِدَعِ والضَّلالَةِ والجَهالاتِ، وعاد المَعروفُ بين الأكثَرِين مُنكَرًا، والمُنكَرُ مَعروفًا، والسُّنَّةُ بِدعَةً، والبِدعَةُ سُنَّةً، وصارَت أَقوالُ السَّلَف فِي باب الإيمانِ مَهجورَةً، لا يَعتَني بِها إلَّا الأَقَلُّون، وأمَّا الأَكثَرون فهم عنها مُعرِضون، لا يَعرِفُونَها، ولا يَرفَعون بِها رَأسًا، وإنَّما المَعروفُ عِندَهم ما رَآهُ المُبتَدِعون الضَّالُّون المُخالِفون للكِتابِ والسُّنَّةِ والإجماعِ من أنَّ الإيمانَ هو التَّصديقُ الجازِمُ لا غَيرُ؛ فهَذَا هو الَّذي يُعتَنىٰ بتَعَلُّمِه وتَعليمِه فِي أكثَرِ الأَقطارِ الإسلامِيَّة؛ فما أَشَدَّها عَلَىٰ الإسلام وأَهلِه من بَلِيَّةٍ! وما أَعظَمَها من مُصِيبَةٍ ورَزِيَّةٍ؛ فإنَّا لِلَّه وإنَّا إلَيهِ رَاجِعُون!

فَهَذَا زَمَانُ الصَّبْرِ مَنْ لَكَ بِالَّتِي ... كَقَبْضٍ عَلَىٰ جَمْرٍ فَتَنْجُو مِنَ البَلَا

وبالجُملَةِ: فالأَمرُ فِي هَذِه الأَزمانِ كما قَالَ مُحَمَّدُ بنُ إسماعِيلَ الصَّنعانِيُّ - رَحِمَه الله تَعالَىٰ -:

طَغَىٰ المَاءُ مِنْ بَحْرِ ابْتِدَاعٍ عَلَىٰ الوَرَىٰ ... فَلَمْ يَنْجُ مِنْهُ مَرْكَبٌ وَرِكَابُ

أُسَائِلُ مَنْ دَارَ الأَرَاضِي سِيَاحَةً ... عَسَىٰ بَلْدَةٌ فِيهَا هُدًىٰ وَصَوَابُ

فَيُخْبِرُ كُلٌّ عَنْ قَبَائِحِ مَا رَأَىٰ ... وَلَيْسَ لِأَهْلِيهَا يَكُونُ مَتَابُ

لِأَنَّهُم عَدُّوا قَبَائِحَ فِعْلِهِمْ ... مَحَاسِنَ يُرْجَىٰ عِنْدَهُنَّ ثَوَابُ

تَرَىٰ الدِّينَ مِثْلَ الشَّاةِ قَدْ وَثَبَتْ لَهُ ... ذِئَابٌ وَمَا لَهُ عَنْهُنَّ ذَهَابُ(١)

---

(١) هكذا في الأصل، وصوابه كما في «ديوان الصنعاني»:

تَرىٰ الدِّين مثلَ الشاة قد وثَبتَ لها ... ذئابٌ وما عنه لهنَّ ذَهابُ

«ديوان الأمير الصنعاني» (ص١٩)، طبع مطبعة المدني بالقاهرة (١٣٨٤هـ). [عبد الكريم].

لَقَدْ مَزَّقَتْهُ بَعْدُ كُلَّ مُمَزَّقٍ فَلَمْ يَبْقَ مِنْهُ جُثَّةٌ وَإِهَابُ
وَلَيْسَ اغْتِرَابُ الدِّينِ إِلَّا كَمَا تَرَىٰ فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الِاغْتِرَابِ إِيَابُ
فَيَا غُرْبَةً هَلْ يُرْتَجَىٰ مِنْكِ أَوْبَةٌ فَيُجْبَرُ مِنْ هَذَا البِعَادُ مُصَابُ
فَلَمْ يَبْقَ لِلرَّاجِي سَلَامَةَ دِينِهِ سِوَىٰ عُزْلَةٍ فِيهَا الجَلِيسُ كِتَابُ

فَصلٌ

وقد رَأيتُ كَلامًا حَسَنًا للإمام الحافِظ ابنِ القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-، ذَكَر فِيهِ حُدوثَ البِدَعِ، وضَرَرَها عَلَىٰ الإسلامِ والمُسلِمين؛ فأَحببتُ أن أَذكُرَه هَاهُنا لِمَا فِيهِ من الفَوائِدِ الجَلِيلَة.

قَالَ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ ورَضِيَ عَنهُ- فِي كتاب «الصَّواعِق المُرسَلَة عَلَىٰ الجَهمِيَّة والمُعَطِّلَة»: «لمَّا أَظلَمَت الأَرضَ، وبَعُد عَهدُها بنُورِ الوَحيِ؛ فكَانُوا كما قَالَ النَّبيُّ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيما يَروِيه عن ربِّه عَزَّوَجَلَّ أنَّه قَالَ: «**إِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ، وَإِنَّهُمْ أَتَتْهُمُ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ، وَحَرَّمَتْ عَلَيْهِمْ مَا أَحْلَلْتُ لَهُمْ، وَأَمَرَتْهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ أُنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا، وَإِنَّ اللهَ نَظَرَ إِلَىٰ أَهْلِ الأَرْضِ فَمَقَتَهُمْ عَرَبَهُمْ وَعَجَمَهُمْ إِلَّا بَقَايَا مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ**»(١). فكان أَهلُ العَقلِ كلُّهم فِي مَقتِه إلَّا بَقايَا مُتَمَسِّكين بالوَحيِ؛ فلم يَستَفِيدوا بعقُولِهم حِينَ فَقَدوا نُورَ الوَحيِ إلَّا عِبادَةَ الأَوثانِ، والصُّلبانِ، والنِّيرانِ، والكَواكِبِ، والشَّمسِ، والقَمرِ، والحَيرَةَ والشَّكَّ، أو السِّحرَ، أو

(١) أخرجه مسلم (٢٨٦٥)، وغيره عن عياض بن حمار المجاشعي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

تَعطيلَ الصَّانِعِ والكُفرَ به؛ فأَطلَعَ الله لهم شَمْسَ الرِّسالَة فِي تِلكَ الظُّلمَةِ سِراجًا مُنيرًا، وأنعَمَ بِها عَلَىٰ أَهلِ الأَرض فِي عُقولِهم وقُلوبِهِم ومَعاشِهِم ومَعادِهِم نِعمَةً لا يَستَطِيعون لها شُكورًا، فأَبصَروا بنُورِ الوَحيِ ما لم يَكُونوا بعُقولِهِم يُبصِرُونَه، ورَأَوا فِي ضَوءِ الرِّسالَة ما لم يكونُوا يَرونَه؛ فكَانُوا كما قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَوْلِيَآؤُهُمُ ٱلطَّٰغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ ٱلنُّورِ إِلَى ٱلظُّلُمَٰتِۗ أُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ [البقرة: ٢٥٧].

وقَالَ تعالَىٰ: ﴿الٓرۚ كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ ٱلنَّاسَ مِنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَىٰ صِرَٰطِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَمِيدِ﴾ [إبراهيم: ١].

وقَالَ تعالَىٰ: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَاۚ مَا كُنتَ تَدْرِى مَا ٱلْكِتَٰبُ وَلَا ٱلْإِيمَٰنُ وَلَٰكِن جَعَلْنَٰهُ نُورًا نَّهْدِى بِهِۦ مَن نَّشَآءُ مِنْ عِبَادِنَاۚ﴾ [الشورىٰ: ٥٢].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿أَوَمَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَٰهُ وَجَعَلْنَا لَهُۥ نُورًا يَمْشِى بِهِۦ فِى ٱلنَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُۥ فِى ٱلظُّلُمَٰتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا﴾ [الأنعام: ١٢٢].

فمَضَىٰ الرَّعيلُ الأَوَّلُ وضَوءُ ذَلِكَ النُّورِ لم تُطفِئْه عَواصِفُ الأَهواءِ، ولم يَلتَبِس بظُلَمِ الآراءِ، وأَوصَوا مَن بَعدَهم أَلَّا يُفارِقوا ذَلِكَ النُّورَ الَّذِي اقتَبَسوه مِنهُم؛ فلمَّا كان فِي أواخِرِ عَصرِهم حَدَثت الشِّيعَة، والخَوارِجُ، والقَدَرِيَّة، والمُرجِئَة؛ فبَعُدُوا عن النُّورِ الَّذِي كان عَلَيهِ أَوائِلُ الأُمَّة، ومَع هَذا فلم يُفارِقُوه بالكُلِّيَّة، بل كانوا للنُّصوصِ مُعَظِّمين، وبِها مُستَدِلِّين، ولها عَلَىٰ الآراءِ والعُقولِ مُقَدِّمين، ولم يدَّعِ أحدٌ مِنهُم أنَّ

عِندَه عَقليَّاتٍ تُعارِضُ الوَحيَ والنُّصوصَ، وإنَّما أُتُوا من سُوءِ الفَهمِ فيها؛ فصَاحَ بِهِم مَن أَدرَكَهم من الصَّحابَة وكِبارِ التَّابِعين من كلِّ قُطرٍ، ورَمَوهم بالعَظائِم، وتَبَرَّءُوا منهم، وحذَّروا من سَبِيلَهم أشدَّ التَّحذيرِ، وكانوا لا يَرَون السلامَ عَلَيهِم ومُجالَستَهُم.

ولمَّا كَثُرت الجَهمِيَّة فِي آخِرِ عَصرِ التَّابِعين، كانوا هم أوَّلَ مَن عارَضَ الوَحيَ بالرَّأيِ، ومع هَذَا فكانوا قَلِيلِين أَذِلَّاءَ مَذمُومِين.

أوَّلُهم وشَيخُهم الجَعدُ بنُ دِرهَمٍ، وإنَّما نَفَقَ عِندَ النَّاس لأنَّه كان مُعَلِّمَ مَرْوانَ بنِ مُحَمَّد وشَيخَه؛ ولِهَذا يُسَمَّىٰ مَرْوانَ الجَعدِيَّ، وعَلَىٰ رَأسِه سَلَب اللهُ بني أُمَيَّة المُلكَ والخِلافَة، وشَتَّتَهم فِي البلادِ، ومَزَّقَهُم كلَّ مُمَزَّقٍ، ببَرَكة شَيخِ المُعَطِّلَة النُّفاةِ.

ولمَّا اشتَهَر أَمرُه فِي المُسلِمين طَلَبه خالِدُ بنُ عبد الله القَسرِيُّ، وكان أَميرًا عَلَىٰ العراقِ حتَّىٰ ظَفِر به؛ فخَطَب النَّاسَ فِي يَومِ الأَضحَىٰ، وكان آخِرُ ما قَالَ فِي خُطبَتِه: «أيُّها النَّاسُ، ضَحُّوا تَقَبَّلَ الله ضَحايَاكُم! فإنِّي مُضَحٍّ بالجَعدِ بنِ دِرهَمٍ؛ فإنَّه زَعَم أنَّ الله لم يُكَلِّمْ مُوسَىٰ تَكليمًا، ولم يتَّخِذْ إبراهِيمَ خَلِيلًا، تَعالَىٰ الله عمَّا يَقولُ الجَعدُ عُلُوًّا كَبيرًا»(١)، ثمَّ نَزَل فذَبَحه فِي أَصلِ المِنبَرِ وكان ضَحِيَّتَه.

ثمَّ طُفِئَت تِلكَ البِدعَة، والنَّاس إذ ذاك عُنُقٌ واحِدٌ أنَّ الله فَوقَ سَمَواتِه عَلَىٰ عَرشِه بائِنٌ من خَلقِه، مَوصوفٌ بِصِفاتِ الكَمالِ ونُعوتِ الجَلالِ، وأنَّه كَلَّمَ عَبدَه

(١) تقدم.

ورَسُولَه مُوسَىٰ تَكليمًا، وتَجَلَّىٰ للجَبَل فجَعَله دَكًّا هَشيمًا، إِلَىٰ أَنْ جاء أَوَّلُ المِائَة الثَّالِثَة، ووَلِيَ عَلَىٰ النَّاسِ عَبدُ الله المَأمونُ، وكان يُحِبُّ أَنواعَ العُلومِ، وكان مَجلِسُه عامِرًا بأَنواعِ المُتكَلِّمين فِي العُلومِ؛ فغَلَب عَلَيهِ حبُّ المَعقولاتِ؛ فأَمَر بتَعريبِ كُتُب يُونانَ، وأَقدَمَ لها المُتَرجِمين من البِلادِ؛ فتُرجِمَت له وعُرِّبَت؛ فاشتَغَل بِها النَّاسُ، والمُلكُ سُوقٌ، ما يَنفُق فِيهِ جُلِب إِلَيه؛ فغَلَب عَلَىٰ مَجلِسه جَماعَةٌ من الجَهمِيَّة، ممَّن كان أَخوهُ الأَمينُ قد أَقصاهُم، وتتَبَّعَهُم بالحَبسِ والقَتلِ؛ فحَشَوا بِدعَةَ التَّجَهُّم فِي أُذُنِه وقَلبِهِ؛ فقَبِلَها واستَحسَنَها، ودَعا النَّاس إِلَيها، وعاقبهم عَلَيهَا، فلم تَطُلْ مُدَّتُه.

فصار الأَمرُ بَعدَه إِلَىٰ المُعتَصِم وهو الَّذِي ضَرَب أَحمَدَ بنَ حَنبَلٍ؛ فقَامَ بالدَّعوةِ بَعدَه، والجَهمِيَّةُ تُصَوِّبُ فِعلَه، وتَدعُو إِلَيه، وتُخبِرُه أَنَّ ذَلِكَ هو تَنزيهُ الرَّبِّ عن التَّشبيهِ والتَّجسيمِ، وهم الَّذين غَلَبوا عَلَىٰ مَجلِسِه وقُربِه، والقُضاةُ والوُلاةُ مِنهُم فإِنَّهُم تَبَعٌ لمُلوكِهِم، ومع هَذَا فلم يَكونُوا يَتَجاسَرون عَلَىٰ إِلغاءِ النُّصوصِ وتَقديمِ العُقولِ والآراءِ عَلَيهَا؛ فإِنَّ الإِسلامَ كان فِي ظُهورٍ وقُوَّةٍ، وسُوقُ الحَديثِ نافِقَةٌ، وأَعلامُ السُّنَّة عَلَىٰ ظَهرِ الأَرضِ، ولَكِنْ كَانُوا عَلَىٰ ذَلِكَ يَحُومُون، وحَولَه يُدَندِنُون، وأَخَذوا النَّاسَ بالرَّغبَةِ والرَّهبَةِ؛ فمِن بين أَعمَىٰ مُستَجيبٍ، ومن بين مُكرَهٍ مُفتَدٍ مِنهُم بإِعطاءِ ما سَأَلوه وقَلبُه مُطمَئِنٌّ بالإِيمانِ.

وثبَّت الله أَقوامًا جَعَل قُلوبَهُم فِي نَصرِ دِينِه أَقوَىٰ من الصَّخرِ وأَشدَّ من الحَديدِ؛ فأَقامَهُم لنَصرِ دِينِه، وجَعَلَهم أَئِمَّةً يَقتَدِي بِهِم المُؤمِنون لمَّا صَبَروا وكَانُوا بآياتِه يُوقِنون؛ فإِنَّه بالصَّبْرِ واليَقينِ تُنالُ الإِمامَةُ فِي الدِّين، قَالَ الله تعالَىٰ: ﴿ وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ

أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا۟ وَكَانُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا يُوقِنُونَ ﴾ [السجدة: ٢٤]. فصَبَروا من الجَهمِيَّة عَلَىٰ الأَذَىٰ الشَّديدِ، ولم يَتْرُكوا سُنَّةَ رَسولِ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ لِمَا رَغَّبوهم به من الوَعدِ ولا لِمَا أَرعَبُوهم به من الوَعيدِ.

ثمَّ أَطفَأَ الله برَحمَتِه تِلكَ الفِتنَةَ، وأَخمَدَ تِلكَ الكَلِمَةَ، ونَصَر السُّنَّةَ نَصرًا عَزيزًا، وفَتَح لأَهلِها فَتحًا مُبينًا، حتَّىٰ صُرِخ بِها عَلَىٰ رُءُوسِ المَنابِر، ودُعِي إِلَيها فِي كلِّ بادٍ وحاضِرٍ، وصُنِّف فِي ذَلِكَ الزَّمانِ فِي السُّنَّة ما لا يُحصِيه إِلَّا اللهُ.

ثمَّ انقَرَض ذَلِكَ العَصرُ وأَهلُه، وقام بَعدَهم ذُرِّيَّتُهم يَدعُون إِلَىٰ كتاب الله وسُنَّة رَسُولِه عَلَىٰ بَصِيرَةٍ، إِلَىٰ أن جاء ما لا قِبَل لأَحَدٍ به وهم جُنودُ إِبلِيسَ حقًّا، المُعارِضُون لِمَا جاءَت به الرُّسُل بعُقولِهم وآرائِهم؛ وهم القَرامِطَة والباطِنِيَّة والمَلاحِدَة؛ ودَعَوهم إِلَىٰ العَقلِ المُجَرَّد، وأَنَّ أُمورَ الرُّسُلِ تُعارِضُ المَعقولَ؛ فهم القائِمُون بِهَذِه الطَّرِيقَة حقَّ القِيامِ بالقَولِ والفِعلِ؛ فجَرَىٰ عَلَىٰ الإِسلامِ وأَهلِه مِنهُم ما جَرَىٰ، وكَسَروا عَسْكَرَ الخَلِيفَةِ مِرارًا عَديدَةً، وقَتَلوا الحاجَّ قتلًا ذريعًا، وانتَهَوا إِلَىٰ مكَّة فقَتَلوا بِها مَن وَصَل من الحاجِّ إِلَيها، وقَلَعوا الحَجَرَ الأَسوَدَ من مَكانِه، وقَوِيَت شَوكَتُهم، واستَفحَلَ أَمرُهُم، وعَظُمَتِ الرَّزِيَّةُ، واشتَدَّت بِهِم البَلِيَّةُ.

وأَصلُ طَرِيقِهِم: أَنَّ الَّذِي أَخبَرَت به الرُّسُل قد عارَضَه العَقلُ، وإِذا تَعارَض العَقلُ والنَّقلُ قَدَّمْنا العَقلَ، وفِي زَمانِهِم استَولَىٰ الكُفَّار عَلَىٰ كَثيرٍ من بِلادِ الإِسلامِ بالمَشرِقِ والمَغرِبِ، وكاد الإِسلام أن يَنهَدِمَ رُكنُه لو لا دِفاعُ الَّذِي ضَمِن حِفظَه إِلَىٰ أن يَرِث الله الأَرضَ ومَن عَلَيها.

ثمَّ خَمَدت دَعوَةُ هَؤُلاءِ فِي المَشرِق وظَهَرت من المَغربِ قَليلًا قَليلاً، حتَّىٰ استَفحَلَت وتَمَكَّنَت واستَولَىٰ أَهلُها عَلَىٰ كَثيرٍ من بِلادِ المَغرِبِ، ثمَّ أَخَذوا يَطَئُون البِلادَ حتَّىٰ وَصَلوا إِلَىٰ بِلادِ مِصرَ فمَلَكُوها، وبَنَوا بِها القاهِرَةَ، وأَقامُوا عَلَىٰ هَذِه الدَّعوَىٰ مُصَرِّحِين بِها هُم ووُلاتُهم وقُضاتُهم.

وفِي زَمانِهم صُنِّفت «رَسائِلُ من إِخوانِ الصَّفَا»، و«الإِشارَاتُ»، و«الشِّفَا»، وكُتُب ابنِ سِينَا؛ فإنَّه قَالَ: «كان أبي من أَهلِ الدَّعوَةِ الحاكِمِيَّة».

وعُطِّلَت فِي زَمانِهم السُّنَّة وكُتُبُها والآثارُ جُملَةً إلَّا فِي الخُفيَة، وشِعارُ هَذِه الدَّعوَةِ تَقديمُ العَقلِ عَلَىٰ الوَحيِ، واستَولَوا عَلَىٰ بِلادِ المَغرِبِ ومِصرَ والشَّامِ والحِجازِ، واستَولَوا عَلَىٰ العِراقِ سَنَةً، وأَهلُ السُّنَّة فِيهِم كأَهلِ الذِّمَّة بين المُسلِمين، بل كان لأَهلِ الذِّمَّة من الأَمانِ والجاهِ والعِزِّ عِندَهم ما ليس لأَهلِ السُّنَّة؛ فكَم أُغمِدَ من سُيوفِهِم فِي أَعناقِ العُلَماءِ! وكم مات فِي سُجونِهِم من وَرَثَةِ الأنبياءِ!

حتَّىٰ استَنقَذَ اللهُ الإسلامَ والمُسلِمين من أَيدِيهم فِي أيَّامِ نُورِ الدِّين وصَلاحِ الدِّينِ، فأبَلَّ الإِسلامُ من عِلَّتِه بَعدَمَا وطَّن نَفسَه عَلَىٰ العَزاءِ، وانتَعَش بَعدَ طُولِ الخُمولِ حتَّىٰ استَبشَرَ أَهلُ الأَرضِ والسَّماءِ، وأَبدَرَ هِلالُه بعد أن دَخَل فِي المُحاقِ، وثَابَتْ إِلَيهِ رُوحُه بعد أن بَلَغت التَّراقِيَ، وقِيلَ مَن رَاقٍ، واستَنقَذَ الله بعَبدِه وجُنودِه بَيتَ المَقدِس من أَيدِي عَبَدَةِ الصَّليبِ، وأَخَذ كلٌّ من أنصارِ الله ورَسُولِه ﷺ من نُصرَةِ دِينِه بنَصيبٍ، وعَلَت كَلِمَة السُّنَّة، وأُذِّن بِها عَلَىٰ رُءُوسِ الأَشهادِ، ونَادَىٰ المُنادِي: يا أَنصارَ الله لا تَنكُلوا عن الجِهادِ! فإنَّه أَبلَغُ الزَّادِ ليَوم المَعادِ!

فعاش النَّاسُ فِي ذَلِكَ النور مُدَّةً حتَّىٰ استولَت الظُّلمَة عَلَىٰ بلاد الشَّرقِ، فقَدَّموا الآراءَ والعُقولَ والسِّياسَةَ والأَذواقَ عَلَىٰ الوَحيِ، وظَهرت فِيهم الفَلسَفَة والمَنطِقُ وتَوابِعُهُما؛ فبَعَثَ الله عَلَيهِم عِبادًا أُولِي بَأسٍ شَديدٍ فجَاسُوا خِلالَ الدِّيارِ، وعَاثُوا فِي القُرَىٰ والأَمصارِ، وكاد الإِسلامُ أن يَذهَبَ اسمُه، ويَنمحِيَ رَسمُه.

وكان مُشارُ هَذِه الفئة وعالِمُها الَّذِي يُرجَع إِلَيهِ وزَعِيمُها المُعَوَّل فِيهَا عَلَيهِ شَيخ شُيوخِ المُعارِضِين بين الوَحيِ والعَقلِ وإِمامَه فِي وَقتِه نَصيرَ الشِّركِ والكُفرِ الطُّوسِيَّ، فلم يُعلَم فِي عَصرِه أحدٌ عارَضَ بين العَقلِ والنَّقلِ مُعارَضَةً رامَ بِها إِبطالَ النَّقلِ بالكُلِّيَّة مِثلُه؛ فإِنَّه أَقامَ الدَّعوَةَ الفَلسَفِيَّة، واتَّخذ الإِشاراتِ عِوَضًا عن السُّوَر والآياتِ، وقَالَ: هَذِه عَقلِيَّاتٌ قَطعِيَّةٌ بُرهانِيَّةٌ قد قابَلَت تِلكَ النَّقلِيَّاتِ الخَطَّابِيَّةَ، واستَعرَض أَهلَ الإِسلامِ وعُلَماءَ الإِيمانِ والقُرآنِ والسُّنَّةَ عَلَىٰ السَّيفِ؛ فلم يَبقَ مِنهُم إِلَّا مَن قد أَعجَزَه، قصدًا لإِبطالِ الدَّعوَةِ الإِسلامِيَّة، وجَعَل مَدارِسَ المُسلِمين وأَوقافَهُم للنَّجِسِيَّة السَّحَرَة والمُنَجِّمين، والفَلاسِفَة والمَلاحِدَة والمَنطِقِيِّين، ورَأَىٰ إِبطالَ الأَذانِ، وتَحويلَ الصَّلاةِ إِلَىٰ القُطبِ الشَّمالِيِّ؛ فحالَ بينه وبين ذَلِكَ مَن تكَفَّل بحِفظِ الإِسلامِ ونَصرِه.

وهَذَا كلُّه من ثَمَرَةِ المُعارِضين بين الوَحيِ والعَقلِ، ولْتكُنْ قِصَّةُ شَيخ هَؤُلاءِ القديم مِنكَ عَلَىٰ ذُكرٍ كلَّ وَقتٍ؛ فإِنَّه أَوَّلُ مَن عارَضَ بين العَقلِ والنَّقلِ، وقدَّمَ العَقلَ، فكَان من أَمرِه ما قصَّ الله، وورَّث الشَّيخُ تَلامِذَته هَذِه المُعارَضَةَ، فلم يَزَل يَجرِي عَلَىٰ الأَنبياءِ وأَتباعِهم مِنهَا كلُّ مِحنَةٍ وبَلِيَّةٍ، وأَصلُ كلِّ بَلِيَّةٍ فِي العالَمِ -كما قَالَ مُحَمَّدٌ

الشَّهرستَانِيُّ- من مُعارَضَةِ النَّصِّ بالرَّأيِ، وتَقديمِ الهوَىٰ عَلَىٰ الشَّرعِ، والنَّاسُ إِلَىٰ اليَومَ فِي شُرورِ هَذِه المُعارَضَةِ، ثمَّ ظَهَر مع هَذَا الشَّيخِ المُتَأَخِّر المُعارِضِ أَشياءُ لم تَكُن تُعرَفُ قَبلَه، حِسِّيَّاتُ العَميدِيِّ، وحَقائِقُ ابنِ عَرَبِيٍّ، وتَشكِيكاتُ الرَّازِيِّ، وقام سُوقُ الفَلسَفَة والمَنطِق، وعُلومِ أَعداءِ الرُّسُلِ.

ثمَّ نَظَر الله إِلَىٰ عِبادِه، وانتَصَر لكِتابِه ودِينِه، وأَقامَ جُندًا يَغزُو مُلوكَ هَؤُلاءِ بالسَّيفِ والسِّنانِ، وجُندًا يَغزُو عُلَماءَهم بالحُجَّة والبُرهانِ، ثمَّ نَبغت نابِغَةٌ مِنهُم فِي رَأسِ القَرنِ السَّابعِ، فأَقام الله لدِينِه شَيخَ الإِسلامِ أبا العبَّاسِ أَحمَدَ بنَ تَيمِيَّة -قدَّس الله رُوحَه-؛ فأَقامَ عَلَىٰ غَزوِهم مُدَّةَ حَياتِه باليَدِ والقَلبِ واللِّسانِ، وكَشَف للنَّاسِ باطِلَهم، وبيَّن تَلبِيسَهُم وتَدلِيسَهُم، وقابَلَهم بصَريحِ المَعقولِ وصَحيحِ المَنقولِ، وشَفَىٰ واشتَفَىٰ، وبيَّن تَناقُضَهم ومُفارَقَتُهم لحُكمِ العَقلِ الَّذِي به يُدِلُّون، وإِلَيه يَدعون، وأَنَّهُم أَترَكُ النَّاس لأَحكامِه وقَضايَاهُ، فلا وَحْيَ ولا عَقْلَ، فأَردَاهُم فِي حُفَرِهم، ورَشَقَهُم بسِهَامِهِم، وبيَّن أنَّ صَحيحَ مَعقُولاتِهم خَدَمٌ لنُصوصِ الأَنبِياءِ؛ فجَزاهُ الله عن الإِسلامِ وأَهلِه خيرًا»(١). انتهَىٰ كَلامُه -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-.

وقَولُه: «ولْتكُن قِصَّةُ شَيخِ هَؤُلاءِ القَديمِ مِنكَ عَلَىٰ ذُكرٍ كلَّ وَقتٍ»؛ يُريد به إِبلِيسَ -لَعَنه الله تعالَىٰ- حِين خالَفَ ما أَمَره الله به من السُّجودِ لآدَمَ، وعارَضَ الأَمْرَ الشَّرعِيَّ بما أَدَّاه إِلَيهِ عَقلُه الفاسِدُ؛ فقالَ: ﴿قَالَ لَمْ أَكُن لِّأَسْجُدَ لِبَشَرٍ خَلَقْتَهُۥ مِن صَلْصَٰلٍ مِّنْ حَمَإٍ مَّسْنُونٍ﴾ [الحجر: ٣٣]، وقَالَ: ﴿أَنَا۠ خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِى مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُۥ مِن

---

(١) انظر: «الصواعق المرسلة» (٣/ ١٠٦٨-١٠٨٠).

طِينٍ﴾ [ص: ٧٦]، وقد تَعارَض عِندَه النَّصُّ وعَقلُه، فقَدَّم العَقلَ عَلَىٰ النَّصِّ، وأَبَىٰ عن السُّجودِ لآدَمَ، واستكبَرَ وكان من الكافِرين.

ولم يَزَل أَعداءُ النُّصوصِ يَقتَبِسون من هَذَا العَقلِ الفاسِدِ إِلَىٰ زَمانِنا هَذَا، ويُسَمُّون مِيراثَهُم من شَيخِهم القَديمِ حُرِّيَّةَ الفِكرِ، يَعنُون أَنَّ الفِكرَ مُطلَقٌ فيما يَراه، ولا يتَقَيَّد بشَرعٍ ولا غَيرِه، هَذَا ما يَراهُ زَنادِقَة هَذِه الأَزمانِ، مِثلُ صاحِبِ «الأَغلالِ» وأَشباهِهِ من المَلاحِدَة والمُنافِقين، وقد جَرَىٰ صاحِبُ «الأَغلالِ» فِي مَيدانِ المُعارَضَة بين الشَّرعِ وبين العقلِ الفاسِدِ أمدًا بَعيدًا، زلَّت فِيهِ إِلَىٰ الحَضيضِ قَدَمُه، وهَوَىٰ مُنتكِسًا عَلَىٰ أمِّ رَأسِه؛ عَافَانا اللهُ وإِخوانَنَا المُسلِمين ممَّا ابتَلاهُ به وابتَلَىٰ به إخوانَه من المُرتَدِّين والمُنافِقِين المُعارِضين للنُّصوصِ الثَّابِتَة بعُقولِهم الفاسِدَةِ تَقليدًا مِنهُم لشَيخِهِم القَديمِ المَلعونِ، ولتَلامِذَتِه من طَواغِيت الإِفرنجِ وأَشباهِهِم من الضُّلَّال، قاتَلَ الله الجَميعَ أَنَّىٰ يُؤفكُونَ!

ثمَّ إنَّه بعد عَصرِ شَيخِ الإِسلامِ أبي العبَّاسِ وأَصحابِه -رَحِمَهُم الله تَعالَىٰ- كَثُر الشِّركُ وعِبادَةُ القُبورِ، وأَنواعُ البِدَعِ المُضِلَّةِ، وظَهَر ذَلِكَ وانتَشَر فِي جَميعِ الأَقطارِ الإِسلامِيَّة، وعمَّت الفِتنَةُ بذَلِكَ وطَمَّت، ودَخَل فِيهَا الخواصُّ والعَوامُّ إِلَّا مَن شَاءَ الله تَعالَىٰ وهم الأَقَلُّون، وما زال الشَّرُّ يَزدادُ ويكثُرُ أَهلُه، والخَيرُ يَنقُصُ ويَقِلُّ أَهلُه، حتَّىٰ ضَعُف الإِسلامُ جدًّا، وكاد أن يُقضَىٰ عليه؛ فأَقامَ الله تَعالَىٰ لدِينِه شَيخَ الإِسلامِ مُحمَّدَ بنَ عَبدِ الوهَّابِ -قدَّس الله رُوحَه ونَوَّر ضَريحَه-؛ فجاهَدَ المُشرِكين وأَهلَ البِدَع مُدَّةَ حَياتِه باليَدِ واللِّسانِ، وأَعانَه الله بجُندٍ عَظيمٍ من أَنصارِ

الدِّين وحُماةِ الشَّريعَةِ المُطَهَّرَة، فَريقٌ مِنهُم يُجاهِدون المُبطِلين بالحُجَّة والبَيانِ، وفَريقٌ يُجالِدون المُعانِدين بالسَّيفِ والسِّنانِ، حتَّىٰ أَعادَ الله للإِسلامِ عِزَّه ومَجدَه، ورُفِعَت بحَمدِ الله أَعلامُ السُّنَّة النَّبوِيَّة والعُلومِ السَّلَفِيَّة فِي الجَزيرَةِ العَرَبيَّة، ونُكِسَت فِيهَا أَعلامُ الشِّركِ والبِدَع والتَّقَالَيدِ الجاهِلِيَّة، وسار عَلَىٰ مِنهاجِ الشَّيخِ من بَعدِه أَولادُه وتَلامِيذُه وغَيرهُم ممَّن هَداهُم الله ونَوَّر بَصائِرَهم من أَهلِ نَجدٍ وغَيرِها من الأَمصارِ، وكُلَّما مَضَىٰ مِنهُم سَلَفٌ صالِحٌ أَقامَ الله بَعدَه خَلَفًا عنه يَقومُ مَقامَه، وقَليلٌ ما هم فِي زَمانِنا؛ فالله المُستعانُ!

فَصلٌ

وأَمَّا القِسمُ الثَّالِث: **وهم أَهلُ السُّنَّة والجَماعَة**؛ الَّذين سَلِموا من نَجاسَة الشِّركِ وأَدرانِ البِدَع؛ فهَؤُلاءِ هم أَهلُ الإسلامِ الحَقيقِيِّ، وهم الجَماعَةُ والسَّوادُ الأَعظَمُ، وهم أَولَىٰ النَّاس باسمِ الإِسلامِ؛ لأَنَّهُم آثَرُوا اتِّباعَ الكِتابِ والسُّنَّة وما كان عَلَيهِ سَلَفُ الأُمَّة وأَئِمَّتُها، ولم يَلتَفِتوا إِلَىٰ ما خالَفَ ذَلِكَ من زَخارِفِ الأَئِمَّة المُضِلِّين.

وهم عَلَىٰ طَبَقَتَينِ:

الطَّبَقَة الأُولَىٰ: المُتَّقُون: الَّذين سَلِموا من فِتنَةِ الشُّبُهاتِ وفِتنَة الشَّهَواتِ المُحَرَّمة، وصَبَروا عَلَىٰ دِينِهم، وهَؤُلاءِ هم الغُرَباءُ حقًّا، الَّذين جاءَت الأَحادِيثُ بغِبطَتِهم، والثَّناءِ عَلَيهِم، ووَعْدِهم بالحُسنَىٰ وجَزيلِ الثَّوابِ، كما تقَدَّم ذِكرُ ذَلِكَ؛ وما أَقَلَّهُم فِي هَذِه الأَزمانِ الَّتِي مَن تَمَسَّك فِيهَا بدِينِه كان كالقابِضِ عَلَىٰ الجَمرِ!

الطَّبَقَة الثَّانِيَةُ: العُصاةُ: الَّذين سَلِموا من فِتنَة الشُّبُهاتِ ولَكِنَّهُم تَلَوَّثوا بِفِتَن الشَّهواتِ المُحَرَّمة، مِن تَركِ مَأمورٍ وإتيانِ مَحظورٍ، فهؤُلاءِ ﴿مُرْجَوْنَ لِأَمْرِ ٱللَّهِ إِمَّا يُعَذِّبُهُمْ وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ١٠٦].

وأَهلُ الطَّبَقَةِ الأُولَىٰ غُرَباء فِي أَهلِ هَذِه الطَّبَقَة، كما أَنَّ الطَّبَقَتينِ غُرَباءُ فِي طَوائِفِ البِدَع، والجَميعُ غُرَباء فِي سائِرِ فِرَقِ الكُفرِ والضَّلالِ!

فَصلٌ

ومن لُطفِ الله ورَحمَتِه بِهَذِه الأُمَّة أَنَّها لا تَجتَمِع عَلَىٰ ضَلالَةٍ، كما فِي الحَديثِ الَّذي رَواهُ أبو داوُد عن أبي مالِكٍ الأَشعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ اللهَ أَجَارَكُمْ مِنْ ثَلَاثِ خِلَالٍ: أَلَّا يَدْعُوَ عَلَيْكُمْ نَبِيُّكُمْ فَتَهْلِكُوا جَمِيعًا، وَأَلَّا يَظْهَرَ أَهْلُ الْبَاطِلِ عَلَىٰ أَهْلِ الْحَقِّ، وَأَلَّا تَجْتَمِعُوا عَلَىٰ ضَلَالَةٍ**»(١).

وفِي حَديث أبي بَصرَةَ الغِفارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**سَأَلْتُ اللهَ أَلَّا يَجْمَعَ أُمَّتِي عَلَىٰ ضَلَالَةٍ فَأَعْطَانِيهَا**». رَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ(٢).

وعن ابن عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ اللهَ لَا يَجْمَعُ أُمَّتِي، -أَوْ قَالَ: أُمَّةَ مُحَمَّدٍ- عَلَىٰ ضَلَالَةٍ، وَيَدُ اللهِ عَلَىٰ الجَمَاعَةِ، وَمَنْ شَذَّ شَذَّ إِلَىٰ النَّارِ**». رَواهُ التِّرمِذِيُّ والحاكِمُ وأبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة»، وقَالَ التِّرمِذِيُّ

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٢٥٣)، وضعفه الألباني في «الضعيفة» (١٥١٠).

(٢) أخرجه أحمد (٦/ ٣٩٦) (٢٧٢٦٧)، قال الأرنؤوط: «صحيح لغيره».

وأبو نُعَيمٍ: «حَديثٌ غَريبٌ»[١].

وعن أَنَس بن مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قَالَ**: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقولُ: «**إِنَّ أُمَّتِي لا تَجْتَمِعُ عَلَىٰ ضَلَالَةٍ...**» الحَديثَ. رَواهُ ابنُ ماجَهْ[٢].

وعن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا **قَالَ**: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا يَجْمَعُ اللهُ أُمَّتِي عَلَىٰ ضَلَالَةٍ أَبَدًا**». رَواهُ الحاكِم فِي «مُستَدرَكِه»[٣].

فلا تَزالُ -ولِلَّه الحَمدُ والمِنَّة- طائفة من هَذِه الأُمَّة عَلَىٰ الحَقِّ والاستِقامَة حتَّىٰ يَأتِيَ أَمرُ الله وهم عَلَىٰ ذَلِكَ، قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿ **وَمِمَّنْ خَلَقْنَآ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ وَبِهِۦ يَعْدِلُونَ** ﴾ [الأعراف: ١٨١].

قَالَ عليٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «هي الَّتِي تَنجُو من هَذِه الأُمَّة». رَواهُ مُحَمَّد بنُ نَصرٍ المَروَزِيُّ فِي كتاب «الاعتِصام»[٤].

---

(١) أخرجه الترمذي (٢١٦٧)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ١٩٩) (٣٩٢)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٣٧)، قال الألباني في «ضعيف سنن الترمذي» (ص٢٤٦): «صحيح دون: (ومن شذ...)». وانظر: «المشكاة» (١٧٣)، و«الظلال» (٨٠)، و«صحيح الجامع الصغير وزيادته» (١٨٤٨)، و«الصحيحة» (٣/ ٣٢٠).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٩٥٠)، وصححه الألباني في «الصحيحة» (١٣٣١).

(٣) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (١/ ٢٠٢) (٣٩٩).

(٤) أخرجه المروزي في «السنة» (٦٠)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (٥/ ١٥٨٧-١٥٨٨) من طريق أبي معاوية البجلي، عن سعيد بن جبير، عن أبي الصهباء البكري، قال: سمعت علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، به.وإسناده ضعيف، وانظر: «الاعتصام» للشاطبي (٣/ ١٨٣-١٨٥).

ورَوَىٰ ابن أبي حَاتِمٍ عن الرَّبيعِ بن أنسٍ[١] فِي هَذِه الآيَةِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ مِنْ أُمَّتِي قَوْمًا عَلَىٰ الْحَقِّ حَتَّىٰ يَنْزِلَ عِيسَىٰ بْنُ مَرْيَمَ مَتَىٰ نَزَلَ**»[٢].

وفِي «سُنَن أبي داوُد» و«مُستَدرَك الحاكِم» عن عِمرانَ بنِ حُصَينٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَىٰ الْحَقِّ ظَاهِرِينَ عَلَىٰ مَنْ نَاوَأَهُمْ، حَتَّىٰ يُقَاتِلَ آخِرُهُمُ الْمَسِيحَ الدَّجَّالَ**». قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ مُسلِم ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»[٣].

وقَالَ البُخارِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «صَحِيحِه»: «بابُ قَولِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَىٰ الْحَقِّ يُقَاتِلُونَ**» وهم أَهلُ العِلمِ: حدَّثَنا عُبَيدُ الله بنُ مُوسَىٰ، عن إِسماعِيلَ، عن قَيسٍ، عن المُغِيرَةِ بنِ شُعبَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ حَتَّىٰ يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ**»[٤].

حدَّثَنا إِسماعِيلُ، حدَّثَنا ابن وهب، عن يُونُس، عن ابن شِهابٍ، أخبَرَنِي حُمَيدٌ،

---

(١) هو الربيع بن أنس البكري، ويقال: الحنفي، البصري، صدوق له أوهام ورمي بالتشيع، من الخامسة، مات سنة (١٤٠) أو قبلها. انظر: «تهذيب الكمال» (٩/ ٦٠)، و«السير» (٦/ ١٦٩)، و«التقريب» (١٨٨٢).

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٥/ ١٦٢٣) مرسلًا.

(٣) أخرجه أبو داود (٢٤٨٤)، والحاكم (٢/ ٨١) (٢٣٩٢)، وانظر: «الصحيحة» (١/ ٥٤٠ - ٥٤٢)، و(٤/ ٥٩٧ - ٦٠٤).

(٤) أخرجه البخاري (٧٣١١).

قَالَ: سَمِعتُ مُعاوِيَة بنَ أبي سُفيانَ يَخطُبُ قَالَ: سَمِعتُ النَّبيَّ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يقولُ: **«مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَيُعْطِي اللهُ، وَلَنْ يَزَالَ أَمْرُ هَذِهِ الأُمَّةِ مُسْتَقِيمًا حَتَّىٰ تَقُومَ السَّاعَةُ -أَوْ: حَتَّىٰ يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ-»**.

ورَواهُ فِي كتاب العِلمِ بلفظ: **«لَنْ تَزَالَ هَذِهِ الأُمَّةُ قَائِمَةً عَلَىٰ أَمْرِ اللهِ لا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّىٰ يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ»**.

ورَواهُ فِي باب عَلاماتِ النُّبُوَّة وفِي كتاب التَّوحيدِ من طريقِ عُمَيرِ بنِ هانِئٍ أنَّه سَمِع مُعاوِيَة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ يقولُ: سَمِعتُ النَّبيَّ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يَقولُ: **«لا تَزَالُ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللهِ، لا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ، وَلا مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّىٰ يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ عَلَىٰ ذَلِكَ»**. قَالَ عُمَيرٌ: فقَالَ مالِكُ بنُ يُخامِرُ[1]: قَالَ مُعاذٌ: وهم بالشَّامِ، فقَالَ مُعاوِيَة: هَذَا مالِكٌ يَزعُمُ أنَّه سَمِع مُعاذًا يَقولُ: وهم بالشَّامِ[2].

وقد رَوَىٰ مُسلِم فِي «صَحِيحِه» حَديثَ المُغيرَةِ من طُرُقٍ، عن إسماعِيلَ بنِ أبي خالِدٍ، عن قَيسٍ، عن المُغِيرَةِ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يقولُ: **«لَنْ يَزَالَ قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَىٰ النَّاسِ حَتَّىٰ يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ»**[3].

ورَوَىٰ -أيضًا- حَديث مُعاوِيَة من طَريقِ عُمَيرِ بنِ هانِئٍ قَالَ: سَمِعتُ مُعاوِيَة عَلَىٰ

---

(١) مالك بن يَخامر -بفتح التحتانية والمعجمة وكسر الميم- الحمصي، صاحب معاذ، مخضرم، ويقال: له صحبة، مات سنة (٧٠). انظر: «تهذيب الكمال» (٢٧/ ١٦٦)، و«التقريب» (٦٤٥٦).

(٢) أخرجه البخاري (٧١، ٧٣١٢، ٧٤٦٠).

(٣) أخرجه مسلم (١٩٢١).

المِنبَرِ يقولُ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقولُ: **«لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي قَائِمَةً بِأَمْرِ اللهِ، لا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ أَوْ خَالَفَهُمْ حَتَّىٰ يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ عَلَىٰ النَّاسِ»**.

ورَواهُ -أيضًا- من طَريقِ يَزيدَ بنِ الأَصَمِّ، قَالَ: سَمِعتُ مُعاوِيَة بنَ أبي سُفيانَ ذَكَر حَديثًا رَواهُ عن النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -لم أَسمَعْه رَوَىٰ عن النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَىٰ مِنبَرِه حَديثًا غيرَه؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَلا تَزَالُ عِصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُقَاتِلُونَ عَلَىٰ الْحَقِّ ظَاهِرِينَ عَلَىٰ مَنْ نَاوَأَهُمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ»**(١).

وفِي «صَحِيحِه» -أيضًا- عن جابرِ بن عَبدِ الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقولُ: **«لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَىٰ الْحَقِّ ظَاهِرِينَ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ»** قَالَ: **«فَيَنْزِلُ عِيسَىٰ بْنُ مَرْيَمَ؛ فَيَقُولُ أَمِيرُهُمْ: تَعَالَ صَلِّ لَنَا، فَيَقُولُ: لا، إِنَّ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ أُمَرَاءُ تَكْرِمَةَ اللهِ هَذِهِ الأُمَّةَ»**(٢).

وفِي «صَحِيحِه» -أيضًا- عن ثوبان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَىٰ الْحَقِّ، لا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ، حَتَّىٰ يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ كَذَلِكَ»**. ورَواهُ الإمامُ أَحمَدُ وأبو داوُد والتِّرمِذِيُّ وابنُ ماجَهْ والبُرقانِيُّ فِي «صَحِيحِه»، وقَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذا حَديث صَحيحٌ»(٣).

---

(١) أخرجه مسلم (١٠٣٧).

(٢) أخرجه مسلم (١٥٦، ١٩٢٣).

(٣) أخرجه مسلم (١٩٢٠)، وأحمد (٤/ ١٢٣) (١٧١٥٦)، وأبو داود (٤٢٥٢)، والترمذي =

وفي «صَحيحِ مُسلِم» -أيضًا- عن جابِرِ بنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَنْ يَبْرَحَ هَذَا الدِّينُ قَائِمًا، يُقَاتِلُ عَلَيْهِ عِصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ حَتَّىٰ تَقُومَ السَّاعَةُ**»(١).

وفِيهِ -أيضًا- عن عُقبَةَ بنِ عامِرٍ(٢)، وعبد الله بن عَمرِو بنِ العاص نَحوُه، وسيأتِي بلَفظِه.

وفِيهِ -أيضًا- عن سعد بن أبي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا يَزَالُ أَهْلُ الْغَرْبِ ظَاهِرِينَ عَلَىٰ الْحَقِّ حَتَّىٰ تَقُومَ السَّاعَةُ**»(٣).

وعن مُعاوِيَة بنِ قُرَّةَ عن أبيه(٤) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي مَنْصُورِينَ، لا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّىٰ تَقُومَ السَّاعَةُ**». رَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ والتِّرمِذِيُّ وابنُ ماجَهْ وابنُ حِبَّان فِي «صَحِيحِه»، وقَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ»(٥).

=

(٢١٧٦)، وابن ماجه (٣٩٥٢).

(١) أخرجه مسلم (١٩٢٢).

(٢) أخرجه مسلم (١٩٢٤).

(٣) أخرجه مسلم (١٩٢٥).

(٤) قرة بن إياس بن هلال بن رئاب المزني، أبو معاوية البصري، لم يرو عنه غير ابنه معاوية، قتل في حرب الأزارقة في زمن معاوية. انظر: «معجم الصحابة» للبغوي (٥/ ٨٥)، و«معرفة الصحابة» لأبي نعيم (٤/ ٢٣٥٠)، و«أسد الغابة» (٤/ ٣٨١)، و«الإصابة» (٥/ ٣٣٠).

(٥) أخرجه أحمد (٣/ ٤٣٦) (١٥٦٣٤)، والترمذي (٢١٩٢)، وابن ماجه (٦)، وابن حبان في =

عن عُمَر بن الخطَّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَىٰ الْحَقِّ حَتَّىٰ تَقُومَ السَّاعَةُ**». رَواهُ الحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» وقَالَ: «صَحيحُ الإِسنادِ ولم يُخرِجاهُ» ووافقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»[(١)].

وعن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي قَوَّامَةً عَلَىٰ أَمْرِ اللهِ، لا يَضُرُّهَا مَنْ خَالَفَهَا**». رَواهُ ابنُ ماجَهْ[(٢)].

فهَذِه أَحاديثُ مُتَواتِرَةٌ عن رَسولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّ أُمَّتَه لا تَجتَمِع عَلَىٰ ضَلالَةٍ، وأنَّه لا تَزالُ فِيهِم طائِفَةٌ عَلَىٰ الحَقِّ والاستِقامَة، ظاهِرِين عَلَىٰ مَن ناوَأَهم لا يَضُرُّهم مَن خَذَلهم ولا مَن خالَفَهُم، حتَّىٰ يَأتِيَ أَمرُ الله وهم عَلَىٰ ذَلِكَ، وفِي هَذَا مُعجِزَةٌ ظاهِرَةٌ للنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وعَلَم من أَعلامِ نُبُوَّتِه؛ فإنَّ هَذَا الوَصفَ ما زال بحَمدِ الله تَعالَىٰ مَوجُودًا من زَمَن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَىٰ زَمَنِنا هَذَا فِي آخِرِ القَرنِ الرَّابعَ عَشَرَ، ولا يَزالُ كَذَلِكَ حتَّىٰ يَأتِيَ أَمرُ الله تَعالَىٰ المَذكورُ فِي هَذَا الأَحادِيثِ، وهو هُبوبُ الرِّيحِ الطَّيِّبَةِ الَّتِي تَقبِض أَرواحَ المُؤمِنين فِي آخِرِ الزَّمان عِندَ اقتِرابِ قِيامِ السَّاعَة، كما فِي «صَحيحِ مُسلِم» عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ اللهَ يَبْعَثُ رِيحًا مِنَ الْيَمَنِ أَلْيَنَ مِنَ الْحَرِيرِ، فَلَا تَدَعُ أَحَدًا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ**، -وفِي رِوايَةٍ: **مِثْقَالُ ذَرَّةٍ**- **مِنْ إِيمَانٍ إِلَّا قَبَضَتْهُ**»[(٣)].

=

«صحيحه» (١/ ٢٦١) (٦١)، وانظر: «الصحيحة» (١/ ٥٤٠ - ٥٤٢).

(١) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤/ ٤٩٦) (٨٣٨٩).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٧).

(٣) أخرجه مسلم (١١٧).

وفِيهِ -أيضًا- عن عَبدِ الله بن عَمرٍو رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا نَحوُه، وسيأتِي.

وفيه -أيضًا- من حَديثِ النَّوَّاسِ بنِ سَمعانَ الكِلابِيِّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللهُ رِيحًا طَيِّبَةً؛ فَتَأْخُذُهُمْ تَحْتَ آبَاطِهِمْ، فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَكُلِّ مُسْلِمٍ**». ورَواهُ الإمامُ أَحمَدُ والتِّرمِذيُّ والنَّسائِيُّ وابنُ ماجَهْ وغَيرُهُم، وقَالَ التِّرمِذيُّ: «حَسَن صَحيحٌ»(١).

وفِي حَديثِ عَبدِ الله بنِ عَمرٍو رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا أنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**ثُمَّ يُرْسِلُ اللهُ رِيحًا بَارِدَةً مِنْ قِبَلِ الشَّأْمِ، فَلَا يَبْقَىٰ عَلَىٰ وَجْهِ الأَرْضِ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ أَوْ إِيمَانٍ إِلَّا قَبَضَتْهُ، حَتَّىٰ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ دَخَلَ فِي كَبِدِ جَبَلٍ لَدَخَلَتْهُ عَلَيْهِ، حَتَّىٰ تَقْبِضَه**» قَالَ: سَمِعتُها من رَسولِ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ. رَواهُ مُسلِم والنَّسائِيُّ(٢).

ولمُسلِمٍ -أيضًا- عن عائِشَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا قالَت: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يَقولُ: «**لَا يَذْهَبُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ حَتَّىٰ تُعْبَدَ اللَّاتُ وَالْعُزَّىٰ**» فقُلتُ: يا رَسُولَ الله، إنْ كُنتُ لَاظُنُّ حِينَ أَنزَلَ الله ﴿ **هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرۡسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلۡهُدَىٰ وَدِينِ ٱلۡحَقِّ لِيُظۡهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوۡ كَرِهَ ٱلۡمُشۡرِكُونَ** ﴾ أنَّ ذَلِكَ تامًّا، قَالَ: «**إِنَّهُ سَيَكُونُ مِنْ ذَلِكَ مَا شَاءَ اللهُ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللهُ رِيحًا طَيِّبَةً، فَتَوَفَّىٰ كُلَّ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ؛ فَيَبْقَىٰ مَنْ لَا خَيْرَ فِيهِ فَيَرْجِعُونَ إِلَىٰ دِينِ آبَائِهِمْ**»(٣).

---

(١) أخرجه مسلم (٢٩٣٧)، وأحمد (٤/ ١٨١) (١٧٦٦٦)، والترمذي (٢٢٤٠)، وابن ماجه (٤٠٧٥، ٤٠٧٦).

(٢) أخرجه مسلم (٢٩٤٠)، والنسائي في «السنن الكبرىٰ» (١٠/ ٣١٦) (١١٥٦٥).

(٣) أخرجه مسلم (٢٩٠٧).

فَفِي هَذِه الأَحادِيثِ الصَّحيحَةِ دَليلٌ عَلَىٰ أنَّ المُرادَ بقَولِه: «**حَتَّىٰ يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ**» أنَّه هُبوبُ الرِّيحِ الطَّيِّبَة الَّتِي تَقبِض أَرواحَ المُؤمِنين عِندَ اقتِرَابِ قِيامِ السَّاعَة.

وأما قَولُه فِي حَديثِ يَزيدَ بنِ الاَصَمِّ، عن مُعاوِيَة بن أبي سُفيانَ: «**إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ**»، ومِثلُه فِي حَديثِ جابِرِ بنِ عَبدِ الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وكَذَلِكَ قَولُه فِي حَديثِ حُميدٍ عن مُعاوِيَة: «**حَتَّىٰ تَقُومَ السَّاعَةُ**»، ومِثلُه عن جابِرِ بنِ سَمُرَةَ، وعُقبَةَ بنِ عامِرٍ، وسَعدِ بنِ أبي وَقَّاصٍ، وقُرَّةَ بنِ إِياسٍ، وأَميرِ المُؤمِنين عُمَرَ بنِ الخَطَّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

فيُحتَمَل أنَّ المُرادَ بذَلِكَ دُنُوُّ السَّاعَة المُتناهِي فِي القُربِ مِنهَا، بحَيثُ يَعقُبُه قِيامُها ولا يتخَلَّف عنه إلَّا زمنًا يَسيرًا. وبِهَذا جَزَم النَّوَوِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-(١).

ويُحتَمَل أن يَكُون ذِكرُ القِيامَةِ والسَّاعَة عَلَىٰ بابِه، ويَكونُ المُرادُ بذَلِكَ قِيامَةُ الطَّائِفَة المَنصورَة وسَاعَتُهم، وهو وَقتُ مَوتِهِم بِهُبوبِ الرِّيحِ الطَّيِّبَة. وبِهَذا جَزَم الحافِظُ ابنُ حَجَرٍ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-(٢)؛ ويدلُّ لِهَذا ما فِي الحَديث الصَّحيحِ أنَّ الأَعرابَ كانوا يَسأَلون رَسولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن السَّاعَة، فيَنظُر إِلَىٰ أَحدَثِهم سنًّا فيَقولُ: «**إِنْ يُعَمَّرْ هَذَا لَمْ يُدْرِكِ الْهَرَمَ حَتَّىٰ تَقُومَ السَّاعَةُ**»(٣) أي: سَاعَةُ أُولَئِك الَّذين يَسأَلُونَه.

والاحتِمالُ الأَوَّل أَولَىٰ، وحاصِلُ الاحتِمالِ الثَّانِي يَرجِع إِلَيهِ، والله أَعلَمُ.

---

(١) انظر: «شرح النووي علىٰ مسلم» (٢/ ١٣٢).

(٢) انظر: «فتح الباري» (١٣/ ١٩).

(٣) أخرجه البخاري (٦١٦٧)، ومسلم (٢٩٥٢) من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بنحوه.

والدَّليلُ عَلَىٰ أنَّ المُرادَ بما فِي الأَحاديثِ الَّتي سَلَفت دُنُوُّ السَّاعَةِ وقُربُها: أنَّ السَّاعَةَ العُظمَىٰ إنَّما تَقومُ عَلَىٰ شِرارِ الخَلقِ، كما فِي حَديثِ النَّوَّاسِ بنِ سَمعانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ بعد ذِكرِ موتِ الطَّائِفَة المَنصُورَة: «**وَيَبْقَىٰ شِرَارُ النَّاسِ؛ يَتَهَارَجُونَ فِيهَا تهارُجَ الْحُمُرِ، فَعَلَيهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ**». رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ ومُسلِم وأَهلُ السُّنَن وغَيرُهم، وفِي حَديث عبد الله بنِ عَمرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحوُه. رَواهُ مُسلِم والنَّسائِيُّ.

وفِي «المُسنَد» و«صحيح البُخارِيِّ» عن عبد الله بن مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: سَمِعتُ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقولُ: «**مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءٌ**»(١).

وفِي «المُسنَد» -أيضًا- و«صَحيحِ مُسلِم» عنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَىٰ شِرَارِ النَّاسِ**»(٢).

وفِي «سُنَن ابن ماجَهْ» و«المُعجَم الصَّغيرِ» للطَّبَرانِيِّ و«مُستَدرَك الحاكِم» عن أَنَسِ بن مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحوُه(٣).

وفِي «المُستَدرَك» -أيضًا- عن أبي أُمامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحوُ ذَلِكَ أيضًا(٤).

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٤٠٥) (٣٨٤٤)، والبخاري (٧٠٦٧).

(٢) أخرجه أحمد (١/ ٣٩٤) (٣٧٣٥)، ومسلم (٢٩٤٩).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٤٠٣٩)، والطبراني في «المعجم الصغير» (١/ ٢٩٣) (٤٨٥)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٤٨٨) (٨٣٦٣)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٦٣٤٨).

(٤) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤/ ٤٨٦) (٨٣٥٩).

وعن أنسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: **«لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ لا يُقَالَ فِي الأَرْضِ: اللهُ، اللهُ»**. رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ ومُسلِم والتِّرمِذِيُّ.

وفِي رِوايَةٍ لمُسلِم: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ عَلَىٰ أَحَدٍ يَقُولُ: اللهُ، اللهُ»(١).

وفِي «مُستَدرَك الحاكِم» عن عبد الله بنِ مَسعُودٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يقولُ: **«لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ لا يُقَالَ فِي الأَرْضِ: اللهُ، اللهُ»**. قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شرط الشَّيخَين ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»(٢).

ورَوَىٰ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة» من طَرِيق مُجاهِد، عن عبد الله بن عبَّاسٍ وعبد الله بن عُمَر وعبد الله بن عَمرٍو رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: **«لا تَقُومُ السَّاعَةُ عَلَىٰ أَحَدٍ يَقُولُ: لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»**(٣).

وفِي «صَحيحِ مُسلِم» عن عبد الرَّحمنِ بنِ شِماسَةَ المَهرِيِّ قَالَ: كُنتُ عِندَ مَسلَمَة بنِ مَخلَدٍ وعِندَه عبد الله بنُ عَمرِو بنِ العاصِ فقَالَ عبد الله: لا تَقومُ السَّاعَة إِلَّا عَلَىٰ شِرارِ الخَلقِ، هم شرٌّ من أَهلِ الجاهِلِيَّة، لا يَدعُون الله بشَيءٍ إِلَّا ردَّه عَلَيهِم. فبَينَما هم عَلَىٰ ذَلِكَ أَقبَلَ عُقبَةُ بنُ عامِرٍ فقَالَ له مَسلَمَة: يا عُقبَةُ، اسمَعْ ما يَقولُ عبد الله! فقَالَ عقبة: هو أَعلَمُ، وأما أنا فسَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يَقولُ: **«لا**

---

(١) أخرجه مسلم (١٤٨)، والترمذي (٢٢٠٧).

(٢) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤/ ٥٣٩) (٨٥١١).

(٣) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٣٠٥).

تَزَالُ عِصَابَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَىٰ أَمْرِ اللهِ، قَاهِرِينَ لِعَدُوِّهِمْ، لا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّىٰ تَأْتِيَهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ عَلَىٰ ذَلِكَ»، فقَالَ عبد الله: أَجَلْ، ثمَّ يَبعَثُ الله رِيحًا كرِيحِ المِسكِ، مَسُّها مسُّ الحَرِيرِ؛ فلا تَترُكُ نَفسًا فِي قَلبِه مثقَالُ حبَّةٍ من الإِيمانِ إلَّا قَبَضَتْه، ثمَّ يبقىٰ شِرارُ النَّاس عَلَيهِم تقومُ السَّاعَةُ[1].

والمُرادُ بالطَّائِفَة المَذكُورَة فِي هَذَا الحَديثِ والأَحادِيثِ قَبلَه: أَهلُ السُّنَّة والجَماعَة.

وجَزَم البُخارِيُّ فِي «صَحِيحِه» أَنَّهم أَهلُ العِلم، كما تقَدَّم ذِكرُه قَرِيبًا.

وقَالَ أيضًا[2]: «بابُ قَولِ الله تَعالَىٰ: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ [البقرة: ١٤٣]، وما أَمَر النَّبيُّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بلُزومِ الجَماعَة، وهم أَهلُ العِلمِ». انتَهىٰ.

وقَالَ التِّرمِذِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «جامِعِه»[3]: «قَالَ مُحمَّد بن إِسماعِيل: قَالَ عليُّ بنُ المَدينِيِّ[4]: هم أَصحابُ الحَديثِ». انتَهىٰ.

---

(١) أخرجه مسلم (١٩٢٤).

(٢) (٩/ ١٠٧).

(٣) (٤/ ٤٨٥).

(٤) هو: علي بن عبد الله بن جعفر السعدي، أبو الحسن ابن المديني البصري، ثقة ثبت إمام، أعلم أهل عصره بالحديث وعلله، حتىٰ قال البخاري: ما استصغرت نفسي إلا عند علي ابن المديني، وقال فيه شيخه ابن عيينة: كنت أتعلم منه أكثر مما يتعلم مني، وقال النسائي: كأن الله خلقه للحديث، عابوا عليه إجابته في المحنة، لكنه تنصل وتاب واعتذر بأنه كان خاف علىٰ نفسه، من العاشرة، مات سنة أربع وثلاثين ومائتين علىٰ الصحيح. انظر: «تهذيب الكمال» =

وكذا قَالَ ابنُ المُبارَك، وأَحمَدُ بن سِنانَ، وابنُ حِبَّان وغَيرُهم.

وبوَّب عَلَيهِ ابن حِبَّان فِي «صَحِيحِه»[١] فقَالَ: «ذِكرُ إِثباتِ النُّصرَة لأَصحابِ الحَديثِ إِلَىٰ قِيَامِ السَّاعَةِ...» ثمَّ ساق حَديثَ مُعاوِيَة بنِ قُرَّةَ عن أبيه.

وقَالَ يَزيدُ بنُ هَارُون وأَحمَد بن حَنبَلٍ: «إن لم يَكونُوا أَهلَ الحَديثِ فلا أَدرِي مَن هُم». رَواهُ عنهما الحاكِمُ فِي «عُلومِ الحَديثِ»[٢].

قَالَ القاضِي عِياضٌ: «إنَّما أَرادَ أَحمَدُ أَهلَ السُّنَّة والجَماعَة، ومَن يَعتَقِد مَذهَبَ أَهلِ الحَديثِ»[٣].

وعن عليِّ بنِ المَدينِيِّ رِوايَةٌ أَنَّهُم العَرَبُ[٤]، واستدلَّ بحَديث: «**لَا يَزَالُ أَهْلُ الْغَرْبِ ظَاهِرِينَ عَلَىٰ الحَقِّ حَتَّىٰ تَقُومَ السَّاعَةُ**»[٥] قَالَ: والمُرادُ بالغَربِ: الدَّلوُ؛ أي:

=

(٢١/ ٥)، و«التقريب» (٤٧٦٠).

(١) (١/ ٢٦١).

(٢) انظر: «المحدث الفاصل» (٢٧)، و«شرف أصحاب الحديث» (ص ٢٦،٢٤)، و«معرفة علوم الحديث» (ص٢)، و«الحجة في بيان المحجة» (١/ ٢٦٣)، و«إثارة الفوائد المجموعة» (١/ ٨١ - ٨٢)، و«السلسلة الصحيحة» (١/ ٥٤٠).

(٣) انظر: «شرح النووي علىٰ مسلم» (١٣/ ٦٧)

(٤) انظر: «المسالك في شرح موطأ مالك» (٥/ ٢٤)، و«إكمال المعلم» (٦/ ٣٤٨)، و«مطالع الأنوار علىٰ صحاح الآثار» (٥/ ١٣٤)، و«التوضيح لشرح الجامع الصحيح» (٣/ ٣٤٨)، و«فتح الباري» (١٣/ ٢٩٥).

(٥) أخرجه مسلم (١٩٢٥)، وغيره من حديث سعد بن أبي وقاص رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

العَرَب؛ لأنَّهُم أَصحابُها، لا يَستَقِي بِها أحدٌ غيرُهم. ذَكَره يَعقوبُ بنُ شَيبَة، ونَقَله عنه صاحِبُ «المَشارِق» وغَيرُه.

قُلتُ: ويُؤَيِّدُ ذَلِكَ ما رَواهُ ابنُ ماجَهْ من حَديث أبي أُمامَةَ الباهِلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي ذِكرِ الدَّجَّال، وفِيهِ: فقَالَت أمُّ شَريكٍ بِنتُ أبي العَكَر: يا رَسُولَ الله، فأَينَ العَرَب يومَئِذٍ؟ قَالَ: «**هُمْ قَلِيلٌ، وَجُلُّهُمْ بِبَيْتِ يَوْمَئِذٍ الْمَقْدِسِ، وَإِمَامُهُمْ رَجُلٌ صَالِحٌ، فَبَيْنَمَا إِمَامُهُمْ قَدْ تَقَدَّمَ يُصَلِّي بِهِمُ الصُّبْحَ، إِذْ نَزَلَ عَلَيْهِمْ عِيسَىٰ ابْنُ مَرْيَمَ الصُّبْحَ، فَرَجَعَ ذَلِكَ الْإِمَامُ يَنْكُصُ، يَمْشِي الْقَهْقَرَىٰ، لِيَتَقَدَّمَ عِيسَىٰ يُصَلِّي، فَيَضَعُ عِيسَىٰ يَدَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: تَقَدَّمْ فَصَلِّ؛ فَإِنَّهَا لَكَ أُقِيمَتْ؛ فَيُصَلِّي بِهِمْ إِمَامُهُمْ...**» الحَديثَ[1].

وأَصلُ هَذِه القِطعَةِ ثابتٌ فِي «صَحيحِ مُسلِم» من حَديثِ جابِرِ بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أخبرَتْني أمُّ شَريكٍ أنَّها سَمِعَت النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقولُ: «**لَيَفِرَّنَّ النَّاسُ مِنَ الدَّجَّالِ فِي الْجِبَالِ**»، قَالَت أمُّ شَريكٍ: يا رَسُولَ الله، فأَينَ العَرَبُ يومَئِذٍ؟ قَالَ: «**هُمْ قَلِيلٌ**». ورَواهُ التِّرمِذيّ فِي «جامِعِه» وقَالَ: «هَذَا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ غَريبٌ»[2].

وله -أيضًا- شاهد فِي «صَحيح مُسلِم» من حَديث جابِرِ بنِ عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقولُ: «**لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَىٰ**

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٤٠٧٧)، وضعفه الألباني في «ضعيف سنن ابن ماجه» (ص٣٣٣)، وانظر: «قصة المسيح الدجال» (ص٤٧).

(٢) أخرجه مسلم (٢٩٤٥)، والترمذي (٣٩٣٠).

الْحَقِّ ظَاهِرِينَ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ» قَالَ: **«فَيَنْزِلُ عِيسَىٰ ابْنُ مَرْيَمَ ، فَيَقُولُ أَمِيرُهُمْ: تَعَالَ صَلِّ لَنَا، فَيَقُولُ: لَا، إِنَّ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ أُمَرَاءُ تَكْرِمَةَ اللهِ هَذِهِ الْأُمَّةَ»**(١).

وله -أيضًا- شاهِدٌ فِي «مُسنَدِ الإمام أَحمَد» من حَديث عُثمانَ بنِ أبي العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقولُ... فذكر الحَديث وفِيهِ: **«وَيَنْزِلُ عِيسَىٰ بْنُ مَرْيَمَ** عَلَيْهِ السَّلَامُ **عِنْدَ صَلاةِ الْفَجْرِ، فَيَقُولُ لَهُ أَمِيرُهُمْ: يا رُوحَ اللهِ، تَقَدَّمْ صَلِّ؛ فَيَقُولُ: هَذِهِ الْأُمَّةُ أُمَرَاءُ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ، فَيَتَقَدَّمُ أَمِيرُهُمْ فَيُصَلِّي...»** الحَديثَ(٢).

وفِي «الصَّحِيحَين» من حَديث أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي بني تَمِيمٍ: **«هُمْ أَشَدُّ أُمَّتِي عَلَىٰ الدَّجَّالِ»**(٣).

وبنو تَميمٍ قَبيلَةٌ كَبيرَةٌ من العَرَب.

ففِي هَذَينِ الحَديثَين -حَديثِ أبي أُمامَةَ، وحَديث أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا دَليل عَلَىٰ أنَّ العَرَب هم الطَّائِفَةُ الَّتِي تُقاتِل المَسيحَ الدَّجَّال، ويدخُلُ مع العَرَب تبعًا من كان مُتَمَسِّكًا بالكتاب والسُّنَّة من غَيرِهم.

قَالَ النَّوَوِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «يُحتَمَل أنَّ هَذه الطَّائِفَة مُفَرَّقَةً بين أَنواعِ المُؤمِنين، مِنهُم شُجعانٌ مُقاتِلون، ومِنهُم فُقَهاءُ، ومِنهُم مُحَدِّثون، ومِنهُم زُهَّادٌ، وآمِرون بالمَعرُوف، ونَاهُون عن المُنكَر، ومِنهُم أَهلُ أَنواعٍ أُخرَىٰ من الخَيرِ، ولا يَلزَمُ

---

(١) أخرجه مسلم (١٥٦).

(٢) أخرجه أحمد (٤/ ٢١٦) (١٧٩٣١)، قال الأرنؤوط : «إسناده ضعيف».

(٣) أخرجه البخاري (٢٥٤٣)، ومسلم (٢٥٢٥).

أن يَكُونوا مُجتَمِعين، بل قد يَكونُون مُتَفَرِّقين فِي أَقطارِ الأَرضِ.

قَالَ: وفِيهِ دَليلٌ لكَونِ الإجماعِ حُجَّةً، وهو أصحُّ ما استُدِلَّ به له من الحَديثِ».(١) انتَهَىٰ.

واحتَجَّ به الإِمام أَحمَد -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- عَلَىٰ أَنَّ الاجتِهادَ لا ينقَطِع ما دَامَت هَذِه الطَّائِفَة مَوجُودةً(٢).

وقد اختُلِف فِي محلِّ هَذِه الطائفة.

فقَالَ ابنُ بَطَّالٍ: «إنَّها تَكونُ فِي بيت المَقدِس». كما رَواهُ الطَّبَرانِيُّ من حَديثِ أبي أُمامَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ قِيلَ: يا رَسُولَ الله، أين هم؟ قَالَ: «**بَيْتُ الْمَقْدِسِ**»(٣).

وقَالَ مُعاذٌ -رضي الله عنه-: «هم بالشَّامِ»(٤).

وفِي كَلامِ الطَّبَرِيِّ ما يدلُّ عَلَىٰ أَنَّه لا يَجِب أن تَكُون فِي الشَّامِ أو فِي بَيتِ المَقدِس دائِمًا، بل قد تَكُون فِي مَوضِعٍ آخَرَ فِي بَعضِ الأَزمِنَة(٥).

قَالَ العلَّامَةُ الشَّيخُ عَبدُ الرَّحمنِ بنُ حَسَنٍ ابنُ الشَّيخِ مُحَمَّدِ بنِ عبد الوَهَّابِ -رَحِمَهُم الله تَعالَىٰ-: «**قُلتُ:** يَشهَد له الواقِعُ، وحالُ أَهلِ الشَّامِ، وأَهلِ بَيتِ المَقدِس

---

(١) انظر: «شرح النووي علىٰ مسلم» (١٣/ ٦٧).

(٢) انظر: «فتح المجيد» (ص٢٧٧).

(٣) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٨/ ١٤٥) (٧٦٤٣)، انظر: «الصحيحة» (٤/ ٥٩٩).

(٤) أخرجه البخاري (٣٦٤١).

(٥) انظر: «فتح المجيد» (ص٢٧٨).

من أَزمِنَة طَويلَة لا يُعرَف فِيهِم مَن قام بِهَذا الأَمرِ بعد شَيخِ الإِسلامِ ابن تَيمِيَّة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ وأَصحابِه فِي القَرنِ السَّابعِ وأَوَّلِ الثَّامِنِ؛ فإِنَّهُم فِي زَمانِهِم عَلَىٰ الحقِّ، يَدعُون إِلَيهِ، ويُناظِرون عَلَيهِ، ويُجاهِدون فِيه، وقد يَجيءُ من أَمثالِهم بعد بالشَّامِ مَن يَقُوم مَقامَهُم بالدَّعوَةِ إِلَىٰ الحَقِّ والتَّمَسُّكِ بالسُّنَّة، والله عَلَىٰ كل شيءٍ قَديرٌ.

وممَّا يُؤَيِّد هَذَا: أَنَّ أَهلَ الحَقِّ والسُّنَّة فِي زَمَن الأَئِمَّة الأَربَعَة، وتَوافُر العُلَماء فِي ذَلِكَ الزَّمان وقَبلَه وبَعدَه لم يَكُونوا فِي محلٍّ واحِدٍ، بل هم فِي غالِبِ الأَمصارِ؛ فِي الشَّام مِنهُم أَئِمَّة، وفِي الحجازِ، وفِي مِصرَ، وفِي العِراقِ، واليَمَن، وكُلُّهم عَلَىٰ الحَقِّ يُناضِلون ويُجاهِدون أَهلَ البِدَع، ولَهُم المُصَنَّفات الَّتِي صارَت أعلامًا لأَهلِ السُّنَّة وحُجَّة عَلَىٰ كلِّ مُبتَدِعٍ؛ فعَلَىٰ هَذَا فهَذِه الطَّائِفَة قد تَجتَمِع، وقد تَفتَرِق، وقد تكونُ فِي الشَّام، وقد تَكُون فِي غَيرِه؛ فإِنَّ حَديثَ أَبي أُمامَةَ وقَولِ مُعاذٍ لا يُفِيد حَصْرَها بالشَّامِ، وإِنَّما يُفيدُ أَنَّها تَكون فِي الشَّام فِي بَعضِ الأَزمانِ لا فِي كُلِّها»[1]. انتَهَىٰ.

قُلتُ: الظَّاهِرُ من حَديث أَبي أُمامَةَ وقَولِ مُعاذٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ ذَلِكَ إشارَةٌ إِلَىٰ محلِّ هَذِه الطَّائِفَة فِي آخِرِ الزَّمانِ، عِندَ خُروجِ الدَّجَّال ونُزولِ عِيسَىٰ بنِ مَريمَ عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ.

ويدلُّ لِذَلِكَ ما تقدَّمَ ذِكرُه من حَديثِ أَبي أُمامَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ الَّذي رَواهُ ابنُ ماجَهْ وفِيهِ: فقَالَت أمُّ شَريكٍ: يا رَسُولَ الله، فأَين العَرَب يومئِذٍ؟ قَالَ: «**هُمْ قَلِيلٌ، وَجُلُّهُمْ يَوْمَئِذٍ بِبَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَإِمَامُهُمْ رَجُلٌ صَالِحٌ...**» الحَديثَ.

---

(١) انظر المصدر السابق.

ويدلُّ له -أيضًا- ما رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ وأبو داوُد والبُخارِيُّ فِي «تاريخِه» والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» من حَديث عَبدِ الله بنِ حَوالَة الأَزدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ قَالَ: وَضَع رَسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ يَدَه عَلَىٰ رَأسِي أو هَامَتِي، ثم قَالَ: «**يَا بْنَ حَوالَةَ، إِذَا رَأَيْتَ الْخِلَافَةَ قَدْ نَزَلَتِ الأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ فَقَدْ دَنَتِ الزَّلَازِلُ وَالْبَلَايَا وَالأُمُورُ الْعِظَامُ، وَالسَّاعَةُ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ إِلَىٰ النَّاسِ مِنْ يَدَيَّ هَذِهِ مِنْ رَأْسِكَ**». قَالَ الحاكِمُ: «صحيح الإسناد ولم يُخرِجاهُ» ووافقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»(١).

وفِي «المُسنَد» -أيضًا- و«جامع التِّرمِذِيِّ» عن عبد الله بن عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ: «**سَتَخْرُجُ نَارٌ مِنْ حَضْرَمَوْتَ أَوْ مِنْ نَحْوِ بَحْرِ حَضْرَمَوْتَ قَبْلَ يَوْمِ القِيَامَةِ تَحْشُرُ النَّاسَ**» قَالُوا: يا رَسُولَ الله، فما تَأمُرُنا؟ فقَالَ: «**عَلَيْكُمْ بِالشَّامِ**» قَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ غَريبٌ» من حَديث ابن عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا(٢).

وفِي «المُسنَد» -أيضًا- و«سُنَن أبي داوُد» و«صَحيحِ الحاكِم» عن أبي الدَّرداءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**فُسْطَاطُ المُسْلِمِينَ يَوْمَ المَلْحَمَةِ الْكُبْرَىٰ بِأَرْضٍ يُقَالُ لَهَا الْغُوطَةُ فِيهَا مَدِينَةٌ يُقَالُ لَهَا دِمَشْقُ خَيْرُ مَنَازِلِ المُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ**». قَالَ

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٢٨٨) (٢٢٥٤٠)، وأبو داود (٢٥٣٥)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٨/ ٤٣٦)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٤٧١) (٨٣٠٩)، وضعفه الألباني في «المشكاة» (٥٤٤٩).

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٨) (٤٥٣٦)، والترمذي (٢٢١٧)، وغيرهما من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٣٦٠٩).

الحاكِمُ: «صحيح الإسناد ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه».

ولفظ أبي داوُد: «**إِنَّ فُسْطَاطَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ الْمَلْحَمَةِ بِالْغُوطَةِ، إِلَىٰ جَانِبِ مَدِينَةٍ يُقَالُ لَهَا: دِمَشْقُ، مِنْ خَيْرِ مَدَائِنِ الشَّامِ**»[1].

قَالَ المُنذِرِيُّ فِي «تَهذِيبِ السُّنَن»: «قَالَ يَحيَىٰ بنُ مَعينٍ، وقد ذَكَروا عِندَه أحاديثَ من مَلاحِمِ الرُّومِ، فقَالَ يَحيَىٰ: ليس من حَديث الشَّامِيِّين شيءٌ أصَحَّ من حَديثِ صَدَقَة بن خالِدٍ عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّه قَالَ: «**مَعْقِلُ الْمُسْلِمِينَ أَيَّامَ الْمَلَاحِمِ دِمَشْقُ**»[2]». انتهَىٰ.

فَفِي هَذِه الأَحادِيث دَليلٌ عَلَىٰ أنَّ جُلَّ الطَّائِفَة المَنصورَة يَكونُ بالشَّام فِي آخِرَ الزَّمانِ؛ حيث تَكُون الخِلافَة هُناكَ، ولا يَزالُون هُناكَ ظاهِرِين عَلَىٰ الحَقِّ حتَّىٰ يُرسِل الله الرِّيحَ الطَّيِّبَةَ فتَقبِض كلَّ مَن فِي قَلبِه إيمانٌ، كما تقَدَّم فِي الأَحادِيثِ الصَّحيحَةِ أنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**حَتَّىٰ يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ عَلَىٰ ذَلِكَ**» قَالَ مُعاذٌ: «وهم بالَّشامِ»؛ يَعنِي: أَنَّهُم يَكونُون بالشَّام حين يَأتِي أَمرُ الله تَعالَىٰ وهو هُبوبُ الرِّيحِ الطَّيِّبَة؛ فأمَّا فِي زَمانِنا وما قَبلَه فهَذِه الطَّائِفة مُتَفَرِّقة فِي أَقطارِ الأَرضِ، كما يَشهَد له الواقِعُ من حالِ هَذِه الأُمَّةِ منذ فُتِحت الأَمصارُ فِي عَهدِ الخُلَفاء الرَّاشِدين إِلَىٰ اليَومَ، ولا يختَصُّ

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ١٩٧) (٢١٧٧٣)، وأبو داود (٤٢٩٨)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٥٣٢) (٨٤٩٦)، وغيرهم من حديث أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وصححه الألباني في «تخريج أحاديث فضائل الشام» (ص٣٨).

(٢) انظر: «سؤالات ابن الجنيد لأبي زكريا يحيىٰ بن معين» (ص٤٠٨)، و«تاريخ دمشق» لابن عساكر (١/ ٢٣١)، و«عون المعبود وحاشية ابن القيم تهذيب السنن» (١١/ ٢٧٤).

بِها مِصرٌ من أَمصارِ المُسلِمين دون الآخَرِ، ولَكِنَّها تكثُر فِي بَعضِ الأَماكِن أَحيانًا ويَعظُم شَأنُها ويَظهَرُ أَمرُها ببَركة الدَّعوةِ إِلَىٰ الله وتَجديدِ الدِّينِ، كما فِي حَديثِ أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن رَسولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّه قَالَ: «**إِنَّ اللهَ يَبْعَثُ لِهَذِهِ الأُمَّةِ عَلَىٰ رَأْسِ كُلِّ مِائَةِ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لَهَا دِينَهَا**». رَواهُ أبو داوُد والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه»[1].

ومن أَعظَمِ المُجَدِّدين بَرَكَةً فِي آخِرِ هَذِه الأُمَّة: شَيخُ الإِسلامِ أبو العبَّاس أَحمَدُ بنُ عَبدِ الحَليمِ بنِ عبد السَّلامِ ابنُ تَيمِيَّة الحَرَّانِيُّ وأَصحابُه فِي آخِرِ القَرنِ السَّابع وأَوَّل الثَّامِنِ؛ فقد نَفَع الله بدَعوَتِه ومُصَنَّفاتِه الخَلقَ الكَثيرَ، والجمَّ الغفيرَ، منذ زَمانِه إِلَىٰ زَمانِنا هَذَا، وكَذَلِكَ مُصَنَّفاتُ تَلامِيذه وتَلامِيذِهم قد نَفَع الله بِها آخِرَ هَذِه الأُمَّة، جَزاهُم الله جَميعًا عن المُسلِمين خَيرًا وأَثابَهُم الجَنَّة والرِّضوانَ، وجَلالَة كُتُبهم، وعِظَم قَدرِها، وغَزارَة فَوائِدها مَعروفٌ عِندَ أتباعِ السُّنَّة النَّبَوِيَّة والطَّرِيقَة السَّلَفِيَّة؛ ففِيهَا يَتنافَسُ المُتَنافِسُون، وعَلَيهَا وعَلَىٰ مِثلِها يُعَوِّل المُحَقِّقون.

ومَن طَالَع كُتُب شَيخِ الإِسلامِ أبي العبَّاس وتِلميذِه ابنِ القَيِّم -رَحمَة الله عَلَيهِما- ونَظَر فِيهَا بعَينِ العَدلِ والإِنصافِ عَرَف ما لَها من المَزِيَّة والفَضلِ عَلَىٰ أَكثَرِ المُصَنَّفات، ورَأَىٰ العَجَب العُجابَ من قُوَّة تَأثِيرِها فِي النُّفوسِ وإِزالَة أَدواءِ القُلوبِ، وذَلِكَ فَضلُ الله يُؤتِيه مَن يَشاءُ، والله ذو الفَضلِ العَظِيمِ.

وللشَّيخَين اليَدُ البَيضاءُ والهِمَّةُ العَلياءُ فِي نَصرِ السُّنَّة وعُلومِ السَّلَفِ ونَشرِها،

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٢٩١)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٥٦٧) (٨٥٩٢)، وصححه الألباني في «الصحيحة» (٥٩٩).

وقَمعِ البِدَعِ ومُحدَثاتِ الخُلوفِ وإِخمادِها وكَسرِها؛ فهُما فِي هَذَا الباب فارِسَا المَيدانِ، ومُحرِزَا قَصبَ السَّبقِ عَلَىٰ أكثَرِ الفُرسانِ.

تِلْكَ الْمَكَارِمُ لا مَا رُوِيَ عَنْ هَرِمٍ وَلا الَّذِي قِيلَ عَمَّن ضَمَّ غُمْدَانُ

وللشَّيخِ تقيِّ الدِّين -رَحِمَه الله تَعالَىٰ ورَضِي عنه- مَقاماتٌ مَشهورَةٌ فِي الدَّعوَةِ إِلَىٰ الله تَعالَىٰ، وجَهادِه أَعداءَه من الكُفَّار والمُنافِقين، وقد قام فِي قِتالِ التَّتارِ مَقامًا لم يَقُمْه غَيرُه، وبَذَل نَفسَه ومَالَه فِي جِهادِهم ودَفعِهم عن حَوزَة المُسلِمين حتَّىٰ كَسَر الله شَوكَتَهم ويسَّر هَزِيمَتَهم عَلَىٰ يَدِ السُّلطانِ ومَن معه من جُنودِ مِصرَ والشَّامِ، وكلُّ ذَلِكَ بسَبَب الشَّيخِ -قدَّس الله رُوحَه-؛ فإنَّه ذَهَب بنَفسِه إِلَىٰ السُّلطان وجنود مِصرَ مُستَصرِخًا بِهِم عَلَىٰ التَّتارِ؛ فاجتَمَع بأَركانِ الدَّولَة، وحضَّهُم عَلَىٰ الجِهادِ، وتَلَا عَلَيهِم الآياتِ والأَحادِيثَ، وأخبَرَهُم بما أعدَّ الله للمُجاهِدين من الثَّوابِ؛ فلبَّوْا دَعوَتَه وسَارَعُوا إِلَىٰ لِقاءِ العَدُوِّ، ولمَّا الْتَقَىٰ الجمعانِ جَعَل الشَّيخُ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- يُوصِي المُسلِمين بالصَّبْرِ والثَّباتِ، ويُحَرِّضُهم عَلَىٰ القتال، ويَعِدُهم النَّصرَ والظَّفَر إن صَبَروا ويُقسِم عَلَىٰ ذَلِكَ؛ فحقَّقَ اللهُ أَمَلَه، وأبَرَّ قَسَمه، وصَدَق اللهُ وَعدَه، وأعزَّ جُندَه، وهَزَم التَّتارَ وَحدَه، ومَنَح المُسلِمين أَكتافَهُم يَقتلونَهُم كيف شاءُوا، ولم يُفلِت مِنهُم إِلَّا القَليلُ، ﴿فَقُطِعَ دَابِرُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ ۚ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الأنعام: ٤٥].

فَــاللهُ يَجْزِيــهِ الَّـــذِي هُـــوَ أَهْلُـــهُ مِـنْ جَنَّـةِ الْمَـأْوَىٰ مَـعَ الرِّضْـوَانِ(١)

---

(١) انظر: «الكافية الشافية» (ص٦٦).

قَالَ ذَلِكَ فِيهِ العَلَّامَةُ ابنُ القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «الكافِيَة الشَّافِيَة»[١]، وقَالَ فِيهِ أيضًا:

وَلَـهُ الْمَقَامَـاتُ الشَّـهِيرَةُ فِي الْـوَرَىٰ ... قَـدْ قَامَهَـا لِلَّـهِ غَيْـرَ جَبَـانِ

نَصَـرَ الإِلَـهَ وَدِينَـهُ وَكِتَابَـهُ ... وَرَسُـولَهُ بِالسَّـيْفِ وَالْبُرْهَـانِ

ولمَّا اجتمَع أبو حيَّان[٢] -شَيخُ النُّحاةِ فِي زَمانِه- بشَيخِ الإِسلامِ أبي العبَّاس قَالَ: ما رَأَت عينَايَ مِثلَه، ثمَّ مَدَحه عَلَىٰ البَدِيهَة فِي المَجلِس فقَالَ:

لَمَّـا أَتَيْنَـا تَقِـيَّ الـدِّينِ لَاحَ لَنَـا ... دَاعٍ إِلَـىٰ اللهِ فَـرْدٌ مَـا لَـهُ وَزَرُ

عَلَىٰ مُحَيَّاهُ مِن سِيمَا الأُلَىٰ صَحِبُوا ... خَيْـرَ الْبَرِيَّـةِ نُـورٌ دُونَـهُ الْقَمَـرُ

حَبْـرٌ تَسَـرْبَلَ مِنْـهُ دَهْـرُهُ حِبْـرًا ... بَحْـرٌ تَقَـاذَفُ مِـنْ أَمْوَاجِـهِ الـدُّرَرُ

قَـامَ ابـنُ تَيْمِيَّـة فِـي نَصْـرِ شِـرْعَتِنَا ... مَقَـامَ سَـيِّدِ تَـيْمٍ إِذْ عَصَـتْ مُضَـرُ

فَـأَظْهَرَ الـدِّينَ إِذْ آثَـارُهُ دَرَسَـتْ ... وَأَخْمَـدَ الشِّـرْكَ إِذْ طَـارَتْ لَـهُ شَـرَرُ

يَا مَنْ تَحَدَّثُ عَنْ عِلْمِ الْكِتَابِ أَصِخْ ... هَـذَا الإِمَـامُ الَّـذِي قَـدْ كَـانَ يُنْتَظَـرُ

قَولُه: «مَقامَ سَيِّد تَيمٍ»؛ يَعنِي بذَلِكَ أبا بَكرٍ الصِّدِّيقَ -رَضِي الله عنه وأَرضَاهُ-؛ فإنَّه قام فِي جِهادِ المُرتَدِّين أعظَمَ قِيامٍ، حتَّىٰ ردَّهُم الله ببَرَكَةِ جِهادِهِ إِلَىٰ الحقِّ،

---

(١) (ص٢٣١).

(٢) هو محمد بن يوسف الغرناطي، أثير الدين أبو حيان الأندلسي الجياني صاحب التصانيف، توفي سنة (٧٤٥). انظر: «طبقات الشافعية الكبرىٰ» (٩/ ٢٧٦)، و«الأعلام» (٧/ ١٥٢)، وانظر الأبيات في: «مسالك الأبصار في ممالك الأمصار» (٥/ ٦٩٨)، و«أعيان العصر وأعوان النصر» (١/ ٢٤٧)، و«ذيل طبقات الحنابلة» (٤/ ٥٠٢).

وأَدخَلَهُم من البابِ الَّذِي خَرَجوا مِنهُ.

وللشَّيخِ تقيِّ الدِّين فِي بيانِ الحقِّ، وتَجديدِ الدِّين، والجِهادِ بالنَّفسِ والمَالِ لإِعلاءِ كَلِمة الله ونَصرِ دِينِه شَبَهٌ قويٌّ بما فَعَله الصِّدِّيق -رَضِيَ الله عنه وأَرضَاه- أَيَّامَ الرِّدَّة؛ فلِهَذا شبَّه أبو حيَّانَ فِعلَه بفِعلِه، وإن لم يَكُونا سواءً.

وثَناءُ أكابِرِ العُلَماء فِي آخِرِ القَرنِ السَّابع فما بَعدَه نَثرًا ونَظمًا عَلَىٰ هَذَا الإِمامِ المُجَدِّد أكثَرُ من أن يُحصَرَ، وقد صُنِّفت فِي مَناقِبه كُتُب كَثيرَة شَهِيرَة؛ فرَضِيَ الله عنه وأَرضاهُ، وجَعَل جنَّةَ الفِردَوسِ مُنقَلَبه ومَثواهُ، إنَّه جَوادٌ كَريمٌ.

ومن أَعظَمِ المُجَدِّدين بَرَكةً فِي آخِرِ هَذِه الأُمَّة أيضًا: شَيخُ الإِسلامِ وعَلَمُ الهُداةِ الأَعلامِ مُحَمَّدُ بنُ عَبدِ الوَهَّاب -قدَّس الله رُوحَه ونوَّر ضَرِيحَه-، نَشأ فِي أُناسٍ قد اندَرَست فِيهِم مَعالِم الدِّين، ووَقَع فِيهِم من الشِّركِ وأَنواعِ البِدَع والخُرافاتِ ما عمَّ وطمَّ فِي كَثيرٍ من البلاد إلَّا بقايا مُتَمَسِّكين بالدِّين يَعلَمُهم الله تَعالَىٰ، وأمَّا الأَكثَرون فقد عاد المَعروفُ بَينَهم مُنكرًا، والمُنكَرُ مَعروفًا، والسُّنَّةُ بِدعَةً، والبِدعَةُ سُنَّةً، نَشأ عَلَىٰ ذَلِكَ الصَّغيرُ، وهَرَم عَلَيهِ الكَبير، وكان الأَمرُ كما قَالَ مُعاصِرُه مُحَمَّد بن إِسماعِيلَ الصَّنعانِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-:

طَغَىٰ الْمَاءُ مِنْ بَحْرِ ابْتِدَاعٍ عَلَىٰ الْوَرَىٰ

إلىٰ آخِرِ الأَبياتِ الَّتِي تقدَّم ذِكرُها قَرِيبًا.

وكان سُكَّان الجَزيرَةِ العَرَبيَّة فِي ذَلِكَ الوَقتِ عَلَىٰ أَسوأِ الحالاتِ فِي أُمورِ دِينِهم ودُنياهُم.

أَمَّا فِي أَمرِ دِينِهِم: فكان كَثيرٌ مِنهُم فِي جاهِلِيَّةٍ جَهلاءَ، وضَلالَةٍ عَمياءَ، يَدعُون الأَمواتَ، ويَعتَقِدون فِي الأَشجارِ والأَحجارِ والغِيران وغَيرِها، ويَطوفُون بقُبورِ الصَّالِحين ومَن يُظَنُّ صَلاحُه، ويَرجُون الخَيرَ والنَّصرَ ودَفعَ الضُّرِّ من هَذِه المُعتَقَدات، وفِيهِم مِن كُفرِ الاتِّحادِيَّة والحُلولِيَّة وجَهالاتِ الصُّوفِيَّة ما يَرون أنَّه من الشُّعَب الإِيمانِيَّة والطَّرِيقَة المُحَمَّدِيَّة، وفِيهِم من إِضاعَةِ الصَّلَوات ومَنعِ الزَّكاةِ وإِتيانِ المُنكَرَات ما هو مَعروفٌ مَشهورٌ.

وأَمَّا فِي أَمرِ دُنياهُم: فكانوا عَلَىٰ غايَةٍ من الخَوفِ والجُوعِ والتَّفَرُّق والشِّقاقِ، ليس لهم جَماعَةٌ، ولا إِمامٌ يَرَون له طاعَةً، قد غَلَبت عَلَيهِم الفَوضَىٰ، وكَثُر فِيهِم الهَرجُ، وصار ضَعيفُهُم نَهبَةً لقَوِيِّهِم.

ففَتَح الله تَعالَىٰ بَصِيرَةَ شَيخِ الإِسلامِ، وأَلهَمَه رُشدَه، وسدَّده ووَفَّقَه لمَعرفة ما بَعَث به رَسُولَه مُحَمَّدًا صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ من الهُدَىٰ ودين الحَقِّ، وشَرَح صَدرَه لقَبُولِه والعَمَل به، ثمَّ قوَّىٰ عَزِيمَتَه عَلَىٰ الدَّعوَة إِلَيهِ، وتَجديدِ أَمرِ الإِسلامِ؛ فشمَّر عن ساقِ الجِدِّ والاجتِهَادِ؛ فقامَ فِي هَذَا الأمرِ العَظيمِ أعظَمَ قِيامٍ.

فدَعَا النَّاسَ إِلَىٰ ما كان عَلَيهِ السَّلَف الصَّالِحُ فِي باب العِلم والإِيمانِ، وفِي باب العَمَل الصَّالِح والإِحسانِ، دَعاهُم إِلَىٰ تَجريدِ التَّوحيدِ وإِخلاصِ العِبادَة بجَميعِ أَنواعِها لِلَّه وَحدَه، ونَهاهُم عن التَّعَلُّق بغَيرِ الله من المَلائِكَة والأَنبياءِ والصَّالحين وعن عِبادَتِهم من دون الله، ونَهاهُم عن الاعتِقادِ فِي القُبورِ والأَشجارِ والأَحجارِ والعُيونِ والغِيرانِ وغَيرِها ممَّا يَعتَقِد فِيهِ المُشرِكون.

ودَعاهُم إِلَىٰ تَجريدِ المُتابَعَة للرَّسولِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فِي الأَقوالِ والأَعمالِ، ونَهاهُم عن الابتِدَاعِ فِي الدِّين، وحذَّرَهم عمَّا أَحدَثَ الخُلوفُ من البِدَع والتَّقاليدِ والتَّعَصُّباتِ الَّتِي أعمَتِ الأَكثَرين، وأَصَمَّتهُم وأَضَلَّتهُم عن سَواءِ السَّبيلِ.

ودَعاهُم إِلَىٰ إِقامِ الصَّلاةِ وإِيتاءِ الزَّكاةِ وتَركِ المُنكَراتِ، ونَهاهُم عن التَّهاوُن بالحجِّ وصِيامِ رَمَضان.

ودَعاهُم إِلَىٰ الجَماعَةِ والائتِلَافِ والسَّمعِ والطَّاعَة لإِمام المُسلِمين، والجِهادِ فِي سَبيلِ الله، والأَمرِ بالمَعروفِ والنَّهيِ عن المُنكَر... إِلَىٰ غيرِ ذَلِكَ ممَّا دَعاهُم إِلَيهِ ورَغَّبَهم فِيهِ من الأُمورِ الدِّينِيَّة ومَكارِمِ الأَخلاقِ، وما نَهاهُم عنه ممَّا يُضادُّ ذَلِكَ من المَحظُوراتِ ومَساوِئِ الأَخلاقِ وسَفسافِها، وهو فِي كلِّ ذَلِكَ مُتَّبِعٌ لا مُبتَدِعٌ.

فجَعَل اللهُ فِي قِيامِه أعظَمَ البَرَكَة، ونَفَع الله بدَعوَتِه ومُصَنَّفاتِه الخَلقَ الكَثيرَ والجمَّ الغَفيرَ من أَهلِ نَجدٍ وغَيرِهم منذ زَمانِه إِلَىٰ يَومِنا هَذَا، ومَحَا الله بدَعوَتِه شِعارَ الشِّركِ ومَشاهِدَه، وهَدَم بُيوتَ الكُفرِ ومَعابِدَه، وكَبَت الطَّواغيتَ والمُلحِدين، وقَمَع الفُجَّارَ والمُفسِدين، ورَفَع الله بدَعوتِه أَعلامَ الشَّريعَةِ المُحَمَّدِيَّة والمِلَّة الحَنيفِيَّة فِي أَرجاءِ الجَزيرَةِ العَرَبِيَّة، وصار لهم جَماعَةٌ وإِمامٌ يَدِينُون له بالسَّمعِ والطَّاعَة فِي المَعروفِ، وعُقِدَت الأَلوِيَةُ والرَّاياتُ للجِهادِ فِي سبيلِ الله وإِعلاءِ كَلِمة الله، وقام قائِمُ الأَمرِ بالمَعروفِ والنَّهيِ عن المُنكَرِ، وأُقِيمَت الحُدودُ الشَّرعِيَّة والتَّعزِيرَاتُ الدِّينِيَّة، وحُوفِظَ عَلَىٰ الصَّلواتِ فِي الجَماعاتِ، وأُخِذت الزَّكاةُ من الأَغنِياءِ وفُرِّقَت فِي مُستَحِقِّيها، وقام سُوقُ الوَعظِ والتَّذكيرِ وتَعَلُّم العُلومِ الشَّرعِيَّة وتَعلِيمِها، ونُشِرَت

السُّنَّة وعُلومُ الصَّحابَةِ والتَّابِعين لهم بإِحسانٍ، واشتَغَل النَّاس بِها، ورُفِعت رَاياتُ الجِهادِ بالحُجَّة والبُرهانِ لدَحضِ المُعانِدين من المُشرِكين وأَهلِ البِدَع وغَيرِهم من المُبطِلِين المُعارِضين لِهَذِه الدَّعوَةِ العَظيمَةِ بالشُّبَه الباطِلَة والإِفكِ والبُهتانِ، حتَّىٰ سَارَت بحَمدِ الله تَعالَىٰ فِي الآفاقِ، وجَعَل الله لها من القَبولِ ما لا يُحَدُّ ولا يُوصَفُ، وجَمَع الله بسَبَبِها القُلوبَ بعد شَتاتِها، وأَلَّف بينها بعد عَداوَتِها، فأَصبَحُوا بنِعمَة الله إِخوانًا مُتَحابِّين بجَلالِ الله، مُتعاوِنين عَلَىٰ البِرِّ والتَّقوَىٰ، وأَعطاهُم اللهُ من الأَمنِ والنَّصرِ والعِزِّ والظُّهورِ ما هو مَعروفٌ مَشهورٌ، وفَتَح الله عَلَيهِم البِلادَ العَرَبية من بَحرِ فارِسَ إِلَىٰ بَحرِ القَلزَمِ، ومن اليَمَن إِلَىٰ أَطرافِ الشَّامِ والعِراقِ؛ فأَصبَحَت نَجدٌ مَحَطًّا لِرحالِ الوافِدِين، تُضرَب إِلَيها أَكبادُ الإِبِل فِي طَلَب الدُّنيا والدِّين، وعاد دِينُ الإِسلامِ فِيهَا بسَبَبِ هَذِه الدعوة غضًّا طريًّا، له شَبَهٌ قَوِيٌّ بحالَتِه فِي الصَّدرِ الأَوَّل؛ فجَزَىٰ الله هَذَا الإِمامَ المُجَدِّدَ عن المُسلِمين خيرًا، وأَثابَهُ الجَنَّةَ والرِّضوانَ.

وقد شَهِدَ له أَهلُ العِلمِ والفَضلِ من أَهلِ عَصرِه ومَن بَعدَهُم أَنَّه أَظهَرَ تَوحيدَ الله، وجدَّد دِينَه ودعا إِلَيهِ، واعترَفوا بعِلمِه وفَضلِه وهِدايَتِه ونَصِيحَتِه لِلَّه ولكِتابِه ولرَسُولِه ولأَئِمَّة المُسلِمين وعامَّتِهم، بل قد اعتَرَف أَعداءُ الإِسلامِ والمُسلِمين من عُقَلاءِ النَّصارَىٰ وغَيرِهم أَنَّ الشَّيخَ مُحَمَّدَ بنَ عبد الوهَّابِ وأَتباعَه أَرادُوا تَجديدَ الإِسلامِ وإِعادَتَه إِلَىٰ ما كان عَلَيهِ فِي الصَّدرِ الأَوَّلِ.

قَالَ صاحِبُ «المَنارِ» مُحَمَّد رشيد رضا فِي مُقَدِّمة كتاب «صِيانَة الإِنسانِ عن وَسوَسَة دَحلانَ»[١]: «لم يَخلُ قَرنٌ من القُرونِ الَّتِي كَثُرت فِيهَا البِدَع من عُلَماءَ

---

(١) (ص٦).

رَبانِيِّين يُجَدِّدون لِهَذه الأُمَّةِ أَمْرَ دِينِها بالدَّعوَةِ والتَّعليمِ وحُسنِ القُدوَة، وعُدولٍ يَنفُون عنه تَحريفَ الغَالِين، وانتِحالَ المُبطِلين، وتَأويلَ الجاهِلين، كَمَا وَرَد فِي الأَحادِيثِ.

ولَقَد كان الشَّيخُ مُحَمَّدَ بنَ عَبدِ الوَهَّاب النَّجدِيَّ من هَؤُلاءِ العُدولِ المُجَدِّدين، قام يَدعُو إِلَىٰ تَجريدِ التَّوحيدِ، وإِخلاصِ العِبادَة لِلَّه وَحدَهُ بما شَرَعه فِي كِتابِه، وعَلَىٰ لسانِ رَسُولِه خاتَمِ النَّبِيِّين صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وتَركِ البِدَع والمَعاصي، وإِقامَة شَعائِرِ الإِسلامِ المَتْروكَة، وتَعظيمِ حُرُماتِه المُنتهَكَة المَنهوكَة؛ فنَهَدت لمُناهَضَته واضطِهادِه القُوَىٰ الثَّلاثُ: قوَّة الدَّولَة والحُكَّام، وقُوَّة أَنصارِها من عُلَماءِ النِّفاقِ، وقُوَّةِ العَوامِّ الطَّغامِ، وتصدَّىٰ للطَّعنِ فِي الشيخ مُحَمَّدِ بنِ عبد الوَهَّاب والرَّدِّ عَلَيهِ أَفرادٌ من أَهلِ الأَمصارِ المُختَلِفة، ومِنهُم رَجلٌ من أَحَد بُيوتِ العِلم فِي بَغدادَ، قد عَهِدناه يَفتَخِر بأَنَّه من دُعاةِ التَّعطيلِ والإِلحادِ.

وكان أشهَرَ هَؤُلاءِ الطَّاعنين مُفتِي مَكَّة المُكَرَّمة الشَّيخُ أَحمَد زيني دَحلانَ المُتَوَفَّىٰ سنة (١٣٠٤هـ)، أَلَّفَ رسالةً فِي ذَلِكَ تَدورُ جَميعِ مَسائِلِها عَلَىٰ قُطبَين اثنَينِ: قُطبِ الكَذِب والافتِرَاء عَلَىٰ الشَّيخِ، وقُطبِ الجَهلِ بتَخطِئَته فيما هو مُصيبٌ فيه.

وكنَّا نَسمَع فِي صِغَرِنا أَخبارَ الوَهَّابِيَّة المُستَمَدَّة من رسالَةِ دَحلانَ هَذَا ورَسائِلِ أَمثالِه، فنُصَدِّقها بالتَّبَع لمَشايِخِنا وآبائِنا، ونُصَدِّق أَنَّ الدَّولَةَ العُثمانِيَّة هي حامِيَةُ الدِّين، ولأَجلِه حارَبَتْهم وخَضَّدت شَوكَتَهم، وأنا لم أَعلَمْ بحَقيقَة هَذِه الطَّائِفَة إِلَّا بعدَ الهِجرَة إِلَىٰ مِصرَ، والاطِّلاع عَلَىٰ «تاريخِ الجَبرَتِي»، وتاريخ «الاستِقصَاء فِي أَخبارِ المَغرِب الأَقصَىٰ»؛ فعلَمِت مِنهُما أَنَّهُم هم الَّذين كانوا عَلَىٰ هِدايَة الإِسلامِ دُون

مُقاتِلِيهم، وأكَّدَه الاجتِماعُ بالمُطَّلِعين عَلَىٰ التَّاريخِ من أَهلِها، ولاسِيَّما تَوارِيخِ الإفرِنجِ، الَّذِي بَحَثوا عن حَقِيقَة الأَمرِ فعَلِموها، وصرَّحوا أنَّ هَؤُلاءِ النَّاسَ أَرادُوا تَجديدَ الإسلامِ وإِعادَتَه إِلَىٰ ما كان عَلَيهِ فِي الصَّدرِ الأوَّلِ، وإذَن لَتجَدَّد مَجدُه، وعادَت إِلَيهِ قُوَّتُه وحَضارَتُه، وأنَّ الدَّولَةَ العُثمانِيَّة ما حارَبَتْهُم إلَّا خَوفًا من تَجدِيدِ مُلكِ العَرَب، وإِعادَةِ الخِلافَة الإسلامِيَّة سِيرتَهَا الأُولَىٰ.

عَلَىٰ أنَّ العلَّامَةَ الشَّيخَ عَبدَ الباسِطِ الفاخُورِيَّ مُفتِيَ بَيرُوتَ كان أَلَّف كِتابًا فِي تارِيخِ الإسلامِ ذَكَر فِيهِ الدَّعوَةَ الَّتِي دعا إِلَيها الشَّيخُ مُحَمَّد بنُ عبد الوَهَّاب وقَالَ: إِنَّها عَينُ ما دعا إِلَيهِ النَّبِيُّون والمُرسَلُون، ولَكِنَّه قَالَ: إنَّ الوهَّابِيِّين فِي عَهدِه مُتَشَدِّدون، وقد عَجِبنا له كيف تَجَرَّأ عَلَىٰ مَدحِهم فِي عَهدِ السُّلطانِ عَبدِ الحَميدِ.

ورَأَيت شَيخَنا مُحَمَّد عبده فِي مِصرَ عَلَىٰ رَأيه فِي هِدايَةِ سَلَفِهم وتَشَدُّد خَلَفِهم، وأنَّه لولا ذَلِكَ لكان إِصلاحُهم عَظيمًا ورُجِي أن يكون عامًّا، وقد ربَّىٰ المَلِكُ عبد العَزيزِ غُلاتَهُم المُتَشَدِّدين مُنذ سَنَتينِ بالسَّيفِ تَربِيَةً يُرجَىٰ أن تَكُون تَمهيدًا لإِصلاحٍ عَظيمٍ.

وإنَّ عُلَماء السُّنَّة فِي الهِندِ واليَمَن قد بَلَغهم كلُّ ما قِيلَ فِي هَذَا الرَّجُل؛ فبَحَثوا وتثَبَّتوا وتبيَّنوا كما أَمَر الله تَعالَىٰ؛ فظَهَر لهم أنَّ الطَّاعِنين فِيهِ مُفترون، لا أَمانَةَ لهم، وأَثنىٰ عَلَيهِ فُحُولُهم فِي عَصرِه وبعد عَصرِه، وعَدُّوه من أَئِمَّة المُصلِحين المُجَدِّدين للإِسلامِ ومن فُقَهاءِ الحَديثِ كما نَراهُ فِي كُتُبِهم، ولا تَتَّسِع هَذِه المُقَدِّمة لنَقلِ شَيءٍ من ذَلِكَ». انتَهَىٰ مُلَخَّصًا.

قُلتُ: التَّشَدُّد الَّذي أَشارَ إِلَيهِ إِنَّما وَقَع فِي بَعضِ الأَعرابِ فِي زَمنٍ يَسيرٍ نَحوِ عَشرِ سِنينَ؛ وذَلِكَ أَنَّهُم أَقبَلوا عَلَىٰ الدِّين إِقبالًا كُلِّيًّا مع الجَهلِ الكَثيفِ، وأَقبَلوا عَلَىٰ العَمَلِ وأَهمَلوا التَّعَلُّمَ؛ فصار التَّشَدُّد غالِبًا عَلَيهِم؛ حتَّىٰ آلَ الأَمرُ ببَعضِهم إِلَىٰ أَنْ خَلَعوا أَيدِيَهم من الطَّاعَة، وفَارَقوا الجَماعَة، وبَغَوا عَلَيهِم، وبَدَءُوهم بالقِتالِ؛ فقَاتَلَهم الإِمامُ ومَن مَعَه من الحاضِرَة والبادِيَة فِي عِدَّة وَقَعاتٍ؛ أَوَّلُها فِي مُنتَصَف شَوَّالٍ سَنَةَ أَلفٍ وثَلاثِمائَةٍ وسَبعٍ وأَربَعِين حتَّىٰ أَطفأَ الله فِتنَتَهُم، وكَفَىٰ المُسلِمين شَرَّهُم؛ فأَمَّا الحاضِرَةُ وكَثيرٌ من البادِيَة فكَانُوا عَلَىٰ الطَّريقَة السَّلَفِيَّة ولِلَّهِ الحَمدُ والمِنَّة، ولم يَكُن فِيهِم تَشَدُّد كما يَزعُمه بَعضُ النَّاس؛ فإِطلاقُ التَّشَدُّد عَلَىٰ العُمومِ مُتعَقَّب عَلَىٰ مَن ادَّعاهُ كما لا يَخفَىٰ عَلَىٰ مَن له أَدنَىٰ إِلمامٍ ومَعرِفة بحالِ أَهلِ نَجدٍ، والله المُوَفِّق.

وقَالَ مُحَمَّد رَشيد رضا فِي هامِشِ «صِيانَة الإنسانِ»[1]: «من المَعلُوم بالتَّواتُر أَنَّ الشَّيخَ رَحِمَهُ اللَّهُ جدَّد الإِسلامَ فِي نَجدٍ وغَيرِ نَجدٍ».

وقَالَ -أيضًا- فِي «مُقَدِّمة رَسائِلِ العَلَّامة الشَّيخِ عَبدِ اللَّطيفِ بنِ عَبدِ الرَّحمَن بن حَسَنٍ ابنِ شَيخِ الإِسلامِ مُحَمَّد بن عبد الوَهَّاب -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-»: «لا نَعرِف فِي تارِيخِ الإِسلامِ شَعبًا دَخَل فِي جَميعِ الأَطوارِ الَّتِي دَخَل فِيهَا الإِسلامُ فِي نَشأَتِه الأُولَىٰ غُربَةً وجِهادًا وهِجرَةً وحِجاجًا وقُوَّةً غَيرَ هَذَا الشَّعبِ النَّجدِيِّ؛ فقد ظَهَر الشَّيخُ مُحَمَّد بنُ عبد الوَهَّاب فِي وَقتٍ كان حالُ أَهلِه شرًّا من حالِ المُشرِكين وأَهلِ الكِتابِ فِي زَمَن البَعثَةِ؛ مِن شِركٍ وخُرافاتٍ وبِدَعٍ وضَلالاتٍ وجَهالَةٍ غالِبَةٍ؛ فدَعَا إِلَىٰ

---

(١) (ص٥٢٣).

عِبادَة الله وَحدَه، والرُّجوعِ إِلَىٰ أَصلِ الإِسلامِ الَّذِي كان عَلَيهِ النَّبِيُّ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأَصحابُه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ؛ فعَادَاه فِي بِلادِه الأَكثَرون، ووَالَاه فِيهَا الأَقَلُّون؛ فنَصَر الله تَعالَىٰ أَولِياءَه من أُمَراء آلِ سُعودٍ وأَتباعِهم عَلَىٰ أَعدائِهم، ثُمَّ تَصَدَّىٰ لعَداوَتِهم التُّركُ وأَعوانُهم فكَانَت الحُربُ سِجالًا بَينَهم، وعاقَبَ الله السُّعودِيِّين زَمنًا بما كان من تَخاذُلٍ بَينَهم، وتَقصيرٍ فِي إِقامَة بَعضِ سُنَن الله فِي دَولَتِهم، ثُمَّ كَانَت العاقِبَة الحُسنَىٰ لهم عِندَما تَابُوا من ذَنبِهم ورَجَعُوا إِلَىٰ وَحدَتِهم واعتَبَروا بقَولِه تَعالَىٰ: ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٖ فَبِمَا كَسَبَتۡ أَيۡدِيكُمۡ﴾ [الشورىٰ: ٣٠]، وقَولِه فِي أَصحابِ رَسولِ الله صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِندَما ظهر عَلَيهِم المُشرِكون فِي غَزوَةِ أُحُدٍ: ﴿أَوَلَمَّآ أَصَٰبَتۡكُم مُّصِيبَةٞ قَدۡ أَصَبۡتُم مِّثۡلَيۡهَا قُلۡتُمۡ أَنَّىٰ هَٰذَاۖ قُلۡ هُوَ مِنۡ عِندِ أَنفُسِكُمۡۗ﴾ [آل عمران: ١٦٥]، وقَولِه: ﴿وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفۡشَلُواْ وَتَذۡهَبَ رِيحُكُمۡۖ﴾ [الأنفال: ٤٦].

امتَحَن الله النَّجدِيِّين بتَصَدِّي التُّركِ لعَداوَتِهم، وتَأليبِ العَرَب وشُرفاءِ الحِجازِ والمِصرِيِّين عَلَيهِم؛ لِئَلَّا يُعِيدوا مُلكَ العَرَب وسُلطانَهُم الَّذِي سَلَبوه مِنهُم؛ فحارَبُوهُم باسمِ الإِسلامِ، ونَشَروا الكُتُب والفَتاوَىٰ فِي رَميِهم بالكُفرِ والابتِدَاعِ.

وقد اغتَرَّ كَثيرُون بما فَعَلوه باسمِ الإِسلامِ، وشايَعَهُم عَلَيهِ أَفرادٌ وجَماعاتٌ هم دون الخَوارِجِ الَّذين خَرَجوا عَلَىٰ الإِمام أَميرِ المُؤمِنين الخَلِيفَة الرَّابِع للرَّسولِ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وكفَّروه وتَبَرَّءُوا منه، ودون الَّذين بَغَوا عَلَيهِ وحارَبَوه مع مُعاوِيَة، نعم هم دُونَهُم عِلمًا بالدِّين وعَمَلًا به، بل كَفَّرهم وقاتَلَهم أَخلاطٌ؛ مِنهُم المُسلِم والكافِرُ، والزِّندِيقُ والمُنافِق، وعَسكَرٌ لا يُقِيم الصَّلاةَ، ولا يُؤَدِّي الزَّكاةَ، ولا يُحَرِّم ما حَرَّم الله

ورَسُولُه من الخَمرِ والزِّنا واللِّواطِ، وأَكلِ أَموالِ النَّاس بالباطِلِ، والقِتالِ لطَاعَة الرُّؤَساءِ ولو فِي مَعصِيَة الله تَعالَىٰ.

بِهَذا كُلِّه كان عُلَماؤُهم وأُمَراؤُهم فِي حالَةٍ تُشبِه حالَ مُسلِمي الصَّدرِ الأَوَّل فِي مُقاوَمة المُشرِكين؛ الَّذين يَدعُون غَيرَ الله، ويَجعَلُون لِلَّه أَندادًا كالَّذين جاهَدَهُم النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وفِي مُقارَعَة تارِكِي الصَّلاةِ ومانِعِي الزَّكاةِ كالَّذين قاتَلَهم أبو بَكرٍ الخَلِيفَةُ الأَوَّلُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وفِي مُجالَدَة البُغاةِ كالَّذين قاتَلَهم الخَلِيفَةُ الرَّابع عليٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وفِي مُجادَلَة المُبتَدِعين من الرَّوافِض والجَهمِيَّة كالَّذين ناضَلَهم الإِمامُ أَحمَدُ وإِخوانُه أَئِمَّةُ السُّنَّة بالحُجَّة؛ فأَعادُوا نَشأَةَ الإِسلامِ العَمَلِيَّة سِيرَتَها الأُولَىٰ فِي الصَّدرِ الأَوَّل؛ من وِلايَةٍ وبَراءَةٍ، وهِجرَةٍ وجِهادٍ بالسَّيفِ والسِّنانِ وبالحُجَّة والبُرهانِ، عَلَىٰ حينِ صارَت النُّصوصُ الخاصَّةُ بِهَذه الأَحوالِ مَنسِيَّةً أو كالمَنسِيَّة عِندَ غَيرِهم من شُعوبِ الإِسلامِ ودُوَلِه؛ لا يتعَلَّق بِها عَمَلٌ من الأَعمالِ، ولا حُكمٌ من الأَحكامِ»[1].

وقَالَ -أيضًا- فِي «مُقَدِّمة مَجمُوعة الحَديثِ النَّجدِيَّة»[2]: «وقد كان ممَّا استعَمَل اللهُ به الشَّيخَ مُحَمَّدَ بنَ عبد الوهَّابِ -مُجَدِّد الدِّين فِي نَجدٍ وما حَولَها-: أَنْ أَحيَا مُدارَسَة السُّنَّة النَّبوِيَّة فِيهَا ؛ للاهتِدَاءِ بِها، لا لمُجَرَّد التَّبَرُّك بأَلفاظِها، ولا لأَجلِ الاستِقلَالِ فِيهَا دُون ما كَتَب المُحَدِّثون والفُقهاءُ فِي شَرحِها والاستِنبَاطِ مِنها، بل نَرَىٰ مَن هَداهُم الله تَعالَىٰ بدَعوَتِه، وأَنقَذَهم من الجاهِلِيَّة الَّتِي عادت إِلَىٰ أَكثَرِ أَهلِ

(١) انظر: «مجموعة الرسائل والمسائل النجدية» (٣/ ٤٦٩).

(٢) (ص٥).

جَزِيرَة العَرَب، ما زَالُوا يُحِبُّون كُتُب فِقهِ شَيخِ السُّنَّة الأَكبَرِ الإمامِ أَحمَد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مع خِيارِ كُتُب التَّفسيرِ والحَديثِ لغَيرِ الحَنابِلَة من عُلَماء السُّنَّة؛ فكَانُوا من أَجدَرِ المُسلِمين بلَقَب أَهلِ السُّنَّة». انتَهَىٰ.

وقَالَ الشَّيخُ مُحَمَّد بنُ عبد الرَّحمنِ بنِ سَنَدٍ فِي ردِّه عَلَىٰ الرَّاوِي العِرَاقِيِّ: «لقد نَهَض الشَّيخُ مُحَمَّد بن عَبدِ الوهَّاب -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- نَهضَةً أكرِمْ بِها من نَهضَةٍ! وقد بَلَغ من أَمرِ تِلكَ النَّهضَةِ أنْ عَرَفها الباحِثُون فِي عِلَل رُقِيِّ الأُمَم وانحِطَاطِها حتَّىٰ من غَيرِ عُلَماء الإِسلامِ.

وإِلَيكَ نَظرِيَّةَ أَحَد عُلَماء الغَربِ فِي تِلكَ النَّهضَةِ الإِصلاحِيَّة الَّتِي نَهَض بِها الشَّيخُ مُحَمَّد بنُ عبد الوهَّاب؛ قَالَ لُوشرُوب ستُودَارد الأَمرِيكِيُّ فِي كتابه «حاضِر العالَم الإِسلامِيِّ» المُترجَم إِلَىٰ اللُّغَة العَرَبِيَّة بقَلَم الأُستاذِ عجَّاج نويهض: الفَصلُ الأَوَّل من الكِتابِ فِي اليَقَظة الإِسلامِيَّة فِي القَرنِ الثَّامِنَ عَشَر؛ أي: المَيلادِيِّ: كان العالَمُ الإِسلامِيُّ قد بَلَغ من التَّضَعضُع أعظَمَ مَبلَغٍ، ومن التَّدَنِّي والانحِطاطِ أعمَقَ دَركَةٍ؛ فاربَدَّ جَوُّه، وطَبَقت الظُّلمَة كلَّ صُقعٍ من أَصقاعِه ورَجاءٍ من أَرجائِه، وانتَشَر فِيهِ فَسادُ الأَخلاقِ والآدابِ، وتلاشَىٰ ما كان باقِيًا من آثارِ التَّهذيبِ العَربِيِّ، واستَغرَقَت الأُمَم الإِسلامِيَّة فِي اتِّباع الأَهواءِ والشَّهَوات، وماتَت الفَضِيلَة فِي النَّاس، وساد الجَهلُ، وانطفَأَت قَبَساتُ العِلم الضَّئيلَة، وانقلَبَت الحُكوماتُ الإِسلامِيَّة إِلَىٰ مَطايَا استِبدادٍ وفَوضَىٰ واغتِيالٍ؛ فليس يُرىٰ فِي العالَم الإِسلامِيِّ فِي ذَلِكَ العَهدِ سِوَىٰ المُستَبِدِّين الغاشِمِين؛ كسُلطانِ تُركِيا وأَواخِرِ مُلوكِ المَغولِ فِي الهِندِ؛ يَحكُمون

حكمًا واهِنًا فاشِيَ القُوَّة مُتلاشِيَ الصِّبغَة.

وقام كَثيرٌ من الوُلاةِ والأُمَراءِ يَخرُجون عَلَىٰ الدَّولَة الَّتِي هم فِي حُكمِها، ويُنشِئون حُكوماتٍ مُستَقِلَّةً ولكن مُستَبِدَّةً؛ كحكومة الدَّولَة الَّتِي خَرَجوا عَلَيها؛ فكان هَؤُلاءِ الخوارِجُ لا يَستَطِيعون إِخضاعَ مَن فِي حُكمِهم من الزُّعَماءِ هنا وهناك، فكَثُر السَّلبُ والنَّهبُ، وفُقِد الأَمنُ، وصارَت السَّماء تُمطِر ظُلمًا وجَورًا، وجاء فوقَ جَميعِ ذَلِكَ رِجالُ الدِّين المُستَبِدُّون يَزِيدون الرَّعايا إرهاقًا فوق إِرهاقٍ، فغُلَّت الأَيدِي، وقُعِد عن طَلَب الرِّزقِ، وكاد العَزمُ يَتَلاشَىٰ فِي نُفوسِ المُسلِمين، وبارَت التِّجارَة بَورًا شَديدًا، وأُهمِلَت الزِّراعَة أيَّ إِهمالٍ.

وأمَّا الدِّين فقد غَشِيَته غاشِيَةٌ سَوداءُ، فأَلبَسَت الوَحدانِيَّة الَّتِي علَّمَها صاحِبُ الرِّسالَةِ النَّاسَ سِجْفًا من الخُرافاتِ وقُشورِ الصُّوفِيَّة، وخَلَت المَساجِد من أَربابِ الصَّلَوات، وكَثُر عَدَد الأَدعِياءِ الجُهَلاءِ، وطَوائفُ الفُقراءِ والمَساكِين يَخرُجون من مَكانٍ إِلَىٰ مكانٍ يَحمِلون فِي أَعناقِهم التَّمائِمَ والتَّعاويذَ والسُّبَحاتِ، ويُوهِمون النَّاس بالباطِلِ والشُّبُهاتِ، ويُرَغِّبُونَهم فِي الحجِّ إِلَىٰ قُبورِ الأَولِياءِ، ويُزَيِّنون للنَّاسِ الْتِماسَ الشَّفاعَة من دُفناءِ القُبورِ.

وغابت عن النَّاس فَضائِلُ القُرآنِ؛ فصار يُشرَب الخَمرُ والأَفيُون فِي كلِّ مكانٍ، وانتَشَرت الرَّذائِلُ، وهُتِكت سُتُر الحُرُماتِ عَلَىٰ غَيرِ خَشيَةٍ واستِحياءٍ.

ونال مكَّةَ المُكَرَّمَةَ والمَدينَةَ المُنَوَّرةَ ما نال غَيرَهُما من سائِرِ مُدُن الإِسلامِ؛ فصار الحجُّ المُقدَّس الَّذِي فَرَضه الله تَعالَىٰ وفَرَضه النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ عَلَىٰ مَن

استَطاعَه ضَربًا من المُستَهزَآت.

وعَلَىٰ الجُملَةِ؛ فقد بُدِّل المُسلِمون غيرَ المُسلِمين، وهَبَطوا مَهبِطًا بَعِيدَ القَرارِ، فلو عاد صاحِبُ الرِّسالَة إِلَىٰ الأَرضِ فِي ذَلِكَ العَصرِ، ورَأَىٰ ما كان يَدهَىٰ الإِسلامَ، لَغَضِب وأَطلَق اللَّعنَة عَلَىٰ مَن استَحَقَّها من المُسلِمين كما يُلعن المُرتَدُّون وعَبَدَةُ الأَوثانِ.

وفِيمَا العالَمُ الإِسلامِيُّ مُستَغرِقٌ فِي هَجعَتِه، ومُدلِجٌ فِي ظُلمَتِه، إذا بصَوتٍ قد دَوَىٰ من قَلبِ صَحراءِ شِبهِ الجَزِيرَة مَهدِ الإِسلامِ، يُوقِظ المُؤمِنين، ويَدعُوهم إِلَىٰ الإِصلاحِ والرُّجوعِ إِلَىٰ سَواءِ السَّبيلِ والصِّراطِ المُستَقِيم؛ فكان الصَّارِخُ هَذَا الصَّوتَ إِنَّما هو المُصلِحُ المَشهُور مُحَمَّد بن عبد الوهَّاب، الَّذِي أَشعَلَ نارَ الوهَّابِيَّة، فاشتَعَلَت واتَّقَدَت، واندَلَعت أَلسِنَتُها إِلَىٰ كلِّ زاوِيَةٍ من زَوايَا العالَمِ الإِسلامِيِّ، ثمَّ أَخَذ هَذَا الداعي يَحُضُّ المُسلِمين عَلَىٰ إِصلاحِ النُّفوسِ، واستِعادَةِ المَجدِ الإِسلامِيِّ القَدِيمِ والعزِّ التَّلِيدِ؛ فتبَدَّت تَباشِيرُ صُبحِ الإِصلاحِ، ثمَّ بَدَت اليَقَظة الكُبْرَىٰ فِي عالَم الإِسلامِ.

وُلِد مُحَمَّدُ بنُ عبد الوهَّاب فِي نَجدٍ الواقِعَةِ فِي قَلبِ الصَّحراءِ العَرَبِيَّة حوالَي سَنَةَ أَلفٍ وسَبعِمِائَةٍ مِيلادِي، وكَانَت نجدٌ فِي ذَلِكَ العَصرِ -علىٰ انحِطاطِ العالَمِ الإِسلامِيِّ وتَدَلِّيه- أَنقَىٰ البُلدانِ إسلامًا، وأطهَرَ الأَقطارِ دِينًا؛ وإذ كان منذُ أَوَّلِ شأنِه شَديدَ المَيلِ إِلَىٰ الاطِّلاعِ والتَّفَقُّه فِي الدِّين لَسَرعانَ ما اشتَهَر ذِكرُه، وذاعَ اسمُه، فعُرِف بعِلمٍ وافِرٍ، قَوَّامًا عَلَىٰ التَّقوَىٰ؛ فحجَّ إِلَىٰ مكَّةَ فِي أَوائِل عُمُرِه، وطَلَب العِلمَ فِي المَدينَةِ المُنَوَّرَة، وساح إِلَىٰ كَثيرٍ من البِلادِ المُجاوِرَة حتَّىٰ فارِسَ، ثمَّ عاد إِلَىٰ نَجدٍ

مُشتَعِلًا غَضَبًا دِينِيًّا لِمَا رَآهُ بأمِّ عَينِه من سُوءِ حالَةِ الإسلامِ؛ فصَحَّت عَزِيمَتُه عَلَىٰ القِيَامِ بدَعوَةِ الإصلاحِ؛ فقَضَىٰ سِنِينَ عَديدَةً راحِلًا من بِلادٍ إِلَىٰ بِلادٍ فِي شِبهِ الجَزِيرَة، فبَشَّر بالدَّعوَةِ مُوقِظًا النُّفوسَ؛ حتَّىٰ استطاعَ بَعد جِهادٍ طَويلٍ أن يَجعَلَ مُحَمَّدَ بنَ السُّعودِ -وهو أكبَرُ أُمَراءِ نَجدٍ وأعلَىٰ زُعَمائِهِم كَعبًا وشَأنًا- يَقبَلُ الدَّعوَةَ ويَدخُلُ فِيهَا؛ فاكتَسَب ابنُ عَبدِ الوهَّابِ بذَلِكَ مكانَةً أَدبِيَّة عالِيَة، ومَنزِلَةً اجتِمَاعِيَّةً رَفِيعَةً، وقوَّةً حَربِيَّةً لا يُستهانُ بِها؛ فاستَفادَ من ذَلِكَ استِفادَةً جَلِيلَةً، قد مَكَّنَتْه من بُلوغِ غَايَتِه وإِدراكِ غَرَضِه.

فتكَوَّنت عَلَىٰ التَّوالِي وَحدَةٌ دِينِيَّةٌ سِياسِيَّةٌ فِي جَميعِ الصَّحراءِ العَرَبِيَّة، شَبِيهَةً بتِلكَ الوَحدَةِ الَّتِي أَنشَأَها صاحِبُ الرِّسالَة صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ، وفِي الواقِعِ فإنَّ المَنهَجَ الَّذِي نَهَجَه ابنُ عَبدِ الوهَّاب يُشبِه شَبَهًا كَبيرًا ذاكَ الَّذِي نَهَجَه الخُلَفاءُ الرَّاشِدون كأبِي بَكرٍ وعُمَرَ.

ولَمَّا مات سَنَة ألفٍ وسَبعِمِائَةٍ وسَبعَةٍ وثَمانِينَ خَلَفَه ابنُ السُّعودِ؛ فكان خَيرَ خَلِيفَةٍ للمُصلِح الإسلامِيِّ الكَبِير، واقتَفَىٰ الوَهَّابِيُّون آثارَ خِلافَةِ الرَّاشِدِين، وعَلَىٰ ما كان فِي يَدِ ابنِ السُّعودِ من القُوَىٰ الحَربِيَّة العَظِيمَة؛ فإنَّ ذَلِكَ ما كان لِيَصرِفَه عن أنْ يَكُون عَلَىٰ الدَّوامِ نازِلًا عَلَىٰ رَأيِ الجَماعَة وشُورَاها؛ فلم يَمتَهِن حُرِّيَّةَ أَتباعِه وبَنِي قَومِه، وكَانَت حُكومَتُه عَلَىٰ عُنفِها مَكِينَةً عادِلَةً فانقَطَع التَّعدِّي، وأَمِن النَّاسُ السَّرِقَاتِ، وانتَشَر الأَمنُ، وسادَت الطُّمَأنِينَةُ والرَّاحَةُ، وعُكِف عَلَىٰ العِلم والتَّهذِيبِ؛ فكان فِي كلِّ واحَةٍ مَدرَسَةٌ، وفِي كلِّ قَبِيلَة بَدَوِيَّةٍ عددٌ من المُعَلِّمين.

وبَعدَ أنْ أخضَعَ ابنُ السُّعودِ نَجدًا وتمَّ له الأَمرُ فِي كامِلِها أَخَذ يَستَعِدُّ لِيَقُوم بعَمَلٍ أكبَرَ أَلَا وهو إِخضاعُ جَميعِ العالَمِ الإِسلامِيِّ ونَشرِ الإِصلاحِ فيه؛ فجَعَل نُصبَ عَينَيه فِي المَقامِ الأَوَّلِ تَحريرَ الأَماكِنِ المُقَدَّسَةِ الحِجازِيَّةِ؛ فكَرَّ عَلَىٰ الحِجازِ فِي صَدرِ القَرنِ التَّاسِعَ عَشَرَ بمُقاتِلَتِه الشُّجعانِ المُشتَعِلِين غَيرَةً دِينِيَّةً، وكان له ما أَرادَ من الاستِيلاءِ عَلَىٰ الأَماكِنِ المُقَدَّسَة، فلم تَستَطِع قُوَّةٌ الوُقوفَ فِي وَجهِ الوَهَّابِيِّين وهم يَحمِلون عَلَىٰ التُّركِ، والتُّركُ فِي نَظَرِهم أَهلُ الارتِدَادِ والجُحودِ، ومُغتَصِبو الخِلافَةِ اغتِصابًا، وحَقُّها أن تكُون أبدًا في العَرَب.

وبَينَما كان ابنُ السُّعودِ سَنَةَ أَلفٍ وثَمانِمائَةٍ وأَربعَةَ عَشْرَةَ يَعُدُّ العُدَّةَ لفَتحِ سُورِيَّا، وهِمَّته مَتِينَةٌ، كان يُخَيَّل إِلَىٰ العالَمِ مِنهُ أَنَّ الوهابِيِّين مُتَدَفِّقون عَلَىٰ الشَّرقِ تَدَفُّقًا، وصَانِعُون ما شَاءَ الله من الإِصلاحِ فِي الإِسلامِ، غَيرَ أَنَّ ذَلِكَ ما قُدِّر لِيَكُون؛ فلمَّا أَيقَن سُلطانُ تُركِيَا أَنَّه لا يَستَطِيع القَضاءَ عَلَىٰ الوهَّابِيِّين استَصرَخَ بَطَلًا من مَشاهِيرِ الأَبطالِ وهو مُحَمَّد علي، واستكفاهُ أَمْرَ القَضاءِ عَلَيهِم، وكان هَذَا المِقدامُ الأَلبانِيُّ سَيِّدَ مِصرَ وأَمِيرَها واقِفًا حقَّ الوُقوفِ عَلَىٰ قُدرَةِ أُورُبَّةَ وشِدَّةِ بَأسِها وتَفَوُّقِها، فدَعَا إِلَيهِ ضُبَّاطًا من أَهلِ الغَربِ، فنَظَّموا له جَيشًا قَوِيًّا، ودَرَّبوه تَدرِيبًا عَلَىٰ الطِّرازِ الغَربِيِّ، وجَهَّزُوه بمُعِدَّاتِ الأَسلِحَة الغَربِيَّة، وكان غالِبُ هَذَا الجَيشِ مُؤَلَّفًا من المُقاتِلَةِ الأَلبانِيِّين الأَشِدَاءِ؛ فسَرعَانَ ما أَجابَ مُحَمَّد علي نِداءَ السُّلطانِ؛ فأَيقَنَ حِينَئِذٍ أَنَّ الوَهَّابِيِّين عَلَىٰ شِدَّةِ غَيرَتِهم الدِّينِيَّة وحَماسَتِهم لن يَستَطِيعوا بَعدُ الوُقوفَ بوَجهِ البَنادِقِ والمَدافِعِ الأُورُبِّيَّة يُطلِق عِيارَها جُنودٌ مُجَرِّبون.

وما هي إلَّا مُدَّةٌ قَصِيرَةٌ حتَّىٰ استُرِدَّت الأَماكِنُ المُقَدَّسَةُ الحِجازِيَّة، ورُدَّ الوَهابِيُّون عَلَىٰ أعقابِهِم فانقَلَبُوا إِلَىٰ الصَّحراءِ، فاختَفَت الإِمبَراطُورِيَّة الوهَّابِيَّة الوَلِيدَة للحالِ اختِفاءً، وأُرخِيَ السِّتارُ عَلَىٰ الدَّورِ السِّياسِيِّ الوَهَّابِيِّ، بَيدَ أنَّ خاتِمَةَ هَذَا الدَّورِ السِّياسِيِّ كانَت فاتِحَةَ الدَّورِ الدِّينِيِّ؛ فقد ظَلَّت نَجدٌ بُؤرَةً تَشتَعِلُ فِيهَا نارُ الغَيرَةِ الدِّينِيَّة ومُنبَثَق النُّور تَنبَعِث مِنهُ الأَشِعَّة الوَهَّاجَة إِلَىٰ كلِّ ناحِيَةٍ من نَواحِي الأَرضِ.

وما فَتِئَ الوَهَّابِيُّون منذُ قُضِي عَلَىٰ قُوَّتِهم السِّياسِيَّةِ يَبُثُّون رُوحَ الحَرَكة الدِّينِيَّة فِي مِئاتِ الأُلوفِ من الحَجيجِ الوافِدِين كلَّ عامٍ إِلَىٰ مكَّةَ والمَدِينَةَ من كلِّ قُطرٍ من أَقطارِ العالَمِ الإِسلامِيِّ؛ فيَقتَبِس هَؤُلاءِ نارًا وَهَّابِيَّةً، ثم يَعودُون إِلَىٰ أَوطانِهِم يُشعِلون بِها ما استَطاعُوا إِشعالَهُ فِي سَبيلِ الإِصلاحِ.

وهَكَذَا قد استَطاعَ الوهَّابِيُّون أن يَبذُرُوا بُذورًا تَلاهَا الاختِمارُ الشَّديدُ للثَّورَةِ الدِّينِيَّة فِي كلِّ فجٍّ إِسلامِيٍّ، حتَّىٰ بَلَغت دَعوَتُهم الدِّينِيَّةُ أَقصَىٰ المَعمورِ؛ فقام فِي شَمالِ الهِندِ الزَّعِيمِ الوَهَّابِي المُغالِي السَّيِّد أَحمَد[1] مُستَنفِرًا مُسلِمي بِنجابَ، وأَنشَأَ وهَّابِيَّةً؛ فكان هَذَا الزَّعِيمُ يَعُدُّ عُدَّتَهُ لفَتحِ سائِرِشَمالِيِّ الهِندِ؛ فحَالَت مَنِيَّتُه بَينَه وبين ذَلِكَ، واضمَحَلَّت الدَّولَةُ الوَهَّابِيَّة الهِندِيَّة سَنَةَ أَلفٍ وثَمانِمائَةٍ وثَلاثِين، غَيرَ أنَّه لمَّا جاءَ الإِنكلِيزُ يَفتَحُون البِلادَ عَانَوا الأَمَرَّين من بَقايَا النَّار الوَهَّابِيَّة الكامِنَة فِي الرَّمادِ،

(١) هو أحد أمراء إقليم البنجاب بالهند، وقد اعتنق الإسلام وحج عام (١٢٣١هـ) الموافق (١٨١٦م)، والتقىٰ بعلماء الدعوة الإصلاحية السلفية بمكة وتأثر بهم، فلا يقع اللبس بداعية الإلحاد والضلالة ميرزا غلام أحمد القادياني، فذاك إنما كان بعده بزمن، فقد ولد عام (١٢٦٥هـ) الموافق (١٨٤٩م). [عبد الكريم].

وظَلَّت هَذِه النَّارُ مَخبُوءَةً إِلَىٰ ما شَاءَ الله؛ فكَانَت عامِلًا من عَوامِلِ الثَّورَةِ الهِندِيَّةِ، ثمَّ استَطارَ من شَرَرِها ما تَناوَلَ أَفغانِستانَ وسائِرَ القَبائِلِ الهِندِيَّةِ عِندَ الحُدودِ الشَّمالِيَّةِ والغَربِيَّةِ فأَشعَلَها أَيَّما إِشعالٍ».

إِلَىٰ أن قَالَ: «فالدَّعوَةُ الوَهَّابِيَّة إنَّما هي دَعوَةٌ إِصلاحِيَّة خالِصَةٌ بَحتَةٌ، غَرَضُها إِصلاحُ الخَرقِ، ونَسخُ الشُّبُهاتِ، وإِبطالُ الأَوهامِ، ونَقضُ التَّفاسيرِ المُختَلِفَة والتَّعاليقُ المُتَضارِبَة الَّتِي وَضَعها أَربابُها فِي عُصورِ الإِسلامِ الوُسطَىٰ، ودَحضُ البِدَع، وعِبادَةِ الأَولِياءِ.

وعَلَىٰ الجُملَةِ؛ هي الرُّجوعُ إِلَىٰ الإسلام، والأَخذُ به عَلَىٰ أَوَّلِه وأَصلِه ولُبابِه وجَوهَرِه؛ أي: أَنَّها الاستِمساكُ بالوَحدانِيَّة الَّتِي أَوحَىٰ الله بِها إِلَىٰ صاحِبِ الرِّسالَة صافِيَةً ساذَجَةً، والاهتِداءُ والائتِمامُ بالقُرآنِ المُنَزَّل مُجَرَّدًا، وأَمَّا ما سِوَىٰ ذَلِكَ فباطِلٌ ولَيسَ فِي شَيءٍ من الإِسلامِ، ويَقتَضِي ذَلِكَ الاعتِصامَ كلَّ الاعتِصام بأَركانِ الدِّين وفُروضِه وقَواعِد الآدابِ؛ كالصَّلاةِ والصَّومِ وغَيرِ ذَلِك، والكَونَ عَلَىٰ السَّذاجَةِ التَّامَّةِ فِي أَحوالِ المَعِيشَة، وتَحريمِ اتِّخاذِ المَلابِسِ الحَرِيرِيَّة، والتَّأَنُّقِ فِي الأَطعِمَة وشُربِ الخَمرِ والأَفيُون والتَّبغِ -أي: التُّتُن- وغَيرِ ذَلِكَ ممَّا بَعضُه من أَسبابِ السَّرَف، وبَعضُه الآخَرُ من المَضارِّ المُفسِدَة لسَلامَةِ العَقلِ. انتَهَىٰ ما يَقتَضِي إِيرادُه هنا ممَّا كَتَبه ذَلِكَ الأَجنَبِيُّ عن الإِسلامِ من الشَّهادَةِ الصَّحيحَة، والاعتِرافِ بفَضلِ نَهضَةِ الإِصلاحِ الوهَّابِيَّة الَّتِي لم تُحصَر فِي قُطرٍ من أَقطارِ الإِسلامِ ولا شَعبٍ من شُعوبِه، بل عمَّ أَصلُ نَفعِها وهِدايَتِها سائِرَ الأَقطارِ والشُّعوبِ الإِسلامِيَّةِ.

فما أَشبَهَ ذَلِكَ بأَمرِ هِرَقْل -قَيصَرِ الرُّومِ- وأبي سُفيانَ القُرَشِيِّ، حِينَ اطَّلع قَيصَرُ عَلَىٰ كِتابِ النَّبيِّ صَلَّىٰاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ الَّذِي دَعاهُ به إِلَىٰ الإِسلامِ، وجَرَت قِصَّةُ مُحادَثَة قَيصَرَ مع أبي سُفيانَ، وقَولُ قَيصَرَ لأبي سُفيانَ: «إِنْ صَدَقْتَ فسَيَملِكُ مُحَمَّد ما تحت قَدَمَيَّ!»، فيخرج أبو سفيان وهو يَقولُ: «لَقَد أَمِرَ أَمْرُ ابنِ أبي كَبشَةَ! فقد أَصبَحَ يَخافُه مَلِكُ بني الأَصفَرِ»(١)؛ فما أَشبَهَ اللَّيلَةَ بالبارِحَةِ! فقد اعتَرَف بفَضلِ الوهَّابِيَّة وإِصلاحِ نَهضَتِها أَعداءُ الإِسلامِ من العُلَماء كما اعتَرَف قَيصَرُ بصِحَّة الرِّسالَة، وأَنكَرَ فَضْلَ الوهَّابِيَّةِ أَدعِياءُ العِلم من المُسلِمين الجُغرافِيِّين كما جَحَد فَضْلَ الرِّسالَة الأَقرَبُون من العَرَب، والفَضلُ ما شَهِدَت به الأَعداءُ!». انتَهَىٰ باختِصارٍ من كِتاب «البَراهِين الإِسلامِيَّة عَلَىٰ إِبطالِ المَزاعِم الرَّاوِيَّة».

ومَقالاتُ عُلَماءِ المُسلِمين وعُقَلاءِ أَهلِ الكِتابِ وغَيرِهم فِي وَصفِ هَذِه الدَّعوَةِ وأَهلِها بما يُشبِه حالَ الصَّدرِ الأَوَّلِ، واعتِرافُهم بِهِدايَتِهم، وأَنَّهُم عَلَىٰ مَنهَجِ السَّلَف الصَّالِحِ كَثيرَةٌ جِدًّا، وفِيمَا ذَكَرناهُ هنا كِفايَةٌ، ولِلَّهِ الحَمدُ والمِنَّة.

ولَمَّا كَانَت هَذِه الدَّعوَةُ العَظِيمَة مُؤَسَّسَةً عَلَىٰ العِلم بالكِتابِ والسُّنَّة، والسَّيرِ عَلَىٰ مِنهاجِ السَّلَف الصَّالِح من الصَّحابَةِ والتَّابعين وتابِعِيهم بإِحسانٍ، والغَرَض مِنهَا تَجديدُ ما اندَرَس من أُمورِ الإِسلامِ، وإِصلاحِ ما أَفسَدَه النَّاسُ من السُّنَّة النَّبَوِيَّة؛ فقد أَيَّدَها الله تَعالَىٰ بالجَهابِذَة المُحَقِّقين يُجادِلون مَن عارَضَها بالحُجَّة والبُرهانِ، وأَيَّدَها بالأَبطالِ الشُّجعانِ يُجالِدون مَن عانَدَها بالسَّيفِ والسِّنانِ؛ فأَصبَحَ الإِسلامُ بعد طُولِ

---

(١) أخرجه البخاري (٧)، ومسلم (١٧٧٣)، وغيرهما من حديث ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا.

اغترابه ظاهرًا عزيزًا، وجعَل الله للطَّائِفَة المَنصُورَة بفَضلِه ونِعمَتِه دَولَةً عَظِيمَةً ذاتَ شَوكَةٍ قَوِيَّةٍ وبأسٍ شَدِيدٍ، بَعدَما كانوا قَليلًا غُرَباءَ مُستَضعَفِين فِي الأَرضِ يَخافُون أن يَتخَطَّفَهُم النَّاس، فآواهُم اللهُ وأَيَّدهم بنَصرِه، ورَزَقهم من الطَّيِّباتِ لَعَلَّهم يَشكُرون.

فلِلَّه الحَمدُ ربِّ السَّمواتِ وربِّ الأَرضِ ربِّ العالَمِين، حَمدًا كَثيرًا طَيِّبًا مُبارَكًا فِيهِ كما يُحِبُّ رَبُّنا ويَرضَىٰ، وكما يَنبَغِي لكَرَم وَجهِه وعزِّ جَلالِه، وقد قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسۡتَخۡلِفَنَّهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ كَمَا ٱسۡتَخۡلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمۡ دِينَهُمُ ٱلَّذِي ٱرۡتَضَىٰ لَهُمۡ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعۡدِ خَوۡفِهِمۡ أَمۡنٗاۚ يَعۡبُدُونَنِي لَا يُشۡرِكُونَ بِي شَيۡـٔٗاۚ وَمَن كَفَرَ بَعۡدَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ﴾ [النور: ٥٥].

وقَالَ تعالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَنصُرُواْ ٱللَّهَ يَنصُرۡكُمۡ وَيُثَبِّتۡ أَقۡدَامَكُمۡ﴾ [محمد: ٧].

وقَالَ تعالَىٰ: ﴿وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ۝٤٠ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ أَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُواْ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَنَهَوۡاْ عَنِ ٱلۡمُنكَرِۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلۡأُمُورِ﴾ [الحج: ٤٠، ٤١].

وقد جَعَل الله لأَهلِ هَذِه الدَّعوَةِ المُبارَكَة نَصيبًا وافِرًا ممَّا وَعَد به فِي هَذِه الآياتِ، والله المَسئُول ألَّا يُغيِّر ذَلِكَ عَلَيهِم؛ إنَّه جوادٌ كَريمٌ.

وما أَحسَنَ ما قالَهُ قَتادَةُ عن حالِ أَوَّلِ هَذِه الأُمَّةِ!: «إنَّ المُسلِمين لمَّا قَالُوا: لا إِلَهَ إلَّا الله أنكَرَ ذَلِكَ المُشرِكُون، وكَبُرت عَلَيهِم، وضاقَ بِهِم إِبليسُ وجُنودُه؛ فأَبَىٰ الله إلَّا أنْ يُمضِيَها ويُعلِيَها ويَنصُرَها ويُظهِرَها عَلَىٰ مَن ناوَأَها؛ إنَّها كَلِمَةٌ مَن

خاصَمَ بِها فَلَجَ، ومَن قاتَل بِها نُصِرَ، إنَّما يَعرِفها أَهلُ هَذِه الجَزِيرَةِ من المُسلِمين الَّتِي يَقطَعُها الرَّاكِب فِي لَيالٍ قَلائِلَ ويَسيرُ الدَّهرَ فِي فِئامٍ من النَّاس لا يَعرِفُونَها ولا يُقِرُّون بِها»(١).

قُلتُ: وهَكَذا كان الأَمرُ فِي ابتِداءِ دَعوَةِ الشَّيخِ مُحَمَّدِ بنِ عَبدِ الوَهَّاب -قدَّسَ الله رُوحَه- سَواءً بسَواءٍ؛ فإنَّه لمَّا دَعَا النَّاسَ إِلَىٰ تَجرِيدِ التَّوحِيدِ وإِخلاصِ العِبادَة بجَميعِ أَنواعِها لِلَّه وَحدَهُ، وتَجرِيدِ المُتابَعَة للرَّسولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والسَّيرِ عَلَىٰ مِنهاجِ السَّلَف الصَّالِحِ من الصَّحابَةِ والتَّابِعين وتَابِعِيهم بإِحسانٍ، وتَركِ ما أَحدَثَ الخُلوفُ من البِدَع والتَّقالِيدِ المُخالِفَة للكِتابِ والسُّنَّة وما كان عَلَيهِ سَلَف الأُمَّة وأَئِمَّتُها؛ أَنكَر ذَلِكَ المُشرِكون وأَهلُ البِدَعِ وكَبُرَ عَلَيهم وضَاقُوا به ذَرعًا؛ فأَبَىٰ الله إلَّا أن يُمضِيَ هَذِه الدَّعوَةَ ويُظهِرَها ويُفلِجَها ويَنصُرَها عَلَىٰ مَن نَاوَأَها، كما قَالَ تَعالَىٰ فِي كِتابِه العَزيزِ: ﴿وَٱلۡعَٰقِبَةُ لِلۡمُتَّقِينَ﴾.

وقد قَالَ الإمام أَحمَد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي خُطبَةِ كِتابِه فِي الرَّدِّ عَلَىٰ الزَّنادِقَة والجَهمِيَّة(٢): «الحَمدُ لِلَّه الَّذِي جَعَل فِي كلِّ زَمانٍ فَتْرَةٍ من الرّسلِ بَقايَا من أَهلِ العِلمِ، يَدعُون مَن ضَلَّ إِلَىٰ الهُدَىٰ، ويَصبِرُون مِنهُم عَلَىٰ الأَذَىٰ، ويُحْيُون بكِتابِ الله المَوتَىٰ، ويُبَصِّرون بنُورِ الله أَهلَ العَمَىٰ؛ فكَم مِن قَتيلٍ لإِبلِيسَ قد أَحيَوْه، وكم من ضَالٍّ تائِهٍ قد هَدَوه؛ فمَا أَحسَنَ أَثَرَهُم عَلَىٰ النَّاسِ! وأَقبَحَ أَثَرَ النَّاسِ عَلَيهِم!

---

(١) أخرجه ابن جرير في «تفسيره» (١٤/ ٦٠٩)، وانظر: «تفسيرابن كثير» (٥/ ٨٢).

(٢) (ص٥٥).

يَنفُون عن كِتابِ الله تَحريفَ الغَالين، وانتِحالَ المُبطِلين، وتَأويلَ الجاهِلِين، الَّذينَ عَقَدوا أَلوِيَّةَ البِدَعِ، وأَطلَقوا عِقالَ الفِتنَة؛ فهُم مُختَلِفون فِي الكِتابِ، مُخالِفون للكِتابِ، مُجمِعون عَلَىٰ مُفارَقَة الكِتابِ، يَقولُون عَلَىٰ الله وفِي الله وفِي كتاب الله بغَيرِ عِلمٍ، يَتكَلَّمون بالمُتشابِهِ من الكَلامِ، ويَخدَعُون جُهَّال النَّاس بما يُشَبِّهون عَلَيهِم؛ فنَعوذُ بالله من فِتَن المُضِلِّين.

قَالَ ابن القَيِّم[1] **-رَحِمَه الله تَعالَىٰ-**: «وهَذِه الخُطبَةُ تَلَقَّاها الإِمام أَحمَد -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- عن عُمَر بن الخَطَّاب رَضِيَٱللَّهُعَنهُ، وقد ذَكَرها مُحَمَّد بنُ وَضَّاحٍ فِي أَوَّلِ كِتابِه فِي الحَوادِثِ والبِدَع فقَالَ: حدَّثَنا أَسَدٌ، حدَّثَنا رَجلٌ يُقَالُ له يُوسُفُ ثِقَةٌ، عن أبي عبد الله الواسِطِيِّ، رَفَعه إِلَىٰ عُمَر بن الخَطَّاب رَضِيَٱللَّهُعَنهُ أنَّه قَالَ: «الحَمدُ لِلَّه الَّذِي امتَنَّ عَلَىٰ العِبادِ بأنْ جَعَل فِي كلِّ زَمانٍ فَتْرَةٍ من الرُّسُل بَقايَا من أَهلِ العِلمِ، يَدعُون مَن ضَلَّ إِلَىٰ الهُدَىٰ، ويَصبِرون مِنهُم عَلَىٰ الأذىٰ، يُحْيُون بكِتابِ الله المَوتَىٰ، ويُبَصِّرون بكِتابِ الله أَهلَ العَمَىٰ، كم مِن قَتيلٍ لإِبلِيسَ قد أَحيَوْه، وتائِهٍ ضالٍّ قد هَدَوه، بَذَلوا دِماءَهُم وأَموالَهُم دُونَ هَلَكَةِ العِبادِ؛ فمَا أَحسن أَثَرَهُم عَلَىٰ النَّاسِ! وما أَقبَحَ أَثَرَ النَّاسِ عَلَيهِم! وما نَسِيَهُم ربُّك وما كان ربُّكَ نَسِيًّا، جَعَل قَصَصَهُم هُدًىٰ، وأخبَرَ عن حُسنِ مَقالَاتِهِم، فلا تُقَصِّر عَنهُم فإِنَّهُم فِي مَنزِلَة رَفِيعَة، وإِنْ أَصابَتهُم الوَضِيعَة[2].

---

(١) انظر: «الصواعق المرسلة» (٣/ ٩٢٨).

(٢) أخرجه ابن وضاح في «البدع والنهي عنها» (٣).

وقد رُوِي عن النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّه قَالَ: «**يَحْمِلُ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلَفٍ عُدُولُهُ، يَنْفُونَ عَنْهُ تَحْرِيفَ الغَالِينَ، وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ، وَتَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ**».

وقد رُوِي هَذَا الحَديثُ من طُرُقٍ مُتَعَدِّدة، عن جَماعَة من الصَّحابة؛ مِنهُم عليٌّ ومُعاذٌ وابنُ عُمَر وأُسامَةُ بنُ زَيدٍ وعَبدُ الله بن مَسعُودٍ وأبو أُمامَةَ الباهِلِيُّ وأبو هُرَيرَةَ وعَبدُ الله بنُ عَمرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ.

ورَواهُ الدَّارَقُطنِيُّ وغَيرُه من حَديثِ إِبراهِيمَ بنِ عبدِ الرَّحمنِ العُذرِيِّ مُرسَلًا.

قَالَ الخلَّالُ فِي كتاب «العِلَل»: قَرَأتُ عَلَىٰ زُهَيرِ بنِ صالِحِ بنِ أَحمَد، حدَّثَنا مُهَنَّا، قَالَ: سَأَلتُ أَحمَد عن حَديثِ مُعاذِ بنِ رِفاعَةَ، عن إِبراهِيمَ بنِ عبد الرَّحمَن العُذرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يَحْمِلُ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلَفٍ عُدُولُهُ، يَنْفُونَ عَنْهُ تَحْرِيفَ الْغَالِينَ، وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ، وَتَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ**». فقُلتُ لأَحمَد: كأَنَّه مَوضُوعٌ، قَالَ: لا، هو صَحيحٌ، فقُلتُ: ممَّن سَمِعتُه أَنتَ؟ فقَالَ: من غَيرِ واحِدٍ، قُلتُ: مَن هُم؟ قَالَ: حدَّثَنِي به مِسكينٌ، إلَّا أَنَّه يَقولُ عن مُعاذٍ، عن القاسم بنِ عبد الرَّحمنِ، قَالَ أَحمَد: ومُعاذُ بنُ رِفاعَةَ لا بَأسَ به(١).

قَالَ أبو عُبَيدٍ الهَرَوِيُّ: «الخَلَف -بالتَّحريكِ والسُّكونِ-: كلُّ مَن يَجِيءُ بعد مَن

---

(١) أخرجه ابن وضاح في «البدع والنهي عنها» (١)، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» (١٠/ ٣٥٣) (٢٠٩١١) من حديث إبراهيم بن عبد الرحمن العذري، وفي الباب عن علي، ومعاذ، وابن عمر، وأسامة بن زيد، وعبد الله بن مسعود، وأبي أمامة الباهلي، وأبي هريرة، وعبد الله بن عمرو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ. وصححه الألباني في «المشكاة» (٢٤٨).

مَضَىٰ، إلَّا أنَّه بالتَّحريكِ فِي الخَيرِ، والتَّسكينِ فِي الشَّرِّ يُقَالُ: خَلَف صِدقٍ، وخَلْفُ سُوءٍ؛ ومَعناهُما جَميعًا القَرنُ من النَّاسِ، والمراد فِي هَذَا الحَديث المَفتوحَ، ومن السُّكونِ حَديثُ: «**سَيَكُونُ بَعْدَ سِتِّينَ سَنَةً خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ**»[(١)]. انتَهَىٰ[(٢)].

وقد رَوَىٰ البُخارِيُّ فِي «الكُنَىٰ» وابنُ ماجَهْ في «سُنَنِه» وابنُ حِبَّان فِي «صَحِيحِه» عن أبي عِنَبَة الخَولانِيِّ -وكان قد صلَّىٰ القِبلَتَين مع رَسولِ الله صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقولُ: «**لا يَزَالُ اللهُ يَغْرِسُ فِي هَذَا الدِّينِ غَرْسًا يَسْتَعْمِلُهُمْ فِي طَاعَتِهِ**»[(٣)].

قَالَ ابن القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «غَرْسُ الله تَعالَىٰ هم أَهلُ العِلم والعَمَل؛ فلو خَلَت الأَرضُ من عالِمٍ خَلَت من غَرسِ الله.

وأخبَرَ النَّبيُّ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه لا تَزالُ طائِفَةٌ من أُمَّتِه عَلَىٰ الحقِّ، لا يَضُرُّهم مَن خَذَلهم ولا مَن خَالَفَهم إِلَىٰ قِيامِ السَّاعَة؛ فلا يَزالُ غَرسُ الله الَّذين غَرَسهم فِي دِينِه يَغرِسون العِلمَ فِي قُلوبِ مَن أَهَّلهم الله لِذَلِكَ وارتَضاهُم؛ فيَكُونوا وَرَثَةً لهم كما كانوا

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٣٨) (١١٣٥٨)، وابن حبان (٣/ ٣٢) (٧٥٥)، والحاكم (٢/ ٤٠٦) (٣٤١٦) من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصححه الألباني، انظر: «الصحيحة» (٣٠٣٤).

(٢) انظر: «الغريبين في القرآن والحديث» (٢/ ٥٨٤-٥٨٥)، و«النهاية في غريب الحديث والأثر» (٢/ ٦٥-٦٦)، و«لسان العرب» (٩/ ٨٥).

(٣) أخرجه البخاري في «الكنىٰ» (ص٦١)، وابن حبان في «صحيحه» (٢/ ٣٢) (٣٢٦) من حديث أبي عنبة الخولاني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصححه الألباني في «الصحيحة» (٢٤٤٢).

هم وَرَثَةً لِمَن قبلَهُم، فلا تَنقَطِع حُجَجُ الله والقائِمُ بِها من الأَرضِ.

وكان مِن دُعاءِ بَعضِ مَن تقَدَّم: اللَّهُمَّ اجعَلْني من غَرسِكَ، الَّذين تَستَعمِلُهم بطَاعَتِكَ.

ولِهَذا ما أقام اللهُ لِهَذا الدِّين مَن يَحفَظُه ثمَّ قَبَضه إِلَيهِ إلا وقد زَرَع ما عَلَّمه من العِلمِ والحِكمَة إمَّا فِي قُلوبِ أَمثالِه، وإمَّا فِي كُتُبٍ يَنتَفِع بِها النَّاس بَعدَه، وبِهَذا وبغَيرِه فَضَلَ العُلَماءُ العُبَّادَ؛ فإذن العالِمُ إذا زَرَع عِلمَه عِندَ غيره ثمَّ مات جَرَىٰ عَلَيهِ أَجرُه وبَقِي له ذِكرُه، وهو عُمُرٌ ثانٍ وحَياةٌ أُخرَىٰ، وذَلِكَ أَحَقُّ ما تَنافَسَ فِيهِ المُتَنافِسُون، ورَغِب فِيهِ الرَّاغِبون»(١). انتَهَىٰ كَلامُه -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-.

ومن أَعظَمِ نِعَم الله تَعالَىٰ الَّتِي امتَنَّ بِها عَلَينا فِي هَذِه الأَزمانِ الحالِكَةِ بظَلامِ الشِّركِ والكُفرِ والنِّفاقِ والبِدَع والشُّكوكِ والشُّبُهاتِ: أَنَّه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أَقامَ لنا الأَئِمَّةَ الأَعلامَ ومَصابِيحَ الظَّلامِ، يَدعُون إِلَىٰ الخَيرِ، ويَأمُرون بالمَعروفِ ويَنهَون عن المُنكَر، ويُجاهِدون فِرَقَ الزَّيغِ والضَّلالِ، ولا يَخافُون فِي الله لَومَةَ لائِمٍ؛ وأَعنِي بِهِم: شَيخَ الإِسلامِ أبا العبَّاسِ أَحمَدَ بنَ تَيمِيَّة وأَصحابَه وأَصحابَ أَصحابِه، وشَيخَ الإِسلامِ مُحَمَّدَ بنَ عبد الوَهَّاب وأَصحابَه وأَصحابَ أَصحابِه، ومَن سار عَلَىٰ مِنهاجِ الجَميعِ فِي الدَّعوَة إِلَىٰ الله تَعالَىٰ والذَّبِّ عن دِينِه، والنَّصِيحَة لِلَّه ولكِتَابِه ولرَسُولِه ولأَئِمَّةِ المُسلِمين وعامَّتِهِم إِلَىٰ يومِنا هَذَا وقَليلٌ ما هُم.

(١) انظر: «مفتاح دار السعادة» (١/ ١٤٤).

والله المَسئُولُ أن يُتِمَّ نِعمَتَه عَلَينا وعَلَىٰ جَميعِ المُسلِمين، ويُصلِحَ أحوالَنا وأحوالَهُم، ويُوَفِّقَنا وإِيَّاهُم للتَّمَسُّك بكِتابِه وسُنَّة رَسُولِه مُحَمَّد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والسَّيرِ عَلَىٰ مِنهاجِ سَلَفِنا الصَّالِح من الصَّحابَة والتَّابِعين وتابِعِيهم بإِحسانٍ، وأن يُصلِحَ أَئِمَّتَنا ووُلاةَ أُمورِنا ويُوَفِّقَهُم لِمَا وَفَّق له الخُلفاءَ الرَّاشِدين والأَئِمَّةَ المَهدِيِّين، إنَّ ربِّي لَسميعُ الدُّعاءِ قَريبٌ مُجيبٌ.

فَصلٌ

إذا عُلِم أنَّ الإِسلامَ الحَقِيقِيَّ قد عاد غَريبًا كما بَدَأَ، وأنَّ سَبَب اغتِرَابِه طُغيانُ الشِّركِ الأَكبَرِ، والكُفرِ الأكبَرِ، والنِّفاقِ الأَكبَرِ، والزَّندَقَة والإلحادِ، والبِدَعِ المُضِلَّة فِي أكثَرِ الأَقطارِ الإِسلامِيَّة، وغَلَبة ذَلِكَ عَلَىٰ الأَكثَرين؛ فلْيُعْلَمْ -أيضًا- أنَّ المُنكَراتِ الَّتِي فَشَت فِي المُسلِمين، وظَهَرت بين ظَهرانَي الأَكثَرين مِنهُم ولم تُغَيَّرْ، قد زَادَت الإِسلامَ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ، وغُربَةً عَلَىٰ غُربَتِه، وكَذَلِكَ ما انتُقِض من عُرَىٰ الإِسلامِ أو كاد يُنتَقَض فِي هَذِه الأَزمانِ، كلُّ ذَلِكَ قد أَثَّر فِي الإِسلامِ ضَعفًا، وزَادَه وَهْنًا وغُربَةً.

وأنا أَذكُرُ من ذَلِكَ ما هو أكثَرُ وُقوعًا وأَشَدُّ خطَرًا؛ نَصِيحَةً لإِخوانِي المُسلِمين، وإنذارًا لهم من شُؤمِ المَعاصِي وسُوءِ عَاقِبَتِها، لَعَلَّهم يَحذَرون غَضَب الله، ويَبتَعِدون عمَّا يَدعُو إِلَىٰ نِقمَتِه وأَليمِ عِقابِه فِي الدُّنيا والآخِرَة.

فمِن ذَلِكَ: الشِّركُ الأَصغَرُ، والكُفرُ الأَصغَرُ، والنِّفاقُ الأَصغَرُ: وكُلٌّ من هَذِه الثَّلاثَةِ قد فَشَا وظَهَر وانتَشَر، وقَلَّ مَن سَلِم من التَّلَطُّخ بأَدرانِها أو دَرَن بَعضِها.

* **فأَمَّا النِّفاقُ الأَصغَرُ**: فقد مَضَىٰ الكَلامُ فِيهِ مع النِّفاقِ الأكبَرِ بما أَغنَىٰ عن إعادَتِه هَاهُنا فلْيُراجَعْ.

* **وأَمَّا الشِّركُ الأَصغَرُ**: فكيَسيرِ الرِّياءِ، والتَّصَنُّع للخَلقِ، والحَلِف بغَيرِ الله، وقَولِ الرَّجُل للرَّجُل: ما شَاءَ الله وشِئتَ، وهَذَا من الله ومِنكَ، وإنَّا بالله وبِكَ، ومَا لِي إلَّا الله وأَنتَ، وأنا مُتوَكِّلٌ علَىٰ الله وعَلَيكَ، ولَولَا اللهُ وأَنتَ لم يَكُن كَذَا وكَذَا. قرَّر ذَلِكَ العَلَّامَة ابنُ القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- ثم قَالَ: «وقد يَكُون هَذَا شِركًا أكبَرَ بحَسبِ حالِ قائِلِه ومَقصِدِه»[١]. انتَهَىٰ.

ورَوَىٰ الحافِظُ أبو يَعلَىٰ وابنُ المُنذِرِ عن حُذَيفَة بنِ اليَمَان رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا عن أبي بَكرٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، عن النَّبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**الشِّرْكُ أَخْفَىٰ مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ**»، قَالَ أبو بَكرٍ: يا رَسُولَ الله، وهل الشِّركُ إلَّا ما عُبد من دُونِ الله أو ما دُعِيَ مع الله؟ قَالَ: «**الشِّرْكُ أَخفَىٰ فِيكُمْ مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ...**» الحَديثَ، وفِيهِ: «**أَنْ تَقُولَ: أَعْطَانِي اللهُ وَفُلَانٌ، وَالنِّدُّ أَنْ يَقُولَ الإِنْسَانُ: لَوْلَا فُلَانٌ قَتَلَنِي فُلَانٌ**»[٢].

ورَوىٰ الحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» وأبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة» عن عائِشَة رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا مرفوعًا: «**الشِّرْكُ أَخفَىٰ فِي أُمَّتِي مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ عَلَىٰ الصَّفَا فِي اللَّيْلَةِ الظَّلْمَاءِ، وَأَدْنَاهُ أَنْ تُحِبَّ عَلَىٰ شَيْءٍ مِنَ الْجَوْرِ أَوْ تُبْغِضَ عَلَىٰ شَيْءٍ مِنَ الْعَدْلِ، وَهَلِ الدِّينُ إِلَّا الْحَبُّ**

---

(١) انظر: «مدارج السالكين» (١/ ٣٥٢).

(٢) أخرجه أبو يعلىٰ في «مسنده» (١/ ٦٠) (٥٨)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٣٧٣١).

فِي اللهِ وَالْبُغْضُ فِي اللهِ؟! قَالَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١]». صحَّحَه الحاكِم، وفِي إِسنادِه عَبدُ الأَعلَىٰ بنُ أَعيَنَ، قَالَ الدَّارَقُطنِيُّ: «ليس بثِقَةٍ»(١).

ورَوَىٰ ابنُ أبي حَاتِمٍ عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا **فِي قَولِ الله** عَزَّوَجَلَّ: **﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا﴾** [البقرة: ٢٢] **قَالَ**: «الأَندادُ هو الشِّركُ، أَخفَىٰ من دَبيبِ النَّملِ عَلَىٰ صَفاةٍ سَوداءَ فِي ظُلمَةِ اللَّيلِ، وهو أن يَقولُ: واللهِ وحَيَاتِك يا فُلانُ، وحَيَاتِي، ويَقولُ: لَولَا كَلبَةُ هَذَا لأَتانَا اللُّصوصُ البارِحَةَ، ولَولَا البَطُّ فِي الدَّارِ لأَتَىٰ اللُّصوصُ، وقَولُ الرَّجُلِ لصَاحِبِه: ما شَاءَ الله وشِئتَ، وقَولُ الرَّجُل: لَولَا اللهُ وفُلانٌ، لا تَجعَلْ فِيهَا فُلان، هَذَا كلُّه به شِركٌ»(٢).

وعن ابن عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّه سَمِع رجلًا يَقولُ: والكَعبَةِ، فقَالَ: لا تَحلِفْ بغَيرِ اللهِ؛ فإِنِّي سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقولُ: «**مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللهِ فَقَدْ كَفَرَ وَأَشْرَكَ**». رَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ وأبو داوُد والتِّرمِذِيُّ -وحسَّنَه- وابنُ حِبَّان فِي «صَحِيحِه» والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» وقَالَ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شرط الشَّيخَينِ ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه».

وفِي رِوايَةٍ للحاكم عن ابن عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

---

(١) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٢/ ٣١٩) (٣١٤٨)، وأبو نعيم في «الحلية» (٩/ ٢٥٣)، وصححه الألباني في و«صحيح الجامع» (٣٧٣٠).

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١/ ٦٢) (٢٢٩).

يَقولُ: «**كُلُّ يَمِينٍ يُحْلَفُ بِهَا دُونَ اللهِ شِرْكٌ**». قَالَ الحاكِمُ: «عَلَىٰ شَرطِ مُسلِمٍ» وأقرّه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تلخِيصِه».

ورَوَىٰ الإمام أَحمَد فِي «مُسنَدِه» والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» عن ابنِ عُمَر، عن عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّه قَالَ: لا وَأَبِي، فقَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَهْ! إِنَّهُ مَنْ حَلَفَ بِشَيْءٍ دُونَ اللهِ فَقَدْ أَشْرَكَ**».

وفِي «المُسنَد» -أيضًا- عن سَعدِ بنِ عُبَيدَةَ قَالَ: كُنتُ مع ابنِ عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي حَلقَةٍ، فسَمِع رَجُلًا فِي حَلقَةٍ أُخرَىٰ وهو يَقولُ: لا وأَبِي، فرَماهُ ابن عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بالحَصَىٰ وقَالَ: إنَّها كَانَت يَمينَ عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فنَهاهُ النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عنها وقَالَ: «**إِنَّهَا شِرْكٌ**»(١).

وعن ابن عُمَر -أيضًا- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَدرَك عُمَرَ بنَ الخَطَّاب وهو يَسيرُ فِي رَكبٍ يَحلِف بأَبِيه فقَالَ: «**أَلَا إِنَّ اللهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللهِ أَوْ لِيَصْمُتْ**». رَواهُ مالِكٌ وأَحمَدُ والشَّيخانِ وأَهلُ السُّنَن.

وفِي رِوايَةٍ: «قَالَ عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فوالله ما حَلَفتُ بِها منذ سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عنها ذاكِرًا ولا آثِرًا.

وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلَا يَحْلِفْ**

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٤٧) (٣٢٩)، وأبو داود (٣٢٥١)، والترمذي (١٥٣٥)، وابن حبان في «صحيحه» (١٠/ ١٩٩) (٤٣٥٨)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ١١٧) (١٦٧، ١٦٩)، (٤/ ٣٣٠) (٧٨١٤)، وصححه الألباني، انظر: «الصحيحة» (٢٠٤٢).

إِلَّا بِاللهِ». وكَانَت قُرَيشٌ تَحلِف بآبائِها فقَالَ: «**لا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ**». رَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ ومُسلِمٌ والنَّسائِيُّ(١).

وعن عَبدِ الرَّحمنِ بنِ سَمُرَة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ **الله** صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا تَحلِفُوا بِالطَّوَاغِي وَلا بِآبَائِكُمْ**». رَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ ومُسلِمٌ والنَّسائِيُّ وابنُ ماجَهْ، ولَفظُ النَّسائِيِّ: «**لا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ وَلا بِالطَّوَاغِيتِ**»(٢).

قَالَ أبو مُوسَىٰ المَدِينِيُّ وغَيرُه: «**الطَّوَاغِي**»: جَمعُ طاغِيَةٍ، وهي ما كَانُوا يَعبُدونَه من الأَصنامِ وغَيرِها.

قَالَ ابنُ الأَثيرِ: «ومِنهُ الحَديثُ: «هَذِهِ طَاغِيَةُ دَوْسٍ وَخَثْعَمٍ»(٣)؛ أي: صَنَمُهم ومَعبودُهم»(٤).

وعن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ **قَالَ**: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، وَلا بِأُمَّهَاتِكُمْ، وَلا بِالأَنْدَادِ، وَلا تَحْلِفُوا إِلَّا بِاللهِ، وَلا تَحلِفُوا بِاللهِ إِلَّا وَأَنْتُمْ صَادِقُونَ**». رَواهُ أبو داوُد والنَّسائِيُّ(٥).

---

(١) أخرجه مالك (٢/ ٤٨٠) (١٤)، وأحمد (١/ ١٨) (١١٢)، (٢/ ٧) (٤٥٢٣)، والبخاري (٦٦٤٦)، ومسلم (١٦٤٦)، والترمذي (١٥٣٤)، والنسائي (٣٧٦٤، ٣٧٦٦).

(٢) أخرجه أحمد (٥/ ٦٢) (٢٠٦٤٣)، ومسلم (١٦٤٨)، والنسائي (٣٧٧٤)، وابن ماجه (٢٠٩٥).

(٣) لم أقف عليه.

(٤) انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٣/ ١٢٨)، و«لسان العرب» (١٥/ ٩).

(٥) أخرجه أبو داود (٣٢٤٨)، والنسائي (٣٧٦٩)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٧٢٤٩).

وعنه رَضِيَٱللَّهُعَنهُ عن النَّبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ حَلَفَ فَقَالَ فِي حَلِفِهِ: وَاللَّاتِ وَالعُزَّىٰ؛ فَلْيَقُلْ: لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ: تَعَالَ أُقَامِرْكَ؛ فَلْيَتَصَدَّقْ**». رَواهُ الشَّيخانِ وأَهلُ السُّنَن، واللَّفظُ للبُخارِيِّ(١).

قَالَ الخَطَّابي -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «اليَمينُ إِنَّما تكونُ بالمَعبودِ المُعَظَّم؛ فإذا حَلَف باللَّاتِ ونَحوِها فقد ضَاهَىٰ الكُفَّارَ؛ فأُمِر أن يَتدارَكَ بكَلِمة التَّوحِيدِ»(٢).

وقَالَ ابن العَرَبي: «مَن حَلَف بِها جادًّا فهو كافِرٌ، ومَن قَالَها جاهِلًا أو ذاهِلًا يَقولُ: لا إِلَهَ إِلَّا الله، يُكَفِّر الله عنه، ويَرُدُّ قَلبَه عن السَّهوِ إِلَىٰ الذِّكرِ، ولِسانَه إِلَىٰ الحَقِّ، ويَنفِي عنه ما جَرَىٰ به من اللَّغوِ»(٣). انتهَىٰ.

وعن سَعدِ بن أبي وَقَّاصٍ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ قَالَ: حَلَفتُ باللَّاتِ والعُزَّىٰ فقَالَ أَصحابِي: قد قُلْتَ هُجْرًا، فأَتيتُ النَّبيَّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ فقُلتُ: إنَّ العَهدَ كان قريبًا، وإِنِّي حَلَفتُ باللَّاتِ والعُزَّىٰ، فقَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ: «**قُلْ: لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ انْفُثْ عَنْ يَسَارِكَ ثَلَاثًا، وَتَعَوَّذْ، وَلا تَعُدْ**». رَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ والنَّسائِيُّ وابنُ ماجَهْ.

وفِي رِوايَةٍ لأحمَد والنَّسائِيِّ: «**وَتَعَوَّذْ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ وَلا تَعُدْ**».

وللنسائي أيضًا: «**وَتَعَوَّذْ مِنَ الشَّيْطَانِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَاتْفُلْ عَنْ يَسَارِكَ ثَلَاثَ**

---

(١) أخرجه البخاري (٤٨٦٠)، ومسلم (١٦٤٧)، وأبو داود (٣٢٤٧)، والترمذي (١٥٤٥)، والنسائي (٣٧٧٥)، وابن ماجه (٢٠٩٦).

(٢) انظر: «فتح الباري» (٨/ ٦١٢).

(٣) المصدر السابق.

مَرَّاتٍ، وَلَا تَعُدْ لَهُ»[١].

وعن ثابتِ بن الضَّحَّاكِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةٍ غَيْرِ الإِسْلَامِ كَاذِبًا مُتعَمِّدًا، فَهُوَ كَمَا قَالَ**». رَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ والشَّيخانِ وأَهلُ السُّنَن إلَّا أبا داوُد[٢].

وعن أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قَالَ**: سَمِع النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رجلًا يقولُ: **أَنا إِذًا لَيَهُودِيٌّ**، **فقَالَ رَسُولُ الله** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**وَجَبَتْ**». رَواهُ ابنُ ماجَهْ[٣].

وعن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قَالَ**: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ حَلَفَ عَلَىٰ يَمِينٍ فَهُوَ كَمَا حَلَفَ؛ إِنْ قَالَ: هُوَ يَهُودِيٌّ؛ فَهُوَ يَهُودِيٌّ، وَإِنْ قَالَ: هُوَ نَصْرَانِيٌّ؛ فَهُوَ نَصْرَانِيٌّ، وَإِنْ قَالَ: هُوَ بَرِيءٌ مِنَ الإِسْلَامِ؛ فَهُوَ بَرِيءٌ مِنَ الإِسْلَامِ، وَمَنِ ادَّعَىٰ دَعْوَىٰ الْجَاهِلِيَّةِ فَإِنَّهُ مِنْ جُثَا جَهَنَّمَ**» قَالُوا: يا رَسُولَ الله، وإن صَامَ وصَلَّىٰ؟ قَالَ: «**وَإِنْ صَامَ وَصَلَّىٰ**». رَواهُ الإِمام الحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» وصحَّحَه، وفِي إِسنادِه ضَعفٌ[٤].

وعن بُرَيدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قَالَ**: قَالَ رَسُولُ **الله** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « **مَنْ حَلَفَ فَقَالَ: إِنِّي بَرِيءٌ مِنَ الإِسْلَامِ؛ فَإِنْ كَانَ كَاذِبًا فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَإِنْ كَانَ صَادِقًا فَلَنْ يَرْجِعَ إِلَىٰ**

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ١٨٣) (١٥٩٠)، والنسائي (٣٧٧٦)، وابن ماجه (٢٠٩٧)، وضعفه الألباني، انظر: «الإرواء» (٨/ ١٩٢).

(٢) أخرجه أحمد (٤/ ٣٣) (١٦٤٣٧)، والبخاري (١٣٦٣)، ومسلم (١١٠)، وأبو داود (٣٢٥٧)، والترمذي (١٥٤٣)، والنسائي (٣٧٧٠)، وابن ماجه (٢٠٩٨).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٢٠٩٩)، وقال الألباني: «ضعيف جدًّا».

(٤) أخرجه الحاكم (٤/ ٣٣١) (٧٨١٧)، وقال الذهبي: «منكر».

الْإِسْلَامِ سَالِمًا». رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ وأَهلُ السُّنَنِ إلَّا التِّرمِذِيَّ، وقَالَ الحاكِمُ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ الشَّيخَين ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»(١).

وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قَالَ:** قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ حَلَفَ بِالْأَمَانَةِ فَلَيْسَ مِنَّا**». رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ وأبو داوُد وابنُ حِبَّان فِي «صَحِيحِه» والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» وقَالَ: «صَحيحُ الإِسنادِ ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»(٢).

وعن زِيادِ بنِ حُدَيرٍ قَالَ: «كان عُمَر بن الخَطَّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَنهَىٰ عن الحَلِف بالأَمانَةِ أَشَدَّ النَّهيِ». رَواهُ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة»(٣).

ورَوَىٰ -أيضًا- عن زِيادِ بنِ حُدَيرٍ أنَّه قَالَ: «لَأَنْ تُحَكَّ أَحشائِي حتَّىٰ تَدمَىٰ أَحَبُّ إليَّ من أن أَحلِفَ بالأَمانَةِ»(٤).

وعن قُتَيلَةَ بِنتِ صَيفِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أنَّ يَهودِيًّا أتىٰ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقَالَ: إنَّكُم تُنَدِّدون وإنَّكُم تُشرِكون؛ تَقولُون: ما شَاءَ الله وشِئتَ، وتَقولُون: والكَعبَةِ، فأَمَرَهُم النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا أَرادُوا أن يَحلِفوا يَقولُوا: ورَبِّ الكَعبَةِ، ويَقولُ أَحَدُهم: ما شَاءَ الله ثمَّ شِئتَ». رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ والنَّسائِيُّ والحاكِم في «مُستَدرَكِه»

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٣٥٥) (٢٣٠٥٦)، وأبو داود (٣٢٥٨)، والنسائي (٣٧٧٢)، وابن ماجه (٢١٠٠)، والحاكم (٤/ ٣٣١) (٧٨١٨)، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه أحمد (٥/ ٣٥٢) (٢٣٠٣٠)، وأبو داود (٣٢٥٣)، وابن حبان (١٠/ ٢٠٥) (٤٣٦٣)، والحاكم (٤/ ٣٣١) (٧٨١٦)، وصححه الألباني، انظر: «الصحيحة» (٩٤ و٣٢٥).

(٣) أخرجه أبو نعيم (٤/ ١٩٦).

(٤) أخرجه أبو نعيم (٤/ ١٩٦).

وقَالَ: «صَحيحُ الإِسنادِ ولم يُخرِجاهُ» ووافَقه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»[(١)].

وعن حُذَيفَة بن اليَمَان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أنَّ رَجلًا من المُسلِمين رَأَىٰ فِي النَّومِ أنَّه لَقِيَ رَجُلًا من أَهلِ الكِتابِ فقَالَ: نِعمَ القَومُ أَنتُم، لَولَا أَنَّكُم تُشرِكون؛ تَقولُون: ما شَاءَ الله وشاء مُحَمَّدٌ، وذَكَر ذَلِكَ للنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقَالَ: «**أَمَا وَاللهِ إِنْ كُنْتُ لَأَعْرِفُهَا لَكُمْ، قُولُوا: مَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ شَاءَ مُحَمَّدٌ**». رَواهُ ابنُ ماجَه[(٢)].

وله -أيضًا- عن الطُّفَيلِ بنِ سَخبَرَةَ -أخي عائِشَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لأُمِّها- عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بنَحوِه، ولم يَسُقْ لَفظَه[(٣)]، وساقَهُ ابنُ مَردُوَيهِ مُطَوَّلًا فِي تَفسيرِ قَولِه تَعالَىٰ: ﴿**فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ**﴾ [البقرة: ٢٢][(٤)].

ورَوَىٰ الإِمام أَحمَدُ والبُخارِيُّ فِي «الأَدَب المُفرَد» والنَّسائِيُّ وابنُ ماجَهْ، كلُّهُم من حَديثِ الأَجلَحِ بنِ عبد الله الكِندِيِّ، عن يَزِيدَ بنِ الأَصَمِّ، عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: قَالَ رَجلٌ للنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ما شَاءَ اللهُ وشِئتَ، قَالَ: «**جَعَلْتَ لِلَّهِ نِدًّا، مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ**». هَذَا لَفظُ البُخارِيِّ، ولَفظُ أَحمَدَ نَحوُه[(٥)].

---

(١) أخرجه أحمد (٦/ ٣٧١) (٢٧١٣٨)، والنسائي (٣٧٧٣)، والحاكم (٤/ ٣٣١) (٧٨١٥)، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢١١٨)، وصححه الألباني.

(٣) السابق.

(٤) انظر: «تفسير ابن كثير» (١/ ١٠٤) ط: العلمية.

(٥) أخرجه أَحمَدُ (١/ ٢٨٣) (٢٥٦١)، والبُخارِيُّ فِي «الأَدَب المُفرَد» (٧٨٣)، والنَّسائِيُّ في «الكبرىٰ» (٩/ ٣٦٢) (١٠٧٥٩)، وابنُ ماجَهْ (٢١١٧)، وصححه الألباني.

ولَفظُ ابنِ ماجَهْ عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**إِذَا حَلَفَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَقُلْ: مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ، وَلَكِنْ لِيَقُلْ: مَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ شِئْتَ**».

وعن حُذَيفَةَ بنِ اليَمان رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا عن النَّبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**لا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ فُلَانٌ، وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ شَاءَ فُلَانٌ**». رَواهُ أبو داوُد والنَّسائِيُّ(١).

وقد كَثُرت هَذِه الأُمورُ الشِّركِيَّة فِي زَمانِنا، وخَفَّت عَلَىٰ أَلسُنِ الأَكثَرين، ولاسِيَّما الحَلِفُ بغَيرِ الله تَعالَىٰ؛ كالحَلِف بالرَّسُول والكَعبَةِ والأَمانَةِ.

وكَثيرٌ من الجُهَّال يَحلِفُ بالأَمانَة، ويَستَحلِف غَيرَه بِها، ولا يَرضَىٰ إذا حُلِف له بالله، وهَذَا من تَلاعُب الشَّيطانِ ومَكرِه بِهِم؛ حيث زَيَّن لهم الشِّركَ، وكَرَّه إِلَيهِم التَّوحيدَ.

وقد رَوَىٰ ابنُ ماجَهْ في «سُنَنِه» عن ابن عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قَالَ: سَمِع النَّبيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ رَجُلًا يَحلِف بأَبِيه فقَالَ: «**لا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، مَنْ حَلَفَ بِاللهِ فَلْيَصْدُقْ، وَمَنْ حُلِفَ لَهُ بِاللهِ فَلْيَرْضَ، وَمَنْ لَمْ يَرْضَ بِاللهِ فَلَيْسَ مِنَ اللهِ**»(٢).

وكثيرًا ما سَمِعناهم يَحلِفون بالأَمانَةِ فِي أَشرَفِ البِقاعِ وأَحبِّها إِلَىٰ الله تَعالَىٰ، وما رَأَينا أحدًا أَنكَرَ عَلَيهِم هَذَا المُنكَرَ القَبيحَ؛ فالله المُستَعانُ!

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٩٨٠)، والنسائي في «الكبرىٰ» (١٠٨٢١)، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢١٠١)، وصححه الألباني.

وكَذَلِكَ حَلِفُ كَثيرٍ من الجُهَّال بحَياتِه وحَياةِ أبيه أو مَن يُعظِّمُه قد كَثُر أيضًا، وكَذَلِكَ الحَلِف بغَيرِ مِلَّة الإسلامِ قد كَثُر جدًّا؛ كقَولِ كَثيرٍ من الجُهَّال: إنَّه يَهودِيٌّ أو نَصرانِيٌّ أو مَجوسِيٌّ إن كان قد فَعَل كَذَا، أو إن لم يَفعَلْ كَذَا فهو يَهُودِيٌّ أو نَصرانِيٌّ أو مَجوسِيٌّ... ونَحوِ ذَلِكَ.

وكَذَلِكَ قَولُ: ما لي إلَّا الله وأَنتَ، وأنا بالله وبِكَ، وأنا مُتَوكِّل عَلَىٰ الله وعَلَيك، ونَحوُ هَذِه الألفاظِ الَّتِي تَقتَضِي التَّشريكَ بين الخالِقِ والمَخلوقِ، كلُّ ذَلِكَ قد كَثُر جدًّا.

وقد سَمِعتُ بَعضَ الجُهَّال يَقولُ ذَلِكَ لبَعضِ القُضاةِ؛ فلا يُنكِر عَلَيهِم، عِياذًا بالله من الجَهلِ!

ومن أَهَمِّ الأُمورِ إنكارُ هَذِه الشِّركيَّات وما فِي مَعناهَا، وهو واجِبٌ عَلَىٰ كلِّ أَحَدٍ بحَسَبِ قُدرَتِه؛ لقَولِ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ رَأَىٰ مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فإِنَّ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فإِنَّ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ**». رَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ ومُسلِمٌ وأَهلُ السُّنَن من حَديث أبي سَعيدٍ الخُدرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ»(١).

وفِي رِوايَةٍ للنسائي: «**مَنْ رَأَىٰ مُنْكَرًا فَغَيَّرَهُ بِيَدِهِ فَقَدْ بَرِئَ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُغَيِّرَهُ بِيَدِهِ فَغَيَّرَهُ بِلِسَانِهِ فَقَدْ بَرِئَ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُغَيِّرَهُ بِلِسَانِهِ فَغَيَّرَهُ بِقَلْبِهِ فَقَدْ بَرِئَ،**

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٤٩) (١١٤٧٨)، ومسلم (٤٩) وأبو داود (١١٤٠)، والترمذي (٢١٧٢)، والنسائي (٥٠٠٨)، وابن ماجه (٤٠١٣).

وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ»(١).

وفِي «صَحيحِ مُسلِم» عن ابن مَسعُودٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**مَا مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللهُ فِي أُمَّةٍ قَبْلِي إِلَّا كَانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِهِ حَوَارِيُّونَ، وَأَصْحَابٌ يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِهِ وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ، ثُمَّ إِنَّهَا تَخْلُفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ يَقولُون مَا لَا يَفْعَلُونَ، وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ، فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةُ خَرْدَلٍ**»(٢).

وأمَّا الرِّياءُ والتَّصنُّعُ للخَلقِ: فأكثَرُ ما يَكُون وُقوعًا فِي صَلاةِ النَّافِلة، وصَدَقة التَّطَوُّع، والذِّكرِ والاستِغفارِ، وقِراءَةِ القُرآنِ والخُطَب والوَعظِ والتَّذكيرِ، ونَحوِ ذَلِكَ، وكَثيرًا ما يَظهَرُ أثَرُه عَلَىٰ صَفَحاتِ الوُجوهِ، وفَلَتاتِ الألسُن ومن أفعالِ المُرائِين وشَمائِلِهم.

وقد رَوَىٰ الإمام أَحمَدُ وابنُ ماجَهْ عن أبي سَعيدٍ الخُدرِيِّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: خَرَج عَلَينا رَسولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ونَحنُ نَتذاكَرُ المَسيحَ الدَّجَّالَ فقَالَ: «**أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا هُوَ أَخْوَفُ عَلَيْكُمْ عِنْدِي مِنَ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ؟**» قَالَ: قُلنَا: بَلَىٰ، فقَالَ: «**الشِّرْكُ الْخَفِيُّ، أَنْ يَقُومَ الرَّجُلُ يُصَلِّي، فَيُزَيِّنُ صَلَاتَهُ؛ لِمَا يَرَىٰ مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ**».

وقد رَواهُ الحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» مُختَصَرًا، ولَفظُه: «**الشِّرْكُ الْخَفِيُّ أَنْ يَعْمَلَ**

(١) أخرجه النسائي (٥٠٠٩)، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه مسلم (٥٠).

الرَّجُلُ لِمَكَانِ الرَّجُلِ». قَالَ الحاكِمُ: «صحيح الإسناد ولم يُخرِجاهُ» ووافقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»(١).

ورَوَىٰ ابنُ خُزَيمَةَ فِي «صَحِيحِه» عن مَحمُودِ بنِ لَبيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَج عَلَينا رَسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقَالَ: «**أَيُّهَا النَّاسُ، إِيَّاكُمْ وَشِرْكَ السَّرَائِرِ**» قَالُوا: يا رَسُولَ الله، وما شِركُ السَّرائِرِ؟ قَالَ: «**يَقُومُ الرَّجُلُ فَيُصَلِّي فَيُزَيِّنُ صَلَاتَهُ لِمَا يَرَىٰ مِنْ نَظَرِ النَّاسِ إِلَيْهِ، فَذَلِكَ شِرْكُ السَّرَائِرِ**»(٢).

ورَوَىٰ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة» عن إِبراهِيمَ بنِ الأشعَثِ قَالَ: سَمِعتُ الفُضَيلَ بنَ عياضٍ يَقولُ: «تَركُ العَمَلِ من أَجلِ النَّاسِ هو الرِّياءُ، والعَمَل من أَجلِ النَّاسِ هو الشِّركُ»(٣).

ورَوَىٰ أبو نُعَيم -أيضًا- عن أبي رَوحٍ المَروَزِيِّ قَالَ: قَالَ عَبدُ الله بنُ المُبارَك: «لو أَنَّ رَجُلَين اصطَحَبَا فِي الطَّرِيقِ؛ فأَرادَ أَحَدُهما أن يُصَلِّي رَكعتَين، فترَكَهُما لأَجلِ صاحِبِه كان ذَلِكَ رِياءً، وإن صَلَّاهُما من أَجلِ صاحِبِه فهو شِركٌ»(٤).

ورَوَىٰ الإِمام أَحمَدُ وابنُ ماجَهْ والطَّبَرانِيُّ من حَديثِ عَمرِو بنِ شُعَيبٍ، عن

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٣٠) (١١٢٧٠)، وابن ماجه (٤٢٠٤)، والحاكم (٤/ ٣٦٥) (٧٩٣٦)، وحسنه الألباني.

(٢) أخرجه ابن خزيمة (٢/ ٦٧) (٩٣٧)، وغيره، وحسنه الألباني، انظر: «صحيح الترغيب والترهيب» (٣١).

(٣) أخرجه أبو نعيم (٨/ ٩٥).

(٤) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٨/ ١٧١).

أبيه، عن جدِّه رَضِيَٱللَّهُعَنهُ أنَّ رَسُولَ الله قَالَ: «**لا يَقُصُّ عَلَىٰ النَّاسِ إِلَّا أَمِيرٌ، أَوْ مَأْمُورٌ، أَوْ مُرَاءٍ**»(١).

وفِي «سُنَن أبي داوُد» عن عَوفِ بن مالِكٍ الأَشجَعِيِّ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ يقولُ: «**لا يَقُصُّ إِلَّا أَمِيرٌ أَوْ مَأْمُورٌ أَوْ مُخْتَالٌ**»(٢).

وقد رَواهُ البُخارِيُّ فِي «التَّاريخِ الكَبِير» عن ذِي الكَلاعِ قَالَ: كان كَعبٌ يَقُصُّ فِي إِمارَةِ مُعاوِيَةَ؛ فقَالَ عَوفُ بنُ مالِكٍ لِذِي الكَلاعِ: يا أبا شَراحِيلَ، أَرَأَيت ابنَ عَمِّكَ أَبِأَمرِ الأَميرِ يَقُصُّ؟ فإِنِّي سَمِعتُ النَّبيَّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ يقولُ: «**القُصَّاصُ ثَلَاثَةٌ: أَمِيرٌ أَوْ مَأْمُورٌ أَوْ مُخْتَالٌ**». فمَكَثَ كَعبٌ سَنَةً لا يَقُصُّ حتَّىٰ أَرسَلَ إِلَيهِ مُعاوِيَة يَأمُرُه أن يَقُصَّ(٣).

وقَالَ الإِمام أَحمَد فِي «مُسنَدِه»: حدَّثَنا يَزيدُ بنُ هَارُون، أخبَرَنا العوَّامُ، حدَّثَنا عبد الجبَّار الخَولانِيُّ قَالَ: دَخَل رَجلٌ من أَصحابِ النَّبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ المَسجِدَ فإذا كَعبٌ يَقُصُّ؛ فقَالَ: مَن هَذَا؟ قَالُوا: كَعبٌ يَقُصُّ، فقَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ يَقولُ: «**لا يَقُصُّ إِلَّا أَمِيرٌ أَوْ مَأْمُورٌ أَوْ مُخْتَالٌ**». قَالَ: فبَلَغ ذَلِكَ كعبًا فما رُئِيَ يَقُصُّ بَعدُ. إسنادُه حَسَن(٤).

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ١٧٨) (٦٦٦١)، وابن ماجه (٣٧٥٣)، والطبراني في «الأوسط» (١/ ٢٩٤) (٩٧٦)، وصححه الألباني، انظر: «صحيح الجامع» (٧٧٥٤).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٦٦٥)، وقال الألباني: «حسن صحيح».

(٣) أخرجه البخاري في «التاريخ» (٥/ ٩٣، ترجمة ٢٥٦).

(٤) أخرجه أحمد (٤/ ٢٣٣) (١٨٠٧٩) قال الهيثمي (١/ ١٩٠): «إسناده حسن».

قَالَ الخَطَّابي -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «بَلَغني عن ابنِ سُرَيجٍ: أَنَّه كان يَقُولُ هَذَا فِي الخُطبَة، وكان الأُمراءُ يَلُون الخُطَب؛ فيَعِظون النَّاسَ ويُذَكِّرونَهُم فِيهَا، فأمَّا المَأمورُ: فهُو مَن يُقيمُه الإمامُ خَطيبًا؛ فيَعِظ النَّاسَ ويَقُصُّ عَلَيهِم، وأمَّا المُختالُ: فهو الَّذِي نُصبَ نَفسه لِذَلِكَ من غَيرِ أن يُؤمَرَ به، ويَقُصُّ عَلَىٰ النَّاس طَلَبًا للرِّياسَة، فهو يُرائِي بذَلِكَ ويَختالُ.

وقد قِيلَ: إنَّ المُتكَلِّمين عَلَىٰ النَّاس ثَلاثَةُ أَصنافٍ: مُذَكِّر، وواعِظٌ، وقَاصٌّ؛ فالمُذَكِّر: الَّذِي يُذَكِّر النَّاسَ آلاءَ الله ونَعماءَه، ويَبعَثُهم بِها عَلَىٰ الشُّكرِ له، والواعِظُ: يُخَوِّفُهم بالله ويُنذِرُهم عُقوبَتَه؛ فيَردَعُهم به عن المَعاصِي، والقاصُّ: هو الَّذِي يَروِي لهم أَخبارَ الماضِين ويَسرُدُ عَلَيهِم القَصَصَ؛ فلا يُؤمَن أن يَزيدَ فِيهَا أو يَنقُصَ، والمُذَكِّر والواعِظُ مَأمونٌ عَلَيهِما هَذَا المَعنَىٰ». انتَهَىٰ[1].

قُلتُ: لَكِن لا يُؤمَن عَلَىٰ المُذَكِّر والواعِظِ الخُيَلاءُ والرِّياءُ؛ فإنَّ ذَلِكَ هو الغالِبُ عَلَىٰ كَثيرٍ ممَّن يَنصِبُ نَفسَه ابتِداءً من غَيرِ أن يُؤمَرَ به.

وظاهِرُ الحَديثِ يَشمَلُ الأَصنافَ الثَّلاثَةَ، وقد رُوِي عن عليٍّ وعابد[2] بنِ عُمَر وابنِ عَبَّاسٍ وغَيرِهم رَضِيَ اللَّهُ عَنهُم ما يَدُلُّ عَلَىٰ ذَلِكَ.

فرَوَىٰ حَنبَلُ بنُ إسحاقَ من طَريقِ أبي جَعفرٍ الرَّازِيِّ، عن الرَّبيعِ بنِ أَنَسٍ قَالَ: «مَرَّ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ عَلَىٰ قاصٍّ، فقَامَ إِلَيهِ فقَالَ: هل تَعرِف النَّاسِخَ من المَنسوخِ؟ قَالَ:

(١) انظر: «معالم السنن» (٤/ ١٨٨).

(٢) كذا في المطبوع، وهو تصحيف، والصواب: عبد الله.

لا، قَالَ: هل تَعرِف المُحكَمَ من المُتشابِه؟ قَالَ: لا، قَالَ: هل تَعرِفُ الزَّجرَ من الأَمرِ؟ قَالَ: لا، قَالَ: فأَخَذ بيَدِه فرَفَعها وقَالَ: إنَّ هَذَا يَقولُ: اعرِفُونِي، اعرِفُونِي!»[١].

ورَوَىٰ حَنبَلٌ -أيضًا- عن عابِدِ بن عُمَرَ: «أنَّه قَالَ لقاصٍّ: هل تَعرِف النَّاسِخَ من المَنسوخِ؟ قَالَ: لا، قَالَ: فعَلَامَ تَقُصُّ عَلَىٰ النَّاس وتَغُرُّهم عن دِينِهم، وأنت لا تَعرِف حَلالَ الله من حَرامِه!»[٢].

فهَذَا عليٌّ وعابِدٌ أطلَقَا اسمَ القاصِّ عَلَىٰ مَن يَنصِب نَفسَه لإِرشادِ النَّاس وتَعلِيمِهم؛ فهو أعمُّ من رِوايَةِ الأَخبارِ وسَردِ القَصَص.

ورَوَىٰ البُخارِيُّ فِي «التَّاريخِ الكَبِير» عن جُبَير بنِ نُفَير قَالَ: «أَرسَلَتْني أمُّ الدَّرداءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا -يَعنِي: إِلَىٰ نَوفٍ البَكالِيِّ- قَالَت: يا جُبَيرُ، اذهَبْ إِلَىٰ أُنَيفٍ، وفُلانٍ لم يُسَمِّه - قاصَّينِ كانا بحِمصَ- فقُل لَهُما: يَجعَلانِ من مَوعِظَتِهما للنَّاسِ فِي أَنفُسِهما»[٣].

فهَذِه أمُّ الدَّرداءِ -رضي لِلَّه عنها- أطلَقَت اسمَ القاصِّ عَلَىٰ مَن يَعِظ النَّاسَ ويُذَكِّرُهم.

وفِي «صحيح البُخارِيِّ» عن عِكرِمَة، عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا قَالَ: «حدِّثِ النَّاسَ كلَّ جُمُعَةٍ مرَّةً، فإنْ أَبيتَ فمَرَّتينِ، فإنْ أكثَرْتَ فثَلاثَ مِرارٍ، ولا تُمِلَّ النَّاسَ هَذَا القرآنَ، ولا أُلفِيَنَّكَ تَأتِي القَومَ وهم فِي حَديثٍ من حَديثِهم فتَقُصَّ عَلَيهِم، فتَقطَعَ

---

(١) انظر: «الآداب الشرعية» لابن مفلح (٢/ ٨٥).

(٢) المصدر السابق.

(٣) أخرجه البخاري في «التاريخ» (٨/ ١٢٩).

عَلَيهِم حَدِيثَهُم فتُمِلَّهم، ولَكِن انصِتْ، فإذا أَمَروك فحَدِّثْهُم وهم يَشتَهُونه، فانظُرِ السَّجعَ من الدُّعاءِ فاجتَنِبْه؛ فإنِّي عَهِدتُ رَسولَ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأَصحابَهُ لا يَفعَلُون إلَّا ذَلِكَ»؛ يَعنِي: لا يَفعَلُون إلَّا ذَلِكَ الاجتِنابَ(١).

فهَذَا ابنُ عبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا أطلَقَ اسمَ القاصِّ عَلَىٰ المُحَدِّث.

وفِي «المُسنَد» والسُّنَن إلَّا التِّرمِذِيَّ، عن أبي الحُصَينِ الهَيثَمِ بنِ شُفَيٍّ قَالَ: «خَرَجتُ أنا وصاحِبٌ لي يُكنَىٰ أبا عامِرٍ -رجل من المَعافِرِ- لنُصَلِّيَ بإيلِياءَ، وكان قاصُّهُم رَجُلًا من الأَزدِ يُقَالُ له أبو رَيحانَةَ -من الصَّحابَة- قَالَ أبو الحُصَين: فسَبَقَني صاحِبِي إلَىٰ المَسجِد ثم رَدِفتُه فجَلَستُ إلَىٰ جَنبِه؛ فسَأَلَني: هل أَدرَكْتَ قَصَصَ أبي رَيحانَةَ؟ قُلتُ: لا، قَالَ: سَمِعتُه يقولُ: نَهَىٰ رَسولُ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن عَشرٍ: عن الوَشرِ، والوَشمِ، والنَّتفِ، وعن مُكامَعَة الرَّجُلِ الرَّجُلَ بغَيرِ شِعارٍ، وعن مُكامَعَةِ المَرأَةِ المَرأَةَ بغَيرِ شِعارٍ، وأن يَجعَلَ الرَّجُلُ فِي أَسفَلِ ثِيابِه حَريرًا مِثلَ الأَعاجِمِ، أو يَجعَلَ عَلَىٰ مِنكَبِه حَريرًا مِثلَ الأَعاجِم، وعن النُّهبَىٰ، ورُكوبِ النُّمورِ، ولَبُوسِ الخاتَمِ إلَّا لِذِي سُلطانٍ». قَالَ الذَّهَبِيُّ: «له طُرُق حَسَنةٌ»(٢).

فهَذَا أبو الحُصَين وصاحِبُه أَطلَقَا اسمَ القاصِّ عَلَىٰ مَن يَروِي الأَحادِيثَ ويُعَلِّم النَّاسَ ويُرشِدُهم.

---

(١) أخرجه البخاري (٦٣٣٧).

(٢) أخرجه أحمد (٤/ ١٣٤) (١٧٢٤٨)، وأبو داود (٤٠٤٩)، والنسائي (٥٠٩١)، وغيرهم، وضعفه الألباني.

والوَشْرُ: تَحديدُ الأَسنانِ وتَرقيقُ أَطرافِها، تَفعَلُه المَرأَةُ الكَبِيرة تتَشَبَّه بالشَّوابِّ.

وأَمَّا الوَشْمُ: فهو أن يُغرَزَ الجِلدُ بإِبرَةٍ ثمَّ يُحشَىٰ بكُحلٍ أو نِيلٍ فيَزرَقُّ أَثَرُه أو يَخضَرُّ.

وأَمَّا النَّتفُ: فالمَنهِيُّ عنه من ذَلِكَ نَتفُ الشَّيبِ، ونَتفُ الشَّعرِ عِندَ المُصِيبَة، ونَتفُ اللِّحيَة، ونَتفُ الحاجِبَين للزِّينَة.

وأَمَّا المُكامَعَة: فهي المُضاجَعَة، وهو أن يُضاجِعَ الرَّجُلُ صاحِبَه فِي ثَوبٍ واحِدٍ لا حاجِزَ بَينَهُما، أو تُضاجِعَ المَرأَةُ المَرأَةَ فِي ثَوبٍ واحِدٍ لا حاجِزَ بَينَهُما، والكَمِيعُ: الضَّجيعُ، وزَوجُ المَرأَةِ كَمِيعُها.

وأَمَّا النَّهيُ عن رُكوبِ النُّمورِ فمَعناهُ: النَّهيُ عن الرُّكوبِ عَلَىٰ جُلودِها، والله أَعلَمُ.

وهَذِه الأَحادِيثُ الأَربَعَةُ تُفِيد أَنَّ اسمَ القاصِّ يُطلَق عَلَىٰ المُذَكِّرِ والواعِظِ ورَاوِي الأَخبارِ، والله أعلَمُ.

والأَصلُ فِي هَذَا قَولُ الله تَعالَىٰ: ﴿إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَقُصُّ عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَكْثَرَ ٱلَّذِى هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ [النمل: ٧٦].

قَالَ البَغَوِيُّ: «أي: يُبَيِّن لهم أكثَرَ الَّذِي هم فِيهِ يَختَلِفون من أَمرِ الدِّين، قَالَ الكَلبِيُّ: إنَّ أَهلَ الكِتابِ اختَلَفوا فِيمَا بَينَهم فصَارُوا أَحزابًا يَطعُنُ بَعضُهم عَلَىٰ بَعضٍ؛ فنَزَل القُرآنُ ببَيانِ ما اختَلَفوا فِيهِ». انتَهَىٰ[1].

---

(١) انظر: «تفسير البغوي» (٦/ ١٧٥).

وهَذِه الآيَةُ دالَّةٌ عَلَىٰ أنَّ القَصَص يُطلَق ويُرادُ به البَيانُ؛ فهو أَعَمُّ من رِوايَةِ الأَخبارِ وسَردِ قَصَص الماضِين؛ فما ذَكَره الخَطَّابي أولًا هو الصَّحيحُ، والله أعلَمُ.

وقد رَوَىٰ البُخارِيُ فِي «التَّاريخِ الكَبِير» عن همَّام بنِ عبد الله قَالَ: «لَمَّا قصَّ إِبراهِيمُ التَّيمِيُّ أَخرَجَه أَبُوه من دارِهِ، وقَالَ: رَأَيتُ حُذَيفَةَ وابنَ مَسعُودٍ يَكرَهانِ هَذَا الأَمرَ»[1].

وذَكَر البُخارِيُّ -أيضًا- عن سَعيدِ بن عَبدِ الرَّحمنِ الغِفارِيِّ قَالَ: «كان سُلَيمُ بنُ عِتْرٍ التُّجيبِيُّ يَقُصُّ قائِمًا، فقَالَ له صِلَةُ بنُ الحارِثِ الغِفارِيُّ -وهو من أَصحابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: والله ما تَرَكْنا عَهْد نَبِيِّنا، ولا قَطَعْنا أَرحَامَنا حتَّىٰ قُمتَ أَنتَ وأَصحابُك بين أَظهُرِنا»[2].

وعن شدَّادِ بنِ أَوسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أنَّه قَالَ: «يا بَقَايا العَرَب، يا بَقَايا العَرَب، إنَّ أَخوَفَ ما أَخافُ عَلَيكُم الرِّياءُ والشَّهوَةُ الخَفِيَّة. قِيلَ لأبي داوُد السِّجِستَانِيِّ: وما الشَّهوَةُ الخَفِيَّة؟ قَالَ: حبُّ الرِّياسَةِ»[3].

ورَوَىٰ ابنُ أبي الدُّنيا فِي كتاب «الإخلاصِ» والطَّبَرانِيُّ والحاكِمُ فِي «مُستَدرَكِه» عن شدَّاد بنِ أَوسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كنَّا نَعُدُّ عَلَىٰ عَهدِ رَسولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّ الرِّياءَ الشِّركُ الأَصغَرُ». وقَالَ الحاكِمُ: «صحيح الإسناد ولم

---

(١) أخرجه البخاري في «التاريخ» (٤/ ٩٥).

(٢) أخرجه البخاري في «التاريخ» (٤/ ١٢٥).

(٣) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» لشيخ الإسلام ابن تيمية (١٨/ ١٦٢).

يُخرِجاهُ» ووافقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»(١).

وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَتَخَوَّفُ عَلَىٰ أُمَّتِي، الْإِشْرَاكُ بِاللهِ، أَمَا إِنِّي لَسْتُ أَقُولُ: يَعْبُدُونَ شَمْسًا وَلَا قَمَرًا وَلَا وَثَنًا، وَلَكِنْ أَعْمَالًا لِغَيْرِ اللهِ وَشَهْوَةً خَفِيَّةً**». رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ، وابنُ ماجَهْ واللَّفظُ له، والحاكِمُ وصَحَّحه، وإسنادُه ضَعيفٌ(٢).

وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقولُ: «**مَنْ صَلَّىٰ يُرَائِي فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ صَامَ يُرَائِي فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ تَصَدَّقَ يُرَائِي فَقَدْ أَشْرَكَ**». قَالَ عَوفُ بنُ مالِكٍ عِندَ ذلك: أَفَلَا يَعمِدُ الله إِلَىٰ ما ابتُغي به وَجهُه من ذَلِكَ العَمَل كلِّه فيَقبَلُ ما خَلَص له ويَدَع ما أَشرَكَ به؟ فقَالَ شدَّادٌ عِندَ ذلك: فإِنِّي سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقولُ: «**إِنَّ اللهَ يَقُولُ: أَنَا خَيْرُ قَسِيمٍ لِمَنْ أَشْرَكَ بِي، مَنْ أَشْرَكَ بِي شَيْئًا فَإِنَّ حَشْدَهُ عَمَلَهُ قَلِيلَهُ وَكَثِيرَهُ لِشَرِيكِهِ الَّذِي أَشْرَكَهُ بِهِ، وَأَنَا عَنْهُ غَنِيٌّ**». رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ والحاكِم فِي «مُستدرَكِه» مُختصَرًا(٣).

وقَالَ الأَعمَشُ: حدَّثَنا حَمزَةُ أبو عُمارَةَ مَولَىٰ بني هاشِمٍ، عن شَهرِ بنِ حَوشَبٍ قَالَ: «جاء رَجُلٌ إِلَىٰ عُبادَةَ بنِ الصَّامِت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقَالَ: أَنبِئني عمَّا أَسأَلُك عنه، أَرَأَيت

---

(١) أخرجه الطبراني (٧/ ٢٨٩) (٧١٦٠)، والحاكم (٤/ ٣٦٥) (٧٩٣٧).

(٢) أخرجه أحمد (٤/ ١٢٣) (١٧١٦١)، وابن ماجه (٤٢٠٥)، والحاكم (٤/ ٣٦٦) (٧٩٤٠)، وضعفه الألباني.

(٣) أخرجه أحمد (٤/ ١٢٥) (١٧١٨٠)، وضعفه الألباني، انظر: «ضعيف الجامع» (١٧٤٩).

رَجُلًا يُصَلِّي يبتَغِي وَجهَ الله ويُحِبُّ أن يُحمَدَ، ويَصومُ يبتَغِي وَجهَ الله ويُحِبُّ أن يُحمَدَ، ويتَصَدَّق يبتَغِي وَجهَ الله ويُحِبُّ أن يُحمَدَ، ويَحُجُّ يبتَغِي وَجهَ الله ويُحِبُّ أن يُحمَدَ؟ فقالَ عُبادَةُ: ليس له شَيءٌ؛ إنَّ الله تعالَىٰ يَقولُ: أنا خَيرُ شَريكٍ؛ فمَن كان له مَعِي شِركٌ فهو له كُلُّه، لا حاجَةَ لي فِيهِ». هَكَذا ذَكَره الحافِظُ ابنُ كَثيرٍ -رَحِمَه الله تعالَىٰ- فِي «تَفسِيرِه»(١).

ورَوَىٰ الإمام أَحمَدُ والنَّسائِيُّ عن أبي أُمامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ قالَ: جاء رَجلٌ إلَىٰ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ فقالَ: أَرَأَيتَ رَجُلًا غَزَا يَلتَمِس الأَجرَ والذِّكرَ ما لَه؟ قالَ: «**لا شَيْءَ لَهُ**» فأَعادَها ثَلاثَ مَرَّاتٍ، يَقولُ رَسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ: «**لا شَيْءَ لَهُ**» ثم قالَ: «**إِنَّ اللهَ لا يَقْبَلُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا كَانَ خَالِصًا وَابْتُغِيَ بِهِ وَجْهُهُ**». إسنادُه جيِّدٌ(٢).

وفِي «مُستَدرَك الحاكِم» عن طاوُسٍ قَالَ: «قَالَ رَجلٌ: يا نَبِيَّ الله، إنِّي أَقِف المَواقِفَ أَبتَغِي وَجهَ الله وأُحِبُّ أن يُرىٰ مَوطِنِي؟ قالَ: فلم يَرُدَّ عَلَيهِ رَسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ حتَّىٰ نَزَلَت: ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا﴾ الآيَةَ [الكهف: ١١٠]»(٣).

ورَوَىٰ البَزَّارُ والطَّبَرانِيُّ والدَّارَقُطنِيُّ والبيهَقِيُّ عن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ: «**يُجَاءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصُحُفٍ مُخْتَمَةٍ فَتُنْصَبُ بَيْنَ يَدَي اللهِ** عَزَّ وَجَلَّ؛ **فَيَقُولُ اللهُ** عَزَّ وَجَلَّ **لِمَلَائِكَتِهِ: أَلْقُوا هَذَا وَاقْبَلُوا هَذَا؛ فَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ: وَعِزَّتِكَ مَا**

---

(١) (٥/ ١٨٣).

(٢) أخرجه النسائي (٣١٤٠)، وقال الألباني: «حسن صحيح»، ولم أقف عليه عند أحمد.

(٣) أخرجه الحاكم (٤/ ٣٦٦) (٧٩٣٩)، وسكت عنه الذهبي في «التلخيص».

رَأَيْنَا إِلَّا خَيْرًا! فَيَقُولُ -وَهُوَ أَعْلَمُ-: إِنَّ هَذَا كَانَ لِغَيْرِي، وَلَا أَقْبَلُ الْيَوْمَ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا ابْتُغِيَ بِهِ وَجْهِي»(١).

ورَوَىٰ البَزَّارُ والدَّارَقُطنيُّ والبيهَقِيُّ عن الضَّحَّاكِ بنِ قَيسٍ الفِهرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٰللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: « أَنَا خَيْرُ شَرِيكٍ فَمَنْ أَشْرَكَ مَعِيَ شَرِيكًا فَهُوَ لِشَرِيكِي، يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَخْلِصُوا أَعْمَالَكُمْ لِلَّهِ عَزَّوَجَلَّ؛ فَإِنَّ اللهَ لَا يَقْبَلُ إِلَّا مَا أُخْلِصَ لَهُ، وَلَا تَقُولُوا: هَذَا لِلَّهِ وَلِلرَّحِمِ؛ فَإِنَّهَا لِلرَّحِمِ وَلَيْسَ لِلَّهِ مِنْهَا شَيْءٌ، وَلَا تَقُولُوا: هَذَا لِلَّهِ وَلِوُجُوهِكُمْ؛ فَإِنَّهَا لِوُجُوهِكُمْ وَلَيْسَ لِلَّهِ مِنْهَا شَيْءٌ»(٢).

وفِي «صَحيحِ مُسلِم» من حَديثِ العَلاءِ بنِ عبد الرَّحمَنِ، عن أبيه، عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٰللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «قَالَ اللهُ تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ: أَنَا أَغْنَىٰ الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِي غَيْرِي؛ تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ»(٣).

ورَواهُ ابنُ ماجَهْ في «سُنَنِه» من حَديث العَلاءِ، عن أبيه، عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، عن النَّبيِّ صَلَّىٰللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «قَالَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ: أَنَا أَغْنَىٰ الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ؛ فَمَنْ

---

(١) أخرجه البَزَّارُ (١٤/ ٩) (٧٣٨٨)، والطَّبَرانِيُّ في «الأوسط» (٣/ ٩٧) (٢٦٠٣)، والدَّارَقُطنِيُّ (١/ ٧٦) (١٣٢)، والبيهَقِيُّ في «شعب الإيمان» (٩/ ١٥٨) (٦٤١٧)، وضعفه الألباني، انظر: «الضعيفة» (٥١٥٤).

(٢) أخرجه البَزَّارُ كما في «كشف الأستار» (٤/ ٢١٨) (٣٥٦٨)، والدَّارَقُطنِيُّ (١٤/ ٧٧) (١٣٣)، والبيهَقِيُّ في «شعب الإيمان» (٩/ ١٥٩) (٦٤١٨)، وضعفه الألباني، انظر: «ضعيف الجامع» (١٢٤١).

(٣) أخرجه مسلم (٢٩٨٥).

عَمِلَ لِي عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ غَيْرِي؛ فَأَنَا مِنْهُ بَرِيءٌ، وَهُوَ لِلَّذِي أَشْرَكَ»(١).

وهَكَذا رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ فِي «مُسندِه» من حَديثِ العَلاءِ بن عبد الرَّحمنِ، عن أبيه، عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنهُ، عن النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ بنَحوِ رِوايَةِ ابنِ ماجَهْ(٢).

ورَوَىٰ الإمام أَحمَد -أيضًا- والتِّرمِذِيُّ وابنُ ماجَهْ والبُخارِيُّ فِي «الكُنىٰ» وابنُ حِبَّان فِي «صَحِيحِه» عن أبي سَعيدِ بنِ أبي فَضالَةَ(٣) الأَنصارِيِّ -وكان من الصَّحابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنهُم- أنَّه قالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ يقولُ: **«إِذَا جَمَعَ اللهُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ نَادَىٰ مُنَادٍ: مَنْ كَانَ أَشْرَكَ فِي عَمَلٍ عَمِلَهُ لِلَّهِ أَحَدًا فَلْيَطْلُبْ ثَوَابَهُ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللهِ؛ فَإِنَّ اللهَ أَغْنَىٰ الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ»**(٤).

ورَوَىٰ الإمام أَحمَد -أيضًا- عن مَحمودِ بنِ لَبيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ قالَ: **«إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الشِّرْكُ الْأَصْغَرُ»** قالُوا: وما الشِّركُ الْأَصغَرُ يا رَسُولَ الله؟ قَالَ: **«الرِّيَاءُ، يَقُولُ اللهُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: إِذَا جَزَىٰ النَّاسَ بِأَعْمَالِهِمْ: اذْهَبُوا إِلَىٰ الَّذِينَ كُنْتُمْ تُرَاءُونَ فِي الدُّنْيَا فَانْظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ عِنْدَهُمْ جَزَاءً؟!»**(٥).

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٤٢٠٢)، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٣٠١) (٧٩٨٦).

(٣) قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: «الصَّحِيحُ هُوَ: أَبُو سَعْد بن أَبِي فَضَالَةَ».

(٤) أخرجه أحمد (٣/ ٤٦٦) (١٥٨٧٦)، والترمذي (٣١٥٤)، وابن ماجه (٤٢٠٣)، وابن حبان (٢/ ١٣٠) (٤٠٤)، وغيرهم، وحسنه الألباني، انظر: «المشكاة» (٥٣١٨).

(٥) أخرجه أحمد (٥/ ٤٢٨) (٢٣٦٨٠)، وصححه الألباني، انظر: «الصحيحة» (٩٥١).

ورَوَىٰ ابنُ ماجَهْ في «سُنَنِه» والطَّبَرانِيُّ فِي «الصَّغير» والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» والبَيهَقِيُّ فِي «شُعَب الإِيمانِ» عن مُعاذِ بن جَبَل رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ يَقولُ: «إِنَّ يَسِيرَ الرِّيَاءِ شِرْكٌ». قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحُ الإِسنادِ ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»[1].

وفِي «الصَّحِيحَين» عن جُندُبِ بنِ عَبدِ الله البَجَلِيِّ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ **قَالَ:** قَالَ النَّبيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**مَنْ سَمَّعَ سَمَّعَ اللهُ بِهِ، وَمَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللهُ بِهِ**»[2].

وعن ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا عن النَّبيِّ نَحوُه. رَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ ومُسلِم[3].

ولأَحمَد -أيضًا- وابنِ ماجَهْ عن أبي سَعيدٍ الخُدرِيِّ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ عن النَّبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ نَحوُ ذَلِكَ[4].

وكذا عن أبي بَكرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ، عن النَّبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ. رَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ[5].

وقد ذَكَر العُلَماء فِي مَعنَىٰ هَذِه الأَحادِيثِ أَقوالًا كَثيرَةً.

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٩٨٩)، والطبراني في «الأوسط» (٧/ ١٤٥) (٧١١٢)، وفي «الصغير» (٢/ ١٢٢) (٨٩٢)، والحاكم (١/ ٤٤) (٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥/ ٣٢٨) (٦٨١٢)، وضعفه الألباني، انظر: «ضعيف الجامع» (٢٠٢٩).

(٢) أخرجه البخاري (٦٤٩٩)، ومسلم (٢٩٨٧).

(٣) أخرجه مسلم (٢٩٨٦).

(٤) أخرجه أحمد (٣/ ٤٠) (١١٣٧٥)، والترمذي (٢٣٨١)، وابن ماجه (٤٢٠٦)، وقال الألباني: «صحيح لغيره».

(٥) (٥/ ٤٥) (٢٠٤٧٤).

ومن أَحسَنِها ما قَالَه الخَطَّابي -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «إنَّ مَعناهَا: مَن عَمِل عملًا عَلَىٰ غَيرِ إِخلاصٍ، وإِنَّما يُرِيد أن يَراهُ النَّاسُ ويَسمَعُوه، جُوزِي عَلَىٰ ذَلِكَ بأن يُشهِرَه الله ويَفضَحَه، ويُظهِرَ ما كان يُبطِنُه.

وقِيلَ: مَن قَصَد بعَمَلِه الجاهَ والمَنزِلَةَ عِندَ النَّاس، ولم يُرِد به وَجهَ الله؛ فإنَّ اللهَ يَجعَلُه حَديثًا عِندَ النَّاس الَّذين أراد نَيلَ المَنزِلَة عِندَهُم، ولا ثوابَ له فِي الآخِرَةِ.

وقِيلَ: مَعنَىٰ «سَمَّعَ اللهُ بِهِ»: شَهَره، أو مَلَأ أَسماعَ النَّاسِ بسُوءِ الثَّناءِ عَلَيهِ فِي الدُّنيا أو فِي يَومِ القِيامَةِ؛ بما يَنطَوِي عَلَيهِ من خُبثِ السَّريرَةِ». انتَهَىٰ[(١)].

وحاصِلُ هَذِه الأَقوالِ الثَّلاثَةِ يَرجِعُ إِلَىٰ شَيءٍ واحِدٍ؛ وهو شَهرُ المُرائِي وفَضِيحَتُه عِندَ النَّاس؛ بإِظهارِ سَرِيرَتِه لهم، وما كان يَقصِدُه بعَمَلِه من طَلَب المَحمَدَة والتَّعظِيمِ والإِكرامِ مِنهُم، كما جاء فِي الحَديث: «**مَا أَسَرَّ أَحَدٌ سَرِيرَةً إِلَّا أَلْبَسَهُ اللهُ رِدَاءَهَا، إِنْ خَيْرًا فَخَيْرٌ، وَإِنْ شَرًّا فَشَرٌّ**». رَواهُ الطَّبَرانِيُّ من حَديثِ جُندُبِ بنِ سُفيانَ البَجَلِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنهُ[(٢)].

وقد رَوَىٰ الإِمامُ أَحمَد عن عَبدِ الله بن عَمرٍو رَضِيَ اللهُ عَنهُما أَنَّه سَمِعَ رَسولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ يَقولُ: «**مَنْ سَمَّعَ النَّاسَ بِعَمَلِهِ سَمَّعَ اللهُ بِهِ سَامِعَ خَلْقِهِ وَصَغَّرَهُ وَحَقَّرَهُ**»[(٣)].

---

(١) انظر: «فتح الباري» لابن حجر (١١/ ٣٣٦).

(٢) أخرجه الطبراني (٢/ ١٧١) (١٧٠٢)، وقال الألباني: «ضعيف جدًّا»، انظر: «الضعيفة» (٢٣٧).

(٣) أخرجه أحمد (٢/ ١٦٢) (٦٥٠٩)، وصححه أحمد شاكر، وكذا الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٢٥).

قَالَ أبو عُبَيدٍ الهَرَوِيُّ: «يُقَالُ: سَمَّعتُ بالرَّجُلِ تَسَمُّعًا وتَسمِعَة؛ إذا شَهرتَهُ ونَدَدتَ بِه، أراد أنَّ الله يُسَمِّع به أَسماعَ خَلقِه يومَ القِيامَة». انتَهىٰ[١].

ورَوَىٰ الإمام أَحمَد -أيضًا- والدَّارِمِيُّ عن أبي هِندٍ الدَّارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنهُ[٢] أنَّه سَمِعَ النَّبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ يَقولُ: «**مَنْ قَامَ مَقَامَ رِيَاءٍ وَسُمْعَةٍ رَاءَىٰ اللهُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَسَمَّعَ بِهِ**»[٣].

ورَوَىٰ **الطَّبَرانِيُّ** من حَديثِ عَوفِ بنِ مالِكٍ الأَشجَعِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنهُ عن النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ نَحوَه[٤].

وله من حَديث مُعاذٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُ عن رَسولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَا مِنْ عَبْدٍ يَقُومُ فِي الدُّنْيَا مَقَامَ سُمْعَةٍ وَرِيَاءٍ إِلَّا سَمَّعَ اللهُ بِهِ عَلَىٰ رُءُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**»[٥].

ورَوَىٰ البُخارِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «تَاريخِهِ الصَّغيرِ» عن ابنِ عَقْرَبَةَ

---

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٢/ ٤٠١، ٤٠٢).

(٢) صحابي، من بني الدار بن هانئ بن حبيب، مشهور بكنيته، اختلف في اسمه، انظر ترجمته في: «الإصابة» (٧/ ٣٦٤).

(٣) أخرجه أحمد (٥/ ٢٧٠) (٢٢٣٧٦)، والدارمي (٣/ ١٨٠٧) (٢٧٩٠)، وصححه الألباني، انظر: «صحيح الترغيب والترهيب» (٢٤).

(٤) أخرجه الطبراني (١٨/ ٥٦)، وقال الألباني: «صحيح لغيره»، انظر: «صحيح الترغيب والترهيب» (٢٧).

(٥) أخرجه الطبراني (٢٠/ ١١٩)، وقال الألباني: «صحيح لغيره»، انظر: «صحيح الترغيب والترهيب» (٢٨).

الجُهَنِيِّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ[١] قَالَ: سَمِعتُ النَّبيَّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يقولُ: «**مَنْ قَامَ بِخُطْبَةٍ لَا يَلْتَمِسُ إِلَّا رِيَاءً وَسُمْعَةً وَقَفَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَوْقِفَ رِيَاءٍ وَسُمْعَةٍ**»[٢].

ورَوَىٰ ابنُ وَهبٍ عن عبد الله بن قَيسٍ الخُزاعِيِّ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ قَامَ رِيَاءً وَسُمْعَةً لَمْ يَزَلْ فِي مَقْتِ اللهِ حَتَّىٰ يَجْلِسَ**»[٣].

ورَوَىٰ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة» عن خَيثَمَةَ بن عبد الرَّحمنِ، عن عديٍّ بن حَاتِمٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**يُؤْمَرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِنَاسٍ مِنَ النَّاسِ إِلَىٰ الْجَنَّةِ، حَتَّىٰ إِذَا دَنَوْا مِنْهَا وَنَظَرُوا إِلَيْهَا وَاسْتَنْشَقُوا رَائِحَتَهَا وَإِلَىٰ مَا أَعَدَّ اللهُ لِأَهْلِهَا نُودُوا أَنِ اصْرِفُوهُمْ، لَا نَصِيبَ لَهُمْ فِيهَا. قَالَ: فَيَرْجِعُونَ بِحَسْرَةٍ مَا رَجَعَ الْأَوَّلُونَ بِمِثْلِهَا. قَالَ: فَيَقُولُونَ: يَا رَبَّنَا، لَوْ أَدْخَلْتَنَا النَّارَ قَبْلَ أَنْ تُرِيَنَا مَا أَرَيْتَنَا مِنْ ثَوَابِكَ، وَمَا أَعْدَدْتَ فِيهَا لِأَوْلِيَائِكَ، كَانَ أَهْوَنَ عَلَيْنَا. قَالَ: ذَاكَ أَرَدْتُ بِكُمْ، كُنْتُمْ إِذَا خَلَوْتُمْ بَارَزْتُمُونِي بِالْعَظَائِمِ، وَإِذَا لَقِيتُمُ النَّاسَ لَقِيتُمُوهُمْ مُخْبِتِينَ، تُرَاءُونَ النَّاسَ بِخِلَافِ مَا تُعْطُونِي مِنْ قُلُوبِكُمْ، هِبْتُمُ النَّاسَ وَلَمْ تَهَابُونِي، أَجْلَلْتُمُ النَّاسَ وَلَمْ تُجِلُّونِي، وَتَرَكْتُمْ لِلنَّاسِ وَلَمْ تَتْرُكُوا لِي، فَالْيَوْمَ أُذِيقُكُمْ أَلِيمَ الْعَذَابِ، مَعَ مَا حُرِمْتُمْ مِنَ الثَّوَابِ**»[٤].

---

(١) بشر بن عقربة، ويقال: بشير، أبو اليمان الجهني، له ولأبيه صحبة، انظر ترجمته في: «الإصابة» (١/ ٤٣٣).

(٢) أخرجه البخاري في «التاريخ الصغير» (١/ ١٨٨).

(٣) أخرجه الطبراني كما في «مجمع الزوائد» (١٠/ ٢٢٣)، وقال الألباني: «موضوع»، انظر: «ضعيف الجامع» (٥٧٤٣).

(٤) أخرجه أبو نعيم (٤/ ١٢٤).

ورَوَىٰ أبو نُعَيم -أيضًا- عن الأوزاعيِّ قَالَ: «بَلَغني أنَّه ما وَعَظ رجلٌ قومًا لا يُريد به وَجهَ الله إلَّا زلَّت عنه القُلوبُ كما زَلَّ الماءُ عن الصَّفاءِ»(١).

ورَوَىٰ الإمام أَحمَد فِي «الزُّهدِ» عن مالِكِ بن دينار قَالَ: «إنَّ العالِمَ إذا لم يَعمَل بعِلمِه زلَّت مَوعِظَتُه عن القُلوبِ كما يَزِل القَطرُ عن الصَّفا»(٢).

ورَوَىٰ أبو نُعَيم عن سُفيانَ بنِ عُيَينَةَ أنَّه قَالَ: «مَن تزيَّن للنَّاسِ بشَيءٍ يَعلَمُ الله تَعالَىٰ مِنهُ غيرَ ذَلِكَ شَانَهُ اللهُ»(٣).

إذا عُلِمَ هَذَا؛ فلْيُعْلَمْ -أيضًا- أنَّ الرِّياءَ والسُّمعَةَ من أكثَرِ ما يَكُون وقوعًا؛ فينبَغِي للمُسلِم النَّاصِحِ لنَفسِه أن يَحذَرَ من ذَلِكَ أشدَّ الحَذَر، ويُحاسِبَ نَفسَه عَلَىٰ الدَّقيقِ والجَليلِ من أعمالِهِ؛ فما كان مِنهَا خالصًا فليُمضِهِ، وما كان فِيهِ شائِبَةٌ لغَيرِه فليَتْرُكْهُ، وليَجتَهِد فِي إتقانِ العَمَل وإخلاصِه لِلَّه وحده لا شَريكَ له، قَالَ الله تعالَىٰ: ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا﴾ [الكهف: ١١٠].

قَالَ سَعيدُ بن جُبَيرٍ فِي هَذِه الآيَةِ: «لا يُرائِي بعِبادَةِ ربِّه أحدًا». رَواهُ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة»(٤).

وقَالَ الله تعالَىٰ: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [المائدة: ٢٧].

---

(١) أخرجه أبو نعيم (٦/ ١٤١).

(٢) أخرجه أحمد في «الزهد» (ص٢٦٢) رقم (١٨٨٤).

(٣) أخرجه أبو نعيم (٧/ ٢٧١).

(٤) (٤/ ٢٨٨).

وعن **مُعاذِ بن جَبَلٍ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**أنَّه سُئِل**: مَن المُتَّقون؟ قالَ: قَومٌ اتَّقوا الشِّركَ، وعِبادَةَ الأَوثانِ، وأَخلَصُوا العِبادَةَ». رَواهُ ابن أبي حَاتِمٍ(١).

ورُوي عن الفُضَيلِ بنِ عياضٍ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- أنَّه قَالَ فِي قَولِه تَعالَىٰ: ﴿لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [الملك: ٢] **قَالَ**: «أَخلَصُه وأَصوَبُه، قَالُوا: يا أبا عليٍّ، ما أخلَصُه وأصوَبُه؟ قَالَ: إنَّ العَمَلَ إذا كان خالِصًا ولم يَكُن صَوابًا لم يُقبَل، وإذا كان صَوابًا ولم يَكُن خالِصًا لم يُقبَل؛ حتَّىٰ يَكُون خالصًا صوابًا، والخالِصُ: أن يَكُون لِلَّه، والصَّوابُ: أن يَكُون عَلَىٰ السُّنَّة»(٢).

قَالَ الحافِظ ابنُ كَثيرٍ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «وهَذَانِ الشَّرطانِ لا يَصِحُّ عَمَلُ عامِلٍ بدُونِهِما، ومَتىٰ فَقَد العَمَلُ أحدَ هَذَينِ الشَّرطَين فَسَد؛ فمَتَىٰ فَقَد الإخلاصَ كان مُنافقًا وهم الَّذين يُراءُون النَّاس، ومَتَىٰ فَقَد المُتابَعَة كان ضَالًّا جاهِلًا، ومَتَىٰ جَمَعَهما كان عَمَلَ المُؤمِنين الَّذين يُتَقبَّلُ عنهم أحسَنَ ما عَمِلوا ويُتجاوَزُ عن سَيِّئاتِهِم... الآيَةَ». انتَهَىٰ(٣).

ويَنبَغِي للمُسلِم -أيضًا- أن يُواظِبَ عَلَىٰ الدُّعاءِ المَأثورِ فِي اتِّقاء الشِّركِ وإِذهابِه، وهو ما رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ والبُخارِيُّ فِي «الكُنىٰ» والطَّبَرانِيُّ وغيرهم عن أبي مُوسَىٰ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**أَيُّهَا النَّاسُ، اتَّقُوا الشِّرْكَ؛ فَإِنَّهُ**

---

(١) في «تفسيره» (١/ ٣٥) (٦١).

(٢) انظر: «حلية الأولياء» (٨ / ٩٥).

(٣) انظر: «تفسير ابن كثير» (٢/ ٣٧٣).

أَخْفَىٰ مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ» قَالُوا: وكيف نتَّقِيه يا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ أَنْ نُشْرِكَ بِكَ شَيْئًا نَعْلَمُهُ، وَنَسْتَغْفِرُكَ لِمَا لا نَعْلَمُهُ»(١).

وفِي رِوايَةٍ أَنَّه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لأبي بَكرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «الشِّرْكُ فِيكُمْ أَخْفَىٰ مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ، وَسَأُدُلُّكَ عَلَىٰ شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتَهُ أَذْهَبَ عنْكَ صِغَارَ الشِّرْكِ وَكِبَارَهُ؛ تَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أُشْرِكَ بِكَ وَأَنَا أَعْلَمُ وَأَسْتَغْفِرُكَ لِمَا لا أَعْلَمُ، تَقُولُهَا ثَلاثَ مَرَّاتٍ»(٢).

ورَوَىٰ البُخارِيُّ فِي «الأَدَب المُفرَد» عن مَعقِلِ بن يَسارٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: انطَلَقتُ مع أبي بَكرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إِلَىٰ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ، لَلشِّرْكُ فِيكُمْ أَخْفَىٰ مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ» فقَالَ أبو بَكرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: وهل الشِّركُ إِلَّا مَن جَعَل مع الله إِلَهًا آخَرَ؟! فقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَلشِّرْكُ أَخْفَىٰ مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ، أَلَا أَدُلُّكَ عَلَىٰ شَيْءٍ إِذَا قُلْتَهُ ذَهَبَ عَنْكَ قَلِيلُهُ وَكَثِيرُهُ؟» قَالَ: «قُلِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ٤٠٣) (١٩٦٢٢)، والطبراني في «الأوسط» (٤/ ١٠) (٣٤٧٩). قال الهيثمي (١٠/ ٢٢٣) : «رواه أحمد والطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، ورجال أحمد رجال الصحيح، غير أبي علي، ووثقه ابن حبان».

(٢) أخرجه هناد في «الزهد» (٢/ ٤٣٤) (٨٤٩)، والحكيم (٤/ ١٤٢)، وأبو يعلىٰ (١/ ٦٠) (٥٨) . قال الهيثمي (١٠/ ٢٢٤) : «رواه أبو يعلىٰ من رواية ليث بن أبي سليم عن أبي محمد عن حذيفة، وليث مدلس، وأبو محمد إن كان هو الذي روىٰ عن ابن مسعود أو الذي روىٰ عن عثمان بن عفان فقد وثقه ابن حبان، وإن كان غيرهما فلم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح».

أَنْ أُشْرِكَ بِكَ وَأَنَا أَعْلَمُ وَأَسْتَغْفِرُكَ لِمَا لا أَعْلَمُ»(١).

ورَوَىٰ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة» من حَديثِ سُفيانَ الثَّورِيِّ، عن إِسماعِيلَ بن أبي خالِدٍ، عن قَيسِ بن أبي حازِمٍ، عن أبي بَكرٍ الصِّدِّيق رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**الشِّرْكُ أَخْفَىٰ فِي أُمَّتِي مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ عَلَىٰ الصَّفَا**» فقَالَ أبو بَكرٍ: يا رَسُولَ الله، وكيف النَّجاةُ والمَخرَجُ؟ فقَالَ النَّبيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**أَلَا أُعَلِّمُكَ شَيْئًا إِذَا قُلْتَهُ بَرِئْتَ مِنْ قَلِيلِهِ وَكَثِيرِهِ وَصَغِيرِهِ وَكَبِيرِهِ؟**» قَالَ: «**قُلِ: اللهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أُشْرِكَ بِكَ وَأَنَا أَعْلَمُ، وَأَسْتَغْفِرُكَ مِمَّا تَعْلَمُ وَلا أَعْلَمُ**»(٢).

ورُوِي عن أَميرِ المُؤمِنين عُمَر بن الخَطَّاب -رضي الله عنه وأرضاه-: «أَنَّه كان يَقُولُ فِي دُعائِه: اللَّهُمَّ اجعَلْ عَمَلي كلَّه صالِحًا، واجعَلْه لوَجهِكَ خالِصًا، ولا تجعَلْ لأَحَدٍ فِيهِ شيئًا»(٣).

فمَن لازَمَ الدُّعاءَ بِهَذا والَّذِي قَبلَه، رُجِيَ له الخَلاصُ من الرِّياءِ والسُّمعَةِ إن شَاءَ الله تَعالَىٰ.

ومن الشِّركِ الأَصغَرِ أيضًا: التِماسُ الدُّنيا بعَمَل الآخِرَة؛ كمَن يُجاهِدُ لأَجلِ المَغنَمِ، أو ليُرَىٰ مَكانُه ويُمدَحَ بالشَّجاعَة والجرأَةِ والإِقدامِ، أو يُهاجِرُ لدُنيا يُصِيبُها؛

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (ص٢٥٠) رقم (٧١٦)، وصححه الألباني، انظر: «صحيح الأدب المفرد» (٥٥٤).

(٢) أخرجه أبو نعيم (٧/ ١١٢).

(٣) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» لابن تيمية (١/ ٣٣٤).

مالًا كان ذَلِكَ، أو رِياسَةً، أو وَظِيفَةً، أو غيرَ ذَلِكَ من الأَغراضِ الدُّنيَوِيَّة، أو من أَجلِ امرَأَةٍ يتزَوَّجُها، أو يَحُجُّ، أو يَقرَأُ القُرآنَ، أو يتعَلَّمُ العِلمَ أو يُعلِّمُه، أو يُؤَذِّن، أو يُصَلِّي بالنَّاسِ، أو يَأمُرُ بالمَعروفِ ويَنهَىٰ عن المُنكَر لأَجلِ المَالِ الَّذِي يَأخُذُه عَلَىٰ ذَلِكَ؛ كما هو الواقِعُ كَثيرًا فِي هَذِه الأَزمانِ، ومِثلُ ذَلِكَ مَن يتعلَّمُ العِلمَ لتَحصيلِ الوَظائِفِ والرُّتَبِ الدُّنيَوِيَّة وكَذَلِكَ الدِّينِيَّة إذا كان القَصدُ مِنهَا تَحصيلَ الشَّرَفِ والجاهِ أو المَالِ أو غَيرَ ذَلِكَ من الأَغراضِ الدُّنيَوِيَّة.

قَالَ مَيمُونُ بنُ مِهرانَ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «إنَّ هَذَا القُرآنِ قد أَخلَقَ فِي صُدورِ كَثيرٍ من النَّاسِ، والتَمَسوا ما سِواهُ من الأَحادِيثِ، وإنَّ فِيمَن يَبتَغِي هَذَا العِلمَ مَن يتَّخِذُه بِضاعَةً يَلتَمِس بِها الدُّنيا، ومِنهُم مَن يُريد أن يُشارَ إِلَيهِ، ومِنهُم مَن يُريد أن يُمارِيَ به، وخَيرُهُم مَن يتعَلَّمُه ويُطِيعُ الله عَزَّوَجَلَّ به». رَواهُ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة»(١).

وقَالَ مُطَرِّفُ بنُ عبد الله بنِ الشِّخِّيرِ: «إنَّ أقبَحَ الرَّغبَةِ أن تعمَلَ للدُّنيا بعَمَل الآخِرَة». رَواهُ عَبدُ الله ابنُ الإِمام أَحمَد فِي «زَوائِدِ الزُّهدِ»(٢).

وقَالَ سُفيانُ الثَّورِيُّ: «إنَّ أقبَحَ الرَّغبَة أن تُطلَبَ الدُّنيَا بعَمَل الآخِرَةِ». رَواهُ أبو نُعَيمٍ فِي «الحِلْيَة»(٣).

وقَالَ الفُضَيلُ بنُ عِياضٍ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: لأَن يَطلُبَ الرَّجلُ الدُّنيا بأَقبَحِ ما

---

(١) (٤/ ٨٤).

(٢) (ص١٩٧) رقم (١٣٥٨).

(٣) (٧/ ٥٤).

تُطلَب به أَحسَنُ من أن يَطلُبَها بأَحسَن ما تُطلَب به الآخِرَةُ». رَواهُ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة»(١).

ورَوَىٰ -أيضًا- فِي تَرجَمَة زُهَيرِ بن نُعَيمٍ البابِيِّ -وكان من عُبَّاد أَهلِ البَصرَةِ فِي زَمَن يَحيَىٰ بنِ سَعيدٍ وعَبدِ الرَّحمنِ بنِ مَهدِيٍّ- قَالَ: أخبَرَنا عبد الله، حدَّثَنا أَحمَد بن عاصِمٍ قَالَ: «كَانَت يَدِي فِي يَدِ زُهَيرٍ أَمشِي معه؛ فانتَهَينا إِلَىٰ رَجُلٍ مَكفُوفٍ يَقرَأُ، فلمَّا سَمِعَ قِراءَتَه وَقَف ونَظَر، وقَالَ: لا تَغُرَّنَّكَ قِراءَتَه، والله إنَّه شرٌّ من الغِناءِ وضَربِ العُودِ -وكان مَهِيبًا- ولم أَسأَلْهُ يومَئِذٍ، فلمَّا كان بعد أَيَّامٍ ارتَفَع إِلَىٰ بني قُشَيرٍ، فقُمتُ وسَلَّمتُ عَلَيه، فقُلتُ: يا أبا عبد الرَّحمنِ، إنَّكَ قُلتَ لي يَومَئِذٍ كَذَا وكَذَا؛ فكَأَنَّه نَصَب عَينَه، فقَالَ لي: يا أخي نَعَمْ؛ لَأَن يَطلُبَ الرَّجُلُ هَذِه الدُّنيا بالزَّمرِ والغِناءِ والعُودِ خَيرٌ من أن يَطلُبَها بالدِّين»(٢).

ورَوَىٰ عبد الله ابنُ الإمام أَحمَد فِي «زَوائِدِ الزُّهدِ» عن مالِكِ بنِ دِينارٍ، عن الحَسَن قَالَ: «قُلتُ له: ما عُقوبَةُ العالِمِ؟ قَالَ: مَوتُ القَلبِ، قُلتُ: وما مَوتُ القَلبِ؟ قَالَ: طَلَبُ الدُّنيا بعَمَل الآخِرَة»(٣).

قُلتُ: لعلَّهُما أرادَا به العالِمَ الَّذِي لا يعمَلُ بعِلمِه.

إذا عُلِمَ هَذَا؛ فقد قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ ٱلْأَخِرَةِ نَزِدْ لَهُۥ فِى حَرْثِهِۦ

---

(١) (٨/ ٩٨).

(٢) «الحلية» (١٠/ ١٤٧).

(٣) «الزهد» (ص٢١٥) رقم (١٤٩٨).

وَمَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ ٱلدُّنْيَا نُؤْتِهِۦ مِنْهَا وَمَا لَهُۥ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ مِن نَّصِيبٍ ﴾ [الشورى: ٢٠].

وروى الإمام أَحمَد فِي «مُسنَدِه» وابنُ حِبَّان فِي «صَحِيحِه» والحاكِم فِي «مُستدرَكِه» والبيهَقِيُّ فِي «شُعَب الإِيمانِ» والبَغوِيُّ فِي «تَفسِيرِه» عن أُبَيِّ بنِ كَعبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «بَشِّرْ هَذِهِ الأُمَّةَ بِالسَّنَاءِ وَالرِّفْعَةِ وَالنَّصرِ وَالتَّمْكِينِ فِي الأَرْضِ، فَمَنْ عَمِلَ مِنْهُمْ عَمَلَ الآخِرَةِ لِلدُّنْيَا لَمْ يَكُنْ لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ». قَالَ الحاكِمُ: «صَحِيحُ الإِسنادِ ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»(١).

وفِي رِوايَةٍ للحاكِمِ: «بَشِّرْ أُمَّتِي بِالسَّنَاءِ وَالرِّفْعَةِ وَالتَّمْكِينِ فِي الْبِلَادِ مَا لَمْ يَطْلُبُوا الدُّنْيَا بِعَمَلِ الآخِرَةِ، فَمَنْ طَلَبَ الدُّنْيَا بِعَمَلِ الآخِرَةِ لَمْ يَكُنْ لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ»(٢).

وقَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ ۖ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا۟ فِيهَا وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾ [هود: ١٥، ١٦].

قَالَ مُجاهِدٌ وغَيرُه: «نَزَلت فِي أَهلِ الرِّياءِ»(٣).

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ١٣٤) (٢١٢٦٠)، وابن حبان (٢/ ١٣٢) (٤٠٥)، والحاكم (٤/ ٣٤٦) (٧٨٦٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩/ ١٥٥) (٦٤١٤)، وقال الألباني: «حسن صحيح»، انظر: «أحكام الجنائز» (٧٠).

(٢) أخرجه الحاكم (٤/ ٣٥٤) (٧٨٩٥).

(٣) «تفسير ابن كثير» (٤/ ٢٦٩).

وقَالَ العَوفِيُّ عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنهُمَا **فِي هَذِه الآيَةِ:** «إنَّ أهلَ الرِّياءِ يُعطَون بحَسَناتِهم فِي الدُّنيا، وذَلِكَ أنَّهُم لا يُظلَمون نَقيرًا، يَقولُ: مَن عَمِلَ صالِحًا الْتِماسَ الدُّنيا؛ صَومًا أو صَلاةً أو تَهَجُّدًا باللَّيلِ، لا يَعمَلُه إلَّا الْتِماسَ الدُّنيا، يَقولُ الله تَعالَىٰ: أُوَفِّيه الَّذِي الْتَمَس فِي الدُّنيا من المَثابَةِ، وحَبِط عَمَلُه الَّذِي كان يَعمَلُه لالْتِماسِ الدُّنيا، وهو فِي الآخِرَة من الخاسِرِين». ذَكَر ذَلِكَ الحافِظ ابنُ كَثيرٍ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «تَفسِيرِه» قَالَ: «وهَكَذا رُوِيَ عن مُجاهِد والضَّحَّاكِ وغَيرِ واحِدٍ». انتَهَىٰ[١].

وعن سُلَيمانَ بنِ يَسارٍ قَالَ: تفَرَّق النَّاسُ عن أبي هُرَيرَةَ؛ فقَالَ له ناتِلُ أَهلِ الشَّامِ: أيُّهَا الشَّيخُ حدِّثْنا حَديثًا سَمِعتَه من رَسولِ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، قَالَ: نَعَم، سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ يَقولُ: «**إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَىٰ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ رَجُلٌ اسْتُشْهِدَ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّىٰ اسْتُشْهِدْتُ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لأَنْ يُقَالَ: جَرِيءٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ حَتَّىٰ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ، وَعَلَّمَهُ وَقَرَأَ الْقُرْآنَ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ، وَعَلَّمْتُهُ وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ لِيُقَالَ: عَالِمٌ، وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ: هُوَ قَارِئٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ حَتَّىٰ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللهُ عَلَيْهِ، وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ كُلِّهِ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: مَا تَرَكْتُ مِنْ سَبِيلٍ تُحِبُّ أَنْ يُنْفَقَ فِيهَا إِلَّا أَنْفَقْتُ فِيهَا لَكَ، قَالَ: كَذَبْتَ،**

---

(١) «تفسير ابن كثير» (٤/ ٢٦٩).

وَلَكِنَّكَ فَعَلْتَ لِيُقَالَ: هُوَ جَوادٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ، ثُمَّ أُلْقِيَ فِي النَّارِ». رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ ومُسلِم والنَّسائِيُّ[1].

ورَواهُ التِّرمِذِيُّ والحاكِمُ من حَديثِ شُفَيٍّ بن ماتِعٍ الأَصبَحِيِّ: أنَّه دَخل المَدِينَة فإذا هو برَجُلٍ قد اجتمَع عَلَيهِ النَّاسُ؛ فقَالَ: مَن هَذَا؟ فقَالوا: أبو هُرَيرَةَ، فدَنوتُ مِنهُ حتَّىٰ قَعدتُ بين يَدَيه وهو يُحدِّث النَّاسَ؛ فلمَّا سَكتَ وخَلَا قُلتُ له: أَسأَلُك بحقٍّ وبحقٍّ لَمَا حدَّثتَنِي حَديثًا سَمِعتَه من رَسولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ عَقَلته وعَلِمتَه، فقَالَ أبو هُرَيرَةَ: أَفعَلُ، لَأُحَدِّثَنَّكَ حَديثًا حدَّثَنِيه رَسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ عَقلتُه وعَلِمتُه -ثمَّ ذَكَر قِصَّةً لأبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنهُ فِي تَشوُّقِه إِلَىٰ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ وتَحزُّنِه عَلَىٰ فِراقِه- ثمَّ قَالَ: قَالَ حدَّثَنِي رَسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ: «أَنَّ اللهَ إِذَا كَانَ يَوْمُ القِيَامَةِ يَنْزِلُ إِلَىٰ العِبادِ لِيَقْضِيَ بَيْنَهُمْ وَكُلُّ أُمَّةٍ جاثِيَةٌ، فَأَوَّلُ مَنْ يَدْعُو بِهِ رَجُلٌ جَمَعَ القُرْآنَ، وَرَجُلٌ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَرَجُلٌ كَثِيرُ الْمَالِ، فَيَقُولُ اللهُ لِلْقَارِئِ: أَلَمْ أُعَلِّمْكَ مَا أَنْزَلْتُ عَلَىٰ رَسُولِي؟ قَالَ: بَلَىٰ يَا رَبِّ. قَالَ: فَمَاذَا عَمِلْتَ فِيمَا عُلِّمْتَ؟ قَالَ: كُنْتُ أَقُومُ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ، فَيَقُولُ اللهُ لَهُ: كَذَبْتَ، وَتَقُولُ لَهُ الْمَلَائِكَةُ: كَذَبْتَ، وَيَقُولُ اللهُ: بَلْ أَرَدْتَ أَنْ يُقَالَ: فُلَانٌ قَارِئٌ، فَقَدْ قِيلَ ذَلِكَ، وَيُؤْتَىٰ بِصَاحِبِ الْمَالِ فَيَقُولُ اللهُ لَهُ: أَلَمْ أُوَسِّعْ عَلَيْكَ حَتَّىٰ لَمْ أَدَعْكَ تَحْتَاجُ إِلَىٰ أَحَدٍ؟ قَالَ: بَلَىٰ يَا رَبِّ، قَالَ: فَمَاذَا عَمِلْتَ فِيمَا آتَيْتُكَ؟ قَالَ: كُنْتُ أَصِلُ الرَّحِمَ وَأَتَصَدَّقُ، فَيَقُولُ اللهُ لَهُ: كَذَبْتَ، وَتَقُولُ لَهُ الْمَلَائِكَةُ: كَذَبْتَ، وَيَقُولُ اللهُ تَعَالَىٰ: بَلْ أَرَدْتَ أَنْ يُقَالَ: فُلَانٌ جَوادٌ، وَقَدْ قِيلَ ذَلِكَ، وَيُؤْتَىٰ بِالَّذِي

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٣٢١) (٨٢٦٠)، ومسلم (١٩٠٥)، والنسائي (٣١٣٧).

قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللهِ، فَيَقُولُ اللهُ لَهُ: فِي مَاذَا قُتِلْتَ؟ فَيَقُولُ: أُمِرْتُ بِالجِهَادِ فِي سَبِيلِكَ فَقَاتَلْتُ حَتَّىٰ قُتِلْتُ، فَيَقُولُ اللهُ تَعَالَىٰ لَهُ: كَذَبْتَ، وَتَقُولُ لَهُ الْمَلَائِكَةُ: كَذَبْتَ، وَيَقُولُ اللهُ: بَلْ أَرَدْتَ أَنْ يُقَالَ: فُلَانٌ جَرِيءٌ ، فَقَدْ قِيل ذَلِكَ» ثم ضَرَب رَسولُ الله صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَىٰ رُكبَتِي فقَالَ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أُولَئِكَ الثَّلَاثَةُ أَوَّلُ خَلْقِ اللهِ تُسَعَّرُ بِهِمُ النَّارُ يَوْمَ القِيَامَةِ». قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحُ الإسنادِ ولم يُخرِجاهُ هَكَذَا» ووافقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»(١).

زَادَ التِّرمِذِيُّ فِي رِوايَتِه: «قَالَ الوَلِيدُ -أبو عُثمانَ المَدائِنِيُّ-: فأخبَرَنِي عُقبَةُ أَنَّ شُفَيًّا هو الَّذِي دَخَل عَلَىٰ مُعاوِيَة فأَخبرَه بِهَذا، قَالَ أبو عُثمانَ: وحدَّثَنِي العَلاءُ بنُ أبي حَكيمٍ أنَّه كان سَيَّافًا لمُعاوِيَةَ، قَالَ: فدَخَل عَلَيهِ رَجلٌ فأَخبرَه بِهَذا عن أبي هُرَيرَةَ، فقَالَ مُعاوِيَةُ: قد فُعِلَ بِهَؤُلاءِ هَذَا، فكَيفَ بمَن بَقِيَ من النَّاس؟! ثمَّ بَكَىٰ مُعاوِيَةُ بُكاءً شَديدًا حتَّىٰ ظَنَنَّا أنَّه هالِكٌ، وقُلنا: قد جَاءَنا هَذَا الرجل بِشَرٍّ، ثمَّ أَفاقَ مُعاوِيَةُ ومَسَح عن وَجهِه، وقَالَ: صَدَق اللهُ ورَسُوله: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُواْ فِيهَا وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾ [هود: ١٥، ١٦]». قَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ حَسَن غَريبٌ»(٢).

قَالَ ابن القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «سَمِعتُ شَيخَ الإِسلامِ -يَعنِي: أبا

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٣٨٢)، والحاكم (١/ ١٨٩) (٣٦٤)، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه الترمذي (٢٣٨٢)، وصححه الألباني.

العبَّاسِ بنَ تَيمِيَّة رَحِمَه الله تَعالَىٰ- يَقولُ: كَمَا أنَّ خَيرَ النَّاسِ الأَنبياءُ؛ فشرُّ النَّاسِ مَن تَشَبَّه بِهِم من الكَاذِبين، وادَّعَىٰ أنَّه مِنهُم وليس مِنهُم، وخَيرُ النَّاسِ بَعدَهم العُلَماءُ، والشُّهَداءُ، والمُتَصَدِّقون المُخلِصون[١]؛ فشرُّ النَّاسِ مَن تَشَبَّه بِهِم يُوهِم أنَّه مِنهُم وليس مِنهُم»[٢].

وقَالَ النَّوَوِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «شَرحِ مُسلِم»: «قَولُه صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ فِي الغازِي والعالِمِ والجَوَادِ، وعِقَابِهِم عَلَىٰ فِعلِهم ذَلِكَ لغَيرِ الله، وإِدخالِهِم النَّارَ - دَليلٌ عَلَىٰ تَغليظِ تَحريمِ الرِّياءِ وشِدَّةِ عُقوبَتِه، وعَلَىٰ الحثِّ عَلَىٰ وُجوبِ الإِخلاصِ فِي الأَعمالِ، كما قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ [البينة: ٥]، وفِيهِ: أنَّ العُموماتِ الوارِدَةَ فِي فَضلِ الجِهادِ إنَّما هي لِمَن أَرادَ الله تَعالَىٰ بذَلِكَ مُخلِصًا، وكَذَلِكَ الثَّناءُ عَلَىٰ العُلَماء وعَلَىٰ المُنفِقين فِي وُجوهِ الخَيراتِ؛ كلُّه مَحمولٌ عَلَىٰ مَن فَعَل ذَلِكَ لِلَّه تعالَىٰ مُخلِصًا». انتهَىٰ[٣].

وفِي «الصَّحِيحَين» و«مسند الإِمام أَحمَد» والسُّنن، وغَيرِها، عن أمير المُؤمِنين عُمَر بن الخَطَّاب رَضِيَ اللهُ عَنهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ: «**الأعمالُ بِالنِّيَّةِ، وَلِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَىٰ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَىٰ اللهِ وَرَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَىٰ اللهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لدُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوِ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَىٰ مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ**»[٤].

---

(١) كذا في المطبوع، وفي «الداء والدواء»: «وَالصِّدِّيقُونَ، وَالْمُخْلِصُونَ».

(٢) انظر: «الداء والدواء» (ص٣٤).

(٣) انظر: «شرح صحيح مسلم» للنووي (١٣/ ٥٠).

(٤) أخرجه أحمد (١/ ٢٥) (١٦٨)، والبخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧)، والترمذي (١٦٤٧)، وأبو

وفِي «صَحيحِ البُخارِيِّ» عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ عن النَّبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ قالَ: **«تَعِسَ عَبْدُ الدِّينارِ وَالدِّرْهَمِ وَالقَطِيفَةِ وَالخَمِيصَةِ؛ إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ لَمْ يَرْضَ»**(١).

وفِي رِوايَةٍ: **«تَعِسَ عَبْدُ الدِّينارِ، وَعَبْدُ الدِّرْهَمِ، وَعَبْدُ الخَمِيصَةِ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ، تَعِسَ وَانْتَكَسَ، وَإِذَا شِيكَ فَلَا انْتَقَشَ...»** الحَديثَ(٢).

وقد رَواهُ التِّرمِذِيُّ مُختَصَرًا ولَفظُه: **«لُعِنَ عَبْدُ الدِّينَارِ، لُعِنَ عَبْدُ الدِّرْهَمِ»**. وقَالَ: «هَذَا حَديثٌ حَسَن غَريبٌ من هَذَا الوَجهِ»(٣).

وعنه رَضِيَٱللَّهُعَنهُ: أنَّ رَجُلًا قَالَ: يا رَسُولَ الله، الرَّجلُ يُريد الجِهادَ فِي سَبيلِ الله، وهو يبتَغِي عرَضَ الدُّنيا؟ فقَالَ صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ: **«لا أَجْرَ لَهُ»** فأَعْظَمَ النَّاس ذَلِكَ، وقَالُوا للرَّجُلِ: عُدْ إِلَىٰ رَسُولِ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ لَعلَّه لم يَفهَم، فعادَ فقَالَ: يا رَسُولَ الله، الرَّجلُ يُريد الجِهادَ فِي سَبيلِ الله وهو يَبتَغِي عَرَضَ الدُّنيا؟ فقَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ: **«لا أَجْرَ لَهُ»** ثمَّ عاد الثَّالِثَةَ، فقَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ: **«لا أَجْرَ لَهُ»**. رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ والبُخارِيُّ فِي «تاريخِه»(٤).

=

داود (٢٢٠١)، والنسائي (٣٤٣٧)، وابن ماجه (٤٢٢٧).

(١) أخرجه البخاري (٢٨٨٦).

(٢) أخرجه البخاري (٢٨٨٧).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٣٧٥)، وضعفه الألباني.

(٤) أخرجه أحمد (٢/ ٢٩٠) (٧٨٨٧)، والبخاري في «التاريخ» (٨/ ٤٤٧) (٣٦٤٧) من حديث
=

وعنه رَضِيَٱللَّهُعَنهُ **قَالَ:** قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ: «**مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُبْتَغَىٰ بِهِ وَجْهُ اللهِ** عَزَّوَجَلَّ، **لا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا، لَمْ يَجِدْ عَرْفَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**» يَعنِي: رِيحَها. رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ وأبو داوُد والتِّرمِذِيُّ وابنُ ماجَهْ، وقَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذا حَديثٌ حَسَن»، وصحَّحَه ابنُ حِبَّان والحاكِمُ؛ قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحٌ سَنَدُه، ثِقاتٌ رُوَاتُه، عَلَىٰ شَرطِ الشَّيخَينِ ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «تَلخِيصِه»(١).

وعنه رَضِيَٱللَّهُعَنهُ **قَالَ:** قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ: «**مَنْ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ لِيُبَاهِيَ بِهِ الْعُلَمَاءَ، وَيُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ، وَيَصْرِفَ بِهِ وُجُوهَ النَّاسِ إِلَيْهِ، أَدْخَلَهُ اللهُ جَهَنَّمَ**». رَواهُ ابنُ ماجَهْ(٢).

وله -أيضًا- عن ابنِ عُمَر وحُذَيفَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنهُمْ عن النَّبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ نَحوُه(٣).

وعن كَعبِ بنِ مالِكٍ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ عن النَّبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ نَحوُ ذَلِكَ. رَواهُ التِّرمِذِيُّ

=

أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنهُ، وصححه أحمد شاكر.

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٣٣٨) (٨٤٣٨)، وأبو داود (٣٦٦٤)، وابن ماجه (٢٥٢)، وابن حبان (١/ ٢٧٩) (٧٨)، والحاكم (١/ ١٦٠) (٢٨٨)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢/ ٢٨٢) (١٧٧٠) من حديث أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنهُ، وصححه الألباني، انظر: «صحيح الجامع» (٦١٥٩)، ولم أقف عليه عند الترمذي.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٦٠) من حديث أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنهُ، وحسنه الألباني.

(٣) حديث ابن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنهُمَا: أخرجه ابن ماجه (٢٥٨) وضعفه الألباني، وحديث حذيفة رَضِيَٱللَّهُعَنهُ: أخرجه ابن ماجه (٢٥٩)، وحسنه الألباني.

والحاكِمُ فِي «مُستَدرَكِه»، وقَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ غَريبٌ»، وصحَّحَه الحاكِمُ، وأقرَّه الذَّهَبِيُّ[(١)].

وعن ابن عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا **قَالَ:** قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لِغَيْرِ اللهِ، أَوْ أَرَادَ بِهِ غَيْرَ اللهِ، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**». رَواهُ التِّرمِذِيُّ وابنُ ماجَهْ[(٢)].

وعن جابِرِ بنِ عَبدِ الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لا تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ لِتُبَاهُوا بِهِ الْعُلَمَاءَ، وَلا لِتُمَارُوا بِهِ السُّفَهَاءَ، وَلا تَخَيَّرُوا بِهِ الْمَجَالِسَ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَالنَّارُ النَّارُ**». رَواهُ ابنُ ماجَهْ وابنُ حِبَّان فِي «صَحِيحِه» والحاكِمُ وصحَّحَه، وأقرَّه الذَّهَبِيُّ[(٣)].

وعن عَبدِ الله بن مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قَالَ:** «مَن طَلَبَ العِلمَ لأَربَعٍ دَخَل النَّارَ: ليُباهِيَ به العُلَماءَ، أو ليُمارِيَ به السُّفهاءَ، أو يَصرِفَ به وُجوهَ النَّاس إِلَيهِ، أو ليَأخُذَ به من الأُمراءِ». رَواهُ الدَّارِمِيُّ[(٤)].

وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قَالَ:** لو أنَّ أَهلَ العِلمَ صَانُوا العِلم ووَضَعُوه عِندَ أهله لَسادُوا به أَهلَ زَمانِهِم، ولَكِنَّهُم بَذلوه لأَهلِ الدُّنيا لينالُوا به من دُنياهُم؛ فهَانُوا عَلَيهِم، سَمِعتُ نَبِيَّكُم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقولُ: «**مَنْ جَعَلَ الْهُمُومَ هَمًّا وَاحِدًا، هَمَّ آخِرَتِهِ، كَفَاهُ اللهُ هَمَّ**

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٦٥٤)، والحاكم (١/ ١٦١) (٢٩٣)، وحسنه الألباني.

(٢) أخرجه الترمذي (٢٦٥٥)، وابن ماجه (٢٥٨)، وضعفه الألباني.

(٣) أخرجه ابن ماجه (٢٥٤)، وابن حبان (١/ ٢٧٨) (٧٧)، والحاكم (١/ ١٦١) (٢٩٠)، وصححه الألباني.

(٤) (١/ ٣٧٤) (٣٧٩) موقوفًا، وإسناده ضعيف.

دُنْيَاهُ، وَمَنْ تَشَعَّبَتْ بِهِ الْهُمُومُ فِي أَحْوَالِ الدُّنْيَا لَمْ يُبَالِ اللهُ فِي أَيِّ أَوْدِيَتِهَا هَلَكَ». رواهُ ابنُ ماجَهْ(١).

وعن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ **قال:** قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**تَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنْ جُبِّ الْحُزْنِ**» قَالُوا: وما جُبُّ الحُزنِ؟ قَالَ: «**وَادٍ فِي جَهَنَّمَ، تَتَعَوَّذُ مِنْهُ جَهَنَّمُ كُلَّ يَوْمٍ أَرْبَعَمِائَةِ مَرَّةٍ**» قِيلَ: يا رَسُولَ الله، ومَن يَدخُلُه؟ قَالَ: «**أُعِدَّ لِلْقُرَّاءِ الْمُرَائِينَ بِأَعْمَالِهِمْ، وَإِنَّ مِنْ أَبْغَضِ الْقُرَّاءِ إِلَىٰ اللهِ الَّذِينَ يَزُورُونَ الْأُمَرَاءَ**». قَالَ المحاربي: «**الجَوَرَةَ**». رواهُ البُخارِيُّ فِي «التَّاريخِ الكَبِير» والتِّرمِذِيُّ مُختَصَرًا وابنُ ماجَهْ وهَذَا لَفظُه، وقَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ غَريبٌ»(٢).

وعن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عن النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ أُنَاسًا مِنْ أُمَّتِي سَيَتَفَقَّهُونَ فِي الدِّينِ وَيَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ وَيَقُولُونَ: نَأْتِي الْأُمَرَاءَ فَنُصِيبُ مِنْ دُنْيَاهُمْ وَنَعْتَزِلُهُمْ بِدِينِنَا، وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ، كَمَا لَا يُجْتَنَىٰ مِنَ الْقَتَادِ إِلَّا الشَّوْكُ، كَذَلِكَ لَا يُجْتَنَىٰ مِنْ قُرْبِهِمْ إِلَّا**» قَالَ مُحَمَّد بن الصَّبَّاحِ -أَحَدُ رُواتِه-: كأَنَّه يَعنِي الخَطايَا. رواهُ ابنُ ماجَهْ، وقَالَ المُنذِرِيُّ: «ورُوَاتُه ثِقاتٌ»(٣).

ورَوَىٰ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة» عن مالِكِ بن دِينارٍ أَنَّه قَالَ: «إِنَّ من القُراءِ قُرَّاءً ذا

---

(١) (٢٥٧)، وحسنه الألباني.

(٢) أخرجه البخاري في «التاريخ» (٢/ ١٧٠) (٢٠٩١)، والترمذي (٢٣٨٣)، وابن ماجه (٢٥٦)، وضعفه الألباني. (جب الحزن) الجب البئر التي لم تطو. والحزن بفتحتين أو بضم فسكون: ضد الفرح. قال الطيبي: هو عَلَم. والإضافة كما في دار السلام، أي: فيها السلام من الآفات. (الجورة) الظلمة لفظًا ومعنىٰ، جمع جائر.

(٣) أخرجه ابن ماجه (٢٥٥)، وضعفه الألباني.

الوَجهَينِ، إذا لَقُوا المُلوكِ دَخلوا مَعَهم فِيمَا هم فيه، وإذا لَقُوا أَهلَ الآخِرَة دَخلوا مَعَهم فِيمَا هم فيه، فكُونُوا من قُرَّاءِ الرَّحمَنِ»(١).

وقد تقدَّم فِي أَوَّلِ الكِتابِ حَديثُ أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ رِجَالٌ يَخْتِلُونَ الدُّنْيَا بِالدِّينِ يَلْبَسُونَ لِلنَّاسِ جُلُودَ الضَّأْنِ مِنَ اللِّينِ، أَلْسِنَتُهُمْ أَحْلَىٰ مِنَ السُّكَّرِ، وَقُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الذِّئَابِ، يَقُولُ اللهُ تَعَالَىٰ: أَبِي تَغْتَرُّونَ، أَمْ عَلَيَّ تَجْتَرِئُونَ؟ فَبِي حَلَفْتُ لَأَبْعَثَنَّ عَلَىٰ أُولَئِكَ مِنْهُمْ فِتْنَةً تَدَعُ الحَلِيمَ مِنْهُمْ حَيْرَانًا**». رَواهُ التِّرمِذِيُّ(٢).

وتقَدَّم -أيضًا- حديثُ ابنِ عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ اللهَ قَالَ: لَقَدْ خَلَقْتُ خَلْقًا أَلْسِنَتُهُمْ أَحْلَىٰ مِنَ العَسَلِ، وَقُلُوبُهُمْ أَمَرُّ مِنَ الصَّبْرِ، فَبِي حَلَفْتُ لَأُتِيحَنَّهُمْ فِتْنَةً تَدَعُ الحَلِيمَ مِنْهُمْ حَيْرَانًا، فَبِي يَغْتَرُّونَ؟! أَمْ عَلَيَّ يَجْتَرِئُونَ؟!**». رَواهُ التِّرمِذِيُّ وقَالَ: «هَذَا حَديثٌ حَسَن غَريبٌ من حَديثِ ابنِ عُمَر، لا نَعرِفه إلَّا من هَذَا الوَجهِ»(٣).

وتقَدَّم -أيضًا- قَولُ مُعاذِ بن جَبَل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لا تَذهَبُ الدُّنيا حتَّىٰ يَأتِيَ قُرَّاءُ فَسَقَةٌ، أَهواؤُهم مُختَلِفَة، لَيسَت لهم زِعَةٌ، يَلبَسُون ثِيابَ الرُّهبانِ، وقُلوبُهم أنتَنُ من الجِيَفِ، فيُلبِسُهم اللهُ فِتنَةً ظَلمَاءَ، يتهَوَّكُون فِيهَا تَهوُّكَ اليَهودِ». ذَكَره أبو بَكرٍ أَحمَدُ بن

---

(١) «الحلية» (٢/ ٣٤٥).

(٢) (٢٤٠٤)، وقال الألباني: «ضعيف جدًا».

(٣) أخرجه الترمذي (٢٤٠٥)، وضعفه الألباني.

مُحَمَّد بنِ عَبدِ الخالِقِ فِي كتاب «الوَرَع»، ورَواهُ عبد الله ابنُ الإمام أَحمَد فِي «زَوائِدِ الزُّهدِ» مُختَصرًا(١).

وتقَدَّم -أيضًا- **قَولُ ابنِ مَسعُودٍ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كَيفَ أَنتُم إِذَا لَبِسَتكُم فِتنَةٌ يَربُو فِيهَا الصَّغيرُ، ويَهرَم فِيهَا الكَبيرُ، ويَتَّخِذُها النَّاسُ سُنَّةً، فإِذَا غُيِّرت قَالُوا: غُيِّرَت السُّنَّة؟ قِيلَ: مَتَىٰ ذَلِكَ يا أَبا عَبدِ الرَّحمنِ؟ قَالَ: إِذَا كَثُرت قُرَّاؤُكم، وقَلَّت فُقَهاؤُكم، وكَثُرت أُمَراؤُكم، وقَلَّت أُمَناؤُكم، والتُمِسَت الدُّنيا بعَمَل الآخِرَة، وتُفُقِّه لغَيرِ الدِّين». رَواهُ عَبدُ الرَّزَّاقِ والدَّارِمِيُّ والحاكِمُ(٢).

وتقدم -أيضًا- حديثُ حُذَيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا فِي ذكر أشراط السَّاعَة وفِيهِ «**وَتُفِقِّهَ لِغَيْرِ الدِّينِ، وَطُلِبَتِ الدُّنْيَا بِعَمَلِ الْآخِرَةِ**». رَواهُ أبو نُعيم فِي «الحِلْيَة»(٣).

وتقدَّم -أيضًا- **حَديثُ جابِرِ بن عبد الله** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا **مَرفُوعًا: «اقْرَءُوا الْقُرْآنَ، وَابْتَغُوا بِهِ اللهَ عَزَّوَجَلَّ، مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ قَوْمٌ يُقِيمُونَهُ إِقَامَةَ الْقِدْحِ، يَتَعَجَّلُونَهُ، وَلَا يَتَأَجَّلُونَهُ»**. رَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ وأبو داوُد(٤).

وتقدَّم -أيضًا- حَديثُ سَهلِ بنِ سَعدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وفِيهِ أَنَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**اقْرَءُوهُ قَبْلَ أَنْ يَقْرَأَهُ أَقْوَامٌ يُقِيمُونَهُ كَمَا يُقَوَّمُ السَّهْمُ يُتَعَجَّلُ أَجْرُهُ وَلَا يُتَأَجَّلُهُ**».

---

(١) تقدم.

(٢) تقدم.

(٣) تقدم.

(٤) تقدم.

رَواهُ أبو داوُد(١).

وتقدَّم -أيضًا- حديثُ أَنسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ فِي ذَلِكَ، وفِيهِ أنَّه صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**وَسَيأْتِي عَلَىٰ النَّاسِ زَمَانٌ يَثْقُفُونَهُ كَمَا يُثْقَفُ الْقِدْحُ، يَتَعَجَّلُون أُجُورَهُمْ وَلَا يَتَأَجَّلُونَهَا**». رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ(٢).

وتقدَّم -أيضًا- حَديثُ عِمرانَ بنِ حُصينٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا فِي ذَلِكَ، وفِيهِ أنَّه صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**سَيَجِيءُ أَقْوامٌ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ يَسْأَلُونَ بِهِ النَّاسَ**». رَواهُ التِّرمِذِيُّ وقَالَ: «حَديثٌ حَسَن»(٣).

وهَذِه الأَحادِيثُ من أَعلامِ نُبُوَّة نَبِيِّنا مُحَمَّد صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ؛ لكَونِه أخبَرَ بما سَيَقع فِي آخِرِ أُمَّتِه؛ من كَثْرَةِ الرِّياءِ والسُّمعَةِ، والْتِماسِ الدُّنيا بعَمَل الآخِرَة؛ فوَقَع الأَمْرُ طِبقَ ما أخبَرَ به -صَلَواتُ الله وسَلامُه عَلَيه-، وظَهَر ذَلِكَ فِي زَمانِنا ظُهورًا جَلِيًّا؛ فالله المُستعانُ!

وقد رَوَىٰ عَبدُ الله ابنُ الإمامِ أَحمَد فِي كتاب «السُّنَّة» من طُرُقٍ صَحِيحَةٍ، عن عَبدِ الله بن مَسعُودٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: «الرِّياءُ بِضعٌ وسَبعُون بَابًا، والشِّركُ نَحوُ ذَلِكَ»(٤).

ومن الشِّركِ الأَصغَرِ أيضًا: الطِّيَرَةُ؛ لحَديثِ عَبدِ الله بن مَسعُودٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ عن

---

(١) تقدم.

(٢) تقدم.

(٣) تقدم.

(٤) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٦٦)، بلفظ: «الربا» بدلًا من: «الرياء».

النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الطِّيَرَةُ شِرْكٌ، الطِّيَرَةُ شِرْكٌ**» ثلاثًا، وما مِنَّا إِلَّا، ولَكِنَّ اللهَ يُذهِبُهُ بالتَّوَكُّلِ. رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ وأَهلُ السُّنَن والبُخارِيُّ فِي «الأَدَب المُفرَد» وعبدُ الله ابن الإمام أَحمَد فِي كتاب «السُّنَّة» والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» وقَالَ: «هَذَا حَديثٌ صَحيحُ سَنَدُه، ثِقاتٌ رُوَاتُه، ولم يُخرِجاهُ» وأقرَّه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»، وقَالَ التِّرمِذِيُّ: «حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ، لا نَعرِفُه إِلَّا من حَديثِ سَلَمَةَ بنِ كُهَيلٍ، قَالَ: وفِي البابِ عن سَعدٍ وأبي هُرَيرَةَ وحابِسٍ التَّميمِيِّ وعائِشَة وابن عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، قَالَ: وسَمِعتُ مُحَمَّدَ بن إسماعِيل -يَعنِي: البُخارِيَّ- يَقولُ: كان سُلَيمان بنُ حَربٍ يَقولُ فِي الحَديث: «وَمَا مِنَّا... ولَكِنَّ الله يُذهِبُه بالتَّوَكُّل» قَالَ سُليمان: هَذَا عِندِي قَولُ عَبدِ الله بن مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ». انتَهَىٰ[1].

قَالَ الخَطَّابي -**رَحِمَه الله تَعالَىٰ**-: «قَولُه: (وما مِنَّا إِلَّا...) مَعناهُ: إِلَّا مَن يَعتَرِيه التَّطَيُّرُ، ويَسبِق إِلَىٰ قَلبِه الكَراهَةُ فيه؛ فحَذَف اختِصارًا للكَلامِ، واعتِمادًا عَلَىٰ فَهمِ السَّامِع». انتَهَىٰ[2].

وقد رَوَىٰ الإمام أَحمَد ومُسلِم وأبو داوُد والنَّسائِيُّ عن مُعاوِيَةَ بن الحَكَم السُّلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّه قَالَ لرَسُولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: منَّا رِجالٌ يتطَيَّرون؟ قَالَ: «**ذَاكَ**

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٤٤٠) (٤١٩٤)، وأبو داود (٣٩١٠)، والترمذي (١٦١٤)، وابن ماجه (٣٥٣٨)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١/ ٣١٣) (٩٠٩)، وعبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٦٠) (٧٧٥)، والحاكم (١/ ٦٤) (٤٣)، وصححه الألباني.

(٢) انظر: «معالم السنن» (٤/ ٢٣٢).

شَيْءٌ يَجِدُونَهُ فِي صُدُورِهِمْ؛ فَلَا يَصُدَّنَّهُمْ»(١).

وفِي لَفظٍ لمُسلِم قَالَ: قُلتُ: كنَّا نتطَيَّرُ؟ قَالَ: «**ذَاكَ شَيْءٌ يَجِدُهُ أَحَدُكُمْ فِي نَفْسِهِ، فَلَا يَصُدَّنَّكُمْ**»(٢).

ورَوَىٰ الإمامُ أَحمَدُ والطَّبَرانِيُّ عن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ رَدَّتْهُ الطِّيَرَةُ عَنْ حَاجَتِهِ فَقَدْ أَشْرَكَ**» قَالُوا: يا رَسُولَ الله، ما كَفَّارَةُ ذَلِكَ؟ قَالَ: «**أَنْ يَقُولَ أَحَدُهُمْ: اللهُمَّ لا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ، وَلا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ، وَلا إِلَهَ غَيْرُكَ**»(٣).

ورَوَىٰ الإمامُ أَحمَد -أيضًا- من حَديثِ الفَضلِ بنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّمَا الطِّيَرَةُ مَا أَمْضَاكَ أَوْ رَدَّكَ**»(٤).

وفِي «سُنَن أبي داوُد» عن عُروَةَ بنِ عامِرٍ القُرَشِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: ذُكِرَت الطِّيَرَةُ عِندَ رَسولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقَالَ: «**أَحْسَنُهَا الْفَأْلُ، وَلا تَرُدُّ مُسْلِمًا؛ فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ فَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ لا يَأْتِي بِالْحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلا يَدْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ**»(٥).

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٤٤٧) (٢٣٨١٣)، ومسلم (٥٣٧)، وأبو داود (٩٣٠)، والنسائي (١٢١٨).

(٢) أخرجه مسلم (٥٣٧).

(٣) أخرجه أحمد (٢/ ٢٢٠) (٧٠٤٥)، والطبراني (١٣/ ٢٢) (٣٨)، وصححه الألباني، انظر: «صحيح الجامع» (٦٢٦٤).

(٤) أخرجه أحمد (١/ ٢١٣) (١٨٢٤)، وضعفه أحمد شاكر.

(٥) أخرجه أبو داود (٣٩١٩)، وضعفه الألباني.

ورَوَىٰ ابنُ مَردُوَيهِ وأبو نُعَيمٍ والبَغَوِيُّ كلُّهم من طَريقِ عبد المَلِك بنِ عُمَيرٍ، عن رَجاءِ بنِ حَيوَةَ، عن أبي الدَّرداءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَنْ يَلِجَ الدَّرَجَاتِ مَنْ تَكَهَّنَ، أَوِ اسْتَقْسَمَ، أَوْ رَجَعَ مِنْ سَفَرٍ طَائِرًا**». هَذَا لَفظُ ابنِ مَردُوَيهِ[1].

ولَفظُ البَغَوِيِّ: «مَنْ تَكَهَّنَ، أَوِ اسْتَقْسَمَ، أَوْ تَطَيَّرَ طِيَرَةً تَرُدُّهُ عَنْ سَفَرِهِ لَمْ يَنْظُرْ إِلَىٰ الدَّرَجَاتِ الْعُلَىٰ مِنَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»[2].

ورَوَىٰ البَزَّارُ بإسنادٍ جَيِّدٍ عن عِمرانَ بنِ حُصَينٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَطَيَّرَ أَوْ تُطُيِّرَ لَهُ، أَوْ تَكَهَّنَ أَوْ تُكُهِّنَ لَهُ، أَوْ سَحَرَ أَوْ سُحِرَ لَهُ**»[3].

ورَوَىٰ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة» عن عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ اللهَ أَوْحَىٰ إِلَىٰ نَبِيٍّ مِنْ أَنْبِيَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ...**» فذكر الحَديث، وفِيهِ أَنَّ الله تَعالَىٰ قَالَ: «**لَيْسَ مِنِّي مَنْ تَطَيَّرَ أَوْ تُطِيِّرَ لَهُ، أَوْ تَكَهَّنَ أَوْ تُكُهِّنَ لَهُ، أَوْ سَحَرَ أَوْ سُحِرَ لَهُ**»[4].

الطِّيَرَة -بكَسرِ الطَّاءِ وفَتحِ الياءِ وقد تُسَكَّن- هي: التَّشاؤُم بالشَّيءِ المَكرُوه من قَولٍ، أو فِعلٍ، أو مَرئِيٍّ، أو مَسمُوعٍ.

---

(١) أخرجه أبو نعيم (٥/ ١٧٤)، والبغوي (٣/ ١٢)، والطبراني في «الأوسط» (٣/ ١١٨) (٢٦٦٣)، وقال الألباني: «حسن لغيره»، انظر: «صحيح الترغيب والترهيب» (٣٠٤٥).

(٢) «تفسير البغوي» (٣/ ١٢).

(٣) أخرجه البزار (٩/ ٥٢).

(٤) أخرجه أبو نعيم (٤/ ١٩٤).

قَالَ أبو مُوسَىٰ المَدِينِيُّ: «وأَصلُه فيما يُقَالُ: التَّطَيُّر بالسَّوانِح والبَوارِح من الطَّيرِ والظِّباءِ وغَيرِها، وكان ذَلِكَ يَصُدُّهم عن مَقاصِدِهم؛ فنَفاهُ الشَّرعُ وأَبطَلَه ونَهَىٰ عنه، وأَخبَرَ أَنَّه ليس له تَأثيرٌ فِي جَلبِ نَفعٍ أو دَفعِ ضُرٍّ». انتهَىٰ[(١)].

وفِي «الصَّحِيحَين» وغَيرِهِما عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، عن النَّبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**لَا عَدْوَىٰ وَلَا طِيَرَةَ وَلَا هَامَةَ وَلَا صَفَرَ**»[(٢)].

قَالَ أبو عُبَيدٍ الهَرَوِيُّ: «العَدْوَىٰ: اسمٌ من الإعداءِ، يُقَالُ: أَعداهُ الدَّاءُ يُعدِيه إعداءً، وهو أن يُصِيبَه مِثلُ ما بصاحِبِ الدَّاءِ، وذَلِكَ أن يَكُون ببعَيرٍ جَرَبٌ مَثَلًا فتُتَّقَىٰ مُخالَطَتُه بإبِلٍ أُخرَىٰ حِذارًا أن يتعَدَّىٰ ما به من الجَرَب إلَيها فيُصِيبُها ما أَصابَه، وقد أبطَلَه الإسلامُ؛ لأَنَّهُم كَانُوا يَظُنُّون أَنَّ المَرَض بنَفسِه يتَعَدَّىٰ؛ فأَعلَمَهم النَّبيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أنَّه ليس الأَمرُ كَذَلِكَ، وإنَّما الله هو الَّذِي يُمرِض ويُنزِل الدَّاءَ؛ ولِهَذا قَالَ فِي بَعضِ الأَحادِيثِ: «**فَمَنْ أَعْدَىٰ الْبَعِيرَ الأَوَّلَ؟!**». أي: من أين صَارَ فِيهِ الجَرَبُ؟!» انتهَىٰ[(٣)].

وقد قَرَّر هَذَا المَعنَىٰ كَثيرٌ من الأَئِمَّة؛ مِنهُم الخَطَّابيُّ والبَيهَقِيُّ وابنُ الصَّلاحِ والمُنذِرِيُّ والنَّوَوِيُّ وابنُ القَيِّم وابنُ مُفلِحٍ وابنُ رَجَبٍ، وغَيرُهم من المُحَقِّقين.

قَالَ الحافِظُ ابنُ رَجَبٍ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «اختَلَفوا فِي مَعنَىٰ قَولِه: «**لَا عَدْوَىٰ**»

---

(١) انظر: «النهاية» لابن الأثير (٣/ ١٥٢).

(٢) أخرجه البخاري (٥٧٠٧)، ومسلم (٢٢٢٠).

(٣) انظر: «النهاية» لابن الأثير (٣/ ١٩٢).

وأَظْهَرُ ما قِيلَ فِي ذَلِكَ: إنَّه نفيٌ لِمَا كان يَعتَقِده أَهلُ الجاهِلِيَّة، من أن هَذِه الأَمراضَ تُعدِي بطَبعِها من غَيرِ اعتِقادِ تَقديرِ الله لِذَلِكَ، ويدلُّ عَلَىٰ هَذَا قَولُه: «**فَمَنْ أَعْدَىٰ الْأَوَّلَ؟!**». يُشِير إِلَىٰ أنَّ الأَوَّلَ إنَّما جَرِبَ بقَضاءِ الله وقَدَرِه؛ فكَذَلِكَ الثَّانِي وما بَعدَه.

فأمَّا نَهيُه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن إِيرادِ المُمرِض عَلَىٰ المُصِحِّ، وأَمرُه بالفِرارِ من المَجذُوم، ونَهيُه عن الدُّخولِ إِلَىٰ مَوضِعِ الطَّاعونِ؛ فإنَّه من باب اجتِنابِ الأَسبابِ الَّتِي خَلَقَها الله تَعالَىٰ وجَعَلها أَسبابًا للهَلاكِ أو الأَذَىٰ، والعَبدُ مَأمورٌ باتِّقاءِ أَسبابِ البَلاءِ إذا كان فِي عافِيَةٍ منها؛ فكما أنَّه يُؤمَر ألَّا يُلقِي نَفسَه فِي الماءِ، أو فِي النَّار، أو يَدخُلَ تحت الهَدمِ ونَحوِه، ممَّا جَرَت العادَةُ بأنه يُهلِك أو يُؤذِي؛ فكَذَلِكَ اجتِنابُ مُقارَبَة المَرِيضِ؛ كالمَجذُومِ، أو القُدومِ عَلَىٰ بَلَد الطَّاعونِ؛ فإنَّ هَذِه كُلَّها أَسبابٌ للمَرَض والتَّلَف، والله تَعالَىٰ هو خالِقُ الأَسبابِ ومُسَبِّباتِها، لا خالِقَ غَيرُه ولا مُقدِّر غَيرُه».

قَالَ: «وأمَّا إذا قَوِي التَّوَكُّل عَلَىٰ الله تَعالَىٰ، والإِيمانُ بقَضائِه وقَدَرِه، فقَوِيَت النَّفسُ عَلَىٰ مُباشَرَة بَعضِ هَذِه الأَسبابِ اعتِمادًا عَلَىٰ الله تَعالَىٰ؛ ورَجاءً مِنهُ أَلَّا يَحصُلَ به ضَرَرٌ؛ ففِي هَذِه الحالِ تَجوزُ مُباشَرَةُ ذَلِكَ، لاسِيَّما إذا كانت فِيهِ مَصلَحَةٌ عامَّةٌ أو خاصَّةٌ، وعَلَىٰ مِثلِ هَذَا يُحمَلُ الحَديثُ الَّذِي خرَّجه أبو داوُد والتِّرمِذِيُّ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخذ بيَدِ مَجذومٍ فأَدخلَهَا معه فِي القَصعَةِ، ثمَّ قَالَ: «**كُلْ بِاسْمِ اللهِ، ثِقَةً بِاللهِ، وَتَوَكُّلًا عَلَيْهِ**»[1]. وقد أخذ بِهِ الإِمامُ أَحمَدُ.

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٩٢٥)، والترمذي (١٨١٧) من حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وضعفه الألباني، انظر: «الضعيفة» (١١٤٤).

ورُوِي نَحوُ ذَلِكَ عن عُمَرَ وابنِه عَبدِ الله وسَلمانَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ[(١)].

ونَظيرُ ذَلِكَ ما رُوِي عن خالِدِ بن الوَليدِ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ مِن أَكلِ السُّمِّ، ومنه مَشيُ سَعدِ بن أبي وَقَّاصٍ وأبي مُسلِمٍ الخَولانِيِّ بالجُيُوشِ عَلَىٰ مَتنِ البَحرِ، ومنه أَمْرُ عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ لتَميمٍ حَيثُ خَرَجت النَّار من الحَرَّة أن يَرُدَّها؛ فدَخَل إِلَيها فِي الغارِ الَّذِي خَرَجت مِنهُ.

فهَذَا كُلُّه لا يَصلُح إلَّا لخَواصِّ من النَّاس، قَوِي إِيمانُهم بالله وقَضائِه وقَدَره، وتَوَكُّلُهم عَلَيه، وثِقَتُهم به؛ فإِنَّ التَّوَكُّل أَعظَمُ الأَسبابِ الَّتِي تُستَجلَبُ بِها المَنافِعُ، وتُستَدفَعُ بِها المَضارُّ». انتَهَىٰ[(٢)].

وأما قَولُه: «ولا طِيَرَة» فقَالَ ابنُ القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «يُحتَمَل أن يَكُون نَفيًا أو نَهيًا؛ أي: لا تَطَيَّروا، ولكن قَولُه فِي الحَديثِ: «**وَلَا عَدْوَىٰ وَلَا صَفَرَ وَلَا هَامَةَ**» يدلُّ عَلَىٰ أنَّ المُرادَ النَّفيُ وإِبطالُ هَذِه الأُمورِ الَّتِي كانت الجاهِلِيَّة تُعانِيُها، والنَّفيُ فِي هَذَا أبلَغُ من النَّهيِ؛ لأنَّ النَّفيَ يدلُّ عَلَىٰ بُطلانِ ذَلِكَ وعَدَمِ تَأثِيرِه، والنَّهيُ إنَّما يدلُّ عَلَىٰ المَنعِ مِنهُ.

وفِي «صَحيحِ مُسلِم» عن مُعاوِيَة بنِ الحَكَم: **أنَّه قَالَ لرَسولِ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ:** ومنَّا أُناسٌ يَتَطَيَّرون؟ قَالَ: «**ذَلِكَ شَيْءٌ يَجِدُهُ أَحَدُكُمْ فِي نَفْسِهِ؛ فَلَا يَصُدَّنَّكُمْ**». فأخبَرَ أنَّ تَأَثُّره وتَشاؤُمَه بالطَّيرِ إنَّما هو فِي نَفسِه وعَقِيدَتِه لا فِي المُتَطَيَّر به؛ فوَهمُه وخَوفُه

(١) انظر: «السلسلة الضعيفة» (١١٤٤).

(٢) انظر: «لطائف المعارف» لابن رجب (ص٦٩، ٧٠).

وإشراكه هو الَّذي يُطَيِّره ويَصُدُّه لا ما رَآهُ وسَمِعه؛ فأَوضَحَ ﷺ لأُمَّتِه الأَمرَ، وبيَّن لهم فَسادَ الطِّيَرَةِ؛ لِيَعلَمُوا أنَّ الله سُبحانَه لم يَجعَلْ لهم عَلَيهَا علامَةً ولا فِيهَا دَلالَةً، ولا نَصَبها سببًا لِمَا يَخافُونَه ويَحذَرُونه؛ لتَطمَئِنَّ قُلوبُهم وتَسكُنَ نُفوسُهم إِلَىٰ وَحدانِيَّته تعالَىٰ الَّتِي أَرسَل بِها رُسُلَه، وأَنزَل بِها كُتُبَه، وخَلَق لأَجلِها السَّمَواتِ والأَرضَ، وعَمَّرَ الدَّارَين الجَنَّة والنَّار؛ فبِسَبَب التَّوحيدِ ومن أَجلِه جَعَل الجَنَّةَ دارَ التَّوحيدِ ومُوجِباتِه وحُقوقِه، والنَّارَ دارَ الشِّركِ ولَوازِمِه ومُوجِباتِه، فقَطَع ﷺ عَلَقَ الشِّركِ من قُلوبِهِم؛ لِئَلَّا يَبقَىٰ فِيهَا عَلَقَةٌ منها، ولا يتلَبَّسوا بعَمَلٍ من أَعمالِ أَهلِ النَّارِ أَلْبَتَّةَ؛ فمَن استَمسَك بعُروَة التَّوحيدِ الوُثقَىٰ، واعتَصَم بحَبلِه المَتينِ، وتوَكَّل عَلَىٰ الله - قَطَع هاجِسَ الطِّيَرَةِ من قَبلِ استِقرَارِها، وبادَرَ خَواطِرَها من قَبلِ استِمكَانِها.

قَالَ عِكرِمَةُ: «كنَّا جُلوسًا عِندَ ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فمرَّ طائِرٌ يَصيحُ، فقَالَ رَجلٌ من القَومِ: خَيرٌ، خَيرٌ، فقَالَ له ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: لا خَيرَ، ولا شرَّ». فبادَرَه بالإِنكارِ عَلَيه؛ لِئَلَّا يَعتَقِد لها تأثِيرًا فِي الخَيرِ أو الشَّرِّ.

وخَرَج طاوُسٌ مع صاحِبٍ له فِي سَفَر فصاحَ غُرابٌ، فقَالَ الرَّجُلُ: خَيرٌ، فقَالَ طاوُسٌ: وأَيُّ خَيرٍ عِندَ هذا؟! واللهِ لا تَصحَبُنِي!». انتَهَىٰ مُلَخَّصًا(١).

ثم ذَكَر -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- أَحادِيثَ وآثارًا ظَنَّ بَعضُ النَّاسِ أَنَّها تدلُّ عَلَىٰ جَوازِ الطِّيَرَةِ، وساق معها قِصَصًا كَثيرَةً للمُتَطَيِّرِين، وأَجاب عن الجَميعِ بما يَشفِي

---

(١) انظر: «مفتاح دار السعادة» (٢/ ٢٣٤- ٢٣٥).

ويَكفِي؛ فمَن أَرادَ الوُقوفَ عَلَىٰ ذَلِكَ فلْيُراجِعْ آخِرَ كِتابِه «مِفتاحِ دارِ السَّعادَة».

وأَمَّا الهَامَةُ -**بتَخفيفِ المِيمِ عَلَىٰ المَشهورِ**- **فقَالَ أبو عُبَيدٍ الهَرَوِيُّ**: «هي اسمُ طائِرٍ، وهو المُرادُ فِي الحَديثِ، وذَلِكَ أَنَّهُم كانوا يَتَشاءَمُون بِها، وهي من طَيرِ اللَّيلِ».

وقِيلَ: هي البُومَة[(١)].

قَالَ ابنُ الأعرابي: «كَانُوا يَتَشاءَمون بِها إذا وَقَعت عَلَىٰ بَيتِ أَحَدِهِم يَقولُ: نَعَت إليَّ نَفسِي أو أحدًا من أَهلِ دَارِي».

قَالَ النَّوَوِيُّ: «وهَذَا تَفسيرُ مالِكِ بنِ أَنسٍ»[(٢)].

قُلتُ: والتَّشاؤُم بالبُومَةِ كَثيرٌ فِي الجُهَّال من أَهلِ زَمانِنا؛ فإذا وَقَعت عَلَىٰ دار أَحَدِهم تطيَّر بِها وقَالَ: إنَّها تُنذِر بمَوتِه أو مَوتِ أَحَدٍ من أَهلِ دَارِه.

وهَذَا ممَّا دَرَج إِلَيهِم من عَقائِدِ أَهلِ الجاهِلِيَّة وضَلالَاتِهِم الَّتِي نَفاهَا الإِسلامُ وأَبطَلَها.

قَالَ أبو عُبَيدٍ الهَرَوِيُّ: «وقِيلَ: كَانَت العَرَب تزعُم أنَّ رُوحَ القَتيلِ الَّذِي لا يُدرَك بثَأرِه تَصيرُ هامَةً فتَطيرُ ويُسَمُّونه الصَّدَىٰ؛ فنَفاهُ الإِسلامُ ونَهاهُم عنه»[(٣)].

قَالَ النَّوَوِيُّ: «وهَذَا تَفسيرُ أكثَرِ العُلَماءِ، وهو المَشهورُ، ويَجُوز أن يَكُون المُرادُ

---

(١) انظر: «النهاية» لابن الأثير (٥/ ٢٨٣).

(٢) انظر: «شرح صحيح مسلم» (١٤/ ٢١٥).

(٣) انظر: «النهاية» لابن الأثير (٥/ ٢٨٣).

النَّوعَينِ؛ فإنَّهُما جَميعًا باطِلَانِ؛ فبيَّن النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إبطالَ ذَلِكَ وضَلالَةَ الجاهِلِيَّة فيما تَعتَقِدُه من ذَلِكَ». انتهىٰ[(١)].

وأمَّا قَولُه: «وَلَا صَفَرَ» اختُلِف فِي تَأويلِه:

قَالَ البُخارِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «هو داءٌ يَأخُذُ البَطنَ»[(٢)].

ورَوَىٰ أبو داوُد في «سُنَنِه» عن مُحَمَّد بن راشِدٍ قَالَ: «سَمِعنا مَن يَقولُ: هو وَجَع يَأخُذُ فِي البَطنِ؛ فكَانُوا يَقولُون هو يُعدِي، فقَالَ: «**لَا صَفَرَ**»..»[(٣)].

ورَوَىٰ -أيضًا- عن عَطاءٍ قَالَ: «يَقولُ ناسٌ: الصَّفَر وَجَعٌ يأخُذُ فِي البَطنِ»[(٤)].

ورَوَىٰ مُسلِم فِي «صَحِيحِه» عن أبي الزُّبَيرِ: «أنَّ جابِرًا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فسَّر لهم قَولَه: «**وَلَا صَفَرَ**» فقَالَ أبو الزُّبَيرِ: الصَّفَر البَطنُ، فقِيلَ لجابِرٍ: كَيفَ؟ قَالَ: كان يُقَالُ: دوابُّ البَطنِ»[(٥)].

وذَكَر أبو عُبَيدَةَ وأبو عُبَيدٍ عن رُؤبَةَ بنِ العَجَّاجِ قَالَ: «هي حيَّةٌ تَكونُ فِي البَطنِ تُصِيبُ الماشِيَةَ والنَّاسَ، وهي أَعدَىٰ من الجَرَب عِندَ العَرَب»[(٦)].

---

(١) انظر: «شرح صحيح مسلم» (١٤/ ٢١٥، ٢١٦).

(٢) انظر: «صحيح البخاري» (٧/ ١٢٨).

(٣) انظر: «سنن أبي داود» (٣٩١٥).

(٤) انظر: «سنن أبي داود» (٣٩١٨).

(٥) انظر: «صحيح مسلم» (٢٢٢٢).

(٦) انظر: «لسان العرب» (٤/ ٤٦٣).

قَالَ أبو عُبَيدٍ: «فأَبطَلَ النَّبيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّها تُعدِي»(١).

وصحَّحَ النَّوَوِيُّ -رَحِمَه الله تعالَىٰ- هَذَا التَّأويلَ قَالَ: «وبه قَالَ مُطَرِّفٌ وابنُ وَهبٍ وابنُ حَبيبٍ وأبو عُبَيدٍ، وخلائِقُ من العُلَماء»(٢).

وقَالَ الحافِظُ ابنُ رَجَبٍ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «وممَّن قَالَ هَذَا من العُلَماء: ابنُ عُيينَةَ والإمامُ أَحمَدُ وغيرُهما، قَالَ: ولَكِنْ لو كان كَذَلِكَ لَكَان هَذَا داخِلًا فِي قَولِه: «**لا عَدْوَىٰ**» وقد يُقَالُ: هو من باب عَطفِ الخاصِّ عَلَىٰ العامِّ، وخصَّه بالذِّكرِ لاشتِهَارِه عِندَهُم بالعَدوَىٰ.

وقَالَت طائِفَةٌ: بل المُرادُ به شَهرُ صَفَرَ، ثمَّ اختَلَفوا فِي تَفسيرِه علىٰ قَولَينِ:

أَحَدُهُما: أنَّ المُرادَ نَفيُ ما كان أَهلُ الجاهِلِيَّة يَفعَلُونه فِي النَّسيءِ؛ فكَانُوا يُحِلُّون المَحرَّم، ويُحَرِّمون صَفَرَ مَكانَه. وهَذَا قَولُ مالِكٍ وأبي عُبَيدَةَ.

والثَّانِي: أنَّ المُرادَ بذَلِكَ التَّشاؤُمُ به. رَواهُ أبو داوُد في «سُنَنِه» عن مُحَمَّد بن راشد قَالَ: «سَمِعنا أنَّ أَهلَ الجاهِلِيَّة يَستَشْئِمُون بصَفَر، فقَالَ النَّبيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا صَفَرَ**»(٣).

قَالَ ابنُ رَجَبٍ: ولَعَلَّ هَذَا القَولَ أَشبَهُ الأَقوالِ، وكَثيرٌ من الجُهَّال يَتشاءَمُ بصَفَر ورُبَّما يَنهَىٰ عن السَّفَر فيه، والتَّشاؤُم بصَفَرَ هو من جِنسِ الطِّيَرَة المَنهِيِّ عنها، وكَذَلِكَ

---

(١) السابق.

(٢) انظر: «شرح صحيح مسلم» (١٤/ ٢١٥).

(٣) أخرجه أبو داود (٣٩١٥) مقطوعًا، وصححه الألباني.

التَّشاؤُم بالأَيَّام كيَومِ الأَربعَاءِ». انتَهَىٰ[١].

وهَذَا القَولُ الأَخيرُ هو أرجَحُ الأَقوالِ عِندِي.

وقد سَلَكَ الرَّوافِضُ سَبيلَ أَهلِ الجاهِلِيَّة فِي التَّشاؤُم بشَهرِ صَفَرَ، بل زَادُوا عَلَىٰ أَهلِ الجاهِلِيَّة فِي التَّطَيُّر به وسُوءِ الاعتِقَادِ فيه، وبَلَغ من سَخافَةِ عُقولِهم، وتَلاعُبِ الشَّيطانِ بِهِم: أَنَّهُم كانوا يَعمِدون فِي آخِرِ يَومٍ من صَفَر فيَكسِرُون أَوانِيَ الفَخَارِ الَّتِي استَعمَلُوها فيه، ويَغسِلون غيرَها من الأَوانِي، ويَمسَحُون سَقْفَ بُيوتِهِم وجُدُرَها، ويَكنِسُون البَيتَ كُلَّه، يَبتَدِئون من أَقصاهُ حتَّىٰ يَنتَهُوا إِلَىٰ البابِ؛ فيُخرِجُون الكُناسَةَ وكِسَرَ الأَوانِي إِلَىٰ السُّوقِ بغايَةِ السُّرعَةِ؛ ليَخرُجَ مَعَها شُؤمُ صَفَرَ عَلَىٰ زَعمِهِم الباطِلِ.

وقد قابَلَهم بَعضُ الجُهَّال من المُنتَسِبين إِلَىٰ السُّنَّة فوَصَفوه بالخَيرِيَّة؛ فكانوا يَقولُون: صَفَر الخَيرِ، وقَصدُهم بذَلِكَ مُراغَمَة الرَّوافِض ومُعارَضَتُهم فيما زَعَموه من شُؤمِه، وهَذَا مِن مُقابَلَة الضَّلالَة بضَلالَةٍ أُخرَىٰ؛ فإِنَّ شَهرَ صَفَرَ وغَيرَه من الشُّهورِ لا خَيرَ ولا شرَّ عِندَها، وإِنَّما هي أَوقاتٌ وأَيَّامٌ مَخلُوقَةٌ، يتصَرَّف فِيهَا خالِقُها بما يَشاءُ، فيَخلُقُ فِيهَا ما يَشاءُ، ويَرزُقُ مَن يَشاءُ، ويُحيِي ويُمِيت، ويُسعِدُ ويُشقِي، ويُجرِي لمَن شَاءَ خيرًا ولمن شَاءَ شرًّا، وله الحِكمَة البالِغَة ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣].

ولا عِلْمَ للشُّهورِ والأَيَّامِ ولا غَيرِها من المَخلُوقاتِ بشَيءٍ ممَّا قَدَّره البَارِي

---

(١) انظر: «لطائف المعارف» (ص٧٤).

وقَضاهُ، فالتَّطَيُّر ببَعضِ الشُّهورِ والأيَّام شِركٌ، ووَصفُها بالخَيرِيَّة بغَيرِ دَليلٍ كَذِبٌ وخَطَأٌ، والله أعلَمُ.

ومن الشِّركِ الأصغَرِ أيضًا: الرُّقىٰ بما فِيهِ شِركٌ، وتَعليقُ الحُروزِ وغَيرِها من أَنواعِ التَّمائِمِ، واستِعمالُ التِّوَلَةِ وما فِي مَعناهَا؛ لحَديث عَبدِ الله بن مَسعُودٍ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ يَقولُ: «**إنَّ الرُّقَىٰ وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ**». رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ وأبو داوُد وابنُ ماجَهْ وابنُ حِبَّان فِي «صَحِيحِه» والحاكِم وصحَّحَه ووافقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»(١).

وعِندَ ابن حِبَّان: «**قَالُوا:** يا أبا عبد الرَّحمنِ، هَذِه الرُّقَىٰ والتَّمائِم قد عَرَفناها، فمَا التِّوَلَة؟ قَالَ: شَيءٌ يَصنَعُه النِّساءُ يتَحَبَّبْن به إِلَىٰ أَزواجِهِنَّ».

وعِندَ الحاكِم قَالَ: «التِّوَلَةُ ما يُهَيِّجُ النِّساءَ». وفِي رِوايَةٍ: «هو الَّذِي يُهَيِّج الرِّجالَ».

قَالَ أبو عُبَيدٍ الهَرَوِيُّ: «التِّوَلَةُ -بكَسرِ التَّاءِ وفَتحِ الواوِ-: ما يُحَبِّب المَرأَةَ إِلَىٰ زَوجِها من السِّحرِ وغَيرِه، جَعَله من الشِّركِ لاعتِقَادِهم أنَّ ذَلِكَ يُؤَثِّر ويَفعَل خِلافَ ما قدَّره الله تَعالَىٰ». انتَهَىٰ(٢).

قُلتُ: وهي فِي هَذِه الأَزمانِ فاشِيَةٌ فِي الأَقطارِ الَّتِي ضَعُف فِيهَا الإيمانُ، واشتَدَّت

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٣٨١) (٣٦١٥)، وأبو داود (٣٨٨٣)، وابن ماجه (٣٥٣٠)، وابن حبان (١٣/ ٤٥٦) (٦٠٩٠)، والحاكم (٤/ ٤٦٣) (٨٢٩٠)، وصححه الألباني، انظر: «الصحيحة» (٣٣١).

(٢) انظر: «النهاية» لابن الأثير (١/ ٢٠٠).

فِيهَا غُربَةُ الإِسلامِ، ويُسَمِّيها بَعضُهُم الصَّرفَ، وبَعضُهُم يُسَمِّيها بغَيرِ ذَلِكَ.

ومن هَذَا البابِ ما يَزعُمُه كَثيرٌ من المُتكَلِّمين فِي خواصِّ الحَيَواناتِ والنَّباتاتِ والمَعادِنِ وغَيرِها، من تَحصيلِ المَحبَّة والمَهابَة، والجاهِ والمَنزِلَة العالِيَة، والتَّعظيمِ والإجلالِ والإِكرامِ، وغَيرِ ذَلِكَ من أَغراضِ النُّفوسِ وشَهَواتِها بفِعلِ الخاصِّيَّة الَّتِي يَزعُمون أَنَّها تَفعَلُ لهم ما يُرِيدُون، وتَجلِبُ لهم ما يُحِبُّون وما يَشتَهُون؛ فهَذَا ونَحوُه يَدخُل فِي مَعنَىٰ التِّوَلَةِ، وهو جَهلٌ وضَلالٌ وشِركٌ بالله تَعالَىٰ.

وأَمَّا الرُّقَىٰ: فقَالَ الخَطَّابي -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «المَنهِيُّ عنه هو ما كان مِنهَا بغَيرِ لِسَانِ العَرَبِ؛ فلا يُدرَىٰ ما هو، ولعَلَّه قد يَدخُلُه سِحرٌ أو كُفرٌ؛ فأَمَّا إذا كان مَفهومَ المَعنَىٰ وكان فِيهِ ذِكرُ الله تَعالَىٰ فإنَّه مُستَحَبٌّ مُتبَرَّكٌ به، والله أعلَمُ»(١).

قُلتُ: وعَلَىٰ جَوازِ الرُّقيَة بالآياتِ القُرآنِيَّة والتَّعَوُّذاتِ والأَدعِيَة المَأثُورَة وما فِي مَعنَىٰ ذَلِكَ ممَّا هو مُشتَمِلٌ عَلَىٰ ذِكرِ الله تَعالَىٰ ولا مَحذُورَ فِيهِ - تدلُّ الأَحادِيثُ الكَثيرَةُ فِي «الصَّحِيحَين» وغَيرِهما، فِعلًا من النَّبيِّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ وأَمرًا وتَقريرًا.

وفِي «صَحيحِ مُسلِم» و«سنن أبي داوُد» و«تَاريخِ البُخارِيِّ» عن عَوفِ بن مالِكٍ الأَشجَعِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنهُ أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لا بَأْسَ بِالرُّقَىٰ مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شِرْكٌ**»(٢).

---

(١) انظر: «معالم السنن» (٤/ ٢٢٦).

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٠٠)، وأبو داود (٣٨٨٦)، والبخاري في «التاريخ» (٧/ ٥٦).

قَالَ شَيخُ الإِسلامِ أبو العَبَّاس بنُ تَيمِيَّة -قدَّس الله رُوحَه-: «كلُّ اسمٍ مَجهولٍ فليس لأَحَدٍ أن يَرقِي به، فَضلًا عن أن يَدعُوَ به ولو عَرَف مَعناهُ؛ لأنه يُكرَهُ الدُّعاءُ بغَيرِ العَرَبيَّة، وإنَّما يُرَخَّص لمَن لا يُحسِنُ العَرَبية؛ فأمَّا جَعْلُ الأَلفاظِ الأَعجَمِيَّة شِعارًا فليس من دِين الإِسلامِ». انتَهَىٰ(١).

وقَالَ الحافِظ ابنُ حَجَرٍ فِي «فَتحِ البارِي»: «أَجمَعَ العُلَماءُ عَلَىٰ جَوازِ الرُّقَىٰ عِندَ اجتِماعِ ثَلاثَةِ شُروطٍ: أن يَكُون بكَلامِ الله تَعالَىٰ، أو بأَسمائِه وصِفَاتِه، وباللِّسانِ العَرَبِيِّ، أو بما يُعرَف مَعناهُ من غَيرِه، وأن يَعتَقِدَ أنَّ الرُّقيَةَ لا تُؤَثِّر بذاتِها بل بتَقديرِ الله تَعالَىٰ». انتَهَىٰ(٢).

وقد رَوَىٰ ابنُ جَريرٍ بإِسنادِه عن طَاوُس قَالَ: «ما من شَيءٍ أقرَبُ إِلَىٰ الشِّركِ من رُقيَةِ الحَيَّة والمَجانِين»(٣).

قُلتُ: ومن البابِ ما يَفعَلُه كَثيرٌ من الضُّلَّالِ من استِعمالِ الرُّقَىٰ الشِّركِيَّة أو المَجهُولَة لمَنعِ لَدغِ الحَيَّة والعَقرَبِ، وبَعضُهم يُمسِكُ الحَيَّة والعَقرَبَ بيَدِه ويَلعَبُ بِها فلا تَضُرُّه، وهَذَا ممَّا تَفعَلُه الشَّياطِينُ لهم إذا أَشرَكُوهم بالله تَعالَىٰ ودَعَوْهُم من دُونِه ورَقَوا بأَسمائِهِم؛ فيُمسِكُ الشَّيطانُ حِينَئِذٍ بفَمِ الحَيَّة وذَنَب العَقرَبِ حتَّىٰ لا تَلدَغَ أَولِيَاءَه المُشرِكين به.

---

(١) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (٢٤/ ٢٨٣).

(٢) انظر: «فتح الباري» (١٠/ ١٩٥).

(٣) انظر: «تفسير الطبري» (٢٤/ ٧٥٠).

وهَكَذا تَفعَلُ الشَّياطِينُ مع مَن استَجابَ لأَولِيَائِهم واستَعمَلَ رُقاهُم الشِّركِيَّة، وهي الَّتِي يُسَمُّونَها فِي زَمانِنا السَّقوَة، ومَعناهَا: أنَّ وليَّ الشَّيطانِ يَرقِي لهم فِي ماءٍ ويَسقِيهم إيَّاه حتَّىٰ لا تَضُرَّهم الحَيَّةُ ولا العَقرَبُ، وقد افتتَن برُقاهُم كَثيرٌ من الجُهَّال الأَغمارِ فِي زَمانِنا وقَبلَه جَهلًا مِنهُم بحُكمِها، وإيثارًا للمَصلَحَة العاجِلَةِ؛ فالله المُستعانُ!

وأمَّا التَّمائِمُ: هي جَمعُ تَمِيمَة.

قَالَ أبو عُبَيدٍ الهَرَوِيُّ: «هي خَرَزاتٌ كَانَت العَرَب تُعَلِّقها عَلَىٰ أَولادِهم يتَّقون بِها العَينَ فِي زَعمِهِم؛ فأَبطَلَها الإِسلامُ»[١].

قَالَ أبو السَّعاداتِ بنُ الأثيرِ: «ومِنهُ حَديثُ ابنِ عُمَر: «**وَمَا أُبَالِي مَا أَتَيْتُ إِنْ عَلَّقْتُ تَمِيمَةً**». والحَديثُ الآخَرُ: «**مَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةً فَلَا أَتَمَّ اللهُ لَهُ**». كأَنَّهُم كَانُوا يَعتَقِدون أنَّها تَمامُ الدَّواءِ والشِّفاءِ، وإنَّما جَعَلها شِركًا لأنَّهُم أَرادُوا بِها دَفعِ المَقادِير المَكتُوبَة عَلَيهِم، وطَلَبوا دَفْعَ الأَذَىٰ من غَيرِ الله الَّذِي هو دافِعُه». انتَهَىٰ[٢].

وقَالَ ابنُ عبد البَرِّ: «إذا اعتَقَد الَّذِي قلَّدَها أنها تَرُدُّ العَينَ فقد ظَنَّ أَنَّها تَرُدُّ القَدَرَ، واعتِقادُ ذَلِكَ شِركٌ». انتَهَىٰ[٣].

قُلتُ: ومن هَذَا البابِ ما يَفعَلُه بَعضُ الجَهَلة من تَعليقِ الحُروزِ لدَفعِ ضَرَر الجِنِّ، ومِثلُه تَعليقُ الخُيوطِ والسُّيورِ ونَحوِها لدَفعِ الآفاتِ والمُؤذِيَاتِ.

---

(١) انظر: «النهاية» لابن الأثير (١/ ١٩٧).

(٢) السابق (١/ ١٩٧، ١٩٨).

(٣) نقله المناوي في: «فيض القدير» (٦/ ١٨٠).

وفِي «المُسنَد» و«سُنَن ابن ماجَهْ» وغَيرِهِما: أنَّ عبدَ الله بنَ مَسعُودٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ رَأَىٰ فِي عُنُقِ امرَأَته خَيطًا فقَالَ: ما هَذَا الخَيطُ؟ قَالَت: قُلتُ: خيطٌ رُقِي لِي فِيه، فأَخَذه فقَطَعَه، ثمَّ قَالَ: إنَّ آلَ عبدِ الله لأَغنِيَاءُ عن الشِّركِ، سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يَقولُ: «**إِنَّ الرُّقَىٰ وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ**» الحَديثَ(١).

وقد رَواهُ الحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» من حَديثِ أبي الضُّحَىٰ، عن أمِّ ناجِيَةَ قَالَت: «دَخلتُ عَلَىٰ زَينَبَ -امرَأَةِ عبد الله- أَعوذُها من جَمرَةٍ ظَهَرت بوَجهِها، وهي مُعَلَّقَة بحِرزٍ، فإنِّي لَجالِسَةٌ دَخَل عبد الله، فلمَّا نَظَر إِلَىٰ الحِرزِ أتىٰ جِذعًا مُعارِضًا فِي البَيتِ، فوَضَع عَلَيهِ رِداءَه، ثم حَسَر عن ذِراعَيه، فأتاها فأَخَذ بالحِرزِ فجَذَبَها حتَّىٰ كاد وَجهُها أن يَقَع فِي الأَرضِ فانقَطَعَ، ثمَّ خَرَج من البيتِ فقَالَ: لقد أَصبَحَ آلُ عبدِ الله أَغنِياءَ عن الشِّركِ، ثم خَرَج فرَمَىٰ بِها خلفَ الجِدارِ، ثم قَالَ: يا زَينَبُ، أَعِندِي تُعلِّقين؟! إنِّي سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ نَهَىٰ عن الرُّقَىٰ والتَّمائِمِ والتِّوَلَةِ؛ فقَالَت أمُّ ناجِيَةَ: يا أبا عبد الرَّحمنِ، أمَّا الرُّقَىٰ والتَّمائِمُ قد عَرَفنا، فما التِّوَلَة؟ قَالَ التِّوَلَة: ما يُهَيِّج النِّساءَ»(٢).

ورَواهُ الحاكِم -أيضًا- من حَديثِ قَيسِ بنِ السَّكَن الأَسدِيِّ قَالَ: دَخَل عبد الله بن مَسعُودٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ عَلَىٰ امرَأَةٍ فرَأَىٰ عَلَيهَا حِرزًا من الجَمرَةِ، فقَطَعه قَطعًا عَنيفًا، ثم قَالَ: إنَّ آل عَبدِ الله عن الشِّركِ أَغنِياءُ، وقَالَ: كان ممَّا حَفِظنا عن النَّبيِّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**إِنَّ الرُّقَىٰ وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ مِنَ الشِّرْكِ**». قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحُ الإِسنادِ

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٣٨١) (٣٦١٥)، وابن ماجه (٣٥٣٠)، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه الحاكم (٤/ ٢٤١) (٧٥٠٤).

ولم يُخرِجاهُ» ووافقه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»(١).

ورَواهُ الحاكِم -أيضًا- من حَديث عبد الله بنِ عُتبَة بن مَسعُودٍ، عن زَينَبَ امرَأَةِ عبد الله: «أنَّها أَصابَها حُمرَةٌ فِي وَجهِها، فدَخلت عَلَيهَا عَجوزٌ فَرَقَتْها فِي خَيطٍ فعلَّقَته عَلَيهَا، ودَخَل ابنُ مَسعُودٍ فرَآه عَلَيهَا فقَالَ: ما هَذَا ؟ فقَالَت: استَرقَيتُ من الحُمرَةِ، فمدَّ يَدَه فقَطَعها ثمَّ قَالَ: إنَّ آلَ عبد الله لأَغنِياءُ عن الشِّركِ، قَالَت: ثم قَالَ: إنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ حدَّثَنا أنَّ الرُّقَىٰ والتَّمائِمَ والتِّوَلَةَ شِركٌ. قَالَ: فقُلتُ: ما التِّوَلَةُ؟ قَالَ: التِّوَلَةُ هو الَّذي يُهَيِّج الرِّجالَ». وقَالَ الحاكِمُ: «صَحيحُ الإسنادِ عَلَىٰ شَرطِ الشَّيخَين ولم يُخرِجاهُ» ووافقه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»(٢).

ورَوَىٰ ابن أبي حَاتِمٍ عن حُذَيفَة رَضِيَ اللهُ عَنهُ: «أنَّه دَخل عَلَىٰ مَريضٍ فرَأَىٰ فِي عَضُدِه سَيرًا فقطَعه أو انتزَعه، ثم قَالَ: ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ﴾ [يوسف: ١٠٦]»(٣).

ورَوَىٰ الحاكِمُ فِي «مُستَدرَكِه» من حَديثِ بُكيرِ بنِ عبد الله: «أنَّ أُمَّه حدَّثَته أنَّها أَرسَلَت إِلَىٰ عائِشَة رَضِيَ اللهُ عَنهَا بأَخيهِ مَخرَمَةَ؛ وكانت تُداوِي من قُرحَةٍ تكُون بالصِّبيانِ، فلمَّا دَاوَتْه عائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنهَا، وفَرَغت منه، رَأَت فِي رِجلَيهِ خَلخَالَين جَدِيدَين، فقَالَت عائشة رَضِيَ اللهُ عَنهَا: أَظنَنتُم أنَّ هَذَينِ الخَلخَالَين يَدفَعانِ عنه شَيئًا كَتَبه الله عَلَيه؟! لو رَأَيتُهما ما

---

(١) أخرجه الحاكم (٤/ ٢٤١) (٧٥٠٥).

(٢) أخرجه الحاكم (٤/ ٤٦٣) (٨٢٩٠).

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٧/ ٢٢٠٨) (١٢٠٤٠).

تَداوىٰ عِندي، وما مسَّ عِندي، لَعمري لخَلخالانِ من فِضَّةٍ أَطهَرُ من هَذَينِ». قَالَ الحاكِمُ: «صحيح الإسناد ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تلخِيصِه»[١].

وفِي «المُسنَد» و«سنن ابن ماجَهْ» و«صَحيح ابنِ حِبَّانَ» عن عِمرانَ بنِ حُصَينٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما: أنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أبصَرَ علَىٰ عَضُدِ رَجُلٍ حَلْقَةً -قَالَ: أُراهُ من صُفرٍ- فقَالَ: «**وَيْحَكَ مَا هَذِهِ؟**» قَالَ: من الواهِنَةِ؟ قَالَ: «**أَمَا إِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا انْبِذْهَا عَنْكَ؛ فَإِنَّكَ لَوْ مِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا**»[٢].

وفِي رِوايَةِ ابنِ حِبَّان: «فَإِنَّكَ إِنْ مِتَّ وُكِلْتَ إِلَيْهَا».

ورَواهُ الحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» ولَفظُه: قَالَ دَخلتُ علَىٰ النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وفِي عَضُدِي حَلْقَةُ صُفرٍ فقَالَ: «**مَا هَذِهِ؟**» فقُلتُ: من الواهِنَة، فقَالَ: «**انْبِذْهَا**». قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحُ الإِسنادِ ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»[٣].

وعن عُقبَةَ بنِ عامِرٍ الجُهَنِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَلَا أَتَمَّ اللهُ لَهُ، وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدَعَةً فَلَا وَدَعَ اللهُ لَهُ**». رَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ والطَّبرانِيُّ والحاكِم وقَالَ: «صَحيحُ الإِسنادِ ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»[٤].

---

(١) أخرجه الحاكم (٤/ ٢٤٢) (٧٥٠٨).

(٢) أخرجه أحمد (٤/ ٤٤٥) (٢٠٠١٤)، وابن ماجه (٣٥٣١)، وابن حبان (١٣/ ٤٤٩) (٦٠٨٥)، وضعفه الألباني، انظر: «الضعيفة» (١٠٢٩).

(٣) أخرجه الحاكم (٤/ ٢٤٠) (٧٥٠٢).

(٤) أخرجه أحمد (٤/ ١٥٤) (١٧٤٤٠)، والطبراني في «مسند الشاميين» (١/ ١٤٦) (٢٣٤)، =

الوَدَع: هو الصَّدَف الأَبيَض الصِّغارُ.

قَالَ أبو عُبَيدٍ الهَرَوِيُّ: «الودْع -بالفَتحِ والسُّكونِ- جَمعُ وَدْعة، وهي شَيءٌ أَبيَضُ يُجلَب من البَحرِ، يُعَلَّق فِي حُلوقِ الصِّبيانِ وغَيرِهم، وإنَّما نَهَىٰ عنها لأنَّهُم كانوا يُعَلِّقونَها مَخافَةَ العَينِ، وقَولُه: «لَا وَدَعَ اللهُ لَهُ»؛ أي: لا جَعَله فِي دَعَةٍ وسُكونٍ، وقِيلَ: لا خفَّف عنه ما يَخافُه». انتَهَىٰ[1].

ورَوَىٰ الإمام أَحمَدُ والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» عن عُقبَةَ بنِ عامرٍ -أيضًا- رَضِيَٱللَّهُعَنهُ: أنَّه جاء فِي رَكبِ عَشَرَةٍ إِلَىٰ رَسولِ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ، فبايَعَ تِسعَةً وأَمسَكَ عن بَيعَةِ رَجُلٍ مِنهُم، فقَالَوا: ما شَأنُ هَذَا الرَّجُلِ لا تُبايِعُه؟! فقَالَ: «إِنَّ فِي عَضُدِهِ تَمِيمَةً» فقَطَع الرَّجُلُ التَّمِيمَةَ، فبايَعَه رَسولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ ثم قَالَ: «مَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ». قَالَ الهَيثَمِيُّ: «رِجالُ أَحمَدَ ثِقاتٌ»[2].

ورَوَىٰ الإمام أَحمَدُ -أيضًا- والتِّرمِذِيُّ والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» من حَديث عِيسَىٰ بن عبد الرَّحمنِ بن أبي لَيلَىٰ قَالَ: دَخَلتُ عَلَىٰ عبد الله بنِ عُكَيمٍ أبي مَعبَدٍ الجُهَنِيِّ أَعودُه وبه حُمرَةٌ، فقُلتُ: أَلَا تُعلِّق شيئًا؟! قَالَ: المَوتُ أَقرَبُ من ذَلِكَ، قَالَ النَّبيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ: «مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وُكِلَ إِلَيْهِ»[3].

=

والحاكم (٤/ ٢٤٠) (٧٥٠١).

(١) انظر: «النهاية» لابن الأثير (٥/ ١٦٨).

(٢) أخرجه أحمد (٤/ ١٥٦) (١٧٤٥٨)، والحاكم (٤/ ٢٤٣) (٧٥١٣).

(٣) أخرجه أحمد (٤/ ٣١٠) (١٨٨٠٣)، والترمذي (٢٠٧٢)، والحاكم (٤/ ٢٤١) (٧٥٠٣)، =

وروىٰ النَّسائِيُّ عن أبي هُرَيرَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا فَقَدْ سَحَرَ، وَمَنْ سَحَرَ فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وُكِلَ إِلَيْهِ**»(١).

قَالَ المُناوِيُّ فِي «**شَرحِ الجامِعِ الصَّغيرِ**»: «**«مَن تَعَلَّقَ شَيْئًا»**؛ أي: تمَسَّك بشَيءٍ من المُداواةِ واعتَقَد أنَّه فاعِلٌ للشِّفاءِ أو دافِعٌ للدَّاءِ «**وُكِلَ إِلَيْهِ**»؛ أي: وَكَل الله شِفاءَهُ إِلَىٰ ذَلِكَ الشَّيءِ؛ فلا يَحصُلُ شِفاؤُه، أو المُرادُ: مَن تَعَلَّقَت نَفسُه بمَخلوقٍ غيرِ الله وَكَله الله إِلَيهِ؛ فمَن أَنزَل حَوائِجَه بالله والْتَجأَ إليه وفوَّض أَمرَه كُلَّه إِلَيهِ كَفاهُ كلَّ مُؤنَةٍ، وقَرَّب عَلَيهِ كل بَعيدٍ، ويَسَّر له كلَّ عَسيرٍ، ومَن تَعَلَّق بغَيرِه أو سَكَن إِلَىٰ عِلمِه وعَقلِه، واعتَمَد عَلَىٰ حَولِه وقُوَّته وَكَلَه الله إِلَىٰ ذَلِكَ، وخَذَله وحَرَمه تَوفِيقَه وأَهمَلَه؛ فلم تَنجَحْ مَطالِبُه ولم تَتيَسَّر مَآرِبُه، وهَذَا مَعروفٌ عَلَىٰ القَطعِ من نُصوصِ الشَّريعَةِ وأنواعِ التَّجارِب». انتَهَىٰ باختِصارٍ(٢).

وقَالَ الشَّيخُ عبدُ الرَّحمنِ بنُ حَسَنٍ ابنُ شَيخِ الإسلام مُحَمَّدِ بن عبد الوَهَّاب -رَحِمَهُم الله تَعالَىٰ-: «التَّعَلُّق يَكُون بالقَلبِ ويَنشَأُ عنه القَولُ والفِعلُ، وهو الْتِفاتُ القَلبِ عن الله إِلَىٰ شَيءٍ يَعتَقِد أنَّه يَنفَعُه أو يَدفَعُ عنه؛ فإنْ كان من الشِّركِ الأَصغَرِ فهو يُنافِي كَمالَ التَّوحيدِ، وإنْ كان من الشِّركِ الأَكبَرِ كعِبادَة أَربابِ القُبورِ والمَشاهِد

=

وحسنه الألباني.

(١) أخرجه النسائي (٤٠٧٩)، وضعفه الألباني.

(٢) انظر: «فيض القدير» (٦/ ١٠٧) (٨٥٩٩).

والطَّواغيتِ ونَحوِ ذَلِكَ فهو كُفرٌ بالله وخُروجٌ من دين الإسلامِ، ولا يَصِحُّ معه قَولٌ ولا عَمَلٌ». انتَهَىٰ(١).

وفِي مَعنَىٰ التَّمائِم ما يُفعَلُ فِي بَعضِ الجِهاتِ اليَمَنِيَّة من وَضعِ سِكِّينٍ عِندَ النُّفَساءِ حتَّىٰ تَطهُرَ من نِفَاسِها، ومع المَختُونِ حتَّىٰ يَبْرَأَ، وعِندَ المَولُودِ ما دام فِي المَهدِ، يَزعُمون أنَّها تَرُدُّ الجِنَّ عنهم.

وهَذَا جَهلٌ وضَلالٌ وشِركٌ بالله تَعالَىٰ.

وقد رَوَىٰ البُخارِيُّ فِي «الأدَب المُفرَدِ» عن عائِشَة رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا: «أنَّها كَانَت تُؤتَىٰ بالصِّبيانِ إذا وُلِدوا فتَدعُو لهم بالبَرَكَة، فأُتِيَت بصبيٍّ فذَهَبت تَضَعُ وِسادَته، فإذا تَحتَ رَأسِه مُوسَىٰ فسَأَلَتْهم عن المُوسَىٰ فقَالَوا: نَجعَلُها من الجِنِّ، فأَخَذَت المُوسَىٰ فرَمَت بِها ونَهَتْهُم عنها، وقالت: إنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يَكرَهُ الطِّيَرَةَ ويُبغِضُها. وكَانَت عائِشَة رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا تَنهَىٰ عَنهَا»(٢).

إذا عُرِفَ هَذَا؛ فالمَقصودُ هَاهُنا التَّحذيرُ من هَذِه الأُمورِ الشِّركِيَّة؛ فإنَّ الشِّركَ وإنْ كان أصغَرَ فهو أكبَرُ من الكَبائِرِ وأَسوَأُ مِنهَا عاقِبَةً، قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿**إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ**﴾ [النساء: ٤٨]، وقد ينضَمُّ إِلَىٰ الشِّركِ الأَصغَرِ من مَزيدِ التَّعَلُّق به والاعتِقادِ فيه ما يَجعَلُه أكبَرَ، فيَنسَلِخُ فاعِلُه من دِينِ

---

(١) انظر: «فتح المجيد» (ص١٢٩).

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (ص٣١٤) رقم (٩١٢)، وضعفه الألباني، انظر: «ضعيف الأدب المفرد» (١٤٢).

الإِسلامِ بالكُلِّيَّة عِياذًا بالله من الخِذلانِ، ﴿ رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنتَ ٱلْوَهَّابُ ﴾ [آل عمران: ٨].

فَصلٌ

* **وأَمَّا الكُفرُ الأَصغَرُ:** فهو كُفرُ العَمَلِ، وهو أَنواعٌ كَثيرَةٌ، نَذكُر مِنهَا ما تيسَّر ممَّا هو كَثيرُ الوُقوعِ.

فمن ذَلِكَ: الحُكمُ بغَيرِ ما أَنزَلَ الله؛ لقَولِ الله تَعالَىٰ: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴾ [المائدة: ٤٤].

ورَوَىٰ عَبدُ الرَّزَّاقِ عن مَعمَرٍ، عن ابن طاوُسٍ، عن أبيه قَالَ: «سُئِل ابنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن قوله: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم...﴾ الآيَةَ، قَالَ: هي به كُفرٌ، قَالَ ابن طاوُسٍ: وليس كَمَن يَكفُرُ بالله ومَلائِكَتِه وكُتُبِه ورُسُلِه»[1].

ورَوَىٰ ابنُ أبي حَاتِمٍ والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» من حَديثِ سُفيانَ بنِ عُيينَةَ، عن هِشام بن حُجَيرٍ، عن طاوُسٍ، عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَولِه: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴾ قَالَ: «لَيسَ بالكُفرِ الَّذِي تَذهَبُون إِلَيهِ»[2].

وزاد الحاكِم فِي رِوايَتِه: «إنَّه ليس كُفرًا يَنقُلُ عن المِلَّة، ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ

---

(١) انظر: «تفسير عبد الرزاق» (٢/ ٢٠) (٧١٣).

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» (٤/ ١١٤٣) (٦٤٣٤)، والحاكم (٢/ ٣٤٢) (٣٢١٩)، وصححه الألباني، انظر: «الصحيحة» تحت حديث رقم (٢٥٥٢).

أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾ كُفرٌ دُونَ كُفرٍ». قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحُ الإِسنادِ ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه».

ورَوَىٰ ابنُ جَريرٍ عنه رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ قَالَ: «مَن جَحَد ما أَنزَل الله فقد كَفَرَ، ومَن أَقَرَّ به ولم يَحكُم به فهو ظالِمٌ فاسِقٌ»[1].

وله عن عَطاءٍ أَنَّه قَالَ: «كُفرٌ دُونَ كُفرٍ، وظُلمٌ دون ظُلمٍ، وفِسقٌ دون فِسقٍ»[2].

ورَواهُ أبو داوُد فِي كتاب «المَسائِل عن الإمام أَحمَد» قَالَ: حدَّثَنا وَكيعٌ، قَالَ: حدَّثَنا سُفيانُ، عن ابنِ جُرَيجٍ، عن عَطاءٍ... فذَكَره[3].

وقَالَ أبو داوُد أيضًا: حدَّثَنا أَحمَدُ بن مُحَمَّد بن حَنبَلٍ، قَالَ: حدَّثَنا وَكيعٌ، قَالَ: حدَّثَنا سُفيانُ، عن سَعيدٍ المَكِّيِّ، عن طاوُس قَالَ: «ليس بكُفرٍ يَنقُلُ عن المِلَّة»[4].

وقَالَ السُّدِّيُّ: يَقولُ: «ومَن لم يَحكُم بما أَنزَلتُ فترَكه عَمدًا، أو جار وهو يَعلَمُ، فهو من الكافِرين»[5].

وهَذَا الَّذِي قالَهُ السُّدِّيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- جيِّدٌ قَوِيٌّ، وقد حَكاهُ البَغَوِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «تَفسِيرِه» عن العُلَماء فقَالَ: وقَالَ العُلَماء: «هَذَا إذا ردَّ نصَّ

---

(١) انظر: «تفسير الطبري» (٨/ ٤٦٧).

(٢) انظر: «تفسير الطبري» (٨/ ٤٦٦).

(٣) انظر: «مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني» (ص٢٨٣) رقم (١٣٥٧).

(٤) السابق.

(٥) انظر: «تفسير البغوي» (٣/ ٦١).

حُكمَ الله عِيانًا عَمدًا، فأمَّا مَن خفي عَلَيهِ أو أخطأ فِي تأويلٍ فلا». انتهى[١].

ورَوَىٰ الطَّبَرانِيُّ عن ابن مَسعُودٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أنَّه قَالَ عن الرِّشوَة فِي الحُكمِ: «كُفرٌ، وهي بين النَّاس سُحتٌ»[٢].

ورَوَىٰ ابنُ جَريرٍ عن عَلقَمَة ومَسروقٍ: «أَنَّهما سَأَلَا ابنَ مَسعُودٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ عن الرِّشوَةِ؛ فقَالَ: من السُّحتِ، فقَالَا: وفِي الحُكمِ؟ قَالَ: ذاكَ الكُفرُ، ثمَّ تلَا ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُولَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾»[٣].

ورَوَىٰ أبو داوُد وابنُ ماجَهْ والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» وصحَّحه عن بُرَيدَة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**الْقُضَاةُ ثَلَاثَةٌ: وَاحِدٌ فِي الْجَنَّةِ، وَاثْنَانِ فِي النَّارِ، فَأَمَّا الَّذِي فِي الْجَنَّةِ فَرَجُلٌ عَرَفَ الْحَقَّ فَقَضَىٰ بِهِ، وَرَجُلٌ عَرَفَ الْحَقَّ فَجَارَ فِي الْحُكْمِ، فَهُوَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ قَضَىٰ لِلنَّاسِ عَلَىٰ جَهْلٍ فَهُوَ فِي النَّارِ**»[٤].

وفِي رِوايَةٍ للحاكم: «**قَاضِيَانِ فِي النَّارِ وَقَاضٍ فِي الْجَنَّةِ: قَاضٍ قَضَىٰ بِالْحَقِّ فَهُوَ فِي الْجَنَّةِ، وَقَاضٍ قَضَىٰ بِجَوْرٍ فَهُوَ فِي النَّارِ، وَقَاضٍ قَضَىٰ بِجَهْلِهِ فَهُوَ فِي النَّارِ**» قَالُوا: فما ذَنبُ هَذَا الَّذِي يَجهَلُ؟ قَالَ: «**ذَنْبُهُ أَلَّا يَكُونَ قَاضِيًا حَتَّىٰ يَعْلَمَ**». قَالَ الحاكِمُ:

---

(١) السابق.

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٩/ ٢٢٦) (٩١٠٠).

(٣) انظر: «تفسير الطبري» (٨/ ٤٣٢).

(٤) أخرجه أبو داود (٣٥٧٣)، وابن ماجه (٢٣١٥)، والحاكم (٤/ ١٠١) (٧٠١٢)، وصححه الألباني.

«صحيح عَلَىٰ شرط مُسلِم» ووافَقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»[١].

ورَوَىٰ الحافِظُ أبو يَعلَىٰ والطَّبرانِيُّ فِي «الكَبِير» من حَديثِ ابن عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا نَحوَه، وقَالَ الهيثمي: «رِجالُه ثِقاتٌ»[٢].

وقد عَظُمت البَلوَىٰ فِي زَمانِنا بالحُكمِ بغَيرِ ما أَنزَلَ الله تَعالَىٰ، وخُصوصًا فِي الاَماكِن الَّتِي غَلَبت فِيهَا التَّقالِيدُ والسِّياساتُ والقَوانِينُ والنِّظاماتُ المُحدَثَة؛ **فأَكثَرُ حُكَّامِ هَؤُلاءِ بين رَجُلَين:**

أَحَدُهما: عارِفٌ بالحقِّ، ولَكِنَّه يُخالِفُه تَقليدًا للأَكابِرِ من أَهلِ مَذهَبِه، أو مُتابَعَةً للقَوانينِ والنِّظاماتِ الخاطِئَة، أو لعَرَضٍ يَأخُذُه من رِشوَةٍ ونَحوِها، أو لكَونِ الحَقِّ مُخالِفًا لهَوَىٰ الدَّولَةِ والأَكابِرِ؛ فيَحكُمُ بخِلافِه مُراعاةً لهم، واتِّباعًا لرَغَباتِهِم وأَهوائِهم، أو خَوفًا من العَزلِ، أو لغَيرِ ذَلِكَ من الأَهواءِ والأَغراضِ الدُّنيَوِيَّة، وهَذَا الجنِسُ هم الَّذين تَنطَبِق عَلَيهِم الآيَةُ الكَرِيمَةُ، وهي قَولُه تَعالَىٰ: ﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾؛ فإن انضَمَّ إِلَىٰ هَذِه الأَحكامِ الجائِرَةِ تَفضيلُ التَّقالِيدِ المَذهَبِيَّة والسِّياساتِ والنِّظاماتِ المُحدَثَة عَلَىٰ الأَحكامِ الشَّرعِيَّة فهي رِدَّةٌ صَرِيحَةٌ وخُروجٌ من الإِسلامِ بالكُلِّيَّة، وسواءٌ كان التَّفضيلُ من الحاكِمِ الجائِرِ أو غَيرِه، فكلُّ مَن اعتَقَد أنَّ غيرَ هَديِ النَّبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ أكمَلُ من هَديِه، أو أنَّ حُكمَ غَيرِهِ أَحسَنُ من حُكمِه، فهو كافِرٌ الكُفرَ الأَكبَر، قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿أَفَحُكۡمَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ يَبۡغُونَۚ

(١) أخرجه الحاكم (٤/ ١٠٢) (٧٠١٣).

(٢) انظر: «إرواء الغليل» للألباني (٨/ ٣٥٤) تحت حديث رقم (٢٦٢٨).

وَمَنۡ أَحۡسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكۡمٗا لِّقَوۡمٖ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة: ٥٠]، وكلُّ ما خالَفَ القُرآنَ أو السُّنَّةَ فهو من حُكمِ الجاهِليَّة، والتَّحاكُمُ إِليهِ من التَّحاكُمِ إِلَىٰ الطَّاغوتِ الَّذِي أَمَر الله تَعالَىٰ بالكُفرِ به.

ومِن هَذَا البابِ: التَّحاكُمُ إِلَىٰ مَحاكِمِ النَّصارَىٰ وغَيرِهم من دُوَلِ الكُفرِ، والرِّضا بقَوانينِهم وسِياساتِهم وأَنظِمَتِهم الَّتِي وَضَعوها بآرائِهم وأَهوائِهم، ما أَنزَل الله بِها من سُلطانٍ؛ فكلُّ مَن اختارَ التَّحاكُمَ إِلَيها عَلَىٰ التَّحاكُمِ إِلَىٰ الكِتابِ والسُّنَّة فهو مُرتَدٌّ عن الإِسلامِ، وما أكثَرَ الواقِعِين فِي هَذِه الهُوَّة المُهلِكَة عياذًا بالله من ذَلِكَ!

الثَّانِي من حُكَّام هَذِه الأزمانِ: الجاهِلُ المُرَكَّب الَّذِي لا بَصِيرَةَ له بالحقِّ، وإنَّما يَخبِطُ خَبطَ عَشواءَ، فمَا وافَقَ رَأيَه واستَحسَنَه عَقلُه قَضَىٰ به، وما أكثَرَ هَذَا الجِنسَ والَّذِي قَبلَه فِي قُضاةِ هَذَا الزَّمان الَّذِي اشتَدَّت فِيهِ غُربَة الإِسلامِ وعاد العِلمُ عِندَ الأَكثَرِين جهلًا، والجَهلُ عِلمًا؛ فالله المُستعانُ!

ومن الكُفرِ الأَصغَرِ أيضًا: كُفرُ النِّعمَة؛ لقَولِ الله تَعالَىٰ: ﴿يَعۡرِفُونَ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ ثُمَّ يُنكِرُونَهَا وَأَكۡثَرُهُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾ [النحل: ٨٣].

قَالَ عَونُ بنُ عبد الله: «هو قَولُ الرَّجُل: لولا فُلانٌ لَكان كَذَا وكَذَا، ولَولَا فُلانٌ لَمَا كَانَ كَذَا». ذَكَره البَغَوِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «تَفسيرِه»(١).

قُلتُ: ومن ذَلِكَ ما يَجرِي عَلَىٰ أَلسُنِ كَثيرٍ من الجُهَّال من إِسنادِ النِّعَم إِلَىٰ

(١) (٥/ ٣٦)، وفيه: «عوف بن عبد الله» بدلًا من «عون».

الأَسبابِ لا إِلَىٰ المُسَبِّب الفاعِلِ المُختارِ جَلَّجَلَالُهُ؛ كقَولِهم: هَذَا من عَمَل يَدِي، أو هَذَا من تَعَبي، أو وَرِثْتُه من آبائِي، ونَحوِ هَذِه الأَلفاظِ التي يَسنِدون فِيهَا النِّعَم إِلَىٰ الأَسبابِ، ويُعرِضُون عن المسبِّبِ المُيَسِّر الخالِقِ الرَّازِقِ.

ومن ذَلِكَ أيضًا: ما يَذكُرُه كَثيرٌ من أَهلِ التَّقاويمِ الفَلَكِيَّة فِي الأَنواءِ كقَولِهم: هَذَا النَّوءُ مَحمودٌ، أو مَذمومٌ، أو غَزيرُ المَطَر، أو قَليلُ المَطَر، أو مَطَرُه نافِعٌ أو ضارٌّ، ونَحوِ ذَلِكَ مما يُضِيفُونه إِلَىٰ الأَنواءِ المَخلُوقَة العاجِزَة، ويَنسَون فاطِرَ السَّموات والأَرضِ وما فِيهما، الَّذِي بيَدِه مَلَكوتُ كلِّ شَيءٍ، وهو الَّذِي ﴿يُنَزِّلُ بِقَدَرٍ مَّا يَشَآءُ﴾ [الشورى: ٢٧]، ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ مِنۢ بَعْدِ مَا قَنَطُوا۟ وَيَنشُرُ رَحْمَتَهُۥ ۚ وَهُوَ ٱلْوَلِىُّ ٱلْحَمِيدُ﴾ [الشورى: ٢٨]، وهو المُتَصَرِّف فِي خَلقِه بما يَشاءُ؛ فيُنَزِّل الغَيثَ عَلَىٰ قَومٍ ويَحبِسُه عن قَومٍ، ويَجعَلُه نافِعًا لقوم وضارًّا لآخَرين، وغَزيرًا فِي مَوضِعٍ وقَليلًا فِي آخَرَ، وله فِي كل ذَلِكَ الحِكمَة البالِغَة والمَشِيئَة النَّافِذَة، ﴿إِنَّهُۥ بِعِبَادِهِۦ خَبِيرٌۢ بَصِيرٌ﴾.

وفِي «الصَّحِيحَين» وغَيرِهما عن زَيدِ بنِ خالِدٍ الجُهَنِيِّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: صلَّىٰ لنا رَسولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ صَلاةَ الصُّبحِ بالحُدَيبِيَة، عَلَىٰ إِثرِ سَماءٍ كَانَت من اللَّيلِ، فلمَّا انصَرَف النَّبيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أَقبَلَ عَلَىٰ النَّاسِ فقَالَ: «**هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟**» قَالُوا: الله ورَسُوله أعلَمُ، قَالَ: «**أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللهِ وَرَحْمَتِهِ فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ**»(١).

---

(١) أخرجه البخاري (٨٤٦)، ومسلم (٧١).

ولمُسلِمٍ والنَّسائِيِّ عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ قال: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ «أَلَمْ تَرَوْا إِلَىٰ مَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالَ: مَا أَنْعَمْتُ عَلَىٰ عِبَادِي مِنْ نِعْمَةٍ إِلَّا أَصْبَحَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ بِهَا كَافِرِينَ. يَقُولُونَ الْكَوَاكِبُ وَبِالْكَوَاكِبِ»(١).

وفِي رِوايَةٍ لمُسلِم: «مَا أَنْزَلَ اللهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ بَرَكَةٍ إِلَّا أَصْبَحَ فَرِيقٌ مِنَ النَّاسِ بِهَا كَافِرِينَ، يُنْزِلُ اللهُ الْغَيْثَ فَيَقُولُونَ: الْكَوْكَبُ كَذَا وَكَذَا»(٢).

وفِي رِوايَةٍ: «بِكَوْكَبِ كَذَا وَكَذَا»(٣).

وله عن ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنهُمَا قَالَ: مُطِرَ النَّاسُ عَلَىٰ عَهدِ رَسُولِ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ فقَالَ النَّبيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ: «أَصْبَحَ مِنَ النَّاسِ شَاكِرٌ وَمِنْهُمْ كَافِرٌ، قَالُوا: هَذِهِ رَحْمَةُ اللهِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَقَدْ صَدَقَ نَوْءُ كَذَا وَكَذَا» قَالَ: فنَزَلت هَذِه الآيَةُ: ﴿ ۞ فَلَآ أُقۡسِمُ بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ﴾ حتَّىٰ بَلَغ ﴿وَتَجۡعَلُونَ رِزۡقَكُمۡ أَنَّكُمۡ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٨٢](٤).

ورَوَىٰ الإمام أَحمَدُ والبُخارِيُّ فِي «التَّاريخِ الكَبير» عن مُعاوِيَةَ اللَّيثِيِّ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ: «يَكُونُ النَّاسُ مُجْدِبِينَ فَيُنْزِلُ اللهُ عَلَيْهِمْ رِزْقًا مِنَ السَّمَاءِ مِنْ رِزْقِهِ، فَيُصْبِحُونَ مُشْرِكِينَ» فقِيلَ له: وكَيفَ ذَاكَ يا رَسُولَ الله ؟ قَالَ: «يَقُولُونَ: مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا»(٥).

---

(١) أخرجه مسلم (٧٢)، والنسائي (١٥٢٤).

(٢) أخرجه مسلم (٧٢).

(٣) أخرجه مسلم (٧٢).

(٤) أخرجه مسلم (٧٣).

(٥) أخرجه أحمد (٣/ ٤٢٩) (١٥٥٧٦)، والبخاري في «التاريخ» (٧/ ٣٢٩).

ولأحمَد -أيضًا- من حَديثِ إسرائيلَ عن عبدِ الأعلَىٰ، عن أبي عبد الرَّحمنِ السُّلمِيِّ، عن عليِّ بن أبي طالِبٍ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ قالَ: قالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ: «﴿وَتَجعَلُونَ رِزقَكُمۡ﴾ قَالَ: شُكْرَكُمْ، ﴿أَنَّكُمۡ تُكَذِّبُونَ﴾ قَالَ: تَقُولُونَ مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا». ورواهُ ابنُه عبد الله فِي «زَوائِدِ المُسنَد» والتِّرمِذيُّ وقَالَ: «هَذَا حديثٌ حَسَن غَريبٌ، ورَوَىٰ سُفيانُ عن عبد الأعلَىٰ هَذَا الحَديثَ بهذا الإسنادِ ولم يَرفَعْه». انتَهَىٰ[1].

ورَوَىٰ البُخارِيُّ فِي «التَّاريخِ الكَبير» عن أبي سَعيدٍ الخُدرِيِّ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ قالَ: قالَ النَّبيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ: «لَوْ أَمْسَكَ اللهُ الْقَطْرَ عَنِ النَّاسِ سَبْعَ سِنِينَ ثُمَّ أَرْسَلَهُ لَأَصْبَحَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ كَافِرِينَ يَقُولُونَ: بِنَوْءِ الْمَجْدَحِ!»[2].

قَالَ الإِمام الشَّافِعِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «الأُمِّ»: «مَن قَالَ: مُطِرنا بنَوءِ كَذَا وكَذَا عَلَىٰ ما كان بَعضُ أَهلِ الشِّرك يَعنُونَ من إِضافَة المَطَر إِلَىٰ أَنَّه مَطَرُ نَوءِ كَذَا، فذَلِكَ كُفرٌ كما قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ؛ لأَنَّ النَّوءَ وَقتٌ، والوَقتُ مَخلوقٌ لا يَملِك لنَفسِه ولا لغَيرِه شَيئًا، ومَن قَالَ: مُطِرنا بنَوءِ كَذَا، عَلَىٰ مَعنَىٰ: مُطِرنا فِي وَقتِ كَذَا، فلا يَكُون كُفرًا، وغَيرُه من الكَلامِ أحبُّ إليَّ منه». انتَهَىٰ[3].

وقَالَ ابنُ قُتَيبَةَ: «كانوا فِي الجاهِلِيَّة يَظُنُّون أَنَّ نُزولَ الغَيثِ بواسِطَةِ النَّوءِ؛ إمَّا

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٨٩) (٦٧٧)، وعبد الله بن أحمد في «زوائد المسند» (١/ ١٣١) (١٠٨٧)، والترمذي (٣٢٩٥)، وضعفه الألباني.

(٢) أخرجه البخاري في «التاريخ» (٧/ ٥٥).

(٣) انظر: «الأم» (١/ ٢٨٨).

بصُنعِه عَلَىٰ زَعمِهِم، وإما بعَلامَتِه؛ فأَبطَلَ الشَّرعُ قَولَهم وجَعَله كُفرًا؛ فإن اعتَقَد قائِلُ ذَلِكَ أنَّ للنَّوءِ صُنعًا فِي ذَلِكَ فكُفرُه كُفرُ تَشريكٍ، وإن اعتقَد أنَّ ذَلِكَ من قَبيلِ التَّجربَة فلَيسَ بشِركٍ، لَكِنْ يَجُوز إطلاقُ الكُفرِ عَلَيهِ وإرادَةِ كُفرِ النِّعمَة؛ لأنَّه لم يَقَع فِي شَيءٍ من طُرُق الحَديثِ بين الكُفرِ والشُّكرِ واسِطَةٌ، فيُحمَلُ الكُفرُ فِيهِ عَلَىٰ المَعنيَين لِتَناوُلِ الأَمرَين، والله أعلَمُ». نَقَل ذَلِكَ الحافِظُ ابن حَجَرٍ فِي «فَتحِ الباري»[1].

ومن هَذَا البابِ: ما يَزعُمُه الجُغرافِيُّون فِي نُزولِ الأَمطارِ وكَثرَتِها وقِلَّتِها؛ أنَّ ذَلِكَ راجِعٌ إِلَىٰ طَبائِعِ الأَماكِنِ الأَرضِيَّة والرِّياحِ، فمَن اعتَقَد مِنهُم أنَّ طبائِعَ الأَرضِ والرِّياحِ تَستَقِلُّ بالإِيجادِ والتَّكوينِ؛ فكُفرُه كُفرُ تَشريكٍ، وإنْ زَعَم أنَّ ذَلِكَ من قَبيلِ التَّجرِبَة ولم يَعتَقِد للطَّبيعَةِ شِركَةً فِي الإِيجادِ؛ فأَقَلُّ أَحوالِه الكَراهَةُ، ويَجُوز إطلاقُ كُفرِ النِّعمَةِ عَلَيه، والله أعلَمُ.

ومن الكُفرِ الأَصغَرِ أيضًا: ما جاء فِي حَديثِ أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرُ؛ فَقَدْ بَاءَ بِهِ أَحَدُهُمَا**». رَواهُ البُخارِيُّ[2].

وعن ابنِ عُمَر رَضِيَ اللهُ عَنهُمَا أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لِأَخِيهِ يَا كَافِرُ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا**». متفق عليه[3].

---

(١) (٢/ ٥٢٤).

(٢) (٦١٠٣).

(٣) أخرجه البخاري (٦١٠٤)، ومسلم (٦٠).

وزاد مُسلِم فِي رِوايتِه: «إنْ كَانَ كَمَا قَالَ، وَإِلَّا رَجعَتْ عَلَيْهِ»(١).

ورَواهُ البُخارِيُّ فِي «الأَدَب المُفرَد» ولفظه: أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«إِذَا قَالَ لِلآخَرِ: كَافِرٌ، فَقَدْ كَفَرَ أَحَدُهُمَا، إِنْ كَانَ الَّذِي قَالَ لَهُ كَافِرًا فَقَدْ صَدَقَ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ كَمَا قَالَ لَهُ فَقَدْ بَاءَ الَّذِي قَالَ لَهُ بِالْكُفْرِ»**(٢).

ورَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ فِي «المُسنَد» بنَحوِه(٣).

وفِي «الصَّحِيحَين» عن أبي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّه سَمِع النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقولُ: **«لا يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلًا بِالفُسُوقِ وَلَا يَرْمِيهِ بِالكُفْرِ إِلَّا ارْتَدَّتْ عَلَيْهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبُهُ كَذَلِكَ»**. هَذَا لَفظُ البُخارِيِّ(٤).

ولفظ مُسلِم: **«مَنْ دَعَا رَجُلًا بِالْكُفْرِ أَوْ قَالَ: عَدُوُّ اللهِ وَلَيْسَ كَذَلِكَ إِلَّا حَارَ عَلَيْهِ»**. ورَواهُ البُخارِيُّ بِهذا اللَّفظِ فِي «الأَدَب المُفرَد»(٥).

وله -أيضًا- فِي «الصَّحيحِ» عن ثابتِ بن الضَّحَّاك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«مَنْ قَذَفَ مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ فَهُوَ كَقَتْلِهِ»**(٦).

---

(١) أخرجه مسلم (٦٠).

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (ص١٥٧) رقم (٤٤٠)، وصححه الألباني، انظر: «صحيح الأدب المفرد» (٣٤١).

(٣) أخرجه أحمد (٢/ ٤٤) (٥٠٣٥).

(٤) أخرجه البخاري (٦٠٤٥)، ومسلم (٦١).

(٥) (ص١٥٥) رقم (٤٣٣)، وصححه الألباني.

(٦) أخرجه البخاري (٦٠٤٧).

ومن الكُفرِ الأَصغَرِ أيضًا: قِتالُ المُسلِمِ؛ لِمَا فِي «الصَّحِيحَين» وغَيرِهِما عن عبد الله بن مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ**»(١).

وفِيهِما -أيضًا- عن عبد الله بن عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي حجَّةِ الوَدَاعِ: «**وَيْلَكُمْ! -أَوْ: وَيْحَكُمْ!- انْظُرُوا، لا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ**»(٢).

وفِيهِما -أيضًا- عن جَريرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحوُه(٣).

ولأَحمَدَ والبُخارِيِّ عن ابن عَبَّاسٍ وأبي بَكرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحوُ ذَلِكَ(٤).

ورَوَىٰ الإِمام أَحمَدُ وأبو يَعلَىٰ والبَزَّارُ والطَّبَرانِيُّ من حَديث عبد الله بن مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحوَ ذَلِكَ أيضًا(٥).

ومن الكُفرِ الأَصغَرِ أيضًا: الرَّغبَةُ عن الآباءِ مع العِلمِ بِهِم، والتَّبَرُّؤُ من النَّسَب

---

(١) أخرجه البخاري (٤٨)، ومسلم (٦٤).

(٢) أخرجه البخاري (٤٤٠٣)، ومسلم (٦٦).

(٣) أخرجه البخاري (١٢١)، ومسلم (٦٥).

(٤) حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أخرجه أحمد (١/ ٢٣٠) (٢٠٣٦)، والبخاري (١٧٣٩)، وحديث أبي بكرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أخرجه أحمد (٥/ ٣٧) (٢٠٤٠٢)، والبخاري (١٧٤١).

(٥) أخرجه أحمد (١/ ٤٠٢) (٣٨١٥)، وأبو يعلىٰ (٩/ ٢٢٣) (٥٣٢٦)، والبزار (٥/ ٣٣٤) (١٩٥٩)، والطبراني (١٠/ ١٥٥) (١٠٣٠١).

المَعروفِ والانتِماءُ إِلَىٰ النَّسَب المَجهولِ؛ لِمَا فِي «الصَّحِيحَين» و«المُسنَد» وغَيرِهم عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لا تَرْغَبُوا عَنْ آبائِكُمْ؛ فَمَنْ رَغِبَ عَنْ أَبيهِ فَهُوَ كُفْرٌ**»(١).

ولمُسلِمٍ والبُخارِيِّ فِي «الأَدَب المُفرَدِ» عن أبي ذرٍّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنَّه سَمِع رَسُولَ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقولُ: «**لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ ادَّعَىٰ لِغَيْرِ أَبيهِ وَهُوَ يَعْلَمُهُ إِلَّا كَفَرَ**»(٢).

وفِي «صَحيحِ البُخارِيِّ» و«مُسنَد الإمام أَحمَد» من حَديثِ ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا: «أنَّ عُمَر بن الخَطَّاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ عَلَىٰ مِنبَرِ رَسولِ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّا كُنَّا نَقرَأُ فِيمَا نَقرَأُ من كتاب الله: أَلَّا تَرغَبُوا عن آبائِكُم، فإِنَّه كُفرٌ بِكُم أن تَرغَبوا عن آبائِكُم، أو إنَّ كُفرًا بكم أن تَرغَبُوا عن آبائِكُم»(٣).

ورَوَىٰ ابن ماجَهْ من حَديثِ عَمرِو بنِ شُعَيبٍ، عن أبيه، عن جدِّه رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنَّ النَّبيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**كُفْرٌ بِامْرِئٍ ادِّعَاءُ نَسَبٍ لا يَعْرِفُهُ، أَوْ جَحَدَهُ وَإِنْ دَقَّ**»(٤).

ورَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ فِي «مُسنَدِه» والطَّبَرانِيُّ فِي «الأَوسَط» و«الصَّغيرِ» بنَحوِه(٥).

---

(١) أخرجه البخاري (٦٧٦٨)، ومسلم (٦٢)، وأحمد (٢/ ٥٢٦) (١٠٨٢٥).

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٥٠٨)، وفي «الأدب المفرد» (ص١٥٥) رقم (٤٣٣)، ومسلم (٦١).

(٣) أخرجه البخاري (٦٨٣٠)، وأحمد (١/ ٤٧) (٣٣١).

(٤) أخرجه ابن ماجه (٢٧٤٤)، وقال الألباني: «حسن صحيح».

(٥) أخرجه أحمد (٢/ ٢١٥) (٧٠١٩)، والطبراني في «الأوسط» (٨/ ٤٧) (٧٩١٩)، و«الصغير» (٢/ ٢٢٦) (١٠٧٢).

ورَوَىٰ عبد الله ابن الإمام أَحمَد فِي كتاب «السُّنَّة» عن أبيه بإِسنادِه، عن أبي بَكرٍ الصِّدِّيق -رضي الله عنه وأرضاه- أنَّه قَالَ: «كُفرٌ بالله انتِماءٌ إِلَىٰ نَسَب لا يُعرَف، وكُفرٌ بالله انتِفاءٌ من نَسَب وإِن دقَّ»(١).

ومن الكُفرِ الأَصغَرِ أيضًا: إِباقُ العَبدِ؛ لِمَا فِي «صَحيحِ مُسلِم» عن مَنصورِ بن عبد الرَّحمَن، عن الشَّعبِي، عن جَريرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّه سَمِعَه يَقولُ: «**أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ مِنْ مَوَالِيهِ فَقَدْ كَفَرَ حَتَّىٰ يَرْجِعَ إِلَيْهِمْ**». فقَالَ مَنصورٌ: قد والله رُوِي عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولَكِنِّي أكرَهُ أن يُروَىٰ عنِّي هاهُنا بالبَصرَةِ(٢).

ومن الكُفرِ الأَصغَرِ أيضًا: أن يتولَّىٰ الرَّجلُ غيرَ مَوالِيه؛ لما رَواهُ البُخارِيُّ فِي «تَارِيخِه الكَبير» والدَّارَقُطنِيُّ في «سُنَنِه» والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» عن عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَت: وُجِدَ فِي قائِمِ سَيفِ رَسُولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كِتابَانِ: «**إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عُتُوًّا فِي الأَرْضِ: رَجُلٌ ضَرَبَ غَيْرَ ضَارِبِهِ، وَرَجُلٌ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ، وَرَجُلٌ تَوَلَّىٰ غَيْرَ أَهْلِ نِعْمَتِهِ؛ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ كَفَرَ بِاللهِ وَبِرُسُلِهِ، لا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلا عَدْلًا**». قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحُ الإِسنادِ ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»(٣).

قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي «مُسنَدِه»: أخبَرَنا إِبراهِيمُ بنُ مُحَمَّد، عن جَعفَرِ بنِ مُحَمَّد، عن

(١) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٥٠) (٧٥٠).

(٢) أخرجه مسلم (٦٨).

(٣) أخرجه الدارقطني (٤/ ١٥٠) (٣٢٤٩)، والحاكم (٤/ ٣٨٩) (٨٠٢٤). قال الهيثمي (٦/ ٢٩٣): «رجاله رجال الصحيح غير مالك بن أبي الرجال وقد وثقه ابن حبان ولم يضعفه أحد»، ولم أقف عليه في «التاريخ الكبير».

أبيه، عن جدِّه قَالَ: وُجِد فِي قائِمِ سَيفِ النَّبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ كتابٌ: «**إِنَّ أَعْدَىٰ النَّاسِ عَلَىٰ اللهِ** سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ: **الْقَاتِلُ غَيْرَ قَاتِلِهِ، وَالضَّارِبُ غَيْرَ ضَارِبِهِ، وَمَنْ تَوَلَّىٰ غَيْرَ مَوَالِيهِ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ سُبْحَانَهُ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ** صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ»(١).

وقَالَ الشَّافِعِيُّ أيضًا: أخبَرنا ابنُ عُيينَةَ، عن مُحَمَّدِ بن إِسحاقَ قَالَ: قُلتُ لأبي جَعفرٍ مُحَمَّدِ بن عليٍّ: ما كان فِي الصَّحِيفَة الَّتِي كانت فِي قِرابِ رَسُولِ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ؟ فقَالَ: كان فيها: «**لَعَنَ اللهُ الْقَاتِلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ، وَالضَّارِبَ غَيْرَ ضَارِبِهِ، وَمَنْ تَوَلَّىٰ غَيْرَ وَلِيِّ نِعْمَتِهِ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ** صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ»(٢).

ورَوَىٰ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة» عن أَنَس بن مالِكٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ تَوَلَّىٰ غَيْرَ ذِي نِعْمَتِهِ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ** صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ»(٣).

ومن الكُفرِ الأَصغَرِ أيضًا: الطَّعنُ فِي النَّسَب، والنِّياحَةُ عَلَىٰ المَيِّت؛ لِمَا فِي «المُسنَد» و«صَحيحِ مُسلِم» عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**اثْنَتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ: الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَىٰ الْمَيِّتِ**»(٤).

وفِي «مُستَدرَك الحاكِم» من حَديثِ الأوزاعيِّ، حدَّثَني إِسماعِيلُ بن عُبَيدِ الله، قَالَ: حدَّثتني كَرِيمَةُ المُزَنِيَّة، قالت: سَمِعتُ أبا هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ -وهو فِي بَيتِ أمِّ

---

(١) أخرجه الشافعي (ص١٩٨).

(٢) «مسند الشافعي» (ص١٩٨).

(٣) أخرجه أبو نعيم (٣/ ٧٢).

(٤) أخرجه أحمد (٢/ ٣٧٧) (٨٨٩٢)، ومسلم (٦٧).

الدَّرداءِ- يَقولُ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**ثَلَاثَةٌ مِنَ الْكُفْرِ بِاللهِ: شَقُّ الْجَيْبِ، وَالنِّيَاحَةُ، وَالطَّعْنُ فِي النَّسَبِ**». قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحُ الإِسنادِ ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»[1].

قَالَ المُناوِيُّ فِي «شَرحِ الجامِعِ الصَّغيرِ»: «الطَّعنُ فِي الأَنسابِ: الوُقوعُ فِي أَعراضِ النَّاس بنَحوِ القَدحِ فِي نَسَبٍ ثَبَت فِي ظاهِرِ الشَّرعِ، والنِّياحَةُ عَلَىٰ المَيِّت: هي رَفعُ الصَّوتِ بالنَّدبِ بتَعديدِ شَمائِلِه». انتَهَىٰ[2].

وقَالَ الحافِظ الذَّهَبِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «النِّياحَة: رَفعُ الصَّوتِ بالنَّدبِ، والنَّدبُ تَعديدُ النَّائِحَة بصَوتِها مَحاسِنَ المَيِّت، وقِيلَ: هو البُكاءُ عَلَيهِ مع تَعديدِ مَحاسِنِه». انتَهَىٰ[3].

وقَالَ ابنُ حَجَرٍ الهَيتَمِيُّ فِي كتاب «الزَّواجِر»: «يَحرُمُ النَّدبُ وهو تَعديدُ مَحاسِنِ المَيِّت، كـ: وا جَبَلَاهُ، والنَّوحُ وهو رَفعُ الصَّوتِ بالنَّدبِ، ومِثلُه إِفراطُ رَفعِه بالبُكاءِ وإن لم يَقتَرِنْ بنَدبٍ ولا نَوْحٍ، وضَربُ نَحوِ الخدِّ، وشقُّ نَحوِ الجَيبِ، ونَشرُ الشَّعَر وحَلقُه ونَتفُه، وتَسويدُ الوَجهِ، وإِلقاءُ الرَّمادِ عَلَىٰ الرَّأسِ، والدُّعاءُ بالوَيلِ والثُّبورِ، وكلُّ شَيءٍ فِيهِ تَغييرٌ للزِّيِّ، كلُبسِ ما لا يُعتادُ لُبسُه أَصلًا أو عَلَىٰ تِلكَ الصِّفَة، وكتَركِ شَيءٍ من لِباسِه والخُروجِ بدُونِه عَلَىٰ خِلافِ العادَةِ...» ثمَّ ذَكَر العِلَّةَ فِي الكلِّ؛

---

(١) أخرجه الحاكم (١/ ٥٤٠) (١٤١٥).

(٢) انظر: «فيض القدير» (١/ ١٥٠) (١٦٥).

(٣) انظر: «الكبائر» للذهبي (ص١٨٤).

وهو أنَّ ذَلِكَ يُشعِرِ إِشعارًا ظاهِرًا بالسَّخَط وعَدَم الرِّضا بالقَضاءِ. انتَهىٰ[١].

وفِي «الصَّحِيحَين» وغَيرِهِما عن عبد الله بن مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَطَمَ الخُدُودَ، وَشَقَّ الجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَىٰ الجَاهِلِيَّةِ**»[٢].

وفِيهِما -أيضًا- عن أبي بُردَةَ بنِ أبي مُوسَىٰ قَالَ: «وَجِعَ أبو مُوسَىٰ وَجَعًا غُشِي عَلَيهِ ورَأسُه فِي حَجرِ امرَأَةٍ من أَهلِه؛ فصَاحَت امرَأَةٌ من أَهلِه فلم يَستَطِعْ أن يَرُدَّ عَليها شيئًا، فلمَّا أَفاقَ قَالَ: أنا بَرِيءٌ ممَّن بَرِئَ مِنهُ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ إنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَرِئَ من الصَّالِقَة والحالِقَة والشَّاقَّة»[٣].

وفِي رِوايَةٍ لمُسلِم والنَّسائِيِّ وابنِ ماجَهْ عن عبد الرحمن بن يَزِيدَ وأبي بُردَةَ بن أبي مُوسَىٰ قَالَا: أُغمِيَ عَلَىٰ أبي مُوسَىٰ فأَقبلَت امرَأَتُه أمُّ عبد الله تَصِيحُ برَنَّةٍ، قَالَا: ثمَّ أَفاقَ فقَالَ: أَلَم تَعلَمِي -وكان يُحدِّثها- أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**أَنَا بَرِيءٌ مِمَّنْ حَلَقَ وَسَلَقَ وَخَرَقَ**»؟![٤].

ورَواهُ أبو داوُد والنَّسائِيُّ من حَديث يَزِيدَ بنِ أَوسٍ قَالَ: «دَخَلتُ عَلَىٰ أبي مُوسَىٰ وهو ثَقِيلٌ فذَهَبَت امرَأَتُه لتَبكِيَ...» فذَكَر نَحوَه[٥].

---

(١) انظر: «الزواجر عن اقتراف الكبائر» (١/ ٢٦٥).

(٢) أخرجه البخاري (١٢٩٤)، ومسلم (١٠٣).

(٣) أخرجه البخاري (١٢٩٦)، ومسلم (١٠٤).

(٤) أخرجه مسلم (١٠٤)، والنسائي (١٨٦١، ١٨٦٣)، وابن ماجه (١٥٨٦).

(٥) أخرجه أبو داود (٣١٣٠)، والنسائي (١٨٦٥)، وصححه الألباني.

قَالَ أبو عُبَيدٍ الهَرَوِيُّ: «الصَّلقُ: الصَّوتُ الشَّديدُ، يُرِيد رَفْعَه فِي المَصائِب وعِندَ الفَجِيعَة بالمَوتِ، ويُقَالُ بالسِّينِ». انتهى[1].

ومِنهُ قَولُه تَعالَىٰ: ﴿سَلَقُوكُم بِأَلْسِنَةٍ حِدَادٍ﴾ [الأحزاب: ١٩].

وأمَّا الحالِقَة: فهي الَّتِي تَحلِقُ شَعَرَها أو تَنتِفُه عِندَ المصيبة.

والشاقة: الَّتِي تَشُقُّ ثِيابَها أو تَخرِقُها عِندَ المُصِيبَة.

قَالَ الحافِظ الذَّهَبِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «وكلُّ هَذَا حَرامٌ باتِّفاقِ العُلَماءِ». انتَهَىٰ[2].

وقَالَ البُخارِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «صَحِيحِه»: «بابُ ما يُكرَه من النِّياحَة عَلَىٰ المَيِّت، وقَالَ عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: دَعهُنَّ يَبكِينَ عَلَىٰ أبي سُلَيمان، ما لم يَكُن نَقْعٌ أو لَقْلَقَةٌ، والنقع: التُّرابُ عَلَىٰ الرَّأسِ، واللَّقلَقَة: الصَّوتُ». انتَهَىٰ[3].

وفِي «الصَّحِيحَين» وغَيرِهِما عن أمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: «أَخذ عَلَينا النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِندَ البيعَةِ: ألَّا نَنُوحَ»[4].

ولأبي داوُد: «نَهَانا عن النِّياحَة»[5].

---

(١) انظر: «النهاية» لابن الأثير (٣/ ٤٨).

(٢) انظر: «الكبائر» (ص١٨٣).

(٣) انظر: «صحيح البخاري» (٢/ ٨٠).

(٤) أخرجه البخاري (١٣٠٦)، ومسلم (٩٣٦).

(٥) أخرجه أبو داود (٣١٢٧)، وصححه الألباني.

وله -أيضًا- عن امرَأَةٍ من المُبايِعاتِ قَالَت: «كان فِيمَا أَخَذ عَلَينا رَسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ فِي المَعروفِ الَّذِي أَخَذ عَلَينا ألَّا نَعصِيَه فِيهِ: ألَّا نَخمِشَ وَجهًا، ولا نَدعُوَ وَيلًا، ولا نَشُقَّ جَيبًا، وألَّا نَنشُرَ شعرًا»[(١)].

وعن أمِّ سَلَمَة رَضِيَ اللهُ عَنهَا عن النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ: ﴿وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ [الممتحنة: ١٢] قَالَ: «النَّوْحُ». رَواهُ ابنُ ماجَهْ[(٢)].

وعن أمِّ عَطِيَّة رَضِيَ اللهُ عَنهَا قَالَت: «لمَّا نَزلت ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ﴾ إلىٰ قَولِه: ﴿وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ كانت مِنهُ النِّياحَة». رَواهُ الحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» وقَالَ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ الشَّيخَين ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»[(٣)].

وعن مُعاوِيَة رَضِيَ اللهُ عَنهُ: «أنَّه خَطَب بحِمصَ؛ فذَكَر فِي خُطبَتِه أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عن النَّوحِ». رَواهُ ابنُ ماجَهْ[(٤)].

وعن أبي سَعيدٍ الخُدرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنهُ قَالَ: «لَعَن رَسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ النَّائِحَةَ والمُستَمِعَةَ». رَواهُ أبو داوُد في «سُنَنِه» والبُخارِيُّ فِي «التَّاريخِ الكَبِير»[(٥)].

---

(١) أخرجه أبو داود (٣١٣١)، وصححه الألباني.

(٢) (١٥٧٩)، وحسنه الألباني.

(٣) أخرجه الحاكم (١/ ٥٤٠) (١٤١٤).

(٤) (١٥٨٠).

(٥) أخرجه أبو داود (٣١٢٨)، والبخاري في «التاريخ» (١/ ٦٦) (١٤٩)، وضعفه الألباني.

وعن أبي أُمامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَن الخامِشَة وَجهَها، والشَّاقَّة جَيبَها، والدَّاعِيَةَ بالوَيلِ والثُّبورِ». رَواهُ ابنُ ماجَهْ وابنُ حِبَّان فِي «صَحِيحِه»(١).

وعن أبي مالِكٍ الأَشعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِهَا، تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطِرَانٍ وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ**». رَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ ومُسلِمٌ(٢).

وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**النِّيَاحَةُ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَإِنَّ النَّائِحَةَ إِذَا مَاتَتْ وَلَمْ تَتُبْ قَطَعَ اللهُ لَهَا ثِيَابًا مِنْ قَطِرَانٍ وَدِرْعًا مِنْ لَهَبِ النَّارِ**». رَواهُ ابنُ ماجَهْ(٣).

وله -أيضًا- عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحوُه(٤).

وفِي «الصَّحِيحَين» وغَيرِهِما عن أَميرِ المُؤمِنين عُمَر بن الخَطَّاب -رضي الله عنه وأرضاه- عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ**»(٥).

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٥٨٥)، وابن حبان (٧/ ٤٢٧) (٣١٥٦)، وصححه الألباني، انظر: «الصحيحة» (٢١٤٧).

(٢) أخرجه أحمد (٥/ ٣٤٢) (٢٢٩٥٤)، ومسلم (٩٣٤).

(٣) (١٥٨١)، وصححه الألباني.

(٤) أخرجه ابن ماجه (١٥٨٢)، وصححه الألباني.

(٥) أخرجه البخاري (١٢٩٢)، ومسلم (٩٢٧).

وفِيهِما -أيضًا- عن المُغِيرَةِ بنِ شُعبةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقولُ: «**مَنْ نِيحَ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ يُعَذَّبُ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ**». وزاد مُسلِم فِي رِوايَتِه: «**يَوْمَ الْقِيَامَةِ**»[1].

وفِي «المُسنَد» من حَديث أبي مُوسَىٰ الأَشعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**الميت الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ عَلَيْهِ؛ إِذَا قَالَتِ النَّائِحَةُ: وَا عَضُدَاهُ! وَا نَاصِرَاهُ! وَا كَاسِيَاهُ! جُبِذَ الْمَيِّتُ وَقِيلَ لَهُ: آنَتَ عَضُدُهَا؟! آنَتَ نَاصِرُهَا؟! آنَتَ كَاسِيهَا؟!**»[2].

ورَواهُ ابنُ ماجَهْ ولَفظُه: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ، إِذَا قَالُوا: وَا عَضُدَاهُ! وَا كَاسِيَاهُ! وَا نَاصِرَاهُ! وَا جَبَلَاهُ! وَنَحْوَ هَذَا؛ يُتَعْتَعُ وَيُقَالُ: آنْتَ كَذَلِكَ؟! آنْتَ كَذَلِكَ؟!**»[3].

ورَواهُ التِّرمِذِيُّ ولَفظُه: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَا مِنْ مَيِّتٍ يَمُوتُ فَيَقُومُ بَاكِيهِ، فَيَقُولُ: وَا جَبَلَاهُ! وَا سَنَدَاهُ! أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، إِلَّا وُكِّلَ بِهِ مَلَكَانِ يَلْهَزَانِهِ: أَهَكَذَا كُنْتَ؟!**». قَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ حَسَن غَريبٌ»[4].

ورَواهُ الحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» من حَديث أُسَيدِ بنِ أُسَيدٍ، عن مُوسَىٰ بن أبي مُوسَىٰ الأَشعَرِيِّ، عن أبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ**

---

(١) أخرجه البخاري (١٢٩١)، ومسلم (٩٣٣).

(٢) أخرجه أحمد (٤/ ٤١٤) (١٩٧٣١).

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٥٩٤)، وحسنه الألباني.

(٤) أخرجه الترمذي (١٠٠٣)، وحسنه الألباني.

بِبُكَاءِ الْحَيِّ؛ فَإِذَا قَالَتْ: وَا عَضُدَاهُ! وَا مَانِعَاهُ! وَا نَاصِرَاهُ! وَا كَاسِيَاهُ! جُبِذَ الْمَيِّتُ فَقِيلَ: أَنَاصِرُهَا أَنْتَ؟! أَكَاسِيهَا أَنْتَ؟! أَعَاضِدُهَا أَنْتَ؟!» قَالَ: فقُلْتُ: سُبحانَ الله! قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [فاطر: ١٨] فقَالَ: وَيحَكَ! أُحَدِّثُكَ عن أبي مُوسَىٰ، عن رَسُولِ الله، وتَقُولُ هَذَا؛ فأَيُّنا كَذَبَ؟! فوالله ما كَذَبتُ عَلَىٰ أبي مُوسَىٰ، وما كَذَب أبو مُوسَىٰ عَلَىٰ رَسُولِ الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحُ الإسنادِ ولم يُخرِجاهُ» وأقرَّه الذَّهَبِيُّ فِي «تلخِيصِه»(١).

وقَولُه: «جُبِذَ المَيِّتُ»؛ أي: جُذِب بشِدَّةٍ.

وقَالَ أبو مُوسَىٰ المَدينيُّ: «يَلْهَزَانِهِ»؛ أي: يَدفعَانِه ويَضرِبَانِه، واللَّهزُ: الضَّربُ بجَمعِ الكَفِّ فِي الصَّدرِ، ولَهَزه بالرُّمحِ إذا طَعَنَه به». انتَهَىٰ(٢).

وفَسَّر -أيضًا- التَّعتَعَةَ بأَنَّها: الأَذَىٰ الَّذِي يُقلِقُ ويُزعِجُ.

وفِي «صحيح البُخارِيِّ» عن النُّعمانِ بنِ بَشيرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أُغمِيَ عَلَىٰ عَبدِ الله بنِ رَواحَةَ؛ فجَعَلت أُختُه عَمْرَةُ تَبكِي: وا جَبلاهُ، وا كَذَا وكَذَا تُعَدِّد عَلَيه، فقَالَ حِينَ أَفاقَ: ما قُلتِ شَيئًا إلَّا قِيلَ لي: آنتَ كَذَلِكَ؟ فلمَّا مات لم تَبكِ عَلَيه»(٣).

ورَواهُ ابنُ سَعدٍ من حَديثِ أبي عِمرانَ الجَونِيِّ مُرسلًا، وزاد فِيهِ: أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان عادَهُ؛ فأغمي عَلَيهِ فقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ أَجَلُهُ قَدْ حضَرَ فَيَسِّرْ عَلَيْهِ

---

(١) أخرجه الحاكم (٢/ ٥١١) (٣٧٥٥).

(٢) انظر: «النهاية» لابن الأثير (٤/ ٢٨١).

(٣) أخرجه البخاري (٤٢٦٧).

وَإِلَّا فَاشْفِهِ» قَالَ: فوَجَد خِفَّةً فقَالَ: كان مَلَكٌ قد رَفَع مِرزَبَّةً من حَديدٍ يَقولُ: آنت كَذَا؟ فلو قُلتُ: نَعم، لقَمَعَني بِها[١].

وفِي «الصَّحِيحَين» عن عبد الله بن عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللهَ لَا يُعَذِّبُ بِدَمْعِ العَيْنِ، وَلَا بِحُزْنِ القَلْبِ، وَلَكِنْ يُعَذِّبُ بِهَذَا -وَأَشَارَ إِلَىٰ لِسَانِهِ- أَوْ يَرْحَمُ»[٢].

زاد البُخارِيُّ فِي رِوايَتِه: «وَإِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ». وكان عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَضرِب فِيهِ بالعَصَا، ويَرمِي بالحِجارَة، ويَحثِي بالتُّرابِ[٣].

وذكر الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي كتاب «الكَبائِر» عن الأَوزاعِيِّ: «أنَّ عُمَرَ بنَ الخَطَّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَمِع صَوتَ بُكاءٍ، فدَخَل ومَعَه غيرُه، فمَالَ عَلَيهِم ضَربًا حتَّىٰ بَلَغَ النَّائِحَةَ، فضَرَبَها حتَّىٰ سَقَط خِمارُها، وقَالَ: اضرِبْ فإِنَّها نَائِحَةٌ، ولا حُرمَةَ لها؛ إنَّها لا تَبكِي لشَجوِكُم، إنَّها تُهرِيقُ دُموعَها لِأَخْذِ دَراهِمِكُم، وإنَّها تُؤذِي مَوتَاكُم فِي قُبورِهِم وأَحياءَكُم فِي دُورِهم؛ لأَنَّها تَنهَىٰ عن الصَّبرِ وقد أَمَر الله به، وتَأمُرُ بالجَزَع وقد نَهَىٰ الله عنه». انتَهَىٰ[٤].

وفِي «المُسنَد» من حَديث ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لمَّا مَاتَت زَينَبُ بنتُ

---

(١) أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرىٰ» (٣/ ٥٢٩).

(٢) أخرجه البخاري (١٣٠٤)، ومسلم (٩٢٤).

(٣) أخرجه البخاري (١٣٠٤).

(٤) انظر: «الكبائر» (ص١٨٤).

رَسُولِ الله صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بَكَت النِّساءُ؛ فجَعَل عُمَر يَضرِبُهُن بسَوطِه، فأَخذ رَسولُ الله صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بيدِه وقَالَ: مَهلًا يا عُمَرُ، ثم قَالَ: «**ابْكِينَ، وَإِيَّاكُنَّ وَنَعِيقَ الشَّيْطَانِ**» ثم قَالَ: «**إِنَّهُ مَهْمَا كَانَ مِنَ العَيْنِ وَالْقَلْبِ، فَمِنَ اللهِ عَزَّوَجَلَّ، وَمِنَ الرَّحْمَةِ، وَمَا كَانَ مِنَ اليَدِ وَاللِّسَانِ، فَمِنَ الشَّيْطَانِ**»(١).

ورَوَىٰ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة» من حَديثِ حمَّادِ بنِ سَلَمَة، عن مُحَمَّدِ بنِ عَمرٍو، عن أبي سَلَمَة، عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَاللَّهُعَنْهُ قالَ: لمَّا مات إِبراهِيمُ ابنُ رَسُولِ الله صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ صاح أُسامَةُ، فقالَ رَسُولُ الله صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**مَا هَذَا؟! لَيْسَ هَذَا مِنَّا لَيْسَ لِصَائِحٍ حَظٌّ، الْقَلْبُ يَحْزَنُ وَالْعَيْنُ تَدْمَعُ وَلَا نُغْضِبُ الرَّبَّ**»(٢).

وفِي هَذَين الحَديثَينِ وحَديثِ ابن عُمَر رَضِيَاللَّهُعَنْهُمَا الَّذِي قبلَهُما بيانُ الفَرقِ بين البُكاءِ الجائِزِ والبُكاءِ المُحَرَّم.

وأمَّا تَعذيبُ المَيِّت ببُكاءِ أَهلِه عَلَيهِ: ففِيهِ أَقوالٌ للعُلَماءِ، وأَصَحُّها: أنَّ المُرادَ بذَلِكَ التَّأَلُّم من تَوبيخِ المَلائِكَة له بسَبَب النِّياحَة عَلَيهِ، وما يُصِيبُه مِنهُم من الجَبذِ واللَّهزِ والتَّعتَعَة، ويدلُّ عَلَىٰ ذَلِكَ حَديثُ أبي مُوسَىٰ، وقِصَّةُ عبد الله بن رَواحَةَ، والله أعلَمُ.

وإذا عُرِف أَنَّ النِّياحَةَ كُفرٌ أصغَرُ، وأَنَّها من أَمرِ الجاهِلِيَّة، وما يَلحَقُ النَّائِحَةَ والمُستَمِعَةَ من اللَّعنِ، وما جاء من الوَعِيد الشَّديدِ للنَّائِحَةِ، وأَنَّ المَيِّتَ يُعَذَّب فِي قَبرِه

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٢٣٧) (٢١٢٧)، وضعفه الألباني، انظر: «الضعيفة» (١٧١٥).

(٢) أخرجه أبو نعيم (٦/ ٢٥٦).

بما نِيحَ عَلَيهِ؛ فَلْيُعْلَمْ -أيضًا- أنَّ النِّياحَةَ فاشِيَةٌ فِي هَذِه الأَزمانِ وما قَبلها فِي كَثيرٍ من المُسلِمين، وهي فِي هَذِه الأزمان عَلَىٰ أضرُبٍ كَثِيرَةٍ.

مِنهَا: رَفعُ الصَّوتِ بالبُكاءِ والعَويلِ، ويَصدُرُ هَذَا كثيرًا من بَعضِ السَّفيهاتِ من نِساءِ الحاضِرَة، وهو فِي نِساءِ البَوادِي أكثَرُ.

ومِنهَا: الدُّعاءُ بالوَيلِ والثُّبورِ وما فِي مَعنَىٰ ذَلِكَ من دَعوَىٰ الجاهِلِيَّة، وهَذَا كَثيرٌ جدًّا فِي نِساءِ البادِيَةِ.

ومِنهَا: رَفعُ الصَّوتِ بتَعديدِ مَحاسِنِ المَيِّت، والتَّأَسُّف عَلَيهِ وإِظهارِ الجَزَع، وهَذَا -أيضًا- كَثيرٌ فِي نِساءِ البادِيَةِ.

ومِنهَا: شقُّ الجُيوبِ، وهو كَثيرٌ فِي نِساءِ البادِيَةِ أيضًا، ورُبَّما فَعَله بَعضُ السُّفَهاءِ من الرِّجالِ.

ومِنهَا: إِلقاءُ التُّرابِ أو الرَّمادِ عَلَىٰ الرَّأسِ.

ومِنهَا: لَطمُ الخُدودِ ونَتفُ الشُّعورِ ونَحوُ ذَلِكَ.

ومِنهَا: ما يُفعَلُ فِي كثير من الأَمصارِ إذا مات مَلِك أو رَئيسٌ كَبيرٌ، نَكَّسوا من أَجلِ ذَلِكَ أَعلامَهُم، وأَغلَقُوا دَكاكِينَهُم، وامتَنَعوا من البَيعِ والشِّراءِ أَيَّامًا مَعلُومَةً، يُحِدُّون فِيهَا عَلَىٰ ذَلِكَ المَيِّت كما تُحِدُّ النِّساءُ عَلَىٰ أَزواجِهِنَّ، ويَترُكون كَثيرًا من أَعمالِهِم المُعتادَةِ، ويُغَيِّرون كَثيرًا من هَيئاتِهِم وأَفعالِهِم.

ومِنهَا: ما يُفعَلُ فِي كَثيرٍ من الأَمصارِ من الاجتِمَاعِ عِندَ أَهلِ المَيِّت لحُضورِ

قِراءَةِ التَّعزِيَة، والأكلِ من طَعامِ المَأتَمِ الَّذِي يَصنَعُه أَهلُ المَيِّت، وقد رَوَىٰ الإمام أَحمَدُ فِي «مُسنَدِه» وابنُ ماجَهْ فِي «سُنَنِه» عن جَريرِ بن عبد الله رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: «كنَّا نَعُدُّ الاجتِماعَ إِلَىٰ أَهلِ المَيِّتِ وصَنعَةَ الطَّعامِ بعد دَفنِه من النِّياحَةِ»(١).

ومن النِّياحَةِ أيضًا: إنشادُ الأَشعارِ، وقِراءَةُ المَراثِي الَّتِي تُثِير الأَحزانَ عَلَىٰ أَهلِ المُصِيبَة، وتُهَيِّجُهم عَلَىٰ كَثرَةِ البُكاءِ، وتَدعُوهم إِلَىٰ الجزَع وقِلَّة الصَّبْرِ، وقد رَوَىٰ ابنُ ماجَهْ فِي «سُنَنِه» والحاكِمُ فِي «مُستَدرَكِه» عن عبد الله بنِ أبي أَوفَىٰ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: «كان رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يَنهَىٰ عن المَراثِي». قَالَ الحاكِمُ: «غَريبٌ صَحيحٌ» وأقرَّه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»(٢).

ومن أَقبَحِ النِّياحَة وأَعظَمِها خِزيًا وفَضِيحَةً: نِياحَةُ الرَّافِضَة عَلَىٰ الحُسَين بن عليٍّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، يُقِيمونَها -قبَّحَهم الله تَعالَىٰ- فِي العَشرِ الأُوَلِ من المُحَرَّم كلَّ عامٍ؛ فلا يَدَعون شاذَّةً ولا فاذَّةً من أُمورِ النِّياحَةِ إلَّا أَتَوها، ولا سَفَهًا وسَخَفًا إلَّا فَعَلوه، وقَبائِحُهم وفَضائِحُهم ورُعوناتُهم الَّتِي تَصدُرُ مِنهُم فِي مَأتَمِهم الشَّنيعِ شَهيرَةٌ مَعروفَةٌ؛ فلا حاجَةَ بنا إِلَىٰ تَعدادِها، وقد قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿أَفَمَن زُيِّنَ لَهُۥ سُوٓءُ عَمَلِهِۦ فَرَءَاهُ حَسَنٗاۖ فَإِنَّ ٱللَّهَ يُضِلُّ مَن يَشَآءُ وَيَهۡدِي مَن يَشَآءُۖ فَلَا تَذۡهَبۡ نَفۡسُكَ عَلَيۡهِمۡ حَسَرَٰتٍۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمُۢ بِمَا يَصۡنَعُونَ﴾ [فاطر: ٨].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿وَلَقَدۡ ذَرَأۡنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلۡجِنِّ وَٱلۡإِنسِۖ لَهُمۡ قُلُوبٞ لَّا

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٢٠٤) (٦٩٠٥)، وابن ماجه (١٦١٢)، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٥٩٢)، والحاكم (١/ ٥٣٩) (١٤١٢)، وضعفه الألباني.

يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ ءَاذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَآ أُوْلَٰٓئِكَ كَٱلْأَنْعَٰمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْغَٰفِلُونَ ﴾ [الأعراف: ١٧٩].

وليس العَجَب من فِعلِ الرَّوافِضِ الَّذين هم أضلُّ سَبيلًا من الأَنعامِ، وإنَّما العَجَب من بَعضِ الوُلاةِ الَّذين يَنتَسِبون إِلَىٰ السُّنَّة ثم يُخالِفُونَها، ويَرتكِبُون ما نَهَىٰ الله عنه ورَسُولُه صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من أَكلِ السُّحتِ؛ وهو ما يَأخُذونَه من الرَّوافِض عِوَضًا عن تَمكِينِهم من إقامَة شِعارِهم الشَّنيعِ ومَأتَمِهم القَبيحِ، ويَمنَعُون البَيعَ والشِّراءَ فِي الأَسواقِ وجَميعَ الأَعمالِ المُعتادَةِ من أَجلِ الرَّوافِضِ، مُعاوَنَةً لهم عَلَىٰ إِشهارِ مَأتَمِهم المَلعونِ فاعِلُه والمُستَمِعُ إِلَيهِ، كما تقَدَّم فِي الحَديثِ الَّذي رَواهُ أبو داوُد عن أبي سَعيدٍ الخُدرِيِّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَعَن رَسولُ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّائِحَةَ والمُستَمِعَةَ».

وإذا كان الرَّاضِي بالمَعصِيَة شَريكًا لفاعِلِها فِي الإِثمِ؛ فلا شكَّ أنَّ مَن يُمَكِّن الرَّوافِضَ من إِقامَةِ مَأتَمِهم ويُعِينُهم عَلَىٰ إِقامَتِه أَولَىٰ وأَحرَىٰ أن يَكُونَ شَرِيكَهُم فِي الوِزرِ والعارِ، والله أعلَمُ.

ومن الكُفرِ الأَصغر أيضًا: تَصديقُ السَّحَرة والكُهَّان والعَرَّافين، وإِتيانُ المَرأةِ الحائِضِ، وإِتيانُ المَرأةِ فِي دُبُرِها؛ لما رَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ وأَهلُ السُّنَن والبُخارِيُّ فِي «التَّاريخ الكَبير» عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ أَتَىٰ كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ أَوْ أَتَىٰ امْرَأَةً حَائِضًا أَوِ أَتَىٰ امْرَأَةً فِي دُبُرِهَا فَقَدْ بَرِئَ مِمَّا أَنْزَلَ الله عَلَىٰ مُحَمَّدٍ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**»(١).

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٤٧٦) (١٠١٧٠)، وأبو داود (٣٩٠٤)، والترمذي (١٣٥)، والنسائي في

وقَالَ الإمامُ أَحمَد فِي «مُسنَدِه»: حدَّثَنا هُدبَةُ، حدَّثَنا همَّامٌ، قَالَ: سُئِلَ قتادَةُ عن الَّذِي يَأتِي امرَأَته فِي دُبُرِها؟ فقَالَ قتادَةُ: حدَّثَنا عَمرُو بنُ شُعَيبٍ، عن أبيه، عن جدِّه رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ أن النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**هِيَ اللُّوطِيَّةُ الصُّغْرَىٰ**»، قَالَ قتادَةُ: وحدَّثَنِي عُقبَةُ بن وَسَّاجٍ، عن أبي الدَّرداءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ قَالَ: «وهل يَفعَلُ ذَلِكَ إلَّا كافِرٌ؟!»(١).

وفِي مَعنَىٰ إِتيانِ المَرأَةِ فِي دُبُرها إِتيانُ الذَّكَر، وسَيأتِي الكَلامُ فِيهِ إن شَاءَ الله تَعالَىٰ.

وعن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ أَتَىٰ عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ فِيمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ». رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ والحاكِم وقَالَ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِهِما جَميعًا ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»(٢).

وعن عِمرانَ بنِ حُصَينٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ: «**لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَطَيَّرَ أَوْ تُطُيِّرَ لَهُ، أَوْ تَكَهَّنَ أَوْ تُكُهِّنَ لَهُ، أَوْ سَحَرَ أَوْ سُحِرَ لَهُ، وَمَنْ أَتَىٰ كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ ». رَواهُ البزار بِإِسنادٍ جيِّدٍ(٣).

=

«الكبرىٰ» (٨/ ٢٠١) (٨٩٦٨)، وابن ماجه (٦٣٩)، والبخاري في «التاريخ» (٣/ ١٦، ١٧) (٦٧)، وصححه الألباني، انظر: «صحيح الجامع» (٥٩٤٢).

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٢١٠) (٦٩٦٨)، وصححه أحمد شاكر.

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٤٧٦) (١٠١٧٠)، والحاكم (١/ ٤٩) (١٥).

(٣) أخرجه البزار (٩/ ٥٢).

وله -أيضًا- بإسنادٍ صَحيحٍ عن عبد الله بن مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: «**مَنْ أَتَىٰ كَاهِنًا أَوْ سَاحِرًا فَصدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنزِلَ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»(١).

ورَواهُ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة» من حَديثِ عَمرِو بنِ قَيسٍ المُلائِيِّ، عن أبي إِسحاقَ -يَعنِي: السَّبيعِيَّ- قَالَ: حدَّثَنا هُبَيرَةُ بنُ يَرِيمَ، عن عبد الله بنِ مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ أَتَىٰ كَاهِنًا أَوْ سَاحِرًا فَصدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ بَرِئَ مِمَّا أَنْزَلَ اللهُ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ». ثمَّ قَالَ أبو نُعَيم: رَواهُ الثَّورِيُّ عن أبي إِسحاقَ مِثلَه، ورَواهُ عَلقَمَةُ وهمَّامُ بنُ الحارِثِ عن عَبدِ الله مَوقوفًا(٢).

ورَوَىٰ أبو نُعَيم -أيضًا- عن أبي عبد الرَّحمَن السُلَمِيِّ قَالَ: دَخلتُ المَسجِدَ وأَميرُ المُؤمِنين عَلِيُّ بنُ أبي طالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَىٰ المِنبَرِ وهو يَقولُ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ اللهَ أَوْحَىٰ إِلَىٰ نَبِيٍّ مِنْ أَنْبِيَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ...**» فذَكَر الحَديثَ، وفِيهِ: أَنَّ اللهَ تَعالَىٰ قَالَ: «**لَيسَ مِنِّي مَنْ تَطَيَّرَ أَوْ تُطِيِّرَ لَهُ، أَوْ تَكَهَّنَ أَوْ تُكُهِّنَ لَهُ، أَوْ سَحَرَ أَوْ سُحِرَ لَهُ**»(٣).

وفِي «المُسنَد» و«صحيح مُسلِم» عن صَفِيَّةَ بنتِ أبي عُبَيدٍ، عن بَعضِ أَزواجِ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ أَتَىٰ عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً**»(٤).

---

(١) أخرجه البزار (٥/ ٢٥٦).

(٢) أخرجه أبو نعيم (٥/ ١٠٤).

(٣) أخرجه أبو نعيم (٤/ ١٩٤).

(٤) أخرجه أحمد (٤/ ٦٨) (١٦٦٨٩)، ومسلم (٢٢٣٠).

وفِي «المُسنَد» و«صَحيحِ مُسلِم» و«سُنَن أبي داوُد» والنَّسائِيِّ عن مُعاوِيَة بن الحَكَم السُّلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّه قالَ: يا رَسُولَ الله، إنَّ مِنَّا رِجالٌ يأتُون الكُهَّانَ؟ قالَ: «**فَلَا تَأْتِهِمْ**»(١).

وتقَدَّم حَديثُ أبي الدَّرداءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَنْ يَلِجَ الدَّرَجَاتِ مَنْ تَكَهَّنَ، أَوِ اسْتَقْسَمَ، أَوْ رَجَعَ مِنْ سَفَرٍ طَائِرًا**». أي: مُتَطَيِّرًا. رَواهُ ابنُ مَردوَيهِ وأبو نُعَيمٍ والبَغَوِيُّ(٢).

قَالَ الجَوهَرِيُّ: «العَرَّافُ: الكاهِنُ والطَّبيبُ»(٣).

وقَالَ الشَّيخُ أبو مُحَمَّد المَقدِسِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «**المُغني**»: «العَرَّاف: الَّذي يَحدِس ويتَخَرَّصُ»(٤).

وقَالَ ابنُ الأثيرِ: «العرَّافُ: المُنَجِّم والحازِي الَّذي يدَّعي عِلمَ الغَيبِ، وقد استَأْثَرَ الله به»(٥).

وقَالَ ابنُ مَنظُورٍ فِي «**لِسانِ العَرَب**»: «يُقَالُ للحازِي عرَّافٌ، وللقُناقِنِ عرَّافٌ، وللطَّبيبِ عرَّافٌ؛ لمَعرِفَةِ كلٍّ مِنهُم بعِلمِه، والعرَّافُ الكاهِنُ، وفِي الحَديث: «مَنْ أَتَى

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٤٤٨) (٢٣٨١٨)، ومسلم (٥٣٧)، وأبو داود (٩٣٠).

(٢) سبق.

(٣) انظر: «الصحاح» (٤/ ١٤٠٢).

(٤) انظر: «المغني» لابن قدامة (٩/ ٣٢).

(٥) انظر: «النهاية» (٣/ ٢١٨).

عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ صَلَّىٰاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ». أرادَ بالعَرَّافِ: المُنَجِّمَ والحَازِيَ الَّذي يدَّعِي عِلمَ الغَيبِ الَّذِي استَأْثَرَ الله بعِلمِه». انتهَىٰ[1].

وأمَّا الكاهِنُ: فقَالَ الخَطَّابِيُّ -رَحِمَه الله تعالَىٰ-: «الكاهِنُ: هو الَّذِي يدَّعِي مُطالَعَة عِلم الغَيبِ ويُخبِر النَّاس عن الكَوائِن، وكان فِي العَرَب كَهَنة يدَّعون أَنَّهم يَعرِفون كثيرًا من الأُمورِ؛ فمِنهُم مَن كان يَزعُم أنَّ له رِئْيًا من الجنِّ وتابِعَةً تُلقِي إِلَيهِ الأَخبارَ، ومِنهُم مَن كان يدَّعِي أنَّه يَستَدرِكُ الأُمورَ بفَهمٍ أُعطِيَه.

وكان مِنهُم مَن يُسَمَّىٰ عرَّافًا وهو الَّذِي يَزعُم أنَّه يَعرِف الأُمورَ بمُقدِّمات وأَسبابٍ يَستَدِلُّ بِها عَلَىٰ مَوقِعها؛ كالشَّيءِ يُسرَق فيَعرِف المَظنونَ به السَّرِقَةَ، وتُتَّهَم المَرأَةُ بالزِّنا فيَعرِف مَن صاحَبَها، ونَحوُ ذَلِكَ من الأُمورِ.

ومِنهُم مَن كان يُسَمِّي المُنَجِّم كاهِنًا؛ فالحَديثُ يَشتَمِل عَلَىٰ النَّهيِ عن إِتيانِ هَؤُلاءِ كُلِّهم، والرُّجوعِ إِلَىٰ قَولِهم، وتَصدِيقِهم عَلَىٰ ما يدَّعونه من هَذِه الأُمورِ». انتهَىٰ[2].

وقَالَ ابنُ الأَثيرِ أيضًا: «الكاهِنُ: الَّذِي يَتعاطَىٰ الخَبَر عن الكائِنَات فِي مُستقبَلِ الزَّمانِ، ويدَّعي مَعرِفَةَ الأَسرارِ، وقد كان فِي العَرَب كَهَنة؛ كشِقٍّ وسَطيحٍ وغَيرِهما؛ فمِنهُم مَن كان يَزعُم أنَّ له تابِعًا من الجنِّ ورِئْيًا يُلقِي إِلَيهِ الأَخبارَ، ومِنهُم مَن كان يَزعُم أنَّه يَعرِف الأُمورَ بمُقَدِّماتِ أَسبابٍ يَستَدِلُّ بِها عَلَىٰ مَواقِعِها من كَلامِ مَن يَسأَلُه

---

(١) انظر: «لسان العرب» (٩/ ٢٣٧).

(٢) انظر: «معالم السنن» (٤/ ٢٢٨، ٢٢٩).

أو فِعلِه أو حالِه، وهَذَا يَخُصُّونَه باسمِ العرَّاف؛ كالذي يدَّعي مَعرِفَة الشَّيءِ المَسروقِ ومكانِ الضَّالَّة ونَحوِها، والحَديثُ الَّذِي فِيهِ: «**مَنْ أَتَىٰ كَاهِنًا**» قد يَشتَمِل عَلَىٰ إتيانِ الكاهِنِ والعرَّافِ والمُنَجِّم»(١).

وقَالَ شَيخُ الإسلامِ أبو العبَّاسِ بنُ تَيمِيَّة -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «العرَّافُ: اسمٌ للكاهِنِ والمُنَجِّم والرَّمَّال ونَحوِهم؛ كالحازِي الَّذِي يدَّعي عِلمَ الغَيبِ، ويدَّعي الكَشفَ». انتَهَىٰ(٢).

وقَالَ ابنُ مَنظُورٍ فِي «لِسانِ العَرَبِ»: «كَهَن له، وتَكَهَّن: قَضَىٰ له بالغَيبِ». وكذا قَالَ صاحِبُ «القَامُوس»(٣).

قَالَ ابنُ مَنظُورٍ: «**ويُقَالُ**: كَهَن لهم إذا قَالَ لهم قَوْلَ الكَهَنة»(٤).

ونَقَل مُرتَضَىٰ الحُسَيني فِي «تاجِ العَرُوس» عن «التَّوشيحِ»: أنَّ الكِهانَةَ: ادِّعاءُ عِلمِ الغَيبِ، قَالَ: «ومِثلُه فِي «ضَوءِ النِّبْراسِ» و«أفعال ابنِ القَطَّاع» و«الإرشاد»..». انتَهَىٰ(٥).

إذا عُرِف تَفسيرُ الكاهِنِ والعَرَّاف، وما جاء من الوَعيدِ الشَّديدِ فِي تَصدِيقِهِما

---

(١) انظر: «النهاية» (٤/ ٢١٤، ٢١٥).

(٢) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (٣٥/ ١٧٣).

(٣) انظر: «لسان العرب» (١٣/ ٣٦٢)، و«القاموس المحيط» (١/ ١٢٢٨).

(٤) انظر: «لسان العرب» (١٣/ ٣٦٣).

(٥) انظر: «تاج العروس» (٣٦/ ٨١).

وتَصديقِ السَّحَرة؛ فلْيُعْلَمْ -أيضًا- أنَّ التَّكَهُّن فاشٍ فِي هَذِه الأَزمانِ، ويُسَمِّيه بَعضُهم التَّنبُّؤَ؛ يَعنِي: مَعرِفة المُغَيَّباتِ والحوادِثِ المُستقبَلَة؛ كمَجيءِ الأَمطارِ، وهُبوبِ الرِّياحِ، وصَفاءِ الجوِّ وكَدَرِه، ممَّا يُذِيعه أَعداءُ الله ويَنشُرونه كثيرًا.

ومن ذَلِكَ: دَعوَىٰ مَعرِفَة الجَنينِ فِي بَطنِ أُمِّه أَذَكرٌ هو أم أُنثَىٰ.

ومن ذَلِكَ: دَعوَىٰ مَعرِفَة مَوتِ أَحَدٍ أو حَياتِه، أو ما يَعرِض له فِي حَياتِه من خَيرٍ أو شرٍّ.

ومن ذَلِكَ: دَعوَىٰ مَعرِفَة الماءِ فِي بَطنِ الأَرضِ، واختِلَافِ مَجارِيه تَحتَ طَبَقاتِها، وبُعدِ ما بَينَه وبين سَطحِ الأَرضِ، وأَلوانِ الصُّخورِ والأَترِبَة الَّتِي بينه وبين سَطحِ الأَرضِ؛ فكلُّ هَذَا من العِرافَة والتَّكَهُّن، هَذَا إذا كَانَت دَعوَىٰ مَعرِفَة الماءِ وما فِي باطِنِ الأَرضِ بمُجَرَّد الحَدسِ والتَّخَرُّص كما يَفعَلُه بَعضُ الجُهَّال الَّذين يَأكُلون أَموالَ النَّاسِ بالباطِلِ، وأَمَّا إذا كَانَت بالآلاتِ المُعَدَّة لِذَلِكَ فلَيس من هَذَا البابِ، والله أعلَمُ.

ويُسَمَّىٰ مَن يدَّعي مَعرِفَة الماءِ فِي بَطنِ الأَرضِ: القِنقِن والقُناقِنُ.

قَالَ ابنُ مَنظُورٍ فِي «لِسانِ العَرَب»: «القِنقِن والقُناقِن -بالضَّمِّ-: البَصيرُ بالماءِ تَحتَ الأَرضِ والجَمعُ القَناقِنُ -بالفَتحِ-. قَالَ ابنُ بَرِّيٍّ: القِنقِن والقُناقِن: المُهَندِس الَّذِي يَعرِف الماءَ تَحتَ الأَرضِ، قَالَ: وأَصلُها بالفارِسِيَّة، وهو مُعَرَّب مُشتَقٌّ من الحَفرِ، من قَولِهم بالفارِسِيَّة: كِنْ كِنْ أي: احفِرِ احفِرْ، وسُئِل ابن عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا: لِم تَفَقَّد سُلَيمان الهُدهُد من بين الطَّيرِ؟ قَالَ: لأَنَّه كان قُناقِنًا يَعرِف

مَواضِعَ الماءِ تَحتَ الأَرضِ، وقِيلَ: القُناقِن: الَّذي يَسَّمَّع فيَعرِف مِقدارَ الماءِ فِي البِئرِ قَريبًا أو بَعيدًا». انتَهىٰ(١).

وقد تقَدَّم قَولُه: «إنَّه يُقَالُ للقُناقِن: عرَّافٌ».

وذَكَر فِي مادَّة (حَزَا) عن ابنِ شُمَيلٍ أنَّه قَالَ: «الحازِي أقلُّ عِلمًا من الطَّارِق، والطَّارِق يَكادُ أن يَكُونَ كاهِنًا، والحازِي يَقولُ بظَنٍّ وخَوفٍ، والعائِفُ: العالِمُ بالأُمورِ، ولا يُستعافُ إلَّا مَن عَلِم وجرَّب وعَرَف، والعرَّاف الَّذي يَشَمُّ الأَرضَ فيَعرِف مَواقِعَ المِياهِ، ويَعرِف بأيِّ بَلَدٍ هو». انتَهىٰ(٢).

والمَقصودُ هنا: أنَّه لا يَجوزُ إتيانُ القَناقِنِ الَّذين يدَّعون مَعرِفَة الماءِ فِي بَطنِ الأَرضِ؛ لدُخولِهم فِي مُسَمَّىٰ العَرَّافين والكُهَّان، كما تقَدَّم عن أَئِمَّة اللُّغَة؛ ولأنَّ إخبارَهُم بالماءِ إنَّما هو حَدْسٌ وتَخَرُّص وتَهَجُّم عَلَىٰ ما استَأْثَرَ الله به من الغَيبِ، ومَن أتىٰ القَناقِنَ فصَدَّقهم فهو مُتَعَرِّض للوَعيدِ الشَّديدِ الَّذي تقَدَّم ذِكرُه فِي الأَحادِيث الَّتِي ذَكَرناها قَريبًا، والله أعلَمُ.

ومن ذَلِكَ أيضًا: دَعوَىٰ مَعرِفَة السَّارِق والعائِنِ والسَّاحِر، ونَحوِ ذَلِكَ من الأُمورِ المُغَيَّبَة، كمَن يُخبِر اللَّديغَ بلَونِ الحَيَّة الَّتِي لَدَغَتْه وطُولِها وفِي أيِّ مَوضِعٍ هي، فكلُّ مَن أتىٰ أَحدًا من هَؤُلاءِ الطَّواغيتِ الَّذين يدَّعون مَعرِفَةَ الأُمورِ المُغَيَّبة والكَوائِنِ المُستقبَلَة فصَدَّقَه بما يَقولُ فقد كَفَر بما أُنزِل عَلَىٰ مُحمَّد صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ، قَالَ الله

(١) انظر: «لسان العرب» (١٣/ ٣٥٠).

(٢) انظر: «لسان العرب» (١٤/ ١٧٤).

تَعالَىٰ: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي السَّمَٰوَٰتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿عَٰلِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦ أَحَدًا ﴿٢٦﴾ إِلَّا مَنِ ارْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ﴾ الآية [الجن: ٢٦، ٢٧].

وما أكثَرَ الواقِعين فِي هَذِه الكُفرِيَّات الَّتِي ذَكَرنا! نَسأَلُ اللهَ العَفوَ والعافِيَةَ والعِصمَةَ؛ إنَّه جَوادٌ كَريمٌ.

وبَعضُ هَذِه الكُفرِيَّات قد يَلتَحِق بالكُفرِ الأَكبَرِ الَّذِي يَنقُلُ عن المِلَّة؛ إذ هي بحَسَب حالِ فاعِلِها واعتِقَادِه، والله أعلَمُ.

ومن أَخبَثِ الكِهانَةِ فِي هَذِه الأَزمانِ: ما يُسَمُّونه التَّنويمَ المِغناطِيسِيَّ(١)، وهو شائِعٌ عِندَ أُمَمِ الكُفرِ والضَّلالِ.

وفِي بَعضِ الأقطارِ الَّتِي يَنتَسِب أَهلُها إِلَىٰ الإسلامِ، إذا سُرِق من أَحَدِهم شَيءٌ، أو ضلَّ عنه شَيءٌ من أَهلِه أو مالِهِ أتىٰ إِلَىٰ الكاهِنَ المُسَمَّىٰ عِندَهُم بالمُنَوِّم، فأَخبَرَه بِقِصَّتِه عَلَىٰ الجَلِيَّة؛ فيَدعُو المُنَوِّمُ بصَبِيٍّ دُون البُلوغِ قد أعدَّه لعَمَل كِهانَتِه؛ فيَجلِس كلٌّ مِنهُما عَلَىٰ كُرسِيٍّ مُقابِلَ الآخَرِ، ويَجلِس المَسروقُ مِنهُ ونَحوُه عِندَهُما؛ فإذا جَلَسوا جَعَل المُنَوِّم

---

(١) **قال الوالد -رحمه الله تعالىٰ- تعليقًا:** وقد أطال محمد فريد وجدي في كتابه «دائرة المعارف» الكلام علىٰ النوم المغناطيسي، فذكره في الجزء الرابع من صفحة (٣٦٥) إلىٰ صفحة (٤٠٠)، وذكره أيضًا وأطال عليه في الجزء العاشر من صفحة (٤١٠) إلىٰ صفحة (٤٢٠)، وذكر أيضًا تحضير الأرواح في مادة (اسبرتزم) في الجزء الأول من صفحة (٢٤٥) إلىٰ صفحة (٢٥٢)، وكل ذلك جهل وضلال وتلاعب من الشياطين ببني آدم. [عبد الكريم].

يُحِدُّ النَّظَر إلىٰ الصَّبيِّ، ولا يَصرِفُ بَصَره عنه حتَّىٰ يَلتَبِسَ به الشَّيطانُ؛ فيَأخذُهُ مِنهُ كهَيئَةِ النَّومِ، فإذا تمكَّن مِنهُ الشَّيطانُ أخبَرَه باسمِ السَّارِق، ومَوضِعِ السَّرِقَة، وصَوَّر له صُورَةَ السَّارِق، ومَوضِعَ السَّرِقَة والضَّالَّة ونَحوِهما، وتَكلَّم بذَلِكَ عَلَىٰ لِسانِه حِينَما يَسأَلُه المُنَوِّم عن ذَلِكَ؛ فإن الْتَبس أَمرُ المَسرُوق والضَّالِّ ونَحوِهما عَلَىٰ الشَّيطانِ أوَّلَ مرَّةٍ عاد المُنَوِّمُ إِلَىٰ تَنويمِ الصَّبيِّ ثانِيَةً وثالِثَةً وأكثَرَ حتَّىٰ يَتِمَّ مَقصودُه.

وهَذِه الكِهانَةُ تُشبِه كِهانَةَ أَهلِ الجاهِلِيَّة من بَعضِ الوُجوهِ؛ لأنَّ مَبنَىٰ كلٍّ مِنهُما عَلَىٰ استِخدامِ الشَّياطِين، والتَّقَرُّب إِلَيهِم بما يُحِبُّونه من الكُفرِ والفُسوقِ والعِصيانِ، فمَن أتىٰ أَحدًا من الطَّواغيتِ المُنَوِّمين فصَدَّقه بما يَقولُ فقد كَفَر بما أُنزِل عَلَىٰ مُحَمَّدٍ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، والله أعلَمُ.

فَصلٌ

ومن المُنكَرات الفاشِيَة فِي زَمانِنا بسَبَب غُربَة الإِسلامِ: السِّحرُ.

وهو فِي اللُّغَة: عِبارَةٌ عمَّا دَقَّ ولَطُفَ مَدرَكُه وخَفِي سَبَبُه.

قَالَ الشَّيخُ أبو مُحَمَّدٍ المَقدِسِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «المغني»: «السِّحرُ: عُقَدٌ ورُقًىٰ وكَلامٌ يتكَلَّمُ به أو يَكتُبه، أو يعمَلُ شَيئًا يُؤَثِّر فِي بَدَن المَسحورِ أو قَلبِه أو عَقلِه من غَيرِ مُباشَرَةٍ له، وله حَقِيقَةٌ؛ فمِنهُ ما يَقتُل، وما يُمرِض، وما يَأخُذ الرَّجُلَ عن امرَأَتِه فيَمنَعُه وَطْأَها، ومِنهُ ما يُفَرِّق بين المَرءِ وزَوجِه، وما يُبَغِّض أَحَدَهُما إِلَىٰ الآخَرِ، أو يُحَبِّب بين اثنَينِ».

قَالَ: «ولَولَا أنَّ السِّحرَ له حَقيقَةٌ لَمَا أَمَر الله تَعالَىٰ بالاستِعاذَةِ منه».

قَالَ: «وقد اشتَهَر بين النَّاس وُجودُ عَقدِ الرَّجُل عن امرَأته حين يتزَوَّجُها فلا يَقدِر عَلَىٰ إتيانِها، وحلُّ عَقدِه فيَقدِر عَلَيهَا بعد عَجزِه عنها، حتَّىٰ صار مُتواتِرًا لا يُمكِن جَحدُه، ورُوِي من أَخبارِ السَّحَرة ما لا يَكادُ يُمكِن التَّواطُؤُ عَلَىٰ الكَذِب فيه». انتَهَىٰ مُلَخَّصًا(١).

وقَالَ الرَّاغِبُ الأَصفَهانِيُّ: «السِّحرُ يُقَالُ عَلَىٰ مَعانٍ:

الأَوَّل: الخِداعُ وتَخييلاتٌ لا حَقِيقَةَ لها، نحوُ ما يَفعَلُه المُشعبِذُ بصَرفِ الأَبصارِ عمَّا يَفعلُه لخِفَّةِ يدٍ، وما يَفعلُه النَّمَّامُ بقَولٍ مُزخرَفٍ عائِقٍ للأَسماعِ، وعَلَىٰ ذَلِكَ قوله: ﴿سَحَرُوٓاْ أَعۡيُنَ ٱلنَّاسِ﴾ [الأعراف: ١١٦]، ﴿يُخَيَّلُ إِلَيۡهِ مِن سِحۡرِهِمۡ﴾ [طه: ٦٦]، وبِهَذا النَّظَر سَمَّوا مُوسَىٰ عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ ساحِرًا فقَالَوا: يا أَيُّها الساحِرُ.

والثَّانِي: استِجلابُ مُعاوَنَة الشَّيطانِ بضَربٍ من التَّقَرُّب إِلَيه؛ كقَولِه: ﴿هَلۡ أُنَبِّئُكُمۡ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ ٱلشَّيَٰطِينُ ۝٢٢١ تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٖ﴾ [الشعراء: ٢٢١، ٢٢٢].

وعَلَىٰ ذَلِكَ قَولُه: ﴿وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحۡرَ﴾ [البقرة: ١٠٢].

والثَّالِث: ما يَذهُب إِلَيهِ الأَغتامُ(٢)، وهو اسمٌ لِفعلٍ يَزعُمون أَنَّه من قوَّته يُغيِّر

(١) انظر: «المغني» لابن قدامة (٩/ ٢٨، ٢٩).

(٢) الأغتام: العجم، والغتمة: عجمة في المنطق، ورجل أغتم، وغتمي: لا يفصح شيئًا. [يُنظر:

الصُّوَر والطَّبائِعَ؛ فيَجعَلُ الإنسانَ حِمارًا، ولا حَقِيقَةَ لِذَلِكَ عِندَ المُحَصِّلين». انتَهَىٰ[1].

وقَالَ القُرطُبِيُّ: «السِّحرُ: حِيَل صِناعِيَّة يُتَوَصَّل إِلَيها بالاكتِسَابِ، غيرَ أَنَّها لِدِقَّتِها لا يَتَوَصَّل إِلَيها إِلَّا آحادُ النَّاس، وأكثَرُها تَخييلاتٌ بغَيرِ حَقِيقَةٍ وإِيهامَاتٍ بغَيرِ ثُبوتٍ، فيَعظُم عِندَ مَن لا يَعرِف ذَلِكَ، كما قَالَ الله تَعالَىٰ عن سَحَرة فِرعَون: ﴿وَجَآءُو بِسِحۡرٍ عَظِيمٖ﴾ [الأعراف: ١١٦]، مع أَنَّ حِبالَهم وعِصِيَّهم لم تَخرُج عن كَونِها حِبالًا وعِصِيًّا».

ثم قَالَ: «والحَقُّ أَنَّ لبَعضِ أَصنافِ السِّحرِ تَأثيرًا فِي القُلوبِ؛ كالحبِّ والبُغضِ وإِلقاءِ الخَيرِ والشَّرِّ، وفِي الأَبدانِ بالأَلَم والسَّقَم، وإِنَّما المُنكَرُ أَنَّ الجَمادَ يَنقَلِب حَيوانًا أو عَكسَه بسِحرِ السَّاحِر ونَحوِ ذَلِكَ». انتَهَىٰ[2].

وقَالَ الهَرَوِيُّ: «مَعنَىٰ السِّحرِ: قَلْبُ الشَّيءِ فِي عَينِ الإنسانِ، وليس بقَلبِ الأَعيانِ». انتَهَىٰ[3].

وقد ذَمَّ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ السِّحرَ والسَّاحِرَ، وأخبَرَ أَنَّه من المُفسِدين فِي الأَرض، وحَكَم عَلَيهِ بالخُسرانِ فِي الدُّنيا والآخِرَة، قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿فَلَمَّآ أَلۡقَوۡاْ قَالَ مُوسَىٰ مَا جِئۡتُم بِهِ ٱلسِّحۡرُۖ إِنَّ ٱللَّهَ سَيُبۡطِلُهُۥٓۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُصۡلِحُ عَمَلَ ٱلۡمُفۡسِدِينَ﴾ [يونس: ٨١].

=

«لسان العرب» مادة (غتم)]. [عبد الكريم].

(١) انظر: «المفردات» (٤٠٠).

(٢) انظر: «المفهم» للقرطبي (٥/ ٥٦٩).

(٣) انظر: «النهاية» لابن الأثير (١/ ١٧٤).

وقَالَ تعالَىٰ: ﴿وَلَا يُفۡلِحُ ٱلسَّـٰحِرُونَ﴾ [يونس: ٧٧].

وقَالَ تعالَىٰ: ﴿وَلَا يُفۡلِحُ ٱلسَّاحِرُ حَيۡثُ أَتَىٰ﴾ [طه: ٦٩].

قَالَ ابن عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا: «لا يَسعَدُ حَيثُ كان». ذَكَره البَغَوِيُّ فِي «تَفسِيرِه»[(١)].

وقَالَ تعالَىٰ: ﴿وَلَقَدۡ عَلِمُواْ لَمَنِ ٱشۡتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ مِنۡ خَلَٰقٖ﴾؛ أي: من حظٍّ ولا نَصيبٍ، ﴿وَلَبِئۡسَ مَا شَرَوۡاْ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمۡۚ﴾ أي: لَبِئسَ ما بَاعُوا به أَنفُسَهم ﴿لَوۡ كَانُواْ يَعۡلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٠٢].

وروَىٰ عبدُ الرَّزَّاقِ عن صَفوانَ بنِ سُلَيمٍ أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ تَعَلَّمَ شَيْئًا مِنَ السِّحْرِ قَلِيلًا أَوْ كَثِيرًا كَانَ آخِرَ عَهْدِهِ مَعَ اللهِ**». وهَذَا مُرسَلٌ[(٢)].

وتقَدَّم حَديثُ عِمرانَ بنِ حُصَينٍ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: **لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَطَيَّرَ أَوْ تُطُيِّرَ لَهُ، أَوْ تَكَهَّنَ أَوْ تُكُهِّنَ لَهُ، أَوْ سَحَرَ أَوْ سُحِرَ لَهُ...**» الحَديث. رَواهُ البَزَّارُ بِإِسنادٍ جيِّدٍ.

وتقَدَّم -أيضًا- حَديثُ عليٍّ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**أَوْحَىٰ اللهُ إِلَىٰ نَبِيٍّ مِنْ أَنْبِيَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ...**» فذكر الحَديث وفِيهِ: «**لَيْسَ مِنِّي مَنْ تَطَيَّرَ أَوْ تُطِيِّرَ لَهُ، أَوْ تَكَهَّنَ أَوْ تُكُهِّنَ لَهُ، أَوْ سَحَرَ أَوْ سُحِرَ لَهُ**». رَواهُ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة».

وتقَدَّم -أيضًا- حَديثُ أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ قَالَ:

---

(١) (٥/ ٢٨٤).

(٢) انظر: «مصنف عبد الرزاق» (١٠/ ١٨٤) (١٨٧٥٣).

«مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً، ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا فَقَدْ سَحَرَ، وَمَنْ سَحَرَ فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وُكِلَ إِلَيْهِ». رواهُ النَّسائِيُّ.

وتقَدَّم -أيضًا- حَديثُ عبد الله بن مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قَالَ**: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقولُ: «**إِنَّ الرُّقَىٰ وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ**». رَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ وأَبو داوُد وابنُ ماجَهْ وابنُ حِبَّان فِي «صَحِيحِه» والحاكِم وصحَّحَه ووافَقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه».

وعِندَ ابنِ حِبَّان: «**قَالُوا**: يا أَبا عَبدِ الرَّحمنِ، هَذِه الرُّقَىٰ والتَّمائِمُ قد عَرَفناها فما التِّوَلَةُ؟ قَالَ: شيءٌ يَصنَعُه النِّساءُ؛ يتحَبَّبْنَ به إِلَىٰ أَزواجِهِنَّ».

وعِندَ الحاكِمِ: «**قَالَ: التِّوَلَةُ**: ما يُهَيِّجُ النِّساءَ».

وفِي رِوايَةٍ: «هو الَّذِي يُهَيِّجُ الرِّجالَ».

قَالَ الشيخ أبو مُحَمَّدٍ المَقدِسِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «المُغني»: «تَعَلُّم السِّحرِ وتَعلِيمُه حَرامٌ، لا نَعلَمُ فِيهِ خِلافًا بين أَهلِ العِلمِ»(١).

قَالَ الشَّيخُ عبد الرَّحمنِ بنُ حَسَنٍ ابنُ الشَّيخِ مُحَمَّد بن عبد الوهَّاب -رَحِمَهم الله تَعالَىٰ-: «وكَذَلِكَ هو مُحَرَّم فِي جَميعِ أَديانِ الرُّسُل عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، كما قَالَ تَعالَىٰ: ﴿وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ﴾ [طه: ٦٩]»(٢).

---

(١) انظر: «المغني» (٩/ ٢٩).

(٢) انظر: «فتح المجيد» (ص٢٨١).

قَالَ الشَّيخُ أبو مُحَمَّدٍ المَقدِسِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «قَالَ أَصحابُنا: ويَكفُرُ السَّاحِرُ بتَعَلُّمِه وفِعلِه سَواءٌ اعتَقَد تَحرِيمَه أو إِباحَتَه...» ثمَّ استدَلَّ لِذَلِكَ بقَولِ الله تَعالَىٰ: ﴿وَٱتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَ ۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ ...﴾ إِلَىٰ قَولِه: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ۖ﴾ [البقرة: ١٠٢]؛ أي: لا تَتَعَلَّمْه فتكفُرَ بذَلِكَ»(١).

وقَالَ الوَزِيرُ أبو المُظَفَّر يَحيَىٰ بنُ مُحَمَّد بنِ هُبَيرَةَ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي كِتابِه «الإِشرافِ عَلَىٰ مَذاهِب الأَشرافِ»: «اختَلَفوا فِيمَن يتعلَّمُ السِّحرَ ويَستَعمِلُه:

فقَالَ أبو حَنِيفَة ومالِكٌ وأَحمَدُ: يكفر بذَلِكَ.

ومن أَصحابِ أبي حَنِيفَة مَن قَالَ: إنْ تَعَلَّمَه لِيَتَّقِيَه أو لِيَجتَنِبَه فلا يَكفُرُ، ومَن تَعَلَّمَه مُعتَقِدًا جَوازَه أو أَنَّه يَنفَعُه كَفَر، وكَذَا مَن اعتَقَد أَنَّ الشَّياطِينَ تَفعَلُ له ما يَشاءُ فهو كافِرٌ.

وقَالَ الشَّافِعِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: إذا تعلَّمَ السِّحرَ قُلنَا له: صِفْ لنا سِحرَك، فإنْ وَصَف ما يُوجِب الكُفرَ؛ مِثلَ ما اعتَقَده أهلُ بابِلَ من التَّقَرُّبِ إِلَىٰ الكَواكِبِ السَّبعَةِ، وأَنَّها تَفعَلُ ما يُلتَمَس مِنهَا فهو كافِرٌ، وإنْ كان لا يُوجِب الكُفرَ؛ فإن اعتَقَد إِباحَتَه فهو كافِرٌ». انتَهَىٰ.

---

(١) انظر: «المغني» (٩/ ٢٩).

قُلتُ: وما قالَهُ بَعضُ أَصحابِ أبي حَنِيفَة من التَّفصيلِ مَردودٌ عَلَيهِم؛ لأنَّ الله تَعالَىٰ أخبَرَ أنَّ مُعَلِّم السِّحرِ كافِرٌ ومُتَعَلِّمَه كافِرٌ، وأطلَقَ ولم يُقَيِّد، قَالَ تعالَىٰ: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ﴾ إِلَىٰ قَولِه: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾؛ ففِي أوَّلِ الآية دَليلٌ عَلَىٰ كُفرِ مُعَلِّمِ السِّحرِ، وفِي آخِرِها دَليل عَلَىٰ كُفرِ مُتَعَلِّمِه، وليس فِيهَا ما يدلُّ عَلَىٰ استِثناءِ حالَةٍ دُون حالَةٍ، والله أعلَمُ.

قَالَ ابنُ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَولِه: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾: «وذَلِكَ أنَّهما عَلِمَا الخيرَ والشَّرَّ، والكُفرَ والإيمانَ؛ فعَرَفَا أنَّ السِّحرَ من الكُفرِ»(١).

واستدَّلَت طائِفَةٌ أُخرَىٰ من السَّلَف عَلَىٰ تكفيرِ السَّاحِرِ بقولِه تَعالَىٰ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُواْ وَٱتَّقَوْاْ لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ خَيْرٌ لَّوْ كَانُواْ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٠٣]. ووَجهُ الدَّلالَةِ مِنهَا ظاهِرٌ، وهو أن تعلُّمَ السِّحرِ وتَعلِيمَه يُنافِي الإِيمانَ والتَّقوَىٰ، فيَكونُ السَّاحِرُ كافِرًا، والله أعلَمُ.

ورُوي عن عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّه قَالَ: «الكاهِنُ ساحِرٌ والسَّاحِرُ كافِرٌ». ذَكَره الذَّهَبِيُّ فِي كتاب «الكَبائِر»(٢).

ورُوي فِي ذَلِكَ حَديثٌ مَرفوعٌ؛ قَالَ ابن القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي كتاب

(١) انظر: «تفسير ابن كثير» (١/ ٢٤٨).

(٢) (ص١٧١).

«الهَدْي»: «رُوِّينا من حَديثِ أبي عليٍّ الحَسَن بنِ الحُسَين بنِ دُومَا، عن البَراءِ بن عازِبٍ رَضِيَٱللَّهُعَنهُمَا يرفَعُه: «**كَفَرَ باللهِ العَظِيمِ عَشَرَةٌ مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ: الْقَاتِلُ والسَّاحِرُ**...»[(١)] وذَكَر تَمامَ الحَديثِ»[(٢)].

قَالَ الحافِظ الذَّهَبِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «تَرَىٰ خَلقًا كَثيرًا من الضُّلَّال يَدخُلون فِي السِّحرِ ويَظُنُّونه حَرامًا فَقَط، وما يَشعُرون أنَّه الكُفرُ؛ فيَدخُلون فِي تَعليمِ السِّيمياءِ وعَمَلِها وهي مَحضُ السِّحرِ، وفِي عَقدِ الرَّجُل عن زَوجَتِه وهو سِحرٌ، وفِي مَحَبَّة الرَّجُلِ للمَرأَةِ وبُغضِها له، وأَشباهِ ذَلِكَ بكَلِماتٍ مَجهولَةٍ أَكثَرُها شِركٌ وضَلالٌ». انتَهَىٰ[(٣)].

قُلتُ: السِّيمياءُ: تَشتَمِل عَلَىٰ أنواعٍ من السِّحرِ، مِنهَا النَّواميسُ، والمَخارِيقُ، والتَّدخِيناتُ، والتَّعافِينُ، والمَراقيدُ، والإِخفاءاتُ، والطِّلَّسْمَاتُ والنَّيرَنْجاتُ... وغَيرُ ذَلِكَ، وذَكَر بَعضُهم أَنَّها تَبلُغ ثَلاثِينَ بابًا، وكلُّها من السِّحرِ.

فأَمَّا النَّوامِيسُ: فمَعناهَا عِندَهم: إِظهارُ العَجائِب والغَرائِب؛ كالطَّيَران فِي الهَواءِ، والمَشيِ عَلَىٰ المَاءِ، وقَطعِ المَسافَةِ الطَّويلَةِ فِي وَقتٍ يَسيرٍ، والكَلامِ عَلَىٰ ما فِي الخواطِرِ، ونَحوِ ذَلِكَ ممَّا تَعمَلُه لهم الشَّياطِينُ.

---

(١) أخرجه الديلمي (٣/ ٣٠٧) (٤٩٢٢)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٥٢/ ٣٩١) (٦٣٠٨) من حديث البراء بن عازب رَضِيَٱللَّهُعَنهُ، وقال الألباني: «موضوع»، انظر: «الضعيفة» (٢٠٠٥).

(٢) انظر: «زاد المعاد» (٤/ ٢٣٨).

(٣) انظر: «الكبائر» (ص١٥).

وأمَّا المَخارِيقُ: فمَعناهَا: التَّخييلاتُ والإيهامَاتُ بما لا حَقِيقَةَ له.

وأمَّا التَّدخِيناتُ: فيَعمَلُونَها للمَخرَقَة عَلَىٰ النَّاسِ، ولجَمعِ الحَيَّاتِ، ولغَيرِ ذَلِكَ من السِّحرِ.

وأمَّا التَّعافِينُ: فهي أَشياءُ يَدفِنُها السَّاحِر حتَّىٰ تتعفَّنَ، فيتَمكَّن حِينَئِذٍ من عَمَل السِّحرِ بِها.

وأمَّا المَراقِيدُ: فهي أَشياءُ يَعمَلُها السَّحَرة للتَّنويمِ.

وأمَّا الإِخفاءَاتُ: فهي أن يَعمَلَ السَّاحِر أَعمالًا يَسحَرُ بِها الأَبصارَ فلا تَراهُ.

وأمَّا الطِّلَّسْماتُ: فهي ضَربٌ من التَّنجيمِ، ومَعناهَا عِندَهُم استِنزالُ الرُّوحانِيَّاتِ العُلوِيَّة المَنسُوبَة للكَواكِب.

وأمَّا النِّيرَنجَاتُ: فهي الصَّرفُ والعَطفُ؛ أعني: عَمَل ما يُحبِّب أو يُبَغِّض، وكَذَلِكَ عمل ما يضُرُّ بالقَلبِ أو البَدَن ونحوِ ذَلِكَ.

فكلُّ هَذِه من أَعمالِ الشَّياطين، يَعمَلُونَها لِمَن أَطاعَهُم فِي مَعصِيَة الله وأَرضاهُم بسَخَطِ الله.

والكَلامُ فِي حدِّ الساحِرِ وتَوبَتِه مَبسوطٌ بأَدِلَّتِه فِي كُتُب الأَحكامِ فلا حاجَةَ إِلَىٰ ذِكرِه هَاهُنا، وإِنَّما المَقصودُ التَّحذيرُ من تَعَلُّم السِّحرِ وتَعلِيمِه، وإِتيانِ السَّحرة ونَحوِهم من الكُهَّان والعَرَّافين والمُنَجِّمين وتَصدِيقِهم فِيمَا قَالُوه؛ لأَنَّ ذَلِكَ كُفرٌ بِمَا أَنزَلَ الله عَلَىٰ مُحَمَّد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ونذكُرُ هاهُنا أنواعَ السِّحرِ الَّتِي تُعمَلُ كَثيرًا فِي هَذِه الأزمانِ؛ لتُجتَنَب، ويُنكر عَلَىٰ فاعِلِيهَا ومَن يأتِي إِلَيهِم ويُصدِّقُهم:

فمن ذَلِكَ: ما يُسَمَّىٰ عِندَنا بالتَّقمِيرِ، وهو أن يَسحَرَ أَعيُنَ النَّاظِرِين ثم يُخَيِّل إِلَيهِم أَشياءَ من العَجائِب والغَرائِب، مِثلُ أن يُرِيَهُم أنَّه يَقطَعُ بَعضَ أَعضائِه أو أعضاء غَيرِه ثم يَرُدُّها إِلَىٰ حالَتِها الأُولَىٰ، ويُرِيَهُم أنَّه يَجرَحُ نَفسَه جُروحًا مُوحِيَةً يَسِيل مِنهَا الدَّمُ الكَثيرُ ثمَّ تَبرَأُ فِي الحالِ ولا يَبقَىٰ لها أَثَرٌ، ويُرِيَهُم أنَّه يَقطَعُ رَأسَ غَيرِه ثمَّ يَرُدُّه فِي مَوضِعِه، ويُرِيَهُم أنَّه يَمشِي عَلَىٰ الماءِ ويَدخُلُ النَّارَ ويَبتَلِعُ الجمرَ، ويَدخُلُ ويَخرُجُ من المَنافِذِ الضَّيِّقَة جِدًّا وفِي بُطونِ الحَيواناتِ، ويَغرِزُ العَصَا الدَّقِيقَة فِي الأَرضِ ويَرقَىٰ فَوقَها، ورُبَّما نكَّس نَفسَه عَلَيهَا فكان رَأسُه ممَّا يلي العَصَا ورِجلاهُ من فَوق، ويُرِيَهُم الإنسانَ فِي صُورَةِ الحَيوانِ، والحَيوانَ فِي صُورَةِ الإِنسانِ، والجَمادَ فِي صُورَة المُتَحَرِّكِ، والمُتَحَرِّكَ فِي صُورَةِ السَّاكِنِ، ويُرِيَهُم الشَّيءَ الكَبير جدًّا بغايَةِ الصِّغَر، والصَّغيرَ جدًّا بغايَةِ الكِبَر... إِلَىٰ غيرِ ذَلِكَ من الإِيهاماتِ الَّتِي لا حَقِيقَةَ لها فِي نَفسِ الأَمرِ، وإِنَّمَا هي مَخرَقَةٌ وتَخيِيلٌ عَلَىٰ العُيونِ لا غَيرُ.

وهَذَا من أَخبَثِ أَنواعِ السِّحرِ، وهو سِحرُ سَحَرَةِ فِرعَونَ، قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿فَلَمَّآ أَلْقَوْاْ سَحَرُوٓاْ أَعْيُنَ ٱلنَّاسِ وَٱسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَآءُو بِسِحْرٍ عَظِيمٍ﴾ [الأعراف: ١١٦]، وقَالَ تعالَىٰ: ﴿يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِن سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَىٰ﴾ [طه: ٦٦].

ورَوَىٰ البُخارِيُّ -رَحِمَه الله تعالَىٰ- فِي «تَاريخِه» عن أبي عُثمانَ النَّهدِيِّ قَالَ: «كان عِندَ الوَلِيدِ رَجُلٌ يَلعَبُ؛ فذَبَح إِنسانًا وأَبانَ رَأسَهُ فعَجِبنا، فأَعادَ رَأسَهُ؛ فجاءَ

جُندُبٌ الأَزدِيُّ فقَتَلَه»[١].

ورَواهُ أبو بَكرٍ الخلَّالُ عن عبد الله ابنِ الإمام أَحمَد، عن أبيه، عن يَحيَىٰ بن سعيد، عن أبي إسحاق، عن حارِثَةَ قَالَ: «كان عِندَ بَعضِ الأُمَراءِ رَجلٌ يلعَبُ؛ فجاء جُندبٌ مُشتَمِلًا عَلَىٰ سَيفِهِ فقَتَله، قَالَ: أُراهُ كان ساحِرًا»[٢].

ورَواهُ البَيهَقِيُّ فِي «السُّنَن الكُبْرَىٰ» بسَنَدِه إِلَىٰ الأَسوَدِ: «أَنَّ الوَلِيدَ بنَ عُقبَةَ كان بالعِراقِ يَلعَبُ بين يَدَيهِ ساحِرٌ؛ فكَانَ يَضرِب رَأسَ الرَّجُلِ ثمَّ يَصِيحُ به فيَقُوم صارِخًا فيَرُدُّ إِلَيهِ رَأسَهُ، فقَالَ النَّاس: سُبحانَ الله، يُحْيِي المَوتَىٰ! ورَآهُ رَجُلٌ من صالِحِي المُهاجِرين؛ فلمَّا كان من الغَدِ اشتَمَل عَلَىٰ سَيفِه؛ فذَهَب يَلعَبُ ذَلِكَ، فاختَرَطَ الرَّجُلُ سَيفَهُ فضَرَب عُنُقَه وقَالَ: إنْ كان صادِقًا فلْيُحْيِ نَفسَه، فأَمَر به الوَلِيدُ دِينارًا -صاحِبَ السِّجنِ- فسَجَنه»[٣].

ورَوَىٰ أبو الفَرَج الأَصفَهانِيُّ بإِسنادِه: «أَنَّ ساحِرًا كان عِندَ الوَلِيدِ بنِ عُقبَةَ؛ فجَعَل يَدخُلُ فِي جَوفِ بَقَرة ويَخرُج، فرَآهُ جُندُبٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فاشتَمَل عَلَىٰ سَيفِه، فلمَّا دَخَل السَّاحِرُ فِي البَقَرة قَالَ جُندبٌ: أَتَأتُون السِّحرَ وأَنتُم تُبصِرُون؟! ثمَّ ضَرَب وَسَط البَقَرة فقَطَعها وقَطَع السَّاحِرَ مَعَها، فانذَعَر النَّاسُ؛ فحَبَسه الوَلِيدُ وكَتَب بذَلِكَ إِلَىٰ عُثمانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وكان عَلَىٰ السِّجنِ رَجلٌ نَصرانِيٌّ؛ فلمَّا رَأَىٰ جُندُبًا يَقومُ اللَّيلَ

---

(١) أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٢/ ٢٢٢) (٢٢٦٨).

(٢) انظر: «تفسير ابن كثير» (١/ ٢٥٠).

(٣) أخرجه البيهقي (٨/ ٢٣٤) (١٦٥٠٢).

ويُصبح صائِمًا قَالَ النَّصرانِيُّ: والله إنَّ قومًا هَذَا شرُّهُم لَقومُ صِدقٍ، فوكَل بالسِّجنِ رَجُلًا ودَخل الكُوفَةَ، فَسأَل عن أفضَلِ أَهلِها؟ فقالَوا: الأشعثُ بنُ قيسٍ، فاستَضافَهُ فرآهُ يَنامُ اللَّيلَ ويُصبِحُ فيَدعُو بغَدائِه، فخَرَج من عِندِه وسَأَل: أيُّ أَهلِ الكُوفَةِ أفضَلُ؟ فقَالَوا: جَريرُ بنُ عبد الله، فوَجَده يَنامُ اللَّيلَ ثم يُصبِح فيَدعُو بغَدائِه، فاستَقبَلَ القِبلَةَ فقَالَ: ربِّي ربُّ جُندُبٍ، ودِينِي دِينُ جُندُبٍ، وأَسلَمَ»(١).

ومِمَّا يُشبِه هَذَا النَّوعَ من السِّحرِ فِي الصُّورَةِ الظَّاهِرَة: ما أَحدَثَه شَياطِينُ الإِنسِ فِي هَذِه الأَزمانِ المُتَأَخِّرَة؛ وهي الآلَةُ الخَبِيثَة المَعرُوفة بالسِّينما؛ لأنَّ مَبناهَا عَلَىٰ التَّخييلاتِ الَّتِي لا حَقِيقَةَ لها فِي نَفسِ الأَمرِ، وقد قَالَ الله تعالَىٰ عن سَحَرَةِ فِرعَون: ﴿فَإِذَا حِبَالُهُمْ وَعِصِيُّهُمْ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِن سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَىٰ﴾ [طه: ٦٦]؛ فأَخبَرَ سُبحَانَهُ وتَعالَىٰ أنَّهُم سَحَروا أَعيُنَ النَّاس حتَّىٰ خَيَّلوا إِلَيهِم أنَّ الحِبالَ والعِصِيَّ تَسعَىٰ باختِيَارِها ولَيسَت كَذَلِكَ فِي نَفسِ الأَمرِ، وهَكَذا السِّينما إِنَّما هي تَخييلاتٌ إِلَىٰ النَّاظِرين بما ليس له حَقيقَةً فِي نَفسِ الأَمرِ، وقَالَ تعالَىٰ: ﴿فَلَمَّآ أَلْقَوْا۟ سَحَرُوٓا۟ أَعْيُنَ ٱلنَّاسِ وَٱسْتَرْهَبُوهُمْ﴾ [الأعراف: ١١٦]، وهَكَذا أَهلُ السِّينما يَضَعون فِيهَا من التَّخييلاتِ أَشياءَ كَثيرَةً تُفزِعُ النَّاظِرين إِلَيها وتَستَرهِبُهُم.

فمن ذَلِكَ: أَنَّهُم يُمَثِّلون فِيهَا ساحَةَ القِتالِ حِينَ يَلتَقِي الجَمعانِ ويَتَقابَلُ الصَّفَّان، فيَتَبارَزُ الشُّجعانُ، ويَتصاوَلُ الأَقرانُ، ويَصِيح بَعضُهم ببَعضٍ ثم يَختَلِطون، فيَتَضارَبُون بالسُّيوفِ، ويَتَطاعَنون بالرِّماحِ وأَنواعِ الأَسلِحَة، ويُجَندِل بَعضُهم بعضًا

(١) انظر: «الأغاني» للأصفهاني (٥/ ١٥٦).

ممَّا بين قَتيلٍ وما بين جَريحٍ مُتَضَمِّخ بدِمَائِه يَئِنُّ ممَّا به، ويُمَثِّلون فِيهَا -أيضًا- من التَّخيِيلات المَكذُوبَة ما يُدهِش النَّاظِرين؛ كالرَّجُل يَقتَلِعُ النَّخلَةَ العَظِيمَةَ فيَحمِلُها عَلَىٰ عاتِقِه، وكالرَّجُل يَحمِلُ الصَّخرَةَ العَظِيمَةَ الَّتِي لا يُطِيق حَملَها الجَماعاتُ من النَّاسِ... إِلَىٰ غير ذَلِكَ من المَخرَقَة والتَّمويهِ والشَّعوذَةِ الهائِلَة الَّتِي لم يَصِلْ إِلَيها سِحرُ سَحَرة فِرعَونَ ولا غَيرُهم.

ومن ذَلِكَ: أَنَّهُم يُمَثِّلون فِيهَا السَّحابَ والبَرقَ والرَّعدَ والصَّواعِقَ ونُزولَ المَطَر من السَّماءِ، وغَيرَ ذَلِكَ من الأَشياءِ الَّتِي تَعجِز عنها القُدرَةُ البَشَرِيَّة.

وبالجُملَة: فيَنبَغِي عدُّ السِّينما من أعظَمِ فُنونِ السِّحرِ التَّخيِيلِيِّ؛ لأنَّ جَميعَ ما يَأتِي به أَهلُ السِّحرِ التَّخيِيلِيِّ يُمكِن الإِتيانُ به فِيهَا وزِيادَةً، ولا يَستَرِيب فِي تَحريمِ اتِّخاذِها والحُضورِ عِندَها إلَّا جاهِلٌ غَبِيٌّ لا عِلمَ له بمَدارِكِ الأَحكامِ؛ فأمَّا مَن نَوَّرَ الله قَلبَه بنُورِ العِلم والإِيمانِ فإنَّه لا يَشُكُّ فِي تَحريمِ اتِّخاذِها والحُضورِ عِندَها؛ لأَنَّها من السِّحرِ، ولِعِلَلٍ أُخرَىٰ يَأتِي بَيانُها فِي ذِكرِ المَلاهِي إن شَاءَ الله تَعالَىٰ.

فإِن قِيلَ: إِنَّ السِّينما صِناعَةٌ مَعرُوفَة، تُرسَم فِيهَا الصُّوَر، وأَنواعُ المَرئِيَّات، ويُسَجَّل فِيهَا الكَلامُ وأَنواعُ الأَصواتِ، ويُدارُ جَميعُ ذَلِكَ بالآلاتِ الَّتِي تُبرِز المَرئِيَّاتِ للنَّاظِرين والأَصواتَ للسَّامِعين فلَيسَت من قَبيلِ السِّحرِ.

قِيلَ: قد قدَّمْنا أَنَّ السِّحرَ عِبارَةٌ عمَّا لَطُف مَدركُه وخَفِي سَبَبُه، ومَعلومٌ أَنَّ مَدارِكَ السِّينما من أَلطَفِ المَدارِك، وأَنَّ الآلاتِ الَّتِي تُدِيرُها خَفِيَّةٌ جِدًّا بحَيثُ إِنَّ الحاضِرِين عِندَها إِنَّما يَرون الصُّوَر وأَنواعَ المَرئِيَّات تمرُّ عَلَيهِم ويَسمَعُون الكَلامَ

وأَنواعَ الأَصواتِ تَطرُقُ سَماعَهُم ولا يَرَون شَيئًا يُدِير ذَلِكَ ويَأتِي بما فِيهَا ويَذهَبُ به، ولا رَيبَ أَنَّ هَذَا من أَلطَفِ السِّحرِ.

وقد عدَّ بَعضُ المُفَسِّرين فِي فُنونِ السِّحرِ أَشياءَ دُون السِّينما بكَثيرٍ.

قَالَ الرَّازِيُّ: «النَّوعُ الخامِسُ من السِّحرِ: الأَعمالُ العَجِيبَة الَّتِي تَظهَرُ من تَركيبِ آلاتٍ مُرَكَّبة عَلَىٰ النِّسَب الهَندَسِيَّة؛ كفارِسٍ عَلَىٰ فَرَس فِي يَدِه بُوقٌ، كلَّما مَضَت سَاعَةٌ من النَّهارِ ضَرَب بالبُوقِ من غَيرِ أن يَمَسَّهُ أَحَدٌ، ومِنهَا الصُّوَر الَّتِي تُصَوِّرُها الرُّومُ والهِندُ حتَّىٰ لا يُفَرِّقَ النَّاظِرُ بَينَها وبين الإِنسانِ حتَّىٰ يُصَوِّرُوها ضاحِكَةً وباكِيَةً».

إِلىٰ أن قال: «فهَذِه الوُجوهُ من لَطيفِ أُمورِ التَّخاييلِ، قَالَ: وكان سِحرُ سَحَرة فِرعَون من هَذَا القَبيلِ»[1].

قَالَ الحافِظُ ابنُ كَثيرٍ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «يَعنِي: ما قَالَهُ بَعضُ المُفَسِّرين أَنَّهُم عَمَدوا إِلَىٰ تِلكَ الحِبالِ والعِصِيِّ فحَشوُها زِئبَقًا؛ فصارت تتَلَوَّىٰ بسَبَبِ ما فِيهَا من ذَلِكَ الزِّئبَقِ، فيُخَيَّلُ إِلَىٰ الرَّائِي أَنَّها تَسعَىٰ باختِيَارِها». انتَهَىٰ[2].

وهَذَا النَّوعُ الَّذِي ذَكَره الرَّازِيُّ فِي فُنونِ السِّحرِ، وأَقَرَّه الحافِظُ ابنُ كَثيرٍ عَلَىٰ ذَلِكَ، يُعَدُّ كَلَا شَيءَ بالنِّسبَةِ إِلَىٰ السِّينما، ولولا أَنَّ النَّاس قد عَرَفوا السِّينما حقَّ

---

(١) انظر: «تفسير الرازي» (٣/ ٦٢٤)، و«تفسير ابن كثير» (١/ ٢٥٣).

(٢) انظر: «تفسير ابن كثير» (١/ ٢٥٣).

المَعرِفة واعتَادُوا رُؤيَتَها لَكَان رَهَبُهُم ممَّا يَرَون فِيهَا عظيمًا، ولَكَان شَأنُها عِندَهُم فوقَ جَميعِ فُنونِ السِّحرِ؛ فالواجِبُ عَلَىٰ وُلاةِ أُمورِ المُسلِمين مَنْعَ السُّفَهاءِ مِنِ اتِّخاذِها والحُضورِ عِندَها، ومَنْعَ مَن فِي وِلاياتِهم من أَهلِ الذِّمَّة من إِظهَارِها.

ومن السِّحرِ الفَاشِي فِي هَذِه الأَزمانِ أَيضًا: الصَّرفُ والعَطفُ.

فالصَّرفُ: إِيقاعُ العَداوَةِ والبَغضاءِ بين المُتَحابِّين، وعَقْدُ الرَّجُل عن امرَأَتِه، فلا يَقدِرُ عَلَىٰ وَطئِها، وحَبسُ الرَّجُل عن التَّزَوُّج بغَيرِ زَوجَتِه، والتَّفريقُ بين المَرءِ وزَوجِه أو تَبغيضِ أَحَدِهِما إِلَىٰ الآخرِ ونَحوِ ذَلِكَ.

وقد رُوِيَ: «أنَّ امرَأَةً جاءَت إِلَىٰ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنهَا فقَالَت: يا أَمَّ المُؤمِنين، ما عَلَىٰ المَرأَةِ إذا عَقَلت بَعِيرَها؟ فقَالَت عائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنهَا ولم تَفهَم مُرادَها: ليس عَلَيهَا شَيءٌ، فقَالَت: إِنِّي عَقَلتُ زَوجِي عن النِّساءِ، فقَالَت عائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنهَا: أَخرِجُوا عنِّي هَذِه السَّاحِرَةَ!»(١).

وأمَّا العَطفُ: فهو التِّوَلَةُ وما فِي مَعناهَا، وبَعضُ أَهلِ هَذِه الأَزمانِ يُسَمِّي ذَلِكَ صَرفًا أيضًا، وهَذَا النَّوعُ من السِّحرِ يَكُون بعُقَدٍ يَعقِدُها السَّاحِرُ ويَنفُثُ فِيهَا ، ويَكُون بالرُّقَىٰ الشِّركِيَّة، ويَكُون بأَدوِيَةٍ تُوضَعُ فِي طَعامِ المَسحورِ أو شَرابِه أو يُبَخَّر بِها أو تُذَرُّ عليه، ويَكُون بغَيرِ ذَلِكَ ممَّا تَعمَلُه الشَّياطِين للسَّحَرَة، وكَثيرًا ما يُؤَثِّر هَذَا السِّحرُ فِي العُقولِ بالنَّقصِ والتَّغيير، وفِي القُلوبِ بالحُبِّ والبُغضِ، وفِي الأَبدانِ بالسَّقَم والأَلَم،

---

(١) انظر: «اللباب في علوم الكتاب» (٢/ ٣٣٠).

وربَّما آلَ بالمَسحورِ إِلَىٰ الهلاكِ، وقد قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنۡ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذۡنِ ٱللَّهِۚ﴾ [البقرة: ١٠٢].

ومن هَذَا الباب سِحرُ لَبيدِ بنِ الأَعصَمِ اليَهوديِّ للنَّبيِّ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ حتَّىٰ كان يُخَيَّل إِلَيهِ أنَّه يَفعَلُ الشَّيءَ وما يَفعَلُه، وكان السِّحرُ قد أثَّر فِي بَدَنِه الشَّريفِ؛ حتَّىٰ مَرِض مِنهُ أياماً -بأبي هو وأمي ونفسِي صَلواتُ الله وسَلامُه عَلَيه-، وأمَّا قَلبُه وعَقلُه فلم يَصِلْ إِلَيهِما السِّحرُ بل حَمَاهُما الله تَعالَىٰ وصَانَهُما، وما كان الله تَعالَىٰ لِيُسَلِّطَ السَّحَرَةَ والشَّياطينَ عَلَىٰ قَلبِ رَسُولِه ومَقرِّ وَحيِه وتَنزيلِه، هَذَا لا يَكُون أبدًا، وأما بَدَنُه فهو عُرضَةٌ للأَسقامِ والآلامِ كسائرِ البَشَر، وذَلِكَ لا يَحُطُّ من قَدرِه شَيئًا بل هو ممَّا يَزِيدُه أجرًا وثَوابًا يومَ القِيامَة.

وفِي «الصَّحِيحَين» عن عائِشَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَت: «ما رَأيتُ أَحدًا أشدَّ عَلَيهِ الوَجَع من رَسُولِ الله صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ»[(١)].

وفِيهِما -أيضًا- عن عبد الله بن مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَخلتُ عَلَىٰ النَّبيِّ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وهو يُوعَك فقُلتُ: يا رَسُولَ الله، إنَّك تُوعَكُ وعكًا شديدًا! قَالَ: «أَجَلْ؛ إِنِّي أُوعَكُ كَمَا يُوعَكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ» قُلتُ: ذَلِكَ بأنَّ لك أَجرَينِ؟ قَالَ: «أَجَلْ، ذَلِكَ كَذَلِكَ، مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذًى، شَوْكَةٌ فَمَا فَوْقَهَا، إِلَّا كَفَّرَ اللهُ بِهَا سَيِّئَاتِهِ كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا»[(٢)].

---

(١) أخرجه البخاري (٥٦٤٦)، ومسلم (٢٥٧٠).

(٢) أخرجه البخاري (٥٦٤٨)، ومسلم (٢٥٧١).

وفِي «سُنَن ابن ماجَهْ» عن أبي سَعيدٍ الخُدرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: دَخلتُ علَىٰ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو يُوعَكُ، فوَضَعتُ يَدِي عَلَيهِ فوَجَدتُ حَرَّه بين يَدِي فَوقَ اللِّحافِ، فقُلتُ: يا رَسُولَ الله، ما أَشَدَّها عَلَيكَ! قالَ: «**إِنَّا كَذَلِكَ يُضعَّفُ لنَا الْبَلَاءُ، ويُضعَّفُ لنَا الأجْرُ**» قُلتُ: يا رَسُولَ الله، أيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلاءً؟ قالَ: «**الأنبياءُ**» قُلتُ: يا رَسُولَ الله، ثمَّ مَن؟ قالَ: «**ثُمَّ الصَّالِحُونَ، إِنْ كَانَ أَحَدُهُمْ لَيُبْتَلَىٰ بِالْفَقْرِ، حَتَّىٰ مَا يَجِدُ أَحَدُهُمْ إِلَّا الْعَبَاءَةَ يَحْوِيهَا، وَإِنْ كَانَ أَحَدُهُمْ لَيَفْرَحُ بِالْبَلَاءِ، كَمَا يَفْرَحُ أَحَدُكُمْ بِالرَّخَاءِ**»(١).

ورَواهُ البُخارِيُّ فِي «الأَدَب المُفرَد» بنَحوِه(٢).

ورَواهُ الحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» بنَحوِه، وعِندَه قالَ: يا رَسُولَ الله، مَن أَشَدُّ النَّاس بلاءً؟ قالَ: «**الأنبياءُ**» قالَ: ثمَّ مَن؟ قالَ: «**الْعُلَمَاءُ**» قالَ: ثمَّ مَن؟ قالَ: «**الصَّالِحُونَ؛ كَانَ أَحَدُهُمْ يُبْتَلَىٰ بِالْفَقْرِ حَتَّىٰ مَا يَجِدُ إِلَّا الْعَبَاءَةَ يَلْبَسُهَا، وَيُبْتَلَىٰ بِالْقُمَّلِ حَتَّىٰ يَقْتُلَهُ، وَلَأَحَدُهُمْ كَانَ أَشَدَّ فَرَحًا بِالْبَلَاءِ مِنْ أَحَدِكُمْ بِالْعَطَاءِ**». قالَ الحاكِمُ: «صَحيحٌ علَىٰ شَرطِ مُسلِم» ووافَقَه الذَّهَبِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «تَلخِيصِه»(٣).

ورَوَىٰ الإِمام أَحمَد والدَّارِمِيُّ وأَهلُ السُّنَن إلَّا أبا داوُد عن سَعدِ بن أبي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قُلتُ: يا رَسُولَ الله، أيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بلاءً؟ قالَ: «**الأنبياءُ، ثُمَّ الصَّالِحُونَ، ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ مِنَ النَّاسِ، يُبْتَلَىٰ الرَّجُلُ عَلَىٰ حَسَبِ دِينِهِ؛ فَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ صَلَابَةٌ**

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٤٠٢٤)، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (ص١٧٩) رقم (٥١٠)، وصححه الألباني.

(٣) أخرجه الحاكم (١/ ٩٩) (١١٩).

زِيدَ فِي بَلائِهِ، وَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ رِقَّةٌ خُفِّفَ عَنْهُ، وَمَا يَزَالُ الْبَلاءُ بِالْعَبْدِ حَتَّىٰ يَمْشِيَ عَلَىٰ ظَهْرِ الأَرْضِ لَيْسَ عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ». قَالَ التِّرمِذِيُّ: هَذَا «حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ»، وصحَّحه -أيضًا- ابنُ حِبَّان والحاكِم وقَالَ: «عَلَىٰ شَرطِ الشَّيخَين» وأقرَّه الحافِظ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»(١).

قَالَ القاضي عِياضٌ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «السِّحرُ مَرَض من الأَمراضِ، وعارِضٌ من العِلَل يَجُوز عَلَيهِ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كأَنواعِ الأَمراضِ، ممَّا لا يُنكَر ولا يَقدَح فِي نُبُوَّته، وأمَّا كَونُه يُخَيَّل إِلَيهِ أنَّه فَعَل الشَّيءَ ولم يَفعَلْه فلَيس فِي هَذَا ما يُدخِل عَلَيهِ داخِلَةً فِي شَيءٍ من صِدقِه، لِقِيَامِ الدَّليل والإِجماعِ عَلَىٰ عِصمَتِه من هَذَا، وإنَّما هَذَا فيما يَجُوز طُرُوُّهُ عَلَيهِ فِي أَمرِ دُنياهُ الَّتِي لم يُبعَثْ لسَبَبِها ولا فُضِّلَ من أَجلِها، وهو فِيهَا عُرضَةٌ للآفاتِ كسائِرِ البَشَر، فغَيرُ بَعيدٍ أن يُخَيَّلَ إِلَيهِ من أُمورِها ما لا حَقِيقَة له ثم يَنجَلِي عنه كما كان». انتَهَىٰ(٢).

ومن السِّحرِ الفَاشِي فِي هَذِه الأَزمانِ أَيضًا: النُّشْرَة المُحَرَّمة؛ وهي حلُّ السِّحرِ بسِحرٍ مِثلِه، ومنه صبُّ الرَّصاصِ المُذابِ فِي إناءٍ فِيهِ ماءٌ عَلَىٰ رَأسِ المَسحورِ ليَزُولَ عنه السِّحرُ بزَعمِ بَعضِهم، أو لتَرتَسِم صُورَةُ السَّاحِر فِي الرَّصاصِ كما يَزعُمُه آخَرُون، وكلُّ هَذَا من أَفعالِ الشَّياطين.

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ١٧٢) (١٤٨١)، والدارمي (٢/ ٤١٢) (٢٧٨٣)، والترمذي (٢٣٩٨)، والنسائي في «الكبرىٰ» (٧/ ٤٦) (٧٤٣٩)، وابن ماجه (٤٠٢٣)، وابن حبان (٧/ ١٦١) (٢٩٠١)، والحاكم (١/ ١٠٠) (١٢١)، وصححه الألباني، انظر: «الصحيحة» (١٤٣).

(٢) انظر: «الشفا» للقاضي عياض (٢/ ١٨١).

وقد رَوَىٰ الإمامُ أَحمَد وأبو داوُد بإسنادٍ جيِّدٍ عن جابرِ بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سُئِل رَسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن النَّشرَة، فقَالَ: «**هُوَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ**»(١).

ورَوَىٰ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة» من حَديث شُعبَةَ، عن أبي رَجاءٍ، عن الحَسَن قَالَ: «سَأَلتُ أَنَس بنَ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النُّشرَةِ؛ فقَالَ: ذَكَرُوا عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّها من عَمَل الشَّيطانِ»(٢).

قَالَ الخَطَّابي -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «النُّشرَة: ضَربٌ من الرُّقيَةِ والعِلاجِ، يُعالَج به مَن كان يُظَن به مسُّ الجِنِّ، وقِيلَ: سُمِّي نُشرَةً لأَنَّه يُنشَر بِها عنه؛ أي: يُحَلُّ عنه ما خامَرَه من الدَّاءِ...» ثم رَوَىٰ بإسنادِه عن الحَسَن أنَّه قَالَ: «النُّشرَة من السِّحرِ»(٣).

وذكر ابنُ الجَوزِيِّ عن الحَسَن أنَّه قَالَ: «لا يَحُلُّ السِّحرَ إلَّا ساحِرٌ، قَالَ ابن الجوزي -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: لا يَكادُ يَقدِر عَلَيهِ إلَّا مَن يَعرِف السِّحرَ»(٤).

وقَالَ ابنُ القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «النُّشرَةُ: حلُّ السِّحرِ عن المَسحورِ، وهي نَوعانِ:

- **حلٌّ بسِحرٍ مِثلِه**: وهو الَّذي من عَمَل الشَّيطانِ، وعَلَيه يُحمَلُ قَولُ الحَسَن، فيَتَقَرَّب النَّاشِر والمُنتَشِر إِلَىٰ الشَّيطانِ بما يُحِبُّ؛ فيُبطِل عَمَله عن المَسحورِ.

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٢٩٤) (١٤١٦٧)، وأبو داود (٣٨٦٨)، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه أبو نعيم (٧/ ١٦٥).

(٣) انظر: «معالم السنن» (٤/ ٢٢٠).

(٤) انظر: «فتح الباري» لابن حجر (١٠/ ٢٣٣).

- والثَّانِي: النُّشرَة بالرُّقيَة والتَّعَوُّذاتِ والدَّعَوات والأَدوِيَة المُباحَة؛ فهَذَا جائِزٌ»(١).

وقَالَ أيضًا: «ومن أَنفَعِ عِلاجاتِ السِّحرِ الأَدوِيَةُ الإِلَهِيَّةُ، بل هي أَدوِيَتُه النَّافِعَةُ بالذَّاتِ؛ فإِنَّه من تَأثيرَات الأَرواحِ الخَبِيثَة السُّفلِيَّة، ودَفْعُ تَأثيرِها يَكُون بما يُعارِضُها ويُقاوِمُها من الأَذكارِ والآياتِ والدَّعَوات الَّتِي تُبطِلُ فِعلَها وتَأثِيرَها، وكلَّما كَانَت أَقوَىٰ وأَشَدَّ كَانَت أبلَغَ فِي النُّشرَة، وذَلِكَ بمَنزِلَة الْتِقَاءِ جَيشَينِ مع كلِّ واحِدٍ مِنهُما عُدَّتُه وسِلاحُه فأَيُّهما غَلَب الآخَرَ قَهَره وكان الحُكمُ له؛ فالقَلبُ إذا كان مُمتَلِئًا من حبِّ الله مَعمُورًا بذِكرِه، وله من التَّوَجُّهاتِ والدَّعَوات والأَذكارِ والتَّعَوُّذات وِردٌ لا يُخِلُّ به يُطابِقُ فِيهِ قَلبُه لِسانَه كان هَذَا من أعظَمِ الأَسبابِ الَّتِي تَمنَع إِصابَةَ السِّحرِ له، ومن أعظَمِ العِلاجاتِ له بَعد ما يُصِيبُه»(٢).

وقَالَ الحافِظ ابنُ كَثيرٍ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «أَنفَعُ ما يُستَعمَل لإِذهابِ السِّحرِ ما أَنزَلَ الله عَلَىٰ رَسُولِه فِي إِذهابِ ذَلِكَ وهما المُعَوِّذتانِ، وفِي الحَديثِ: «**لَمْ يَتعَوَّذِ الْمُتَعَوِّذُونَ بِمِثْلِهِمَا**» وكَذَلِكَ قِراءَةُ آيَةِ الكُرسِيِّ؛ فإِنَّها مَطرَدَةٌ للشَّيطانِ»(٣).

قُلتُ: وكَذَلِكَ فاتِحَةُ الكِتابِ؛ فإِنَّها من أَنجَعِ الدَّواءِ، وقد رَقَىٰ بِها بَعضُ الصَّحابَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لَدِيغًا فقام فِي الحالِ كأَنَّما نُشِطَ من عِقالٍ، ولمَّا أَخبَروا رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَحِك وقَالَ: «**وَمَا يُدْرِيهِ أَنَّهَا رُقْيَةٌ؟**»(٤).

---

(١) انظر: «إعلام الموقعين» (٤/ ٣٠١).

(٢) انظر: «زاد المعاد» (٤/ ١١٦)، و«الطب النبوي» (ص٩٤، ٩٥).

(٣) انظر: «تفسير ابن كثير» (١/ ٢٥٦).

(٤) أخرجه البخاري (٢٢٧٦)، ومسلم (٢٢٠١) من حديث أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وفِي «سُنَن ابنِ ماجَهْ» عن عبد الرَّحمن بن أبي لَيلَىٰ، عن أبيه أبي لَيلَىٰ قَالَ: كُنتُ جالسًا عِندَ النَّبيِّ صَلَّٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ إذ جاءه أعرابيٌّ فقَالَ: إنَّ لي أخًا وَجِعًا، قَالَ: «وَمَا وَجَعُ أَخِيكَ؟» قَالَ: به لَمَمٌ، قَالَ: «اذْهَبْ فَأْتِنِي بِهِ» قَالَ: فذَهَب فجاء به فأَجلَسَه بين يَدَيهِ، فسَمِعتُه عوَّذه بفاتِحَةِ الكِتابِ، وأَربَع آياتٍ من أوَّلِ البَقَرة، وآيَتَين من وَسَطِها، ﴿وَإِلَٰهُكُمۡ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞۖ﴾، وآيَةِ الكُرسِيِّ، وثَلاثِ آياتٍ من خاتِمَتِها، وآيَةٍ من آلِ عِمرانَ أحسَبُه قَالَ: ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾، وآيَةٍ من الأَعرافِ ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ﴾، وآيَةٍ من المُؤمِنين ﴿وَمَن يَدۡعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ لَا بُرۡهَٰنَ لَهُۥ بِهِۦ﴾، وآيَةٍ من الجنِّ ﴿وَأَنَّهُۥ تَعَٰلَىٰ جَدُّ رَبِّنَا﴾، وعَشرِ آياتٍ من أوَّلِ الصَّافَّات، وثَلاثِ آياتٍ من آخِرِ الحَشرِ، و﴿قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، والمُعَوِّذَتين؛ فقام الأَعرابِيُّ قد بَرَأ ليس به بَأسٌ(١).

فهَذِه الرُّقيَة من أَنفَعِ العِلاجِ لمَن أُصيب بسِحرٍ أو جُنونٍ أو عَينٍ أو حُمَةٍ أو غَيرِ ذَلِكَ من الأَمراضِ.

ورَوَىٰ ابنُ أبي حَاتِمٍ وأبو الشَّيخِ عن لَيثِ بنِ أبي سُلَيمٍ قَالَ: «بَلَغني أنَّ هَؤُلاءِ الآياتِ شِفاءٌ من السِّحرِ بإذن الله، تُقرَأُ فِي إناءٍ فِيهِ ماءٌ، ثم يُصَبُّ عَلَىٰ رَأسِ المَسحورِ، الآيَةُ الَّتِي فِي سُورَةِ يُونُس: ﴿فَلَمَّآ أَلۡقَوۡاْ قَالَ مُوسَىٰ مَا جِئۡتُم بِهِ ٱلسِّحۡرُۖ إِنَّ ٱللَّهَ سَيُبۡطِلُهُۥٓ﴾ إِلَىٰ قَولِه: ﴿وَلَوۡ كَرِهَ ٱلۡمُجۡرِمُونَ﴾، وقَولُه: ﴿فَوَقَعَ ٱلۡحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ﴾ إِلَىٰ آخِرِ الآياتِ الأَربَعِ، وقَولُه: ﴿إِنَّمَا صَنَعُواْ كَيۡدُ سَٰحِرٖۖ وَلَا يُفۡلِحُ ٱلسَّاحِرُ حَيۡثُ أَتَىٰ﴾»(٢).

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٥٤٩)، وضعفه الألباني.

(٢) انظر: «تفسير ابن أبي حاتم» (٦/ ١٩٧٤) (١٠٥١٤).

وهَذِه الرُّقىٰ الجَلِيلَة يَكُون تَأثِيرُها بحَسَب إِيمانِ الرَّاقي وتَوَجُّهِه إِلَىٰ الله تَعالَىٰ وتَعلُّق قَلبِه به، فكُلَّما كان إِيمانُه أَقوَىٰ وتَوَجُّهُه إِلَىٰ الله أعظَمَ كان أسرَعَ لإِجابَةِ دَعوَتِه، وتَيسِير طِلْبَتِه، وتَأثيرِ رُقيَته بإِذنِ الله تَعالَىٰ وحَولِه وقُوَّتِه.

وحيثُ إنَّ الدِّين قد ضَعُف جانِبُه فِي هَذِه الأَزمانِ وعاد غريبًا كما بَدَأ؛ صار الأَكثَرون لا يَعبَئُون بالرُّقَىٰ القُرآنِيَّة والأَدعِيَة النَّبَوِيَّة، ولا يَرَونَها تُفِيدُ شيئًا، وصَارُوا يُعَظِّمون السَّحَرَة والكُهَّانَ والعَرَّافين ويُصَدِّقُونَهم بالباطِلِ؛ فإذا أُصِيب أَحَدُهم بسِحرٍ أو غَلَبت عَلَيهِ الأَوهامُ والظُّنونُ أنَّ به سِحرًا بادَرَ إِلَىٰ إتيانِ السَّحَرة والكُهَّان والعَرَّافين لعَلَّهُم أنْ يَحُلُّوا عنه السِّحرَ ولو بسِحرٍ مِثلِه، أو يَرقُوه ولو بالرُّقَىٰ الشِّركِيَّة، أو يُخبِرُوه بمَوضِع السِّحرِ ليُخرِجَه، أو بمَن سَحَره ليُطالِبَه بحلِّ سِحرِه.

وكَذَلِكَ يَفعَلُ كَثيرٌ من النَّاس إذا أُصِيب أَحَدُهم بعَينٍ أو مسٍّ من الجنِّ أو ظَنَّ أنَّ به إِصابَةَ العَينِ أو الجنِّ؛ فإذا ذَكَر لهم أحدٌ من الكُهَّان أو العَرَّافين ومَن يُتَّهَم باستِخدامِ الشَّياطينِ بادَرُوا إِلَىٰ إتيانِهم لَعَلَّهم أن يَرقُوه أو يُخبِروه بالعائِنِ ونَحوِه، وهَذَا من مَكرِ الشَّيطانِ وتَلاعُبِه بِهِم، وقد تقَدَّم قَريبًا ذِكرُ الأَحادِيثِ الوارِدَةِ فِي ذمِّ مَن أَتَىٰ ساحِرًا أو كاهِنًا أو عرَّافًا فصَدَّقه بما يَقولُ.

ورَوَىٰ الإِمام أَحمَدُ والطَّبَرانِيُّ فِي «الكَبِير» وابنُ حِبَّان فِي «صَحِيحِه» والحاكِم وصحَّحه عن أبي مُوسَىٰ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ: «**ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: مُدِمْنُ الْخَمْرِ، وَقَاطِعُ الرَّحِمِ، وَمُصَدِّقٌ بِالسِّحْرِ...**» الحَديثَ[1].

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ٣٩٩) (١٩٥٨٧)، والطبراني كما في «مجمع الزوائد» (٥/ ٧٤) قال الهيثمي: =

وروىٰ الإمام أَحمَدُ -أيضًا- عن أبي سَعيدٍ الخُدرِيِّ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ قالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ: « **لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ صَاحِبُ خَمْسٍ: مُدْمِنُ خَمْرٍ، وَلَا مُؤْمِنٌ بِسِحْرٍ، وَلَا قَاطِعُ رَحِمٍ، وَلَا كَاهِنٌ، وَلَا مَنَّانٌ**»(١).

وما أكثَرَ مَن يَأتِيهم ويُصَدِّقهم بالباطِلِ، ولا يُبالِي بالذَّمِّ والوَعيدِ عَلَىٰ ذَلِكَ؛ **فالله المُستعانُ!**

ومن السِّحر أَيضًا: التنجيم.

قَالَ شَيخُ الإسلامِ أبو العَبَّاس بنُ تَيمِيَّة -قدَّس الله رُوحَه-: «التَّنجيمُ: هو الاستِدلالُ بالأَحوالِ الفَلَكِيَّة وحَرَكاتِ النُّجومِ عَلَىٰ الحَوادِثِ»(٢).

وقَالَ الخَطَّابِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «عِلمُ النُّجومِ المَنهِيُّ عنه: هو ما يدَّعِيه أهلُ التَّنجيمِ من عِلمِ الكَوائِن والحَوادِث الَّتِي لم تَقَع وستَقَع فِي مُستَقبَلِ الزَّمانِ، كإخبارِهِم بأَوقاتِ هُبوبِ الرِّياحِ، ومَجيءِ المَطَر، وظُهورِ الحرِّ والبَردِ، وتَغَيُّرِ الأَسعارِ، وما كان فِي مَعانِيها من الأُمورِ، يَزعُمون أَنَّهم يُدرِكون مَعرِفَتَها بسَيرِ الكَواكِبِ فِي مَجارِيها وباجتِمَاعِها واقتِرَانِها، ويدَّعون لها تَأثيرًا فِي السُّفلِيَّاتِ، وأَنَّها تتصَرَّف عَلَىٰ أَحكامِها وتَجرِي عَلَىٰ قَضايَا مُوجِبَاتِها، وهَذَا مِنهُم تَحَكُّمٌ عَلَىٰ الغَيبِ

=

«رواه أحمد وأبو يعلىٰ والطبراني ورجال أحمد وأبي يعلىٰ ثقات»، وابن حبان (١٢/ ١٦٥) (٥٣٤٦)، والحاكم (٤/ ١٦٣) (٧٢٣٤)، وضعفه الألباني، انظر: «الضعيفة» (١٤٦٣).

(١) أخرجه أحمد (٣/ ١٤) (١١١٢٢)، وضعفه الألباني، انظر: «الضعيفة» (١٣٦٤).

(٢) انظر: «المستدرك علىٰ مجموع الفتاوىٰ» (٥/ ١٣٠).

وتَعاطٍ لعِلمٍ استأثَر الله سُبحانَه به، لا يَعلَمُ الغَيبَ أَحَدٌ سِواهُ». انتهَىٰ(١).

وقد رَوَىٰ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة» عن مُحَمَّدِ بن كَعبٍ القُرَظِيِّ -رَحِمَه الله تعالَىٰ- أنَّه قَالَ: «كَذَبوا واللهِ، ما لأَحَدٍ من أَهلِ الأَرضِ فِي السَّماءِ نَجمٌ، ولَكِنَّهُم يَتَّبِعون الكَهَنَةَ، ويَتَّخِذون النُّجومَ عِلَّةً، ثمَّ قَرأ ﴿هَلۡ أُنَبِّئُكُمۡ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ ٱلشَّيَٰطِينُ ۝٢٢١ تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٖ﴾ [الشعراء: ٢٢١، ٢٢٢]»(٢).

وقَالَ البُخارِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «صَحِيحِه»: «قَالَ قتادَةُ: ﴿وَلَقَدۡ زَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنۡيَا بِمَصَٰبِيحَ﴾ خَلَق هَذِه النُّجومَ لثَلاثٍ: جَعَلها زِينَةً للسَّماءِ، ورُجومًا للشَّياطينِ، وعَلاماتٍ يُهتَدَىٰ بِها؛ فمَن تَأَوَّل بغَيرِ ذَلِكَ أَخطَأَ، وأَضاعَ نَصِيبَه، وتَكَلَّف ما لا عِلمَ له به»(٣).

قَالَ الحافِظُ ابن حَجَرٍ فِي «فَتحِ البارِي»: «وَصَله عَبدُ بنُ حُمَيدٍ من طَريقِ شَيبانَ عنه به، وزاد فِي آخِرِه: «وإنَّ ناسًا جَهَلَةً بأَمرِ الله قد أَحدَثوا فِي هَذِه النُّجومِ كِهانَةً، مَن أَعرَسَ بنَجمِ كَذَا كان كَذَا، ومَن سافَرَ بنَجمِ كَذَا كان كَذَا، ولَعَمرِي ما من النُّجومِ نَجمٌ إلَّا ويُولَد به الطَّويلُ والقَصيرُ، والأَحمرُ والأَبيضُ، والحَسَن والدَّميمُ، وما عِلمُ هَذِه النُّجومِ وهَذِه الدَّابَّة وهَذَا الطَّائِر بشَيءٍ من هَذَا الغَيبِ؟!»..». انتهَىٰ(٤).

---

(١) انظر: «معالم السنن» (٤/ ٢٢٩، ٢٣٠).

(٢) أخرجه أبو نعيم (٣/ ٢١٧).

(٣) انظر: «صحيح البخاري» (٤/ ١٠٧).

(٤) انظر: «فتح الباري» (٦/ ٢٩٥).

ورَواهُ ابنُ أبي حَاتِمٍ بنَحوِه، وزاد فِي آخِرِه: «وقَضَىٰ الله أنَّه ﴿لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ ﴿وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ﴾»(١).

ورَواهُ الخَطيبُ فِي كتاب «النُّجومِ» وزاد فِي آخِرِه: «ولو أنَّ أحدًا عَلِم الغَيبَ لعَلِمَه آدم الَّذِي خَلَقه الله بيَدِه، وأَسجَدَ له مَلائِكَتَه، وعَلَّمه أَسماءَ كلِّ شَيءٍ»(٢).

وقد أَورَدَه الحافِظُ ابنُ كَثيرٍ فِي «تَفسيرِه» من رِوايَةِ ابن أبي حَاتِمٍ ثم قَالَ الحافِظُ: «هو كَلامٌ جَليلٌ مَتينٌ صَحيحٌ». انتَهَىٰ(٣).

وقَالَ الدَّاوُدِيُّ: «قَولُ قتادَةَ فِي النُّجومِ حَسَن إلَّا قَولُه: «أَخطَأَ وأَضاعَ نَصِيبَه»؛ فإنَّه قصَّر فِي ذَلِكَ، بل قائِلُ ذَلِكَ كافِرٌ»(٤).

وقَالَ شَيخُ الإِسلامِ أبو العَبَّاس بنُ تَيمِيَّة -قدَّس الله رُوحَه-: «صِناعَةُ التَّنجيمِ والاستِدلالُ بِها عَلَىٰ الحوادِثِ مُحَرَّمٌ بإِجماعِ المُسلِمين، وأَخْذُ الأُجرَة عَلَىٰ ذَلِكَ سُحتٌ، ويُمنَعون من الجُلوسِ فِي الحَوانيتِ والطُّرُقاتِ، ويُمنَع النَّاس أن يُكرِمُوهم، والقِيامُ فِي مَنعِهم عن ذَلِكَ من أَفضَلُ الجِهادِ فِي سَبيلِ الله تَعالَىٰ». انتَهَىٰ(٥).

وقد رَوَىٰ الإِمامُ أَحمَدُ وأبو داوُد وابنُ ماجَهْ عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ:

---

(١) انظر: «تفسير ابن أبي حاتم» (٩/ ٢٩١٣) (١٦٥٣٦).

(٢) انظر: «القول في علم النجوم» للخطيب البغدادي (ص١٨٦).

(٣) انظر: «تفسير ابن كثير» (٦/ ١٨٧).

(٤) انظر: «فتح الباري» لابن حجر (٦/ ٢٩٥).

(٥) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (٣٥/ ١٩٧).

قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**مَنِ اقْتَبَسَ عِلْمًا مِنَ النُّجُومِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السِّحْرِ زَادَ مَا زَادَ**»(١).

وعنه رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ **قَالَ**: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**مَنِ اقْتَبَسَ بَابًا مِنْ عِلْمِ النُّجُومِ لِغَيْرِ مَا ذَكَرَ اللهُ فَقَدِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السِّحْرِ، والْمُنَجِّمُ كَاهِنٌ، والكاهنُ ساحرٌ، والساحرُ كافرٌ**». رَواهُ رزين(٢).

ورَوَىٰ عَبدُ بنُ حُمَيدٍ عن رَجاءِ بنِ حَيوَةَ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّمَا أَخَافُ عَلَىٰ أُمَّتِي التَّصْدِيقَ بِالنُّجُومِ، وَالتَّكْذِيبَ بِالْقَدَرِ، وَحَيْفَ الأَئِمَّةِ**»(٣).

ورَوَىٰ ابنُ عَساكِرٍ عن أبي مِحجَنٍ الثَّقَفِيِّ مَرفوعًا نَحوَه(٤).

ورَوَىٰ أبو يَعلَىٰ وابنُ عَديٍّ والخَطيبُ فِي كتاب «النُّجومِ» عن أَنَسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ مَرفوعًا: «**أَخَافُ عَلَىٰ أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي خَصْلَتَيْنِ: تَكْذِيبًا بِالْقَدَرِ، وَتَصْدِيقًا بِالنُّجُومِ**»(٥).

إذا عُرِف هَذَا؛ فلا يَخفَىٰ أنَّ التَّنجيمَ كَثيرٌ فِي هَذِه الأَزمانِ، وكَثيرًا ما يَنشُرُه أَعداءُ الله فِي الإِذاعاتِ والصُّحُفِ؛ فيُصَدِّق به الفِئامُ من النَّاس لجَهلِهم بتَحريمِ ذَلِكَ،

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٣١١) (٢٨٤١)، وأبو داود (٣٩٠٥)، وابن ماجه (٣٧٢٦)، وحسنه الألباني.

(٢) ولم أقف علىٰ سنده.

(٣) انظر: «السلسلة الصحيحة» تحت حديث رقم (١١٢٧).

(٤) أخرجه ابن عساكر (٥٨/ ٤٠١).

(٥) أخرجه أبو يعلىٰ في «مسنده» (٧/ ١٦٢) (٤١٣٥)، وابن عدي في «الكامل» (٥/ ٥٤)، والخطيب في «القول في علم النجوم» (ص١٦٢)، وانظر: «الصحيحة» (١١٢٧).

وأنَّه من الإيمانِ بالطَّاغوتِ والكُفرِ بما أَنزَلَ الله عَلَىٰ مُحمَّد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وكَثيرًا ما يتَّفِق المُنَجِّمون عَلَىٰ حُدوثِ أَمرٍ مُستَقبَلٍ، فيَفضَحُهُم الله ويُبطِل قَولَهُم، ويَجعَلُ الأَمرَ بعَكسِ ما زَعَموه، ليَعلَمَ الجاهِلُون بحالِهِم أَنَّهُم كَذَبة مُتخَرِّصون ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ﴾ [النجم: ٢٣].

وقد حدَّثَنِي بَعضُ قُضاةِ المَدِينَة النَّبوِيَّة أنَّ المُنَجِّمين فِي الهِندِ أَجمَعُوا عَلَىٰ أنَّه فِي يَومِ كَذَا من شَهرِ كَذَا فِي سَنَةِ كَذَا يَكُون فِي المَدِينَة رِيحٌ عاصِفٌ، وظُلمَةٌ وصَواعِقُ، ومَطَرٌ عَظيمٌ، وبَردٌ كَثيرٌ؛ فصَدَّقَهم الجُهَّالُ بِهَذا الباطِلِ وارتَقَبوا وُقوعَ ذَلِكَ؛ فلمَّا جاء اليَومُ المَوعودُ كان الأمر فِيهِ بعَكسِ قَولِ أَعداءِ الله تَعالَىٰ؛ فكَانَت الرِّيحُ ساكِنَةً لا تُحرِّك شيئًا، وكان الجوُّ صافِيًا جدًّا ولم يَكُن غَيمٌ ولا شَيءٌ ممَّا زَعَموا وُقوعَه.

قُلتُ: وكَذِبُ المُنَجِّمين بنَحوِ هَذَا كَثيرٌ جدًّا، وكلُّه من التَّحكُّم عَلَىٰ الغَيبِ، والتَّعاطِي لِمَا استَأثَر الله به، قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا﴾ [الجن: ٢٦].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِى نَفْسٌۢ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ﴾

[لقمان: ٣٤].

وما أحسن ما قِيلَ:

إِنِّـــي بِأَحْكَـــامِ النُّجُـــومِ مُكَـــذِّبٌ ... وَلِمُـــدَّعِيهَا لَائِـــمٌ وَمُؤَنِّـــبُ

الْغَيْـــبُ يَعْلَمُـــهُ الْمُهَـــيْمِنُ وَحْـــدَهُ ... وَعَـــنِ الْخَلَائِـــقِ أَجْمَعِـــينَ مُغَيَّـــبُ

اللهُ يُعْطِـــي وَهْـــوَ يَمْنَـــعُ قَـــادِرًا ... فَمَـــنِ الْمُـــنَجِّمُ وَيْحَـــهُ وَالْكَوْكَـــبُ

وقَالَ الخَليلُ بنُ أَحمَد:

أَبْلِغَـــا عَنِّـــي الْمُـــنَجِّمَ أَنِّـــي ... كَـــافِرٌ بِالَّـــذِي قَضَـــتْهُ الْكَوَاكِـــبُ

عَـــالِمٌ أَنَّ مَـــا يَكُـــونُ وَمَـــا كَـــا ... نَ قَضَـــاءٌ مِـــنَ الْمُهَـــيْمِنِ وَاجِـــبُ

ومن السِّحر أيضًا: العِيافَةُ والطَّرْقُ والطِّيَرَة؛ لِمَا رَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ وأبو داوُد والنَّسائِيُّ وابنُ حِبَّان فِي «صَحِيحِه» عن قَطَن بن قَبِيصَةَ، عن أبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّه سَمِع رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقولُ: «**إِنَّ الْعِيَافَةَ وَالطَّرْقَ وَالطِّيَرَةَ مِنَ الْجِبْتِ**»[(١)].

قَالَ عَوفٌ[(٢)]: «العِيافَةُ: زَجرُ الطَّيرِ، والطَّرقُ: الخطُّ يُخَطُّ فِي الأَرضِ»[(٣)].

والجِبتُ: قَالَ الحَسَن: «إِنَّه الشَّيطانُ»[(٤)].

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٦٠) (٢٠٦٢٢)، وأبو داود (٣٩٠٧)، والنسائي في «الكبرىٰ» (٦/ ٣٢٤) (١١١٠٨)، وابن حبان (١٣/ ٥٠٢) (٦١٣١)، والطبراني (١٨/ ٣٦٩) (٩٤١)، والبيهقي (٨/ ١٣٩) (١٦٢٩٢)، وضعفه الألباني، انظر: «غاية المرام» (٢٩٩).

(٢) عوف ابن أبي جَميلة -بفتح الجيم- الأعرابي العبدي البصري، ثقة رمي بالقدر وبالتشيع، من السادسة، مات سنة ست أو سبع وأربعين ومائة، وله ست وثمانون. «التقريب» (ص٤٣٣) (٥٢١٥).

(٣) كما في رواية أحمد (٥/ ٦٠) (٢٠٦٢٣).

(٤) السابق.

وقَالَ أبو داوُد -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «الطَّرقُ: الزَّجرُ، والعِيافَةُ: الخطُّ»، ثم رَوَىٰ عن عَوفٍ الأَعرابِيِّ أنَّه قَالَ: «العِيافَةُ: زَجرُ الطَّيرِ، والطَّرقُ: الخطُّ يُخَطُّ فِي الأَرضِ»(١).

وقَالَ أبو عُبَيدٍ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «العِيافَةُ: زَجرُ الطَّيرِ والتَّفاؤُلُ بأَسمائِها وأَصواتِها ومَمَرِّها، وكان من عادَةِ العَرَب كَثيرًا»(٢).

وقَالَ ابنُ الأَثيرِ: «**الطَّرقُ**: الضَّربُ بالحَصَىٰ الَّذِي يَفعَلُه النِّساءُ، وقِيلَ: هو الخطُّ فِي الرَّملِ»(٣).

وذكر الخَطَّابي -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- عن ابنِ الأَعرابِيِّ: «أَنَّ صُورَةَ الخطِّ: أَنْ يَقعُدَ الحازِي، ويأمُرَ غُلامًا له بين يَدَيه؛ فيَخُطُّ خُطوطًا عَلَىٰ رَملٍ أو تُرابٍ، ويَكونُ ذَلِكَ مِنهُ فِي خِفَّةٍ وعَجَلَةٍ؛ كَي لا يُدرِكَها العدُّ والإِحصاءُ، ثم يأمُرَه فيَمحُوَها خَطَّين خَطَّين وهو يَقولُ: ابنَي عِيان، أسرِعا البَيان، فإِن كان آخِرُ ما يَبقَىٰ مِنهَا خطَّين فهو آية النَّجاحِ، وإن بَقِي خطٌّ واحِدٌ فهو الخَيبَةُ والحِرمانُ»(٤).

وذكر أبو السَّعاداتِ بنُ الأَثيرِ عن الحَربِيِّ أنَّه قَالَ: «الخطُّ: هو أن يَخُطَّ ثَلاثَ خُطوطٍ ثمَّ يَضرِب عَلَيهِم بشَعيرٍ أو نَوَىٰ ويَقولُ: يَكُون كَذَا وكَذَا، وهو

---

(١) انظر: «سنن أبي داود» (٣٩٠٧، ٣٩٠٨).

(٢) انظر: «النهاية» لابن الأثير (٣/ ٣٣٠).

(٣) انظر: «النهاية» (٣/ ١٢١).

(٤) انظر: «معالم السنن» (٤/ ٢٣٢).

ضَربٌ من الكِهانَةِ». انتهىٰ(١).

قُلتُ: وأكثَرُ مَن يَستَعمِل الكِهانَة بالخطِّ، والضَّربِ بالحَصَىٰ والوَدَع ونَحوِ ذَلِكَ فِي زَمانِنا نِساءُ البَادِيَة، وما أَحسَنَ قَولَ لَبيدِ بنِ رَبيعَة رَضِيَٱللَّهُعَنهُ:

لَعَمْرُكَ مَا تَدْرِي الطَّوَارِقُ بِالْحَصَىٰ ... وَلَا زَاجِرَاتُ الطَّيْرِ مَا اللهُ صَانِعُ

وقَالَ غيره:

الزَّجْرُ وَالطَّيْرُ وَالْكُهَّانُ كُلُّهُم ... مُضَلِّلُونَ وَدُونَ الْغَيْبِ أَقْفَالُ

وقَالَ آخَرُ -وهو تاجُ الدِّين الكِندِيُّ- ذَكَره عنه فِي «دَائِرَةِ المَعارِف»:

دَعِ الْمُنَجِّمَ يَكْبُو فِي ضَلَالَتِهِ ... إِنِ ادَّعَىٰ عِلْمَ مَا يَجْرِي بِهِ الْفَلَكُ

تَفَرَّدَ اللهُ بِالْعِلْمِ الْقَدِيمِ فَلَا الْـ ... إِنْسَانُ يَشْرَكُهُ فِيهِ وَلَا الْمَلَكُ

والفَلاسِفَة يُسَمُّون الخطَّ: الرَّملَ، ولعَمَلِه وصُورَتِه عِندَهُم شَكلٌ آخرُ غيرُ ما ذَكَره أَئِمَّة اللُّغَة؛ فهم يَجعَلون للخطِّ بُيوتًا كَثيرَةً، ويَزعُمون أَنَّهم يَعرِفون بدَلالَتِها السُّعودَ والنُّحوسَ، وما فِي الأَرحامِ والضَّمائِر، وغَيرَ ذَلِكَ من المُغَيَّباتِ.

وكلُّ ذَلِكَ سِحرٌ وكِهانَةٌ ورَجمٌ بالغَيبِ؛ فمَن أتىٰ أَحَدًا مِنهُم وصَدَّقه بما يَقولُ فهو مِمَّن آمَنَ بالجِبتِ والطَّاغوتِ وكَفَر بما أُنزِلَ عَلَىٰ مُحمَّد صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ.

قَالَ عُمَرُ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ **والشَّعبِيُّ ومُجاهِدٌ:** «الجِبتُ: السِّحرُ، والطَّاغوتُ: الشَّيطانُ»(٢).

---

(١) انظر: «النهاية» (٢/ ٤٧).

(٢) انظر: «تفسير ابن كثير» (٢/ ٢٩٤).

وقَالَ مُحَمَّدُ بنُ سِيرِينَ ومَكحولٌ: «الجِبتُ: الكاهِنُ، والطَّاغوتُ: السَّاحِرُ»[١].

وقَالَ سَعيدُ بنُ جُبَيرٍ وأبو العالِيَةِ: «الجِبتُ: السَّاحِرُ بِلِسانِ الحَبَشة، والطَّاغوتُ: الكاهِنُ»[٢].

وقَالَ الجَوهَرِيُّ: «الجِبتُ: كَلِمَةٌ تَقَع عَلَىٰ الصَّنَمِ والكاهِنِ والسَّاحِرِ ونَحوِ ذَلِكَ»[٣].

وقَالَ القاضِي: «الجِبتُ فِي الأَصلِ: الفَسلُ الَّذِي لا خَيرَ فيه، ثمَّ استُعِيرَ لِمَا يُعبَدُ من دُون الله، وللسَّاحِر والسِّحرِ؛ لخَساسَتِها وعَدَم اعتِبَارِها».

ومن السِّحرِ أيضًا: المَشيُ بالنَّمِيمَة والإِفسادُ بين النَّاس؛ لما رَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ ومُسلِمٌ عن عبد الله بن مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**أَلَا أُنَبِّئُكُمْ مَا الْعَضْهُ؟ هِيَ النَّمِيمَةُ الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ**»[٤].

ورَوَىٰ البُخارِيُّ فِي «الأَدَب المُفرَدِ» والبَيهَقِيُّ فِي «سُنَنِه» عن أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**أَتَدْرُونَ مَا الْعَضْهُ؟**» قَالُوا: الله ورَسُوله أعلَمُ، قَالَ: «**نَقْلُ الْحَدِيثِ مِنْ بَعْضِ النَّاسِ إِلَىٰ بَعْضٍ لِيُفْسِدُوا بَيْنَهُمْ**»[٥].

---

(١) المصدر السابق.

(٢) المصدر السابق.

(٣) انظر: «الصحاح» (١/ ٢٤٥).

(٤) أخرجه أحمد (١/ ٤٣٧) (٤١٦٠)، ومسلم (٢٦٠٦).

(٥) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (ص١٥٣) رقم (٤٢٥)، والبيهقي (١٠/ ٤١٧) (٢١١٥٩)، =

قَالَ النَّوَوِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «العَضْه بفَتحِ العَينِ المُهمَلَة وإِسكانِ الضَّادِ المُعجَمَة وبالهَاءِ عَلَىٰ وَزنِ الوَجْهِ، ورُوِي العِضَه بكَسرِ العَينِ وفَتحِ الضَّاد المُعجَمة عَلَىٰ وَزنِ العِدَة، وهي الكَذِب والبُهتانِ، وعَلَىٰ الرِّوايَة الأُولَىٰ العَضْه مَصدرٌ، يُقَالُ: عَضَهَهُ عَضْهًا؛ أي: رَماهُ بالعَضهِ». انتَهَىٰ[1].

قَالَ أبو عُبَيدٍ الهَرَوِيُّ: «ومِنهُ الحَديثُ: أنَّه لَعَن العاضِهَة والمُستَعضِهَةَ، قِيلَ: هي السَّاحِرَة والمُستَسحِرَة، وسُمِّي السِّحرُ عَضْهًا لأنَّه كَذِبٌ وتَخييلٌ لا حَقِيقَةَ له». انتَهَىٰ[2].

ورُوِي عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُمَا فِي تَفسيرِ قَولِه تَعالَىٰ: ﴿ٱلَّذِينَ جَعَلُواْ ٱلْقُرْءَانَ عِضِينَ﴾ [الحجر: ٩١]، قَالَ: «السِّحرُ»[3].

وقَالَ عِكرِمَةُ: «**العَضهُ**: السِّحرُ بلِسانِ قُرَيشٍ»[4].

وأَمَّا القالَةُ: فهي كَثرَةُ القَولِ، وإيقاعُ الخُصومَةِ بين النَّاس بما يَحكِي للبَعضِ عن البَعضِ. قالَهُ أبو السَّعاداتِ بنُ الأَثيرِ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-[5].

=

وصححه الألباني.

(١) انظر: «شرح صحيح مسلم» (١٦/ ١٥٩).

(٢) انظر: «لسان العرب» (١٣/ ٥١٦).

(٣) انظر: «تفسير ابن كثير» (٤/ ٤٧١).

(٤) المصدر السابق.

(٥) انظر: «النهاية» (٤/ ١٢٣).

وإنَّما أَطلَقَ النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَىٰ النَّمِيمَة اسمَ السِّحرِ لجامِعٍ بينها وبين السِّحرِ وهو الإفسادُ بين النَّاسِ؛ فكما أنَّ السَّاحِرَ يتوَصَّلُ بسِحرِه إِلَىٰ إفسادِ ذاتِ البَينِ؛ فيُفَرِّق بين المَرءِ وزَوجِه، ويُوقِع العَداوَةَ والبَغضاءَ بين المُتَحابِّين، ويُثِير الخُصومَةَ والشِّقاقَ بين النَّاس، ويَبُثُّ فِيهِم أَنواعَ الشَّرِّ والفَسادِ؛ فكَذَلِكَ النَّمَّامُ يتَوَصَّلُ بالنَّميمَةِ إِلَىٰ ما ذُكِر وأكثَرَ منه؛ فهو من هَذِه الحَيثِيَّةِ شرٌّ من الساحِرِ وأعظَمُ مِنهُ ضررًا.

وقد رَوَىٰ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة» عن يَحيَىٰ بن أبي كَثيرٍ -رَحِمَه الله تعالَىٰ- أنَّه قَالَ: «يُفسِدُ النَّمامُ فِي سَاعَةٍ ما لا يُفسِدُه السَّاحِر فِي شَهرٍ»[(١)].

وذَكَر ابنُ عبد البرِّ عنه أنَّه قَالَ: «يُفسِد النَّمامُ والكَذَّابُ فِي سَاعَةٍ ما لا يُفسِدُه السَّاحِرُ فِي سَنَةٍ»[(٢)].

وقَالَ أبو الخَطَّاب فِي «عُيونِ المَسائِلِ»: «ومن جُملَةِ السِّحرِ المُحَرَّم: السَّعيُ بين النَّاس بالنَّمِيمَة والإفسادِ بَينَهم، وذَلِكَ شائِعٌ وعامٌّ فِي النَّاسِ.

قَالَ فِي «الفُروعِ»: لأنَّه يَقصِد أَذَىٰ النَّاس بكَلامِه وعَمَله عَلَىٰ وَجهِ المَكرِ والحِيلَة، فأَشبَهَ السِّحرَ؛ ولِهَذَا يُعلَمُ بالعادَةِ والعُرفِ أَنَّه يُؤَثِّر ويُنتِجُ ما يَعمَلُه السِّحرُ وأَكثَرُ منه، فيُعطَىٰ حُكمَهُ تَسوِيَةً بين المُتَماثِلَين أو المُتَقارِبَين، لَكِنْ يُقَالُ: إنَّ السَّاحِرَ إنَّما كَفَر بوَصفِ السِّحرِ، وهو أمرٌ خاصٌّ ودَلِيلُه خاصٌّ، وهَذَا ليس بساحِرٍ، وإنَّما

---

(١) أخرجه أبو نعيم (٣/ ٧٠).

(٢) انظر: «الفروع» لابن مفلح (١٠/ ٢١١).

يُؤَثِّر عَمَلُه تَأثيرَ السِّحرِ ويُعطَىٰ حُكمَه، إلَّا فيما اختُصَّ به من الكُفرِ وعَدَم قبولِ التَّوبَة». انتَهَىٰ مُلَخَّصًا(١).

إذا عُرِف هَذَا؛ فالنَّمِيمَة من الكَبائِر؛ لحَديث ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: مرَّ رَسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بقَبْرَين فقَالَ: «**إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنَ البَوْلِ، وَأَمَّا الآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ**». مُتَّفقٌ عَلَيه(٢).

وفِي رِوايَةٍ للبخاري: «**وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ**» ثم قَالَ: «**بَلَىٰ**»(٣).

وفِي أُخرىٰ له: «**وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ، وَإِنَّه لَكَبِيرٌ...**» وذَكَر تَمامَ الحَديثِ(٤).

وقد حَكَىٰ الإجماعَ عَلَىٰ تَحريمِ النَّمِيمَة كَثيرٌ من الأَئِمَّة، ووَرَد الوَعيدُ الشَّديدُ للنَّمَّام، قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿**وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ ۝١٠ هَمَّازٍ مَّشَّآءٍ بِنَمِيمٍ**﴾ إِلَىٰ قَولِه تَعالَىٰ: ﴿**سَنَسِمُهُۥ عَلَى ٱلْخُرْطُومِ**﴾ [القلم: ١٠-١٦].

وفِي «الصَّحِيحَين» وغَيرِهما عن حُذَيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقولُ: «**لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَّاتٌ**». وفِي رِوايَةٍ لمُسلِم: «**نَمَّامٌ**»(٥).

قَالَ أبو عُبيدٍ الهَروِيُّ: «القَتَّاتُ: هو النَّمَّامُ، يُقَالُ: قتَّ الحَديثَ يَقُتُّه إذا زَوَّره وهَيَّأه

---

(١) انظر: «الفروع» لابن مفلح (١٠/ ٢١٠، ٢١١).

(٢) أخرجه البخاري (٢١٨)، ومسلم (٢٩٢).

(٣) أخرجه البخاري (٢١٦).

(٤) أخرجه البخاري (٦٠٥٥).

(٥) أخرجه البخاري (٦٠٥٦)، ومسلم (١٠٥).

وسَوَّاه، وقِيلَ: النَّمَّامُ الَّذِي يَكُون مع القَومِ يتَحَدَّثون فيَنُمُّ عَلَيهِم، والقَتَّاتُ: الَّذِي يَتَسَمَّعُ عَلَىٰ القَومِ وهم لا يَعلَمُون ثم يَنُمُّ، والقَسَّاسُ: الَّذِي يَسأَلُ عن الأَخبارِ ثم يَنُمُّها»[١].

وقَالَ الرَّاغِبُ الأَصفَهانِيُّ: «النَّمُّ: إِظهارُ الحَديثِ بالوِشَايَة، والنَّمِيمَة: الوِشايَةُ، وأَصلُ النَّمِيمَة الهَمسُ والحَرَكة الخَفِيفَةُ»[٢].

وقَالَ أبو السَّعاداتِ بنُ الأَثيرِ: «النَّميمَةُ: نَقلُ الحَديثِ من قَومٍ إِلَىٰ قَومٍ عَلَىٰ جِهَة الإِفسادِ والشَّرِّ». انتَهَىٰ[٣].

وما أكثَرَ المَشَّائِين بالنَّمِيمَة، المُفَرِّقين بين الأَحِبَّة، البَاغِين للبُرآءِ العَيبَ والعَنَتَ! فيَجِب الإنكار عَلَيهِم، والتَّحذيرُ من طاعَتِهم والإِصغاءِ إِلَيهم؛ لقَولِ الله تَعالَىٰ: ﴿**وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ ١٠ هَمَّازٍ مَّشَّآءٍ بِنَمِيمٍ**﴾ [القلم: ١٠، ١١].

ومن السِّحر أَيضًا: بَعضُ البَيانِ؛ وهو ما يَخلِبُ القُلوبَ ويَغلِب عَلَىٰ النُّفوسَ، ويَصرِفُ الشَّيءَ عن وَجهِهِ، وهو كَثيرٌ جدًّا فِي هَذِه الأَزمانِ، ومنه مَذمومٌ ومنه جائِزٌ كَمَا سَيأتِي بيانُه فِي كَلامِ الأَئِمَّة.

والدَّليلُ عَلَىٰ أَنَّه من السِّحرِ قَولُ النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا**». رَواهُ مالكٌ وأَحمَدُ والبُخارِيُّ وأبو داوُد والتِّرمِذِيُّ من حَديثِ ابن عُمَر رَضِيَ اللهُ عَنهُمَا[٤].

---

(١) انظر: «النهاية» (٤/ ١١).

(٢) انظر: «المفردات» (ص٨٢٥).

(٣) انظر: «النهاية» (٥/ ١٢٠).

(٤) أخرجه مالك (٢/ ٩٨٦) (٧)، وأحمد (٢/ ٥٩) (٥٢٣٢)، والبخاري (٥١٤٦)، وأبو داود =

ورَواهُ الإمامُ أَحمَدُ -أيضًا- ومُسلِمٌ من حَديث عمَّارٍ بنِ ياسِرٍ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ(١).

ورَواهُ الإمامُ أَحمَدُ -أيضًا- وأبو داوُد والبُخارِيُّ فِي «الأَدَب المُفرَد» والحاكِمُ فِي «مُستَدرَكِه» من حَديثِ ابن عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنهُمَا(٢).

ورَواهُ الإمامُ أَحمَدُ -أيضًا- من حَديثِ عبد الله بن مَسعُودٍ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ(٣).

ورَواهُ الإمامُ أَحمَدُ -أيضًا- من حَديث مَعنِ بنِ يَزِيدَ أو أبي مَعنٍ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ(٤).

ورَواهُ البُخارِيُّ فِي «الأَدَب المُفرَد» و«التَّاريخِ» من حَديثِ أبي يَزِيدَ أو مَعنِ بن يَزِيدَ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ(٥).

ورَواهُ أبو داوُد -أيضًا- من حَديثِ بُرَيدَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ، وعِندَهُ: «فقَالَ صَعصَعَةُ بنُ صُوحَانَ: صَدَق نبيُّ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ؛ فإنَّ الرَّجُلَ يَكُون عَلَيهِ الحَقُّ وهو أَلحَنُ بالحُجَج من صاحِبِ الحَقِّ فيَسحَرُ القَومَ ببَيانِه فيَذهَبُ بالحَقِّ»(٦).

=

(٥٠٠٧)، والترمذي (٢٠٢٨).

(١) أخرجه أحمد (٤/ ٢٦٣) (١٨٣٤٣)، ومسلم (٨٦٩).

(٢) أخرجه أحمد (١/ ٣٠٣) (٢٧٦١)، وأبو داود (٥٠١١)، والبخاري في «الأدب المفرد» رقم (٨٧٢)، والحاكم (٣/ ٧١٠) (٦٥٦٨)، وصححه الألباني.

(٣) أخرجه أحمد (١/ ٣٩٧) (٣٧٧٨).

(٤) أخرجه أحمد (٣/ ٤٧٠) (١٥٨٩٩).

(٥) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨٧٧)، و«التاريخ الكبير» (٤/ ١٠٦) (٢١٢٦)، وحسنه الألباني.

(٦) أخرجه أبو داود (٥٠١٢).

وقَالَ أبو عُبَيدٍ الهَروِيُّ: «أي: مِنهُ ما يَصرِف قُلوبَ السَّامِعين وإن كان غيرَ حقٍّ، وقِيلَ: مَعناهُ: أنَّ من البَيانِ ما يَكتَسِب به من الإثمِ ما يَكتَسِبُه السَّاحِرُ بسِحرِه؛ فيَكُون فِي مَعرِضِ الذَّمِّ، ويَجوزُ أن يَكُونَ فِي مَعرِضِ المَدحِ؛ لأنَّه يُستَمالُ به القُلوبُ ويُترَضَّىٰ به السَّاخِطُ ويُستَنزَلُ به الصَّعبُ»(١).

وقَالَ أيضًا: «البَيانُ: إظهارُ المَقصودِ بأبلَغِ لَفظٍ، وهو من الفَهمِ وذَكاءِ القَلبِ، قِيلَ: مَعناهُ: أنَّ الرَجُلَ يَكُون عَلَيهِ الحَقُّ وهو أقوَمُ بحُجَّتِه من خَصمِه فيَقلِب الحَقَّ ببَيانِه إلَىٰ نَفسِه؛ لأن مَعنَىٰ السِّحرِ قَلبُ الشَّيءِ فِي عَينِ الإنسانِ وليس بقَلبِ الأَعيانِ، أَلَا تَرَىٰ أنَّ البَليغَ يَمدَحُ إنسانًا حتَّىٰ يَصرِفَ قُلوبَ السَّامِعين إلَىٰ حُبِّه، ثمَّ يَذُمُّه حتَّىٰ يَصرِفَها إلَىٰ بُغضِه»(٢).

وقَالَ الخَطَّابي -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «البَيانُ اثنانِ:

أَحَدُهما: ما تَقَع به الإبانَةُ عن المُرادِ بأيِّ وَجهٍ كان.

والآخَرُ: ما دَخَلَته الصَّنعَةُ بحَيثُ يَروقُ للسَّامِعين ويَستَمِيل قُلوبَهُم، وهو الَّذِي يُشَبَّه بالسِّحرِ إذا خَلَب القَلبَ وغَلَب عَلَىٰ النَّفسِ، حتَّىٰ يُحَوِّلَ الشَّيءَ عن حَقِيقَتِه ويَصرِفَه عن جِهَتِه، فيَلُوحَ للنَّاظِر فِي مَعرِضِ غَيرِه، وهَذَا إذا صَرَف إلَىٰ الحَقِّ يُمدَحُ، وإذا صَرَف إلَىٰ الباطِلِ يُذَمُّ.

---

(١) انظر: «النهاية» (٢/ ٣٤٦).

(٢) انظر: «النهاية» (١/ ١٧٤).

قَالَ: فعَلَىٰ هَذَا؛ فالَّذِي يُشَبَّه بالسِّحرِ مِنهُ هو المَذمومُ.

وقَالَ أيضًا: اختَلَف النَّاسُ فِي هَذَا وفِي تَأويلِه:

فقَالَ بَعضُهم: وَجهُه: أنَّه ذمَّ التَّصَنُّع فِي الكَلامِ، والتَّكَلُّفَ لتَحسِينِه وتَزوِيقِه ليَرُوقَ السَّامِعين قَولُه ويَستَمِيل به قُلوبَهم، فيُحِيل الشَّيءَ عن ظاهِرِه، ويُزِيلُه عن مَوضُوعِه إرادَةَ التَّلبيسِ عَليهِم؛ فيَصِير ذَلِكَ بمَنزِلَةِ السِّحرِ الَّذِي هو -أو نَوعٌ منه- تَخيِيلٌ لِمَا لا حَقِيقَةَ له، وتَوهيمٌ لِمَا ليس له مَحصولٌ، والسِّحرُ مِنهُ مَذمومٌ، وكَذَلِكَ المُشَبَّه به.

وقَالَ آخَرُون: بل القَصدُ به مَدحُ البَيانِ، والحثُّ عَلَىٰ تَخَيُّر الأَلفاظِ والتَّأَنُّق فِي الكَلامِ.

ورُوِي عن عُمَر بنِ عبد العَزيز: أنَّ رَجُلًا طَلَب إِلَيهِ حاجة -كان يتَعَذَّر عَلَيهِ إِسعافَه بِها- فرَقَّق له الكَلامَ فِيهَا حتَّىٰ استَمالَ به قَلبَه، فأَنجزَهَا له ثمَّ قَالَ: هَذَا هو السِّحرُ الحَلالُ». انتَهَىٰ[1].

والقَولُ الأَوَّلُ أَولَىٰ؛ لأنَّ السِّحرَ مَذمومٌ؛ فكَذَلِكَ ما شابَهَه من البَيانِ المُزَوَّقِ.

والدَّليل عَلَىٰ أنَّه للذَّمِّ: ما رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ فِي «مُسنَدِه» والبُخارِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «الأَدَب المُفرَد» بإِسنادٍ جيِّدٍ من حَديث ابن عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَدِم رَجُلَانِ من المَشرِق خَطِيبَان عَلَىٰ عَهدِ رَسُولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقَامَا فتكَلَّما ثم

---

(١) انظر: «فتح الباري» لابن حجر (١٠/ ٢٣٧).

قَعَدا، وقام ثابِتُ بنُ قَيسٍ خَطِيبُ رَسُولِ الله صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فتكَلَّم، فعَجِب النَّاس من كَلامِهما، فقام رَسولُ الله صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يَخطُب فقَالَ: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ، قُولُوا قَوْلَكُمْ؛ فَإِنَّمَا تَشْقِيقُ الْكَلَامِ مِنَ الشَّيْطَانِ**» ثم قَالَ رَسُولُ الله صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا**»(١).

وقَالَ أبو مُوسَىٰ المَدينِيُّ: «تَشقيقُ الكَلامِ: التَّطَلُّبُ فِيهِ ليُخرِجه أَحسَنَ مَخرَجٍ»(٢).

ورَوَىٰ الإمام أَحمَد -أيضًا- من حَديث مُعاوِيَة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ مرفوعًا: «**لَعَنَ اللهُ الَّذِينَ يُشَقِّقُونَ الْخُطَبَ تَشْقِيقَ الشِّعْرِ**»(٣)

قَالَ المُناوِيُّ فِي «شَرحِ الجامِعِ الصَّغيرِ»: «الشِّعرُ بكَسرِ الشِّينِ وسُكونِ العَينِ؛ أي: يَلوُون أَلسِنَتَهم بأَلفاظِ الخُطبَة يَمينًا وشِمالًا، ويُتكَلَّف فِيهَا الكَلامُ المَوزُون المُسَجَّع؛ حِرصًا عَلَىٰ التَّفَصُّح، واستِعلاءً عَلَىٰ الغير تِيهًا وكِبْرًا، يُقَالُ: تشقَّق فِي الكَلامِ والخُصومَة إذا أَخَذ يَمينًا وشِمالًا وتَرَكَ القَصدَ وتَصَلَّف وتَكَلَّف ليُخرِج الكَلامَ أحسَنَ مَخرَجٍ». انتَهَىٰ(٤)

ورَوَىٰ البُخارِيُّ فِي «الأَدَب المُفرَد» من حَديثِ أَنَسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: «خَطَب رَجلٌ عِندَ عُمَر فأكثَرَ الكَلامَ؛ فقَالَ عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: إنَّ كَثرَةَ الكَلامِ فِي الخُطَبِ من

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٩٤) (٥٦٨٧)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٨٧٥)، وصححه الألباني.

(٢) انظر: «النهاية» (٢/ ٤٩٢).

(٣) أخرجه أحمد (٤/ ٩٨) (١٦٩٤٦)، وقال الألباني: «ضعيف جدًّا»، انظر: «الضعيفة» (٤٣١١).

(٤) انظر: «فيض القدير» (٥/ ٢٧٠) (٧٢٦٤).

شَقاشِقِ الشَّيطانِ»[١].

الشَّقاشِقُ: جَمعُ شِقشِقَة بكَسرِ الشِّينِ، وهي ما يُخرِجُه الجَمَل فِي فِيهِ إذا هاج كالرِّئَة.

قَالَ أبو عُبَيدٍ الهَرَوِيُّ: «الشِّقشِقَة: الِجلدَة الحَمراُء الَّتِي يُخرِجُها الجَمَل العَربيُّ من جَوفِه يَنفُخ فِيهَا فتَظهَرُ من شِدقِه، ولا تَكونُ إلَّا للعَرَبِيِّ، شبَّه الفَصيحَ المِنطِيقَ بالفَحلِ الهادِرِ، ولِسانَه بشِقشِقَتِه، ونَسَبها إِلَىٰ الشَّيطانِ لِمَا يُدخِل فِيهِ من الكَذبِ والباطِلِ، وكَونُه لا يُبالِي بما قَالَ»[٢].

وممَّا يدلُّ -أيضًا- عَلَىٰ أنَّه للذَّمِّ: «قَولُه صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ فِي حَديثِ عَبدِ الله بن عَمرٍو رَضِيَ اللهُ عَنهُمَا: «**إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يُبْغِضُ الْبَلِيغَ مِنَ الرِّجَالِ الَّذِي يَتَخَلَّلُ بِلِسَانِهِ تَخَلُّلَ الْبَاقِرَةِ بِلِسَانِهَا**». رَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ وأبو داوُد والتِّرمِذِيُّ وقَالَ: «هَذَا حَديثٌ حَسَن غَريبٌ من هَذَا الوَجهِ، قَالَ: وفِي البابِ عن سَعدٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُ»[٣].

قَالَ أبو السَّعاداتِ بنُ الأثيرِ: «هو الَّذِي يتَشَدَّقُ فِي الكَلامِ، ويُفَخِّم به لِسانَه، ويَلُفُّه كما تَلُفُّ البَقَرة الكَلأَ بلِسانِها لَفًّا». انتَهَىٰ[٤].

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨٧٦)، وصححه الألباني.

(٢) انظر: «النهاية» لابن الأثير (٢/ ٤٨٩).

(٣) أخرجه أحمد (٢/ ١٦٥) (٦٥٤٣)، وأبو داود (٥٠٠٥)، والترمذي (٢٨٥٣)، وصححه الألباني.

(٤) انظر: «النهاية» (٢/ ٧٣).

وعن أبي **هُرَيرَةَ** رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ **قالَ**: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ تَعَلَّمَ صَرْفَ الْكَلَامِ لِيَسْبِيَ بِهِ قُلُوبَ الرِّجَالِ -أَوِ: النَّاسِ- لَمْ يَقبَلِ اللهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا**». رَواهُ أبو داوُد[(١)].

وعن أبي أُمامَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**الْحَيَاءُ وَالْعِيُّ شُعْبَتَانِ مِنَ الْإِيمَانِ، وَالْبَذَاءُ وَالْبَيَانُ شُعْبَتَانِ مِنَ النِّفَاقِ**». رَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ والتِّرمِذِيُّ وحسَّنَه والحاكِمُ وقَالَ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ الشَّيخَين ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»[(٢)].

قَالَ التِّرمِذِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «العيُّ: قِلَّة الكَلامِ، والبَذاءُ: هو الفُحشُ فِي الكَلامِ، والبَيانُ: هو كَثرَةُ الكَلامِ، مِثلُ هَؤُلاءِ الخُطَباءِ الَّذين يَخطُبون فيتوَسَّعُون فِي الكَلامِ ويتفَصَّحون فِيهِ من مَدحِ النَّاس فيما لا يُرضِي الله». انتَهَىٰ[(٣)].

فهَذَا ونَحوُه من تَكَلُّف الفَصاحَةِ بالثَّرثَرَة، والتَّشَدُّق، ومَدحِ النَّاس وذَمِّهم هو البَيانُ المَذمومُ، وهو الغالِبُ عَلَىٰ خُطَباءِ زَمانِنا، والمُتَأَكِّلين فِيهِ بأَلسِنَتِهم وأَقلامِهِم.

وأَمَّا البَيانُ الَّذِي يُوَضِّح الحَقَّ ويُقَرِّرُه ويُرَغِّب فيه، ويُبطِلُ الباطِلَ ويُبَيِّنه ويُنَفِّر مِنهُ فهو مَمدوحٌ مُرَغَّب فيه، وليس من السِّحرِ فِي شَيءٍ، وإِنَّما السِّحرُ ما قُصِد به

---

(١) أخرجه أبو داود (٥٠٠٦)، وضعفه الألباني.

(٢) أخرجه أحمد (٥/ ٢٦٩) (٢٢٣٦٦)، والترمذي (٢٠٢٧)، والحاكم (١/ ٥١) (١٧)، وصححه الألباني.

(٣) انظر: «سنن الترمذي» (٢٠٢٧).

الباطِلِ، وما اجتُلِبَت به الأُمورُ الدّنيَوِيَّة، والله أعلَمُ.

وقد تقَدَّم فِي أوّل الكِتابِ حَديثُ سَعدِ بن أبي وَقَّاصٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَخْرُجَ قَوْمٌ يَأْكُلُونَ بِأَلْسِنَتِهِمْ كَمَا تَأْكُلُ الْبَقَرَةُ بِأَلْسِنَتِهَا**». رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ، وأشار إِلَيهِ التِّرمِذِيُّ فِي «جامِعِه»(١).

وفِي هَذَا الحَديث عَلَم من أَعلامِ النُّبُوَّة؛ لكَونِه صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أخبرَ عما سيَقَعُ فِي آخِرِ الزَّمان؛ فوَقَع الأَمرُ طِبقَ ما أخبَرَ به -صَلَواتُ الله وسَلامُه عَلَيه-، وقد كَثُر هَذَا الضَّربُ من النَّاس فِي زَمانِنا، ودَخَل مَعَهم كَثيرٌ من المُنتَسِبين إِلَىٰ العِلمِ والأَدَب، ولهم فِي تَحصيلِ الحُطامِ طُرُقٌ شتَّىٰ؛ فمِنهُم مَن يَستَعمِل بَلاغَتَه وبَيانَه فِي الخَطَابَة بين يَدَي المُلوكِ والأَكابِر؛ فيَتكَلَّف الفَصاحَةَ وتَحسينَ الكَلامِ وتَزوِيقَه، ويتشَدَّق فِيهِ ويُفَخِّم به لِسانَه ويَلُفُّه كما تَلُفُّ البَقَرة الكَلأَ بلِسانِها لفًّا، وأكثَرُهم لا يتقَيَّد بالجائِزِ من الكَلامِ، بل يتَعَدَّىٰ إِلَىٰ المَنهِيِّ عنه من إِطراءِ المُلوكِ والرُّؤساءِ ومَدحِهم بما ليس فيهم، وربما تعدَّىٰ بَعضُهم إلىٰ تَشريكِهم بالله تَعالَىٰ فيما هو من خَصائِص الرُّبوبِيَّة والأُلوهِيَّة، وقد رَأَينا وسَمِعنا وبَلَغَنا من ذَلِكَ الشَّيءُ الكَثيرُ.

ومِنهُم مَن يتأَكَّلُ بشِعرِه، ومِنهُم مَن يتأَكَّل بما يَنشُرُه فِي الجَرائِد والمِجَلَّات ومُقَدِّمات الكُتُب؛ من مَدحِ المُلوكِ والأَكابِرِ، وكُلَّما زَادُوه قَليلًا من حُطامِ الدُّنيا زاد فِي إِطرائِهم ومَدحِهم بما ليس فِيهِم.

---

(١) سبق.

ومِنهمُ مَن يَنشُرُ الطَّعنَ والسِّبابَ فِي الجَرائِدِ والمِجَلَّات، لعلَّه أن يُعطَىٰ لاتِّقاءِ شرِّه.

ومِنهُم مَن يتأَكَّلُ بتَصنيفِ الكُتُب فِي مَدحِ المُلوكِ وإِطرائِهم وتَمجيدهِم بما ليس فِيهِم، لعَلَّهُ أن يَحظَىٰ بذَلِكَ عِندَهُم ويَحصُلَ له الجاهُ والمالُ وغَيرُ ذَلِكَ من المآرِبِ الدُّنيوِيَّة بسَبَبِهم... إِلَىٰ غير ذَلِكَ من طُرُقِ المآكِلِ وتَحصيلِ الحُطامِ بالتَّشَدُّق والبَلاغَةِ وسِحرِ البَيانِ؛ فالله المُستعانُ!

فَصلٌ

ومن أَعظَمِ المُنكَراتِ الَّتِي فَشَت فِي المُسلِمين -فانثَلَم بذَلِكَ الإِسلامُ وازدَادَ غُربَةً وضَعفًا-: تَضيِيعُ الصَّلاةِ، والتَّهاوُنُ بالجُمَع والجَماعاتِ؛ فكَثيرٌ من المُنتَسِبين إِلَىٰ الإِسلامِ عن صَلاتِهِم سَاهُون، وبِها مُتهاوِنُون؛ فبَعضُهم يَترُكها بالكُلِّيَّة، وبَعضُهم يُصَلِّي بَعضًا ويَترُك بَعضًا، وبَعضُهم يَجمَعُ صَلاةَ الأُسبوعِ ونَحوِه ثم يَنقُرُها جَميعًا، وبَعضُهم يُصَلِّي الجُمُعَةَ ويَترُك ما سِواهَا، وكلُّ هَذَا كفرٌ كما تقَدَّم تَقريرُ ذَلِكَ بأَدِلَّتِه من الكِتابِ والسُّنَّة وإِجماعِ الصَّحابَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

وكَثيرٌ من المُصَلِّين يُؤَخِّرون الصَّلاةَ عن وَقتِها، أو إِلَىٰ آخِرِ وَقتِها، ولا يُبالُون بتَأخيرِها، وسواءٌ عِندَهُم الصَّلاةُ فِي أَوَّلِ الوَقتِ أو فِي آخِرِه أو بَعدَه، وهَذَا الفِعلُ الذَّميمُ كَثيرٌ جدًّا فِي القُرَّاءِ الفَسَقة، وفِي أَربابِ الوَظائِف والأَعمالِ الدُّنيوِيَّة؛ فتَرَىٰ كَثيرًا مِنهُم يُثابِرون عَلَىٰ الأَعمالِ الدُّنيوِيَّة ويُحافِظون عَلَىٰ الأَوقاتِ المُقَرَّرة لها ولو

كان فِي ذَلِكَ تَفويتُ الصَّلاةِ عن وَقتِها، أو تَأخِيرُها إِلَىٰ آخِرِ وَقتِها، وإذا جاء وَقتُ الصَّلاةِ وكانوا فِي عَمَلٍ من أعمالِهم جعَلوا ذَلِكَ العَمَلَ عُذرًا لهم فِي تَأخيرِ الصَّلاةِ وعَدَمِ حُضورِ الجَماعَةِ، وإنْ لم يَكُونوا فِي عَمَلٍ حَضَرهم حِينَئِذٍ النَّومُ والكَسَلُ وأَنواعُ الشَّواغِلِ المُثَبِّطَةِ[١]، ورُبَّما تَمارَضُوا من غَيرِ مَرَضٍ، حتَّىٰ إذا ما جاء وَقتُ عَمَلٍ من أَعمالِهِم الدُّنيَوِيَّة -فِي أيِّ وَقتٍ كان من لَيلٍ أو نَهارٍ- قَامُوا إِلَيهِ بجدٍّ ونَشاطٍ ورَغبَةٍ صادِقَةٍ، وقَطَعوا كلَّ شاغِلٍ يَشغَلُهم عنه؛ ولو كان من أحبِّ الأَشياءِ إِلَيهِم.

وكَذَلِكَ العاكِفُون عَلَىٰ أَنواعِ اللَّهوِ واللَّعِبِ وما يَصُدُّ عن ذِكرِ الله وعن الصَّلاةِ؛ مِثلِ الرَّاديو والسِّينما والكُرَة والجِنجِفة[٢] والكيرم[٣] وغَيرِها من أَنواعِ المَيسِرِ والمَلاهِي هم من أَكثَرِ النَّاس تَهاوُنًا بالصَّلاةِ، وتَضييعًا للأَوقاتِ، وتَخلُّفًا عن الجَماعاتِ، وغَفلَةً عن ذِكرِ الله تَعالَىٰ وشُكرِه، وهَذَا عَينُ النِّفاقِ؛ قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿إِنَّ

---

(١) من التثبيط، وهو التعويق والشغل عن المراد، يقال: أثبط همته: ثبطها، أوهنها وأضعفها وحملها علىٰ التراخي. انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» (١/ ٢٠٧)، و«معجم اللغة العربية المعاصرة» (١/ ٣١٢).

(٢) هي لعبة من الألعاب الترفيهية، وتسمىٰ لعبة الورق أو الكوتشينة في بعض الدول، وقد حرَّمها أهل العلم، حتىٰ ولو كانت علىٰ غير عوض. انظر: «فتاوىٰ اللجنة الدائمة» الفتوىٰ رقم (٤٣٣٨).

(٣) هي لعبة تلعب علىٰ طاولة مربعة مصممة خصيصًا للعب الكيرم، وتشبه في طريقة اللعب لعبة البليياردو، لها شعبية واسعة في الجزيرة العربية والحجاز خصوصًا، يمكن لشخصين أن يلعبا الكيرم أو لأربعة أشخاص في فريقين، وقد حرمها الشيخ ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ وغيره. انظر: «مجموع فتاوىٰ ابن باز» (٨/ ٩٨).

ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوٓا۟ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُوا۟ كُسَالَىٰ﴾ [النساء: ١٤٢]، وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿وَلَا يَأْتُونَ ٱلصَّلَوٰةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَىٰ﴾ [التوبة: ٥٤].

وفِي «المُوَطَّأ» و«المُسنَد» و«صحيح مُسلِم» والسُّنَن إلَّا ابنَ ماجَهْ من حَديثِ العَلاءِ بن عبد الرَّحمَن، عن أَنسِ بن مالِكٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يَقولُ: «**تِلْكَ صَلاةُ الْمُنَافِقِ، يَجْلِسُ يَرْقُبُ الشَّمْسَ حَتَّىٰ إِذَا كَانَتْ بَيْنَ قَرْنَيِ الشَّيْطَانِ، قَامَ فَنَقَرَهَا أَرْبَعًا، لا يَذْكُرُ اللهَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا**». هَذَا لفظ مُسلِمٍ والتِّرمِذِيِّ والنَّسائِيِّ(١).

ولفظ مالكٍ وأبي داوُد: «**تِلْكَ صَلَاةُ الْمُنَافِقِينَ، تِلْكَ صَلَاةُ الْمُنَافِقِينَ، تِلْكَ صَلَاةُ الْمُنَافِقِينَ؛ يَجْلِسُ أَحَدُهُمْ، حَتَّىٰ إِذَا اصْفَرَّتِ الشَّمْسُ وَكَانَتْ بَيْنَ قَرْنَيِ الشَّيْطَانِ** -أو: **عَلَىٰ قَرْنَيِ الشَّيْطَانِ**- **قَامَ فَنَقَرَ أَرْبَعًا لا يَذْكُرُ اللهَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا**»(٢).

ورَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ بنَحوِه(٣).

وفِي رِوايَةٍ لأَحمَدَ عن أنسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِصَلَاةِ الْمُنَافِقِ؛ يَدَعُ الْعَصْرَ حَتَّىٰ إِذَا كَانَتْ بَيْنَ قَرْنَيِ الشَّيْطَانِ** -أو: **عَلَىٰ قَرْنَيِ الشَّيْطَانِ**- **قَامَ فَنَقَرَهَا نَقَرَاتِ الدِّيكِ، لا يَذْكُرُ اللهَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا**»(٤).

---

(١) أخرجه مسلم (٦٢٢)، والترمذي (١٦٠)، والنسائي (٥١١).

(٢) أخرجه مالك (١/ ٢٢٠)، وأبو داود (٤١٣)، وصححه الألباني.

(٣) أخرجه أحمد (١٩/ ٥٨) (١١٩٩٩)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (٤٤١).

(٤) أخرجه أحمد (٢١/ ٢١١) (١٣٥٨٩)، وصححه الألباني في «التعليقات الحسان» (٢٦٠).

وعن رافِعِ بن خَديجٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِصَلَاةِ الْمُنَافِقِ؟ ، أَنْ يُؤَخِّرَ الْعَصْرَ حَتَّىٰ إِذَا كَانَتْ الشَّمْسُ كَثَرَبِ الْبَقَرَةِ صَلَّاهَا**». رَواهُ الدَّارَقُطنِيُّ فِي «سُنَنِه» والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه»[(١)].

قوله: «كَثَرَبِ الْبَقَرَةِ» يَعنِي: صَفراءَ، قد تفرَّق ضَوؤُها عَلَىٰ وَجهِ الأَرضِ، والثَّرب: هو الشَّحمُ الرَّقيقُ الَّذِي يَغشَي الكَرِشَ والأَمعاءَ، شبَّه به نُورَ الشَّمسِ إذا اصفَرَّ وصار فِي مَوضِعٍ دون مَوضِعٍ.

وفِي «الصَّحِيحَين» وغَيرِهما عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**إِنَّ أَثْقَلَ صَلَاةٍ عَلَىٰ الْمُنَافِقِينَ صَلَاةُ الْعِشَاءِ وَصَلَاةُ الْفَجْرِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا، وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِالصَّلَاةِ فَتُقَامَ، ثُمَّ آمُرَ رَجُلًا فَيُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَنْطَلِقَ مَعِي بِرِجَالٍ مَعَهُمْ حُزَمٌ مِنْ حَطَبٍ إِلَىٰ قَوْمٍ لَا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ بِالنَّارِ**»[(٢)].

وفِي رِوايَةٍ: «**وَلَوْ عَلِمَ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عَظْمًا سَمِينًا لَشَهِدَهَا**؛ يَعنِي: صَلاةَ العِشاءِ. هَذَا لَفظُ مُسلِمٍ[(٣)].

ولَفظُ البُخارِيِّ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عَرْقًا سَمِينًا أَوْ**

---

(١) أخرجه الدارقطني (١/ ٤٧٤)، والحاكم (١/ ٣٠٩) (٧٠٢)، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (١٧٤٥).

(٢) أخرجه البخاري (٦٥٧)، ومسلم (٦٥١).

(٣) أخرجه مسلم (٦٥١).

مِرْمَاتَيْنِ حَسَنَتَيْنِ لَشَهِدَ العِشَاءَ»[١].

قَالَ أبو عبد الله البُخارِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «مِرْمَاةٌ: ما بين ظِلفِ الشَّاةِ من اللَّحمِ»[٢].

وقَالَ أبو عُبَيدٍ الهَرَوِيُّ: «المِرْمَاةُ: لفُّ الشَّاةِ، وقِيلَ: ما بين ظِلفَيها، وتُكسَر مِيمُه وتُفتَحُ»[٣].

وقَالَ أيضًا: «**العِرقُ** -بالسُّكونِ-: العَظمُ إذا أُخِذ عنه مُعظَمُ اللَّحمِ، يُقَالُ: عَرَقتُ العَظمَ واعتَرَقتُه وتَعَرَّقتُه إذا أَخذْتَ عنه اللَّحمَ بأَسنانِكَ». انتَهَىٰ[٤].

وفِي «سُنَن أبي داوُد» والنَّسائِيِّ عن أُبَيِّ بن كَعبٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُ قَالَ: صلَّىٰ بنا رَسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ يومًا الصُّبحَ فقَالَ: «**أَشَاهِدٌ فُلَانٌ؟**» قَالُوا: لا، قَالَ: «**أَشَاهِدٌ فُلَانٌ؟**» قَالُوا: لا، قَالَ: «**إِنَّ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ أَثْقَلُ الصَّلَوَاتِ عَلَىٰ الْمُنَافِقِينَ، وَلَوْ تَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَيْتُمُوهُمَا وَلَوْ حَبْوًا عَلَىٰ الرُّكَبِ**»[٥].

وفِي «المُوَطَّأ» عن سَعيدِ بنِ المُسَيَّب أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**بَيْنَنَا**

---

(١) أخرجه البخاري (٦٥٧).

(٢) انظر: «شرح البخاري» لابن بطال (٨/ ٢٨٨).

(٣) انظر: «الغريبين في القرآن والحديث» (٣/ ٧٨٣)، و«النهاية في غريب الحديث والأثر» (٢/ ٢٦٩).

(٤) انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٣/ ٢٢٠).

(٥) أخرجه أبو داود (٥٥٤)، وحسنه الألباني.

وَبَيْنَ الْمُنَافِقِينَ شُهُودُ الْعِشَاءِ وَالصُّبْحِ؛ لَا يَسْتَطِيعُونَهُمَا» أو نَحوَ هَذَا(١).

وقَالَ عبد الله بن مَسعُودٍ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ: «لقد رَأَيتُنا وما يتخَلَّفُ عن الصَّلاةِ إلَّا مُنافِقٌ قد عُلِم نِفاقُه، أو مَرِيضٌ». رَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ ومُسلِمُ وأهل السُّنَن إلَّا التِّرمِذيَّ(٢).

وقَالَ أبو الدَّرداءِ: «لَأَنا أَعلَمُ بشِرارِكُم من البَيطارِ بالخَيلِ؛ هم الَّذين لا يَأْتُون الصَّلاةَ إلَّا دَبْرًا، ولا يَسمَعون القُرآنَ إلَّا هُجْرًا». رَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ فِي «الزُّهدِ» وأبو نُعَيمٍ فِي «الحِلْيَة»(٣).

وقَالَ الحَسَن البَصرِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «ابنَ آدَمَ، أيُّ دِينِك يَعِزُّ عَلَيك إذا هَانَت عَلَيك صَلَواتُك، وإذا هَانَت عَلَيك صَلَواتُك فهي عَلَىٰ الله أَهوَنُ». رَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ فِي «الزُّهدِ»(٤).

وقد وَرَد الوَعيدُ الشَّديدُ لِمَن يَتَهاوَن بالصَّلاةِ ويُؤَخِّرُها عن أَوقاتِها؛ قال الله تَعالَىٰ: ﴿ ۞ فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِۖ فَسَوۡفَ يَلۡقَوۡنَ غَيًّا ۝٥٩ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحٗا فَأُوْلَٰٓئِكَ يَدۡخُلُونَ ٱلۡجَنَّةَ وَلَا يُظۡلَمُونَ شَيۡـٔٗا ﴾ [مريم: ٥٩، ٦٠].

قَالَ ابنُ مَسعُودٍ والقاسِمُ بنُ مُخَيمِرَةَ وإبراهِيمُ وعُمَر بن عَبدِ العَزيزِ: «إِضاعَتُها:

---

(١) أخرجه مالك (١/ ١٣٠)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٢١).

(٢) أخرجه أحمد (٧/ ٥٠) ٣٩٣٦، ومسلم (٦٥٤)، وأبو داود (٥٥٠)، والنسائي (٨٤٩)، وابن ماجه (٧٧٧).

(٣) أخرجه أحمد في «الزهد» (ص: ١١٩)، وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ٢٢١).

(٤) أخرجه أحمد في «الزهد» (ص: ٢٣٠).

تَأخِيرُها عن وَقتِها»[١].

وقَالَ سَعيدُ بنُ المُسَيِّب: «هو ألَّا يُصَلِّي الظُّهرَ حتَّىٰ يَأتِيَ العَصرُ، ولا العَصرَ حتَّىٰ تَغرُب الشَّمسُ»[٢].

قَالَ ابنُ القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «فسَّر الصَّحابَةُ والتَّابِعون إِضاعَتَها بتَفويتِ وَقتِها، والتَّحقيقُ أنَّ إِضاعَتَها تتَناوَلُ تَرْكَها، وتَرْكَ وَقتِها، وتَرْكَ وَاجبَاتِها وأَركانِها». انتَهَىٰ[٣].

وقَالَ ابنُ عبد البَرِّ: «أَجمَعَ العُلَماء عَلَىٰ أنَّ مَن تَرَكَ الصَّلاةَ عامِدًا حتَّىٰ يَخرُجَ وَقتُها عاصٍ لِلَّه، وذَكَر بَعضُهُم أنَّها كَبيرَةٌ من الكَبائِر، وأَجمَعُوا عَلَىٰ أنَّ عَلَىٰ العاصِي أن يَتُوبَ من ذَنبِه بالنَّدَم عَلَيه، واعتِقادِ تَركِ العَودِ إِلَيه». انتَهَىٰ[٤].

وقد اختُلِف فِي مَعنَىٰ قوله: ﴿فَسَوۡفَ يَلۡقَوۡنَ غَيًّا﴾:

فقِيلَ: عَذابًا.

قَالَ الرَّاغِبُ الأَصفَهانِيُّ: «سمَّاهُ الغَيَّ لمَّا كان الغَيُّ هو سَبَبُه، وذَلِكَ كتَسمِيَةِ الشَّيءِ بما هو سَبَبُه، قِيلَ: مَعناهُ: فسَوفَ يَلقَوْن أَثَر الغَيِّ وثَمَرَته». انتَهَىٰ[٥].

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (١٨/ ٢١٥، ٢١٦)، وابن نصر المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (١/ ١٢٢).

(٢) لم أقف عليه.

(٣) انظر: «الصلاة وأحكام تاركها» (ص: ٧٢).

(٤) انظر: «الصلاة وأحكام تاركها» لابن القيم (ص: ٨١).

(٥) انظر: «المفردات في غريب القرآن» (ص: ٦٢٠).

وقَالَ عليُّ بنُ أبي طَلحَةَ عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «﴿فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا﴾؛ أي: خُسرانًا[1]، وهَذَا قَولُ الضَّحَّاكِ»[2].

وقَالَ قتادَةُ: «شرًّا»[3].

وقِيلَ: هَلاكًا[4].

وقِيلَ: نَهرٌ فِي جَهنَّمَ[5].

وقِيلَ: وادٍ فِي جَهنَّمَ. رُوي ذَلِكَ عن ابن مَسعُودٍ[6] وابن عَبَّاسٍ[7] وأبي أُمامَةَ الباهِلِيِّ[8] وعائِشَةَ[9] وأبي عِيَاضٍ[10] وشُفَيِّ بنِ ماتِعٍ[11]

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (١٨/ ٢١٩).

(٢) كما في «تفسير البغوي» (٥/ ٢٤٢).

(٣) انظر: «تفسير ابن كثير» (٥/ ٢٤٥).

(٤) انظر: «تفسير البغوي» (٥/ ٢٤٢).

(٥) قاله ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أخرجه الطبري في «تفسيره» (١٨/ ٢١٨)، والواحدي في «الوسيط» (٣/ ١٨٨).

(٦) أخرجه الطبري في «تفسيره» (١٨/ ٢١٨)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٩/ ٢٢٧)، وضعفه الألباني في «ضعيف الترغيب والترهيب» (٢/ ٢٣١).

(٧) ذكره البغوي في «تفسيره» (٥/ ٢٤١)، والسيوطي في «الدر المنثور» (٥/ ٥٢٨) وقال: «أخرجه ابن مردويه».

(٨) سيأتي تخريجه.

(٩) ذكره البخاري في «تاريخه» (٨/ ٢٦٢)، وفيه قالت: نهر في جهنم.

(١٠) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢/ ٢٦٨).

(١١) أخرجه ابن أبي الدنيا في «صفة النار» (ص: ٤٠)، وابن نصر المروزي في «تعظيم قدر =

وعَطاءٍ[١] وكَعب[٢]، وهَذَا القولُ يَجمَعُ الأَقوالَ؛ لأنَّ دُخولَ جَهنَّمَ هو غايَةُ العَذابِ الأَلِيمِ، ونِهايَةُ الخُسرانِ المُبينِ، ومُنتَهىٰ الشَّرِّ والهَلاكِ، عِياذًا بالله من ذَلِكَ.

قَالَ البَغَوِيُّ فِي «تَفسيرِه»: «قَالَ وَهبٌ: الغَيُّ: نَهرٌ فِي جَهنَّمَ، بَعيدٌ قَعرُه خَبيثٌ طَعمُه.

وقَالَ ابنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: الغَيُّ: وادٍ فِي جَهنَّمَ، وإنَّ أَودِيَةَ جَهنَّمَ لَتَستَعِيذُ من حرِّه، أُعِدَّ للزَّانِي المُصِرِّ عَلَيه، ولشَارِبِ الخَمرِ المُدمِنِ عَلَيهَا، ولآكِلِ الرِّبا الَّذِي لا يَنزِعُ عنه، ولأَهلِ العُقوقِ، ولشاهِدِ الزُّورِ، ولامرَأَةٍ أَدخَلَت عَلَىٰ زَوجِها وَلَدًا.

وقَالَ عَطاءٌ: الغَيُّ: وادٍ فِي جَهنَّمَ يَسِيل قَيحًا ودَمًا.

وقَالَ كَعبٌ: هو وادٍ فِي جَهنَّمَ، أَبعَدُها قَعرًا، وأَشَدُّها حَرًّا، فِيهِ بِئرٌ تُسَمَّىٰ البَهِيمَ، كُلَّما خَبَت جَهنَّمُ فَتَح الله تِلكَ البِئرَ فتُسَعَّرُ بِها جَهنَّمُ»[٣].

قُلتُ: وذكر البُخارِيُّ فِي «التَّاريخِ الكَبِيرِ» عن عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «﴿غَيًّا﴾: نَهرٌ فِي جَهنَّمَ»[٤].

وقَالَ ابنُ كَثيرٍ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «تَفسيرِه»: «قَالَ سُفيانُ الثَّورِيُّ وشُعبَةُ

=

الصلاة» (١/ ١٢٢)، وضعفه الألباني في «ضعيف الترغيب والترهيب» (٢/ ٢٣٢).

(١) ذكره البغوي في «تفسيره» (٥/ ٢٤١).

(٢) ذكره البغوي في «تفسيره» (٥/ ٢٤١).

(٣) انظر: «تفسير البغوي» (٥/ ٢٤١).

(٤) (٨/ ٢٦٢).

ومُحَمَّدُ بنُ إِسحاقَ السَّبيعِيُّ عن أبي عُبَيدَةَ، عن عبد الله بن مَسعُودٍ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ ﴿فَسَوۡفَ يَلۡقَوۡنَ غَيًّا﴾ قَالَ: وادٍ فِي جَهنَّمَ من قَيحٍ ودمٍ»(١).

قُلتُ: وقد رَواهُ الحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» من حَديثِ شُعبَةَ عن أبي إِسحاقَ، عن أبي عُبيدَةَ، عن عبد الله رَضِيَٱللَّهُعَنهُ فِي قَولِه عَزَّوَجَلَّ: ﴿فَسَوۡفَ يَلۡقَوۡنَ غَيًّا﴾ قَالَ: «نهرٌ فِي جَهنَّم بَعيدُ القَعرِ، خَبيثُ الطَّعمِ». قَالَ الحاكِمُ: «صحيح الإسناد ولم يُخرِجاهُ» ووافقه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»(٢).

ورَوَىٰ ابنُ جَريرٍ ومُحَمَّدُ بنُ نَصرِ المَروَزِيُّ عن أبي أُمامَةَ الباهِلِيِّ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**لَوْ أَنَّ صَخْرَةً زِنَةَ عَشَرَةِ أَوَاقٍ قُذِفَ بِهَا مِنْ شَفِيرِ جَهنَّمَ مَا بَلَغَتْ قَعْرَهَا خَمْسِينَ خَرِيفًا، ثُمَّ تَنْتَهِي إِلَىٰ غَيٍّ وَأَثَامٍ**» قَالَ: قُلتُ: ما غيٌّ وأَثامٌ؟ قَالَ: «**بِئْرَانِ فِي أَسْفَلِ جَهنَّمَ يَسِيلُ فِيهِمَا صَدِيدُ أَهْلِ النَّارِ، وَهُمَا اللَّتَانِ ذَكَرَ اللهُ فِي كِتَابِهِ** ﴿أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِۖ فَسَوۡفَ يَلۡقَوۡنَ غَيًّا﴾، **وَقَوْلُهُ فِي الْفُرْقَانِ**: ﴿وَلَا يَزۡنُونَۚ وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ يَلۡقَ أَثَامٗا﴾ [الفرقان: ٦٨]»(٣).

قَالَ ابنُ كَثيرٍ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: هَذَا حَديثٌ غَريبٌ، ورَفْعُه مُنكَرٌ. انتَهَىٰ(٤).

---

(١) «تفسير ابن كثير» (٥/ ٢٤٥).

(٢) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٢/ ٤٠٦) (٣٤١٨)، وضعفه الألباني في «ضعيف الترغيب والترهيب» (٢/ ٢٣٢).

(٣) أخرجه الطبري في «تفسيره» (١٩/ ٣٠٨)، والمروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (١/ ١٢٠) وضعفه الألباني في «ضعيف الترغيب والترهيب» (٢/ ٢٣٣).

(٤) انظر: «تفسير ابن كثير» (٥/ ٢٤٦).

ورَوَىٰ مُحَمَّد بنُ نَصرٍ والبَغَوِيُّ فِي «تَفسيرِه» كِلاهُما من طَرِيقِ عبد الله بن المُبارَكِ، عن هُشَيم بنِ بَشيرٍ، أخبَرَنا زَكَرِيَّا بنُ أبي مَريَمَ الخُزاعِيُّ قَالَ: سَمِعتُ أبا أُمامَةَ الباهِلِيَّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ يَقولُ: «إنَّ ما بين شَفيرِ جَهنَّمَ إِلَىٰ قَعرِها مَسِيرَةُ سَبعِين خَريفًا من حَجَرٍ يَهوِي -أو قَالَ: صَخرَةٍ تَهوِي-، عِظَمُها كعَشرِ عَشرَواتٍ سِمانٍ. فقَالَ له مولًىٰ لعَبدِ الرَّحمنِ بن خالِدِ بنِ الوَليدِ: هل تَحتَ ذَلِكَ شَيءٌ يا أباأُمامَةَ؟ قَالَ: نَعَم، غيٌّ وأَثامٌ»[(١)].

وقَالَ أَيُّوبُ بنُ بَشيرٍ عن شُفَيِّ بنِ ماتِعٍ قَالَ: «إنَّ فِي جهنَّمَ وادِيًا يُسَمَّىٰ غيًّا، يَسِيل دَمًا وقَيحًا؛ فهو لِمَن خُلِقَ له، قَالَ تعالَىٰ: ﴿فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا﴾»[(٢)].

وقَالَ كَعبُ الأَحبارِ: «والله إنِّي لَأَجِدُ صِفَةَ المُنافِقين فِي كتاب الله عَزَّوَجَلَّ؛ شَرَّابِين للقَهَوات -يَعنِي: الخُمورَ- تَرَّاكين للصَّلَوات، لَعَّابِين بالكَعَباتِ، رَقَّادين عن العَتَماتِ، مُفَرِّطين فِي الغَدَواتِ، تَرَّاكين للجَماعاتِ، ثمَّ تَلَا هَذِه الآيَةَ ﴿۞ فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلشَّهَوَٰتِ ۖ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا﴾»[(٣)].

ومن الوَعيدِ الشَّديدِ للمُتَهاوِنين بالصَّلاةِ قَولُه تَعالَىٰ: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ۝٤ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ۝٥ ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ﴾ [الماعون: ٤-٦].

قَالَ أبو السَّعاداتِ بنُ الاثيرِ: «السَّهوُ فِي الشَّيءِ تَركُه عن غَيرِ عِلمٍ، والسَّهوُ عنه

---

(١) أخرجه المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (١/ ١٢١)، والبغوي في «تفسيره» (٥/ ٢٤١).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) كما في «تفسير ابن أبي حاتم» (٧/ ٢٤١٢).

تَركُه مع العِلمِ، ومِنهُ قَولُه تعالَىٰ: ﴿ٱلَّذِينَ هُمۡ عَن صَلَاتِهِمۡ سَاهُونَ﴾». انتهَىٰ(١).

وَلِهَذا قَالَ عَطاءُ بنُ دِينارٍ: «الحَمدُ لِلَّه الَّذِي قَالَ: ﴿عَن صَلَاتِهِمۡ سَاهُونَ﴾ ولم يقل: فِي صَلاتِهِم سَاهُون»(٢).

وتَقريرُ كَلامِه -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: أنَّ السَّهوَ عن الصَّلاةِ هو إِضاعَتُها مع العِلمِ، وذَلِكَ ممَّا يُؤاخَذُ به العَبدُ؛ لقَولِه تعالَىٰ: ﴿وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَتۡ قُلُوبُكُمۡۚ﴾ [الأحزاب:٥]».

وأما السَّهوُ فِي الصَّلاةِ فإنَّما يَصدُرُ عن غَيرِ عِلمٍ وقَصدٍ، وذَلِكَ مَعفُوٌّ عنه؛ لقَولِه تَعالَىٰ: ﴿وَلَيۡسَ عَلَيۡكُمۡ جُنَاحٞ فِيمَآ أَخۡطَأۡتُم بِهِۦ﴾ [الأحزاب: ٥].

ولقَولِه: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذۡنَآ إِن نَّسِينَآ أَوۡ أَخۡطَأۡنَاۚ﴾ [البقرة: ٢٨٦].وثَبَت فِي «صَحيحِ مُسلِمٍ» من حَديث أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، عن النَّبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: أنَّ الله تَعالَىٰ قَالَ: «نَعَمْ»، ومن حَديث ابن عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا عن النَّبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: أنَّ الله تَعالَىٰ قَالَ: «قَدْ فَعَلْتُ»(٣).

وفِي «سُنَن ابنِ ماجَهْ» و«صَحيحِ ابنِ حِبَّان» و«سُنَن الدَّارَقُطنِيِّ» و«مُستَدرَك الحاكِم» عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «إِنَّ اللهَ وَضَعَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ وَالنِّسْيَانَ وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ». قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ الشَّيخَينِ ولم يُخرِجاهُ» ووافقَه الحافِظُ الذَّهَبيُّ فِي «تَلخِيصِه»(٤).

---

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٢/ ٤٣٠).

(٢) انظر: «تفسير ابن كثير» (٨/ ٤٩٣).

(٣) أخرجه مسلم (١٢٦).

(٤) أخرجه ابن ماجه (٢٠٤٣)، وابن حبان (٧٢١٩)، والدارقطني (٥/ ٣٠٠)، والحاكم (٢/ ٢١٦) =

وأيضًا: فالسَّهوُ عن الصَّلاةِ إنَّما يَصدُرُ عن نِفَاقٍ وقلَّةِ رَغبَةٍ فِي العِبادَة، وأمَّا السَّهوُ فِي الصَّلاةِ فإنَّه يَصدُرُ عن النِّسيانِ، وهو ممَّا تَتقاضَاهُ الطِّباعُ البَشَرِيَّة، وقد طَرَأ عَلَىٰ سَيِّد المُرسَلين مِرارًا -صَلَوات الله وسَلامُه عَلَيه- وقَالَ: «**إنَّمَا أَنَا بَشَرٌ؛ أَنْسَىٰ كَمَا تَنْسَوْنَ، فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي**...» الحَديث[1]، وشتَّانَ ما بين السَّهوَينِ، والله أعلَمُ.

وفِي وُرودِ الوَعيدِ خاصًّا بالَّذينَ يَتكاسَلُون عن الصَّلاةِ المَكتُوبة ويَتهاوَنُون بِها دُون أَهلِ الخَطَأ والنِّسيانِ نِعمَة عَظِيمَة عَلَىٰ المُؤمِنين يَجِبُ شُكْرُها، والله المُوَفِّقُ.

وقد اختَلَف السَّلَف فِي مَعنَىٰ السَّهوِ عن الصَّلاةِ:

فقِيلَ: هو تَركُها بالكُلِّيَّة.

قَالَ ابنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُمَا: «هم المُنافِقون، يَترُكُون الصَّلاةَ إذا غَابُوا عن النَّاسِ، ويُصَلُّونَها فِي العَلانِيَة إذا حَضَروا»[2].

وقَالَ حَيوَةُ بنُ شُرَيحٍ: «أخبَرَنِي أبو صَخرٍ أنَّه سَأَلَ مُحَمَّدَ بنَ كَعبٍ القُرَظِيَّ عن قَولِه: ﴿هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ قَالَ: هو تارِكُها»[3].

وقَالَ قتادَةُ: «ساهٍ عنها لا يُبالِي صلَّىٰ أم لم يُصَلِّ»[4].

=

(٢٨٠١)، وصححه الألباني.

(١) أخرجه البخاري (٤٠١)، ومسلم (٥٧٢).

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢٤/ ٦٣١).

(٣) أخرجه ابن نصر المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (١/ ١٢٧).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» (٣/ ٤٦٣)، والطبري في «تفسيره» (٢٤/ ٦٣٢).

وقَالَ الحَسَن: «هو الَّذي إنْ صلَّاها صلَّاها رِياءً، وإنْ فاتَتْه لم يَندَمْ»[١].

وقِيلَ: هو إِضاعَةُ الوَقتِ. قالَهُ سعد بن أبي وَقَّاصٍ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ[٢] وأبو العالِيَةِ[٣] ومَسروقٌ[٤] وأبو الضُّحَىٰ[٥].

قَالَ حمَّادُ بنُ زَيدٍ: حدَّثَنا عاصِمٌ عن مُصعَبِ بنِ سَعدٍ قَالَ: «قُلتُ لأبي: يا أَبَتاهُ، أَرَأَيتَ قَولَ الله: ﴿ٱلَّذِينَ هُمۡ عَن صَلَاتِهِمۡ سَاهُونَ﴾ أَيُّنا لا يَسهُو، أَيُّنا لا يُحدِّثُ نَفسَه؟! قَالَ: إنَّه ليس ذَاكَ، ولَكِنَّه إِضاعَةُ الوَقتِ»[٦].

ورَوَىٰ الحافِظُ أبو يَعلَىٰ المَوصِلِيُّ وابنُ جَريرٍ ومُحَمَّدُ بنُ نَصرٍ المَروَزِيُّ والبَغَوِيُّ كُلُّهم من حَديثِ عِكرِمَةَ بنِ إبراهِيم الأَزدِيِّ حدَّثَنا عبد المَلِك بنِ عُمَيرٍ، عن مُصعَبِ بنِ سَعدٍ، عن أبيه رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ: أنَّه سَأَل النَّبيَّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ عن ﴿ٱلَّذِينَ هُمۡ عَن صَلَاتِهِمۡ سَاهُونَ﴾ قَالَ: «هُمُ الَّذِينَ يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِها»[٧]. قَالَ الحافِظُ

---

(١) ذكره البغوي في «تفسيره» (٨/ ٥٥٢).

(٢) سيأتي تخريجه.

(٣) ذكره البغوي في «تفسيره» (٨/ ٥٥٢).

(٤) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢٤/ ٦٣١).

(٥) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٢٤/ ٦٣١).

(٦) أخرجه ابن نصر المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (١/ ١٢٥)، وأبو يعلىٰ في «مسنده» (٢/ ٦٣)، وحسنه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (١/ ١٣٩).

(٧) أخرجه أبو يعلىٰ في «مسنده» (٢/ ١٤٠)، والطبري في «تفسيره» (٢٤/ ٦٣٢، ٦٣٣)، وابن نصر المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (١/ ١٢٤)، والبغوي في «تفسيره» (٨/ ٥٥٢)، وقال الألباني في «ضعيف الترغيب والترهيب» (١/ ٨١): «ضعيف جدًّا».

ابنُ كَثيرٍ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ: «ضَعَّفَ البَيهَقِيُّ رَفْعَه، وصَحَّح وَقْفَه، وكَذَٰلِكَ الحاكِمُ». انتَهَىٰ[١].

وقَالَ أبو العالِيَةِ: «لا يُصَلُّونَها لمَواقِيتِها، ولا يُتِمُّون رُكُوعَها وسُجودَها»[٢].

وقَالَ مُجاهِدٌ: «غَافِلون عنها يَتهاوَنُون بِها»[٣].

وقَالَ الإِمام أَحمَد -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «كَانُوا يُؤَخِّرونَها حتَّىٰ يَخرُجَ الوَقتُ»[٤].

قُلتُ: وظاهِرُ الآيَةِ العُمومُ؛ فيَدخُل فِي ذَلِكَ مَن تَركَ الصَّلاةَ بالكُلِّيَّة، ومَنْ فَرَّط فِي وَقتِها، ومَن تَغافَلَ عنها وتَهاوَن بِها، ومَن لم يُتِمَّها عَلَىٰ الوَجهِ المَشرُوع.

وقد قرَّر ذَلِكَ الحافِظُ ابنُ كَثيرٍ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «تَفسيرِه» عِندَ قَولِه تَعالَىٰ: ﴿فَوَيۡلٞ لِّلۡمُصَلِّينَ﴾ قَالَ: «الَّذينَ هم من أَهلِ الصَّلاةِ وقد الْتَزَموا بِها، ثمَّ هم عنها سَاهُون، إمَّا عن فِعلِها بالكُلِّيَّة، وإمَّا عن فِعلِها فِي الوَقتِ المُقدَّر لها شَرعًا فيُخرِجُها عن وَقتِها بالكُلِّيَّة، وإمَّا عن وَقتِها الأَوَّلِ فيُؤَخِّرونَها إِلَىٰ آخِرِه دائِمًا أو غالِبًا، وإمَّا عن أَدائِها بأَركانِها وشُروطِها عَلَىٰ الوَجهِ المَأمورِ به، وإمَّا عن الخُشوعِ فِيهَا والتَّدبُّر لمَعانِيها؛ فاللَّفظُ يَشمَلُ ذَلِكَ كُلَّه، ولَكِن مَن اتَّصَف بشَيءٍ من ذَلِكَ قِسطٌ من هَذِه الآيَةِ، ومَن اتَّصَف بجَميعِ ذَلِكَ فقد تمَّ له نَصيبُه مِنهَا

---

(١) انظر: «تفسير ابن كثير» (٨/ ٤٩٥).

(٢) ذكره البغوي في «تفسيره» (٨/ ٥٥٢).

(٣) المصدر السابق.

(٤) ذكره ابن القيم في «بدائع الفوائد» (٣/ ١١٣).

وكَمُلَ له النِّفاقُ العَمَلِيُّ». انتهَىٰ[١].

وأمَّا الوَيلُ: فقَالَ أبو مُوسَىٰ المَدينِيُّ: «هو الحُزنُ والهَلاكُ والمَشَقَّة من العَذابِ، وكلُّ مَن وَقَع فِي هَلَكة دعا بالوَيلِ»[٢].

وقَالَ ابنُ كَثيرٍ: «**الوَيلُ**: الهَلاكُ والدَّمارُ، وهي كَلِمة مَشهُورَة فِي اللُّغَة.

وقَالَ سُفيانُ الثَّورِيُّ عن زِيادِ بن فَيَّاضٍ[٣]: سَمِعتُ أبا عِياضٍ يَقولُ: وَيلٌ: صَديدٌ فِي أَصلِ جَهنَّمَ.

وقَالَ عَطاءُ بنُ يَسارٍ: الوَيلُ وادٍ فِي جهنَّمَ، لو سُيِّرَت فِيهِ الجبال لَماعَت»[٤].

ورَوَىٰ الإِمامُ أَحمَدُ والتِّرمِذِيُّ وابنُ أبي حَاتِمٍ وابنُ حِبَّان فِي «صَحِيحِه» والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» عن أبي سَعيدٍ الخُدرِيِّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، عن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**وَيْلٌ: وَادٍ فِي جَهَنَّمَ يَهْوِي فِيهِ الْكَافِرُ سَبْعِينَ خَرِيفًا قَبْلَ أَنْ يَبْلُغَ قَعْرَهُ**».

وفِي رِوايَةِ بَعضِهم: «**أَرْبَعِينَ خَرِيفًا**». قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحُ الإِسنادِ ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»[٥].

---

(١) انظر: «تفسير ابن كثير» (٨/ ٤٦٨).

(٢) انظر: «النهاية» لابن الأثير (٥/ ٢٣٦).

(٣) زياد بن فياض الخزاعي، أبو الحسن الكوفي، ثقة عابد، من السادسة، مات سنة تسع وعشرين ومائة، انظر: «التقريب» (ص٢٢٠) رقم (٢٠٩٣).

(٤) انظر: «تفسير ابن كثير» (١/ ٢٠٥).

(٥) أخرجه أحمد (٣/ ٧٥) (١١٧٣٠)، والترمذي (٣١٦٤)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (١/ ١٥٣) =

ومن الوَعيدِ للمُتهاوِنين بالصَّلاةِ ما جاء فِي «صحيح البُخارِيِّ» عن سَمُرَةَ بنِ جُندُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كان رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ممَّا يكثُرُ أن يَقُولَ لأَصحابِه: «**هَلْ رَأَىٰ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْ رُؤْيَا؟**» قَالَ: فيَقُصُّ عَلَيهِ مَن شَاءَ الله أن يَقُصَّ، وأنَّه قَالَ لنا ذَاتَ غَداةٍ: «**إِنَّهُ أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتِيَانِ، وَإِنَّهُمَا ابْتَعَثَانِي، وَإِنَّهُمَا قَالَا لِي انْطَلِقْ، وَإِنِّي انْطَلَقْتُ مَعَهُمَا، وَإِنَّا أَتَيْنَا عَلَىٰ رَجُلٍ مُضْطَجِعٍ، وَإِذَا آخَرُ قَائِمٌ عَلَيْهِ بِصَخْرَةٍ، وَإِذَا هُوَ يَهْوِي بِالصَّخْرَةِ لِرَأْسِهِ فَيَثْلَغُ رَأْسَهُ، فَيَتَدَهْدَهُ الحَجَرُ هَا هُنَا، فَيَتْبَعُ الحَجَرَ فَيَأْخُذُهُ، فَلَا يَرْجِعُ إِلَيْهِ حَتَّىٰ يَصِحَّ رَأْسُهُ كَمَا كَانَ، ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ المَرَّةَ الأُولَىٰ**» قَالَ: «**قُلْتُ لَهُمَا: سُبْحَانَ اللهِ مَا هَذَانِ؟**» قَالَ: «**قَالَا لِي: انْطَلِقِ...**» فذَكَر الحَديثَ بطُولِه وفِيهِ: «**أَمَّا الرَّجُلُ الأَوَّلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يُثْلَغُ رَأْسُهُ بِالحَجَرِ، فَإِنَّهُ الرَّجُلُ يَأْخُذُ القُرْآنَ فَيَرْفُضُهُ وَيَنَامُ عَنِ الصَّلَاةِ المَكْتُوبَةِ**»[(١)].

ورَوَىٰ ابنُ جَريرٍ وغَيرُه عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَديثَ الإسراءِ بالنَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وفِيهِ: «**ثُمَّ أَتَىٰ عَلَىٰ قَوْمٍ تُرْضَخُ رُءُوسُهُمْ بِالصَّخْرِ، كُلَّمَا رُضِخَتْ عَادَتْ كَمَا كَانَتْ، لا يُفَتَّرُ عَنْهُمْ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ**» فقَالَ: «**مَا هَؤُلَاءِ يَا جِبْرِيلُ؟**» قَالَ: هَؤُلاءِ الَّذين تَتَثاقَلُ رُءوسُهم عن الصَّلاةِ المَكتُوبَةِ[(٢)].

=

(٧٩٨)، وابن حبان (١٦/ ٥٠٨) (٧٤٦٧)، والحاكم (٤/ ٦٣٩) (٨٧٦٤)، وضعفه الألباني، انظر: «ضعيف الجامع» (٦١٤٨).

(١) أخرجه البخاري (٧٠٤٧)، ومسلم (٢٢٧٥).

(٢) أخرجه الطبري (١٤/ ٤٢٤).

ومن الوَعيدِ -أيضًا- للمُتهاوِنين بالصَّلاةِ ما رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ وابنُه عبد الله والطَّبَرانِيُّ وابنُ حِبَّان فِي «صَحِيحِه» والآجُرِّيُّ فِي كتاب «الشَّريعَة» عن عبد الله بن عَمرِو بن العاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أنَّه ذَكَر الصَّلاةَ يومًا فقَالَ: «**مَنْ حَافَظَ عَلَيْهَا كَانَتْ لَهُ نُورًا وَبُرْهَانًا وَنَجَاةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ لَمْ يُحَافِظْ عَلَيهَا لَمْ تَكُنْ لَهُ نُورًا وَلَا بُرْهَانًا وَلَا نَجَاةً، وَيَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ قَارُونَ وَفِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَأُبَيِّ بْنِ خَلَفٍ**»(١).

قَالَ ابنُ القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «إنَّما خَصَّ هَؤُلاءِ الأَربعَةِ بالذِّكرِ لأَنَّهُم من رُءوسِ الكَفَرة، وفِيهِ نُكتَةٌ بَدِيعَة؛ وهو أنَّ تارِكَ المُحافَظة عَلَىٰ الصَّلاةِ إمَّا أن يَشغَلَه مالُه أو مُلكُه أو رِياسَتُه أو تِجارَتُه؛ فمَن شَغَله عنها مالُه فهو مع قارُونَ، ومَن شَغَله عنها مُلكُه فهو مع فِرعَون، ومَن شَغَله عنها رِياسَةٌ من وَزارَةٍ أو غَيرِها فهو مع هَامَانَ، ومَن شَغَله عنها تِجارَتُه فهو مع أُبَيِّ بنِ خَلَف». انتَهَىٰ(٢).

ورَوَىٰ مالِكٌ وأَحمَدُ والنَّسائِيُّ وابنُ ماجَهْ وابنُ حِبَّان فِي «صَحِيحِه» والحاكِمُ فِي «مُستَدرَكِه» عن عُبادَةَ بن الصَّامِت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقولُ: «**خَمْسُ صَلَوَاتٍ كَتَبَهُنَّ اللهُ عَلَىٰ الْعِبَادِ؛ فَمَنْ جَاءَ بِهِنَّ لَمْ يُضَيِّعْ مِنْهُنَّ شَيْئًا اسْتِخْفَافًا بِحَقِّهِنَّ كَانَ لَهُ عِنْدَ اللهِ عَهْدٌ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَمْ يَأْتِ بِهِنَّ،**

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ١٦٩) (٦٥٧٦)، وعبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٦٣) (٧٨٢)، والطبراني (١٣/ ٦٧) (١٦٣)، وابن حبان (٤/ ٣٢٩) (١٤٦٧)، والآجري (٢/ ٦٥١) (٢٧٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣/ ٤٦) (٢٨٢٣)، والدارمي (٢/ ٣٩٠) (٢٧٢١)، وضعفه الألباني، انظر: «ضعيف الجامع» (٢٨٥١).

(٢) انظر: «الصلاة وأحكام تاركها» (ص ٥١).

فَلَيْسَ لَهُ عِنْدَ اللهِ عَهْدٌ؛ إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ وَإِنْ شَاءَ أَدْخَلَهُ الجَنَّةَ»(١).

ورَواهُ الإمامُ أَحمَدُ -أيضًا- وأبو داوُد عن عُبادَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أَشهَدُ أنِّي سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقولُ: «**خَمْسُ صَلَوَاتٍ افْتَرَضَهُنَّ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَىٰ عِبَادِهِ؛ مَنْ أَحْسَنَ وُضُوءَهُنَّ وَصَلَّاهُنَّ لِوَقْتِهِنَّ؛ فَأَتَمَّ رُكُوعَهُنَّ وَسُجُودَهُنَّ وَخُشُوعَهُنَّ كَانَ لَهُ عِنْدَ اللهِ عَهْدٌ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ، وَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ فَلَيْسَ لَهُ عِنْدَ اللهِ عَهْدٌ إِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ، وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَه»**(٢).

ورَوَىٰ أبو داوُد -أيضًا- وابنُ ماجَهْ عن أبي قَتادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: إِنِّي فَرَضْتُ عَلَىٰ أُمَّتِكَ خَمْسَ صَلَوَاتٍ وَعَهِدْتُ عِنْدِي عَهْدًا أَنَّهُ مَنْ جَاءَ يُحَافِظُ عَلَيْهِنَّ لِوَقْتِهِنَّ أَدْخَلْتُهُ الْجَنَّةَ وَمَنْ لَمْ يُحَافِظْ عَلَيْهِنَّ فَلَا عَهْدَ لَهُ عِنْدِي**»(٣).

ورَوَىٰ الإمامُ مالِكٌ فِي «الموطأ»: «أَنَّ عُمَرَ بنَ الخَطَّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَب إِلَىٰ عُمَّالِه: إنَّ أَهَمَّ أُمورِكُم عِندِي الصَّلاةُ، مَن حَفِظها وحافَظَ عَلَيها حَفِظ دِينَه، ومَن ضَيَّعها فهو لِمَا سِواهَا أَضيَعُ»(٤).

---

(١) أخرجه مالك (١/ ١٢٣) (٢٦٨)، وأحمد (٥/ ٣١٥) (٢٢٧٤٥)، وأبو داود (١٤٢٠)، والنسائي (٤٦١)، وابن ماجه (١٤٠١)، وابن حبان (٦/ ١٧٤) (٢٤١٧)، وصححه الألباني، انظر: «صحيح الجامع» (٣٢٤٣)، ولم أقف عليه عند الحاكم.

(٢) أخرجه أحمد (٥/ ٣١٥) (٢٢٧٤٥)، وأبو داود (٤٢٥)، وصححه الألباني.

(٣) أخرجه أبو داود (٤٣٠)، وابن ماجه (١٤٠٣)، وحسنه الألباني.

(٤) أخرجه مالك في «الموطأ» (٥).

ورَوَىٰ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة» من طَرِيقِ الأَوزاعِيِّ قَالَ: «كَتَب عُمَر -يَعنِي: ابنَ عَبدِ العَزيزِ- إِلَىٰ عُمَّالِه: اجتَنِبوا الاشتِغالَ عِندَ حَضرَةِ الصَّلاةِ؛ فمَن أَضاعَها فهو لِمَا سِواهَا من شَعائِرِ الإِسلامِ أشدُّ تَضيِيعًا»(١).

وفِي «الصَّحِيحَين» و«المُوَطَّأ» و«المُسنَد» والسنن عن عبد الله بن عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا أنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**الَّذِي تَفُوتُهُ صَلاةُ الْعَصْرِ كَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ**»(٢).

وفِي «مُسنَدِ الإمام الشَّافِعِيِّ» بإِسنادٍ صَحِيحٍ عن نَوفَلِ بن مُعاوِيَة الدِّيلِيِّ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**مَنْ فَاتَتْهُ صَلاةُ الْعَصْرِ فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ**»(٣).

قَالَ البُخارِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «﴿يَتِرَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ﴾: وَتَرْتُ الرَّجُل إذا قَتلْتَ له قَتيلًا، أو أَخذتَ له مَالًا»(٤).

وذكر النَّوَوِيُّ عن مالِكٍ رَحِمَهُٱللَّهُ **أنَّه قَالَ:** «معناه: انتُزِع مِنهُ أَهلُه ومَالُه»(٥).

وقَالَ الخَطَّابِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «مَعنَىٰ وُتِر: أي: نُقِص أو سُلِب فبَقِي وِترًا فَردًا

---

(١) أخرجه أبو نعيم (٥/ ٣١٦).

(٢) أخرجه البخاري (٥٥٢)، ومسلم (٦٢٦)، ومالك (١/ ١١) (٢١)، وأبو داود (٤١٤)، والترمذي (١٧٥)، والنسائي (٥١٢)، وابن ماجه (٦٨٥).

(٣) أخرجه الشافعي في «مسنده» (ص ٢٨).

(٤) انظر: «صحيح البخاري» (٥٥٢).

(٥) انظر: «شرح صحيح مسلم» (٥/ ١٢٦).

بلا أَهلٍ ولا مالٍ، يريد: فليكُن حَذَرُه من فَوتِها كحَذَرِه من ذَهابِ أَهلِه ومالِهِ». انتهىٰ(١).

وتقَدَّم كَلامُ ابنِ القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي هَذَا المَعنَىٰ مع الأَحادِيثِ فِي حُكمِ تارِكِ الصَّلاةِ.

ورَوَىٰ التِّرمِذِيُّ وابنُ أبي حَاتِمٍ والدَّارَقُطنِيُّ والحاكِمُ فِي «مُستَدرَكِه» عن ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ أنَّه قَالَ: **«مَنْ جَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاةِ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ فَقَدْ أَتَىٰ بَابًا مِنْ أَبْوَابِ الْكَبَائِرِ»**(٢).

ورَوَىٰ ابنُ أبي حَاتِمٍ -أيضًا- عن أبي قَتادَةَ العَدَوِيِّ قَالَ: «قُرِئَ عَلَينا كِتابُ عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ: من الكَبائِرِ جَمعٌ بين الصَّلاتَين؛ يَعنِي: من غَيرِ عُذرٍ، والفِرارُ من الزَّحفِ، والنَّهبَةُ»(٣).

ورَوَىٰ أبو داوُد وابنُ ماجَهْ عن عبد الله بنِ عَمرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا **قَالَ:** قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ: **«ثَلَاثَةٌ لَا تُقْبَلُ لَهُمْ صَلَاةٌ، الرَّجُلُ يَؤُمُّ الْقَوْمَ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، وَالرَّجُلُ لَا يَأْتِي الصَّلَاةَ إِلَّا دِبَارًا»** يَعنِي: بَعدَمَا يَفوتُه الوَقتُ **«وَمَنْ اعْتَبَدَ مُحَرَّرًا»**(٤).

---

(١) انظر: «معالم السنن» (١/ ١٣١).

(٢) أخرجه الترمذي (١٨٨)، وابن أبي حاتم (٣/ ٩٣٢) (٥٢٠٧)، والدارقطني (٢/ ٢٤٧) (١٤٧٥)، والطبراني (١١/ ٢١٦) (١١٥٤٠)، والحاكم (١/ ٤٠٩) (١٠٢٠)، وقال الألباني: «ضعيف جدًّا»، انظر: «الضعيفة» (٤٥٨١).

(٣) انظر: «تفسير ابن أبي حاتم» (٣/ ٩٣٢) (٥٢٠٨).

(٤) أخرجه أبو داود (٥٩٣)، وابن ماجه (٩٧٠)، وقال الألباني: «ضعيف إلا الجملة الأولىٰ منه فصحيحة».

وما أكثَرَ مَن لا يَأتِي الصَّلاةَ إلَّا دِبارًا فِي زَمانِنا، ولاسِيَّما فِي صَلاةِ الفَجرِ؛ فإنَّ كثيرًا من المُتهاوِنين بالصَّلاةِ لا يُصلُّونَها إلَّا بعد ارتِفاعِ الشَّمسِ، وهَذَا آيَةُ النِّفاقِ؛ لقَولِ النَّبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«أَثْقَلُ الصَّلَاةِ عَلَىٰ الْمُنَافِقِينَ صَلَاةُ العِشَاءِ وصَلَاةُ الْفَجْرِ...»** الحَديثَ[1].

وقد تقَدَّم فِي حُكمِ تارِكِ الصَّلاةِ ما ذَكَره ابنُ حَزمٍ، والحافِظُ عبد الحَقِّ الإِشبيلِيُّ، عن جُملَةٍ من الصَّحابَةِ، وجَمعٍ من الأَئِمَّة بَعدَهم: أنَّ مَن تَرَك صَلاةَ فَرضٍ واحِدَةً مُتعَمِّدًا حتَّىٰ يَخرُجَ وَقتُها فهو كافِرٌ، ولا يَبعُدُ أن يَكُون هَؤُلاءِ الَّذين يَعتادُون النَّومَ عن صَلاةِ الصُّبحِ حتَّىٰ تَطلُعَ الشَّمسُ من المُتَعَمِّدين للتَّأخيرِ، فيَدخُلون فِي حُكمِ المُرتَدِّين، والله أعلَمُ.

وفِي «المُسنَد» و«صَحيحِ مُسلِم» و«جامعِ التِّرمِذِيِّ» عن جُندُبِ بنِ عبد الله بن سُفيانَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«مَنْ صَلَّىٰ الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللهِ، فَلَا يَطْلُبَنَّكُمُ اللهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ؛ فَإِنَّهُ مَنْ يَطْلُبْهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ يُدْرِكْهُ ثُمَّ يَكُبَّهُ عَلَىٰ وَجْهِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ»** هَذَا لَفظُ مُسلِم[2].

ولَفظُ التِّرمِذِيِّ: «مَنْ صَلَّىٰ الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللهِ، فَلَا تُخْفِرُوا اللهَ فِي ذِمَّتِهِ»[3].

وفِي «مسند الإمام أَحمَد» عن ابن عُمَر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا أن النَّبيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:

---

(١) أخرجه البخاري (٦٥٧)، ومسلم (٦٥١) من حديث أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه أحمد (٤/ ٣١٢) (١٨٨٢٥)، ومسلم (٦٥٧)، والترمذي (٢٢٢).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٢٢)، وصححه الألباني.

«**مَنْ صَلَّىٰ صَلَاةَ الصُّبْحِ فَلَهُ ذِمَّةُ اللهِ، فَلَا تُخْفِرُوا اللهَ ذِمَّتَهُ، فَإِنَّهُ مَنْ أَخْفَرَ ذِمَّتَهُ طَلَبَهُ اللهُ حَتَّىٰ يُكِبَّهُ عَلَىٰ وَجْهِهِ**»(١).

وفِي «سُنَن ابن ماجَهْ» عن أبي بَكرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ صَلَّىٰ الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللهِ، فَلَا تُخْفِرُوا اللهَ فِي عَهْدِهِ، فَمَنْ قَتَلَهُ طَلَبَهُ اللهُ حَتَّىٰ يَكُبَّهُ فِي النَّارِ، عَلَىٰ وَجْهِهِ**»(٢).

وله -أيضًا- عن سَمُرَةَ بنِ جُندُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ صَلَّىٰ الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ**»(٣).

ورَواهُ الإمامُ أَحمَدُ فِي «مُسنَدِه» ولَفظُه قَالَ: «**مَنْ صَلَّىٰ الْغَدَاةَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللهِ؛ فَلَا تُخْفِرُوا اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ فِي ذِمَّتِهِ**»(٤).

وفِي «جامعِ التِّرمِذِيِّ»، عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ صَلَّىٰ الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللهِ فَلَا يُتْبِعَنَّكُمُ اللهُ بِشَيْءٍ مِنْ ذِمَّتِهِ**». قَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ حَسَن غَريبٌ من هَذَا الوَجهِ، وفِي الباب عن جُندُبٍ وابنِ عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ»(٥).

فدلَّت هَذِه الأَحادِيثُ عَلَىٰ أنَّ مَن تَهاوَنَ بصَلاةِ الفَجرِ وأَخَّرها عن وَقتِها

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ١١١) (٥٨٩٨).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٩٤٥)، وصححه الألباني.

(٣) أخرجه ابن ماجه (٣٩٤٦)، وصححه الألباني.

(٤) أخرجه أحمد (٥/ ١٠) (٢٠١٢٥).

(٥) أخرجه الترمذي (٢١٦٤)، وصححه الألباني.

فلَيسَت له ذِمَّةُ الله، وهَذَا يُشعِر بخُروجِه من الإِسلامِ؛ لأَنَّ كلَّ مُسلِمٍ له ذِمَّةُ الله وذِمَّةُ رَسُولِه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كما فِي الحَديثِ الصَّحيحِ عن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ صَلَّىٰ صَلَاتَنَا وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا، وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا فَذَلِكَ الْمُسْلِمُ الَّذِي لَهُ ذِمَّةُ اللهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ، فَلَا تُخْفِرُوا اللهَ فِي ذِمَّتِهِ**». رَواهُ البُخارِيُّ[1].

فإن قِيلَ: إنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَيْسَ فِي النَّوْمِ تَفْرِيطٌ**»[2]. وفِي الحَديث الآخر: «**رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ**» وذَكَر مِنهُم: «**النَّائِمُ حَتَّىٰ يَسْتَيْقِظَ**»[3]. فدلَّ هَذَا عَلَىٰ أنَّ النَّائِمَ عن صَلاةِ الصُّبحِ وغَيرِها لا يأثَمُ ولا يُؤاخَذُ به.

قِيلَ: ليس فِي هَذَا -بحَمدِ الله تَعالَىٰ- حُجَّةٌ لأَهلِ الكَسَل والتَّهاوُنِ بالصَّلاةِ، وبَيانُ ذَلِكَ من وَجهَينِ:

أَحَدُهما: أنَّ النَّائِمَ لا يَخلُو إمَّا أن يَكُون من أَهلِ المُحافَظة عَلَىٰ الصَّلاةِ والاهتِمَامِ بِها، وإِيثارِها عَلَىٰ النَّومِ وغَيرِه من أَغراضِ النَّفسِ وشَهَواتِها.

وإِمَّا أن يَكُونَ من أَهلِ السَّهوِ عنها والتَّهاوُن بِها والتَّضييع لأَوقاتِها.

فالقِسمُ الأَوَّل إذا غَلَب أَحَدَهُم النَّومُ عنها فِي بَعضِ الأَحيانِ، ولم يَكُن عِندَه مَن يُوقِظُه فهو مَعذورٌ وليس فِي نَومِه تَفريطٌ، والدَّليل عَلَىٰ هَذَا ما جَرَىٰ

---

(١) (٣٩١).

(٢) أخرجه مسلم (٦٨١) من حديث أبي قتادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه أبو داود (٤٣٩٨)، والنسائي (٦٥٦)، وابن ماجه (٢٠٤١) من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وصححه الألباني.

عَلَىٰ النَّبيِّ صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وأَصحابِه رَضِحَالِلَّهُعَنْهُمْ فِي بَعضِ أَسفارِهم من النَّومِ عن صَلاةِ الصُّبحِ حتَّىٰ طَلَعت الشَّمسُ، وكان النَّبيُّ صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أَمَر بلالًا أن يَكلأَ لهم اللَّيلَ ويُوقِظَهم للصَّلاةِ؛ فغَلَبه النَّومُ، وفِي القِصَّةِ أنَّ النَّبيَّ صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فَزِع حين استَيقَظَ وكَذَلِكَ أَصحابُه قَامُوا فَزِعين، وقَالَ بَعضُهم لبَعضِهم: قد فَرَّطْنا فِي صَلاتِنا، فقَالَ النَّبيُّ صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**إِنَّهُ لا تَفْرِيطَ فِي النَّومِ، إِنَّمَا التَّفْرِيطُ فِي الْيَقْظَةِ**»[1].

وهَكَذا حالُ أَتباعِهم المُحافِظين عَلَىٰ الصَّلاةِ إذا غَلَب أَحَدَهُم النَّومُ عن صَلاتِه قام فَزِعًا مُغتَمًّا حَزينًا عَلَىٰ فَواتِ الوَقتِ، يَرَىٰ أنَّ نَومَه عن الصَّلاةِ مُصِيبَةٌ من المَصائِب.

وهَذَا بخِلافِ حالِ أَهلِ الكَسَلِ والإِضاعَةِ والتَّهاوُنِ بالصَّلاةِ؛ فإِنَّهُم يَغضَبُون إذا أُوقِظوا للصَّلاةِ فِي وَقتِها، ويَشُقُّ ذَلِكَ عَلَيهِم، ويَكرَهُونه أشدَّ الكَراهَةِ، ورُبَّما كَلَح أَحَدُهم فِي وَجهِ وَالِدَيه إذا أَيقظَاهُ، وواجَهَهُما بالقَولِ السَّيِّئِ، فيَجمَعُ بين جُرمَينِ عَظِيمَين؛ أَحَدُهما: التَّهاوُن بالصَّلاةِ، وثَانِيهما: عُقوقُ الوالِدَين، ويَشتُم غَيرَ والِدَيه، ويَسُبُّهم ويَزجُرُهم عن التَّعَرُّض لإِيقاظِه، وقَلَّ أن يَقُوم أَحَدُهم إِلَىٰ الصَّلاةِ إذا أُوقِظَ لها، بل يَعودُ إِلَىٰ مَضجَعِه حتَّىٰ تَشبَعَ نَفسُه الخَبيثَةُ من النَّومِ.

وهَذَا الضَّربُ إذا لم يَخْشَ أَحَدُهم من التَّأديبِ عَلَىٰ التَّخَلُّف عن الصَّلاةِ لم يَقُم إِلَيها فِي الوَقتِ إلَّا نادرًا، ولاسِيَّما فِي صَلاةِ الصُّبحِ، ومَن كانت هَذِه حالُه فلا شكَّ أنَّه مُفَرِّطٌ فِي حالِ يَقَظَتِه ونَومِه، وكيف لا يَكُون مُفَرِّطًا مَن يُمضي أكثَرَ لَيلِه فِي

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٣٧) من حديث أبي قتادة رَضِحَالِلَّهُعَنْهُ، وصححه الألباني.

أَشغالِ دُنياهُ، أو فِي أَشغالِ دُنيا غَيرِه، أو فِي البَطالَة والقِيلِ والقالِ والعُكوفِ عَلَىٰ المَلاهِي وما يَصُدُّ عن ذِكْرِ الله وعن الصَّلاةِ؛ فإذا أَقبَلَ وَقتُ الصَّلاةِ نام ولم يُبالِ بِها، وهَذا هو التَّفريطُ بعَينِه.

والدَّليل عَلَىٰ أنَّ هَؤُلاءِ غَيرُ مَعذُورِين بنَومِهم عن الصَّلاةِ: قَولُ النَّبيِّ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**أَثْقَلُ الصَّلَاةِ عَلَىٰ الْمُنَافِقِينَ صَلَاةُ الْعِشَاءِ وَصَلَاةُ الْفَجْرِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا، وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِالصَّلَاةِ فَتُقَامَ، ثُمَّ آمُرَ رَجُلًا فَيُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَنْطَلِقَ مَعِي بِرِجَالٍ مَعَهُمْ حُزَمٌ مِنْ حَطَبٍ إِلَىٰ قَوْمٍ لا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ بِالنَّارِ**» الحَديثَ[1]. فلو كان للمُتهاوِن بالصَّلاةِ أدنىٰ عُذرٍ لعَذَرهم النَّبيُّ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ولم يَهِمَّ بتَحريقِ بُيوتِهم عَلَيهِم.

الوَجهُ الثَّانِي: أنَّ النَّبيَّ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ كان يَكرَهُ النَّومَ قبل العِشاءِ الآخِرَةِ، والحَديثَ بعدها، ويَنهَىٰ عنه، كما فِي «الصَّحِيحَينِ» و«مسند الإمام أَحمَد» والسُّنَن الأربَعِ من حَديث أبي بَرزَةَ الأَسلَمِيِّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: «أنَّ النَّبيَّ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ كان يَكرَه النَّومَ قَبلَها والحَديثَ بَعدَها»[2].

وقَالَ أبو داوُد فِي «سُنَنِه»: «بابُ النَّهيِ عن السَّمَر بعد العِشاءِ: حدَّثَنا مُسَدَّدٌ، أخبَرَنا يَحيَىٰ، عن عَوفٍ قَالَ: حدَّثَنِي أبو المِنهالِ، عن أبي بَرزَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: «كان

---

(١) تقدم.

(٢) أخرجه البخاري (٥٤٧)، ومسلم (٦٤٧)، وأحمد (٤/ ٤٢٠) (١٩٧٨٢)، وأبو داود (٣٩٨)، والترمذي (١٦٨)، والنسائي (٥٢٥)، وابن ماجه (٧٠١) من حديث أبي برزة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنهَىٰ عن النَّومِ قَبلَها والحَديثَ بَعدَها». إِسنادُه صَحيحٌ[١].

وقد خرَّج البُخارِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- بِهَذا الإِسنادِ بعَينِه حَديثَ أَبي بَرزَةَ مُطَوَّلًا فِي باب ما يُكرَه من السَّمَر بعد العِشاءِ[٢].

وقد رَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ عن وَكيعٍ، عن إِبراهِيمَ بنِ طَهمَانَ، عن أَبي المِنهالِ، عن أَبي بَرزَةَ رَضِيَ اللهُ عَنهُ قَالَ: «نَهَىٰ رَسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن النَّومِ قَبلَها والحَديثَ بَعدَها». إِسنادُه صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ الشَّيخَين[٣].

ورَواهُ الطَّبَرانِيُّ فِي «مُعجَمِه الصَّغيرِ» من طَريقِ سوَّارِ بنِ عبد الله القاضي، عن أَبي المِنهالِ، عن أَبي بَرزَةَ الأَسلَمِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنهُ: «أَنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عن النَّومِ قَبلَ العِشاءِ والحَديثَ بَعدَها»[٤].

ورَوَىٰ الطَّبَرانِيُّ فِي «مُعجَمِه الكَبير» عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُما: «أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عن النَّومِ قبل العِشاءِ، وعن الحَديثِ بَعدَها»[٥].

وقَالَ ابنُ ماجَهْ في «سُنَنِه»: «بابُ النَّهيِ عن النَّومِ قَبل صَلاةِ العِشاءِ، وعن الحَديثِ بَعدَها»، سَاقَ فِيهِ ثَلاثَةَ أَحاديثَ[٦].

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٨٤٩)، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه البخاري (٥٩٩).

(٣) أخرجه أحمد (٤/ ٤٢٣) (١٩٨٠٨).

(٤) أخرجه الطبراني في «الصغير» (٢/ ٢٤٨) (١١٠٩).

(٥) أخرجه الطبراني (١١/ ٩٦) (١١١٦١).

(٦) انظر: «سنن ابن ماجه» (٧٠١، ٧٠٢، ٧٠٣)، وصححها الألباني.

أَحَدُها: حَديثُ أبي بَرزَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ **قَالَ:** «كان رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ يَكرَه النَّومَ قَبلَها والحَديثَ بَعدَها»[1].

وثَانِيها: عن عائِشَة رَضِيَٱللَّهُعَنهَا قالَت: «ما نام رَسولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ قَبل العِشاءِ ولا سَمَر بَعدَها»[2].

وثَالِثُها: من طَريقِ مُحمَّد بن فُضَيلٍ، حدَّثَنا عَطاءُ بنُ السَّائِب، عن شَقيقٍ، عن عبد الله بن مَسعُودٍ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ قَالَ: «جَدَب لنا رَسولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ السَّمَرَ بَعدَ العِشاءِ». قَالَ ابن ماجَهْ: «يَعنِي: زَجَرَنا»، إِسنادُه كلُّهم ثِقاتٌ[3].

وقد رَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ من طَريقِ خالِدِ بن عبد الله، عن عَطاءِ بن السَّائِب، عن شَقيقِ بنِ سَلَمة، عن عبد الله بن مَسعُودٍ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ قَالَ: «جَدَب إِلَينا رَسولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ السَّمَرَ بعد العِشاءِ». قَالَ خالِدٌ: مَعنَىٰ «جَدَب إِلَينا»: يَقولُ: عابَهُ وذَمَّهُ[4].

ورَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ -أيضًا- عن وَكيعٍ، عن أبيه، عن عَطاءٍ، عن أبي وائِلٍ، عن عبد الله رَضِيَٱللَّهُعَنهُ قَالَ: «كان رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ يَجدِب لنا السَّمرَ بعد العِشاءِ»[5].

ورَوَىٰ الإِمام أَحمَد -أيضًا- عن عبد الله رَضِيَٱللَّهُعَنهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ: «**لا سَمَرَ بَعْدَ الصَّلاةِ**» يَعنِي: العِشاءَ الآخِرَةَ «**إِلَّا لِأَحدِ رَجُلَيْنِ: مُصَلٍّ**

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٧٠١)، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٧٠٢)، وصححه الألباني.

(٣) أخرجه ابن ماجه (٧٠٣)، وصححه الألباني.

(٤) أخرجه أحمد (١/ ٤١٠) (٣٨٩٤).

(٥) أخرجه أحمد (١/ ٣٨٨) (٣٦٨٦).

أَوْ مُسَافِرٍ»[(١)]. ورَواهُ أبو يَعلَىٰ والطَّبَرانِيُّ وأبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة»، وذَكَره التِّرمِذِيُّ فِي «جامِعِه» تَعلِيقًا[(٢)].

ورَوَىٰ الحافِظ ضِياءُ الدِّين المَقدِسِيُّ فِي «الأَحكامِ» من حَديثِ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا مرفوعًا: «**لَا سَمَرَ إِلَّا لِثَلَاثَةٍ: مُصَلٍّ، أَوْ مُسَافِرٍ، أَوْ عَرُوسٍ**»[(٣)].

وذَكَر الحافِظُ ابن حَجَرٍ فِي «فَتحِ البارِي»: «أَنَّ عُمَرَ بنَ الخَطَّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ كان يَضرِب النَّاس عَلَىٰ ذَلِكَ ويَقولُ: أَسَمَرًا أَوَّلَ اللَّيلِ ونَومًا آخِرَه؟!»[(٤)].

قَالَ النَّوَوِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «قَالَ العُلَماء: وسَبَب كَراهَةِ النَّومِ قَبلَها: أَنَّه يُعَرِّضُها لفَواتِ وَقتِها باستِغرَاقِ النَّومِ، أو لفَواتِ وَقتِها المُختارِ والأَفضَلِ، ولِئَلَّا يَتساهَلَ النَّاس فِي ذَلِكَ فيَنامُوا عن صَلاتِها جَماعَةً.

وسَبَب كَراهَةِ الحَديثِ بَعدَها: أَنَّه يُؤَدِّي إِلَىٰ السَّهَر، ويُخافُ مِنهُ غَلَبَةُ النَّومِ عن قِيَامِ اللَّيلِ أو الذِّكرِ فيه، أو عن صَلاةِ الصُّبحِ فِي وَقتِها الجائِزِ أو فِي وَقتِها المُختارِ أو الأَفضَلِ». انتَهَىٰ[(٥)].

وإذا تقَرَّر أَنَّ عِلَّةَ النَّهيِ عن السَّمَر بعد العِشاءِ الآخِرَة كَونُه مَظِنَّةً لتَركِ قِيامِ

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٣٧٩) (٣٦٠٣).

(٢) أخرجه أبو يعلىٰ (٩/ ٢٥٧) (٥٣٧٨)، والطبراني (١٠/ ٢١٧) (١٠٥١٩)، وأبو نعيم (٤/ ١٢١)، وذكره الترمذي (٢٧٣٠).

(٣) أخرجه الضياء المقدسي في «السنن والأحكام» (١/ ٢٦٧، ٢٦٨) (٧٤٢).

(٤) انظر: «فتح الباري» (٢/ ٧٣).

(٥) انظر: «شرح صحيح مسلم» (٥/ ١٤٦).

اللَّيلِ، وتَفويتِ صَلاةِ الفَجرِ عن وَقتِها؛ فلا رَيبَ أنَّ مُرتَكِبَ النَّهيِ من غَيرِ عُذرٍ شَرعِيٍّ لا يَكُون مَعذورًا بنَومِهِ عن الصَّلاةِ؛ لأنَّ سَمَره مَعصِيَةٌ، ونَومَه عن الصَّلاةِ تَفريطٌ ظاهِرٌ، والله أعلَمُ.

فإنْ قِيلَ: إنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ كان يَسمُرُ هو وأبو بَكرٍ وعُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنهُما فِي الأَمرِ من أُمورِ المُسلِمين، وكان يتحدَّثُ مع أَهلِه بعد العِشاءِ الآخِرَةِ؛ فدلَّ عَلَىٰ أنَّ فِي الأَمرِ سَعَةً.

قِيلَ: التَّوسُّع فِي هَذَا مُقيَّد بما قام الدَّليلُ عَلَىٰ جَوازِه، وما عَداهُ يَبقَىٰ عَلَىٰ أَصلِ العُمومِ فِي النَّهيِ والكَراهَةِ؛ فمن الجائزِ سَمَرُ وليِّ الأَمرِ مع خاصَّتِه فِي الأَمرِ من أُمورِ المُسلِمين؛ لحَديث عُمَر بنِ الخَطَّاب رَضِيَ اللهُ عَنهُ قَالَ: «كان رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ يَسمُر مع أبي بَكرٍ فِي الأَمرِ من أُمورِ المُسلِمين وأنا مَعَهُما». رَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ والتِّرمِذِيُّ وقَالَ: «حَديثٌ حَسَن، قَالَ: وفِي البابِ عن عبد الله بن عَمرٍو وأَوسِ بنِ حُذَيفَةَ وعِمرانَ بنِ حُصَينٍ»[1].

ومن ذَلِكَ: مُحادَثَة الرَّجُلِ أَهلَه قَليلًا قبل أن يَرقُدَ؛ لِمَا فِي «الصَّحِيحَين» من حَديثِ ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُما: «أنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ تحدَّث مع أَهلِه سَاعَةً ثم رَقَدَ»[2].

(١) أخرجه أحمد (١/ ٢٦) (١٧٨)، والترمذي (١٦٩)، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه البخاري (٤٥٦٩)، ومسلم (٧٦٣).

ومِن ذَلِكَ: تَقديمُ القِرَىٰ للضَّيفِ، ومُحادَثَتُه قَليلًا؛ لقِصَّة أبي بَكرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مع أَضيافِهِ؛ وهي فِي «الصَّحِيحَين» من حَديثِ عبد الرَّحمنِ بن أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا[1].

ومِن ذَلِكَ: تَعَلُّم العُلومِ الشَّرعِيَّة وتَعلِيمُها والمُذاكَرَةُ فِيهَا؛ لحَديثِ أنسٍ وعبدِ الله بن عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي خُطبَةِ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد العِشاءِ الآخِرَة. وهما فِي «الصَّحِيحَين»[2].

ومن ذَلِكَ: الأَمرُ بالمَعروفِ والنَّهيُ عن المُنكَر؛ لِمَا رُوِيَ عن أَميرِ المُؤمِنين عُمَر بنِ الخَطَّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أنَّه كان يَخرُج من اللَّيلِ فيَطوفُ بالمَدِينَة». رَواهُ الإِمامُ مالِكٌ وابنُ إِسحاقَ فِي «السِّيرَة»[3].

قَالَ أبو عِيسَىٰ التِّرمِذِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «اختَلَف أَهلُ العِلمِ من أَصحابِ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والتَّابِعين ومَن بَعدَهُم فِي السَّمَر بعد العِشاءِ الآخِرَةِ؛ فكَرِه قَومٌ مِنهُم السَّمَرَ بعد صَلاةِ العِشاءِ، ورَخَّص بَعضُهم إذا كان فِي مَعنَىٰ العِلمِ، وما لابُدَّ مِنهُ من الحوائِجِ، وأَكثَرُ الأَحادِيث عَلَىٰ الرُخصَة»[4]؛ يَعنِي: فيما ذُكِر.

وقَالَ النَّوَوِيُّ: «اتفق العُلَماءُ عَلَىٰ كَراهَةِ الحَديثِ بَعدَها، إلَّا ما كان فِي خَيرٍ»[5].

---

(١) أخرجه البخاري (٦٠٢)، ومسلم (٢٠٥٧).

(٢) حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أخرجه البخاري (٥٧٢)، ومسلم (٦٤٠)، وحديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أخرجه البخاري (١١٦)، ومسلم (٢٥٣٧).

(٣) لم أقف عليه.

(٤) انظر: «سنن الترمذي» (١٦٩).

(٥) انظر: «شرح صحيح مسلم» (٥/ ١٤٧).

وقَالَ فِي «رِياضِ الصَّالِحين»: «بابُ كَراهَةِ الحَديثِ بعد العِشاءِ الآخِرَةِ، والمُرادُ به الحَديثُ الَّذِي يكون مُباحًا فِي غَيرِ هَذَا الوقت وفِعلُه وتَركُه سَواءٌ؛ فأمَّا الحَديثُ المُحَرَّمُ أو المَكروهُ فِي غَيرِ هَذَا الوَقتِ فهو فِي هَذَا الوَقتِ أشدُّ تَحريمًا وكَراهَةً، وأمَّا الحَديثُ فِي الخَيرِ كمُذاكَرَة العِلمِ، وحِكاياتِ الصَّالِحين، ومَكارِمِ الأَخلاقِ، والحَديثِ مع الضَّيفِ، ومع طالِبِ حاجَةٍ ونَحوِ ذَلِكَ، فلا كَراهَةَ فِيهِ بل هو مُستَحَبٌّ، وكَذَا الحَديثُ لعُذرٍ وعارِضٍ لا كَراهَةَ فيه». انتَهَىٰ[1].

إذا تقرَّر هَذَا؛ فينبَغِي أن يُراعَىٰ فِي السَّمَر الجائِزِ ما كان النَّبيُّ ﷺ يَفعَلُه هو وأَصحابُه رَضِيَ اللَّهُ عَنهُم، فإنَّهُم لم يَكُونوا يتَّخِذون السَّمَرَ عادَةً مُستَمِرَّةً كما يَفعَلُه أهلُ الغَفلَةِ والبَطالَةِ وأَهلُ الجَشَع والحِرصِ عَلَىٰ جَمعِ المالِ، وإنَّما كانوا يَسمُرون فِي الحِينِ بعد الحِينِ بقَدرِ الحاجَةِ اللَّازِمَة، ولم يَكُونوا يَسمُرون سَمَرًا طويلًا يَفوتُ عَلَيهِم بسَبَبِه شَيءٌ من قِيامِ اللَّيلِ؛ فَضلًا أن يُضَيِّعوا صَلاةَ الصُّبحِ ويُؤَخِّروها إِلَىٰ أن تَرتَفِعَ الشَّمسُ كما يَفعَلُه كَثيرٌ من السُّمَّار فِي هَذِه الأَزمانِ؛ فالله المُستعانُ!

وممَّا لا رَيبَ فِي تَحريمِه سَمَرُ كَثيرٌ من النَّاس عَلَىٰ الأُمورِ المُحَرَّمة؛ فبَعضُهم عَلَىٰ الوَقِيعَة فِي المُسلِمين بالبُهتانِ والغِيبَةِ، والسَّبِّ والسُّخرِيَة والاستِهزَاءِ، وما فِي مَعنَىٰ ذَلِكَ من انتِهاكِ الأَعراضِ المُحَرَّمة ظُلمًا وعُدوانًا.

وبَعضُهم عَلَىٰ اللَّعِب بالجِنجِفة[2] والمُقامَرَة بِها، وكَذَلِكَ اللِّعِب

---

(١) انظر: «رياض الصالحين» (ص ٤٨٥) ط: مؤسسة الرسالة.

(٢) تقدم أنها اللعبة الورقية التي تسمىٰ بالكوتشينة.

بالكيرم[١] ونَحوِه.

وبَعضُهم عَلَىٰ اللَّعِب بالكُرَة والمُقامَرَة بِها، والقِمارِ من المَيسِر.

وبَعضُهم يَعكُف عَلَىٰ الرَّاديو طُولَ لَيلِه أو أَكثَرِه يَستَمِعُ إِلَىٰ الغِناءِ وأَصواتِ النِّساءِ ونَغَماتِهِنَّ، وأَنواعِ المَزاميرِ والمَعازِف، أو إِلَىٰ الاستِهزَاءِ بالقُرآنِ والتَّرجيعِ به كما يُرَجَّعُ بالغِناءِ والرَّهبانِيَّة والنَّوحِ، أو إِلَىٰ أَنواعِ الخَلاعَةِ والمُجونِ وما يدعو إِلَىٰ الفُسوقِ والعِصيانِ وارتِكابِ الإِثمِ والفُجورِ، أو إِلَىٰ الأَضاحيكِ المَهزُولَة والقَصَص والأَحادِيث المَكذُوبَة، وقِيلَ وقَالَ وزَعَموا، وغَيرِ ذَلِكَ من المُنكَرات الَّتِي مَدارُها عَلَىٰ الصَّدِّ عن سَبيلِ الله.

وبَعضُهم يَسمُر اللَّيلَ كُلَّه أو أكثَرَه عِندَ السِّينما لِيُشاهِدَ ما فِيهَا من التَّخيِيلات السِّحرِيَّة الَّتِي هي أعظَمُ من الخَمرِ والمَيسِر فِي الصَّدِّ عن ذِكْر الله وعن الصَّلاةِ، إِلَىٰ غير ذَلِكَ من أَنواعِ المُحَرَّمات الَّتِي يَسمُر عَلَيهَا أَهلُ الغَفلَةِ والبَطالَةِ، ويُضَيِّعون من أَجلِها الصَّلاةَ المَكتُوبَة ورُبَّما تَرَكوها بالكُلِّيَّة؛ فالله المُستعانُ عَلَىٰ زَمانٍ كَثُرت فِيهِ الفِتَن، وفَشَت فِيهِ المُنكراتِ وظَهَرت، وضَعُف فِيهِ جانِبِ الأَمرِ بالمَعروفِ والنَّهيِ عن المُنكَر، واشتَدَّت غُربَةُ الإِسلامِ والإِيمانِ؛ فإِنَّا لِلَّه وإِنَّا إِلَيهِ راجِعُون!

---

(١) تقدم أنها لعبة تلعب علىٰ طاولة مربعة مصممة خصيصًا للعب الكيرم، وتشبه في طريقة اللعب لعبة البلياردو.

فَصلٌ

وكما أنَّه لا يَجوزُ تَأخيرُ الصَّلاةِ عن وَقتِها من غَيرِ عُذرٍ؛ فكَذَلِكَ تَقدِيمُها عَلَىٰ الوَقتِ لا يَجُوز؛ لأنَّ دُخولَ الوَقتِ شَرطٌ من شُروطِ الصَّلاةِ، فلا تَصِحُّ الصَّلاةُ بدُونِه؛ لقَولِ الله تَعالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتۡ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ كِتَٰبٗا مَّوۡقُوتٗا﴾ [النساء: ١٠٣] أي: مَفروضًا فِي الأَوقاتِ.

قَالَ ابنُ مَسعُودٍ وابن عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنهُمْ: «إنَّ للصَّلاةِ وقتًا كوَقتِ الحجِّ».

قَالَ ابنُ كَثيرٍ: «وكذا رُوِي عن مُجاهِدٍ وسالِمِ بن عبد الله وعليِّ بن الحُسَين ومُحَمَّدِ بن عليٍّ والحَسَن ومُقاتِلٍ والسُّدِّيِّ وعَطِيَّةَ العَوفِيِّ». انتَهَىٰ(١).

وكما أنَّه لا يجوز الحجُّ قبل وَقتِه، ولا صِيامُ رَمَضان قَبل دُخولِ شَهرِه؛ فكَذَلِكَ الصَّلاةُ المَفرُوضَةُ لا تَجُوز قَبل دُخولِ وَقتِها، ومَن صلَّىٰ قَبل الوَقتِ فلا صَلاةَ له سِوَىٰ مَن يَجُوز له الجَمعُ بين الظُّهرَين وبين العِشاءَين؛ لأنَّ وَقتَي المَجمُوعَتَين يَصيرُ فِي حقِّه كالوَقتِ الواحِدِ؛ فيَجوزُ له تَقديمُ العَصرِ مع الظُّهرِ، وتَقديمُ العِشاءِ مع المَغرِب إذا كان التَّقديمُ أَرفَقَ به، كما يَجوزُ تَأخيرُ الظُّهرِ مع العَصرِ، وتَأخيرُ المَغرِبِ مع العِشاءِ إذا كان التَّأخيرُ أَرفَقَ به، وأمَّا تَقديمُ الفَجرِ والظُّهرِ والمَغرِبِ عَلَىٰ أَوقاتِهِنَّ فلا يَجوزُ مُطلقًا لا لمَعذورٍ ولا لغَيرِ مَعذورٍ.

وإذا عُرِف هَذَا؛ فكَثيرٌ من الجُهَّال واقِعُون فِي تَقديمِ الصَّلاةِ عَلَىٰ وَقتِها؛

---

(١) انظر: «تفسير ابن كثير» (٢/ ٣٥٧).

ولاسِيَّما النِّساءُ، فقد ذُكِر لنا أنَّ كَثيرًا مِنهُنَّ يُصَلِّين الفَجرَ قَبل طُلوعِ الفَجرِ، ورُبَّما صلَّىٰ بَعضُهُنَّ العِشاءَ قَبل غَيبُوبَةِ الشَّفَق من غَيرِ عُذرٍ، وذُكِر لنا -أيضًا- عن كَثيرٍ من الجُهَّال -من أَئِمَّةِ المَساجِد وغَيرِهم- أَنَّهُم يُصَلُّون الفَجرَ قَبل طُلوعِ الفَجرِ، وعن بَعضِهم أَنَّهُم يُصَلُّون العِشاءَ فِي رَمَضانَ قَبل غَيبُوبَة الشَّفَق؛ حِرصًا عَلَىٰ تَعجيلِ الفَراغِ من صَلاةِ التَّراويحِ، وكلُّ هَذَا جَهلٌ وضَلالٌ يَجِب عَلَىٰ كلِّ عالِمٍ به إِنكارُه بحَسَب قُدرَتِه، وتَعليمُ الواقِعين فِيهِ بما يَجِب عَلَيهِم من انتِظَارِ دُخولِ الوَقتِ، وأنَّ مَن صَلَّىٰ قَبل دُخولِه فلا صَلاةَ له؛ لتَركِه شَرطًا من شُروطِ الصَّلاةِ، والله المُوَفِّقُ.

فصل

وكَثيرٌ من المُصَلِّين يَنقُرون الصَّلاةَ، ولا يُتِمُّون رُكوعَها ولا سُجودَها، ولا يَطمَئِنُّون فيما سِوَىٰ ذَلِكَ من أَفعالِها، وهَذَا عَينُ الاستِخفافِ بحَقِّ الصَّلاةِ والاستِهانَةِ بشَأنِها، وفاعِلُ ذَلِكَ من أَسوَإِ النَّاس سَرِقَةً؛ لِمَا رَوَىٰ الإِمامُ مالِكٌ فِي «مُوَطَّئِه»(١) عن النُّعمانِ بنِ مُرَّةَ الأَنصارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَا تَرَوْنَ فِي الشَّارِبِ وَالسَّارِقِ وَالزَّانِي؟**» وذَلِكَ قَبل أن يُنزَلَ فِيهِم، قَالُوا: الله ورَسُولُه أعلَمُ، قَالَ: «**هُنَّ فَوَاحِشُ وَفِيهِنَّ عُقُوبَةٌ، وَأَسْوَأُ السَّرِقَةَ الَّذِي يَسْرِقُ صَلَاتَهُ**» قَالُوا: وكيف يَسرِق صَلاتَه يا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «**لَا يُتِمُّ رُكُوعَهَا وَلَا سُجُودَهَا**» قَالَ النُّعمانُ: وكان عُمَر يَقولُ: إِنَّ وَجهَ دِينكِمُ الصَّلاةُ، فزَيِّنوا وَجهَ دِينِكم بالخُشوعِ.

---

(١) (١/ ١٦٧) (٧٢).

وقد رَواهُ الإمام الشَّافِعِيُّ فِي «مُسنَدِه»[١] من طَرِيقِ مالِكٍ مُختَصرًا.

ورَوَىٰ الإمامُ أَحمَدُ والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» عن أبي قَتادَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**أَسْوَأُ النَّاسِ سَرِقَةً الَّذِي يَسْرِقُ صَلاتَهُ**» قِيلَ: وكيف يَسرِق من صَلاتِه؟ قَالَ: «**لا يُتِمُّ رُكُوعَهَا وَلَا سُجُودَهَا**» زاد أَحمَد: «**وَلَا خُشُوعَهَا**» وفِي رِوايَةٍ له: «**وَلَا الْقِرَاءَةَ فِيهَا**». قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ الشَّيخَينِ ولم يُخرِجاهُ» ووافقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»[٢].

ورَوَىٰ الحاكِمُ -أيضًا- من حَديثِ أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ عن النَّبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ مِثلَ حَديثِ أبي قَتادَةَ، وقَالَ: «صَحيحٌ ولم يُخرِجاهُ» ووافقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»[٣].

ولأَحمَد وأبي داوُد الطَّيالِسِيِّ وأبي يَعلَىٰ من حَديثِ أبي سَعيدٍ الخُدرِيِّ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ عن النَّبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ نَحوُه[٤].

---

(١) (ص١٦٣).

(٢) أخرجه أحمد (٥/ ٣١٠) (٢٢٦٩٥)، والحاكم (١/ ٣٥٣) (٨٣٥)، وصححه الألباني، انظر: «صحيح الجامع» (٩٨٦).

(٣) أخرجه الحاكم (١/ ٣٥٣) (٨٣٦)، وحسنه الألباني، انظر: «صحيح الترغيب والترهيب» (٥٣٣).

(٤) أخرجه أحمد (٣/ ٥٦) (١١٥٤٩)، والطيالسي (ص ٢٩٤) رقم (٢٢١٩)، وأبو يعلىٰ (٢/ ٤٨١) (١٣١١)، وصححه الألباني، انظر: «صحيح الجامع» (٩٨٦).

وعن عَبدِ الله بنِ مُغفَّلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نحوُ ذَلِكَ أيضًا. رَواهُ الطَّبَرانِيُّ(١).

قَالَ الطِّيبِيُّ: «جَعَل جِنسَ السَّرِقَةِ نوعَين: مُتعارَفًا وغَيرَ مُتعارَفٍ، وهو ما يُنقِصُ من الطُّمَأنِينَة والخُشوعِ، ثمَّ جَعَل غَيرَ المُتعارَفَ أَسوأَ من المُتعارَفِ، ووَجهُ كَونِه أَسوأَ: أنَّ السَّارِقَ إذا وَجَد مالَ الغَيرِ قد يَنتَفِع به فِي الدُّنيا، ويَستَحِلُّ صاحِبُه، أو يُحَدُّ فيَنجُو من عَذابِ الآخِرَةِ، بخِلَافِ هَذَا؛ فإنَّه سَرَق حقَّ نَفسِه من الثَّوابِ، وأَبدَلَ له مِنهُ العِقابَ فِي العُقبَىٰ». انتَهَىٰ(٢).

ويُقَالُ أيضًا: إنَّ سارِقَ الصَّلاةِ سارِقُ دِينٍ؛ فكان أَسوَأَ من سارِقِ الدُّنيا، والصَّلاةُ عِمادُ الدِّين ورُكنُه الأَعظَمُ بعد الشَّهادَتَينِ، فلا رَيبَ أنَّ السَّرِقَةَ مِنهَا أَسوَأُ وأَقبَحُ من سَرِقة الأَموالِ.

ويُقَالُ أيضًا: إنَّ السَّارِقَ قد استَهانَ بالمَسروقِ مِنهُ؛ حَيثُ أَقدَمَ عَلَىٰ الانتِقَاصِ من حقِّه، والصَّلاةُ من أعظَمِ حُقوقِ الله تَعالَىٰ، فالسَّرِقَةُ مِنهَا أَسوَأُ من السَّرِقَةِ من حُقوقِ الآدَمِيِّين.

وقد رَوَىٰ عبد الرَّزَّاقِ فِي «جامِعِه» وأبو يَعلَىٰ المَوصِلِيُّ فِي «مُسنَدِه» والبَيهَقِيُّ فِي «شُعَب الإيمانِ» عن عبد الله بن مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«مَنْ أَحْسَنَ الصَّلَاةَ حَيْثُ يَرَاهُ النَّاسُ ثُمَّ أَسَاءَهَا حِينَ يَخْلُو فَتِلْكَ**

---

(١) لم أقف عليه.

(٢) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٣/ ١٠٢٠).

اسْتِهَانَةٌ اسْتَهَانَ بِهَا رَبَّهُ»(١).

وقَالَ بَعضُ العُلَماء: أكثَرُ ما يُفسِد صَلاةَ العامَّةِ تَهاوُنُهُم بعِلمِ الطُّمَأنِينَة، والعَمَلُ بِها فِي أَركانِ الصَّلاةِ، وأَصلُها سُكونٌ عَلَىٰ عَمَل الرُّكنِ من رُكوعٍ أو سُجُودٍ أو جُلوسٍ زَمنًا ما.

قُلتُ: وقد جاء بَيانُ الطُّمَأنِينَة الواجِبَة فِي حَديثِ رِفاعَةَ بنِ رافِعٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«إِنَّهُ لا تَتِمُّ صَلاةٌ لِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ حَتَّىٰ يَتَوَضَّأَ، فَيَضَعَ الْوُضُوءَ - يَعْنِي مَوَاضِعَهُ - ثُمَّ يُكَبِّرَ، وَيَحْمَدُ اللهَ عَزَّوَجَلَّ، وَيُثْنِي عَلَيْهِ، وَيَقْرَأُ بِمَا شَاءَ مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ يَقُولُ: اللهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ يَرْكَعُ حَتَّىٰ تَطْمَئِنَّ مَفَاصِلُهُ، ثُمَّ يَقُولُ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ حَتَّىٰ يَسْتَوِيَ قَائِمًا، ثُمَّ يَقُولُ: اللهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ يَسْجُدُ حَتَّىٰ تَطْمَئِنَّ مَفَاصِلُهُ، ثُمَّ يَقُولُ: اللهُ أَكْبَرُ، وَيَرْفَعُ رَأْسَهُ حَتَّىٰ يَسْتَوِيَ قَاعِدًا، ثُمَّ يَقُولُ: اللهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ يَسْجُدُ حَتَّىٰ تَطْمَئِنَّ مَفَاصِلُهُ، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ فَيُكَبِّرُ، فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُهُ»**. رَواهُ الشَّافِعِيُّ وأَحمَدُ وأبو داوُد -وهَذَا لَفظُه- والتِّرمِذِيُّ والنَّسائِيُّ، وصحَّحَه ابنُ حِبَّانَ، وقَالَ التِّرمِذِيُّ: «حَديثٌ حَسَن»، وصحَّحَه الحاكِمُ وقَالَ: «عَلَىٰ شَرطِ الشَّيخَين ولم يُخرِجاهُ» ووافقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»(٢).

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٢/ ٣٦٩) (٣٧٣٨)، وأبو يعلىٰ (٩/ ٥٤) (٥١١٧)، والبيهقي في «الشعب» (٤/ ٤٨٣) (٢٨٥١)، وضعفه الألباني، انظر: «ضعيف الجامع» (٥٣٥٥).

(٢) أخرجه الشافعي في «مسنده» (ص ٣٤)، وأحمد (٤/ ٣٤٠) (١٩٠١٩)، وأبو داود (٨٥٧)، والترمذي (٣٠٢)، والنسائي (١١٣٦)، وابن حبان (٥/ ٨٨) (١٧٨٧)، وصححه الألباني.

وفِي رِوايَةٍ لأبي داوُد: «ثُمَّ يُكَبِّرَ فَيَسْجُدَ فَيُمَكِّنَ وَجْهَهُ -ورُبَّما قَالَ: جَبْهَتَهُ مِنَ الْأَرْضِ- حَتَّىٰ تَطْمَئِنَّ مَفَاصِلُهُ وَتَسْتَرْخِيَ، ثُمَّ يُكَبِّرَ فَيَسْتَوِيَ قَاعِدًا عَلَىٰ مَقْعَدِهِ وَيُقِيمَ صُلْبَهُ» فوَصف الصَّلَاة هَكَذَا أَربَعَ رَكَعاتٍ حتَّىٰ فرَغَ[١].

وفِي رِوايَةٍ له: «وَإِذَا رَكَعْتَ فَضَعْ رَاحَتَيْكَ عَلَىٰ رُكْبَتَيْكَ، وَامْدُدْ ظَهْرَكَ» وقَالَ: «إِذَا سَجَدْتَ فَمَكِّنْ لِسُجُودِكَ؛ فَإِذَا رَفَعْتَ فَاقْعُدْ عَلَىٰ فَخِذِكَ الْيُسْرَىٰ»[٢].

وفِي رِوايَةٍ له: «فَإِذَا جَلَسْتَ فِي وَسَطِ الصَّلَاةِ فَاطْمَئِنَّ، وَافْتَرِشْ فَخِذَكَ الْيُسْرَىٰ ثُمَّ تَشَهَّدْ»[٣].

وفِي رِوايَةٍ للشَّافِعِيِّ وأَحمَدَ: «فَإِذَا رَكَعْتَ، فَاجْعَلْ رَاحَتَيْكَ عَلَىٰ رُكْبَتَيْكَ، وَامْدُدْ ظَهْرَكَ وَمَكِّنْ لِرُكُوعِكَ، فَإِذَا رَفَعْتَ رَأْسَكَ فَأَقِمْ صُلْبَكَ حَتَّىٰ تَرْجِعَ الْعِظَامُ إِلَىٰ مَفَاصِلِهَا، وَإِذَا سَجَدْتَ فَمَكِّنْ لِسُجُودِكَ، فَإِذَا رَفَعْتَ رَأْسَكَ، فَاجْلِسْ عَلَىٰ فَخِذِكَ الْيُسْرَىٰ، ثُمَّ اصْنَعْ ذَلِكَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ وَسَجْدَةٍ»[٤].

وفِي رِوايَةٍ: «فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُكَ، وَإِنْ انْتَقَصْتَ مِنْهُ شَيْئًا انْتَقَصْتَ مِنْ صَلَاتِكَ»[٥].

---

(١) أخرجه أبو داود (٨٥٨)، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه أبو داود (٨٥٩)، وحسنه الألباني.

(٣) أخرجه أبو داود (٨٦٠)، وحسنه الألباني.

(٤) أخرجه الشافعي في «مسنده» (ص ٣٤)، وأحمد (٤/ ٣٤٠) (١٩٠١٧).

(٥) أخرجه الترمذي (٣٠٢)، وصححه الألباني.

وفِي رِوايَةِ النَّسائِيِّ: «**ثُمَّ يُكبِّرَ فيَرْكَعَ حَتَّىٰ تَطْمَئِنَّ مَفاصِلُهُ وتَسْتَرْخِيَ، ثُمَّ يَقُولَ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، ثُمَّ يَسْتَوِيَ قَائِمًا حَتَّىٰ يُقِيمَ صُلْبَهُ، ثُمَّ يُكبِّرَ وَيَسْجُدَ حَتَّىٰ يُمَكِّنَ وَجْهَهُ** -وقد سَمِعتُه يقولُ: **جَبْهَتَهُ**- **حَتَّىٰ تَطْمَئِنَّ مَفاصِلُهُ وتَسْتَرْخِيَ، ثُمَّ يُكبِّرَ فيَرْفَعَ حَتَّىٰ يَسْتَوِيَ قَاعِدًا عَلَىٰ مَقْعَدَتِهِ وَيُقِيمَ صُلْبَهُ، ثُمَّ يُكبِّرَ فيَسْجُدَ حَتَّىٰ يُمَكِّنَ وَجْهَهُ وَيَسْتَرْخِيَ، فإذا لَمْ يَفعَلْ هَكَذا لَمْ تَتِمَّ صَلاتُهُ**»(١).

وفِي «الصَّحِيحَين» و«مسند الإمام أَحمَد» والسُّنَن الأَربَعِ عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ للمُسيءِ فِي صَلاتِه: «**ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ**» ثَلاثَ مرَّاتٍ(٢)، ثمَّ علَّمه الصَّلاةَ، وبيَّن له الطُّمَأْنِينَةَ بنَحوِ ما فِي حَديثِ رِفاعَةَ بنِ رافِعٍ؛ ففيه دَليلٌ عَلَىٰ أنَّ مَن تَرَك الطُّمَأْنِينَةَ فَصَلاتُه فاسِدَةٌ.

وفِي «المُسنَد» والسُّنَن عن أبي مَسعُودٍ البَدرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا تُجْزِي صَلاةٌ لا يُقِيمُ الرَّجلُ فِيهَا صُلْبَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ**». قَالَ التِّرمِذِيُّ: «حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ». ورَواهُ الدَّارَقُطنِيُّ فِي «سُنَنِه» وقَالَ: «إِسنادُه ثابِتٌ صَحيحٌ». قَالَ التِّرمِذِيُّ: «وفِي البابِ عن عليِّ بنِ شَيبَانَ وأَنَسٍ وأبي هُرَيرَةَ ورِفاعَةَ الزُّرَقِيِّ»(٣).

---

(١) أخرجه النسائي (١١٣٦)، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه البخاري (٧٥٧)، ومسلم (٣٩٧)، وأحمد (٢/ ٤٣٧) (٩٦٣٣)، وأبو داود (٨٥٦)، والترمذي (٣٠٣)، والنسائي (٨٨٤)، وابن ماجه (١٠٦٠).

(٣) أخرجه أحمد (٤/ ١١٩) (١٧١١٤)، وأبو داود (٨٥٥)، والترمذي (٢٦٥)، والنسائي (١٠٢٧)، وابن ماجه (٨٧٠)، والدارقطني (٢/ ١٥٥) (١٣١٥)، وصححه الألباني.

قُلتُ: أمَّا حَديثُ أبي هُرَيرَةَ وحَديثُ رِفاعَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا فقد سَبَق ذِكرُهُما.

وأمَّا حَديثُ عليِّ بنِ شَيبانَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: فرَواهُ الإمام أَحمَدُ فِي «مُسنَدِه» وابنُ ماجَهْ فِي «سُنَنِه» وابنُ خُزَيمَةَ وابنُ حِبَّان فِي «صَحِيحَيهِما»، قَالَ: خَرَجنا حتَّىٰ قَدِمنا عَلَىٰ رَسولِ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فبايَعناهُ وصَلَّينا خَلفَه، فلَمَح بمُؤَخَّر عَينَيهِ إِلَىٰ رَجُلٍ لا يُقِيم صُلبَه فِي الرُّكوعِ والسُّجودِ، فلمَّا انصَرَف رَسولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، إِنَّهُ لا صَلاةَ لِمَنْ لا يُقِيمُ صُلْبَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ**»(١).

وأمَّا حَديثُ أنسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: فرَواهُ الطَّبَرانِيُّ فِي «الصَّغيرِ» قَالَ: خَرَج رَسولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فرَأَىٰ فِي المَسجِدِ رَجُلًا لا يُتِمُّ رُكُوعَهُ ولا سُجودَه، فقَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**لا تُقْبَلُ صَلاةُ رَجُلٍ لا يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ**»(٢).

وفِي البابِ -أيضًا- عن جابِرٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ **قَالَ**: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**لا تُجْزِي صَلاةٌ لا يُقِيمُ الرَّجُلُ فِيهَا صُلْبَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ**». رَواهُ البَيهَقِيّ في «سُنَنِه»(٣).

فَفِي هَذِه الأَحادِيث النَّصُّ عَلَىٰ فَسادِ صَلاةِ مَن لا يُقِيم ظَهرَه بعد الرُّكوعِ والسُّجودِ.

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ٢٣) (١٦٣٤٠)، وابن ماجه (٨٧١)، وابن خزيمة (١/ ٣٠٠) (٥٩٣)، وابن حبان (٥/ ٢١٧) (١٨٩١)، وصححه الألباني، انظر: «الصحيحة» (٢٥٣٦).

(٢) أخرجه الطبراني في «الصغير» (٢/ ٢٤) (٧١٢).

(٣) أخرجه البيهقي (٢/ ١٢٦) (٢٥٧٢).

قَالَ أبو عِيسَىٰ التِّرمِذِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «والعَمَل عَلَىٰ هَذَا عِندَ أهل العِلمِ من أَصحابِ النَّبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ ومَن بَعدَهم؛ يَرَون أن يُقِيمَ الرَّجُلُ صُلبَه فِي الرُّكوعِ والسُّجودِ.

وقَالَ الشَّافِعِيُّ وأَحمَدُ وإِسحاقُ: مَن لا يُقِيم صُلبَه فِي الرُّكوعِ والسُّجودِ فَصلَاتُه فاسِدَةٌ؛ لحَديثِ النَّبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**لا تُجْزِي صَلاةٌ لا يُقِيمُ الرَّجلُ فِيهَا صُلْبَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ**»..». انتهَىٰ(١).

وفِي «المُسنَد» عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**لا يَنْظُرُ اللهُ إِلَىٰ صَلَاةِ رَجُلٍ لا يُقِيمُ صُلْبَهُ بَيْنَ رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ**»(٢).

وفِي «المُسنَد» -أيضًا- عن طَلقِ بنِ عليٍّ الحَنَفِيِّ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**لا يَنْظُرُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ إِلَىٰ صَلاةِ عَبْدٍ لا يُقِيمُ فِيهَا صُلْبَهُ بَيْنَ رُكُوعِهَا وَسُجُودِهَا**»(٣).

وفِي «المُسنَد» -أيضًا- عن عليِّ بنِ شَيبانَ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**لا يَنْظُرُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ إِلَىٰ صَلَاةِ رَجُلٍ لا يُقِيمُ صُلْبَهُ بَيْنَ رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ**»(٤).

وقَالَ الإِمام أَحمَدُ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي كتاب «الصَّلاة»: «جَاءَ الحَديثُ: «**إِنَّ**

---

(١) انظر: «سنن الترمذي» (٢٦٥).

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٥٢٥) (١٠٨١٢).

(٣) أخرجه أحمد (٤/ ٢٢) (١٦٣٢٧).

(٤) أخرجه أحمد (٤/ ٢٣) (١٦٣٤٠).

الرَّجُلَ يُصَلِّي سِتِّينَ سَنَةً وَمَا لَهُ صَلَاةٌ!» قِيلَ: وَكَيف ذَلِكَ؟ قَالَ: «يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَلَا يُتِمُّ السُّجُودَ، وَيُتِمُّ السُّجُودَ وَلَا يُتِمُّ الرُّكُوعَ»(١).

وجاء الحَديثُ عن ابن مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أنَّه بَينَما يُحَدِّث أَصحابَه إذ قَطَع حَديثَهُ فقَالَوا: ما لَكَ يا أبا عبد الرَّحمنِ قَطَعْتَ حَديثَك؟ قَالَ: إنِّي أَرَىٰ عَجَبًا؛ أرىٰ رَجُلَين، أمَّا أَحَدُهما فلا يَنظُرُ الله إِلَيهِ، وأمَّا الآخَرُ فلا يَقبَلُ الله صَلاتَه، قَالُوا: مَن هما؟ قَالَ: أمَّا الَّذِي لا يَنظُرُ الله إِلَيهِ فذَلِكَ الَّذِي يَمشِي يَختالُ فِي مِشيَتِه، وأمَّا الَّذِي لا يتقَبَّلُ الله صَلاتَه فذَلِكَ الَّذِي يُصَلِّي ولا يُتِمُّ رُكوعَه ولا سُجودَه»(٢).

وقد وَرَد النَّهيُ عن النَّقرِ فِي الصَّلاةِ والوَعيدِ الشَّديدِ عَلَىٰ فِعلِه.

فِفِي «المُسنَد» من حَديث أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «نَهَانِي رَسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن ثَلاثٍ: عن نَقرَةٍ كنَقرَةِ الدِّيكِ، وإِقعاءٍ كإِقعاءِ الكَلبِ، والْتِفَاتٍ كالْتِفَاتِ الثَّعلَب»(٣).

---

(١) ذكره أبو الحسين بن أبي يعلىٰ في «طبقات الحنابلة» (١/ ٣٨٠)، وأخرجه أبو القاسم الأصفهاني في «الترغيب والترهيب» (٢/ ٤٢٦) (١٩٢٢) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وحسنه الألباني، انظر: «الصحيحة» (٢٥٣٥).

(٢) ذكره ابن أبي يعلىٰ في «طبقات الحنابلة» (١/ ٣٨٠)، وأخرجه بنحوه: عبد الرزاق في «مصنفه» (٢/ ٣٦٨) (٣٧٣٥)، ومن طريقه: الطبراني في «الكبير» (٩/ ٢٧٣) (٩٣٦٦)، وفيه: (المسبل) بدل: (الذي يختال في مشيته). قال الهيثمي في «المجمع» (٢/ ١٢٢): «رواه الطبراني وإسناده منقطع بين ابن مسعود وقتادة ورجاله ثقات»، ورواه الطبراني -أيضًا- في «الكبير» (٩/ ٢٧٣) (٩٣٦٧) عن إبراهيم النخعي عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه أحمد (٢/ ٣١١) (٨٠٩١)، وحسنه الألباني، انظر: «صحيح الترغيب والترهيب» (٥٥٥).

ورَوَىٰ الإمامُ أَحمَدُ -أيضًا- وأبو داوُد والنَّسائِيُّ وابنُ ماجَهْ والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» عن عبد الرَّحمنِ بن شِبلٍ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ قَالَ: «نَهَىٰ رَسولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ عن نَقرَةِ الغُرابِ، وافتِرَاشِ السَّبُعِ، وأن يُوطِّنَ الرَّجُلُ المَكانَ فِي المَسجِد كما يُوطِّن البَعيرَ». قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحٌ ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»[١].

ورَوَىٰ رَزين عن عبد الرَّحمنِ بنِ عَوفٍ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ قَالَ: نَهَىٰ رَسولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ عن النَّقرِ فقَالَ: «**لَيْسَ لَنا مَثَلُ السَّوْءِ، لَيْسَ مِنَّا مَنْ يَنْقُرُ نَقْرَ الْغُرَابِ**» قَالَ: وَنَهَىٰ عَنِ افْتِرَاشِ السَّبُعِ[٢].

ورَوَىٰ البُخارِيُّ فِي «تَارِيخِه» وأبو يَعلَىٰ والطَّبَرانِيُّ وابنُ خُزيمَةَ فِي «صَحِيحِه» عن أبي عبد الله الأَشعَرِيِّ: أنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ رَأَىٰ رَجُلًا لا يُتِمُّ رُكوعَه، ويَنقُر فِي سُجودِه وهو يُصَلِّي فقَالَ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**تَرَوْنَ هَذَا! لَوْ مَاتَ مَاتَ عَلَىٰ غَيْرِ مِلَّةِ مُحَمَّدٍ** صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ؛ **يَنْقُرُ صَلاتَهُ كَمَا يَنْقُرُ الْغُرَابُ الدَّمَ**» ثم قَالَ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**إِنَّمَا مَثَلُ الَّذِي لا يُتِمُّ رُكُوعَهُ وَيَنْقُرُ فِي سُجُودِهِ مَثَلُ الْجَائِعِ يَأْكُلُ التَّمْرَةَ وَالتَّمْرَتَيْنِ لا يُغْنِيَانِ عَنْهُ شَيْئًا**». قَالَ أبو صالِحٍ الأَشعَرِيُّ: فقُلتُ لأبي عبد الله: مَن حدَّثك بِهَذا الحَديثِ؟ قَالَ: أُمرَاءُ الأَجنادِ؛ خالِدُ بنُ الوَليدِ وعَمرُو بنُ العاصِ وشُرَحبِيلُ بنُ حَسَنَةَ ويَزِيدُ بنُ أبي سُفيانَ، كلُّ هؤُلاءِ سَمِعَه من النَّبِيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ[٣].

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٤٢٨) (١٥٥٧١)، وأبو داود (٨٦٢)، والنسائي (١١١٢)، وابن ماجه (١٤٢٩)، والحاكم (١/ ٣٥٢) (٨٣٣)، وحسنه الألباني، انظر: «الصحيحة» (١١٦٨).

(٢) ذكره ابن الأثير في «جامع الأصول» (٥/ ٣٦٩) (٣٤٩٧)، ولم أقف على سنده.

(٣) أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٤/ ٢٤٧)، وأبو يعلى (١٣/ ١٣٩) (٧١٨٤)، والطبراني

وفِي «صَحِيحِ البُخارِيِّ» من حَديثِ أبي وائِلٍ عن حُذَيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أنَّه رَأَىٰ رَجُلًا لا يُتِمُّ رُكُوعَه ولا سُجودَه، فلمَّا قضىٰ صَلاتَه قَالَ له حُذَيفَةُ: ما صَلَّيتَ! قَالَ: وأَحسَبُه قَالَ: ولو مِتَّ مِتَّ عَلَىٰ غَيرِ سُنَّةِ مُحَمَّد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»(١).

ورَواهُ البُخارِيُّ أيضًا، من حَديث الأعمش، عن زيد بن وهب قَالَ: رأىٰ حذيفة رجلًا لا يتم الرُّكوعَ والسجودَ فقَالَ: ما صليتَ! ولو مِتَّ مِتَّ عَلَىٰ غير الفِطْرة الَّتِي فطر الله مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ(٢).

ورَواهُ النَّسائِيُّ من حَديثِ طَلحَةَ بنِ مُصَرِّفٍ، عن زَيدِ بنِ وَهبٍ، عن حُذَيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أنَّه رَأَىٰ رَجُلًا يُصَلِّي فطَفَّف، فقَالَ له حُذَيفَةُ: مُنذُ كم تُصَلِّي هَذِه الصَّلاةَ؟ قَالَ: مُنذُ أَربَعِين سَنَةً، قَالَ: ما صَلَّيتَ مُنذُ أَربَعِينَ سَنَةً، ولو مِتَّ وأَنت تُصَلِّي هَذِه الصَّلاةَ مِتَّ عَلَىٰ غَيرِ فِطرَةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثمَّ قَالَ: إنَّ الرَّجُلَ ليُخَفِّفُ ويُتِمُّ ويُحسِنُ»(٣).

قَالَ الحافِظ ابنُ حَجَرٍ فِي «فَتحِ البارِي»: «قَولُه: «ما صَلَّيتَ» هو نَظِيرُ قَولِه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للمُسيءِ صَلاتِه: «**فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ**»، قَالَ: واستُدِلَّ به عَلَىٰ وُجوبِ

=

(٤/ ١١٥) (٣٨٤٠)، وابن خزيمة (١/ ٣٣٢) (٦٦٥)، والبيهقي (٢/ ٨٩) (٢٤٠٦)، وحسنه الألباني، انظر: «صلاة التراويح» (ص ١١٨).

(١) أخرجه البخاري (٨٠٨).

(٢) أخرجه البخاري (٧٩١).

(٣) أخرجه النسائي (١٣١٢)، وصححه الألباني.

الطُّمَأنِينَة فِي الرُّكوعِ والسُّجودِ، وعَلَىٰ أنَّ الإخلالَ بِها مُبطِلٌ للصَّلاةِ». انتهَىٰ[١].

وأمَّا قولُه: «لو مِتَّ مِتَّ عَلَىٰ غيرِ الفِطرَة» وفِي الرِّوايَة الأُخرَىٰ: «عَلَىٰ غيرِ السُّنَّة» فكِلَاهُما المُرادُ به هنا الدِّينُ والشَّرِيعَة.

قَالَ شَيخُ الإِسلامِ أبو العَبَّاس بنُ تَيمِيَّة -قدَّس الله رُوحَه-: «وليس المُرادُ به فِعلَ المُستَحبَّاتِ؛ فإنَّ هَذَا لا يُوجِب هَذَا الذَّمَّ والتَّهديدَ، فلا يَكادُ أحدٌ يَموتُ عَلَىٰ كلِّ ما فَعَله النَّبيُّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ من المُستَحبَّاتِ، ولأنَّ لَفْظَ الفِطرَةِ والسُّنَّة فِي كَلامِهم هو الدِّينُ والشَّرِيعَة، وإنْ كان بَعضُ النَّاس اصطَلَحوا عَلَىٰ أنَّ لَفظَ السُّنَّة يُرادُ به ما ليس بفَرضٍ؛ إذ قد يُرادُ بِها ذَلِكَ كما فِي قَولِه صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ اللهَ فَرَضَ عَلَيْكُمْ صِيَامَ رَمَضَانَ وَسَنَنْتُ لَكُمْ قِيَامَهُ**»[٢]. فهي تَتناوَلُ ما سنَّهُ من الواجِبَاتِ أعظَمَ ممَّا سَنَّه من التَّطَوُّعاتِ». انتهَىٰ[٣].

وقَالَ الإِمام أَحمَد -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي كتابِ «الصَّلاةِ»: جاء الحَديثُ: «**إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا صَلَّىٰ فَأَحْسَنَ الصَّلَاةَ صَعِدَتْ وَلَهَا نُورٌ، فَإِذَا انْتَهَتْ إِلَىٰ أَبْوَابِ السَّمَاءِ فُتِحَتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ لَهَا، وَتَشْفَعُ لِصَاحِبِهَا وَتَقُولُ: حَفِظَكَ اللهُ كَمَا حَفِظْتَنِي، وَإِذَا أَسَاءَ فِي صَلَاتِهِ فَلَمْ يُتِمَّ رُكُوعَهَا وَلَا سُجُودَهَا وَلَا حُدُودَهَا صَعِدَتْ وَلَهَا ظُلْمَةٌ فَتَقُولُ: ضَيَّعَكَ**

---

(١) انظر: «فتح الباري» (٢/ ٢٧٥).

(٢) أخرجه النسائي في «الكبرىٰ» (٣/ ١٢٩) (٢٥٣١)، وضعفه الألباني، انظر: «ضعيف الترغيب والترهيب» (٦٠٢).

(٣) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (٢٢/ ٥٤٠).

اللهُ كَمَا ضَيَّعْتَنِي، فَإِذَا انْتَهَتْ إِلَىٰ أَبْوَابِ السَّمَاءِ غُلِّقَتْ دُونَهَا، ثُمَّ لُفَّتْ كَمَا يُلَفُّ الثَّوْبُ الْخَلِقُ، فَيُضْرَبُ بِهَا وَجْهُ صَاحِبِهَا». هَكَذا ذَكَره الإِمامُ أَحمَدُ تَعلِيقًا(١).

ورَواهُ أبو داوُد الطَّيالِسِيُّ وأبو جَعفَرٍ العُقَيلِيُّ والبَيهَقِيُّ فِي «شُعَب الإِيمانِ» عن عُبادَةَ بنِ الصَّامِت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ(٢)، ورَواهُ الطَّبَرانِيُّ فِي «الأَوسَط» من حَديث أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ(٣).

وفِي «المُسنَد» عن سَلمَان الفارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«الصَّلَاةُ مِكْيَالٌ؛ فَمَنْ وَفَّىٰ وُفِّيَ لَهُ، وَمَنْ طَفَّفَ فَقَدْ عَلِمْتُمْ مَا قَالَ اللهُ فِي الْمُطَفِّفِينَ»**(٤).

ورَوَىٰ البَيهَقِيُّ فِي «شُعَب الإِيمان» عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَرفوعًا: **«الصَّلَاةُ مِيزَانٌ؛ فَمَنْ أَوْفَىٰ اسْتَوْفَىٰ»**(٥).

---

(١) انظر: «طبقات الحنابلة» لابن أبي يعلىٰ (١/ ٣٦٤).

(٢) أخرجه الطَّيالِسِيُّ (١/ ٤٧٩) (٥٨٦)، والعُقَيلِيُّ في «الضعفاء» (١/ ١٢٠)، والبَيهَقِيُّ فِي «شُعَب الإِيمانِ» (٤/ ٥٠١) (٢٨٧١)، وضعفه الألباني، انظر: «ضعيف الجامع» (٣٠١).

(٣) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣/ ٢٦٣) (٣٠٩٥)، وضعفه الألباني، انظر: «ضعيف الترغيب والترهيب» (٢٢١).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٢/ ٣٧٢) (٣٧٥٠)، والبيهقي (٢/ ٤١٣) (٣٥٨٦)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (١/ ٢٥٩) (٢٩٧٩)، وابن المبارك في «الزهد» (١١٩٢) عن سلمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ موقوفًا، وضعفه الألباني، انظر: «الضعيفة» (٨/ ٢٧٩) تحت حديث رقم (٣٨٠٩)، ولم أقف عليه في «المسند» للإمام أحمد.

(٥) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٤/ ٥٠٦) (٢٨٨٢)، وضعفه الألباني، انظر: «الضعيفة» (٣٨٠٩).

وروى الإمامُ مالكٌ في «مُوطَّئِه»: «أنَّ عُمر بنَ الخطَّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ انصرَف من صَلاةِ العَصرِ فلَقِيَ رَجُلًا لم يَشهَدِ العَصرَ، فقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ما حَبسك عن صَلاةِ العَصرِ؟ فذَكَر له الرَّجُلُ عُذرًا، فقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: طَفَّفْتَ. قَالَ مالكٌ: ويُقَالُ: لِكُلِّ شَيءٍ وَفاءٌ وتَطفيفٌ»(١).

وفي «جامعِ التِّرمِذيِّ» و«سُنَن النَّسائِيِّ» عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقولُ: «**إنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ بِهِ العَبْدُ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنْ عَمَلِهِ صَلاتُهُ، فَإِنْ صَلُحَتْ فَقَدْ أَفْلَحَ وَأَنْجَحَ، وَإِنْ فَسَدَتْ فَقَدْ خَابَ وَخَسِرَ...**» الحَديثَ. قَالَ التِّرمِذِيُّ: «حَديثٌ حَسَنٌ غَريبٌ»، وفي الباب عن تَميمٍ الدَّارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ(٢).

وروى مالكٌ في «المُوطَّأ» عن يَحيىٰ بنِ سَعيدٍ أنَّه قَالَ: «بَلَغني أنَّ أوَّلَ ما يُنظَرُ فِيهِ من عَمَلِ العَبدِ الصَّلاةُ؛ فإنْ قُبلت مِنهُ نُظِر فيما بَقِي من عَمَلِه، وإن لم تُقبَل مِنهُ لم يُنظَر فِي شَيءٍ من عَمَلِه»(٣).

وقَالَ الإمام أَحمَدُ فِي كتاب «الصَّلاة»: جاء فِي الحَديثِ: «**أَوَّلُ مَا يُسْأَلُ عَنْهُ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَنْ صَلاتِهِ؛ فَإِنْ تُقُبِّلَتْ تُقُبِّلَ مِنْهُ سَائِرُ عَمَلِهِ، وَإِنْ رُدَّتْ صَلاتُهُ رُدَّ سَائِرُ عَمَلِهِ**»(٤).

---

(١) أخرجه مالك (١/ ١٢) (٢٢).

(٢) أخرجه الترمذي (٤١٣)، والنسائي (٤٦٥)، وصححه الألباني.

(٣) أخرجه مالك (١/ ١٧٣) (٨٩).

(٤) ذكره ابن أبي يعلىٰ في «طبقات الحنابلة» (١/ ٣٥٤).

ورَوَىٰ الطَّبَرانِيُّ فِي «الأوسَط» والحافِظ ضِياءُ الدِّين المَقدِسِيُّ من حَديث أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا: «**أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الصَّلاةُ، فَإِنْ صَلُحَتْ صَلَحَ لَهُ سَائِرُ عَمَلِهِ، وَإِنْ فَسَدَتْ فَسَدَ سَائِرُ عَمَلِهِ**»(١).

قَالَ الطِّيبِيُّ: «الصَّلاحُ: كَونُ الشَّيءِ عَلَىٰ حالَةِ استِقَامَتِه وكَمالِه، والفَسادُ ضدُّ ذَلِكَ؛ وذَلِكَ لأنَّ الصَّلاةَ بمَنزِلَةِ القَلب من الإنسانِ؛ فإذا صَلُحت صَلُحت الأَعمالُ كُلُّها، وإذا فَسدت فَسدت». انتهَىٰ(٢).

وقد تقدَّم قَولُ أبي العالِيَة فِي تَفسيرِ قَولِه تَعالَىٰ: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ۝٤ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ [الماعون: ٤، ٥] قَالَ: «لا يُصَلُّونَها لمَواقِيتِها، ولا يُتِمُّون رُكوعَها وسُجودِها».

وتقَدَّم -أيضًا- تَفسيرُ الوَيلِ الَّذِي توعَّد اللهُ به السَّاهين عن الصَّلاةِ.

وما أكثَرَ سُرَّاقَ الصَّلاةِ والمُتهاوِنين بشَأنِها المُضَيِّعين لأَوقاتِها وحُدودِها فِي زَمانِنا هَذَا الَّذِي اشتَدَّت فِيهِ غُربَة الإسلامِ الحَقِيقِيِّ! وليس ذَلِكَ فِي الجُهَّال والعَوامِّ فَقَط، بل هو كَثيرٌ جدًّا فِي القُرَّاءِ المَفتُونين الَّذين يتَفَقَّهون لغَيرِ الدِّين، ويتعَلَّمون العِلمَ لنَيلِ الوَظائِفِ والشَّهواتِ والحُظوظِ العاجِلَة؛ فالله المُستعانُ!

وإذا عُرِفَ ما يَلحَقُ النَّقَّارين للصَّلاةِ والمُضَيِّعين لأَوقاتِها وحُدودِها من الوَعيدِ

---

(١) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢/ ٢٤٠) (١٨٥٩)، والضياء المقدسي من طريق الطبراني (٧/ ١٤٤) (٢٥٧٨)، وصححه الألباني بمجموع طرقه، انظر: «الصحيحة» (١٣٥٨).

(٢) انظر: «شرح المشكاة» للطيبي (٤/ ١٢٥١).

الشَّديدِ؛ فليُعْلَمْ -أيضًا- أنَّ الإنكارَ عَلَيهِم واجِبٌ عَلَىٰ كلِّ مَن رَآهُم؛ لأنَّ الاستِخفافَ بالصَّلاةِ والاستِهانَةَ بِها من أعظَمِ المُنكراتِ، وقد قَالَ النَّبيُّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ رَأَىٰ مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فإنَّ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فإنَّ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ**». رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ ومُسلِمٌ وأَهلُ السُّنَن من حَديث أبي سَعيدٍ الخُدرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وقَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ»(١).

والمُحسِن فِي صَلاتِه شَريكُ المُسيءِ فِي صَلاتِه إذا لم يَنهَه ويَنصَحْه.

قَالَ الإمام أَحمَد -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي كتاب «الصَّلاةِ»: «سارِقُ الصَّلاةِ قد وَجَب الإنكارُ عَلَيهِ ممَّن رَآهُ والنَّصِيحَةُ له، أَرَأَيتَ لو أنَّ سارِقًا سَرَق دِرهمًا ألم يَكُن ذَلِكَ مُنكَرًا ويَجِب الإنكارُ عَلَيهِ ممَّن رَآهُ؟! فسارِقُ الصَّلاةِ أعظَمُ سَرِقَةً من سَرِقَةِ الدِّرهَم.

وجاء الحَديثُ عن ابنِ مَسعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ **أَنَّه قَالَ**: «مَن رَأَىٰ مَن يُسِيءُ فِي صَلاتِه فلم يَنهَهُ شَارَكَه فِي وِزرِها وعَارِها»(٢).

وجاء الحَديثُ عن بِلالِ بنِ سَعدٍ(٣) أَنَّه قَالَ: «الخَطِيئَةُ إذا خَفِيَت لم تَضُرَّ إلَّا

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٤٩) (١١٤٧٨)، ومسلم (٤٩)، وأبو داود (١١٤٠)، والترمذي (٢١٧٢)، والنسائي (٥٠٠٨)، وابن ماجه (٤٠١٣).

(٢) لم أقف علىٰ سنده.

(٣) بلال بن سعد بن تميم الأشعري أو الكندي، أبو عمرو أو أبو زرعة الدمشقي، ثقة عابد فاضل، من الثالثة، مات في خلافة هشام، انظر: «التقريب» (ص١٢٩) (٧٨٠).

صاحِبَها، فإذا ظَهَرت ولم تُغيَّرْ ضَرَّت العامَّةَ»[١]، وإنَّما تضرُّ العامَّةَ لتَركِهِم لِمَا يَجِب عَلَيهِم من الإنكارِ والتَّغييرِ عَلَىٰ الَّذِي ظَهَرت مِنهُ الخَطِيئَة، فلو أنَّ عَبدًا صلَّىٰ حيث لا يَراهُ النَّاسُ فضيَّعَ صَلاتَه ولم يُتِمَّ الرُّكوعَ ولا السُّجودِ كان وِزرُ ذَلِكَ عَلَيه، وإنْ صلَّىٰ حيثُ يَراهُ النَّاسُ وضيَّع صَلاتَه فلم يُتِمَّ رُكوعَها ولا سُجودَها كان وِزرُ ذَلِكَ عَلَيهِ وعَلَيهِم إذا تَركوا الإنكارَ عَلَيه؛ فاتَّقُوا اللهَ عِبادَ الله فِي أُمورِكُم عامَّةً، وفِي صَلاتِكم خاصَّةً، وأَحكِمُوها فِي أَنفِسُكم وانصَحُوا فِيهَا إِخوانكُم؛ فإنَّها آخِرُ دِينِكم، فتمَسَّكُوا بآخِرِ دِينِكُم وما وصَّىٰ به ربُّكُم خاصَّةً من بين الطَّاعاتِ الَّتِي أَوصَىٰ بِها عامَّةً، وتَمَسَّكُوا بما عَهِد إِلَيكُم نَبِيُّكم صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ من بين عُهودِهِ إِلَيكُم فيما افترَض عَلَيكُم ربُّكُم عامَّةً.

وجاء الحَديثُ عن النَّبيِّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ أنَّه كان آخِر وَصِيَّتِه لأُمَّتِه عند خُروجِه من الدُّنيا أنَّه قَالَ: «**اتَّقُوا اللهَ فِي الصَّلَاةِ، وَفِيمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ**»[٢].

---

(١) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٥ / ٢٢٢)، وابن المبارك في «الزهد» (ص٤٧٥- ٤٧٦) عن بلال من قوله، وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥/ ٩٤) (٤٧٧٠) عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ مرفوعًا، قال الهيثمي في «المجمع» (٧ / ٢٧١): «فيه مروان بن سلم الغفاري : متروك»، وقال الألباني: «موضوع»، انظر: «الضعيفة» (١٦١٢).

(٢) أخرجه أحمد (٦/ ٢٩٠) (٢٦٥٢٦)، وابن ماجه (١٦٢٥) من حديث أم سلمة رَضِيَٱللَّهُعَنۡهَا، وأخرجه أحمد (٣/ ١١٧) (١٢١٩٠)، وابن ماجه (٢٦٩٧) من حديث أنس رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ، وأخرجه أبو داود (٥١٥٦)، وابن ماجه (٢٦٩٨) من حديث علي رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ، وصححه الألباني، انظر: «الصحيحة» (٨٦٨).

وجاء الحَديثُ: أنَّها آخِرُ وَصِيَّةِ كلِّ نبيٍّ لأُمَّتِه وآخِرُ عَهدِه إِلَيهم عِندَ خُروجِه من الدُّنيا[١].

وهي آخِرُ ما يَذهَب من الإِسلامِ، ليس بعد ذَهابِها إِسلامٌ ولا دِينٌ.

وهي أوَّلُ ما يُسأَلُ عنه العَبدُ يومَ القِيامَةِ من عَمَلِه.

وهي عَمودُ الإِسلامِ إذا سَقَط الفُسطاطُ فلا يُنتَفَع بالأَطنابِ والأَوتادِ، وكَذَلِكَ الصَّلاةُ إذا ذَهَبت فقد ذَهَب الإِسلامُ...».

إِلَىٰ أن قَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ: «فإِنَّ رَأَيتم مَن يُصَلِّي تَطَوُّعًا ولا يُقِيم صُلبَه بين الرُّكوعِ والسُّجودِ؛ فقد وَجَب عَلَيكُم أَمرُه ونَهيُه ونَصِيحَتُه؛ فإِن لم تَفعَلُوا كُنتُم شُرَكاءَ فِي الإِساءَةِ والوِزرِ والإِثمِ والتَّضيِيعِ.

واعلَمُوا أنَّ ممَّا جَهِلَ النَّاسُ أن يُصَلِّيَ أَحَدُهم مُتَطَوِّعًا ولا يُتِمُّ الرُّكوعَ ولا السُّجودَ ولا يُقِيم صُلبَه؛ لأنَّه تَطَوُّعٌ، فيَظُنُّ أنَّ ذَلِكَ يُجزِيه وليس يُجزِئُه ذَلِكَ التَّطَوُّعُ؛ لأنَّه مَن دَخَل فِي التَّطَوُّع فقد صارَ واجِبًا عَلَيهِ لازِمًا له يَجِب عَلَيهِ إِتمامُه وإِحكامُه، كما أنَّ الرَّجُلَ لو أحرَمَ بحجَّةٍ تَطَوُّعًا وَجَب عَلَيهِ قَضاؤُها، وإِنْ أَصابَ فِيهَا صَيدًا وَجَبت عَلَيهِ الكَفَّارةُ، وكما أنَّ الرَّجُلَ لو صامَ يومًا تطوعًا ثمَّ أَفطَرَ عِندَ العَصرِ وَجَب عَلَيهِ قَضاءُ ذَلِكَ اليَومِ، وكما أنَّ الرَّجُلَ لو تصدَّقَ بدِرهَمٍ عَلَىٰ فَقيرٍ ثم أَخَذَه مِنهُ وَجَب عَلَيهِ ردُّ ذَلِكَ الدِّرهَمِ عَلَىٰ الفَقيرِ؛ فكلُّ تَطَوُّعٍ دَخَل فِيهِ لَزِمَه ووَجَب عَلَيهِ أَداؤُه تامًّا

(١) لم أقف عليه.

مُحكَمًا؛ لأنَّه حين دَخَل فِيهِ فقد أَوجَبَه عَلَىٰ نَفسِه، ولو لم يَدخُل فِيهِ لم يَكُن عَلَيهِ شيءٌ؛ فإذا رَأَيتُم مَن يُصَلِّي تَطَوُّعًا أو فَرِيضَةً فأْمُرُوه بتَمامِ ذَلِكَ وإِحكامِه، إلَّا تَفعَلُوا تَكُونُوا آثِمِين، عَصَمَنا الله وإيَّاكُم». انتَهَىٰ(١).

وممَّا يَفعَلُه كَثيرٌ من الجُهَّالِ: أنَّ أَحَدَهُم إذا دَخَل المَسجِدَ قَبلَ الإِقامَةِ فأَحرَمَ بصَلاةٍ نافِلَةٍ ثمَّ أَخَذ المُؤَذِّنُ بعدُ فِي الإِقامَةِ، فإن كان قد رَكَع مَضَىٰ فِي صَلاتِه، وإن لم يَكُن رُكوعٌ بادَرَ بقَطعِها، وبَعضُهم يَقطَعُها بتَسلِيمَةٍ واحِدَةٍ عن يَمِينِه وهو قائِمٌ كما يَفعَل فِي صَلاةِ الجَنازَةِ، وبَعضُهُم بتَسلِيمَتَين عن يَمِينِه وعن شِمَالِه، وقَطعُهُم للنَّافِلَة والحالَةُ هَذِه خَطَأٌ وإِساءَةٌ؛ فيَنبَغِي نَهيُهُم عن ذَلِكَ، وأَمْرُهُم بإِتمامِ النَّافِلَة خَفِيفَةً.

قَالَ الشَّيخُ أبو مُحمَّدٍ المَقدِسِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «المُغنِي»: «إنْ أُقِيمَت الصَّلاةُ وهو فِي النَّافِلَة ولم يَخْشَ فَواتَ الجَماعَةِ أَتَمَّها ولم يَقطَعْها؛ لقَولِ الله تَعالَىٰ: ﴿وَلَا تُبْطِلُوٓا۟ أَعْمَٰلَكُمْ﴾ [محمد: ٣٣]، وإن خَشِي فَواتَ الجَماعَةِ فعَلَىٰ رِوايَتَينِ:

إِحداهُما: يُتِمُّها لِذَلِكَ.

والثَّانِية: يَقطَعُها؛ لأنَّ ما يُدرِكُه من الجَماعَةِ أَعظَمُ أجرًا، وأكثَرُ ثَوابًا ممَّا يَفوتُه بقَطعِ النَّافِلَة؛ لأنَّ صَلاةَ الجَماعةِ تَزِيدُ عَلَىٰ صَلاةِ الرَّجلِ وَحدَه سَبعًا وعِشرِين دَرَجَةً». انتَهَىٰ(٢).

---

(١) انظر: «طبقات الحنابلة» (١/ ٣٧٤- ٣٧٨).

(٢) انظر: «المغني» لابن قدامة (١/ ٣٣٠).

فلم يَذكُر -رَحِمَه الله تعالَىٰ- خِلافًا فِي إِتمامِ النَّافِلَة لِمَن أَمِن فَواتَ الجَماعَةِ؛ وإِنَّما الخِلافُ فِيمَن خَشِيَ فَواتَها، والجَماعَةُ إِنَّما تَفوتُ بالرَّفعِ من الرُّكوعِ فِي الرَّكعَة الأَخِيرَة، والمُتَنَفِّل إذا أَتَىٰ بالصَّلاةِ خَفِيفَةً فِي تَمامٍ لم يَخْشَ فَواتَ الجَماعَةِ قطعًا، بل الغالِبُ أَنَّه يُدرِكُ الرَّكعَةَ الأُولَىٰ فيُحرِزُ نافِلَتَه تامَّةً وفَرِيضَتَه تامَّةً.

وظاهِرُ كَلامِ الإِمام أَحمَدَ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- أَنَّه إذا قَطَع النَّافِلَة من غَيرِ عُذرٍ وَجَب عَلَيهِ قَضاؤُها؛ لأَنَّه قد أَوجَبَها عَلَىٰ نَفسِه بالدُّخولِ فِيهَا فلَزِمَه القَضاءُ، ومن ذَلِكَ هَذِه الصُّورَةِ الَّتِي ذَكَرها هَاهُنا، والله أعلَمُ.

فإِنْ قِيلَ: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ». رَواهُ مُسلِمٌ وأَهلُ السُّنَن وابنُ خُزَيمَةَ وابنُ حِبَّانَ من حَديث أَبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ[(١)].

ورَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ بلَفظِ: «فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الَّتِي أُقِيمَتْ»[(٢)].

وفِي «الصَّحِيحَين» عن عَبدِ الله بن مالِكِ بنِ بُحَينَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَىٰ رجلًا -وقد أُقِيمَت الصَّلاةُ- يُصَلِّي رَكعَتَين، فلَمَّا انصَرَف رَسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لاثَ به النَّاسُ، فقَالَ له رَسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«آلصُّبْحَ أَربَعًا؟ آلصُّبْحَ أَرْبَعًا؟»**. هَذَا لَفظُ البُخارِيِّ[(٣)].

---

(١) أخرجه مسلم (٧١٠)، وأبو داود (١٢٦٦)، والترمذي (٤٢١)، والنسائي (٨٦٥)، وابن ماجه (١١٥١)، وابن خزيمة (٢/ ١٦٩) (١١٢٣)، وابن حبان (٥/ ٥٦٦) (٢١٩٣).

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٣٥٢) (٨٦٠٨)، وانظر: «إرواء الغليل» (٤٩٧).

(٣) أخرجه البخاري (٦٦٣)، ومسلم (٧١١).

ورَواهُ الإمامُ أَحمَدُ بنَحوِه(١).

ورِوايَة مُسلِم: أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ مرَّ برَجُلٍ يُصلِّي وقد أُقِيمَت صَلاةُ الصُّبحِ، فكَلَّمه بشَيءٍ لا نَدرِي ما هو، فلما انصَرَفْنا أَحَطنا نَقولُ: مَاذَا قَالَ لك رَسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: قَالَ لي: «**يُوشِكُ أَنْ يُصَلِّيَ أَحَدُكُمُ الصُّبْحَ أَرْبَعًا!**»(٢).

ورَواهُ الإمامُ أَحمَدُ وابنُ ماجَهْ بمِثلِه(٣).

وفِي رِوايَةٍ لمُسلِمٍ والنَّسائِيِّ: أُقِيمَت صَلاةُ الصُّبحِ فرَأَىٰ رَسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يُصَلِّي والمُؤَذِّن يُقِيم فقَالَ: «**أَتُصَلِّي الصُّبْحَ أَرْبَعًا؟!**»(٤).

ورَوَىٰ أبو داوُد الطَّيالِسِيُّ وابنُ خُزَيمَةَ وابنُ حِبَّان وغيرهم عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كُنتُ أُصَلِّي وأَخذ المُؤَذِّن فِي الإِقامَة، فجَذَبَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ وقَالَ: «**أَتُصَلِّي الصُّبحَ أَرْبَعًا؟!**»(٥).

فالجَوابُ: أنَّ ظاهِرَ هَذِه الأَحادِيث دالٌّ عَلَىٰ أنَّ المَنهِيَّ عنه هو إِنشاءُ النَّافِلَة بعد شُروعِ المُؤَذِّن فِي الإِقامَة، وهَذَا هو الَّذِي فَهِمَه النَّوَوِيُّ وغَيرُه من المُحَقِّقين،

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٣٤٥) (٢٢٩٧٨).

(٢) أخرجه مسلم (٧١١).

(٣) أخرجه أحمد (٥/ ٣٤٥) (٢٢٩٧٦)، وابن ماجه (١١٥٣)، وصححه الألباني.

(٤) أخرجه مسلم (٧١١)، والنسائي (٨٦٧).

(٥) أخرجه الطيالسي (٤/ ٤٥٦) (٢٨٥٩)، وابن خزيمة (٢/ ١٦٩) (١١٢٤)، وابن حبان (٦/ ٢٢١) (٢٤٦٩)، وقال الألباني: «حسن صحيح»، انظر: «الصحيحة» (٢٥٨٨).

وتَرجَمَ له النَّسائِيُّ فِي «سُنَنِه» بقوله: «ما يُكرَه من الصَّلاةِ عِندَ الإِقامَة»(١).

وقَالَ النَّوَوِيُّ فِي «شَرحِ مُسلِمٍ»: «بابُ كَراهَةِ الشُّروعِ فِي نافِلَةٍ بعد شُروعِ المُؤذِّن فِي إِقامَةِ الصَّلاةِ، سَواءٌ السُّنَّة الرَّاتِبة كسُنَّة الصُّبحِ والظُّهرِ وغَيرِها، وسواءٌ عَلِمَ أنَّه يُدرِكُ الرَّكعَةَ مع الإمامِ أم لا». انتهَى(٢).

ويدلُّ لِمَا قُلناهُ أَحادِيثُ:

مِنهَا: حَديثُ عَبدُ الله بنُ سَرجِس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَخل رَجلٌ المَسجِدَ ورَسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَلاةِ الغداةِ فَصَلَّىٰ رَكعَتَين فِي جانِبِ المَسجِد، ثمَّ دَخل مع رَسولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فلمَّا سَلَّم رَسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**يا فُلانُ، بِأَيِّ الصَّلَاتَيْنِ اعْتَدَدْتَ؛ أَبِصلَاتِكَ وَحْدَكَ أَمْ بِصلَاتِكَ مَعَنَا؟**». رَواهُ مُسلِمٌ وأَهلُ السُّنَن إلا التِّرمِذيَّ(٣).

ومِنهَا: ما رَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ بإِسنادٍ صَحيحٍ من حَديثِ ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أُقِيمَت صَلاةُ الصُّبحِ فقام رَجلٌ يُصَلِّي الرَّكعَتَين، فجَذَب رَسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بثَوبِه فقَالَ: «**أَتُصَلِّي الصُّبْحَ أَرْبَعًا؟!**»(٤).

---

(١) انظر: «سنن النسائي» (٢/ ١١٦).

(٢) انظر: «شرح صحيح مسلم» (٥/ ٢٢١).

(٣) أخرجه مسلم (٧١٢)، وأبو داود (١٢٦٥)، والنسائي (٨٦٨)، وابن ماجه (١١٥٢).

(٤) أخرجه أحمد (١/ ٢٣٨) (٢١٣٠)، وقال الألباني: «حسن صحيح»، انظر: «الصحيحة» (٢٥٨٨).

وفِي رِوايَةٍ قَالَ: أُقِيمَت الصَّلاةُ ولم أُصَلِّ الرَّكعَتَين، فرَآنِي وأنا أُصَلِّيهُما، فدَنَا وقَالَ: «**أَتُرِيدُ أَنْ تُصَلِّيَ الصُّبْحَ أَرْبَعًا؟!**» فقِيلَ لابن عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا: عن النَّبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ؟ قَالَ: نَعَم(١).

ورَواهُ الحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» ولَفظُه قَالَ: أُقِيمَت الصَّلاةُ، فقُمتُ أُصَلِّي رَكعَتَين، فجَذَبَني رَسولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فقَالَ: «**أَتُصَلِّي الصُّبْحَ أَرْبَعًا؟!**». قَالَ الحاكِمُ: «هَذَا حَديثٌ صَحيحٌ عَلَىٰ شرط مُسلِم ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»(٢).

وهَذِه الرِّوايَةُ عِندَ الإِمام أَحمَد والحاكِمِ تَدفَعُ ما لَعَلَّه يُفهَم مِن رِوايَةِ أُولَئِك من أَنَّ ابنَ عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا شَرَع فِي النَّافِلَة قَبلَ شُروعِ المُؤَذِّن فِي الإِقامَةِ.

ومِنهَا: ما رَواهُ الإِمام مالِكٌ فِي «مُوَطَّئِه» عن أبي سَلَمة بن عبد الرَّحمنِ قَالَ: سَمِع قَومٌ الإِقامَةَ فقَامُوا يُصَلُّون؛ فخَرَج عَلَيهِم رَسولُ الله فقَالَ: «**أَصَلَاتَانِ مَعًا؟! أَصَلَاتَانِ مَعًا؟!**» وذَلِكَ فِي صَلاةِ الصُّبحِ، فِي الرَّكعَتَين اللَّتَين قَبلَ الصُّبحِ(٣).

ومِنهَا: ما رَواهُ الطَّبَرانِيُّ فِي «مُعجَمِه الصَّغيرِ» عن أبي مُوسَىٰ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ رَأَىٰ رَجُلًا صلَّىٰ رَكعَتِي الغَداةِ حين أَخَذ المُؤَذِّن يُقِيم، فغَمَز النَّبيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ مَنكِبَيه وقَالَ: «**أَلَا كَانَ هَذَا قَبلَ ذَا؟!**»(٤).

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٣٥٤) (٣٣٢٩)، وانظر: «الصحيحة» (٢٥٨٨).

(٢) أخرجه الحاكم (١/ ٤٥١) (١١٥٤).

(٣) أخرجه مالك في «الموطأ» (١/ ١٢٨) (٣١).

(٤) أخرجه الطبراني في «الصغير» (١/ ١٠٤) (١٤٦).

فهَذِه الأَحادِيثُ صَريحَةٌ فِي أنَّ المَنعَ إنَّما هو عن إنشاءِ النَّافِلَة بعد شُروعِ المُؤذِّن فِي الإقامَةِ، فأمَّا الاستِمرارُ فيما شَرَع فِيهِ قَبل ذَلِكَ وإتمامُه مع التَّخفيفِ فمُستَفادٌ من عُمومِ قَولِه تعالَىٰ: ﴿وَلَا تُبْطِلُوٓا۟ أَعْمَـٰلَكُمْ﴾.

وأيضًا: فإنَّ النَّبيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اقتَصر عَلَىٰ الإنكارِ عَلَىٰ مَن رَآهُ يُصَلِّي بعد الإقامَةِ، ولم يَأمُرْه بقَطعِ ما شَرَع فيه، ولو كان القَطعُ واجِبًا لأَمَره به؛ فدلَّ عَلَىٰ أنَّ مَن شَرَع فِي النَّافِلَة قَبلَ الشُّروعِ فِي الإقامَةِ أَولَىٰ أن يَستَمِرَّ فِيهَا ولا يَقطَعَها، والله أعلَمُ.

فَصلٌ

فِي التَّحذيرِ من أَشياءَ يَفعَلُها كَثيرٌ من الجُهَّال والمُتَهاوِنين بشَأنِ الصَّلاةِ وبيَانِ ما وَرَد فِيهَا من النَّهيِ الأَكيدِ والوَعيدِ الشَّديدِ

فمِن ذَلِكَ: مُسابَقَة الإمامِ فِي الرُّكوعِ والسُّجودِ والخَفضِ والرَّفعِ، أو مُوافَقَتُه فِي هَذِه الأَفعالِ.

وما أَكثَرَ مَن يَفعَلُ ذَلِكَ فِي زَمانِنا! وما أقلَّ مَن يُنكِرُ ذَلِكَ عَلَيهِم!

وقد قَالَ الإمامُ أَحمَد -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي كتاب «الصَّلاة»: «ليس لِمَن يَسبِق الإمامَ صَلاةٌ، بذَلِكَ جاء الحَديثُ عن النَّبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعن أَصحابِه -رِضوانُ الله عَلَيهِم أَجمَعين-؛ جاء الحَديثُ عن النَّبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّه قَالَ: «**أَمَا يَخْشَىٰ الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ قَبْلَ الإِمَامِ أَنْ يُحَوِّلَ اللهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ؟!**». وذَلِكَ لإساءَتِه فِي صَلاتِه؛ لأَنَّه لا صَلاةَ له، ولو كَانَت له صَلاةٌ لَرُجِي له الثَّوابُ، ولم يُخَف عَلَيهِ العِقابُ أن

يُحَوِّل الله رَأسَه رَأسَ حِمارٍ»(١).

قُلتُ: وهَذَا الحَديثُ الَّذِي ذَكَره الإمامُ أَحمَد -رَحِمَه الله تعالَىٰ- مُخرَّج فِي «الصَّحِيحَين» و«المُسنَد» والسُّنن وغَيرِها من حَديث أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ: «**أَمَا يَخْشَىٰ أَحَدُكُمْ** -أَوْ: **أَلَا يَخْشَىٰ أَحَدُكُمْ**- **إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الإِمَامِ أَنْ يَجْعَلَ اللهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ، أَوْ يَجْعَلَ اللهُ صُورَتَهُ صُورَةَ حِمَارٍ**». هَذَا لَفظُ البُخارِيِّ.

وفِي رِوايَةٍ لمُسلِمٍ: «**أَنْ يَجْعَلَ اللهُ وَجْهَهُ وَجْهَ حِمَارٍ**»(٢).

ورَواهُ الطَّبَرانِيُّ وابنُ حِبَّان فِي «صَحِيحِه» ولَفظُهما: «**مَا يُؤَمِّنُ أَحَدَكُمْ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الإِمَامِ أَنْ يُحَوِّلَ اللهُ رَأْسَهُ رَأْسَ كَلْبٍ**»(٣).

وعنه رَضِيَٱللَّهُعَنهُ مَرفوعًا: «**الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ وَيَخْفِضُهُ قَبْلَ الإِمَامِ فَإِنَّمَا نَاصِيَتُهُ بِيَدِ شَيْطَانٍ**». رَواهُ البَزَّار(٤).

---

(١) انظر: «طبقات الحنابلة» (١/ ٣٤٩).

(٢) أخرجه البخاري (٦٩١)، ومسلم (٤٢٧)، وأحمد (٢/ ٢٦٠) (٧٥٢٥)، وأبو داود (٦٢٣)، والترمذي (٥٨٢)، والنسائي (٨٢٨)، وابن ماجه (٩٦١).

(٣) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤/ ٢٩٣) (٤٢٣٩)، وابن حبان (٦/ ٦٠) (٢٢٨٣)، وقال الألباني: «منكر بلفظ «كلب»، والمحفوظ ما قبله»، انظر: «الضعيفة» (٥٠٤٩).

(٤) أخرجه البزار (١٦/ ٢٣٧) (٩٤٠٤)، والطبراني في «الأوسط» (٧/ ٣٤٨) (٧٦٩٢)، وضعفه الألباني، انظر: «ضعيف الترغيب والترهيب» (٢٧٦).

ورَواهُ الإمام مالِكٌ فِي «مُوطَّئِه» وعَبدُ الرَّزَّاقِ موقوفًا، قَالَ الحافِظ ابن حَجَرٍ: «وهو المَحفوظُ»(١).

قَالَ الإمام أَحمَد -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي كتاب «الصَّلاة»: «وجاء الحَديثُ عن ابنِ مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أنَّه نَظر إِلَىٰ مَن سَبَق الإمامَ فقَالَ: لا وَحدَكَ صَلَّيتَ ولا بإِمامِكَ اقتَدَيت»(٢). قَالَ أَحمَد -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: والَّذي لم يُصَلِّ وَحدَه ولم يَقتَدِ بإِمامِه فذَلِكَ لا صَلاةَ له.

وجاءَ الحَديثُ عن ابن عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أنَّه نَظر إِلَىٰ مَن سَبَق الإمامَ فقَالَ له: لا صَلَّيتَ وَحدَكَ ولا صَلَّيت مع إِمامِكَ، ثمَّ ضَربه فأَمَره أن يُعِيدَ الصَّلاةَ»(٣). قَالَ أَحمَد -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: فلو كان له صَلاةٌ عِندَ عبد الله بن عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ما أَوجَبَ عَلَيهِ الإِعادَةَ»(٤).

قَالَ: «ومن العَجَب أَنَّ الرَّجُلَ يَكُون فِي مَنزِله فيَسمَعُ الأَذانَ؛ فيَقومُ فَزِعًا يتهَيَّأُ من مَنزِلِه يُرِيد الصّلاةَ لا يُرِيد غَيرَها، ثمَّ لَعَلَّه يَخرُجُ فِي اللَّيلَةِ المَطِيرَة ويتخَبَّطُ فِي الطِّين ويَخوضُ إِلَىٰ أن تَبتَلَّ ثِيابُه، وإن كان فِي لَيالِي الصَّيفِ فلَيسَ يَأمَنُ العَقارِبَ والهَوامَّ فِي ظُلمَةِ اللَّيلِ، ولَعَلَّه مع هَذَا أن يَكُون مَرِيضًا ضَعيفًا فلا يَدَع الخُروجَ إِلَىٰ

---

(١) أخرجه مالك (١/ ٩٢) (٥٧)، وعبد الرزاق (٢/ ٣٧٣) (٣٧٥٣).

(٢) لم أقف عليه.

(٣) لم أقف عليه.

(٤) انظر: «طبقات الحنابلة» (١/ ٣٤٩).

المَسجِدِ؛ فيَحتَمِلُ هَذَا كُلَّه إيثارًا للصَّلاةِ وحُبًّا لَها وقَصدًا إِلَيها، لم يُخرِجه من مَنزِله غَيرُها؛ فإذا دَخَل فِي الصَّلاةِ مع الإِمامِ خَدَعه الشَّيطانُ فسَابَقَ الإِمامَ فِي الرُّكوعِ والسُّجودِ والخَفضِ والرَّفعِ، خَدْعًا من الشَّيطانِ لِمَا يُرِيدُه من إِحباطِ عَمَلِه وإِبطالِ صَلاتِه؛ فيَخرُجُ من المَسجِد ولا صَلاةَ له.

ومن العَجَب أَنَّهُم كُلَّهُم يَستَيقِنون أَنَّه ليس أحدٌ ممَّن خَلفَ الإِمامِ يَنصَرِف من صَلاتِه حتَّىٰ يَنصَرِفَ الإِمامُ، وكُلُّهم يَنتَظِرون الإِمامَ حتَّىٰ يُسَلِّمَ بِهِم، وكُلُّهم إِلَّا ما شَاءَ الله يُسابِقُونه فِي الرُّكوعِ والسُّجودِ والرَّفعِ والخَفضِ خَدْعًا من الشَّيطانِ واستِخفافًا بالصَّلاةِ مِنهُم واستِهانَةً بِها، وذَلِكَ حَظُّهُم من الإِسلامِ، وقد جاء فِي الحَديثِ: «**لا حَظَّ فِي الْإِسْلَامِ لِمَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ**»[١]. فكلُّ مُستَخِفٍّ بالصَّلاةِ مُستَهينٍ بِها فهو مُستَخِفٌّ بالإِسلامِ مُستَهينٌ به، وإِنَّما حَظُّهم من الإِسلامِ عَلَىٰ قَدرِ حظِّهِم فِي الصلاةِ، ورَغبَتُهم فِي الإِسلامِ عَلَىٰ قَدرِ رَغبَتِهم فِي الصلاةِ؛ فاعَرِفْ نفسَك يا عبدَ اللهِ، واحذَرْ أن تَلقَىٰ اللهَ ولا قَدْرَ للإِسلامِ عندكَ! فإِنَّ قَدْرَ الإِسلامِ فِي قَلبِك كقَدرِ الصَّلاةِ فِي قَلبِك، وقد جاء فِي الحَديثِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**الصَّلَاةُ عَمُودُ الْإِسْلَامِ**»[٢]، أَلَستَ تعلَمُ أَنَّ الفُسطاطَ إذا سَقَط عَمودُه سَقَط الفُسطاطُ، لم ينتَفِعْ بالأَطنابِ ولا بالأَوتادِ، وإذا قام عَمودُ الفُسطاطِ انتَفَع بالأَطنابِ

(١) أخرجه مالك في «الموطأ» (١/ ٣٩) (٥١)، والبيهقي (١/ ٥٢٥) (١٦٧٣)، وغيرهما، من قول علىٰ عمر رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ لما طعن، وصححه الألباني، انظر: «الإرواء» (٢٠٩).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٦١٦) من حديث معاذ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ مرفوعًا بلفظ: «**رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ**»، وصححه الألباني، انظر: «الصحيحة» (١١٢٢).

والأَوتادِ، فكَذَلِكَ الصلاةُ من الإِسلامِ.

فانظُرُوا رَحِمَكَم اللهُ، واعقِلُوا وأَحكِموا الصلاةَ، واتَّقوا الله فِيهَا، وتعاوَنوا عَلَيهَا، وتناصَحوا فِيهَا بالتعليمِ مِن بَعضِكم لبَعضٍ، والتذكُّرِ من بَعضِكم لبَعضٍ من الغَفلَةِ والنِّسيانِ؛ فإنَّ الله عَزَّوَجَلَّ قد أمَرَكم أن تعاوَنُوا على البرِّ والتَّقوَىٰ، والصَّلاةُ من أَفضلِ البرِّ، وقد جاء فِي الحَديث: «**أنَّ كلَّ مصلٍّ راعٍ ومسئولٌ عن رعيَّتِه**»[1]. وقد قِيلَ: إنَّ الإمامَ راعٍ لمَن يصلِّي بِهِم؛ فما أَولَىٰ الإِمامَ بالنصيحَةِ لمَن يصلِّي خَلفَه.

وأنْ ينهاهُم عن المُسابقَةِ فِي الرُّكوعِ والسُّجودِ، وألَّا يَركَعوا ويَسجُدوا مع الإمامِ، بل يأمُرُهم بأن يَكُونَ رُكوعُهم وسُجودُهم ورَفعُهم وخَفضُهم بَعدَه، وأنْ يُحسِن أَدبَهم وتَعلِيمَهم إذا كان راعيًا لهم، وكان غدًا مسئُولًا عنهم.

فرَحِم الله رجلًا رأىٰ أخاه يَسبِق الإمامَ فيَركَعُ أو يَسجُدُ معه، أو يصلِّي وَحدَه فيُسيءُ فِي صَلاتِه، فيَنصَحُه ويَأمُرُه ويَنهاهُ ولم يَسكُت عنه؛ فإنَّ نَصيحَتَه واجبةٌ عَلَيهِ لازمةٌ له، وسكوتُه عنه إثمٌ ووِزْرٌ، وإنَّ الشَّيطانَ يريد أن تَسكُتُوا عن الكَلامِ بما أَمَركم الله به، وأن تَدَعوا التعاوُنَ عَلَىٰ البرِّ والتَّقوَىٰ الَّذِي أَوصاكُم اللهُ به، والنصيحَةَ الَّتِي عليكم بَعضِكم لبَعضٍ؛ لتكونُوا مَأثومِين مَأزورِين؛ وأن يضمَحِلَّ الدِّين ويذهَبَ، وألَّا تُحيُوا سنَّةً ولا تُمِيتوا بِدعَةً؛ فأَطِيعوا اللهَ بما أَمَرَكم به من التَّناصُح والتَّعاوُن عَلَىٰ البِرِّ والتَّقوَىٰ، ولا تُطِيعُوا الشيطانَ فإنَّ الشيطانَ لكم عدوٌّ مبينٌ.

---

(١) لم أقف عليه بهذا اللفظ، ولعله أراد معنىٰ حديث: «**كلُّكم راعٍ وكلُّكم مسئول عن رعيَّته**»؛ أخرجه البخاري (٨٩٣)، ومسلم (١٨٢٩) من حديث ابن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا.

وقد **قَالَ بعضُ أَهلِ الجَهلِ**: ليس عَلَىٰ مَن سَبَق الإمامَ ساهيًا شيءٌ؛ تأويلًا مِنهُم للحَديث الَّذي جاء: «**لَيْسَ عَلَىٰ مَنْ خَلْفَ الْإِمَامِ سَهْوٌ**»(١).

وقد جاءَ الحَديثُ بذَلِكَ، ولَكِنَّهم أَخطَئوا معناهُ وتَأويلَه؛ إنَّما مَعناهُ: مَن قام ساهيًا فيما يَنبَغِي له أن يَجلِس فيه، أو يَجلِسَ ساهيًا فيما له أن يقومَ فيه، أو سَهَا فلم يَدرِ كَمْ صلَّىٰ ثلاثًا أو أربعًا، أو تَرَكَ بَعضَ التَّكبيراتِ ساهيًا، فليس عَلَيهِ سهوٌ، وليس ذَلِكَ فِيمَن سَبَق الإمامَ؛ فلم يَجئْ عن النَّبيِّ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولا عن المُهاجِرين والأَنصارِ لِمَن سَبَق الإمامَ ساهيًا أو غيرَ ساهٍ.

وقَولُ النَّبيِّ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَمَا يَخَافُ الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يُحَوِّلَ اللهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ**»(٢). لم يَقُلْ: إلَّا أن يَكُون ساهيًا، ولم يأمُرْه بسجدَتَيِ السَّهوِ.

وقولُ ابنِ مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «لا وَحدَكَ صلَّيتَ ولا بإمامِك اقتَدَيت»(٣). لم يقُلْ: إلَّا أن يَكُون ساهيًا، ولم يأمُرْه بسَجدَتَي السَّهوِ.

وقَولُ ابنِ عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «ما صلَّيتَ وَحدَك ولا صَلَّيتَ مع الإمامِ»(٤). ولم يَقُلْ: إلَّا أن يَكُون ساهيًا، ولم يأمُرْه بسَجدَتَيِ السَّهوِ، ولكنْ ضَرَبه وأَمَره بالإعادَةِ.

---

(١) أخرجه الدارقطني في «سننه» (٢/ ٢١٢) (١٤١٣) من حديث عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا، وضعفه الألباني، انظر: «الإرواء» (٤٠٤).

(٢) تقدم.

(٣) تقدم.

(٤) تقدم.

وقَول سلمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «الَّذِي يرفَعُ رأسَه قبلَ الإمامِ ويَخفِضُ قبلَه نَاصِيتُه بيدِ الشيطانِ يَخفِضُه ويَرفَعُه»(١). ولم يَقُلْ: إلَّا أنْ يَكُونَ ساهيًا، ولم يأمُرْه بسَجدَتَي السَّهوِ.

وقد سها النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وسها عمَرُ، وسها أَصحابُ رَسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فمِنهُم مَن سها وتَرَكَ القِراءَةَ فِي الرَّكعَتَين الأُولَيَين ثم قَرَأَ فِي الأُخرَيَين، ومِنهُم مَن سَهَا فقام فيما يَنبَغِي له أن يَجلِسَ فِيهِ وجَلَس فيما ينبغي أن يَقُومَ فيه، فَفِي هَذَا كلِّه وفيما أَشبَهَه سَجْدَتا السَّهوِ، بذَلِكَ جاءَتِ الأَحادِيثُ عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعن أصحابِه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وذلك هو السُّنَّةُ.

فأَمَّا مَن سَبَق الإمامَ، فإنَّما جاء عنهم أنَّه لا صَلاةَ له؛ عَلَىٰ ما فَسَّرْتُ لك من قَولِهم: مَن سَبَق الإمام فلا صَلاةَ لهُ، ساهيًا كان أو غَيرَ ساهٍ، وليس للسَّهوِ هاهنا مَوضِعٌ يُعذَرُ فِيهِ صاحِبُه، وكيف يَجوزُ السَّهوُ هاهنا، وهو إذا رأىٰ الإمامَ قد هَوَىٰ من قِيامِه بادَرَه فيَسجُدُ قَبلَه، أو ينظُرُ إِلَىٰ الإمام ساجِدًا بَعدَه، وهو قد رَفَع رَأسَه، أو يَنظُرُ إِلَيهِ يُريدُ أن يَسجُدَ فيُبادِر قَبلَه، أو سَاعَةَ يفرُغُ الإمامُ من القراءَةِ يُبادِرُ فيَركَعُ قَبلَه من قبلِ أن يُكبِّرَ الإمامُ فيَركَع، وإنما يَنبَغِي فِي هَذَا كلِّه أن ينتَظِرَ حتَّىٰ يَركَعَ أو يَسجُدَ أو يرَفَع أو يخفِضَ ويَنقَطِعَ تكبيرُه فِي ذَلِكَ كلِّه ثم يتبَعُه بعدُ فِعلُ الإمامِ، وبعدَ انقطاعِ تكبيرِه، وليس للسَّهوِ هاهنا موضِعٌ يُعذَرُ به صاحِبُه، ولم يَعذِرْه النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولا أصحابُه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، ولا أَمَروه بسَجدَتَي السَّهوِ ولَكِنْ أَمَروه بالإعادَةِ، وخَوَّفه

(١) تقدم.

النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يُحَوِّلَ رَأسُه رأسَ حِمارٍ؛ إنَّما ذَلِكَ لاستِخفافِه بالصَّلاةِ واستِهانَتِه بها، وصِغَرِ خَطَرِها فِي قلبِه.

فليَحذَرْ جاهِلٌ أن يَعذِرَ نَفسَه فيما لا عُذْرَ له فيه، فيَحمِلُ وِزرَ نَفسِه، ووِزرَ مَن يَفتِنُه بحجَّةٍ مَدْحُوضَةٍ لم يحتجَّ بِها أحدٌ من الأَبرارِ.

فاعتَنُوا -عِبادَ الله- بصَلاتِكُم؛ فإِنَّها آخِرُ دِينِكم، وليَحذَرِ امرُؤٌ أن يَظُنَّ أنَّه قد صلىٰ وهو لم يُصَلِّ». انتهَىٰ المَقصودُ من كلامِ الإمامِ أَحمَد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ملخصًا(١).

وفِي «المُسنَد» و«سنن أبي داوُد»، عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ؛ فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا وَلَا تُكَبِّرُوا حَتَّىٰ يُكَبِّرَ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا وَلَا تَرْكَعُوا حَتَّىٰ يَرْكَعَ، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا وَلَا تَسْجُدُوا حَتَّىٰ يَسْجُدَ، وَإِذَا صَلَّىٰ قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، وَإِذَا صَلَّىٰ قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا أَجْمَعُونَ»**(٢).

ورَوَىٰ الإِمام أَحمَد -أيضًا-، ومُسلِمٌ، وأبو داوُد، والنَّسائِيُّ من حَديثِ أبي مُوسَىٰ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبنا فبيَّن لنا سُنَّتَنا وعلَّمَنا صَلاتَنا... فذَكَر الحَديثَ وفِيهِ: **«فَإِذَا كَبَّرَ وَرَكَعَ فَكَبِّرُوا وَارْكَعُوا؛ فَإِنَّ الْإِمَامَ يَرْكَعُ قَبْلَكُمْ، وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ»**. وفِيهِ: **«وَإِذَا كَبَّرَ وَسَجَدَ فَكَبِّرُوا وَاسْجُدُوا؛ فَإِنَّ الْإِمَامَ يَسْجُدُ**

---

(١) انظر: «طبقات الحنابلة» (١/ ٣٥٣ - ٣٨٠).

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٣٤١) (٨٤٨٣)، وأبو داود (٦٠٣)، وصححه الألباني، وكذلك أخرجه: البخاري (٧٢٢)، ومسلم (٤١٤).

قَبْلَكُمْ وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ...» الحَديثَ(١).

وفِي «الصَّحِيحَين» والسُّنَن إلَّا ابنَ ماجَهْ عن البَراءِ بنِ عازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كنَّا نُصلِّي خَلفَ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فإذا قَالَ: «سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» لم يَحْنِ أحدٌ ظَهرَهُ حتَّىٰ يَضعَ النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جبهَتَه عَلَىٰ الأَرضِ(٢).

زاد فِي رِوايَةٍ مُسلِم: «ثمَّ يخِرُّ مَن وَراءَه سُجَّدًا».

وفِي رِوايَةٍ له ولأبي داوُد: أنَّهُم كانوا يصلُّون مع رسولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فإذا رَكَع رَكَعوا، وإذا رَفَع رَأسَه من الرُّكوعِ فقَالَ: «سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» لم نَزَلْ قيامًا حتَّىٰ نراهُ قد وَضَع وَجهَه فِي الأَرضِ، ثم نَتبَعُه. وفِي رِوايَة النَّسائِيِّ نَحوُه(٣).

وفِي «صَحيحِ مُسلِم» عن عَمرِو بنِ حُرَيثٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «صلَّيتُ خَلفَ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الفجرَ فسَمِعتُه يقرَأُ: ﴿فَلَآ أُقۡسِمُ بِٱلۡخُنَّسِ ١٥ ٱلۡجَوَارِ ٱلۡكُنَّسِ﴾ [التكوير: ١٥، ١٦] وكان لا يَحنِي رجلٌ منَّا ظَهرَه حتَّىٰ يَستَتِمَّ ساجِدًا»(٤).

وفِي «المُسنَد» و«صحيحِ مُسلِم» عن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي إِمَامُكُمْ؛ فَلَا تَسْبِقُونِي بِالرُّكُوعِ، وَلَا بِالسُّجُودِ،

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ٤٠٩) (١٩٦٨٠)، ومسلم (٤٠٤)، وأبو داود (٩٧٢)، والنسائي (٨٣٠).

(٢) أخرجه البخاري (٦٩٠)، ومسلم (٤٧٤)، وأبو داود (٦٢١)، والترمذي (٢٨١)، والنسائي (٨٢٩).

(٣) أخرجه مسلم (٤٧٤)، وأبو داود (٦٢٢)، والنسائي (٨٢٩) بنحوه.

(٤) أخرجه مسلم (٤٧٥).

وَلَا بِالْقِيَامِ، وَلَا بِالْقُعُودِ، وَلَا بِالِانْصِرَافِ»(١).

قَالَ النَّوَوِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «المُرادُ بالانصِرافِ السَّلامُ»(٢).

وفِي «سنن ابن ماجَهْ» عن أبي مُوسَىٰ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِذَا رَكَعْتُ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعْتُ فَارْفَعُوا، وَإِذَا سَجَدْتُ فَاسْجُدُوا، وَلَا أُلْفِيَنَّ رَجُلًا يَسْبِقُنِي إِلَىٰ الرُّكُوعِ وَلَا إِلَىٰ السُّجُودِ**»(٣).

وله -أيضًا- ولأبي داوُد عن مُعاوِيَة بنِ أبي سُفيانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: قالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَا تُبَادِرُونِي بِالرُّكُوعِ، وَلَا بِالسُّجُودِ، فَمَهْمَا أَسْبِقْكُمْ بِهِ إِذَا رَكَعْتُ تُدْرِكُونِي بِهِ إِذَا رَفَعْتُ، وَمَهْمَا أَسْبِقْكُمْ بِهِ إِذَا سَجَدْتُ تُدْرِكُونِي بِهِ إِذَا رَفَعْتُ**»(٤).

وفِي البابِ أَحاديثُ سوىٰ ما ذَكَرْنا هاهنا، وفيما ذَكَرْنا كِفايةٌ ومَقنَعٌ لِمَن أرادَ اللهُ هِدايَتَه.

وقد ذَكَر شيخُ الإسلامِ أبو العبَّاسِ بن تَيمِيَّة -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- أَنَّ مُسابَقَةَ الإمامِ حرامٌ باتِّفاقِ الأئِمَّةِ، قالَ: «ومَن سَبَقه سَهوًا لم تبطُلْ صَلاتُه ولم يَعتَدَّ له بما سَبَق إمامَه؛ فلِهَذا أَمَره الصحابةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أن يتخلَّفَ بمِقدارِ ما سَبَق به الإمامَ؛ ليَكونَ فِعلُه بقَدرِ فِعلِ الإمامِ، فأمَّا إذا سَبَقه عَمدًا ففِي بُطلانِ صَلاتِه قَولانِ فِي مَذهَبِ أَحمَدَ

(١) أخرجه أحمد (٣/ ١٠٢) (١٢٠١٦)، ومسلم (٤٢٦).

(٢) انظر: «شرح النووي» (٤/ ١٥٠).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٩٦٢)، وصححه الألباني.

(٤) أخرجه أبو داود (٦١٩)، وابن ماجه (٩٦٣)، وقال الألباني: «حسن صحيح».

وغَيرِه». انتَهَىٰ(١).

قُلتُ: والصَّحيحُ البُطلانُ، نص عَلَيهِ أَحمَدُ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- كما تقدَّمَ فِي كلامِهِ قريبًا، واستدلَّ عَلَىٰ ذَلِكَ بالأَحادِيث، وأَقوالِ الصَّحابَةِ رَضِيَٱللَّهُعَنهُمۡ، ولم يفرِّقْ بين المتعمِّدِ والسَّاهِي، بل جَعَل حُكمَهُما سَواءً، ولعلَّ ذَلِكَ -والله أعلم- فيمن سَهَا فسَبَق الإِمامَ، ثمَّ عَلِم بالسَّبقِ واستمَرَّ عَلَىٰ إِتمامِ ما سَبَق به إِمامَه ولم يَرجِعْ ليَأتِيَ به بعدَ الإِمامِ ثم يُتابِعُه فيما بَقِيَ، والله أعلَمُ.

فصل

ومن الأفعالِ السَّيِّئَةِ: الالتِفاتُ فِي الصَّلاةِ، فينَبغِي التَّحذيرُ منه، والإنكارُ عَلَىٰ مَن فَعَله؛ لِمَا رَواهُ التِّرمِذِيُّ فِي «جامِعِه» والطَّبَرانِيُّ فِي «المُعجَمِ الصَّغيرِ» عن أنسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ قَالَ: قَالَ لي رسولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**يَا بُنَيَّ، إِيَّاكَ وَالِالْتِفَاتَ فِي الصَّلَاةِ، فَإِنَّ الِالْتِفَاتَ فِي الصَّلَاةِ هَلَكَةٌ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَفِي التَّطَوُّعِ لَا فِي الفَرِيضَةِ**». قَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ حَسَن»(٢).

ورَوَىٰ الإِمامِ أَحمَد والبُخارِيُّ وأهلُ السُّنَن إِلَّا ابنَ ماجَهْ عن عائِشَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنهَا قالت: سَأَلتُ رَسولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ عن الالتفاتِ فِي الصَّلاةِ فقَالَ: «**هُوَ اخْتِلَاسٌ**

---

(١) انظر: «مختصر الفتاوىٰ المصرية» (١/ ٥٦، ٥٧).

(٢) أخرجه الترمذي (٥٨٩)، والطبراني في «الصغير» (٦/ ١٢٣) (٥٩٩١)، وضعفه الألباني، انظر: «المشكاة» (٩٩٧).

يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلَاةِ الْعَبْدِ»[١].

ورَوَىٰ الإمام أَحمَد -أيضًا- وأبو داوُدُ والنَّسائِيُّ والحاكِمُ عن أبي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا يَزَالُ اللهُ مُقْبِلًا عَلَىٰ الْعَبْدِ وَهْوَ فِي صَلَاتِهِ مَا لَمْ يَلْتَفِتْ؛ فَإِذَا الْتَفَتَ انْصَرَفَ عَنْهُ**». قَالَ الحاكِمُ: «صحيحُ الإسنادِ ولم يُخرِجاهُ» ووافقه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»[٢].

وفِي حَديث الحارِثِ الأَشعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّه قَالَ: «**إِنَّ يَحيَىٰ بْنَ زَكَرِيَّا عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قَالَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ: وَآمُرُكُمْ بِالصَّلَاةِ؛ فَإِنَّ اللهَ يَنْصِبُ وَجْهَهُ قِبَلَ عَبْدِهِ مَا لَمْ يَلْتَفِتْ، فَإِذَا صَلَّيْتُمْ فَلَا تَلْتَفِتُوا**». رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ والتِّرمِذِيُّ وابنُ ماجَهْ والطَّبَرانِيُّ والحاكِمُ، وقَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ»[٣].

قَالَ مُحَمَّدُ بن إِسماعِيل -يَعنِي: **البُخارِيَّ**-: «الحارِثُ الأَشعَرِيُّ له صُحبَةٌ، وله غَيرُ هَذَا الحَديثِ»[٤].

---

(١) أخرجه أحمد (٦/ ٧٠) (٢٤٤٥٧)، والبخاري (٧٥١)، وأبو داود (٩١٠)، والترمذي (٥٩٠)، والنسائي (١١٩٦).

(٢) أخرجه أحمد (٥/ ١٧٢) (٢١٥٤٧)، وأبو داود (٩٠٩)، والنسائي (١١٩٥)، والحاكم (١/ ٣٦١) (٨٦٢)، وضعفه الألباني، انظر: «المشكاة» (٩٩٥).

(٣) أخرجه أحمد (٤/ ١٣٠) (١٧٢٠٩)، والترمذي (٢٨٦٣)، والطبراني (٣/ ٢٨٦) (٣٤٢٧)، والحاكم (١/ ٥٨٢) (١٥٣٤)، وصححه الألباني، انظر: «المشكاة» (٣٦٩٤)، ولم أقف عليه عند ابن ماجه.

(٤) انظر: «سنن الترمذي» (٢٨٦٣).

وقَالَ الحاكِمُ: «قد أَخرَجَ الشَّيخانِ برُواةِ هَذَا الحَديثِ عن آخرِهِم، والحَديثُ عَلَىٰ شَرطِ الأَئِمَّةِ صَحيحٌ مَحفوظٌ» وأقرَّه الحافِظُ الذَّهبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»(١).

وقَالَ فِي مَوضِعٍ آخَرَ: «عَلَىٰ شرط الشيخين ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»(٢).

وقَالَ ابنُ القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «هَذَا الحَديثُ عَظيمُ الشَّأنِ، يَنبَغِي لِكُلِّ مُسلِمٍ حِفظُه وتَعَقُّلُه». انتَهَىٰ(٣).

وفِي «المُسنَدِ» عن أبي الدَّرداءِ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أَنَّه قَالَ: «يا أَيُّها النَّاسُ، إِيَّاكُمْ والالتِفاتَ؛ فإِنَّه لا صلاةَ للمُلتَفِت، فإِنَّ غُلِبتُم فِي التَّطَوُّع فلا تُغلَبُنَّ فِي الفَرِيضَةِ»(٤).

والالتِفاتُ المَذمومُ هو ما كان لغَيرِ حاجةٍ، أو كان لها وكَثُرَ، فأَمَّا إن كان يسيرًا لحاجةٍ فهو معفوٌّ عنه، وقد فَعَله رَسولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وأبو بَكرٍ الصِّدِّيقُ وغَيرُه من الصَّحابةِ رِضوانُ الله عَلَيهِم أَجمَعِين.

وفِي مَعنَىٰ الالتفاتِ المَذمومِ: نَظَرُ المُصَلِّي إِلَىٰ ما يُلهِيه، كالنَّظَر إِلَىٰ السُّقوفِ والحِيطانِ وما فِيهِما من نُقوشٍ وكِتابةٍ وغَيرِها، وكالنَّظَر إِلَىٰ ثِيابِه أو ما بين يَدَيهِ من آدمِيِّين أو حَيواناتٍ، أو غَيرِ ذَلِكَ مما يُلهِيه ويَشغَلُ قَلبَه عن الحُضورِ فِي الصَّلاةِ،

(١) انظر: «المستدرك» (١/ ٣٦٢) (٨٦٣).

(٢) انظر: «المستدرك» (١/ ٥٨٢) (١٥٣٤).

(٣) انظر: «الوابل الصيب» (ص ١٦).

(٤) أخرجه أحمد (٦/ ٤٤٢) (٢٧٥٣٧)، وضعفه الألباني، انظر: «الضعيفة» (١/ ١١٨٣).

وكَذَلِكَ التَّفَكُّر فِي الأُمورِ الدُّنيوِيَّة وغيرِ ذَلِكَ ممَّا يُلهِي القَلبَ ويَصُدُّه عن الخُشوعِ والحُضورِ الَّذِي هو رُوحُ الصَّلاةِ ومَقصودُها، والاستِرسالُ مع الوَساوِسِ والأَفكارِ إنَّما يكونُ مِنِ الْتفاتِ القَلبِ، كَمَا أنَّ ما ذُكِر قَبلَه جامِعٌ بين الْتفاتِ الوَجهِ والقَلبِ، وكلُّ ذَلِكَ مِنِ اختِلاسِ الشَّيطانِ، والله أعلَمُ.

فصلٌ

ومن الأفعالِ السَّيِّئةِ: رَفعُ البصر إِلَىٰ السَّماءِ فِي الصلاةِ، وقد حَكَىٰ ابنُ بطَّالٍ وغيرُه الإجماعَ عَلَىٰ كَراهَتِه، ووَرَدت السُّنَّةُ بالزَّجرِ عنه، والوَعيدِ الشَّديدِ عَلَىٰ فِعلِه؛ كما فِي الحَديثِ الصَّحيحِ عن أَنسِ بنِ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصارَهُمْ إِلَىٰ السَّمَاءِ فِي صَلَاتِهِمْ!**»، فاشتَدَّ قَولُه فِي ذَلِكَ حتَّىٰ قَالَ: «**لَيَنْتَهُنَّ عَنْ ذَلِكَ أَوْ لَتُخْطَفَنَّ أَبْصارُهُمْ**». رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ والبُخارِيُّ وأهلُ السُّنَنِ إلَّا التِّرمِذِيَّ(١).

وعن جابِرِ بن سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قَالَ:** قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ يَرْفَعُونَ أَبْصارَهُمْ إِلَىٰ السَّمَاءِ فِي الصَّلَاةِ، أَوْ لَا تَرْجِعُ إِلَيْهِمْ**». رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ ومُسلِمٌ وأبو داوُدَ وابنُ ماجَهْ(٢).

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ١٠٩) (١٢٠٨٤)، والبخاري (٧٥٠)، وأبو داود (٩١٣)، والنسائي (١١٩٣)، وابن ماجه (١٠٤٤).

(٢) أخرجه أحمد (٥/ ١٠٨) (٢١٠٨٠)، ومسلم (٤٢٨)، وأبو داود (٩١٢)، وابن ماجه (١٠٤٥).

وعن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ قالَ: «**لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ رَفْعِهِمْ أَبْصَارَهُمْ عِنْدَ الدُّعَاءِ فِي الصَّلَاةِ إِلَىٰ السَّمَاءِ، أَوْ لَتُخْطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ**». رَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ ومُسلِمٌ والنَّسائِيُّ[(١)].

وعن ابن عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنهُمَا **قَالَ:** قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ: «**لا تَرْفَعُوا أَبْصَارَكُمْ إِلَىٰ السَّمَاءِ أَنْ تَلْتَمِعَ**» يَعنِي: فِي الصلاة. رَواهُ ابنُ ماجَهْ[(٢)].

وعن عُبَيدِ الله بنِ عَبدِ الله بنِ عُتبَةَ: أنَّ رجلًا من أصحابِ النَّبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ حدَّثَه أنَّه سَمِعَ رسولَ الله يَقولُ: «**إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلَا يَرْفَعْ بَصَرَهُ إِلَىٰ السَّمَاءِ أَنْ يَلْتَمِعَ بَصَرُهُ**». رَواهُ النَّسائِيُّ[(٣)].

وهَذَا الوَعيدُ الشَّديدُ يَقتَضِي تَحريمَ رَفعِ البَصَرِ إِلَىٰ السَّماءِ فِي الصَّلاةِ.

وقد صرَّحَ بذَلِكَ الحافِظُ ابنُ حَجَرٍ فِي «فتح الباري» قَالَ: «وأَفرَطَ ابنُ حَزمٍ فقَالَ: يُبطِلُ الصَّلاةَ». انتَهَىٰ[(٤)].

إذا عُلِمَ هَذَا؛ فكثيرٌ من الجُهَّالِ واقِعُون فِي هَذَا المُنكَرِ الذَّميمِ، وكَثيرٌ من النَّاسِ يَراهُم يَفعَلُون ويَسكُتُ عنهم، ويظنُّ أنَّ السُّكوتَ يَسَعُه، وليس كَذَلِكَ؛ لأنَّ المُحسنَ فِي صَلاتِه شَريكَ المُسيءِ فِي صَلاتِه إذا لم يَنْهَه ويَنصَحْه، فكلُّ مَن رَآهُم وَجَب عَلَيهِ

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٣٣٣) (٨٣٨٩)، ومسلم (٤٢٩)، والنسائي (١٢٧٦).

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٠٤٣)، وصححه الألباني.

(٣) أخرجه النسائي (١١٩٤)، وصححه الألباني.

(٤) انظر: «فتح الباري» (٢/ ٢٣٤).

نَصيحَتُهم والإنكارُ عَلَيهِم بحَسَبِ الاسِتطاعَةِ؛ فإنْ لم يفعَلْ فهو شَريكُهُم، كما قَالَ ابنُ مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَن رَأىٰ مَن يُسيءُ فِي صَلاتِه فلم ينهَهُ شارَكَه فِي وِزرِها وعَارِها». ذَكَره الإمام أَحمَد -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي كتاب «الصَّلاةِ»(١).

فصلٌ

ومِن ذَلِكَ: العَبَثُ باللِّحيَةِ والشَّارِبِ والأَنفِ، وكَثرَةُ مَسحِ الحَصَىٰ وتَسوِيَةِ الأَرضِ، وكثرَةُ تعديلِ الثِّيابِ، وفَرقَعَةُ الأَصابعِ وتَشبيكُها، والتَّثاؤُب والتَّمطِّي، وتَغميضُ العَينَينِ، وتَغطِيَةُ الفَمِ، وكثرَةُ مَسحِ الجَبهَةِ قَبلَ السَّلامِ؛ فكلُّ هَذِه الأَفعالِ تُنقِصُ الصَّلاةَ، وكثيرٌ من الجُهَّالِ واقعُون فِيهَا، وقد جاءَتِ السُّنَّةُ بذَمِّ بَعضِ ذَلِكَ والنَّهيِ عن بَعضِه، والذَّمُّ يَقتَضِي النَّهيَ، كَمَا أنَّ النَّهيَ يَقتَضِي الذَّمَّ عَلَىٰ المُخالَفَةِ.

فمِمَّا وَرَد فِي هَذَا البابِ من الأَحادِيثِ: ما رَواهُ الحكيمُ التِّرمِذِيُّ فِي «النَّوادِرِ» عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: رَأىٰ رَسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رجلًا يَعبَثُ بلِحيَتِه فِي الصلاةِ فقَالَ: «لَوْ خَشَعَ قَلْبُ هَذَا خَشَعَتْ جَوَارِحُهُ»(٢). فِي إسنادِه سُليمانُ بنُ عَمرٍو أبو داوُد النَّخَعِيُّ الكوفِيُّ، قَالَ البُخارِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «مَعروفٌ بالكَذِبِ، سَمِعتُ قُتَيبَةَ يَقولُه»(٣). وقَالَ فِي «تاريخِه الصَّغيرِ»(٤): «رماه قُتَيبَةُ وإِسحاقُ

---

(١) تقدم.

(٢) أخرجه الحكيم (٣/ ٢١٠)، وقال الألباني: «موضوع»، انظر: «الضعيفة» (١١٠).

(٣) انظر: «الضعفاء الصغير» للبخاري (ص ٦٩) ط: مكتبة ابن عباس.

(٤) (٢/ ٢٦٦) ط: دار المعرفة بيروت.

بالكَذِب». وقَالَ النَّسائِيُّ: «مَتْروكٌ». وقَالَ ابنُ عديٍّ: «أَجمَعُوا عَلَىٰ أنَّه يَضَعُ الحَديثَ». وقَالَ الزَّينُ العراقِيُّ: «مُتَّفَقٌ عَلَىٰ ضَعفِه». ومِن هَذِه الأقوال يُعلَمُ أنَّ إِسنادَ الحَديثِ ساقِطٌ، وأمَّا مَتنُه فمَعناهُ مُستقيمٌ ولَيسَ فِيهِ نكارَةٌ؛ ولِهَذا يَستَشهِدُ به الفُقهاءُ فِي هَذَا المَوضِعِ.

ويدلُّ لِصِحَّةِ معناهُ ما فِي «الصَّحِيحَين» وغَيرِهما من حَديثِ النُّعمانِ بنِ بَشيرٍ رَضِيَٱللَّهُعَنهُمَا أنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**أَلَا وَإِنَّ فِي الجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ القَلْبُ**»(١). فأخبرَ -صَلواتُ اللهِ وسَلامُه عَلَيهِ- أنَّ الجَسَدَ كلَّه تبعٌ للقَلبِ فِي الصَّلاحِ أو الفَسادِ، ومن ذَلِكَ حالُ العَبدِ إذا دَخَل فِي الصلاةِ، إنْ أَقبَلَ عَلَيهَا وخَشَع قَلبُه خَشَعت جَميعُ الجَوارِح تبعًا له، وإنْ سها القَلبُ ولَهَا عمَّا هو فِيهِ انبعَثَتِ الجَوارِحُ عَلَىٰ أَنواعِ العَبَثِ ممَّا ذَكَرْنا وما لم نذكُرْه، فمَنشَأُ العَبثِ فِي الصلاةِ من غفلَةِ القلبِ وعَدَمِ خُشوعِه، والله أعلَمُ.

ومن الأَحادِيث فِي هَذَا البابِ أيضًا: ما رَواهُ مُسلِم فِي «صَحِيحِه» وأهلُ السُّنَن إلَّا النَّسائِيَّ عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ: «**مَنْ مَسَّ الْحَصَىٰ فَقَدْ لَغَا**». قَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ»(٢).

ومِنهَا: ما فِي «الصَّحِيحَين» و«مسند الإمام أَحمَد» والسُّنَنِ الأَربَعِ عن مُعَيقِيبٍ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ: أنَّ النَّبيَّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ قَالَ فِي الرَّجُلِ يُسَوِّي التُّرابَ حيث يسجُدُ قَالَ: «إِنْ

---

(١) أخرجه البخاري (٥٢)، ومسلم (١٥٩٩).

(٢) أخرجه مسلم (٨٥٧)، وأبو داود (١٠٥٠)، والترمذي (٤٩٨)، وابن ماجه (١٠٢٥).

كُنْتَ فَاعِلًا فَوَاحِدَةً»[١].

وفِي رِوايَةٍ لمُسلِم قَالَ: ذَكَر النَّبِيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ المَسحَ فِي المَسجدِ -يَعنِي: الحَصَىٰ- قَالَ: «**إِنْ كُنْتَ لابُدَّ فَاعِلًا فَوَاحِدَةً**»[٢].

وفِي أُخرَىٰ له: أَنَّهُم سَأَلوا النَّبِيَّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ عن المَسحِ فِي الصَّلاةِ، فقَالَ: «**وَاحِدَةٌ**»[٣].

وفِي رِوايَة أبي داوُد أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**لا تَمْسَحْ وَأَنْتَ تُصَلِّي، فَإِنْ كُنْتَ لابُدَّ فَاعِلًا فَوَاحِدَةٌ تَسْوِيَةُ الْحَصَىٰ**».

ومِنهَا: ما فِي «المُسنَد» والسُّنَنِ عن أبي ذرٍّ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلَا يَمْسَحِ الْحَصَىٰ؛ فَإِنَّ الرَّحْمَةَ تُوَاجِهُهُ**». قَالَ التِّرمِذِيُّ: «حَديثٌ حَسَن»[٤].

وفِي رِوايَةٍ لأحمَدَ: سَأَلتُ رَسولَ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ عن كلِّ شَيءٍ، حتَّىٰ سَأَلتُه عن مسِّ الحَصَىٰ، فقَالَ: «**وَاحِدَةٌ، أَوْ دَعْ**»[٥].

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٤٢٦) (١٥٥٥٠)، والبخاري (١٢٠٧)، ومسلم (٥٤٦)، وأبو داود (٩٤٦)، والترمذي (٣٨٠)، والنسائي (١١٩٢)، وابن ماجه (١٠٢٦).

(٢) أخرجه مسلم (٥٤٦).

(٣) أخرجه مسلم (٥٤٦).

(٤) أخرجه أحمد (٥/ ١٤٩) (٢١٣٦٨)، وأبو داود (٩٤٥)، والترمذي (٣٧٩)، والنسائي (١١٩١)، وابن ماجه (١٠٢٧)، وضعفه الألباني، انظر: «الإرواء» (٣٧٧).

(٥) أخرجه أحمد (٥/ ١٦٣) (٢١٤٨٤).

وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّه قَالَ: «**مَسْحُ الْحَصَىٰ مَسْحَةٌ وَاحِدَةٌ، وَتَرْكُهَا خَيْرٌ مِنْ حُمُرِ النَّعَمِ**». رَواهُ مالك فِي «مُوَطَّئِه»(١).

ومِنهَا: ما رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ عن جابِرِ بنِ عَبدِ الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَأَلتُ رَسولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن مَسحِ الحَصباءِ؟ فقَالَ: «**وَاحِدَةٌ، وَلأَنْ تُمْسِكَ عَنْهَا خَيْرٌ مِنْ مِائَةِ نَاقَةٍ كُلُّهَا سُودُ الْحَدَقِ**»(٢).

ومِنهَا: ما فِي «سُنَن النَّسائِيِّ» عن عَبدِ اللهِ بنِ عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أنَّه رَأىٰ رجلًا يُحَرِّكُ الحَصَىٰ بيَدِه وهو فِي الصَّلاةِ، فلمَّا انصَرَف قَالَ له عبدُ اللهِ: لا تُحَرِّكِ الحَصَىٰ وأنت فِي الصَّلاةِ؛ فإنَّ ذَلِكَ من الشَّيطانِ، ولكِنِ اصْنَعْ كما كان رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصنَعُ، قَالَ: وكيف كان يصنَعُ؟ قَالَ: فوَضَع يَدَه اليُمنَىٰ عَلَىٰ فَخِذِه اليُمنَىٰ، وأَشارَ بِإصبعِه الَّتِي تلي الإِبهامَ فِي القِبلَةِ، ورَمَىٰ ببَصَرِه إِلَيها أو نَحوِها، ثم قَالَ: هَكَذا رَأَيتُ رَسولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصنَعُ»(٣).

ومِنهَا: ما فِي «الصَّحِيحَين» و«مُسنَدَي الإمامَين الشَّافِعِيِّ وأَحمَدَ» والسُّنَن الأَربَعِ عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «أُمِرَ النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يَسجُدَ عَلَىٰ سَبعَةِ أَعضاءٍ، ولا يَكُفَّ شَعَرًا ولا ثَوبًا»(٤).

---

(١) أخرجه مالك (١/ ١٥٧) (٤٣).

(٢) أخرجه أحمد (٣/ ٣٢٨) (١٤٥٥٤)، وانظر: «الصحيحة» (٣٠٦٢).

(٣) أخرجه النسائي (١١٦٠)، وقال الألباني: «حسن صحيح».

(٤) أخرجه البخاري (٨٠٩)، ومسلم (٤٩٠)، والشافعي (ص ٤٠)، وأحمد (١/ ٢٥٥) =

وفِي رِوايَةٍ لمُسلِمٍ والنَّسائِيِّ: «ونَهَىٰ أن يُكَفَّ الشَّعْرُ والثِّيابُ». ورَواهُ الشَّافِعِيُّ فِي «مُسنَدِه» بنَحوِه(١).

وفِي رِوايَةٍ للبخاري قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أُمِرْنَا أَنْ نَسْجُدَ عَلَىٰ سَبْعَةِ أَعْظُمٍ، وَلَا نَكُفَّ ثَوْبًا وَلَا شَعَرًا**»(٢).

ومِنهَا: ما فِي «سُنَنِ ابن ماجَهْ» عن عليٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَا تَفْقَعْ أَصَابِعَكَ وَأَنْتَ فِي الصَّلَاةِ**»(٣).

قَالَ أبو عُبَيدٍ الهَرَوِيُّ: «التَّفقيعُ هو فَرقَعَةُ الأَصابعِ وغَمزُ مَفاصِلِها حتَّىٰ تُصوِّتَ»(٤).

ومِنهَا: ما رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ عن أبي سَعيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الْمَسْجِدِ فَلَا يُشَبِّكَنَّ، فَإِنَّ التَّشْبِيكَ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَزَالُ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَ فِي الْمَسْجِدِ حَتَّىٰ يَخْرُجَ مِنْهُ**»(٥).

ومِنهَا: ما رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ -أيضًا- وأبو داوُدَ والتِّرمِذِيُّ عن كَعبِ بنِ عُجرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقولُ: «**إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَأَحْسَنَ**

=

(٢٣٠٠)، وأبو داود (٨٨٩)، والترمذي (٢٧٣)، والنسائي (١٠٩٣)، وابن ماجه (٨٨٤).

(١) أخرجه مسلم (٤٩٠)، والنسائي (١١١٥)، والشافعي (ص ٤٠) بنحوه.

(٢) أخرجه البخاري (٨١٠).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٩٦٥)، وضعفه الألباني.

(٤) انظر: «النهاية» لابن الأثير (٣/ ٤٦٤).

(٥) أخرجه أحمد (٣/ ٤٢) (١١٤٠٣)، وضعفه الألباني، انظر: «الضعيفة» (٢٦٢٨).

وُضُوءَهُ، ثُمَّ خَرَجَ عَامِدًا إِلَىٰ الْمَسْجِدِ فَلَا يُشَبِّكَنَّ يَدَيْهِ؛ فَإِنَّهُ فِي صَلَاةٍ»(١).

ومنها: ما رَواهُ ابنُ ماجَهْ عن كَعبِ بنِ عُجرَةَ -أيضًا- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَىٰ رجلًا قد شبَّكَ أَصابِعَه فِي الصَّلاةِ ففَرَّجَ رَسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بين أَصابِعِه»(٢).

ومنها: ما رَواهُ التِّرمِذِيُّ عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «التَّثَاؤُبُ فِي الصَّلَاةِ مِنَ الشَّيْطَانِ؛ فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَكْظِمْ مَا اسْتَطَاعَ». قَالَ التِّرمِذِيُّ: «حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ. وقد كَرِهَ قومٌ من أَهلِ العِلمِ التَّثاؤُبَ فِي الصَّلاةِ؛ قَالَ إِبراهِيمُ: إنِّي لَأَرُدُّ التَّثاؤُبَ بالتَّنَحنُحِ». انتهَىٰ(٣).

وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَىٰ فِيهِ، وَلَا يَعْوِي؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَضْحَكُ مِنْهُ». رَواهُ ابنُ ماجَهْ(٤).

ومنها: ما رَواهُ الدَّارَقُطنِيُّ فِي «الأَفرادِ» عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا: «نَهَىٰ أن يتمَطَّىٰ الرَّجلُ فِي الصَّلاةِ، أو عِندَ النساءِ إلَّا عِندَ امرَأَتِه أو جَوارِيه»(٥).

ومِنهَا: ما رَواهُ الطَّبَرانِيُّ وابن أبي حَاتِمٍ عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ٢٤١) (١٨١٢٨)، وأبو داود (٥٦٢)، والترمذي (٣٨٦)، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٩٦٧)، وضعفه الألباني.

(٣) أخرجه الترمذي (٣٧٠)، وصححه الألباني.

(٤) أخرجه ابن ماجه (٩٦٨)، وقال الألباني: «موضوعٌ بهذا اللفظ، وصحيح بدون (ولا يعوي)».

(٥) أخرجه الدارقطني في «الأفراد»، وضعفه الألباني، انظر: «ضعيف الجامع» (٦٠٠٨).

رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلَا يُغْمِضْ عَيْنَيْهِ**». قَالَ ابن أبي حَاتِمٍ: «هو حَديثٌ مُنكَرٌ»(١).

وروي عن الإمام أَحمَد وسُفيانَ أَنَّهُما قَالَا: «هو فِعلُ اليَهودِ»(٢).

واختار ابنُ القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- أنَّه لا يُكرَهُ التَّغميضُ، إذا كان فِي قِبلَةِ المُصَلِّي من الزَّخرفَةِ والتَّزويقِ أو غَيرِه ما يُشَوِّش قَلبَه، ويَحُول بينه وبين الخُشوعِ، قَالَ: «والقَولُ باستِحبابِه فِي هَذِه الحالِ أقرَبُ إِلَىٰ أُصولِ الشَّرعِ ومَقاصِدِه من القَولِ بالكَراهَةِ». انتَهَىٰ(٣).

ومِنهَا: ما رَواهُ أبو داوُد وابنُ ماجَهْ والحاكِم عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «نَهَىٰ رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يغطِّيَ الرَّجُلُ فاه فِي الصَّلاةِ». قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ الشَّيخَينِ» ووافَقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»(٤).

ورَوَىٰ مالِكٌ فِي «المُوطَّأ» عن عَبدِ الرَّحمَنِ بنِ المُجَبَّرِ: «أَنَّه كان يَرَىٰ سالِمَ بنَ عبد الله إذا رَأَىٰ الإِنسانَ يُغَطِّي فاه وهو يصلِّي جَبَذَ الثَّوبَ عن فِيهِ جَبذًا شَديدًا حتَّىٰ يَنزِعَه عن فِيهِ»(٥).

---

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١١/ ٣٤) (١٠٩٥٦)، وفي «الأوسط» (٢/ ٣٥٦) (٢٢١٨)، وفي «الصغير» (١/ ٣٧) (٢٤)، وابن عدي في «الكامل في الضعفاء» (٦/ ٣٦٤) (ترجمة: ١٨٤٦)، وضعفه الألباني، انظر: «ضعيف الجامع» (٦١٧).

(٢) انظر: «المغني» لابن قدامة (٢/ ٩).

(٣) انظر: «زاد المعاد» (١/ ٢٨٥).

(٤) أخرجه أبو داود (٦٤٣)، وابن ماجه (٩٦٦)، والحاكم (١/ ٣٨٤) (٩٣١)، وحسنه الألباني.

(٥) أخرجه مالك (١/ ١٧) (٣١).

ومنها: ما رَواهُ ابنُ ماجَهْ -أيضًا- عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ مِنَ الْجَفَاءِ أَنْ يُكْثِرَ الرَّجُلُ مَسْحَ جَبْهَتِهِ قَبْلَ الْفَرَاغِ مِنْ صَلَاتِهِ**»(١).

فَصلٌ

ومن الأفعالِ السَّيِّئةِ أيضًا: النُّطقُ بالنِّيَّةِ عِندَ تكبيرَةِ الإِحرامِ وتَكريرُها، وذَلِكَ من البِدَعِ الَّتي شرعها الشَّيطانُ للمُوَسوِسين وزيَّنَها لهم، وأضلَّهُم عن الصِّراطِ المُستقيمِ الَّذي كان عَلَيهِ رَسولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ وأصحابُه والتَّابِعون لهم بإحسانٍ.

ويتفرَّعُ عن هَذِه البِدعَة السَّخيفَةِ ستَّةُ أُمورٍ ذميمَةٌ:

أَحَدُها: الاستِهزاءُ بالمَعبودِ، وافتِتاحُ عِبادَتِه ومُناجاتِه بما يُشبِه هَذَيانَ المَجانِين، وفاعِلُ هَذَا جَديرٌ بالمَقتِ والبُعدِ من الله تَعالَىٰ، ولو أنَّ رجلًا وَقَف بين يَدَيْ مَلِكٍ من مُلوكِ الدُّنيا لخِدمَتِه ومُناجاتِه، وقَالَ عِندَ إِرادَةِ الشُّروعِ فِي العَمَلِ المَرسومِ له: نَويتُ أن أَعمَلَ للمَلِك كذا وكذا، وجَعَل يَهذِي بين يَدَي المَلِكِ بنَحوِ ما يَهذِي به المُوَسوِسُون عِندَ افتتاحِ الصَّلاةِ ويُكَرِّر ذَلِكَ، ويتهوَّعُ باسمِ المَلِك كما يتهوَّعُ المُوَسوِسون بتكبيرَةِ الإِحرامِ - لعَدَّ المَلِكُ ذَلِكَ استهزاءً به، واستخفافًا بحُرمَتِه وحقِّه، وأَهوَنُ ما يفعَلُ مع الهاذِي بين يَدَيه أن يَمقُتَه أشدَّ المَقتِ ويطرُدَه عن حَضرَتِه.

واللهُ تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ له المَثَلُ الأَعلَىٰ فِي السَّمواتِ والأرضِ وهو العَزيزُ الحَكيمُ،

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٩٦٤)، وضعفه الألباني.

الَّذي يستحِقُّ كَمالَ التَّعظيمِ والخُضوعِ والخُشوعِ والإخباتِ بين يَدَيهِ وإظهارِ الذُّلِّ له والافتِقارِ إِلَيهِ فِي جَميعِ الأَحوالِ، والتَّأَدُّبِ التَّامِّ فِي خِدمَتِه ومُناجاتِه، أَفَلَا يَستَحِي المُوَسوِسون من مُقابَلَتِهم مَلِكَ المُلوكِ الَّذي يعلَمُ السِّرَّ وأَخفَىٰ بما لا يَرضَىٰ بمِثلِه ملِكٌ من مُلوكِ الدُّنيا، بل لا يَرضَىٰ به أحدٌ من عُقَلاءِ بني آدَمَ

الأَمرُ الثَّانِي: تعليمُ اللهِ تَعالَىٰ بما هو عالِمٌ به، لا تخفَىٰ عَلَيهِ مِنهُ خافيةٌ.

وقد أَنكَرَ اللهُ تَعالَىٰ مثل هَذَا عَلَىٰ الأَعرابِ بقَولِه: ﴿قُلْ أَتُعَلِّمُونَ ٱللَّهَ بِدِينِكُمْ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾ [الحجرات: ١٦].

وأَساسُ الدِّين ورُوحُه النِّيَّةُ كما فِي الحَديث الصحيحِ: «**إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَىٰ**»(١). ومحلُّ النِّيَّةِ القَلبُ ولا تعلُّقَ لها باللِّسانِ أَصلًا؛ فإذا قَالَ المُوَسوِسُ: نَويتُ أن أصلِّيَ صَلاةَ كذا وكذا لِلَّه تَعالَىٰ؛ فإنَّه يعلَمُ اللهَ تَعالَىٰ بنيَّتِه وعَمَلِه، واللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ عالِمُ الغَيبِ والشَّهادَةِ، مُطَّلَعٌ عَلَىٰ أَعمالِ العِباد كُلِّها خَفِيِّها وجَلِيِّها؛ فأيُّ حاجَةٍ به تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ إِلَىٰ أن يُعَلِّمَه المُوَسوِسون بنِيَّاتِهم وأَعمالِهم وهو سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أعلَمُ بذَلِكَ منهم، كما قَالَ تَعالَىٰ: ﴿وَرَبُّكَ يَعْلَمُ مَا تُكِنُّ صُدُورُهُمْ وَمَا يُعْلِنُونَ﴾ [القصص: ٦٩]، وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿وَمَا تَكُونُ فِى شَأْنٍ وَمَا تَتْلُوا۟ مِنْهُ مِن قُرْءَانٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ ۚ وَمَا يَعْزُبُ عَن رَّبِّكَ مِن مِّثْقَالِ ذَرَّةٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِى ٱلسَّمَآءِ وَلَآ أَصْغَرَ مِن ذَٰلِكَ وَلَآ أَكْبَرَ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مُّبِينٍ﴾ [يونس: ٦١].

---

(١) أخرجه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧).

الأَمرُ الثَّالِثُ: التَّشويشُ عَلَىٰ مَن حَولَهم من المُصَلِّين، حتَّىٰ إنَّ بعضَ النَّاسِ تَلتَبِسُ عَلَيهِ القِراءَةُ بِسَبَبِ جَهرِ مَن حَولَه من المُوَسوِسين بالنِّيَّةِ.

وقد رَوَىٰ مالِكٌ فِي «المُوَطَّأ» عن أبي حازِمٍ التَّمَّارِ، عن البَياضِيِّ: أنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ خَرَج عَلَىٰ النَّاسِ وهم يُصَلُّون وقد عَلَت أَصواتُهُم بالقِراءَةِ؛ فقَالَ: «**إِنَّ الْمُصَلِّيَ يُنَاجِي رَبَّهُ، فَلْيَنْظُرْ بِمَا يُنَاجِيهِ بِهِ، وَلا يَجْهَرْ بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ بِالْقُرْآنِ**»(١).

ورَوَىٰ أبو داوُد في «سُنَنِه» والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» عن أبي سَعيدٍ الخُدرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنهُ قَالَ: اعتكَف رَسولُ اللهِ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ فِي المسجِدِ؛ فَسَمِعَهم يَجهَرون بالقِراءَةِ؛ فكَشَف السِّتْرَ وقَالَ: «**أَلا إِنَّ كُلَّكُمْ مُنَاجٍ رَبَّهُ؛ فَلا يُؤْذِيَنَّ بَعْضُكُمْ بَعْضًا، وَلا يَرْفَعْ بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ فِي الْقِرَاءَةِ** -أو قَالَ: **فِي الصَّلاةِ**-»(٢). قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ الشَّيخَينِ ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه». قَالَ ابنُ عَبدِ البَرِّ: «حَديثُ البَياضِيِّ وأبي سَعيدٍ صَحيحانِ». انتَهَىٰ.

وفِي «المُسنَد» من حَديث عبدِ الله بنِ عُمَر رَضِيَ اللهُ عَنهُمَا: أنَّ النَّبيَّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ اعتكَف وخَطَب النَّاسَ فقَالَ: «**أَمَا إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي الصَّلاةِ فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ؛ فَلْيَعْلَمْ أَحَدُكُمْ مَا يُنَاجِي رَبَّهُ، وَلا يَجْهَرْ بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ بِالْقِرَاءَةِ فِي الصَّلاةِ**». إِسنادُه جيِّدٌ(٣).

---

(١) أخرجه مالك (١/ ٨٠) (٢٩)، وصححه الألباني، انظر: «الصحيحة» (١٦٠٣).

(٢) أخرجه أبو داود (١٣٣٢)، والحاكم (١/ ٤٥٤) (١١٦٩)، وصححه الألباني.

(٣) أخرجه أحمد (٢/ ٣٦) (٤٩٢٨)، والطبراني (١٢/ ٤٢٨) (١٣٥٧٢).

وإذا كان المُصَلِّي منفرِدًا ومِثلُه التَّالِي للقُرآنِ فِي غَيرِ صَلاةٍ مَنهِيًّا عن الجَهرِ الَّذِي يحصُلُ مِنهُ تشويشٌ عَلَىٰ مَن حَولَه من المُصَلِّين والتَّالِين؛ فنهيُ المُبتَدِع عن الجَهرِ بنِيَّتِه أَولَىٰ **لأمرَينِ**:

أَحَدُهما: أنَّ التأذِّيَ بالوَسوَسَة أعظَمُ من التَّأذِي بالقِراءَةِ.

الثَّانِي: أنَّ الجَهرَ بالنِّيَّة بِدعَة، والبِدَعُ يَجِب تَغيِيرُها والإِنكارُ عَلَىٰ أَهلِها، والله أعلَمُ.

الأَمرُ الرَّابع: مُشابَهَةُ المَجانِين؛ فإنَّ كلًّا من المَجنونِ والمُوَسوسِ بالنِّيَّةِ يَهذِي بما يَستَقبِحُه كلُّ عاقِلٍ.

الأمرُ الخامِسُ: تَعذيبُ المُوَسوِسِ نَفسَه بما لم يَأمُرْه اللهُ به ولا رَسُولُه صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ.

وقد رَأَيتُ بعضَ الحُجَّاجِ فِي المَسجِدِ الحَرامِ يُعالِجُون فِي إخراجِ النِّيَّةِ أعظَمَ شدَّةٍ ومشقَّةٍ، وتنتَفِخُ أَوداجُ بَعضِهِم ويحمَرُّ وَجهُه، ممَّا يُصيبُه من الكَربِ فِي إخراجِ النِّيَّةِ، كأنَّه يَستَخرِجُها من أَقصَىٰ جَوفِه، ثم يتهوَّعُ بتكبيرَةِ الإِحرامِ كما يتهَوَّعُ الَّذِي يتقيَّأُ، وهَذَا من الآصارِ والأَغلالِ الَّتِي وَضَعها الشَّيطانُ فِي أَعناقِ المُوَسوِسين، وأَهلُ السُّنَّة فِي عافيَةٍ منها، ولِلَّهِ الحَمدُ والمِنَّةُ.

الأمر السَّادِس: فَواتُ الفَضيلَةِ عَلَىٰ المُوَسوِسين، وهم فِي ذَلِكَ درجاتٌ: فبَعضُهُم تَفوتُه تكبيرَةُ الإِحرامِ مع الإِمامِ، وبعضُهُم تفوتُه قِراءَةُ الفاتِحَةِ، وبَعضُهم يَتمادَىٰ به الوَسواسُ ويُرَدِّدُه الشَّيطانُ فِي تَصحيحِ النِّيَّةِ حتَّىٰ تَفُوتَه الرَّكعَةُ، ورُبَّما فاته

رَكعتانِ أو ثَلاثٌ، ورُبَّما فاتَتْه الصَّلاةُ كلُّها مع الجَماعَةِ، ورُبَّما صلَّىٰ وَحدَه صَلَواتٍ كثيرةً، كلَّما صلَّىٰ صلاةً جاءَه الشَّيطانُ فقَالَ: إنَّك لم تُصَحِّحِ النِّيَّةَ فأَعِدْ صَلاتَك، فلا يَزالُ فِي طاعَةِ الشَّيطانِ متلَدِّدًا حَيْرانًا[1] يدخُلُ فِي الصَّلاةِ ثم يقطَعُها، أو يُتِمُّها ثم يُعيدُها، وهَذَا من الآصارِ والأَغلالِ الَّتِي وَضَعها الشيطانُ فِي أَعناقِ المُوَسوِسين.

وإذا عُلِمَ حالُ مَن اتَّبَع البِدعَة ولم تَسَعْه السُّنَّةُ فليُعلَمْ -أيضًا- أنَّ النِّيَّةَ الواجِبَةَ فِي العِباداتِ كُلِّها مَحَلُّها القَلبُ باتِّفاقِ أَئِمَّةِ المُسلِمين، حَكَىٰ ذَلِكَ شيخُ الإِسلامِ أبو العبَّاسِ بنُ تَيمِيَّة قدَّس الله رُوحَه.

قَالَ فِي جَوابٍ له: «الجَهرُ بلَفظِ النِّيَّةِ ليس مَشروعًا عِندَ أحدٍ من عُلَماء المُسلِمين، ولا فَعَله رَسولُ الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، ولا فَعَله أحدٌ من خُلَفائِه وأَصحابِه وسَلَفِ الأُمَّة وأَئِمَّتِها، ومَن ادَّعىٰ أن ذَلِكَ دينُ اللهِ وأنَّه واجِبٌ؛ فإنَّه يَجِب تَعرِيفُه الشَّرِيعَةَ واستِتابَتُه من هَذَا القَولِ؛ فإنْ أصرَّ عَلَىٰ ذَلِكَ قُتِلَ.

بل النِّيَّةُ الواجِبَةُ للعِباداتِ كالوُضوءِ والغُسلِ والصَّلاةِ والزَّكاةِ والصِّيامِ والكَفَّارَةِ وغَيرِ ذَلِكَ محلُّها القَلبُ باتِّفاقِ أَئِمَّةِ المُسلِمين، والنِّيَّةُ هي القَصدُ والإِرادَةُ، والقَصدُ والإِرادَةُ مَحِلُّهُما القَلبُ دُونَ اللِّسانِ باتِّفاقِ العُقَلاءِ؛ فلو نَوَىٰ بقَلبِه صَحَّت نِيَّتُه عِندَ الأَئِمَّةِ الأَربَعَةِ وسائِرِ أَئِمَّةِ المُسلِمين من الأَوَّلِين والآخِرِين، وليس فِي ذَلِكَ خِلافٌ عِندَ مَن يَقتَدِي به ويُفتِي بقَولِه.

---

(١) كذا في الأصل، والصواب: «حيران»؛ لأنها ممنوعة من الصرف.

ولكنَّ بعضَ المُتَأَخِّرين -مَن أَتباعِ الأَئِمَّةِ- زَعَم أنَّ اللَّفظَ بالنِّيَّةِ واجِبٌ ولم يَقُلْ: إنَّ الجَهرَ بِها واجِبٌ، ومع أنَّ هَذَا القَولَ خطأٌ صريحٌ، مُخالِف لإِجماعِ المُسلِمين، ولِمَا عُلِمَ بالاضطرارِ من دِينِ الإسلامِ عِندَ مَن يعلَمُ سنةَ رسولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وسنةَ خُلفائِه، وكيف كان يُصَلِّي الصَّحابَةُ والتَّابِعون؛ فإنَّ كلَّ مَن يعلَمُ ذَلِكَ يعلَمُ أنَّهُم لم يَكُونُوا يتلَفَّظُون بالنِّيَّةِ، ولا أَمَرهم النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بذَلِكَ، ولا عَلَّمه لأَحدٍ من الصَّحابَةِ، بل قد ثَبَت فِي «الصَّحِيحَين» وغَيرِهما أنَّه قَالَ للأَعرابِيِّ: «**إِذَا قُمْتَ إِلَىٰ الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تَيَسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ**»(١).

وفِي السُّنَن عنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّه قَالَ: «مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ»(٢).

وفِي «صَحِيحِ مُسلِم» عن عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: «**أَنَّ النَّبيَّ** صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان **يَفتَتِحُ** الصَّلاةَ بالتَّكبيرِ، والقِراءَةَ بـ﴿**الحمد لِلَّه رب العالَمِين**﴾»(٣).

وقد ثَبَت بالنَّقلِ المُتواتِرِ وإِجماعِ عُلَماءِ المُسلِمين: أَنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأَصحابَه كانوا يَفتَتِحون الصَّلاةَ بالتَّكبيرِ، ولم يَنقُلْ مُسلِمٌ لا عن النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولا عن أحدٍ من الصَّحابةِ أَنَّه تلفَّظَ قَبْلَ التَّكبيرِ بلفظِ النِّيَّةِ لا جهرًا ولا سِرًّا، ولا أَنَّه أَمَر

(١) أخرجه البخاري (٧٥٧)، ومسلم (٣٩٧) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه أبو داود (٦١)، والترمذي (٣)، وابن ماجه (٢٧٥) من حديث علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وقال الألباني: «حسن صحيح».

(٣) أخرجه مسلم (٤٩٨).

بذَلِكَ، ومن المَعلُومِ أنَّ الهِمَمَ والدَّواعِيَ مُتوفِّرَةٌ عَلَىٰ نَقلِ ذَلِكَ لو كان، وأنَّه يَمتَنِعُ من أَهلِ التَّواتُرِ عادَةً وشَرعًا كِتمانُ نَقلِ ذَلِكَ؛ فإذا لم يَنقُلْه أحدٌ عُلِم قطعًا أنَّه لم يَكُن.

وأَيضًا: فإنَّ التَّلَفُّظَ بالنِّيَّةِ فاسِدٌ فِي العَقلِ؛ فإنَّ قَولَ القائِلِ: أَنوِي أن أَفعَلَ كذا وكذا بمَنزِلَة قَولِه: أَنوِي أَكْلَ هَذَا الطَّعامِ لأَشبَعَ، وأَنوِي أَلبَسُ هَذَا الثَّوبَ لأَستَتِرَ، وأَمثالِ ذَلِكَ من النِّيَّاتِ المَوجُودَةِ فِي القَلبِ الَّتِي يُستَقبَحُ النُّطقُ بِها.

وبالجُملَةِ: فلابُدَّ من النِّيَّةِ فِي القَلبِ بلا نزاعٍ، وأما التَّلَفُّظُ بِها سِرًّا فهل يُكرَه أو يُستَحَبُّ؟ فِيهِ نزاعٌ بين المُتأَخِّرين، وأما الجَهرُ بِها فهو مَكروهٌ مَنهِيٌّ عنه غيرُ مَشروعٍ باتِّفاقِ المُسلِمين، وكَذَلِكَ تَكرِيرُها أَشَدُّ وأَشَدُّ، وسَواءٌ فِي ذَلِكَ الإِمامُ والمَأمومُ والمُنفَرِدُ؛ فكلُّ هَؤُلاءِ لا يُشرَعُ لأَحَدٍ مِنهُم أن يَجهَرَ بلَفظِ النِّيَّةِ ولا يُكَرِّرَها باتِّفاقِ المُسلِمين، بل يُنهَوْن عن ذَلِكَ». انتَهَىٰ المَقصودُ من كَلامِه - رَحِمَه الله تَعالَىٰ - مُلَخَّصًا(١).

وقَالَ ابنُ القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «عِلْمُ الفاعِلِ بما يفعَلُه وقَصدُه له هو النِّيَّةُ، والعاقِلُ المُختارُ لا يفعَلُ فِعلًا إلَّا مَسبوقًا بتَصَوُّرِه وإِرادَتِه، وذَلِكَ حَقيقَةُ النِّيَّةِ، فلَيسَت النِّيَّةُ أمرًا خارِجًا عن تصوُّرِ الفاعِلِ وقَصدِه لِمَا يُريد أن يَفعَلَه.

وبِهَذا يُعلَمُ غَلَطُ مَن ظنَّ أنَّ للتَّلَفُّظِ مَدخلًا فِي تحصيلِ النِّيَّةِ؛ فإنَّ القائِلَ إذا قَالَ: نَويتُ صَلاةَ الظُّهرِ، أو نَويتُ رَفْعَ الحَدَثِ، إمَّا أن يَكُون مُخبِرًا أو مُنشِئًا؛ فإن كان مُخبِرًا؛ فإمَّا أن يَكونُ إِخبارُه لنَفسِه أو لغَيرِه، وكِلاهُما عبثٌ لا فائِدَةَ فيه؛ لأَنَّ الإِخبارَ

---

(١) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (٢٢/ ٢٣٦- ٢٣٩).

إنَّما يُفِيد إذا تضمَّنَ تَعرِيفَ المُخبَر ما لم يَكُن عارِفًا به، وهَذَا محالٌ فِي إخبارِه لنَفسِه، وإنْ كان إِخبارًا لغَيرِه بالنِّيَّةِ فهو عَبَثٌ مَحضٌ، وهو غَيرُ مَشروعٍ ولا مُفيدٌ، وهو بمَثابَةِ إِخبارِه له بسَائِر أَفعالِه من صَومِه وصَلاتِه وحَجِّه وزَكاتِه، بل بمَنزِلَةِ إِخبارِه له عن إِيمانِه وحُبِّه وبُغضِه، بل قد تكونُ فِي هَذَا الأَخبارِ فائِدَةٌ، وأمَّا إِخبارُ المَأمُومين أو الإِمامَ أو غَيرَهما بالنِّيَّة فعَبَثٌ مَحضٌ.

ولا يَصِحُّ أن يَكُونَ ذَلِكَ إِنشاءً؛ فإِنَّ اللفظَ لا يُنشِئُ وُجودَ النِّيَّةِ، وإنَّما إِنشاؤُها إِحضارُ حَقِيقَتِها فِي القَلبِ لا إِنشاءُ اللَّفظِ الدَّالِّ عَلَيها؛ فعُلِمَ بِهَذا أَنَّ التَّلَفُّظَ بِها عَبَثٌ مَحضٌ؛ فتَأَمَّلْ هَذِه النُّكتَةَ البَدِيعَةَ». انتَهَى[١].

فَصلٌ

ومن الأَفعالِ السَّيِّئَةِ أيضًا: تعويجُ الصُّفوفِ، وتَركُ الفُرَجِ فِيهَا، وذَلِكَ ممَّا يُنقِصُ الصَّلاةَ؛ لما فِي «الصَّحِيحَين» و«سنن أبي داوُد» و«ابنِ ماجَهْ» عن أَنَس بن مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ: «**سَوُّوا صُفُوفَكُمْ، فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ مِنْ تَمَامِ الصَّلاةِ**». ولَفظُ البُخارِيِّ: «**مِنْ إِقَامَةِ الصَّلاةِ**»[٢].

وفِي «المُسنَد» عن جابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ مِنْ تَمَامِ الصَّلاةِ إِقَامَةَ الصَّفِّ**»[٣].

---

(١) انظر: «بدائع الفوائد» (٣/ ١٨٩- ١٩٠).

(٢) أخرجه البخاري (٧٢٣)، ومسلم (٤٣٣)، وأبو داود (٦٦٨)، وابن ماجه (٩٩٣).

(٣) أخرجه أحمد (٣/ ٣٢٢) (١٤٤٩٤)، وحسنه الألباني، انظر: «صحيح أبي داود» تحت حديث =

وفِي «الصَّحِيحَين» عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ عن النَّبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ أنَّه قَالَ: **«أَقِيمُوا الصَّفَّ فِي الصَّلَاةِ؛ فَإِنَّ إِقَامَةَ الصَّفِّ مِنْ حُسْنِ الصَّلَاةِ»**(١).

وفيهما -أيضًا- عن النُّعمانِ بنِ بَشيرٍ رَضِيَٱللَّهُعَنهُمَا **قَالَ:** سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ يَقولُ: **«لَتُسَوُّنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ»**(٢).

وفِي رِوايَةٍ لمُسلِم قَالَ: كان رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ يسوِّي صُفوفَنا حتَّىٰ كأنَّما يُسَوِّي بِها القِداحَ، حتَّىٰ رأىٰ أنَّا قد عَقَلنا عنه، ثم خَرَج يومًا فقام حتَّىٰ كاد يُكَبِّر فرَأىٰ رجلًا باديًا صَدرُه من الصَّفِّ فقَالَ: **«عِبادَ اللهِ، لَتُسَوُّنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ»**. رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ وأهلُ السُّنَن، وقَالَ التِّرمِذِيُّ: «حَسنٌ صَحيحٌ، قَالَ: «وفِي البابِ عن جابِر بن سَمُرَةَ والبَراءِ وجابِرِ بنِ عبدِ اللهِ وأنسٍ وأبي هُرَيرَةَ وعائشةَ رَضِيَٱللَّهُعَنهُم»(٣).

وفِي رِوايَةٍ لَاحمَد وأبي داوُد قَالَ: «فرَأَيتُ الرَّجُلَ يُلزِقُ مَنكِبَه بمَنكِبِ صاحِبِه، ورُكبَتَه برُكبَةِ صاحِبِه، وكَعبَه بكَعبِه». صَحَّحه ابنُ خُزيمَةَ(٤).

=

رقم (٦٦٧).

(١) أخرجه البخاري (٧٢٢)، ومسلم (٤٣٥).

(٢) أخرجه البخاري (٧١٧)، ومسلم (٤٣٦).

(٣) أخرجه مسلم (٤٣٦)، وأحمد (٤/ ٢٧١) (١٨٤١٣)، وأبو داود (٦٦٣)، والترمذي (٢٢٧)، والنسائي (٨١٠)، وابن ماجه (٩٩٤).

(٤) أخرجه أحمد (٤/ ٢٧٦) (١٨٤٥٣)، وأبو داود (٦٦٢)، وابن خزيمة (١/ ٨٢) (١٦٠).

ورَوَىٰ البُخارِيُّ فِي «صَحِيحِه» من حَديثِ أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نحوَ ذَلِكَ[(١)].

وفِي رِوايَةٍ لأبي داوُد عن النُّعمانِ بنِ بَشيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كان رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يسوِّي صُفوفَنا إذا قُمنَا للصَّلاةِ؛ فإذا استوَينا كبَّر»[(٢)].

ورَوَىٰ الإمام مالكٌ فِي «مُوَطَّئِه» عن نافعٍ مولَىٰ ابنِ عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أنَّ عُمَر بنَ الخَطَّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان يأمُرُ بتَسوِيَةِ الصُّفوفِ، فإذَا جاءُوه فأَخبَروه أنْ قدِ استوَت كَبَّر»[(٣)].

ورَوَىٰ -أيضًا- عن أبي سُهَيلٍ نافِعِ بنِ مالكٍ الأَصبُحِيِّ عن أبيه قَالَ: «كُنتُ مع عُثمانَ بنِ عفَّانَ، فقامَت الصَّلاةُ وأنا أُكَلِّمُه فِي أن يَفرِضَ لي، فلم أَزَل أُكَلِّمُه وهو يُسَوِّي الحَصباءَ بنَعلَيهِ، حتَّىٰ جَاءَه رِجالٌ قد كان وكَّلَهم بتَسوِيَةِ الصُّفوفِ فأَخبَرُوه أنَّ الصُّفوفَ قد استوَت، فقَالَ لي: استوِ فِي الصَّفِّ، ثم كَبَّر»[(٤)].

ورَوَىٰ -أيضًا- عن أبي النَّضرِ مَولَىٰ عُمَرَ بنِ عُبَيدِ الله، عن مالكِ بنِ أبي عامرٍ -وهو جدُّ الإمام مالكٍ-: «أنَّ عُثمانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان لا يكبِّرُ حتَّىٰ يأتِيَه رجالٌ قد وكَّلَهم بتَسوِيَةِ الصُّفوفِ فيُخبِرُونه أنْ قد استوَت فيُكبِّرُ». ورَواهُ الشَّافِعِيُّ فِي «مُسنَدِه» عن مالِكٍ[(٥)].

---

(١) أخرجه البخاري (٧٢٥).

(٢) أخرجه أبو داود (٦٦٥)، وصححه الألباني.

(٣) أخرجه مالك (١/ ١٥٨) (٤٤).

(٤) أخرجه مالك (١٥٨).

(٥) أخرجه مالك (١٠٤)، وعنه الشافعي في «مسنده» (ص ٦٨).

وقَالَ الإمام أَحمَد -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي كتاب «الصَّلاةِ»: «جاء عن عُمَر: أنَّه كان يَقومُ مَقامَ الإمامِ، لا يُكبِّرُ حتَّىٰ يأتِيَه رجلٌ قد وَكَّله بإِقامَةِ الصُّفوفِ، فيُخبِرَه أنَّهُم قد استَوَوا فيُكَبِّرَ(١).

وجاء عن عُمَر بنِ عبدِ العزيزِ مثلُ ذَلِكَ(٢).

ورُوِي: أنَّ بلالًا كان يسوِّي الصُّفوفَ، ويضرِبُ عَراقِيبَهم بالدِّرَّةِ حتَّىٰ يَستَوُوا(٣).

قَالَ بعض العُلَماء: قد يُشبِه أن يَكُونَ هَذَا من بلالٍ عَلَىٰ عَهدِ رَسولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ عِندَ إقامَتِه قبلَ أن يدخُلَ فِي الصَّلاةِ(٤).

وقَالَ أبو عِيسَىٰ التِّرمِذِيُّ فِي «جامِعِه»: «رُوِي عن عُمَر رَضِيَ اللهُ عَنهُ: أنَّه كان يُوَكِّلُ رجلًا بإِقامَةِ الصُّفوفِ، ولا يكبِّر حتَّىٰ يُخبَرَ أنَّ الصُّفوفَ قد استَوَت.

ورُوِي عن عليٍّ وعُثمانَ: أنَّهما كان يتعاهَدانِ ذَلِكَ ويَقُولانِ: استَوُوا، وكان عليٌّ يَقولُ: تقدَّمْ يا فُلانُ، تأَخَّرْ يا فلانُ»(٥).

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٢/ ٤٧) (٢٤٣٧).

(٢) أخرجه عبد الرزاق (١/ ٥٠٦) (١٩٤١)، ولفظه: عَنْ زُرْعَةَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ: كَانَ «يُوَكِّلُ الْحَرَسَ إِذَا أَخَذَ الْمُؤَذِّنُ فِي الْإِقَامَةِ أَنْ يُقِيمُوا النَّاسَ إِلَىٰ الصَّلَاةِ حَتَّىٰ يُكَبِّرَ».

(٣) أخرجه عبد الرزاق (٢/ ٤٦) (٢٤٣٥).

(٤) انظر: «طبقات الحنابلة» (١/ ٣٦١).

(٥) انظر: «سنن الترمذي» (٢٢٧).

وقَالَ ابنُ حزمٍ: «صحَّ عن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أنَّه ضَرب قَدم أبي عُثمانَ النَّهدِيِّ لإقامَةِ الصَّفِّ، وصحَّ عن سُوَيدِ بنِ غَفَلَةَ قَالَ: كان بِلالٌ يُسَوِّي مَناكِبَنا، ويَضرِبُ أَقدامَنا فِي الصَّلاةِ». انتهَىٰ[1].

وهَذَا الَّذِي ذَكَره سُوَيدٌ فِي فِعل بِلالٍ كان بعد النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بلا شَكٍّ؛ لأنَّ سُوَيدًا لم يلْقَ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فلعَلَّ بلالًا كان يفعَلُ ذَلِكَ فِي عهد النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وبَعدَه، والله أعلَمُ.

وفِي «المُسنَد» و«سنن أبي داوُد» عن مُحَمَّد بن مُسلِم بن السَّائبِ -صاحِبِ المَقصُورَةِ- قَالَ: صلَّيتُ إِلَىٰ جَنبِ أَنَسِ بنِ مالِكٍ يومًا فقَالَ: هل تَدرِي لِمَ صُنِعَ هَذَا العُودُ؟ فقُلتُ: لا والله، قَالَ: كان رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يضع عَلَيهِ يده فيقولُ: «**اسْتَوُوا وَاعْدِلُوا صُفُوفَكُمْ**»[2].

وفِي رِوايَةٍ لأبي داوُد قَالَ: «إِنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان إذا قام إِلَىٰ الصَّلاةِ أَخَذ بيَمينِه ثمَّ الْتَفَت فقَالَ: «**اعْتَدِلُوا سَوُّوا صُفُوفَكُمْ**» ثمَّ أَخذه بيَسارِه فقَالَ: «**اعتَدِلوا سَوُّوا صُفُوفَكُمْ**»[3].

وفِي «سُنَن النَّسائِيِّ» عنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يَقولُ: «**اسْتَوُوا، اسْتَوُوا، اسْتَوُوا، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ خَلْفِي كَمَا أَرَاكُمْ مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ**»[4].

---

(١) انظر: «فتح الباري» لابن حجر (٢/ ٢١٠).

(٢) أخرجه أحمد (٣/ ٢٥٤) (١٣٦٩٤)، وأبو داود (٦٦٩)، وضعفه الألباني.

(٣) أخرجه أبو داود (٦٧٠)، وضعفه الألباني.

(٤) أخرجه النسائي (٨١٣)، وصححه الألباني.

وفِي «المُسنَد» و«صحيح مُسلِم» و«سُنَن النَّسائِيِّ» و«ابنِ ماجَهْ» عن أبي مسعودٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قالَ: كان رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ يَمسَحُ مَناكِبَنا فِي الصَّلاةِ ويَقولُ: **«اسْتَوُوا، وَلَا تَخْتَلِفُوا، فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، لِيَلِنِي مِنْكُمْ أُولُو الْأَحْلَامِ وَالنُّهَىٰ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ»**(١).

وفِي «المُسنَد» و«سنن أبي داوُد» و«التِّرمِذِيِّ» عن عبد الله بن مَسعُودٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ عن النَّبِيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ قَالَ: **«لِيَلِنِي مِنْكُمْ أُولُو الْأَحْلَامِ وَالنُّهَىٰ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، وَلَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، وَإِيَّاكُمْ وَهَيْشَاتِ الْأَسْوَاقِ»**. قَالَ التِّرمِذِيُّ: «حَديثٌ حَسَن غريبٌ»(٢).

وقد رَواهُ مُسلِم فِي «صَحِيحِه» وليس عِندَه: **«وَلَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ»**(٣).

قَالَ الخَطَّابي: «..**«هَيْشَاتُ الْأَسْوَاقِ»**: ما يَكونُ فِيهَا من الجَلَبَةِ وارتِفَاعِ الأَصواتِ، وما يَحدُثُ فِيهَا من الفِتَنِ، وأَصلُه من الهَوشِ وهو الاختِلاطُ، يُقَالُ: تَهاوَشَ القَومُ إذا اختَلَطوا ودَخل بَعضُهُم فِي بَعضٍ، وبَينَهم تَهاوُشٌ: أي: اختِلاطٌ واختِلافٌ». انتَهَىٰ(٤).

قَالَ الحافِظ ابن حَجَرٍ: «المُرادُ بتَسوِيَةِ الصُّفوفِ: اعتِدالُ القائِمين بِها عَلَىٰ

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ١٢٢) (١٧١٤٣)، ومسلم (٤٣٢)، والنسائي (٨٠٧)، وابن ماجه (٩٧٦).

(٢) أخرجه أحمد (١/ ٤٥٧) (٤٣٧٣)، وأبو داود (٦٧٥)، والترمذي (٢٢٨)، وصححه الألباني.

(٣) أخرجه مسلم (٤٣٢).

(٤) انظر: «معالم السنن» (١/ ١٨٥).

سَمتٍ واحِدٍ، أو يُرادُ بِهَا: سدُّ الخَلَلِ الَّذِي فِي الصَّفِّ». انتَهَىٰ[١].

قُلتُ: كلا الأَمرَين من تَسوِيَةِ الصُّفوفِ وإِقامَتِها، وظواهِرُ الأَحادِيث الَّتِي تقدَّمَت والتي ستَأتِي تَشمَلُ الأَمرَينِ، وهَذَا هو الَّذِي فَهِمَه الصَّحابَةُ -رِضوانُ الله عَلَيهِم أَجمَعِين-، ويدلُّ عَلَىٰ ذَلِكَ: قَولُ النُّعمانِ وأنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُمَا: «فرَأَيتُ الرَّجلَ يُلزِقُ مَنكِبَه بمَنكِبِ صاحِبِه، ورُكبَتَه برُكبَةِ صاحِبِه، وكَعبَه بكَعبِه»[٢].

وأمَّا ما جاء من النَّصِّ عَلَىٰ سدِّ الخَلَل مع الأَمرِ بتَسوِيَةِ الصُّفوفِ -كما سيَأتِي فِي حَديثِ أبي أُمامَةَ وابنِ عُمَر رَضِيَ اللهُ عَنهُم- فليس المُرادُ بذَلِكَ المُغايَرَةَ بين الأَمرَين، وإنَّما هو اهتِمامٌ ببَعضِ أَفرادِ تَسوِيَةِ الصُّفوفِ وإِقامَتِها، والله أعلَمُ.

وفِي قَولِه: «**لَتُسَوُّنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ**» دَليلٌ عَلَىٰ وُجوبِ تَسوِيَةِ الصُّفوفِ، وهو ظاهِرُ كَلامِ الإِمامِ أَبي العبَّاسِ بنِ تَيمِيَّة -قدَّسَ اللهُ رُوحَه-، ومالَ إِلَيهِ الحافِظُ ابنُ حَجَرٍ، قَالَ: «والتَّفريطُ فِيهِ حَرامٌ»[٣].

قَالَ: «واختُلِف فِي الوَعِيدِ المَذكورِ؛ فقِيلَ: هو عَلَىٰ حَقِيقَتِه، والمُرادُ بتَسوِيَةِ الوَجهِ بتَحويلِ خَلقِه عن وَجهِه[٤] بجَعلِه مَوضِعَ القَفَا، أو نحوِ ذَلِكَ، فهو نظيرُ ما

---

(١) انظر: «فتح الباري» (٢/ ٢٠٧).

(٢) تقدم.

(٣) انظر: «فتح الباري» (٢/ ٢٠٧).

(٤) كذا في الأصل، وفي «الفتح»: «والمراد تسوية الوجه بتحويل خلقه عن وضعه...» إلخ [«فتح الباري» (٢/ ٢٠٧)]. [عبد الكريم].

تقَدَّم من الوَعيدِ فِيمَن رَفَع رَأسَه قَبْل الإمامِ: أن يَجعَلَ اللهُ رَأسَه رَأْسَ حِمارٍ.

وفيه من اللطائف: وقوع الوعيد من جنس الجناية، وهي المخالفة.

ويُؤَيِّدُ حَمْلَه عَلَىٰ ظاهِرِه حَديثُ أبي أُمامَةَ: «**لَتُسَوُّنَّ الصُّفُوفَ أَوْ لَتُطْمَسَنَّ الْوُجُوهُ**». أخرَجَه أَحمَد، وفِي إسناده ضَعفٌ؛ ولهذا قَالَ ابنُ الجَوزِيِّ: الظاهِرُ أَنَّه مِثلُ الوَعيدِ المَذكورِ فِي قَولِه تَعالَىٰ: ﴿**مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدْبَارِهَآ**﴾.

ومِنهُم مَن حَمَلة عَلَىٰ المَجازِ.

قَالَ النَّوَوِيُّ: معناهُ: يُوقِعُ بَينكَم العَداوَةَ والبَغضاءَ واختِلافَ القُلوبِ، كما تقولُ: تغيَّرَ وَجهُ فُلانٍ عَلَىٰ أيِّ ظَهرٍ لي من وَجهِه كَراهِيَةً؛ لأنَّ مُخالَفَتَهُم فِي الصُّفوفِ مُخالَفَةٌ فِي ظَواهِرِهم، واختِلافُ الظَّواهِرِ سَبَبٌ لاختِلافِ البَواطِنِ، ويُؤَيِّدُه رِوايَةُ أبي داوُدَ وغَيرِه بلَفظِ: «**أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللهُ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ**»..». انتَهَىٰ[1].

قَالَ أبو مُوسَىٰ المَدينِيُّ فِي قَولِه: «**أو ليخالفن الله بين وجوهكم**»: «أراد وُجوهَ القُلوبِ؛ كحَديثِه الآخَرِ: «**لا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ**»؛ أي: هَواهَا وإِرادَتُها». انتَهَىٰ[2]. وهَذَا مُوافِقٌ لقَولِ النَّوَوِيِّ.

وذَكَر الحافِظُ -أيضًا- فِيهِ قَولَينِ ضَعيفَينِ لا حاجَةَ إِلَىٰ ذِكرِهِما، والله أعلَمُ.

وفِي «المُسنَد» و«سنن أبي داوُد» و«النَّسائِيِّ» عن البَراءِ بنِ عازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

---

(١) انظر: «فتح الباري» (٢/ ٢٠٧).

(٢) انظر: «النهاية» لابن الأثير (٥/ ١٥٨).

قَالَ: كان رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ يتخلَّلُ الصُّفوفَ من ناحِيَةٍ إِلَىٰ ناحِيَةٍ، يمسَحُ صُدورَنا ومَناكِبَنا ويَقولُ: «**لا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ**» وكان يَقولُ: «**إِنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَىٰ الصُّفُوفِ الْأُوَلِ**». ورَواهُ الحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» بنَحوِه(١).

وفِي «المُسنَد» و«صحيحِ مُسلِم» والسُّنَن إلَّا التِّرمِذِيَّ عن جابِرِ بن سَمُرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**أَلَا تَصُفُّونَ كَمَا تَصُفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا؟**» فقُلنَا: يا رَسُولَ الله، وكيف تصُفُّ المَلائِكَةُ عِندَ رَبِّها؟ قَالَ: «**يُتِمُّونَ الصُّفُوفَ الْأُوَلَ وَيَتَرَاصُّونَ فِي الصَّفِّ**»(٢).

وفِي «المُسنَد» -أيضًا- عن أبي أُمامَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**سَوُّوا صُفُوفَكُمْ، وَحَاذُوا بَيْنَ مَنَاكِبِكُمْ، وَلِينُوا فِي أَيْدِي إِخْوَانِكُمْ، وَسُدُّوا الْخَلَلَ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ فِيمَا بَيْنَكُمْ بِمَنْزِلَةِ الْحَذَفِ**»(٣).

وفِي «سنن أبي داوُد» و«النَّسائِيِّ» عن أنس رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ أن النَّبيَّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**رُصُّوا صُفُوفَكُمْ وَقَارِبُوا بَيْنَهَا وَحَاذُوا بِالْأَعْنَاقِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَرَىٰ الشَّيَاطِينَ يَدْخُلُ مِنْ خِلَالِ الصَّفِّ كَأَنَّهَا الْحَذَفُ**»(٤).

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ٢٩٧) (١٨٦٤٤)، وأبو داود (٦٦٤)، والنسائي (٨١١)، والحاكم (١/ ٧٦٥) (٢١١٢)، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه أحمد (١٠٦)، ومسلم (٤٣٠)، وأبو داود (٦٦١)، والنسائي (٨١٦)، وابن ماجه (٩٩٢).

(٣) أخرجه أحمد (٥/ ٢٦٢) (٢٢٣١٧)، وصححه الألباني، انظر: «صحيح الترغيب والترهيب» (٤٩٣).

(٤) أخرجه أبو داود (٦٦٧)، والنسائي (٨١٥)، وصححه الألباني.

قَالَ الخَطَّابي -رَحِمَه الله تعالَىٰ-: «الحَذَف: غَنَمٌ سُودٌ صِغارٌ، ويُقَالُ: إِنَّها أكثَرُ ما تَكُونُ باليَمَنِ»(١).

وقَالَ أبو السَّعاداتِ بنُ الأثيرِ: «هي الغَنَمُ الصِّغاُر الحِجازِيَّةُ؛ واحِدَتُها: حَذَفَة بالتَّحريكِ، وقِيلَ: هي صِغارٌ جُردٌ ليس لها آذانٌ ولا أَذنابٌ، يُجاءُ بِها من جُرَشِ اليَمَنِ»(٢).

قُلتُ: وقد جاء تَفسيرُ الحَذَفِ مرفوعًا إِلَىٰ النَّبيِّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فرَوَىٰ الإِمام أَحمَد فِي «مُسنَدِه» والطَّبَرانِيُّ فِي «الصَّغيرِ» والحاكِمُ فِي «مُستَدرَكِه» عن البَراءِ بنِ عازِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ لا يَتَخَلَّلْكُمْ كَأَوْلَادِ الْحَذَفِ**» قِيلَ: يا رَسُولَ الله، وما أَولادِ الحَذَفِ؟ قَالَ: «**سُودٌ جُرْدٌ تكُونُ بِأَرْضِ الْيَمَنِ**». هَذَا لفظ أَحمَدَ(٣).

ولفظ الطَّبَرانِيِّ قَالَ: كان رَسُولُ الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقولُ: «**تَرَاصُّوا فِي الصُّفُوفِ وَلا يَتَخَلَّلْكُمُ الشَّيطَانُ كَأَوْلَادِ الْحَذَفِ**» قِيلَ: وما أَولادُ الحَذَفِ؟ قَالَ: «**ضَأْنٌ سُودٌ تَكُونُ بِأَرْضِ الْيَمَنِ**».

ولفظُ الحاكِمِ قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**تَرَاصُّوا فِي الصَّفِّ لا يَتَخَلَّلْكُمْ**

---

(١) انظر: «معالم السنن» (١/ ١٨٤).

(٢) انظر: «النهاية» (١/ ٣٥٦).

(٣) أخرجه أحمد (٤/ ٢٩٦) (١٨٦٤١)، والطبراني في «الصغير» (١/ ٢٠٦) (٣٣٠)، والحاكم (١/ ٣٣٧) (٧٨٦).

أَوْلَادُ الْحَذَفِ» قُلتُ: يا رَسُولَ الله، ما أَولادُ الحَذَفِ؟ قَالَ: «**ضَأْنٌ جُرْدٌ سُودٌ تَكُونُ بِأَرْضِ الْيَمَنِ**». قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شرط الشَّيخينِ ولم يُخرِجاهُ بِهَذا اللَّفظِ» ووافقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تلخيصِه».

وفِي «المُسنَد» و«سنن أبي داوُد» و«مُستَدرَك الحاكِم» عن عبدِ الله بنِ عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا أنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**أَقِيمُوا الصُّفُوفَ؛ فَإِنَّمَا تَصُفُّونَ بِصُفُوفِ الْمَلَائِكَةِ وَحَاذُوا بَيْنَ الْمَنَاكِبِ، وَسُدُّوا الْخَلَلَ، وَلِينُوا فِي أَيْدِي إِخْوَانِكُمْ، وَلَا تَذَرُوا فُرُجَاتٍ لِلشَّيْطَانِ، وَمَنْ وَصَلَ صَفًّا وَصَلَهُ اللهُ تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ، وَمَنْ قَطَعَ صَفًّا قَطَعَهُ اللهُ**». هَذَا لفظُ أَحمَد رَحِمَهُٱللَّهُ، وصحَّحَه ابنُ خُزَيمَةَ والحاكِمُ وقَالَ: «عَلَىٰ شَرطِ مُسلِمٍ ولم يُخرِجاهُ» ووافقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»[1].

ورَوَىٰ النَّسائِيُّ مِنهُ قَولَه: «**مَنْ وَصَلَ صَفًّا...**» إِلَىٰ آخِرِه[2].

وفِي «المُسنَد» و«سُنَن ابن ماجَهْ» و«صَحيحِ ابنِ حِبَّانَ» عن عائِشَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا قالت: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**إِنَّ اللهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَىٰ الَّذِينَ يَصِلُونَ الصُّفُوفَ، وَمَنْ سَدَّ فُرْجَةً رَفَعَهُ اللهُ بِهَا دَرَجَةً**»[3].

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٩٧) (٥٧٢٤)، وأبو داود (٦٦٦)، وصححه الألباني، وهو عند الحاكم (١/ ٣٣٣) (٧٧٤)، وابن خزيمة (٣/ ٢٣) (١٥٤٩) مِن قَوله: «مَنْ وَصَلَ صَفًّا...» إِلَىٰ آخِرِه.

(٢) أخرجه النسائي (٨١٩)، وصححه الألباني.

(٣) أخرجه أحمد (٦/ ٨٩) (٢٤٦٣١)، وابن ماجه (٩٩٥)، وابن حبان (٥/ ٥٣٦) (٢١٦٣)، وصححه الألباني، انظر: «الصحيحة» (٢٥٣٢).

وروَىٰ الحاكِم مِنهُ قوله: «**إِنَّ اللهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَىٰ الَّذِينَ يَصِلُونَ الصُّفُوفَ**». ثم قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شرط مُسلِم ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»(١).

وفِي «المُسنَد» -أيضًا- و«سنن أبي داوُد» و«النَّسائِيِّ» عن أنس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**أَتِمُّوا الصَّفَّ الْمُقَدَّمَ ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ، فَمَا كَانَ مِنْ نَقْصٍ فَلْيَكُنْ فِي الصَّفِّ الْمُؤَخَّرِ**»(٢).

وفِي «سُنَن أبي داوُد» عن عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا قالت: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**لا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ عَنِ الصَّفِّ الْأَوَّلِ حَتَّىٰ يُؤَخِّرَهُمُ اللهُ فِي النَّارِ**»(٣).

وفِي «صَحيحِ مُسلِم» والسُّنَن إلَّا التِّرمِذِيَّ عن أبي سَعيدٍ الخُدرِيِّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: أنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ رَأَىٰ فِي أَصحابِه تأَخُّرًا فقَالَ: «**تَقَدَّمُوا فَأْتَمُّوا بِي، وَلْيَأْتَمَّ بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ، لا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ حَتَّىٰ يُؤَخِّرَهُمُ اللهُ**»(٤).

وفِي «المُسنَد» و«صحيح مُسلِم» والسُّنَن عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوَّلُهَا وَشَرُّهَا آخِرُهَا، وَخَيْرُ صُفُوفِ**

---

(١) أخرجه الحاكم (١/ ٣٣٤) (٧٧٥).

(٢) أخرجه أحمد (٣/ ٢٣٣) (١٣٤٦٤)، وأبو داود (٦٧١)، والنسائي (٨١٨)، وصححه الألباني.

(٣) أخرجه أبو داود (٦٧٩)، وصححه الألباني.

(٤) أخرجه مسلم (٤٣٨)، وأبو داود (٦٨٠)، والنسائي (٧٩٥)، وابن ماجه (٩٧٨).

النِّسَاءِ آخِرُهَا وَشَرُّهَا أَوَّلُهَا». قَالَ التِّرمِذِيُّ: «حَسَن صَحِيحٌ»[(١)].

وفِي «سنن ابن ماجَهْ» عن جابِرِ بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ مُقَدَّمُهَا وَشَرُّهَا مُؤَخَّرُهَا، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ مُؤَخَّرُهَا وَشَرُّهَا مُقَدَّمُهَا**»[(٢)].

وفِي «الصَّحِيحَين» و«المُوَطأ» و«مُسنَدِ الإمام أَحمَد» و«سُنَن النَّسائِيِّ» عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهِمُوا عَلَيْهِ لَاسْتَهَمُوا عَلَيْهِ...**» الحَدِيثَ[(٣)].

وفِي رِوايَةٍ لمُسلِمٍ وابنِ ماجَهْ عنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَوْ تَعْلَمُونَ** -أَوْ: **يَعْلَمُونَ**- **مَا فِي الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ لَكَانَتْ قُرْعَةً**»[(٤)].

وفِي رِوايَةٍ لمُسلِم: «**مَا كَانَتْ إِلَّا قُرْعَةً**»[(٥)].

وفِي «سُنَن النَّسائِيِّ» و«ابنِ ماجَهْ» و«مُستَدرَك الحاكِم» و«الحِليَةِ» لأبي نُعَيمٍ عن العِرباضِ بنِ سارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يصلِّي عَلَىٰ

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٢٤٧) (٧٣٥٦)، ومسلم (٤٤٠)، وأبو داود (٦٧٨)، والترمذي (٢٢٤)، والنسائي (٨٢٠)، وابن ماجه (١٠٠٠).

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٠٠١)، وقال الألباني: «حسن صحيح».

(٣) أخرجه البخاري (٦١٥)، ومسلم (٤٣٧)، ومالك (١/ ٦٨) (٣)، وأحمد (٢/ ٣٠٣) (٨٠٠٩)، والنسائي (٥٤٠).

(٤) أخرجه مسلم (٤٣٩)، وابن ماجه (٩٩٨).

(٥) أخرجه مسلم (٤٣٩).

الصَّفِّ الأَوَّلِ ثلاثًا وعَلَىٰ الثَّانِي واحِدَةً». هَذَا لفظُ النَّسائِيِّ، ولَفظُ أبي نُعَيمٍ نَحوُه، ولَفظُ ابنِ ماجَهْ: «كان يستَغفِرُ للصَّفِّ المُقَدَّمِ ثَلاثًا وللثَّاني مرَّةً». قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحُ الإِسناد»، وقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِهِما ولم يُخرِجَا للعِرباضِ»[1].

وفِي «المُسنَد» و«سُنَن ابنِ ماجَهْ» و«مُستَدرَك الحاكِم» عن البَرَاءِ بنِ عازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ يَقولُ: «**إِنَّ اللهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَىٰ الصَّفِّ الْأَوَّلِ**»[2].

ولابنِ ماجَهْ -أيضًا- عن عَبدِ الرَّحمنِ بنِ عَوفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ **مِثلُ ذَلِكَ**[3].

وفِي «سنن أبي داوُد» و«ابنِ ماجَهْ» و«صَحيحِ ابنِ حِبَّانَ» عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا قالت: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ اللهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَىٰ مَيَامِنِ الصُّفُوفِ**»[4].

---

(١) أخرجه النسائي (٨١٧)، وابن ماجه (٩٩٦)، والحاكم (١/ ٣٣٤) (٧٧٦)، وأبو نعيم (٢/ ١٣)، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه أحمد (٤/ ٢٨٥) (١٨٥٤١)، وابن ماجه (٩٩٧)، والحاكم (١/ ٧٦٩) (٢١٢٨)، وصححه الألباني.

(٣) أخرجه ابن ماجه (٩٩٩)، وقال الألباني: «حسن صحيح».

(٤) أخرجه أبو داود (٦٧٦)، وابن ماجه (١٠٠٥)، وابن حبان (٥/ ٥٣٣) (٢١٦٠)، وضعفه الألباني بهذا اللفظ، وقال: «الصواب فيه: ما رواه جماعة من الثقات بلفظ: «علىٰ الذين يَصِلُونَ الصفوف»..»، انظر: «ضعيف أبي داود» (١٠٤).

وإذا عُلِمَ اعتِناءُ النَّبيِّ صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وخُلَفائِه الرَّاشِدين بتَسوِيَةِ الصُّفوفِ ورَصِّها وسدِّ ما كان فِيهَا من الفُرُجاتِ؛ فالواجِبُ عَلَىٰ الأَئِمَّةِ أن يقتَدُوا بنبِيِّهم صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وبأَصحابِه -رِضوانُ اللهِ عَلَيهِم أَجمَعين-، وأن يعتَنُوا بأَمرِ المَأمُومِين ولا يَترُكُوهم هَمَلًا؛ فإِنَّهم مَسئُولُون عنهم، كما جاء فِي الحَديث الصَّحيحِ: «**كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ**»[1].

وقَالَ الإِمامُ أَحمَد -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي كِتابِ «الصَّلاةِ»: «جاء فِي الحَديثِ: «**إِنَّ كُلَّ مُصَلٍّ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ**»[2]. وقد قِيلَ: إِنَّ الإِمامَ راعٍ لِمَن يصلِّي بِهِم، فَمَا أَولَىٰ الإِمامَ بالنَّصيحَةِ لِمَن يصلِّي خَلفَه، وأن يُحسِن أَدَبَهم وتَعلِيمَهُم إذ كان راعِيًا لهم وكان غدًا مسئُولًا عنهم...».

إِلىٰ أن قَالَ: «وَأْمُر يا عبدَ اللهِ الإِمامَ أَلَّا يكبِّرَ أَوَّلَ ما يَقومُ مَقامَه للصَّلاةِ حتَّىٰ يلتَفِتَ يَمينًا وشِمالًا؛ فإنْ رَأَىٰ الصَّفَّ مُعوَجًّا والمَناكِبَ مختلِفَةً أَمَرهم أن يُسَوُّوا صُفوفَهم وأن يُحاذُوا مَناكِبَهم؛ فإنْ رَأَىٰ بين كلِّ رَجُلَين فرجةً أَمَرهم أن يَدنُوَ بَعضُهم من بَعضٍ حتَّىٰ تتماسَّ مَناكِبُهم.

واعلَمُوا أَنَّ اعوِجاجَ الصُّفوفِ واختِلافَ المَناكِب يُنقِصُ من الصَّلاةِ، فاحذَرُوا ذَلِكَ...» ثمَّ ذَكَر أَحادِيثَ فِي النَّهيِ عن ذَلِكَ وتقَدَّم ذِكرُها ثمَّ قَالَ: «فتَسوِيَةُ الصُّفوفِ ودُنُوُّ الرِّجالِ بَعضِهم من بَعضٍ من تَمامِ الصَّلاةِ، وتَركُ ذَلِكَ

(١) أخرجه البخاري (٢٤٠٩)، ومسلم (١٨٢٩) من حديث ابن عمر رَضِيَاللَّهُعَنْهُمَا.

(٢) تقدم.

نَقصٌ فِي الصَّلاةِ». انتَهَىٰ[(١)].

والواجِبُ عَلَىٰ المأمُومِين أن يَمتَثِلوا أمْرَ نبِيِّهم صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بتَسوِيَةِ صُفوفِهم ورَصِّها، والمُقارَبَةِ بَينَها، وسدِّ الخَلَل فِيهَا ، ويبتَعِدوا عمَّا نَهاهُم عنه من الاختِلافِ الَّذِي يُؤَدِّي إِلَىٰ الاختِلافِ بَين وُجوهِهم وقُلوبِهم، ويَجِب عَلَيهِم أن يَسِيروا عَلَىٰ مِنهاجِ الصَّحابَةِ -رِضوانُ الله عَلَيهِم أَجمَعِين- فِي تَعديلِ صُفوفِهم ورَصِّها؛ بحَيثُ كان الرَّجلُ مِنهُم يُلزِقُ مَنكِبَه بمَنكِب صاحِبِه، ورُكبَتَه برُكبَةِ صاحِبِه، وكَعبَه بكَعبِه، ولا يَترُكوا بينهم فُرُجاتٍ تدخُلُ فِيهَا الشَّياطِينُ، وينبغي لهم -أيضًا- أن يُسارِعوا إِلَىٰ الصَّفِّ الأَوَّلِ، ومَيمَنَةِ الصَّفِّ ليَغتَنِموا فَضْل ذَلِكَ، ولا يتأَخُّروا مع المُتَأَخِّرين فيُؤَخِّرَهم اللهُ تَعالَىٰ، قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿ مَّنْ عَمِلَ صَٰلِحًا فَلِنَفْسِهِۦ ۖ وَمَنْ أَسَآءَ فَعَلَيْهَا ۗ وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ ﴾ [فصلت: ٤٦].

فصلٌ

وممَّا يَقَعُ من كَثيرٍ من الجُهَّالِ: أن يصَلِّيَ أَحَدُهم مُنفَرِدًا خَلفَ الصَّفِّ.

وقد أنكَرَ النَّبِيُّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَىٰ مَن رآه يصلِّي فذًّا خَلفَ الصَّفِّ، وأَمَره أن يُعِيدَ الصَّلاةَ.

قَالَ عليُّ بنُ شَيبانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: خَرَجْنا حتَّىٰ قَدِمْنا عَلَىٰ النَّبِيِّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فبَايَعناهُ وصَلَّينا خَلفَه، قَالَ: ثمَّ صَلَّينا وَراءَه صَلاةً أُخرَىٰ، فقَضَىٰ الصَّلاةَ فرَأَىٰ رَجلًا

(١) انظر: «طبقات الحنابلة» (١/ ٣٥٩- ٣٦٢).

فَردًا يصلِّي خلفَ الصَّفِّ، قَالَ: فوَقَف عَلَيهِ نبيُّ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ حتَّىٰ انصَرَف قَالَ: «اسْتَقْبِلْ صَلَاتَكَ، لا صَلَاةَ لِلَّذِينَ خَلْفَ الصَّفِّ». رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ وابنُ ماجَهْ – وهَذَا لَفظُه–، وأَشارَ إِلَيهِ التِّرمِذِيُّ فِي «جامِعِه»[١].

وفِي رِوايَةِ أَحمَد: فقَالَ له: «اسْتَقْبِلْ صَلَاتَكَ؛ فَإِنَّهُ لا صَلَاةَ لِفَرْدٍ خَلْفَ الصَّفِّ».

ورَواهُ ابنُ حِبَّان فِي «صَحِيحِه» ولَفظُه قَالَ: صَلَّيتُ خَلفَ رَسولِ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، فلمَّا قَضَىٰ رَسولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ صَلاتَه نَظَر إِلَىٰ رجلٍ خَلفَ الصَّفِّ وَحدَه، فقَالَ النَّبيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «هَكَذَا صَلَّيْتَ؟» قَالَ: نَعم، قَالَ: «فَأَعِدْ صَلَاتَكَ؛ فَإِنَّهُ لا صَلَاةَ لِفَرْدٍ خَلْفَ الصَّفِّ وَحْدَهُ»[٢].

وفِي «المُسنَدِ» والسُّنَن إلَّا النَّسائِيَّ عن وابِصَةَ بنِ مَعبَدٍ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ: «أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ رَأَىٰ رَجُلًا يصلِّي خَلفَ الصَّفِّ وَحدَهُ فأَمَره أن يُعِيدَ الصَّلاةَ». ورَواهُ ابنُ حِبَّان فِي «صَحِيحِه»، وقَالَ التِّرمِذِيُّ: «حَديثٌ حَسَنٌ». وقَالَ ابنُ المُنذِرِ: «ثَبَّتَ الحَديثَ أَحمَدُ وإِسحاقُ»[٣].

وفِي رِوايَةٍ لأَحمَدَ قَالَ: سُئِل رسولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ عن رجلٍ صلَّىٰ خَلفَ الصُّفوفِ وَحدَه؛ فقَالَ: «يُعِيدُ الصَّلَاةَ»[٤].

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ٢٣) (١٦٣٤٠)، وابن ماجه (١٠٠٣)، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه ابن حبان (٥/ ٥٨٠) (٢٢٠٣)، وصححه الألباني.

(٣) أخرجه أحمد (٤/ ٢٢٨) (١٨٠٣٤)، وأبو داود (٦٨٢)، والترمذي (٢٣٠)، وصححه الألباني.

(٤) أخرجه أحمد (٤/ ٢٢٨) (١٨٠٣٣).

إذا عُرِف هَذَا؛ فحُكمُ النِّساءِ إذا كَثُرْن كحُكمِ الرِّجالِ؛ لقَولِ النَّبيِّ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**خَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا وَشَرُّهَا أَوَّلُهَا**». رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ ومُسلِمٌ وأهلُ السُّنَن من حَديثِ جابِرِ بنِ عَبدِ الله رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا عن النَّبيِّ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ نَحوُه[1]؛ فلو وَقَفَت امرأةٌ خَلفَ صَفِّ النِّساءِ فذَّةً لم تَصِحَّ صَلاتُها؛ لعُمومِ قَولِه صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**لا صَلَاةَ لِفَرْدٍ خَلْفَ الصَّفِّ**».

قَالَ ابنُ حَزمٍ: «عَلَىٰ النِّساءِ من إِقامَةِ الصُّفوفِ إذا كَثُرْنَ ما عَلَىٰ الرجالِ؛ لعُمومِ الأَمرِ بذَلِكَ»[2].

وقَالَ شَيخُ الإِسلامِ أبو العَبَّاسِ بنُ تَيمِيَّة -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «والمَرأَةُ إذا كان مَعَها امرَأَةٌ أُخرَىٰ تُصافِفْها كان من حَقِّها أن تَقِفَ معها، وكان حُكمُها إن لم تَقِفْ مَعَها حُكمَ الرَّجُلِ المُنفَرِدِ عن صفِّ الرِّجالِ؛ وهو أَحَدُ القَولَينِ فِي مَذهَبِ أَحمَد -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-»[3].

وقَالَ ابنُ القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «وأمَّا المَرأَةُ: فإنَّ السُّنَّةَ وُقوفُها فذَّةً إذا لم يَكُن هناك امرَأَةٌ تَقِف مَعَها؛ لأَنَّها مَنهِيَّةٌ عن مُصافَّةِ الرِّجالِ؛ فمَوقِفُها المَشروعُ أن تكونَ خَلفَ الصَّفِّ فذَّةً.

فإنْ قِيلَ: فلو كان مَعَها نِساءٌ وَوَقَفَت وَحدَها صَحَّتْ صَلاتُها؟

---

(١) تقدم.

(٢) انظر: «المحلىٰ» (٢/ ٣٧٦).

(٣) انظر: «الفتاوىٰ الكبرىٰ» (٥/ ٣٤٩).

قِيلَ: هَذَا غَيرُ مُسَلَّمٍ، بل إذا كان صَفُّ النِّساءِ فحُكمُ المَرأَةِ بالنِّسبَةِ إِلَيهِ فِي كَونِها فذَّةً كحُكمِ الرَّجُلِ بالنِّسبَةِ إِلَىٰ صفِّ الرِّجالِ». انتَهَىٰ[(١)].

وقَالَ ابنُ القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- -أيضًا- فِي مَوضِعٍ آخَرَ: «فإن قِيلَ: لو وَقفَت المَرأَةُ فذَّةً خَلفَ صفِّ النِّساءِ صحَّت صَلاتُها؟

قِيلَ: ليس كَذَلِكَ؛ بل إذا انفَرَدَت المَرأَةُ عن صفِّ النِّساءِ لم تَصِحَّ صَلاتُها؛ كالرَّجُلِ الفذِّ خَلفَ صفِّ الرِّجالِ. ذَكَر ذَلِكَ القاضِي أبو يَعلَىٰ فِي «تَعلِيقِه»؛ لعُمومِ قَولِه صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ: «**لا صَلاةَ لِفَرْدٍ خَلْفَ الصَّفِّ**». خَرَج من هَذَا ما إذا كانت وَحدَها خَلفَ الرِّجالِ للحَديثِ الصَّحيحِ بَقِيَ فِيمَا عَداهُ عَلَىٰ هَذَا العُمومِ». انتَهَىٰ[(٢)].

والمَقصودُ هاهُنا: التَّنبيهُ عَلَىٰ أنَّ صلاةَ الفذِّ خَلفَ الصَّفِّ غَيرُ مُجزِئَةٍ، وعَلَيه أن يُعِيدَ الصَّلاةَ، وأنَّ حُكمَ المَرأَةِ إذا كان مَعَها مَن يُصافِفُها كحُكمِ الرَّجُلِ، والله أعلَمُ.

فَصلٌ

ومِمَّا يفعَلُه كَثيرٌ من الجُهَّالِ: أَنَّهُم لا يَفصِلون بين صَلاةِ الفَرِيضَةِ وصَلاةِ النَّافِلَةِ بالفَصلِ المَأمورِ به شرعًا، بل يصِلُ أَحَدُهم سَلامَ الفَرِيضَةِ بالإِحرامِ بالنَّافِلَة، وقد رَأَيتُ كثيرًا من أَهلِ الآفاقِ يَفعَلون ذَلِكَ فِي المَسجِدِ الحَرامِ أَيَّامَ المَوسِمِ، يَقُومُون فِي مَواضِعِهم من حينِ يُسَلِّمون من الفَرِيضَةِ فيُحرِمُون بالنَّافِلَة من غَيرِ

(١) انظر: «إعلام الموقعين» (٢/ ١٧).

(٢) انظر: «الصلاة وحكم تاركها» (ص ١٠٨).

فَصل بينها وبين الفَريضَةِ، ومَا رَأيتُ أَحَدًا يُنكِرُ ذَلِكَ عَلَيهِم ويَنهاهُم عن مُخالَفَةِ أَمرِ النَّبيِّ صَلَّاَللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ.

فقد رَوَىٰ مُسلِم فِي «صَحِيحِه» وأبو داوُد في «سُنَنِه» عن عُمَر بنِ عَطاءِ بنِ أبي الخُوارِ: أنَّ نافِعَ بنَ جُبَيرٍ أَرسَلَه إِلَىٰ السَّائِبِ بنِ يَزِيدَ -ابنِ أُختِ نَمِرٍ- يَسأَلُه عن شيءٍ رَآهُ مِنهُ مُعاوِيَةُ فِي الصَّلاةِ؛ فقَالَ: نَعَم، صلَّيتُ معه الجُمُعَةَ فِي المَقصُورَةِ، فلمَّا سلَّمَ الإِمامُ قُمتُ فِي مَقامِي فَصلَّيتُ، فلمَّا دَخَل أَرسَلَ إليَّ فقَالَ: لا تَعُدْ لِمَا فَعَلْتَ، إذا صَلَّيتَ الجُمُعَةَ فلا تَصِلْها بصَلاةٍ حتَّىٰ تكلَّمَ أو تَخرُجَ، فإنَّ رَسُولَ الله صَلَّاَللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ «أَمَرنا بذَلِكَ أَلَّا نُوصِلَ صَلاةً حتَّىٰ نتكلَّمَ أو نَخرُجَ»(١).

قَالَ شَيخُ الإِسلامِ أبو العبَّاسِ بنُ تَيمِيَّة رَحِمَهُٱللَّهُ: «السُّنَّةُ أن يَفصِلَ بين الفَرضِ والنَّفلِ فِي الجُمُعَةِ وغَيرِها، وفِي هَذَا من الحِكمَة التَّميزُ بين الفَرضِ وغَيرِ الفَرضِ، كما يُمَيِّز بين العِبادَةِ وغَيرِ العِبادَةِ». انتَهَىٰ(٢).

فَصلٌ

قَالَ الإِمام أَحمَد -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي كِتابِ «الصَّلاةِ»: «ومن الحَقِّ الواجِبِ عَلَىٰ المُسلِمين أن يُقَدِّموا خِيارَهم وأَهلَ الدِّين، والأَفضَلُ مِنهُم أَهلُ العِلمِ بالله تَعالَىٰ، الَّذين يَخافُون اللهَ ويُراقِبُونَه، وقد جاء الحَدِيث: «**إِذَا أَمَّ بِالْقَوْمِ رَجُلٌ وَخَلْفَهُ مَنْ**

---

(١) أخرجه مسلم (٨٨٣)، وأبو داود (١١٢٩).

(٢) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (٢٤/ ٢٠٢- ٢٠٣).

هُوَ أَفْضَلُ مِنْهُ لَمْ يَزَالُوا فِي سَفَالٍ»(١)، وجاء الحَديثُ: «**اجْعَلُوا أَمْرَ دِينِكُمْ إِلَىٰ فُقَهَائِكُمْ، وَأَئِمَّتُكُمْ قُرَّاؤُكُمْ**»(٢)، وإنَّما مَعناهُ الفُقَهاءُ والقُرَّاءُ أَهلُ الدِّين والفَضلِ والعِلمِ باللهِ تَعالَىٰ، والخَوفِ من الله تَعالَىٰ، الَّذين يَعتَنُون بصَلاتِهِم وصَلاةِ مَن خَلفَهُم، ويتَّقُون ما يَلزَمُهم من وِزرِ أَنفُسِهم ووِزرِ مَن خَلفَهم إنْ أَساءُوا فِي صَلاتِهم.

ومَعنَىٰ القُرَّاءِ ليس عَلَىٰ حِفظِ القُرآنِ؛ فقد يَحفَظُ القُرآنَ مَن لا يَعمَلُ به، ولا يَعبأُ بدِينِه، ولا بإِقامَةِ حُدودِ القُرآنِ، وما فَرَض اللهُ عَزَّوَجَلَّ عَلَيهِ فيه، وقد جاء الحَديثُ: «**إِنَّ أَحَقَّ النَّاسِ بِهَذَا الْقُرْآنِ مَنْ كَانَ يَعْمَلُ بِهِ وَإِنْ كَانَ لَا يَقْرَأُ**»(٣).

فالإمامُ بالنَّاسِ المُقَدَّمُ بين أَيدِيهم أَعلَمُهم باللهِ وأَخوَفُهم له، وذَلِكَ واجِبٌ ولازِمٌ لهم فتَزكُو صَلاتُهم، وإن تَركوا ذَلِكَ لم يَزالُوا فِي سَفالٍ وإِدبارٍ وانتِقاصٍ فِي دِينِهم، وبُعدٍ من الله ورِضوانِه ومِن جَنَّتِه؛ فرَحِمَ الله قومًا عُنُوا بدِينِهم وعُنُوا بصَلاتِهِم؛ فقَدَّمُوا خِيارَهم، واتَّبَعوا فِي ذَلِكَ سُنَّةَ نَبِيِّهم صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وطَلَبوا بذَلِكَ القُربَةَ إِلَىٰ رَبِّهِم». انتَهَىٰ(٤).

وقد رَوَىٰ الدَّارَقُطنِيُّ في «سُنَنِه» بإِسنادٍ ضَعيفٍ عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قالَ:

---

(١) أخرجه العقيلي في «الضعفاء» (٤/ ٣٥٥) (ترجمة ١٩٦٣)، والطبراني في «الأوسط» (٥/ ٢٨) (٤٥٨٢) بنحوه، وقال الألباني: «ضعيف جدًّا»، انظر: «الضعيفة» (١٤١٥).

(٢) لم أقف عليه.

(٣) لم أقف عليه.

(٤) انظر: «طبقات الحنابلة» (١/ ٣٥٩-٣٦٠).

قَالَ رَسُولُ الله صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**إِنْ سَرَّكُمْ أَنْ تَزْكُوَ صَلَاتُكُمْ فَقَدِّمُوا خِيَارَكُمْ**»[(١)].

وفي «سُنَنِه» -أيضًا- بإسنادٍ ضَعيفٍ عن ابن عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قال: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**اجْعَلُوا أَئِمَّتَكُمْ خِيَارَكُمْ؛ فَإِنَّهُمْ وَفْدُكُمْ فِيمَا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ اللهِ عَزَّوَجَلَّ**»[(٢)].

وفي «سُنَنِه» -أيضًا- و«مُستَدرَك الحاكِم» بإسنادٍ ضَعيفٍ عن مَرثَدِ بنِ أبي مَرثَدٍ الغَنوِيِّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**إِذَا سَرَّكُمْ أَنْ تُقْبَلَ صَلَاتُكُمْ فَلْيَؤُمَّكُمْ خِيَارُكُمْ؛ فَإِنَّهُمْ وَفْدُكُمْ فِيمَا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ رَبِّكُمْ**»[(٣)].

إذا عُلِم هَذَا فمِن أَسفَلِ السَّفالِ وأَسوَإِ الأَفعالِ تَقديمُ المَفتونِين بالقُبورِ ومَن فِيهَا من الأَمواتِ، وتَقديمُ أَشباهِهم من المُشرِكين الَّذين يَجعَلون لبَعضِ المَخلُوقين شيئًا من خَصائِصِ الرُّبوبيَّة والإِلهِيَّة، وكَذَلِكَ تقديمُ الجَهمِيَّة الَّذين كَفَّرهم السَّلَفُ وأَتباعُ السَّلَفِ إِلَىٰ يومِنا هَذَا، وكَذَلِكَ تقديمُ غَيرِهم من أَهلِ البِدَع، ولاسِيَّما مَن كان يُظهِرُ بِدعَتَه ويَدعُو إِلَيها، وكَذَلِكَ تَقديمُ أَهلِ الفِسقِ والفُجورِ، ولاسيَّما مَن كَان يُجاهِرُ بالمَعاصي ولا يُبالِي بإِظهارِها، وبَعضُ القُضاةِ والمُدرِّسين الجاهِلِين يُقَدِّمون أَمثالَ هَؤُلاءِ الَّذين ذَكَرْنا ويُصَلُّون خَلفَهم طَوعًا واختِيارًا من غَيرِ خَوفٍ ولا قَهرٍ من سُلطانٍ؛ فالله المُستعانُ!

---

(١) أخرجه الدارقطني (٢/ ١٥٢) (١٣١٢)، وانظر: «الضعيفة» (٤/ ٣٠٤).

(٢) أخرجه الدارقطني (٢/ ٤٦٣) (١٨٨١)، وقال الألباني: «ضعيف جدًّا»، انظر: «الضعيفة» (١٨٢٢).

(٣) أخرجه الدارقطني(٢/ ٤٦٤) (١٨٨٢)، والحاكم (٣/ ٢٤٦) (٤٩٨١)، وضعفه الألباني، انظر: «الضعيفة» (١٨٢٣).

وقد رَوَىٰ ابن ماجَهْ في «سُنَنِه» من حَديثِ جابِرِ بنِ عَبدِ الله رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا أنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**لا تَؤُمَّنَّ امْرَأَةٌ رَجُلًا، وَلا يَؤُمَّ أَعْرَابِيٌّ مُهَاجِرًا، وَلا يَؤُمَّ فَاجِرٌ مُؤْمِنًا، إِلَّا أَنْ يَقْهَرَهُ بِسُلْطَانٍ يَخَافُ سَيْفَهُ وَسَوْطَهُ**». فِي إِسنادِه مَقالٌ[1].

ورَوَىٰ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة» عن أَحمَدَ بنِ عبد الله بنِ يُوسُفَ قَالَ: «سَمِعتُ رجلًا يَقولُ لسُفيانَ -يَعنِي: الثورِيَّ-: رَجلٌ يُكَذِّب بالقَدَرِ، أَأُصَلِّي وَراءَه؟ قَالَ: لا تُقدِّموه، قَالَ: هو إِمامُ القَريَةِ ليس لهم إِمامٌ غَيرُه، قَالَ: لا تُقَدِّموه، لا تُقدِّموه، وجَعَل يَصِيحُ»[2].

ورَوَىٰ أبو نُعَيم -أيضًا- عن إِبراهِيمَ بنِ المُغِيرَةِ قَالَ: «سألت سفيان -يَعنِي: الثَّورِيَّ-: أَأُصَلِّي خلفَ مَن يَقولُ: الإِيمانُ قَولٌ بلا عَمَلٍ؟ قَالَ: لا، ولا كَرَامَةَ!»[3].

ورَوَىٰ أبو نُعَيم -أيضًا- عن بِشرِ بنِ مَنصورٍ قَالَ: «سَمِعتُ سُفيانَ الثَّورِيَ يَقولُ وسَأَله رَجلٌ فقَالَ: عَلَىٰ بابي مَسجِدٌ إِمامُه صاحِبُ بِدعَة؟ قَالَ: لا تُصَلِّ خَلفَه، قَالَ: تكونُ اللَّيلَةُ المَطِيرَةُ وأنا شَيخٌ كَبيرٌ؟ قَالَ: لا تُصَلِّ خَلفَه»[4].

وقَالَ مُحَمَّدُ بنُ يُوسُفَ بنِ الطَّبَّاعِ: «سَمِعتُ رجلًا سَأَلَ أَحمَدَ بنَ حَنبَلٍ فقَالَ: يا أبا عَبدِ اللهِ، أُصَلِّي خلفَ مَن يَشرَبُ المُسكِرَ؟ قَالَ: لا، قَالَ: فأُصَلِّي خَلفَ مَن

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٠٨١)، وضعفه الألباني.

(٢) أخرجه أبو نعيم (٧/ ٢٦).

(٣) أخرجه أبو نعيم (٧/ ٢٧).

(٤) أخرجه أبو نعيم (٧/ ٢٨).

يَقولُ: القُرآنُ مَخلوقٌ؟ فقَالَ: سُبحانَ اللهِ! أَنْهاكَ عن مُسلِمٍ وتَسأَلُني عن كافِرٍ!»[١].

وقَالَ أبو بَكرٍ أَحمَدُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ عَبدِ الخالِقِ فِي كتاب «الوَرَع»: «سَأَلتُ عبدَ الوَهَّابِ -يَعنِي: الوَرَّاقَ- عمَّن لا يُكفِّر الجَهمِيَّةَ، قُلتُ: يا أَبا الحَسَن، يُصَلَّىٰ خَلفَه؟ قَالَ: لا يُصَلَّىٰ خَلفَه، هَذَا ضالٌّ مُضِلٌّ، مُتَّهَمٌ عَلَىٰ الإِسلامِ»[٢].

وقَالَ سَعيدُ بنُ أبي سَعيدٍ الأَراطِيُّ[٣]: «سَمِعتُ أَحمَدَ بنَ حَنبَلٍ وسُئِل عن الصَّلاةِ خَلفَ المُبتَدِعَةِ؟ فقَالَ: أَمَّا الجَهمِيُّ فلا، وأَمَّا الرَّافِضَةُ الَّذين يَرُدُّونَ الحَديثَ فلا»[٤].

وقَالَ فِي رِوايَةِ أبي الحارِثِ: «لا يُصَلَّىٰ خَلفَ مُرجِئٍ ولا رافِضِيٍّ ولا فاسِقٍ، إلَّا أن يَخافَهُم فيُصَلِّي ثم يُعِيدَ»[٥].

وقَالَ أبو داوُد: «قُلتُ أَيَّامَ كان يُصَلِّي الجُمَعَ الجَهمِيَّةُ، قُلتُ له -يَعنِي: أَحمَدَ بنَ حَنبَلٍ-: الجُمُعَةُ؟ قَالَ: أنا أُعِيدُ، ومَتَىٰ ما صَلَّيتَ خَلفَ أحدٍ مِمَّن يَقولُ: القُرآنُ مَخلوقٌ فأَعِدِ، قُلتُ: وتَعرِفُه؟ قَالَ: نَعَم»[٦].

---

(١) انظر: «طبقات الحنابلة» (١/ ٣٢٦).

(٢) انظر: «الورع» للإمام أحمد (ص ٨٩) ط: دار الكتب العلمية.

(٣) كذا في المطبوع، وهو تصحيف، وصوابه: الأرطائي، وهو سعيد بن أبي سعيد أَبُو نصر الأرطائي، انظر: «طبقات الحنابلة» (١/ ١٦٨).

(٤) انظر: «طبقات الحنابلة» (١/ ١٦٨).

(٥) انظر: «المغني» لابن قدامة (٢/ ١٣٧).

(٦) انظر: «مسائل أبي داود» (ص ٦٤) ط: مكتبة ابن تيمية، مصر.

قَالَ أبو داوُد: «قُلتُ لأَحمَدَ: أُصَلِّي خَلفَ المُرجِئِ؟ قَالَ: إذا كان دَاعِيًا فلا يُصَلَّىٰ خَلفَه»[1].

وقَالَ حَربُ بنُ إِسماعِيلَ الكَرمانِيُّ: «قُلتُ لأَحمَدَ: أيُصَلَّىٰ خَلفَ رَجُلٍ يُقدِّم عليًّا عَلَىٰ أبي بَكرٍ وعُمَر؟ قَالَ: لا يُصَلَّىٰ خَلفَ هَذَا»[2].

وقَالَ إِسحاقُ بنُ إِبراهِيمَ: «سَمِعتُ أبا عَبدِ الله يُسأَلُ عن الَّذِي يشتِمُ مُعاوِيَةَ نُصَلِّي خَلفَه؟ قَالَ: لا، ولا كَرَامَةَ»[3].

وقَالَ أبو داوُد: «سَمِعتُ أَحمَدَ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- وقِيلَ له: إذا كان الإِمامُ يَسكَرُ؟ قَالَ: لا يُصَلَّىٰ خَلفَه أَلْبَتَّةَ»[4].

وقَالَ أيضًا: «سَمِعتُ أَحمَدَ وسَأَله رَجلٌ قَالَ: صَلَّيتُ خَلفَ رَجلٍ ثمَّ عَلِمتُ أَنَّه يَسكَرُ أُعِيدُ؟ قَالَ: نَعَمْ أَعِدْ، قَالَ: أَيَّتُهُما صَلاتِي؟ قَالَ: الَّتِي صَلَّيتَ وَحدَكَ»[5].

وقَالَ أيضًا: «سَمِعتُ رَجُلًا سَأَلَ أَحمَد قَالَ: رَأَيتُ رَجُلًا يَسكَرُ، أنا أُصَلِّي خَلفَه؟ قَالَ: لا، قَالَ: أُصَلِّي وَحدِي؟ قَالَ: أَينَ أَنتَ؟! فِي البادِيَةِ؟! المَساجِدُ كَثيرَةٌ، قَالَ: أنا فِي حَانُوتِي، قَالَ: تخَطَّاهُ إِلَىٰ غَيرِه من المَساجِدِ»[6].

---

(١) المصدر السابق.

(٢) انظر: «طبقات الحنابلة» (١/ ١٤٦).

(٣) انظر: «طبقات الحنابلة» (١/ ١٠٨).

(٤) انظر: «مسائل أبي داود» (ص ٦٣).

(٥) المصدر السابق.

(٦) المصدر السابق (٦٣ - ٦٤).

وقَالَ عليُّ بنُ المُوَفَّقِ: «سُئِلَ أَحمَدُ بنُ حَنبَلٍ عن الصَّلاةِ خَلفَ مَن يَشرَبُ النَّبيذَ الَّذي يُلقَىٰ فِيهِ الذَّاذِيُّ والأُكشُوثُ ولَوزٌ مُرٌّ؟ فقَالَ أَحمَدُ: لا يُصَلَّىٰ خَلفَ مَن يَشرَبُ هذا، ولا خَلفَ مَن يَجلِس إِلَىٰ مَن يَشرَبُ هذا»(١).

قُلتُ: ومِثلُه مَن يَشرَبُ الدُّخَانَ الخَبيثَ المُسَمَّىٰ بالتُّتُنِ؛ لأَنَّه قد اجتَمَع فِيهِ عِلَّتانِ من عِلَلِ التَّحريمِ: الخُبثُ والإِسكارُ؛ فلا يُصَلَّىٰ خَلفَ مَن يَشرَبُه، ولا خَلفَ مَن يُجالِسُ شَارِبِيه، ويُماشِيهِم ويَنبَسِطُ إِلَيهِم.

قَالَ فِي «القَامُوسِ»: «الذَّاذِيُّ: نَبتٌ له عُنقودٌ طَويلٌ، والأُكشوثُ: نَبتٌ يتعلَّقُ بالأَغصانِ ولا عِرقَ له فِي الأَرضِ»(٢).

قَالَ شَيخُ الإِسلامِ أبو العَبَّاس بنُ تَيمِيَّة -قدَّس الله رُوحَه-: «لا يجوزُ أن يُوَلَّىٰ الإمامَةَ بالنَّاس مَن يَأكُلُ الحَشيشَةَ، أو يفعَلُ شَيئًا من المُنكَراتِ المُحَرَّمةِ مع إِمكانِ تَولِيَةِ مَن هو خَيرٌ منه»(٣).

وقَالَ أيضًا: «لا تَصِحُّ الصَّلاةُ خَلفَ أَهلِ الأَهواءِ والبِدَعِ والفَسَقَةِ مع القُدرَة عَلَىٰ الصَّلاةِ خَلفَ غَيرِهم»(٤).

وقَالَ فِي مَوضِعٍ آخَرَ: «ليس للنَّاسِ أن يُوَلُّوا عَلَيهِم الفُسَّاقَ»(٥).

---

(١) انظر: «طبقات الحنابلة» (١/ ٢٣١).

(٢) انظر: «القاموس المحيط» (١/ ٣٣٣) و(١/ ١٧٤- ١٧٥).

(٣) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (٢٣/ ٣٥٦).

(٤) انظر: «الفتاوىٰ الكبرىٰ» (٥/ ٣٤٨).

(٥) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (٢٣/ ٣٥٨).

وذكر -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- «أنَّ الأَئِمَّةَ مُتَّفِقون عَلَىٰ كَراهَةِ الصَّلاةِ خَلفَ الفاسِقِ، لَكِن اختَلَفوا فِي صِحَّتِها.

فقِيلَ: لا تَصِحُّ؛ كقَولِ مالِكٍ وأَحمَد فِي إِحدَىٰ الرِّوايَتَين عَنهُما.

وقِيلَ: بل تَصِحُّ؛ كقَولِ أبي حَنيفَةَ والشَّافِعِيِّ، والرِّوايَةِ الأُخرَىٰ عَنهُما، ولم يَتَنازَعوا أنَّه لا يَنبَغِي تَولِيَتُه». انتَهَىٰ[١].

إذا تقرَّر هَذَا فأَصلُ الفِسقِ فِي اللُّغَةِ الخُروجُ؛ يُقَالُ: فَسَقت الرُّطَبَةُ إذا خَرَجت عن قِشرِها، والمرادُ به فِي الشَّرعِ: الخُروجُ عن طاعَةِ الله تَعالَىٰ وطاعَةِ رَسُولِه صَلَّىٰاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ.

قَالَ أبو السَّعاداتِ بنُ الأثيرِ: «أَصلُ الفُسوقِ الخُروجُ عن الاستِقامَة، والجَورُ، وبه سُمِّي العاصِي فاسقًا»[٢].

وقَالَ فِي «القامُوسِ»: «الفِسقُ -بالكَسرِ-: التَّركُ لأَمرِ الله تَعالَىٰ، والعِصيانُ، والخُروجُ عن طَريقِ الحَقِّ أو الفُجورُ كالفُسوقِ»[٣].

وقَالَ الرَّاغِبُ الأَصفَهانِيُّ: «فَسَق فلانٌ: خَرَج عن حَجرِ الشَّرعِ، وهو أعمُّ من الكُفرِ، والفِسقُ يَقَع بالقَليلِ من الذُّنوبِ وبالكَثيرِ، لَكِنْ تُعورِفَ فيما كان كثيرًا، وأكثَرُ ما يُقَالُ الفاسِقُ لِمَن التَزَم حُكمَ الشَّرعِ وأقرَّ به ثم أخلَّ بجَميعِ أَحكامِه أو ببَعضِه، وإذا قِيلَ للكافِرِ

---

(١) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (٢٣/ ٣٥٨).

(٢) انظر: «النهاية» (٣/ ٤٤٦).

(٣) انظر: «القاموس المحيط» (١/ ٩١٨).

الأَصليِّ فاسِقٌ فلأنَّه أخلَّ بحُكمِ ما أَلزَمه العَقلُ واقتَضَتْه الفِطرَةُ». انتَهىٰ[١].

ومن المَصائِبِ المُؤلِمَةِ: أنَّ كَثيرًا من قُرَّاءِ زَمانِنا والمُنتَسِبين مِنهُم إِلَىٰ العِلم قد خَرَجوا عن طاعَةِ الله تَعالَىٰ وطاعَةِ رَسُولِه صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ، وتَجاسَروا عَلَىٰ إِظهارِ أَنواعِ الفُسوقِ والعِصيانِ بلا خَجَلٍ مِنهُم ولا استِحياءٍ، كما تقدَّمَ وَصفُهم فِي حَديثِ مُعاذِ بنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُ بأَنَّهم: «**لَيسَتْ لَهُمْ زِعَةٌ**»[٢].

فبَعضُهم: يَحلِقُ لِحيَتَه ويتشَبَّهُ بالمَجوسِ وطَوائِفِ الإِفرنجِ فِي زَمانِنا، وبَعضُهم يَنتِفُها نَتفًا، وذَلِكَ مِثلُ الحَلقِ أو أَقبَحُ.

وكَثيرٌ مِنهُم: يُصَفِّقون بأَيدِيهِم فِي المَحافِلِ، تشبُّهًا بمُشرِكي قُرَيشٍ وبطَوائِف الإِفرنجِ وغَيرِهم من أُمَمِ الكُفرِ والضَّلالِ فِي زَمانِنا، وتَشَبُّهًا بالنِّساءِ أيضًا.

وكَثيرٌ مِنهُم: يَشرَبون الدُّخانَ الخَبيثَ المُسَمَّىٰ بالتُّتُنِ، ويُدمِنُون شُربَه، وهو من المُسكِرات.

وكَثيرٌ مِنهُم: يتحلَّون بالسَّاعاتِ فِي أَيديهِم تشَبُّهًا بالنِّساءِ فِي لُبسِهِنَّ الأَساوِرَ[٣].

---

(١) انظر: «المفردات» (ص ٦٣٦).

(٢) تقدم في أول الكتاب.

(٣) سئل الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللهُ عن لبس الساعة فقال: «لبس الساعة مثل لبس الخاتم لا حرج فيه إن شاء الله»؛ انظر: «مجموع فتاوىٰ الشيخ ابن باز» (١٧/ ١٢٥).

وسئل الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: هل يجوز أن يلبس الرجل ساعة محلاة بالفضة، أو بالذهب؟

فأجاب: «علىٰ القول الراجح يجوز أن يلبس ساعة محلاة بالفضة؛ لأن الأصل في الفضة الحل. أمَّا لبس ساعة محلاة بالذهب فإنه لا يجوز؛ لأن الذهب حرام علىٰ الرجال». «الشرح الممتع» (٦/ ١١٨).
=

وكَثيرٌ مِنهُم: يَشتَرون المُصَوَّراتِ ويَقتَنُون الصُّوَر ويَنصِبونَها فِي مَجالِسِهم.

وكَثيرٌ مِنهُم: يَلعَبون بالكُرَةِ والجِنجِفَةِ ويَأخُذون القِمارَ عَلَىٰ الغَلَبة فِي ذَلِكَ، وهو من المَيسِرِ.

وكثيرٌ مِنهُم: يتَّخِذون آلاتِ اللَّهوِ كالرَّاديو والفُونغرافِ، ويَستَمِعون إِلَىٰ الغِناءِ والمَزاميرِ وأَنواعِ الأَلحانِ، وآلاتِ اللَّهوِ والطَّربِ، وأَصواتِ النِّساءِ الأَجنَبِيَّات ونَغَماتِهِنَّ بالأَلحانِ المُطرِبَة الَّتِي تدعُو إِلَىٰ الفُجورِ وارتِكابِ الفَواحِش، وبَعضُهم يدعُو نِساءَه لِيستَمِعْنَ إِلَىٰ ما ذُكِرَ أو يَجعَلُ لهنَّ آلةً خاصَّةً كلَّما اشتَقْنَ إِلَىٰ سَماعِ الغِناءِ وآلاتِ اللَّهوِ فَتَحْنَها.

وبَعضُهم: يَحضُر عِندَ السِّينما الخَبيثَةِ، ورُبَّما حَضَر هو ونِساؤُه لمُشاهَدَةِ ما فِيهَا من السِّحرِ والخَلاعَةِ والمُجونِ، ورُبَّما تَرَك بَعضُهم الصَّلاةَ المَكتوبَةَ أو أَخَّرها =

وسئلت اللجنة الدائمة: هل في لبس الساعات الحديد شيء؟

فأجابت: «لا حرج في ذلك؛ لقول النبي ﷺ للخاطب: «**الْتَمِسْ ولو خَاتمًا من حَدِيد**»..». «فتاوىٰ اللجنة الدائمة» المجموعة الأولىٰ (٢٤/ ٨٠).

ويجوز لبس الساعة في معصم اليد اليمنىٰ أو اليسرىٰ، كما نص عليه الشيخ ابن باز والشيخ ابن عثيمين، وبه أفتت اللجنة الدائمة.

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: «لبس الساعة باليمين لا حرج فيه، ولا أفضلية فيه، فالإنسان مُخيَّر بين أن يلبس ساعته باليمين أو في الشمال، وقد ثبت عن النبي -صلىٰ الله عليه وآله وسلم- أنه كان يتختم باليمين تارة وباليسار تارة. ولبس الساعة من جنس التختم، وعلىٰ هذا فنقول: من لبسها باليسار فلا شيء عليه، ومن لبسها باليمين فلا شيء عليه، ولا أفضلية لأحدهما علىٰ الآخر». «فتاوىٰ نور علىٰ الدرب» (٢٢/ ٢).

عن وَقتِها إِيثارًا لحُضورِ السِّينما، أو للعُكوفِ عَلَىٰ الرَّاديو، ويقدِّم ذَلِكَ عَلَىٰ ذِكرِ الله تَعالَىٰ وعِبادَتِه.

وبَعضُهم: يَنصِبُ فِي مَجلِسِه من السَّاعاتِ الَّتِي فِيهَا المُوسِيقىٰ المُطرِبَة.

وكَثيرٌ مِنهُم: يُعاشِرون النِّساءَ الأَجنَبِيَّات، ويُخْلُون بِهِنَّ، ويتلذَّذون بالنَّظَر إِلَيهِنَّ وإلىٰ سَماعِ أَصواتِهِنَّ، ومَن فَعَل هَذَا لم يُستبعَد مِنهُ أن يفعَلَ مَعهُنَّ ما هو أعظَمُ من ذَلِكَ من المُحَرَّمات.

وكَثيرٌ مِنهُم: يُعاشِرون المُردانَ والأَنذالَ والسِّفلِ السَّاقِطين.

وكَثير مِنهُم: يُنكِرون عَلَىٰ مَن يَأمُرُ بالمَعروفِ ويَنهَىٰ عن المُنكَرِ... إِلَىٰ غيرِ ذَلِكَ مِمَّا يُجاهِرون به من أَنواعِ الفُسوقِ والعِصيانِ.

ومع هَذَا فمِن هَؤُلاءِ مَن يتقدَّمُ إِلَىٰ الإِمامَةِ فِي الصَّلاةِ، ولا يُبالِي بما هو مُصِرٌّ عَلَيهِ من المَعاصي، ولا باللَّعنِ والوَعيدِ الشَّديدِ لِمَن أَمَّ قومًا وهم له كارِهُون، ولا بِردِّ صلاته عَلَيهِ.

كما فِي «جامِعِ التِّرمِذِيِّ» عن أَنَس بن مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قَالَ**: «لَعَن رَسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلاثَةً: رَجلٌ أَمَّ قَومًا وهم له كارِهُون، وامرَأَةٌ باتَت وزَوجُها عَلَيهَا ساخِطٌ، ورَجلٌ سَمِع حيَّ عَلَىٰ الفَلاحِ! ثمَّ لم يُجِبْ». قَالَ التِّرمِذِيُّ: «وفِي البابِ عن ابن عَبَّاسٍ وطَلحَةَ وعبد اللهِ بنِ عَمرٍو، وأبي أُمامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ»(١).

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٥٨)، وقال الألباني: «ضعيف الإسناد جدًّا».

ثم **قَالَ التِّرمِذِيُّ**: حدَّثَنا هنَّادٌ، أخبَرَنا جَريرٌ، عن مَنصورٍ، عن هلالِ بنِ يَسافٍ، عن زيادِ بنِ أبي الجَعدِ، عن عَمرِو بنِ الحارِثِ بنِ المُصطَلِق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كان يُقَالُ: أشدُّ النَّاس عذابًا اثنانِ: امرَأَةٌ عَصَت زَوجَها، وإِمامُ قَومٍ وهم له كارِهُون. قَالَ جرير: قَالَ منصورٌ: فسَأَلْنا عن الإِمامِ، فقِيلَ لنا: إنَّما عَنَىٰ بِهَذا الأَئِمَّةَ الظَّلَمَةَ، فأَمَّا مَن أَقامَ السُّنَّةَ فإِنَّما الإِثمُ عَلَىٰ مَن كَرِهَه»[١].

قُلتُ: والأَحادِيثُ الَّتِي عَلَّقها التِّرمِذِيُّ قد رُوِيَت كلُّها موصولَةً.

فأَمَّا حَديث ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: فَرواهُ الحاكِمُ فِي «مُستَدرَكِه» قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ثَلَاثَةٌ لَعَنَهُمُ اللهُ: مَنْ تَقَدَّمَ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، وَامْرَأَةٌ بَاتَتْ وَزَوْجُهَا عَلَيْهَا سَاخِطٌ، وَرَجُلٌ سَمِعَ حَيَّ عَلَىٰ الصَّلَاةِ حَيَّ عَلَىٰ الفَلَاحِ! ثُمَّ لَمْ يُجِبْ**»[٢].

وفِي «سُنَن ابن ماجَهْ» عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن رَسولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**ثَلَاثَةٌ لَا تَرْتَفِعُ صَلَاتُهُمْ فَوْقَ رُءُوسِهِمْ شِبْرًا: رَجُلٌ أَمَّ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، وَامْرَأَةٌ بَاتَتْ وَزَوْجُهَا عَلَيْهَا سَاخِطٌ، وَأَخَوَانِ مُتَصَارِمَانِ**»[٣].

وأَمَّا حَديثُ طَلحَةَ بنِ عُبَيدِ الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَرواهُ الطَّبَرانِيُّ عنه: أَنَّه صلَّىٰ بقَومٍ،

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٥٩)، وصحح إسناده الألباني.

(٢) عزاه الهيتمي في «الزواجر» (١/ ٢٣٦) للحاكم في «مستدركه»، ولم أقف عليه.

(٣) أخرجه ابن ماجه (٩٧١)، وقال الألباني: «ضعيف بهذا اللفظ، وحسن بلفظ (العبد الآبق) مكان: أخوان متصارمان».

فلمَّا انصَرَف قَالَ: إنِّي نَسيتُ أن أَستَأمِرَكم قَبلَ أن أتقدَّم، أَرَضِيتُم بصَلاتِي؟ قَالُوا: نَعَم، ومَن يَكرَهُ ذَلِكَ؟! قَالَ: إنِّي سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقولُ: «**أَيُّمَا رَجُلٍ أَمَّ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ لَمْ تُجَاوِزْ صَلَاتُهُ أُذُنَيْهِ**»(١).

وأمَّا حَديثُ عبدِ الله بن عمرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: فَرواهُ أبو داوُد وابنُ ماجَهْ فِي «سُنَنَيهِما» قَالَ: أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يَقولُ: «**ثَلَاثَةٌ لا يَقبَلُ اللهُ مِنْهُمْ صَلَاةً: مَنْ تَقَدَّمَ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، وَرَجُلٌ أَتَى الصَّلَاةَ دِبَارًا**» وَالدِّبَارُ: أَنْ يَأْتِيَها بَعْدَ أَنْ تَفُوتَهُ، «**وَرَجُلٌ اعْتَبَدَ مُحَرَّرَهُ**»(٢).

وأما حَديثُ أبي أُمامَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: فَرواهُ التِّرمِذيُّ فِي «جامِعِه» قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ثَلَاثَةٌ لا تُجَاوِزُ صَلَاتُهُمْ آذَانَهُمْ: العَبْدُ الآبِقُ حَتَّى يَرْجِعَ، وَامْرَأَةٌ بَاتَتْ وَزَوْجُهَا عَلَيْهَا سَاخِطٌ، وَإِمَامُ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ**». قَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ حَسَن غَريبٌ»(٣).

قُلتُ: وفِي الباب -أيضًا- عن جُنادَةَ بن أبي أمية رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مرفوعًا: «**مَنْ أَمَّ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ فَإِنَّ صَلَاتَهُ لا تُجَاوِزُ تُرْقُوَتَهُ**». رَواهُ الطَّبَرانِيُّ(٤).

---

(١) أخرجه الطبراني (١/ ١١٥) (٢١٠)، وحسنه الألباني، انظر: «صحيح الجامع» (٢٧١٨).

(٢) أخرجه أبوداود (٥٩٣)، وابن ماجه (٩٧٠)، وقال الألباني: «ضعيف إلا الجملة الأولىٰ منه فصحيحة».

(٣) أخرجه الترمذي (٣٦٠)، وحسنه الألباني.

(٤) أخرجه الطبراني (٢/ ٢٨٢) (٢١٧٧)، وحسنه الألباني، انظر: «صحيح الجامع» (٦١٠٢).

وفِي «سنن أبي داوُد» و«صَحيحِ ابنِ حِبَّان» عن أبي سَهلَةَ السَّائبِ بنِ خَلَّادٍ -من أَصحابِ النَّبيِّ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ-: أنَّ رجلًا أَمَّ قومًا فبَصَق فِي القِبلَةِ ورَسولُ الله صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ينظُرُ؛ فقالَ رَسُولُ الله صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ حِينَ فَرَغَ: «**لا يُصَلِّي لَكُمْ**»، فأَرادَ بعد ذَلِكَ أن يُصَلِّي لهم، فمَنَعوه وأخبَرُوه بقَولِ رَسولِ الله صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ؛ فذَكَر ذَلِكَ لرَسولِ اللهِ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فقَالَ: «**نَعَمْ**»، وحَسِبتُ أنَّه قَالَ: «**إِنَّكَ آذَيْتَ اللهَ وَرَسُولَهُ**»(١).

ورَوَىٰ الطَّبَرانِيُّ فِي «الكَبِير» عن عبدِ الله بنِ عمرٍو رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قَالَ: أَمَر رَسولُ الله صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ رجلًا يصلِّي بالنَّاسِ الظُّهرَ؛ فتَفَل فِي القِبلَةِ وهو يُصَلِّي بالنَّاسِ، فلمَّا كان صَلاةُ العَصرِ أرسَلَ إِلَىٰ آخَرَ، فأَشفَقَ الرَّجُلُ الأَوَّلُ، فجاء إِلَىٰ النَّبيِّ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فقَالَ: يا رَسُولَ الله، أَنزَلَ فِيَّ شَيءٌ؟ قَالَ: «**لَا، وَلَكِنَّكَ تَفَلْتَ بَيْنَ يَدَيْكَ وَأَنْتَ تَؤُمُّ النَّاسَ فَآذَيْتَ اللهَ وَالْمَلَائِكَةَ**»(٢).

قَالَ شَيخُ الإِسلامِ أبو العبَّاسِ ابنُ تَيمِيَّة -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «إذا كان المَرءُ يُعزَلُ لأَجلِ إِساءَتِه فِي الصَّلاةِ وبُصاقِه فِي القِبلَةِ؛ فكَيفَ بالمُصِرِّ عَلَىٰ أَكلِ الحَشِيشَة لاسيَّما إن كان مُستَحِلًّا للمُسكِرِ مِنهَا، كما عَلَيهِ طائِفَةٌ من النَّاسِ؟! فإِنَّ مِثلَ هَذَا يَنبَغِي أن يُستتابَ فإِنْ تاب وإِلَّا قُتِلَ؛ إِذِ السُّكرُ مِنهَا حَرامٌ بالإِجماعِ، واستِحلالُ ذَلِكَ كُفرٌ بلا نِزاعٍ». انتَهَىٰ(٣).

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٨١)، وابن حبان (٤/ ٥١٥) (١٦٣٦)، وحسنه الألباني.

(٢) أخرجه الطبراني (١٣/ ٤٣) (١٠٤)، وحسنه الألباني، انظر: «الصحيحة» (٣٣٧٦).

(٣) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (٢٣/ ٣٥٧).

قُلتُ: وكذا يُقَالُ فِيمَن يستحِلُّ السُّكرَ من أيِّ نَوعٍ كان من المُسكِراتِ، كالكُلُولونيا، والإسبِرتُو، والدُّخانِ المُنتِنِ الخَبيثِ المُسَمَّىٰ بالتُّتُنِ، وغَيرِ ذَلِكَ من أنواعِ الخُمورِ المُسكِرَةِ، وسواءٌ كان المُسكِرُ مأكولًا، أو مشروبًا، أو مشمومًا، فكلُّ ما وُجِد فِيهِ الإِسكارُ فهو حَرامٌ بالنَّصِّ والإجماعِ، ومَن استَحَلَّه كَفَر، والله أعلَمُ.

وإذا عُرِف أنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ بادَرَ الَّذِي بَصَق فِي القِبلَةِ بعَزلِه عن الإمامَةِ ولم يَعذِرْه بالجَهلِ؛ فالواجِبُ عَلَىٰ المُسلِمين أن يتَّبِعوا نَبِيَّهم صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ فِي أفعالِه، ويَمتَثِلوا جَميعَ أقوالِه، قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿**قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ**﴾ [آل عمران: ٣١].

فإذا تقدَّم فِي الإمامَةِ مَستورُ الحالِ، ثم ظَهَر أنَّه يفعَلُ شَيئًا من المُنكراتِ الَّتِي تقدَحُ فِي عَدالَتِه ممَّا ذَكَرْنا قَريبًا، ومِمَّا لم نَذكُرْه فالواجِبُ المُبادَرَةُ بعَزلِه، اقتِداءً بالنَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ فِي عَزلِه الَّذِي بَصَق فِي القِبلَةِ، وامتِثالًا لقَولِه صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ: «**لِيُؤَذِّنْ لَكُمْ خِيَارُكُمْ، وَلْيَؤُمَّكُمْ قُرَّاؤُكُمْ**». رَواهُ أبو داوُد وابنُ ماجَهْ من حَديث ابن عبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُما(١).

قَالَ الإمام أَحمَدُ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «همُ الفُقَهاءُ والقُرَّاءُ أَهلُ الدِّينِ والفَضلِ والعِلمِ بالله تَعالَىٰ والخَوفِ من الله تَعالَىٰ، الَّذين يَعتَنُون بصَلاتِهم وصَلاةِ مَن خَلفَهم، ويتَّقون ما يَلزَمُهم مِن وِزرِ أَنفُسِهم ووِزرِ مَن خَلفَهم إنْ أَساءُوا فِي صَلاتِهِم...» إِلَىٰ آخِرِ كَلامِه، وتقدَّم فِي أَوَّلِ الفَصلِ.

---

(١) أخرجه أبو داود (٥٩٠)، وابن ماجه (٧٢٦)، وضعفه الألباني.

وأمَّا القُرَّاءُ الَّذين يُقيمون حُروفَ القرآنِ ويُضيِّعون حُدودَه فلَيسُوا بأَهلٍ للإمامَةِ والوِلاياتِ الدِّينيَّةِ، وما أكثَرهم فِي هَذِه الأَزمانِ! لا كثَّرهم اللهُ! وما أَشبَهَهُم بالَّذين قَالَ الله تعالَىٰ فيهم: ﴿مَثَلُ ٱلَّذِينَ حُمِّلُواْ ٱلتَّوْرَىٰةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ ٱلْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًاۢ﴾ [الجمعة: ٥].

وتَولِيَةُ هَؤُلاءِ وأَشباهِهِم فِي الولاياتِ الدِّينيَّةِ خِيانَةٌ قَبيحَةٌ؛ لِمَا فِي «مُستَدرَك الحاكِم» عن ابنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنِ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا مِنْ عِصَابَةٍ وَفِي تِلْكَ الْعِصَابَةِ مَنْ هُوَ أَرْضَىٰ لِلَّهِ مِنْهُ فَقَدْ خَانَ اللهَ وخانَ رَسُولَهُ وخانَ الْمُؤْمِنِينَ**». قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحُ الإسنادِ ولم يُخرِجاهُ»(١).

فالواجِبُ عَلَىٰ المُسلِمين أن يُوَلُّوا فِي الإمامَةِ وغَيرِها من الوِلاياتِ الدِّينيَّةِ مَن كان عَدلًا مَرضِيًّا، ولا يَجوزُ لهم أن يُوَلُّوا الفُسَّاقَ والجُهَّالَ، ولا يُقِرُّوا أحدًا مِنهُم مع القُدرَةِ عَلَىٰ عَزلِه، ولا يُصلُّوا خَلفَ فاسِقٍ مع القُدرَةِ عَلَىٰ الصَّلاةِ خَلفَ غَيرِه.

وكَذَلِكَ ينبَغِي للناس ألَّا يُصَلُّوا خَلفَ مَن يأخُذُ كِراءً عَلَىٰ إمامَتِه، ولاسِيَّما إنْ كان يُشارِطُ عَلَىٰ ذَلِكَ.

قَالَ أبو داوُد: «سَمِعتُ أَحمَد سُئِل عن إمامٍ قَالَ لقَومٍ: أُصَلِّي بكم رَمَضانَ بكَذَا وكَذَا دِرهمًا؟ قَالَ: أَسأَلُ اللهَ العافِيَةَ، مَن يُصَلِّي خَلفَ هذا؟! وقد قَالَ النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعُثمانَ بنِ أبي العاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**واتَّخِذ مُؤَذِّنًا لا يَأْخُذُ عَلَىٰ أَذانِهِ**

(١) أخرجه الحاكم (٤/ ١٠٤) (٧٠٢٣)، وضعفه الألباني، انظر: «الضعيفة» (٤٥٤٥).

أَجْرًا». رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ وأَهلُ السُّنَن، وقَالَ التِّرمِذِيُّ: «حَديثٌ حَسَنٌ»، وقَالَ الحاكِمُ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ مُسلِمٍ ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»[1].

فكلٌّ من الإمامَةِ والأَذَانِ لا تجوزُ أَخْذُ الأُجرَةِ عليه، ولا يَنبَغِي أن يُوَلَّىٰ فِيهما مَن طَلَب الأُجرَةَ عَلَيهِما، وإنْ أُعطي رِزقًا من بَيتِ المالِ بدُونِ طَلَبٍ مِنهُ ومُشارَطَةٍ وبغَيرِ إِشرافِ نَفسٍ فلا بأسَ من أن يَأخُذَه، والله أعلَمُ.

وقد رَوَىٰ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة» من حَديث عليٍّ الطَّنافِسِيِّ: حدَّثَنا عبدُ الرَّحمنِ بنُ مُصعَبٍ قَالَ: «كان رَجلٌ ضَريرٌ يُجالِسُ سُفيانَ الثَّورِيَّ، فإِذَا كان شَهرُ رَمَضانَ يَخرُجُ إِلَىٰ السَّوادِ فيُصَلِّي بالنَّاس، فيُكسَىٰ ويُعطَىٰ، فقَالَ سفيان: إذا كان يَومُ القِيامَةِ أُثِيبَ أَهلُ القُرآنِ من قِراءَتِهِم ويُقَالُ لمِثلِ هَذَا: قد تَعَجَّلْت ثَوابَكَ فِي الدُّنيا، فقَالَ: يا أبا عَبدِ الله، تَقولُ لي هَذَا وأنا جَلِيسُك! قَالَ: أَخافُ أن يُقَالَ لي يَومَ القِيامَةِ: كان هَذَا جَلِيسَكَ، أَفَلَا نَصَحْتَه؟!»[2].

قُلتُ: لعلَّ هَذَا الضَّريرَ إنَّما كان يخرُجُ إِلَىٰ السَّوادِ يُصَلِّي بأَهلِه من أَجلِ ما يَحصُلُ مِنهُم من الكِسوَةِ والعَطِيَّةِ، وهَذَا من طَلَب الدُّنيا بعَمَلِ الآخِرَةِ؛ فلِهَذَا قَالَ له

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ٢١) (١٦٣١٤)، وأبو داود (٥٣١)، والترمذي (٢٠٩)، والنسائي (٦٧٢)، وابن ماجه (٧١٤)، والحاكم (١/ ٣١٤) (٧١٥)، وصححه الألباني، انظر: «الإرواء» (١٤٩٢).

(٢) أخرجه أبو نعيم (٧/ ١٦).

سُفيانُ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- ما قال، وما أكثَرَ السَّالِكين عَلَىٰ مَنهَجِ هَذَا الضَّريرِ من أَهلِ زَمانِنا من ضَريرين وأَصِحَّاءَ؛ فالله المُستعانُ!

وقد تقَدَّم فِي حَديثَي ابنِ مَسعُودٍ وحُذيفَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا: «**إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ الْتِمَاسَ الدُّنْيَا بِعَمَلِ الْآخِرَةِ**». وقد وَقَع الأَمرُ طِبقَ ما جاء فِيهِما، فصَارَت أَعمالُ الآخِرَةِ طُرُقًا ووَسائِلَ لتَحصيلِ حُطامِ الدُّنيا ومَلاذِّها، ومن ذَلِكَ أَخْذُ الأُجرَةِ عَلَىٰ الإِمامَةِ والأَذانِ، وتَعَلُّمِ العِلمِ وتَعليمِه، وغيرِ ذَلِكَ من أَعمالِ الآخِرَةِ، والله المُستعانُ.

فَصلٌ

ومن أَسوَأِ الأَفعالِ وكَبائِرِ الإثمِ: التَّخَلُّف عن الجُمُعةِ والجَماعَةِ من غَيرِ عُذرٍ، وقد فَشَا هَذَا المُنكَرُ الذَّميمُ فِي زَمانِنا وظَهَر وكَثُر فِي القُرَّاءِ والمُنتَسِبين إِلَىٰ العِلم من مُعَلِّمين ومُتَعَلِّمين، فضلًا عن الجُهَّالِ والغَوغاءِ ونَحوِهم من العَوامِّ والسُّوقَةِ.

وهَذَا مِصداقُ ما تقَدَّم ذِكرُه فِي حَديثِ مُعاذ بنِ جَبلٍ، وحَديثِ أنسٍ، وحَديثِ حُذَيفَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ: «**أَنَّهُ يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قُرَّاءُ فَسَقَةٌ**»؛ ولِهَذا كَثيرٌ مِنهُم يَعكُفون عَلَىٰ الرَّاديو لاستِماعِ ما يُذاعُ فِيهِ من الهَذَياناتِ وأَنواعِ المُجُونِ والمُحَرَّمات، ويؤْثِرون الحُضورَ عِندَه عَلَىٰ حُضورِ الصَّلواتِ فِي الجَماعاتِ، ورُبَّما أَخَّر أَحَدُهُم الصَّلاةَ عن وَقتِها إِيثارًا للعُكوفِ عَلَىٰ الرَّاديو أو عَلَىٰ الجَرائِد والمَجَلَّات وما شابَهَها من الكُتُبِ العَصرِيَّةِ الَّتِي قَلَّ خَيرُها وكَثُر شَرُّها وعَظُم ضَرَرُها عَلَىٰ الدِّين، ورُبَّما تَرَك أَحَدُهُم الصَّلاةَ بالكُلِّيَّةِ.

وبَعضُهم إذا نُهِيَ عن تَخَلُّفِه عن الصَّلاةِ فِي جَماعَةٍ غَضِب من ذَلِكَ واشمَأَزَّ واستكبَرَ عن قَبولِ النَّصيحَةِ، وأَخَذ يَعذِرُ نَفسَه بما ليس بعُذرٍ، ويُجادِلُ مَن نَهاهُ عن المُنكَرِ ويَقَعُ فِي عِرضِه بالسَّبِّ والتَّنَقُّصِ وأَنواعِ الأذىٰ؛ فيَجمَعُ بين أَنواعِ كَبائِرِ الإِثمِ، وقد وَقَع هَذَا كثيرًا من الَّذين مَثَلُهم ﴿ كَمَثَلِ ٱلْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا ﴾؛ وما ذاك إلَّا لاستِهانَتِهم بالصَّلاةِ، وقِلَّة رَغبَتِهم فِي البَاقِياتِ الصَّالِحات؛ فلا حَولَ ولا قُوَّةَ إلَّا باللهِ العليِّ العَظيمِ!

فأمَّا الأَعمالُ الدُّنيَوِيَّةُ والوظائِفُ الَّتِي فِيهَا تَحصيلُ الحُطامِ والحُظوظِ العاجِلَةِ فإِنَّهُم يُثابِرُون عَلَيهَا، ويُحافِظون عَلَىٰ الأَوقاتِ المُقَرَّرَةِ لها، ويَقطَعون كلَّ شاغِلٍ يَشغَلُهم عنها ولو كان من أَحَبِّ الأَشياءِ إِلَيهِم، وإذا حَضَر وَقتُها سَارَعوا إِلَيها فِي أَوَّلِه بجدٍّ ونشاطٍ ورغبَةٍ صادِقَةٍ خَوفًا من العَزلِ وخشيَةَ أن يُقتَطَع عَلَيهِم من الرَّاتِب شَيءٌ ولو كان دِرهمًا أو بعضَ دِرهَمٍ.

وكَذَلِكَ أَربابُ الوظائِفِ والأَعمالِ الدُّنيَوِيَّةِ من غَيرِ المُنتَسِبين إِلَىٰ العِلمِ تَرَىٰ كثيرًا مِنهُم يُثابِرون عَلَىٰ الوظائِفِ والأَعمالِ الدُّنيَوِيَّةِ، ويُحافِظون عَلَىٰ الأَوقاتِ المُقَرَّرَةِ لها، ويُسارِعون إِلَيها فِي أَوَّلِ وَقتِها خوفًا من العَزلِ بسَبَبِ التَّأَخُّر، وإذا جاء وَقتُ الصَّلاةِ وهم فِي عَمَلٍ من أَعمالِهم جَعَلوا ذَلِكَ العَمَلَ عُذرًا لهم عن حُضورِ الجَماعَةِ، وإنْ لم يَكونُوا فِي عَمَلٍ فإِنَّه يَحضُرُهُم النَّومُ والكَسَلُ وأَنواعُ الشَّواغِلِ المُثَبِّطَةِ عن حُضورِ الجَماعَةِ.

وكَذَلِكَ غَيرُهم من المُشتَغِلين بالأَعمالِ الدُّنيَوِيَّةِ من غَيرِ مَن أَشَرنا إِلَيهِم؛

فكَثيرٌ مِنهُم لا يُبالون بالصَّلاةِ ولا بُحضورِ الجُمُعةِ والجَماعَةِ.

وكَذَلِكَ العاكِفُون عَلَىٰ أَنواعِ اللَّهوِ واللَّعِبِ وما يَصُدُّ عن ذِكرِ اللهِ وعن الصَّلاةِ؛ مِثلِ الرَّاديو والسِّينما والفُونغراف والكُرَةِ والجِنجِفَةِ والكيرم، وغيرِ ذَلِكَ من أَنواعِ المَيسِر والمَلاهِي، هم من أكثَرِ النَّاسِ تَهاوُنًا بالصَّلاةِ، وتَخَلُّفًا عن الجُمُعَةِ والجَماعةِ، وقد رَأَينا من هَذِه الأَجناسِ الرَّديئَةِ كَثيرًا؛ فالله المُستعانُ!

وقد جَعَل الله تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ الصَّلاةَ عَلامَةً فارِقَةً بين المُؤمِنين والمُنافِقين؛ فمَن اهتَمَّ بِها وحافَظَ عَلَىٰ أَدائِها تامَّةً فِي أَوقاتِها وفِي جَماعَةٍ فذَلِكَ دَليلٌ عَلَىٰ إِيمانِه، ومَن تَهاوَنَ بِها فلم يُتِمَّها أو ضيَّعَ أَوقاتَها أو تخَلَّف عن الجَماعَةِ من غَيرِ عُذرٍ فذَلِكَ دَليلٌ عَلَىٰ نِفاقِه، قَالَ الله تَعالَىٰ فِي وَصفِ المُؤمِنين: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۝٢ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ۝٣ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَّهُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ [الأنفال: ٢-٤].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ ۝١ ٱلَّذِينَ هُمْ فِى صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ﴾ إِلَىٰ قوله تَعالَىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَوَٰتِهِمْ يُحَافِظُونَ ۝٩ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْوَٰرِثُونَ ۝١٠ ٱلَّذِينَ يَرِثُونَ ٱلْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ [المُؤمنون: ١-١١].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ يُؤْمِنُونَ بِهِۦ وَهُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ﴾ [الأنعام: ٩٢].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ فَعَسَىٰٓ أُو۟لَٰٓئِكَ أَن يَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ﴾ [التوبة: ١٨].

ورَوَىٰ الإمام أَحمَدُ والتِّرمِذِيُّ وابنُ ماجَهْ وغَيرُهم عن أبي سَعيدٍ الخُدرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَعْتَادُ الْمَسْجِدَ فَاشْهَدُوا لَهُ بِالإِيمَانِ؛ قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ﴾**». قَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ حَسَنٌ غَريبٌ»، وصحَّحه ابنُ خُزيمَةَ وابنُ حِبَّانَ والحاكِمُ(١).

وفِي رِوايَةٍ للتِّرمِذِيِّ: «**إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَتَعَاهَدُ الْمَسْجِدَ...**» والباقِي نَحوُه(٢).

وأَمَّا المُنافِقُون؛ فقد قَالَ الله تَعالَىٰ فِي وَصفِهم: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوٓا۟ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُوا۟ كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ١٤٢]، وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿وَلَا يَأْتُونَ ٱلصَّلَوٰةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَىٰ﴾ [التوبة: ٥٤].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ۝٤ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ۝٥ ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ﴾ [الماعون: ٤-٦].

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٧٦) (١١٧٤٣)، والترمذي (٣٠٩٣)، وابن ماجه (٨٠٢)، وابن خزيمة (٢/ ٣٧٩) (١٥٠٢)، وابن حبان (٥/ ٦) (١٧٢١)، والحاكم (٢/ ٣٦٣) (٣٢٨٠)، وضعفه الألباني، انظر: «ضعيف الترغيب والترهيب» (٢٠٣).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٦١٧)، وضعفه الألباني.

قَالَ ابنُ عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا: «هُمُ المُنافِقون، يَتْرُكون الصَّلاةَ إذا غَابُوا عن النَّاسِ، ويُصَلُّونَها فِي العَلانِيَة إذا حَضروا»(١).

وقَالَ تعالَىٰ: ﴿۞ فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِۖ فَسَوۡفَ يَلۡقَوۡنَ غَيًّا﴾ [مريم: ٥٩].

قَالَ الحَسَن البَصرِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «عَطَّلُوا المَساجِدَ ولَزِموا الضَّيعاتِ!»(٢).

وقَالَ كَعبُ الأحبارِ: «والله إنِّي لَأَجِدُ صِفَةَ المُنافِقين فِي كتابِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ: شَرَّابين للقَهواتِ -يَعنِي: الخُمور-، تَرَّاكِين للصَّلَوات، لَعَّابين بالكَعَباتِ، رَقَّادِين عن العَتَماتِ، مُفَرِّطين فِي الغَدَواتِ، تَرَّاكِين للجَماعاتِ، ثمَّ تَلَا هَذِه الآية: ﴿۞ فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِۖ فَسَوۡفَ يَلۡقَوۡنَ غَيًّا﴾»(٣).

وفِي «الصَّحِيحَين» و«مُسنَدِ الإمام أَحمَد» و«سُنَن ابن ماجَهْ» عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**إِنَّ أَثْقَلَ صَلَاةٍ عَلَىٰ الْمُنَافِقِينَ صَلَاةُ الْعِشَاءِ وَصَلَاةُ الْفَجْرِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا**»(٤).

---

(١) انظر: «تفسير البغوي» (٨/ ٥٥٢).

(٢) انظر: «تفسير ابن كثير» (٥/ ٢١٧).

(٣) انظر: «تفسير ابن كثير» (٥/ ٢١٧).

(٤) أخرجه البخاري (٦٥٧)، ومسلم (٦٥١)، وأحمد (٢/ ٤٢٤) (٩٤٨٢)، وابن ماجه (٧٩٧).

قَالَ النَّوَوِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «فِيهِ الحَثُّ البَلِيغُ عَلَىٰ حُضورِهِما»(١).

وقَالَ الحافِظُ ابنُ حَجَرٍ فِي «فَتحِ البَارِي»: «دلَّ هَذا عَلَىٰ أنَّ الصَّلاةَ كُلَّها ثَقِيلَةٌ عَلَىٰ المُنافِقِين، ومِنهُ قَولُه تَعالَىٰ: ﴿وَلَا يَأۡتُونَ ٱلصَّلَوٰةَ إِلَّا وَهُمۡ كُسَالَىٰ﴾ [التوبة: ٥٤]، وإنَّما كَانَت العِشاءُ والفَجرُ أَثقَلَ عَلَيهِم من غَيرِهِما لِقُوَّةِ الداعي إِلَىٰ تَركِهِما؛ لأنَّ العِشاءَ وَقتُ السُّكونِ والرَّاحَةِ، والصُّبحُ وَقتُ لَذَّةِ النَّومِ». انتَهَىٰ(٢).

وفِي «المُسنَد» و«سُنَن أبي داوُد» و«النَّسائِيِّ» و«صَحيحِ الحاكِمِ» عن أُبَيِّ بنِ كَعبٍ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ قَالَ: صلَّىٰ بنا رَسولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ يومًا الصُّبحَ فقَالَ: «**أَشَاهِدٌ فُلَانٌ؟**» قَالُوا: لا، قَالَ: «**أَشَاهِدٌ فُلَانٌ؟**» قَالُوا: لا، قَالَ: «**إِنَّ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ أَثْقَلُ الصَّلَوَاتِ عَلَىٰ الْمُنَافِقِينَ، وَلَوْ تَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَيْتُمُوهُمَا وَلَوْ حَبْوًا عَلَىٰ الرُّكَبِ**».
قَالَ الحاكِمُ: «قد حَكَم أَئِمَّةُ الحَديثِ: يَحيَىٰ بنُ مَعينٍ وعليُّ بنُ المَدينِيِّ ومُحَمَّدُ بنُ يَحيَىٰ الذُّهلِيُّ وغَيرُهُم لِهَذا الحَديثِ بالصِّحَّةِ»، وصَحَّحَه الحاكِمُ أيضًا، وأقرَّه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»(٣).

وفِي «سُنَن ابنِ ماجَهْ» عن عائِشَة رَضِيَٱللَّهُعَنهَا قالَت: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ: «**لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي صَلَاةِ الْعِشَاءِ وَصَلَاةِ الْفَجْرِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا**»(٤).

---

(١) انظر: «شرح صحيح مسلم» (٥/ ١٥٤).

(٢) انظر: «فتح الباري» (٢/ ١٤١).

(٣) أخرجه أحمد (٥/ ١٤٠) (٢١٣٠٢)، وأبو داود (٥٥٤)، والنسائي (٨٤٣)، والحاكم (١/ ٣٧٥) (٩٠٤)، وحسنه الألباني.

(٤) أخرجه ابن ماجه (٧٩٦)، وصححه الألباني.

ورَوَىٰ الطَّبَرانِيُّ فِي «الكَبِيرِ» والحاكِمُ فِي «مُستَدرَكِه» والبَيهَقِيُّ فِي «شُعَب الإيمانِ» حَديثَ ابنِ عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثلَه[1].

وفِي «الصَّحِيحَين» و«المُوَطَّأِ» و«مسند الإمام أَحمَد» و«سُنَن النَّسائِيِّ» عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهِمُوا عَلَيْهِ لَاسْتَهَمُوا، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لَاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا**»[2].

ورَوَىٰ مالِكٌ فِي «المُوَطَّأ» -أيضًا- عن عَبدِ الرَّحمنِ بنِ حَرمَلَةَ الأَسلَمِيِّ، عن سَعيدِ بنِ المُسَيَّب أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمُنَافِقِينَ شُهُودُ الْعِشَاءِ وَالصُّبْحِ، لا يَسْتَطِيعُونَهُمَا**» أو نَحوَ هَذَا[3].

ورَواهُ الشَّافِعِيُّ فِي «مُسنَدِه» عن مالِكٍ، عن عبدِ الرَّحمَنِ بنِ حَرمَلَةَ، ولم يَذكُرْ فِيهِ سَعيدَ بنَ المُسيِّبِ[4]، وما فِي «المُوَطَّأ» هو المُعتَمَدُ.

ورَوَىٰ البَزَّارُ والطَّبَرانِيُّ وابنُ خُزَيمَةَ فِي «صَحِيحِه» والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» عن ابن عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كُنَّا إذا تخلَّف منَّا إنسانٌ فِي صَلاةِ العِشاءِ والصُّبحِ فِي

---

(١) أخرجه الطبراني (١٢/ ٣٥٥) (١٣٣٢٨)، والحاكم (١/ ٣٣٨) (٧٩٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣/ ٦٥) (٨٨٤)، وصححه الألباني، انظر: «الصحيحة» (١٢٩٦).

(٢) أخرجه البخاري (٦١٥)، ومسلم (٤٣٧)، ومالك (١/ ٦٨) (٣)، وأحمد (٢/ ٣٠٣) (٨٠٠٩)، والنسائي (٥٤٠).

(٣) أخرجه مالك (١/ ١٣٠) (٥).

(٤) أخرجه الشافعي في «مسنده» (ص٥٢).

جَماعَةٍ أَسَأْنا به الظَّنَّ أن يَكُونَ قد نَافَقَ». قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ الشَّيخَينِ ولَم يُخرِجاهُ» ووافقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «تَلخِيصِه»(١).

ورَوَىٰ الإمام أَحمَدُ والطَّبَرانِيُّ عن مُعاذِ بنِ أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**الْجَفَاءُ كُلُّ الْجَفَاءِ وَالْكُفْرُ وَالنِّفَاقُ مَنْ سَمِعَ مُنَادِيَ اللهِ يُنَادِي بِالصَّلَاةِ وَيَدْعُو إِلَىٰ الْفَلَاحِ فَلَا يُجِيبُهُ**»(٢).

وفِي «سُنَن ابن ماجَهْ» عن عُثمانَ بنِ عفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ أَدْرَكَهُ الْأَذَانُ فِي الْمَسْجِدِ ثُمَّ خَرَجَ لَمْ يَخْرُجْ لِحَاجَةٍ وَهُوَ لَا يُرِيدُ الرَّجْعَةَ فَهُوَ مُنَافِقٌ**»(٣).

وفِي «صَحيحِ مُسلِمٍ» عن أبي الأَحوَصِ قَالَ: قَالَ عَبدُ الله -يَعنِي: ابنَ مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: «لَقَد رَأيتُنا وما يتخَلَّفُ عن الصَّلاةِ إلَّا مُنافِقٌ قد عُلِمَ نِفاقُه، أو مَريضٌ، إن كان المَريضُ لَيمشِي بين رَجُلَين حتَّىٰ يَأتِيَ الصَّلاةَ، وقَالَ: إنَّ رَسولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علَّمَنا سُنَنَ الهُدَىٰ، وإنَّ من سُنَنِ الهُدَىٰ الصَّلاةَ فِي المَسجِدِ الَّذِي يُؤَذَّن فِيهِ»(٤).

---

(١) أخرجه البزار (١٢/ ١٨٨) (٥٨٤٧)، والطبراني (١٢/ ٢٧١) (١٣٠٨٥)، وابن خزيمة (٢/ ٣٧٠) (١٤٨٥)، والحاكم (١/ ٣٣٠) (٧٦٤)، وابن حبان (٥/ ٤٥٥) (٢٠٩٩)، وصححه الألباني، انظر: «التعليق الرغيب» (١/ ١٥٤).

(٢) أخرجه أحمد (٣/ ٤٣٩) (١٥٦٦٥)، والطبراني (٢٠/ ١٨٣) (٣٩٤)، وضعفه الألباني، انظر: «ضعيف الجامع» (٢٦٥٠).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٧٣٤)، وصححه الألباني.

(٤) أخرجه مسلم (٦٥٤).

وفِي رِوايَةٍ قَالَ عَبدُ اللهِ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ: «مَن سَرَّه أن يَلقَىٰ اللهَ غدًا مُسلِمًا فليُحافِظْ عَلَىٰ هَؤُلاءِ الصَّلَواتِ حيثُ يُنادَىٰ بِهِنَّ؛ فإنَّ اللهَ شَرَع لنَبِيِّكُم صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ سُنَنَ الهُدَىٰ وإِنَّهُنَّ من سُنَنِ الهُدَىٰ، ولو أَنَّكُم صَلَّيتُم فِي بُيُوتِكُم كما يُصَلِّي هَذَا المُتَخَلِّفُ فِي بَيتِه لَتَرَكتُم سنةَ نَبيِّكم، ولو تَركتُم سنةَ نَبِيِّكم لَضَللتُم، وما من رَجُلٍ يتطَهَّرُ فيُحسِنُ الطُّهورَ ثم يَعمِدُ إِلَىٰ مَسجِدٍ من هَذِه المَساجِدِ إِلَّا كَتَبَ اللهُ له بكلِّ خُطوَةٍ يَخطُوها حَسَنَةً ويَرفَعُه بِها درجةً ويَحُطُّ عنه بِها سيِّئَةً، ولَقَد رَأَيتُنا وما يتَخَلَّفُ عنها إِلَّا مُنافِقٌ مَعلومُ النِّفاقِ، ولَقَد كَانَ الرَّجُلُ يُؤتَىٰ به يُهادَىٰ بين الرَّجُلَين حتَّىٰ يُقامَ فِي الصَّفِّ». ورَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ وأَهلُ السُّننِ إِلَّا التِّرمِذِيَّ(١).

وفِي رِوايَةِ أبي داوُد والنَّسائِيِّ: «وما مِنكُم من أحدٍ إِلَّا وله مَسجِدٌ فِي بَيتِه، ولو صَلَّيتم فِي بُيوتِكم وتَرَكتُم مَساجِدَكُم تَرَكتُم سنةَ نَبِيِّكم، ولو تَرَكتُم سنَّةَ نَبِيِّكم لَكَفرُتم». هَذَا لَفظُ أبي داوُد، ولَفظُ النَّسائِيِّ: «لَضَلَلتُم». ورَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ -أيضًا- بنَحوِ رِوايَةِ النَّسائِيِّ(٢).

ورَوَىٰ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة» من طَرِيقِ مُحَمَّدِ بنِ أَسلَمَ الطُّوسِيِّ: حدَّثَنا قَبيصَةُ بنُ عُقبَةَ، حدَّثَنا سفيانُ، عن الأَعمَشِ، عن أبي وائِلٍ قَالَ: قَالَ عَبدُ اللهِ بنُ مَسعُودٍ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ: «صَلُّوا الصَّلَواتِ فِي المَسجِدِ؛ فإِنَّها من الهُدَىٰ وسُنَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ»(٣).

---

(١) أخرجه مسلم (٦٥٤)، وأحمد (١/ ٤١٤) (٣٩٣٦)، وأبو داود (٥٥٠)، والنسائي (٨٤٩)، وابن ماجه (٧٧٧).

(٢) أخرجه أبو داود (٥٥٠)، والنسائي (٨٤٩)، وأحمد (١/ ٣٨٢) (٣٦٢٣)، وصححه الألباني.

(٣) أخرجه أبو نعيم (٩/ ٢٥٠).

وفِي هَذَا الحَديثِ ردٌّ عَلَىٰ جَهلة المُعَلِّمين والمُتَعَلِّمين الَّذين يَتهاوَنون بالصَّلاةِ فِي المَساجِد ويُصَلُّون فِي المَدارِس والبُيوتِ من غَيرِ خَوفٍ ولا مَرضٍ.

وفيه -أيضًا- ردٌّ لقَولِ مَن قَالَ من الفُقَهاءِ: إنَّ له فِعلَ الجَماعَةِ فِي بَيتِه من غَيرِ عُذرٍ، وإنَّ إقامَتَها فِي الرُّبُطِ والمَدارِسِ ونَحوِها مِثلُ إقامَتِها فِي المَساجِدِ؛ فإنَّ هَذَا قَولٌ ضَعيفٌ، تردُّه الأَحادِيثُ الصَّحيحَةُ وأَقوالُ الصَّحابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُم كما سَيأتِي إيرادُها قريبًا إن شَاءَ الله تَعالَىٰ.

وقَولُ ابنِ مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ: «ولو صَلَّيتُم فِي بُيوتِكم وتَركتم مَساجِدَكم تَركتم سنةَ نَبيِّكم»؛ يَعنِي بالسُنَّة هاهنا: طريقَةَ رَسولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ الَّتِي كان عَلَيهَا، وشَريعَتَه الَّتِي شَرَعها لأُمَّتِه، وهي الَّتِي يُثابُ فاعِلُها ويُعاقَبُ تارِكُها من غَيرِ عُذرٍ، وليس المُرادُ بِها السنَّةَ الَّتِي مَن شَاءَ فَعَلها ومَن شَاءَ تَركها ولا حَرَج عَلَيهِ، فإنَّ تَركها لا يَكونُ ضَلالًا ولا من عَلاماتِ النِّفاقِ؛ كتَركِ صَلاةِ الضُّحىٰ وقِيامِ اللَّيلِ وصِيامِ الإثنَينِ والخَميسِ ونَحوِ ذَلِكَ من السُّنَنِ الَّتِي يُثابُ فاعِلُها ولا يُعاقَبُ تارِكُها، والله أعلَمُ.

قَالَ الطِّيبِيُّ فِي قَولِه: «**لَضَلَلتُم**»: «هَذَا يدلُّ عَلَىٰ أَنَّ المُرادَ بالسُّنَّةِ العَزيمَةَ». انتَهَىٰ(١).

وقد رُوِيَ عن مُعاذِ بنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ نَحوُ قَولِ ابنِ مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ؛ فرَوَىٰ الحافِظُ أبو نُعَيمٍ فِي «الحِلْيَة» عن أبي بَحرِيَّةَ -واسمُه عَبدُ الله بنُ قَيسٍ الكِندِيُّ-،

---

(١) انظر: «شرح الطيبي علىٰ مشكاة المصابيح» (٤/ ١١٣٦).

قَالَ: «دَخلتُ مَسجِدَ حِمصَ فسَمِعتُ مُعاذَ بنَ جَبلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقولُ: مَن سَرَّه أن يَأتِيَ اللهَ عَزَّوَجَلَّ آمنًا فليَأتِ هَذِه الصَّلَواتِ الخَمسِ حيثُ يُنادَىٰ بِهنَّ؛ فإِنَّهُن من سُنَنِ الهُدَىٰ، ومِمَّا سنَّه لَكُم نَبِيُّكم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا يُقَالُ: إنَّ لي مُصَلًّىٰ فِي بيتي فأُصَلِّي فيه؛ فإنَّكُم إنْ فَعَلتُم ذَلِكَ تَركتُم سُنَّةَ نَبِيِّكم، ولو تَركتُم سنَّةَ نَبِيِّكم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَضَلَلتُم»[1].

وقد تَضافَرَت الأَدِلَّةُ من القُرآنِ والسُّنَّةِ عَلَىٰ مَشروعِيَّةِ الصَّلاةِ مع الجَماعَةِ فِي مَساجِدِ المُسلِمين، لا فِي الرُّبُطِ والمَدارِسِ والبُيوتِ ونَحوِها، كما سَيأتِي إِيرادُها قَريبًا إن شَاءَ الله تَعالَىٰ.

واختُلِفَ فيمن صلَّىٰ فِي بيتِه جماعةً من غَيرِ عُذرٍ؛ هل تَصِحُّ صَلاتُه أم لا؟ وفِي ذَلِكَ قَولانِ للعُلَماءِ، وهما رِوايَتانِ عن الإمامِ أَحمَدَ.

قَالَ أبو البَرَكاتِ بنُ تَيمِيَّة فِي «شَرحِه»: «فإنْ خالَفَ وصَلَّاها فِي بَيتِه جماعَةً لا تصِحُّ من غَيرِ عُذرٍ، بِناءً عَلَىٰ ما اختارَهُ ابنُ عَقيلٍ فِي تَركِه الجماعَةَ حيثُ ارتَكَب النَّهيَ، ويعضدُه قوله: «**لا صَلاةَ لِجَارِ الْمَسْجِدِ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ**»[2]. قَالَ: والمَذهَبُ الصِّحَّةُ؛ لقَولِه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**صَلاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تُضَاعَفُ عَلَىٰ صَلاتِهِ فِي بَيْتِهِ أَوْ فِي سُوقِهِ خَمْسًا وَعِشْرِينَ ضِعْفًا**»[3]. ويُحمل قَولُه: «**لا صَلاةَ لِجَارِ الْمَسْجِدِ إِلَّا**

(١) أخرجه أبو نعيم (١/ ٢٣٥).

(٢) أخرجه الدارقطني (٢/ ٢٩٢) (١٥٥٢، ١٥٥٣)، وضعفه الألباني، انظر: «الضعيفة» (١٨٣).

(٣) أخرجه البخاري (٤٧٧)، ومسلم (٦٤٩) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فِي الْمَسْجِدِ» عَلَىٰ نَفيِ الكَمالِ جَمعًا بَينَهُمَا».

قَالَ: «والرِّوايَةُ الأُولَىٰ اختِيارُ أَصحابِنا، وأَنَّ حُضورَ المَساجِد لا يَجِب، وهي عِندِي بعيدَةٌ جدًّا إنْ حُمِلَت عَلَىٰ ظاهِرِها، فإنَّ الصَّلاةَ فِي المَسجِدِ من أكبَرِ شَعائِرِ الدِّين وعَلاماتِه، وفِي تَركِها بالكُلِّيَّةِ أو فِي المَساجِد مَحوُ آثارِ الصَّلاةِ؛ بحَيثُ تُفضِي إِلَىٰ فُتورِ هِمَمِ أكثَرِ الخَلقِ عن أَصلِ فِعلِها؛ ولِهَذا قال عبدُ الله بنُ مَسعُودٍ: «لو صلَّيتُم فِي بُيوتِكُم كما يُصَلِّي هَذَا المُتَخَلِّفُ فِي بَيتِه لَتَركتُم سنةَ نَبِيِّكم، ولو تَركتُم سنةَ نَبِيِّكم لَضَللتُم»(١).

قَالَ: «وإنَّما مَعنَىٰ هَذِه الرِّوايَةِ -والله أعلَمُ-: أنَّ فِعلَها فِي البَيتِ جائِزٌ لآحادِ النَّاسِ إذا كانت تُقامُ فِي المَساجِد، فيَكونُ فِعلُها فِي المَسجِدِ فَرضَ كِفايَةٍ عَلَىٰ هَذِه الرِّوايَةِ، وعَلَىٰ الأُخرَىٰ فَرضَ عَينٍ».

قَالَ: «ويدلُّ عَلَىٰ ذَلِكَ جَوازُ الجَمعِ بين الصَّلاتَينِ للأَمطارِ، ولو كان الواجِبُ فِعلُ الجَماعَةِ فقط دُونَ الفِعلِ فِي المَسجِد لَمَا جاز الجَمعُ لِذَلِكَ؛ لأَنَّ أكثَرَ النَّاسِ قَادِرُون عَلَىٰ الجَماعَةِ فِي البُيوتِ؛ فإنَّ الإنسانَ غالبًا لا يخلُو أن تَكُونَ عِندَه زوجَةٌ أو ولدٌ أو غلامٌ أو صديقٌ أو نَحوُهم؛ فيُمكِنُه الصَّلاةُ جماعَةً؛ فلا يجوزُ تَركُ الشَّرطِ -وهو الوَقتُ- من أَجلِ السُّنَّةِ، فلمَّا جاز الجَمعُ عُلِم أنَّ الجَماعَةَ فِي المَساجِدِ فرضٌ إمَّا عَلَىٰ الكِفايَةِ وإمَّا عَلَىٰ الأَعيانِ»(٢).

---

(١) تقدم.

(٢) انظر: «الصلاة وأحكام تاركها» لابن القيم (١١٧- ١١٨).

هَكَذا ساقَ ابنُ القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- كلامَ أبي البَرَكاتِ فِي كتاب «الصَّلاة»، ثم قَالَ ابنُ القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «ومَن تأمَّلَ السُّنَّة حقَّ التَّأَمُّلِ تبيَّن له أنَّ فِعلَها فِي المَساجِدِ فَرضٌ عَلَىٰ الأَعيانِ إلَّا لعارِضٍ يجوُز معه تَركُ الجُمُعةِ والجَماعَةِ؛ فتَركُ حُضورِ المَسجدِ لغَيرِ عُذرٍ كتَركِ أَصلِ الجَماعَةِ لغَيرِ عُذرٍ، وبِهَذا تتَّفِقُ جَميعُ الأَحادِيثِ والآثارِ.

ولمَّا ماتَ رَسولُ اللهِ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ وبَلَغ أهلَ مَكَّة مَوتُه خَطَبهم سُهيلُ بنُ عَمرٍو، وكان عتَّابُ بنُ أُسَيدٍ عامِلَه عَلَىٰ مكَّةَ قد تَوارَىٰ خَوفًا من أَهلِ مَكَّةَ، فأَخرَجَه سُهَيلٌ وثبَّتَ أَهلَ مَكَّةَ عَلَىٰ الإسلامِ؛ فخَطَبهم بعد ذَلِكَ عتَّابٌ وقَالَ: «يا أَهلَ مكَّةَ، واللهِ لا يبلُغُني أنَّ أحدًا مِنكُم تخلَّفَ عن الصَّلاةِ فِي المَسجِد فِي الجَماعَةِ إلَّا ضَربتُ عُنُقَه». وشَكَر أَصحابُ رَسولِ الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ هَذا الصَّنيعَ، وزَادَه رِفعَةً فِي أَعيُنِهِم؛ فالَّذي نَدينُ اللهَ به أنَّه لا يجوزُ لأحدٍ التَّخَلُّفُ عن الجَماعَةِ فِي المَسجِد إلَّا من عُذرٍ».

انتَهَىٰ كلامُ ابنِ القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-(١).

وهَذَا الَّذِي قَالَهُ هو الصَّوابُ الَّذِي نَدينُ اللهَ به، وعليه يدلُّ ظاهِرُ الكِتابِ ونُصوصُ الأَحادِيثِ وأَقوالُ الصَّحابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنهُم.

أَمَّا الكِتابُ: فقَولُ الله تَعالَىٰ: ﴿فِى بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْـَٔاصَالِ ﴿٣٦﴾ رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَـٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَإِقَامِ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءِ ٱلزَّكَوٰةِ﴾ [النور: ٣٦، ٣٧].

(١) المصدر السابق.

قَالَ ابنُ عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا: «كلُّ تسبيحٍ فِي القُرآنِ هو الصَّلاةُ».

وقَالَ البَغَوِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «تَفسيرِه»[1]: «قَالَ أَهلُ التَّفسيرِ: أراد به الصَّلَواتِ المَفرُوضاتِ، فالَّتي تُؤَدَّىٰ بالغَداةِ صَلاةُ الصُّبحِ، والتي تُؤَدَّىٰ بالآصالِ الظُّهرُ والعَصرُ والعِشاءَينِ؛ لأنَّ اسمَ الأَصيلِ يَجمَعُهما». انتَهَىٰ.

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿وَأَقِيمُوا۟ وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: ٢٩].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿وَمَسَٰجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا ٱسْمُ ٱللَّهِ كَثِيرًا﴾ [الحج: ٤٠].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ فَعَسَىٰٓ أُو۟لَٰٓئِكَ أَن يَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ﴾ [التوبة: ١٨].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى ٱلتَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ فِيهِ﴾

[التوبة: ١٨].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ فَٱسْعَوْا۟ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ وَذَرُوا۟ ٱلْبَيْعَ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ۝٩ فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ﴾ الآية [الجمعة: ٩، ١٠].

وأَمَّا الأَحادِيثُ فكَثيرَةٌ:

مِنهَا: ما فِي «صَحيحِ مُسلِم» و«سُنَن النَّسائِيِّ» عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: أَتىٰ

---

(١) (٦/ ٥٠).

النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رجلٌ أعمىٰ فقالَ: يا رَسُولَ الله، إنَّه ليس لي قائِدٌ يَقودُنِي إِلَىٰ المَسجِد، فسَأَلَ رسولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يُرَخِّصَ له فيُصَلِّيَ فِي بَيتِه، فرَخَّص له، فلمَّا ولَّىٰ دَعاهُ فقَالَ: «**هَلْ تَسْمَعُ النِّدَاءَ بِالصَّلَاةِ؟**» فقَالَ: نَعَم، قَالَ: «**فَأَجِبْ**»(١).

ومِنهَا: ما فِي «المُسنَد» و«سُنَن أبي داوُد» و«ابنِ ماجَهْ» و«صَحيحِ الحاكِمِ» عن ابنِ أمِّ مَكتومٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أنَّه سَأَلَ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقَالَ: يا رَسُولَ الله، إنِّي رجلٌ ضَريرٌ، شاسِعُ الدَّارِ، ولي قائِدٌ لا يُلائِمُني، فهل لي رُخصَةٌ أن أُصَلِّيَ فِي بيتِي؟ قَالَ: «**هَلْ تَسْمَعُ النِّدَاءَ؟**» قَالَ: نعم، قَالَ: «**لا أَجِدُ لَكَ رُخْصَةً**»(٢).

ولأَبي داوُد والنَّسائِيِّ والحاكِمِ عنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّه قَالَ: يا رَسُولَ الله، إنَّ المَدينَةَ كَثيرَةُ الهَوامِّ والسِّباعِ، قَالَ: «**هَلْ تَسْمَعُ حَيَّ عَلَىٰ الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَىٰ الْفَلَاحِ؟**» قَالَ: نَعَم، قَالَ: «**فَحَيَّ هَلًا**». زاد النَّسائِيُّ: «ولم يُرَخِّصْ له». قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحُ الإسنادِ ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ -رَحِمَه اللهُ تَعالَىٰ- فِي «تَلخِيصِه»(٣).

و«**حَيَّ هَلًا**» كلمةُ حثٍّ واستِعجالٍ. قالَهُ الخَطَّابيُّ والهَرَوِيُّ وغَيرُهُما من أَئِمَّةِ اللُّغةِ(٤)، ومَعناهَا: أقبِلْ مُسرِعًا ولا تتَأَخَّرْ عن إِجابَةِ الدَّاعي الَّذي يَدعُوك إِلَىٰ الصَّلاةِ والفَلاحِ.

---

(١) أخرجه مسلم (٦٥٣)، والنسائي (٨٥٠).

(٢) أخرجه أحمد (٣/ ٤٢٣) (١٥٥٢٩)، وأبو داود (٥٥٢)، وابن ماجه (٧٩٢)، والحاكم (١/ ٣٧٥) (٩٠٣)، وصححه الألباني.

(٣) أخرجه أبو داود (٥٥٣)، والنسائي (٨٥١)، وصححه الألباني.

(٤) انظر: «معالم السنن» (١/ ١٦٠)، و«الغريبين» (٢/ ٥٢١).

وقَالَ الإمام أَحمَدُ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي كتابِ «الصَّلاةِ»: «جاء الحَديثُ عن عبدِ الله بنِ أمِّ مَكتومٍ أنَّه قَالَ: يا رَسُولَ الله، إنِّي شَيخٌ ضَريرُ البَصَرِ، شاسِعُ الدَّارِ، بيني وبين المَسجدِ نَخلٌ ووادٍ، فهل من رُخصَةٍ إن صلَّيتُ فِي مَنزِلي؟ فقَالَ له النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَتَسمَعُ النِّداءَ؟» قَالَ: نَعم، قَالَ: «أَجِبْ»..»[1]. ورَواهُ فِي «المُسنَد» بنَحوِه[2].

قَالَ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «ولم يُرَخِّصْ رَسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لرَجُلٍ ضَريرِ البَصَرِ، شاسِعِ الدَّارِ، بينه وبين المَسجِدِ نَخلٌ ووادٍ، فأَنكِروا عَلَىٰ المُتَخَلِّفين عن الصَّلاةِ؛ فإنَّ ذُنوبَهُم فِي تَخَلُّفِهم عَظيمَةٌ، وأنتم شُرَكاؤُهم فِي عِظَمِ تِلكَ الذُّنوبِ إن تَركتُم نَصِيحَتَهم والإنكارَ عَلَيهِم وأنتم تَقدِرون عَلَىٰ ذَلِكَ». انتهَىٰ[3].

ومِنهَا: ما فِي «المُسنَد» عن عِتبانَ بنِ مالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أنَّه كان رَجُلًا مَحجوبَ البَصَر، وأنَّه ذَكَر للنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التَّخَلُّفَ عن الصَّلاةِ؟ قَالَ: «هَلْ تَسمَعُ النِّدَاءَ؟» قَالَ: نَعَم، قَالَ: فلم يُرَخِّصْ له[4].

ومِنهَا: ما فِي «سُنَن الدَّارَقُطنِيِّ» عن كَعبِ بنِ عُجرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أنَّ أعمَىٰ أتىٰ النَّبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقَالَ: يا رَسُولَ الله، إنِّي أَسمَعُ النِّداءَ ولَعَلِّي لا أَجِدُ قائِدًا؟ قَالَ:

---

(١) انظر: «طبقات الحنابلة» (١/ ٣٧٦).

(٢) أخرجه أحمد (٣/ ٤٢٣) (١٥٥٢٩).

(٣) انظر: «طبقات الحنابلة» (١/ ٣٧٦).

(٤) أخرجه أحمد (٤/ ٤٣) (١٦٥٢٧).

«فَإِذَا سَمِعْتَ النِّدَاءَ فَأَجِبْ دَاعِيَ اللهِ عَزَّوَجَلَّ»[١].

وَمِنهَا: ما رَواهُ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة» عن عُثمانَ بنِ عَفَّانَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أن النَّبيَّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمُ النِّدَاءَ فَقُومُوا فَإِنَّهَا عَزْمَةٌ مِنَ اللهِ»[٢].

وَمِنهَا: ما فِي «صَحيحِ مُسلِمٍ» عن أبي الشَّعثاءِ المُحارِبِيِّ قَالَ: «كُنَّا قُعودًا فِي المَسجِدِ مع أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ فأذَّن المُؤَذِّن فقام رَجلٌ من المَسجِدِ يمشِي، فأَتبَعَه أبو هُرَيرَةَ بَصَرَه حتَّىٰ خَرَج من المَسجِدِ؛ فقَالَ أبو هُرَيرَةَ: أَمَّا هَذَا فقد عَصَىٰ أبا القاسِمِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ»[٣].

وَفِي رِوايَةٍ قَالَ: «سَمِعتُ أبا هُرَيرَةَ ورَأَىٰ رجلًا يَجتازُ المَسجِدَ خارجًا بعد الأَذانِ فقَالَ: أمَّا هَذَا فقد عَصَىٰ أبا القاسِمِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ»[٤].

ورَواهُ الإمامُ أَحمَدُ وأَهلُ السُّنَن بنَحوِه، وقَالَ التِّرمِذِيُّ: «حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ، قَالَ: وفِي البابِ عن عُثمانَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ»[٥].

قُلتُ: وهو ما رَواهُ ابنُ ماجَهْ في «سُنَنِه» عن عثمان رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «مَنْ أَدْرَكَهُ الْأَذَانُ فِي الْمَسْجِدِ ثُمَّ خَرَجَ لَمْ يَخْرُجْ لِحَاجَةٍ وَهُوَ

---

(١) أخرجه الدارقطني (٢/ ٤٦٢) (١٨٨٠)، وصححه الألباني، انظر: «الصحيحة» (١٣٥٤).

(٢) أخرجه أبو نعيم (٢/ ١٧٤).

(٣) أخرجه مسلم (٦٥٥).

(٤) أخرجه مسلم (٦٥٥).

(٥) أخرجه أحمد (٢/ ٤١٠) (٩٣٠٤)، وأبو داود (٥٣٦)، والترمذي (٢٠٤)، والنسائي (٦٨٣)، وابن ماجه (٧٣٣)، وصححه الألباني.

لَا يُرِيدُ الرَّجْعَةَ فَهُوَ مُنَافِقٌ»[١].

قَالَ أبو عِيسَىٰ التِّرمِذِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «وعَلَىٰ هَذَا العَمَلُ عِندَ أَهلِ العِلم من أَصحابِ النَّبيِّ صَلَّىٰاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ومَن بَعدَهم، أَلَّا يخرُجَ أحدٌ من المَسجدِ بعد الأَذانِ إلَّا من عُذرٍ أن يَكُونَ عَلَىٰ غَيرِ وُضوءٍ أو أَمرٍ لابدَّ منه». انتهَىٰ[٢].

ومِنهَا: ما رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ وأبو داوُد والنَّسائِيُّ وابنُ خُزَيمَةَ وابنُ حِبَّان فِي «صَحِيحَيهِما» والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» عن أبي الدَّرداءِ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّىٰاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**مَا مِنْ ثَلَاثَةٍ فِي قَرْيَةٍ وَلَا بَدْوٍ لَا تُقَامُ فِيهِمُ الصَّلَاةُ إِلَّا قَدِ اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ، فَعَلَيْكَ بِالْجَمَاعَةِ فَإِنَّمَا يَأْكُلُ الذِّئْبُ مِنَ الْغَنَمِ الْقَاصِيَةَ**». ورَواهُ رَزِينٌ وزاد: «**وَإِنَّ ذِئْبَ الْإِنْسَانِ الشَّيْطَانُ، إِذَا خَلَا بِهِ أَكَلَهُ**». قَالَ الحاكِمُ: «صَحِيحُ الإِسنادِ ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه». قَالَ السائِبُ -وهو ابنُ حُبَيشٍ الكَلاعِيُّ-: يَعنِي بالجَماعَةِ: الصَّلاةَ فِي جَماعَةٍ[٣].

ومِنهَا: ما رَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ -أيضًا- عن مُعاذِ بنِ جبلٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أن النَّبيَّ صَلَّىٰاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ الشَّيْطَانَ ذِئْبُ الْإِنْسَانِ كَذِئْبِ الْغَنَمِ، يَأْخُذُ الشَّاةَ الْقَاصِيَةَ**

---

(١) تقدم قريبًا.

(٢) انظر: «سنن الترمذي» (٢٠٤).

(٣) أخرجه أحمد (٥/ ١٩٦) (٢١٧٥٨)، وأبو داود (٥٤٧)، والنسائي (٨٤٧)، وابن خزيمة (٢/ ٣٧١) (١٤٨٦)، وابن حبان (٥/ ٤٥٧) (٢١٠١)، والحاكم (١/ ٣٧٤) (٩٠٠)، وحسنه الألباني، انظر: «المشكاة» (١٠٦٧).

وَالنَّاحِيَةَ، فَإِيَّاكُمْ وَالشِّعَابَ، وَعَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ وَالْعَامَّةِ وَالْمَسْجِدِ»(١).

وقد وَرَد التَّغليظُ فِي التَّخَلُّفِ عن الجُمُعةِ والجَماعَةِ من غَيرِ عُذرٍ، والوَعيدُ الشَّديدُ عَلَىٰ ذَلِكَ.

فمِمَّا جاء فِي الجُمُعةِ بخُصوصِها: ما فِي «صَحيحِ مُسلِم» عن الحَكَمِ بنِ مِيناءَ أنَّ عبدَ اللهِ بنَ عُمَر وأبا هُريرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُم حدَّثَاهُ أَنَّهُما سَمِعَا رَسولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقولُ عَلَىٰ أَعوادِ مِنبَرِه: «**لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ ثُمَّ لَيَكُونُنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ**»(٢).

ورَواهُ الإمامُ أَحمَدُ والنَّسائِيُّ وابنُ ماجَهْ من حَديثِ الحَكَمِ، عن ابنِ عَبَّاسٍ وابنِ عُمَر رَضِيَ اللهُ عَنْهُم(٣).

ومِنها: ما رَواهُ الشَّافِعِيُّ فِي «مُسنَدِه» عن عَبيدَةَ بنِ سُفيانَ الحَضرَمِيِّ قَالَ: سَمِعتُ عَمرَو بنَ أُمَيَّةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقولُ: «لا يَتْرُكُ رَجلٌ مُسلِمٌ الجُمُعَةَ ثَلاثًا تَهاوُنًا بِها لا يَشهَدُها إلَّا كُتِب من الغافِلين»(٤). وهَذَا له حُكمُ الرَّفعِ.

ومِنها: ما رَواهُ الشَّافِعِيُّ -أيضًا- وأَحمَدُ وأَهلُ السُّنَن عن أبي الجَعدِ الضَّمرِيِّ -وكانت له صُحبَةٌ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ تَرَكَ ثَلَاثَ جُمَعٍ تَهَاوُنًا**

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٢٣٢) (٢٢٠٨٢)، وضعفه الألباني، انظر: «ضعيف الجامع» (١٤٧٧).

(٢) أخرجه مسلم (٨٦٥).

(٣) أخرجه أحمد (١/ ٢٣٩) (٢١٣٢)، والنسائي (١٣٧٠)، وابن ماجه (٧٩٤)، وصححه الألباني.

(٤) أخرجه الشافعي (ص٧٠).

بِهَا طَبَعَ اللهُ عَلَىٰ قَلْبِهِ». قَالَ التِّرمِذِيُّ: «حَديثٌ حَسَنٌ»، وصحَّحَه ابنُ خُزَيمَةَ وابنُ حِبَّانَ والحاكِم وقَالَ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شرطِ مُسلِمٍ ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»[١].

وفِي رِوايَةٍ لابنِ خُزيمة وابنِ حِبَّانَ: «**مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلَاثًا مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ فَهُوَ مُنَافِقٌ**»[٢]. قَالَ المُنذِرِيُّ: وفِي رِوايَةٍ ذَكَرها رَزِينٌ: «**فَقَدْ بَرِئَ مِنَ اللهِ**»[٣].

ومِنهَا: ما رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ -أيضًا- وابنُ ماجَهْ والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» عن جابِرِ بن عبد الله رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلَاثًا مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ طَبَعَ اللهُ عَلَىٰ قَلْبِهِ**». ورَواهُ البَيهَقِيُّ وزاد: «**وَجَعَلَ قَلْبَهُ قَلْبَ مُنَافِقٍ**». قَالَ الحافِظ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»: «صحيحٌ»[٤].

ومِنهَا: ما رَواهُ ابنُ ماجَهْ -أيضًا- عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**أَلَا هَلْ عَسَىٰ أَحَدُكُمْ أَنْ يَتَّخِذَ الصُّبَّةَ مِنَ الْغَنَمِ عَلَىٰ رَأْسِ مِيلٍ أَوْ مِيلَيْنِ، فَيَتَعَذَّرَ عَلَيْهِ الْكَلَأُ، فَيَرْتَفِعَ، ثُمَّ تَجِيءُ الْجُمُعَةُ فَلَا يَجِيءُ وَلَا يَشْهَدُهَا، وَتَجِيءُ**

---

(١) أخرجه الشافعي (ص ٧٠)، وأحمد (٣/ ٤٢٤) (١٥٥٣٧)، وأبو داود (١٠٥٢)، والنسائي (١٣٦٩)، وابن ماجه (١١٢٥)، وابن خزيمة (٣/ ١٧٦) (١٨٥٨)، وابن حبان (١/ ٤٩١) (٢٥٨)، والحاكم (١/ ٤١٥) (١٠٣٤)، وصححه الألباني، انظر: «صحيح الجامع» (٦١٤٣).

(٢) أخرجه ابن خزيمة (٣/ ١٧٦) (١٨٥٧)، وابن حبان (١/ ٤٩١) (٢٥٨).

(٣) انظر: «الترغيب والترهيب» للمنذري (١/ ٥٠٩).

(٤) أخرجه أحمد (٣/ ٣٣٢) (١٤٥٩٩)، وابن ماجه (١١٢٦)، والحاكم (١/ ٤٣٠) (١٠٨١)، والبيهقي (٣/ ٢٤٧) (٥٧٨١)، وصححه الألباني، انظر: «صحيح الجامع» (٦١٤٠).

الْجُمُعَةُ فَلَا يَشْهَدُهَا، وَتَجِيءُ الْجُمُعَةُ فَلَا يَشْهَدُهَا؛ حَتَّىٰ يُطْبَعَ عَلَىٰ قَلْبِهِ». قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ مُسلِم ولم يُخرِجاهُ» وأقره الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»(١).

قَالَ أبو عُبَيدٍ الهَرَوِيُّ: «الصُّبَّةُ: الجَماعَةُ من النَّاسِ»(٢).

وقَالَ أبو السَّعاداتِ بنُ الأثيرِ: «والصُّبَّة من الغَنَمِ: الجَماعَةُ منها، تشبيهًا بجَماعَةِ النَّاسِ، وقد اختُلِف فِي عَدَدِها، فقِيلَ: ما بين العِشرين إِلَىٰ الأَربَعِين، وقِيلَ: نَحوُ الخَمسِين، وقِيلَ: ما بين السِّتِّينَ إِلَىٰ السَّبعِين، والصُّبَّةُ من الإِبِل نَحوُ خَمسٍ أو ستٍّ». انتَهَىٰ(٣).

ومِنهَا: ما رَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ والحاكِم عن أبي قَتادَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ طَبَعَ اللهُ عَلَىٰ قَلْبِهِ»**(٤).

ومِنهَا: ما فِي «المُوَطَّأِ» عن صَفوانَ بنِ سُلَيمٍ -قال مالك: لا أَدرِي عن النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أم لا- أنَّه قَالَ: «مَن تَرَك الجُمُعةَ ثَلاثَ مَرَّاتٍ من غَيرِ عُذرٍ ولا عِلَّةٍ طَبَع اللهُ عَلَىٰ قَلبِه»(٥).

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١١٢٧)، والحاكم (١/ ٤٣٠) (١٠٨٣)، وحسنه الألباني.

(٢) انظر: «النهاية» لابن الأثير (٣/ ٤).

(٣) المصدر السابق.

(٤) أخرجه أحمد (٥/ ٣٠٠) (٢٢٦١١)، والحاكم (٢/ ٥٣٠) (٣٨١١)، وصححه الألباني، انظر: «صحيح الجامع» (٦١٤٠).

(٥) أخرجه مالك (١/ ١١١) (٢٠).

ومِنهَا: ما رَواهُ الطَّبَرانِيُّ عن أُسامَةَ بنِ زَيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مرفوعًا: «**مَنْ تَرَكَ ثَلَاثَ جُمُعَاتٍ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ كُتِبَ مِنَ الْمُنَافِقِينَ**»(١).

ومِنهَا: ما رَواهُ الدَّارَقُطنِيُّ والبَيهَقِيُّ عن جابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَعَلَيْهِ الْجُمُعَةُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا مَرِيضٌ أَوْ مُسَافِرٌ أَوِ امْرَأَةٌ أَوْ صَبِيٌّ أَوْ مَمْلُوكٌ، فَمَنِ اسْتَغْنَىٰ بِلَهْوٍ أَوْ تِجَارَةٍ اسْتَغْنَىٰ اللهُ عَنْهُ وَاللهُ غَنِيٌّ حُمَيْدٌ**»(٢).

ورَوَىٰ أبو نُعَيمٍ فِي «الحِلْيَة» من حَديثِ شُعبَةَ ومِسعَرٍ قالا: حدَّثَنا أبو السَّفَرِ، حدَّثَنا ابن عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لأَصحابِه: «**مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَعَلَيْهِ الْجُمُعَةُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ امْرَأَةً أَوْ عَبْدًا أَوْ صَبِيًّا أَوْ مُسَافِرًا، وَمَنِ اسْتَغْنَىٰ بِلَهْوٍ أَوْ تِجَارَةٍ اسْتَغْنَىٰ الله عَنْهُ، وَاللهُ غَنِيٌّ حُمَيْدٌ**»(٣).

وروي الطَّبَرانِيُّ فِي «الأوسَط» عن أبي سَعيدٍ الخُدرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَسْعَ إِلَىٰ الْجُمُعَةِ، وَمَنِ اسْتَغْنَىٰ عَنْهَا بِلَهْوٍ أَوْ تِجَارَةٍ اسْتَغْنَىٰ اللهُ عَنْهُ، وَاللهُ غَنِيٌّ حَميدٌ**»(٤).

---

(١) أخرجه الطبراني (١/ ١٧٠) (٤٢٢)، وصححه الألباني، انظر: «صحيح الجامع» (٦١٤٤).

(٢) أخرجه الدارقطني (٢/ ٣٠٥) (١٥٧٦)، والبيهقي (٣/ ١٨٤) (٥٤٢٤)، وضعفه الألباني، انظر: «الإرواء» (٣/ ٥٦).

(٣) أخرجه أبو نعيم (٧/ ٢٤٠).

(٤) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧/ ٢١٨) (٧٣٢٠)، وضعفه الألباني، انظر: «ضعيف الترغيب والترهيب» (١٢٦).

ومِنهَا: ما فِي «سنن ابن ماجَهْ» عن جابِرِ بن عبدِ الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: خطَبَنا رَسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فذَكر أنَّه قَالَ فِي خُطبَتِه: «**اعْلَمُوا أَنَّ اللهَ قَدِ افْتَرَضَ عَلَيْكُمُ الْجُمُعَةَ فِي مَقَامِي هَذَا، فِي يَوْمِي هَذَا، فِي شَهْرِي هَذَا، مِنْ عَامِي هَذَا إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَمَنْ تَرَكَهَا فِي حَيَاتِي أَوْ بَعْدِي وَلَهُ إِمَامٌ عَادِلٌ أَوْ جَائِرٌ اسْتِخْفَافًا بِهَا أَوْ جُحُودًا لَهَا فَلَا جَمَعَ اللهُ لَهُ شَمْلَهُ، وَلَا بَارَكَ لَهُ فِي أَمْرِهِ، أَلَا وَلَا صَلَاةَ لَهُ وَلَا زَكَاةَ لَهُ وَلَا حَجَّ لَهُ وَلَا صَوْمَ لَهُ وَلَا بِرَّ لَهُ حَتَّىٰ يَتُوبَ؛ فَمَنْ تَابَ تَابَ اللهُ عَلَيْهِ...**» الحَديثَ(١).

ومِنهَا: ما فِي «المُسنَد» و«صحيح مُسلِم» عن عبدِ الله بنِ مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لقَومٍ يتخَلَّفون عن الجُمُعةِ: «**لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ رَجُلًا يُصَلِّي بِالنَّاسِ، ثُمَّ أُحَرِّقَ عَلَىٰ رِجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ بُيُوتَهُمْ**»(٢).

فهَذَا ما يتعَلَّقُ بالمُتَخَلِّفين عن الجُمُعَةِ، وكَفَىٰ به وَعيدًا زاجِرًا لِمَن يَعقِلُ، وتَذكِرَةً نافِعَةً لِمَن يَخشَىٰ.

وأمَّا ما جاء من الوَعيدِ للمُتَخَلِّفين عن حُضورِ الجَماعَةِ فِي المَساجِدِ: فكَثيرٌ، ويَدخُلُ فِي ذَلِكَ مَن تَخلَّف عن الجُمُعَةِ أيضًا.

فمِن ذَلِكَ: قَولُ اللهِ تعالَىٰ: ﴿يَوۡمَ يُكۡشَفُ عَن سَاقٖ وَيُدۡعَوۡنَ إِلَى ٱلسُّجُودِ فَلَا يَسۡتَطِيعُونَ ٤٢ خَٰشِعَةً أَبۡصَٰرُهُمۡ تَرۡهَقُهُمۡ ذِلَّةٞۖ وَقَدۡ كَانُواْ يُدۡعَوۡنَ إِلَى ٱلسُّجُودِ وَهُمۡ سَٰلِمُونَ﴾ [القلم: ٤٢، ٤٣].

(١) أخرجه ابن ماجه (١٠٨١)، وضعفه الألباني.

(٢) أخرجه أحمد (١/ ٤٠٢) (٣٨١٦)، ومسلم (٦٥٢).

قَالَ إِبراهِيم التَّيمِيُّ: «يَعنِي: إِلَىٰ الصَّلاةِ المَكتُوبَةِ بالأَذانِ والإِقامَةِ»(١).

وقَالَ سَعيدُ بنُ المُسَيَّبِ: «كَانُوا يَسمَعون حيَّ عَلَىٰ الصَّلاةِ حيَّ عَلَىٰ الفلاحِ! فلا يُجِيبُون وهم أَصِحَّاءُ سَالِمون»(٢).

وقَالَ كَعبُ الأَحبارِ: «والله ما نَزَلت هَذِه الآيَةُ إِلَّا فِي الَّذين تَخَلَّفوا عن الجَماعَةِ»(٣).

وقَالَ الإِمام أَحمَدُ: حدَّثَنا مُحَمَّدُ بنُ جَعفَرٍ، حدَّثَنا شُعبَةُ، حدَّثَنا سُفيانُ الثَّورِيُّ، عن أبي سِنان، عن سَعيدِ بنِ جُبيرٍ فِي قَولِه تَعالَىٰ: ﴿وَقَدۡ كَانُواْ يُدۡعَوۡنَ إِلَى ٱلسُّجُودِ وَهُمۡ سَٰلِمُونَ﴾ قَالَ: «الصَّلاةُ فِي الجَماعَةِ»(٤).

وقد رَواهُ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة» من طَرِيقِ عَبدِ الله بنِ عُثمانَ، عن أبيه، عن شُعبَةَ... فذَكَره(٥).

وقد تقَدَّم كَلامُ ابنِ القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- عَلَىٰ هَذِه الآيَةِ فِي حُكمِ تارِكِ الصَّلاةِ.

ومِن ذَلِكَ: ما فِي «الصَّحِيحَينِ» و«مُسنَدِ الإِمام أَحمَد» و«سُنَنَي أبي داوُد وابنِ ماجَهْ» عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ**

(١) انظر: «تفسير البغوي» (٨/ ٢٠٠).

(٢) المصدر السابق.

(٣) المصدر السابق.

(٤) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٤/ ٣٦٦) (٢٦٥٥).

(٥) أخرجه أبو نعيم (٤/ ٢٨٦).

بِالصَّلَاةِ فَتُقَامَ، ثُمَّ آمُرَ رَجُلًا فَيُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَنْطَلِقَ مَعِي بِرِجَالٍ مَعَهُمْ حُزَمٌ مِنْ حَطَبٍ إِلَىٰ قَوْمٍ لا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ، فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ بِالنَّارِ»[١].

وفِي رِوايَةِ البُخارِيِّ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ المُؤَذِّنَ فَيُقِيمَ، ثُمَّ آمُرَ رَجُلًا يَؤُمُّ النَّاسَ، ثُمَّ آخُذَ شُعَلًا مِنْ نَارٍ فَأُحَرِّقَ عَلَىٰ مَنْ لا يَخْرُجُ إِلَىٰ الصَّلَاةِ بَعْدُ»[٢].

وفِي رِوايَةٍ فِي «الصَّحِيحَينِ» و«المُوَطَّأِ» و«مُسنَدِ الشَّافِعِيِّ» و«سُنَنِ النَّسائِيِّ» عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِحَطَبٍ فَيُحْطَبَ، ثُمَّ آمُرَ بِالصَّلَاةِ فَيُؤَذَّنَ لَهَا، ثُمَّ آمُرَ رَجُلًا فَيَؤُمَّ النَّاسَ، ثُمَّ أُخَالِفَ إِلَىٰ رِجَالٍ فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عَرْقًا سَمِينًا أَوْ مِرْمَاتَيْنِ حَسَنَتَيْنِ لَشَهِدَ العِشَاءَ**». هَذَا لَفظُ البُخارِيِّ[٣].

ولَفظُ مُسلِمٍ: أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَدَ نَاسًا فِي بَعضِ الصَّلَواتِ فقَالَ: **«لَقَدْ هَمَمْتُ أَنَّ آمُرَ رَجُلًا يُصَلِّي بِالنَّاسِ، ثُمَّ أُخَالِفَ إِلَىٰ رِجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنْهَا؛ فَآمُرَ بِهِمْ فَيُحَرِّقُوا عَلَيْهِمْ بِحُزَمِ الْحَطَبِ بُيُوتَهُمْ، وَلَوْ عَلِمَ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عَظْمًا سَمِينًا لَشَهِدَهَا»**؛ يَعنِي: صَلاةَ العِشاءِ[٤].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٤٢٠)، ومسلم (٦٥١)، وأحمد (٢/ ٢٤٤) (٧٣٢٤)، وأبو داود (٥٤٨)، والترمذي (٢١٧)، والنسائي (٨٤٨)، وابن ماجه (٧٩١).

(٢) أخرجه البخاري (٦٥٧).

(٣) أخرجه البخاري (٦٤٤)، ومسلم (٦٥١)، ومالك (١/ ١٢٩) (٣)، والشافعي (ص ٥٢)، والنسائي (٨٤٨).

(٤) أخرجه مسلم (٦٥١).

وفِي رِوايَةٍ للإمام أَحمَدَ: «**وَلَوْ عَلِمَ أَحَدُكُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عَظْمًا سَمِينًا، أَوْ مِرْمَاتَيْنِ حَسَنَتَيْنِ إِذَنْ لَشَهِدَ الصَّلَوَاتِ**»(١).

وفِي رِوايَةٍ له -أيضًا- عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّه قَالَ: «**لَوْلَا مَا فِي الْبُيُوتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالذُّرِّيَّةِ، أَقَمْتُ صَلَاةَ الْعِشَاءِ وَأَمَرْتُ فِتْيَانِي يُحْرِقُونَ مَا فِي الْبُيُوتِ بِالنَّارِ**»(٢).

وفِي رِوايَةٍ له أيضًا: أنَّ النَّبيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَيَنْتَهِيَنَّ رِجَالٌ مِمَّنْ حَوْلَ الْمَسْجِدِ لَا يَشْهَدُونَ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ فِي الْجَمِيعِ أَوْ لَأُحَرِّقَنَّ حَوْلَ بُيُوتِهِمْ بِحُزَمِ الْحَطَبِ**»(٣).

وفِي رِوايَةٍ لأبي داوُد والطَّبَرانِيِّ عن يَزِيدَ بنِ يَزِيدَ بنِ جابِرٍ حدَّثَني يَزِيدُ بنُ الأَصَمِّ قَالَ: سَمِعتُ أبا هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقولُ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ فِتْيَتِي فَيَجْمَعُوا حُزَمًا مِنْ حَطَبٍ، ثُمَّ آتِيَ قَوْمًا يُصَلُّونَ فِي بُيُوتِهِمْ لَيْسَتْ بِهِمْ عِلَّةٌ فَأُحَرِّقَهَا عَلَيْهِمْ**». قُلتُ ليَزِيدَ بنِ الأَصَمِّ: يا أبا عَوفٍ، الجُمُعَةَ عَنَىٰ أو غَيرَها؟ قَالَ: صُمَّتا أُذُنايَ إنْ لم أَكُنْ سَمِعتُ أبا هُرَيرَةَ يَأثِرُه عن رَسولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما ذَكَر جُمعةً ولا غَيرَها(٤).

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٢٤٤) (٧٣٢٤).

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٣٦٧) (٨٧٨٢).

(٣) أخرجه أحمد (٢/ ٢٩٢) (٧٩٠٣).

(٤) أخرجه أبو داود (٥٤٩)، والطبراني في «الأوسط» (٧/ ٢٩٩) (٧٥٥١)، وقال الألباني:

ورَواهُ مُسلِمٌ والتِّرمِذِيُّ بنَحوِهِ مُختَصَرًا، وقَالَ التِّرمِذِيُّ: «حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ»(١).

وفِي رِوايَةٍ للطَّبَرانِيِّ عن أبي لَيلَىٰ -مَولَىٰ الأَنصارِ- عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِالصَّلاةِ فَتُقَامَ، ثُمَّ أَنْظُرَ؛ فَمَنْ لَمْ يَشْهَدِ الْمَسْجِدَ فَأُحَرِّقْ عَلَيْهِ بَيْتَهُ**»(٢).

ومن ذَلِكَ: ما رَواهُ ابنُ ماجَهْ في «سُنَنِه» عن أُسامَةَ بنِ زَيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَيَنْتَهِيَنَّ رِجَالٌ عَنْ تَرْكِ الْجَمَاعَةِ أَوْ لَأُحَرِّقَنَّ بُيُوتَهُمْ**»(٣).

ومن ذَلِكَ: ما رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ فِي «مُسنَدِه» عن عبد الله بن مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ رَجُلًا فَيُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، ثُمَّ آمُرَ بِأُنَاسٍ لا يُصَلُّونَ مَعَنَا فَتُحَرَّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتُهُمْ**»(٤).

ومِنهَا: ما رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ -أيضًا- فِي «مُسنَدِه» عن ابنِ أُمِّ مَكتومٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَىٰ المَسجِدَ فَرأىٰ فِي القَومِ رِقَّةً فقَالَ: «**إِنِّي لَأَهُمُّ أَنْ أَجْعَلَ لِلنَّاسِ إِمَامًا، ثُمَّ أَخْرُجُ فَلا أَقْدِرُ عَلَىٰ إِنْسَانٍ يَتَخَلَّفُ عَنِ الصَّلاةِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا**

=

«صحيح دون قوله: ليست بهم علة».

(١) أخرجه مسلم (٦٥١)، والترمذي (٢١٧).

(٢) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦/ ٢٦) (٥٦٨٨)، و«الصغير» (٢/ ١٤٣) (٩٣١).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٧٩٥)، وصححه الألباني.

(٤) أخرجه أحمد (١/ ٣٩٤) (٣٧٤٣).

أَحْرَقْتُهُ عَلَيْهِ» فقَالَ ابنُ أَمِّ مَكتومٍ: يا رَسُولَ الله، إنَّ بيني وبين المَسجِدِ نَخلًا وشجرًا ولا أَقدِرُ عَلَىٰ قائِدٍ كلَّ ساعَةٍ، أَيَسعُني أن أُصلِّيَ فِي بيتي؟ قَالَ: «**أَتَسْمَعُ الْإِقَامَةَ؟**» قَالَ: نَعَم، قَالَ: «**فَأْتِهَا**»[١].

ورَواهُ ابن خزيمة فِي «صَحِيحِه» والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» بنَحوِه وزاد: «ولم يُرَخِّصْ له». وصحَّحَه وأقرَّه الحافِظ الذَّهَبِيُّ[٢].

قَالَ الإمام أَحمَد -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي كتاب «الصلاة»: «مُرُوا -رَحِمَكُم اللهُ- بالصَّلاةِ فِي المَساجِد مَن تخلَّفَ عنها، وعاتِبُوهم إذا تَخلَّفوا عنها، وأَنكِروا عَلَيهِم بأَيدِيكم، فإن لم تَستَطِيعوا فبِأَلسِنَتِكُم، واعلَمُوا أَنَّه لا يَسَعُكُم السُّكوتُ عنهم؛ لأَنَّ المُتَخَلِّف عن الصَّلاةِ عَظيمُ المَعصِيَة، فقد جاء عن النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّه قَالَ: «**لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِالصَّلَاةِ فَتُقَامَ، ثُمَّ أُخَالِفَ إِلَىٰ قَوْمٍ فِي مَنَازِلِهِمْ لا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ فِي جَمَاعَةٍ فَأَحْرِقَهَا عَلَيْهِمْ**»[٣]. فهدَّدَهم النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بحَرقِ مَنازِلِهم؛ فلَولَا أَنَّ تَخلُّفَهم عن الصَّلاةِ فِي المَسجِد مَعصِيَةٌ كَبيرَةٌ عَظيمَةٌ لَما هدَّدَهم النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بحَرقِ مَنازِلِهم.

وجاء الحَديثُ: «**لا صَلَاةَ لِجَارِ الْمَسْجِدِ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ**»[٤]. وجارُ المَسجِد الَّذِي بينه وبين المَسجِد أَربَعُون دارًا.

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٤٢٣) (١٥٥٣٠).

(٢) أخرجه ابن خزيمة (٢/ ٣٦٨) (١٤٧٩)، والحاكم (١/ ٣٧٤) (٩٠٢).

(٣) تقدم.

(٤) تقدم.

وجاء الحَديثُ قَالَ: «**مَنْ سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ فَلَمْ يُجِبْهُ فَلَا صَلَاةَ لَهُ إِلَّا مِنْ عُذْرٍ**»[١].

فاتَّقُوا اللهَ وأْمُرُوا بالصَّلاةِ فِي جماعةٍ مَن تخَلَّف، وإنْ لم تَفعَلُوا تكونُوا آثِمِين، ومَن أُوارِهم غَيرَ سالِمِين؛ لوُجوبِ النَّصيحَةِ لإخوانِكُم عَلَيكُم، ولوُجوبِ إنكارِ المُنكَرِ عَلَيكُم بأَيدِيكُم، فإن لم تَستَطِيعُوا فبِألسِنَتِكُم.

وقد جاءَ الحَديث قَالَ: «**يَجِيءُ الرَّجُلُ يَوْمَ الْقِيامَةِ مُتَعَلِّقًا بِجارِهِ فَيَقُولُ: يا رَبِّ، هَذَا خَانَنِي، فيَقولُ: يَا رَبِّ، وَعِزَّتِكَ مَا خُنْتُهُ فِي أَهْلٍ وَلا مَالٍ؛ فَيَقُولُ: صَدَقَ يَا رَبِّ، وَلَكِنَّهُ رَآنِي عَلَىٰ مَعْصِيَةٍ فَلَمْ يَنْهَنِي عَنْهَا**»[٢]. والمُتَخَلِّف عن الصَّلاةِ عَظيمُ المَعصِيَةِ، فاحْذَرْ تَعَلُّقَه بك غدًا، وخُصومَتَه إيَّاك بين يَدَيِ الجَبَّارِ! ولا تَدَعْ نَصِيحَتَه اليومَ إن شَتَمَك وآذاكَ وعَادَاكَ! فإنَّ مُعادَاتَه لك اليَومَ أَهوَنُ من تَعَلُّقِه بك غدًا وخُصومَتِه إيَّاكَ بين يدي الجَبَّارِ ودَحْضِه حُجَّتَك فِي ذَلِكَ المَقامِ العَظيمِ؛ فاحتَمِلِ الشَّتمَةَ اليَومَ لِلَّه وفِي الله لعَلَّك تَفوزُ غدًا مع النَّبيِّين والتَّابِعين لهم فِي الدِّين». انتَهىٰ مُلَخَّصًا[٣].

وحَديث «**لا صَلاةَ لِجارِ الْمَسْجِدِ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ**» رَواهُ الدَّارَقُطنِيُّ من حَديث جابرِ بنِ عبدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: فَقَدَ النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قومًا فِي الصَّلاةِ فقَالَ: «**مَا خَلَّفَكُمْ عَنِ الصَّلاةِ؟**» قَالُوا: لِحاءٌ كان بيننا، فقَالَ: «**لا صَلاةَ لِجارِ الْمَسْجِدِ إِلَّا فِي**

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٧٩٣)، وابن حبان (٥/ ٤١٥) (٢٠٦٤)، والدارقطني (٢/ ٢٩٣) (١٥٥٥)، وغيرهم، من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وصححه الألباني.

(٢) لم أقف عليه.

(٣) انظر: «طبقات الحنابلة» (١/ ٣٧٧).

الْمَسْجِدِ». وفِي رِوايَةٍ: «**لا صَلاةَ لِمَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ ثُمَّ لَمْ يَأْتِ إِلَّا مِنْ عِلَّةٍ**»(١).

وفِي «سُنَن الدَّارَقُطنِيِّ» -أيضًا- و«مُستدرَك الحاكِم» عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لا صَلاةَ لِجَارِ الْمَسْجِدِ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ**»(٢).

قَالَ شَيخُ الإسلامِ أبو العَبَّاسِ بن تَيمِيَّة -رَحِمَه الله تعالَىٰ-: «وأمَّا قَولُه: «**لا صَلاةَ لِجَارِ الْمَسْجِدِ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ**» فهَذَا اللَّفظُ قد قِيلَ: إنَّه لا يُحفَظُ عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وذَكَر عبدُ الحَقِّ الإشبِيلِيُّ أنَّه رَواهُ بإِسنادٍ كُلُّهم ثِقاتٌ، وبكلِّ حالٍ فهو مَأثورٌ عن عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»(٣).

قُلتُ: وسَيأتِي حَديثُ عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قريبًا.

وأمَّا حَديثُ «**مَنْ سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ فَلَمْ يُجِبْهُ فَلا صَلاةَ لَهُ إِلَّا مِنْ عُذْرٍ**» فقد رَواهُ أبو داوُد وابنُ ماجَهْ وابنُ حِبَّان فِي «صَحِيحِه» والدَّارَقُطنِيُّ فِي «سُنَنِه» والحاكِم فِي «مُستدرَكِه» من حَديث ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ سَمِعَ الْمُنَادِي فَلَمْ يَمْنَعْهُ مِنِ اتِّبَاعِهِ عُذْرٌ**» قَالُوا: وما العُذرُ؟ قَالَ: «**خَوْفٌ أَوْ مَرَضٌ؛ لَمْ تُقْبَلْ مِنْهُ الصَّلاةُ الَّتِي صَلَّىٰ**». قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ الشَّيخَينِ ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»(٤).

---

(١) أخرجه الدارقطني (٢/ ٢٩٢) (١٥٥٤)، وضعفه الألباني، انظر: «الضعيفة» (١/ ٣٣٣).

(٢) أخرجه الدارقطني (٢/ ٢٩٢) (١٥٥٣)، والحاكم (١/ ٣٧٣) (٨٩٨)، وضعفه الألباني، انظر: «الضعيفة» (١٨٣).

(٣) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (٢٢/ ٥٣١).

(٤) أخرجه أبو داود (٥٥١)، وابن ماجه (٧٩٣)، وابن حبان (٥/ ٤١٥) (٢٠٦٤)، والدارقطني

وقد رَواهُ قاسِمُ بنُ أَصبَغَ فِي «كِتابِه»: حدَّثَنا إِسماعِيلُ بنُ إِسحاقَ القاضِي، حدَّثَنا سُلَيمانُ بنُ حَربٍ، حدَّثَنا شُعبَةُ، عن حَبيبِ بنِ ثابِتٍ، عن سَعيدِ بنِ جُبَيرٍ، عن ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يُجِبْ فَلا صَلاةَ لَهُ إِلَّا مِنْ عُذْرٍ**»[1].

قَالَ ابن القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «وحَسبُك بِهَذا الإِسنادِ صِحَّةً»[2].

وفِي «صَحيحِ الحاكِمِ» عن أبي مُوسَىٰ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَارِغًا صَحِيحًا فَلَمْ يُجِبْ فَلا صَلاةَ لَهُ**». قَالَ الحاكِمُ: «صحَّت الرِّوايَةُ فِيهِ عن أبي مُوسَىٰ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»، وقَالَ الذَّهَبِيُّ: «صَحيحٌ»[3].

قُلتُ: وكَفَىٰ بِهَذَينِ الحَديثَينِ حجَّةً لِمَن قَالَ: إنَّ فِعلَها فِي المَساجِد فَرضٌ عَلَىٰ الأَعيانِ إلَّا من عُذرٍ.

وقد تقَدَّم فِي الفَصلِ الَّذِي قَبْلَ هَذا حَديثُ أَنَسِ بنِ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَعَن رَسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثلاثَةً: رجلٌ أَمَّ قومًا وهم له كارِهُون، وامرَأَةٌ بَاتَت وزَوجُها عَلَيهَا ساخِطٌ، ورَجلٌ سَمِع حيَّ عَلَىٰ الفَلاحِ! ثمَّ لم يُجِبْ». رَواهُ التِّرمِذيُّ[4].

=

(٢/ ٢٩٤) (١٥٥٧)، والحاكم (١/ ٣٧٣) (٨٩٦)، والبيهقي (٣/ ٧٥) (٤٨٢٦)، وقال الألباني: «صحيح دون جملة العذر، وبلفظ: فلا صلاة له»، انظر: «الإرواء» (٥٥١).

(١) ذكره ابن القيم في كتابه «الصلاة وأحكام تاركها» (ص ١٠٥).

(٢) المصدر السابق.

(٣) أخرجه الحاكم (١/ ٣٧٤) (٨٩٩)، وصححه الألباني، انظر: «الإرواء» (٢/ ٣٣٨).

(٤) تقدم.

وتقدَّم فِيهِ -أيضًا- حَديثُ ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ثَلَاثَةٌ لَعَنَهُمُ اللهُ: مَنْ تَقَدَّمَ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، وَامْرَأَةٌ بَاتَتْ وَزَوْجُهَا عَلَيْهَا سَاخِطٌ، وَرَجُلٌ سَمِعَ حَيَّ عَلَىٰ الصَّلَاةِ حَيَّ عَلَىٰ الفَلَاحِ! ثُمَّ لَمْ يُجِبْ**». رَواهُ الحاكِم فِي «مُستَدرَكِه»(١).

فكلٌّ من هَذِه الأَحادِيثِ الَّتِي سُقنَا فِي هَذَا الفَصلِ يدلُّ عَلَىٰ تَعَيُّن حُضورِ الجَماعَةِ فِي المَسجِد إلَّا من عُذرٍ.

وأمَّا الآثار عن أَصحابِ رَسولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -رِضوانُ الله عَلَيهِم أَجمَعينَ-: فكَثيرَةٌ، وقد ذَكَر الإمامُ ابنُ القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- جُملةً مِنهَا فِي كتاب «الصَّلاةِ»(٢).

مِنهَا: **ما رَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ عن ابنِ مَسعُودٍ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قَالَ**: «مَن سَمِع المُنادِيَ فلم يُجِب من غَيرِ عُذرٍ فلا صَلاةَ له»(٣).

ومِنهَا: **ما رَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ -أيضًا- عن أبي مُوسَىٰ الأشعري** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قَالَ**: «مَن سَمِعَ المُنادِيَ فلم يُجِبْ بغَيرِ عُذرٍ فلا صَلاةَ له»(٤).

ومِنهَا: **ما رَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ -أيضًا- عن عليٍّ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قَالَ**: «لا صَلاةَ لجارِ

---

(١) تقدم.

(٢) (ص ١١٠ وما بعدها).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١/ ٣٠٣) (٣٤٦٧).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١/ ٣٠٣) (٣٤٦٣).

المَسجِد إلَّا فِي المَسجِد. قِيلَ: ومَن جارُ المَسجِد؟ قَالَ: مَن سَمِع المُنادِيَ»[١].

ورواهُ الدَّارَقُطنِيُّ في «سُنَنِه» ولَفظُه قَالَ: «مَن كان جارَ المَسجِد فسَمِع المُنادِيَ يُنادِي فلم يُجِبْه من غَيرِ عُذرٍ فلا صَلاةَ له»[٢].

ومِنهَا: ما رَواهُ سَعيدُ بنُ مَنصورٍ عن الحَسَنِ بنِ عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا **قَالَ:** «مَن سَمِع النِّداءَ فلم يَأتِه لم تُجاوِزْ صَلاتُه رَأسَه إلَّا من عُذرٍ»[٣].

ومِنهَا: ما رَواهُ عبدُ الرَّزَّاقِ عن عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ **قَالَ:** «مَن سَمِع النِّداءَ من جِيرانِ المَسجِدِ وهو صَحيحٌ من غَيرِ عُذرٍ فلا صَلاةَ له»[٤].

ومِنهَا: ما رَواهُ وَكيعٌ عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ **قَالَ:** «لَأَنْ تَمتَلِئَ أُذُنَا ابنِ آدَمَ رَصاصًا مُذابًا خَيرٌ له من أن يَسمَعَ المُنادِيَ ثم لا يُجِيبَه»[٥].

ومِنهَا: ما رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ عن عائِشَة أمِّ المُؤمِنين رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا **قَالَت:** «مَن سَمِع المُنادِيَ فلم يُجِبْ من غَيرِ عُذرٍ لم يَجِدْ خيرًا ولم يُرَدْ به»[٦].

ومِنهَا: ما رَواهُ وَكيعٌ عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا **قَالَ:** «مَن سَمِع النِّداءَ ثم لم يُجِب

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١/ ٣٠٣) (٣٤٦٩).

(٢) أخرجه الدارقطني (٢/ ٢٩٣) (١٥٥٤).

(٣) أخرجه ابن المنذر في «الأوسط» (٤/ ١٣٦) (١٩٠١) عن الحسن عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا، موقوفًا.

(٤) أخرجه عبد الرزاق (١/ ٤٩٨) (١٩١٦).

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة (١/ ٣٠٣) (٣٤٦٥)، وابن المنذر في «الأوسط» (٤/ ١٣٧) (١٩٠٥).

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة (١/ ٣٠٣) (٣٤٦٦).

من غَيرِ عُذرٍ فلا صَلاةَ له»[١].

ومِنهَا: ما رَواهُ عبد الرَّزَّاقِ عن لَيث، عن مُجاهِد قَالَ: «سأَلَ رجلٌ ابنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا فقَالَ: رَجلٌ يصومُ النَّهارَ ويَقومُ اللَّيلَ لا يَشهَدُ جُمُعَةً ولا جَماعَةً؟ فقَالَ ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا: هو فِي النَّارِ، ثم جاءَ الغَدَ فسَأَلَه عن ذَلِكَ فقَالَ: هو فِي النَّار، قَالَ: واختَلَفَ إِلَيهِ قريبًا من شَهرٍ يَسأَلُه عن ذَلِكَ ويقولُ ابنُ عَبَّاسٍ: هو فِي النَّار»[٢].

قُلتُ: وقد رَواهُ التِّرمِذِيُّ مُختَصرًا كما سيأتِي[٣].

وقَالَ المَسعودِيُّ: عن حَبيبِ بنِ أبي ثابتٍ وعديِّ بنِ ثابتٍ، عن سعيدِ بنِ جُبَيرٍ، عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا قَالَ: «مَن سَمِعَ النِّداءَ بالصَّلاةِ ثمَّ لم يُجِب ولم يأتِ المَسجِدَ ويُصَلِّي فلا صَلاةَ له، وقد عَصَىٰ اللهَ ورَسُولَه». ذَكَرَ هَذَا الأثرَ ابنُ كَثيرٍ فِي «تَفسيرِه»[٤].

قَالَ ابنُ القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «فهَذِه نُصوصُ الصَّحابَةِ كما تَراها صِحَّةً وشُهرَةً وانتِشارًا، ولم يَجِئْ عن صحابِيٍّ واحدٍ خلافُ ذَلِكَ، وكُلٌّ من هَذِه الآثار دَليلٌ مستقِلٌّ فِي المسأَلَةِ لو كان وَحدَه؛ فكَيفَ إذا تعاضَدَت وتَضافَرَت؟!». انتَهَىٰ[٥].

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (١/ ٣٠٣) (٣٤٦٤).

(٢) أخرجه عبد الرزاق (١/ ٥١٩) (١٩٩٠).

(٣) أخرجه الترمذي (٢١٨)، وقال الألباني: «ضعيف الإسناد».

(٤) (٤/ ١٠٦).

(٥) انظر: «الصلاة وأحكام تاركها» (ص ١١١).

وقد تقدَّم قَولُ ابنِ عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «كنَّا إذا تخلَّف منَّا إنسانٌ فِي صَلاةِ العِشاءِ والصُّبحِ فِي جماعَةٍ أَسأْنا به الظَّنَّ أن يَكونَ قد نافَقَ».

وتقدَّم -أيضًا- قولُ ابنِ مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لقد رَأَيتُنا وما يتخَلَّفُ عن الصَّلاةِ إلَّا مُنافِقٌ قد عُلِم نِفاقُه، أو مَريضٌ».

وقولُه أيضًا: «ولو صَلَّيتم فِي بُيوتِكم وتَركتم مَساجِدَكم تَركتُم سنةَ نَبِيِّكم، ولو تَركتم سنةَ نَبِيِّكم لَضَلَلتُم -أو قَالَ: لَكَفَرتُم».

وتقدَّم -أيضًا- قَولُ مُعاذِ بنِ جَبلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، **وفِيهِ**: «ولا يَقُلْ: إنَّ لي مُصَلًّىٰ فِي بيتي فأُصَلِّي فيه؛ فإنَّكُم إن فَعَلتُم ذَلِكَ تَركتُم سنةَ نَبِيِّكم، ولو تَركتُم سنةَ نَبِيِّكم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَضَلَلتُم».

وتقدَّم -أيضًا- ما ذَكَره ابنُ القَيِّم -رَحِمَه الله تعالَىٰ- من قَولِ عَتَّابِ بنِ أَسيدٍ لأَهلِ مكَّةَ وأنَّ أَصحابَ رَسولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَكَروا صَنيعَهُ.

وقَالَ الإِمام أَحمَد -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي كتابِ «الصَّلاةِ»: «جاء عن عُمَر بن الخَطَّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أنَّه فقَد رَجلًا فِي الصَّلاةِ فأَتَىٰ مَنزِلَه فصَوَّتَ به، فخَرَج الرَّجلُ، قَالَ: ما حَبَسك عن الصَّلاةِ؟ قَالَ: علَّةٌ يا أَميرَ المُؤمِنين، ولولا أنِّي سَمِعتُ صَوتَك ما خَرَجتُ، أو قَالَ: ما استَطَعتُ أن أخرُجَ، فقَالَ عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لقد تَركتَ دَعوةَ مَن هو أَوجَبَ عَلَيك إِجابَةً منِّي؛ منادِي اللهِ إلىٰ الصَّلاةِ»[(١)].

---

(١) أخرجه بنحوه ابن أبي شيبة (١/ ٣٠٣) (٣٤٦٢).

وجاء عن عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ: «أنَّه فَقَد أقوامًا فِي الصَّلاةِ فقَالَ: ما بالُ أَقوامٍ يتَخلَّفون عن الصَّلاةِ فيتَخلَّف لِتَخلُّفِهم آخَرُون! لَيَحْضُرُنَّ المَسجِدَ أو لَأَبعَثَنَّ إِلَيهِم مَن يُجافِي رِقابَهُم، ثم يَقولُ: احْضُروا الصَّلاةَ! احْضُروا الصَّلاةَ! احْضُروا الصَّلاةَ!»(١).

وجاء عن أبي الدَّرداءِ وعن ابن مَسعُودٍ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا: «إنَّ اللهَ تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ سنَّ لكلِّ نبيٍّ سنةً وسنَّ لنَبيِّكُم، فمِن سُنَّةِ نَبيِّكم هَذِه الصَّلاةُ الخَمسُ فِي جماعَةٍ، وقد عَلِمتُ أنَّ لكلِّ رجلٍ مِنكُم مَسجِدًا فِي بيته، ولو صَلَّيتُم فِي بُيوتِكُم لَتَركتُم سنةَ نَبِيِّكم، ولو تَركتُم سنةَ نَبِيِّكم لَضَلَلتُم»(٢).

وقَالَ أبو عِيسَىٰ التِّرمِذِيُّ فِي «جامِعِه»: «قد رُوِي عن غَيرِ واحِدٍ من أَصحابِ النَّبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ أَنَّهُم قَالُوا: مَن سَمِعَ النِّداءَ فلم يُجِب فلا صَلاةَ له.

وقَالَ بَعضُ أَهلِ العِلمِ: هَذَا عَلَىٰ التَّغليظُ والتَّشديدُ، ولا رُخصَةَ لأحدٍ فِي تَركِ الجَماعَةِ إلَّا من عُذرٍ.

قَالَ مُجاهِدٌ: وسُئِل ابنُ عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا عن رجلٍ يصومُ النَّهارَ ويقومُ اللَّيلَ لا يَشهَدُ جُمعةً ولا جَماعةً، فقَالَ: هو فِي النَّارِ، حدَّثَنا بذَلِكَ هنَّادٌ، أخبَرَنا المُحارِبِيُّ، عن لَيثٍ، عن مُجاهِد. ومَعنَىٰ الحَديثِ: ألَّا يَشهَدَ الجَماعَةَ والجُمعَةَ رَغبَةً عنها واستِخفافًا لحَقِّها وتَهاوُنًا بِها». انتَهَىٰ كَلامُ التِّرمِذِيِّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-(٣).

(١) لم أقف عليه.

(٢) انظر: «طبقات الحنابلة» (١/ ٣٧٧).

(٣) انظر: «سنن الترمذي» (٢١٧، ٢١٨).

فتَأمَّلْ أيُّها المُسلِم النَّاصِحُ لنَفسِه ما ذَكَرْنا فِي هَذَا الفَصلِ من الآياتِ والأَحادِيثِ وأَقوالِ الصَّحابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ؛ لتِعلَمَ عِظَمَ شَأنِ الصَّلاةِ فِي المَساجِد مع الجَماعَةِ، وأنَّ مَن استَهانَ بِها فقد عَصَىٰ اللهَ ورَسُولَه، واستَهانَ بدينِ الإِسلامِ، ورَغِب عن سنةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وآثَرَ طَرِيقَةَ غَيرَ طَرِيقَتِه الَّتِي كان عَلَيهَا هو وأَصحابُه - رِضوانُ الله عَلَيهِم أَجمَعِين-.

وقد قَالَ الإِمامُ أبو مُحَمَّدٍ الحَسَنُ بنُ عليٍّ بنِ خَلفٍ البَربَهارِيُّ -من أَعيانِ العُلَماء المَشهورِين بمَعرِفَةِ الآثارِ والإِنكارِ عَلَىٰ أَهلِ البِدَعِ، ومن الطَّبَقَةِ الثَّانِيَةِ من أَصحابِ الإِمامِ أَحمَد رَحِمَه الله تَعالَىٰ- قَالَ فِي «شَرحِ السُّنَّةِ»: «مَن تَرَكَ صَلاةَ الجُمعةِ والجَماعَةِ فِي المَسجِدِ من غَيرِ عُذرٍ فهو مُبتَدِعٌ، والعُذرُ: المَرِيضُ الَّذِي لا طاقَةَ له بالخُروجِ إِلَىٰ المَسجِد، أو خَوفٌ من سُلطانٍ ظالِمٍ، وما سِوَىٰ ذَلِكَ فلا عُذرَ لك». انتَهَىٰ[1].

وأَمَّا قَولُ مَن قَالَ من الفُقَهاءِ فِي قَولِه: «لا صَلَاةَ لِجَارِ الْمَسْجِدِ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ» وما شَابَهَه من الأَحادِيث: إنَّ ذَلِكَ مَحمولٌ عَلَىٰ نَفيِ الكَمالِ؛ فقد أجابَ عنه شَيخُ الإِسلامِ أبو العَبَّاسِ بنُ تَيمِيَّة -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فقَالَ: «وأَمَّا ما يَقولُه بَعضُ النَّاسِ: إنَّ هَذَا لنَفيِ الكَمالِ؛ فيُقَالُ له: نَعَم هو لنَفيِ الكَمالِ، لَكِنْ لنَفيِ كَمالِ الواجِباتِ أو لنَفيِ كمالِ المُستحبَّاتِ؟ فأَمَّا الأَوَّلُ فحقٌّ، وأَمَّا الثَّانِي فباطِلٌ؛ لا يوجَدُ مِثلُ ذَلِكَ فِي كلامِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ ولا فِي كَلامِ رَسُولِه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قطُّ، وليس بحقٍّ؛ فإِنَّ الشيءَ إذا كَمُلَت واجِباتُه فكيفَ يصِحُّ نَفيُه.

---

(١) انظر: «شرح السنة» للبربهاري (ص ١٠٩، ١١٠).

وأيضًا: فلو جاز لَجازَ نفيُ صَلاةِ عامَّةِ الأَوَّلينِ والآخِرين؛ لأنَّ كَمالَ المُستَحَبَّاتِ من أَندَرِ الأُمورِ؛ وعَلَىٰ هَذَا فما جاء من نَفيِ الأَعمالِ فِي الكتابِ والسُّنَّة فإنَّما هو لانتفاءِ بَعضِ واجِبَاتِه...».

ثمَّ ذَكَر الشَّيخُ حَديثَ: «مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ ثُمَّ لَمْ يُجِبْ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ فَلَا صَلَاةَ لَهُ».

قَالَ: «ولا رَيبَ أنَّ هَذَا يقتَضِي أنَّ إِجابَةَ المُؤَذِّن المُنادِي والصَّلاةَ فِي جماعَةٍ من الواجباتِ، لكنْ إذا تَرَك هَذَا الواجِبَ فهل يُعاقَب عَلَيهِ ويُثاب عَلَىٰ ما فَعَله من الصَّلاةِ، أم يُقَالُ: إنَّ الصَّلاةَ باطِلَةٌ عَلَيهِ إِعادَتُها كأنَّه لم يَفعَلْها؟ هَذَا فِيهِ نِزاعٌ بين العُلَماءِ». انتَهَىٰ[1].

فاتَّقوا اللهَ أيُّها المُسلِمون فِي جَميعِ أُمورِكم عامَّةً وفِي صَلاتِكُم خاصَّةً! وإيَّاكُم والتَّخَلُّفَ عن الجُمعةِ والجَماعَةِ من غَيرِ عُذرٍ؛ فإنَّ ذَلِكَ عُنوانُ النِّفاقِ، وسَبَبُ الخَتمِ عَلَىٰ القُلوبِ والطَّبعِ عَلَيهَا، واللَّعنِ، وعَدَمِ قَبولِ الصَّلاةِ، كما دلَّت عَلَىٰ ذَلِكَ الأَحادِيثُ الَّتِي ذَكَرْنا، واللهُ المُوَفِّقُ.

فَصلٌ

وقد جاء فِي فَضلِ المَشيِ إِلَىٰ الصَّلاةِ مع الجَماعَةِ فِي مَساجِدِ المُسلِمين آياتٌ وأحاديثُ كَثيرَةٌ، نذكُرُ مِنهَا ما تيَسَّر إنْ شَاءَ الله تَعالَىٰ؛ ليَعلَمَ المُتَخَلِّفون فِي البُيوتِ والمَدارِس ونَحوِها أنَّهُم قد خَسِروا تِجارَةً رابِحَةً، وحُرِمُوا خيرًا كثيرًا!

---

(١) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (٢٢/ ٥٣٠- ٥٣٢).

فأمَّا الآياتُ فمِنهَا: قَولُ اللهِ تعالَىٰ: ﴿إِنَّمَا يَعۡمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنۡ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمۡ يَخۡشَ إِلَّا ٱللَّهَۖ فَعَسَىٰٓ أُوْلَٰٓئِكَ أَن يَكُونُواْ مِنَ ٱلۡمُهۡتَدِينَ﴾ [التوبة: ١٨].

قَالَ ابنُ كَثيرٍ -رَحِمَه الله تعالَىٰ- فِي «تَفسيرِه»: «كلُّ «عَسَىٰ» فِي القُرآنِ فهي واجِبَةٌ.

وقَالَ مُحَمَّد بنُ إسحاقَ بنِ يَسارٍ -رَحِمَه الله تعالَىٰ-: و«عَسَىٰ» من الله حقٌّ»(١).

وقَالَ البَغَوِيُّ -رَحِمَه الله تعالَىٰ- فِي «تَفسيرِه»: «و«عسىٰ» من الله واجِبٌ؛ أي: فأولَئِك هم المُهتَدُون، والمُهتَدون هم المُتَمَسِّكون بطاعَةِ الله عَزَّوَجَلَّ الَّتِي تُؤَدِّي إِلَىٰ الجَنَّة». انتَهَىٰ(٢).

ومِنهَا: قوله تَعالَىٰ: ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرۡفَعَ وَيُذۡكَرَ فِيهَا ٱسۡمُهُۥ يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلۡغُدُوِّ وَٱلۡأٓصَالِ ۝٣٦ رِجَالٞ لَّا تُلۡهِيهِمۡ تِجَٰرَةٞ وَلَا بَيۡعٌ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَإِقَامِ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءِ ٱلزَّكَوٰةِ يَخَافُونَ يَوۡمٗا تَتَقَلَّبُ فِيهِ ٱلۡقُلُوبُ وَٱلۡأَبۡصَٰرُ ۝٣٧ لِيَجۡزِيَهُمُ ٱللَّهُ أَحۡسَنَ مَا عَمِلُواْ وَيَزِيدَهُم مِّن فَضۡلِهِۦۗ وَٱللَّهُ يَرۡزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيۡرِ حِسَابٖ﴾ [النور: ٣٦-٣٨].

وكفىٰ بِهَؤُلاءِ الآياتِ شَرَفًا وفَضيلَةً للمُحافِظين عَلَىٰ أداءِ الصَّلواتِ الخَمسِ فِي المَساجِد مع الجَماعَةِ.

ومِنهَا: قَولُه تَعالَىٰ: ﴿إِنَّا نَحۡنُ نُحۡيِ ٱلۡمَوۡتَىٰ وَنَكۡتُبُ مَا قَدَّمُواْ وَءَاثَٰرَهُمۡۚ﴾

[يس: ١٢].

---

(١) انظر: «تفسير ابن كثير» (٤/ ١٠٦).

(٢) انظر: «تفسير البغوي» (٤/ ٢٠).

ورَوَىٰ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة» من طَرِيقِ الأَوزاعِيِّ قَالَ: سَمِعتُ عثمانَ بنَ أبي سَودَةَ يَقولُ فِي قَولِه تَعالَىٰ: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلسَّٰبِقُونَ ۝١٠ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلْمُقَرَّبُونَ﴾ [الواقعة: ١٠، ١١] قَالَ: «أَوَّلُهم رَواحًا إِلَىٰ المسجد، وأَوَّلُهم خُروجًا فِي سَبيلِ الله»(١).

وأما الأَحاديثُ: فمِنهَا: حَديثُ ابنِ مَسعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ الَّذِي رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ ومُسلِمٌ وأَهلُ السُّننِ إلَّا التِّرمِذِيَّ، وتقدَّمَ فِي أوَّلِ الفَصلِ الَّذِي قَبْلَ هَذَا الفَصلِ، وفِيهِ: «وما من رَجُلٍ يتطهَّرُ فيُحسِنُ الطُّهورَ، ثمَّ يَعمِدُ إِلَىٰ مَسجدٍ من هَذِه المَساجدِ إلَّا كَتَب اللهُ له بكُلِّ خُطوَةٍ يَخطُوها حَسَنَةً، ويَرفَعُه بِها دَرَجَةً، ويَحُطُّ عنه بِها سَيِّئَةً». زاد أَحمَدُ والنَّسائِيُّ فِي رِوايَتِهما: «ولقد رَأيتُنا نُقارِب بين الخُطَا»(٢).

الحَديثُ الثَّانِي: عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَىٰ صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ وَصَلَاتِهِ فِي سُوقِهِ بِضْعًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً؛ وَذَلِكَ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَىٰ الْمَسْجِدَ لَا يَنْهَزُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ؛ فَلَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إِلَّا رُفِعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ حَتَّىٰ يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ؛ فَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ كَانَ فِي الصَّلَاةِ مَا كَانَتِ الصَّلَاةُ هِيَ تَحْبِسُهُ، وَالْمَلَائِكَةُ يُصَلُّونَ عَلَىٰ أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي صَلَّىٰ فِيهِ يَقُولُونَ: اللهُمَّ ارْحَمْهُ، اللهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللهُمَّ تُبْ عَلَيْهِ، مَا لَمْ يُؤْذِ فِيهِ، مَا لَمْ يُحْدِثْ فِيهِ»**. رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ والشَّيخانِ وأبو داوُد، وهَذَا لَفظُ مُسلِم، ورَواهُ

---

(١) أخرجه أبو نعيم (٦/ ١٠٩).

(٢) تقدم.

التِّرمِذيُّ والنَّسائِيُّ وابنُ ماجَهْ مُختَصَرًا(١).

ومَعنَىٰ: «**لا يَنْهَزُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ**»؛ أي: لا يَبعَثُه ولا يُشخِصُه إلَّا ذَلِكَ، ومِن هَذَا انتِهازُ الفُرصَةِ، وهو الانبِعاثُ لها والمُبادَرَةُ إليها. قَالَه الخَطَّابي -رَحِمَه الله تعالَىٰ-(٢).

الحَديثُ الثَّالِثُ: عن أبي هُرَيرَةَ -أيضًا- رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ مَشَىٰ إِلَىٰ بَيْتٍ مَنْ بُيُوتِ اللهِ لِيَقْضِيَ فَرِيضَةً مِنْ فَرَائِضِ اللهِ، كَانَتْ خَطْوَتَاهُ إِحْدَاهُمَا تَحُطُّ خَطِيئَةً، وَالْأُخْرَىٰ تَرْفَعُ دَرَجَةً**». رَواهُ مُسلِمٌ(٣).

الحَديثُ الرَّابِعُ: عن عبد الله بنِ عَمرِو بن العاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ رَاحَ إِلَىٰ مَسْجِدِ الْجَمَاعَةِ؛ فَخُطْوَةٌ تَمْحُو سَيِّئَةً، وَخُطْوَةٌ تَكْتُبُ حَسَنَةً، ذَاهِبًا وَرَاجِعًا**» الحَديثَ. رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ والطَّبَرانِيُّ(٤).

الحَديثُ الخامِسُ: عن ابن عُمَر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءِ ثُمَّ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ إِلَىٰ الْمَسْجِدِ لا يَنْزِعُهُ إِلَىٰ الْمَسْجِدِ إِلَّا الصَّلَاةُ لَمْ تَزَلْ رِجْلُهُ الْيُسْرَىٰ تَمْحُو عَنْهُ سَيِّئَةً وَتَكْتُبُ لَهُ الْيُمْنَىٰ حَسَنَةً**

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٢٥٢) (٧٤٢٤)، والبخاري (٤٧٧)، ومسلم (٦٤٩)، وأبو داود (٥٥٩)، ورواه مختصرًا: الترمذي (٢١٦)، والنسائي (٤٨٦)، وابن ماجه (٧٨٦).

(٢) انظر: «معالم السنن» (١/ ١٦١).

(٣) أخرجه مسلم (٦٦٦).

(٤) أخرجه أحمد (٢/ ١٧٢) (٦٥٩٩)، والطبراني (١٣/ ٤٢) (٩٩)، وحسنه الألباني، انظر: «التعليق الرغيب» (١/ ١٢٥).

حَتَّىٰ يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ». رَواهُ الطَّبَرانِيُّ فِي «الكَبِير» والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» والبَيهَقِيُّ فِي «شعب الإيمان» وقَالَ الحاكِمُ: «صَحيحٌ ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»[1].

الحَديثُ السَّادِسُ: عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**مِنْ حِينِ يَخْرُجُ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنْزِلِهِ إِلَىٰ مَسْجِدِهِ فَرِجْلٌ تَكْتُبُ حَسَنَةً، وَأُخْرَىٰ تَمْحُو سَيِّئَةً**». رَواهُ الحاكِم فِي «المُستَدرَك» والبَيهَقِيُّ فِي «شعب الإيمان» وقَالَ الحاكِمُ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ مُسلِمٍ ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»[2].

الحَديثُ السَّابِعُ: عن سَعيدِ بنِ المُسَيَّب قَالَ: حَضَرَ رجلًا من الأَنصارِ الموتُ فقَالَ: إنِّي مُحَدِّثُكم حديثًا، ما أُحَدِّثُكُموه إلَّا احتِسابًا، سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يقولُ: «**إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَىٰ الصَّلَاةِ لَمْ يَرْفَعْ قَدَمَهُ الْيُمْنَىٰ إِلَّا كَتَبَ اللهُ عَزَّوَجَلَّ لَهُ حَسَنَةً وَلَمْ يَضَعْ قَدَمَهُ الْيُسْرَىٰ إِلَّا حَطَّ اللهُ عَزَّوَجَلَّ عَنْهُ سَيِّئَةً فَلْيُقَرِّبْ أَحَدُكُمْ أَوْ لِيُبَعِّدْ، فَإِنْ أَتَىٰ الْمَسْجِدَ فَصَلَّىٰ فِي جَمَاعَةٍ غُفِرَ لَهُ، فَإِنْ أَتَىٰ الْمَسْجِدَ وَقَدْ صَلَّوْا بَعْضًا وَبَقِيَ بَعْضٌ صَلَّىٰ مَا أَدْرَكَ وَأَتَمَّ مَا بَقِيَ كَانَ كَذَلِكَ، فَإِنْ أَتَىٰ الْمَسْجِدَ وَقَدْ صَلَّوْا فَأَتَمَّ الصَّلَاةَ كَانَ كَذَلِكَ**». رَواهُ أبو داوُد[3].

---

(١) أخرجه الطبراني (١٢/ ٣٥٥) (١٣٣٢٨)، والحاكم (١/ ٣٣٨) (٧٩٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤/ ٣٥٠) (٢٦٢٤)، وصححه الألباني، انظر: «الصحيحة» (١٢٩٦).

(٢) أخرجه الحاكم (١/ ٣٣٨) (٧٨٩)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٤/ ٣٤٩) (٢٦٢٢)، والنسائي (٧٠٥)، وصححه الألباني.

(٣) أخرجه أبو داود (٥٦٣)، وصححه الألباني.

الحَديثُ الثَّامِنُ: عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: «مَن توضَّأَ فأَحسَنَ الوُضوءَ، ثمَّ خَرَج عامِدًا إِلَىٰ المَسجِدِ فوَجَد النَّاسَ قد صَلَّوا كَتَب الله له مِثلَ أَجرِ مَن حَضَرها، ولا يُنقِصُ ذَلِكَ من أُجورِهم شَيئًا». رَواهُ أبو داوُد والنَّسائِيُّ والحاكِمُ فِي «مُستَدرَكِه» وقَالَ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شرطِ مُسلِمٍ ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»[1].

الحَديثُ التَّاسِعُ: عن عُثمانَ بنِ عَفَّانَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يقولُ: «**مَنْ تَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ مَشَىٰ إِلَىٰ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ فَصَلَّاهَا مَعَ النَّاسِ أَوْ مَعَ الْجَمَاعَةِ أَوْ فِي الْمَسْجِدِ غَفَرَ اللهُ لَهُ ذُنُوبَهُ**». رَواهُ مُسلِم والنَّسائِيُّ، ورَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ فِي «مسنده» بنحوه[2].

وفِي رِوايَةٍ لمُسلِمٍ قَالَ: رَأيتُ رَسولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ توضَّأَ فأَحسَنَ الوُضوءَ ثمَّ قَالَ: «**مَنْ تَوَضَّأَ هَكَذَا، ثُمَّ خَرَجَ إِلَىٰ الْمَسْجِدِ لا يَنْهَزُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ، غُفِرَ لَهُ مَا خَلَا مِنْ ذَنْبِهِ**»[3].

الحَديثُ العاشِرُ: عن أبي أُمامَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ مُتَطَهِّرًا إِلَىٰ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ فَأَجْرُهُ كَأَجْرِ الْحَاجِّ الْمُحْرِمِ، وَمَنْ خَرَجَ إِلَىٰ**

---

(١) أخرجه أبو داود (٥٦٤)، والنسائي (٨٥٥)، وصححه الألباني، وأخرجه الحاكم (١/ ٣٢٧) (٧٥٤) من حديث عوف بن الحارث رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

(٢) أخرجه مسلم (٢٣٢)، والنسائي (٨٥٦)، وأحمد (١/ ٦٧) (٤٨٣) بنحوه.

(٣) أخرجه مسلم (٢٣٢).

تَسْبِيحِ الضُّحَىٰ لا يَنْصِبُهُ إِلَّا إِيَّاهُ فَأَجْرُهُ كَأَجْرِ الْمُعْتَمِرِ، وَصَلَاةٌ عَلَىٰ أَثَرِ صَلَاةٍ لا لَغْوَ بَيْنَهُمَا كِتَابٌ فِي عِلِّيِّينَ». رَواهُ أبو داوُد والبَغوِيُّ فِي «تَفسيرِه»(١).

قَولُه: «**إِلَىٰ تَسْبِيحِ الضُّحَىٰ**» قَالَ الخَطَّابي -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «يريدُ به صَلاةَ الضُّحَىٰ، وكلُّ صلاةٍ يتطَوَّعُ بِها فهي تَسبيحٌ وسُبحَةٌ.

وقَولُه: «**لا يَنْصِبُهُ إِلَّا إِيَّاهُ**» مَعناهُ: لا يُتعِبُه ولا يُزعِجُه إلَّا ذَلِكَ، وأَصلُه من النَّصَب وهو مُعاناةُ المَشَقَّةِ»(٢).

وقد رَوَىٰ هَذَا الحَديثَ الطَّبَرانِيُّ فِي «مُعجَمِه الكَبير» بلَفظِ: «**مَنْ مَشَىٰ إِلَىٰ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ فِي الْجَمَاعَةِ، فَهِي كَحَجَّةٍ، وَمَنْ مَشَىٰ إِلَىٰ صَلَاةِ تَطَوُّعٍ فَهِي كَعُمْرَةٍ نَافِلَةٍ**»(٣).

الحَديثُ الحادِي عَشَرَ: عن عُقبَةَ بنِ عامِرٍ الجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن رَسولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّه قَالَ: «**إِذَا تَطَهَّرَ الرَّجُلُ ثُمَّ مَرَّ إِلَىٰ الْمَسْجِدِ فَيَرْعَىٰ الصَّلَاةَ كَتَبَ لَهُ كَاتِبُهُ** -أو: **كَاتِبَاهُ**- **بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا إِلَىٰ الْمَسْجِدِ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَالْقَاعِدُ يُرَاعِي الصَّلَاةَ كَالْقَانِتِ، وَيُكْتَبُ مِنَ الْمُصَلِّينَ مِنْ حِينِ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ حَتَّىٰ يَرْجِعَ**». رَواهُ الحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» وقَالَ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ مُسلِمٍ ولم يُخرِجاهُ» ووافقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ(٤).

---

(١) أخرجه أبو داود (٥٥٨)، والبغوي (٦/ ٥٠)، وحسنه الألباني.

(٢) انظر: «معالم السنن» (١/ ١٦١).

(٣) أخرجه الطبراني (٨/ ١٢٧) (٧٥٧٨)، وعنده: «تامة» بدل: «نافلة»، وحسنه الألباني، انظر: «صحيح الجامع» (٦٥٥٦).

(٤) أخرجه الحاكم (١/ ٣٣١) (٧٦٦).

الحَديث الثَّالِثَ عشر: عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قَالَ أبو القاسم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ أَتَىٰ المَسْجِدَ كَانَ فِي صَلَاةٍ حَتَّىٰ يَرْجِعَ، فَلَا يَقُلْ هَكَذَا»**، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ. رَواهُ الحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» وقَالَ: «صحيح عَلَىٰ شرط الشيخين ولم يُخرِجاهُ» ووافقَه الذَّهبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»(١).

الحَديث الرَّابعَ عَشَرَ: عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ مَا يَمْحُو اللهُ بِهِ الْخَطَايَا، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟»** قَالُوا: بلىٰ يا رَسُولَ الله، قَالَ: **«إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَىٰ الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَىٰ الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ، فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ، فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ»**. رَواهُ مالكٌ وأَحمَدُ ومُسلِمٌ والنَّسائِيُّ وابنُ حِبَّانَ، وقَالَ التِّرمِذِيُّ: «حسنٌ صَحيحٌ»(٢).

ورَواهُ ابنُ ماجَهْ في «سُنَنِه» مُختصَرًا ولَفظُه قَالَ: **«كَفَّارَاتُ الْخَطَايَا، إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَىٰ الْمَكَارِهِ، وَإِعْمَالُ الأَقْدَامِ إِلَىٰ الْمَسَاجِدِ»**(٣).

قَالَ التِّرمِذِيُّ: «وفِي الباب عن عليٍّ وعَبدِ الله بنِ عَمرٍو وابن عَبَّاسٍ وعَبِيدَةَ - ويُقَالُ: عُبَيدَة بنِ عَمرٍو- وعائِشَةَ وعَبدِ الرَّحمنِ بنِ عائِشٍ وأنسٍ»(٤).

---

(١) أخرجه الحاكم (١/ ٣٢٤) (٧٤٤).

(٢) أخرجه مالك (١/ ١٦١) (٥٥)، وأحمد (٢/ ٢٧٧) (٧٧١٥)، ومسلم (٢٥١)، والترمذي (٥١)، والنسائي (١٤٣)، وابن حبان (٣/ ٣١٣) (١٠٣٨).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٤٢٨)، وصححه الألباني.

(٤) انظر: «سنن الترمذي» (٥٢).

الحَديثُ الخَامِسَ عَشَرَ والحَديثُ السَّادِسَ عَشَرَ والحَديثُ السَّابِعَ عَشَرَ: عن أبي سَعيدٍ الخُدرِيِّ وجابِرِ بنِ عبدِ الله وأبي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحوُ حَديثِ أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

أَمَّا حَديثُ أبي سَعيدٍ: فَرواهُ ابنُ ماجَهْ في «سُنَنِه» وابنُ حِبَّان فِي «صَحِيحِه» والحاكِمُ فِي «مُستَدرَكِه» وقَالَ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ الشَّيخَينِ ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»(١).

وأَمَّا حَديثُ جابِرٍ: فَرَواهُ ابنُ جَريرٍ فِي «تَفسيرِه»(٢).

وأَمَّا حَديثُ أبي أَيُّوبَ: فَرَواهُ ابنُ مَردوَيه فِي «تَفسيرِه»(٣).

الحَديثُ الثَّامِنَ عَشَرَ: عن عليِّ بنِ أبي طالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَىٰ الْمَكَارِهِ، وَإِعْمَالُ الْأَقْدَامِ إِلَىٰ الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ يَغْسِلُ الْخَطَايَا غَسْلًا**». رَواهُ الحافِظ أبو يَعلَىٰ والبَزَّارُ والحاكِمُ فِي «مُستَدرَكِه» والبَيهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الإِيمانِ»، وأشار إِلَيهِ التِّرمِذِيُّ فِي «جامِعِه»، قَالَ الحاكِمُ: «صحيح عَلَىٰ شرط مُسلِم ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»(٤).

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٤٢٧)، وابن حبان (٢/ ١٢٧) (٤٠٢)، والحاكم (١/ ٣٠٥) (٦٨٩)، وقال الألباني: «حسن صحيح»، انظر: «التعليق الرغيب» (١ / ٩٧).

(٢) أخرجه الطبري (٦/ ٣٣٥).

(٣) أخرجه ابن مردويه كما في «الدر المنثور» للسيوطي (٢/ ٤١٧).

(٤) أخرجه أبو يعلىٰ (١/ ٣٧٩) (٤٨٨)، والبزار (٢/ ١٦١) (٥٢٨)، والحاكم (١/ ٢٢٣) =

الحَديثُ التَّاسِعَ عَشَرَ: عن ابن عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا مرفوعًا: «ثَلَاثٌ مُهْلِكَاتٌ، وَثَلَاثٌ مُنْجِيَاتٌ، وَثَلَاثٌ كَفَّارَاتٌ، وَثَلَاثٌ دَرَجَاتٌ؛ فَأَمَّا الْمُهْلِكَاتُ: فَشُحٌّ مُطَاعٌ، وَهَوًىٰ مُتَّبَعٌ، وَإِعْجَابُ الْمَرْءِ بِنَفْسِهِ. وَأَمَّا الْمُنْجِيَاتُ: فَالْعَدْلُ فِي الْغَضَبِ وَالرِّضَا، وَالْقَصْدُ فِي الْفَقْرِ وَالْغِنَىٰ، وَخَشْيَةُ اللهِ فِي السِّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ. وَأَمَّا الْكَفَّارَاتُ: فَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، وَإِسْبَاغُ الْوُضُوءِ فِي السَّبَرَاتِ، وَنَقْلُ الْأَقْدَامِ إِلَىٰ الْجَمَاعَاتِ. وَأَمَّا الدَّرَجَاتُ: فَإِطْعَامُ الطَّعَامِ، وَإِفْشَاءُ السَّلَامِ، وَالصَّلَاةُ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ». رَواهُ الطَّبَرانِيُّ وغَيرُه(١).

الحَديثُ العشرون: عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «أَتَانِي اللَّيْلَةَ رَبِّي تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ» قَالَ: أَحْسَبُهُ فِي الْمَنَامِ «فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ هَلْ تَدْرِي فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الأَعْلَىٰ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَوَضَعَ يَدَهُ بَيْنَ كَتِفَيَّ حَتَّىٰ وَجَدْتُ بَرْدَهَا بَيْنَ ثَدْيَيَّ -أو قَالَ: فِي نَحْرِي- فَعَلِمْتُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ، قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، هَلْ تَدْرِي فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الأَعْلَىٰ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فِي الكَفَّارَاتِ، وَالكَفَّارَاتُ الْمُكْثُ فِي الْمَسَاجِدِ بَعْدَ الصَّلَوَاتِ، وَالْمَشْيُ عَلَىٰ الأَقْدَامِ إِلَىٰ الْجَمَاعَاتِ، وَإِسْبَاغُ الْوُضُوءِ فِي الْمَكَارِهِ، وَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ عَاشَ بِخَيْرٍ وَمَاتَ بِخَيْرٍ، وَكَانَ مِنْ خَطِيئَتِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ...» الحَديثَ. رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ والتِّرمِذيُّ وقَالَ:

=

(٤٥٦)، وصححه الألباني، انظر: «صحيح الجامع» (٩٢٦).

(١) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦/ ٤٧) (٥٧٥٤)، قال الهيثمي (١/ ٩١): «فيه ابن لهيعة ومن لا يعرف»، وحسنه لغيره الألباني، انظر: «صحيح الترغيب والترهيب» (٢٦٠٧).

«هَذَا حَديثٌ حَسَن غريبٌ، قَالَ: وفِي البابِ عن مُعاذِ بن جبلٍ وعبدِ الرَّحمنِ بن عائشٍ عن النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»(١).

الحَديث الحَادِي والعِشرُونَ: عن عبدِ الرَّحمنِ بنِ عائِشٍ الحَضرَمِيِّ قَالَ: قَالَ النَّبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ... فذكَر نحوَ حَديثِ ابن عبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا. رَواهُ البَغوِيُّ فِي «تَفسيرِه» عن عبدِ الرَّحمنِ بنِ عائِشٍ عن النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ(٢).

ورَواهُ عَبدُ الله ابنُ الإمامِ أَحمَد فِي كتابِ «السُّنَّة» عن أبيه بإِسنادِه إِلَىٰ عبد الرَّحمنِ بن عائِشٍ، عن بَعضِ أَصحابِ النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عن النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ(٣).

الحَديثُ الثَّانِي والعِشرُون: عن عبدِ الرَّحمنِ بنِ عائشٍ، عن مالِكِ بنِ يُخامِرَ، عن مُعاذِ بنِ جبلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، نحوَ حَديثِ ابن عبَّاسٍ، وفِيهِ قَالَ: «**وَمَا الْكَفَّارَاتُ؟ قُلْتُ: نَقْلُ الْأَقْدَامِ إِلَىٰ الْجَمَاعَاتِ، وَالْجُلُوسُ فِي الْمَسَاجِدِ بَعْدَ الصَّلَوَاتِ، وَإِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عِنْدَ الْكَرِيهَاتِ...**» الحَديثَ. رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ وغَيرُه(٤).

الحَديث الثَّالِثُ والعِشرُون: عن أبي مُوسَىٰ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَعْظَمُ النَّاسِ أَجْرًا فِي الصَّلَاةِ أَبْعَدُهُمْ فَأَبْعَدُهُمْ مَمْشًىٰ، وَالَّذِي يَنْتَظِرُ**

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٣٦٨) (٣٤٨٤)، والترمذي (٣٢٣٤)، وصححه الألباني.

(٢) انظر: «تفسير البغوي» (٧/ ١٠١).

(٣) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (٢/ ٤٨٩) (١١٢١).

(٤) أخرجه أحمد (٥/ ٢٤٣) (٢٢١٦٢).

الصَّلَاةَ حَتَّىٰ يُصَلِّيَهَا مَعَ الإِمَامِ أَعْظَمُ أَجْرًا مِنَ الَّذِي يُصَلِّي ثُمَّ يَنَامُ». متَّفقٌ عَلَيه[١].

وفِي رِوايَةٍ لمُسلِم: «**حَتَّىٰ يُصَلِّيَهَا مَعَ الإِمَامِ فِي جَمَاعَةٍ**»[٢].

الحَديثُ الرَّابِع والعِشرُون: عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ عن النَّبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**الأَبْعَدُ فَالأَبْعَدُ مِنَ المَسْجِدِ أَعْظَمُ أَجْرًا**». رَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ وأبو داوُد وابنُ ماجَهْ والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» والبَيهَقِيُّ في «سُنَنِه»، وقَالَ الحاكِمُ: «صَحيحٌ ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»[٣].

الحَديث الخَامِسُ والعِشرُون: عن أُبيِّ بنِ كَعبٍ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ قَالَ: كَانَ رجلٌ لا أَعلَمُ رجلًا أبعَدَ من المَسجِدِ مِنهُ، وكَان لا تُخطِئُه صَلاةٌ، قَالَ: فقيل له -أو: قُلتُ له-: لو اشتَرَيت حِمارًا تَركَبُه فِي الظَّلماءِ وفِي الرَّمضاءِ، قَالَ: ما يَسُرُّنِي أنَّ مَنزِلي إِلَىٰ جَنبِ المَسجِد، إنِّي أُرِيد أن يُكتَبَ لي مَمشايَ إِلَىٰ المَسجِد ورُجوعِي إذا رَجَعتُ إِلَىٰ أَهلِي؛ فقَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ: «**قَدْ جَمَعَ اللهُ لَكَ ذَلِكَ كُلَّهُ**». رَواهُ مُسلِم وأبو داوُد وابنُ ماجَهْ، وهَذَا لفظُ مُسلِمٍ، وفِي رِوايَةٍ له: «**إِنَّ لَكَ مَا احْتَسَبْتَ**». وهي رِوايَةُ ابنِ ماجَهْ[٤].

---

(١) أخرجه البخاري (٦٥١)، ومسلم (٦٦٢).

(٢) أخرجه مسلم (٦٦٢).

(٣) أخرجه أحمد (٢/ ٤٢٨) (٩٥٢٧)، وأبو داود (٥٥٦)، وابن ماجه (٧٨٢)، والحاكم (١/ ٣٢٦) (٧٥٢)، والبيهقي (٣/ ٦٤) (٤٧٦٢)، وصححه الألباني.

(٤) أخرجه مسلم (٦٦٣)، وأبو داود (٥٥٧)، وابن ماجه (٧٨٣).

الحَديثُ السَّادِس والعِشرُون: عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**وَكُلُّ خُطْوَةٍ يَمْشِيهَا إِلَىٰ الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ**». متَّفَقٌ علَيهِ(١).

الحَديثُ السَّابعُ والعِشرُون: عن جابرِ بنِ عَبدِ الله رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قَالَ: كَانَت دِيارُنا نَائِيَةً عن المَسجِد، فأَرَدْنا أن نَبيعَ بُيوتَنَا فنَقترِبَ من المَسجِد؛ فنهانَا رَسولُ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فقَالَ: «**إِنَّ لَكُمْ بِكُلِّ خُطْوَةٍ دَرَجَةً**». رَواهُ مُسلِم(٢).

وفِي رِوايَةٍ له وللإِمام أَحمَد أنَّه صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ لهم: «**يَا بَنِي سَلِمَةَ، دِيارَكُمْ تُكْتَبْ آثَارُكُمْ! دِيَارَكُم تُكتَبْ آثَارُكُمْ!**»(٣).

الحَديثُ الثَّامِنُ والعِشرُون: عن أنسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: أراد بنو سَلِمَةَ أن يتحَوَّلوا إِلَىٰ قُربِ المَسجِد، فكَرِهَ رَسولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أن تُعرَّىٰ المَدينَةُ وقَالَ: «**يَا بَنِي سَلِمَةَ، أَلَا تَحتَسِبُونَ آثَارَكُمْ**» فأَقامُوا. رَواهُ البُخارِيُّ وابنُ ماجَهْ(٤).

الحَديث التَّاسِعُ والعِشرُون: عن أبي سَعيدٍ الخُدرِيِّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: كَانَت بنو سَلِمَةَ فِي ناحِيَةِ المَدينَةِ، فأرادوا النُّقلَةَ إِلَىٰ قُربِ المَسجِد فنَزَلَت هَذِه الآيَةُ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا۟ وَءَاثَٰرَهُمْ﴾ [يس: ١٢] فقَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**إِنَّ آثَارَكُمْ تُكْتَبُ**» فلم يَنتَقِلُوا. رَواهُ التِّرمِذِيُّ والبَزَّارُ وابنُ جَريرٍ وابنُ

---

(١) أخرجه البخاري (٢٨٩١)، ومسلم (١٠٠٩).

(٢) أخرجه مسلم (٦٦٤).

(٣) أخرجه مسلم (٦٦٥)، وأحمد (٣/ ٣٣٢) (١٤٦٠٦) من حديث جابر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

(٤) أخرجه البخاري (١٨٨٧)، وابن ماجه (٧٨٤).

أبي حَاتِمٍ والحاكِم، وقَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ حَسَن غريبٌ»، وصححه الحاكِمُ، ووافَقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»[١].

الحَديث الثَّلاثُون: عن ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا **قَالَ:** «كَانَت الأَنصارُ بعيدَةً مَنازِلُهم من المَسجِد، فأَرادُوا أن يَقترِبوا، فنَزَلَت ﴿**وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَءَاثَرَهُمْ**﴾ قَالَ: فثَبَتُوا». رَواهُ ابنُ ماجَهْ وابنُ جَريرٍ والطَّبَرانِيُّ[٢].

الحَديثُ الحادِي والثَّلاثُون: عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ غَدَا إِلَىٰ الْمَسْجِدِ أَوْ رَاحَ أَعَدَّ اللهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ نُزُلًا كُلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ**». رَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ والشَّيخانِ[٣].

الحَديث الثَّانِي والثَّلاثُون: ما رَواهُ عبد الرَّزَّاقِ، عن مَعمَرٍ، عن أبي إِسحاقَ، عن عَمرِو بنِ مَيمُونَ الأَودِيِّ قَالَ: «أَدرَكتُ أَصحابَ مُحَمَّد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهم يَقولُون: إنَّ المَساجِدَ بُيوتُ اللهِ فِي الأَرضِ، وإنَّه حقٌّ عَلَىٰ اللهِ أن يُكرِمَ مَن زَارَه فِيهَا»[٤].

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٢٢٦)، والبزار (١٣/ ١٥٨) (٦٥٧١)، والطبري (١٩/ ٤١٠)، وابن أبي حاتم (١٠/ ٣١٩٠) (١٨٠٣٧)، والحاكم (٢/ ٤٦٥) (٣٦٠٤)، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٧٨٥)، والطبري (١٩/ ٤٠٩)، والطبراني (١٢/ ٨) (١٢٣١٠) وصححه الألباني.

(٣) أخرجه أحمد (٢/ ٥٠٨) (١٠٦١٦)، والبخاري (٦٦٢)، ومسلم (٦٦٩).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» (٢/ ٤٤٢)، ومن طريقه البيهقي في «شعب الإيمان» (٤/ ٣٧٨) (٢٦٨٢)، وضعف إسناده الألباني، انظر: «الصحيحة» (١١٦٩).

وروى الطَّبرانِيُّ فِي «الكَبير» عن ابن مَسعُودٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ مِثلَه مرفوعًا[(١)].

الحَديثُ الثَّالِثُ والثَّلاثُون: عن أبي أُمامَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ مرفوعًا: «**الْغُدُوُّ وَالرَّوَاحُ إِلَىٰ الْمَسَاجِدِ مِنَ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللهِ**». رواهُ الطَّبرانِيُّ وغيرُه[(٢)].

الحَديثُ الرَّابِعُ والثَّلاثُون: عنه رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ -أيضًا- عن رَسولِ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**ثَلَاثَةٌ كُلُّهُمْ ضَامِنٌ عَلَىٰ اللهِ** عَزَّوَجَلَّ: **رَجُلٌ خَرَجَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللهِ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَىٰ اللهِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّاهُ فَيُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ يَرُدَّهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ وَغَنِيمَةٍ، وَرَجُلٌ رَاحَ إِلَىٰ الْمَسْجِدِ، فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَىٰ اللهِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّاهُ فَيُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ يَرُدَّهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ وَغَنِيمَةٍ، وَرَجُلٌ دَخَلَ بَيْتَهُ بِسَلَامٍ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَىٰ اللهِ** عَزَّوَجَلَّ». رواهُ أبو داوُد في «سُنَنِه» والبُخارِيُّ فِي «الأدب المفرد» وابنُ حِبَّان فِي «صَحِيحِه» والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» وقَالَ: «صَحيحُ الإسنادِ ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»[(٣)].

الحَديث الخَامِسُ والثَّلاثُون: عن مُعاذِ بنِ جَبلٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يَقولُ: «**مَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللهِ كَانَ ضَامِنًا عَلَىٰ اللهِ، وَمَنْ جَلَسَ فِي بَيْتِهِ لَا يَغْتَابُ أَحَدًا بِسُوءٍ كَانَ ضَامِنًا عَلَىٰ اللهِ، وَمَنْ عَادَ مَرِيضًا كَانَ ضَامِنًا عَلَىٰ اللهِ**،

---

(١) أخرجه الطبراني (١٠/ ١٦١) (١٠٣٢٤)، قال الهيثمي (٢/ ٢٢): «فيه عبد الله بن يعقوب الكرماني وهو ضعيف»، وضعفه الألباني، انظر: «ضعيف الجامع» (١٨٤٦).

(٢) أخرجه الطبراني (٨/ ١٧٧) (٧٧٣٩)، وقال الألباني: «موضوع»، انظر: «الضعيفة» (٢٠٠٧).

(٣) أخرجه أبو داود (٢٤٩٤)، والبخاري في «الأدب المفرد» (ص ٣٧٥) (١٠٩٤)، وابن حبان (٢/ ٢٥٢) (٤٩٩)، والحاكم (٢/ ٨٣، رقم ٢٤٠٠)، والطبراني (٨/ ٩٩) (٧٤٩١)، والبيهقي (٩/ ١٦٦) (١٨٣١٩)، وصححه الألباني، انظر: «الصحيحة» (٥٩٨).

وَمَنْ غَدَا إِلَىٰ الْمَسْجِدِ أَوْ رَاحَ كَانَ ضَامِنًا عَلَىٰ اللهِ، وَمَنْ دَخَلَ عَلَىٰ إِمَامٍ يُعَزِّرُهُ كَانَ ضَامِنًا عَلَىٰ اللهِ». رَواهُ الحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» وقَالَ: «هَذَا حَديثٌ رُواتُه ثِقاتٌ ولم يُخرِجاهُ» ووافَقه الحافِظُ الذَّهبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»(١).

الحَديثُ السَّادِسُ والثَّلاثُون: عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**ثَلاثَةٌ فِي ضَمَانِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: رَجُلٌ خَرَجَ إِلَىٰ مَسْجِدٍ مِنْ مَسَاجِدِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَرَجُلٌ خَرَجَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللهِ، وَرَجُلٌ خَرَجَ حَاجًّا**». رَواهُ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة» من طريقِ مُحَمَّد بنِ أَسلَمَ الطُّوسِيِّ: حدَّثَنا عبدُ الله بنُ الزُّبيرِ، حدَّثَنا سفيانُ، حدَّثَنا أبو الزِّنادِ، عن الأَعرَجِ، عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ(٢).

الحَديثُ السَّابِع والثَّلاثُون: عن جابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا: «**ثَلاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ أَظَلَّهُ اللهُ تَحْتَ ظِلِّ عَرْشِهِ يَوْمَ لا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: الْوُضُوءُ عَلَىٰ الْمَكَارِهِ، وَالْمَشْيُ إِلَىٰ الْمَسَاجِدِ فِي الظُّلَمِ، وَإِطْعَامُ الْجَائِعِ**». رَواهُ أبو الشَّيخِ فِي كتابِ «الثَّوابِ» والأَصبَهانِيُّ فِي كتاب «التَّرغيبِ والتَّرهيبِ»(٣).

الحَديثُ الثَّامِنُ والثَّلاثُون: عن بُريدَةَ بنِ الحُصَيبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**بَشِّرِ الْمَشَّائِينَ فِي الظُّلَمِ إِلَىٰ الْمَسَاجِدِ بِالنُّورِ التَّامِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**».

---

(١) أخرجه الحاكم (١/ ٣٣١) (٧٦٧)، وصححه الألباني، انظر: «صحيح الترغيب والترهيب» (١٣١٦).

(٢) أخرجه أبو نعيم (٩/ ٢٥١)، وانظر: «الصحيحة» (٥٩٨).

(٣) أخرجه أبو الشيخ في «الثواب»، والأصبهاني في «الترغيب والترهيب» (١/ ١٣٨) (١٤٩)، وقال الألباني: «موضوع»، انظر: «الضعيفة» (٥٧٢).

رَواهُ أبو داوُد والتِّرمِذِيُّ وقَالَ: «هَذَا حَديثٌ غَريبٌ»(١).

الحَديثُ التَّاسِعُ والثَّلاثُون: عن سَهلِ بنِ سَعدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ بمِثلِ حَديثِ بُرَيدَةَ. رَواهُ ابنُ ماجَهْ والحاكِمُ وقَالَ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ الشَّيخَينِ ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»(٢).

الحَديثُ الأَربَعُون: عن أَنَسِ بنِ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحوُ حَديثِ بُرَيدَةَ وسَهلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. رَواهُ ابنُ ماجَهْ والحاكِمُ فِي «مُستَدرَكِه» وقَالَ: «إنَّها رِوايَةٌ مَجهُولَةٌ»(٣).

الحَديثُ الحادِي والأَربَعُون: عن أبي الدَّرداءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ مَشَىٰ فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ إِلَىٰ الْمَسْجِدِ آتَاهُ اللهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ**». رَواهُ أبو نُعَيمٍ فِي «الحِلْيَة»(٤).

الحَديثُ الثَّانِي والأَربَعُون: عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الْمَشَّاءُونَ إِلَىٰ الْمَسَاجِدِ فِي الظُّلَمِ، أُولَئِكَ الْخَوَّاضُونَ فِي رَحْمَةِ اللهِ**». رَواهُ ابنُ ماجَهْ(٥).

---

(١) أخرجه أبو داود (٥٦١)، والترمذي (٢٢٣)، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٧٨٠)، والحاكم (١/ ٣٣١) (٧٦٨)، وصححه الألباني.

(٣) أخرجه ابن ماجه (٧٨١)، والحاكم (١/ ٣٣٢) (٧٦٩)، وصححه الألباني.

(٤) أخرجه أبو نعيم (٢/ ١٢).

(٥) أخرجه ابن ماجه (٧٧٩)، وضعفه الألباني.

الحَديثُ الثَّالِثُ والأَربَعُون: عن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا: «**إِذَا أَرَادَ اللهُ بِقَوْمٍ عَاهَةً نَظَرَ إِلَىٰ أَهْلِ الْمَسَاجِدِ فَصَرَفَ عَنْهُمْ**». رَواهُ الدَّارَقُطنِيُّ فِي «الأَفرادِ» وقَالَ: «غَريبٌ»(١).

الحَديثُ الرَّابِعُ والأَربَعُون: عن أبي سَعيدٍ الخُدرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يَعْتَادُ الْمَسْجِدَ فَاشْهَدُوا لَهُ بِالْإِيمَانِ؛ قَالَ اللهُ تَعالَىٰ: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ﴾** [التوبة: ١٨]». رَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ والتِّرمِذِيُّ وابنُ ماجَهْ، وقَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ حَسَن غريبٌ»، وصحَّحَه ابنُ خُزيمَةَ وابنُ حِبَّانَ والحاكِمُ(٢).

الحَديثُ الخامِسُ والأَربَعُون: عن أَنَس بن مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّمَا عُمَّارُ الْمَسَاجِدِ هُمْ أَهْلُ اللهِ**». رَواهُ عبدُ بنُ حُمَيدٍ وأبو يَعلَىٰ والبَزَّارُ والطَّبَرانِيُّ والبيهَقِيُّ في «سُنَنِه»(٣).

---

(١) أخرجه ابن عدي (٣/ ٢٣٣) (ترجمة ٧٢٥)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (١/ ١٥٩)، وعزاه ابن كثير في «التفسير» (٢/ ٣٤١) للدارقطني في «الأفراد»، وضعفه الألباني، انظر: «ضعيف الجامع» (٣٤٥).

(٢) أخرجه أحمد (٣/ ٧٦) (١١٧٤٣)، والترمذي (٣٠٩٣)، وابن ماجه (٨٠٢)، وابن خزيمة (٢/ ٣٧٩) (١٥٠٢)، وابن حبان (٥/ ٦) (١٧٢١)، والحاكم (٢/ ٣٦٣) (٣٢٨٠)، وضعفه الألباني، انظر: «ضعيف الترغيب والترهيب» (٢٠٣).

(٣) أخرجه عبد بن حميد (ص ٣٨٧) (١٢٩١)، وأبو يعلىٰ (٦/ ١٣٢) (٤٠٦)، والبزار كما في «كشف الأستار» (١/ ٢١٧) (٤٣٣)، والطبراني في «الأوسط» (٣/ ٦٧) (٢٥٠٢)، والبيهقي (٣/ ٦٦) (٤٧٦٩)، وضعفه الألباني، انظر: «الضعيفة» (١٦٨٢)، وقال الألباني: «وللحديث =

الحَديثُ السَّادِسُ والأربَعُون: عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَا تَوَطَّنَ رَجُلٌ مُسْلِمٌ الْمَسَاجِدَ لِلصَّلَاةِ وَالذِّكْرِ، إِلَّا تَبَشْبَشَ اللهُ لَهُ مِنْ حِينِ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ كَمَا يَتَبَشْبَشُ أَهْلُ الْغَائِبِ بِغَائِبِهِمْ إِذَا قَدِمَ عَلَيْهِمْ**». رَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ وابنُ ماجَهْ بإسنادٍ صَحيحٍ والحاكِمُ فِي «مُستَدرَكِه» وقَالَ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ الشَّيخَينِ ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»(١).

وفِي رِوايَةٍ لأَحمَد والحاكِمِ قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا يَتَوَضَّأُ أَحَدٌ فَيُحْسِنُ وُضُوءَهُ وَيُسْبِغُهُ، ثُمَّ يَأْتِي الْمَسْجِدَ لا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ فِيهِ إِلَّا تَبَشْبَشَ اللهُ بِهِ كَمَا يَتَبَشْبَشُ أَهْلُ الْغَائِبِ بِطَلْعَتِهِ**». هَذَا لفظُ أَحمَدَ، وفِي رِوايَةِ الحاكِمِ: «**كَمَا يَتَبَشْبَشُ أَهْلُ الْغَائِبِ بِغَائِبِهِمْ**»(٢).

الحَديثُ السَّابِعُ والأربَعُون: عن أبي أُمامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَىٰ اللهِ مِنْ قَطْرَتَيْنِ وَأَثَرَيْنِ، قَطْرَةٌ مِنْ دُمُوعٍ فِي خَشْيَةِ اللهِ، وَقَطْرَةُ دَمٍ تُهَرَاقُ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَأَمَّا الأَثَرَانِ: فَأَثَرٌ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَأَثَرٌ فِي فَرِيضَةٍ مِنْ فَرَائِضِ اللهِ**». رَواهُ التِّرمِذِيُّ والضِّياءُ فِي «المُختارَةِ»، وقَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ حَسَن غريبٌ»(٣).

=

طريقًا أخرىٰ عن أنس مرفوعًا بلفظ آخر نحوه، وسنده جيد، وقد خرجته في «الصحيحة» برقم (٢٧٢٨)، فهو يغني عن هذا».

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٣٢٨) (٨٣٣٢)، وابن ماجه (٨٠٠)، والحاكم (١/ ٣٣٢) (٧٧١)، وصححه الألباني، انظر: «صحيح الترغيب والترهيب» (٣٢٧).

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٣٠٧) (٨٠٥١)، والحاكم (١/ ٣٣٢) (٧٧١).

(٣) أخرجه الترمذي (١٦٦٩)، وحسنه الألباني.

الحَديثُ الثَّامِنُ والأربَعُون: عن عُمَر بن الخَطَّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أنَّه كان يَقولُ: «**مَنْ صَلَّىٰ فِي مَسْجِدٍ جَمَاعَةً أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، لا تَفُوتُهُ الرَّكْعَةُ الْأُولَىٰ مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ كَتَبَ اللهُ لَهُ بِهَا عِتْقًا مِنَ النَّارِ**». رَواهُ ابنُ ماجَهْ(١).

الحَديثُ التَّاسِعُ والأربَعُون: عن سَلمانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقولُ: «**مَنْ غَدَا إِلَىٰ صَلَاةِ الصُّبْحِ غَدَا بِرَايَةِ الْإِيمَانِ، وَمَنْ غَدَا إِلَىٰ السُّوقِ غَدَا بِرَايَةِ إِبْلِيسَ**». رَواهُ ابنُ ماجَهْ(٢).

ومن أعظَمِ فَضائِلِ المَشيِ إِلَىٰ المَساجِد للصَّلاةِ فِيهَا مع الجَماعَةِ: أنَّ ذَلِكَ من سُنَنِ الهُدَىٰ الَّتِي شَرَعها الله تَعالَىٰ لرَسُولِه مُحَمَّد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وكان رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَمَسِّكًا بِهَذه السُّنَّةِ هو وأَصحابُه والتَّابِعون لهم بِإِحسانٍ، وقد قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران: ٣٦].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَاىَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ﴾ [طه: ١٢٣].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿وَٱلسَّـٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَـٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَـٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّـٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ خَـٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١٠٠].

وكَفَىٰ باتِّباعِ طَرِيقَةِ رَسولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وطريقَةِ أَصحابِه -رضوان الله

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٧٩٨)، وقال الألباني: «حسن دون قوله: (لا تفوته الركعة الأولىٰ من صلاة العشاء)».

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٢٣٤)، وقال الألباني: «ضعيف جدًّا».

عَلَيهِم أَجمَعِين- شَرفًا وفَضِيلَةً لِمَن اقتَفَىٰ أَثَرَهم وسار عَلَىٰ مِنهاجِهِم، مع ما وَعَد الله عَلَىٰ ذَلِكَ من مَحَبَّتِه ورِضوَانِه والفَوزِ بالجَنَّة والنَّجاةِ من النَّار.

فانظُرُوا أَيُّها المُخالِفُون للسُّنَّة المُثلَىٰ بتَخَلُّفِكُم فِي البُيوتِ والمَدارِس من غَيرِ عُذرٍ ماذا فاتَكُم من الخَيراتِ والفَضائِل! مع ما ارتَكَبتُم من مَعصِيَةِ الله تَعالَىٰ ومَعصِيَةِ رَسُولِه صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بتَخَلُّفِكُم ومُشابَهَتِكُم المُنافِقِين الَّذين ذَمَّهم الله ورَسُولُه صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ومع ما يَلحَقُكم عَلَىٰ التَّخَلُّف عن الصَّلاةِ فِي المَساجِد من الوَعيدِ الشَّديدِ كما تقَدَّمَ ذِكرُه فِي الفَصلِ الَّذِي قَبلَ هَذا.

فاتَّقُوا اللهَ أَيُّها المُفرِّطُون فِي صَلاةِ الجَماعَةِ، ﴿وَأَنِيبُوٓاْ إِلَىٰ رَبِّكُمۡ وَأَسۡلِمُواْ لَهُۥ مِن قَبۡلِ أَن يَأۡتِيَكُمُ ٱلۡعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ ﴿٥٤﴾ وَٱتَّبِعُوٓاْ أَحۡسَنَ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُم مِّن قَبۡلِ أَن يَأۡتِيَكُمُ ٱلۡعَذَابُ بَغۡتَةٗ وَأَنتُمۡ لَا تَشۡعُرُونَ ﴿٥٥﴾ أَن تَقُولَ نَفۡسٞ يَٰحَسۡرَتَىٰ عَلَىٰ مَا فَرَّطتُ فِي جَنۢبِ ٱللَّهِ وَإِن كُنتُ لَمِنَ ٱلسَّٰخِرِينَ ﴿٥٦﴾ أَوۡ تَقُولَ لَوۡ أَنَّ ٱللَّهَ هَدَىٰنِي لَكُنتُ مِنَ ٱلۡمُتَّقِينَ ﴿٥٧﴾ أَوۡ تَقُولَ حِينَ تَرَى ٱلۡعَذَابَ لَوۡ أَنَّ لِي كَرَّةٗ فَأَكُونَ مِنَ ٱلۡمُحۡسِنِينَ﴾ [الزمر: ٥٤-٥٨].

فصلٌ

وقد تَلاعَبَ الشَّيطانُ بجَهلة المُقَلِّدين للأَئِمَّةِ الأَربَعَةِ -مالكٍ والشَّافِعِيِّ وأَحمَدَ وأبي حنيفَةَ-، وحسَّن لهم التَّفَرُّقَ والاختِلافَ الَّذِي نَهَىٰ الله عنه وذمَّ أَهلَه؛ فصَارُوا فِي بَعضِ الأَمصارِ يُصَلِّي كلُّ أَهلِ مَذهَبٍ وَحدَهم، ولا يُصَلُّون مع أَهلِ المَذهَبِ

الآخَرِ، ورُبَّما اجتَمَع الكلُّ فِي بَعضِ المَساجِد الكِبارِ؛ فيقومُ فَريقٌ مِنهُم يُصَلُّون وَحدَهم والبَاقُون من أَهلِ المَذاهِب جُلوسٌ يَنتَظِرونَهُم؛ فإذا فَرَغوا قام أَهلُ المَذهَبِ الثَّانِي يُصَلُّون وَحدَهم، فإذا فَرَغوا قام أَهلُ المَذهَبِ الثَّالِث يُصَلُّون وَحدَهم، فإذا فَرَغوا قام أَهلُ المَذهَبِ الرَّابع يُصَلُّون وَحدَهم!

وهَذَا خلافُ ما كان عَلَيهِ رَسولُ الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ وأَصحابُه والتَّابِعُون لهم بإِحسانٍ، ولم يَحدُث هَذَا التَّفرُّقُ والاختِلافُ إلَّا بعدَ القُرونِ المُفَضَّلةِ، وما زال جُهَّالُ المُقَلِّدين مُتَمَسِّكين به إِلَىٰ زَمانِنا، ولكنَّ ذَلِكَ فِي بَعضِ الأَمصارِ دُون بَعضٍ، وقد كان مَعمُولًا به فِي الحَرَمين الشَّريفَين فِي الأَزمانِ الماضِيَةِ، حتَّىٰ يسَّرَ اللهُ مَحْوَه عَلَىٰ أَيدِي النَّجدِيِّين[١]، ولِلَّهِ الحَمدُ والمِنَّةُ.

ولا يَخفَىٰ عَلَىٰ طالِبِ عِلمٍ لا يتعَصَّبُ للمَذاهِب أن تَفرُّقَ المُقَلِّدين فِي الصَّلَواتِ الخَمسِ من الأُمورِ المُحدَثَة المُخالِفَة لهَدي رَسولِ الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ؛ فيكُون مَردودًا بنصِّ رَسولِ الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، كما فِي «الصَّحِيحَين» و«سنن أبي داوُد» و«ابنُ ماجَهْ» عن عائِشَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهَا قالت: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: **«مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ»**[٢].

وفِي «المُسنَد» والسُّنَن عن العِرْباضِ بن سارِيَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ قَالَ: **«عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا**

---

(١) إطلاق لفظ (النجديين) اصطلاح درج عليه كثير من العلماء -والمؤرخون منهم خاصة- علىٰ رعية الدولة السعودية بمراحلها الثلاث، نسبة إلىٰ موطن الحُكم ومنشئه. [عبد الكريم].

(٢) أخرجه البخاري (٢٦٩٧)، ومسلم (١٧١٨)، وأبو داود (٤٦٠٦)، وابن ماجه (١٤).

وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ؛ فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ». قَالَ التِّرمِذِيُّ: «حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ»، وصحَّحَه -أيضًا- ابنُ حِبَّانَ والحاكِم وقَالَ: «ليس له علَّةٌ» ووافَقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»(١).

وفِي رِوايَةٍ للحاكِم: «**عَلَيْكُمْ بِمَا تَعْرِفُونَ مِنْ سُنَّةِ نَبِيِّكُمْ، وَالْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، وَعَضُّوا عَلَىٰ نَواجِذِكُمْ بِالْحَقِّ**». قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِهِما جميعًا، ولا أَعرِفُ له علةً» ووافَقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»(٢).

وقد كان النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصلِّي بأَصحابِه، ولا يتخلَّفُ عن الصَّلاةِ معه إلَّا مَن بَعُدت دُورُهم وشقَّ عَلَيهِم المَجيءُ إِلَىٰ مَسجِده، وكَذَلِكَ كان فِي أَسفارِه يصلِّي بأَصحابِه جميعًا، ولا يتخلَّفُ عن الصَّلاةِ معه إلَّا مَن كان له عذرٌ يَمنَعُه عن الحُضورِ، حتَّىٰ أنَّه كان فِي حالِ الخَوفِ ومُصَافَّةِ العَدُوِّ يصلِّي بأَصحابِه جميعًا.

وهَذَا بخِلافِ ما عَلَيهِ جُهَّالِ المُقَلَّدين فِي حالِ الأَمنِ، فإنَّهُم يَجتَمِعون فِي المَسجِد الواحِدِ فيُقِيمون فِيهِ جَماعَتَين أو ثلاثةً أو أربعًا من غيرِ عُذرٍ، فهم فِي وادٍ ورَسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابُه والتَّابِعون لهم بإِحسانٍ فِي وادٍ آخَرَ، وليس لجُهَّالِ المُقَلِّدين مستنَدٌ فيما يفعَلُونه إلَّا الجَهلُ الصِّرفُ والتَّقليدُ الأَعمَىٰ الَّذِي كان أَئِمَّةُ المَذاهِب يَنهَون أَصحابَهم عنه.

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ١٢٦) (١٧١٨٤)، وأبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٢)، وابن حبان (١/ ١٧٨) (٥)، والحاكم (١/ ١٧٤) (٣٢٩)، وصححه الألباني.

(٢) أخرجه الحاكم (١/ ١٧٥) (٣٣٠).

وقد كان رَسُولُ الله صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ إذا سلَّم من الصلاةِ فرأىٰ رجلًا مُعتزِلًا لم يُصَلِّ معهم أنكَرَ عَلَيهِ، كما فِي «الصَّحِيحَين» وغَيرِهما عن عِمرانَ بنِ حُصَينٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قَالَ: كنَّا مع رَسولِ الله صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فِي سَفرٍ فَصَلَّىٰ بالنَّاس، فإذا هو برَجلٍ معتزِلٍ فقَالَ: «**مَا مَنعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ؟**» قَالَ: أَصابَتنِي جَنابَةٌ ولا ماءَ، قَالَ: «**عَلَيْكَ بِالصَّعِيدِ فَإِنَّهُ يَكْفِيكَ**»(١).

وفِي «المُسنَد» والسُّنَن إلَّا ابنَ ماجَهْ عن يَزيدَ بنِ الأَسوَدِ قَالَ: شَهِدتُ مع النَّبيِّ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ حَجَّتَه، فَصَلَّيتُ معه صلاةَ الصُّبحِ فِي مَسجِدِ الخَيفِ، فلمَّا قَضَىٰ صَلاتَه انحَرَف فإذا هو برَجُلَين فِي أُخرَىٰ القَومِ لم يُصَلِّيَا، فقَالَ: «**عَلَيَّ بِهِمَا**» فجِيءَ بِهمَا تَرعُدُ فَرائِصُهُما، فقَالَ: «**مَا مَنَعَكُمَا أَنْ تُصَلِّيَا مَعَنَا؟**»؛ فقَالَا: يا رَسُولَ الله، إنَّا كنا قد صلَّينا فِي رِحالِنا، قَالَ: «**فَلَا تَفعَلَا، إِذَا صَلَّيْتُمَا فِي رِحَالِكُمَا ثُمَّ أَتَيْتُمَا مَسْجِدَ جَمَاعَةٍ فَصَلِّيَا مَعَهُمْ فَإِنَّهَا لَكُمَا نَافِلَةٌ**». قَالَ التِّرمِذِيُّ: «حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ»، وصحَّحه -أيضًا- ابنُ حِبَّان والحاكِمُ(٢).

وفِي «المُوَطَّأ» و«المُسنَد» و«سُنَن النَّسائِيِّ» عن بُسرِ بنِ مِحجَنٍ، عن أبيه مِحجَنِ بنِ الأَدرَعِ الأَسلَمِيِّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: أنَّه كان فِي مجلِسٍ مع النَّبيِّ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فأُذِّن بالصَّلاةِ، فقام رسول الله صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فَصلَّىٰ، ورَجَع ومِحجَنٌ فِي مَجلِسه،

---

(١) أخرجه البخاري (٣٤٤)، ومسلم (٦٨٢).

(٢) أخرجه أحمد (٤/ ١٦١) (١٧٥١٤)، وأبو داود (٥٧٥)، والترمذي (٢١٩)، والنسائي (٨٥٨)، وابن حبان (٤/ ٤٣٤)(١٥٦٥)، والحاكم (١/ ٣٧٢) (٨٩٢)، وصححه الألباني.

فقَالَ له رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَ النَّاسِ؟ أَلَسْتَ بِرَجُلٍ مُسْلِمٍ**» قَالَ: بلىٰ يا رَسُولَ الله، كنتُ قد صلَّيتُ فِي أَهلِي، فقَالَ له: «**إِذَا جِئْتَ الْمَسْجِدَ وَكُنْتَ قَدْ صَلَّيْتَ فَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلِّ مَعَ النَّاسِ وَإِنْ كُنْتَ قَدْ صَلَّيْتَ**»(١).

وفِي «سنن أبي داوُد» عن يَزيدَ بنِ عامرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: جِئتُ والنَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصَّلاةِ، فجَلستُ ولم أَدخُلْ معهم فِي الصَّلاةِ، فانصَرَف علينا رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فرَأَىٰ يَزيدَ جالسًا فقَالَ: «**أَلَمْ تُسْلِمْ يَا يَزِيدُ؟**» قَالَ: بلىٰ يا رَسُولَ الله، قد أَسلمتُ، قَالَ: «**فَمَا مَنَعَكَ أَنْ تَدْخُلَ مَعَ النَّاسِ فِي صَلَاتِهِمْ؟**» قَالَ: إنِّي كنتُ قد صلَّيتُ فِي مَنزِلي وأنا أَحسِب أنْ قد صلَّيتُم، فقَالَ: «**إِذَا جِئْتَ إِلَىٰ الصَّلَاةِ فَوَجَدْتَ النَّاسَ فَصَلِّ مَعَهُمْ وَإِنْ كُنْتَ قَدْ صَلَّيْتَ تَكُنْ لَكَ نَافِلَةً وَهَذِهِ مَكْتُوبَةٌ**»(٢).

وهَذِه الأَحادِيثُ دالَّةٌ عَلَىٰ أنَّه يَجِب الإنكارُ عَلَىٰ جَهلة المُقلِّدين الَّذين يَجتَمِعون فِي المَسجِد الواحِدِ ويَعتزِلُ بَعضُهم بعضًا، وإذا كان النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد أَمَر المُصَلِّين فِي رِحالِهم بإِعادَةِ الصَّلاةِ مع الجَماعَةِ وأنكَرَ علَيهِم الاعتزالَ عنهم، فلا ريبَ أنَّ الإنكارَ عَلَىٰ المُقلِّدين الَّذين وَصَفْنا حَالَهم أَولَىٰ، ولارتِكابِهم ما أنكَرَه رَسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مع مُخالَفَتِهم لهَديِه وهَديِ أَصحابِه والتَّابِعين لهم بإِحسانٍ؛ فالواجِبُ عَلَىٰ أَهلِ العِلم ووُلاةِ الأُمورِ الَّذين يُعمَلُ عِندَهُم بالتَّفَرُّق بين

---

(١) أخرجه مالك (١/ ١٣٢) (٨)، وأحمد (٤/ ٣٤) (١٦٤٤٢)، والنسائي (٨٥٧)، وصححه الألباني، انظر: «الصحيحة» (١٣٣٧).

(٢) أخرجه أبو داود (٥٧٧)، وضعفه الألباني.

أَهلِ المَذهَبِ أن يَبذُلوا جُهدَهُم فِي مَحوِ ذَلِكَ عملًا بقَولِ الله تَعالَىٰ: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِن بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ ۚ وَأُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٠٤، ١٠٥].

وفِي «المُسنَد» و«سنن أبي داوُد» و«النَّسائِيِّ» عن أُبيِّ بنِ كَعبٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُ قالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ: «**صَلاةُ الرَّجُلِ مَعَ الرَّجُلِ أَزْكَىٰ مِنْ صَلاتِهِ وَحْدَهُ، وَصَلَاتُهُ مَعَ الرَّجُلَيْنِ أَزْكَىٰ مِنْ صَلَاتِهِ مَعَ الرَّجُلِ، وَمَا كَانَ أَكْثَرَ فَهُوَ أَحَبُّ إِلَىٰ اللهِ**»(١)، وهَذَا الحَديثُ دالٌّ عَلَىٰ أنَّ التَّفرُّقَ فِي صَلاةِ الجَماعَةِ فِي المَسجِدِ الواحِدِ خِلافُ ما يُحِبُّه الله ويرضاهُ.

وفِي «صَحيحِ مُسلِم» و«سُنَن النَّسائِيِّ» و«ابنِ ماجَهْ» عن ابن مَسعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُ قَالَ: كان رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ يَمسَحُ مَناكِبَنا فِي الصَّلاةِ ويَقولُ: «**اسْتَووا وَلا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ**»(٢).

وفِي «سُنَن أبي داوُد» و«النَّسائِيِّ» عن البَراءِ بنِ عازِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُمَا نحوَه(٣).

وإذا كان اعوِجاجُ الصُّفوفِ من أَسبابِ اختِلافِ القُلوبِ؛ فما الظنُّ باختِلافِ الجَماعَةِ الواحِدَةِ وتَفرُّقِهم فِي المَسجِدِ الواحِدِ كلُّ فَريقٍ مِنهُم يُصلُّون

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ١٤٠) (٢١٣٠٢)، وأبو داود (٥٥٤)، والنسائي (٨٤٣)، وحسنه الألباني.

(٢) أخرجه مسلم (٤٣٢)، والنسائي (٨١٢)، وابن ماجه (٩٧٦).

(٣) أخرجه أبو داود (٦٦٤)، والنسائي (٨١١)، وصححه الألباني.

وَحدهَم ولا يَستَجِيزون الصَّلاةَ مع الآخَرِين؟! فهَذَا أَحرَىٰ باختِلافِ القُلوبِ وتَنافُرِها؛ فالله المُستعانُ!

فَصلٌ

ومن المُنكَرِ الفاشِي فِي زَمانِنا: تَحَجُّرُ الأَمكِنَةِ القَريبَةِ من الإِمامِ فِي المَسجِد ولاسيَّما يومَ الجُمُعةِ؛ فإنَّ كثيرًا من الجُهَّال يَتسابَقون فِيهِ إِلَىٰ تحجُّرِ الصَّفِّ الأوَّل بما يَضَعونه فِيهِ من العِصِيِّ والخِرَق والنِّعالِ وغير ذَلِكَ كالمَفارِش فِي بَعضِ البُلدانِ، وربَّما تَحَجَّروا فِي الصَّفِّ الثَّانِي والثَّالِثِ وغَيرِهما من الصُّفوفِ، وكَثيرٌ من الجُهَّال يتحجَّرُ مَوضِعَين وثلاثةً وأكثَرَ من ذَلِكَ له ولأَبيهِ ومَن يَعِزُّ عَلَيهِ من قَريبٍ وصديقٍ وغَيرِهما، وكثيرٌ من الَّذين يتحَجَّرون الأَمكِنَةَ أو تُتَحَجَّر لهم لا يَأتُون إِلَىٰ المَسجِدِ إلَّا إذا قَرُب وَقتُ الصَّلاةِ، وكَثيرٌ مِنهُم يتخَطَّون رِقابَ النَّاس ويُؤذُونَهم فيَجمَعون بين ثلاثةِ أشياءَ كلٌّ مِنهَا مَنهيٌّ عنه:

أَحَدُها: غَصبُ المَواضِع الفاضِلَةِ، ومَنعُ السَّابِقين قَبلَهم من الصَّلاةِ فِيهَا.

الثَّانِي: تَأخيرُ الرَّواحِ إِلَىٰ الصَّلاةِ.

الثَّالِثُ: إِيذاءُ النَّاس بتَخَطِّي رِقابِهم، وقد جاءَت السُّنةُ بذَمِّ مَن فَعَل ذَلِكَ.

فِفِي «الموطَّأ» عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّه كان يَقولُ: «لَأَنْ يُصَلِّيَ أَحَدُكم بظَهرِ الحَرَّةِ خيرٌ له من أن يَقعُدَ حتَّىٰ إذا قام الإمامُ يَخطُبُ جاء يتخَطَّىٰ رِقابَ النَّاسِ يومَ

الجُمُعةِ»(١). قَالَ ابنُ عَبدِ البَرِّ: «هَذَا المَعنَىٰ مَرفوعٌ»(٢).

ورَوَىٰ الإمامُ أَحمَدُ وأبو داوُد والنَّسائِيُّ وابنُ خُزَيمَةَ وابنُ حِبَّان فِي «صَحيحَيهِما» والحاكِمُ فِي «مُستَدرَكِه» عن عَبدِ الله بنِ بُسرٍ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ قَالَ: جاء رجلٌ يتخطَّىٰ رِقابَ النَّاس يَومَ الجُمُعةِ والنَّبيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ يخطُبُ؛ فقَالَ له رسولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**اجلِسْ فقَدْ آذَيْتَ**». زاد أَحمَدُ وابنُ خُزيمَةَ وابنُ حِبَّانَ والحاكِمُ: «**وَآنَيْتَ**». قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شرط مُسلِم ولم يُخرِجاهُ» ووافقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»(٣).

وفِي «سننِ ابن ماجَهْ» عن جابرِ بنِ عبدِ الله رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا: أن رجلًا دَخَل المَسجِدَ يومَ الجُمُعةِ ورَسولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ يَخطُبُ فجَعَل يتخَطَّىٰ النَّاسَ؛ فقَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**اجلِسْ فقَدْ آذَيْتَ وَآنَيْتَ**»(٤).

قَالَ أبو عُبَيدٍ الهَرَوِيُّ: «أي: آذَيتَ النَّاسَ بتَخَطِّيك، وأَخَّرتَ المَجيءَ وأَبطَأتَ»(٥).

---

(١) أخرجه مالك (١/ ١١٠) (١٨).

(٢) انظر: «الاستذكار» (٢/ ٤٨).

(٣) أخرجه أحمد (٤/ ١٨٨) (١٧٧١٠)، وأبو داود (١١١٨)، والنسائي (١٣٩٩)، وابن خزيمة (٣/ ١٥٦) (١٨١١)، وابن حبان (٧/ ٢٩) (٢٧٩٠)، والحاكم (١/ ٤٢٤) (١٠٦١)، وصححه الألباني.

(٤) أخرجه ابن ماجه (١١١٥)، وصححه الألباني.

(٥) انظر: «النهاية» لابن الأثير (١/ ٧٨).

وروَىٰ **الطَّبَرانِيُّ عن أنسٍ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قَالَ**: بينما رَسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يخطُبُ النَّاسَ إذ جاء رجلٌ يتخطَّىٰ رِقابَ النَّاس حتَّىٰ جلَس قريبًا من النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فلمَّا قَضىٰ رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صلاتَه قَالَ: «**مَا مَنعَكَ يَا فُلَانُ أَنْ تُجَمِّعَ مَعَنَا؟**» قَالَ: يا رَسُولَ الله، قد حَرَصتُ أن أَضعَ نَفسِي بالمَكانِ الَّذِي تَرَىٰ، قَالَ: «**قَدْ رَأَيْتُكَ تَتَخَطَّىٰ رِقَابَ النَّاسِ وَتُؤْذِيهِمْ، مَنْ آذَىٰ مُسْلِمًا فَقَدْ آذَانِي، وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَىٰ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ**»[1].

وروَىٰ الإمامُ أَحمَد وأبو داوُد وابن أبي حَاتِمٍ عن عبدِ الله بنِ عَمرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**يَحْضُرُ الْجُمُعَةَ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ: رَجُلٌ حَضَرَهَا يَلْغُو وَهُوَ حَظُّهُ مِنْهَا، وَرَجُلٌ حَضَرَهَا يَدْعُو فَهُوَ رَجُلٌ دَعَا اللهَ عَزَّ وَجَلَّ إِنْ شَاءَ أَعْطَاهُ وَإِنْ شَاءَ مَنَعَهُ، وَرَجُلٌ حَضَرَهَا بِإِنْصَاتٍ وَسُكُوتٍ وَلَمْ يَتَخَطَّ رَقَبَةَ مُسْلِمٍ وَلَمْ يُؤْذِ أَحَدًا فَهِيَ كَفَّارَةٌ إِلَىٰ الْجُمُعَةِ الَّتِي تَلِيهَا وَزِيَادَةِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ؛ وَذَلِكَ بِأَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾** [الأنعام: ١٦٠]»[2].

وروَىٰ الإمامُ أَحمَد وأبو داوُد وابنُ حِبَّان فِي «صَحِيحِه» والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» عن أبي سَعيدٍ الخُدرِيِّ وأبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَا: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلَبِسَ مِنْ أَحْسَنِ ثِيَابِهِ، وَمَسَّ مِنْ طِيبٍ إِنْ كَانَ**

---

(١) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤/ ٦٠) (٣٦٠٧)، و«الصغير» (١/ ٢٨٤) (٤٦٨)، وضعفه الألباني، انظر: «ضعيف الجامع» (٥٣١٦).

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٢١٤) (٧٠٠٢)، وأبو داود (١١١٣)، وابن أبي حاتم (٥/ ١٤٣٢)، والبيهقي (٣/ ٢١٩) (٥٦٢٢)، وحسنه الألباني.

عِنْدَهُ، ثُمَّ أَتَىٰ الْجُمُعَةَ فَلَمْ يَتَخَطَّ أَعْنَاقَ النَّاسِ، ثُمَّ صَلَّىٰ مَا كَتَبَ اللهُ لَهُ، ثُمَّ أَنْصَتَ إِذَا خَرَجَ إِمَامُهُ حَتَّىٰ يَفْرُغَ مِنْ صَلَاتِهِ كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ جُمُعَتِهِ الَّتِي قَبْلَهَا» قَالَ: ويقولُ أبو هُرَيرَةَ: وزِيادَةُ ثَلاثَةُ أيَّامٍ، ويَقولُ: إنَّ الحسنةَ بعَشرِ أَمثالِها. قَالَ الحاكِمُ: «صحيحٌ عَلَىٰ شرط مُسلِم ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»(١).

وروىٰ أبو داوُد -أيضًا- والبَيهَقِيُّ عن عبدِ الله بنِ عَمرِو بن العاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَمَسَّ مِنْ طِيبِ امْرَأَتِهِ إِنْ كَانَ لَهَا، وَلَبِسَ مِنْ صَالِحِ ثِيَابِهِ، ثُمَّ لَمْ يَتَخَطَّ رِقَابَ النَّاسِ، وَلَمْ يَلْغُ عِنْدَ الْمَوْعِظَةِ كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهُمَا، وَمَنْ لَغَا وَتَخَطَّىٰ رِقَابَ النَّاسِ كَانَتْ لَهُ ظُهْرًا»**(٢).

ورَوَىٰ الإمام أَحمَدُ والطَّبَرانِيُّ فِي «الكَبير» والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» عن الأَرقَم بنِ أبي الأَرقَمِ المَخزومِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«الَّذِي يَتَخَطَّىٰ رِقَابَ النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَيُفَرِّقُ بَيْنَ الِاثْنَيْنِ بَعْدَ خُرُوجِ الْإِمَامِ كَالْجَارِّ قُصْبَهُ فِي النَّارِ»**(٣).

القُصبُ -بالضَّمِّ-: الأَمعاءُ.

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٨١) (١١٧٨٥)، وأبو داود (٣٤٣)، وابن حبان (٧/ ١٦) (٢٧٧٨)، والحاكم (١/ ٤١٩) (١٠٤٦)، وحسنه الألباني.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٤٧)، والبيهقي (٣/ ٣٢٧) (٥٨٨٧)، وحسنه الألباني.

(٣) أخرجه أحمد (٣/ ٤١٧) (١٥٤٨٥)، والطبراني (١/ ٣٠٧) (٩٠٨)، والحاكم (٣/ ٥٧٦) (٦١٣٢)، وقال الألباني: «ضعيف جدًّا»، انظر: «الضعيفة» (٢٨١١).

ورَوَىٰ الإمام أَحمَد -أيضًا- والتِّرمِذِيُّ وابنُ ماجَهْ عن مُعاذِ بن أنسٍ الجُهنيِّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**مَنْ تَخطَّىٰ رِقَابَ النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ اتَّخَذَ جِسْرًا إِلَىٰ جَهَنَّمَ**»(١).

قَالَ التِّرمِذِيُّ: «حَديثٌ غَريبٌ لا نَعرِفُه إلَّا من حَديثِ رِشدِينَ بنِ سَعدٍ، والعَمَلُ عَلَيهِ عِندَ أهل العِلمِ، كَرِهوا أن يتخَطَّىٰ الرَّجلَ يومَ الجُمعةِ رِقابَ النَّاس، وشدَّدوا فِي ذَلِكَ، وقد تكلَّمَ بَعضُ أَهلِ العِلم فِي رِشدِينَ بنِ سَعدٍ وضعَّفَه مِن قِبَلِ حِفظِه». انتَهَىٰ(٢).

وجَزَم شَيخُ الإِسلامِ أبو العبَّاسِ بنُ تَيمِيَّة وغيرُ واحِدٍ من عُلَماء الحَنابِلَةِ أنَّه يَحرُم تَخَطِّي رِقابِ النَّاسِ.

قُلتُ: ودَليلُ التَّحريمِ ظاهِرٌ من الأَحادِيث الَّتِي ذَكَرْنا.

وقَالَ أبو العَبَّاسِ فِي مَوضِعٍ آخَرَ: «ليس لأَحَدٍ أن يتخَطَّىٰ رِقابَ النَّاس، ليَدخُلَ فِي الصَّفِّ إذا لم يَكُن بين يَدَيهِ فُرجَةٌ لا يومَ الجُمُعَةِ ولا غَيرَه؛ لأنَّ هَذَا من الظُّلمِ والتَّعَدِي لحُدودِ الله تعالىٰ»(٣).

وحكىٰ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- الاتِّفاقَ عَلَىٰ النَّهيِ عن تَقديمِ المَفارِش إِلَىٰ المَسجِد.

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٤٣٧) (١٥٦٤٧)، والترمذي (٥١٣)، وابن ماجه (١١١٦)، وضعفه الألباني.

(٢) انظر: «سنن الترمذي» (٥١٣).

(٣) انظر: «المستدرك علىٰ مجموع الفتاوىٰ» (٣/ ١٢٩).

وِمثلُ ذَلِكَ: ما يُفعَلُ فِي زَمانِنا من تَقديمِ العِصِيِّ والخِرَقِ والنِّعالِ.

قَالَ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي جَوابٍ له: «وأمَّا ما يَفعَلُه كَثيرٌ من النَّاس من تقديمِ مَفارِشَ إِلَىٰ المسجدِ يومَ الجُمعةِ أو غيرَها قَبْلَ ذَهابِهم إِلَىٰ المَسجِدِ؛ فهَذَا منهيٌّ عنه باتِّفاقِ المُسلِمين، بل يحرُمُ، وهل تصِحُّ صَلاتُه عَلَىٰ ذَلِكَ المفروشِ؟ فِيهِ قَولانِ للعُلَماء؛ لأنَّه غَصَبَ بقعةً فِي المسجدِ بفَرشِ ذَلِكَ المَفروشِ فِيهَا، ومَنَع غَيرَه من المُصَلِّين الَّذين يَسبِقونه إِلَىٰ المسجِدِ أن يُصَلِّي فِي ذَلِكَ المكانِ، ومَن صَلَّىٰ فِي بُقعَةٍ فِي المَسجِدِ مع مَنعِ غَيرِه أن يُصَلِّيَ فِيهَا فهل هو كالصَّلاةِ فِي الأرضِ المَغصوبَةِ؟ عَلَىٰ وَجهَينِ، وفِي الصَّلاةِ فِي الأرضِ المَغصوبَةِ قَولانِ للعُلَماءِ، وهَذَا مستنَدُ مَن كَرِه الصَّلاةَ فِي المَقاصِيرِ الَّتِي يُمنَعُ الصَّلاةَ فِيهَا عُمومُ النَّاسِ.

والمَشروعُ فِي المَسجِدِ أنَّ النَّاس يُتِمُّون الصَّفَّ الأوَّلَ، كما فِي «الصَّحِيحَين» عن النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّه قَالَ: «**لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهِمُوا عَلَيْهِ لَاسْتَهَمُوا، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لَاسْتَبَقُوا**»(١).

والمَأمورُ به أن يَسبِقَ الرجلُ بنفسِه إِلَىٰ المسجِد؛ فإذا قَدَّم المَفروشَ وتأخَّر هو فقد خالَفَ الشَّريعَةِ من وَجهَينِ: من وَجهِ تأخُّرِه وهو مأمورٌ بالتقدُّم، ومن جِهَةِ غَصبِه لطائِفَةٍ من المَسجِد ومَنعِه للسَّابِقين أن يَصلوا فِيهِ وأن يُتِمُّوا الصَّفَّ الأوَّلَ فالأوَّلَ، ثم إنَّه يتخَطَّىٰ النَّاسَ إذا حَضَروا وفِي الحَديث: «**الَّذِي يَتَخَطَّىٰ رِقَابَ النَّاسِ يَتَّخِذُ جِسْرًا إِلَىٰ جَهَنَّمَ**»(٢).

---

(١) أخرجه البخاري (٦١٥)، ومسلم (٤٣٧) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) تقدم قريبًا.

ثمَّ إذا فُرِش هَذَا فهل لِمَن يَسبِق إِلَىٰ المسجِد أن يَرفَع ذَلِكَ ويُصَلِّي مَوضِعَه؟ فِيهِ قَولانِ:

أحدُهُما: ليس له؛ لأنه تصرُّفٌ فِي مِلكِ الغَيرِ.

والثَّانِي -وهو الصَّحيحُ-: أنَّ لغَيرِه رَفْعَه والصَّلاةَ مَكانَه؛ لأنَّ هَذَا السَّابِقَ يستحِقُّ الصَّلاةَ فِي ذَلِكَ الصَّفِّ المُقَدَّم، وهو مأمورٌ بذَلِكَ أيضًا، وهو لا يتمَكَّنُ من فِعلِ المَأمورِ به واستِيفاءِ هَذَا الحَقِّ إلَّا برَفعِ ذَلِكَ المَفروشِ، وما لا يتمُّ المَأمورُ إلَّا به فهو مأمورٌ به.

وأيضًا: فذَلِكَ المَفروشُ وَضعُه هناك عَلَىٰ وَجهِ الغَصبِ وذَلِكَ مُنكَرٌ، وقد قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ رَأَىٰ مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فإِنَّ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فإِنَّ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ**»(١). لَكِنْ يَنبَغِي أن يُراعَىٰ فِي ذَلِكَ أَلَّا يَئُولَ إِلَىٰ مُنكَرٍ أَعظَمَ منه، والله أعلَمُ». انتهَىٰ كَلامُه -رَحِمَه الله تعالَىٰ-(٢).

وأما إذا تقَدَّم الرَّجلُ بنَفسِه إِلَىٰ مكانٍ فاضِلٍ فِي المَسجِدِ، وصلَّىٰ فِيهِ ما تيسَّرَ ثم وَضَع فِيهِ عَصاهُ أو نَعلَيهِ أو خِرقَةً أو غَيرَ ذَلِكَ، وخَرَج لأَكلٍ أو شُربٍ أو وُضوءٍ أو غَلَبَةِ نَومٍ، أو قامَ إِلَىٰ ناحيةٍ من نواحِي المَسجِدِ لشَمسٍ أو ظِلٍّ أو نَحوِ ذَلِكَ، فقد قَالَ الشيخ عَبدُ الله بنُ عبد الرَّحمنِ أبابَطِين -رَحِمَه الله تعالَىٰ-: «إنَّ هَذَا ما يُقَالُ فِيهِ شيءٌ»(٣).

---

(١) تقدم.

(٢) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (٢٢/ ١٨٩- ١٩١).

(٣) انظر: «الدرر السنية في الأجوبة النجدية» (٥/ ٥٣).

وقَالَ الشَّيخُ أبو مُحَمَّدٍ المَقدِسِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «المُغني»: «إذا جَلَس فِي مكانٍ ثمَّ بَدَت له حاجةٌ أو احتَاجَ إِلَىٰ وُضوءٍ فله الخُروجُ، وإذا قام من مَجلِسِه ثم رَجَع إِلَيهِ فهو أحقُّ به، وحُكمُه فِي التخطِّي حُكمُ مَن رَأىٰ بين يَدَيهِ فُرجَةً». انتَهَىٰ[١].

قُلتُ: والأَولَىٰ اجتِنابُ التَّخَطِّي مَهمَا أمكَنَ؛ لأَمرَينِ:

أَحَدُهُما: رَجاءَ أن يَحُوزَ فَضلَ الجُمُعَةِ تامًّا؛ لقَولِه فِي حَديثِ عبدِ الله بنِ عمرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا الَّذِي تقدَّمَ: «... **وَرَجُلٌ حَضَرَهَا بِإِنْصَاتٍ وَسُكُوتٍ وَلَمْ يَتَخَطَّ رَقَبَةَ مُسْلِمٍ وَلَمْ يُؤْذِ أَحَدًا فَهِيَ كَفَّارَةٌ إِلَىٰ الْجُمُعَةِ الَّتِي تَلِيهَا وَزِيَادَةِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ**»، ونَحوُه ما فِي حَديثِه الآخَرِ، وحَديث أبي سعيدٍ وأبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا[٢].

الثَّانِي: السَّلامةُ من الوَعيدِ لِمَن تخطَّىٰ رِقابَ النَّاسِ، والله أعلَمُ.

فَصلٌ

وقد كان رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأَصحابُه رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ يدخُلون المَسجِدَ فِي نِعالِهم وخِفافِهم، ويُصَلُّون فِيهَا، كما فِي «الصَّحِيحَين» عن أبي مَسلَمَةَ سعيدِ بنِ يَزيدَ الأَزدِيِّ قَالَ: «سَألتُ أَنَس بن مالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أكان النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصلِّي فِي نَعلَيهِ؟ قَالَ: نَعَم».

ورَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ والتِّرمِذِيُّ والنَّسائِيُّ، وقَالَ التِّرمِذِيُّ: «حَديثٌ حَسَنٌ

(١) انظر: «المغني» (٢/ ٢٦٠).

(٢) تقدم.

صَحيحٌ، والعَمَل عَلَىٰ هَذَا عِندَ أهل العِلم»، قَالَ: «وفِي البابِ عن عبدِ الله بنِ مَسعُودٍ وعبدِ الله بنِ أبي حَبيبَةَ وعبدِ الله بنِ عمرٍو وعَمرِو بنِ حُرَيث وشدَّادِ بنِ أوسٍ وأَوسٍ الثَّقفِيِّ وأبي هُرَيرَةَ وعَطاءٍ -رجلٍ من بني شَيبَةَ-»(١).

وفِي «الصَّحِيحَين» عن همَّامِ بنِ الحارثِ قَالَ: «رَأيتُ جَريرَ بنَ عَبدِ الله رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ بال ثم توضَّأَ ومَسَح عَلَىٰ خُفَّيه، ثمَّ قام فَصلَّىٰ، فسُئِل، فقَالَ: رَأَيتُ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ صَنَع مِثلَ هذا»(٢). هَذَا لفظُ البُخارِيِّ.

وفِيهِما أيضًا عن المُغِيرَةِ بنِ شُعبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ قَالَ: «وضَّأتُ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ فمَسَح عَلَىٰ خُفَّيهِ وصلَّىٰ». هَذَا لَفظُ البُخارِيِّ(٣).

وفِي «سُنَن ابنِ ماجَهْ» عن ابنِ أبي أوسٍ قَالَ: «كان جدِّي أوسٌ أحيانًا يصلِّي فيُشِيرُ إليَّ وهو فِي الصَّلاةِ فأُعطِيه نَعلَيه، ويَقولُ: رَأيتُ رَسولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ يصلِّي فِي نَعلَيهِ»(٤).

وله أيضًا عن عبدِ الله بن مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ قَالَ: «لقد رَأَينا رَسولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ يصلِّي فِي النَّعلَين والخُفَّين»(٥).

---

(١) أخرجه البخاري (٣٨٦)، ومسلم (٥٥٥)، وأحمد (٣/ ١٠٠) (١١٩٩٥)، والترمذي (٤٠٠)، والنسائي (٧٧٥).

(٢) أخرجه البخاري (٣٨٧)، ومسلم (٢٧٢).

(٣) أخرجه البخاري (٣٨٨)، ومسلم (٢٧٤).

(٤) أخرجه ابن ماجه (١٠٣٧)، وصححه الألباني.

(٥) أخرجه ابن ماجه (١/ ٣٣٠) (١٠٣٩)، وصححه الألباني (٣/ ٣٩).

وقد رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ فِي «مُسنَدِه» وفِيهِ قصة وهي: «أنَّ عبدَ الله بنَ مَسعُودٍ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ أتىٰ أبا مُوسَىٰ الأشعرِيَّ فِي مَنزِلِه، فحضَرتِ الصَّلاةُ، فقَالَ أبو مُوسَىٰ: تقدَّمْ يا أبا عَبدِ الرَّحمنِ فإِنَّكَ أقدَمُ سنًّا وأعلَمُ، قَالَ: لا، بل تقدَّمْ أنت، فإِنَّما أَتيناكَ فِي مَنزِلِك ومَسجِدِك فأنت أحقُّ، فتقدَّمَ أبو مُوسَىٰ فخَلَع نَعلَيهِ، فلمَّا سلَّم، قَالَ: مَا أَرَدْتَ إِلَىٰ خلعِهِما، أَبِالوَادِي المُقَدَّسِ أَنتَ؟! لقد رَأَيتُ رَسولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ يصلِّي فِي الخُفَّينِ والنَّعلَين»[1].

وفِي «المُسنَد» و «سننِ أبي داوُد» وابنِ ماجَهْ عن عَمرِو بنِ شُعيبٍ، عن أبيه، عن جده رَضِيَٱللَّهُعَنهُ قَالَ: «رَأيتُ رَسولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ يصلِّي قائِمًا وقاعِدًا وحافِيًا ومُنتَعِلًا»[2].

ورَوَىٰ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة» من حَديثِ مَكحولٍ، عن مَسروقٍ، عن عائِشَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنهَا قالت: «رَأيتُ رَسولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ يصلِّي حافِيًا ومُنتَعِلًا، ويَنصَرِفُ عن يَمينِه وعن شِمالِه»[3].

وفِي «سُنَن أبي داوُد» عن أبي سَعيدٍ الخُدرِيِّ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ قَالَ: بينما النَّبيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ يصلِّي بأَصحابِه إذ خَلَع نَعلَيه فوَضَعَهما عن يَسارِه، فلمَّا رَأَىٰ ذَلِكَ القومُ أَلقَوا نِعالَهم، فلمَّا قَضَىٰ رَسولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ صَلاتَه قَالَ: «**مَا حَمَلَكُمْ عَلَىٰ**

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٤٦٠) (٤٣٩٧)، وقال شعيب الأرنؤوط: صحيح.

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ١٧٤) (٦٦٢٧)، وأبو داود (٦٥٣)، وقال الألباني: حسن صحيح.

(٣) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٥/ ١٩١)، وقال: غريب من حديث مكحول.

إِلْقَائِكُمْ نِعَالَكُمْ؟» قَالُوا: رَأيناكَ أَلقيتَ نَعلَيكَ فَأَلقَينا نِعالَنا؛ فقَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَانِي فَأَخْبَرَنِي أَنَّ فِيهِمَا قَذَرًا» وقَالَ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَلْيَنْظُرْ؛ فَإِنْ رَأَى فِي نَعْلَيْهِ قَذَرًا أَوْ أَذًى فَلْيَمْسَحْهُ وَلْيُصَلِّ فِيهِمَا».

ورَواهُ الإمامُ أَحمَدُ والحاكِم بنَحوِه، وقَالَ الحاكِمُ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ مُسلِم ولم يُخرِجاهُ» ووافقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تلخِيصِه»[1].

ورَوَىٰ رَزينٌ عن عَبدِ الله بنِ مَسعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُ قَالَ: «كان رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصلِّي بنَعلَيهِ وفِيهِما قذرٌ فأَخبرَه جِبْريلُ فحَذَفَهُما وأتمَّ صَلاتَه»[2].

وفِي «صَحيحِ الحاكِمِ عن أنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُ: أنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يخلَعْ نَعلَيه فِي الصَّلاةِ قطُّ إلَّا مرَّةً واحِدَةً؛ خَلَع فخَلَعَ النَّاسُ فقَالَ: «مَا لَكُمْ؟» قَالُوا: خَلَعْتَ فخَلَعنَا، فقَالَ: «إِنَّ جِبْرِيلَ أَخْبَرَنِي أَنَّ فِيهِمَا قَذَرًا -أو: أَذًى-». قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ البُخارِيِّ ولم يُخرِجاهُ» ووافقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»[3].

وفِي «سُنَنِ الدَّارَقُطنِيِّ» عن ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُمَا فِي قَولِه تعالَىٰ: ﴿خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: ٣١] قَالَ: الصَّلاةُ فِي النَّعلَين، وقد صلَّىٰ رَسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نعلَيهِ، فخلَعَهُما فخلَع النَّاسُ، فلمَّا قَضَىٰ الصَّلاةَ قَالَ: «لِمَ خَلَعْتُمْ

---

(١) أخرجه أبو داود (٦٥٠)، وأحمد (٣/ ٩٢) (١١٨٩٥)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٣٩١) (٩٥٥)، وصححه الألباني في «مشكاة المصابيح» (٧٦٦).

(٢) ذكره ابن الأثير في «جامع الأصول» (٥/ ٤٤٥) (٣٦١٧)، وعزاه لرزين.

(٣) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (١/ ٢٣٥) (٤٨٦).

نِعَالَكُمْ؟» قَالُوا: رَأَيناكَ خَلَعْتَ فخَلَعنَا، قَالَ: «**إِنَّ جِبْرِيلَ** عَلَيْهِ‌السَّلَامُ **أَتَانِي فَقَالَ: إِنَّ فِيهِمَا دَمَ حَلَمَةٍ**»[1].

وفِي «سُنَنِ أبي داوُد» و«صحيحِ الحاكِم» عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ‌اللَّهُ‌عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى‌اللَّهُ‌عَلَيْهِ‌وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِذَا وَطِئَ أَحَدُكُمْ بِنَعْلِهِ الْأَذَىٰ فَإِنَّ التُّرَابَ لَهُ طَهُورٌ**». قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شرطِ مُسلِمٍ ولم يُخرِجاهُ» وأقرَّه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه».

وفِي رِوايَةٍ لأبي داوُد: «إِذَا وَطِئَ الْأَذَىٰ بِخُفَّيْهِ فَطَهُورُهُمَا التُّرَابُ».

وله أيضًا عن عائِشَةَ رَضِيَ‌اللَّهُ‌عَنْهَا عن النَّبيِّ صَلَّى‌اللَّهُ‌عَلَيْهِ‌وَسَلَّمَ بمَعناهُ[2].

ورَوَىٰ أبو داوُد أيضًا والحاكِمُ فِي «مُستَدرَكِه» والبَيهَقِيُّ في «سُنَنِه» عن شدَّادِ بن أوسٍ رَضِيَ‌اللَّهُ‌عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى‌اللَّهُ‌عَلَيْهِ‌وَسَلَّمَ: «**خَالِفُوا الْيَهُودَ؛ فَإِنَّهُمْ لا يُصَلُّونَ فِي نِعَالِهِمْ وَلا خِفَافِهِمْ**».

ورَواهُ الطَّبَرانِيُّ فِي «الكَبير» بلَفظِ: «**صَلُّوا فِي نِعَالِكُمْ، وَلا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ**». قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحُ الإِسنادِ ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»[3].

---

(١) أخرجه الدارقطني في «سننه» (٢/ ٢٥٣) (١٤٨٧).

(٢) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (١/ ٢٧١) (٥٩٠)، وأبو داود (٣٨٥)، و(٣٨٦) عن أبي هريرة رَضِيَ‌اللَّهُ‌عَنْهُ، و(٣٨٧) عن عائشة رَضِيَ‌اللَّهُ‌عَنْهَا بمعناه، وصححه الألباني في «مشكاة المصابيح» (٥٠٣).

(٣) أخرجه أبو داود (٦٥٢)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٣٩١) (٩٥٦)، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» (٢/ ٦٠٥) (٤٢٥٧)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٧/ ٢٩٠) (٧١٦٤)، وصححه الألباني في «مشكاة المصابيح» (٧٦٥).

وفِي السُّنَنِ إلَّا التِّرمِذِيَّ عن عبدِ الله بنِ السَّائبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «رَأيتُ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصلِّي يومَ الفَتحِ، ووَضَع نَعلَيهِ عن يَسارِه».

وفِي رِوايَةٍ للنَّسائِيِّ عن عبدِ الله بنِ السَّائِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «حَضرتُ رَسولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يومَ الفَتحِ، وصلَّىٰ فِي قُبُلِ الكَعبَةِ، فخَلَع نَعلَيه فوَضَعَهُما عن يَسارِه...» وذَكَر تَمامَ الحَديثِ(1).

وقد رَواهُ الحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» مُستَشهِدًا به لحَديثِ أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ المَذكورِ بَعدَه، وهو ما رَواهُ أبو داوُد في «سُنَنِه» والحاكِمُ من حَديثِ يُوسُفَ بنِ ماهَكَ، عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «**إِذَا صَلَّىٰ أَحَدُكُمْ فَلَا يَضَعْ نَعْلَيْهِ عَنْ يَمِينِهِ، وَلَا عَنْ يَسَارِهِ، فَتَكُونَ عَنْ يَمِينِ غَيْرِهِ، إِلَّا أَلَّا يَكُونَ عَنْ يَسَارِهِ أَحَدٌ، وَلْيَضَعْهُمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ**». قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شرط الشَّيخينِ ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الحافِظُ الذَّهبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»(2).

وقد رَواهُ أبو داوُد والحاكِمُ أيضًا من حَديثِ الأوزاعِيِّ: حدَّثَني مُحمَّد بن الوليدِ، عن سَعيدِ بن أبي سَعيدٍ، عن أبيه، عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِذَا صَلَّىٰ أَحَدُكُمْ فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ فَلَا يُؤْذِ بِهِمَا أَحَدًا؛ لِيَجْعَلْهُمَا بَيْنَ**

---

(1) أخرجه، ومسلم (٤٥٥)، وأبو داود (٦٤٨)، والنسائي (٧٧٦)، و(١٠٠٧)، وابن ماجه (١٤٣١) عن عبد الله بن السَّائب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(2) أخرجه أبو داود (٦٥٤)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٣٩٠) (٩٥٤) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصححه الألباني في «مشكاة المصابيح» (٧٦٧).

رِجْلَيْهِ أَوْ لِيُصَلِّ فِيهِمَا». هَذَا لفظُ أبي داوُد.

ولفظُ الحاكِم: «**إِذَا صَلَّىٰ أَحَدُكُمْ فَلْيَخْلَعْ نَعْلَيْهِ بَيْنَ رِجْلَيْهِ أَوْ لِيُصَلِّ فِيهِمَا**». قَالَ الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تلخِيصِه»: «عَلَىٰ شَرطِهِما»؛ يَعنِي: الشَّيخَينِ[1].

وقد رَواهُ الحاكِم أيضًا من طَرِيقِ عبدِ الله بنِ وَهبٍ: أخبَرَنِي عِياضُ بنُ عبدِ الله القُرَشِيُّ، عن سَعيدِ بنِ أبي سَعيدٍ المَقبُرِيِّ، عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِذَا صَلَّىٰ أَحَدُكُمْ فَلْيَلْبَسْ نَعْلَيْهِ، أَوْ لِيَخْلَعْهُمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ، وَلا يُؤْذِ بِهِمَا غَيْرَهُ**». قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شرطِ مُسلِم ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»[2].

وقد رَواهُ ابنُ ماجَهْ في «سُنَنِه» من حَديثِ عبدِ الله بن سعيدِ بنِ أبي سَعيدٍ -وهو ضعيفٌ- عن أبيه، عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَلْزِمْ نَعْلَيْكَ قَدَمَيْكَ، فَإِنْ خَلَعْتَهُمَا فَاجْعَلْهُمَا بَيْنَ رِجْلَيْكَ، وَلا تَجْعَلْهُمَا عَنْ يَمِينِكَ وَلا عَنْ يَمِينِ صَاحِبِكَ وَلا وَرَاءَكَ، فَتُؤْذِيَ مَنْ خَلْفَكَ**»[3].

ورَواهُ الطَّبَرانِيُّ فِي «الصَّغيرِ» من طَرِيقِ الزُّهرِيِّ، عن سعيدِ بنِ المُسَيَّبِ، عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِذَا صَلَّىٰ أَحَدُكُمْ فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ فَلَا يُؤْذِ بِهِمَا أَحَدًا؛ لِيَخْلَعْهُمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ**». فِي إسنادِه يَحيَىٰ بنُ عبدِ الله البَابْلُتِّيُّ، رَوَىٰ

---

(١) أخرجه أبو داود (٦٥٥)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٣٩١) (٩٥٧).

(٢) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (١/ ٣٩٠) (٩٥٢).

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٤٣٢)، وقال الألباني في «السلسلة الضعيفة» (٩٨٨): ضعيف جدًّا.

له البُخارِيُّ تعليقًا، وتكلَّم فِيهِ ابنُ حِبَّان وابنُ عدِيٍّ[١].

وفِي «المُوَطَّأ» عن أبي سُهيلٍ نافِعِ بنِ مالِكٍ الأَصبُحِيِّ، عن أبيه قَالَ: «كُنتُ مع عُثمانَ، فقَامَت الصَّلاةُ وأنا أُكَلِّمُه فِي أن يَفرِضَ لي، فلم أَزَلْ أُكَلِّمُه وهو يُسَوِّي الحَصَا بنَعلَيه، حتَّىٰ جاءَهُ رِجالٌ قد كان وَكَّلَهم بتَسوِيَةِ الصُّفوفِ فأَخبَرُوه أنْ قد استَوَت، فقَالَ لي: استَوِ فِي الصَّفِّ، ثم كبَّرَ»[٢].

فهَذَا ما تيسَّر إِيرادُه من الأَحادِيثِ فِي هَذَا الفَصلِ، وقد اشتَمَلَت عَلَىٰ فوائِدَ كثيرَةٍ نذكُرُ مِنهَا ما يتعلَّقُ بالمَقصودِ هَاهُنا:

إِحداهَا: أنَّ الصَّلاةَ فِي النِّعالِ والخِفافِ سُنَّةٌ عن رَسولِ الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، أَمَر بِها، وفَعَلها هو وأَصحابُه -رِضوانُ الله عَلَيهِم أَجمَعِين-؛ ولِهَذا لمَّا قِيلَ للإِمام أَحمَدَ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «أَيُصَلِّي الرَّجلُ فِي نَعلَيهِ؟ قَالَ: إِي واللهِ!»[٣].

فأَمَّا الصَّلاةُ فِي الخِفافِ فلا يَزالُ العَمَلُ بِها باقيًا فِي كَثيرٍ من البلادِ الإِسلامِيَّةِ حتَّىٰ الآنَ، وأمَّا الصَّلاةُ فِي النِّعالِ فقد عَفَىٰ أَثَرُها فِي هَذِه الأَزمانِ حتَّىٰ صَارَت فِي بعضُ الأَماكِنِ من قَبيلِ البِدَعِ ومُنكَراتِ الأَفعالِ.

الثَّانِية: جَوازُ دُخولِ المَساجِدِ فِي النِّعالِ والخِفافِ، خلافًا لِمَا عَلَيهِ كَثيرٌ من النَّاس.

---

(١) أخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» (٢/ ٦١) (٧٨٣).

(٢) أخرجه مالك في «الموطأ» (١/ ١٥٨) (٤٥).

(٣) انظر: «إغاثة اللهفان» (١/ ١٤٧).

الثَّالِثة: أَمْرُ مَن جاء إِلَىٰ المَسجِد أن يُقَلِّبَ نَعلَيه أو خُفَّيه ويَنظُرَ فِيهِما؛ فإنْ رَأَىٰ فِيهِما قَذَرًا أو أذًىٰ مَسَحه بالتُّرابِ، وصلَّىٰ فيهما.

الرَّابِعةُ: أنَّ مَسْحَهُما بالتُّرابِ يُطَهِّرُهما ولا حاجَةَ إِلَىٰ الغَسلِ.

الخامِسَةُ: أنَّ مَن نَسِيَ أن يَنظُرَ فِي نَعلَيه أو خُفَّيه حتَّىٰ فَرَغ من صَلاتِه فَصلاتُه صَحيحَةٌ، ولو كان فِيهِما نجاسَةٌ.

السَّادِسَةُ: أنَّ مَن عَلِم بنَجاسَةِ نَعلَيه وهو فِي الصَّلاةِ فعَلَيه أن يَخلَعَهُما، فإنْ لم يفعَلْ بَطَلَت صَلاتُه لمُلابَسَتِه للنَّجاسَةِ عالِمًا مُختارًا.

السَّابِعَةُ: نَهيُ المُصَلِّي أن يُؤذِيَ أحدًا بنَعلَيه إذا خَلَعَهُما.

الثَّامِنَةُ: نَهيُه أن يَضعَهُما عن يَمينِه أو عن يَمينِ غَيرِه.

التَّاسِعَةُ: إرشادُه إِلَىٰ وَضعِها بين رِجلَيه، أو عن يَسارِه إنْ كان إمامًا، وكَذَلِكَ المَأمومُ والمُنفَرِدُ، إذا لم يَكُن عن يَسارِهِما أحدٌ.

ويُفهَم من فَحوَىٰ حَديث أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أنَّه لا يجوزُ للمُصَلِّي أن يَضَع نَعلَيه قِبَل وَجهِه؛ لأنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إنَّما أَمَر بوَضعِهِما بين الرِّجلَين أو عن اليَسارِ إذا كان خاليًا، فدلَّ عَلَىٰ أنَّه لا يجوزُ وَضعُهما قِبَل الوَجهِ.

وأيضًا: فإنَّ جِهَةَ الإمامِ فِي حال الصَّلاةِ أشرَفُ من جهةِ اليَمينِ؛ فمَا نُزِّهَت عنه جِهةُ اليَمينِ فجِهةُ الإمامِ أولىٰ بالتَّنزيهِ عنه.

ويدلُّ عَلَىٰ ذَلِكَ ما فِي «الصَّحِيحَين» وغَيرِهما عن عبد الله بن عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَبْصُقُ قِبَلَ وَجْهِهِ؛ فَإِنَّ اللهَ قِبَلَ وَجْهِهِ إِذَا صَلَّىٰ**»(١).

وفِي «الصَّحِيحَين» وغَيرِهما عن أَنَسِ بنِ مالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ المُؤْمِنَ إِذَا كَانَ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّمَا يُنَاجِي رَبَّهُ، فَلَا يَبْزُقَنَّ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ**».

وفِي رِوايَةٍ للبخاري: «**إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ** -أو: **إِنَّ رَبَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ القِبْلَةِ**-؛ **فَلَا يَبْزُقَنَّ أَحَدُكُمْ قِبَلَ قِبْلَتِهِ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ**»(٢).

وفِي «الصَّحِيحَين» وغَيرهما عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَىٰ الصَّلَاةِ فَلَا يَبْصُقْ أَمَامَهُ فَإِنَّمَا يُنَاجِي اللهَ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ فَإِنَّ عَنْ يَمِينِهِ مَلَكًا، وَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ فَيَدْفِنُهَا**». هَذَا لَفظُ البُخارِيِّ(٣).

وفِي «صَحِيحِ مُسلِمٍ» و«سُنَن أبي داوُد» من حَديثِ جابِرِ بنِ عبدِ الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي فَإِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ قِبَلَ وَجْهِهِ، فَلَا يَبْصُقَنَّ قِبَلَ وَجْهِهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ تَحْتَ رِجْلِهِ الْيُسْرَىٰ**»(٤).

---

(١) أخرجه البخاري (٤٠٦)، ومسلم (٥٤٧) عن ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

(٢) أخرجه البخاري (٤٠٥)، و(٤١٣)، ومسلم (٥٥١) عن أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه البخاري (٤١٦)، ومسلم (٥٥٠) عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٤) أخرجه مسلم (٣٠٠٨)، وأبو داود (٤٨٥)، وغيرهما عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

وفِي «سُنَن أبي داوُد» أيضًا و«صَحيحِ الحاكِم» عن أبي سَعيدٍ الخُدرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ إِلَىٰ الصَّلَاةِ فَإِنَّمَا يَسْتَقْبِلُ رَبَّهُ وَالْمَلَكُ عَنْ يَمِينِهِ؛ فَلَا يَبْصُقْ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَبْصُقْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَىٰ أَوْ عَنْ يَسَارِهِ**». هَذَا لَفظُ الحاكِم وقَالَ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ مُسلِم ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»[(١)].

إلىٰ غَيرِ ذَلِكَ من الأَحادِيثِ الدَّالَّة عَلَىٰ أنَّ جِهَةَ قِبلَةِ المُصَلِّي أَشرَفُ من جِهَةِ يَمينِه، وأنَّه يَجِبُ تَنزِيهُهُما عن البُصاقِ؛ فدلَّ ذَلِكَ عَلَىٰ أنَّه يَنبَغِي تنزيهُ جِهَةِ القِبلَةِ عن وَضعِ النَّعلَين فِيهِما كجِهَةِ اليَمينِ، بل هي أَولَىٰ بالتَّنزيهِ والاحتِرامِ، والله أعلَمُ.

وقد جاء فِي هَذَا حَديثٌ مرفوعٌ: فرَوَىٰ الطَّبَرانِيُّ فِي «الصَّغيرِ» بإسنادٍ فِيهِ ضَعفٌ عن عبد الرَّحمنِ بن أبي بَكرَةَ عن أبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ: «**إِذَا خَلَعَ أَحَدُكُمْ نَعْلَيْهِ فِي الصَّلَاةِ فَلَا يَجْعَلْهُمَا بَيْنَ يَدَيْهِ فَيَأْتَمَّ بِهِمَا، وَلَا خَلْفَهُ فَيَأْتَمَّ[(٢)] بِهِمَا أَخُوهُ الْمُسْلِمُ**»[(٣)].

وقد خَفِيَ الأَمرُ بوَضعِ النَّعلَين بين الرِّجلَين فِي الصَّلاةِ أو عن اليَسارِ إذا كان

---

(١) أخرجه مسلم (٥٤٨)، وأبو داود (٤٨٠)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٣٨٧) (٩٤٣) عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) هكذا في الأصل بالمثناة في الموضعين، وكذا هو في المطبوع من «المعجم الصغير» (٢/ ١٣)، وفي المطبوع من «الروض الداني إلىٰ المعجم الصغير للطبراني» (٢/ ٧٠) بالمثلثة: «فيأثم».

(٣) أخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» (٢/ ٧٠) (٧٩٨)، وضعفه الألباني في «السلسلة الضعيفة» (٩٨٦).

خاليًا عَلَىٰ كَثيرٍ من المُنتَسِبين إِلَىٰ العِلم فِي زَمانِنا هَذَا فضلًا عن العامَّةِ، وقَلَّ أن يُرَىٰ أحدٌ يعمَلُ فِي هَذَا بمُقتَضَىٰ حَديثِ أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، بل قد صار عملُ الخاصَّةِ والعامَّةِ عَلَىٰ خلافِه، فتَراهُم يَضَعون النِّعالَ أَمامَهُم وعن أَيمانِهِم وعن أَيمانِ الغَيرِ، ولا يَرَون بذَلِكَ بأسًا، والحامِلُ لهم عَلَىٰ هَذَا جَهلُهم بالسُّنَّةِ؛ فالواجِبُ عَلَىٰ مَن عَلِمَ بأَمرِ الرَّسُولِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فِي هَذَا وغَيرِه أن يُعلِّم الجاهِلِين به.

فقد قَالَ الإِمام أَحمَد -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «جَاءَ الحَديثُ عن النَّبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أنْ قَالَ: «**وَيْلٌ لِلْعَالِمِ مِنَ الْجَاهِلِ حَيْثُ لا يُعَلِّمُهُ**»(١)».

والواجِبُ عَلَىٰ الجاهِلِ أن يُقابِلَ أَمْرَ الرَّسُولِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بالرِّضا والتَّسليمِ.

وقد رَوَىٰ الحافِظُ أبو يَعلَىٰ المَوصِلِيُّ عن أنسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ مَرفُوعًا: «**وَيْلٌ لِلْعَالِمِ مِنَ الْجَاهِلِ، وَوَيْلٌ لِلْجَاهِلِ مِنَ الْعَالِمِ**». وإِنَّما يكونُ الوَيلُ للعالِمِ إذا تَرَكَ تعليمَ الجاهِلِ كما هو مُصَرَّحٌ به فِي الحَديث الَّذي ذَكَره الإِمام أَحمَد -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-، والويلُ للجاهِلِ إذا أَمَرَه العالِمُ بمَعروفٍ فلم يَأتَمِرْ أو نَهاهُ عن مُنكَرٍ فلم يَنتَهِ، والله أعلَمُ.

العاشِرَةُ: من فوائِدِ الأَحاديثِ المُتَقَدِّمَة: أنَّ العَمَل اليَسيرَ فِي الصَّلاةِ مَعفُوٌّ عنه.

الحادِيَةَ عَشرَةَ: أنَّ الأُمَّةَ أُسوَتُها نبيُّها صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فِي الأَحكامِ ما لم يَرِدْ دَليلٌ

---

(١) أخرجه صاحب «مسند الفردوس» من حديث أنس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، دون قوله: «حيث لا يعلمه»، وضعفه الألباني في «الضعيفة» (٤٧٥٦).

عَلَىٰ الاختِصاصِ، ولِهَذَا لمَّا خَلع النَّبيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ نَعليه بادرَ الصَّحابَةُ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمۡ فخَلَعوا نِعالَهُم تَأَسِّيًا به.

الثَّانِيَةَ عَشرَةَ: أنَّ تَرْكَ الصَّلاةِ فِي النِّعالِ والخِفافِ من فِعلِ اليَهودِ.

الثَّالِثَةَ عَشرَةَ: الأَمرُ بمُخالَفَتِهم والنَّهيُ عن التَّشبُّه بِهِم.

الرَّابِعَةَ عَشرَةَ: الرَّدُّ عَلَىٰ المُوَسوِسين الَّذين لا يُصَلُّون فِي النِّعالِ والخِفافِ، ولا يَدخُلون المَساجِد فِيهَا إمَّا بالكُلِّيَّة كما فِي بَعضِ الأَماكِن، وإمَّا إِلَىٰ مَوضِع الصَّلاةِ كما فِي أماكِنَ أُخرَىٰ، وهَذَا من الغُلُوِّ والتَّعمُّق، والرَّغبَةِ عمَّا كان عَلَيهِ رَسولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ وأَصحابُه -رِضوانُ الله عَلَيهِم أَجمَعين-.

وقد جاء فِي «الصَّحِيحَين» عن عائِشَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهَا قالَت: صَنَع رَسولُ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ شيئًا فرَخَّصَ فيه، فتنزَّه عنه قَومٌ؛ فبلَغ ذَلِكَ النَّبيَّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ فخَطَب، فحَمِدَ الله ثم قَالَ: «**مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَتَنَزَّهُونَ عَنِ الشَّيْءِ أَصْنَعُهُ، فَوَاللهِ إِنِّي لَأَعْلَمُهُمْ بِاللهِ وَأَشَدُّهُمْ لَهُ خَشْيَةً!**» هَذَا لفظُ البُخارِيِّ.

ولفظ مُسلِم: قَالَت: صَنَع رَسولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ أمرًا فتَرَخَّص فيه، فبَلَغ ذَلِكَ ناسًا من أصحابِه فكَأَنَّهُم كَرِهُوه وتَنَزَّهوا عنه، فبَلَغه ذَلِكَ فقام خطيبًا فقَالَ: «**مَا بَالُ رِجَالٍ بَلَغَهُمْ عَنِّي أَمْرٌ تَرَخَّصْتُ فِيهِ فَكَرِهُوهُ وَتَنَزَّهُوا عَنْهُ! فَوَاللهِ لَأَنَا أَعْلَمُهُمْ بِاللهِ وَأَشَدُّهُمْ لَهُ خَشْيَةً**».

وفِي لفظٍ له: قالت: رخَّص رَسولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ فِي أمرٍ فتنزَّه عنه ناسٌ من

النَّاس، فبَلَغ ذَلِكَ النَّبيَّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ؛ فغَضِب حتَّىٰ بان الغَضَب فِي وَجهِه ثمَّ قَالَ: «**مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْغَبُونَ عَمَّا رُخِّصَ لِي فِيهِ! فَوَاللهِ لَأَنَا أَعْلَمُهُمْ بِاللهِ وَأَشَدُّهُمْ لَهُ خَشْيَةً**»(١).

وفِي «الصَّحِيحَين» أيضًا من حَديث أَنَس بن مالِكٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي**»(٢).

ومن غُلُوِّ المُوَسوِسين وتعَمُّقِهم: أنَّهُم يَمنَعون غيرَهم من دُخولِ المَساجِد فِي النِّعالِ والخِفافِ، ويُنكِرون ذَلِكَ عَلَيهِم أشدَّ الإِنكارِ، ولاسِيَّما فِي المَسجِد الحَرامِ والمَسجِدِ النبويِّ؛ فإنَّ العامَّةَ لا يُمَكِّنون أحدًا من الدُّخولِ فِيهِما بنَعلَيه ولا خُفَّيه إلَّا أن يَكُونَا فِي يَدِه، ولو رَأَوا أحدًا يدخُلُ فِيهِما بنَعلَيه أو خُفَّيه لاستَعظَموا ذَلِكَ واشتدَّ إنكارُهم عَلَىٰ فاعِلِه، وربَّما عدُّوه مُبتَدِعًا أو مُرتَكِبًا لكبيرةٍ من الكبائِرِ، وإنَّما يَحمِلُهم عَلَىٰ هَذَا جهلُهُم بالسُّنَّةِ وما كان عَلَيهِ رَسولُ الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وأصحابُه -رِضوانُ الله عَلَيهِم أَجمَعِين- من التَّيسيرِ وتَركِ التَّعسيرِ.

كما فِي «صحيح البُخارِيِّ» و«مسند الإِمام أَحمَد» والسُّنَن الأَربَعِ عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: قام أعرابيٌّ فبَالَ فِي المَسجِدِ، فتَناوَلَه النَّاسُ؛ فقَالَ لهم النَّبيُّ صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**دَعُوهُ وَهَرِيقُوا عَلَىٰ بَوْلِهِ سَجْلًا مِنْ مَاءٍ أَوْ ذَنُوبًا مِنْ مَاءٍ، فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيَسِّرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ**»(٣).

---

(١) أخرجه البخاري (٦١٠١)، و(٧٣٠١)، ومسلم (٢٣٥٦).

(٢) أخرجه البخاري (٥٠٦٣)، ومسلم (١٤٠١).

(٣) أخرجه البخاري (٢٢٠)، وأحمد (٢/ ٢٣٩) (٧٢٥٤)، وأبو داود (٣٨٠)، والترمذي (١٤٧)، =

وفِي «الصَّحِيحَين» و«مُسنَدِ الإمام أَحمَد» والسُّنَن إلَّا أبا داوُد عن أَنَسِ بن مالِكٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ نحوُه[(١)].

ولابنِ ماجَهْ أيضًا عن واثِلَةَ بنِ الأَسقَعِ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ نحوُ ذَلِكَ[(٢)].

وفِي «المُسنَد» و«سُنَن أبي داوُد» عن ابن عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا **قَالَ:** «كنتُ أَبِيتُ فِي المَسجِد فِي عَهدِ رَسولِ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وكنت فتًىٰ شابًّا عَزَبًا، وكانت الكِلابُ تَبولُ وتُقبِلُ وتُدبِرُ فِي المَسجِد، ولم يَكونُوا يَرُشُّون شيئًا من ذَلِكَ»[(٣)].

ورَواهُ البُخارِيُّ فِي «صَحِيحِه» مُختَصَرًا معلَّقًا بصِيغَةِ الجَزمِ.

وفِي «صَحيحِ البُخارِيِّ» أيضًا و«مُسنَدِ الإمام أَحمَد» والسُّنَن إلَّا التِّرمِذِيَّ عن أَنَسِ بن مالِكٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: «بَينَما نحنُ جُلوسٌ مع النَّبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فِي المَسجِد إذ دَخَل رجلٌ عَلَىٰ جَمَلٍ فأَناخه فِي المَسجِد ثمَّ عَقَلَه...»[(٤)] الحَديثَ.

وفِي الصَّحِيحَين، و«مسند الإمام أَحمَد»، عن عبد الله بن عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا: «أنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أقبل يوم الفتح من أعلىٰ مكة عَلَىٰ راحلته مردفًا أسامة بن

=

والنسائي (٥٦)، وابن ماجه (٥٢٩) عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

(١) أخرجه البخاري (٢٢١)، ومسلم (٢٨٤)، و(٢٨٥)، وأحمد (٣/ ١١٠) (١٢١٠٣)، والنسائي (٥٣)، وابن ماجه (٥٢٨) عن أنس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٥٣٠) عن واثلة بن الأسقع رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

(٣) أخرجه البخاري (١٧٤)، وأحمد (٢/ ٧٠) (٥٣٨٩)، وأبو داود (٣٨٢).

(٤) أخرجه البخاري (٦٣)، وأحمد (٣/ ١٦٨) (١٢٧٤٢)، وأبو داود (٤٨٦)، والترمذي (٦١٩)، والنسائي (٢٠٩٢)، وابن ماجه (١٤٠٢) عن أنس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

زيد، ومعه بلال، ومعه عثمان بن طلحة من الحجبة حتَّىٰ أناخ فِي المسجد» الحَديث. وهَذَا لفظ البُخارِيّ.

ولفظ أَحمَد ومُسلِم: «حتىٰ أناخ بفناء الكعبة»(١).

وفِي «الصَّحِيحَين» و«مُسنَدِ الإمام أَحمَد» والسُّنن الأَربَعِ عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا: «أنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طاف بالبيتِ وهو عَلَىٰ بَعيرٍ، كلَّمَا أَتَىٰ عَلَىٰ الرُّكنِ أَشارَ إِلَيهِ بشَيءٍ فِي يَدِه وكبَّرَ»(٢).

وعن جابِرِ بنِ عبدِ الله وعائِشَةَ وأبي الطُّفَيلِ وصَفِيَّةَ بنتِ شَيبَةَ وابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ نحوُ ذَلِكَ.

فأَمَّا حَديثُ جابِرٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: فرَواهُ الإمامُ أَحمَدُ ومُسلِمٌ وأبو داوُد والنَّسائِيُّ(٣).

وأَمَّا حَديثُ عائِشَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا: فرواه مُسلِمٌ والنَّسائِيُّ(٤).

وأَمَّا حَديثُ أبي الطُّفَيلِ عامِرِ بنِ واثِلَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: فَرواهُ مُسلِمٌ وأبو داوُد وابنُ ماجَهْ(٥).

---

(١) أخرجه البخاري (٢٩٨٨)، ومسلم (١٣٢٩)، وأحمد (٦/ ١٥) (٢٣٩٦٨).

(٢) أخرجه البخاري (١٦٣٢)، ومسلم (١٢٧٢)، وأحمد (١/ ٢٦٤) (٢٣٧٨)، وأبو داود (١٨٧٧)، والترمذي (٨٦٥)، والنسائي (٧١٣)، وابن ماجه (٢٩٤٨).

(٣) أخرجه أحمد (٣/ ٣١٧) (١٤٤٥٥)، ومسلم (١٢٧٣)، وأبو داود (١٨٨٠)، والنسائي (٢٩٧٥) عن جابر بن عبد الله رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا.

(٤) أخرجه مسلم (١٢٧٤)، والنسائي (٢٩٢٨) عن عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا.

(٥) أخرجه مسلم (١٢٦٤)، وأبو داود (١٨٨٥)، وابن ماجه (٢٩٥٣) عن أبي الطفيل عامر بن واثلة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

وأمَّا حَديثُ صَفِيَّةَ بنتِ شَيبةَ رَضِيَٱللَّهُعَنهَا: فرواهُ أبو داوُد وابنُ ماجَهْ(١).

وأمَّا حَديثُ ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنهُمَا: فرواهُ الإمامُ أحمَدُ وأبو داوُد، وفِيهِ: «فلمَّا فَرَغ من طَوافِه أَناخَ فَصَلَّىٰ رَكعَتَين»(٢).

وفِي «الصَّحِيحَين» و«المُوَطَّأ» و«مُسنَد الإمامِ أَحمَد» والسُّنَن إلَّا التِّرمِذِيَّ عن أمِّ سَلَمَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنهَا قالت: شَكَوتُ إِلَىٰ رَسولِ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ: إنِّي أَشتكِي، فقَالَ: «**طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ**» فطُفتُ ورَسولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ يصلِّي إِلَىٰ جَنبِ البَيتِ وهو يَقرأُ بالطُّورِ وكتابٍ مَسطورٍ.

وفِي رِوايَةٍ للبُخارِيِّ والنَّسائِيِّ: فقَالَ النَّبِيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ: «**إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَطُوفِي عَلَىٰ بَعِيرِكِ مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ**»(٣).

ففِي هَذِه الأَحادِيثِ بَيانُ ما كان عَلَيهِ رسولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ من التَّيسيرِ عَلَىٰ أُمَّتِه.

فمِن ذَلِكَ: أنَّه تَرَكَ الأَعرابِيَّ الجاهِلَ يُتِمُّ بولَه فِي المَسجِد، ونَهَىٰ أَصحابَه أن

---

(١) أخرجه أبو داود (١٨٧٨)، وابن ماجه (٢٩٤٧) عن صفية بنت شيبة رَضِيَٱللَّهُعَنهَا، وحسنه الألباني في «صحيح أبي داود» (٦/ ١٣٠) (١٦٤١).

(٢) أخرجه أحمد (١/ ٣٠٤) (٢٧٧٣)، وأبو داود (١٨٨١) عن عبد الله بن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنهُمَا.

(٣) أخرجه البخاري (٤٦٤)، و(١٦٢٦)، ومسلم (١٢٧٦)، ومالك في «الموطأ» (١/ ٣٧٠) (١٢٣)، وأحمد (٦/ ٢٩٠) (٢٦٥٢٨)، وأبو داود (١٨٨٢)، والنسائي (٢٩٢٥)، و(٢٩٢٦)، وابن ماجه (٢٩٦١) عن أم سلمة رَضِيَٱللَّهُعَنهَا.

يُزرِمُوه بأن يَقطَعوا عَلَيهِ بَولَه، وأَمَرهم أن يَصُبُّوا عَلَىٰ بَولِه ذَنوبًا من ماءٍ، ثمَّ دَعَا الأعرابيَّ فعلَّمَه برفقٍ وقَالَ له: «**إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْبَوْلِ وَلا الْقَذَرِ إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ، وَالصَّلَاةِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ**». أو كما قَالَ رَسُولُ الله صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ. رَواهُ مُسلِمٌ من حَديثِ أنسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ(١).

وعندَ ابنِ ماجَهْ من حَديثِ أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ فقَالَ الأَعرابيُّ بعد أن فَقِهَ: فقَامَ إليَّ بأَبِي وأُمِّي فلم يُؤَنِّبْ ولم يَسُبَّ فقَالَ: «**إِنَّ هَذَا الْمَسْجِدَ لا يُبَالُ فِيهِ، وَإِنَّمَا بُنِيَ لِذِكْرِ اللهِ ولِلصَّلَاةِ...**» الحَديثَ(٢).

وهَذَا بعَكسِ ما يفعَلُه كَثيرٌ من الجُهَّالِ فِي هَذِه الأَزمانِ مع مُتَّبِعي السُّنَّةِ؛ فإِنَّهُم إذا رَأَوا أحدًا مِنهُم يدخُلُ المَسجِدَ فِي نَعلَيه كان أهوَنَ ما يَفعَلُون معه أن يُعَنِّفوه ويُوَبِّخُوه عَلَىٰ فِعلِه، ولا يَرُدُّهُم عنه كَونُه يَنظُرُ فِي نَعلَيه قبلَ أن يدخُلَ المَسجِدَ ويَمسَحَ ما فِيهِما من الأَذَىٰ والقَذَر، وهَذَا فِي الحَقيقَةِ إِنكارٌ للسُّنَّةِ، وردٌّ عَلَىٰ النَّبيِّ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ كما هو معلومٌ من الأَحادِيثِ الَّتِي تقَدَّمَت فِي أوَّلِ الفَصلِ، والله أعلَمُ.

ومن ذَلِكَ: أنَّ الكِلابَ كَانَت تَبولُ وتُقبِلُ وتُدبِرُ فِي المَسجِد النبويِّ فِي زَمانِ رَسُولِ الله صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، ولم يَكُنِ النَّبِيُّ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وأَصحابُه -رِضوانُ الله عَلَيهِم أَجمَعِين- يَعبَئُون بذَلِكَ، وهَذَا أعظَمُ ممَّا يُنكِرُه الجُهَّالُ من المَشيِ فِي المَساجِدِ بالنِّعالِ والخِفافِ.

---

(١) تقدم.

(٢) تقدم.

ومن ذَلِكَ: أنَّه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَدخَلَ بَعيرَهُ فِي المَسجِدِ الحَرامِ الَّذِي هو أشرَفُ المَساجِد وأَفضَلُها عَلَىٰ الإطلاقِ، وأعظَمُها حُرمَةً عِندَ الله تَعالَىٰ، وأَولَاها بالتَّطهيرِ والتَّنزيهِ من جَميعِ الأَقذارِ، وطَافَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ راكبًا عليه، وأَناخه فِي المَسجِدِ بفِناءِ الكَعبَةِ، وأَمَر أمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أن تطوفَ عَلَىٰ بَعيرِها، وأقرَّ الأَعرابِيَّ عَلَىٰ إدخالِه بَعيرَه فِي المَسجِدِ النبويِّ وعَقلِه إيَّاه فيه، وهَذَا أعظَمُ ممَّا يُنكِرُه الجُهَّالُ من المَشيِ بالنِّعالِ والخِفافِ فِي المَسجِدَين الشَّريفَينِ وغَيرِهما من المَساجِد؛ لأَنَّ ما يُخشَىٰ من تَلويثِ المَسجِد بما يَعلَقُ بالنِّعالِ والخِفافِ من الأَذَىٰ والقَذَر يُخشَىٰ أكثَرُ مِنهُ فِي أَخفافِ البَعيرِ؛ فإنَّ الإنسانَ يَحترِزُ غالبًا من وَطءِ الأَقذارِ بخِلافِ البَعيرِ.

وأيضًا: فإنَّ الإنسانَ مأمورٌ إذا أتىٰ المَسجِدَ أن ينظُرَ فِي نَعلَيه ويَمسَحَ ما يَراهُ فِيهِما من الأَذَىٰ والقَذَر، وبذَلِكَ يَطهُرانِ ويَزولُ عنهما ما يُخشَىٰ من تَلويثِ المَسجِد.

وأيضًا: فإنَّ البعيرَ لا يُؤمَن أن يُلَوِّثَ المَسجِدَ برَجيعِه وبَولِه، وهما -وإن كانا طاهِرَين- فتَنزيهُ المَسجِد مِنهُما أَولَىٰ، ولمَّا كان الشَّارِعُ المَبعوثُ بالتَّيسيرِ والحَنيفِيَّة السَّمحَةِ لم يَعبَأْ بشَيءٍ ممَّا يُحتَمَلُ وُقوعُه من البَعيرِ، ولم يُنقَلْ عنه أنَّه نَظَر فِي أَخفافِ بَعيرِه لمَّا أَرادَ أن يُدخلَه المَسجِد الحَرامِ، ولا أَمَر أمَّ سَلَمة والأَعرابِيَّ بشَيءٍ من ذَلِكَ؛ دلَّ هَذَا عَلَىٰ أنَّ فِي الأَمرِ سَعَةً، ولكنَّ الجُهَّالَ المُوَسوِسين قد أَبَوا ذَلِكَ، وضيَّقوا عَلَىٰ النَّاس، حتَّىٰ مَنَعُوهم من دُخولِ المَسجِدَين بالنِّعالِ والخِفافِ فَضلًا عمَّا فَعَله رَسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأَمَر به وأقرَّه؛ فالله المُستعانُ!

وفِي الصَّحِيحَين و«سُنَن أبي داوُد» وابنِ ماجَهْ عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالت: قَالَ

رَسُولُ الله صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ**»(١).

وفِي رِوايَةٍ لأَحمَدَ ومُسلِمٍ والبُخارِيِّ تعليقًا مَجزومًا به: «**مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ**».

ورَواهُ الدَّارَقُطنِيُّ في «سُنَنِه» والحافِظُ أبو الفَرَجِ بنُ الجَوزِيِّ بلَفظِ: «**مَنْ فَعَلَ أَمْرًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ**»(٢).

قَالَ الحافِظ ابنُ رَجَبٍ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «المُرادُ بأَمرِه هاهُنا: دِينُه وشَرعُه»(٣). انتَهىٰ.

والرَّدُّ هنا: بمَعنَىٰ المَردودِ، من إِطلاقِ المَصدَر عَلَىٰ اسمِ المَفعولِ.

قَالَ النَّوَوِيُّ وغَيرُه: «مَعناهُ: فهو باطِلٌ غَيرُ مُعتَدٍّ به»(٤). انتَهىٰ.

ومَن تَأَمَّلَ الأَحادِيثَ الَّتِي ذَكَرْنا فِي أَوَّلِ الفَصلِ عَلِمَ أَنَّ إِنكارَ دُخولِ المَساجِد فِي النِّعالِ والخِفافِ وإِنكارَ الصَّلاةِ فِيهَا إِنَّما هو جَهلٌ صِرفٌ وأَمرٌ مُحدَثٌ ليس عَلَيهِ أَمرُ الشَّارِعِ؛ فيَكونُ مَردودًا، والله أعلَمُ.

---

(١) أخرجه البخاري (٢٦٩٧)، ومسلم (١٧١٨)، وأبو داود (٤٦٠٦)، وابن ماجه (١٤)، وغيرهم من حديث عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنهَا.

(٢) أخرجه أحمد (٦/ ١٤٦) (٢٥١٧١)، والبخاري (٣/ ٦٩) معلقًا، ومسلم (١٧١٨)، والدارقطني في «سننه» (٥/ ٤٠٦) (٤٥٣٦)، وابن الجوزي في «تلبيس إبليس» (ص: ١٣) من حديث عائشة رَضِيَٱللَّهُعَنهَا.

(٣) انظر «جامع العلوم والحكم» (١/ ١٧٧).

(٤) انظر «شرح النووي علىٰ مسلم» (١٢/ ١٦).

فَصلٌ

ومن المَذمومِ شَرعًا: زَخرَفَةُ المَساجِد والمُباهاةُ فِيهَا، وقد فَشَا ذَلِكَ فِي هَذِه الأَزمانِ، وسيَأتِي الكَلامُ عَلَيهِ وسِياقُ ما وَرَد فِي ذَلِكَ من الأَحادِيثِ فِي فُصولِ التَّحذيرِ من التَّشَبُّه باليَهودِ والنَّصارَىٰ والمُشرِكين إن شَاءَ الله تَعالَىٰ، وبه الثِّقَةُ(١).

فَصلٌ

وقد أَحدَثَ الجُهَّالُ فِي الأَذانِ مُحدَثاتٌ زَيَّنَها لهم الشَّيطانُ اللَّعينُ:

فمِنهَا: المُبالَغَةُ فِي التَّطريبِ به فِي بَعضِ الأَماكِن، حتَّىٰ يَصيرَ شَبيهًا بالغِناءِ والأَصواتِ المُوسِيقِيَّة.

ومِنهَا: الانتِفاضُ حالَ التَّأذينِ فِي أَماكِنَ أُخرَىٰ، بحَيثُ يَكونُ المُؤَذِّنُ كالمَحمومِ أو المُصابِ بالبَردِ الشَّديدِ.

ومِنهَا: تَمطِيطُه والتَّنَطُّع فِي إِخراجِه حتَّىٰ يتوَلَّد من الحَرفِ حَرفٌ آخَرُ أو حَرفانِ أو ثَلاثَةٌ أو أكثَرُ من شدَّةِ التَّمطيطِ، وفِي هَذِه الأَفعالِ المُبتَدَعَةِ من الاستِهزاءِ بذِكرِ الله تَعالَىٰ والاستِخفافِ بشَأنِ الأَذانِ ما لا يَخفَىٰ عَلَىٰ مَن فِي قَلبه حَياةٌ، وتَسمِيَةُ أَهلِها بالمُستَهزِئين بذِكرِ الله تَعالَىٰ أَولَىٰ من تَسمِيَتِهم بالمُؤَذِّنين.

---

(١) هذا مما أحال عليه رَحِمَهُ ٱللَّهُ ولم يبلغه قلمُه فيما وُجد من هذا الكتاب المبارك، وله مؤلَّف خاص بعنوان: «الإيضاح والتبيين لما وقع فيه الأكثرون من مشابهة المشركين». [عبد الكريم].

فالواجِبُ عَلَىٰ المُسلِمين تَغيِيرُ هَذِه المُنكراتِ بحَسبِ القُدرَةِ، والواجِبُ عَلَىٰ وُلاةِ الأُمورِ أن يَفعَلوا مع المُطرِبين بالأذانِ ونَحوِهم من المُبتَدِعين فِيهِ مثلَ ما فَعَله النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مع سَلَفِهم فِي هَذِه البِدعَة، وما فَعَله الخَليفَةُ الرَّاشِدُ عُمَرُ بنُ عبدِ العَزيزِ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- أيضًا؛ ففِي «سُنَن الدَّارَقُطنِيِّ» عن ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كان لرَسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مؤذِّنٌ يُطرِب، فقَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنْ الْأَذَانَ سَمْحٌ سَهْلٌ؛ فَإِنْ كَانَ أَذَانُكَ سَهْلًا سَمْحًا وَإِلَّا فَلَا تُؤَذِّنْ**»(١).

وذَكَر البُخارِيُّ فِي «صَحِيحِه» تَعلِيقًا مَجزُومًا به، ووَصَله ابنُ أبي شَيبَةَ: «أنَّ مُؤَذِّنًا أذَّن فطَرَّب فِي أَذانِه؛ فقَالَ له عُمَرُ بنُ عبدِ العَزيزِ: أذِّن أَذانًا سَمحًا، وإلَّا فاعتَزِلْنا»(٢).

وإذا كان النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد أَنكَر عَلَىٰ المُطرِب فِي الأَذانِ؛ فالإنكارُ عَلَىٰ الَّذين يَجعَلُونه شَبيهًا بالغِناءِ والأَصواتِ المُوسِيقِيَّة أولَىٰ وأَحرَىٰ، وكَذَلِكَ الَّذين يُمَطِّطونَه، ويتنَطَّعون فيه، ويَنتَفِضون معه؛ فكلُّ هَؤُلاءِ أولىٰ بأن يُنكِرَ عَلَيهِم لأَنَّهم أعظَمُ استِخفافًا بالأَذانِ ممَّن يُطرِب به.

ويَجِب أيضًا تَغيِيرُ ما زادَتْه الرَّافِضَةُ فِي الأَذانِ من الجُمَلِ الَّتِي ما أَنزَل الله بِها

---

(١) أخرجه الدارقطني في «سننه» (١/ ٤٤٦) (٩١٧)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (١٤٠٦)، وانظر «السلسلة الضعيفة» (٢١٨٤).

(٢) ذكره البخاري في «صحيحه» (١/ ١٢٥) تعليقًا، وأخرجه ابن أبي شيبة في «في مصنفه» (١/ ٢٠٧) (٢٣٧٥) موصولًا.

من سُلطانٍ، إنَّما هي من تَزيِين الشَّيطانِ وكَيدِه؛ كقَولِهم: أَشهَدُ أنَّ عليًّا وليُّ اللهِ، وكقَولِهم: حيَّ علَىٰ خَيرِ العَمَلِ!

والله المَسئُولُ أن يَنصُرَ دِينَه، ويُعلِيَ كَلِمَتَه، ويُحِقَّ الحَقَّ ويُبطِلَ الباطِلَ ولو كَرِهَ المُجرِمُون.

فَصلٌ

ومن الاستِهزاءِ بذِكرِ الله تَعالَىٰ: ما يُفعَلُ فِي المَسجدِ الحَرامِ يومَ العيدِ، من التجاوُبِ بالتَّكبيرِ بين أَهلِ المَناراتِ وأَهلِ المَقاماتِ بأَصواتٍ عاليَةٍ مُلَحَّنَةٍ، يُخرِجُونَها مَخرَجًا واحِدًا علَىٰ نحوِ ما يَفعَلُه أَهلُ الغِناءِ المُحَرَّم، وقد رَأيتُ بعضَ الحاضِرين يَطرَبون لِهَذِه الأَصواتِ كما يَطرَبُ المَفتونُون بالغِناءِ للغِناءِ، وفِعلُهم هَذَا من البِدَعِ الَّتِي يَجِب إِنكارُها، وقد أَنكَرَ ابنُ مَسعُودٍ وأبو مُوسَىٰ الأشعريُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا ما هو دُونَ ذَلِكَ، وعدَّهُ ابنُ مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ من البِدَعِ.

فرَوَىٰ الطَّبَرانِيُّ فِي «الكَبير» عن عَمرِو بنِ سَلَمَةَ قَالَ: «كنَّا قُعودًا علَىٰ بابِ ابن مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ بين المَغربِ والعِشاءِ، فأَتَىٰ أبو مُوسَىٰ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ فقَالَ: اخْرُجْ إِلَينا أبا عبدِ الرَّحمنِ، فخَرَج ابنُ مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ فقَالَ: أبا مُوسَىٰ، ما جاء بك هَذِه السَّاعَةَ؟ قَالَ: لا والله، إلَّا أَنِّي رَأيتُ أمرًا ذَعَرَنِي وإنَّه لَخيرٌ ولقد ذَعَرَنِي وإنَّه لَخيرٌ؛ قومٌ جُلوسٌ فِي المَسجدِ ورَجلٌ يَقولُ: سَبِّحوا كَذَا وكَذَا، احمَدوا كذا وكذا، قَالَ: فانطَلَق عبدُ اللهِ وانطَلَقنَا معه حتَّىٰ أَتاهُم فقَالَ: ما أَسرَعَ ما ضَلَلتُم وأَصحابُ

رَسولِ الله صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ أحياءٌ، وأَزواجُه شَوابٌّ، وثِيابُه وآنِيَتُه لم تُغَيَّرْ! أَحصُوا سَيِّئاتِكم فأنا أَضمَنُ عَلَىٰ الله أن يُحصِيَ حَسناتِكُم»(١).

ورَوَىٰ الدَّارِمِيُّ عن عَمرِو بنِ يَحيَىٰ قَالَ: سَمِعتُ أبي يُحَدِّث عن أَبيهِ قَالَ: «كنَّا نَجلِسُ عَلَىٰ بابِ عبدِ الله بن مَسعُودٍ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ قبلَ صَلاةِ الغَداةِ فإذا خَرَج مَشَينا معه إِلَىٰ المَسجدِ، فجاءَنا أبو مُوسَىٰ الأَشعَرِيُّ فقَالَ: أَخَرَجَ إليكُم أبو عبدِ الرَّحمنِ بعدُ؟ قُلنَا: لا، فجَلَس معنا حتَّىٰ خَرَج، فلمَّا خَرَج قُمنَا إِلَيهِ جميعًا، فقَالَ له أبو مُوسَىٰ: يا أبا عبدِ الرَّحمنِ، إنِّي رَأيتُ فِي المَسجدِ آنِفًا أمرًا أَنكَرْتُه، ولم أَرَ والحُمدُ لِلَّه إلَّا خيرًا، قَالَ: فما هو؟ قَالَ: إنْ عِشتَ فستَراهُ، قَالَ: رَأيتُ فِي المَسجدِ قَومًا حِلَقًا جُلوسًا يَنتَظِرون الصَّلاةَ، فِي كلِّ حَلقَةٍ رجلٌ، وفِي أَيدِيهم حصًىٰ فيقولُ: كَبِّروا مِائَةً، فيُكَبِّرون مِائَةً، فيقولُ: هَلِّلوا مِائَةً، فيُهَلِّلون مِائَةً، ويَقولُ: سَبِّحوا مِائَةً، فيُسَبِّحون مِائَةً، قَالَ: فمَاذَا قُلتَ لهم؟ قَالَ: ما قُلتُ لهم شَيئًا انتِظارَ رَأيِك -أو: انتِظارَ أَمرِك- قَالَ: أَفَلا أَمَرتَهُم أن يَعُدُّوا سَيِّئاتِهِم وضَمِنتَ لهم أَلَّا يَضِيعَ من حَسَناتِهم شيءٌ؟ ثمَّ مَضَىٰ ومَضَينا معه حتَّىٰ أتىٰ حَلقَةً من تِلكَ الحِلَقِ فوَقَف عَلَيهِم فقَالَ: ما هَذَا الَّذِي أراكم تَصنَعون؟ قَالُوا: يا أَبا عبدِ الرَّحمنِ، حصًىٰ نَعُدُّ به التَّكبيرَ والتَّهليلَ والتَّسبيحَ، قَالَ: فعُدُّوا سيِّئاتِكم، فأنا ضامِنٌ أَلَّا يَضيعَ من حَسناتِكُم شَيءٌ، وَيحَكُم أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، ما أَسرَعَ هَلَكَتَكُم! هَؤلاءِ صَحابَةُ نَبِيِّكم صَلَّىٰٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ مُتَوافِرون، وهَذِه ثِيابُه لم تَبْلَ،

---

(١) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٩/ ١٢٧) (٨٦٣٦)، وفيه مجالد بن سعيد، قال الحافظ في «التقريب» (ص: ٥٢٠): «ليس بالقوي وقد تغير في آخر عمره».

وآنِيَتُه لم تُكسَرْ، والَّذي نَفسِي بِيَدِه، إِنَّكُم لَعَلَىٰ مِلَّةٍ هي أَهدَىٰ من مِلَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ! أو مُفتَتِحُو بابِ ضَلالَةٍ، قَالُوا: والله يا أبا عبدِ الرَّحمنِ ما أَرَدنا إلَّا الخيرَ، قَالَ: وكَم مِن مُريدٍ للخَيرِ لن يُصِيبَه!».

ورَوَىٰ عبدُ اللهِ ابنُ الإمامِ أَحمَد فِي «زَوائِدِ الزُّهدِ» والطَّبَرانِيُّ وأبو الفَرجِ بنُ الجَوزِي -واللَّفظُ لَه- عن أبي البَختَرِيِّ قَالَ: «أَخبَرَ رَجلٌ عبدَ الله بنَ مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ قَومًا ما يَجلِسون فِي المَسجِد بعد المَغرِب، فِيهِم رجلٌ يَقولُ: كَبِّروا اللهَ كَذَا وكَذَا، وسَبِّحوا اللهَ كَذَا وكَذَا، واحمَدوا اللهَ كَذَا وكَذَا، قَالَ عبدُ اللهِ: فإذا رَأَيتَهُم فَعَلوا ذَلِكَ فأْتِنِي فأخبِرْنِي بمَجلِسِهم، فأَتاهُم فجَلَس، فلمَّا سَمِع ما يَقولُون قام فأتىٰ ابنَ مَسعُودٍ فجاء -وكان رَجُلًا حَديدًا- فقَالَ: أنا عبدُ الله بنُ مَسعُودٍ، والله الَّذِي لا إِلَهَ غَيرُه لقد جِئتُم ببِدعَةٍ ظَلماءَ، أو لَقَد فَضَلتُم أَصحابَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علمًا! عَلَيكُم بالطَّريقِ فالْزَمُوه، ولَئِن أَخذتُم يَمينًا وشِمالًا لَتَضِلُّنَّ ضَلالًا بَعيدًا».

وفِي رِوايَةِ الطَّبَرانِيِّ: «فأَمَرَهم أن يتفرَّقوا».

ورَوَىٰ مُحَمَّدُ بنُ وَضَّاحٍ: «أنَّ عبدَ الله بنَ مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حُدِّث أنَّ ناسًا يُسَبِّحون بالحَصَىٰ فِي المَسجِد، فأَتاهُم وقد كَوَّم كلُّ رَجلٍ مِنهُم كَومَةً من حَصًى، فلم يَزَل يَحصِبُهم بالحَصَىٰ حتَّىٰ أَخرَجَهم من المَسجِد وهو يَقولُ: لَقَد أَحدَثتُم بِدعَةً ظَلماءَ أو قد فَضَلتُم أَصحابَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علمًا!»(١).

---

(١) أخرجه الدارمي في «سننه» (١/ ٢٨٦) (٢١٠)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٩/ ١٢٥) (٨٦٣٠)، وعبدالله ابن الامام أحمد في «زوائده على الزهد» (٢٠٨١)، وأبو نعيم في «حلية =

إذا عُلِم هَذَا؛ فصَنيعُ المُتجاوِبين بالتَّكبيرِ يومَ العيدِ ممَّا لا ريبَ أنَّه من المُنكراتِ، وأنَّه أعظَمُ مِمَّا أنكرَه ابنُ مَسعُودٍ وأبو مُوسَىٰ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، وأَولَىٰ بأنْ يُنكر عَلَىٰ فاعِليه، ويُمنَعوا منه.

وبيانُ ذَلِكَ من وَجهَين:

أَحَدُهُما: ما فِي فِعلِ المُتَجاوِبين بالتَّكبيرِ من التَّطريبِ به، واجتِماعِ الجَماعَةِ عَلَىٰ إخراجِه بأَصواتٍ عاليَةٍ مُتَطابِقَةٍ، كأَنَّها من تَطابُقِها صَوتٌ واحِدٌ عَلَىٰ نَحوِ ما يفعَلُه المُغَنُّون، وهَذَا المَسلَكُ ممَّا ينبغي تَنزيهُ ذِكرِ الله وإِجلالُه عنه.

الثَّاني: التَّشويشُ عَلَىٰ مَن فِي المَسجِد الحَرامِ من التَّالِين للقُرآنِ والذَّاكِرين الله تَعالَىٰ بالتَّكبيرِ والتَّهليلِ والتَّحميدِ والتَّسبيحِ وغَيرِ ذَلِكَ من أَنواعِ الذِّكرِ والدُّعاءِ، فتَلتَبِسُ القِراءَةُ عَلَىٰ القارِي والذِّكرُ عَلَىٰ الذَّاكِر والدُّعاءُ عَلَىٰ الدَّاعي، وقد نَهَىٰ النَّبيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ عن الجَهرِ بالقُرآنِ إذا حَصَل من الجَهرِ به تَشويشٌ عَلَىٰ الغَيرِ، كما فِي «المُوطَّأ» عن أبي حازِمٍ التَّمَّارِ، عن البَياضِيِّ: أنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ خَرَج عَلَىٰ النَّاسِ وهم يُصَلُّون وقد عَلَت أَصواتُهم بالقِراءَةِ فقَالَ: «**إِنَّ الْمُصَلِّيَ يُنَاجِي رَبَّه؛ فَلْيَنْظُرْ بِمَا يُنَاجِيهِ بِهِ، وَلا يَجْهَرْ بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ بِالْقُرْآنِ**»(١).

=

الأولياء» (٤/ ٣٨٠)، وابن وضاح في «البدع والنهي عنها» (١/ ٣٨) (١٦)، وابن الجوزي في «تلبيس إبليس» (ص ١٧)، وانظر: «المجمع» (١/ ١٨١)، وصححه الألباني في «الصحيحة» (٢٠٠٥).

(١) أخرجه مالك في «الموطأ» (١/ ٨٠) (٢٩)، وصححه الألباني في «مشكاة المصابيح» (٨٥٦).

ورَوَىٰ أبو داوُد في «سُنَنِه» والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» عن أبي سَعيدٍ الخُدرِيِّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: اعتكَف رَسولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فِي المَسجدِ؛ فسَمِعَهم يَجهَرون بالقِراءَةِ، فكَشَف السِّتْرَ وقَالَ «**أَلَا إِنَّ كُلَّكُمْ مُنَاجٍ رَبَّهُ، فَلَا يُؤْذِيَنَّ بَعْضُكُمْ بَعْضًا، وَلَا يَرْفَعْ بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ فِي الْقِرَاءَةِ** -أو: **قَالَ: فِي الصَّلَاةِ**-». قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ الشَّيخَينِ ولم يُخرِجاهُ» ووافقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»[1].

قَالَ ابنُ عبد البرِّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «حَديثُ البَياضِيِّ وأبي سَعيدٍ ثَابِتان صَحِيحانِ»[2]. انتَهَىٰ.

وفِي «المُسنَد» من حَديث عبدِ الله بن عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا أن النَّبِيَّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ اعتكَف وخَطَبَ النَّاسَ فقَالَ: «**أَمَا إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ؛ فَلْيَعْلَمْ أَحَدُكُمْ مَا يُنَاجِي رَبَّهُ، وَلَا يَجْهَرْ بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ بِالْقِرَاءَةِ فِي الصَّلَاةِ**». إِسنادُه جيِّدٌ[3].

وإذا كان المُصَلِّي مُنفَرِدًا ومِثلُه التَّالِي للقُرآنِ فِي غَيرِ صَلاةٍ مَنهِيًّا عن الجَهرِ الَّذِي يَحصُلُ مِنهُ تَشويشٌ عَلَىٰ مَن حَولَه من المُصَلِّين والتَّالِين؛ فنَهيُ المُتَجاوِبين بالتَّكبيرِ أَولَىٰ؛ لأنَّ صَنِيعَهم فِيهِ من المُحدثاتِ، مع ما فِي ذَٰلِكَ من التَّشويشِ عَلَىٰ التَّالِين

---

(١) أخرجه أبو داود (١٣٣٢)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٤٥٤) (١١٦٩)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٢٦٣٩).

(٢) انظر: «شرح الزرقاني علىٰ الموطأ» (١/ ٣١٠).

(٣) أخرجه أحمد (٢/ ٣٦) (٤٩٢٨)، وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح.

والذَّاكِرين والدَّاعين، وقد قَالَ النَّبيُّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ**». رَواهُ الشيخان وأبو داوُد وابنُ ماجَهْ من حَديثِ عائِشَةَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا(١).

وفِي رِوايَةٍ لأَحمَدَ ومُسلِمٍ والبُخارِيِّ تَعليقًا مَجزُومًا به: «**مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ**»(٢)(٣).

فَصلٌ

ومن أَعظَمِ أَسبابِ اغتِرابِ الإسلامِ: تَهاوُنُ الأَكثَرِين بالزَّكاةِ المَفرُوضَة؛ إيتاءً وتفريقًا وأخذًا.

فأمَّا الإيتاءِ فالنَّاس فِيهِ عَلَىٰ طَرائِقَ شتَّىٰ:

مِنهُم: مَن يَتْرُكُ الزَّكاةِ بالكُلِّيَّةِ ولَعَلَّهُم الأَكثَرُون من المُنتَسِبين إِلَىٰ الإِسلامِ.

ومِنهُم: مَن يُخرِجُ الزَّكاةَ عن بَعضِ مالِه ويَتْرُك بَعضَه فلا يُزَكِّيه.

ومِنهُم: مَن يُخرِجُها عن الأَموالِ الظَّاهِرَةِ ويَتْرُكُها عن الخَفِيَّةِ.

وكَثيرٌ من **أَهلِ الزُّروعِ والثِّمارِ**: لا يُخرِجون الزَّكاةَ إلَّا بقَدرِ المَخرُوصِ عِندَهم، ولا يُخرِجُونَها عمَّا زاد عَلَيه، وبَعضُهُم يُخرِجُ الزَّكاةَ من رَديءِ ما عِندَه،

---

(١) تقدم.

(٢) تقدم.

(٣) وله رَحِمَهُ ٱللَّهُ رسالة مستقلة في هذا الموضوع سماها: «إنكار التكبير الجماعي وغيره». [عبد الكريم].

وبَعضُ النَّاس تكونُ عِندَه الأَعنابُ الكَثيرَةُ وغَيرُها من أَنواعِ الحُبوبِ والثِّمارِ الَّتِي تُكالُ وتُدَّخَر فلا يُخرِج مِنهَا الزَّكاةُ.

ومن **التُّجَّارِ**: مَن يُخرِجُها عمَّا عِندَه من الذَّهَبِ والفِضَّة ولا يُخرِجُها عن عُروضِ التِّجارَةِ.

ومِنهُم: مَن لا يَعتَنِي بإِحصاءِ مَالِه؛ بأَنَّ يَعُدَّ المَعدوداتِ ويُقَوِّمَ غَيرَها من العُروضِ بِقيمَتِها وَقتَ إِخراجِ الزَّكاةِ لِيُخرِجَ الزَّكاةَ كامِلَةً عن الجَميعِ، وإِنَّما يُخرِجُ عنها بالحَدْسِ والتَّخمينِ ونَحوِ ذَلِكَ ممَّا لا تَبْرَأُ به الذِّمَّةُ.

وبَعضُ النَّاسِ تَكونُ تِجارَتُه فِي الرَّقيقِ أو فِي المَواشِي أو فِي العَقاراتِ كالأَراضِي والبُيوتِ والدَّكاكينِ وغَيرِها، أو فِي السَّيَّاراتِ وغَيرِها من المُتَحَرِّكاتِ، فإذا جاء وَقتُ الزَّكاةِ أَهمَلَها ولم يَسلُكْ بِهَذِه الأَشياءِ سَبيلَ عُروضِ التِّجارَةِ؛ بأَن يُقَوِّمَها بقِيمَتِها حِينَئِذٍ؛ ليُخرِجَ الزَّكاةَ عنها كامِلَةً مُوَفَّرَةً؛ وإِنَّما يُخرِجُ عنها بالحَدْسِ والتَّخمينِ، وبَعضُهم يَتْرُكُ الزَّكاةَ عنها بالكُلِّيَّة ولا يَعبَأُ بِها.

فكلُّ هَؤُلاءِ الَّذين ذَكَرْنا مُتهاوِنُون بالزَّكاةِ، مُفَرِّطون فِي رُكنٍ عَظيمٍ من أَركانِ الإِسلامِ، وأَقَلُّ النَّاسِ مَن يُخرِجُ الزَّكاةَ من أَصنافِ مالِه كامِلَةً مُوَفَّرةً طَيِّبَةً بِها نَفسُه

وقد تقَدَّم الكَلامُ فِي حُكمِ تارِكِ الزَّكاةِ عمدًا، وذَكَرتُ هناك أَنَّ طائِفَةً من السَّلَفِ ذَهَبوا إِلَىٰ تكفيرِه، وذَكَرتُ دَليلَ قَولِهِم من الكِتابِ والسُّنَّةِ واتِّفاقِ الصَّحابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنهُم عَلَىٰ قِتالِ مانِعِي الزَّكاةِ، والحُكمِ عَلَيهِم بالرِّدَّةِ.

وذَكرتُ أيضًا ما رَواهُ عبدُ الله ابنُ الإمام أَحمَد فِي كتابِ «السُّنَّة» بإِسناد صحيحٍ عن عبدِ الله بنِ مَسعُودٍ -رضي الله عنه- أنَّه قَالَ: «ما تارِكُ الزَّكاةِ بمُسلِمٍ».

ورَوَىٰ عبدُ الله أيضًا بإِسنادٍ صَحيحٍ عنه أنَّه قَالَ: «مَن أقامَ الصَّلاةَ ولم يُؤَدِّ الزَّكاةَ فلا صَلاةَ له»(١).

ورَوَىٰ أيضًا بإِسنادٍ صَحيحٍ عنه أنَّه قَالَ: «أُمِرتُم بالصَّلاةِ والزَّكاةِ فَمَن لم يُزَكِّ فلا صَلاةَ له»(٢).

ورَوَىٰ أسدُ بنُ مُوسَىٰ عن الضَّحَّاكِ قَالَ: «لا تُرفَعُ الصَّلاةُ إلَّا بالزَّكاةِ»(٣).

وقَالَ عَبدُ الرَّحمنِ بنُ زيدِ بنِ أَسلَمَ: «أَبَىٰ اللهُ أن يَقبَلَ الصَّلاةَ إلَّا بالزَّكاةِ وقَالَ: يَرحَمُ اللهُ أبا بَكرٍ ما كان أَفقَهه!»(٤).

ورُوِيَ عن ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنَّه قَالَ: «ثَلاثُ آياتٍ نَزَلت مَقرونةً بثَلاثٍ، لا تُقبَلُ مِنهَا واحِدَةٌ بغَيرِ قَرِينَتِها:

إِحداهَا: قَولُه تَعالَىٰ: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [التغابن: ١٢]؛ فمَن أَطاعَ اللهَ ولم يُطِعِ الرَّسُولَ لم يُقبَلْ منه.

الثَّانيَةُ: قَولُه تَعالَىٰ: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [البقرة: ٤٣]، فمَن صَلَّىٰ

---

(١) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٧٣) (٨١٣).

(٢) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/ ٣٣٤) (٦٩٣).

(٣) أخرجه ابن زنجويه في الأموال (٢/ ٧٧٩) (١٣٥٠) عن سلمة بن نبيط عن الضحاك قوله.

(٤) ذكره ابن كثير في «التفسير» (٤/ ١١١).

ولم يُزَكِّ لم يُقبَلْ منه.

الثَّالِثَةُ: قَولُه تعالَى: ﴿أَنِ ٱشْكُرْ لِي وَلِوَٰلِدَيْكَ﴾ [لقمان: ١٤]؛ فمَن شَكَر اللهَ ولم يَشكُرْ لوالِدَيه لم يُقبَلْ منه». وذكَر هَذَا الأثَرَ الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي كتابِ «الكَبائِر»(١).

وعنه رَضِيَٱللَّهُعَنهُ **أنَّه قَالَ**: «صَلاتُنا وزَكاتُنا أُختَانِ»(٢).

وفِي «الصَّحِيحَين» و«مسند الإمام أَحمَد» والسُّنَن إلَّا ابنَ ماجَهْ عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ: أنَّ أبا بَكرٍ الصِّدِّيقِ -رَضِيَ الله عنه وأَرضاهُ- قَالَ: «والله لَأُقاتِلَنَّ مَن فَرَّق بين الصَّلاةِ والزَّكاةِ»(٣).

وعن ابنِ مَسعُودٍ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ **أنَّه قَالَ**: «إنَّ الله عَزَّوَجَلَّ قَرَن الزَّكاةَ فِي كِتابِه مع الصَّلاةِ؛ فمَن تَرَك الزَّكاةَ فلا صَلاةَ له». ذَكَره الآجُرِّيُّ فِي كتابِه «الشَّرِيعَةِ»(٤).

وقد جاء فِي هَذَا حَديثٌ مَرفوعٌ رَواهُ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة» من طَريقِ مُحمَّد بن أَسلَمَ الطُّوسِيِّ: حدَّثَنا إِبراهِيمُ بنُ سُليمانَ، حدَّثَنا عبدُ الحَكَم، عن أَنَسِ بنِ مالِكٍ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**لا يَقْبَلُ اللهُ صَلاةَ رَجُلٍ لا يُؤَدِّي الزَّكاةَ حَتَّىٰ يَجْمَعَهُمَا؛ فَإِنَّ اللهَ تَعالَىٰ قَدْ جَمَعَهُمَا فَلَا تُفَرِّقُوا بَيْنَهُمَا**»(٥).

---

(١) انظر: «الكبائر» للذهبي (ص: ٤٠).

(٢) لم أقف عليه.

(٣) أخرجه البخاري (١٤٠٠)، ومسلم (٢٠)، وأحمد (١/ ١٩) (١١٧)، وأبو داود (١٥٥٦)، والترمذي (٢٦٠٧)، والنسائي (٢٤٤٣).

(٤) أخرجه الآجري في «الشريعة» (٢/ ٥٩٢) (٢٢٥).

(٥) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٩/ ٢٥٠).

قُلتُ: وقد تتَبَّعتُ الآياتِ الَّتِي قُرِنَت فِيهَا الصَّلاةُ والزَّكاةُ فوَجَدتُ ذَلِكَ فِي سَبعَةٍ وعِشرِين مَوضِعًا، وذُكِرَت الزَّكاةُ وَحدَها فِي مواضِعَ كَثيرَةٍ، وهَذَا ممَّا يدُلُّ عَلَىٰ شَرَفِها وعِظَمِ شَأنِها عِندَ الله تَعالَىٰ؛ ولِهَذا كَانَت أعظَمَ أَركانِ الإسلام ومَبانِيهِ بعدَ الشَّهادَتَين والصَّلاةِ.

ومِن فَضائِلها: أنَّ الله تَعالَىٰ جَعَلها طُهرَةً وزَكاةً لأَهلِ الأَموالِ، كما قَالَ تَعالَىٰ: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣].

قَالَ البَغَوِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «﴿تُطَهِّرُهُمْ﴾ بِها من ذُنوبِهم ﴿وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾؛ أي: تَرفَعُهم من مَنازِل المُنافِقين إِلَىٰ مَنازِل المُخلِصين، وقِيلَ: تُنَمِّي أَموالَهُم»(١). انتَهَىٰ.

قُلتُ: ولا مُنافاةَ بين القَولَين، وكِلَا المَعنيَين مَوجودٌ فِي الزَّكاةِ؛ فإنَّ فِيهَا تطهيرًا للمُزَكِّين وتَنمِيَةً لأَموالِهم، والله أعلَمُ.

وقد رَوَىٰ الإمامُ أَحمَد والحاكِم من حَديث أَنَسِ بن مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَىٰ رجلٌ من بني تَميمٍ إِلَىٰ رسولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقَالَ: يا رَسُولَ الله، إنِّي ذو مالٍ كَثيرٍ وذو أَهلٍ وولدٍ وحاضِرَةٍ، فأخبِرْنِي كيف أُنفِقُ وكَيفَ أَصنَعُ؟ فقَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**تُخْرِجُ الزَّكَاةَ مِنْ مَالِكَ؛ فَإِنَّهَا طُهْرَةٌ تُطَهِّرُكَ، وَتَصِلُ أَقْرِبَاءَكَ، وَتَعْرِفُ حَقَّ السَّائِلِ وَالْجَارِ وَالْمِسْكِينِ...**» الحَديثَ. قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شرطِ

---

(١) انظر: «تفسير البغوي» (٤/ ٩١).

الشَّيخَينِ ولم يُخرِجاهُ» ووافقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»[١].

ومِن فَضائِلِها أيضًا: أنَّ اللهَ تَعالَىٰ جَعَل أَداءَها آيَةً من آياتِ الإيمانِ والإحسانِ، وسببًا من أَسبابِ الهِدايَةِ والفَلاحِ، والرَّحمةِ والمَغفِرَةِ والرِّضوانِ، والفَوزِ بالجَنَّة والنَّجاةِ من النَّار، قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿الٓمٓ ١ تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱلْكِتَٰبِ ٱلْحَكِيمِ ٢ هُدًى وَرَحْمَةً لِّلْمُحْسِنِينَ ٣ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُم بِٱلْءَاخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ ٤ أُو۟لَٰٓئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [لقمان: ١-٥].

وقَالَ تعالَىٰ: ﴿طسٓ ۚ تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱلْقُرْءَانِ وَكِتَابٍ مُّبِينٍ ١ هُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ٢ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُم بِٱلْءَاخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ﴾ [النمل: ١-٣].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ ۖ فَعَسَىٰٓ أُو۟لَٰٓئِكَ أَن يَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ﴾ [التوبة: ١٨].

وقد تقدَّم قريبًا قَولُ ابنِ إِسحاقَ البَغوِيِّ[٢]: «إنَّ (عَسَىٰ) من الله حقٌّ». وقَولُ البَغوِيِّ وابنِ كَثيرٍ: «إنَّ (عَسَىٰ) من الله واجِبَةٌ».

قَالَ البَغوِيُّ: «أي: فأَولَئِك هم المُهتَدون، والمُهتَدون هم المُتَمَسِّكون بطاعَةِ الله عَزَّوَجَلَّ الَّتِي تؤدِّي إِلَىٰ الجَنَّة»[٣]. انتهَىٰ.

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ١٣٦) (١٢٤١٧)، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٣٩٢) (٣٣٧٤).

(٢) كذا في المطبوع، والمقصود: محمد بن إسحاق بن يسار المدني صاحب «المغازي».

(٣) انظر: «تفسير البغوي» (٤/ ٢٠).

وقال تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ① الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ② وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ③ وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ﴾ إلى قوله: ﴿أُولَٰئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ ⑩ الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [المؤمنون:١-١١].

وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ② الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ③ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَّهُمْ دَرَجَاتٌ عِندَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ [الأنفال: ٢، ٣].

وقال تعالى: ﴿لَّٰكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُولَٰئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١٦٢].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَىٰ وَالصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٢٧٧].

وقال تعالى: ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ ㊱ رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ ㊲ لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِ﴾ [النور: ٣٦-٣٨].

وقال تعالى: ﴿۞ وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ

عَشَرَ نَقِيبًا ۖ وَقَالَ ٱللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ ۖ لَئِنْ أَقَمْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَيْتُمُ ٱلزَّكَوٰةَ وَءَامَنتُم بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَّأُكَفِّرَنَّ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّـٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ﴾ [المائدة: ١٢].

وقَالَ تعالَىٰ: ﴿وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [النور: ٥٦].

وقَالَ تعالَىٰ: ﴿وَرَحْمَتِى وَسِعَتْ كُلَّ شَىْءٍ ۚ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلَّذِينَ هُم بِـَٔايَـٰتِنَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٦].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَـٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٧١﴾ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَـٰتِ جَنَّـٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ خَـٰلِدِينَ فِيهَا وَمَسَـٰكِنَ طَيِّبَةً فِى جَنَّـٰتِ عَدْنٍ ۚ وَرِضْوَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ أَكْبَرُ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ٧١، ٧٢].

وقَالَ تعالَىٰ: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ ﴿٥٥﴾ وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَـٰلِبُونَ﴾ [المائدة: ٥٥، ٥٦].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ ۗ﴾ [التوبة: ١١]؛ فعلَّقَ أُخُوَّتَهم للمُؤمنين بإيتاءِ الزَّكاةِ؛ فدلَّ عَلَىٰ أنَّ مَن لم يُؤَدِّها فليس بمُؤمِنٍ.

وقد رَوَىٰ أبو داوُد في «سُنَنِه» والطَّبَرانِيُّ فِي «مُعجَمِه الصَّغيرِ» عن عبد الله بن مُعاوِيَة الغاضِرِيِّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: « **ثَلَاثٌ مَنْ فَعَلَهُنَّ فَقَدْ ذَاقَ طَعْمَ الْإِيمَانِ: مَنْ عَبَدَ وَحْدَهُ وَأَنَّهُ لا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، وَأَعْطَىٰ زَكَاةَ مَالِهِ طَيِّبَةً بِهَا نَفْسُهُ فِي كُلِّ عَامٍ، وَلَمْ يُعْطِ الْهَرِمَةَ وَلَا الدَّرِنَةَ وَلَا الْمَرِيضَةَ وَلَكِنْ مِنْ أَوْسَطِ أَمْوَالِكُمْ؛ فَإِنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ لَمْ يَسْأَلْكُمْ خَيْرَهَا وَلَمْ يَأْمُرْكُمْ بِشَرِّهَا، وَزَكَّىٰ نَفْسَهُ**» فقَالَ رجلٌ: وما تزكِيَةُ النَّفسِ؟ فقَالَ: «**أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ مَعَهُ حَيْثُ كَانَ**». هَذَا لفظُ الطَّبَرانِيِّ (١).

ورَوَىٰ أبو جَعفرِ بنُ جَريرٍ وأبو بَكرٍ الآجُرِّيُّ عن أبي الدَّرداءِ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: « **خَمْسٌ مَنْ جَاءَ بِهِنَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ إِيمَانٍ دَخَلَ الْجَنَّةَ: مَنْ حَافَظَ عَلَىٰ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، عَلَىٰ وضُوئِهِنَّ وَرُكُوعِهِنَّ وَسُجُودِهِنَّ وَمَوَاقِيتِهِنَّ، وَأَعْطَىٰ الزَّكَاةَ مِنْ مَالِهِ طَيِّبَ النَّفْسِ بِهَا**» وَكَانَ يَقُولُ: «**وَايْمُ اللهِ لا يَفْعَلُ ذَلِكَ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَصَامَ رَمَضَانَ، وَحَجَّ الْبَيْتَ إِنِ اسْتَطَاعَ إِلَىٰ ذَلِكَ سَبِيلًا، وَأَدَّىٰ الْأَمَانَةَ** » قَالَ أبو الدَّرداءِ: وما أَداءُ الأَمانَةِ؟ قَالَ: «**الْغُسْلُ مِنَ الْجَنَابَةِ؛ فَإِنَّ اللهَ عَزَّوَجَلَّ لَمْ يَأْمَنِ ابْنَ آدَمَ عَلَىٰ شَيْءٍ مِنْ دِينِهِ غَيْرَهَا**».

ورَواهُ الطَّبَرانِيُّ فِي «الصَّغيرِ» وأبو نُعَيمٍ فِي «الحِلْيَة» بنَحوِه.

وهَذَا الحَديثُ فِي «سُننِ أبي داوُد» من رِوايَةِ أبي سَعيدِ بنِ الأَعرابيِّ عنه، وفِيهِ اختِصارٌ يَسيرٌ عمَّا هنا(٢).

---

(١) أخرجه أبو داود (١٥٨٢)، والطبراني في «المعجم الصغير» (١/ ٣٣٤) (٥٥٥)، وغيرهما، وصحح الألباني إسناده في «مختصر العلو» (٢٠١)، و«السلسلة الصحيحة» (١٠٤٦).

(٢) أخرجه الآجري في «الشريعة» (٢/ ٦٥٠) (٢٧٤)، والطبري في «تفسيره» (١٩/ ٢٠٠)، =

وفِي «المُسنَد» و«صحيحِ مُسلِم» و«جامِعِ التِّرمِذِيِّ» عن أبي مالِكٍ الأشعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**الصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ...**» الحَديثَ. قَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ».

ورَواهُ النَّسائِيُّ وابنُ ماجَهْ بلفظ: «**الصَّلَاةُ نُورٌ وَالزَّكَاةُ بُرْهَانٌ**»(١).

قَالَ الرَّاغِبُ الأصفَهانِيُّ: «البُرهانُ: أَوكَدُ الأَدِلَّة، وهو الَّذِي يَقتَضِي الصِّدقَ أَبدًا لا محالَةَ»(٢).

وقَالَ أبو السَّعاداتِ بنُ الأثيرِ: «البُرهانُ: الحُجَّةُ والدَّليلُ؛ أي: أنَّها حجَّةٌ لطالِبِ الأَجرِ من أَجلِ أَنَّها فَرضٌ يُجازِي الله به وعليه، وقِيلَ: هي دَليلٌ عَلَىٰ صِحَّةِ إِيمانِ صاحِبِها لطِيبِ نَفسِه بإِخراجِها، وذَلِكَ لعَلاقَةٍ ما بين النَّفسِ والمالِ»(٣). انتَهَىٰ.

وعلىٰ القَولِ الأَخيرِ اقتَصَر النَّوَوِيُّ فِي «شَرحِ الأَربَعين» قَالَ: «وسُمِّيَت صدقَةً لأَنَّها دَليلٌ عَلَىٰ صِدقِ إِيمانِه؛ وذَلِكَ أَنَّ المُنافِقَ قد يُصَلِّي ولا تَسهُلُ عَلَيهِ الصَّدَقَةُ غالِبًا» ونَقَل نحوَ هَذَا فِي «شَرحِ مُسلِم» ثم قَالَ: «فمَن تصدَّقَ استُدِلَّ بصَدَقَتِه عَلَىٰ =

والطبراني في «المعجم الصغير» (٢/ ٥٦) (٧٧٢)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٢/ ٢٣٤) وأبو داود (٤٢٩) عن خليد العصري، عن أبي الدرداء به، وحسنه الألباني في «صحيح أبي داود» (٢/ ٣١٣) (٤٥٧).

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٣٤٢) (٢٢٩٥٣)، ومسلم (٢٢٣)، والترمذي (٣٥١٧)، والنسائي (٢٤٣٧)، وابن ماجه (٢٨٠).

(٢) انظر: «المفردات في غريب القرآن» (ص: ١٢١).

(٣) انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» (١/ ١٢٢).

صِدقِ إيمانِه، والله أعلَمُ»[١]. انتهَىٰ.

ورَوَىٰ ابنُ ماجَهْ والبَزّارُ والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» من حَديث أَنَسِ بنِ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«مَنْ فَارَقَ الدُّنْيَا عَلَىٰ الإِخْلَاصِ لِلَّهِ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ، وَآتَىٰ الزَّكَاةَ فَارَقَهَا وَاللهُ عَنْهُ رَاضٍ»**. قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحُ الإسنادِ ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»[٢].

وفِي «الصَّحِيحَين» وغَيرِهما عن أبي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أنَّ أعرابِيًّا عَرَض لرَسولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو فِي سَفرٍ، فأَخَذ بخِطامِ ناقَتِه أو بزِمامِها، ثم قَالَ: يا رَسُولَ الله، -أو: يا مُحَمَّدُ- أخبِرْنِي بما يُقَرِّبُني من الجَنَّة وما يُباعِدُنِي من النَّار، قَالَ: فكفَّ النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثمَّ نَظَرَ فِي أَصحابِه ثمَّ قَالَ: **«لَقَدْ وُفِّقَ -أو: لَقَدْ هُدِيَ-»** قَالَ: كيف؟ قَالَ: فأَعادَ، فقَالَ النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«تَعْبُدُ اللهَ لا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ. دَعِ النَّاقَةَ!»** هَذا لفظُ مُسلِمٍ[٣].

وفِيهِما أيضًا عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أنَّ أعرابِيًّا جاء إِلَىٰ رَسولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقَالَ: يا رَسُولَ الله، دُلَّني عَلَىٰ عَمَلٍ إذا عَمِلتُه دَخلتُ الجَنَّة، قَالَ: **«تَعْبُدُ اللهَ لا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ المَكْتُوبَةَ، وَتُؤَدِّي الزَّكَاةَ المَفْرُوضَةَ،**

---

(١) انظر: «شرح الأربعين» للنووي (ص:٦٩)، و«شرحه علىٰ مسلم» (٣/ ١٠١).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٧٠)، والبزار في «مسنده» (١٣/ ١٣٢) (٦٥٢٤)، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٣٦٢) (٣٢٧٧)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٥٧١٩).

(٣) أخرجه البخاري (١٣٩٦)، ومسلم (١٣)، وغيرهما عن أبي أيوب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَتَصُومُ رَمَضَانَ» قَالَ: والَّذِي نَفسِي بِيَدِه، لا أَزِيدُ عَلَىٰ هَذَا شيئًا أبدًا ولا أَنقُصُ منه؛ فلمَّا وَلَّىٰ قَالَ النَّبيُّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: «**مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَىٰ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلَىٰ هَذَا**»(١).

ورَوَىٰ الإمامُ أَحمَدُ وأَهلُ السُّنَن إلَّا أبا داوُد عن مُعاذِ بنِ جَبلٍ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ قَالَ: قُلتُ: يا نبيَّ الله، أخبِرْنِي بعمَلٍ يُدخِلُني الجَنَّةَ ويُباعِدُنِي من النَّار، قَالَ: «**لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْ عَظِيمٍ، وَإِنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلَىٰ مَنْ يَسَّرَهُ اللهُ عَلَيْهِ: تَعْبُدُ اللهَ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ...**» الحَديثَ. قَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ». ورَواهُ الحاكِمُ فِي «مُستَدرَكِه» وقَالَ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ الشَّيخَينِ ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»(٢).

ورَوَىٰ الطَّبَرانِيُّ وغَيرُه من حَديثِ المُغيرَةِ بنِ عبدِ الله اليَشكُرِيِّ: أَنَّ أَباه حدَّثَه قَالَ: انطَلَقتُ إِلَىٰ الكُوفَةِ فدَخَلتُ المَسجِدَ فإذا رَجلٌ من قَيسٍ يُقَالُ له: ابنُ المُنتَفِقِ وهو يَقولُ: وُصِفَ لي رَسولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ فطَلَبتُه فلَقِيتُه بعَرَفاتٍ، فزاحَمْتُ عَلَيهِ حتَّىٰ خَلُصْتُ إِلَيهِ، فأَخَذتُ بخِطامِ رَاحِلَتِه، فمَا غيَّرَ عليّ، قَالَ: شَيئَينِ أَسأَلُك عنهما: ما يُنجِيني من النَّار، وما يُدخِلُني الجَنَّة؟ قَالَ: فنظَرَ إِلَىٰ السَّماء ثم أَقبَل عليَّ بوَجهِه الكَريمِ فقَالَ: «**لَئِنْ كُنْتَ أَوْجَزْتَ الْمَسْأَلَةَ، لَقَدْ أَعْظَمْتَ وَطَوَّلْتَ فاعْقِلْ عَلَيَّ: اعْبُدِ اللهَ**

---

(١) أخرجه البخاري (١٣٩٧)، ومسلم (١٤) عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ.

(٢) أخرجه أحمد (٥/ ٢٣٧) (٢٢١٢١)، والترمذي (٢٦١٦)، وابن ماجه (٣٩٧٣)، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٤٤٧) (٣٥٤٨)، وغيرهم عن معاذ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ، وقال الألباني في «صحيح الترغيب» (٢٨٦٦): صحيح لغيره.

لا تُشْرِكْ بِهِ شَيْئًا، وَأَقِمِ الصَّلَاةَ المَكْتُوبَةَ، وَأَدِّ الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ، وَصُمْ رَمَضَانَ»(١).

وفِي «الصَّحِيحَين» و«المُوَطَّأ» و«مُسنَدِ الإمام أَحمَد» و«سُنَنِ أبي داوُد» والنَّسائِيِّ عن طَلحَةَ بنِ عُبَيدِ الله رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: جاء رَجُلٌ إِلَىٰ رَسولِ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ من أَهلِ نَجدٍ ثائِرُ الرَّأسِ، نسمَعُ دُوِيَّ صَوتِه ولا نَفقَهُ ما يَقولُ، حتَّىٰ دنا فإذا هو يَسأَلُ عن الإِسلامِ، فقَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**خَمسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ**» فقَالَ: هل عليَّ غَيرُها؟ قَالَ: «**لا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ**» قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**وَصِيَامُ رَمَضَانَ**» قَالَ: هل عليَّ غَيرُه؟ قَالَ: «**لا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ**» قَالَ: فأَدبَرَ الرَّجلُ وهو يَقولُ: والله لا أَزيدُ عَلَىٰ هَذَا ولا أَنقُصُ، قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ**»، وفِي رِوايَةٍ: «**أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ** -أو: **دَخَلَ الْجَنَّةَ إِنْ صَدَقَ**»(٢).

ورَوَىٰ الإِمامُ أَحمَد والبُخارِيُّ تعليقًا ومُسلِمٌ والتِّرمِذِيُّ والنَّسائِيُّ من حَديثِ ثابتٍ، عن أَنَس بن مالِكٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: نَهِينا أن نَسأَلَ رَسولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ عن شَيءٍ، فَكانَ يُعجِبُنا أن يَجِيءَ الرَّجُلُ من أَهلِ البادِيَةِ العاقِلُ فيَسأَله ونَحنُ نَسمَعُ، فجاء رَجلٌ من أَهلِ البادِيَةِ فقَالَ: يا مُحَمَّدُ، أتانا رَسولُك فزَعَم لنا أَنَّك تَزعُمُ أَنَّ الله أَرسلَكَ، قَالَ: «**صَدَقَ**» قَالَ: فمَن خَلَق السَّماءَ؟ قَالَ: «**اللهُ**» قَالَ: فمَن خَلَقَ الأرضَ؟ قَالَ: «**اللهُ**» قَالَ: فمَن نَصَبَ هَذِه الجِبالَ وجَعَل فِيهَا ما جَعَل؟ قَالَ: «**اللهُ**» قَالَ: فبِالَّذِي

---

(١) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٩/ ٢٠٩) (٤٧٣).

(٢) أخرجه البخاري (٤٦)، ومسلم (١١)، ومالك في «الموطأ» (١/ ١٧٥) (٩٤)، أحمد (١/ ١٦٢) (١٣٩٠)، وأبو داود (٣٩١)، والنسائي (٤٥٨)، وغيرهم عن طلحة بن عبيد الله رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

خَلَق السَّماءَ وخَلَق الأَرضَ ونَصب هَذِه الجِبالَ، آللهُ أَرسَلَك؟ قَالَ: «**نَعَمْ**» قَالَ: وزَعَم رَسولُك أنَّ علينا خمسَ صَلَواتٍ فِي يومِنا ولَيلَتِنا؟ قَالَ: «**صَدَقَ**» قَالَ: فبِالَّذِي أَرسَلَك، آللهُ أَمَرَك بِهَذا؟ قَالَ: «**نَعَمْ**» قَالَ: وزَعَم رَسولُك أنَّ علينا زَكاةً فِي أَموالِنا، قَالَ: «**صَدَقَ**» قَالَ: فبِالَّذِي أَرسَلَك، آللهُ أَمَرَك بهذا؟ قَالَ: «**نَعَمْ**» قَالَ: وزَعَم رَسولُك أنَّ عَلَينا صَومَ شَهرِ رَمضانَ فِي سَنَتِنا، قَالَ: «**صَدَقَ**» قَالَ: فبِالَّذِي أَرسَلَك، آللهُ أَمَرَك بِهَذا؟ قَالَ: «**نَعَمْ**» قَالَ: وزَعَم رَسولُك أنَّ عَلَينا حجَّ البيتِ مَن استَطاعَ إِلَيهِ سبيلًا، قَالَ: «**صَدَقَ**» قَالَ: ثمَّ وَلَّىٰ، قَالَ: والَّذِي بَعَثَكَ بالحَقِّ لا أَزيدُ عَلَيهِنَّ ولا أَنقُصُ مِنهُنَّ؟ فقَالَ النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ: «**لَئِنْ صَدَقَ لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ**».

وقد رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ والبُخارِيُّ وأَهلُ السُّنَن إلَّا التِّرمِذِيَّ من حَديثِ شَريكِ بنِ عبدِ الله بنِ أبي نَمِرٍ، عن أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بنَحوِه، ورِوايَةُ أبي دَاوُد مُختَصَرَةً(١).

وللنَّسائِيِّ من حَديثِ أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ نَحوُه أيضًا(٢).

وكذا لأحمَد والحاكِم من حَديثِ ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وفِي آخِرِه فقَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ: «**إِنْ يَصْدُقْ ذُو الْعَقِيصَتَينِ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ**».

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ١٤٣) (١٢٤٧٩)، والبخاري (٦٣) تعليقًا، ومسلم (١٢)، والترمذي (٦١٩)، والنسائي (٢٠٩١)، عن ثابت عن أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وأخرجه أحمد أيضًا (٣/ ١٦٨) (١٢٧٤٢)، والبخاري (٦٣)، وأبو داود (٤٨٦)، والنسائي (٢٠٩٢)، وابن ماجه (١٤٠٢) عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه النسائي (٢٠٩٤) عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

ورَواهُ أبو داوُدَ مُختَصَرًا، وصحَّحَه الحاكِمُ ووافَقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»(١).

ورَوَىٰ البُخارِيُّ فِي «تَاريخِه» والتِّرمِذِيُّ وابنُ حِبَّان فِي «صَحِيحِه» والدَّارَقُطنِيُّ في «سُنَنِه» والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» والبَيهَقِيُّ من حَديثِ أبي أُمامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخطُبُ فِي حجَّةِ الوَداعِ فقَالَ: «**اتَّقُوا اللهَ رَبَّكُمْ، وَصَلُّوا خَمْسَكُمْ، وَصُومُوا شَهْرَكُمْ، وَأَدُّوا زَكَاةَ أَمْوَالِكُمْ، وَأَطِيعُوا ذَا أَمْرِكُمْ تَدْخُلُوا جَنَّةَ رَبِّكُمْ**». قَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ حَسَن صَحيحٌ»، وقَالَ الحاكِمُ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ مُسلِم، ولا نَعرِفُ له عِلَّةً، ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «تَلخِيصِه»(٢).

ورَوَىٰ أبو نُعَيمٍ فِي «الحِلْيَة» من حَديثِ يَزِيدَ بنِ مَرثَدٍ عن أبي الدَّرداءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رجلًا أتَىٰ رَسولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقَالَ: «**مَا عِصْمَةُ هَذَا الأَمْرِ وَعُرَاهُ وَوَثَائِقُهُ**» قَالَ: فعَقَد بيَمينِه فقَالَ: «**أَخْلِصُوا عِبَادَةَ رَبِّكُمْ، وَأَقِيمُوا خَمْسَكُمْ، وَأَدُّوا زَكَاةَ أَمْوَالِكُمْ، طَيِّبَةٌ بِهَا أَنْفُسُكُمْ، وَصُومُوا شَهْرَكُمْ، وَحُجُّوا بَيْتَكُمْ، تَدْخُلُوا جَنَّةَ رَبِّكُمْ**»(٣).

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٢٦٤) (٢٣٨٠)، والحاكم (٤٣٨٠) عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ به.

(٢) أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٤/ ٣٢٦) (٣٠٠١)، والترمذي (٦١٦)، وابن حبان في «صحيحه» (١٠/ ٤٢٦) (٤٥٦٣)، والدارقطني في (٢٧٥٩)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٥٢) (١٩)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩/ ٤٦١) (٦٩٦٧)، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٨٦٧).

(٣) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٥/ ١٦٦)، وضعفه الألباني في «السلسلة الضعيفة» (٢١٦١).

ورَوَىٰ الطَّبَرانِيُّ فِي «الأَوسَط» و«الصَّغيرِ» عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَن حَولَه من أُمَّتِه: «**اكْفُلُوا لِي سِتَّ خِصَالٍ أَكْفُلْ لَكُمُ الْجَنَّةَ: الصَّلَاةَ وَالزَّكَاةَ وَالْأَمَانَةَ وَالْفَرْجَ وَالْبَطْنَ وَاللِّسَانَ**». قَالَ المُنذِرِيُّ: «إِسنادُه لا بَأسَ بِه»، وقَالَ الهَيثَمِيُّ: «فِيهِ حمَّادٌ الطَّائِيُّ لم أَعرِفْه، وبقِيَّةُ رِجالِه ثِقاتٌ»(١).

وفِي «سُنَن النَّسائِيِّ» عن أبي هُرَيرَةَ وأبي سَعيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَا مِنْ عَبْدٍ يُصَلِّي الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ، وَيَصُومُ رَمَضَانَ، وَيُخْرِجُ الزَّكَاةَ، وَيَجْتَنِبُ الْكَبَائِرَ السَّبْعَ، إِلَّا فُتِّحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، فَقِيلَ لَهُ: ادْخُلْ بِسَلَامٍ**».

ورَواهُ البُخارِيُّ فِي «تاريخِه» وابنُ جَريرٍ فِي «تَفسيرِه» وابنُ حِبَّان فِي «صَحِيحِه» والحاكِمُ فِي «مُستَدرَكِه» وقَالَ: «صَحيحُ الإِسنادِ ولم يُخرِجاهُ ووافَقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»(٢).

وفِي «المُسنَد» و«سُنَن النَّسائِيِّ» عن أبي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ عَبَدَ اللهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ، وَآتَىٰ الزَّكَاةَ، وَصَامَ رَمَضَانَ، وَاجْتَنَبَ الْكَبَائِرَ، فَلَهُ الْجَنَّةُ** -أو: **دَخَلَ الْجَنَّةَ**-».

---

(١) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٥/ ١٥٤) (٤٩٢٥)، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ٣٠١) (١٨١٦٨)، وعزاه للطبراني في «الأوسط»، و«الصغير»، وانظر: «الترغيب والترهيب» للمنذري (١/ ٥١٨) (٨)، وقد ضعفه الألباني في «السلسلة الضعيفة» (٢٨٩٩).

(٢) أخرجه النسائي (٢٤٣٨)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٤/ ٣١٦) (٢٩٦٧)، وابن جرير في «التفسير» (٦/ ٦٤٥)، وابن حبان في «صحيحه» (٥/ ٤٣) (١٧٤٨)، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٢٦٢) (٢٩٤٣)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٦١١٠).

ورَواهُ الحاكِم فِي «المُستَدرَك» بنَحوِه وقَالَ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ الشَّيخينِ، ولا أَعرِفُ له علَّةً، ولم يُخرِجاهُ»(١).

وفِي «سُنَن النَّسائِيِّ» أيضًا عن أبي الدَّرداءِ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**مَنْ أَقَامَ الصَّلاةَ، وَآتَىٰ الزَّكَاةَ، وَمَاتَ لا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا، كَانَ حَقًّا عَلَىٰ اللهِ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ هَاجَرَ أَوْ مَاتَ فِي مَوْلِدِهِ...**» الحَديثَ(٢).

ورَوَىٰ ابنُ أبي حَاتِمٍ والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» عن عُبَيدِ بنِ عُميرٍ، عن أبيه رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أنَّه حدَّثه -وكَانَت له صُحبَةٌ- أنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ فِي حجَّةِ الوَداعِ: «**أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللهِ الْمُصَلُّونَ مَنْ يُقِيمُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ الَّتِي كَتَبَ اللهُ عَلَيْهِ، وَيَصُومُ رَمَضَانَ، وَيَحْتَسِبُ صَوْمَهُ يَرَىٰ أَنَّهُ عَلَيْهِ حَقٌّ، وَيُعْطِي زَكَاةَ مَالِهِ يَحْتَسِبُهَا، وَيَجْتَنِبُ الْكَبَائِرَ الَّتِي نَهَىٰ اللهُ عَنْهَا**» ثمَّ إنَّ رَجلًا سَأَله فقَالَ: يا رَسُولَ الله، ما الكَبائِرُ؟ فقَالَ: «**تِسعٌ: الشِّرْكُ بِاللهِ، وَقَتْلُ نَفْسٍ مُؤْمِنٍ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَفِرَارٌ يَوْمَ الزَّحْفِ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَةِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ الْمُسْلِمَيْنِ، وَاسْتِحْلَالُ الْبَيْتِ الْحَرَامِ قِبْلَتِكُمْ أَحْيَاءً وَأَمْوَاتًا**» ثم قَالَ: «**لا يَمُوتُ رَجُلٌ لَمْ يَعْمَلْ هَؤُلَاءِ الْكَبَائِرَ، وَيُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ إِلَّا كَانَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فِي دَارٍ أَبْوَابُهَا مَصَارِيعُ مِنْ ذَهَبٍ**». قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحُ الإِسنادِ ولم يُخرِجاهُ» ووافقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه».

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٤١٣) (٢٣٥٥٣)، والنسائي (٤٠٠٩)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٧٤) (٦٠)، وقال شعيب الأرنؤوط: حديث حسن بمجموع طرقه.

(٢) أخرجه النسائي (٣١٣٢) عن أبي الدرداء رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

وقد رَوَىٰ أبو داوُد والنَّسائِيُّ فِي «سُنَنيهِما طرفًا مِنهُ» فِي ذكر الكَبائِرِ فقط(١).

وكلُّ ما جاء فِي القُرآنِ والسُّنَّةِ من مَدحِ الإنفاقِ والصَّدقَةِ، ووَعدِ المُنفِقين والمُتَصَدِّقين بجَزيلِ الأَجرِ والثَّوابِ، فعُمومُه يَشمَلُ الواجِبَ والمَندوبَ، والله أعلَمُ.

ومن فَضائِلِ الزَّكاةِ أيضًا: أنَّها تُطَهِّر المالَ وتُطَيِّبُه وتُذهِبُ شرَّه، كما فِي «صَحيحِ البُخارِيِّ» و«سننِ ابنِ ماجَهْ» عن خالِدِ بنِ أسلَمَ قَالَ: «خَرَجتُ مع عبدِ الله بنِ عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فلَحِقَه أَعرابِيٌّ فقَالَ له: قَولُ اللهِ تَعالَىٰ: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٤] قَالَ ابنُ عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: مَن كَنَزَها فلم يُؤَدِّ زَكاتَها فوَيلٌ له، إنَّما كان هَذَا قَبْلَ أن تَنزِلَ الزَّكاةُ؛ فلمَّا أُنزِلَت جَعَلها اللهُ طَهورًا للأَموالِ».

زاد فِي رِوايَةِ ابنِ ماجَهْ: «ثمَّ الْتَفَت فقَالَ: ما أُبالِي لو كان لي مِثلُ أُحُدٍ ذهبًا، أعلَمُ عَدَدَه وأُزَكِّيه وأَعمَلُ فِيهِ بطاعَةِ الله عَزَّوَجَلَّ»(٢).

وفِي «سنن أبي داوُد» عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لمَّا نَزَلت هَذِه الآيَةُ: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ﴾ كَبُرَ ذَلِكَ عَلَىٰ المُسلِمين؛ فقَالَ عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أنا أُفَرِّجُ عَنكُم! فانطَلَق فقَالَ: يا نبيَّ الله، إنَّه كَبُرَ عَلَىٰ أَصحابِك هَذِه الآيَةُ،

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٨٧٥)، والنسائي (٤٠١٢)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (٣/ ٩٣١) (٥٢٠٠)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٢٨٨) (٧٦٦٦)، وحسنه الألباني في «إرواء الغليل» (٦٩٠).

(٢) أخرجه البخاري (١٤٠٤)، وابن ماجه (١٧٨٧) عن خالد بن أسلم به.

فقَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ اللهَ لَمْ يَفرِضِ الزَّكَاةَ إِلَّا لِيُطَيِّبَ مَا بَقِيَ مِنْ أَمْوَالِكُمْ، وَإِنَّمَا فَرَضَ الْمَوَارِيثَ لِتَكُونَ لِمَنْ بَعْدَكُمْ**». قَالَ: فكَبَّرَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ... الحَديثَ. ورَواهُ ابنُ أبي حَاتِمٍ فِي «تَفسيرِه» وابنُ مَردُوَيه والحاكِمُ فِي «مُستَدرَكِه» والبَيهَقِيُّ في «سُنَنِه»، وقَالَ الحاكِمُ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ الشَّيخَين ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»(١).

ورَوَىٰ ابنُ خُزَيمَةَ فِي «صَحِيحِه» والحاكِمُ فِي «مُستَدرَكِه» عن جابِرِ بنِ عبدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِذَا أَدَّيْتَ زَكَاةَ مَالِكَ فَقَدْ أَذْهَبْتَ عَنْكَ شَرَّهُ**» قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شرط مُسلِم ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»(٢).

ومِن فَضائِلِ الزَّكاةِ أيضًا: أنَّ فِي أَدائِها بَراءَةً من الشُّحِّ الَّذِي هو أشدُّ البُخلِ، وقد قَالَ الله تعالَىٰ: ﴿وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: ٩].

ورَوَىٰ الحافِظ أبو يَعلَىٰ المَوصِلِيُّ والطَّبَرانِيُّ وغَيرُهما عن خالِدِ بنِ زَيدِ بن حارِثَةَ الأَنصارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرفوعًا: «**بَرِئَ مِنَ الشُّحِّ مَنْ أَدَّىٰ الزَّكَاةَ، وَقَرَىٰ الضَّيْفَ،**

---

(١) أخرجه أبو داود (١٦٦٤)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (٦/ ١٧٨٨)، وابن كثير في «التفسير» (٤/ ١٤٠)، وعزاه لابن مردويه، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٥٦٧) (١٤٨٧)، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» (٤/ ١٤٠) (٧٢٣٥)، وضعفه الألباني في «السلسلة الضعيفة» (١٣١٩).

(٢) أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (٤/ ١٣) (٢٢٥٨)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٥٤٧) (١٤٣٩)، وقد كان ضعفه الألباني في «السلسلة الضعيفة» (٢٢١٩)، ثم تراجع وأورده في «صحيح الترغيب والترهيب» (٧٤٣)، وقال: حسن لغيره.

وَأَعْطَىٰ فِي النَّائِبَةِ»(١).

ورَوَىٰ الطَّبَرانِيُّ أيضًا فِي «مُعجَمِه الصَّغيرِ» عن جابرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَقَدْ بَرِئَ مِنَ الشُّحِّ: مَنْ أَدَّىٰ زَكَاةَ مَالِهِ طَيِّبَةً بِهَا نَفْسُهُ، وَقَرَّىٰ الضَّيْفَ، وَأَعْطَىٰ فِي النَّوَائِبِ**»(٢).

ومن فَضائِلِها أيضًا: أنَّها حِصنٌ للمالِ، وحِرزٌ له من التَّلَف والآفاتِ، وهَذَا أمرٌ مَعروفٌ عِندَ النَّاسِ؛ حتَّىٰ إنَّ العامَّةَ يَقولُون فِي المالِ إذا وَقَع فِي مَظَانِّ الهَلَكة وسَلِمَ مِنهَا: هَذَا مالٌ مُزَكًّىٰ، ويَقولُون مثلَ هَذِه الكَلِمَةِ أيضًا فِي الشيء يَضِيع أو يُسرَقُ ثم يَجِدُه صاحِبُه.

وقد رَوَىٰ الطَّبَرانِيُّ وأبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة» بإسنادٍ ضَعيفٍ عن ابن مَسعُودٍ مرفوعًا: «**حَصِّنُوا أَمْوَالَكُمْ بِالزَّكَاةِ، وَدَاوُوا مَرْضَاكُمْ بِالصَّدَقَةِ، وَأَعِدُّوا لِلْبَلَاءِ الدُّعَاءَ**»(٣).

ورَوَىٰ أبو داوُد فِي «مَراسيلِه» عن الحَسَن مُرسَلًا نَحوَه(٤).

ورَوَىٰ الطَّبَرانِيُّ أيضًا بإسنادٍ فِيهِ ضَعفٌ عن عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرفوعًا: «**مَا تَلِفَ**

---

(١) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٤/ ١٨٨) (٤٠٩٦)، وأورده السيوطي في «جمع الجوامع» (٤/ ٢٥٢) (١٢٢٨٢)، وعزاه لأبي يعلىٰ، وضعفه الألباني في «السلسلة الضعيفة» (١٧٠٩)، و«ضعيف الجامع» (٢٣٢٥).

(٢) أخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» (١/ ٩٤) (١٢٦) عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٠/ ١٢٨) (١٠١٩٦)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٢/ ١٠٤)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٢٧٢٤).

(٤) أخرجه أبو داود في «المراسيل» (ص: ١٢٧) (١٠٥) عن الحسن به مرسلًا.

مَالٌ فِي بَرٍّ وَلَا بَحْرٍ إِلَّا بِحَبْسِ الزَّكَاةِ»(١).

وله أيضًا من حَديثِ عُبادَةَ نَحوُه وزادَ: «فَحَرِّزُوا أَمْوَالَكُمْ بِالزَّكَاةِ، وَدَاوُوا مَرْضَاكُمْ بِالصَّدَقَةِ، وَادْفَعُوا طَوَارِقَ الْبَلَايَا بِالدُّعَاءِ؛ فَإِنَّ الدُّعَاءَ يَنْفَعُ مِمَّا نَزَلَ وَمِمَّا لَمْ يَنْزِلْ، مَا نَزَلَ يَكْشِفُهُ وَمَا لَمْ يَنْزِلْ يَحْبِسُهُ».

ومن فَضائِلِ الزَّكاةِ أيضًا: أنَّها سببٌ لنماءِ المالِ وكَثرتِه، قَالَ الله تعالَىٰ: ﴿يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰا۟ وَيُرْبِى ٱلصَّدَقَـٰتِ﴾ [البقرة: ٢٧٦].

وقَالَ بَعضُ المُفَسِّرين فِي قَولِه تعالَىٰ: ﴿وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣]: إنَّ المَعنَىٰ: تُنَمِّي أَموالَهُم(٢).

قَالَ النَّوَوِيُّ فِي «شَرحِ مُسلِمٍ»: «الزَّكاةُ فِي اللُّغَةِ: النَّماءُ والتَّطهيرُ؛ فالمالُ يَنمَىٰ بِها من حيثُ لا يُرىٰ، وهي مُطَهِّرَةٌ لمُؤَدِّيها من الذُّنوبِ، وقِيلَ: يُنَمِّي أَجرَها عِندَ الله تَعالَىٰ، وسُمِّيَت فِي الشَّرعِ زَكاةً لوُجودِ المَعنَىٰ اللُّغَوِيِّ فِيهَا، وقِيلَ: لأنَّها تُزَكِّي

---

(١) ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣/ ٦٣) (٤٣٣٥)، وعزاه للطبراني في «الأوسط» من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقال: وفيه عمر بن هارون، وهو ضعيف، وقال الألباني في «السلسلة الضعيفة» (٥٧٥): بل هو كذاب كما تقدم غير مرة، وحكم علىٰ الحديث بالنكارة، وأخرجه الطبراني أيضًا في «الدعاء» (ص: ٣١) (٣٤)، وفي «مسند الشاميين» (١/ ٣٤) (١٨) عن عراك بن خالد عن أبيه عن إبراهيم بن أبي عبلة عن عبادة بن الصامت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بنحوه، وقال ابن أبي حاتم في «علل الحديث» (٢/ ٦١٥): قال أبي: هذا حديث منكر، وإبراهيم لم يدرك عبادة، وعراك منكر الحديث.

(٢) انظر: «تفسير البغوي» (٤/ ٩١).

صاحِبَها وتَشهَدُ بصِحَّةِ إيمانِه»[١]. انتهَىٰ.

وقَالَ الرَّاغِبُ الأَصفهانِيُّ: «سُمِّيَت بذَلِكَ لِمَا يَكونُ فِيهَا من رَجاءِ البَرَكَةِ، أو لتَزكِيَةِ النَّفسِ؛ أي: تَنمِيَتِها بالخَيراتِ والبَرَكات، أو لَهُما جميعًا، فإنَّ الخَيرَين مَوجُودَانِ فِيهَا»[٢]. انتهَىٰ.

وأيضًا: فإنَّ إيتاءَ الزَّكاةِ عَلَىٰ الوَجهِ المَأمورِ به من أعظَمِ الشُّكرِ عَلَىٰ نِعمَةِ المالِ، وقد وَعَد الله الشَّاكِرين بالمزيدِ، وأقسَمَ عَلَىٰ ذَلِكَ فقَالَ تَعالَىٰ: ﴿ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ ﴾ [إبراهيم: ٧].

ومن فَضائِلِ الزَّكاةِ أيضًا: أنَّها من الخِصالِ الَّتِي اهتَمَّ بِها النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِندَ مَوتِه، وأَوصَىٰ بِها أُمَّتَه -إنْ صحَّ الحَديثُ بذَلِكَ-؛ فَروَىٰ الإمامُ أَحمَدُ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «مُسنَدِه» والبُخارِيُّ فِي «الأَدَب المُفرَد» عن عليٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: أَمَرَنِي النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن آتِيَه بطَبَقٍ يَكتُب فِيهِ ما لا تَضِلُّ أُمَّتَه من بَعدِه، قَالَ: فخَشِيتُ أن تَفُوتَني نَفسُه، قَالَ: قُلتُ: إنِّي أَحفَظُ وأَعِي، قَالَ: «**أُوصِي بِالصَّلَاةِ والزَّكَاةِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ**»[٣].

---

(١) انظر: «شرح النووي علىٰ مسلم» (٧/ ٤٨).

(٢) انظر: «المفردات في غريب القرآن» (ص: ٣٨١).

(٣) أخرجه أحمد (١/ ٩٠) (٦٩٣)، والبخاري في «الأدب المفرد» (ص: ٦٦) (١٥٦)، وضعفه الألباني في «ضعيف الأدب المفرد» (ص: ٣٤) (١٥٦)، وانظر: «إرواء الغليل» (٧/ ٢٣٨) تحت حديث رقم (٢١٧٨).

فهَذَا ما يسَّرَه الله تَعالَىٰ من بَيانِ فَضائِلِ الزَّكاةِ، وحيث كَانَت بِهَذِه المَثابَةِ فينبَغِي لكلِّ مُسلِمٍ أن يُبادِرَ إِلَىٰ إِخراجِها إذا جاء وَقتُها ولا يُؤَخِّرَها، ويُخرِجَها من أَوسَطِ ما عِندَه من الأَموالِ، كامِلَةً مُوَفَّرَة طيِّبَةً بِها نَفسُه، ولا يَتبَعُها منًّا ولا أذًىٰ، ولا يُرِيد بِها رياءً ولا سُمعَةً، ولا يَبتَغِي بِها مَحمَدَةَ النَّاس وثَناءَهُم عَلَيه، بل يُخرِجُها إِيمانًا واحتِسابًا يريد بِها وجهَ الله تَعالَىٰ ويرجو بِرَّها وذُخرَها فِي الدَّارِ الآخِرَةِ، ومَن أَخرَجَها عَلَىٰ هَذَا الوَجهِ فعَسَىٰ أن يَحُوزَ فَوائِدَها الدُّنيَوِيَّةَ والأُخرَوِيَّةَ، ولو لم يَكُن للأَغنِيَاءِ فِيهَا من الفَوائِد إِلَّا أَنَّ أَموالَهُم تُحفَظُ بسَبَبِها وتَنمُو وتَكثُر؛ لَكَان يَنبَغِي لهم أن يُبادِرُوا إِلَىٰ إِخراجِها لأَجلِ هَذِه الفائِدَةِ، والله المُوَفِّقُ.

فَصلٌ

وقد وَرَد الوَعيدُ الشَّديدُ لمانِعِ الزَّكاةِ والتَّصريحِ بلَعنِه، قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ ۝٦ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [فصلت: ٦، ٧].

وقد تقَدَّم الكَلامُ عَلَىٰ مَعنَىٰ الوَيلِ مُستَوفًىٰ عِندَ ذِكرِ الوَعِيدِ للمُتَهاوِنين بالصَّلاةِ؛ فليُراجَعْ.

وقَال تَعالَىٰ: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُم ۖ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ ۖ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا۟ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ ۗ﴾ [آل عمران: ١٨٠]، وقَال تَعالَىٰ: ﴿ ۞ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْأَحْبَارِ وَٱلرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَـٰطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۗ وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا

يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٤﴾ يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ﴾ [التوبة: ٣٤-٣٥].

وفي «المُسنَد» و«صحيح مُسلِم» عن أبي هُريرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ صَاحِبِ ذَهَبٍ وَلا فِضَّةٍ، لا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا، إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ صُفِّحَتْ لَهُ صَفَائِحُ مِنْ نَارٍ فَأُحْمِيَ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَيُكْوَىٰ بِهَا جَنْبُهُ وَجَبِينُهُ وَظَهْرُهُ، كُلَّمَا بَرَدَتْ أُعِيدَتْ لَهُ، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، حَتَّىٰ يُقْضَىٰ بَيْنَ الْعِبَادِ، فَيَرَىٰ سَبِيلَهُ، إِمَّا إِلَىٰ الْجَنَّةِ، وَإِمَّا إِلَىٰ النَّارِ» قِيلَ: يا رَسُولَ الله، فالإِبلُ؟ قَالَ: «وَلا صَاحِبُ إِبِلٍ لا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا، إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ بُطِحَ لَهَا بِقَاعٍ قَرْقَرٍ، أَوْفَرَ مَا كَانَتْ لا يَفْقِدُ مِنْهَا فَصِيلًا وَاحِدًا، تَطَؤُهُ بِأَخْفَافِهَا وَتَعَضُّهُ بِأَفْوَاهِهَا، كُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ أُولاهَا رُدَّ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، حَتَّىٰ يُقْضَىٰ بَيْنَ الْعِبَادِ، فَيَرَىٰ سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَىٰ الْجَنَّةِ، وَإِمَّا إِلَىٰ النَّارِ» قِيلَ: يا رَسُولَ الله، فالبَقَر والغَنَم؟ قَالَ: «وَلا صَاحِبُ بَقَرٍ، وَلا غَنَمٍ، لا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا، إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ بُطِحَ لَهَا بِقَاعٍ قَرْقَرٍ، لا يَفْقِدُ مِنْهَا شَيْئًا، لَيْسَ فِيهَا عَقْصَاءُ، وَلا جَلْحَاءُ، وَلا عَضْبَاءُ تَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا وَتَطَؤُهُ بِأَظْلَافِهَا، كُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ أُولاهَا رُدَّ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، حَتَّىٰ يُقْضَىٰ بَيْنَ الْعِبَادِ، فَيَرَىٰ سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَىٰ الْجَنَّةِ، وَإِمَّا إِلَىٰ النَّارِ...» وذَكَر تَمامَ الحَديثِ.

ورَواهُ أبو داوُد في «سُنَنِه» بنَحوٍ ممَّا ذُكِر هاهُنا.

ورَواهُ البُخارِيُّ والنَّسائِيُّ مُختَصَرًا، وزاد النَّسائِيُّ قَالَ: «**وَيَكُونُ كَنْزُ أَحَدِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ، يَفِرُّ مِنْهُ صَاحِبُهُ وَيَطْلُبُهُ: أَنَا كَنْزُكَ! فَلَا يَزَالُ حَتَّىٰ يُلْقِمَهُ أُصْبُعَهُ**»(١).

ورَواهُ ابنُ ماجَهْ من وَجهٍ آخرَ عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**تَأْتِي الْإِبِلُ الَّتِي لَمْ يُعْطَ الْحَقُّ مِنْهَا تَطَأُ صَاحِبَهَا بِأَخْفَافِهَا، وَتَأْتِي الْبَقَرُ وَالْغَنَمُ تَطَأُ صَاحِبَهَا بِأَظْلَافِهَا وَتَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا، وَيَأْتِي الْكَنْزُ شُجَاعًا أَقْرَعَ، فَيَلْقَىٰ صَاحِبَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَفِرُّ مِنْهُ صَاحِبُهُ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ يَسْتَقْبِلُهُ فَيَفِرُّ؛ فَيَقُولُ: مَا لِي وَلَكَ؟ فَيَقُولُ: أَنَا كَنْزُكَ! أَنَا كَنْزُكَ! فَيَتَقِيهِ بِيَدِهِ فَيَلْقَمُهَا**»(٢).

قوله: «شُجَاعًا»: هو بضمِّ الشِّينِ: الحيَّةُ الذَّكَر، و«**الأَقرَعُ**» الَّذي قد تمعَّطَ جِلدُ رَأسِه؛ لَكَثرةِ سُمِّه وطُولِ عُمُرِه. قاله أبو عُبَيدٍ الهَرَوِيُّ وغَيرُه من أَئِمَّةِ اللُّغَة.

وقَالَ القُرطُبِيُّ: «الأَقرَعُ من الحيَّاتِ: الَّذِي ابيَضَّ رَأسُه من السُّمِّ، ومن النَّاس: الَّذِي لا شَعَر برَأسِه.

قَالَ النَّوَوِيُّ: «وقِيلَ: الشُّجاعُ الَّذِي يُواثِبُ الرَّاجِلَ والفَارِسَ ويَقومُ عَلَىٰ ذَنَبِه، وربَّما بَلَغ رَأسَ الفارِسِ، ويَكونُ فِي الصَّحارِي»(٣).

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٢٦٢) (٧٥٥٣)، والبخاري (١٤٠٣)، ومسلم (٩٨٧)، وأبو داود (١٦٥٨)، ، والنسائي (٢٤٤٨) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

، أخرجه ابن ماجه (١٧٨٦) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) انظر: «شرح النووي علىٰ مسلم» (٧/ ٧١).

وفي «صَحيحِ مُسلِم» عن أبي الزُّبَيرِ، عن جابرِ بن عبدِ الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقولُ: «**مَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ لا يَفْعَلُ فِيهَا حَقَّهَا إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرَ مَا كَانَتْ قَطُّ، وَقَعَدَ لَهَا بِقَاعٍ قَرْقَرٍ تَسْتَنُّ عَلَيْهِ بِقَوَائِمِهَا وَأَخْفَافِهَا، وَلا صَاحِبِ بَقَرٍ لا يَفْعَلُ فِيهَا حَقَّهَا إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرَ مَا كَانَتْ، وَقَعَدَ لَهَا بِقَاعٍ قَرْقَرٍ تَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا وَتَطَؤُهُ بِقَوَائِمِهَا، وَلا صَاحِبِ غَنَمٍ لا يَفْعَلُ فِيهَا حَقَّهَا إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرَ مَا كَانَتْ، وَقَعَدَ لَهَا بِقَاعٍ قَرْقَرٍ تَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا وَتَطَؤُهُ بِأَظْلَافِهَا، لَيْسَ فِيهَا جَمَّاءُ وَلا مُنْكَسِرٌ قَرْنُهَا، وَلا صَاحِبِ كَنْزٍ لا يَفْعَلُ فِيهِ حَقَّهُ إِلَّا جَاءَ كَنْزُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ، يَتْبَعُهُ فَاتِحًا فَاهُ، فَإِذَا أَتَاهُ فَرَّ مِنْهُ فَيُنَادِيهِ: خُذْ كَنْزَكَ الَّذِي خَبَأْتَهُ فَأَنَا عَنْهُ غَنِيٌّ! فَإِذَا رَأَى أَنْ لابُدَّ مِنْهُ سَلَكَ يَدَهُ فِي فِيهِ فَيَقْضَمُهَا قَضْمَ الْفَحْلِ**».
وقَالَ أبو الزُّبيرِ: سَمِعتُ عُبيدَ بنَ عُميرٍ يقولُ: قَالَ رَجلٌ: يا رَسُولَ الله، ما حقُّ الإبِلِ؟ قَالَ: «**حَلَبُهَا عَلَى الْمَاءِ، وَإِعَارَةُ دَلْوِهَا، وَإِعَارَةُ فَحْلِهَا، وَمَنِيحَتُهَا، وَحَمْلٌ عَلَيْهَا فِي سَبِيلِ اللهِ**»(١).

ثم رَواهُ مُسلِمٌ والنَّسائِيُّ من وَجهٍ آخَرَ، عن جابرِ بنِ عبدِ الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عن النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ، وَلا بَقَرٍ، وَلا غَنَمٍ، لا يُؤَدِّي حَقَّهَا، إِلَّا أُقْعِدَ لَهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقَاعٍ قَرْقَرٍ تَطَؤُهُ ذَاتُ الظِّلْفِ بِظِلْفِهَا، وَتَنْطَحُهُ ذَاتُ الْقَرْنِ بِقَرْنِهَا، لَيْسَ فِيهَا يَوْمَئِذٍ جَمَّاءُ وَلا مَكْسُورَةُ الْقَرْنِ**» قلنا: يا رَسُولَ الله، وما حقُّها؟ قَالَ: «**إِطْرَاقُ فَحْلِهَا، وَإِعَارَةُ دَلْوِهَا، وَمَنِيحَتُهَا، وَحَلَبُهَا عَلَى الْمَاءِ، وَحَمْلٌ عَلَيْهَا فِي سَبِيلِ اللهِ، وَلا**

---

(١) أخرجه مسلم (٩٨٨) عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

مِنْ صَاحِبِ مَالٍ لا يُؤَدِّي زَكَاتَهُ، إِلَّا تَحَوَّلَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ، يَتْبَعُ صَاحِبَهُ حَيْثُمَا ذَهَبَ، وَهُوَ يَفِرُّ مِنْهُ، وَيُقَالُ: هَذَا مَالُكَ الَّذِي كُنْتَ تَبْخَلُ بِهِ! فَإِذَا رَأَىٰ أَنَّهُ لابُدَّ مِنْهُ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي فِيهِ فَجَعَلَ يَقْضَمُهَا كَمَا يَقْضَمُ الْفَحْلُ»(١).

وفِي «الصَّحِيحَين» و«المُسنَد» والسُّنَن إلَّا أبا داوُد عن أبي ذرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّه قَالَ: «**مَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ، وَلا بَقَرٍ، وَلا غَنَمٍ لا يُؤَدِّي زَكَاتَهَا إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْظَمَ مَا كَانَتْ، وَأَسْمَنَهُ تَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا وَتَطَؤُهُ بِأَظْلافِهَا، كُلَّمَا نَفِدَتْ أُخْرَاهَا، عَادَتْ عَلَيْهِ أُولاهَا، حَتَّىٰ يُقْضَىٰ بَيْنَ النَّاسِ**»(٢).

ورَوَىٰ الحافِظ أبو يَعلَىٰ وابن جَريرٍ وابنُ حِبَّان فِي «صَحِيحِه» والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» عن ثَوبانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ تَرَكَ بَعْدَهُ كَنْزًا مُثِّلَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ لَهُ زَبِيبَتَانِ يَتْبَعُهُ، فَيَقُولُ: مَنْ أَنْتَ وَيْلَكَ؟! فَيَقُولُ: أَنَا كَنْزُكَ الَّذِي خَلَّفْتَ بَعْدَكَ! فَلا يَزَالُ يَتْبَعُهُ حَتَّىٰ يُلْقِمَهُ يَدَهُ فَيَقْضَمُهَا، ثُمَّ يَتْبَعُ سَائِرَ جَسَدِهِ**». قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ مُسلِمٍ ولم يُخرِجاهُ» وقَالَ الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»: «عَلَىٰ شَرطِهِما»؛ يَعنِي: الشَّيخَين(٣).

---

(١) أخرجه مسلم (٩٨٨)، والنسائي (٢٤٥٤) عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) أخرجه البخاري (١٤٦٠)، ومسلم (٩٩٠)، والترمذي (٦١٧)، والنسائي (٢٤٤٠)، وابن ماجه (١٧٨٥) عن أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه أبو نعيم كما في «المطالب العالية» (٥/ ٦٣٧)، والطبري في «تفسيره» (١١/ ٤٣٨)، وابن حبان في «صحيحه» (٨/ ٤٩) (٣٢٥٧)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٥٤٦) (١٤٣٤).

وفِي «مُستَدرَك الحاكِم» أيضًا عن أبي هُريرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، عن رَسولِ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قالَ: «**يَكُونُ كَنزِ أَحَدِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجاعًا أَقْرَعَ ذَا زَبِيبَتَيْنِ يَتْبَعُ صَاحِبَهُ وَهُوَ يَتَعَوَّذُ مِنْهُ، فَلَا يَزالُ يَتْبَعُهُ وَهُوَ يَفِرُّ مِنْهُ حَتَّىٰ يُلْقِمَهُ إِصْبَعَيْهِ**». قال الحاكِم: «صَحيحٌ عَلَىٰ شرطِ مُسلِمٍ» ووافقَه الحافِظُ الذَّهَبيُّ فِي «تَلخِيصِه»(١).

قولُه: «له زَبِيبَتَانِ»؛ قَالَ الجَوهَرِيُّ وغَيرُه: هما الزَّبَدتانِ فِي الشِّدقَين.

وقِيلَ: هما النُّكتَتانِ السَّوداوانِ فَوقَ عَينَي الحيَّةِ.

وقَالَ غيرُه: هما نُقطَتانِ تَكتَنِفان فَاهَا.

وقِيلَ: هما فِي حَلقِها بمَنزِلَة زَنمَتَي العَنزِ.

وقِيلَ: لَحمَتانِ عَلَىٰ رَأسِها مِثلُ القَرنَينِ.

وقِيلَ: نَابَان يَخرُجان مِن فِيهَا(٢).

وفِي «صَحيحِ البُخارِيِّ» و«سُنَن النَّسائِيِّ» عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**مَنْ آتَاهُ اللهُ مَالًا، فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهُ مُثِّلَ لَهُ مَالُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ لَهُ زَبِيبَتَانِ، يُطَوَّقُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ ثُمَّ يَأْخُذُ بِلِهْزِمَتَيْهِ**» يَعنِي: بشِدقَيهِ «**ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا مَالُكَ! أَنَا كَنْزُكَ!**» ثم تَلَا هَذِه الآيَةَ: ﴿**وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ**

---

(١) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (١/ ٥٤٦) (١٤٣٥) عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

(٢) انظر: «الصحاح» للجوهري (١/ ١٤٢)، و«المجموع المغيث» (٢/ ٤)، و«النهاية في غريب الحديث والأثر» (٢/ ٢٩٢)، و«لسان العرب» (١/ ٤٤٥)، و«تاج العروس» (٣/ ٦).

ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦ﴾ إِلَىٰ آخِرِ الآيَةِ.

وقد رَواهُ مالِكٌ فِي «مُوطَّئِه» والشَّافِعِيُّ فِي «مُسنَدِه» من طريقِ مالِكٍ مُخْتَصَرًا مَوقوفًا.

ورَواهُ الإمامُ أَحمَدُ فِي «مُسنَدِه» ولَفظُه: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ كَانَ لَهُ مَالٌ فَلَمْ يُؤَدِّ حَقَّهُ، جُعِلَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجاعًا أَقْرَعَ لَهُ زَبِيبَتَانِ، يَتْبَعُهُ حَتَّىٰ يَضَعَ يَدَهُ فِي فِيهِ، فَلَا يَزَالُ يَقْضِمُهَا حَتَّىٰ يُقْضَىٰ بَيْنَ الْعِبَادِ**»(١).

وفِي «المُسنَد» و«سُنَن النَّسائِيِّ» عن ابن عُمَر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا عن النَّبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ الَّذِي لا يُؤَدِّي زَكَاةَ مَالِهِ يُمَثِّلُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ لَهُ مَالَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجاعًا أَقْرَعَ لَهُ زَبِيبَتَانِ، ثُمَّ يَلْزَمُهُ يُطَوِّقُهُ يَقُولُ: أَنَا كَنْزُكَ! أَنَا كَنْزُكَ!**»(٢).

ورَوَىٰ الشَّافِعِيُّ وأَحمَدُ وأَهلُ السُّنَن إلَّا أبا داوُد عن عَبدِ الله بنِ مَسعودٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ عن رسولِ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَا مِنْ أَحَدٍ لا يُؤَدِّي زَكَاةَ مَالِهِ إِلَّا مُثِّلَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ حَتَّىٰ يُطَوِّقَ عُنُقَهُ**» ثمَّ قَرأ علَينا رَسولُ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِصداقَه من كتابِ الله تَعالَىٰ **﴿وَلَا يَحۡسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبۡخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦ﴾** الآيَةَ. هَذَا لَفظُ ابنِ ماجَهْ. وقَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ»، وصحَّحَه أيضًا ابنُ خُزيمَةَ والحاكِمُ(٣).

---

(١) أخرجه البخاري (١٤٠٣)، والنسائي (٢٤٨٢)، ومالك في «الموطأ» (١/ ٢٥٦) (٢٢)، والشافعي في «مسنده» (ص: ٨٧)، وأحمد (٢/ ٢٧٩) (٧٧٤٢) عن أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٩٨) (٥٧٢٩)، والنسائي (٢٤٨١) عن ابن عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا.

(٣) أخرجه الشافعي في «مسنده» (ص: ٨٧)، وأحمد (١/ ٣٧٧) (٣٥٧٧)، والترمذي (٣٠١٢)، =

وفِي «الصَّحِيحَين» عن الأَحنَفِ بنِ قَيسٍ قَالَ: «قَدِمتُ المَدينَةَ، فبَينَا أنا فِي حَلقَةٍ فِيهَا ملأٍ من قُرَيشٍ إذ جاء رجلٌ أخشَنُ الثِّيابِ، أخشَنُ الجَسَدِ، أخشَنُ الوَجهِ، فقام عَلَيهِم فقَالَ: بَشِّر الكَانِزين برَضْفٍ يُحمَىٰ عَلَيهِ فِي نارِ جهَنَّم فيُوضَعُ عَلَىٰ حَلَمَةِ ثَديِ أَحَدِهم حتَّىٰ يَخرُجَ من نُغضِ كَتِفَيه، ويُوضَعُ عَلَىٰ نُغضِ كَتِفَيه حتَّىٰ يَخرُج من حَلَمَة ثَديَيهِ يتزَلزَلُ. قَالَ: فوَضَع القَومُ رُءُوسَهم فما رَأَيتُ أحدًا مِنهُم رَجَع إِلَيهِ شيئًا... وذَكَر تَمامَ الحَديثِ. وهَذَا لفظ مُسلِمٍ.

وفِي رِوايَةٍ له عن الأَحنَفِ بنِ قَيسٍ قَالَ: كنتُ فِي نفرٍ من قُرَيشٍ فمرَّ أبو ذرٍّ وهو يَقولُ: بشِّرِ الكانِزين بكيٍّ فِي ظُهورِهم يَخرُجُ من جُنوبِهم، وبكَيٍّ من قِبَلِ أَقفائِهم يَخرُجُ من جِباهِهم. قَالَ: ثم تنحَّىٰ فقعَد، قَالَ: قُلتُ: مَن هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا أبو ذرٍّ، قَالَ: فقُمتُ إِلَيهِ، فقُلتُ: ما شيءٌ سَمِعتُك تقولُ قُبيلُ؟ قَالَ: ما قُلتُ إلَّا شَيئًا قد سَمِعتُه من نبيِّهم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: قُلتُ: ما تَقولُ فِي هَذَا العَطاءِ؟ قَالَ: خُذهُ فإنَّ فِيهِ اليومَ مَعُونَةً، فإذا كان ثمنًا لدِينِك فدَعْهُ(١).

ورَوَىٰ الطَّبَرانِيُّ عن ابنِ مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّه قَالَ: «واللهِ الَّذِي لا إِلَهَ غَيرُه، لا يُكوَىٰ عبدٌ بكَنزٍ فيَمَسُّ دِينارٌ دِينارًا ولا دِرهَمٌ دِرهمًا، ولَكِنْ يُوَسَّعُ جِلدُه فيُوضَعُ كلُّ دِينارٍ ودِرهَمٌ عَلَىٰ حِدَتِه!»(٢).

=

والنسائي (٢٤٤١)، وابن ماجه (١٧٨٤)، وابن خزيمة (٤/ ١١) (٢٢٥٦)، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٣٢٦) (٣١٦٩).

(١) أخرجه البخاري (١٤٠٧)، ومسلم (٩٩٢).

(٢) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٩/ ١٥٠) (٨٧٥٤) عن ابن مسعود قوله، وذكره =

إذا عُرِفَ هَذَا؛ فَلِلكَنزِ مَعنيانِ: لغويٌّ، وشَرعِيٌّ.

فأمَّا معناهُ فِي اللُّغَةِ: فقَالَ الإمامُ أبو جَعفَرِ بنُ جَريرٍ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «الكَنزُ: كلُّ شَيءٍ مَجموعٌ بَعضُه عَلَىٰ بَعضٍ، سَواءٌ كان فِي بَطنِ الأَرضِ أم عَلَىٰ ظَهرِها»(١).

قَالَ النَّوَوِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «وزاد صاحِبُ «العَينِ» وغَيرُه: وكان مَخزونًا»(٢).

قُلتُ: وكَذَا قَالَ الرَّاغِبُ الأَصفَهانِيُّ: «الكَنزُ: جَعْلُ المالِ بَعضِه عَلَىٰ بَعضٍ وحِفظُه، وأَصلُه من كَنَزتُ التَّمرَ فِي الوِعاءِ»(٣). انتَهَىٰ.

واقتَصَر الجَوهَرِيُّ وغَيرُه من أَئِمَّةِ اللُّغَةِ عَلَىٰ تَعريفِ الكَنزِ بأَنَّه المالُ المَدفونُ(٤).

والصَّحيحُ ما قَالَه غَيرُهم؛ لأَنَّ اللهَ تَعالَىٰ أطلَقَ اسمَ الكَنزِ عَلَىٰ المَدفونِ وعَلَىٰ غيرِ المَدفونِ؛ قَالَ تَعالَىٰ: ﴿وَكَانَ تَحْتَهُۥ كَنزٌ لَّهُمَا﴾ [الكهف: ٨٢] فهَذَا فِي المَدفونِ،

=

الألباني في «السلسة الضعيفة» ضمن حديث رقم (٦٧٣٦)، وقال: وهذا إسناد صحيح علىٰ شرط الشيخين.

(١) انظر: «تفسير الطبري» (١١/ ٤٣٣).

(٢) انظر: «شرح النووي علىٰ مسلم» (٧/ ٦٧).

(٣) انظر: «المفردات في غريب القرآن» (ص: ٧٢٧).

(٤) انظر: «الصحاح» (٣/ ٨٩٣)، و«تهذيب اللغة» (١٠/ ٥٧)، و«مختار الصحاح» (ص: ٢٧٣)، وغيرهم.

وقَالَ تعالَىٰ: ﴿ فَلَعَلَّكَ تَارِكُۢ بَعْضَ مَا يُوحَىٰٓ إِلَيْكَ وَضَآئِقُۢ بِهِۦ صَدْرُكَ أَن يَقُولُواْ لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْهِ كَنزٌ ﴾ [هود: ١٢]، وفِي الآيَةِ الأُخرَىٰ: ﴿ أَوْ يُلْقَىٰٓ إِلَيْهِ كَنزٌ ﴾ [الفرقان: ٨] فهَذَا فِي غيرِ المَدفونِ، وقَالَ تعالَىٰ فيما جُمِعَ بعضُه علَىٰ بَعضٍ: ﴿وَءَاتَيْنَٰهُ مِنَ ٱلْكُنُوزِ مَآ إِنَّ مَفَاتِحَهُۥ لَتَنُوٓأُ بِٱلْعُصْبَةِ أُوْلِى ٱلْقُوَّةِ ﴾ [القصص: ٧٦].

وأمَّا معناهُ فِي الشَّرعِ: فقَالَ الإِمامُ مالِكٌ فِي مُوطَّئِه: «عن عبدِ الله بنِ دِينارٍ قَالَ: سَمِعتُ عبدَ الله بنَ عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وهو يُسأَلُ عن الكَنزِ، ما هو؟ فقَالَ: هو المالُ الَّذِي لا تُؤَدَّىٰ مِنهُ الزَّكاةَ». ورَواهُ الإمامُ الشَّافِعِيُّ فِي «مُسنَدِه» من طَرِيقِ مالكٍ[1].

ورَوَىٰ الشَّافِعِيُّ أيضًا عن ابنِ عُيَينَةَ، عن ابنِ عَجلانَ، عن نافِعٍ: أنَّ ابنَ عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كان يَقولُ: كلُّ مالٍ تُؤَدَّىٰ زَكاتُه فليس بكَنزٍ وإنْ كان مَدفُونًا، وكلُّ مالٍ لا تُؤَدَّىٰ زَكاتُه فهو كَنزٌ وإن لم يَكُن مَدفُونًا»[2].

وقَالَ الإمام أبو عَبدِ الله البُخارِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «صَحِيحِه»: «بابُ: ما أُدِّيَ زَكاتُه فليس بكَنزٍ؛ لقَولِ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ»**...»[3] ثمَّ ذَكَر ما رَواهُ الزُّهرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن خالِدِ بنِ أسلَمَ قَالَ: خَرجنا مع عَبدِ الله بنِ عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فقَالَ أَعرابيٌّ: أخبِرْني عن قَولِه الله: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ

---

(١) أخرجه مالك في «الموطأ» (١/ ٢٥٦) (٢١)، ومن طريقه الشافعي في «مسنده» (ص: ٩٨) عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر قوله.

(٢) أخرجه الشافعي في «مسنده» (ص: ٨٧) عن نافع عن ابن عمر قوله.

(٣) انظر: «صحيح البخاري» (٢/ ١٠٦).

ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾، قَالَ ابن عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا: مَن كَنزَها فلم يُؤَدِّ زَكاتَها فوَيلٌ له، إنَّما كان هَذَا قَبْلَ أن تَنزِلَ الزَّكاةُ، فلمَّا أُنزِلَت جعَلَها اللهُ طُهرًا للأَموالِ».

ورَواهُ ابنُ ماجَهْ في «سُنَنِه» وزاد: «ثُمَّ الْتَفَت فقَالَ: ما أُبالِي لو كان لي مِثلُ أُحُدٍ ذهبًا أعلَمُ عَدَدَه وأُزَكِّيه وأعمَلُ فِيهِ بطاعَةِ الله عَزَّوَجَلَّ»[1].

ورَوَىٰ البَيهَقِيُّ من طَرِيقِ عُبَيدِ الله بنِ عُمر، عن نافِعٍ، عن ابن عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا مَرفُوعًا وموقوفًا: «**كُلُّ مَا أُدِّيَتْ زَكَاتُهُ وَإِنْ كَانَ تَحْتَ سَبْعِ أَرَضِينَ فَلَيْسَ بِكَنْزٍ، وَكُلُّ مَا لا تُؤَدَّىٰ زَكَاتُهُ فَهُوَ كَنْزٌ وَإِنْ كَانَ ظَاهِرًا عَلَىٰ وَجْهِ الْأَرْضِ**». قَالَ البَيهَقِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- عن المَرفوعِ: «ليس بمَحفوظٍ، والمَشهورُ وَقفُه»، قَالَ ابنُ كَثيرٍ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «تَفسيرِه»: «وقد رُوِي هَذَا عن ابنِ عَبَّاسٍ وجابِرٍ وأبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ مَوقُوفًا ومَرفوعًا»[2].

قُلتُ: أَمَّا حَديثُ ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا: فرَوَىٰ ابنُ أبي شَيبَةَ عنه أنَّه قَالَ: «ما أُدِّيَ زَكاتُه فليس بكَنزٍ»[3].

---

(١) أخرجه البخاري (١٤٠٤)، وابن ماجه (١٧٨٧) عن عن خالد بن أسلم عن ابن عمر قوله.

(٢) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرىٰ» (٤/ ١٣٩) (٧٢٣٠) عن نافع، و(٧٢٣١) عن عبيد الله بن عمر، و(٧٢٣٢) عن عبد الله بن دينار جميعهم عن عمر قوله، وانظر: «تفسير ابن كثير» (٤/ ١٣٩).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢/ ٤١١) (١٠٥٢٠) عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا.

وأمَّا حَديثُ جابرٍ وأبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا فسيأتِي ذِكرُهما قَريبًا إن شَاءَ الله تَعالَىٰ.

وقَالَ عُمَر بن الخطَّاب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: «أيُّما مالٍ أُدِّيَت زَكاتُه فليس بكَنزٍ وإن كان مَدفونًا فِي الأَرضِ، وأيُّما مالٍ لم تُؤَدَّ زَكاتُه فهو كَنزٌ يُكوَىٰ به صاحِبُه وإنْ كان عَلَىٰ وَجهِ الأَرضِ»[(١)].

ويَشهَد لِهَذِه الآثارِ ما تقَدَّم قَريبًا فِي حَديثِ جابِرِ بنِ عبدِ الله وأبي هُرَيرَةَ وابنِ عُمَر وابنِ مَسعُودٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ: أنَّ الَّذِي لا يُؤَدِّي زَكاةَ مالِه يُمَثَّلُ له مَالُه يومَ القِيامَةِ شُجاعًا أقرَعَ يُطَوِّقُه، ويَقولُ: أنا مالُكَ! أنا كَنزُكَ!

وفِي «سُنَن أبي داوُد» والدَّارَقُطنِيِّ و«مُستَدرَك الحاكِم» عن أمِّ سَلَمَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهَا

---

(١) لم أقف عليه من قول عمر بن الخطاب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، وإنما روي عن غير واحد من الصحابة موقوفًا ومرفوعًا، وقد رواه الحافظ ابن كثير في «تفسيره» (٤/ ١٣٨) من حديث عبد الله بن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، وقال: وقد روي هذا عن ابن عباس، وجابر، وأبي هريرة موقوفًا ومرفوعًا وعمر بن الخطاب، نحوه. قلت: وأما حديث ابن عمر فقد أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨/ ١٦٣) (٨٢٧٩)، والبيهقي في «السنن الصغير» (٢/ ٥٣) (١١٩٤)، وفي «معرفة السنن والآثار» (٦/ ١١) (٧٨٣٩)، عن نافع عن ابن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، وصحح الألباني إسناده كما في «السلسلة الصحيحة» (٢/ ١٠٣) ضمن حديث رقم (٥٥٩)، وأما حديث ابن عباس فأخرجه الطبري في «التفسير» (١١/ ٤٣٢) عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، قوله، وأما حديث جابر بن عبد الله فرواه ابن عدي في «الكامل في ضعفاء الرجال» (٩/ ٩)، وفي (٩/ ١٩) من طرق عنه، وذكره ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٢/ ٥) عنه أيضًا مرفوعًا، وقال: «هذا حديث لا يصح عن رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ إنما روي عن ابن عمر».

وأما حديث أبي هريرة، فرواه الترمذي (٦١٨)، وقال: «هذا حديث غريب»، ضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٣١٢)، وقد سبق أن أشر الحافظ ابن كثير أنه قد روي عن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ نحوه.

قالت: كُنتُ أَلبَسُ أَوضَاحًا من ذَهَبٍ فقُلتُ: يا رَسُولَ الله، أَكنزٌ هو؟ فقَالَ: «مَا بَلَغَ أَنْ تُؤَدَّىٰ زَكَاتُه فزُكِّيَ فَلَيْسَ بِكَنْزٍ». قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شرطِ البُخارِيِّ ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»[١].

قَالَ أبو السَّعاداتِ بنُ الأثيرِ: «الكَنزُ فِي الأَصلِ: المالُ المَدفونُ تَحتَ الأَرضِ، فإذا أُخرِجَ مِنهُ الواجِبُ عَلَيهِ لم يَبقَ كَنزًا وإنْ كان مَكنوزًا، وهو حكمٌ شرعيٌّ تُجُوِّزَ فِيهِ عن الأَصلِ»[٢].

وقَالَ ابنُ عَبدِ البَرِّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «والاسِمُ الشَّرعيُّ قاضٍ عَلَىٰ الاسمِ اللُّغَوِيِّ، ولا أعلَمُ مُخالِفًا فِي أنَّ الكَنزَ ما لم تُؤَدَّ زَكاتُه إلَّا شَيئًا رُوِيَ عن عليٍّ وأبي ذرٍّ والضَّحَّاكِ، وذَهَب إِلَيهِ قومٌ من أَهلِ الزُّهدِ؛ قَالُوا: إنَّ في المالِ حُقوقًا سِوَىٰ الزَّكاةِ»[٣].

ثم استدلَّ ابنُ عبدِ البَرِّ وغَيرُه لقَولِ الجُمهورِ بحَديثِ أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أن النَّبيَّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**إذَا أَدَّيْتَ زَكَاةَ مَالِكَ فَقَدْ قَضَيْتَ مَا عَلَيْكَ**». رَواهُ التِّرمِذِيُّ وابنُ ماجَهْ، وقَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ حَسَن غريبٌ»، وصحَّحه الحاكِمُ ووافَقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه».

---

(١) أخرجه أبو داود (١٥٦٤)، والدارقطني في «سننه» (٢/ ٤٩٦) (١٩٥٠)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٥٤٧) (١٤٣٨)، وقال الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٥٥٩): حسن بشواهده أو صحيح.

(٢) انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٤/ ٢٠٣).

(٣) انظر: «طرح التثريب» (٤/ ٧)، و«فيض القدير» (٥/ ٢٩).

قَالَ **التِّرمِذِيُّ**: «وقد رُوِيَ عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من غيرِ وَجهٍ: أنَّه ذَكَر الزَّكاةَ فقَالَ رجلٌ: هل عليَّ غيرُها؟ فقَالَ: «**لا، إلَّا أنْ تَطَوَّعَ**»[١].

قُلتُ: والأَحادِيثُ الَّتِي تقدَّمَت قريبًا عن جابرٍ وأبي هُرَيرَةَ وابنِ عُمَر وابنِ مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ تدلُّ بظاهِرِها لقَولِ الجُمهورِ، وحَديثُ أمِّ سَلَمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا الَّذي تقدَّم قَريبًا نصٌّ صَريحُ الدَّلالةِ لقَولِهم، ونَحوُه ما تقدَّم من حَديثِ ابن عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لمَّا نَزَلت هَذِه الآيَةُ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ﴾ [التوبة: ٣٤] كَبُرَ ذَلِكَ عَلَىٰ المُسلِمين؛ فقَالَ عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أنا أُفَرِّجُ عنكُم! فانطَلَق فقَالَ: يا نبيَّ الله، إنَّه كَبُرَ عَلَىٰ أَصحابِك هَذِه الآيَةُ، فقَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إنَّ اللهَ لَمْ يَفْرِضِ الزَّكَاةَ إلَّا لِيُطَيِّبَ مَا بَقِيَ مِنْ أَمْوَالِكُمْ...**» الحَديثَ. رَواهُ أبو داوُدَ وابنُ أبي حَاتِمٍ وابنُ مَردُويهِ والحاكِمُ والبيهَقِيُّ وقَالَ الحاكِمُ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ الشَّيخينِ ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تلخِيصِه».

وفِي «مُستَدرَك الحاكِم» أيضًا من حَديثِ جابِرِ بنِ عَبدِ الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِذَا أَدَّيْتَ زَكَاةَ مَالِكَ فَقَدْ أَذْهَبْتَ عَنْكَ شَرَّهُ**». قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ مُسلِم ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»[٢].

---

(١) أخرجه الترمذي (٦١٨)، وابن ماحه (١٧٨٨)، والحاكم في «المستدرك» (١/٥٤٨) (١٤٤٠)، وحسنه الألباني في «التعليقات الحسان» (٣٢٠٦)، و«صحيح الترغيب والترهيب» (١٧١٩).

(٢) تقدم.

ومن الوَعيدِ أيضًا علَىٰ مَنع الزَّكاةِ: ما رَواهُ التِّرمِذيُّ فِي «جامِعِه» عن ابنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: «مَن كَانَ له مالٌ يُبلِّغُه حجَّ بيتِ ربِّه أو يَجِبُ علَيهِ فِيهِ زكاة فلم يَفعَلْ سَأَل الرَّجعَةَ عِندَ المَوتِ، فقالَ رجلٌ: يا بنَ عبَّاسٍ اتَّقِ اللهَ، فإنَّما يَسأَلُ الرَّجعَةَ الكُفَّارُ، فقالَ: سأتلو علَيكَ بذلِكَ قُرآنًا ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُلۡهِكُمۡ أَمۡوَٰلُكُمۡ وَلَآ أَوۡلَٰدُكُمۡ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِۚ وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡخَٰسِرُونَ ٩ وَأَنفِقُواْ مِن مَّا رَزَقۡنَٰكُم مِّن قَبۡلِ أَن يَأۡتِيَ أَحَدَكُمُ ٱلۡمَوۡتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوۡلَآ أَخَّرۡتَنِيٓ إِلَىٰٓ أَجَلٖ قَرِيبٖ فَأَصَّدَّقَ﴾ إلَىٰ قوله: ﴿وَٱللَّهُ خَبِيرُۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ﴾ [المنافقون: ٩-١١] قالَ: فما يُوجِبُ الزَّكاةَ؟ قالَ: إذا بَلَغَ المالُ مِائَتَيْ دِرهَمٍ فصاعِدًا، قالَ: فما يُوجِبُ الحجَّ؟ قالَ: الزَّادُ والبَعيرُ». ورَواهُ التِّرمِذيُّ أيضًا مرفوعًا، وذَكَر أنَّ المَوقوفَ أصحُّ.

ومن الوَعيدِ الشَّديدِ أيضًا علَىٰ مَنعِ الزَّكاةِ: ما رَواهُ الطَّبَرانِيُّ فِي «الصَّغير» عن أَنَس بن مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مانِعُ الزَّكاةِ يَوْمَ الْقِيامَةِ فِي النَّارِ**»[١].

ورَوَىٰ الإمامُ أَحمَدُ وابنُ أبي شَيبَةَ وابنُ خُزيمَةَ وابنُ حِبَّان فِي «صَحيحَيهِما» والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» والبيهَقِيُّ في «سُنَنِه» من حَديثِ أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ: «**عُرِضَ عَلَيَّ أَوَّلُ ثَلَاثَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، وَأَوَّلُ ثَلَاثَةٍ يَدْخُلُونَ النَّارَ، فَأَمَّا أَوَّلُ ثَلَاثَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: فَالشَّهِيدُ، وَعَبْدٌ مَمْلُوكٌ أَحْسَنَ عِبادَةَ رَبِّهِ وَنَصَحَ**

---

(١) أخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» (٢/ ١٤٥) (٩٣٥)، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع» (٥٨٠٧).

لِسَيِّدِهِ، وَعَفِيفٌ مُتَعَفِّفٌ ذُو عِيَالٍ، وَأَمَّا أَوَّلُ ثَلَاثَةٍ يَدْخُلُونَ النَّارَ: فَأَمِيرٌ مُسَلَّطٌ، وَذُو ثَرْوَةٍ مِنْ مَالٍ لَا يُؤَدِّي حَقَّ اللهِ فِي مَالِهِ، وَفَقِيرٌ فَخُورٌ»(١).

وفِي «المُسنَد» و«سُنَن النَّسائِيِّ» من حَديثِ الحارِثِ، عن عليٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أنَّ رَسولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَن مانِعَ الصَّدَقةِ».

ورَواهُ التِّرمِذيُّ فِي «جامِعِه» معلَّقًا موقوفًا فقَالَ: «وعن عليِّ بنِ أبي طالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: لُعِنَ مانِعُ الصَّدَقة»(٢).

ورَوَىٰ الإمام أَحمَدُ والنَّسائِيُّ وأبو يَعلَىٰ والطَّبَرانِيُّ وابنُ خُزيمَةَ وابنُ حِبَّان فِي «صَحيحَيهِما» والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» عن ابن مَسعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «آكِلُ الرِّبا، ومُوكِلُه، وكاتِبُه، وشاهِداهُ إذا عَلِموا ذَلِكَ، والواشِمَةُ والمَوشُومَة للحُسنِ، ولاوِي الصَّدقَةِ، والمُرتدُّ أعرابيًّا بعد الهِجرَةِ، مَلعونُون عَلَىٰ لسانِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يومَ القِيامَةِ». قَالَ الحاكِمُ: «صحيحٌ عَلَىٰ شرط مُسلِم ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الحافِظُ الذَّهَبيُّ فِي «تَلخِيصِه»(٣).

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٤٢٥) (٩٤٨٨)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٤/ ٢٣٠) (١٩٥٥٦)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٤/ ٨) (٢٢٤٩) ، وابن حبان في «صحيحه» (١٠/ ١٥١) (٤٣١٢)، وضعفه الألباني في «التعليقات الحسان» (٤٢٩٢).

(٢) أخرجه أحمد (١/ ٨٣) (٦٣٥)، والنسائي (٥١٠٣)، وانظر: «سنن الترمذي» (٣/ ٤) وضعف الألباني الحديث في «ضعيف الجامع» (٤٦٨٣).

(٣) أخرجه أحمد (١/ ٤٦٤) (٤٤٢٨)، والنسائي (٥١٠٢)، وأبو يعلىٰ في «مسنده» (٩/ ١٥٧) (٥٢٤١)، والطبراني «الكبير» (٩/ ٢٩١) (٩٤٦٦)، وابن خزيمة عن مسروق (٤/ ٨) (٢٢٥٠)، =

قوله: «**وَلَاوِي الصَّدَقَةِ**» يَعني: المُماطِلَ بِها والمُمتَنِعَ من أَدائِها.

وكما أنَّ مَنْعَ الزَّكاةِ من مُوجِبات اللَّعنِ والعَذابِ الأَليمِ فِي الآخِرَةِ؛ فكَذَلِكَ هو من أعظَمِ الأَسبابِ لتَلَفِ المالِ وحَبسِ القَطرِ من السَّماء، كما فِي الحَديثِ الَّذِي رَواهُ الطَّبَرانِيُّ عن عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفُوعًا: «**مَا تَلِفَ مَالٌ فِي بَرٍّ وَلَا بَحْرٍ إِلَّا بِحَبْسِ الزَّكَاةِ**»[1].

ورَوَىٰ الشَّافِعِيُّ فِي «مُسنَدِه» والبُخارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الكَبِير» وابنُ عديٍّ والبيهَقِيُّ في «سُنَنِه» عن عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقولُ: «**مَا خَالَطَتْ صَدَقَةٌ مَالًا قَطُّ إِلَّا أَهْلَكَتْهُ**».

ورَواهُ الحُمَيدِيُّ وزاد: قَالَ: «**يَكُونُ قَدْ وَجَبَ عَلَيْكَ فِي مَالِكَ صَدَقَةٌ فَلَا تُخْرِجْهَا فَيُهْلِكَ الْحَرَامُ الْحَلَالَ**»[2].

وفِي «سُنَن ابن ماجَهْ» و«مُستَدرَك الحاكِم» و«الحِليَةِ» لأبي نُعيمٍ عن عبدِ الله بن عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أقبَلَ عَلَينا رَسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقَالَ: «**يا مَعْشَرَ**

=

وابن حبان في «صحيحه» (٨/ ٤٤) (٣٢٥٢)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٥٤٥) (١٤٣٠) من طرق عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (١/ ٦٤) (٥).

(١) تقدم.

(٢) أخرجه الشافعي في «مسنده» (ص: ٩٩)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (١/ ١٨٠)، وابن عدي في «الكامل» (٧/ ٤٣٢)، والبيهقي في «سننه» (٤/ ٢٦٨) (٧٦٦٦)، والحميدي في «مسنده» (١/ ٢٧٥) (٢٣٩)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٥٠٥٧).

الْمُهَاجِرِينَ خَمْسٌ إِذَا ابْتُلِيتُمْ بِهِنَّ، وَأَعُوذُ بِاللهِ أَنْ تُدْرِكُوهُنَّ: لَمْ تَظْهَرِ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ قَطُّ حَتَّىٰ يُعْلِنُوا بِهَا إِلَّا فَشَا فِيهِمُ الطَّاعُونُ وَالْأَوْجَاعُ الَّتِي لَمْ تَكُنْ مَضَتْ فِي أَسْلَافِهِمُ الَّذِينَ مَضَوْا، وَلَمْ يَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَان، إِلَّا أُخِذُوا بِالسِّنِينَ وَشِدَّةِ الْمُؤْنَةِ وَجَوْرِ السُّلْطَانِ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يَمْنَعُوا زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ إِلَّا مُنِعُوا الْقَطْرَ مِنَ السَّمَاءِ وَلَوْلَا الْبَهَائِمُ لَمْ يُمْطَرُوا، وَلَمْ يَنْقُضُوا عَهْدَ اللهِ وَعَهْدَ رَسُولِهِ إِلَّا سَلَّطَ اللهُ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ فَأَخَذُوا بَعْضَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ، وَمَا لَمْ تَحْكُمْ أَئِمَّتُهُمْ بِكِتَابِ اللهِ وَيَتَخَيَّرُوا مِمَّا أَنْزَلَ اللهُ إِلَّا جَعَلَ اللهُ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ». قَالَ الحاكِمُ: «صَحِيحُ الإِسنادِ ولم يُخرِجاهُ» ووافقه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه».

وقد رَوَىٰ الطَّبَرانِيُّ فِي «الكَبِير» طرفًا منه، وهو قوله: «**وَلَمْ يَمْنَعْ قَوْمٌ زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ إِلَّا مُنِعُوا الْقَطْرَ مِنَ السَّمَاءِ وَلَوْلَا الْبَهَائِمُ لَمْ يُمْطَرُوا**»(١).

ورَوَىٰ الطَّبَرانِيُّ أيضًا عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**خَمْسٌ بِخَمْسٍ**» قَالُوا: يا رَسُولَ الله، وما خَمسٌ بخَمسٍ؟ قَالَ: «**مَا نَقَضَ قَوْمٌ الْعَهْدَ إِلَّا سَلَّطَ اللهُ عَلَيْهِمْ عَدُوَّهُمْ، وَمَا حَكَمُوا بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللهُ إِلَّا فَشَا فِيهِمُ الْفَقْرُ، وَلَا ظَهَرَتْ فِيهِمُ الْفَاحِشَةُ إِلَّا فَشَا فِيهِمُ الْمَوْتُ، وَلَا طَفَّفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِلَّا مُنِعُوا النَّبَاتَ وَأُخِذُوا بِالسِّنِينَ، وَلَا مَنَعُوا الزَّكَاةَ إِلَّا حُبِسَ عَنْهُمُ الْقَطْرُ**». قَالَ المُنذِرِيُّ:

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٤٠١٩)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٢/ ٤٤٦) (١٣٦١٩)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٥٨٢) (٨٦٢٣)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٨/ ٣٣٣)، من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (١٠٦).

«سَنَدُه قَريبٌ من الحُسنِ وله شَواهِدُ»(١).

وفِي «مُستَدرَك الحاكِم» من حَديث بريدة رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَا نَقَضَ قَوْمٌ الْعَهْدَ قَطُّ إِلَّا كَانَ الْقَتْلُ بَيْنَهُمْ، وَلَا ظَهَرَتِ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ قَطُّ إِلَّا سَلَّطَ اللهُ عَلَيْهِمُ الْمَوْتَ، وَلَا مَنَعَ قَوْمٌ الزَّكَاةَ إِلَّا حَبَسَ اللهُ عَنْهُمُ الْقَطْرَ**». قَالَ الحاكِمُ: «صحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ مُسلِم ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الحافِظُ الذَّهبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»(٢).

فَصلٌ

وأمَّا تَفريقُ الزَّكاةِ؛ فالأغنياءُ فِيهِ عَلَىٰ طَرائقَ شتَّىٰ:

مِنهُم: مَن يَدفَعُ زَكاتَه أو بَعضَها إِلَىٰ أَقارِبه الَّذين لا حظَّ لهم فِي الزَّكاةِ؛ إما لغِناهُم أو لكَونِهم أَقوياءَ عَلَىٰ التَّكَسُّب، وهَذَا الدَّفعُ لا تَبرَأُ به ذِمَّةُ الغنيِّ من الزَّكاةِ.

ومِثلُ هَذَا: مَن يَقِي مَالَه بالزَّكاةِ؛ فيَستَخدِمُ بِها، ويُكافِئُ مَن له عَلَيهِ مَعروفٌ، ويَصِلُ أَصدِقاءَه الَّذين لَيسُوا من أَهلَ الزَّكاةِ ونَحوُ ذَلِكَ.

وبَعضُ الأَغنياءِ: يُحابِي بِها أقارِبَه المُحتاجِين، ويَترُكُ مَن هو أشدُّ حاجَةً مِنهُم

---

(١) أخرج الطبراني في «المعجم الكبير» (١١/ ٤٥) (١٠٩٩٢)، وانظر: «الترغيب والترهيب» (١/ ٥٤٤) (٢١)، وحسن الألباني الحديث في «صحيح الجامع» (٣٢٤٠).

(٢) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٢/ ١٣٦) (٢٥٧٧)، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (١٠٧).

من الفُقَراءِ والمَساكِين، وهَذَا فِيهِ نوعُ اعتِداءٍ فِي تَفريقِ الزَّكاةِ، وهو أخفُّ ممَّا قَبلَه.

وبَعضُ الوُلاةِ: يُعطِي الفُقَراءَ قَسمًا يَسيرًا من الزَّكاةِ ويُفرِّق أَكثَرَها عَلَىٰ مُقتَضَىٰ نَظَرِه فِي غَيرِ الأَصنافِ الثَّمانِيَة.

وبَعضُ المُؤتَمَنين عَلَىٰ تَفريقِ الزَّكاةِ: يُعطُون مَن ليس مِن أَهلِها، ولاسِيَّما مَن يَخافُون من لِسانِه، وهَذَا وما أَشبَهَه منْ الاعتداءِ فِي الزَّكاةِ، والتَّهاوُنِ بشَأنِها، وتَبديلِ الحُكمِ الشَّرعيِّ فِيهَا .

وقد رَوَىٰ الإمامُ أَحمَدُ وأَهلُ السُّنَن إلَّا النَّسائِيَّ عن أَنَسِ بنِ مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**الْمُعْتَدِي فِي الصَّدَقَةِ كَمَانِعِهَا**». قَالَ التِّرمِذِيُّ: «حَديثٌ غريبٌ»، قَالَ: «وفِي البابِ عن ابنِ عُمَر وأمِّ سَلَمة وأبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ».

قُلتُ: وفِيهِ أيضًا عن جابِرِ بنِ عبدِ الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الْمُعْتَدِي فِي الصَّدَقَةِ كَمَانِعِهَا**». رَواهُ البُخارِيُّ فِي «تاريخه».

قَالَ التِّرمِذِيُّ: «وقَولُه: «**الْمُعْتَدِي فِي الصَّدَقَةِ كَمَانِعِهَا**» يَقولُ: عَلَىٰ المُعتَدِي من الإثمِ كما عَلَىٰ المانِعِ إذا مَنَع». انتَهَىٰ[١].

ورَوَىٰ الإمامُ أَحمَد أيضًا والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» عن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أنَّ رَجلًا قَالَ: يا رَسُولَ الله، إذا أَدَّيتُ الزَّكاةَ إلَىٰ رَسولِك فقد بَرِئتُ مِنهَا إلَىٰ الله وإلىٰ رَسُولِه؟

---

(١) أخرجه أبو داود (١٥٨٥)، والترمذي (٦٤٦)، وابن ماجه (١٨٠٨)، وغيرهم عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٦٧١٩)، وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٢/ ٣٩٢) (٢٨٨٧) عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

فقَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٰاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**نَعَمْ، إِذَا أَدَّيْتَهَا إِلَىٰ رَسُولِي فَقَدْ بَرِئْتَ مِنْهَا، فَلَكَ أَجْرُهَا وَإِثْمُهَا عَلَىٰ مَنْ بَدَّلَهَا**». قَالَ الحاكِمُ: «صحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ الشَّيخَين ولم يُخرِجاهُ» ووافقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»(١).

إذا عُلِمَ هذا؛ فأقلُّ الأغنياءِ فِي زَمانِنا مَن يُفرِّق زكاةَ مالِه عَلَىٰ الوجهِ المَشروعِ، ويتوَخَّىٰ بِها الأَحوَجَ فالأَحوجَ من الفُقراءِ والمَساكِين، ولو أنَّ الأَغنياءَ فِي هَذِه الأَزمانِ أَخرَجوا زَكاةَ أَموالِهم كامِلَةً، وفرَّقُوها عَلَىٰ الوجهِ المَشروعِ، لَأوشَكَ أن يَستَغنِيَ كلُّ فَقيرٍ؛ لأنَّ الأَموالَ قد كَثُرت جِدًّا، وفَاضَت فَيضانًا لا حدَّ له.

فَصلٌ

وأمَّا التَّهاوُن بالأخذِ من الزَّكاةِ: فكَثيرٌ من أَهلِ الجَشَع والهَلَع ممَّن لا تَحِلُّ لهم الزَّكاةُ، يُزاحِمون الفُقَراءَ فِي الأخذِ من أَوساخِ النَّاس، ولا يَرَون بذَلِكَ بأسًا، وهَذَا فِي الحَقيقَةِ دَناءَةٌ وعَدَمُ مُروءَةٍ، وبَعضُهم إذا لم يُعطَ من الزكاة شيئًا أو أُعطِي مِنهَا قليلًا غَضِب من ذَلِكَ، وجدَّ واجتَهَد فِي الطَّلَب والاستِكثارِ ممَّا لا يَحِلُّ له، فإنْ عَجَز ولم يَحصُل له مُرادُه؛ فغَايَتُه الحِقدُ عَلَىٰ الَّذين يُفرِّقون الزَّكاةَ، وإِكثارُ التَّشَكِّي والتَّظَلُّم منهم، والوَقِيعَةُ فِي أَعراضِهِم بغير حقٍّ، فيَجمَعُ بين ثَلاثةِ أنواعٍ من الظُّلمِ:

أَحَدُها: طَلَبُ ما لا يحلُّ له.

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ١٣٦) (١٢٤١٧)، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٣٩٢) (٣٣٧٤)، وقال شعيب الأرنؤوط: رجاله ثقات رجال الشيخين.

الثَّانِي: مُزاحَمَة الفُقراءِ فِي حُقوقِهم.

الثَّالِث: إِيذاءُ النَّاسِ بالسَّبِّ والغِيبَةِ.

وقد رَوَىٰ البُخارِيُّ فِي «التاريخِ الكَبير» عن عطاءِ بنِ زُهيرٍ، عن أبيه قَالَ: «لَقِيتُ عبدَ الله بنَ عَمرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فقُلتُ: أخبِرْنِي عن الصَّدَقَةِ، قَالَ: شرُّ مالٍ، مالُ العُميانِ والعُرجانِ والكُسحانِ واليَتامَىٰ وكلِّ مُنقَطِعٍ به، قُلتُ: إنَّ للعامِلِين عَلَيهَا فِيهَا حقًّا؟ قَالَ: بقَدرِ عِمالَتِهم، قُلتُ: والمُجاهِدين؟ قَالَ: قَومٌ قد أُحِلَّ لهم، إنَّ الصَّدَقَةَ لا تَحِلُّ لغنيٍّ ولا لِذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ»(١).

ورَوَىٰ الإِمامُ أَحمَد والنَّسائِيُّ وابنُ ماجَهْ وابنُ حبَّانَ والدَّارَقُطنِيُّ والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيٍّ وَلا لِذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ**». قَالَ الحاكِمُ: «عَلَىٰ شَرطِ الشَّيخَين ولم يُخرِجاهُ ووافَقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»(٢).

ورَوَىٰ الإِمام أَحمَد أيضًا وأبو داوُد والتِّرمِذِيُّ والدَّارَقُطنِيُّ والحاكِمُ فِي «مُستَدرَكِه» عن عبدِ الله بنِ عَمرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثلَه، إلَّا أنَّه قَالَ فِي رِوايَةِ الدَّارَقُطنِيِّ: «**لِذِي مِرَّةٍ قَوِيٍّ**».

---

(١) أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٤/ ٢٦٢).

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٣٨٩) (٩٠٤٩)، والنسائي (٢٥٩٧)، وابن ماجه (١٨٣٩)، وابن حبان في «صحيحه» (٨/ ٨٤) (٣٢٩٠)، والدارقطني في «سننه» (٣/ ٢١) (١٩٨٩)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٥٦٥) (١٤٧٧)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٧٢٥١).

وفِي رِوايَةٍ لأحمَد وأبي داوُد والحاكِم مِثلُه وقَالَ التِّرمِذِيُّ: «حَديثٌ حَسَنٌ»[١].

ورَوَىٰ الدَّارَقُطنِيُّ أيضًا عن جابرٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: جاءَت رَسولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ صدَقَةٌ فرَكِبه النَّاسُ؛ فقَالَ: «**إِنَّهَا لا تَصْلُحُ لِغَنِيٍّ، وَلا لِصَحِيحٍ سَوِيٍّ، وَلا لِعَامِلٍ قَوِيٍّ**»[٢].

قَالَ الجَوهَرِيُّ والهَرَوِيُّ وغَيرُهما من أَهلِ اللُّغَة: «المِرَّةُ»: القُوَّةُ والشِّدَّةُ.

قَالَ الجَوهَرِيُّ: «ورجلٌ مَريرٌ؛ أي: قويٌّ»[٣].

وقَالَ الرَّاغِبُ الأَصفَهانِيُّ: «أَمْرَرتُ الحَبلَ إِذَا فَتَلْتَه، ومنه: فلانٌ ذُو مِرَّةٍ كأنه مُحكَمُ الفَتلِ»[٤].

وقَالَ أبو الفَرَجِ بنُ الجَوزِيِّ: «المِرَّةُ: القوَّةُ، وأَصلُها من شدَّةِ فَتلِ الحَبلِ، يُقَالُ: أَمررتُ الحَبَل إذا أَحكَمتَ فَتْلَه، فمَعنَىٰ المِرَّةِ فِي الحَديثِ: شدَّةُ الخَلقِ وصحَّةُ البَدَن الَّتِي يَكونُ مَعَها احتِمالُ الكَلِّ والتَّعبِ»[٥].

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ١٦٤) (٦٥٣٠)، و(١١/ ٤٠٣) (٦٧٩٨)، وأبو داود (١٦٣٤)، والترمذي (٦٥٢)، والدارقطني في «سننه» (٣/ ٢٢) (١٩٩٢)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٥٦٥) (١٤٧٨) عن عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٧٢٥١).

(٢) أخرجه الدارقطني في «سننه» (٣/ ٢٣) (١٩٩٣) عن جابر بن عبد الله رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا.

(٣) انظر: «الصحاح» (٦/ ٢٣٩٠)، و«النهاية في غريب الحديث» (٤/ ٣١٦)، وغيرهما.

(٤) انظر: «المفردات في غريب القرآن» (ص: ٧٦٣).

(٥) انظر: «معالم السنن» (٢/ ٦٣).

قَالَ الشَّافِعِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «لا تحلُّ الصَّدَقة لِمَن يَجِدُ قوَّةً يَقدِر بِها عَلَىٰ الكَسبِ»[١]. انتَهَىٰ.

وأمَّا السَّوِيُّ: فهو الصَّحيحُ الأَعضاءِ؛ فمتىٰ كان المَرءُ صَحيحَ الأَعضاءِ قويًّا عَلَىٰ التَّكَسُّبِ فلا حظَّ له فِي الصَّدَقَةِ، إلَّا أن يَكُونَ من الخَمسَةِ الَّذين يَأتِي ذِكرُهم فِي حَديثِ أبي سَعيدٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

ورَوَىٰ الشَّافِعِيُّ وأَحمَدُ وأبو داوُد والنَّسائِيُّ والدَّارَقُطنِيُّ عن عُبيدِ الله بنِ عديٍّ بنِ الخِيارِ: أنَّ رَجُلينِ أَخبَرَاه أنَّهُما أَتيَا رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يسألانِه من الصَّدَقةِ، فقَلَّب فِيهِما البَصَرَ فرآهُما جَلدَينِ فقَالَ: «**إِنْ شِئْتُمَا أَعْطَيْتُكُمَا، وَلا حَظَّ فِيهَا لِغَنِيٍّ وَلا لِقَوِيٍّ مُكْتَسِبٍ**»[٢].

ورَوَىٰ أبو داوُد والدَّارَقُطنِيُّ عن زيادِ بنِ الحارِثِ الصُّدائِيِّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: أتيتُ النَّبيَّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فبايعتُه، فأَتاهُ رجلٌ فقَالَ: أَعطِني من الصَّدَقةِ، فقَالَ له رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**إِنَّ اللهَ لَمْ يَرْضَ بِحُكْمِ نَبِيٍّ وَلا غَيْرِهِ فِي الصَّدَقَةِ حَتَّىٰ حَكَمَ فِيهَا هُوَ؛ فَجَزَّأَهَا ثَمَانِيَةَ أَجْزَاءٍ، فَإِنْ كُنْتَ مِنْ تِلْكَ الأَجْزَاءِ أَعْطَيْتُكَ حَقَّكَ**»[٣].

---

(١) انظر: «الأم» للشافعي (٢/ ٧٩).

(٢) أخرجه الشافعي في «مسنده» (ص: ٣٧٩)، وأحمد (٤/ ٢٢٤) (١٨٠٠١)، وأبو داود (١٦٣٣)، والنسائي (٢٥٩٨)، والدارقطني في «سننه» (٣/ ٢٣) (١٩٩٤)، وصححه الألباني في «مشكاة المصابيح» (١٨٣٢).

(٣) أخرجه أبو داود (١٦٣٠)، والدارقطني في «سننه» (٣/ ٥٧) (٢٠٦٣)، وضعفه الألباني في «إرواء الغليل» (٨٥٩).

وروى الإمامُ أحمدُ وأبو داوُد وابنُ ماجَهْ والدَّارَقُطنِيُّ والحاكِم فِي «مُستدرَكِه» عن أبي سَعيدٍ الخُدرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيٍّ إِلَّا لِخَمْسَةٍ: لِعَامِلٍ عَلَيْهَا، أَوْ رَجُلٍ اشْتَرَاهَا بِمَالِهِ، أَوْ غَارِمٍ، أَوْ غَازٍ فِي سَبِيلِ اللهِ، أَوْ مِسْكِينٍ تُصُدِّقَ عَلَيْهِ مِنْهَا، فَأَهْدَىٰ مِنْهَا لِغَنِيٍّ**». قَالَ الحاكِمُ: «صحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ الشَّيخَين ولم يُخرِجاهُ» ووافقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»(١).

إذا عُرِف هذا؛ فهَؤُلاءِ الَّذين لا مُروءَةَ لهم، ولا يَأنَفون من التَّزَيِّي بزِيِّ الفُقَراءِ، ومُزاحَمَتِهم فِي أَوساخِ النَّاس، إذا أَخَذ أَحَدُهم شيئًا من الزكاةِ كان سببًا لهلاكِ مالِه، كما تقَدَّم فِي حَديث عائِشَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقولُ: «**مَا خَالَطَتْ صَدَقَةٌ مَالًا قَطُّ إِلَّا أَهْلَكَتْهُ**» وفسَّر ذَلِكَ الإمامُ أَحمَدُ -رَحِمَه الله تعالَىٰ- بأنْ يأخُذَ الرَّجلُ الزَّكاةَ وهو غنِيٌّ عنها فيَضَعَها مع مالِه فتُهلِكَه.

وفِي «الصَّحِيحَين» وغَيرِهما عن حكيمِ بنِ حِزامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَألتُ رَسولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فأَعطانِي، ثمَّ سَأَلتُه فأَعطانِي، ثمَّ سَأَلتُه فأَعطانِي، ثم قَالَ: «**يَا حَكِيمُ، إِنَّ هَذَا المَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ؛ فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ بُورِكَ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ، كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ، وَاليَدُ العُلْيَا خَيْرٌ مِنَ اليَدِ السُّفْلَىٰ**».

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٥٦) (١١٥٥٥)، وابن ماجه (١٨٤١)، وأبو داود (١٦٣٧)، والدارقطني في «سننه» (٣/ ٢٦) (١٩٩٧)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٥٦٦) (١٤٨٠)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٧٢٥٠).

ورواهُ الحاكِمُ فِي «مُستَدرَكِه» ولفظُه قَالَ: سَألتُ رَسولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ فأَعطانِي، وأَلحفتُ علَيهِ فقَالَ: «مَا أَنْكِرُ مَسْأَلَتَكَ يَا حَكِيمُ، إِنَّمَاهَذَا الْمَالُ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، وَإِنَّمَا هُوَ ذَلِكَ أَوْسَاخُ أَيْدِ النَّاسِ، وَيَدُ اللهِ فَوْقَ يَدِ الْمُعْطِي، وَيَدُ الْمُعْطِي فَوْقَ يَدِ السَّائِلِ، وَيَدُ السَّائِلِ أَسْفَلُ الأَيْدِي». قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحُ الإسنادِ ولم يُخرِجاهُ» ووافقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»(١).

وفِي «الصَّحِيحَين» أيضًا من حَديث أبي سَعيدٍ الخُدرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ هَذَا المَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، فَنِعْمَ صَاحِبُ المُسْلِمِ مَا أَعْطَىٰ مِنْهُ المِسْكِينَ وَاليَتِيمَ وَابْنَ السَّبِيلِ» أو كما قَالَ النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ: «وَإِنَّهُ مَنْ يَأْخُذُهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلا يَشْبَعُ، وَيَكُونُ شَهِيدًا عَلَيْهِ يَوْمَ القِيَامَةِ».

وفِي رِوايَةٍ لمُسلِم: «فَمَنْ يَأْخُذْ مَالًا بِحَقِّهِ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ يَأْخُذْ مَالًا بِغَيْرِ حَقِّهِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الَّذِي يَأْكُلُ وَلا يَشْبَعُ»(٢).

ورَوَىٰ مالِكٌ والشَّيخانِ أيضًا عن أبي سَعيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللهُ، وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ اللهُ، وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ»(٣).

---

(١) أخرجه البخاري (١٤٧٢)، ومسلم (١٠٣٥)، والحاكم في «المستدرك» (٣/ ٥٥١) (٦٠٤٨) عن حكيم بن حزام رَضِيَ اللهُ عَنهُ.

(٢) أخرجه البخاري (١٤٦٥)، ومسلم (١٠٥٢) عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللهُ عَنهُ.

(٣) أخرجه البخاري (١٤٦٩)، ومسلم (١٠٥٣)، ومالك في «الموطأ» (٢/ ٩٩٧) (٧)، وغيرهم =

ولأَحمَد والنَّسائِيِّ والدَّارَقُطنِيِّ عنه رَضِوَٱللَّهُعَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنِ اسْتَغْنَىٰ: أَغْنَاهُ اللهُ، وَمَنِ اسْتَعَفَّ: أَعَفَّهُ اللهُ، وَمَنِ اسْتَكْفَىٰ: كَفَاهُ اللهُ، وَمَنْ سَأَلَ وَلَهُ قِيمَةُ أُوقِيَّةٍ: فَقَدْ أَلْحَفَ**». ورَواهُ أبو داوُد مُختَصَرًا(١).

وفِي «المُسنَد» والسُّنَن و«سُنَن الدَّارَقُطنِيِّ» و«مُستَدرَك الحاكِم» عن عبد الله بن مَسعُودٍ رَضِوَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**مَنْ سَأَلَ وَلَهُ مَا يُغْنِيهِ جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خُمُوشٌ -أو: خُدُوشٌ أَوْ كُدُوحٌ فِي وَجْهِهِ-**» فقِيلَ: يا رَسُولَ الله، وما الغِنَىٰ؟ قَالَ: «**خَمْسُونَ دِرْهَمًا أَوْ قِيمَتُهَا مِنَ الذَّهَبِ**». هَذَا لفظ أبي داوُد والحاكِم. وقَالَ التِّرمِذِيُّ: «حَديثٌ حَسَن»(٢).

وفِي «المُسنَد» و«سنن أبي داوُد» عن سَهلِ بنِ الحَنظَلِيَّة رَضِوَٱللَّهُعَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ سَأَلَ وَعِنْدَهُ مَا يُغْنِيهِ فَإِنَّمَا يَسْتَكْثِرُ مِنْ جَمْرِ جَهَنَّمَ**» قَالُوا: يا رَسُولَ الله، وما يُغنِيه؟ قَالَ: «**مَا يُغَدِّيهِ أَوْ يُعَشِّيهِ**». هَذَا لَفظُ أَحمَد، وفِي بَعضِ أَلفاظِ

=

عن أبي سعيد رَضِوَٱللَّهُعَنْهُ.

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٩) (١١٠٧٥)، وأبو داود (١٦٢٨)، والنسائي (٢٥٩٥)، والدارقطني في «سننه» (٣/ ٢٠) (١٩٨٨)، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٢٣١٤)، و«صحيح الجامع» (٦٠٢٧).

(٢) أخرجه أحمد (١/ ٣٨٨) (٣٦٧٥)، وأبو داود (١٦٢٦)، والترمذي (٦٥٠)، والنسائي (٢٥٩٢)، وابن ماجه (١٨٤٠)، والدارقطني في «سننه» (٣/ ٢٨) (٢٠٠٢)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٥٦٥) (١٤٧٩) عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد، عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود رَضِوَٱللَّهُعَنْهُ، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٤٩٩).

أبي داوُد: «**أَنْ يَكُونَ لَهُ شِبَعُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ**»(١).

وفِي «المُسنَد» أيضًا عن ابن عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يَقولُ: «**الْمَسْأَلَةُ كُدُوحٌ فِي وَجْهِ صَاحِبِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ فَمَنْ شَاءَ فَلْيَسْتَبْقِ عَلَىٰ وَجْهِهِ**»(٢).

وفِي «المُسنَد» أيضًا و«صحيح مُسلِم» عن ابنِ عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**لا تَزَالُ الْمَسْأَلَةُ بِأَحَدِكُمْ حَتَّىٰ يَلْقَىٰ اللهَ تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ، وَلَيْس فِي وَجْهِهِ مُزْعَةُ لَحْمٍ**».

وفِي رِوايَةٍ لمُسلِمٍ: «مَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَسْأَلُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَأْتِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَيْسَ فِي وَجْهِهِ مُزْعَةُ لَحْمٍ»(٣).

وفِي «المُسنَد» أيضًا و«صَحيحِ مُسلِم» و«سنن أبي داوُد» والنَّسائِيِّ والدَّارَقُطنِيِّ عن قَبيصَةَ بنِ مُخارِقٍ الهلاليِّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لا تَحِلُّ إِلَّا لِأَحَدِ ثَلَاثَةٍ رَجُلٍ، تَحَمَّلَ حَمَالَةً، فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّىٰ يُصِيبَهَا، ثُمَّ يُمْسِكُ، وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ اجْتَاحَتْ مَالَهُ؛ فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ**

(١) أخرجه أحمد (٤/ ١٨٠) (١٧٦٦٢)، وأبو داود (١٦٢٩)، وصححه الألباني في «التعليقات الحسان» (٥٤٦).

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٩٣) (٥٦٨٠)، وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح علىٰ شرط الشيخين.

(٣) أخرجه أحمد (٢/ ١٥) (٤٦٣٨)، ومسلم (١٠٤٠) عن عبد الله بن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا.

حَتَّىٰ يُصِيبَ قِوَامًا مِنْ عَيْشٍ -أو قَالَ: **سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ**-، **وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ حَتَّىٰ يَقُومَ ثَلَاثَةٌ مِنْ ذَوِي الْحِجَا مِنْ قَوْمِهِ: لَقَدْ أَصَابَتْ فُلَانًا فَاقَةٌ؛ فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّىٰ يُصِيبَ قِوَامًا مِنْ عَيْشٍ** -أو قَالَ: **سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ**-؛ **فَمَا سِوَاهُنَّ مِنَ الْمَسْأَلَةِ يَا قَبِيصَةُ سُحْتٌ يَأْكُلُهَا صَاحِبُهَا سُحْتًا**»(١).

والأَحادِيثُ فِي ذمِّ السُّؤالِ كَثيرَةٌ جِدًّا، وفيما ذَكَرتُ هاهنا كِفايَةٌ إن شَاءَ الله تَعالَىٰ، وعُموماتُها تَشمَلُ مَن سَأَل من الزَّكاةِ المَفروضَة، ومَن سَأَل من صَدَقاتِ التَّطَوُّع، ومَن سَأَل سِوَىٰ ذَلِكَ من أَموالِ النَّاسِ، إلَّا أن يَكُونَ من الثَّلاثةِ الَّذين تَحِلُّ لهم المَسأَلَةُ، وكَذَلِكَ الفَقيرُ والضَّعيفُ الَّذِي لا يَقدِر عَلَىٰ التَّكَسُّب إذا سَأَلَا من الصَّدَقَة؛ لِمفهُومِ قَولِه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا حَظَّ فِيهَا لِغَنِيٍّ، وَلا لِقَوِيٍّ مُكْتَسِبٍ**».

وممَّا يَنبغِي التَّنبيهُ عَلَيهِ هَاهُنا أنَّ كَثيرًا من النَّاس إذا تَحَمَّل حَمالَةً لم يَقتَصِرْ فِي السُّؤالِ عَلَىٰ قَدرِ ما تَحَمَّله ثم يُمسكُ، بل لا يزالُ يَسأَلُ النَّاسَ ليَحصُل له فَضلٌ عمَّا تَحَمَّلَه، فرُبَّما حَصَل لبَعضِهم ضِعفُ ما تَحَمَّلَه أو أَضعافَه، وهَذَا الفَضلُ سُحتٌ؛ لقَولِ النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « **فَمَا سِوَاهُنَّ مِنَ الْمَسْأَلَةِ سُحْتٌ يَأْكُلُهَا صَاحِبُهَا سُحْتًا**»، ولقَولِه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ سَأَلَ النَّاسَ أَمْوَالَهُمْ تَكَثُّرًا فَإِنَّمَا يَسْأَلُ جَمْرًا، فَلْيَسْتَقِلَّ أَوْ لِيَسْتَكْثِرْ**». رَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ ومُسلِم وابنُ ماجَهْ من حَديث أبي هُرَيرَة(٢) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

---

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٤٧٧) (١٥٩٥٧) ، ومسلم (١٠٤٤)، وأبو داود (١٦٤٠)، والنسائي (٢٥٨٠)، والدارقطني في «سننه» (٣/ ٢٤) (١٩٩٥) عن قبيصة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٢٣١) (٧١٦٣)، ومسلم (١٠٤١)، وابن ماجه (١٨٣٨).

والمَقصودُ ممَّا ذَكَرْنا فِي الزَّكاةِ خَمسَةُ أُمورٍ:

أَحَدُها: إِرشادُ الأَغنياءِ إِلَىٰ فَضائلِ الزَّكاةِ، وإِعلامُهم بما هو مُرتَّبٌ عَلَىٰ أَدائِها من نَماءِ المالِ ونُزولِ البَرَكةِ فيه، وما وَعَد اللهُ عَلَىٰ ذَلِكَ من جَزيلِ المَثوبَةِ فِي الآخِرَة.

الثَّانِي: تَحذيرُهم ممَّا هو مُرتَّبٌ عَلَىٰ مَنعِها من العُقوباتِ العاجِلَةِ والآجِلَةِ.

الثَّالِثُ: تَحذيرُهم أيضًا وتحذيرُ غَيرِهم من المُؤتَمَنين عَلَىٰ تفريقِ الزَّكاةِ من الاعتِداءِ فِي تَفرِيقِها؛ فيَصِيرُ عَلَيهِم من الإثمِ مِثلُ ما عَلَىٰ مانِعِها.

الرَّابعُ: حَثُّهم عَلَىٰ العدلِ فِي تَفريقِها، وإِعلامُهم بما فِي ذَلِكَ من الفَضلِ وما يُرجَىٰ عَلَيهِ من جَزيلِ الأَجرِ.

كما فِي «جامِعِ التِّرمِذِيِّ» و«سنن ابن ماجَهْ» و«مُستَدرَكِ الحاكِم» عن رافِعِ بن خَديجٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقولُ: «**الْعَامِلُ عَلَىٰ الصَّدَقَةِ بِالْحَقِّ كَالْغَازِي فِي سَبِيلِ اللهِ حَتَّىٰ يَرْجِعَ إِلَىٰ بَيْتِهِ**». قَالَ التِّرمِذِيُّ: «حَديثٌ حَسَنٌ»، وقَالَ الحاكِمُ: «صحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ مُسلِمٍ ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تلخِيصِه»(١).

وفِي «الصَّحِيحَين» وغَيرِهما عن أبي مُوسَىٰ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ الْخَازِنَ الْمُسْلِمَ الأَمِينَ الَّذِي يُعْطِي مَا أُمِرَ بِهِ كَامِلًا مُوَفَّرًا طَيِّبًا بِهِ**

---

(١) أخرجه الترمذي (٦٤٥)، وابن ماجه (١٨٠٩)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٥٦٤) (١٤٧٤)، وصححه الألباني.

نَفْسُهُ، فَيَدْفَعُهُ إِلَىٰ الَّذِي أُمِرَ لَهُ بِهِ أَحَدُ المُتَصَدِّقَيْنِ»(١).

الخامِسُ: تَحذيرُ مَن ليس من أَهلِ الزَّكاةِ من الأَخذِ مِنهَا؛ فإِنَّ ذَلِكَ لا يحلُّ، فإِنْ ضمَّ إِلَىٰ ذَلِكَ السُّؤالَ مِنهَا كما يَفعَلُه كَثيرٌ من النَّاسِ فذلك أَسوَأُ، وأَسوَأُ مِنهُ وأقبَحُ أن يُلِحَّ فِي السُّؤالِ، ويُكثِرَ التَّشكِّي، ويُظهِرَ الفاقَةَ، ويَجحَدَ ما أَنعَمَ الله به عَلَيهِ من الغِنَىٰ أو القُوَّةِ عَلَىٰ التَّكَسُّبِ، كما يَفعَلُه كَثيرُون أيضًا، وفاعِلُ هَذَا مُتَعَرِّضٌ للمَقتِ والعُقوبَةِ قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴿٣٦﴾ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ [النساء: ٣٦، ٣٧].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿أَفَبِنِعْمَةِ ٱللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾ [النحل: ٧١].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ ۖ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِى لَشَدِيدٌ﴾ [إبراهيم: ٧].

واللهُ المُستعانُ، وعَلَيهِ التُّكلانُ، ولا حولَ ولا قوَّةَ إِلَّا بالله العليِّ العظيمِ.

فَصلٌ

ومن أَسبابِ اغتِرابِ الإِسلامِ أيضًا: الاستِخفافُ بِصِيامِ شَهرِ رَمضانَ فِي كثيرٍ من الأَقطارِ الَّتِي يَنتَسِبُ أَهلُها إِلَىٰ الإِسلامِ.

---

(١) أخرجه البخاري (١٤٣٨)، ومسلم (١٠٢٣)، وغيرهما عن أبي موسىٰ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فَفِي بَعضِ البُلدانِ: تُقامُ أَسواقُ الأَكلِ والشُّربِ فِي نَهارِ رَمضانَ عَلانِيَةً، ويَنتابُها الفِئامُ من المُنتَسِبين إِلَىٰ الإِسلامِ فيأكُلون ويَشرَبُون جِهارًا، وليس ثَمَّ مَن يُنكِرُ ذَلِكَ عَلَيهِم، وليس مَعَهُم من الإِيمانِ ما يَكُفُّهم عن انتِهاكِ حُرُماتِ الله وتَعَدِّي حُدودِهِ، وليس ثَمَّ وازِعٌ سُلطانِيٌّ يَأخُذُ عَلَىٰ أَيدِيهم، ويأطُرُهم عَلَىٰ الحَقِّ أَطْرًا، ويُؤَدِّبُهم عَلَىٰ المَعاصِي، وإنَّما هم مَترُوكون هَمَلًا كالأَنعامِ السَّائِمَةِ، يَأكُلون ويَشرَبون ما شاءُوا من المُحَرَّماتِ، ويَرتَكِبُون ما شَاءُوا من الفَواحِشِ والقاذُوراتِ، وسواءٌ عِندَهُم فِي ذَلِكَ شهرُ رَمَضانَ وغَيرُه من الشُّهورِ، وهَذَا من نَتائِجِ قَبولِهِم للحُرِّيَّةِ الإِفرنجِيَّة، وابتِعادِهم عن الشَّريعَةِ المُحَمَّدِيَّة؛ فالله المُستعانُ!

وبَعضُ البُلدانِ: الَّتِي قد غَلَبَت فِيهَا الحُرِّيَّة الإِفرنجِيَّة يَستَتِرُ أَهلُها بِهَذِه الأَفعالِ فِي نَهارِ شَهرِ رَمضانَ بعضَ الاستِتارِ، لكنْ مَواضِعُ الأَكلِ والشُّربِ والفَواحِش معروفةٌ عِندَ الكَبِير مِنهُم والصَّغيرِ؛ فمَن أرادَ شَيئًا من ذَلِكَ ذَهَب إِلَىٰ مَوضِعِه فأَصابَ حاجَتَه، ولا صادَّ له عن ذَلِكَ ولا رادَّ.

وبعضُ المُباشِرِين للأَعمالِ الَّتِي رُبَّما حَصَل مِنهَا بعضُ التَّعَب والمَشَقَّة يُفطِرون فِي رَمضانَ من غَيرِ ضَرورةٍ تُبيح لهم الفِطرَ.

وبَعضُ النَّاس يَترُك الصِّيامَ طاعَةً لبَعضِ الأَطِبَّاءِ الكَفَرة من يهوديٍّ أو نَصرانِيٍّ أو غَيرِهما؛ فإذا قَالَ له عدوُّ اللهِ: إنَّ الصِّيامَ يُؤَدِّي إِلَىٰ نَقصِ صِحَّتِك، فلا تَصُم عَشرَةَ أَعوامٍ أو أقلَّ أو أكثَرَ، بادَرَ إِلَىٰ قَبولِ قَولِه، وقابَلَ أَمرَه بالتَّسليمِ والتَّقديمِ عَلَىٰ أمرِ اللهِ تَعالَىٰ وأَمرِ رَسُولِه ﷺ، ولم يعلَمِ المِسكِين أنَّ عدوَّ الله لا يَألُوه خَبالًا

وإركاسًا فِي الفِتَنِ، وإفسادًا لدِينِه مَهمَا أَمكَنَه، ولو طَمِعَ عدوُّ الله أنَّ المِسكينَ يُجِيبُه إِلَىٰ الكُفرِ باللهِ تعالَىٰ ورَسُولِه صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ لأَمَرَه بذَلِكَ، قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿وَدُّواْ لَوۡ تَكۡفُرُونَ كَمَا كَفَرُواْ فَتَكُونُونَ سَوَآءٗۖ﴾ [النساء: ٨٩].

فاحذَرُوا أيُّها المُسلِمون غَوائِلَ أَعداءِ الله ومَكائِدِهم، واجتَنِبوا حَبائِلَهُم ومَصائِدَهُم، ولا يَغُرَّنَّكُم مِنهُم الابتِسامُ ولِينُ الكَلامِ وإظهارُ الشَّفَقَةِ والنَّصيحَةِ؛ فإنَّ ذَلِكَ مِنهُم فِي الغالِبِ مَكرٌ وخَديعَةٌ، واعتَبِرُوا بما فَعَله شَيخُهم ومُقَدَّمُهم إِبليسُ لَعَنه اللهُ من المَكرِ والخَديعَةِ لأَبوَي البَشَرِ آدَمَ وزَوجِه؛ فإنَّ فِي ذَلِكَ أعظَمَ عِبْرَةً وعِظَةً، والسَّعيدُ مَن وُعِظَ بغَيرِه، قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿وَيَٰٓـَٔادَمُ ٱسۡكُنۡ أَنتَ وَزَوۡجُكَ ٱلۡجَنَّةَ فَكُلَا مِنۡ حَيۡثُ شِئۡتُمَا وَلَا تَقۡرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ١٩ فَوَسۡوَسَ لَهُمَا ٱلشَّيۡطَٰنُ لِيُبۡدِيَ لَهُمَا مَا وُۥرِيَ عَنۡهُمَا مِن سَوۡءَٰتِهِمَا وَقَالَ مَا نَهَىٰكُمَا رَبُّكُمَا عَنۡ هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةِ إِلَّآ أَن تَكُونَا مَلَكَيۡنِ أَوۡ تَكُونَا مِنَ ٱلۡخَٰلِدِينَ ٢٠ وَقَاسَمَهُمَآ إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ ٱلنَّٰصِحِينَ ٢١ فَدَلَّىٰهُمَا بِغُرُورٖۚ فَلَمَّا ذَاقَا ٱلشَّجَرَةَ بَدَتۡ لَهُمَا سَوۡءَٰتُهُمَا وَطَفِقَا يَخۡصِفَانِ عَلَيۡهِمَا مِن وَرَقِ ٱلۡجَنَّةِۖ وَنَادَىٰهُمَا رَبُّهُمَآ أَلَمۡ أَنۡهَكُمَا عَن تِلۡكُمَا ٱلشَّجَرَةِ وَأَقُل لَّكُمَآ إِنَّ ٱلشَّيۡطَٰنَ لَكُمَا عَدُوّٞ مُّبِينٞ﴾ [الأعراف: ١٩-٢٢]، ثمَّ حذَّر تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ بني آدَمَ من فِتنَةِ الشَّيطانِ وقَبيلِه، وذكَّرهم بصَنيعِ الخَبيثِ مع أَبَوَيهِم؛ ليَعتَبِرُوا بذَلِكَ، ويَأْخُذوا حِذْرَهُم من عدوِّ اللهِ وذُرِّيَّتِه وأَوليائِه من الكُفَّارِ والمُنافِقِين، فقَالَ تَعالَىٰ: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ لَا يَفۡتِنَنَّكُمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ كَمَآ أَخۡرَجَ أَبَوَيۡكُم مِّنَ ٱلۡجَنَّةِ يَنزِعُ عَنۡهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوۡءَٰتِهِمَآۚ إِنَّهُۥ يَرَىٰكُمۡ هُوَ وَقَبِيلُهُۥ مِنۡ حَيۡثُ لَا تَرَوۡنَهُمۡۗ إِنَّا جَعَلۡنَا ٱلشَّيَٰطِينَ أَوۡلِيَآءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ﴾ [الأعراف: ٢٧].

فَيَنبَغِي للمُسلِمِ أن يَحذَرَ غايَةَ الحَذَرِ من مَكائِدِ الشَّيطانِ وحِزبِه، ويَجعَلَ قِصَّةَ شَيخِهم وإِمامِهم عَلَىٰ بالِه كل وَقتٍ، ولا يَستَرسِلَ مع أَعداءِ الله، ولا يَطمَئِنَّ إِلَىٰ قولهم، ولا يَثِقَ بنُصحِهم، ولاسِيَّما إذا تضمَّن الأَمرَ بتَركِ واجِبٍ أو فِعلِ مُحَرَّمٍ؛ فإنَّه يَكونُ مِثلَ نُصحِ إِبلِيس للأَبوينِ سَواءً بسَواءٍ، وقد قَالَ الله تعالَىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تُطِيعُواْ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَـٰبِكُمْ فَتَنقَلِبُواْ خَـٰسِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٩]، والآياتُ فِي التَّحذيرِ من طاعَةِ أَعداءِ الله كثيرَةٌ جدًّا، وفيما ذَكَرْنا هاهُنا كِفايَةٌ لِمَن أرادَ اللهُ هِدايَتَه ﴿مَن يَهْدِ ٱللَّهُ فَهُوَ ٱلْمُهْتَدِ ۖ وَمَن يُضْلِلْ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ وَلِيًّا مُّرْشِدًا﴾ [الكهف: ١٧].

وبالجُملَةِ: فكلُّ مَن أَفطَرَ فِي رَمضانَ مُتَعَمِّدًا من غَيرِ عُذرٍ شَرعِيٍّ يُبِيحُ له الفِطرَ، فهو فِي الحَقيقَةِ مُستَهينٌ بأَمرِ ربِّه، ومستَخِفٌّ بدينِ الإِسلامِ، ولو كان عِندَه للإِسلامِ قَدْرٌ لَحَافَظَ عَلَىٰ القِيامِ بأَركانِه مهمَا أَمكَنَه، وقد رَوَىٰ الإِمامُ أَحمَدُ والبُخارِيُّ تعليقًا وأَهلُ السُّنَن وابنُ خُزَيمَةَ فِي «صَحِيحِه» والدَّارَقُطنِيُّ والبَيهَقِيُّ عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ فِي غَيْرِ رُخْصَةٍ رَخَّصَهَا اللهُ لَهُ لَمْ يَقْضِ عَنْهُ صِيَامُ الدَّهْرِ**».

قَالَ البُخارِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «وبِهِ قَالَ ابنُ مَسعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُ»(١).

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٣٨٦) (٩٠٠٢)، والبخاري في «صحيحه» (٣/ ٣٢) تعليقًا، وأبو داود (٢٣٩٦)، والترمذي (٧٢٣)، والنسائي في «الكبرىٰ» (٣/ ٣٥٧) (٣٢٦٥)، وابن ماجه (١٦٧٢)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٣/ ٢٣٨) (١٩٨٧)، والدارقطني في «سننه» (٣/ ٢٠٦) =

قَالَ الحافِظُ ابنُ حَجَرٍ فِي «فَتحِ البارِي»: «أَثَرُ ابنُ مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَصَله البَيهَقِيُّ، ورُوِّيناهُ عالِيًا فِي «جُزءِ هِلالِ الحَفَّارِ» من طَريقِ مَنصورٍ، عن واصِلٍ، عن المُغيرَةِ بنِ عبد اللهِ اليَشكُرِيِّ قَالَ: حُدِّثتُ أنَّ عبدَ الله بنَ مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مَن أفطَرَ يومًا من رَمَضانَ من غَيرِ علَّةٍ لم يُجْزِهِ صِيامُ الدَّهرِ حتَّىٰ يَلقَىٰ اللهَ، فإنْ شَاءَ غَفر له وإنْ شَاءَ عذَّبَه»[1].

ووَصَله عبدُ الرَّزَّاقِ وابنُ أبي شَيبَةَ من وَجهٍ آخَرَ، عن واصِلٍ، عن المُغِيرَةِ، عن فُلانِ[2] بنِ الحارِث، عن ابن مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[3].

ووَصَله الطَّبَرانِيُّ والبَيهَقِيُّ أيضًا من وَجهٍ آخَرَ عن عَرفَجَة قَالَ: قَالَ عبدُ الله بنُ مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَن أَفطَرَ يَومًا فِي رَمضانَ مُتَعَمِّدًا من غَيرِ عِلَّة، ثم قَضَىٰ طُولَ الدَّهرِ لم يُقبَلْ مِنهُ»[4].

=

(٢٤٠٤)، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» (٤/ ٣٨٥) (٨٠٦٥) جميعهم عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٥٤٦٢).

(١) أخرجه البيهقي في «السنن الكبرىٰ» (٤/ ٣٨٥) (٨٠٦٦) عن المغيرة بن عبد الله اليشكري عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) كذا في الأصل، وفي «المصنف» لابن أبي شيبة: «بلال».

(٣) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٤/ ١٩٩) (٧٤٧٦)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢/ ٣٤٧) (٩٧٨٤) عن واصل، عن مغيرة اليشكري عن بلال بن الحارث، عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) لم أقف عليه عند الطبراني عن عرفجة، وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرىٰ» (٤/ ٣٨٥) (٨٠٦٧) عن عرفجة -وهو ابن ضريح الأشجعي- عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ به.

وبِهَذا الإِسنادِ عن عليٍّ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ مِثلُه.

وذَكَر ابنُ حَزمٍ من طَريقِ ابنِ المُبارَكِ بإِسنادٍ له فِيهِ انقِطاعٌ: «أنَّ أبا بَكرٍ الصِّدِّيق رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ لعُمَر بنِ الخَطَّابِ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ فيما أَوصاهُ به: مَن صامَ شَهرَ رَمَضانَ فِي غَيرِه لم يُقبَلْ مِنهُ لو صَامَ الدَّهرَ أجمَعَ»(١). انتهَىٰ ما ذَكَره الحافِظُ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-.

وقد تقدَّم ذِكرُ الأَحادِيثِ وأَقوالِ العُلَماءِ فِي تكفيرِ مَن تَرَكَ صِيامَ رَمَضان عَمدًا من غَيرِ عُذرٍ عَقِبَ الكَلامِ فِي كُفرِ تارِكِ الصَّلاةِ؛ فليُراجَعْ.

ونَذكُرُ هاهُنا قصَّةً عَجيبَةً فِيهَا عِظَةٌ لِمَن أَرادَ الله هِدايَتَه ﴿مَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُۥ وَيَذَرُهُمْ فِي طُغْيَٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٦].

حدَّثَنا بَعضُ الثِّقاتِ: عن رَجُلٍ كان من جِيرانِنا مدَّةً وهو ممَّن يُقبَلُ خَبرُه، قَالَ: رَكِبنا بَحرَ فارِسَ للغِيَاصَةِ فِيهِ ابتِغاءَ الدُّرِّ، فلمَّا دَخَل شَهرُ رَمضانَ صام مَن فِي السَّفينَةِ معنا إلَّا واحِدًا ماجِنًا أبىٰ أن يَصومَ؛ وكنَّا نَنهاهُ عن انتِهاكِ حُرمَةِ رَمَضانَ ونُخَوِّفُه من العُقوبَةِ، فيَسخَرُ منَّا ويَستَهزِئُ بنا؛ فلمَّا كان يَومُ عيدِ الفِطرِ صِدْنا سَمَكًا كثيرًا، وجَعَلْنا نَشوِي مِنهُ ونأكُلُ، فنَشَبَ فِي حَلقِ ذَلِكَ الماجِنِ عَظمٌ فمات، فذَهَبْنا به إِلَىٰ السَّاحِلِ لنَدفِنَه هناك، فلمَّا وَضَعناهُ فِي اللَّحدِ ذَهَبْنا نطلُبُ أَحجارًا لنَنصِبَها عَلَىٰ اللَّحدِ، فوَجَدنا حَجرًا كَبيرًا، فلمَّا قَلَبناهُ خَرَج من تَحتِه ثُعبانٌ عَظيمٌ، فأَرَدنا قَتْلَه فأَعجَزَنا هَرَبًا،

---

(١) انظر: «فتح الباري» (٤/ ١٦١).

وسَعىٰ بين أَيدِينا قاصِدًا نَحوَ القَبرِ حتَّىٰ دَخَل مع المَيتِ فِي لَحْدِه، فاجتَهَدْنا أن نَقتُلَه أو نُخرِجَه مِن عِندَه فلم نَستَطِعْ، فسَوَّيْنا عَلَيهِ التُّرابَ والثُّعبانُ معه، قَالَ: وما زِلتُ وَجِلًا خائِفًا ممَّا رَأَيتُ من عُقوبَةِ ذَلِكَ الماجِنِ».

قُلتُ: وفِي هَذِه القِصَّةِ عِبرَةٌ لمَن اعتبَر؛ فليَحْذَرِ المُخالِفون لأَوامِرِ الله، والمُرتَكِبون لنَواهِيه، من حُلولِ النِّقماتِ والمَثُلاتِ بِهِم، ولا يَغتَرُّوا بحِلمِ الله عنهم، وإِمهالِهِ لهم، فقد قَالَ تَعالَىٰ: ﴿**أَفَأَمِنَ أَهْلُ ٱلْقُرَىٰٓ أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا بَيَٰتًا وَهُمْ نَآئِمُونَ ۝٩٧ أَوَأَمِنَ أَهْلُ ٱلْقُرَىٰٓ أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا ضُحًى وَهُمْ يَلْعَبُونَ ۝٩٨ أَفَأَمِنُوا۟ مَكْرَ ٱللَّهِ ۚ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْخَٰسِرُونَ**﴾ [الأعراف: ٩٧-٩٩].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿**فَلَمَّا نَسُوا۟ مَا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَٰبَ كُلِّ شَىْءٍ حَتَّىٰٓ إِذَا فَرِحُوا۟ بِمَآ أُوتُوٓا۟ أَخَذْنَٰهُم بَغْتَةً فَإِذَا هُم مُّبْلِسُونَ ۝٤٤ فَقُطِعَ دَابِرُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ ۚ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ**﴾ [الأنعام: ٤٤، ٤٥]، والآياتُ فِي هَذَا المَعنَىٰ كثيرةٌ جدًّا، والله يَهدِي مَن يَشاءُ إِلَىٰ صِراطٍ مُستَقيمٍ.

فَصلٌ

ومن أعظَمِ أَسبابِ غُربَةِ الإسلامِ: تَشيِيدُ البِناءِ عَلَىٰ القُبورِ، ومُضاهاةُ كَثيرٍ مِنهَا بمواضِعِ الحجِّ، بحيث تُكسَىٰ جُدرانُ الضَّريحِ كما تُكسَىٰ الكَعبَةُ، ويُجعَل حَولَه بلاطٌ يُطافُ فِيهِ كما يُطافُ حَولَ الكَعبَةِ، ويَنتابُه الفِئامُ من الجَهَلَةِ الطَّغامِ الَّذين هم أضلُّ سبيلًا من الأَنعامِ، يَأتُون إِلَيهِ مُشاةً ورُكبانًا ممَّا قَرُب مِنهُ وممَّا بَعُد عنه مسافَةَ أَيَّامٍ

وشُهورٍ، فيَطوفُون بالضَّريحِ كما يَطوفُ المُسلِمون بالبَيتِ العَتيقِ، ويَستلِمون أَركانَه ويُقَبِّلون حِيطانَه مُضاهاةً لتَقبيلِ المُسلِمين الحَجَرَ الأَسوَدَ واستِلامِهِم إيَّاه مع الرُّكنِ اليَمانِيِّ، ويَضِجُّون فِي طَوافِهِم حولَ الضَّريحِ بدُعاءِ صاحِبِ القَبرِ كما يَضِجُّ المُسلِمون حولَ البَيتِ العَتيقِ بدُعاءِ ربِّ البيتِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، ويُقَرِّبون القَرابِين لصاحِبِ الضَّريحِ ويَحلِقُون الرُّءوسَ عِندَه، مُضاهاةً لِمَا يَفعَلُه الحاجُّ بمنًىٰ... إِلَىٰ غيرِ ذَٰلِكَ مِمَّا يَفعَلونه حولَ القُبورِ يُضاهِئون به أَفعالَ الحاجِّ إِلَىٰ البَيتِ الحَرامِ، ويُحادُّون به اللهَ ورَسُولَه، وكَثيرٌ مِنهُم يَرَون أَنَّ زِيارَتَهم للوَثَنِ وحَجَّهم إِلَيهِ يُماثِلُ الحجَّ إِلَىٰ بيتِ اللهِ الحرامِ، وبَعضُهم يُفَضِّل زِيارَة الوَثَن عَلَىٰ الحجِّ، وبَعضُ غُلاتِهم يَزعُم أَنَّها أفضلُ من سَبعِ حِجَجٍ، وبَعضُهم يزعُمُ أَنَّها أفضَلُ من سَبعينَ حجَّةً، قاتَلَهم الله أَنَّىٰ يُؤفَكون!

والآفَةُ كلُّ الآفَةِ من طَواغِيتِهم وقادَتِهم الَّذين يُضِلُّونَهم بغَيرِ علمٍ، ويُصَنِّفون لهم الكُتُبَ فِي مَناسِك حجِّ القُبورِ، والتَّرغيبِ فِي زِيارَتِها، والحجِّ إِلَيها واتِّخاذِها أَوثانًا تُعبَدُ من دُونِ الله، فيَزيدون جُهَّالَهم الطَّغَامَ شَرًّا إلىٰ شرِّهم وهَلاكًا إِلَىٰ هَلاكِهم، وقد قَالَ الله تَعالَىٰ فِي أَشباهِهم وسَلَفِهم من المُشرِكين الأوَّلِين: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُۚ وَلَوْلَا كَلِمَةُ ٱلْفَصْلِ لَقُضِىَ بَيْنَهُمْۗ وَإِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [الشورىٰ: ٢١].

وأعظَمُ هَٰذِه الأَوثانِ الَّتِي أَشَرْنا إِلَيها فِتنَةً: مشهَدُ البَدَوِيِّ بمِصرَ، ومَشهَدُ عليٍّ، ومشهَدُ الحُسَين، ومَشهَدُ الشَّيخ عبدِ القادِرِ الجيلانِيِّ بالعِراقِ، فهَٰذِه المَشاهِدُ الَّتِي بَعضُها مَكذوبٌ يَنتابُها من الزُّوَّارِ والحُجَّاجِ أكثَرَ ممَّا يَنتابُ بيتَ اللهِ الحرامِ، وربَّما

قَصد الواحِدَ مِنهَا أكثرُ من الحاجِّ.

وفِي كَثيرٍ من الأقطارِ الَّتِي يَنتَسِب أَهلُها إِلَىٰ الإِسلامِ أَوثانٌ كَثيرَةٌ سِوَىٰ ما ذَكَرْنا، يَقصِدُها من الزُّوَّار والحُجَّاج فِئامٌ من أَشباهِ الأَنعامش، وهم مع هَذَا يَنتَسِبون إِلَىٰ الإسلام ﴿وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ أَلَآ إِنَّهُمْ هُمُ ٱلْكَٰذِبُونَ ﴿١٨﴾ ٱسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ ٱلشَّيْطَٰنُ فَأَنسَىٰهُمْ ذِكْرَ ٱللَّهِ أُوْلَٰٓئِكَ حِزْبُ ٱلشَّيْطَٰنِ أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱلشَّيْطَٰنِ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿١٩﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحَآدُّونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ أُوْلَٰٓئِكَ فِى ٱلْأَذَلِّينَ ﴿٢٠﴾ كَتَبَ ٱللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا۠ وَرُسُلِىٓ إِنَّ ٱللَّهَ قَوِىٌّ عَزِيزٌ﴾ [المجادلة: ١٨-٢١]، وأيُّ مُحادَّةٍ لِلَّه ورَسُولِه أعظَمُ من الشِّركِ باللهِ، وابتِداعُ دينٍ لم يأذَنْ به الله، يُرِيدُ بذَلِكَ أَعداءَ اللهِ ورَسُولَه مُضاهاةً ما شَرَعه اللهُ للحُنفاءِ من حجِّ البَيتِ العَتيقِ، وما فِي ضِمنِ ذَلِكَ من أَنواعِ العِباداتِ الَّتِي أَمَر الله بِها ورَضِيَها لعِبادِه، وقد قَالَ الله تعالَىٰ: ﴿أَفَمَن زُيِّنَ لَهُۥ سُوٓءُ عَمَلِهِۦ فَرَءَاهُ حَسَنًا فَإِنَّ ٱللَّهَ يُضِلُّ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسَرَٰتٍ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ [فاطر: ٨].

وقَالَ تعالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحَآدُّونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ كُبِتُوا۟ كَمَا كُبِتَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَقَدْ أَنزَلْنَآ ءَايَٰتٍۭ بَيِّنَٰتٍ وَلِلْكَٰفِرِينَ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿٥﴾ يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ ٱللَّهُ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوٓا۟ أَحْصَىٰهُ ٱللَّهُ وَنَسُوهُ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ﴾ [المجادلة: ٥، ٦].

فأمَّا المُسلِمون فكَثيرٌ من جُهَّالِهم يَتَهاوَنون بالحجِّ، ويَتَثاقَلون عن أداءِ الفَريضَةِ مع استِطاعَتِهم السَّبيلَ إِلَىٰ البَيتِ، وبَعضُهم يَموتُ وهو لم يَحُجَّ، وقد قدَّمْنا الكلامَ فِي حُكم تارِكِ الحجِّ مُتَعمِّدًا عَقِبَ الكَلامِ فِي حُكمِ تارِكِ الصَّلاةِ، وذَكَرْنا هناك قَولَ مَن قَالَ بتكفيرِه، وما رُوِي فِي ذَلِكَ من الأَحادِيثِ وأَقوالِ الصَّحابَةِ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ ومَن

بَعدَهم من أَكابرِ العُلَماء فليُراجَعْ.

وليُراجَعْ أيضًا ما رَواهُ التِّرمِذِيُّ فِي «جامِعِه» عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا مَرفوعًا ومَوقوفًا أنَّه قَالَ: **«مَنْ كَانَ لَهُ مَالٌ يُبَلِّغُهُ حَجَّ بَيْتِ اللهِ، أَوْ تَجِبُ عَلَيْهِ فِيهِ زَكَاةٌ، فَلَمْ يَفْعَلْ، يَسْأَلِ الرَّجْعَةَ عِنْدَ الْمَوْتِ...»** الحَديثَ. وقد تقدَّم قريبًا فِي ذِكرِ عُقوبَةِ مانِعِ الزَّكاةِ.

وقد جاء الأَمرُ بالتَّعَجُّلِ بالحجِّ من قَبلِ أن تَعُوقَ العَوائِقُ بين المَرءِ وبينه؛ ففِي «مُسنَد الإمام أَحمَد» و«سنن أبي داوُد» و«مُستَدرَك الحاكِم» و«سنن البَيهَقِيِّ» عن أبي صَفوانَ الجَمَّالِ قَالَ: سَمِعتُ ابن عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا يقولُ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: **«مَنْ أَرَادَ الْحَجَّ فَلْيَتَعَجَّلْ»**. قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحُ الإسنادِ ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»[١].

ورَوَىٰ الإمامُ أَحمَد أيضًا عن سَعيدِ بنِ جُبيرٍ عنِ ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: **«تَعَجَّلُوا إِلَىٰ الْحَجِّ»** يَعنِي: الفَريضَةَ **«فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لا يَدْرِي مَا يَعْرِضُ لَهُ»**[٢].

ورَواهُ الإمامُ أَحمَدُ أيضًا وابنُ ماجَهْ والبَيهَقِيُّ في «سُنَنِه» عن سَعيدِ بنِ جُبيرٍ،

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٢٢٥) (١٩٧٤)، وأبو داود (١٧٣٢)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٦١٧) (١٦٤٥)، والبيهقي في «السنن الكبرىٰ» (٤/ ٥٥٥) (٨٦٩٤)، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع» (٦٠٠٣).

(٢) أخرجه أحمد (١/ ٣١٣) (٢٨٦٩)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٢٩٥٧).

عن ابن عبَّاسٍ، عن الفَضلِ أو أَحدُهُما عن الآخَرِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ أَرَادَ الْحَجَّ فَلْيَتَعَجَّلْ فَإِنَّهُ قَدْ يَمْرَضُ الْمَرِيضُ، وَتَضِلُّ الضَّالَّةُ، وَتَعْرِضُ الْحَاجَةُ**».

وفِي رِوايَةٍ لأَحمَد مِثلُه، إلَّا أنَّه قَالَ: «**وَتَضِلُّ الرَّاحِلَةُ**»(١).

ورَوَىٰ الدَّارَقُطنِيُّ والبيهَقِيُّ فِي «سُنَنَيهما» عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**حُجُّوا قَبْلَ أَلَّا تَحُجُّوا**» قَالُوا: وما شأنُ الحجِّ يا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «**تَقْعُدُ أَعْرَابُهَا عَلَىٰ أَذْنَابِ أَوْدِيَتِهَا فَلَا يَصِلُ إِلَىٰ الْحَجِّ أَحَدٌ**»(٢).

ورَوَىٰ الحاكِمُ فِي «مُستَدرَكِه» والبَيهَقِيُّ في «سُنَنِه» عن الحارِثِ بنِ سُويدٍ قَالَ: سَمِعتُ عليًّا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يقولُ: «**حُجُّوا قَبْلَ أَلَّا تَحُجُّوا، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَىٰ حَبَشِيٍّ أَصْمَعَ أَفْدَعَ بِيَدِهِ مِعْوَلٌ يَهْدِمُهَا حَجَرًا حَجَرًا**»؛ فقُلتُ له: شيءٌ تَقولُه برأيِك أو سَمِعتَه من رَسولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: لا والَّذِي فَلَق الحبَّةَ وبَرَأ النَّسَمَة، ولكنِّي سَمِعتُه من نبيِّكُم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فِي إسنادِه مَقالٌ، ولكِنْ له شاهِدٌ فِي «الصَّحِيحَين» وغَيرِهما عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يُخْرِبُ الْكَعْبَةَ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ**»(٣).

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٢١٤) (١٨٣٤)، و(١/ ٣٥٥) (٣٣٤٠)، وابن ماجه (٢٨٨٣)، والبيهقي في «الكبرىٰ» (٤/ ٥٥٥) (٨٦٩٦)، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع» (٦٠٠٤).

(٢) أخرجه الدارقطني في «سننه» (٣/ ٣٧٧) (٢٧٩٥)، والبيهقي في «الكبرىٰ» (٤/ ٥٥٧) (٨٧٠٢)، وقال الألباني في «السلسلة الضعيفة» (٥٤٣): موضوع.

(٣) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (١/ ٦١٧) (١٦٤٦)، والبيهقي في «الكبرىٰ» (٤/ ٥٥٦) (٨٦٩٨)، وقال الألباني في «السلسلة الضعيفة» (٥٤٤): موضوع، وأخرج البخاري (١٥٩١)، =

وفِي «صحيح البُخارِيِّ» و«مسند الإمام أَحمَد» عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«كَأَنِّي بِهِ أَسْوَدُ أَفْحَجُ يَقْلَعُهَا حَجَراً حَجَرًا»**.

وفِي «المُسنَد» أيضًا عن عَبدِ الله بنِ عَمرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقولُ: **«يُخَرِّبُ الْكَعْبَةَ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ، وَيَسْلُبُهَا حِلْيَتَهَا، وَيُجَرِّدُهَا مِنْ كِسْوَتِهَا، وَلَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ أُصَيْلِعَ أُفَيْدِعَ، يَضْرِبُ عَلَيْهَا بِمِسْحَاتِهِ وَمِعْوَلِه»**[١].

وفِي «مُستَدرَك الحاكِم» عنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«اتْرُكُوا الْحَبَشَةَ مَا تَرَكُوكُمْ؛ فَإِنَّهُ لا يَسْتَخْرِجُ كَنْزَ الْكَعْبَةِ إِلَّا ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبَشَةِ»**. قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحُ الإِسنادِ ولم يُخرِجاهُ»[٢].

وفِي «صَحيحِ الحاكِمِ» عن عَبدِ الله بنِ عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«اسْتَمْتِعُوا مِنْ هَذَا الْبَيْتِ؛ فَإِنَّهُ قَدْ هُدِمَ مَرَّتَيْنِ وَيُرْفَعُ الثَّالِثَةَ»**. قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ الشَّيخينِ ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»[٣].

=

ومسلم (٢٩٠٩) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا بلفظ: **«يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة»**.

(١) أخرجه البخاري (١٥٩٥)، وأحمد (١/ ٢٢٨) (٢٠١٠) عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤/ ٥٠٠) (٨٣٩٦)، وحسنه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٧٧٢).

(٣) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (١/ ٦٠٨) (١٦١٠)، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (١٤٥١).

ومِمَّا يَنبَغِي تَنبيهُ الجُهَّالِ عَلَيه: ما يفعلُه كَثيرٌ مِنهُم من الدَّفعِ من عَرَفاتٍ قبلَ غُروبِ الشَّمسِ ثمَّ لا يَعودُون إِلَيها، وهَذَا خِلافُ سنَّةِ رَسولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ، وقد حُكِيَ عن مالِكٍ أنَّه قَالَ: «مَن دَفَع قَبْلَ الغُروبِ فلا حجَّ له»(١) والجُمهورُ من العُلَماء عَلَىٰ أنَّ حجَّه صحيحٌ، وعليه دمٌ.

ومِمَّا يَنبَغِي تَنبيهُ الجُهَّال عَلَيهِ أيضًا: ما يفعلُه كثيرٌ مِنهُم من النُّزولِ فِي بَطنِ عُرَنَةَ والوُقوفِ فِيهِ إِلَىٰ غُروبِ الشَّمسِ، ظنًّا مِنهُم أنَّه من عَرَفاتٍ وليس هو من عَرَفاتٍ ولا من الحَرَمِ، وإنَّما هو بَرزَخٌ بين المَشعَرَين الحلالِ والحَرامِ.

قَالَ شَيخُ الإِسلامِ أبو العَبَّاس بنُ تَيمِيَّة -قدَّس الله رُوحَه-: «بَينَه وبين المَوقِف نحوُ ميلٍ»(٢).

قُلتُ: لَعَلَّه يُريدُ بالمَوقِف هنا مَوقِفَ النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ عِندَ الصَّخَراتِ وجَبَلِ إِلالٍ الَّذِي تسمِّيه العامَّةُ جَبَلَ الرَّحمةِ.

فأمَّا أوَّلُ مَوضِعِ الوُقوفِ فهو من حينِ يخرُجُ الإِنسانُ من بَطنِ عُرَنَةَ ذاهِبًا نحوَ جبلِ إِلالٍ، وهُناكَ مِيلانِ طَويلانِ قد جُعِلَا عَلَمَين لتَمييزِ مَوضِعِ الوُقوفِ من بَطنِ عُرَنَةَ، فما كان شَرقًا عَنهُما فهو من مَوضِعِ الوُقوفِ، وما كان غربًا عنهما فهو من بَطنِ عُرَنَةَ غَربًا بالعَلَمَين الفاصِلَين بين المُزدَلِفَة وبَطنِ عُرَنَة.

---

(١) انظر: «التمهيد» لابن عبد البر (١٠/ ٢١).

(٢) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (٢٦/ ١٦١).

وفِي بَطنِ عُرَنَةَ المَسجِدُ الَّذِي يصلِّي فِيهِ الإمامُ الظُّهرَ والعَصرَ يومَ عَرَفَة، ويُسَمَّىٰ مَسجِدَ إبراهِيم، قَالَ بعضهم: نِسبَةً إِلَىٰ إبراهِيمَ خَليلِ الرَّحمنِ، وقَالَ بَعضُهم: نسبةً إِلَىٰ إِبراهِيمَ الإِمامِ أخي السَّفَّاحِ والمَنصورِ. وهَذَا القَولُ الأَخيرُ أقرَبُ.

قَالَ شيخ الإسلام أبو العَبَّاسِ بنُ تيمِيَّة -رَحِمَه الله تعالَىٰ-: «وإنَّما بُنِي فِي أوَّلِ دَولَةِ بني العَبَّاسِ»(١). انتهَىٰ.

ولا يُجزِئُ الوُقوفُ فِي المَسجِد ولا ما حَولَه، وما يُسامِتُ ذَلِكَ شَمالًا وجَنوبًا مِمَّا هو خارِجٌ عن حُدودِ عَرَفاتٍ(٢).

وقَالَ النَّوَوِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «عُرَنَة بضَمِّ العَينِ وفَتحِ الرَّاءِ وبَعدَها نُونٌ، ولَيسَت من أَرضِ عَرَفاتٍ عِندَ الشَّافِعِيِّ والعُلَماءِ كافَّةً إلا مالكًا فقَالَ: هي من عَرَفاتٍ»(٣). انتهَىٰ.

وقَالَ الشَّيخُ أبو مُحَمَّدٍ المَقدِسِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «المُغنِي»: «ليس وَادِي عُرَنة من المَوقِف، ولا يُجزِئُه الوُقوفُ فِيهِ. قَالَ ابنُ عَبدِ البَرِّ: أَجمَعَ العُلَماءُ عَلَىٰ أنَّ مَن وَقَف به لا يُجزِئُه، وحُكِيَ عن مالِكٍ أنَّه يُهرِيق دَمًا وحجُّه تامٌّ، ولنا: قَولُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ: **«كُلُّ عَرَفَةَ مَوْقِفٌ، وَارْفَعُوا عَنْ بَطْنِ عُرَنَةَ»**. رَواهُ ابنُ

---

(١) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (٢٦/ ١٢٩).

(٢) مراده رَحِمَهُ اللَّهُ المسجد القديم، أما المسجد الحديث فجزؤه الشرقي من الموقف وقد وضعت أعلام في المسجد تدل علىٰ ذلك، فليتنبه. [عبد الكريم].

(٣) انظر: «شرح النووي علىٰ مسلم» (٨/ ١٨١).

ماجَهْ(١). ولأنَّه لم يَقِفْ بعرَفَة فلم يُجزِئه كما لو وَقَف بالمُزدَلِفة»(٢). انتهىٰ.

وممَّا يَنبغي التَّنبيهُ عَلَيهِ أيضًا: ما عَظُمت به البَلوَىٰ فِي زَمانِنا من اغتِصابِ أكثَرِ منًىٰ بالبِناءِ والتَّحَجُّرِ، وإبعادِ كَثيرٍ من الحُجَّاجِ عنها، واضطِرارُهم إِلَىٰ النُّزولِ فِي وادي مُحَسِّر وما وَراءَه من ناحِيَةِ مُزدَلِفَة، بحيثُ يَفوتُ عَلَيهِم ما يَجِب عَلَيهِم من المَبيتِ بمنًىٰ لَيالِيَ منًىٰ(٣)، وسيأتي الكَلامُ عَلَىٰ حُكمِ البِناءِ فِي منًىٰ فِي فَصلِ التَّحذيرِ من الظُّلمِ إن شَاءَ الله تعالىٰ(٤).

وممَّا يَنبغِي التَّنبيهُ عَلَيهِ أيضًا: أنَّ كَثيرًا من جُهَّال المُسلِمين وغَيرِهم من المُنتَسِبين إِلَىٰ الإِسلامِ يَرون أنَّ من تَمامِ الحجِّ زِيارَةَ قَبرِ النَّبيِّ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبلَ الحجِّ أو بَعدَه، ويتعلَّقون فِي ذَلِكَ بأَحادِيثَ واهيَةٍ لا تَقومُ بشَيءٍ مِنهَا حُجَّةٌ، ويَعدِلون عن النُّصوصِ الثَّابتَةِ عن النَّبيِّ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّهيِ عن اتِّخاذِ قَبْرِه عِيدًا يُعتادُ المَجيءُ إِلَيهِ والاجتِماعُ عِندَه وتُشَدُّ إِلَيهِ الرِّحالُ؛ كما فِي «سُنَن أبي داوُد» عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَلا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ**». صحَّحَه النَّوَوِيُّ(٥).

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٠١٢)، وغيره عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وصححه الألباني، انظر: «المشكاة» (٢٥٩٦).

(٢) انظر: «المغني» (٣/ ٣٦٧).

(٣) وقد أزيل أكثر ذلك -بحمد الله- في الآونة الأخيرة. [عبد الكريم].

(٤) هذا مما أشار إليه رَحِمَهُ اللَّهُ، ولم يبلغه قلمُه فيما وُجد من الكتاب، فالله المستعان. [عبد الكريم].

(٥) أخرجه أبو داود (٢٠٤٢) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٧٢٢٦).

وقَالَ شَيخُ الإسلامِ أبو العبَّاسِ بنُ تَيمِيَّة -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «هَذَا حَديثٌ حَسَنٌ، ورُواتُه ثِقاتٌ مَشاهيرُ، لكنَّ عبدَ اللهِ بنَ نافِعٍ الصَّائِغَ فِيهِ لِينٌ لا يَمنَعُ الاحتِجاجَ به، قَالَ يَحيَىٰ بنُ مَعينٍ: هو ثِقَة، وحَسبُك بابنِ مَعينٍ مُوَثِّقًا، وقَالَ أبو زُرعَةَ: لا بَأسَ به، وقَالَ أبو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ: ليس بالحافِظِ، هو لَيِّنٌ تَعرِف وتُنكِر، قَالَ الشَّيخُ: ومِثلُ هَذَا يُخافُ أن يَغلَط أحيانًا، فإذا كان لحَديثِه شَواهِدُ عُلِم أنَّه مَحفوُظ، وهَذَا له شَواهِدُ متعدِّدَة».

وقَالَ العلَّامَة ابنُ القَيِّم -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «إسنادُه حسنٌ ورُواتُه كلُّهم ثِقاتٌ مَشاهيرُ».

وقَالَ الحافِظ مُحَمَّدُ بنُ عَبدِ الهادِي: «هو حَديثٌ جيِّدُ الإسنادِ، وله شَواهِدُ يَرتَقِي بِها إِلَىٰ دَرَجةِ الصِّحَّةِ»[(١)]. انتَهَىٰ.

ومن شَواهِدِه الَّتِي ذَكَرها شَيخُ الإسلامِ أبو العبَّاسِ بنُ تَيمِيَّة وغَيرُه: ما رَواهُ سَعيدُ بنُ منَصورٍ في «سُنَنِه» حدَّثَنا حِبَّان بنُ عليٍّ، حدَّثَنِي مُحَمَّدُ بنُ عَجلانَ، عن أبي سَعيدٍ مولىٰ المَهرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا تَتَّخِذُوا بَيْتِي عِيدًا، وَلَا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ حَيْثُمَا كُنْتُمْ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي**».

وقَالَ سعيدٌ أيضًا: حدَّثَنا عبدُ العَزيِز بنُ مُحمدٍ، أخبرَنِي سُهيلُ بنُ أبي سُهيلٍ،

---

(١) انظر: «الرد علىٰ الإخنائي» (ص: ٢٦٥)، و«اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/ ١٧٠) لشيخ الإسلام ابن تيمية، و«إغاثة اللهفان» (١/ ١٩١) لابن القيم، و«الصارم المنكي» (ص: ٣٠٨) لابن عبد الهادي.

قَالَ: رَآنِي الحَسَنُ بنُ الحَسَنِ بنِ عليٍّ بنِ أبي طالِبٍ عِندَ القَبرِ فنَادانِي وهو فِي بَيتِ فاطِمَةَ يتعَشَّىٰ، فقَالَ: هَلُمَّ إِلَىٰ العَشاءِ، فقُلتُ: لا أُرِيدُه، فقَالَ: ما لي رَأَيتُك عِندَ القَبرِ؟ فقُلتُ: سلَّمتُ عَلَىٰ النَّبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقَالَ: إذا دَخَلْتَ المَسجِدَ فسَلِّمْ عَلَيه، ثم قَالَ: إنَّ رَسُولَ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لا تَتَّخِذُوا بَيْتِي عِيدًا، وَلا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، لَعَنَ اللهُ الْيَهُودَ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ، وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ صَلاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُمَا كُنْتُمْ**»(١) ما أَنتُم ومَن بالأَندلُس إلَّا سواءً.

قَالَ شَيخُ الإِسلامِ أبو العَبَّاس بنُ تَيمِيَّة: «ورَواهُ القاضِي إِسماعِيلُ بنُ إِسحاقَ فِي كتابِ «فَضلِ الصَّلاةِ عَلَىٰ النَّبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» ولم يَذكُرْ هَذِه الزِّيادَةَ وهي قَولُه: «مَا أَنتُم ومَن بالأَندلُس إلَّا سَواءً»»(٢).

قُلتُ: ورَواهُ عبدُ الرَّزَّاقِ فِي «مُصَنَّفِه» عن الثَّورِيِّ، عن ابنِ عَجلانَ، عن سُهيلٍ، عن الحَسَنِ بن الحَسَنِ بنِ عليٍّ، قَالَ: رَأَىٰ قومًا عِندَ القَبرِ فنَهاهُم وقَالَ: إن النَّبيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا، وَلا تَتَّخِذُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ حَيْثُمَا كُنْتُمْ فَإِنَّ صَلاتَكُمْ تَبْلُغُنِي**»(٣).

قَالَ شَيخُ الإِسلامِ أبو العبَّاسِ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «فهَذَا فِيهِ أَنَّه أَمَره أن يُسَلِّمَ

---

(١) ذكره شيخ الإسلام في أكثر من موضع، وعزاه لسعيد بن منصور، وقد أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٣/ ٨٢) (٢٧٢٩)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٣/ ٧١) (٤٨٣٩)، وغيرهما عن الحسن بن علي به.

(٢) انظر: «الرد علىٰ الإخنائي» (ص: ٢٦٧).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٣/ ٧١) (٤٨٣٩).

عِندَ دُخولِ المَسجِد، وهو السَّلامُ المَشروعُ الَّذِي رُوِيَ عن النَّبيِّ صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، وجَماعَةٍ من السَّلَف كَانُوا يُسَلِّمون عَلَيهِ إذا دَخلوا المَسجِدَ وهَذَا مَشروعٌ فِي كلِّ مَسجِدٍ»(١).

وقَالَ الشَّيخُ فِي مَوضِعٍ آخَرَ: «هَذَان المُرسَلانِ من هَذَين الوَجهَين المُختَلِفَين يدُلَّان عَلَىٰ ثُبوتِ الحَديثِ، لاسِيَّما وقد احتَجّ به من أَرسَله، وذَلِك يَقتَضِي ثُبوتَه عِندَه، هَذَا لو لم يُرْوَ من وُجوهٍ مُسنَدَةٍ غيرِ هَذَين؛ فكيف وقد تقدَّمَ مسندًا؟!»(٢). انتَهَىٰ.

ورَوَىٰ ابنُ أبي شَيبَةَ والبُخارِيُّ فِي «التَّاريخِ الكَبِير» وأبو يَعلَىٰ المَوصِلِيُّ فِي «مُسنَدِه» عن عليِّ بنِ الحُسَين: أنَّه رَأَىٰ رَجلًا يَجيءُ إِلَىٰ فُرجَةٍ كانت عِندَ قَبرِ النَّبيِّ صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، فيَدخُلُ فِيهَا فيَدعُو، فنَهاهُ وقَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكم حديثًا سَمِعتُه من أبي، عن جدِّي، عن رسول الله صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**لا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا، وَلا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا؛ فَإِنَّ تَسْلِيمَكُمْ يَبْلُغُنِي أَيْنَمَا كُنْتُمْ**».

ورَواهُ الحافِظُ مُحمَّد بنُ عبدِ الواحِدِ المَقدِسِيُّ فِي كتابِه «المُختارَةِ» -وهو ما اختَارَه من الأَحاديثِ الجِيادِ الزَّائِدَةِ عَلَىٰ ما فِي «الصَّحِيحَينِ»(٣)- قَالَ شَيخُ الإِسلامِ أبو العبَّاسِ بنُ تَيمِيَّة -رَحِمَه الله تعالَىٰ-: «وهو أَعلَىٰ مَرتَبَةً من تَصحيحِ الحاكِمِ، وهو

---

(١) انظر: «الرد علىٰ الإخنائي» (ص: ٢٦٨).

(٢) انظر: «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/ ١٧٢).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢/ ١٥٠) (٧٥٤٢)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٢/ ١٨٦)، وأبو يعلىٰ في «مسنده» (١/ ٣٦١) (٤٦٩)، والمقدسي في «المختارة» (٢/ ٤٩) (٤٢٨).

قَريبٌ من تَصحيحِ التِّرمِذِيِّ وأبي حَاتِمٍ البُستِيِّ ونَحوِهم؛ فإنَّ الغَلَط فِي هَذَا قَليلٌ ليس هو مِثلَ تَصحيحِ الحاكِمِ.

قَالَ الشَّيخُ: «فهَذَا عليُّ بنُ الحُسَين زينُ العابِدِين، وهو من أَجَلِّ التَّابِعين عِلمًا ودِينًا حتَّىٰ قَالَ الزُّهرِيُّ: «مَا رَأَيتُ هاشِمِيًّا مِثلَه»، وهو يَذكُر هَذَا الحَديثَ بإِسنادِه ولَفظِه: «**لا تَتَّخِذُوا بَيْتِي عِيدًا؛ فَإِنَّ تَسْلِيمَكُم يَبْلُغُنِي أَيْنَمَا كُنْتُمْ**». وهَذَا يَقتَضِي أنَّه لا مَزِيَّةَ للسَّلامِ عَلَيهِ عِندَ بيتِه، كما لا مَزِيَّةَ للصَّلاةِ عَلَيهِ عِندَ بيتِه، بل قد نَهَىٰ عن تَخصيصِ بَيتِه بِهَذا وهَذَا»(١).

وقَالَ الشَّيخُ فِي مَوضِعٍ آخَرَ: «انظُرْ هَذِه السُّنَّة كيف مَخرَجُها من أَهلِ المَدينَةِ وأَهلِ البَيتِ الَّذين لهم من رَسولِ الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ قُربُ النَّسَبِ وقُربُ الدَّارِ؛ لأَنَّهُم إِلَىٰ ذَلِكَ أحوَجُ من غَيرِهم فكَانُوا له أَضبَطَ»(٢). انتَهَىٰ.

وفِي «الصَّحِيحَين» و«مسند الإِمام أَحمَد» والسُّنَن إِلَّا التِّرمِذِيَّ عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنهُ عن النَّبيِّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَىٰ ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: المَسْجِدِ الحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الرَّسُولِ** صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ، **وَمَسْجِدِ الأَقْصَىٰ**». هَذَا لَفظُ البُخارِيِّ.

وفِي رِوايَةٍ لمُسلِم: «**إِنَّمَا يُسَافَرُ إِلَىٰ ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ الْكَعْبَةِ، وَمَسْجِدِي، وَمَسْجِدِ إِيلِيَاءَ**»(٣).

---

(١) انظر: «الرد علىٰ الإخنائي» (ص: ٢٦٤).

(٢) انظر: «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/ ١٧٦).

(٣) أخرجه البخاري (١١٨٩)، ومسلم (١٣٩٧)، وأحمد (٢/ ٢٣٤) (٧١٩١) وأبو داود (٢٠٣٣)، =

قَالَ الحافِظ ابنُ حَجَرٍ فِي «فَتحِ البارِي»: «قولُه: «**لا تُشَدُّ الرِّحَالُ**» بضمِّ أَوَّلِه بلَفظِ النَّفيِ والمُرادُ النَّهيُ عن السَّفرِ إِلَىٰ غَيرِها، قَالَ الطَّيِّبِيُّ: هو أبلَغُ من صَريحِ النَّهيِ؛ كأنه قَالَ: لا يَستَقِيم أن يُقصَدَ بالزِّيارَةِ إِلَّا هَذِه البِقاعُ؛ لاختِصاصِها بما اختَصَّت به.

وكنَّىٰ بشَدِّ الرِّحالِ عن السَّفَرِ لأنَّه لازِمُه، وخَرَج ذِكرُها مَخرَجَ الغالِبِ فِي رُكوبِ المُسافِرِ، وإِلَّا فلا فَرْقَ بين رُكوبِ الرَّواحِلِ والخَيلِ والبِغالِ والحَميرِ والمَشيِ فِي المَعنَىٰ المَذكورِ، ويدلُّ عَلَيهِ قَولُه فِي بَعضِ طُرُقِه: «**إِنَّمَا يُسَافَرُ**»[(١)]. انتهَىٰ.

وفِي «الصَّحِيحَين» وغَيرِهما عن أبي سَعيدٍ الخُدرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَىٰ ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَىٰ، وَمَسْجِدِي**». هَذَا لفظُ البُخارِيِّ.

ولَفظُ مُسلِمٍ: «**لا تَشُدُّوا الرِّحَالَ إِلَّا إِلَىٰ ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِي هَذَا، وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَىٰ**»[(٢)].

ورَوَىٰ ابنُ ماجَهْ في «سُنَنِه» من حَديثِ أبي سَعيدٍ وعَبدِ الله بنِ عَمرِو بنِ العاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بنَحوِ رِوايَةِ البُخارِيِّ[(٣)].

=

والنسائي (٧٠٠)، وابن ماجه (١٤٠٩)، وغيرهم من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(١) انظر: «فتح الباري» (٣/ ٦٤).

(٢) أخرجه البخاري (١١٨٨)، و(١٩٩٥)، ومسلم (٩٧٥)، وغيرهما من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٤١٠) من حديث أبي سعيد وعبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

ورَوَىٰ الطَّبَرانِيُّ فِي «الصَّغيرِ» عن عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ: **«لا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَىٰ ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِي هَذَا، وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَىٰ»**[1].

وفِي «المُوطَّأ» و«سُنَن النَّسائِيِّ» وغَيرِها عن بَصرَةَ بن أبي بَصرَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[2] أنَّه قَالَ لأبي هُريرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وقد أَقبَلَ من الطُّورِ: لو أَدركتُك قَبْلَ أن تَخرُجَ إِلَيهِ لَمَا خَرَجتَ؛ سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقولُ: **«لا تُعْمَلُ الْمُطِيُّ إِلَّا إِلَىٰ ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِي هَذَا، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَىٰ»**.

ورَواهُ البُخارِيُّ فِي «التَّاريخِ الكَبِير» بنَحوِه[3].

وفِي «المُسنَد» وغَيرِه عن قَزَعَةَ قَالَ: «أَتَيتُ ابنَ عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فقُلتُ: إنِّي أُرِيدُ الطُّورَ، فقَالَ: لا، إنَّما تُشَدُّ الرِّحالِ إِلَىٰ ثَلاثَةِ مَساجِدَ؛ المَسجِد الحَرامِ، ومَسجِد المَدِينَةِ، والمَسجِدِ الأَقصَىٰ، فدَعْ عنكَ الطُّورَ، فلا تَأتِه»[4].

---

(١) أخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» (١/ ٢٩٢) (٤٨٢) من حديث علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) هو: بصرة بن أبي بصرة حميل بن بصرة الغفاري، الشامي قال المزي: له ولأبيه صحبة، له عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حديث واحد: «**لا تعمل المطي إلا إلىٰ ثلاثة مساجد**». وقال الحافظ ابن حجر: «صحابي ابن صحابي، والمحفوظ أن الحديث لوالده أبي بصرة». اهـ. انظر: «تهذيب الكمال» (٤/ ١٩٠)، و«التقريب» (٧٣٢).

(٣) أخرجه مالك في «الموطأ» (١/ ١٠٨) (١٦)، والنسائي (١٤٣٠)، وأحمد (٦/ ٧) (٢٣٨٩٩)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٣/ ١٢٤)، وغيرهم من حديث أبي بصرة الغفاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٧٣٧١).

(٤) لم أقف عليه عند أحمد بهذا اللفظ، وأخرجه الأزرقي (٢/ ٦٥)، والفاكهي (٢/ ٨٧) (١١٩٣) في

فتَحَصَّل من أَلفاظِ هَذِه الأَحادِيثِ ثَلاثُ صِيَغٍ: النَّفيُ، والنَّهيُ، والحَصرُ، وكلُّ واحِدَةٍ من هَذِه الصِّيَغِ تُفِيدُ أنَّه لا يَجوزُ السَّفرِ إِلَىٰ زِيارَةِ شَيءٍ من القُبورِ ولا المَساجِدِ والأَماكِنِ المُعَظَّمَةِ، سِوَىٰ المَساجِد الثَّلاثَةِ، وباجتِماعِ هَذِه الصِّيَغِ الثَّلاثِ يَزدادُ المَنعَ شدَّةً، والله أعلَمُ.

وقد أَبَىٰ الجاهِلُون والغَالُون فِي القُبورِ إلَّا أن يَرتَكِبوا ما نَهَىٰ عنه رَسولُ اللهِ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ وذلك بشَدِّهِم الرِّحالَ إِلَىٰ قَبرِه، واتِّخاذِهم بيتَه عِيدًا، يَعتادُون المَجيءَ إِلَيهِ والاجتِماعَ عِندَه، ويَختَلِطُ الرِّجالُ بالنِّساءِ، ويَضِجُّون بالأَصواتِ المُرتَفِعَةِ، ويُسِيئُون الأَدَبَ مع النَّبيِّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقد قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُواْ لَهُۥ بِٱلْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَٰلُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الحجرات: ٢]، فنَهَىٰ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ عِبادَه المُؤمِنين فِي هَذِه الآيَةِ الكَرِيمَةِ عن الجَهرِ لرَسُولِه صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالقَولِ كما يَجهَرُ بَعضُهم لبَعضٍ، وأخبَرَهم أنَّ ذَلِكَ من أسبابِ حُبوطِ الأَعمالِ الصَّالِحَةِ؛ لأنَّه خِلافُ ما أَمَر الله به من تَوقيرِه واحتِرامِه وحُسنِ الأَدَبِ مَعَه، ثمَّ أَثنَىٰ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ عَلَىٰ الَّذين يُوَقِّرون رَسُولَه صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ويَحترِمُونه ويَستَعمِلون أَحسَنَ الآدابِ معه، ووَعَدَهم عَلَىٰ ذَلِكَ

=

«أخبار مكة» لهما، عن قزعة قوله، ورواه قزعة أيضًا عن أبي سعيد الخدري كما عند أحمد في «المسند» (١٨/ ٨) (١١٤٠٩) بلفظ: «إنما تشد الرحال إلىٰ ثلاثة مساجد: مسجد إبراهيم، ومسجد محمد صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وبيت المقدس»، وصححه الألباني في «إرواء الغليل» (٣/ ٢٣١) تحت حديث رقم (٧٧٣)، وله شاهد أيضًا أخرجه البخاري (١١٨٩)، ومسلم (١٣٩٧) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

المَغفِرَةَ والأَجرَ العَظيمَ؛ فقَالَ تعالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصۡوَٰتَهُمۡ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱمۡتَحَنَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمۡ لِلتَّقۡوَىٰۚ لَهُم مَّغۡفِرَةٞ وَأَجۡرٌ عَظِيمٌ﴾، وكما أنَّه لا يَجوزُ الضَّجيجُ ورَفعُ الأَصواتِ عِندَ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حالِ حَياتِه؛ فكَذَلِكَ لا يَجوزُ شَيءٌ من ذَلِكَ حَولَ قَبْرِه؛ لأنَّ حُرمَتَه مَيِّتًا كحُرمَتِه حيًّا بأَبِي هو وأُمِّي ونَفسِي صَلَواتُ اللهِ وسَلامُه عَلَيهِ دائِمًا إِلَىٰ يَومِ الدِّين.

وقد رَوَىٰ البُخارِيُّ فِي «صَحِيحِه» عن السَّائِب بنِ يَزيدَ قَالَ: كنتُ قائِمًا فِي المَسجدِ فحَصَبَنِي رجلٌ، فنَظرتُ فإذا عُمَرُ بنُ الخَطَّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقَالَ: اذهَبْ فَأْتِنِي بِهَذَينِ، فجِئتُه بِهِما، قَالَ: مَن أَنتُما؟ -أو: مِن أَينَ أَنتُما؟- قَالَا: من أَهلِ الطَّائِف، قَالَ: لو كُنتُما من أَهلِ البَلدِ لأَوجَعتُكُما، تَرفَعانِ أَصواتَكُما فِي مَسجِد رَسولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟!»[1].

ورَوَىٰ النَّسائِيُّ بإسنادٍ صحيحٍ عن إِبراهِيمَ بنِ عبدِ الرَّحمنِ بنِ عوفٍ قَالَ: «سَمِعَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَوتَ رَجلٍ فِي المَسجِدِ فقَالَ: أَتَدرِي أين أَنتَ؟!»[2].

فدلَّ هَذَا الحَديثُ والَّذِي قَبلَه عَلَىٰ أَنَّ رَفْعَ الأَصواتِ فِي مَسجِد رَسولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من المُنكراتِ الَّتِي يَجب تَغييرُها.

وجاء فِي حَديثٍ ضَعيفٍ أَنَّ ذَلِكَ عامٌّ فِي جَميعِ المَساجِدِ؛ فرَوَىٰ ابنُ ماجَهْ في «سُنَنِه» عن واثِلَةَ بنِ الأَسقعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**جَنِّبُوا مَساجِدَكُمْ**

---

(١) أخرجه البخاري (٤٧٠).

(٢) أخرجه النسائي في «الكبرىٰ» (١٠/ ٤٠٤) (١١٨٤٨).

صِبْيَانَكُمْ، وَمَجَانِينَكُمْ، وَشِرَاءَكُمْ، وَبَيْعَكُمْ، وَخُصُومَاتِكُمْ، وَرَفْعَ أَصْوَاتِكُمْ، وَإِقَامَةَ حُدُودِكُمْ، وَسَلَّ سُيُوفِكُمْ، وَاتَّخِذُوا عَلَىٰ أَبْوَابِهَا الْمَطَاهِرَ، وَجَمِّرُوهَا فِي الْجُمَعِ»(١).

وهَذَا الحَديثُ وإن كان ضَعيفًا؛ فلبَعضِه شَواهِدُ فِي «الصَّحِيحَين» وغَيرِهما تُقَوِّيه(٢).

قَالَ الحافِظُ ابنُ حَجَرٍ فِي «فَتحِ البارِي» فِي الكلامِ عَلَىٰ حَديثِ عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «قَولُه: «لو كُنتُما» يدلُّ عَلَىٰ أنَّه كان تقدَّم نَهيُه عن ذَلِكَ، وفِيهِ المَعذِرَة لأَهلِ الجَهلِ بالحُكمِ إذا كان ممَّا يَخفَىٰ مِثلُه، قَولُه: «لَأَوجَعتُكُما» زاد الإِسماعِيليُّ «جَلدًا»، ومن هَذِه الجِهَةِ يتبيَّن كَونُ هَذَا الحَديثِ له حُكمُ الرَّفعِ؛ لأَنَّ عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لا يتوَعَّدُهما بالجَلدِ إلَّا عَلَىٰ مُخالَفَةِ أَمرٍ تَوقيفِيٍّ»(٣). انتهَىٰ.

وإذا كان هَذَا قَولَ أَمير المُؤمِنين عُمَر -رَضِيَ الله عنه وأَرضاهُ- لرَجُلَين رَفَعَا أَصواتَهما فِي مَسجدِ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فكيف يُقَالُ فِي جُهَّالِ أَهلِ هَذِه الأزمان وغَوغائِهم، الَّذين يَفعَلون هَذَا المُنكَرَ كَثيرًا فِي غالِبِ الأَوقاتِ، ويضُمُّون معه مُنكَراتٍ أُخَرَ:

مِنهَا: إِساءَةُ الأَدَبِ مع النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بكَثرَةِ الضَّجيجِ حَولَ قَبْرِه ورَفعُ الأَصواتِ عِندَه.

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٧٥٠)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٦٣٦٢).

(٢) أخرجه البخاري (٤٧٠)، والبيهقي في «الكبرىٰ» أيضًا (٢/ ٦٢٧) (٤٣٤٦)، وغيرهما عن السائب بن يزيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) انظر: «فتح الباري» (١/ ٥٦١).

ومنها: اختِلاطُ الرِّجالِ بالنِّساءِ، وقد قَالَ الحَسَنُ البَصرِيُّ -رَحِمَه الله تعالَىٰ-: «إنَّ اجتِماعَ الرِّجالِ والنِّساءِ لَبِدعَةٌ». رَواهُ الخَلَّالُ بإِسنادِه[١].

واختِلاطُ الرِّجالِ بالنِّساءِ ممَّا يُثيرُ الشَّهوَةَ، ويَدعُو إِلَىٰ الفِتنَة والشَرِّ والفَسادِ، وقد ذُكِرَ لنا أنَّ بَعضَ السُّفَهاءِ هناك يُغامِزون النِّساءَ، وربَّما مسَّ بَعضُهم فُروجَ بَعضِهِنَّ؛ ليَعلَموا مَن تَلينُ معهم فتُجِيبُهم إِلَىٰ الفاحِشَةِ ممَّن تَأبَىٰ ذَلِكَ.

وربَّما وَقَع من بَعضِهم ما هو أعظَمُ من ذَلِكَ وأطمُّ، وهو الشِّركُ الأَكبَرُ ووسائِلُه، وقد حدَّثَني بَعضُ أَصحابِنا من قُضاةِ المَدينَةِ النَّبويَّةِ أنَّ خُدَّام المَسجِدِ النَّبويِّ إذا كان ليلَةُ الجُمُعةِ أَخرَجوا ما يُلقِيه الغَوغاءُ داخِلَ الشُّباكِ الَّذِي حولَ الحُجرَةِ من أَوانِي الطِّيبِ والكُتُبِ الكَثيرَةِ، قَالَ: وقد عُرِضَ عليَّ بَعضُ الكُتبِ الَّتِي تُلقَىٰ هُناكَ؛ فإذا هي مُشتَمِلَة عَلَىٰ الشِّركِ الأَكبَرِ؛ فبَعضُهم يَسأَلُ المَغفِرَة والرَّحمَةَ من النَّبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وبَعُضهم يَسأَلُ مِنهُ أن يَهَب له الأَولادَ، وبَعضُهم يَطلُب مِنهُ تَيسيرَ النِّكاحِ إذا تعسَّرَ عَلَيه... إِلَىٰ غير ذَلِكَ من الأُمورِ الَّتِي يَفزَعون فِيهَا إِلَىٰ النَّبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ويَنسَون الرَّبَّ الواحِدَ الأَحَدَ الفَردَ الصَّمَدَ المالِكَ المُتَصَرِّفَ فِي خَلقِه بما يَشاءُ، وله الحِكمَة التَّامَّةُ، والحُجَّةُ البالِغَةُ، لا مُعقِّبَ لحُكمِه، ولا يُسأَلُ عمَّا يَفعَل وهم يُسأَلون، وقد قَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ لنبيِّه مُحمَّد صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ

---

(١) ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية في «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/ ١٥٢)، عن الحسن ونسبه للخلال، وانظر: «القصاص والمذكرين» لابن الجوزي (ص: ٣٠١) (١٦٢)، و«تحذير الخواص من أكاذيب القصاص» (ص: ٢٢٧) للسيوطي.

ٱلۡأَمۡرِ شَيۡءٌ ﴾ [آل عمران: ١٢٨]، وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿**قُلۡ إِنِّي لَآ أَمۡلِكُ لَكُمۡ ضَرّٗا وَلَا رَشَدٗا**﴾ [الجن: ٢١]... إِلَىٰ غيرِ ذَلِكَ من الآياتِ الكَثيرَةِ فِي هَذَا المَعنَىٰ، وقد عَكَس المُشرِكون هَذَا الأَمرَ فزَعَموا أَنَّ الرَّسُولَ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ يملِكُ لهم الضَّرَّ والرَّشَدَ، والإِعطاءَ والمَنعَ، وهَذَا عينُ المُحادَّةِ لِلَّه تَعالَىٰ ولرَسُوله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ.

وهَذِه الأُمورُ الشِّركِيَّةُ الَّتِي تُفعَلُ عِندَ قَبرِ النَّبيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ وعند غَيرِه من قُبورِ الصَّالِحين أو مَن يُظَنُّ صَلاحُه هي من ثَمراتِ الغُلُوِّ الَّذِي حذَّر مِنهُ رسولُ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ أُمَّتَه؛ كما فِي «المُسنَد» و«سُنَن النَّسائِيِّ» وابنِ ماجَهْ و«مُستَدرَك الحاكِم» عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمَا أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**يا أَيُّها النَّاسُ، إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ؛ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الْغُلُوُّ فِي الدِّينِ**». هَذَا لَفظُ ابنِ ماجَهْ، وقَالَ الحاكِمُ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ الشَّيخَينِ ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»(١).

ومِن ذَلِكَ: التَّشويشُ عَلَىٰ مَن حَولَهم فِي المَسجِدِ من المُصَلِّين والتَّالِين للقُرآنِ.

وقد رَوَىٰ مالِكٌ فِي «المُوَطَّأ» عن أبي حازِمٍ التَّمَّارِ عن البَياضِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَسَلَّمَ خَرَج عَلَىٰ النَّاسِ وهم يُصَلُّون وقد عَلَت أَصواتُهُم بالقِراءَةِ؛ فقَالَ: «**إِنَّ الْمُصَلِّيَ يُنَاجِي رَبَّهُ، فَلْيَنْظُرْ بِمَا يُنَاجِيهِ بِهِ، وَلَا يَجْهَرْ بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ بِالْقُرْآنِ**»(٢).

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٢١٥) (١٨٥١)، والنسائي (٣٠٥٧)، وابن ماجه (٣٠٢٩)، وابن حبان (٩/ ١٨٣) (٣٨٧١)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٦٣٧) (١٧١١)، وصححه الألباني في «التعليقات الحسان» (٦/ ٧٠) (٣٨٦٠).

(٢) أخرجه مالك في «الموطأ» (١/ ٨٠) (٢٩)، وغيره، وصححه الألباني في «مشكاة =

ورَوَىٰ أبو داوُد في «سُنَنِه» والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» عن أبي سَعيدٍ الخُدرِيِّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: اعتكَف رَسولُ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فِي المسجِدِ؛ فسَمِعَهم يَجهَرون بالقِراءَةِ؛ فكَشَف السِّتْرَ وقَالَ: «**أَلَا إِنَّ كُلَّكُمْ مُنَاجٍ رَبَّهُ؛ فَلَا يُؤْذِيَنَّ بَعْضُكُمْ بَعْضًا، وَلَا يَرْفَعْ بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ فِي الْقِرَاءَةِ** -أو قَالَ: **فِي الصَّلَاةِ**-». قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ الشَّيخَينِ ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه». قَالَ ابنُ عَبدِ البَرِّ: «حَديثُ البَياضِيِّ وأبي سَعيدٍ صَحيحانِ»(١). انتَهَىٰ.

وإذا كان المُصَلِّي مُنفَرِدًا ومِثلُه التَّالِي للقُرآنِ فِي غَيرِ صَلاةٍ مَنهِيًّا عن الجَهرِ الَّذِي يَحصُلُ مِنهُ تَشويشٌ عَلَىٰ مَن حَولَه من المُصَلِّين والتَّالِين للقُرآنِ؛ فنُهِي أَهلُ هَذِه الاجتِماعاتِ المُحدَثَةِ والضَّجيجِ المُنكَرِ فِي مَسجِدِ رَسولِ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وحَولَ قَبْرِه يَكونُ بطَريقِ الأَولَىٰ والأَحرَىٰ، والله أعلَمُ.

ومِن ذَلِكَ: اتِّخاذُ قَبرِ النَّبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ عِيدًا ومُخالَفَةِ نَهيِه عن ذَلِكَ، وقد قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿**فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ**﴾ [النور: ٦٣].

ومن ذَلِكَ: زِيارَةُ النِّساءِ للقَبرِ الشَّريفِ وقَبرَيْ أبي بكرٍ وعُمَرَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، وذَلِكَ

=

المصابيح» (٨٥٦)، و«السلسلة الصحيحة» (١٦٠٣)، وفي الباب عن عائشة، وأبي هريرة، وابن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ.

(١) أخرجه أبو داود (١٣٣٢)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٤٥٤) (١١٦٩)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٢٦٣٩)، وانظر: «التمهيد» لابن عبد البر (٢٣/ ٣١٩).

لا يَجوزُ لَهُنَّ؛ لِمَا فِي «المُسنَد» والسُّنَن عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَعَن رَسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زائِراتِ القُبورِ والمُتَّخِذِين عَلَيهَا المساجِدَ والسُّرُجَ». قَالَ التِّرمِذِيُّ: «حَديثٌ حَسَن»، وصحَّحَه ابنُ حِبَّانَ والحاكِم[1].

ورَوَى الإمام أَحمَد أيضًا والتِّرمِذِيُّ وابنُ ماجَهْ وابنُ حِبَّان فِي «صَحِيحِه» عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَعَن رَسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَوَّاراتِ القُبورِ». قَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ، قَالَ: وفِي البابِ عن ابن عَبَّاسٍ وحسَّانِ بنِ ثابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ»[2].

قُلتُ: أمَّا حَديثُ ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فهو ما تقدَّم آنِفًا، وأَمَّا حَديثُ حسَّانَ بنِ ثابتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقد رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ فِي «مُسنَدِه» وابنُ ماجَهْ في «سُنَنِه» والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» من حَديثِ عَبدِ الرَّحمنِ بنِ حسَّانَ عن أبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَعَن رَسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَوَّاراتِ القُبورِ». قَالَ فِي «الزَّوائِد»: «إِسنادُ حَديثِ حسَّانَ بنِ ثابِتٍ صَحيحٌ ورِجالُه ثِقاتٌ». انتهَى[3].

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٢٢٩) (٢٠٣٠)، وأبو داود (٣٢٣٦)، والترمذي (٣٢٠)، والنسائي (٢٠٤٣)، وابن ماجه (١٥٧٦)، وابن حبان (٣١٨٠)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٥٣٠) (١٣٨٤)، وضعفه الألباني في «السلسلة الضعيفة» (٢٢٥).

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٣٣٧) (٨٤٣٠)، والترمذي (١٠٥٦)، وابن ماجه (١٥٧٦)، ، وابن حبان (٧/ ٤٥٢) (٣١٧٨)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٥١٠٩).

(٣) أخرجه أحمد (٣/ ٤٤٢) (١٥٦٩٥)، وابن ماجه (١٥٧٤)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٥٣٠) (١٣٨٥)، وغيرهم، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٥١٠٩).

وهَذِه الأَحادِيث دالَّةٌ عَلَىٰ أنَّ زِيارَةَ القُبورِ حَرامٌ عَلَىٰ النِّساءِ مُطلقًا، سواءٌ فِي ذَلِكَ قَبْرُ النَّبيِّ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وقَبْرُ غَيرِه، ولم يَثْبُت عن النَّبيِّ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ما يُنافِي هَذِه الأَحادِيثَ أو يُخَصِّصُها؛ فوَجَب مَنعُ النِّساءِ من زِيارَةِ قَبْرِ النَّبيِّ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ومن زِيارَةِ غَيرِه من سائِرِ القُبورِ، واللهُ أعلَمُ.

إلىٰ غَيرِ ذَلِكَ من المُنكرَاتِ الَّتِي تَكونُ فِي كَثيرٍ من تِلكَ الاجتِماعاتِ المُحدثَةِ، واللهُ المَسئُولُ أن يَنصُرَ دِينَه ويُعلِيَ كَلِمَتَه، وأن يُوَفِّقَ وُلاةَ أُمورِ المُسلِمين لإنكارِ المُنكَراتِ، والأَخذِ علي أَيدِي السُّفَهاءِ، والسَّيرِ فِيهِم بسِيرَةِ الخَليفَةِ الرَّاشدِ العادِلِ الَّذِي وَضَعَ اللهُ الحَقَّ عَلَىٰ لِسانِه وقَلبِه؛ أَميرِ المُؤمِنين عُمَر بنِ الخَطَّاب - رَضِيَ اللهُ عنه وأَرضاهُ-؛ فكَفَىٰ به قُدوَةً بعدَ رَسولِ الله صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وأبي بَكرٍ - رَضِيَ اللهُ عنه وأَرضاهُ-.

وقد رَوَىٰ الإمامُ أَحمَدَ والتِّرمِذِيُّ وابنُ ماجَهْ والبُخارِيُّ فِي «تاريخِهِ» والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» عن حُذيفَةَ بنِ اليَمانِ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا عن النَّبيِّ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أنَّه قَالَ: **«اقْتَدُوا بِاللَّذَيْنِ مِنْ بَعْدِي: أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ»**. قَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ حَسَنٌ، وصحَّحَه الحاكِم» ووافَقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه».

وللتِّرمِذِيِّ والحاكِمِ أيضًا من حَديثِ ابن مَسعُودٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ نَحوُه[1].

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٣٨٢)، والترمذي (٣٦٦٣)، وابن ماجه (٩٧)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٨/ ٢٠٩)، والحاكم في «المستدرك» (٣/ ٧٩) (٤٤٥١)، وغيرهم من حديث =

وفِي «المُسنَد» والسُّنَن من حَديثِ العِرباضِ بن سارِيَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ؛ فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ**». قَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ»، وصحَّحَه أيضًا ابنُ حِبَّانَ والحاكِم وقَالَ: «ليس له علَّةٌ» ووافقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه».

وفِي رِوايَةٍ للحاكم: «**عَلَيْكُمْ بِمَا تَعْرِفُونَ مِنْ سُنَّةِ نَبِيِّكُمْ، وَالْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، وَعَضُّوا عَلَىٰ نَواجِذِكُمْ بِالْحَقِّ**». قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِهِما جَميعًا ولا أَعرِفُ له علَّةً» ووافَقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»[1].

قَالَ الخَطَّابِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي قَولِه: «عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ»: «فِيهِ دَليلٌ عَلَىٰ أنَّ الواحِدَ من الخُلَفاءِ الرَّاشِدين إذا قَالَ قولًا وخالَفَه فِيهِ غَيرُه من الصَّحابَةِ كان المَصيرُ إِلَىٰ قَولِ الخَليفَةِ أَولَىٰ»[2]. انتَهَىٰ.

=

حذيفة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، وأخرجه أيضًا الترمذي (٣٨٠٥)، والحاكم في «المستدرك» (٣/ ٨٠) (٤٤٥٦)، وغيرهما عن ابن مسعود رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، وصحح الألباني كلا الطريقين في «السلسلة الصحيحة» (١٢٣٣).

(١) أخرجه أحمد (٤/ ١٢٦) (١٧١٨٤)، والترمذي (٢٦٧٦)، وأبو داود (٤٦٠٧)، وابن ماجه (٤٢)، وابن حبان في «صحيحه» (١/ ١٧٨) (٥)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ١٧٥) (٣٣٠)، و(١/ ١٧٦) (٣٣٢) وغيرهم من حديث العرباض رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، وصححه الألباني في «الصحيحة» (٩٣٧).

(٢) انظر: «معالم السنن» (٤/ ٣٠١).

وهَذِه الاجتِماعاتُ عِندَ قَبْرِ النَّبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ من مُحدثاتِ الأُمورِ الَّتِي لم تَكُن فِي صَدرِ الإِسلامِ، فلا رَيبَ أنَّها داخِلَةٌ فيما حذَّر مِنهُ رَسولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ أُمَّتَه، والله أعلَمُ.

وكَذَلِكَ شدُّ الرِّحالِ لأَجلِ القَبْرِ هو من مُحدَثاتِ الأُمورِ الَّتِي لم تكُن فِي صَدرِ الإِسلامِ، وقد اتَّفق الأَئِمَّةُ عَلَىٰ عَدَمِ جَوازِه، لأنَّه سَفرُ مَعصِيَةٍ.

قَالَ شَيخُ الإِسلامِ أبو العبَّاسِ بنُ تَيمِيَّة -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «اتَّفَقَ الأَئِمَّةُ عَلَىٰ أنَّه لو نَذَر أن يَأتِيَ المَدينَةَ لزِيارَةِ قُبورِ أَهلِ البَقيعِ أو الشُّهداءِ أو غَيرِهم لم يُوفش بنَذرِه، ومالِكٌ والأَكثَرُون قَالُوا: لا يَجوزُ أن يُوَفِّي بنَذرِه فإنَّه مَعصِيَةٌ، ولو نَذَر السَّفَرَ إِلَىٰ نَفسِ المَسجدِ للصَّلاةِ فِيهِ لم يَحرُم عَلَيهِ الوَفاءُ بالإِجماعِ، بل يُستَحَبُّ الوَفاءُ، وقِيلَ: يجبُ، عَلَىٰ قَولَين للشَّافِعِيِّ، والوُجوبُ مذهَبُ مالِكٍ وأَحمَدَ، ونَفيُ الوُجوبِ مَذهَبُ أبي حنيفَةَ؛ فظَهَر أنَّ أَقوالَ أَئِمَّةِ المُسلِمين مُوافِقَةٌ لِمَا دلَّت عَلَيهِ السُّنَّةُ من الفَرقِ بين السَّفَرِ إِلَىٰ المَدينَةِ لأَجلِ مَسجدِ الرَّسُولِ والصَّلاةِ فيه، والسَّفَرِ إِلَيها لغَيرِ مَسجِدِه؛ كالسَّفَر لأَجلِ مَسجِدِ قُباَ، أو لزِيارَةِ القُبورِ الَّتِي فِيهَا قَبْرُ الرَّسُول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، وقُبورُ مَن فِيهَا من السابِقين الأَوَّلِين وغَيرِهم -رِضوانُ الله عَلَيهِم أَجمَعين-»(١). انتَهَىٰ.

ونَقَل أيضًا ما ذَكَره القاضي إِسماعِيلُ بنُ إِسحاقَ فِي كتابِه «المَبسوط» أنَّه رُوِي عن مالِكٍ: «أنَّه سُئِل عمَّن نَذَر أن يَأتِيَ قَبْرَ رَسولِ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ؟ فقَالَ: إِنْ كان

---

(١) انظر: «الرد علىٰ الإخنائي» (ص: ١٨١).

أراد مَسجِدَ رَسولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فليأته، وليُصَلِّ فيه، وإن كان إنَّما أراد القَبْرَ فلا يَفعَلْ؛ للحَديث الَّذي جاءَ: «**لا تُعْمَلُ الْمَطِيُّ إِلَّا إِلَىٰ ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ**»(١). انتهىٰ.

فالواجِبُ عَلَىٰ المُسلِمين عامَّةً، وعَلَىٰ عُلمائِهم ووُلاةِ أُمورِهم خاصَّةً إنكارُ هَذِه المُنكَراتِ الَّتِي تُفعَل فِي مَسجِدِ رَسولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعندَ قَبْرِه، والإنكارُ عَلَىٰ مَن يَشُدُّ الرِّحالَ إِلَىٰ قَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وغَيرِه من القُبورِ والمَساجِد والأَماكِن المُعَظَّمَةِ سِوَىٰ المَسجِدِ الحَرامِ ومَسجِدِ رَسولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والمَسجِدِ الأَقصَىٰ، وإِنكارُ غَيرِ ذَلِكَ من المُنكراتِ الظَّاهِرَة فِي جَميعِ البِلادِ الإسلامِيَّة.

وكلُّ أحدٍ يُنكِرُ عَلَىٰ حَسبِ قُدرَتِه؛ كما فِي الحَديثِ الصَّحيحِ عن أبي سَعيدٍ الخُدرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقولُ: «**مَنْ رَأَىٰ مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فإِنَّ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فإِنَّ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ**». رَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ ومُسلِمٌ وأَهلُ السُّنَن، وقَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ».

وفِي رِوايَةٍ للنَّسائِيِّ: «مَنْ رَأَىٰ مُنْكَرًا فَغَيَّرَهُ بِيَدِهِ فَقَدْ بَرِئَ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُغَيِّرَهُ بِيَدِهِ فَغَيَّرَهُ بِلِسَانِهِ فَقَدْ بَرِئَ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُغَيِّرَهُ بِلِسَانِهِ فَغَيَّرَهُ بِقَلْبِهِ فَقَدْ بَرِئَ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ»(٢).

---

(١) انظر: «الرد علىٰ الإخنائي» (ص: ١٥٧).

(٢) أخرجه أحمد (٣/ ٤٩) (١١٤٧٨)، ومسلم (٤٩)، والترمذي (٢١٧٢)، وأبو داود (١١٤٠)، والنسائي (٥٠٠٨)، و(٥٠٠٩)، وابن ماجه (١٢٧٥)، وغيرهم من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

وفِي «صَحيحِ مُسلِم» عن ابن مَسعُودٍ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ قالَ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللهُ فِي أُمَّةٍ قَبْلِي إِلَّا كَانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِهِ حَوَارِيُّونَ، وَأَصْحَابٌ يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِهِ وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ، ثُمَّ إِنَّهَا تَخْلُفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ يَقولُون مَا لا يَفْعَلُونَ، وَيَفْعَلُونَ مَا لا يُؤْمَرُونَ، فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةُ خَرْدَلٍ»[(١)].

فصلٌ

ومن أعظَمِ أَسبابِ اغتِرابِ الإسلامِ تَركُ الجِهادِ فِي سَبيلِ الله عَزَّوَجَلَّ، والاعتِياضُ عن ذَلِكَ بالهَوانِ والتَّذلُّلِ لأَعداءِ الله تَعالَىٰ من الكُفَّارِ والمُنافِقِين ومُصادَقَتِهم والإلقاءِ إِلَيهِم بالمَوَدَّة.

وبسَبَب النُّكولِ عن الجِهادِ فِي سَبيلِ الله عَزَّوَجَلَّ، وكَثرَةِ المُخالَفاتِ لأَوامرِ الله وارتِكابِ نَواهِيه، وتَخاذُلِ المُسلِمين وتَفرُّق كَلِمَتِهم - استَولَىٰ أعداءُ الله عَلَىٰ أكثَرِ المَمالِكِ الإسلامِيَّةِ، بَعضُها أَخذوه بالقُوَّةِ، وبَعضُها أَخذوه بالمَكرِ والحِيلَة، حتَّىٰ صار كثيرٌ من المُسلِمين تحتَ حُكمِ أَعداءِ الله تَعالَىٰ، يَستَذِلُّونَهم كما يُستَذَلُّ أَهلُ الذِّمَّة فِي صَدرِ الإسلامِ، ويَحكُمون فِيهِم بحُكمِ الطَّاغوتِ من قَوانِينِهم وسِياساتِهم الخاطِئَةِ الفاجِرَةِ، ويَحمِلُونَهم عَلَىٰ التَّحاكُم إِلَيها، وقد جاء فِي بَعضِ الآثارِ: يَقولُ اللهُ تَعالَىٰ: «إِذَا عَصانِي مَن يَعرِفُني سلَّطتُ عَلَيهِ مَن لا يَعرِفُني»[(٢)].

---

(١) أخرجه مسلم (٥٠)، وغيره من حديث ابن مسعود رَضِيَٱللَّهُعَنهُ.

(٢) رواه ابن أبي الدنيا في «العقوبات» (٣٣) عن الفضيل بن عياض رَحِمَهُٱللَّهُ، قوله، وإسناده ضعيف.

وقد تقدَّم فِي أوَّلِ الكتابِ حَديثُ ثَوبانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يُوشِكُ الأُمَمُ أَنْ تَدَاعَىٰ عَلَيْكُمْ كَمَا تَدَاعَىٰ الأَكَلَةُ إِلَىٰ قَصْعَتِهَا» فقَالَ قائِلٌ: ومن قلَّةٍ نحنُ يومَئذٍ؟ قَالَ: «بَلْ أَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ كَثِيرٌ، وَلَكِنَّكُمْ غُثَاءٌ كَغُثَاءِ السَّيْلِ، وَلَيَنْزَعَنَّ اللهُ مِنْ صُدُورِ عَدُوِّكُمُ الْمَهَابَةَ مِنْكُمْ، وَلَيَقْذِفَنَّ اللهُ فِي قُلُوبِكُمُ الْوَهْنَ» فقَالَ قائِلٌ: يا رَسُولَ الله، وما الوَهنُ؟ قَالَ: «حُبُّ الدُّنْيَا وَكَرَاهِيَةُ الْمَوْتِ». رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ وأبو داوُد والبيهَقِيُّ فِي «دَلائلِ النُّبُوَّةِ»(١).

وتقدَّم أيضًا فِي أوَّلِه حَديثُ ابنِ عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعتُ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقولُ: «إِذَا ضَنَّ النَّاسُ بِالدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ، وَتَبَايَعُوا بِالْعِينَةِ، وَاتَّبَعُوا أَذْنَابَ الْبَقَرِ، وَتَرَكُوا الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللهِ؛ أَنْزَلَ اللهُ عَلَيْهِمْ ذُلًّا، فَلَمْ يَرْفَعْهُ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يُرَاجِعُوا دِينَهُمْ». رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ والبزَّارُ وأبو يَعلَىٰ والطَّبَرانِيُّ وأبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة» والبيهَقِيُّ فِي «شُعَب الإيمانِ».

وروَاهُ أبو داوُد بلَفظِ: «إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالْعِينَةِ، وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ الْبَقَرِ، وَرَضِيتُمْ بِالزَّرْعِ، وَتَرَكْتُمُ الْجِهَادَ، سَلَّطَ اللهُ عَلَيْكُمْ ذُلًّا لَا يَرْفَعُهُ عَنْكُمْ حَتَّىٰ تَرْجِعُوا إِلَىٰ دِينِكُمْ»(٢).

وهَذَا الحَديثُ وحَديثُ ثَوبانَ فِيهما عَلَمٌ من أَعلامِ النُّبُوَّةِ؛ لكَونِه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أخبرَ عمَّا سيقَعُ فِي آخِرِ الزَّمانِ؛ فوَقَع الأَمرُ طِبقَ ما أخبرَ به صَلواتُ الله وسَلامُه عَلَيه،

---

(١) تقدم تخريجه.

(٢) تقدم.

فقد تَداعَت أُمَمُ الكُفرِ والضَّلالِ عَلَىٰ المُسلِمين من كلِّ جانِبٍ، ونَزَع الله من صُدورِهم المَهابَة من المُسلِمين، وقَذَف فِي قُلوبِ المُسلِمين الوَهْنَ والخَوَرَ، وسلَّط عَلَيهِم الذُّلَّ والخَوفَ من الأَعداءِ جزاءً عَلَىٰ نُكولِهم عن الجِهادِ فِي سَبيلِ الله وحُبِّهم الدُّنيا وكَراهِيَتِهم الموتَ فِي سبيلِ الله عَزَّوَجَلَّ، مع ما عَلَيهِ أكثَرُهم من مُخالَفَة أَوامِرِ الله وارتِكابِ نَواهِيه.

ولن يَستَعيدَ المُسلِمون عِزَّهم التَّالِدَ ومَجدَهم الشَّامِخَ حتَّىٰ يُراجِعوا دِينَهم؛ فيُطِيعوا اللهَ ورَسُولَه باتِّباعِ الأَوامِرِ واجتِنابِ النَّواهِي، ويُجاهِدوا فِي سَبيلِ الله، ويَبذُلوا مُهَجَهُم وأَموالَهُم فِي قتالِ أَعداءِ الله حتَّىٰ لا تكونَ فِتنَةٌ ويَكونَ الدِّين كلُّه لِلَّه.

ولهم فِي الجِهادِ إِحدَىٰ الحُسنَيَين: إمَّا الظَّفَر والغَنيمَةُ، وإمَّا الشَّهادَةُ والجَنَّة؛ كما سيَأتِي بَيانُ ذَلِكَ فِي الحَديثِ الصَّحيحِ عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ وما ضمَّ إِلَيهِ من الأَحادِيثِ.

وقد قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿ وَلَا تَهِنُوا۟ فِى ٱبْتِغَآءِ ٱلْقَوْمِ ۖ إِن تَكُونُوا۟ تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ ۖ وَتَرْجُونَ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾

[النساء: ١٠٤].

وقَالَ تعالَىٰ: ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ ۖ وَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ وَعَسَىٰٓ أَن تُحِبُّوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾

[البقرة: ٢١٦].

وقال تعالى: ﴿ فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَٱحْصُرُوهُمْ وَٱقْعُدُوا۟ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ۚ فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [التوبة: ٥].

وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ ۚ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴾ [التوبة: ٧٣ - التحريم: ٩].

وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ ٱلْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا۟ فِيكُمْ غِلْظَةً ۚ ﴾ [التوبة: ١٢٣].

وقال تعالى: ﴿ قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ ﴾ [التوبة: ٢٩]

وقال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ ٱنفِرُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱثَّاقَلْتُمْ إِلَى ٱلْأَرْضِ ۚ أَرَضِيتُم بِٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا مِنَ ٱلْءَاخِرَةِ ۚ فَمَا مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فِى ٱلْءَاخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ ﴿٣٨﴾ إِلَّا تَنفِرُوا۟ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْـًٔا ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [التوبة: ٣٨، ٣٩] ثم قال الله: ﴿ٱنفِرُوا۟ خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَٰهِدُوا۟ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [التوبة: ٤١].

وقال الله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَٰرَةٍ تُنجِيكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿١٠﴾ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١١﴾ يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ

وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ وَمَسَٰكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّٰتِ عَدْنٍ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٢﴾ وَأُخْرَىٰ تُحِبُّونَهَا نَصْرٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الصف: ١٠-١٣].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَنصُرُواْ ٱللَّهَ يَنصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾ [محمد: ٧].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحج: ٤٠]، والآياتُ فِي الأَمرِ بالجِهادِ والحثِّ عَلَيهِ وبيانِ فَضائِله، وما وَعَد الله المُجاهِدين فِي سبيلِه من النَّصرِ وجَزيلِ الثَّوابِ والأَجرِ كثيرةٌ جدًّا لا يتَّسِع هَذَا المَوضِعُ لذِكرِها.

وفِي «الصَّحِيحَين» وغَيرِهما عن أبي هُريرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يَقولُ: «**تَوكَّلَ اللهُ لِلْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِهِ، بِأَنْ يَتَوَفَّاهُ أَنْ يُدْخِلَهُ الجَنَّةَ، أَوْ يَرْجِعَهُ سَالِمًا مَعَ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ**». هَذَا لَفظُ البُخارِيِّ(١).

وفِي «جامِعِ التِّرمِذِيِّ» عن أَنَس بن مالِكٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ -يَعنِي: يَقولُ الله-: «**الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِي هُوَ عَلَيَّ ضَامِنٌ؛ إِنْ قَبَضْتُهُ أَوْرَثْتُهُ الجَنَّةَ، وَإِنْ رَجَعْتُهُ رَجَعْتُهُ بِأَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ**». قَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ غَريبٌ صَحيحٌ من هَذَا الوَجهِ»(٢).

وفِي «سُنَن النَّسائِيِّ» عن ابن عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا عن النَّبِيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فيما

---

(١) أخرجه البخاري (٢٧٨٧)، ومسلم (١٨٧٨)، وغيرهما عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

(٢) أخرجه الترمذي (١٦٢٠)، وغيره عن أنس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٨١٣٥).

يَحكيهِ عن ربِّه قَالَ: «أَيُّمَا عَبْدٍ مِنْ عِبَادِي خَرَجَ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِ اللهِ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي، ضَمِنْتُ لَهُ أَنْ أَرْجِعَهُ بِمَا أَصَابَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ، وَإِنْ قَبَضْتُهُ غَفَرْتُ لَهُ وَرَحِمْتُهُ»(١).

وفِي «سُنَن ابنِ ماجَهْ» عن أبي سَعيدٍ الخُدريِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللهِ مَضْمُونٌ عَلَىٰ اللهِ؛ إِمَّا أَنْ يَكْفِتَهُ إِلَىٰ مَغْفِرَتِهِ وَرَحْمَتِهِ، وَإِمَّا أَنْ يَرْجِعَهُ بِأَجْرٍ وَغَنِيمَةٍ، وَمَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللهِ كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ الَّذِي لا يَفْتُرُ حَتَّىٰ يَرْجِعَ»(٢).

وفِي «المُوطَّأ» عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللهِ كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ الدَّائِمِ الَّذِي لا يَفْتُرُ مِنْ صَلاةٍ وَلا صِيَامٍ حَتَّىٰ يَرْجِعَ»(٣).

ورَوَىٰ أبو داوُد في «سُنَنِه» والبُخارِيُّ فِي «الأَدَب المُفرَد» وابنُ حِبَّان فِي «صَحِيحِه» والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» عن أبي أُمامَةَ الباهِلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن رَسولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ثَلاثَةٌ كُلُّهُمْ ضَامِنٌ عَلَىٰ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: رَجُلٌ خَرَجَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللهِ، فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَىٰ اللهِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّاهُ فَيُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يَرُدَّهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ وَغَنِيمَةٍ...» الحَديثَ. قَالَ الحاكِمُ: «صحيحُ الإسنادِ ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الذَّهَبيُّ فِي «تَلخِيصِه»(٤).

---

(١) أخرجه النسائي (٣١٢٦)، وغيره، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٤٠٤٩).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٧٥٤) عن أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وانظر: «السلسلة الصحيحة» (٢٨٩٦).

(٣) أخرجه مالك في «الموطأ» (٢/ ٤٤٣) (١)، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٢٨٩٦).

(٤) أخرجه أبو داود (٢٤٩٤)، والبخاري في «الأدب المفرد» (ص: ٣٧٥) (١٠٩٤)، وابن حبان =

وفِي «جامع التِّرمِذِيِّ» و«مُستَدرَك الحاكِم» من حَديثِ أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مُقَامُ أَحَدِكُمْ فِي سَبِيلِ اللهِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ سَبْعِينَ عَامًا، أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللهُ لَكُمْ وَيُدْخِلَكُمُ الجَنَّةَ، اغْزُو فِي سَبِيلِ اللهِ، مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللهِ فَوَاقَ نَاقَةٍ وَجَبَتْ لَهُ الجَنَّةُ**». قَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ حَسَنٌ»، وقَالَ الحاكِمُ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ مُسلِم ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»[(١)].

وفِي «السُّنَن» إلَّا أبَا داوُد[(٢)] عن مُعاذِ بنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أنَّه سَمِعَ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقولُ: «**مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ فُوَاقَ نَاقَةٍ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ**». قَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ صَحيحٌ»، وصحَّحه أيضًا الحاكِم وقَالَ: «عَلَىٰ شرط مُسلِم»[(٣)].

وفِي «الصَّحِيحَين» عن عبدِ الله بنِ أبي أوفَىٰ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنَّ رَسُولَ الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قَالَ: «**اعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ**»[(٤)].

=

في «صحيحه» (٢/ ٢٥١) (٤٩٩)، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٨٣) (٢٤٠٠)، وصححه الألباني في «مشكاة المصابيح» (٧٢٧)، و«صحيح الجامع» (٣٠٥٣).

(١) أخرجه الترمذي (١٦٥٠)، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٧٨) (٢٣٨٢)، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٩٠٢).

(٢) لعل هذا وهم، فالحديث عند أبي داود -أيضًا- في «سننه»، كما في التخريج الآتي.

(٣) أخرجه أبو داود (٢٥٤١)، والترمذي (١٦٥٧)، والنسائي (٣١٤١)، وابن ماجه (٢٧٩٢)، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٨٧) (٢٤١٠)، وصححه الألباني في «مشكاة المصابيح» (٣٨٢٥).

(٤) أخرجه البخاري (٢٨١٨)، ومسلم (١٧٤٢) عبد الله بن أبي أوفىٰ به.

وفِي «صَحيحِ مُسلِم» و«مُسنَد الإمام أَحمَد» و«جامِعِ التِّرمِذِيِّ» عن أبي مُوسَىٰ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ**»(١).

وفِي «المُسنَد» أيضًا عن المِقدامِ بنِ مَعدِيكَرِبَ الكِنديِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أنَّه جَلَس مع عُبادَةَ بنِ الصَّامِت وأبي الدَّرداءِ والحارِثِ بنِ مُعاوِيَة الكِندِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فتَذاكَروا حَديثَ رَسولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فقَالَ أبو الدَّرداءِ لعُبادَةَ: يا عُبادَةَ، كَلِماتُ رَسولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزوَةِ كَذَا وكَذَا فِي شأنِ الأَخماسِ؟ فقَالَ عُبادَةَ: إِنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صلَّىٰ بِهِم فِي غَزوَةٍ إِلَىٰ بعيرٍ من المَغنَمِ، فلمَّا سلَّم قام رَسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فتَناوَل وَبَرَةً بين أُنمُلَتَيْهِ فقَالَ: « **إِنَّ هَذِهِ مِنْ غَنَائِمِكُمْ، وَإِنَّهُ لَيْسَ لِي فِيهَا إِلَّا نَصِيبِي مَعَكُمْ إِلَّا الْخُمُسُ، وَالْخُمُسُ مَرْدُودٌ عَلَيْكُمْ، فَأَدُّوا الْخَيْطَ وَالْمَخِيطَ، وَأَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ وَأَصْغَرَ، وَلَا تَغُلُّوا؛ فَإِنَّ الْغُلُولَ نَارٌ وَعَارٌ عَلَىٰ أَصْحَابِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَجَاهِدُوا النَّاسَ فِي اللهِ الْقَرِيبَ وَالْبَعِيدَ، وَلَا تُبَالُوا فِي اللهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ، وَأَقِيمُوا حُدُودَ اللهِ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ، وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِ اللهِ؛ فَإِنَّ الْجِهَادَ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ عَظِيمٌ يُنَجِّي اللهُ بِهِ مِنَ الْهَمِّ وَالْغَمِّ** ».

قَالَ الحافِظُ ابنُ كَثيرٍ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «هَذَا حَديثٌ حَسَنٌ عَظيمٌ»(٢).

---

(١) أخرجه مسلم (١٩٠٢)، وأحمد (٤/ ٣٩٦) (١٩٥٥٦)، والترمذي (١٦٥٩)، وغيرهم عن أبي موسىٰ الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه أحمد (٥/ ٣١٦) (٢٢٧٥١)، وقال شعيب الأرنؤوط: حديث حسن وهذا إسناد =

قُلتُ: وقد رَواهُ الحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» مُختَصَرًا من حَديثِ أبي أُمامَةَ رَضِيَ اللهُ عَنهُ عن عُبادَةَ بنِ الصَّامِت رَضِيَ اللهُ عَنهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ: «**عَلَيْكُمْ بِالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللهِ، فَإِنَّهُ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، يُذْهِبُ اللهُ بِهِ الْهَمَّ وَالْغَمَّ، وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِ اللهِ الْقَرِيبَ وَالْبَعِيدَ، وَأَقِيمُوا حُدُودَ اللهِ فِي الْقَرِيبِ وَالْبَعِيدِ، وَلا تَأْخُذْكُمْ فِي اللهِ لَوْمَةُ لائِمٍ**». قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحُ الإسنادِ ولم يُخرِجاهُ» ووافقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»(١).

وفِي «صَحيحِ البُخارِيِّ» عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ فِي الجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ، أَعَدَّهَا اللهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللهِ، مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ**»(٢).

وفِي «الصَّحِيحَين» وغَيرِهما من حَديث أبي سَعيدٍ الخُدرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنهُ عن النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ نحوُه(٣).

وفِي «سُنَن النَّسائِيِّ» عن أبي الدَّرداءِ رَضِيَ اللهُ عَنهُ عن النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ نَحوُ ذَلِكَ أيضًا(٤).

=

ضعيف، وقال الألباني: في «السلسلة الصحيحة» ضمن حديث رقم (١٩٧٢): حسن علىٰ أقل الدرجات بل هو صحيح، وانظر: «تفسير ابن كثير» (٤/ ٦١).

(١) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٢/ ٨٤) (٢٤٠٤)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٤٠٦٣).

(٢) أخرجه البخاري (٢٧٩٠)، و(٧٤٢٣) عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنهُ.

(٣) لم يخرج البخاري هذا الحديث، وأخرجه مسلم (١٨٨٤)، عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللهُ عَنهُ، وانظر: «الجمع بين الصحيحين» (٣/ ١٧٠).

(٤) أخرجه النسائي (٣١٣٢)، وحسن الألباني إسناده.

وفِي «صَحيحِ البُخارِيِّ» و«مسند الإمام أَحمَد» و«جامِعِ التِّرمِذِيِّ» و«سُنن النَّسائِيِّ» عن أبي عَبسٍ عبدِ الرَّحمنِ بن جَبْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ(١) أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَا اغْبَرَّتْ قَدَمَا عَبْدٍ فِي سَبِيلِ اللهِ فَتَمَسَّهُ النَّارُ**». هَذَا لفظ البُخارِيّ(٢).

وفِي «الصَّحِيحَين» وغَيرِهما عن أَنَس بن مالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا**»(٣).

وفِيهِما أيضًا عن أبي هُرَيرَةَ وسَهلِ بنِ سَعدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحوُه(٤).

ولَفظُ حَديثِ أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِندَ البُخارِيِّ: «**لَغَدْوَةٌ أَوْ رَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللهِ، خَيْرٌ مِمَّا تَطْلُعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَتَغْرُبُ**».

ورَوَىٰ الإمامُ أَحمَدُ ومُسلِمٌ والنَّسائِيُّ من حَديثِ أبي أيُّوبَ الأَنصارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحوَه(٥).

---

(١) هو: أبو عبس بن جَبْر بن عمرو الأوسي، واسمه عبد الرحمن، وقيل: عبد الله، وقيل: معبد، صحابي شهد بدرًا وما بعدها، مات رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سنة أربع وثلاثين عن سبعين سنة. انظر: «الاستيعاب» (٢/ ٨٢٧) (١٣٩٦)، و«السير» (١/ ١٨٨) (٢١).

(٢) أخرجه البخاري (٢٨١١)، وأحمد (٣/ ٤٧٩) (١٥٩٧٧)، والترمذي (١٦٣٢)، والنسائي (٣١١٦).

(٣) أخرجه البخاري (٢٧٩٢)، و(٢٧٩٦)، ومسلم (١٨٨٠) عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) أخرجه البخاري (٢٧٩٣)، ومسلم (٣/ ١٥٠٠) (١٨٨٢) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأخرجه البخاري أيضًا (٦٤١٥)، ومسلم (١٨٨١) عن سهل بن سعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٥) أخرجه أحمد (٥/ ٤٢٢) (٢٣٦٣٤)، ومسلم (١٨٨٣)، والنسائي (٣١١٩) عن أبي أيوب =

ورَوَىٰ الإمامُ أَحمَدُ أيضًا وابنُه عبدُ الله والتِّرمِذِيُّ من حَديثِ ابن عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا عن النَّبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ نَحوَ حَديثِ أنسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، وقَالَ التِّرمِذِيُّ: «حسنٌ غَريبٌ»[(١)].

ورَوَىٰ الإمام أَحمَد أيضًا وأبو داوُد والنَّسائِيُّ وابنُ حِبَّان فِي «صَحِيحِه» والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» عن أنسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: **«جَاهِدُوا الْمُشْرِكِينَ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ وَأَلْسِنَتِكُمْ»**.

قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ مُسلِم ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»[(٢)].

وروي ومُسلِمٌ وأبو داوُد والنَّسائِيُّ عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: **«مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ وَلَمْ يُحَدِّثْ بِهِ نَفْسَهُ مَاتَ عَلَىٰ شُعْبَةٍ مِنْ نِفَاقٍ»**[(٣)].

ورَوَىٰ أبو داوُد أيضًا وابنُ ماجَهْ عن أبي أُمامَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: **«مَنْ لَمْ يَغْزُ وَيُجَهِّزْ غَازِيًا أَوْ يَخْلُفْ غَازِيًا فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ أَصَابَهُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ بِقَارِعَةٍ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ»**[(٤)].

=

الأنصاري رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

(١) أخرجه أحمد (١/ ٢٥٦) (٢٣١٧)، والترمذي (١٦٤٩) عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا.

(٢) أخرجه أحمد (٣/ ١٢٤) (١٢٢٦٨)، وأبو داود (٢٥٠٤) والنسائي (٣٠٩٦)، وابن حبان (٦/١١) (٤٧٠٨)، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٩١) (٢٤٢٧)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٣٠٩٠).

(٣) أخرجه مسلم (١٩١٠)، وأبو داود (٢٥٠٢)، والنسائي (٣٠٩٧)، وغيرهم عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

(٤) أخرجه أبو داود (٢٥٠٣)، وابن ماجه (٢٧٦٢)، وغيرهما، وحسنه الألباني في «السلسلة
=

وفِي «جامِعِ السُّنَنِ» و«سنن ابن ماجَهْ» و«مُستَدرَكِ الحاكِمِ» عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ لَقِيَ اللهَ وَلَيْسَ لَهُ أَثَرٌ فِي سَبِيلِ اللهِ لَقِيَ اللهَ وَفِيهِ ثُلْمَةٌ**»(١).

وفِي «المُسنَد» والسُّنَن إلَّا أبا داوُد عن مُعاذِ بنِ جَبلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**رَأْسُ الأَمْرِ الإِسْلامُ، وَعَمُودُهُ الصَّلاةُ، وَذِرْوَةُ سَنامِهِ الْجِهادُ**». قَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ».

ورَواهُ البُخارِيُّ فِي «تاريخِهِ» والحاكِمُ فِي «مُستَدرَكِه» وقَالَ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ الشَّيخَين ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»(٢).

والأَحادِيثُ فِي فَضلِ الجِهادِ والحثِّ عَلَيه، وبَيانِ ما وَعَد الله المُجاهِدين فِي سبيلِه من جَزيلِ الأَجرِ والثَّوابِ كثيرَةٌ جدًّا لا يَتَّسِع لذِكرِها هَذَا المَوضِعُ، وفِيمَا ذَكَرْنا هَاهُنا كِفايَةٌ إنْ شَاءَ الله تَعالَىٰ.

وكما أنَّ فِي الجِهادِ إِحدَىٰ الحُسنيَين فكَذَلِكَ فِي تَركِه الهمُّ والغَمُّ؛ كما يدلُّ

=

الصحيحة» (٢٥٦١).

(١) أخرجه الترمذي (١٦٦٦)، وابن ماجه (٢٧٦٣)، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٨٩) (٢٤٢٠)، وغيرهم عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه أحمد (٥/ ٢٣٥) (٢٢١٠٤)، والترمذي (٢٦١٦)، والنسائي في «الكبرىٰ» (١٠/ ٢١٤) (١١٣٣٠)، وابن ماجه (٣٩٧٣)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٧/ ٤٢٦)، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٨٦) (٢٤٠٨)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٥١٣٦).

عَلَىٰ ذَلِكَ حَديثُ عُبادَةَ بنِ الصَّامِت رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، وقد تقدَّم قريبًا.

وفِي تَركِه أيضًا الذُّلُّ والتَّهلُكَة؛ كما تقدَّم بيانُ ذَلِكَ فِي حَديثِ ثَوبانَ وحَديثِ عبدِ الله بنِ عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ.

وفِي السُّنَن إلَّا ابنَ ماجَهْ عن أَسلَمَ أبي عِمرانَ التُّجيبِيِّ قَالَ: «كنَّا بمَدينَةِ الرُّومِ؛ فأَخرَجوا إلينا صَفًّا عَظيمًا من الرُّومِ، فخَرَج إِلَيهِم من المُسلِمين مِثلُهم أو أكثرُ، وعَلَىٰ أَهلِ مِصرَ عُقبَةُ بنُ عامِرٍ، وعَلَىٰ الجَماعَةِ فَضالَةُ بنُ عُبَيدٍ؛ فحَمَل رجلٌ من المُسلِمين عَلَىٰ صفِّ الرُّومِ حتَّىٰ دَخَل فِيهِم، فصَاحَ النَّاسُ وقَالُوا: سُبحانَ الله! يُلقي بيَدَيهِ إِلَىٰ التَّهلُكَة، فقَامَ أبو أيُّوبَ الأَنصارِيُّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ فقَالَ: يا أَيُّها النَّاسُ، إنَّكم لتُؤَوِّلون هَذِه الآيَةَ هَذَا التَّأويلَ، وإنَّما نَزَلت فينا مَعشَرَ الأَنصارِ لمَّا أعزَّ اللهُ الإِسلامَ وكَثُر ناصِرُوه؛ فقَالَ بَعضُنا لبَعضٍ سرًّا دُونَ رَسولِ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: إنَّ أَموالَنا قد ضَاعَت، وإنَّ اللهَ قد أعزَّ الإِسلامَ وكثُر ناصِرُوه، فلو أَقَمنا فِي أَموالِنا فأَصلَحنا ما ضَاعَ مِنهَا؛ فأنزل الله تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ عَلَىٰ نبيِّه صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يردُّ عَلَينا ما قُلنا ﴿وَأَنفِقُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥]، فكانت التَّهلُكَة: الإِقامَةُ عَلَىٰ الأَموالِ وإِصلاحُها وتَرْكُنا الغَزْوَ، فما زَالَ أبو أيُّوبَ شاخِصًا فِي سَبيلِ الله حتَّىٰ دُفِنَ بأَرضِ الرُّومِ». هَذَا لَفظُ التِّرمِذِيِّ وقَالَ: «هَذَا حَديثٌ حَسَن غَريبٌ صَحيحٌ»، وصحَّحه أيضًا ابنُ حبَّانَ والحاكِم وقَالَ: «عَلَىٰ شَرطِ الشَّيخَين ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الحافِظُ الذَّهبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»[1].

(١) أخرجه الترمذي (٢٩٧٢)، وابن حبان (١١/ ٩) (٤٧١١)، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٣٠٢) (٣٠٨٨)، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (١/ ٤٧) (١٣)، =

ومع ما عَلَيهِ المُسلِمون فِي زَمانِنا من تَركِ الجِهادِ فِي سَبيلِ الله، ورِضا كثيرٍ مِنهُم بالذُّلِّ والهَوانِ والتَّهلُكَة؛ فقد قام فِيهِم كَثيرٌ من المُنتَسِبين إِلَىٰ العِلمِ يُرَغِّبونَهم فِي مُصادَقَة أَعداءِ الله، ويُثَبِّطُونَهم عن الجهادِ فِي سَبيلِ الله، ويَستَدِلُّون عَلَىٰ ذَلِكَ بالمُتشابِه والمَنسوخِ؛ كما أخبَرَ الله عنهم بقوله: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمۡ زَيۡغٞ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنۡهُ ٱبۡتِغَآءَ ٱلۡفِتۡنَةِ وَٱبۡتِغَآءَ تَأۡوِيلِهِۦۖ﴾ [آل عمران: ٧].

وآخَرُون من الجُبَناء يَفُتُّون فِي أَعضادِ المُسلِمين، ويُرَهِّبونَهم من شدَّةِ بَأسِ أَعداءِ اللهِ وكَثرَةِ عَدَدِهم وقُوَّة عُدَدهم وكَثرَتِها، ونَسُوا قَولَ الله تَعالَىٰ: ﴿وَمَا ٱلنَّصۡرُ إِلَّا مِنۡ عِندِ ٱللَّهِ﴾ [الأنفال: ١٠]، وقَولَه تَعالَىٰ: ﴿كَم مِّن فِئَةٖ قَلِيلَةٍ غَلَبَتۡ فِئَةٗ كَثِيرَةَۢ بِإِذۡنِ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٤٩]، ونَسُوا أيضًا أنَّ أصحابَ رَسولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ ومَن معهم من المُسلِمين قَهَروا المُرتَدِّين من أَحياءِ العَرَب وهم أَضعافُ أَضعافِهم، وفَتَحوا مَشارِقَ الأَرضِ ومَغارِبِها فِي مدَّةٍ يَسيرَةٍ، وظَهَروا عَلَىٰ الفُرسِ والرُّومِ والقِبطِ وأَنواعِ السُّودانِ والتُّركِ والصَّقالِبَة وغَيرِهم من أَعداءِ الله تَعالَىٰ مع كَثرَة عَدد أَعداءِ الله تَعالَىٰ وقُوَّة عُدَدِهم، وقلَّةِ عَدَد المُسلِمين وضَعفِ عُدَدِهم، وغاب عَنهُم أيضًا ما وَعَد به رَسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ أُمَّتَه فِي آخِرِ الزَّمانِ من قَتلِ اليَهودِ وأُمَمِ الكُفرِ والضَّلالِ، والظُّهورِ عَلَيهِم ولاسِيَّما يومَ المَلحَمَة الكُبرَىٰ، ويَومَئِذٍ لا يَنفَعُ أَعداءُ اللهِ كَثرَتُهم ولا تُغنِي عنهم قُوَّتُهم وعَدَدُهم شَيئًا.

فليَبشَرِ المُسلِمون بالنَّصرِ والظَّفَر عَلَىٰ الأَعداءِ والتَّمكينِ فِي الأَرضِ إذا هم

=

و«التعليقات الحسان» (٧/ ١٠٤) (٤٦٩١).

أَطاعَوا الله ورَسُوله؛ بامتِثالِ المَأموراتِ واجتِنابِ المَحظوراتِ، وسَارُوا عَلَىٰ مِنهاجِ أَصحابِ رَسولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جِهادِ المُرتَدِّين وغَيرِهم من أَصنافِ الكُفَّارِ والمُنافِقِين، مع الغِلظَةِ عَلَيهِم ومُصارَمَتِهم وإِظهارِ البُغضِ والعَداوَةِ لَهُم، قَالَ الله تعالَىٰ: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسۡتَخۡلِفَنَّهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ كَمَا ٱسۡتَخۡلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمۡ دِينَهُمُ ٱلَّذِي ٱرۡتَضَىٰ لَهُمۡ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعۡدِ خَوۡفِهِمۡ أَمۡنٗاۚ يَعۡبُدُونَنِي لَا يُشۡرِكُونَ بِي شَيۡـٔٗاۚ وَمَن كَفَرَ بَعۡدَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ﴾ [النور: ٥٥].

وقَالَ تعالَىٰ: ﴿وَلَقَدۡ كَتَبۡنَا فِي ٱلزَّبُورِ مِنۢ بَعۡدِ ٱلذِّكۡرِ أَنَّ ٱلۡأَرۡضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ ٱلصَّٰلِحُونَ ﴿١٠٥﴾ إِنَّ فِي هَٰذَا لَبَلَٰغٗا لِّقَوۡمٍ عَٰبِدِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٥، ١٠٦].

فَصلٌ

وقد رَأيتُ لبَعضِ المُنتَسِبين إِلَىٰ العِلمِ فِي زَمانِنا مَقالًا زَعَم فِيهِ أَنَّ ابتِداءَ المُشرِكين بالقِتالِ عَلَىٰ الإسلامِ غيرُ مَشروعٍ، وإِنَّما يُشرَعُ القِتالُ دِفاعًا عن الإِسلامِ إذا اعتَدَىٰ المُشرِكون عَلَىٰ المُسلِمين، أو حَالُوا بَينَهم وبين الدَّعوَةِ إِلَىٰ الإسلامِ؛ فحِينَئِذٍ يُحارَبون، لا لِيُسلِموا بل لِيَترُكوا عُدوانَهُم، ويَكُفُّوا عن وَضعِ العَراقيلِ فِي طَريقِ الدُّعاةِ، فأَمَّا إذا لم يَحصُلْ مِنهُم اعتِداءٌ، ولا وَضعُ عَراقيلَ فِي طَرَيقِ الدُّعاةِ؛ فأَساسُ العَلاقَةِ بَينَهم وبين المُسلِمين المُسالَمَة والمُتارَكَة.

زَعَم أيضًا أنَّ الإِسلامَ لا يُجِيزُ قَتْلَ الإِنسانِ وإِهدارَ دَمِه ومالِه لمُجَرَّد أنَّه لا

يَدينُ به، كما لا يُجيزُ مُطلقًا أن يتَّخِذ المُسلِمون القُوَّةَ من سُبُلِ الدَّعوَةِ إِلَىٰ دِينِهم. هَذَا حاصِلُ مَقالِه.

وقد أَطالَ الكَلامَ فِي تَقريرِ هَذَا الرَّأيِ الخاطِئِ، واستدلَّ له بقَولِ الله تَعالَىٰ: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ﴾ [البقرة: ٢٥٦]، وبقوله تَعالَىٰ ﴿فَإِنِ ٱعۡتَزَلُوكُمۡ فَلَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ وَأَلۡقَوۡاْ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَمَ فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمۡ عَلَيۡهِمۡ سَبِيلٗا﴾ [النساء: ٩٠]، وبقوله تَعالَىٰ: ﴿۞وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلۡمِ فَٱجۡنَحۡ لَهَا﴾ [الأنفال: ٦١]، وبقوله تَعالَىٰ: ﴿لَّا يَنۡهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَلَمۡ يُخۡرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمۡ أَن تَبَرُّوهُمۡ وَتُقۡسِطُوٓاْ إِلَيۡهِمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ﴾ [الممتحنة: ٨]، ثم قَالَ: «وهَذَا الرَّأيُ هو المَعقولُ المَقبولُ، وهو الرَّأيُ الَّذي تتَّفِق معه نَظرَةُ عُلَماء القانُونِ الدَّوليِّ فِي الأَساسِ الَّذِي تَبنِي الدَّولَةُ عَلَيهِ عَلاقاتُها بَعضُها ببَعضٍ...» إِلَىٰ آخِرِ كلامِه المُصادِمِ للآياتِ المُحكماتِ، ونُصوصِ الأَحادِيثِ الصَّحيحَةِ، وإِجماعِ الصَّحابَةِ -رِضوانُ الله عَلَيهِم أَجمَعين، وكَفَىٰ بالوُصولِ إِلَىٰ هَذِه الغايَةِ السَّيِّئَةِ جهلًا وخِذلانًا لصاحِبِ المَقالِ وأَشباهِهِ من المُثبِّطين عن الجهادِ فِي سَبيلِ الله، المائِلين إِلَىٰ آراءِ أَعداءِ الله وقَوانِينِهم المُخالِفَةِ لدين الله وما شَرَعه لعِبادِه المُؤمِنين.

وأنا أَذكُرُ بعَونِ لِلَّه وتأَييدِه من نُصوصِ القُرآنِ، والأَحادِيثِ الصَّحيحَةِ، وإِجماعِ الصَّحابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ما يُبطِلُ قَولَ صاحِبِ المَقالِ، ويَكشِف شُبهَته ويُسفِّه رَأيَه.

أَمَّا نُصوصُ القُرآنِ فكثيرَةٌ جدًّا:

منها: قوله تَعالَىٰ: ﴿فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلۡأَشۡهُرُ ٱلۡحُرُمُ فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡ

وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا الزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [التوبة: ٥].

قَالَ البَغَويُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «تَفسيرِه»: «قَالَ الحُسَينُ بنُ الفَضلِ: هَذِه الآيَةُ نَسَخَت كلَّ آيَةٍ فِي القُرآنِ فِيهَا ذِكرُ الإِعراضِ والصَّبرِ عَلَىٰ أَذَىٰ الأَعداءِ»(١).

وقَالَ ابنُ كَثيرٍ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «تَفسيرِه»: «هَذِه الآيَةُ الكَريمَةُ هي آيَةُ السَّيفِ الَّتِي قَالَ فِيهَا الضَّحَّاكُ بنُ مُزاحِمٍ: إنَّها نَسَخَت كلَّ عَهدٍ بين النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وبين أحدِ المُشرِكين وكلَّ عَقدٍ وكلَّ مُدَّةٍ.

وقَالَ العَوفِيُّ عن ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي هَذِه الآية: لم يَبْقَ لأَحدٍ من المُشرِكين عهدٌ ولا ذِمَّةٌ منذ نَزَلت بَراءَةُ وانسِلاخُ الأَشهُرِ الحُرُمِ، ومدَّةُ مَن كان له عهدٌ من المُشرِكين قَبْلَ أن تنزِلَ بَراءَةُ أربعَةُ أَشهُرٍ من يومِ أُذِّنَ ببَراءَةَ إِلَىٰ عَشرٍ من أوَّلِ شَهرِ رَبيعٍ الآخرِ.

وقَالَ عليُّ بنُ أبي طَلحَةَ عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي هَذِه الآيَةِ: أَمَرَه اللهُ تَعالَىٰ أن يَضَعَ السَّيفَ فيمَن عاهَدَ، إن لم يَدخُلوا فِي الإِسلامِ، ونَقَضَ ما كان سمَّىٰ لهم من العَهدِ والمِيثاقِ، وأَذهَبَ الشَّرطَ الأَوَّلَ»(٢). انتَهَىٰ.

فقد أَباحَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ فِي هَذِه الآيَةِ الكَريمَةِ دِماءَ المُشرِكين، وأَمَرَ المُسلِمين

(١) انظر: «تفسير البغوي» (٤/ ١٤).

(٢) انظر: «تفسير ابن كثير» (٤/ ١١٢).

أن يَقتُلوهم حيثُ وَجَدوهم من الأَرضِ، ويَأخُذوهم أَسرَىٰ، ويَقصِدُوهم بالحِصارِ فِي بِلادِهم، ويُضَيِّقُوا عَلَيهِم بوَضعِ الأَرصادِ لهم فِي طَرِيقِهم ومَسالِكِهم حتَّىٰ يُسلِموا، أو يَستَسلِموا للقَتلِ أو الأَسرِ.

وهَذَا يُبطِلُ ما زَعَمه صاحِبُ المَقالِ من أنَّ الإسلامَ لا يُجيزُ قَتْلَ الإنسانِ وإهدارِ دَمِه ومالِه لمُجَرَّد أنَّه لا يَدينُ به، ويُبطِلُ أيضًا قَولَه: «إنَّ الإسلامَ لا يُجِيزُ مُطلقًا أن يتَّخِذَ المُسلِمون القوَّةَ من سُبُلِ الدَّعوَةِ إِلَىٰ دِينِهم»؛ فإنَّ ما أَمَر به فِي هَذِه الآيَةِ لا يُمكِن المُسلِمين فِعلُه إلَّا بالقُوَّةِ.

ودلَّت الآيَةُ عَلَىٰ أنَّ العِلَّةَ فِي قِتالِ الكُفَّارِ هي ما هم عَلَيهِ من الشِّركِ بالله تَعالَىٰ، والإعراضِ عن دينِ الإِسلامِ؛ فيَجِب قِتالُهم ما دَامَت العِلَّةُ مَوجودَةً فيهم، فإذا زَالَت العِلَّةُ وَجَب الكَفُّ عنهم، ولِهَذا قَالَ تَعالَىٰ: ﴿فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْۚ﴾، وهَذَا يُبطِلُ قَولَ صاحِبِ المقَالَ: «إنَّهم إنما يُقَاتَلون لتَركِ العُدوان لا ليُسلِموا».

ودلَّت الآيَةُ أيضًا عَلَىٰ أنَّهم يُبدَءُون بالقِتالِ من أجلِ ما هم عَلَيهِ من الشِّركِ، وإن لم يَحصُلْ مِنهُم اعتِداءٌ عَلَىٰ المُسلِمين، ولا وَضعُ عَراقيلَ فِي طَرِيقِ الدُّعاةِ إِلَىٰ الإسلامِ، وهَذَا يُبطِلُ قَولَ صاحِبِ المقَالَ: «إنَّهم إنَّما يُقاتَلون دِفاعًا عن الإسلامِ، إذا اعتَدَوا عَلَىٰ المُسلِمين، أو وَضَعوا العَراقِيل فِي طَرِيقِ الدَّعوَةِ».

وهَذِه الآيَةُ الكَرِيمَةُ كافِيَةٌ فِي إِبطالِ ما قرَّره هَذَا المُثبِّطُ الَّذِي أَشَرْنا إِلَيهِ، وما كان يَدعُو إِلَيهِ هو وأَشباهُه من مُسالَمَةِ الكُفَّارِ ومُتارَكَتِهم.

الآيَةُ الثَّانِيَةُ: قَولُه تعالَىٰ: ﴿وَقَٰتِلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ كَآفَّةٗ كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمۡ كَآفَّةٗۚ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلۡمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ٣٦].

الآيَةُ الثَّالِثة: قَولُه تَعالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ ٱلۡكُفَّارِ وَلۡيَجِدُواْ فِيكُمۡ غِلۡظَةٗۚ﴾ [التوبة: ١٢٣].

الآيَةُ الرَّابِعَةُ: قَولُ الله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلۡكُفَّارَ وَٱلۡمُنَٰفِقِينَ وَٱغۡلُظۡ عَلَيۡهِمۡۚ﴾ [التوبة: ٧٣، التحريم: ٩].

الآيَةُ الخامِسَةُ: قَولُه تعالَىٰ: ﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلۡحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعۡطُواْ ٱلۡجِزۡيَةَ عَن يَدٖ وَهُمۡ صَٰغِرُونَ﴾ [التوبة: ٢٩].

فدلَّت هَذِه الآيَةُ الكَريمَةُ عَلَىٰ أنَّ العِلَّةَ فِي قِتالِ أَهلِ الكِتابِ هي ما هم عَلَيهِ من الكُفرِ بالله واليَومِ الآخِرِ، وتَحليلِ ما حرَّم اللهُ ورَسُولُه، والإِعراضُ عن الإِسلامِ الَّذِي هو دينُ الحقِّ، ولو كان الاعتِداءُ ووَضعُ العراقيلِ علَّةً للقِتالِ لَذَكَر ذَلِكَ ولم يُهمِلْه؛ قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿مَّا فَرَّطۡنَا فِي ٱلۡكِتَٰبِ مِن شَيۡءٖۚ﴾ [الأنعام: ٣٨]، وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيّٗا﴾ [مريم: ٦٤].

ودلَّت الآيَةُ أيضًا عَلَىٰ مَشروعِيَّةِ ابتِداءِ أَهلِ الكِتابِ بالقِتالِ عَلَىٰ الإِسلامِ وإِن لم يَحصُلْ مِنهُم اعتِداءٌ عَلَىٰ المُسلِمين، ولا وَضعُ عراقِيلَ فِي طريقِ الدُّعاةِ إِلَىٰ الإِسلامِ.

ويدلُّ عَلَىٰ ذَلِكَ أيضًا: فِعلُ النَّبيِّ صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ؛ فإنَّه لمَّا نَزلت عَلَيهِ هَذِه الآيَةُ تَجهَّزَ يُريدُ قِتالَ الرُّومِ بالشَّامِ وأَوعَبَ المُسلِمون معه، فسار بِهِم حتَّىٰ بلغ تَبوكَ فأقام بِها قَريبًا من عِشرين يَومًا، ثمَّ رَجَع عامَه ذَلِكَ لضيقِ الحالِ وضَعفِ النَّاسِ، ثمَّ غزاهُم المُسلِمون بعد ذَلِكَ فِي دِيارِهم وبَدءُوهم بالقِتالِ لمَّا أَبوا قَبولَ الدَّعوةِ الإِسلاميَّةِ أو بَذلَ الجِزيَةِ حتَّىٰ أَثخَنُوهم قَتلًا وأَسْرًا وتَشرِيدًا، كما هو مَعروفٌ فِي كُتُب المَغازِي والسِّيَر، والله أعلَمُ.

وهَؤُلاءِ الآياتُ الخَمسُ كُلُّها من سُورَةِ بَراءَةَ، وهي من آخِرِ ما نَزَل من القُرآنِ، ولم يُنسَخ مِنهُنَّ شَيءٌ.

ومن الآياتِ المُحكماتِ أيضًا: قَولُه تعالَىٰ: ﴿قُل لِّلْمُخَلَّفِينَ مِنَ ٱلْأَعْرَابِ سَتُدْعَوْنَ إِلَىٰ قَوْمٍ أُو۟لِى بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقَٰتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ ۖ فَإِن تُطِيعُوا۟ يُؤْتِكُمُ ٱللَّهُ أَجْرًا حَسَنًا ۖ وَإِن تَتَوَلَّوْا۟ كَمَا تَوَلَّيْتُم مِّن قَبْلُ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [الفتح: ١٦]، وهَذِه الآيَةُ الكَرِيمَةُ ممَّا نَزَل بعد صُلحِ الحُدَيبِيَة، ولم يَنسَخْها شيءٌ، وقد قَالَ تعالَىٰ فيها: ﴿تُقَٰتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ ۖ﴾ فأَوجَب ابتِداءَهُم بالقِتالِ واستِمرارَه معهم ما دامُوا عَلَىٰ الشِّركِ، فدلَّ عَلَىٰ أنَّه هو علَّةُ القِتالِ، ولو كَانَت العِلَّةُ اعتِداءَهم ووَضْعَهم العراقيلَ فِي طريق الدُّعاةِ -كما قَالَ هَذَا المُثبِّطُ وأَمثالُه- لَكَانَ يَنبَغِي الكفُّ عنهم إذا زَالَت هَذِه العلَّةُ، وهَذَا خِلافُ نصِّ القُرآنِ.

ومن الآياتِ المُحكماتِ أيضًا: قَولُه تَعالَىٰ: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ ۚ﴾ [الأنفال: ٣٩].

قَالَ ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَولِه تعالَىٰ: ﴿حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾: «يَعنِي: لا يَكونَ شِركٌ». وكذا قَالَ أبو العالِيَةِ ومُجاهِدٌ والحسنُ وقتادةُ والرَّبيعُ بن أنسٍ والسُّدِّيُّ ومُقاتِلُ بنُ حيَّانَ وزَيدُ بنُ أسلَمَ. ذَكَره عنهم الحافِظُ ابنُ كَثيرٍ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «تَفسيرِه»(١).

وقَالَ البَغَوِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي «تَفسيرِه»: «﴿وَقَٰتِلُوهُمْ﴾؛ يَعنِي: المُشرِكين ﴿حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾؛ أي: شِركٌ؛ يَعنِي: قاتِلُوهم حتَّىٰ يُسلِموا، فلا يُقبَلُ من الوَثَنِيِّ إلَّا الإِسلامُ، فإنْ أَبَىٰ قُتِلَ ﴿وَيَكُونَ ٱلدِّينُ﴾؛ أي: الطَّاعةُ والعِبادَةُ ﴿لِلَّهِ﴾ وَحدَه فلا يُعبَدَ شيءٌ دُونَه»(٢). انتَهَىٰ.

وقَالَ ابنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَولِه: ﴿وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ﴾: «أي: يُخلَصَ التَّوحيدُ لِلَّه».

وقَالَ الحَسَنُ وقَتادَةُ: «أن يُقَالُ: لا إِلَهَ إِلَّا الله».

وقَالَ مُحَمَّد بنُ إِسحاقَ: «ويَكونَ التَّوحيدُ خالصًا لِلَّه، ليس فِيهِ شِركٌ، ويُخلَع ما دُونَه من الأَندادِ».

وقَالَ عبدُ الرَّحمنِ بنُ زيدِ بنِ أَسلَمَ: «لا يَكونَ مع دِينِكُم كُفرٌ»(٣).

---

(١) انظر: «تفسير ابن كثير» (٤/ ٥٦).

(٢) انظر: «تفسير البغوي» (١/ ٢١٤).

(٣) انظر: «تفسير ابن كثير» (٤/ ٥٦).

وهَذِه الآية كقولِه تعالَىٰ فِي سُورَةِ بَراءَةَ: ﴿فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَٱحْصُرُوهُمْ وَٱقْعُدُوا۟ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ۚ فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ ۚ﴾ [التوبة: ٥]، وكقولِه تعالَىٰ: ﴿تُقَٰتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ ۖ﴾ [الفتح: ١٦].

وقد زَعَم صاحِبُ المَقالِ الَّذي أَشَرنا إِلَيهِ أنَّ مَعنَىٰ قَولِه تعالَىٰ: ﴿حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ ۚ﴾: «أي: حتَّىٰ لا تَحُولَ القُوَّةُ بين الإسلامِ وقُلوبِ النَّاسِ، ويُصبِحَ الدِّينُ لِلَّه لا يتدخَّلُ فِي شأنه أَحدٌ من النَّاسِ ليُرغِمَ أحدًا آخرَ علَىٰ قبولِ رَأيٍ مُعيَّنٍ». هَذَا تَفسيرُ صاحِبُ المَقالِ للآية، وهو تَفسيرٌ جَديدٌ لم يَسبِقْه إِلَيهِ أحدٌ من سَلَفِ الأُمَّة وأَئِمَّتِها، وهو كما قَالَ: «ممَّا يتَّفِق مع نَظرَةِ عُلَماء القَانُون الدَّولِيِّ!» من طَواغيتِ الإفرنجِ وغَيرِهم من أَعداءِ اللهِ تَعالَىٰ، ولعلَّ مَيلَه إِلَيهم، وإِعجابَه بآرائِهم وقَوانينِهم هو الَّذي حَداهُ عَلَىٰ التَّخبيطِ فِي تَفسيرِ هَذِه الآيَةِ وغَيرِها بمُجَرَّد رَأيِه، واطِّراحِ ما قَالَ تَرجُمانُ القُرآنِ ابنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا وغَيرُه من أَئِمَّة السَّلَف.

ولا يَبعُدُ أن يَكُونَ صاحِبُ المَقالِ وأَشباهُه ممَّن عَناهُم الله تَعالَىٰ بقَولِه: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ﴾ [آل عمران: ٧]، ومَغزاهُ فِي تَفسيرِ هَذِه الآيَةِ ظاهِرٌ؛ وهو الدَّعوَةُ إِلَىٰ إِبطالِ الجِهادِ الَّذي أَوجَبَه الله عَلَىٰ عِبادِه المُؤمِنين وجَعَله سِنامًا لدينِ الإسلامِ.

ومن الآياتِ المُحكماتِ أيضًا: قَولُه تَعالَىٰ: ﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَضَرْبَ ٱلرِّقَابِ

﴿حَتَّىٰٓ إِذَآ أَثۡخَنتُمُوهُمۡ فَشُدُّواْ ٱلۡوَثَاقَ فَإِمَّا مَنَّۢا بَعۡدُ وَإِمَّا فِدَآءً حَتَّىٰ تَضَعَ ٱلۡحَرۡبُ أَوۡزَارَهَاۚ ذَٰلِكَ وَلَوۡ يَشَآءُ ٱللَّهُ لَٱنتَصَرَ مِنۡهُمۡ وَلَٰكِن لِّيَبۡلُوَاْ بَعۡضَكُم بِبَعۡضٍۗ﴾ [محمد: ٤] الآيَةَ.

قَالَ البَغَوِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «مَعنَىٰ الآية: أَثخِنوا المُشرِكين بالقَتلِ والأَسرِ؛ حتَّىٰ يَدخُلَ أَهلُ المِلَلِ كُلِّها فِي الإِسلامِ، ويَكونَ الدِّينُ كُلُّه لِلَّه، فلا يَكونُ بَعدَه جِهادٌ ولا قِتالٌ، وذلك عِندَ نُزولِ عِيسَىٰ بنِ مَريَمَ عَلَيهِما الصَّلاةُ والسَّلامُ»(١). انتَهَىٰ.

وهَذِه الآيَةُ تُبطِلُ ما زَعَمه صاحِبُ المَقالِ من أنَّ الإِسلامَ لا يُجِيزُ قَتْلَ الإِنسانِ وإِهدارَ دَمِه ومالِه لمُجَرَّد أنَّه لا يَدِين به، وما زَعَمه أيضًا من أنَّ الإِسلامَ لا يُجِيز مُطلقًا أن يتَّخِذَ المُسلِمون القُوَّةَ من سُبُلِ الدَّعوَةِ إِلَىٰ دِينِهم، وقد أَبانَت هَذِه الآيَةُ وغَيرُها من الآياتِ والأَحادِيثِ كَذِبَه عَلَىٰ الإسلامِ، وقَولَه عَلَىٰ الله بغيرِ علمٍ، ولولا اتِّخاذُ المُسلِمين للقُوَّةِ لَمَا استَطاعُوا قَتْلَ أَعداءِ اللهِ وإِثخانَهُم وأَخْذَهم أَسرَىٰ.

ودلَّت الآيَةُ عَلَىٰ مَشروعِيَّةِ ابتِداءِ الكُفَّارِ بالقِتالِ؛ إذا كانوا ممَّن بَلَغَتْهُم الدَّعوَةُ الإِسلامِيَّة فلم يَقبَلُوها.

ودلَّت أيضًا بظاهِرِها عَلَىٰ أنَّه لا فرقَ بين الكُفَّارِ المُعتَدِين وغيرِ المُعتَدِين؛ لأنَّ العلَّةَ المُوجِبَة لِقتالِهم هو ما هم عَلَيهِ من الكُفرِ بالله تَعالَىٰ، وذَلِكَ ممَّا يَستَوِي فِيهِ المُعتَدُون وغَيرُهم.

وقد قِيلَ فِي قَولِه: ﴿فَإِمَّا مَنَّۢا بَعۡدُ وَإِمَّا فِدَآءً﴾: إنَّ ذَلِكَ مَنسوخٌ بآيَةِ السَّيفِ، وقِيلَ:

---

(١) انظر: «تفسير البغوي» (٧/ ٢٧٩).

ليس بمَنسوخٍ، فأمَّا ضَربُ رِقابِ المُشرِكين وإثخانِهم، وأَخذِهم أَسرَىٰ فهَذَا من المُحكَمِ المُوافِق لآيةِ السَّيفِ، والله أعلَمُ.

والآياتُ فِي الرَّدِّ عَلَىٰ صاحِبِ المَقالِ كَثيرَةٌ ليس هَذَا موضِعَ استِقصائِها، وفيما ذَكَرْنا هَاهنا كِفايَةٌ لِمَن وفَّقه الله تَعالَىٰ وأَرادَ هِدايَتَه، ﴿وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورًا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٍ﴾ [النور: ٤٠].

فَصلٌ

وأمَّا الأَحادِيث فِي إبطالِ ما ادَّعاه فكَثيرَةٌ أيضًا:

مِنهَا: ما فِي «الصَّحِيحَين» وغَيرِهِما عن ابن عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّىٰ يَشْهَدُوا أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ؛ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَىٰ اللهِ**»[1].

وفِي «المُسنَد» و«سنن ابن ماجَهْ» و«مُستَدرَك الحاكِم» عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحوُه[2].

---

(١) أخرجه «البخاري» (٢٥)، و«مسلم» (٢٢)، وغيرهما من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) أخرجه البخاري (٢٩٤٦)، ومسلم (٢١)، وأبو داود (٢٦٤٠)، والترمذي (٢٦٠٦)، والنسائي (٣٠٩٠)، وابن ماجه (٧١)، وأحمد (٢/ ٣٤٥) (٨٥٢٥)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٥٤٤) (١٤٢٨)، وغيرهم عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وفي «المُسنَد» و«سنن ابن ماجَهْ» أيضًا عن مُعاذ بنِ جَبَلٍ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ عن النَّبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ نحوُ ذَلِكَ أيضًا، ورِوايَةُ ابنِ ماجَهْ فِي كلا الحَديثَينِ مُختَصَرة[(١)].

وفي «سُنَن النَّسائِيِّ» و«مُستَدرَك الحاكِم» عن أَنَسِ بن مالِكٍ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ قالَ: لمَّا تُوُفِّيَ رَسولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ ارتدَّت العَرَب، فقَالَ عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنهُ: يا أبا بكر، كيف تُقاتِلُ العَرَبَ؟ فقَالَ أبو بكر رَضِيَٱللَّهُعَنهُ: إنَّما قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّىٰ يَشْهَدُوا أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ**». قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحُ الإسنادِ» ووافَقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»[(٢)].

وفي «الصَّحِيحَين» و«المُسنَد» والسُّنَن إلَّا ابنَ ماجَهْ عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ قَالَ: لمَّا تُوُفِّي رَسولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ، واستُخلِف أبو بَكرٍ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ، وكَفَر مَن كَفَر من العَرَب، قَالَ عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنهُ: يا أبا بَكرٍ، كيف تُقاتِلُ النَّاسَ وقد قَالَ رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّىٰ يَقُولُوا: لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَمَنْ قَالَ: لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ وَحِسَابُهُ عَلَىٰ اللهِ**»؟! قَالَ أبو بَكرٍ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ: والله لأُقاتِلَنَّ مَن فرَّق بين الصَّلاةِ والزَّكاةِ؛ فإنَّ الزَّكاةَ حقُّ المالِ، والله لو مَنَعوني عَناقًا كانوا يُؤَدُّونَها إِلَىٰ رَسولِ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ لقاتَلْتُهم عَلَىٰ مَنعِها، قَالَ عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنهُ: فوالله ما هو إلَّا أَنْ رَأيتُ أن قد شَرَح اللهُ

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٢٤٥) (٢٢١٧٥)، وابن ماجه (٧٢) عن معاذ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ.

(٢) أخرجه النسائي (٦/ ٦) (٣٠٩٤)، والحاكم في «المستدرك» (١/ ٥٤٤) (١٤٢٧) عن أنس بن مالك رَضِيَٱللَّهُعَنهُ.

صَدْرَ أبي بَكرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ للقِتالِ فعَرَفتُ أنَّه الحقُّ[(١)].

وفِي «الصَّحِيحَين» و«المُسنَد» و«السُّنَن الأَربَعِ» عن أبي هُرَيرَةَ أيضًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّىٰ يَقُولُوا: لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَمَنْ قَالَ: لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي نَفْسَهُ وَمَالَهُ، إِلَّا بِحَقِّهِ وَحِسَابُهُ عَلَىٰ اللهِ**».

زاد أَحمَدُ والنَّسائِيُّ فِي رِوايَةٍ لهما: «فلمَّا كَانَت الرِّدَّة قَالَ عُمَر لأبي بَكرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَتُقاتِلُهم وقد سَمِعتَ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقولُ كَذا وكَذا؟ فقَالَ: والله لا أُفَرِّقُ بين الصَّلاةِ والزَّكاةِ، ولأُقاتِلَنَّ مَن فرَّق بينهما، وقاتَلْنا معه فرَأَينا ذَلِكَ رَشَدًا»[(٢)].

وفِي رِوايَةٍ لأحمَد نَحوُه وفِيهِ: «فلمَّا قام أبو بَكرٍ، وارتدَّ مَن ارتدَّ، أراد أبو بَكرٍ قِتالَهم، قَالَ عمر: كيف تُقاتِلِ هَؤُلاءِ القومَ وهم يُصَلُّون؟ فقَالَ أبو بَكرٍ: والله لأُقاتِلَنَّ قومًا ارتَدُّوا عن الزَّكاةِ، والله لو مَنَعونِي عَناقًا ممَّا فَرَض اللهُ ورَسُولُه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لقَاتَلْتُهم، قَالَ عمر: فلمَّا رَأيتُ اللهَ شَرَح صَدْرَ أبي بَكرٍ لِقِتالِهم عَرَفتُ أنَّه الحقُّ»[(٣)].

وفِي «صَحيحِ مُسلِم» و«سنن ابن ماجَهْ» عن جابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

---

(١) أخرجه البخاري (١٣٩٩)، و(١٤٠٠)، ومسلم (٢٠)، وأحمد (١/ ١٩) (١١٧)، وأبو داود (١٥٥٦)، والترمذي (٢٦٠٧)، والنسائي (٢٤٤٣) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه البخاري (٢٩٤٦)، ومسلم (٢١)، وأحمد (١/ ١١) (٦٧)، و(١/ ١٩) (١١٧)، وأبو داود (٢٦٤٠)، والترمذي (٢٦٠٦) والنسائي (٣٠٩٠)، و(٣٩٧١)، وابن ماجه (٧١) من طرق عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه أحمد (٢/ ٥٢٨) (١٠٨٥٢) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

نَحوُ حَديثِ أبي هُرَيرَةَ [١] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وفِي «سُنن النَّسائِيِّ» عن النُّعمانِ بنِ بَشيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحوُه أيضًا [٢].

وللنَّسائيِّ أيضًا وابنِ ماجَهْ عن أَوسِ بنِ حُذَيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحوُ ذَلِكَ أيضًا [٣].

وفِي «صَحيحِ مُسلِم» عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالَ: **«أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّىٰ يَشْهَدُوا أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَيُؤْمِنُوا بِي، وَبِمَا جِئْتُ بِهِ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ، عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ، وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَىٰ اللهِ»** [٤].

وفِي «صَحِيحِه» أيضًا عن أبي مالكٍ الأَشجعِيِّ عن أبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقولُ: **«مَنْ قَالَ: لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مَنْ دُونِ اللهِ؛ حَرُمَ مَالُهُ وَدَمُهُ، وَحِسَابُهُ عَلَىٰ اللهِ»**.

وفِي رِوايَةٍ له: **«مَنْ وَحَّدَ اللهَ»** والباقِي مِثلُه.

ورَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ فِي «مُسنَدِه بمِثلِ الرِّوايَةِ الأَخيرَةِ [٥].

---

(١) أخرجه مسلم (٢١)، وغيره عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) أخرجه النسائي (٣٩٧٩)، وغيره عن النعمان بن بشير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٣) أخرجه النسائي (٣٩٨٣)، وابن ماجه (٣٩٢٩) عن أوس بن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) أخرجه مسلم (٢١)، وغيره عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٥) أخرجه مسلم (٢٣)، وأحمد (٣/ ٤٧٢) (١٥٩١٥) عن أبي مالك الأشجعي عن أبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وفِي «صحيح البُخارِيِّ» و«مسند الإمام أَحمَد» والسُّنَن إلَّا ابنَ ماجَهْ عن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله «**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّىٰ يَشْهَدُوا أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنْ يَسْتَقْبِلُوا قِبْلَتَنَا، وَأَنْ يَأْكُلُوا ذَبِيحَتَنَا، وَأَنْ يُصَلُّوا صَلَاتَنَا، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ حَرُمَتْ عَلَيْنَا دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا؛ لَهُمْ مَا لِلْمُسْلِمِينَ وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَىٰ الْمُسْلِمِينَ**»(١).

فهَذِه أحاديثُ مُتواتِرَةٌ عن جَماعَةٍ من الصَّحابةِ -رِضوانُ الله عَلَيهِم أَجمَعين-، وهي من أَوضَحِ البَراهينِ عَلَىٰ أنَّ ابتِداءَ المُشرِكين بالقِتالِ مَشروعٌ، وأنَّ دماءَهم وأَموالَهم حَلالٌ للمُسلِمين ما داموا عَلَىٰ الشِّركِ، وظاهِرُها أنَّه لا فَرْقَ فِي ذَلِكَ بين الكُفَّارِ المُعتَدِين وغَيرِ المُعتَدين، ومَن وَقَف مِنهُم فِي طَرِيقِ الدُّعاةِ إِلَىٰ الإسلامِ ومَن لم يَقِفْ فِي طَرِيقِهم، فكلُّهم يُقَاتَلون ابتِداءً لِمَا هم عَلَيهِ من الشِّركِ بالله تَعالَىٰ حتَّىٰ يَتْرُكوا الشِّركَ ويَدخُلوا فِي دينِ الإِسلامِ ويَلتَزِموا بحُقوقِه.

وفِي البابِ أيضًا أحادِيثُ كَثيرَةٌ تدلُّ عَلَىٰ ما دلَّت عَلَيهِ هَذِه الأَحادِيثُ الَّتِي ذَكَرنا وفيها زِيادَةُ أَحكامٍ؛ فنَذكُر مِنهَا هَاهُنا ما تيسَّر إن شَاءَ الله تَعالَىٰ وبه الثِّقَةُ.

فمِنهَا: ما رَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ وأبو يَعلَىٰ والطَّبَرانِيُّ عن ابنِ عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**بُعِثْتُ بِالسَّيْفِ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ حَتَّىٰ يُعْبَدَ اللهُ وَحْدَهُ لا**

---

(١) أخرجه البخاري (٣٩٢)، وأحمد (٣/ ١٩٩) (١٣٠٧٨)، والنسائي (٣٩٦٧) وأبو داود (٢٦٤١)، والترمذي (٢٦٠٨)، وابن حبان في «صحيحه» (١٣/ ٢١٥) (٥٨٩٥)، وغيرهم عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

شَرِيكَ لَهُ، وَجُعِلَ رِزْقِي تَحْتَ رُمْحِي، وَجُعِلَ الذِّلَّةُ وَالصَّغَارُ عَلَىٰ مَنْ خَالَفَ أَمْرِي، وَمَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ». ورَوَىٰ البُخارِيُّ بَعضَه تَعليقًا، وأخرَجَ أبو داوُد مِنهُ قَولَه: «**مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ**»(١).

ومِنهَا: ما فِي «صَحيحِ مُسلِم» و«مسند الإمام أحمَد» والسُّنن إلا النَّسائِيَّ عن بُريدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كانَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا أمَّرَ أميرًا عَلَىٰ جَيشٍ أو سَرِيَّةٍ، أَوصاهُ فِي خاصَّيَّتِه بتَقوَىٰ الله ومَن معه من المُسلِمين خَيرًا، ثم قَالَ: « «**اغْزُوا بِاسْمِ اللهِ فِي سَبِيلِ اللهِ، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللهِ، اغْزُوا وَلَا تَغُلُّوا، وَلَا تَغْدِرُوا، وَلَا تَمْثُلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا، وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَادْعُهُمْ إِلَىٰ ثَلَاثِ خِصَالٍ - أَوْ خِلَالٍ - فَأَيَّتُهُنَّ مَا أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، وَكُفَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَىٰ الْإِسْلَامِ، فَإِنْ أَجَابُوكَ، فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، وَكُفَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَىٰ التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَىٰ دَارِ الْمُهَاجِرِينَ، وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَىٰ الْمُهَاجِرِينَ، فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْهَا، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ، يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللهِ الَّذِي يَجْرِي عَلَىٰ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ وَالْفَيْءِ شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَسَلْهُمُ الْجِزْيَةَ، فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، وَكُفَّ عَنْهُمْ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْتَعِنْ بِاللهِ وَقَاتِلْهُمْ...**» وذَكَر تَمامَ الحَديثِ. قَالَ التِّرمِذِيُّ: «حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ، وفِي البابِ عن النُّعمانِ بنِ مُقَرِّنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»(٢).

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٥٠) (٥١١٤)، والطبراني في «مسند الشاميين» (١/ ١٣٥) (٢١٦)، وغيرهما، وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده ضعيف علىٰ نكارة في بعض ألفاظه.

(٢) أخرجه مسلم (١٧٣١)، وأحمد (٥/ ٣٥٨) (٢٣٠٨٠)، وأبو داود (٢٦١٢)، والترمذي (١٦١٧)، =

قُلتُ: وحَديث النعمان هَذَا ساق مُسلِم، وأبو داوُد، وابنُ ماجَهْ إسناده عقب حَديث بريدة، وأحال الراوي بالمتن عَلَىٰ حَديث بريدة، فعند مُسلِم قَالَ: نحوه، وعند أبي داوُد وابنُ ماجَهْ قَالَ: مثله.

ومِنهَا: ما فِي «مُسنَدِ الإمام أَحمَد» عن ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قَالَ: كان رَسُولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ إذا بَعَث جُيوشَه قَالَ: «**اخْرُجُوا بِاسْمِ اللهِ تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ مَنْ كَفَرَ بِاللهِ، لَا تَغْدِرُوا، وَلا تَغُلُّوا، وَلا تُمَثِّلُوا، وَلا تَقْتُلُوا الْوِلْدَانَ، وَلا أَصْحَابَ الصَّوَامِعِ**»(١).

ومِنهَا: ما فِي «المُسنَد» أيضًا، و«سنن ابن ماجَهْ»، عن صفوان بن عسال رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: بعثنا رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فِي سرية فقَالَ: «**سيروا باسم الله، وفِي سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، ولا تمثلوا، ولا تغدروا، ولا تغلوا، ولا تقتلوا وليدًا**»(٢).

ومِنهَا: ما فِي «مُستَدرَك الحاكِم»، عن عبد الله بن عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا أن رسول الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أمر عبد الرحمن بن عوف رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ يتجهز لسرية بعثه عَلَيهَا، وأمر بلالًا أن يدفع إِلَيهِ اللواء، فحمد الله تَعالَىٰ وصلىٰ عَلَىٰ النَّبيّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ ثم قَالَ: خذ ابن عوف فاغزوا جميعا فِي سبيل الله، فقاتلوا من كفر بالله، لا تغلوا، ولا تغدروا،

=

وابن ماجه (٢٨٥٨) عن بريدة الأسلمي رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

(١) أخرجه أحمد (١/ ٣٠٠) (٢٧٢٨)، وقال شعيب الأرنؤوط: حسن لغيره وهذا إسناد ضعيف.

(٢) أخرجه أحمد (٤/ ٢٤٠) (١٨١١٩)، وابن ماجه (٢٨٥٧)، قال شعيب الأرنؤوط: صحيح لغيره وهذا إسناد ضعيف.

ولا تمثلوا، ولا تقتلوا وليدًا، فهَذَا عهد الله وسيرة نبيه صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ. قَالَ الحاكِمُ: «صحيح الإسناد ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الذَّهبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»[1].

ومِنهَا: ما فِي «سنن أبي داوُد»، عن أَنَس بن مالِكٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**انطلقوا باسم الله وبالله وعَلَىٰ ملة رسول الله، لا تقتلوا شيخًا فانيًا، ولا طفلا ولا صغيرا ولا امرأة، ولا تغلوا، وضموا غنائمكم، وأصلحوا وأحسنوا إن الله يحب المحسنين**»[2].

ومِنهَا: ما رَواهُ الطَّبَرانِيّ فِي معجمه الصغير، عن جرير بن عبد الله البجلي رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ[3] قَالَ: كان النَّبيّ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ إذا بعث سرية قَالَ: «**بسم الله وبالله وفِي سبيل الله وعَلَىٰ ملة رسول الله، لا تغلوا، ولا تغدروا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا الوالدان**»[4].

ومِنهَا: ما رَواهُ الطَّبَرانِيّ فِي الصغير أيضًا، عن أبي مُوسَىٰ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: كأَنَّ رَسُولَ الله صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ إذا بعث سرية قَالَ: «**اغزوا باسم الله وفِي سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، لا تغلوا، ولا تغدروا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا وليدًا ولا شيخًا كبيرًا**»[5].

---

(١) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤/ ٥٨٢) (٨٦٢٣).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٦١٤)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (١٣٤٦).

(٣) هو: جرير بن عبد الله بن جابر البجلي القسري، اليماني، صحابي مشهور أسلم في السنة التي قبض فيها رسول الله صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ مات سنة إحدىٰ وخمسين، وقيل بعدها. انظر: «الطبقات الكبرىٰ» (٦/ ٢٢)، و«معجم الصحابة» (١/ ٥٥٨)، و«تهذيب الكمال» (٤/ ٥٣٣)، و«التقريب» (٩١٥).

(٤) أخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» (١/ ٨٧) (١١٥) عن جرير بن عبد الله البجلي رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

(٥) أخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» (١/ ٣١١) (٥١٤) عن أبي موسىٰ الأشعري رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

ومِنهَا: ما فِي «جامع التِّرمِذِيِّ»، من حَديث أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**اغزوا فِي سبيل الله، من قاتل فِي سبيل الله فواق ناقة وجبت له الجَنَّة**» قَالَ التِّرمِذِيُّ: هَذَا حَديثٌ حَسَن، وقَالَ الحاكِمُ: «صحيح عَلَىٰ شرط مُسلِم ولم يُخرِجاهُ، ووافقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»[(١)].

وقد تقدم فِي بيان فضل الجهاد بأطول من هذا.

ومِنهَا: ما فِي السنن إلا أبا داوُد، عن مُعاذ بن جبل رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أنَّه سمع النَّبيّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يَقولُ: «**من قاتل فِي سبيل الله عَزَّوَجَلَّ من رجل مُسلِم فواق ناقة وجبت له الجَنَّة**» قَالَ التِّرمِذِيُّ: هَذَا حَديث صحيح، وصححه أيضًا الحاكِم وقَالَ: عَلَىٰ شرط مُسلِم[(٢)].

ومِنهَا: ما رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ، من حَديث عِبادة الصامت رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، أنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**جاهدوا النَّاس فِي الله، القريب والبعيد، ولا تبالوا فِي الله لومة لائم، وأقيموا حدود الله فِي السفر والحضر، فإنَّ الجهاد باب من أبواب الجَنَّة عظيم ينجي الله به من الهم والغم**»[(٣)].

ومِنهَا: ما فِي «صَحيحِ البُخارِيِّ» عن جُبَيرِ بنِ حيَّةَ الثَّقَفِيِّ قَالَ: «بَعثَ عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ النَّاسَ فِي أَفناءِ الأَمصارِ يُقاتِلون المُشرِكين...» فذكر الحَديثَ وفِيهِ: «أنَّ

---

(١) تقدم.

(٢) تقدم.

(٣) أخرجه أحمد (٥/ ٣١٦) (٢٢٧٥١)، وقال شعيب الأرنؤوط: حديث حسن وهذا إسناد ضعيف.

المُغيرَةَ بنَ شُعبةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لتَرجُمانِ جَيشِ كِسرَىٰ: أَمَرَنا نَبِيُّنا رَسولُ رَبِّنا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن نُقاتِلَكم حتَّىٰ تَعبُدوا اللهَ وَحدَه، أو تُؤَدُّوا الجِزيَةَ، وأخبَرَنا نبيُّنا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن رِسالَةِ ربِّنا أنَّه مَن قُتل منَّا صار إِلَىٰ الجَنَّة فِي نَعيمٍ لم يُرَ مِثلُها قطُّ، ومَن بَقِيَ منَّا مَلَك رِقابَكُم»(١).

ومِنهَا: ما فِي «المُسنَد» و«جامع التِّرمِذِيِّ» -واللَّفظُ له- عن أبي البَختَرِيِّ: «أَنَّ جَيشًا من جُيوشِ المُسلِمين كان أَميرُهم سَلمَانَ الفارِسِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حاصَروا قَصرًا من قُصورِ فارِسَ، فقَالَوا: يا أبا عَبدِ اللهِ، أَلَا تَنهَدُ إليهم؟ قَالَ: دَعُونِي أَدعُوهم كَمَا سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدعُو، فأَتاهُم سَلمانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقَالَ: إِنَّما أنا رَجلٌ مِنكُم فارِسِيٌّ، تَرَون العَرَبَ يُطِيعونِي، فإِنْ أَسلَمتُم فلَكُم مِثلُ الَّذي لنا وعَلَيكُم مِثلُ الَّذِي علينا، وإِنْ أَبيتُم إِلَّا دِينكُم تَركناكُم عَلَيهِ وأَعطُونا الجِزيَةَ عن يدٍ وأنتم صاغِرُون، قَالَ: ورَطَن إِلَيهِم بالفارِسِيَّةِ: وأَنتُم غَيرُ مَحمُودِين، وإِن أبيتُم نابَذْناكم عَلَىٰ سَواءٍ، قَالُوا: ما نَحنُ بالَّذي يُعطِي الجِزيَةَ، ولكنَّنا نُقاتِلُكم، فقَالَوا: يا أبا عَبدِ الله، أَلَا تَنهَدُ إِلَيهِم؟ قَالَ: لا، قَالَ: فدَعاهُم ثَلاثَةَ أَيَّامٍ إِلَىٰ مِثلِ هَذَا ثمَّ قَالَ: انهَدُوا إِلَيهم، قَالَ: فنَهَدْنا إِلَيهِم ففَتَحنا ذَلِكَ القَصرَ». قَالَ التِّرمِذِيُّ: «حَديثٌ حَسَن»(٢).

ومِنهَا: ما فِي «الصَّحِيحَينِ» و«مُسنَدَي الإمامَينِ الشَّافِعِيِّ وأَحمَد» و«سُنن

(١) أخرجه البخاري (٣١٥٩).

(٢) أخرجه أحمد (٥/ ٤٤٠) (٢٣٧٧٧) والترمذي (١٥٤٨)، وضعفه الألباني في «ضعيف سنن الترمذي» (ص:١٨٢)، وفي «السلسلة الضعيفة» (٣/ ٢٢٤) تحت حديث رقم (١١٠٣).

أبي داوُد» عن ابنِ عَونٍ قَالَ: «كتبتُ إِلَىٰ نافِعٍ أَسأَلُه عن الدُّعاءِ قبل القِتالِ؛ فكَتَب إليَّ إنَّما كان ذَلِكَ فِي أوَّلِ الإِسلامِ؛ وقد أغار رَسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَىٰ بني المُصطَلِقِ وهم غارُّون وأَنعامُهم تُسقَىٰ عَلَىٰ الماءِ؛ فقَتل مُقاتِلَتَهم وسَبَىٰ ذَرارِيَّهم؛ وأصابَ يومَئِذٍ جُوَيرِيَةَ بنةَ الحارِثِ. حدَّثَني به عبدُ الله بنُ عُمَر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وكان فِي ذَلِكَ الجَيشِ»(١).

ومِنهَا: ما فِي «صَحيحِ البُخارِيِّ» و«مُسنَدَي الإمامَين الشَّافِعِيِّ وأَحمَد» عن أنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «كان رَسُولُ الله إذا غَزَا قومًا لم يُغِرْ حتَّىٰ يُصبِحَ، فإنْ سَمِع أَذانًا أَمسَكَ وإنْ لم يَسمَعْ أذانًا أغار بعدَما يُصبِحُ».

وقد رَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ من وَجهٍ آخَرَ ومُسلِم وأبو داوُد والتِّرمِذِيُّ، ولفظ مُسلِم: «كان يُغِير إذا طَلَع الفَجرُ، وكان يَستَمِع الأَذانَ، فإنْ سَمِع أذانًا أَمسَكَ وإلَّا أَغارَ...» وذَكَر تمامَ الحَديثِ. قَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ»(٢).

ومِنهَا: ما رَواهُ الشَّافِعِيُّ وأَحمَدُ أيضًا وأبو داوُد والتِّرمِذِيُّ عن عِصامٍ المُزَنِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ(٣) قَالَ: بَعَثَنا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سرية فقَالَ: «**إِذَا رَأَيْتُمْ مَسْجِدًا أَوْ**

---

(١) أخرجه البخاري (٢٥٤١)، ومسلم (١٧٣٠)، وأحمد (٢/ ٣١) (٤٨٥٧)، والشافعي في «مسنده» (ص: ٣١٤)، وأبو داود (٢٦٣٣) عن عبد الله بن عون به.

(٢) أخرجه البخاري (٢٩٤٣)، ومسلم (٣٨٢)، وأحمد (٣/ ٢٣٦) (١٣٥٠٦)، و(٣/ ١٥٩) (١٢٦٣٩)، والشافعي في «مسنده» (ص: ٣١٧) وأبو داود (٢٦٣٤)، والترمذي (١٦١٨) من طرق عن أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٣) عصام المزني له صحبة، ذكره ابن سعد في طبقة من شهد الخندق، كان قد سكن المدينة، له =

سَمِعْتُمْ مُؤَذِّنًا فَلَا تَقْتُلُوا أَحَدًا». قَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَن غريبٌ»[١].

ومِنهَا: ما رَواهُ أبو داوُد أيضًا وابنُ ماجَهْ عن سَلَمَةَ بنِ الأَكوعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[٢] قَالَ: «أَمَّرَ رَسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أبا بَكرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فغَزَونا ناسًا من المُشرِكين، فبيَّتناهُم فقَتَلناهُم، قَالَ سَلَمَةُ: فقَتَلتُ بيَدِي تِلكَ اللَّيلَةَ سَبعَةَ أَهلِ أَبياتٍ من المُشرِكين»[٣].

إلىٰ غَير ذَلِكَ من الأَحادِيثِ الدَّالَّة عَلَىٰ نَقيضِ ما قَرَّره صاحِبُ المقالِ وأَشباهُه من المُعجَبين بآراءِ أَعداءِ الله تَعالَىٰ وقَوانِينِهم.

وقد اشتَمَلت هَذِه الأَحادِيثُ الَّتِي ذَكَرْنا هاهُنا عَلَىٰ فوائِدَ كثيرةٍ نَذكُرُ مِنهَا ما نحن بصَدَدِه:

فمِنهَا: مَشروعِيَّةُ ابتِداءِ المُشرِكين بالقِتالِ، إذا كانوا ممَّن بَلَغَتْهُم دَعوَةُ الإِسلامِ

=

حديث واحد هذا الحديث، وقد رواه سفيان بن عيينة، عن عبد الملك بن نوفل بن مساحق، عن ابن عصام المزني، عن أبيه. انظر ترجمته في: «الاستيعاب» (٣/ ١٢٤٠)، و«تهذيب الكمال» (٢٠/ ٦١) (٣٩٢٧)، و«التقريب» (ص: ٣٩٠) (٤٥٨٤).

(١) أخرجه أحمد (٣/ ٤٤٨) (١٥٧٥٢)، والشافعي في «مسنده» (ص: ٢٠٨)، وأبو داود (٢٦٣٥)، والترمذي (١٥٤٩) عن عصام المزني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) سلمة بن عمرو بن الأكوع، كان ممن بايع تحت الشجرة، سكن بالربذة، وهو معدود في أهلها، وكان شجاعًا راميًا سخيًّا خيِّرًا فاضلًا. ترجمته في: «معرفة الصحابة» (٣/ ١٣٣٩)، و«الاستيعاب» (٢/ ٦٣٩)، و«أسد الغابة» (٢/ ٥١٧)، و«الإصابة» (٣/ ١٢٧).

(٣) أخرجه أبو داود (٢٦٣٨)، وابن ماجه (٢٨٤٠) عن سلمة بن الأكوع رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وحسنه الألباني في «مشكاة المصابيح» (٣٩٥٠).

فلم يَقبلُوها، وهَذَا يردُّ قَولَ صاحبِ المقالِ: أنَّه لا يجوزُ قِتالُهم ابتِداءً، وإنَّما يُقاتَلون دِفاعًا عن الإسلامِ إذا اعتدوا عَلَىٰ المُسلِمين أو وَقَفوا فِي طريقِ الدُّعاةِ.

ومِنهَا: تَعليلُ قِتالِ المُشرِكين وأهلِ الكتابِ بما هم عَلَيهِ من الكُفرِ بالله تَعالَىٰ، فيُقاتَلون عَلَىٰ الإسلامِ حتَّىٰ يَدخُلوا فيه، أو يَبذُلوا الجِزيَةَ إذا كانوا ممَّن تُقبَلُ مِنهُم الجِزيَةُ، والنُّصوصُ عَلَىٰ ذَلِكَ واضحَةٌ فِي كَثيرٍ من هَذِه الأَحادِيثِ، وهَذَا يردُّ قَولَ صاحِبِ المَقالِ أنَّهُم إنَّما يُقاتَلون لتَركِ العُدوانِ، لا ليُسلِموا.

ومِنهَا: أنَّه لا فَرْقَ بين مَن اعتَدَىٰ مِنهُم عَلَىٰ المُسلِمين ومَن لم يَعتَدِ، ومَن وَقَف مِنهُم فِي طَريقِ الدُّعاةِ إِلَىٰ الإسلامِ ومَن لم يَقِف؛ فكُلُّهم يُقاتَلون ابتِداءً من أَجلِ الشِّركِ، ولو كان التَّفريقُ بينهم مُعتبَرًا لَبيَّنه النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولم يُهمِلْه.

ومِنهَا: أنَّ قِتالَ الكُفَّارِ عَلَىٰ الإسلامِ من مِلَّةِ رَسولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وسُنَّتِه، بخِلافِ مُسالَمَتِهم ومُتارَكَتِهم من غَيرِ جِزيَةٍ تُؤخَذُ منهم؛ فإنَّ ذَلِكَ من سياساتِ أَعداءِ الله، ونَظَراتِ عُلَماء قَوانِينِهم الدَّولِيَّة، وقد قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ﴾ الآيَةَ [الشورى: ٢١]، ويُستَثنَىٰ من ذَلِكَ ما إذا عَقَد المُسلِمون بينهم وبين الكُفَّارِ هُدنَةً عَلَىٰ تَركِ القِتالِ مدةً مَعلومَةً؛ فإنَّ ذَلِكَ جائِزٌ للحاجَةِ والمَصلَحَةِ للمُسلِمين، ويَجِب الوفاءُ به ما لم يَنقُضْه العَدُوُّ.

قَالَ الشَّيخُ أبو مُحَمَّدٍ المَقدِسِيُّ فِي «المُغني»: «ولا تَجوزُ المُهادَنَةُ مطلقًا من غيرِ تَقديرِ مدَّةٍ؛ لأنَّه يُفضِي إِلَىٰ تَركِ الجِهادِ بالكُلِّيَّة»(١). انتَهَىٰ. وكَذَا قَالَ غيرُه من

(١) انظر: «المغني» (٩/ ٢٩٧).

أَكابِرِ العُلَماء، والله أعلَمُ.

ومِنهَا: جَوازُ الإِغارَةِ عَلَىٰ مَن بَلَغَتْهم الدَّعوَةُ من الكُفَّار فِي حالِ غِرَّتِهم وغَفلَتِهِم، وجَوازُ تَبيِيتِهِم فِي اللَّيلِ.

ومِنهَا: جَوازُ قَتلِ مُقاتِلَتِهم، وسَبيِ ذَرارِيِّهم، وأَخذِ أَموالِهم؛ ففيه ردٌّ عَلَىٰ صاحِبِ المَقالِ الَّذِي أشرنا إِلَيهِ؛ حيث زَعَم أَنَّ الإِسلامَ لا يُجيزُ قَتْلَ الإِنسانِ وإِهدارَ دمِه ومالِه لمُجَرَّد أنَّه لا يَدينُ به، ولعلَّ صاحِبَ المَقالِ أَخذ هَذَا القولَ من نَظَراتِ عُلَماءِ القَانُون الدَّولِيِّ وما تَقتَضِيه الحُرِّيَّةُ الإِفرِنجِيَّةِ ثم نَسَبَه إِلَىٰ الإسلامِ، والإِسلامُ بريءٌ من هَذَا القَولِ المُفتَرَىٰ عَلَيهِ كما تدلُّ عَلَىٰ ذَلِكَ الآياتُ والأَحادِيثُ الصَّحيحَة ممَّا ذَكَرنا وممَّا لم نَذكُرْه.

ويَكفِي فِي ردِّ هَذَا القَولِ: ما فَعَله رَسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مع بني المُصطَلِق، وما فَعَله أبو بَكرٍ الصِّدِّيقُ -رَضِيَ اللهُ عنه وأَرضاهُ- مع غَيرِهم بأَمرِ رَسولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ له بذَلِكَ.

وفِي «الصَّحِيحَين» و«المُسنَد» والسُّنَن عن ابنِ مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ إِلَّا بِإِحْدَىٰ ثَلَاثٍ: الثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ**»[1].

---

(١) أخرجه البخاري (٦٨٧٨)، ومسلم (١٦٧٦)، وأحمد (١/ ٣٨٢) (٣٦٢١)، وأبو داود (٤٣٥٢)، والترمذي (١٤٠٢)، والنسائي (٤٠١٦)، وابن ماجه (٢٥٣٤) عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وفي «المُسنَد» و«سنن النَّسائِيِّ» وابنِ ماجَهْ عن عُثمانَ بنِ عفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقولُ: «**لا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِحْدَىٰ ثَلاثٍ: رَجُلٌ كَفَرَ بَعْدَ إِسْلامِهِ، أَوْ زَنَىٰ بَعْدَ إِحْصَانِهِ، أَوْ قَتَلَ نَفْسًا فَيُقْتَلُ بِهَا**»(١).

وفي «المُسنَد» و«سنن أبي داوُد» والنَّسائِيِّ عن عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا رَجُلٌ زَنَىٰ بَعْدَ إِحْصَانِهِ، أَوْ كَفَرَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ، أَوِ النَّفْسُ بِالنَّفْسِ**»(٢).

وفي «صحيح البُخارِيِّ» و«مُسنَدَي الإمامَين الشَّافِعِيِّ وأَحمَد» والسُّنَن عن ابن عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ**»(٣).

وفي «الصَّحِيحَين» و«مُسنَد الإمام أَحمَد» و«سنن أبي داوُد» والنَّسائِيِّ: «أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَث أبا مُوسَىٰ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَىٰ اليَمَن، ثم أَتبعَه مُعاذَ بنَ جَبلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فلمَّا قَدِم عَلَيهِ أَلقَىٰ له وِسادَةً وقَالَ له: انْزِلْ، وإذا رَجُلٌ عِندَه مُوثَقٌ، قَالَ: ما هذا؟ قَالَ: كان يهودِيًّا فأَسلَمَ ثمَّ تَهَوَّد، قَالَ: **لا أَجلِسُ حتَّىٰ يُقتَلَ قَضاءُ اللهِ ورَسُولِه**»(٤).

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٦١) (٤٣٧)، والنسائي (٤٠١٩)، وابن ماجه (٢٥٣٣)، وصححه الألباني في «إرواء الغليل» (٧/ ٢٥٤) تحت حديث رقم (٢١٩٦).

(٢) أخرجه أحمد (٦/ ٢١٤) (٢٥٨٣٦)، وأبو داود (٤٣٥٣)، والنسائي (٤٠١٧) عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٣) أخرجه البخاري (٣٠١٧)، وأحمد (١/ ٢١٧) (١٨٧١)، والشافعي في «مسنده» (ص: ٣٢٠)، وغيرهم عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٤) أخرجه البخاري (٦٩٢٣)، ومسلم (١٧٣٣)، وأحمد (٤/ ٤٠٩) (١٩٦٨١)، وأبو داود =

وفِي «المُسنَد» و«سنن أبي داوُد» و«جامِعِ التِّرمِذِيِّ» عن سَمُرَة بنِ جُندُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**اقْتُلُوا شُيُوخَ الْمُشْرِكِينَ، وَاسْتَبْقُوا شَرْخَهُمْ**». قَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ غريبٌ، قَالَ: والشَّرخُ: الغلمان الَّذين لم يُنبِتوا».

وقَالَ عَبدُ الله ابنُ الإمام أَحمَد: سَأَلتُ أبي عن تَفسيرِ هَذَا الحَديثِ: «**اقْتُلُوا شُيُوخَ الْمُشْرِكِينَ...**» قَالَ: يَقولُ: الشَّيخُ لا يَكادُ أن يُسلِمَ، والشَّابُّ أي يُسلِمُ كأنَّه أقرَبُ إِلَىٰ الإسلامِ من الشَّيخِ، قَالَ: والشَّرخُ: الشَّبابُ»(١).

وفِي «الصَّحِيحَين» و«مُسنَدَي الإمامينِ الشَّافِعِيِّ وأَحمَدَ» والسُّنن إلَّا النَّسائِيَّ عن الصَّعْبِ بنِ جَثَّامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ(٢): أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِل عن أَهلِ الدَّارِ من المُشرِكين يُبَيَّتون فيُصابُ من نِسائِهم وذَرارِيِّهم؟ قَالَ: «**هُمْ مِنْهُمْ**». زاد أبو داوُد: «قَالَ الزُّهرِيُّ: ثمَّ نَهَىٰ رَسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن قَتلِ النِّساءِ والصِّبيانِ»(٣).

=

(٤٣٥٤)، والنسائي (٤٠٦٦).

(١) أخرجه أحمد (٥/ ١٢) (٢٠١٥٧)، وأبو داود (٢٦٧٠)، والترمذي (١٥٨٣)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (١٠٦٣).

(٢) هو الصَّعْب بن جَثَّامة بن قيس بن عبد الله بن يعمر الليثي، صحابي، قال الحافظ في «التقريب»: «مات في خلافة الصديق علىٰ ما قيل، والأصح أنه عاش إلىٰ خلافة عثمان». انظر: «معرفة الصحابة» (٣/ ١٥٢٠)، و«الاستيعاب» (٢/ ٧٣٩) (١٢٤١)، و«التقريب» (ص: ٢٧٦) (٢٩٢٥).

(٣) أخرجه البخاري (٣٠١٢)، ومسلم (١٧٤٥)، والشافعي في «مسنده» (ص: ٢٣٨)، وأحمد
=

وقَالَ الشَّافِعِيُّ: أخبَرَنا سُفيانُ بنُ عُيَينَةَ، عن الزُّهرِيِّ، عن ابنِ كَعبِ بنِ مالِكٍ، عن عمِّه رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: «أنَّ النَّبيَّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ لمَّا بعَث إلَىٰ ابنِ أبي الحُقَيقِ نَهَىٰ عن قَتلِ النِّساءِ والوِلدانِ»(١).

وفِي «مُسنَد الإمام أَحمَد» عن ابنِ عُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا قَالَ: مرَّ رَسولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بامرَأةٍ يومَ فَتحِ مكَّةَ مَقتُولَةٍ فقَالَ: «**مَا كَانَتْ هَذِهِ تُقَاتِلُ**»، ثمَّ نَهَىٰ عن قَتلِ النِّساءِ والصِّبيانِ(٢).

وفِي «المُوَطَّأ» عن يَحيَىٰ بنِ سعيدٍ: «أنَّ أبا بَكرٍ الصِّدِّيقَ -رَضِيَ اللهُ عنه وأَرضاهُ- قَالَ ليَزيدَ بنِ أبي سُفيانَ: إنَّكَ ستَجِدُ قَومًا زَعَموا أنَّهُم حَبَسوا أَنفُسَهم لِلَّه، فذَرْهُم وما زَعَموا أنَّهم حَبَسوا أنفُسَهُم له، وستَجِدُ قومًا فَحَصوا عن أَوساطِ رُءوسِهم من الشَّعَرِ فاضرِبْ ما فَحَصوا عنه بالسَّيفِ، وإنِّي مُوصِيكَ بعَشرٍ: لا تَقتُلَنَّ امرأةً ولا صبيًّا ولا كبيرًا هَرِمًا...» وذَكَر تَمامَ الحَديثِ(٣).

فهَذِه الأَحادِيثُ الصَّحيحَة وغَيرُها ممَّا تقدَّم ذِكرُها، وممَّا لم نَذكُرْه، تدُلُّ عَلَىٰ أنَّ الإِسلامَ يُجِيزُ قَتْلَ الإنسانِ وإهدارَ دَمِه ومالِه، إذا لم يَدِن بالإِسلامِ ولم يَبذُلِ

=

(٤/ ٧٢) (١٦٧٢٠)، وأبو داود (٢٦٧٢)، والترمذي (١٥٧٠)، والنسائي في «الكبرىٰ» (٨/ ٢٥) (٨٥٦٨)، وابن ماجه (٢٨٣٩)، وغيرهم عن الصعب بن جثامة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

(١) أخرجه الشافعي في «المسند» (ص: ٢٣٨).

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ١١٥) (٥٩٥٩)، وقال شعيب الأرنؤوط: صحيح وهذا إسناد ضعيف علىٰ وهم فيه.

(٣) أخرجه مالك في «الموطأ» (٢/ ٤٤٧) (١٠).

الجِزيَةَ، إذا كان من أَهلِ الكِتابِ ونَحوِهم ممَّن تُؤخَذُ مِنهُم الجِزيَةُ، إلَّا ما استُثنِيَ فِيهَا من النِّساءِ والصِّبيانِ والشُّيوخِ الفَانِين وأَصحابِ الصَّوامِعِ؛ فهَؤُلاءِ لا يجوزُ قَتلُ أَحَدٍ مِنهُم إلَّا أن يُباشِرَ القِتالَ أو يُعِين عَلَيهِ ولو بالرَّأيِ؛ فيُقتَلُ كما قُتِلَ دُرَيدُ بنُ الصِّمَّةِ.

وقد رَوَىٰ أبو داوُد في «سُنَنِه» من حَديثِ صَخرِ بنِ العَيْلَةِ الهُذلِيِّ الأَحمَسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ(١)، أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِنَّ الْقَوْمَ إِذَا أَسْلَمُوا فَقَدْ أَحْرَزُوا دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ**»(٢).

ورَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ فِي «مُسنَدِه» بمَعناهُ(٣)، وفِيهِ دَليلٌ عَلَىٰ إهدارِ دِماءِ المُشرِكين وحِلِّ أَموالِهِم للمُسلِمين ما داموا عَلَىٰ الشِّركِ، والله أعلَمُ.

وقد قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿**فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا**﴾ [الأنفال: ٦٩]، وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿**وَعَدَكُمُ اللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا**﴾ الآيَة [الفتح: ١٩].

وقَالَ تَعالَىٰ: ﴿**وَأَوْرَثَكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَرْضًا لَمْ تَطَئُوهَا**﴾ [الأحزاب: ٢٧].

---

(١) هو: صخر بن العَيْلة بن عبد الله بن ربيعة بن عمرو بن عامر بن أسلم بن أحمس بن الغوث، أبو حازم الأحمسي، صحابي، قليل الحديث، وذكره ابن سعد في مسلمة الفتح، وكان قد سكن الكوفة. انظر: «الإصابة» (٣/ ٣٣٥)ت(٤٠٦٩)، و «تهذيب الكمال» (١٣/ ١٢٤) (٢٨٥٨)، و«معرفة الصحابة» (٣/ ١٥١٥)، و«التقريب» (ص: ٢٧٥) (٢٩٠٨).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٠٦٧)، وغيره من حديث صخر بن العَيلَة رضي الله عنه به.

(٣) لم أقف عند أحمد علىٰ حديث بمعناه عن صخر رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ، وأخرج في «مسنده» (١/ ٢٣٦) (٢١١١) عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ بلفظ: «إن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ كان يعتق من جاءه من العبيد قبل مواليهم إذا أسلموا...» الحديث.

وقَالَ النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَديثِ أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ المُتَّفقِ علَىٰ صِحَّتِه: **«أَحَلَّ اللهُ لَنَا الْغَنَائِمَ»**[1].

وقَالَ أيضًا فِي حَديثِ جابرِ بنِ عبدِ الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا المُتَّفقِ علَىٰ صِحَّتِه: **«أُحِلَّتْ لِيَ الْغَنَائِمُ»**[2].

ورتَّب صَلواتُ الله وسلامُه عَلَيهِ فِي الأَحادِيثِ المُتَقَدِّمة عِصمَةَ دِماءِ المُشرِكينَ وأَموالِهم بالدُّخولِ فِي الإِسلامِ، وعِصمَةَ دِماءِ أَهلِ الكِتابِ وأَموالِهم بذَلِكَ أو ببَذلِ الجِزيَةِ، ومع هَذا كلِّه يَقولُ صاحِبُ المَقالِ: «إنَّ الإسلامَ لا يُجِيز قَتْلَ الإِنسانِ وإِهدارَ دمِه ومالِه لمُجَرَّدِ أنَّه لا يَدينُ به»، وهَذا مِنهُ جَرأةٌ عَظيمَةٌ عَلَىٰ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ وعَلَىٰ رَسُولِه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وتَكذيبٌ مِنهُ لنُصوصِ القُرآنِ والأَحادِيثِ الصَّحيحَةِ؛ فالله المُستَعانُ! وهو حَسبُنا ونِعمَ الوَكيلُ!

ومن فَوائِدِ الأَحادِيثِ المُتَقَدِّمة أيضًا: وُجوبُ اتِّخاذِ القُوَّةِ لتَأْييدِ الدَّعوَة الإِسلاميةِ وقِتالِ مَن خَالَفها، ويدلُّ عَلَىٰ ذَلِكَ قولُه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّىٰ يَشْهَدُوا أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ»**[3]؛ فإِنَّ الأَمرَ بالقِتالِ يتضَمَّنُ الأَمرَ باتِّخاذِ القُوَّةِ لذَلِكَ؛ لأَنَّ القِتالَ بدُونِ القُوَّةِ غيرُ مُمكِنٍ، وما لا يَتِمُّ الواجِبُ إِلَّا به فهو واجِبٌ.

---

(١) أخرجه البخاري (٣١٢٤)، ومسلم (٥٢٣)، وغيرهما عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه البخاري (٣١٢٢)، ومسلم (٥٢١)، وغيرهما عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٣) تقدم.

ويدلُّ عَلَيهِ أيضًا: ما كان النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يفعَلُه من بَعثِ الجُيوشِ والسَّرايَا لِقتالِ مَن لم يَدخُلْ فِي الإسلامِ، وما فَعَله مع بني المُصطَلِق وغَيرِهم من المُشرِكين وأَهلِ الكتابِ؛ من الإِغارَةِ عَلَيهِم ومُهاجَمَتِهم بما معه من القُوَّة، وما فَعَلَه أَصحابُه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ من بَعثِ الجُيوشِ والقُوَّاتِ لِقتالِ المُرتَدِّين وغَيرِهم من أُمَمِ الكُفرِ والضَّلالِ، وهَذَا يُبطِلُ ما زَعَمه صاحِبُ المَقالِ من أنَّ الإِسلامَ لا يُجيزُ مُطلقًا أن يتَّخِذَ المُسلِمون القُوَّةَ من سُبُلِ الدَّعوةِ إِلَىٰ دِينِهم.

ومن فَوائِدها أيضًا: وُجوبُ التَّثبُّت فِي أَمرِ الكُفَّار إذا أَظهَروا شعائِرَ الإِسلامش؛ بأَنْ سُمِعَ عِندَهُم أذانٌ أو رُئِيَ عِندَهُم مَسجِدٌ؛ فلا يُغارُ عَلَيهِم والحالَةُ هَذِه، ولا يُقتَلُ مِنهُم أحدٌ، بل يَجِب الكفُّ عنهم حتَّىٰ تتَّضِحَ حَقِيقَةُ أَمرِهم.

قَالَ الخَطَّابيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «إِظهارُ شَعائِرِ الإِسلام فِي القِتالِ وعِندَ شَنِّ الغَارَةِ يُحقَن به الدَّمُ، وليس كَذَلِكَ حالَ السَّلامَةِ والطُّمَأنينَةِ الَّتِي يتَّسِع فِيهَا مَعرِفَةُ الأُمورِ عَلَىٰ حَقائِقها واستِيفاءُ الشُّروطِ اللَّازِمَةِ فيها»(١). انتهَىٰ.

وظاهِرُ حَديثِ أنسٍ وحَديث عِصامٍ المُزَنِيِّ: أَنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يَكُن يخصُّ بالإِغارَةِ المُعتَدين من الكُفَّار والواقِفِين مِنهُم فِي طَريقِ الدُّعاةِ إِلَىٰ الإسلامِ دُونَ غَيرِهم، بل كان يُغِير ويَأمُرُ بالإِغارَةِ عَلَىٰ مَن بَلَغَتْهُم الدَّعوَةُ الإِسلامِيَّةِ فلم يَقبَلُوها، سواءٌ كَانُوا مُعتَدين أو غَيرَ مُعتَدِين، وسواءٌ كانوا من الواقِفِين فِي طريقِ الدُّعاةِ إِلَىٰ الإِسلامِ أو لم يَكُونُوا مِنهُم، والله أعلَمُ.

---

(١) انظر: «معالم السنن» (٢/ ٢٦٨).

فَصلٌ

وقد أَجمَعَ الصَّحابَةُ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ فِي خِلافَةِ أبي بَكرٍ الصِّدِّيقِ -رَضِيَ اللهُ عنه وأَرضاهُ- عَلَىٰ قِتالِ المُرتَدِّين من سائِرِ أَحياءِ العَرَبِ؛ فسَارُوا إِلَيهِم فِي ديارِهم، وبَدَءُوهم بالقتالِ حتَّىٰ فَرَغوا مِنهُم، ثمَّ ساروا بأَمرِ الصِّدِّيقِ -رَضِيَ اللهُ عنه وأَرضاهُ- إِلَىٰ قتالِ فارِسَ والرُّومِ، فدَعَوهم إِلَىٰ الإسلامِ، وقاتَلُوهم عليه، واستمَرَّ الأَمرُ كَذَلِكَ فِي خلافَةِ عُمَرَ وعُثمانَ -رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا وأَرضاهُما- حتَّىٰ دوَّخُوا كثيرًا من أُمَمِ الكُفرِ والضَّلالِ فِي مَشارِق الأَرضِ ومَغارِبِها، وأَثخَنوهم قَتلًا وأَسرًا، وسَبَوا من ذَرارِيِّهم وغَنِموا من أَموالِهم ما لا يُحصِيه إِلَّا الله تَعالَىٰ، وضَرَبوا الجِزيَةَ عَلَىٰ مَن صالَحَهُم من تِلكَ الأُمَمِ، وظَهَر بذَلِكَ مِصداقُ قَولِه تَعالَىٰ: ﴿قُل لِّلْمُخَلَّفِينَ مِنَ ٱلْأَعْرَابِ سَتُدْعَوْنَ إِلَىٰ قَوْمٍ أُوْلِى بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقَٰتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ﴾ [الفتح: ١٦].

ثمَّ كان الأَمرُ كَذَلِكَ فِي دولَةِ بني أُمَيَّة وصَدرٍ من دَولَةِ بني العبَّاسِ؛ فكَثُرت الفُتوحاتُ، واتَّسَعَت المَمالِكُ الإِسلامِيَّةُ، حتَّىٰ بَلَغت من ناحيَةِ المَشرقِ إِلَىٰ أَطرافِ الصِّينِ، وبَلَغت من ناحِيَةِ المَغرِبِ إِلَىٰ البَحرِ المُحيطِ، وظَهَر بذَلِكَ مِصداقُ قَولِه صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فِي حَديث ثَوبانَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: «**إِنَّ اللهَ زَوَىٰ لِي الأَرْضَ فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا**». رَواهُ مُسلِم وأَهلُ السُّنَن إلا النَّسائِيَّ، وقَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ»(١).

---

(١) أخرجه مسلم (٢٨٨٩)، وأبو داود (٤٢٥٢)، والترمذي (٢١٧٦)، وابن ماجه (٣٩٥٢) عن ثوبان رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

وفِي «المُسنَد» من حَديثِ شدَّاد بنِ أَوسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحوُه[(١)].

ولا يُعرَف عن أحدٍ من الصَّحابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ولا التَّابِعين وتابِعِيهم بإِحسانٍ إِلَىٰ يَومِنا هَذَا أنَّه طَعَن عَلَىٰ أَصحابِ رَسولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شيءٍ من غَزواتِهم، وبَدئِهم الكفَّارَ بالقِتالِ عَلَىٰ الإِسلامِ، واتِّخاذِهم القُوَّةَ لِذَلِكَ، واستِحلالِهم لدِماءِ أَعداءِ الله وأَموالِهم، وكَذَلِكَ لا يُعرَفُ عن أحدٍ من التَّابِعين وتابِعِيهم بإِحسانٍ أنَّه طَعَن عَلَىٰ بني أُمَيَّةَ وبني العبَّاسِ فِي شيءٍ من هَذِه الأُمورِ الشَّرعيَّةِ، حتَّىٰ جاء صاحِبُ المَقالِ وأَشباهُه من المُعجَبين بآراءِ أَعداءِ الله تَعالَىٰ وقَوانِينِهم الدَّوليَّة؛ فأَصدَروا المَقالاتِ الَّتِي ظاهِرُها الطَّعنُ عَلَىٰ الجميعِ، تَقلِيدًا مِنهُم لأَعداءِ الله تَعالَىٰ، وتَقرُّبًا إِلَيهِم بما يُوافِقُ أَهواءَهم، بل ظاهِرُها الطَّعنُ عَلَىٰ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيما كان يفعَلُه مع المُشرِكين وأَهلِ الكِتابِ؛ فقد كان صَلواتُ الله وسَلامُه عَلَيهِ يُقاتِلُهم عَلَىٰ الإِسلامِ، ويُهاجِمُهم إذا لم يَقبَلُوا دَعوتَه، ويُغِيرُ عَلَيهِم فِي حالِ غِرَّتِهم، وكلُّ ذَلِكَ عَلَىٰ زَعمِ صاحِبِ المَقالِ لا يجوزُ له، وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يستحِلُّ دِماءَهم وأَموالَهم، وذلك عَلَىٰ زَعمِ صاحِبِ المَقالِ لا يجوزُ له.

وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعِدُّ لأَعداءِ اللهِ تَعالَىٰ ما استَطاعَ من القُوَّةِ، ويُجاهِد بِها مَن أبىٰ مِنهُم قَبولَ الدَّعوَةِ، وذَلِكَ عَلَىٰ زَعمِ صاحِبِ المَقالِ لا يَجوزُ له.

وكان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقاتِل المُعرِضين عن الإِسلامِ، سواءٌ كانوا من المُعتَدين

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ١٢٣) (١٧١٥٦) عن شداد بن أوس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بنحوه.

أو غيرِ المُعتَدين، وعَلَىٰ زَعمِ صاحِبِ المَقالِ أنَّ قِتالَ غيرِ المُعتَدِين لا يجوزُ له.

فانظُروا أيُّها المُسلِمون إِلَىٰ جَريرَةِ التَّقليدِ لأَعداءِ الله تَعالَىٰ، والاغتِرارِ بآرائِهم الفاسِدَةِ وقَوانِينِهم الباطِلَةِ؛ كيف أَوقَعَا هَذَا المِسكينَ فِي هَذِه الأَوحالِ الَّتِي تُناقِضُ دِينَ الإسلامِ، وتَقتَضِي المُروقَ مِنهُ بالكُلِّيَّةِ، وقد قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَٰطِينَ ٱلْإِنسِ وَٱلْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ ٱلْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴿١١٢﴾ وَلِتَصْغَىٰٓ إِلَيْهِ أَفْـِٔدَةُ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْـَٔاخِرَةِ وَلِيَرْضَوْهُ وَلِيَقْتَرِفُوا۟ مَا هُم مُّقْتَرِفُونَ﴾ [الأنعام: ١١٢].

فالحذَرَ الحذَرَ أيُّها المُسلِمون من الاغتِرارِ بزَخارِف أَعداءِ الله تَعالَىٰ وأباطِيلِهم؛ فإنَّهُم لا يَألُون المُسلِمين خبالًا وإضلالًا، قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿وَدُّوا۟ لَوْ تَكْفُرُونَ﴾ [الممتحنة: ٢]!

ثم إنَّ صاحِبَ المَقالِ لم يَكتَفِ بما ظاهِرُه الطَّعنُ عَلَىٰ رَسولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعَلَىٰ أصحابِه -رِضوانُ الله عَلَيهِم أَجمَعين- وعَلَىٰ مَن بَعدَهم من المُسلِمين الَّذين جاهَدوا الكُفَّار عَلَىٰ الإسلامِ، وبَدَءُوهم بالقتالِ واستَحَلُّوا دِماءَهم وأَموالَهم لَمَّا أَعرَضوا عن قَبولِ الدَّعوةِ، بل تَجاوَزَ ذَلِكَ إِلَىٰ ما يُفهَمُ مِنهُ تسفيه آرائِهم فِي قتالِ الَّذين لم يَعتَدوا عَلَيهِم ولم يَقِفوا فِي طريقِ الدُّعاةِ وإنْ كانوا ممَّن بَلَغَتْهم الدَّعوَةُ الإِسلامِيَّة فلم يَقبَلُوها، ولم يَبذُلوا الجِزيَة، وهَذَا من صاحِبِ المَقالِ أَقبَحُ وأبشَعُ وأفظَعُ ممَّا قَبْلَه، وعندَه وعندَ أَشباهِهِ أنَّ الرَّأيَ المَعقولَ المَقبولَ هو ما يَتَّفِق مع نَظَرَة عُلَماء القانونِ الدَّولِيِّ، من مُسالَمَةِ أَعداءِ الله ومُتارَكَتِهم ما لم يَعتَدُوا عَلَىٰ

المُسلِمين أو يَقِفوا فِي طريقِ الدُّعاةِ إِلَىٰ الإسلامِ، ومفهومُ هَٰذِه العِبارَةِ لا يَخفَىٰ عَلَىٰ طالبِ علمٍ؛ فاللهُ المُستَعانُ! وهو حَسبُنا ونِعمَ الوَكيلُ!

وقد تقدَّم قَولُ أبي بَكرٍ الصِّدِّيقِ -رَضِيَ الله عنه وأَرضاهُ-: «واللهِ لَأُقاتِلَنَّ مَن فرَّق بين الصَّلاةِ والزَّكاةِ؛ فإنَّ الزَّكاةَ حقُّ المالِ، والله لو مَنَعوني عَناقًا كانوا يُؤَدُّونَها إِلَىٰ رَسولِ الله صَلَّىٰ اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ لقَاتَلْتُهم عَلَىٰ مَنعِها»؛ فعلَّلَ قِتالَه للمُرتَدِّين بمَنعِهم للزَّكاةِ الَّتِي هي من آكَدِ حُقوقِ الإسلامِ، وقد وافقَه عُمَر -رَضِيَ اللهُ عنه وأَرضاهُ- وجَميعُ الصَّحابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنهُم عَلَىٰ ذَلِكَ، وقَالَ عُمَر رَضِيَ اللهُ عَنهُ: «فوالله ما هو إِلَّا أنْ رَأَيتُ أنْ قد شَرَح اللهُ صَدْرَ أبي بَكرٍ للقِتالِ فعَرَفتُ أنَّه الحقُّ»، وقَالَ أبو هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنهُ: «قَاتَلْنا معه فرَأَينا ذَلِكَ رَشَدًا»، ولو كانت العِلَّةُ ما يَقولُه صاحِبُ المَقالِ وأَشباهُه لَكان يَنبَغي لأبي بَكرٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُ أن يَقولَ: «نُقاتِلُهم عَلَىٰ اعتِدائِهم علينا ووُقوفِهم فِي طريقِ الدُّعاةِ إِلَىٰ الإسلامِ!

وتقدَّم أيضًا قَولُ أبي بَكرٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُ ليَزيدَ بنِ أبي سُفيانَ رَضِيَ اللهُ عَنهُما: «ستَجِدُ قومًا فَحَصوا عن أَوساطِ رُءُوسِهم من الشَّعَر فاضْرِب ما فَحَصوا عنه بالسَّيفِ». رَواهُ مالك فِي «المُوَطَّأ» وهَؤُلاءِ هم الشَّمامِسَة من النَّصارَىٰ، والعِلَّةُ فِي قَتلِهم هي مُخالَفَتُهم للإِسلامِ وهَديِه الَّذِي هو خَيرُ الهَدي، ولو كان الأَمرُ كما يَقولُه صاحِبُ المَقالِ وأَشباهُه لَعَلَّل الصِّدِّيقُ -رَضِيَ اللهُ عنه وأَرضاهُ- بذَلِكَ.

وتقدَّم أيضًا ما رَواهُ البُخارِيُّ فِي «صَحيحِه» عن جُبيرِ بنِ حَيَّةَ الثَّقَفِيِّ قَالَ: «بَعثَ عُمَر رَضِيَ اللهُ عَنهُ النَّاسَ فِي أَفناءِ الأَمصارِ يُقاتِلون المُشرِكين...» فذكر الحَديثَ

وفِيهِ: «أنَّ المُغيرَةَ بنَ شُعبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لِترجُمانِ جَيشِ كِسرَىٰ: أَمَرنا نَبِيُّنا رَسولُ رَبِّنا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن نُقاتِلَكم حتَّىٰ تَعبُدوا اللهَ وَحدَه، أو تُؤَدُّوا الجِزيَةَ، وأخبَرَنا نبيِّنا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن رِسالَةِ ربِّنا أنَّه مَن قُتل منَّا صار إِلَىٰ الجَنَّة فِي نَعيمٍ لم يُرَ مِثلُها قطُّ، ومَن بَقِيَ منَّا مَلَك رِقابَكُم». فَفِي هَذَا الحَديث بَيانُ العِلَّةِ الَّتِي لأَجلِها بَعَث عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الجُيوشَ إِلَىٰ الأَمصارِ يُقاتِلون النَّاسَ؛ وهي ما هم عَلَيهِ من الشِّركِ باللهِ تَعالَىٰ واتِّخاذِ الآلِهَةِ من دُونِه، ولو كان الأَمرُ كما يَقولُه صاحِبُ المَقالِ لَقالَ جُبَيرٌ: يُقاتِلون مَن اعتَدىٰ عَلَىٰ المُسلِمين! ولَقال المُغيرَةُ: أُمِرنا أن نُقاتِلَكم حتَّىٰ تَنتَهوا عن اعتِدائِكم عَلَىٰ المُسلِمين! وقد صرَّح المُغيرَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ قِتالَهم للمُشرِكين بعد وَفاةِ رَسولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صادِرٌ عن أَمرِ رَسولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لهم بذَلِكَ.

وتقدَّم أيضًا ما فَعَله سَلمَانُ الفارِسِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لمَّا حَاصَروا قَصرًا من قُصورِ فارِسَ؛ فإنَّه دَعاهُم إِلَىٰ الإسلامِ، ثمَّ إِلَىٰ بَذلِ الجِزيَةِ، فلمَّا لم يَقبَلُوا قاتَلَهم بمَن مَعه حتَّىٰ فتَحوا القَصر، ولو كان الأَمرُ كما يَقولُ صاحِبُ المَقالِ لَقال لهم سَلمانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: نَدعُوكم إِلَىٰ المُسالَمَة، وتَركِ العُدوانِ عَلَينا، وأن تَكُفُّوا عن وَضعِ العراقيل فِي طَريقِ الدُّعاةِ!

ورَوَىٰ مالِكٌ فِي «المُوَطَّأ» بَلاغًا: أنَّ عُمَر بنَ عبدِ العزيزِ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- كَتَب إِلَىٰ عامِلٍ من عُمَّالِه: إنَّه بَلَغَنا أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان إذا بَعَث سَرِيَّةً يَقولُ لهم: «**اغزُوا بِاسْمِ اللهِ فِي سَبِيلِ اللهِ، تُقَاتِلُونَ مَنْ كَفَرَ بِاللهِ، لا تَغُلُّوا، وَلا تَغْدِرُوا، وَلا تُمَثِّلُوا، وَلا تَقْتُلُوا وَلِيدًا**». فقل ذَلِكَ لجُيوشِكَ وسَرايَاكَ إن شاءَ الله،

والسَّلامُ عليكَ(١).

فهَذَا عُمَر بنُ عبدِ العزيز -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- أحدُ الخُلفاءِ الرَّاشِدين والأئِمَّة المَهدِيِّين أَمَر جُيوشَه بقِتالِ المُشرِكين، وعلَّلَ قِتالَهم بما علَّلَ به رَسولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ مِن كُفرِهم بالله تَعالَىٰ، ولم يُعَلِّلْ بما علَّلَ به صاحِبُ المَقالِ وأشباهُه من المُتَحذلِقين.

والمَقصودُ هَاهُنا: أنَّ قِتالَ المُشرِكين واستِباحَةَ دِمائِهم وأموالِهم من أَجلِ شِركِهم بالله تَعالَىٰ أَمرٌ مُجمَعٌ عَلَيه، وصادِرٌ عن أَمرِ الله تعالَىٰ وأمرِ رَسُولِه صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، كما لا يَخفَىٰ عَلَىٰ مَن له أَدنَىٰ علمٍ وفَهمٍ عن الله تَعالَىٰ ورَسُولِه صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، ومَعرِفَةٍ بسيرَةِ رَسولِ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ وأَصحابِه -رِضوانُ الله عَلَيهِم أَجمَعين- فِي جهادِ المُشرِكين وأَهلِ الكِتابِ، ولا يُنكِرُ ذَلِكَ إلا جاهِلٌ أو مُكابِرٌ مُعانِدٌ للحقِّ، يَتعامَىٰ عنه لِمَا عِندَه من المَيلِ إِلَىٰ الحُرِّيَّةِ الإِفرنجِيَّةِ والتَّعظيمِ لأَعداءِ الله تَعالَىٰ والإِعجابِ بآرائِهم وقَوانينِهم الدَّولِيَّة؛ فلِذَلِكَ يَرومُ كَثيرٌ مِنهُم التَّوفيقَ بينها وبين الأَحكامِ الشَّرعيَّةِ، وما أكثَرَ هَذَا الضَّربَ الرَّديءَ فِي زَمانِنا لا كَثَّرَهم اللهُ!

وقد وَرَدت أَحاديثُ كَثيرَةٌ أَخبرَ فِيهَا رَسولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ بمَغازِي المُسلِمين من بَعدِه وفُتوحاتِهم، وهي من الأَدِلَّة عَلَىٰ مَشروعِيَّة ابتِداءِ المُشرِكين وأَهلِ الكِتابِ بالقِتالِ عَلَىٰ الإِسلامِ، وإنْ لم يتقدَّم مِنهُم اعتِداءٌ عَلَىٰ المُسلِمين ولا وُقوفٌ فِي طريقِ الدُّعاةِ.

(١) رواه مالك في «الموطأ» (٢/ ٤٤٨) (١١).

فمِن ذَلِكَ: ما رَواهُ أبو داوُد في «سُنَنِه» عن أبي أيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّه سَمِعَ رَسولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقولُ: «**سَتُفْتَحُ عَلَيْكُمُ الْأَمْصَارُ، وَسَتَكُونُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ...**»[١] الحَديثَ.

ومِنهَا: ما رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ ومُسلِم والتِّرمِذِيُّ عن عُقبَةَ بنِ عامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقولُ: «**سَتُفْتَحُ عَلَيْكُمْ أَرَضُونَ، وَيَكْفِيكُمُ اللهُ، فَلَا يَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَلْهُوَ بِأَسْهُمِهِ**». هَذَا لَفظُ أَحمَد ومُسلِمٍ.

ولفظ التِّرمِذيّ: «**أَلَا إِنَّ اللهَ سَيَفْتَحُ لَكُمُ الْأَرْضَ، وَسَتُكْفَوْنَ الْمُؤْنَةَ؛ فَلَا يَعْجِزَنَّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَلْهُوَ بِأَسْهُمِهِ**»[٢].

ومِنهَا: ما رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ فِي «مُسنَدِه» والتِّرمِذِيُّ فِي «جامِعِه» والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه»، عن عَبدِ الله بن مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقولُ: «**إِنَّكُمْ مَنْصُورُونَ وَمُصِيبُونَ وَمَفْتُوحٌ لَكُمْ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَلْيَتَّقِ اللهَ وَلْيَأْمُرْ بِالمَعْرُوفِ وَلْيَنْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ...**» وذَكَر تَمامَ الحَديثِ. قَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ»، وقَالَ الحاكِمُ: «صَحيحُ الإسنادِ ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»[٣].

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٥٢٥)، وضعفه الألباني في «ضعيف أبي داود» (٢/ ٣١٠) (٤٣٦).

(٢) أخرجه أحمد (٤/ ١٥٧) (١٧٤٦٩)، ومسلم (١٩١٨)، والترمذي (٣٠٨٣).

(٣) أخرجه أحمد (١/ ٤٣٦) (٤١٥٦)، والترمذي (٢٢٥٧)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٧٥) (٧٢٧٥)، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (١٣٨٣).

ومِنهَا: ما رَواهُ مُسلِمٌ وأهلُ السُّنَن إلَّا النَّسائِيَّ عن ثَوبانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ اللهَ زَوَىٰ لِي الْأَرْضَ، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا، وَأُعْطِيتُ الْكَنْزَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ...**» الحَديثَ. قَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ».

وفِي «المُسنَد» من حَديثِ شدَّادِ بنِ أَوسٍ عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحوُه(١).

قَالَ النَّوَوِيُّ: «قَالَ العُلَماء: المُرادُ بالكَنزَينِ: الذَّهبُ والفِضَّةُ، والمُرادُ كَنزُ كِسرَىٰ وقَيصَرَ مَلِكَي العِراقِ والشَّامِ»(٢).

ومِنهَا: ما فِي «الصَّحِيحَين» وغَيرِهما عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**إِذَا هَلَكَ كِسْرَىٰ فَلَا كِسْرَىٰ بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرُ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللهِ**»(٣).

وفِيهِما أيضًا عن جابرِ بنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثلُه(٤).

ولِمُسلِمٍ عنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقولُ: «**لَتَفْتَحَنَّ**

---

(١) أخرجه مسلم (٢٨٨٩)، وأبو داود (٤٢٥٢)، والترمذي (٢١٧٦)، وابن ماجه (٣٩٥٢) عن ثوبان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأخرجه أحمد في «المسند» (٤/ ١٢٣) (١٧١٥٦) عن شداد بن أوس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بنحوه.

(٢) انظر: «شرح النووي علىٰ مسلم» (١٨/ ١٣).

(٣) أخرجه البخاري (٣١٢٠)، ومسلم (٢٩١٨)، وغيرهما عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) أخرجه البخاري (٣١٢١)، ومسلم (٢٩١٩) عن جابر بن سمرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

عِصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ -أو: مِنَ الْمُؤْمِنِينَ- كَنْزَ آلِ كِسْرَىٰ الَّذِي فِي الْأَبْيَضِ»(١).

ورَوَىٰ الإمامُ أَحمَد والبُخارِيُّ فِي «تاريخِه» والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» عن عبدِ الله بنِ حَوالَةَ الأَزدِيِّ (٢) رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**لَتُفْتَحَنَّ لَكُمُ الشَّامُ، ثُمَّ لَتَقْسَمَنَّ كُنوزُ فَارِسَ وَالرُّومِ...**» الحَديثَ. قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحُ الإِسنادِ ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»(٣).

ومن المَعلومِ أَنَّ المُسلِمين هم الَّذين سَارُوا إِلَىٰ الفُرسِ والرُّومِ فِي دِيارِهم وإلىٰ غَيرِهم من أُمَمِ الكُفرِ والضَّلالِ فِي مَشارِق الأَرضِ ومَغارِبِها، فدَعَوْهم إِلَىٰ الإِسلامِ، وقَاتَلوا مَن أبىٰ مِنهُم الدُّخولَ فِيهِ أو بَذْلَ الجِزيَةِ، وسَبَوا ذَرارِيَّهُم، وغَنِموا أَموالَهم وأَنفَقوها فِي سبيلِ الله، كما أَخبَرَهم بذَلِكَ رسولُ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، ولا يُعرَفُ عن أحدٍ من تِلكَ الأُمَمِ الَّتِي ظَهَر عَلَيهَا المُسلِمون أَنَّهُم سَارُوا قَبلَ ذَلِكَ إِلَىٰ البلادِ العَرَبِيَّة يُرِيدون قِتالَ المُسلِمين والتَّضييقَ عَلَيهِم ومَنْعَهم من بَعثِ الدُّعاةِ إِلَىٰ الإِسلام، حتَّىٰ يَكونَ قِتالُ المُسلِمين إِيَّاهُم دِفاعًا كما زَعَمه صاحِبُ المَقالِ، وإِنَّما

---

(١) أخرجه مسلم (٢٩١٩) عن جابر بن سمرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

(٢) هو عبد الله بن حَوَالَة الأَزْدِي، أبو محمد، ويقال: أبو حوالة، له صحبة، كان قد نزل الشام ومات بها سنة ثمان وخمسين وله اثنتان وسبعون سنة، ويقال: مات سنة ثمانين. انظر: «معرفة الصحابة» (٣/ ١٦٢١)، و«التقريب» (ص: ٣٠١) (٣٢٨٧).

(٣) أخرجه بهذا اللفظ البخاري في «التاريخ الكبير» (٨/ ٤٣٦)، والبيهقي في «الكبرىٰ» (٩/ ٢٨٤) (١٨٥٥٢)، وغيرهما، وأخرجه أحمد (٤/ ١١٠) (١٧٠٤٦)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٥٥٥) (٨٥٥٦) بنحوه مختصرًا، وصححه الألباني في «مشكاة المصابيح» (٦٢٧٦).

الأَمرُ كان بالعَكسِ؛ فالمُسلِمون هم الَّذِي سَارُوا إِلَىٰ أَعداءِ الله تَعالَىٰ فِي ديارِهم، وقَاتَلوهم عَلَىٰ الإسلامِ، وضيَّقوا عَلَيهِم المَسالِكَ، فقَاتَلَهم المُشرِكون دفاعًا عن أَنفُسِهم وأَموالِهم، فما نَفَعهم ذَلِكَ شيئًا، وكانت العاقِبَةُ بالنَّصرِ والتَّمكينِ لأَولياءِ الله وحِزبِه، كما وَعَدهم بذَلِكَ نبِيُّهم الصَّادِقُ الأَمينُ صَلَواتُ اللهِ وسَلامُه عَلَيهِ دائمًا إِلَىٰ يَومِ الدِّين.

ومِنهَا: ما رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ ومُسلِمٌ وابنُ ماجَهْ والبُخارِيُّ فِي «تاريخِهِ» عن نافِعِ بنِ عُتبَةَ بن أبي وَقَّاصٍ(١) رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ: «**تُقَاتِلُونَ جَزِيرَةَ الْعَرَبِ فَيَفْتَحُهَا اللهُ لَكُمْ، ثُمَّ تُقَاتِلُونَ فَارِسَ فَيَفْتَحُهَا اللهُ لَكُمْ، ثُمَّ تُقَاتِلُونَ الرُّومَ فَيَفْتَحُهَا اللهُ لَكُمْ، ثُمَّ تُقَاتِلُونَ الدَّجَّالَ فَيَفْتَحُهُ اللهُ لَكُمْ**»(٢).

وقد رَواهُ ابنُ جَريرٍ وابنُ عبدِ البَرِّ من طَرِيقِه، والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» من حَديثِ هاشِمِ بنِ عُتبَةَ بنِ أبي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ يَقولُ: «**يَظْهَرُ الْمُسْلِمُونَ عَلَىٰ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَيَظْهَرُ الْمُسْلِمُونَ عَلَىٰ فَارِسَ، وَيَظْهَرُ الْمُسْلِمُونَ عَلَىٰ الرُّومِ، وَيَظْهَرُ الْمُسْلِمُونَ عَلَىٰ الْأَعْوَرِ الدَّجَّالِ**»(٣).

---

(١) هو: نافع بن عتبة بن أبي وقاص، ابن أخي سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ، صحابي، شهد أحدًا مع أبيه كافرًا، ومات أبوه كافرًا قبل الفتح، وأسلم هو يوم فتح مكة. انظر: «معرفة الصحابة» (٥/ ٢٦٧٢)، و«الاستيعاب» (٤/ ١٤٩٠).

(٢) أخرجه أحمد (١/ ١٧٨) (١٥٤٠)، ومسلم (٢٩٠٠)، وابن ماجه (٤٠٩١)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٨/ ٨١) عن نافع بن عتبة بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ.

(٣) أخرجه الحاكم «المستدرك» (٣/ ٤٤٦) (٥٦٩٠)، وابن عبد البر في «الاستيعاب» (٤/ ١٥٤٧)، =

وفِي قَولِه: «**تُقَاتِلُونَ جَزِيرَةَ الْعَرَبَ... ثُمَّ تُقَاتِلُونَ فَارِسَ... ثُمَّ تُقَاتِلُونَ الرُّومَ**» إِشارَةٌ إِلَىٰ أنَّ المُسلِمين هم الَّذين يَبدَءُون هَذِه الأُمَمَ بالقِتالِ عَلَىٰ الإسلامِ، وقد وَقَع الأَمرُ طِبقَ ما فِي هَذَا الحَديثِ، وسيَقَع ما أَخبرَ به من قِتالِ الدَّجَّالِ والظُّهورِ عَلَيه، قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿ **وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ** ﴾ [النجم: ٣، ٤].

ومِنهَا: ما رَواهُ النَّسائِيّ في «سُنَنِه» عن أبي سَكينَةَ -رَجُلٍ من المُحَرَّرين- عن رجلٍ من أَصحابِ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لمَّا أَمَر النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بحَفرِ الخَندَقِ عَرَضت لهم صَخرَةٌ حَالَت بَينَهم وبين الحَفرِ... فذَكَر الحَديث فِي ضَربِ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إيَّاها ثَلاثَ مرَّاتٍ حتَّىٰ ذَهبت، وفِيهِ قَالَ سلمانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يا رَسُولَ الله، رَأيتُك حِينَ ضَربتَ ما تَضرِبُ ضَربَةً إلَّا كانت معها بَرقَةٌ؟ قَالَ له رَسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يَا سَلْمَانُ، رَأَيْتَ ذَلِكَ؟!**» فقَالَ: إِي والَّذي بَعَثَك بالحَقِّ يا رَسُولَ الله، قَالَ: «**فَإِنِّي حِينَ ضَرَبْتُ الضَّرْبَةَ الْأُولَىٰ رُفِعَتْ لِي مَدَائِنُ كِسْرَىٰ وَمَا حَوْلَهَا وَمَدَائِنُ كَثِيرَةٌ حَتَّىٰ رَأَيْتُهَا بِعَيْنَيَّ**»، قَالَ له مَن حَضَره من أَصحابِه: يا رَسُولَ الله، ادعُ اللهَ أن يَفتَحَها علينا ويُغنِمَنا ذَرارِيَّهم، ويُخَرِّبَ بأَيدِينا بِلادَهم، فدعا رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بذَلِكَ، «**ثُمَّ ضَرَبْتُ الضَّرْبَةَ الثَّانِيَةَ، فَرُفِعَتْ لِي مَدَائِنُ قَيْصَرَ وَمَا حَوْلَهَا حَتَّىٰ رَأَيْتُهَا بِعَيْنَيَّ**»، قَالُوا: يا رَسُولَ الله، ادعُ اللهَ أن يَفتَحَها عَلَينا، ويُغنِمَنا ذَرارِيَّهُم، ويُخَرِّبَ بأَيدينا بِلادَهم، فدَعا رَسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بذَلِكَ، «**ثُمَّ ضَرَبْتُ الثَّالِثَةَ، فَرُفِعَتْ لِي مَدَائِنُ الْحَبَشَةِ وَمَا حَوْلَهَا مِنَ الْقُرَىٰ حَتَّىٰ رَأَيْتُهَا بِعَيْنَيَّ**»، قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِندَ

=

وانظر: «السلسلة الصحيحة» (٣٢٤٦).

ذلك: «**دَعُوا الْحَبَشَةَ مَا وَدَعُوكُمْ، وَاتْرُكُوا التُّرْكَ مَا تَرَكُوكُمْ**».

وقد رَوَىٰ أبو داوُد في «سُنَنِه» طرفًا مِنهُ وهو قَولُه: «**دَعُوا الْحَبَشَةَ...**» إِلَىٰ آخِرِه[(١)].

ومِنهَا: ما رَواهُ أبو داوُد وابنُ ماجَهْ فِي «سُنَنيهِما» عن عبدِ الله بنِ عَمرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنَّ رَسُولَ الله قَالَ: «**إِنَّهَا سَتُفْتَحُ لَكُمْ أَرْضُ الْعَجَمِ وَسَتَجِدُونَ فِيهَا بُيُوتًا يُقَالُ لَهَا الْحَمَّامَاتُ...**» الحَديثَ[(٢)].

ومِنهَا: ما رَواهُ البُخارِيُّ فِي «صَحِيحِه» عن أمِّ حَرامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا[(٣)] أنَّها سَمِعَت رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقولُ: «**أَوَّلُ جَيْشٍ مِنْ أُمَّتِي يَغْزُونَ البَحْرَ قَدْ أَوْجَبُوا**» قَالَت أمُّ حَرامٍ: قُلتُ: يا رَسُولَ الله، أنا فِيهِم؟ قَالَ: «**أَنْتِ فِيهِمْ**» ثمَّ قَالَ النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَوَّلُ جَيْشٍ مِنْ أُمَّتِي يَغْزُونَ مَدِينَةَ قَيْصَرَ مَغْفُورٌ لَهُمْ**» فقُلتُ: أنا فِيهِم يا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «**لا**»[(٤)].

---

(١) أخرجه النسائي (٣١٧٦)، وأبو داود (٤٣٠٢)، وحسنه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٧٧٢).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٠١١)، وابن ماجه (٣٧٤٨)، وضعفه الألباني في «السلسلة الضعيفة» (٦٨١٩).

(٣) هي: أم حرام بنت ملحان الأنصارية، زوج عبادة بْن الصامت، وخالة أنس ابن مالك رضي الله عنهم، وكان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يكرمها ويزورها فِي بيتها، ويقيل عندها، ودعا لها بالشهادة، فخرجت مع زوجها عبادة غازية في البحر، فلما وصلوا إلىٰ جزيرة قبرص خرجت من البحر فقربت إليها دابة لتركبها فصرعتها فماتت ودفنت فِي موضعها، وذلك فِي إمارة معاوية وخلافة عُثْمَان. انظر: «معرفة الصحابة» (٦/ ٣٤٧٩)، و«الاستيعاب» (٤/ ١٩٣١)، و«الإصابة» (٨/ ٣٧٥) (١١٩٧١).

(٤) أخرجه البخاري (٢٩٢٤) عن أم حرام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

ومِنهَا: ما رَواهُ مُسلِم فِي «صَحِيحِه» عن أبي ذرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ أَرْضًا يُذْكَرُ فِيهَا الْقِيرَاطُ؛ فَاسْتَوْصُوا بِأَهْلِهَا خَيْرًا؛ فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحِمًا**».

وفِي رِوايَةٍ: «**إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ مِصْرَ، وَهِيَ أَرْضٌ يُسَمَّىٰ فِيهَا القِيرَاطُ**» والباقِي بنَحوِه[1].

ومِنهَا: ما رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ والنَّسائِيُّ والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنهُ قَالَ: «وَعَدَنا رَسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ غزوةَ الهِندِ؛ فإنْ أدرَكْتُها أُنفِقُ نَفسِي ومَالِي؛ فإنْ أُقتَلْ كنتُ من أَفضلِ الشُّهداءِ، وإنْ أَرجِعْ فأنا أبو هُرَيرَةَ المُحَرَّرُ».

وفِي رِوايَةٍ لأحمَد قَالَ: حدَّثَني خَليلِي الصَّادِقُ المَصدوقُ رَسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّهُ يَكُونُ فِي هَذِه الأُمَّةِ بَعْثٌ إِلَىٰ السِّنْدِ وَالْهِنْدِ...**» وذَكَر بَقِيَّتَه بنَحوِه وزاد: «قَد أَعتَقَنِي من النَّارِ» وهَذِه الزِّيادَةُ تُبيِّن مَعنَىٰ قَولِه «المُحَرَّرُ»[2].

ومِنهَا: ما رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ والنَّسائِيُّ والطَّبَرانِيُّ وغَيرُهم عن ثَوبانَ رَضِيَ اللهُ عَنهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**عِصَابَتَانِ مِنْ أُمَّتِي أَحْرَزَهُمَا اللهُ مِنَ النَّارِ: عِصَابَةٌ تَغْزُو الْهِنْدَ، وَعِصَابَةٌ تَكُونُ مَعَ عِيسَىٰ بْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ السَّلَام**»[3].

---

(١) أخرجه مسلم (٢٥٤٣) عن أبي ذر رَضِيَ اللهُ عَنهُ.

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٢٢٨) (٧١٢٨)، و(٢/ ٣٦٩) (٨٨٠٩)، والنسائي (٣١٧٣)، و(٣١٧٤)، والحاكم في «المستدرك» (٣/ ٥٨٨) (٦١٧٧)، وضعفه الألباني.

(٣) أخرجه أحمد (٥/ ٢٧٨) (٢٢٤٤٩)، والنسائي (٣١٧٥)، والطبراني في «الأوسط» (٧/ ٢٣) =

ومِنهَا: ما رَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ وأبو داوُد وابنُ جَريرٍ وأبو بَكرٍ الآجُرِّيُّ من حَديثِ أبي هُريرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ: «أنَّ رَسُولَ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ أَخبرَ عن عِيسَىٰ بنِ مَريَمَ -عَلَيهِما الصَّلاةُ والسَّلامُ- أنَّه يُقاتِلُ النَّاس عَلَىٰ الإسلامِ، ويُهلِكُ اللهُ فِي زَمانِه المِلَلَ كُلَّها إلَّا الإِسلامَ»(١).

وهَذَا الحَديث يدلُّ عَلَىٰ أنَّ مَشروعِيَّةَ ابتِداءِ المُشرِكين بالقتالِ لا تَزالُ باقِيَةً ما بَقِيَ المُسلِمون، وعَلَىٰ أنَّ عِيسَىٰ عَلَيهِٱلصَّلَاةُوَٱلسَّلَامُ إذا نَزَل فِي آخِرِ الزَّمان يَسيرُ عَلَىٰ مِنهاجِ رَسولِ الله صَلَّىٱللَّهُعَلَيهِوَسَلَّمَ فِي قِتالِ أَصنافِ المُشرِكين حتَّىٰ لا يَبقَىٰ إلَّا الإِسلامُ، وعَلَىٰ أنَّه يَتَّخِذَ القُوَّة لِقتالِ أَعداءِ الله تَعالَىٰ؛ لأنَّ اتِّخاذَ القُوَّةِ من اللَّوازِمِ الضَّرورِيَّةِ للقِتالِ، وعَلَىٰ أنَّه لا يَخُصُّ بالقِتالِ المُعتَدين من الكُفارِ دُونَ غَيرِهم، بل يُقاتِلُهم جَميعًا، وعَلَىٰ أنَّ مُسالَمَة الكُفَّارِ ومُتارَكَتَهُم ليسَت من أُمورِ الإِسلامِ، وما كان من ذَلِكَ فِي أوَّلِ الإِسلامِ فإِنَّه مَنسوخٌ بآيَةِ السَّيفِ وغَيرِها من آياتِ بَراءَةَ، ويُستَثنَىٰ من ذَلِكَ عَقدُ الهُدنَةِ عَلَىٰ مدَّةٍ مَعلومَةٍ كما تقدَّم تَقريرُه قَريبًا، والله أعلَمُ.

ومِنهَا: ما رَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ والنَّسائِيُّ وابنُ حِبَّان فِي «صَحِيحِه» وأبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة» عن عبدِ الله بنِ السَّعدِيِّ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ قَالَ: قُلتُ: يا رَسُولَ الله، مَتَىٰ تَنقَطِعُ

=

(٦٧٤١)، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (١٩٣٤).

(١) أخرجه بهذا اللفظ أحمد (٢/ ٤٠٦) (٩٢٥٩)، وأبو داود (٤٣٢٤)، والطبري في «تفسيره» (٥/ ٤٥١)، والآجري في «الشريعة» (٣/ ١٣٢١) (٨٨٨)، وغيرهم، وأخرجه البخاري (٢٢٢٢)، ومسلم (١٥٥)، وغيرهما عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنهُ بنحوه.

الهِجرَةُ؟ قَالَ رَسُولُ الله صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**لا تَنْقَطِعُ الْهِجْرَةُ مَا قُوتِلَ الْكُفَّارُ**»(١).

ومِنهَا: ما رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ أيضًا والنَّسائِيُّ والبُخارِيُّ فِي «تاريخِهِ» عن سَلَمةَ بنِ نُفَيلٍ الكِندِيِّ رَضِيَٱللَّهُعَنهُ قَالَ: كنتُ جالسًا عِندَ رَسولِ الله صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فقَالَ رجلٌ: يا رَسُولَ الله، أَذالَ النَّاسُ الخَيلَ ووَضَعوا السِّلاحَ وقَالُوا: لا جِهادَ؟؛ قد وَضَعت الحَربُ أوزارَها، فأَقبل رَسولُ الله صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بوَجهِه وقَالَ: «**كَذَبُوا! الْآنَ جَاءَ الْقِتَالُ، وَلا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ يُقَاتِلُونَ عَلَىٰ الْحَقِّ، وَيُزِيغُ اللهُ لَهُمْ قُلُوبَ أَقْوَامٍ، وَيَرْزُقُهُمْ مِنْهُمْ حَتَّىٰ تَقُومَ السَّاعَةُ، وَحَتَّىٰ يَأْتِيَ وَعْدُ اللهِ**...» وذَكَر تَمامَ الحَديثِ. وهَذَا لَفظُ النَّسائِيِّ(٢).

وقَولُه: «**أَذَالَ النَّاسُ الْخَيْلَ**» مَعناهُ: أَنَّهُم سيَّبوها كما تدلُّ عَلَىٰ ذَلِكَ رِوايَةُ الإمام أَحمَدَ.

وقَالَ أبو السَّعاداتِ بنُ الأَثيرِ: «الإذالَةُ: الإِهانَةُ والابتِذالُ»(٣).

ومِنهَا: ما فِي «صَحيحِ مُسلِم»، عن مُعاوِيَة بن أبي سُفيانَ رَضِيَٱللَّهُعَنهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّاَللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**لا تَزَالُ عِصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُقَاتِلُونَ عَلَىٰ الْحَقِّ ظَاهِرِينَ**

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ١٩٢) (١٦٧١)، والنسائي (٤١٧٢)، وابن حبان (٤٨٦٦)، وأبو نعيم في «الحلية» (٥/ ٢٠٦)، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (١٦٧٤).

(٢) أخرج أحمد (٤/ ١٠٤) (١٧٠٠٦)، والنسائي (٣٥٦١)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٤/ ٧٠)، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (١٩٣٥).

(٣) انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٢/ ١٧٥)، و«غريب الحديث» للخطابي (١/ ٥١٧).

عَلَىٰ مَنْ نَاوَأَهُمْ، إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ»(١).

ومِنهَا: ما فِي «صَحِيحِه» أيضًا عن جابِرِ بنِ عبدِ الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقولُ: «**لا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَىٰ الْحَقِّ ظَاهِرِينَ إِلَىٰ يَوْمَ الْقِيَامَةِ...**»(٢) الحَديثَ.

ومِنهَا: ما فِي «صَحِيحِه» أيضًا عن جابِر بن سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَنْ يَبْرَحَ هَذَا الدِّينُ قَائِمًا يُقَاتِلُ عَلَيْهِ عِصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ حَتَّىٰ تَقُومُ السَّاعَةِ**»(٣).

ومِنهَا: ما فِي «سنن أبي داوُد» و«مُستَدرَك الحاكِم» عن عِمرانَ بنِ حُصينٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لا تَزَالُ طَائفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَىٰ الْحَقِّ ظَاهِرِينَ عَلَىٰ مَنْ نَاوَأَهُمْ، حَتَّىٰ يُقَاتِلَ آخِرُهُمُ الْمَسِيحَ الدَّجَّالَ**». قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحٌ عَلَىٰ شرط مُسلِم ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»(٤).

ومِنهَا: ما فِي «سنن أبي داوُد» أيضًا عن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**الْجِهَادُ مَاضٍ مُنْذُ بَعَثَنِي اللهُ إِلَىٰ أَنْ يُقَاتِلَ آخِرُ أُمَّتِي الدَّجَّالَ، لا يُبْطِلُهُ جَوْرُ جَائِرٍ وَلا عَدْلُ عَادِلٍ**»(٥).

---

(١) أخرجه مسلم (١٠٣٧) عن معاوية بن أبي سفيان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) أخرجه مسلم (١٥٦) عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٣) أخرجه مسلم (١٩٢٢) عن جابر بن سمرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) أخرجه أبو داود (٢٤٨٤)، والحاكم (٢/ ٨١) (٢٣٩٢) عن عمران بن حصين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٥) أخرجه أبو داود (٢٥٣٢) عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ومنها: ما رَواهُ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة» من حَديثِ جابرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**الْجِهَادُ مَاضٍ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لا يَنْقُضُ ذَلِكَ جَوْرُ جَائِرٍ وَلا عَدْلُ عَادِلٍ**»(١).

إلىٰ غيرِ ذَلِكَ من الأَحاديثِ الدَّالَّةِ عَلَىٰ أنَّ قِتالَ الكفَّارِ عَلَىٰ الإسلامِ مَشروعٌ إِلَىٰ قُربِ قيامِ السَّاعَةِ، وفيها الرَّدُّ عَلَىٰ صاحِبِ المَقالِ وأَشباهِه من المُثَبِّطِين الَّذين يُرغِّبون المُسلِمين فِي مُسالَمَة أَعداءِ الله تَعالَىٰ ومُتارَكَتِهم أبدًا، مُوافَقَةً لِمَا تَقتَضِيه الحُرِّيَّة الإفرنجِيَّة، الَّتِي قد فَشَت فِي أكثَرِ الأَقطارِ الإسلامِيَّة، وعَظُم شَرُّها وضَرُرها عَلَىٰ الشَّريعَةِ المُحمَّدِيَّة؛ فالله المُستعانُ!

وأَمَّا قولُ صاحِبِ المقَالَ: «إنَّ الإسلامَ لا يجيزُ مُطلقًا أن يتَّخِذ المُسلِمون القوَّةَ من سُبُلِ الدَّعوَةِ إِلَىٰ دِينِهم» فهو كَذِبٌ مِنهُ عَلَىٰ الإسلامِ، يرُدُّه قَولُ اللهِ تَعالَىٰ: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعْلَمُهُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠]، ويرُدُّه أيضًا آيةُ السَّيفِ وغَيرُها من الآياتِ الَّتِي أَمَر الله فِيهَا بقتالِ المُشرِكين وأهلِ الكتابِ؛ فإنَّ كلَّ آيَةٍ مِنهَا تَقتَضِي الأَمْرَ باتِّخاذِ القُوَّةِ للقِتالِ؛ لأنَّ القِتالَ لا يُستَطَاع بدُونِ القُوَّةِ، فالأَمرُ بِها ضمنًا، وما لا يتمُّ الواجِبُ إلَّا به فهو واجِبٌ، كما هو مُقَرَّرٌ عِندَ الأُصولِيِّين، والله أعلَمُ.

ويردُّه أيضًا ما رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ ومُسلِمٌ وأَهلُ السُّنَن إلَّا النَّسائِيَّ عن عُقبَةَ بن

---

(١) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٧٣) عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

عامرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو عَلَىٰ المِنبَرِ يَقولُ: «﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾، **أَلا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ، أَلا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ، أَلا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ**»(١).

ويردُّه أيضًا ما تقدَّم قَريبًا من حَديثِ ابن عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**بُعِثْتُ بِالسَّيْفِ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ حَتَّىٰ يُعْبَدَ اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَجُعِلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رُمْحِي...**» الحَديثَ. رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ وغيرُه.

ويردُّه أيضًا ما رَواهُ ابنُ ماجَهْ في «سُنَنِه» والأَثْرَمُ -واللَّفظُ له- عن عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بينما رَسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتوكَّأُ عَلَىٰ قَوسٍ له عَرَبِيَّةٍ إذ رَأَىٰ رجلًا معه قَوسٌ فارِسيَّةٌ فقَالَ: «**أَلْقِهَا فَهِيَ مَلْعُونَةٌ، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِالْقِسِيِّ الْعَرَبِيَّةِ، وَبِرِمَاحِ الْقَنَا؛ فَبِهَا يُؤَيِّدُ اللهُ الدِّينَ، وَبِهَا يُمَكِّنُ لَكُمْ فِي الأَرْضِ**»(٢).

ورَوَىٰ الطَّبَرانِيُّ من حَديث عبدِ الرَّحمنِ بنِ عُويمِ بنِ ساعِدَةَ، عن أبيه عن جدِّه، عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحوَه(٣).

ويُردُّه أيضًا ما فِي «الصَّحِيحَين» و«المُسنَد» والسُّنَن إلَّا ابنَ ماجَهْ عن أميرِ المُؤمِنين عُمَر بن الخَطَّاب -رَضِيَ اللهُ عنه وأَرضاهُ- قَالَ: «كانت أَموالُ بني النَّضيرِ

---

(١) أخرجه أحمد (٤/ ١٥٦) (١٧٤٦٨)، ومسلم (١٩١٧)، وأبو داود (٢٥١٤)، والترمذي (٣٠٨٣)، وابن ماجه (٢٨١٣)، وغيرهم عن عقبة بن عامر الجهني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٨١٠)، وغيره عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وضعفه الألباني في «السلسلة الضعيفة» (٤٤٩٩).

(٣) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٧/ ١٤١) (٣٥١)، وإسناده ضعيف، فيه مجاهيل.

ممَّا أفاء اللهُ عَلَىٰ رَسُولِه صَلَّاَللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ ممَّا لم يُوجِفِ المُسلِمون عَلَيهِ بخَيلٍ ولا رِكابٍ؛ فكانت لرَسولِ الله صَلَّاَللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ خاصَّةً، يُنفِق عَلَىٰ أهلِه مِنهَا نفقَةَ سَنَتِه، ثمَّ يجعَلُ ما بقي فِي السَّلاحِ والكَراعِ عُدَّةً فِي سَبيلِ اللهِ»(١).

ويردُّه أيضًا ما رَواهُ النَّسائِيُّ في «سُنَنِه» عن الحَسَنِ بن مُسلِمٍ قَالَ: «اختلَفوا فِي هَذَين السَّهمَين بعد وَفاةِ رَسولِ الله صَلَّاَللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: سَهمِ الرَّسُول، وسَهمِ ذي القُربَىٰ؛ فقَالَ قائِلٌ: سَهمُ الرَّسُول صَلَّاَللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ للخَلِيفَةِ من بَعدِه، وقَالَ قائِلٌ: سَهمُ ذي القُربَىٰ لقَرابَةِ الرَّسُولِ صَلَّاَللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ، وقَالَ قائِلُ: سَهمُ ذي القُربَىٰ لقَرابَةِ الخَلِيفَةِ، فاجتَمَع رَأيُهم عَلَىٰ أن جَعَلوا هَذَين السَّهمَينِ فِي الخَيلِ والعُدَّة فِي سَبيلِ اللهِ؛ فكَانَا فِي ذَلِكَ فِي خِلافَةِ أبي بَكرٍ وعُمَر رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُمَا»(٢).

ويردُّه أيضًا ما رَواهُ البُخارِيُّ فِي التَّفسيرِ من «صَحيحِه» عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ مَوقوفًا: ﴿**كُنتُمۡ خَيۡرَ أُمَّةٍ أُخۡرِجَتۡ لِلنَّاسِ**﴾ [آل عمران: ١١٠] قَالَ: «خيرُ النَّاسِ للنَّاسِ؛ تَأتونَ بِهِم فِي السَّلاسِلِ فِي أَعناقِهم حتَّىٰ يَدخُلوا فِي الإسلامِ».

ورَواهُ فِي الجهادِ من وَجهٍ آخرَ عن أبي هُريرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ عن النَّبيِّ صَلَّاَللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ قَالَ: «**عَجِبَ اللهُ مِنْ قَوْمٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ فِي السَّلَاسِلِ**».

وهَكَذا رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ فِي «مُسنَدِه» وأبو داوُد في «سُنَنِه» عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ

---

(١) أخرجه البخاري (٤٨٨٥)، ومسلم (١٧٥٧)، وأحمد (١/ ٢٥) (١٧١)، وأبو داود (٢٩٦٥)، والترمذي (١٧١٩)، والنسائي (٤١٤٠) عن عمر رَضِيَٱللَّهُعَنۡهُ.

(٢) أخرجه النسائي (٤١٤٣)، وقال الألباني: صحيح الإسناد مرسل.

عن النَّبيِّ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أنَّه قَالَ: «**عَجِبَ رَبُّنَا مِنْ قَوْمٍ يُقَادُونَ إِلَىٰ الْجَنَّةِ فِي السَّلَاسِلِ**».

ورَواهُ ابن حِبَّان فِي «صَحِيحِه» ثم قَالَ: «والقَصدُ فِي هَذَا الخَبَرِ السَّبيُ الَّذين يَسبِيهم المُسلِمون من دار الشِّركِ مُكتَّفِين فِي السَّلاسِلِ يُقادُون بِها إِلَىٰ دُورِ الإِسلامِ حتَّىٰ يُسلِموا فيَدخُلوا الجَنَّةَ»(١). انتَهىٰ.

وقد قرَّر هَذَا المَعنَىٰ أيضًا ابنُ الجَوزِيِّ أحسَنَ تَقريرٍ فقَالَ: «مَعناهُ: أنَّهُم أُسِروا وقُيِّدوا؛ فلمَّا عَرَفوا صِحَّةَ الإِسلامِ دَخلوا طَوعًا فدَخلوا الجَنَّة، فكان الإِكراهُ عَلَىٰ الأَسرِ والتَّقييد هو السَّبَبَ الأَوَّلَ، وكأنَّه أَطلَقَ عَلَىٰ الإِكراهِ التَّسلسُلَ، ولمَّا كان هو السَّبَبَ فِي دُخولِ الجَنَّة أقامَ المُسَبَّب مَقام السَّبب»(٢). انتَهىٰ.

وفِي «المُسنَد» عن أبي أُمامَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: ضَحِكَ رَسولُ الله صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فقلنا: ما يُضحِكُك يا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «**عَجِبْتُ مِنْ قَوْمٍ يُقَادُونَ فِي السَّلَاسِلِ إِلَىٰ الْجَنَّةِ**»(٣).

وفِي «المُسنَد» أيضًا عن سَهلِ بنِ سَهلٍ السَّاعِدِي رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: كُنتُ مع النَّبيِّ صَلَّاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ بالخَندَقِ فأَخذ الكِرْزَين فحَفَر به، فصادَفَ حَجَرًا فضَحِك، قِيلَ: ما يُضحِكُك يا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «**ضَحِكْتُ مِنْ نَاسٍ يُؤْتَىٰ بِهِمْ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ فِي**

---

(١) أخرجه البخاري (٤٥٥٧)، و(٣٠١٠)، وأحمد (٢/ ٣٠٢) (٨٠٠٠)، وأبو داود (٢٦٧٧)، وابن حبان في «صحيحه» (١/ ٣٤٣) (١٣٤) من طرق عن أبي هريرة رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

(٢) انظر: «التوضيح» لابن الملقن (١٨/ ١٧٧)، و«فتح الباري» لابن حجر(٦/ ١٤٥).

(٣) أخرجه أحمد (٥/ ٢٤٩) (٢٢٢٠٢)، وضعفه الألباني في «السلسلة الضعيفة» (٤٠٣٤).

النُّكُولِ يُسَاقُونَ إِلَىٰ الْجَنَّةِ»[١].

وقد كان رَسُولُ الله صَلَّىٰاللهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ والخُلفاءُ الرَّاشِدون من بَعدِه وأُمَراءُ المُسلِمين من بَعدِهم يَعُدُّون ما استَطاعُوا من القُوَّة لِقِتالِ أَعداءِ الله، وإِرهابِ القَريبِ والبَعيدِ مِنهُم بذلك؛ امتِثالًا لِمَا أَمَرهم الله به فِي قَولِه تَعالَىٰ: ﴿**وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ**﴾ الآيَةَ، وكانوا يَجعَلون القُوَّة رِدءًا للدَّعوَةِ إِلَىٰ الإسلامِ؛ فكلُّ قَومٍ بَلَغَتْهم الدَّعوَةُ الإِسلامِيَّةُ فلم يَقبَلوها ولم يَبذُلوا الجِزيَةَ إنْ كانوا مِمَّن تُؤخَذُ مِنهُم الجِزيَةُ فإِنَّهُم يُهاجِمُونَهم بما أَعَدُّوا لهم من القُوَّة حتَّىٰ يَضطَرُّوهم إِلَىٰ القَتلِ أو الأَسرِ أو الهَرَبِ، وهَذَا مَعلومٌ من سِيرَتِهم مع أعداءِ الله تَعالَىٰ، ولا يُنكِره إِلَّا جاهِلٌ أو مُكابِرٌ مُعانِدٌ، وقد جَعَل الله لهم فِي اتِّخاذِ القُوَّةِ خَيرًا كثيرًا ونَصرهم وظَفَّرَهم، وفَتَح لهم مَشارِقَ الأَرضِ ومَغارِبَها، ومكَّن لهم فِي الأَرضِ، وأَظهَرَهم عَلَىٰ الأُمَمِ الكَثيرَةِ من أَعداءِ الإِسلامِ، ومَنَحهم أَكتافَهُم، ومَلَّكَهم رِقابَهم؛ يَقتُلون فَريقًا مِنهُم ويَأسِرون فَريقًا آخَرَ، حتَّىٰ اتَّسعَت رُقعَةُ الإِسلامِ ودَخَل فِيهِ من تِلكَ الأُمَمِ ما لا يُحصِيه إِلَّا الله تَعالَىٰ.

وكَثيرٌ مِنهُم إِنَّما دَخلوا فِي الإِسلامِ بسَبَب القُوَّةِ الَّتِي غَلَبَتْهم عَلَىٰ أَنفُسِهم، وأَوقَعَتْهم أُسارَىٰ فِي أَيدِي المُسلِمين؛ فصار ذَلِكَ سببًا لمَعرِفَتِهم الإِسلامَ، ورَغبَتِهم الدُّخولَ فِيهِ باختيارٍ منهم، وظَهَر بذَلِكَ مِصداقُ قَولِ النَّبيِّ صَلَّىٰاللهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**عَجِبَ رَبُّنَا مِنْ قَوْمٍ يُقَادُونَ إِلَىٰ الْجَنَّة فِي السَّلَاسِلِ**».

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٣٣٨) (٢٢٩١٢)، وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده ضعيف.

ولَيسَ العَجَبُ من صاحِب المَقالِ فِي تَعامِيه عن هَذِه الأُمورِ الجَلِيَّةِ، ومُعارَضَتِه لنُصوصِ القُرآنِ والأَحادِيثِ الصَّحيحَةِ وإِجماعِ الصَّحابَةِ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ والتَّابِعين لهم بإِحسانٍ، ومُكابَرَتِه فِي إنكارِ ما هو مَعلومٌ بالضَّرورَةِ، وإنَّما العَجَبُ من الَّذين يَثِقُون به وبأَشباهِه، ويَأتَمِنونَهُم عَلَىٰ التَّعليمِ وغَيرِه؛ فالله المُستعانُ!

فَصلٌ

وقد زَعَم صاحِبُ المَقالِ أنَّ شيخَ الإِسلامِ أبا العبَّاسِ بنَ تَيمِيَّة -قدَّس الله رُوحَه- يُوافِقُه عَلَىٰ الرَّأيِ الَّذِي شذَّ به هو وأَشباهُه عن جماعَةِ المُسلِمين.

قَالَ فِي آخِرِ مَقالِه: «وهَذَا الرَّأيُ الأَخيرُ -أَعنِي: القائِلَ بأنَّ الحَربَ للدِّفاعِ عن الدَّعوَةِ ضدَّ المُعتَدين عَلَيهَا- هو الرَّأيُ المَعقولُ المَقبولُ، فليس ممَّا يُشَرِّف الدَّعوَةَ الإِسلامِيَّةَ أو أَيَّةَ دَعوَةٍ أُخرَىٰ أن تتَّخِذَ القُوَّةَ وَسيلَةً لنَشرِها وإِرغامِ النَّاس عَلَىٰ قَبولِها، وهو الرَّأيُ الَّذِي تتَّفِق معه نَظرَةُ عُلَماء القانونِ الدَّوليِّ فِي الأَساسِ الَّذِي تبني الدُّوَل عَلَيهِ عَلاقَاتِها بَعضِها ببَعضٍ، وهو الرَّأيُ الَّذِي يرىٰ ابنُ تَيمِيَّة فِيهِ أنَّه هو الَّذِي يدلُّ عَلَيهِ الكِتابُ والسُّنَّةُ والاعتِبارُ». هَذَا كلام صاحِبِ المَقالِ.

ويُفهَم من فَحواهُ أنَّه يَحومُ حَول الاعتِراضِ عَلَىٰ النَّبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وعَلَىٰ أَصحابِه -رِضوانُ الله عَلَيهِم أَجمَعين- فِي اتِّخاذِهم القُوَّة لجِهادِ الكفَّار عَلَىٰ الإِسلامِ، ولاسِيَّما فِي قَولِه: «فليس ممَّا يُشَرِّف الدَّعوَةَ...» إِلَىٰ آخِرِ العِبارَةِ؛ فإنَّه يَكادُ أن يَكونَ صَريحًا فِي الاعتِراضِ؛ ولِهَذا سوَّىٰ بين اتِّخاذِهم القُوَّةَ لإِعلاءِ كَلِمَةِ الله

تَعالَىٰ وبين اتِّخاذِ غَيرِهم القُوَّةَ لإعلاءِ باطِلِهم وكَلِمَتِهم؛ فالكلُّ فِي ظاهِرِ كَلامِه عَلَىٰ حدٍّ سَواءٍ، وهَذَا يُنبئُ عن خُبثِ طَوِيَّةٍ وعَقيدَةٍ سيِّئَةٍ، وقد تقدَّم له غَيرُ ذَلِكَ ممَّا نَبَّهتُ عَلَيهِ فِي أوَّلِ الفَصلِ.

وأمَّا ما نَسَبه إِلَىٰ شَيخِ الإِسلامِ أبي العبَّاسِ بنِ تَيمِيَّة -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: فالظَّاهِرُ -والله أعلَمُ- أنَّه مَكذوبٌ عَلَىٰ الشَّيخِ، وليس صاحِبُ المَقالِ هو الَّذي كَذَب عَلَيه؛ ولَكِنَّه اغترَّ برِسالَةٍ مَنسوبَةٍ إِلَىٰ الشَّيخِ يَظهَرُ لِمَن تَأَمَّلَها من ذَوِي العِلمِ والفَهمِ أنَّها لَيسَت من تَصانِيفِه لمُناقَضتِها لِمَا قرَّره فِي كثيرٍ من كُتُبِه، وقد حدَّثَنا بعضُ المَشايِخِ أنَّ شيخَه العلَّامَةَ المُحقِّقَ سُليمانَ بنَ سَحمانَ -قدَّس الله رُوحَه- وَقَف عَلَىٰ تِلكَ الرِّسالَةِ فردَّ عَلَيها ردًّا جيِّدًا، أكثَرُه من كلامِ شَيخِ الإِسلامِ وتَقريراتِه.

ونَكتَفِي فِي ردِّ ما ذَكَره صاحِبُ المَقالِ هنا بكَلامٍ للشَّيخِ -قدَّس الله رُوحَه- فِي أجوِبَةٍ له ثَلاثَةٍ:

قَالَ فِي إحداهَا: «كلُّ طائِفَةٍ خَرَجت عن شَريعَةٍ من شَرائِعِ الإِسلامِ الظَّاهِرَة المُتَواتِرَةِ فإنَّه يَجِب قِتالُها باتِّفاقِ أَئِمَّة المُسلِمين؛ وإن تكلَّمَت بالشَّهادَتين، فإذا أَقَرُّوا بالشَّهادَتَين وامتَنَعوا عن الصَّلواتِ الخَمسِ وَجَب قِتالُهم حتَّىٰ يُصلُّوا، وإنِ امتَنَعوا عن الزَّكاةِ وَجَب قِتالُهم حتَّىٰ يُؤَدُّوا الزَّكاةَ، وكَذَلِكَ إن امتَنَعوا عن صيامِ شَهرِ رَمَضَانَ أو حجِّ البَيتِ العَتيقِ، وكَذَلِكَ إنِ امتَنَعوا عن الحُكمِ فِي الدِّماءِ والأَموالِ والأَعراضِ والأَبضاعِ ونَحوِها بحُكمِ الكِتابِ والسُّنَّة، وكَذَلِكَ إن امتَنَعوا عن الأَمرِ بالمَعروفِ والنَّهيِ عن المُنكَرِ وجِهادِ الكفَّارِ إِلَىٰ أن يُسلِموا أو يُؤَدُّوا الجِزيَةَ عن يدٍ وهم

صاغِرُون، وكَذَلِكَ إنْ أَظهَروا البِدَعَ المُخالِفَة للكِتابِ والسُّنَّةِ واتِّباعِ سَلَفِ الأُمَّةِ وأَئِمَّتِها؛ مثْلُ أن يُظهِروا الإلحادَ فِي أَسماءِ الله وآياتِه، أو التَّكذيبَ بأَسماءِ الله وصِفاتِه، أو التَّكذيبَ بقَدَرِه وقَضائِه، أو التَّكذيبَ بما كان عَلَيهِ جماعَةُ المُسلِمين عَلَىٰ عَهدِ الخُلَفاءِ الرَّاشِدين، أو الطَّعنِ فِي السَّابِقين الأَوَّلين من المُهاجِرين والأَنصارِ والَّذين اتَّبَعوهم بإِحسانٍ، أو مُقاتَلَة المُسلِمين حتَّىٰ يَدخُلوا فِي طاعَتِهم الَّتِي تُوجِبُ الخُروجَ عن شَريعَةِ الإِسلامِ وأَمثالِ هَذِه الأُمورِ، قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿وَقَـٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ﴾ [الأنفال: ٣٩]، فإذا كان بَعضُ الدِّين لِلَّه وبَعضُه لغَيرِ الله وَجَب القِتالُ حتَّىٰ يَكُونَ الدِّين لِلَّه»(١).

وقَالَ فِي الجَوابِ الثَّانِي: «اتَّفَق عُلَماءُ المُسلِمين عَلَىٰ أنَّ الطَّائِفَة المُمتَنِعَةَ إذا امتَنَعت عن بَعضِ واجِباتِ الإِسلامِ الظَّاهِرَة المُتَواتِرَة؛ فإنَّه يَجِب قِتالُها؛ فإذا تكلَّموا بالشَّهادَتين وامتَنَعوا عن الصَّلاةِ أو الزَّكاةِ أو صيامِ شَهرِ رَمَضانَ أو حجِّ البَيتِ العَتيقِ، أو عن الحُكمِ بَينَهم بالكِتابِ والسُّنَّةِ، أو عن تَحريمِ الفَواحِشِ أو الخَمرِ أو نِكاحِ ذَواتِ المَحارِمِ، أو عن استِحلالِ النُّفوسِ والأَموالِ بغَيرِ حقٍّ، أو الرِّبا أو المَيسِرِ أو الجِهادِ للكفَّار، أو عن ضَربِهِم الجِزيَةَ عَلَىٰ أهلِ الكِتابِ، ونحوِ ذَلِكَ من شَرائِعِ الإِسلامِ؛ فإِنَّهُم يُقاتَلُون عَلَيها حتَّىٰ يَكُونَ الدِّين كلُّه لِلَّه»(٢).

وقَالَ فِي الجَوابِ الثَّالِثِ: «أَيُّما طائِفَةٍ مُمتَنِعَةٍ امتَنَعت عن بَعضِ الصَّلواتِ

---

(١) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (٢٨/ ٥١٠).

(٢) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (٢٨/ ٥٤٥).

المَفروضاتِ، أو الصِّيامِ، أو الحجِّ، أو عن التِزامِ تَحريمِ الدِّماءِ أو الأَموالِ أو الخَمرِ أو الزِّنا أو المَيسِرِ أو نكاحِ ذَواتِ المَحارِمِ، أو عن التِزامِ جِهادِ الكفَّارِ، أو ضَربِ الجِزيَةِ عَلَىٰ أهلِ الكتابِ، أو غيرِ ذَلِكَ من واجباتِ الدِّين أو مُحَرَّماتِه الَّتِي لا عُذرَ لأحدٍ فِي جُحودِها أو تَركِها، الَّتِي يكفُرُ الجاحِدُ لوُجوبِها؛ فإنَّ الطَّائِفَةَ المُمتَنِعَة تُقاتَل عَلَيهَا وإن كانَت مُقِرَّةً بِها، وهَذَا مما لا أعلَمُ فِيهِ خلافًا بين العُلَماءِ»[1]. انتَهَىٰ.

فانظُرْ إِلَىٰ تَوافُقِ كَلامِ الشَّيخِ -قدَّس اللهُ رُوحَه- فِي هَذِه الأَجوِبَة الثَّلاثَةِ، وتَصديقِ بَعضِه بَعضًا.

وانظُرْ إِلَىٰ تَصريحِه بوُجوبِ جهادِ الكفَّارِ إِلَىٰ أن يُسلِموا أو يُؤَدُّوا الجزية عن يدٍ وهم صاغِرون؛ فإنَّه صَريحٌ فِي وُجوبِ قِتالِ الطَّلَب دَفعًا لمَفسَدَة الكُفرِ، وصَريحٌ أيضًا فِي ردِّ ما ذَكَره صاحِبُ المَقالِ عنه أنَّه لا يَرَىٰ الحَربَ إلَّا للدِّفاعِ عن الدَّعوَةِ ضدَّ المُعتَدِين عَلَيهَا.

وتأَمَّلْ ما ذَكَره من الاتِّفاقِ عَلَىٰ وُجوبِ قِتالِ الطَّائِفَة المُمتَنِعة عن شَريعَةٍ من شرائِعِ الإِسلامِ الظَّاهِرَة المُتَواتِرَة، ومنها جِهادُ الكُفَّار عَلَىٰ الإسلامِ وضَربِ الجِزيَةِ عَلَىٰ أَهلِ الكِتابِ.

وتأمل أيضًا قوله: «فإذا كان بَعضُ الدِّين لِلَّه وبَعضُه لغَيرِ الله وَجَب القِتالُ حتَّىٰ يكونَ الدِّين كلُّه لِلَّه».

---

(١) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (٢٨/ ٥٠٣).

وتأمَّلْ أيضًا ما صرَّح به من تكفيرِ الجاحِدِ لوُجوبِ شَريعةٍ من شَرائعِ الإسلامِ الظَّاهِرَة المُتواتِرَة، ومنها جِهادُ الكفَّار عَلَىٰ الإسلامِ، وضربُ الجِزيَةِ عَلَىٰ أَهلِ الكِتابِ؛ فكلُّ جُملَةٍ من هَذِه الجُمَل تردُّ ما نُسِب إِلَيهِ من القَولِ بأنَّه لا يَرَىٰ الحَربَ إلَّا للدِّفاعِ عن الدَّعوَةِ ضدَّ المُعتَدين عَلَيهَا.

وكلامُ الشَّيخ -قدَّس الله رُوحَه- فِي وُجوبِ جهادِ الكفَّار عَلَىٰ الإسلامِ كثيرٌ فِي مواضِعَ من كُتُبِه، وفيما ذَكَرْنا هَاهُنا كِفايَةٌ إن شَاءَ الله تعالىٰ.

وتأمَّلْ قَولَه فِي الجَوابِ الأَوَّل: «إنَّ الطَّائِفَة المُمتَنِعة إذا أَظهَرت التَّكذيبَ بما كان عَلَيهِ جَماعُة المُسلِمين عَلَىٰ عَهدِ الخُلَفاءِ الرَّاشدين فإنَّها تُقاتَل عَلَىٰ ذَلِكَ، وكَذَلِكَ إذا أَظهَرت الطَّعنَ فِي السَّابِقين الأوَّلين من المُهاجِرين والأَنصارِ والَّذين اتَّبَعوهم بإحسانٍ.

ثم تأمَّلْ سِيرَةَ المُسلِمين مع الكفَّار عَلَىٰ عهدِ الخُلَفاء الرَّاشِدين؛ فإنَّهُم كانوا يُقاتِلُونَهم عَلَىٰ الإسلامِ، لا فَرْقَ عِندَهُم بين المُعتَدين مِنهُم وغَيرِ المُعتَدين، وكانوا يَبدَءُونَهم بالقتالِ إذا لم يَقبَلوا الدَّعوَةَ الإِسلامِيَّة، أو يَبذُلوا الجِزيَةَ إنْ كانوا من أهلِ الكِتابِ ونَحوِهم، وكانوا يتَّخِذون القوَّةَ لقتالِ أَعداءِ الله، وكانوا يستَحِلُّون دِماءَهم وأَموالَهم وسبيَ ذَرارِيِّهم، وكانوا لا يُسالِمون أحدًا مِنهُم ويُتارِكونه إلَّا بجِزيَةٍ يَبذُلُها لهم، أو فِي هُدنَةٍ لمَصلحةِ المُسلِمين.

وكلُّ هَذِه الأُمورِ المَعروفَةِ عنهم يُنكِر صاحِبُ المَقالِ جَوازَها، والظَّاهِرُ من كَلامِه أنَّه يُكَذِّب بِها؛ فكَلامُه دائِرٌ بين التَّكذيبِ بسِيرَةِ المُسلِمين مع أعداءِ الله، وبين

الطَّعنِ عَلَيهِم فيما يَفعَلَونه ممَّا زَعَم أنَّ الإِسلامَ لا يُجيزُه؛ فعَلَىٰ ما قرَّره شَيخُ الإِسلامِ -قدَّس اللهُ رُوحَه- فِي الجَوابِ الأَوَّل يَنبَغِي استِتابَةُ صاحِبِ المَقالِ، وتَأديبُه بما يَليقُ بجُرمِه، وأنَّه لو كان فِي جَماعَةٍ مُمتَنِعة يَرَون رَأيَه وَجَب قِتالُهم حتَّىٰ يَتوبُوا عن رَأيِهم الفاسِدِ الَّذِي شذُّوا به عن جَماعَةِ المُسلِمين وعارَضُوا به نُصوصَ القُرآنِ والسُّنَّةِ.

واللهُ المَسئولُ أن ينصُرَ دِينَه ويُعلِيَ كَلِمَتَه، ويُقيمَ لِدِينِه حُماةً يُجاهِدون المُبطِلين بالحُجَّة والبُرهانِ، ويُجالِدون المُعانِدين بالسَّيفِ والسِّنانِ؛ إنَّه وليُّ ذَلِكَ والقادِرُ عَلَيه.

فَصلٌ

وأمَّا استِدلالُ صاحِبِ المَقالِ عَلَىٰ رأيِه بالآياتِ الأَربَعِ المَذكوراتِ مع كَلامِه فِي أوَّلِ الفَصلِ الَّذِي قَبْلَ هَذَا الفَصلِ: فهو استِدلالٌ غَريبٌ لا نعلَمُ أنَّ أحدًا من أَئِمَّة التَّفسيرِ سَبَقه إِلَيه؛ لا من الصَّحابَةِ، ولا من التَّابِعين، ولا من أَئِمَّة العِلم والهُدَىٰ من بَعدِهم؛ إذ ليس أحدٌ مِنهُم يَرَىٰ مُسالَمَةَ الكفَّارِ ومُتارَكَتَهم بدونِ جِزيَةٍ يَبذُلُونَها للمُسلِمين إن كانوا من أَهلِ الجِزيَةِ، أو مُهادَنَةٍ يَعقِدها المُسلِمون بينهم وبين أَعداءِ الله، وإنَّما يَرَىٰ ذَلِكَ صاحِبُ المَقالِ وأَشباهُه من المُتَأثِّرين بالحُرِّيَّة الإِفرِنجِيَّة والقَوانينِ الدَّولِيَّة، الحائِمين حولَ إبطالِ الجهادِ فِي سَبيلِ الله بالكُلِّيَّة؛ فلِذَلِكَ يَحمِلون الآياتِ عَلَىٰ غيرِ مَحامِلِها وما يُرادُ بِها، ويتأَوَّلونَها عَلَىٰ غيرِ تَأويلِها المَأثورِ عن عُلَماء التَّفسيرِ من أَكابِرِ السَّلَف وأَئِمَّة الخَلَف، وليس لصاحِبِ المَقالِ فِي الآياتِ المَذكوراتِ ما يتعَلَّق به.

- أمَّا عَلَىٰ قَولِ مَن قَالَ بنَسخِهِنَّ ونَسخِ ما أَشبَهَهُنَّ بآيَةِ السَّيفِ الَّتِي فِي سُورَةِ بَراءَةَ فظاهِرٌ، وقد تقدَّم ما نَقَله البَغَوِيُّ عن الحُسَين بنِ الفَضلِ فِي ذَلِكَ، وما نَقَله ابن كَثيرٍ عن ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا والضَّحَّاك بنِ مُزاحِمٍ.

- وأمَّا عَلَىٰ قولِ مَن لم يَرَ النَّسخَ؛ فأحكامُ هَذِه الآياتِ معروفَةٌ عِندَ عُلَماء السُّنَّة سَلفًا وخَلفًا، وليس فِيهَا ما يُوافِق رأيَ صاحِبِ المَقالِ وأَشباهِه.

فأمَّا الآيَةُ الأُولَىٰ: وهي قَولُه تَعالَىٰ: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ﴾ [البقرة: ٢٥٦]؛ فقد ذَكَر ابنُ كَثيرٍ وغَيرُه فِيهَا قَولَين عن العُلَماءِ:

أَحَدُهُما: أنَّها مَحمُولَةٌ عَلَىٰ أَهلِ الكِتابِ ومَن دَخَل فِي دينِهم قَبْلَ النَّسخِ والتَّبديلِ إذا بَذَلوا الجِزيَةَ(١).

قَالَ البَغَوِيُّ: «قَالَ قتادَةُ وعَطاءٌ: نَزَلت فِي أَهلِ الكتابِ إذا قَبِلوا الجِزيَةَ، وذَلِكَ أنَّ العَرَبَ كانت أمَّةً أُمِّيَّةً لم يَكُن لهم كِتابٌ فلم يُقبَلْ مِنهُم إلَّا الإِسلامُ، فلمَّا أَسلَموا طَوعًا وكَرهًا أَنزَلَ اللهُ تَعالَىٰ ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ﴾؛ فأَمَر بقِتالِ أَهلِ الكِتابِ إِلَىٰ أن يُسلِموا أو يُقِرُّوا بالجِزيَةِ؛ فمَن أَعطَىٰ مِنهُم الجِزيَةَ لم يُكرَهْ عَلَىٰ الإسلامِ»(٢). انتَهَىٰ.

والقولُ الثَّانِي: أنَّها مَنسوخَةٌ بآيَةِ السَّيفِ.

قَالَ البَغَوِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «وهو قَولُ ابنِ مَسعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ»(٣).

---

(١) انظر: «تفسير ابن كثير» (١/ ٦٨٣).

(٢) انظر: «تفسير البغوي» (١/ ٣١٤).

(٣) المصدر السابق.

وأمَّا آيَةُ النِّساءِ: وهي قَولُه تَعالَىٰ: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوۡمِۭ بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَهُم مِّيثَٰقٌ﴾ إلىٰ قَولِه: ﴿فَإِنِ ٱعۡتَزَلُوكُمۡ فَلَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ وَأَلۡقَوۡاْ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَمَ فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمۡ عَلَيۡهِمۡ سَبِيلٗا﴾ [النساء: ٩٠]؛ ففيها قَولانِ أيضًا:

أَحَدُهما: أنَّ المُسلِمين إذا عَقَدوا بينهم وبين قَومٍ من الكفَّارِ مُهادَنَةً، أو عَقَدوا لقَومٍ من أَهلِ الكتابِ ذِمَّةً؛ فإنَّ حُكْمَ مَن يَلجَأُ إِلَيهِم من غَيرِهم كحُكمِهم.

قَالَ ابنُ كَثيرٍ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «وهَذَا قَولُ السُّدِّيِّ وابنِ زَيدٍ وابنِ جَريرٍ»(١).

والقَولُ الثَّانِي: أنَّها مَنسوخَةٌ.

قَالَ ابنُ كثيرٍ: «رُوِيَ عنِ ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أنَّه قَالَ: نَسَخَها قَولُه تَعالَىٰ: ﴿فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلۡأَشۡهُرُ ٱلۡحُرُمُ فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡ﴾ [التوبة: ٥] الآيَةَ»(٢).

وأمَّا آيَةُ الأنفالِ: وهي قَولُه تَعالَىٰ: ﴿۞ وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلۡمِ فَٱجۡنَحۡ لَهَا﴾ [الأنفال: ٦١]؛ ففيها أيضًا قَولَانِ:

أَحَدُهما: أنَّها دالَّةٌ عَلَىٰ مَشروعِيَّة المُصالَحَة والمُهادَنَة مع المُشرِكين إذا كان فِي ذَلِكَ مَصلَحَةٌ للمُسلِمين(٣).

اختَارَ هَذَا القولَ الحافِظُ ابنُ كَثيرٍ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-، وهو ظاهِرُ اختِيارِ

---

(١) انظر: «تفسير ابن كثير» (٢/ ٣٧٢).

(٢) المصدر السابق.

(٣) انظر: «تفسير ابن كثير» (٤/ ٨٣)، و(٧/ ٣٢٣).

البُخارِيِّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-، قَالَ فِي آخِرِ كتابِ الخُمُسِ من «صَحيحِه»: بابُ المُوادَعَةِ والمُصالَحَة مع المُشرِكين بالمالِ وغَيرِه وإِثمِ مَن لم يَفِ بالعَهدِ، وقَولِه: ﴿ ۞ وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلْمِ فَٱجْنَحْ لَهَا ﴾...»[١].

قَالَ الحافِظُ ابنُ حَجَرٍ: «مَعنَىٰ الشَّرطِ فِي الآيَةِ: أنَّ الأمرَ بالصُّلحِ مقيَّدٌ بما إذا كان الأَحَظَّ للإسلامِ المُصالَحَةُ، أمَّا إذا كان الإِسلامُ ظاهِرًا عَلَىٰ الكُفرِ ولم تَظهَرِ المَصلَحَةُ فِي المُصالَحَةِ فلا»[٢]. انتَهَىٰ.

والقَولُ الثَّانِي: أنَّ الآيَةَ مَنسوخَةٌ بقَولِه تَعالَىٰ: ﴿فَٱقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥]. وهو قَولُ ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ومُجاهِدٍ وزَيدِ بنِ أسلَمَ وعَطاءٍ الخُراسانِيِّ وعِكرِمَةَ والحَسَنِ وقَتادَةَ. ذَكَره عنهُم الحافِظُ ابنُ كَثيرٍ -رَحِمَه الله تعالَىٰ- فِي «تَفسيرِه»[٣]، وذَكَره البَغَوِيُّ عن الحَسَن وقتادَةَ[٤].

وأمَّا آيَةُ المُمتَحَنة: وهي قَولُه تَعالَىٰ: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾ [الممتحنة: ٨]؛ فإِنَّها دالَّةٌ عَلَىٰ جَوازِ البِرِّ والإِحسانِ إِلَىٰ ضَعَفة المُعاهَدين؛ كالنِّساءِ والصِّبيانِ ونَحوِهم ممَّن ليس من أَهلِ الشَّوكَةِ والقِتالِ، ولاسيَّما إذا كان الضَّعَفَةُ من الأَقارِب، كما يُرشِد

---

(١) انظر: «صحيح البخاري» (٤/ ١٠١).

(٢) انظر: «فتح الباري» (٦/ ٢٧٦).

(٣) انظر: «تفسير ابن كثير» (٤/ ٨٤).

(٤) انظر: «تفسير البغوي» (٣/ ٣٧٣).

إِلَىٰ ذَلِكَ سَبَبُ نُزولِ الآيَةِ الكريمَةِ، وقد استَدَلَّ بِها البُخارِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- عَلَىٰ جَوازِ الهَدِيَّةِ للمُشرِكين.

وقَالَ أيضًا: «بابُ صِلَةِ الوالِدِ المُشرِك، حدَّثَنا الحميدي، حدَّثَنا سفيان، حدَّثَنا هشامُ بنُ عُروَةَ، أخبرَنِي أبي، أخبرَتنِي أَسماءُ بنَةُ أبي بَكرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَت: أَتَتْني أمِّي راغِبَةً فِي عَهدِ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فسَأَلتُ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَصِلُها؟ قَالَ: «**نعَمْ**». قَالَ ابنُ عُيينَةَ: فأَنزَل الله تَعالَىٰ فِيهَا ﴿**لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ**﴾»(١).

وقَالَ الشَّافِعِيُّ فِي «مُسنَدِه»: أخبرَنا سفيان، عن هِشامِ بنِ عُروَةَ، عن أبيه، عن أمِّه أسماءَ بنتِ أبي بَكرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالت: أَتتني أمِّي راغِبَةً فِي عَهدِ قُريشٍ، فسَأَلتُ رَسولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَصِلُها؟ قَالَ: «**نعَمْ**».

وقد رَواهُ البُخارِيُّ أيضًا ومُسلِمٌ من حَديثِ أبي أُسامَةَ عن هشامٍ، عن أبيه، عن أَسماءَ بنتِ أبي بَكرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالت: قَدِمَت عليَّ أُمِّي وهي مُشرِكَةٌ فِي عَهدِ قُريشٍ إذ عَاهَدَهم، فاستَفتيتُ رَسولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقُلتُ: يا رَسُولَ الله، قَدِمَت عليَّ أمِّي وهي راغِبَةٌ، أَفَأَصِلُ أُمِّي؟ قَالَ: «**نعَمْ، صِلِي أُمَّكِ**».

ورَواهُ أبو داوُد في «سُنَنِه» من حَديث عِيسَىٰ بنِ يُونُس، عن هشامٍ بنَحوِه، وتَرجَم عَلَيهِ بقولِه: «بابُ الصَّدَقَةِ عَلَىٰ أَهلِ الذِّمَّةِ». وهَذَا من قوَّةِ فِقهِه ودِقَّةِ فَهمِه

---

(١) أخرجه البخاري (٥٩٧٨) (٨/ ٤).

-رَحِمَه الله تَعالَىٰ-؛ يَعنِي: أَنَّه إذا جاز بِرُّ المُعاهَدين والصَّدَقَةُ عَلَيهِم فبِرُّ أَهلِ الذِّمَّةِ والصَّدَقَةِ عَليهِم جائِزٌ كَذَلِكَ وأَولَىٰ.

وقد رَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ فِي «مسنده» عن أبي مُعاوِيَة، عن هشامِ بنِ عُروَةَ، عن فاطِمَةَ بنتِ المُنذرِ، عن أَسماءَ بنتِ أبي بَكرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بنَحوِ رِوايَةِ «الصَّحِيحَين»[1].

ورَوَىٰ الإِمامُ أَحمَد أيضًا وابنُ جَريرٍ وابنُ أبي حَاتِمٍ والحاكِمُ وغَيرُهم عن عبدِ الله بنِ الزُّبيرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «قَدِمَت قُتَيلَةُ عَلَىٰ ابنَتِها أَسماءَ بنتِ أبي بَكرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِهَدايا ضَبابٍ وقَرَظٍ وسَمنٍ وهي مُشرِكَةٌ؛ فأَبَت أَسماءُ أن تَقبَلَ هَدِيَّتَها وتُدخِلَها بَيتَها؛ فسَأَلَت عائِشَةُ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فأَنزَلَ اللهُ تَعالَىٰ: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ﴾ إِلَىٰ آخِرِ الآيَةِ؛ فأَمَرها أن تَقبَلَ هَدِيَّتَها وأن تُدخِلَها بَيتَها». قَالَ الحاكِمُ: «صَحيحُ الإِسنادِ ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه».

وزادَ ابنُ أبي حَاتِمٍ: «إِنَّها قَدِمَت فِي المُدَّة الَّتِي كانت بين قُرَيشٍ ورَسولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»[2].

وقد قِيلَ: إِنَّ الآيَةَ مَنسوخَةٌ.

---

(١) أخرجه البخاري (٣١٨٣)، ومسلم (١٠٠٣)، وأحمد (٤٤/ ٤٨٢) (٢٦٩١٣)، وأبو داود (٢/ ١٢٧) (١٦٦٨) والشافعي في «المسند» (ص: ١٠٠) من طرق عن أسماء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٢) أخرجه أحمد (٤/ ٤) (١٦١٥٦)، والطبري (٢٢/ ٥٧٢)، وابن أبي حاتم (١٠/ ٣٣٤٩) (١٨٨٦٤) في «تفسيرهما»، والحاكم في «المستدرك» (٢/ ٥٢٧) (٣٨٠٤) عن عبد الله بن الزبير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا به.

قَالَ ابنُ زَيدٍ: «كان هَذَا فِي أَوَّلِ الإِسلامِ عِندَ المُوادَعَةِ وتَركِ الأَمرِ بالقِتالِ، ثم نُسِخَ».

وقَالَ قتادَةُ: «نُسِخَ بقولِه تعالَىٰ: ﴿ فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ ﴾ [التوبة: ٥]».

وقَريبٌ من هَذَا قَولُ الحَسَنِ: «إِنَّها خاصَّةٌ بحُلَفاءِ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ومَن بَينَه وبَينَه عَهدٌ»(١).

فهَذِه أَقوالُ المُفَسِّرين فِي الآياتِ الأَربَعِ، ليس فِيهَا ما يُوافِقُ رَأيَ صاحِبِ المَقالِ وأَشباهِه فيما شَذُّوا به عن المُسلِمين وأَرادُوا به التَّوفيقَ بين الأَحكامِ الشَّرعِيَّةِ فِي الجهادِ وبين آراء أَعداءِ الله وقَوانِينِهم.

والمَقصودُ هَاهُنا: التَّحذيرُ من هَذَا المَقالِ وغَيرِه من مَقالاتِ المُتَهَوِّكين وآرائِهم وتَخَرُّصاتِهم؛ فإِنَّ كثيرًا مِنهَا مَأخوذٌ من آراءِ الإِفرنجِ وأَمثالِهم من أُمَمِ الكُفرِ والضَّلالِ، وما تَقتَضِيه قَوانِينُهم وحُرِّيَّتُهم ومَدَنِيَّتُهم.

وقد رَوَىٰ مُسلِم فِي «مُقَدِّمَة صَحيحِه» والبُخارِيُّ فِي «التَّاريخِ الكَبير» عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن رَسولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّه قَالَ: «**سَيَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي أُنَاسٌ يُحَدِّثُونَكُمْ مَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ، وَلَا آبَاؤُكُمْ؛ فَإِيَّاكُمْ وَإِيَّاهُمْ!**».

وفِي رِوايَةٍ لمُسلِم: «**يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ دَجَّالُونَ كَذَّابُونَ، يَأْتُونَكُمْ مِنَ الْأَحَادِيثِ**

---

(١) انظر: «تفسير القرطبي» (١٨/ ٥٩).

بِمَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ؛ فَإِيَّاكُمْ وَإِيَّاهُمْ؛ لَا يُضِلُّونَكُمْ وَلَا يَفْتِنُونَكُمْ!»(١). ولا يَبعُدُ أن يكونَ صاحِبُ المَقالِ ممَّن أَشارَ إِلَيهِم النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الحَديثِ الصَّحيحِ، والله أعلَمُ.

فَصلٌ

ونَذكُر هَاهنا مَسألَتين مُهِمَّتَين من المَسائِلِ المُتَعَلِّقة بالجهادِ، ونَسأَلُ اللهَ تَعالَىٰ أن يُوَفِّقَ المُسلِمين للعَمَل بِهِما، وأن يُعيذَهم من اتِّباع شياطينِ الإنسِ والجنِّ الدَّاعين إِلَىٰ التَّهاوُن بِهِما.

* **إحداهُما: الهِجرَةُ من دَارِ الكُفرِ إِلَىٰ دارِ الإسلامِ:**

وألحَقَ جماعَةٌ من العُلَماءِ بدارِ الكُفرِ دارَ البُغاةِ ودارَ البِدَعِ المُضِلَّةِ كالرَّفضِ والاعتِزالِ.

وألحَقَ آخَرُون بذَلِكَ أيضًا دارَ المَعاصِي إذا لم يَقدِر عَلَىٰ تَغييرِها.

قَالَ البَغَوِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «يَجِب عَلَىٰ كلِّ مَن كان فِي بَلَدٍ يُعمَلُ فِيهَا بالمَعاصي ولا يُمكِنُه تَغييرُ ذَلِكَ أن يهاجِرَ إِلَىٰ حيثُ تتهيَّأُ له العِبادَةُ، قَالَ: وقَالَ سَعيدُ بنُ جُبَيرٍ: إذا عُمِلَ فِي الأَرضِ بالمَعاصي فاخرُجُوا منها، فإنَّ أرضَ اللهِ واسِعَةٌ»(٢).

---

(١) أخرجه مسلم في مقدمة «صحيحه» (١/ ١٢) (٦)، و(٧)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٧/ ٢٧٥ - ٢٧٦)، وغيرهم من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٣٦٦٧).

(٢) انظر: «تفسير البغوي» (٦/ ٢٥١).

قُلتُ: وقد رَواهُ أبو نُعَيم فِي «الحِلْيَة» بإِسنادِه عنه[١].

وفِي «الصَّحِيحَين» و«مسند الإمام أَحمَد» عن أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يُهْلِكُ النَّاسَ هَذَا الْحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ**» قَالُوا: فما تأمُرُنا؟ قَالَ: «**لَوْ أَنَّ النَّاسَ اعْتَزَلُوهُمْ**»[٢].

قَالَ الحافِظ ابن حَجَرٍ فِي «فَتحِ البارِي»: «يُؤخَذُ من هَذَا الحَديثِ استِحبابُ هِجرانِ البَلدَةِ الَّتِي يَقَع فِيهَا إِظهارُ المَعصِيَة؛ فإِنَّها سَببُ وُقوعِ الفِتَن الَّتِي يَنشَأُ عنها عُمومُ الهَلاكِ.

قَالَ ابنُ وَهبٍ عن مالِكٍ: تُهجَرُ الأَرضُ الَّتِي يُصنَع فِيهَا المُنكَرُ جِهارًا، وقد صَنَع ذَلِكَ جَماعَةٌ من السَّلَف»[٣]. انتَهىٰ.

وفِي «المُسنَد» و«سُنَن أبي داوُد» و«الكُنَىٰ» للبخاري عن مُعاوِيَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعتُ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقولُ: «**لا تَنْقَطِعُ الْهِجْرَةُ حَتَّىٰ تَنْقَطِعَ التَّوْبَةُ، وَلَا تَنْقَطِعُ التَّوْبَةُ حَتَّىٰ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا**»[٤].

---

(١) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٤/ ٢٨٤) عن سعيد بن جبير به.

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٠٤)، ومسلم (٢٩١٧)، وأحمد (٢/ ٣٠١) (٧٩٩٢) عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) انظر: «فتح الباري» (١٣/ ١٠).

(٤) أخرجه أحمد (٤/ ٩٩) (١٦٩٥٢)، وأبو داود (٢٤٧٩)، والبخاري في «الكنىٰ» (ص: ٨٠) (٧٧٠)، وصححه الألباني في «إرواء الغليل» (١٢٠٨).

وفِي «المُسنَد» أيضًا و«سُنَن النَّسائِيِّ» و«صَحيحِ ابنِ حِبَّان» و«الحِليَةِ» لأبي نُعيمٍ عن عبدِ الله بنِ السَّعديِّ رَضِيَ اللهُ عَنهُ[1] قَالَ: قُلتُ: يا رَسُولَ الله، متىٰ تَنقَطِعُ الهِجرَةُ؟ قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ: «**لا تَنْقَطِعُ الْهِجْرَةُ مَا قُوتِلَ الْكُفَّارُ**»[2].

قَالَ الشَّيخُ أبو مُحمَّدٍ المَقدِسِيُّ -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- فِي كتابِ «المُغني»:
«النَّاسُ فِي الهِجرَةِ عَلَىٰ ثَلاثَةِ أَضرُبٍ:

أَحَدُها: مَن تَجِب عليه: وهو مَن يَقدِر عَلَيهَا، ولا يُمكِنه إظهارُ دِينِه، ولا تُمكِنُه إِقامَةُ واجِباتِ دِينِه مع المُقامِ بين الكفَّار؛ فهَذَا تَجِب عَلَيهِ الهِجرَةُ؛ لقَولِ الله تعالَىٰ: ﴿**إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ قَالُواْ فِيمَ كُنتُمْ ۖ قَالُواْ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ قَالُوٓاْ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً فَتُهَاجِرُواْ فِيهَا ۚ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا**﴾ [النساء: ٩٧]، وهَذَا وعيدٌ شَديدٌ يدلُّ عَلَىٰ الوُجوبِ؛ ولأنَّ القِيامَ بواجِبِ دِينِه واجِبٌ عَلَىٰ مَن قَدَر عَلَيه، والهِجرَةُ من ضَرورَةِ الواجِبِ وتَتِمَّتُه، وما لا يَتِمُّ الواجِبُ إلَّا به فهو واجِبٌ.

الثَّانِي: مَن لا هِجرَةَ عَلَيه: وهو مَن يَعجِزُ عنها؛ إمَّا لمَرَضٍ، أو إكراهٍ عَلَىٰ الإِقامَةِ، أو ضَعفٍ من النِّساءِ والوِلدانِ وشِبهِهِم؛ فهَذَا لا هِجرَة عَلَيهِ؛ لقَولِ الله تَعالَىٰ: ﴿**إِلَّا ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴿٩٨﴾**

(١) هو: عبد الله بن السعدي القرشي العامري رَضِيَ اللهُ عَنهُ، واسم أبيه وقدان، وقيل غير ذلك، توفي سنة سبع وخمسين. انظر: «معرفة الصحابة» (٣/ ١٦٧١)، و«الاستيعاب» (٣/ ٩٢٠) (١٥٥٥)، و«الإصابة» (٤/ ٩٨) (٤٧٣٦).

(٢) أخرجه أحمد (٣/ ٢٠٦) (١٦٧١)، والنسائي (٤١٧٢)، وابن حبان (٤٨٦٦)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٥/ ٢٠٦)، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (١٦٧٤).

﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا﴾ [النساء: ٩٨، ٩٩]، ولا تُوصَفُ باستِحبابٍ؛ لأنَّها غَيرُ مَقدورٍ عَلَيهَا.

والثَّالِث: مَن تُستَحَبُّ له ولا تَجِب عليه: وهو مَن يَقدِر عَلَيهَا، لكنَّه يتمَكَّن من إظهارِ دِينِه وإقامَتِه فِي دار الكُفرِ؛ فتُستَحَبُّ له ليتَمَكَّن من جهادِهِم وتَكثيرِ المُسلِمين ومَعونَتِهم، ويتخَلَّص من تَكثيرِ الكفَّارِ ومُخالَطَتِهم، ورُؤيَةِ المُنكَر بَينَهم، ولا تَجِب عَلَيهِ لإِمكانِ إِقامَةِ واجِبِ دِينِه بدُونِ الهِجرَة»(١). انتَهَىٰ.

قَالَ فِي «**الفُروعِ**»: «وذَكَر ابنُ الجَوزِيِّ أَنَّها تَجِب عَلَيهِ؛ يَعنِي: عَلَىٰ هَذَا الضَّربِ الأَخيرِ- قَالَ: وأَطلَق ذَلِكَ». انتَهَىٰ(٢).

قُلتُ: وهَذَا الَّذِي ذَكَره ابنُ الجَوزِيِّ جيِّدٌ قويٌّ، يدلُّ عَلَيهِ ظاهِرُ القُرآنِ والأَحادِيثِ الآتِيَةِ.

أَمَّا القُرآنُ: فإِنَّ اللهَ تَعالَىٰ لم يَعذِرْ عن الهِجرَة إِلَّا المُستَضعَفين من الرِّجالِ والنِّساءِ والوِلدانِ الَّذين لا يَستَطِيعون حِيلَةً ولا يَهتَدون سبيلًا، ولو كان للقوِيِّ القادِرِ عَلَىٰ إِظهارِ دينِه فِي دارِ الكُفرِ عذرٌ لَعَذَره الله تَعالَىٰ كما عَذَر المُستَضعَفين، وقد قَالَ تَعالَىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يُهَاجِرُواْ مَا لَكُم مِّن وَلَٰيَتِهِم مِّن شَيْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُواْۚ﴾ [الأنفال: ٧٢]؛ فقَطَع المُوالاةَ بين مَن هاجَرَ ومَن لم يُهاجِرْ؛ فدلَّ عَلَىٰ أَنَّه لا عُذرَ إِلَّا للمُستَضعَفين الَّذين نصَّ عَلَيهِم فِي سُورَةِ النِّساءِ.

---

(١) انظر: «المغني» (٩/ ٢٩٤).

(٢) انظر: «الفروع وتصحيح الفروع» لابن مفلح (١٠/ ٢٣٧).

وأمَّا الأَحادِيث:

فالأوَّلُ: ما رَواهُ أبو داوُد في «سُنَنِه» عن سَمُرَةَ بنِ جُندُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: أمَّا بعدُ، قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ جَامَعَ الْمُشْرِكَ وَسَكَنَ مَعَهُ فَإِنَّهُ مِثْلُهُ**».

ورَواهُ التِّرمِذيُّ فِي «جامِعِه» معلَّقًا بصِيغَةِ الجَزمِ فقَالَ: ورَوَىٰ سَمُرَةَ بنُ جُندُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لا تُسَاكِنُوا الْمُشرِكِينَ وَلا تُجَامِعُوهُمْ؛ فَمَنْ سَاكَنَهُمْ أَوْ جَامَعَهُمْ فَهُوَ مِثْلُهُمْ**».

ورَواهُ الحاكِمُ فِي «مُستَدرَكِه» مَوصولًا من حَديثِ الحَسَن، عن سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **لا تُسَاكِنُوا الْمُشرِكِينَ وَلا تُجَامِعُوهُمْ؛ فَمَنْ سَاكَنَهُمْ أَوْ جَامَعَهُمْ فَلَيْسَ مِنَّا**». قَالَ الحاكِمُ: «هَذَا حَديثٌ صَحيحٌ عَلَىٰ شَرطِ البُخارِيِّ ولم يُخرِجاهُ»، ورَمَز الحافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه» إِلَىٰ أنَّه عَلَىٰ شَرطِ الشَّيخَين(١).

وظاهِرُ هَذَا الحَديثِ العُمومُ لِكُلِّ مَن جامَعَ المُشرِكين وساكَنَهم اختِيارًا مِنهُ لِذَلِكَ لا اضطِرارًا وعَجزًا.

الحَديثُ الثَّاني: عن جَريرِ بنِ عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**أَنَا بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ يُقِيمُ بَيْنَ أَظْهُرِ الْمُشْرِكِينَ**» قَالُوا: يا رَسُولَ الله، لِمَ؟ قَالَ: «**لا تَرَاءَىٰ نَارَاهُمَا**». رَواهُ أبو داوُد والتِّرمِذيُّ بِهَذا اللَّفظِ.

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٧٨٧)، ورواه الترمذي (٤/ ١٥٦) معلقًا، وكذا أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٢/ ١٥٤) (٢٦٢٧)، وحسنه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٢٣٣٠).

ورَواهُ الطَّبَرانِيُّ فِي «الكَبِير» والبَيهَقِيُّ في «سُنَنِه» بلَفظِ: «**مَنْ أَقَامَ مَعَ الْمُشْرِكِينَ فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ**»(١).

قَالَ الفَضلُ بنُ زيادٍ: «سَمِعتُ أَحمَد -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- يُسأل عن مَعنَىٰ «**لَا تَراءَىٰ نَارَاهُمَا**»؛ فقَالَ: لا تَنزِلْ من المُشرِكين فِي مَوضِعٍ إذا أوقدتَ رَأَوا فِيهِ نارَك، وإذا أَوقَدوا رَأَيت فِيهِ نارَهُم، ولَكِنْ تَباعَدْ عنهم»(٢).

قُلتُ: وفِي هَذَين الحَديثَين وعيدٌ شديدٌ لِمَن جامَعَ المُشرِكين وساكَنَهم اختيارًا، فليَحذَرِ المُسلِمون المُقِيمون بين الوَثَنِيِّين والمُرتَدِّين والنَّصارَىٰ والمَجوسِ وغَيرِهم من أَعداءِ الله تَعالَىٰ أن يَلحَقَهم هَذَا الوعيدُ الشَّديدُ! وكَذَلِكَ لِيَحذَروا أن يَلحَقَهم الوَعيدُ الشَّديدُ المَذكورُ فِي سُورَةِ النِّساءِ!

الحَديثُ الثَّالِثُ: عن أَنَسِ بنِ مالِكٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ عن النَّبيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ أنَّه قَالَ: «**لَا تَسْتَضِيئُوا بِنَارِ الْمُشْرِكِينَ**». رَواهُ الإِمامُ أَحمَدُ والبُخارِيُّ فِي «تاريخِه» والنَّسائِيُّ وأبو يَعلَىٰ(٣).

قَالَ بعضُ العُلَماء: مَعناهُ: لا تُقارِبوهم فِي المَنازِل بحَيثُ تكونُون مَعَهم فِي

(١) أخرجه أبو داود (٢٦٤٥)، والترمذي (١٦٠٤)، والطبراني في «الكبير» (٢/ ٣٠٢) (٢٢٦١)، والبيهقي في «الكبرىٰ» (٩/ ٢٢) (١٧٧٥٠)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (١٤٦١)، وانظر: «السلسلة الصحيحة» (٦٣٦).

(٢) انظر: «بدائع الفوائد» (٤/ ٦٩).

(٣) أخرجه أحمد (٣/ ٩٩) (١١٩٧٢)، والنسائي (٥٢٠٩)، وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» (١/ ٤٥٥)، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٦٢٢٧).

بلادِهم، بل تَباعَدوا مِنهُم وهاجِروا من بلادِهِم[١].

وقَالَ أبو السَّعاداتِ بنُ الأثيرِ: «مَعناهُ: لا تَستَشِيروهُم ولا تَأخُذوا بآرائِهِم، جَعَل الضَّوءَ مَثَلًا للرَّأيِ عِندَ الحَيرَةِ»[٢].

قُلتُ: وهَذَا القَولُ مَروِيٌّ عن الحَسَنِ البَصرِيِّ[٣].

وعنه أَيضًا أنَّه قَالَ: «نَهَىٰ النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ أن يُستعانَ بالمُشرِكين عَلَىٰ شَيءٍ»[٤].

والظاهِرُ أنَّ النَّهي شامِلٌ للأَمرَينِ كِلَيهِما، فلا يجوزُ للمُسلِم مُساكَنَةُ المُشرِكين اختِيارًا، ولا مُشاوَرَتُهم وأَخْذُ آرائِهم، والقَولُ الأَوَّل أظهَرُ، ويدلُّ لِذَلِكَ قَولُه صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ: «**لا تَراءَىٰ نَارَاهُمَا**»، وقَولُه فِي حَديث الزُّهرِيِّ: «**وَأَنَّكَ لا تَرَىٰ نَارَ مُشْرِكٍ إِلَّا وَأَنْتَ لَهُ حَرْبٌ**»[٥]. واللهُ أعلَمُ.

الحَديث الرَّابع: عن بَهزِ بنِ حَكيمٍ، عن أبيه، عن جدِّه رَضِيَ اللهُ عَنهُ أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لا يَقْبَلُ اللهُ مِنْ مُشرِكٍ بَعْدَمَا يُسْلِمُ عَمَلًا أَوْ يُفَارِقَ المُشرِكِينَ إِلَىٰ**

---

(١) انظر: «تفسير ابن كثير» (٢/ ١٠٨).

(٢) انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٣/ ١٠٥).

(٣) انظر: «تفسير ابن كثير» (٢/ ١٠٧).

(٤) أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٤/ ١٦).

(٥) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٦/ ٦) (٩٨٢٤)، والخلال في «السنة» (٤/ ٧٢) (١١٨٨)، وغيرهما عن الزهري به.

الْمُسْلِمِينَ». رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ والنَّسائِيُّ والحاكِم فِي «مُستَدرَكِه» وقَالَ: «صَحيحُ الإِسنادِ ولم يُخرِجاهُ» ووافَقَه الذَّهَبِيُّ فِي «تَلخِيصِه»[١].

الحَديثُ الخامِسُ: عن يَزيدَ بنَ الشِّخِّيرِ[٢] قَالَ: بَينَا أنا مع مُطَرِّفٍ بالمَربَدِ إذ دَخَل رجلٌ معه قِطعَةُ أَدَمٍ قَالَ: كَتَب لي هَذِه رَسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ فهل أحدٌ مِنكُم يقرَأُ؟ قَالَ: قُلتُ: أنا أَقرَأُ؛ فإِذَا فيها: «**مِنْ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ** صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ **لِبَنِي زُهَيْرِ بْنِ أُقَيْشٍ، أَنَّهُمْ إِنْ شَهِدُوا أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَفَارَقُوا الْمُشْرِكِينَ، وَأَقَرُّوا بِالْخُمُسِ فِي غَنَائِمِهِمْ، وَسَهْمِ النَّبِيِّ وَصَفِيِّهِ؛ فَإِنَّهُمْ آمِنُونَ بِأَمَانِ اللهِ وَرَسُولِهِ**». رَواهُ الإمامُ أَحمَدُ والنَّسائِيُّ[٣].

الحَديث السَّادِس: **عن جَريرٍ** رَضِيَ اللهُ عَنهُ **قَالَ**: «بايَعتُ رَسولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ عَلَىٰ إِقامِ الصَّلاةِ، وإِيتاءِ الزَّكاةِ، والنُّصحِ لِكُلِّ مُسلِم، وعَلَىٰ فِراقِ المُشرِكين». رَواهُ النَّسائِيُّ.

وفِي رِوايَةٍ له قَالَ جريرٌ: أَتيتُ النَّبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ وهو يُبايِعُ فقُلتُ: يا رَسُولَ

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٤) (٢٠٠٤٩)، والنسائي (٢٥٦٨)، والحاكم في «المستدرك» (٤/ ٦٤٣) (٨٧٧٤)، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٣٦٩).

(٢) هو: يزيد بْن عَبد الله بْن الشِّخِّير العامري البصري، أحد الأئمة، قال الحافظ في «التقريب»: «ثقة، من الثانية، مات سنة إحدىٰ عشرة ومائة أو قبلها». انظر: «تهذيب الكمال» (٣٢/ ١٧٥)، و«سير أعلام النبلاء» (٤/ ٤٩٣) (١٩٣)، و«التقريب» (ص: ٦٠٢) (٧٧٤٠).

(٣) أخرجه أحمد (٥/ ٧٨) (٢٠٧٥٩)، والنسائي (٤١٤٦)، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٢٨٥٧).

الله، ابسُطْ يَدَك حتَّىٰ أُبايِعَك، واشتَرِطْ عليَّ فأَنتَ أعلَمُ، قَالَ: «**أُبَايِعُكَ عَلَىٰ أَنْ تَعْبُدَ اللهَ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتُنَاصِحَ الْمُسْلِمِينَ، وَتُفَارِقَ الْمُشْرِكِينَ**»(١).

الحَديثُ السَّابع: عن أبي اليَسَر كَعبِ بنِ عَمرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ(٢) قَالَ: أتيتُ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو يُبايِعُ النَّاسَ فقُلتُ: يا رَسُولَ الله، ابسُطْ يَدَك حتَّىٰ أُبايِعَكَ، واشتَرِطْ علي فأنتَ أعلَمُ بالشَّرطِ، قَالَ: «**أُبَايِعُكَ عَلَىٰ أَنْ تَعْبُدَ اللهَ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتُنَاصِحَ الْمُسْلِمَ، وَتُفَارِقَ الْمُشْرِكَ**». رَواهُ الحاكِم في «مُستَدرَكِه»(٣).

الحَديث الثَّامِنُ: عن الزُّهرِيِّ مرسلًا: أنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخذ عَلَىٰ رجلٍ دَخَل فِي الإسلامِ فقَالَ: «**تُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتِ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَأَنَّكَ لا تَرَىٰ نَارَ مُشْرِكٍ إِلَّا وَأَنْتَ لَهُ حَرْبٌ**». رَواهُ ابنُ جَريرٍ(٤).

فليَتَأَمَّلِ المُسلِمون السَّاكِنون مع أعداءِ الله تَعالَىٰ هَذِه الأَحادِيث، ولْيُعطُوها حقَّها من العَمَل؛ فقد قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ ﴿١٧﴾ ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥٓ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَىٰهُمُ ٱللَّهُ ۖ وَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمْ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَـٰبِ﴾ [الزمر: ١٧، ١٨].

---

(١) أخرجه النسائي (٤١٧٥)، و(٤١٧٧)، وغيره، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٦٣٦).

(٢) هو: كعب بن عمرو بن عباد بن عمرو الأنصاري، أبو اليَسَر السلمي، صحابي، كان قد شهد العقبة، وله عشرون سنة، وشهد بدرًا، وهو الذي انتزع راية المشركين يومها، ومناقبه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كثيرة، وله عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أحاديث قليلة، مات بالمدينة في سنة خمس وخمسين. انظر: «معرفة الصحابة» (٥/ ٢٣٦٨)، و«الاستيعاب» (٤/ ١٧٧٦)، و«سير أعلام النبلاء» (٢/ ٥٣٧) (١٠٩)، و«التقريب» (ص: ٤٦١) (٥٦٤٦).

(٣) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٣/ ٥٧٧) (٦١٣٧)، وفيه بريدة بن سفيان الأسلمي ضعيف.

(٤) أخرجه الطبري في «التفسير» (١١/ ٢٩٤) عن الزهري به مرسلًا.

فصلٌ

المَسأَلَةُ الثَّانِية: مَنعُ المُشرِكين واليَهودِ والنَّصارَىٰ من السُّكنَىٰ فِي جَزيرَةِ العَرَب، وإِخراجُ مَن كان مِنهُم ساكنًا فِيهَا:

عملًا بما عَزَم عَلَيهِ رَسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي آخِرِ حياتِه من إِجلائِهم عنها، مؤكِّدًا عزمَه عَلَىٰ ذَلِكَ بالقَسَمِ، كما فِي «صَحيحِ مُسلِم» عن جابِرِ بنِ عبدِ الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أخبَرَنِي عُمَرُ بنُ الخَطَّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّه سَمِعَ رَسولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقولُ: «**لَأُخْرِجَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ حَتَّىٰ لا أَدَعَ إِلَّا مُسْلِمًا**». ورَواهُ الإمامُ أَحمَدُ وأبو داوُد والتِّرمِذِيُّ والنَّسائِيُّ وقَالَ التِّرمِذِيُّ: «هَذَا حَديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ».

وفِي رِوايَةٍ لأحمَد والتِّرمِذِيِّ أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**لَئِنْ عِشْتُ -إِنْ شَاءَ اللهُ- لَأُخْرِجَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ**».

زادَ أَحمَدُ: «**حَتَّىٰ لا أَتْرُكَ فِيهَا إِلَّا مُسْلِمًا**»(١).

ولَمَّا عاجَلَت المَنِيَّةُ رَسولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن فِعلِ ما عَزَم عَلَيهِ أوصَىٰ أُمَّتَه أن تَفعَلَ ذَلِكَ بعد مَوتِه؛ كما فِي «الصَّحِيحَين» و«مُسنَد الإِمام أَحمَد» و«سنن أبي داوُد» عن ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أوصىٰ عِندَ موته

---

(١) أخرجه مسلم (١٧٦٧)، وأحمد (١/ ٣٢) (٢١٩)، وأبو داود (٣٠٣٠) والترمذي (١٦٠٦)، و(١٦٠٧)، والنسائي في «الكبرىٰ» (٩/ ٣٤٩) (١٨٧٤٨)، وابن ماجه (٣٧٢٩) عن جابر بن عبد الله عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

بثلاثٍ: «**أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ**»ونَسيتُ الثَّالِثةَ(١).

وفي «المُسنَد» أيضًا عن أبي عُبيدَةَ بنِ الجرَّاحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قَالَ**: آخِرُ ما تكَلَّم به النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**أَخْرِجُوا يَهُودَ أَهْلِ الْحِجَازِ وَأَهْلِ نَجْرَانَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ**». ورَواهُ البُخارِيُّ فِي «التاريخِ الكَبِير» مُختَصَرًا(٢).

وفي «المُسنَد» أيضًا عن عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا **قالت**: آخِرُ ما عَهِدَ رَسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ قَالَ: «**لا يُتْرَكُ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ دِينَانِ**»(٣).

وفي «الصَّحِيحَين» عنِ ابنِ عُمَر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أنَّ عُمَر بنَ الخَطَّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَجلَىٰ اليَهودَ والنَّصارىٰ من أَرضِ الحِجازِ، وكان رَسُولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لمَّا ظَهَر عَلَىٰ خَيبَرَ أراد إِخراجَ اليَهودِ منها، وكانت الأَرضُ حِينَ ظَهَر عَلَيهَا لِلَّه ولرَسُوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وللمُسلِمين وأراد إِخراجَ اليَهودِ منها، فسَأَلَت اليَهودَ رَسولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليُقرَّهم بِها أن يَكْفُوا عَمَلَها ولهم نِصفُ الثَّمَرِ، فقَالَ لهم رَسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**نُقِرُّكُمْ بِهَا عَلَىٰ ذَلِكَ مَا شِئْنَا**» فقَرُّوا بِها حتَّىٰ أَجلاهُم عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَىٰ تَيماءَ وأَرِيحاءَ(٤).

---

(١) أخرجه البخاري (٣٠٥٣)، ومسلم (١٦٣٧)، وأحمد (١/ ٢٢٢) (١٩٣٥)، وأبو داود (٣٠٢٩) عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) أخرجه أحمد (١/ ١٩٦) (١٦٩٩)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٤/ ٥٧)، وقال شعيب الأرنؤوط: صحيح.

(٣) أخرجه أحمد (٦/ ٢٧٤) (٢٦٣٩٥) عن عائشة، وقال: شعيب الأرنؤوط: صحيح لغيره.

(٤) أخرجه البخاري (٢٣٣٨)، ومسلم (١٥٥١) عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

ورَوَىٰ أبو داوُد في «سُنَنِه» عن مالِكٍ أنَّه قَالَ: «عُمَر أَجلَىٰ أَهلَ نَجرانَ ولم يُجْلَوا من تَيماءَ؛ لأَنَّها ليست من بلادِ العَرَب، فأمَّا الوادِي -يَعنِي: وادي القُرَىٰ- فإنِّي أَرَىٰ إنَّما لم يُجلِ مَن فِيهَا من اليَهودِ أنَّهُم لم يَرَوها من أَرضِ العَرَب»[1].

ورَوَىٰ أبو داوُد أيضًا عن مالكٍ أنَّه قَالَ: «قد أَجلَىٰ عُمَرُ يَهودَ نَجرانَ وفَدَكَ»[2].

ورَوَىٰ أبو داوُد أيضًا عن سَعيدِ بن عبدِ العَزيزِ أنَّه قَالَ: «جَزيرَةُ العَرَب ما بين الوادي -يَعنِي: وادي القُرَىٰ- إِلَىٰ أَقصَىٰ اليَمينِ إِلَىٰ تُخومِ العِراقِ إِلَىٰ البَحرِ»[3].

وقَالَ الأَصمَعِيُّ: هي من أَقصَىٰ عَدَنِ أَبينَ إِلَىٰ رِيفِ العِراقِ فِي الطُّولِ، وأمَّا العَرضِ فمِن جُدَّةَ وما وَالَاها من ساحِلِ البَحرِ إِلَىٰ أَطرافِ الشَّامِ»[4].

وقَالَ أبو عُبيدَةَ وأبو عُبيدٍ والجَوهَرِيُّ وغيرُهم: جَزيرَةُ العَرَب ما بين حَفرِ أبي مُوسَىٰ الأَشعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَىٰ أَقصَىٰ اليَمَنِ فِي الطُّولِ، وفِي العَرضِ ما بين رَملِ يَبْرِينَ إِلَىٰ مُنقَطَعِ السَّماوَةِ[5].

قَالَ الخَليلُ: «إنَّما قِيلَ لها جَزيرَةٌ لأنَّ بحرَ الحَبَش وبَحرَ فارِسَ والفُراتَ قد

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٠٣٣) عن أشهب بن عبد العزيز، عن مالك به، وقال الألباني: صحيح مقطوع.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٠٣٤) عن ابن وهب عن مالك، وقال الألباني: ضعيف موقوف.

(٣) أخرجه أبو داود (٣٠٣٣)، وقال الألباني: صحيح مقطوع.

(٤) انظر: «المعارف» لابن قتيبة (١/ ٥٦٦)، و«الفائق» للزمخشري (١/ ٢٠٩).

(٥) انظر: «الصحاح» (٢/ ٦١٣)، و«النهاية في غريب الحديث والأثر» (١/ ٢٦٨).

أَحاطَت بِها، ونُسِبَت إِلَىٰ العَرَب لأَنَّها أَرضُها ومَسكَنُها ومَعدِنُها»[١].

وقَالَ الأَزهَرِيُّ: «سُمِّيَت جَزيرَةً لأنَّ بحرَ فارِسَ وبحرَ السُّودانِ أَحاطَا بجَانِبَيها، وأَحاطَ بالجانِبِ الشَّماليِّ دِجلَةُ والفُراتُ»[٢].

وقَالَ البُخارِيُّ فِي «صَحِيحِه»: «قَالَ يَعقوبُ بنُ مُحَمَّدٍ: سَأَلتُ المُغيرَةَ بنَ عبدِ الرَّحمنِ عن جَزيرَةِ العَرَب؛ فقَالَ: مكَّةُ، والمَدينَةُ، واليَمامَةُ، واليَمَنُ»[٣].

قَالَ الحافِظُ ابنُ حَجَرٍ فِي «فتحِ البارِي»: «وأَخرَجَه يَعقوبُ بنُ شَبَّة عن أَحمَد بن المُعَدَّل، عن يَعقوبَ بنِ مُحمَّدٍ، عن مالِكِ بنِ أَنسٍ مِثلُه»[٤]. انتهَىٰ.

وحكىٰ غَيرُه عن مالِكٍ أَنَّه قَالَ: «جَزيرَةُ العَرَبِ هي: الحِجازُ، واليَمَنُ، واليَمامَةُ، وما لم يَبلُغْه مُلكُ فارِسَ والرُّومِ»[٥].

وحَكَىٰ الشَّيخُ أبو مُحَمَّدٍ المَقدِسِيُّ فِي «المُغني» عن أَحمَد -رَحِمَه الله تَعالَىٰ- أَنَّه قَالَ: «جَزيرَةُ العَرَبِ: المَدينَةُ وما وَالَاها».

قَالَ الشَّيخُ: يَعنِي: أَنَّ المَمنوعَ من سُكنَىٰ الكفَّارِ المَدينَةُ وما وَالَاها، وهي مكَّةُ،

---

(١) انظر: «المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث» (١/ ٣٢٥)، و«المغني» لابن قدامة (٩/ ٣٥٧).

(٢) انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» (١/ ٢٦٨).

(٣) انظر: «صحيح البخاري» (٤/ ٧٠).

(٤) انظر: «فتح الباري» (٦/ ١٧١).

(٥) انظر: «مطالع الأنوار» (٢/ ١٩٧)، و«مختصر سنن أبي داود» للمنذري (٢/ ٣٤٠).

واليَمامَةُ، وخَيبَرُ، واليَنبُعُ، وفَدَكُ ومَخالِيفُها وما وَالَاها. وهَذَا قَولُ الشَّافِعِيِّ»[(١)].

وقَالَ النَّوَوِيُّ فِي «شَرحِ مُسلِم»: «أَخَذ بحَديثِ: «**أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ**» مالكٌ والشَّافِعِيُّ وغَيرُهما من العُلَماء؛ فأَوجَبوا إِخراجَ الكفَّارِ من جَزيرَةِ العَرَب، وقَالُوا: لا يَجوزُ تَمكِينُهم من سُكناهَا، ولَكِنَّ الشَّافِعِيَّ خصَّ هَذَا الحُكمَ ببَعضِ جَزيرَةِ العَرَب، وهو الحِجازُ، وهو عِندَه: مكَّةُ، والمَدينَةُ، واليَمامَةُ وأَعمالُها، دُونَ اليَمَن وغَيرِه ممَّا هو من جَزيرَةِ العَرَب، بدليلٍ آخَرَ مَشهورٍ فِي كُتُبِه وكُتُبِ أَصحابِه.

قَالَ العُلَماء: ولا يُمنَعُ الكفَّارُ من التَّرَدُّد مُسافِرين فِي الحجازِ، ولا يُمَكَّنون من الإِقامَةِ فِيهِ أكثَرَ من ثَلاثَةِ أيَّامٍ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ ومُوافِقُوه: إلَّا مكَّةَ وحَرَمَها، فلا يَجوزُ تَمكينُ كافِرٍ من دُخولِه بحالٍ، فإنْ دَخَل فِي خُفيَةٍ وَجَب إِخراجُه، فإنْ مات ودُفِن فِيهِ نُبِش وأُخرِجَ ما لم يَتغَيَّر. هَذَا مذهَبُ الشَّافِعِيِّ وجَماهيرِ الفُقهاءِ.

وجوَّز أبو حَنيفَةَ دُخولَهم الحَرَم.

وحجَّة الجَماهيرِ: قَولُ الله تَعالَىٰ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا﴾ [التوبة: ٢٨]، والله أعلَمُ»[(٢)]. انتهَىٰ كلام النَّوَوِيِّ -رَحِمَه الله تعالَىٰ-.

---

(١) انظر: «المغني» (٩/ ٣٥٧).

(٢) انظر: «شرح النووي علىٰ مسلم» (١١/ ٩٣).

وما ذَكَره عن الشَّافِعِيِّ من تَخصيصِ الحُكمِ ببعضِ جَزيرَةِ العَرَب مَردودٌ بعُموماتِ الأَحادِيثِ الصَّحيحَة الَّتِي تقدَّمَت فِي أوَّلِ الفَصلِ، والله أعلَمُ.

وهَذِه المَسائِلُ الَّتِي ذَكَرها النَّوَوِيُّ فِي «شَرحِ مُسلِمٍ» قد ذَكرها الشَّيخُ أبو مُحَمَّد المَقدسِيُّ مُستَوفاةً بأَدِلَّتِها وتَعالِيلِها فِي كتاب الجِزيَة من «المُغني»[1]، وذَكَر أيضًا ما يتعلَّقُ بِها من المَسائِلِ ممَّا لم يَذكُرْه النَّوَوِيُّ، وكذا ذَكَرها غَيرُه من أَصحابِنا وغَيرُهم من العُلَماء؛ فمَن أَرادَ الوُقوفَ عَلَىٰ ذَلِكَ فهو سَهلٌ يَسيرٌ بحَمدِ الله تَعالَىٰ.

وإذا عُرِفَ ما ذَكَرْنا هاهنا من الأَحادِيث وكَلامِ الأَئِمَّةِ؛ فالواجِبُ عَلَىٰ وُلاةِ أُمورِ المُسلِمين تَنفيذُ وَصِيَّةِ رَسولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ بإخراجِ المُشرِكين من جَزيرَةِ العَرَب؛ فلا يَترُكون فِيهَا وَثَنيًّا ولا يَهودِيًّا ولا نَصرانِيًّا ولا مَجوسِيًّا ولا غَيرَهم من أَعداءِ الله تَعالَىٰ، وليَحذَرْ وُلاةُ أُمورِ المُسلِمين من مُخالَفَةِ أَمرِ رَسولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ والتَّهاوُنِ به، فقد قَالَ الله تَعالَىٰ: ﴿**فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ**﴾ [النور: ٦٣]، ولا يَجوزُ لهم أن يُمَكِّنوا المُسافِرين من أَعداءِ الله تَعالَىٰ للتِّجارَةِ أو غَيرِها من الإقامَةِ فِي مَوضِعٍ واحِدٍ من جَزيرَةِ العَرَب أكثَرَ من ثَلاثَةِ أَيَّامٍ، اللَّهُمَّ إلَّا أن يَكُون بالمُسلِمين حاجَةٌ ضَرورِيَّةٌ إِلَىٰ أحدٍ مِنهُم لمُباشَرَةِ عَمَلٍ يَعجِز عنه المُسلِمون فيُمَكَّن المُباشِرون له من الإِقامَةِ بقَدرِ الحاجَةِ ثم يَخرجُون.

---

(١) انظر: «المغني» (٩/ ٣٢٨- ٣٦٥).

قَالَ شَيخُ الإِسلام أبو العبَّاسِ بنُ تَيمِيَّة -رَحِمَه الله تَعالَىٰ-: «ذَهَب طائِفَةٌ من العُلَماءِ -كمُحَمَّدِ بنِ جَريرٍ الطَّبَرِيِّ- إِلَىٰ أنَّ الكُفَّارَ لا يُقَرُّون فِي بلادِ المُسلِمين بالجِزيَةِ، إلَّا إذا كان المُسلِمون مُحتاجِين إِلَيهم؛ فإذا استَغنَوا عنهم أَجلَوْهم كأَهلِ خَيبَرَ. قَالَ الشَّيخُ: وفِي هَذِه المَسأَلَةِ نِزاعٌ»[١]. انتَهَىٰ.

واللهُ المَسئولُ أن يُوَفِّقَ وُلاةَ أُمورِ المُسلِمين، ورَعايَاهُم للعَمَلِ بكِتابِه وسُنَّة نبِيِّه مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأن يُوَفِّقَ الوُلاةَ للسَّيرِ عَلَىٰ مِنهاجِ الخُلَفاءِ الرَّاشدين والأَئِمَّةِ المَهدِيِّين، إنَّ ربِّي لَسَميعُ الدُّعاءِ قَريبٌ مُجِيبٌ.

فَصلٌ

ومِن أَعظَمِ أَسبابِ اغتِرابِ الإِسلامِ: تَركُ الأَمرِ بالمَعروفِ والنَّهيِ عن المُنكَرِ فِي أكثَرِ الأَقطارِ الإِسلامِيَّةِ، وضَعفُ جانِبِه فِي البلادِ الَّتِي فِيهَا أمرٌ ونَهيٌ، فأَمَّا الأَقطارُ الَّتِي قد غَلَبت فِيهَا...[٢].

* * *

(١) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (٢٨/ ٨٩).

(٢) هذا آخر ما وقفنا عليه من كتاب «غربة الإسلام» للعلامة التويجري رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

هذا آخر ما وُجد بخط الوالد رَحِمَهُ ٱللَّهُ من هذا الكتاب المُبارك.

وقد تمَّ مقابلة وتصحيحًا علىٰ أصله، مع مراعاة ما أشار إليه -رَحِمه اللهُ تَعالَىٰ- من الحذف، والزيادة، والتقديم، والتأخير.

وكان الفراغ من ذلك آخر ساعة من يوم الجمعة المبارك، لثلاث خلت من شهر رجب المحرم سنة سبع وعشرين وأربعمائة بعد الألف من هجرة المصطفىٰ صلوات الله وسلامه عليه، بمكة المكرمة، قبالة الكعبة زادها الله تشريفًا.

وكتب

عبد الكريم بن حمود بن عبد الله التويجري



أهم المصادر والمراجع

- «صحيح البخاري»، المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٢٢هـ.

- «صحيح مسلم»، المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري (المتوفىٰ: ٢٦١هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

- «سنن أبي داود»، المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفىٰ: ٢٧٥هـ)، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.

- «سنن الترمذي»، المؤلف: محمد بن عيسىٰ بن سَوْرة بن موسىٰ بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسىٰ (المتوفىٰ: ٢٧٩هـ)، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفىٰ البابي الحلبي - مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.

- «المجتبىٰ من السنن = السنن الصغرىٰ»، المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفىٰ: ٣٠٣هـ)، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ - ١٩٨٦.

- «سنن ابن ماجه»، **المؤلف**: ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (المتوفى: ٢٧٣هـ)، الناشر: دار إحياء الكتب العربية.

- «مسند الإمام أحمد بن حنبل»، **المؤلف**: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

- «موطأ الإمام مالك»، **المؤلف**: مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (المتوفى: ١٧٩هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م.

- «سنن الدارمي»، **المؤلف**: أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بَهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي (المتوفى: ٢٥٥هـ)، الناشر: دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ - ٢٠٠٠م.

- «صحيح ابن حبان»، **المؤلف**: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٤ - ١٩٩٣.

- «المستدرك على الصحيحين»، **المؤلف**: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١١ - ١٩٩٠.

- «**شعب الإيمان**»، **المؤلف**: أحمد بن الحسين بن علي بن موسىٰ الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفىٰ: ٤٥٨هـ)، الناشر: مكتبة الرشد، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.

- «**حلية الأولياء وطبقات الأصفياء**»، المؤلف: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسىٰ بن مهران الأصبهاني (المتوفىٰ: ٤٣٠هـ)، الناشر: السعادة - بجوار محافظة مصر، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.

- «**مسند أبي يعلىٰ**»، **المؤلف**: أبو يعلىٰ أحمد بن علي بن المثُنىٰ بن يحيىٰ بن عيسىٰ بن هلال التميمي، الموصلي (المتوفىٰ: ٣٠٧هـ)، الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٠٤ - ١٩٨٤.

- «**المصنف**»، **المؤلف**: أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (المتوفىٰ: ٢١١هـ)، الناشر: المجلس العلمي- الهند، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣.

- «**السنن الكبرىٰ**»، **المؤلف**: أحمد بن الحسين بن علي بن موسىٰ الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفىٰ: ٤٥٨هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

- «**الإبانة الكبرىٰ**»، **المؤلف**: أبو عبد الله عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان العُكْبَري المعروف بابن بَطَّة العُكبري (المتوفىٰ: ٣٨٧هـ)، الناشر: دار الراية للنشر والتوزيع، الرياض.

- «**التاريخ الكبير**»، **المؤلف**: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦هـ)، طبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن.

- «**المصنف في الأحاديث والآثار**»، المؤلف: أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (المتوفى: ٢٣٥هـ)، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩.

- «**السنة**»، **المؤلف**: أبو بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (المتوفى: ٢٨٧هـ)، الناشر: المكتب الإسلامي، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م.

- «**السنة**»، **المؤلف**: أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل الشيبانيّ البغدادي (المتوفى: ٢٩٠هـ)، الناشر: دار ابن القيم - الدمام، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

- «**مسند البزار**»، **المؤلف**: أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (المتوفى: ٢٩٢هـ)، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى.

- «**سنن الدارقطني**»، **المؤلف**: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ)، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.

- «**الأدب المفرد**»، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦هـ)، الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٩ - ١٩٨٩.

- «**الشريعة**»، المؤلف: أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجُرِّيُّ البغدادي (المتوفى: ٣٦٠هـ)، الناشر: دار الوطن - الرياض/ السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

- «**مسند الشاميين**»، المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ - ١٩٨٤.

- «**المعجم الكبير**»، المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، الناشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة، الطبعة: الثانية.

- «**مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**»، المؤلف: أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (المتوفى: ٨٠٧هـ)، الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة، عام النشر: ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م.

- «**شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة**»، المؤلف: أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي اللالكائي (المتوفى: ٤١٨هـ)، الناشر: دار طيبة - السعودية، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م.

- «**المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**»، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيىٰ بن شرف النووي (المتوفىٰ: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ.

- «**فتح الباري شرح صحيح البخاري**»، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩.

- «**تفسير القرآن العظيم**»، **المؤلف**: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفىٰ: ٧٧٤هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون - بيروت، الطبعة: الأولىٰ - ١٤١٩هـ.

- «**مجموع الفتاوىٰ**»، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفىٰ: ٧٢٨هـ)، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، عام النشر: ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م.

- «**جامع العلوم والحكم**»، **المؤلف**: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَّلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفىٰ: ٧٩٥هـ)، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: السابعة، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

- «**النهاية في غريب الحديث والأثر**»، المؤلف: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفىٰ: ٦٠٦هـ)، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

- «**الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي = الداء والدواء**»، المؤلف: أبو عبدالله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، الناشر: دار عالم الفوائد - مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩هـ.

- «**الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي**»، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ)، الناشر: دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.

- «**تفسير الطبري = جامع البيان عن تأويل آي القرآن**»، المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، الناشر: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

- «**معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي**»، المؤلف: محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (المتوفى: ٥١٠هـ)، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الرابعة، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

- «**الدر المنثور**»، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، الناشر: دار الفكر - بيروت.

- «**المغني**»، المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)، الناشر: مكتبة القاهرة، تاريخ النشر: ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م.

- «**لسان العرب**»، المؤلف: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ)، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤هـ.

- «**إعلام الموقعين عن رب العالمين**»، المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.

- «**الإصابة في تمييز الصحابة**»، **المؤلف**: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٥هـ.

- «**تقريب التهذيب**»، **المؤلف**: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، الناشر: دار الرشيد - سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ - ١٩٨٦.

- «**الأعلام**»، **المؤلف**: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ)، الناشر: دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر - أيار / مايو ٢٠٠٢م.

- «**سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة**»، المؤلف: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، دار النشر: دار المعارف، الرياض - المملكة العربية

السعودية، الطبعة: الأولىٰ، ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م.

- «**صحيح الجامع الصغير وزياداته**»، المؤلف: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفىٰ: ١٤٢٠هـ)، الناشر: المكتب الإسلامي.

- «**صحيح الأدب المفرد للإمام البخاري**»، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفىٰ: ٢٥٦هـ)، حقق أحاديثه وعلق عليه: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: دار الصديق للنشر والتوزيع، الطبعة: الرابعة، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

- «**ضعيف الأدب المفرد للإمام البخاري**»، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفىٰ: ٢٥٦هـ)، حقق أحاديثه وعلق عليه: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: دار الصديق للنشر والتوزيع، الطبعة: الرابعة، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

- «**ضعيف الجامع الصغير وزيادته**»، المؤلف: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفىٰ: ١٤٢٠هـ)، الناشر: المكتب الإسلامي.

- «**إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل**»، المؤلف : محمد ناصر الدين الألباني (المتوفىٰ : ١٤٢٠هـ)، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الثانية ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

- «**سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها**»، **المؤلف**: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، (لمكتبة المعارف).

- «**مشكاة المصابيح**»، **المؤلف**: محمد بن عبد الله الخطيب العمري، أبو عبد الله، ولي الدين، التبريزي (المتوفى: ٧٤١هـ)، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٩٨٥.

- «**زاد المعاد في هدي خير العباد**»، **المؤلف**: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، الطبعة: السابعة والعشرون، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م.

- «**منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية**»، **المؤلف**: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

- «**طبقات الحنابلة**»، **المؤلف**: أبو الحسين ابن أبي يعلى، محمد بن محمد (المتوفى: ٥٢٦هـ)، الناشر: دار المعرفة - بيروت.

- «**معالم السنن**»، **المؤلف**: أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (المتوفى: ٣٨٨هـ)، الناشر: المطبعة العلمية -

حلب، الطبعة: الأولىٰ ١٣٥١هـ - ١٩٣٢م.

- «**المحلىٰ بالآثار**»، **المؤلف**: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفىٰ: ٤٥٦هـ)، الناشر: دار الفكر - بيروت.

- «**الصلاة وحكم تاركها**»، **المؤلف**: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفىٰ: ٧٥١هـ)، الناشر: الجفان والجابي - دار ابن حزم - قبرص - بيروت، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٦ - ١٩٩٦.

- «**فيض القدير شرح الجامع الصغير**»، المؤلف: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفىٰ: ١٠٣١هـ)، الناشر: المكتبة التجارية الكبرىٰ - مصر، الطبعة: الأولىٰ، ١٣٥٦.

- «**طرح التثريب في شرح التقريب**»، المؤلف: أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفىٰ: ٨٠٦هـ)، الناشر: الطبعة المصرية القديمة.

- «**المفردات في غريب القرآن**»، **المؤلف**: أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (المتوفىٰ: ٥٠٢هـ)، الناشر: دار القلم، الدار الشامية - دمشق، بيروت، الطبعة: الأولىٰ، ١٤١٢هـ.

- «**معارج الألباب في مناهج الحق والصواب**»، المؤلف: حسين بن مهدي

النعمي (المتوفي: ١١٨٧هـ)، الناشر: مطابع الرياض، الطبعة الثانية، ١٣٩٣هـ.

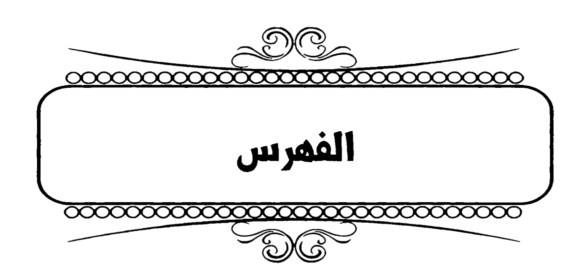
- «**كشف ما ألقاه إبليس من البهرج والتلبيس علىٰ قلب داود بن جرجيس**»، المؤلف: عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي (المتوفىٰ: ١٢٨٥هـ)، الناشر: دار العاصمة للنشر والتوزيع.

- «**الدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد**»، المؤلف: محمد بن علي الشوكاني (المتوفىٰ: ١٢٥٠هـ)، الناشر: دار ابن خزيمة، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٤هـ.

- «**تاريخ نجد**»، **المؤلف**: حسين بن غنام، الناشر: دار الشروق، الطبعة الرابعة، ١٤١٥هـ.

- «**معجم البلدان**»، **المؤلف**: شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (المتوفىٰ: ٦٢٦هـ)، الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٩٥م.

* * *



الفهرس

* *